

المكتبة
غفر الله له ولوالديه

شرح التلخيص

وهي فصول عديدة بعد التلخيص الفصيح في علم الفقه من الفقه الفروي
ومواهب الفقه في شرح فقه الفقه الحديث بمصوب الفروي
وموسم الأثرع في شرح فقه الفقه لبها والدين المسبكي

وكتبت ووضعت بها
كتاب الفقه الفروي بعد التلخيص الفصيح في علم الفقه من الفقه الفروي

الجزء الأول

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

المكتبة
غفر الله له ولوالديه

شروح التلخيص

﴿ وهي مختصر العلامة سعد الدين النفتازاني على تلخيص المفتاح للخطيب القزويني ﴾
 ﴿ ومواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي ﴾
 (وعروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي)

« وفر وضع بالهامش »

كتاب الايضاح لمؤلف التلخيص جهله كما شرح له وحاشية الدسوقي على شرح السعد

« تفسير »

﴿ قد بدأنا في صلب الصفحة بشرح السعد * وندينا بمواهب الفتاح * وثلاثا بروس *
 * الأفراح * وصدرونا الهامش بالايضاح * وبهده حاشية الدسوقي ﴾

« ملاحظة »

لما كانت هذه الشروح من أجل الشروح على تلخيص المفتاح صرف النفس
 والنفس حتى جمعت من أقاليم البلدان وطبعت مرتبة ترتيبا بديعا لم يسبق له نظير
 حيث جمعت كلها في صفحة واحدة مفصلا بعضها عن بعض بمداول مع اتفاق اجناسها

١٢٩٧١٦ الجزء الأول

جامعة الكويت
 دائرة التقنيات - قسم التوثيق

١٠٥١٢٨


تاريخ:

نشر آداب الحوزة

٨١٩

كف

٨١٩
 ٥٥



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

(بسم الله الرحمن الرحيم)
قال الشيخ الامام العالم العلامة
خطيب الخطباء مفتي
المسلمين جلال الدين أبو
عبد الله محمد بن قاضي
القضاة سده الدين أبي محمد
عبد الرحمن بن امام الدين
أبي حفص عمر القزويني
النسافي متع الله المسلمين
بمحياه وأحسن عقباه * الحمد
لله رب العالمين وصلاته على
محمد وعلى آل محمد أجمعين
* أما بعد * فهذا كتاب في
علم البلاغة وتوابعها ترجمته
بالبياض وجعلته على
(بسم الله الرحمن الرحيم)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(حمدا) لمن أبان المعاني بأساليب البيان. وأبدع في مقتضى أحوال الوجودات لطائف أبرزت دلائل
وحدته الى العيان . ونزه عن الحاجة الى شرح غامض الكلام وتلخيصه. ويده مفتاح العلوم

(بسم الله الرحمن الرحيم)

قال الشيخ الامام العالم العلامة حجة الاسلام مفتي الانام وأحد الفصحاه والبلغاه شيخ النحاة والادباء
كثر المحققين وسيف الناظرين بهاء الملة والدين أبو حامد أحمد ابن سيدنا ومولانا قاضي القضاة بقية
المجتهدين ولسان المتكلمين تقي الدين السبكي نعمه الله برحمته وأسكنه فسيح جناته الحمد لله الذي
فتق عن بديع المعاني لسان أهل البيان. ورتق الافواه عن تفسير الثاني إلى أن فتحها بلاغة آل عدنان
ومحقى ببراغة كتابه العربي وأسنه دينه القوي ما خالفهم ما من جدال اللسان وجلاذ اللسان ورزق
المدحة المحمدية من الحكمة البالغة ما مزق حكم اليونان. نعمه على الانشاء والاعادة. ونشكره

القدير * محمد بن محمد معرفة الدسوقي نظر الله بعين لطفه اليه * وغفر له ولوالديه * هذه فوائد شريفة * وتقييدات شكر
لطيفة * على شرح العلامة الثاني * سعد الملة والدين التفتازاني * لتلخيص المفتاح * اقتطعتها من تقارير مشايخنا المحققين *
ومن زبد أرباب الحواشي والشارحين * وأن لم أكن من فرسان هذا الميدان * لكن رجوت العفو بدعوة صالح من الاخوان *
وبالله أستعين وعليه التكلان * في سلوك سبيل الرشاد في كل شأن * قال : نعمنا الله به * (بسم الله الرحمن الرحيم) ينبغى التكلم
على هذه الجملة بما يتعلق بها من الفنون الثلاثة التي صنف فيها هذا الكتاب كما هو اللائق بالشارع في كل فن لما قيل ان ترك التكلم

ترتيب مختصرى الذى سمينه تلخيص المفتاح وبسطت فيه القول ليكون كالشرح له فاوضحت مواضع الشككة وفصلت معاني الجملة وعمدت الى ماخلا عنه المختصر بما تضمنه مفتاح العلوم والى ماخلا عنه المفتاح من كلام الشيخ الامام عبد القاهر الجرجاني

عليها إما تقصير أو قصور فنقول * يتعلق بها من فن المعاني وهو الباحث عن مقتضيات الاحوال مبحثان * الاول أن مقتضى الحال تقدير المتعلق مؤخرا لافادة الاهتمام باسمه تعالى لان المقام مقام استعانة بالله ولا فادة القصر والقصر إما قصر افراد وهو مخاطب به من يعتقد الشركة وقصر قلب ومخاطب به من يعتقد العكس وقصر تعيين ومخاطب به الشاك فالقصر هنا ينظر فيه لاحوال مخاطبين فهو قصر قلب إن كانوا يعتقدون أن البركة تحصل بالابتداء بغير اسم الله سبحانه (٣) وتعالى وقصر افرادان اعتقدوا أنها تحصل بالابتداء باسم الله واسم غيره .

وتقصير تعيين ان شكوا في حصول البركة بأى لكن هذا الثالث بميد البحث الثاني أن مقتضى الحال قطع الصفات أعنى الرحمن الرحيم لان المقام مقام ثناء وقد نصوا على أن النعوت اذا كان المقصود منها المدح فالاولى قطعها لان في قطعها دلالة على أن النعوت متعين بدونها وانما أتى بها مجرد المدح لكن لا يخفاك أن الوارد في القرآن والسنة الاتباع وحينئذ فتكون مخالفة مقتضى الحال لما في الاتباع من الجرى على الاصل اذا الاصل عدم القطع ثم اذا قطعت تلك الصفات على تقدير هو وأعنى كانت الجملة مفصلة فيقال ما سبب الفصل دون الوصل فيقال سببه أنه لم يقصد التشيرك بين الجملتين في حكم من الاحكام المقتضى ذلك للوصل أو

لتكريم من شاء بنى الجماله عنه وتمحيصه والصلاة والسلام على من ظهر سعد الدين بظهوره سيدنا ومولانا محمد الذى ببلاغة كتابه وفصاحته انبسطت على البسيطة سواطع نوره وعلى آله وصحابه الوارئين عنه بديع المعاني والالفاظ. الذين هم لحقيقة كلامه ومجازه كفاء بالبيان والاحتفاظ (أما بعد) فان أمر العلم قبل هذا متضائل الحجة متضايق المحجة حين معالمة موسومة بالاندراس ويرجوع الحشاشة اليه من روحه بادية الاياس لتضاعف أهوال على معاشره تشيب النواصى . بشغل كل عن نفسه بكثرة ما يقاسى . وترادف فاقت كاسرة لهنز ماتهم أشد من كسر الهام العواصى فهى بحيث تذوب لها الجنادل الصم التواصى . حتى صار من هو منهم أهل لاقتناص أزهاره وجدير بنظم فرائد جواهره منبذوا بالعراب . ملزوم أفنية الورى . منقطع المدد . فى تلك المدد . لا بأوى له أحد . فهام حزب أهل العلم فى ظلمات الافتقار . وطال عليهم ليل الالغاء والاحتقار . الى أن تداركهم نعمة من ربهم بطولوع طالع السعادة لحزبهم وذلك بظهور الدولة الشريفية . المولوية الهاشمية الاسماعيليه . فاذا بدور عزهم طاعة مسفره . واذا وجوه أفرأهم ضاحكة مستبشرة . فذهبوا حينئذ فى العلوم كل مذهب وتسنموا فى المدارك أعلى ما يطلب فعمت مجالس التدريس مساجدهم . وغشيت رحمة التعللى للفهوم معاهدهم . فصارت حجج العلم لديهم تتمايل انصاحا . وشبهات الجهل فى جانبهم تتضائل افتضاحا . ولم يزلوا فى الارتقاء فى تلك الدارج . وفى التنافس فيها دائما طالبا لسلك أعدل المناهج . الى أن بلغوا أعلى مراتب الانشاء والتأليف . فصاروا بعد التلم والتعرف . وس التعليل والتعاريف . ثم زادهم من لا يخيب لآمل أملة . ولا يبطل لعامل مؤمن عمله . نعمة منه بأن جعل خليفته فيهم هو المنصور بالله تعالى مولانا اسماعيل . رأس أملاك العصر وهامة القمايل . وجعله ملاحظا لهم بعين الاجلال

شكرا ورد به الخبر السند فنصدر عن مبتداه بمنتهى السعادة ونشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تشتمل على جناح القلب فسكن بمصر النصر لها يرمى بشرى بالقصر . وتنكس حصون الشرك بملائكة السبع الطبايق لما شيد لها النقى والاثبات من القصر . وتنتج عند موازنة الاعمال باب الغفران بعد المعاضلة . وتتحف بالجر اذا بدت من كتاب السيئات تخارج المقابلة . ونشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله صاحب الفصل والوصل فى الواقعه اذا وقف الصف يوم الحشر . والسند اليه الشفاعة اذا التفت الساق بالساق واشتد كرب ذلك الالف والنشر عز وجل وعلى آل محمد وصحبه الذين اغتدوا باستخدامه لهم ملوكا يستعبدون معالى الصفات وارندوا ملابس التقوى بتجر يد قلوبهم . يكن لها الى غيره النفات واقتدوا به فهم فى التشبيه كالنجوم لأن محاسن الامة

يقال سببه أن بين الجملتين كمال الاقطاع وذلك لان جملة أوأف باسم الله خبرية بالنظر لصدورها وجملة هو الرحمن مثلا لانشاء المدح ومتى كان بين الجملتين كمال انقطاع تعين الفصل كما يأتي ان شاء الله تعالى * وأما ما يتعلق بها من علم البيان الباحث عن حال اللفظ من حيث الحقيقة والمجاز والكنية فمسة مباحث * الاول الباء حقيقة الالصاق وهو حقيقى كما مسكت يزيد اذا قبضت على شئ من جسمه أو على ما يحبس منه يد أو نحوه ويجازى نحو مررت بزيد أى أصقت مرورى يمكن يقرب من زيد وهى هنا للاستعانة وحيث كانت هنا كذلك فتكون استعارة تبعية وتقرر بها أن يقال شبه الارتباط على وجه الاستعانة بالارتباط على وجه الالصاق بجامع مطلق الارتباط فى كل فسرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت الباء الموضوعه للالصاق الجزئى للاستعانة الجزئية على طريق الاستعارة التبعية ولك أن يجعلها من قبيل المجاز المرسل علاقته الاطلاق والتقييد وذلك أن الباء موضوعه للارتباط

رحمه الله في كتابه دلائل الإعجاز وأسرار البلاغة والى ما نيسر النظر فيه من كلام غيرهما فاستخرجت زبد ذلك كله وهذا هو ترتيبها حتى استقر كل شيء منها في محله وأضفت الى ذلك ما أدى اليه فكري ولم أجده لغيري جاء بحمد الله جامعا لأشتات هذا العلم واليه

المقيد بالاصاق فأطلقت عن ذلك واستعملت في الارتباط على وجه الاستعانة فهو مجاز مرسل بمرتين بعلاقته ماذكر هذا اذا كان استعمال الباء في الاستعانة من حيث خصوصها وأما ان كان الاستعمال فيها من حيث انها جزئي من جزئيات مطلق ارتباط كان المجاز بمرتبة وهي الاطلاق على ما فيه من الخلاف ثم حيث نقلت الباء من معناه الأصلي وهو الاصاق للاستعانة فحق الاستعانة أن تكون بالذات لا بالاسم وهنا قد جعلها (ع) بالاسم فيكون ذلك مجازا على مجاز أما المجاز البني عليه فقد علمته وأما البني فتقرره

والتوقير. رءوفا بهم رافة الوالد بولده الصغير. خافضا لهم جناح رحمته. حافظا لهم من الاهانة بسطوته. ماذا عليهم سرادقات عزته. يزيد لمحسنتهم في الاحسان. ويتجاوز عن مستيهم بالعفو والامتنان. قد كفاهم مهمات دنياهم. وأنعش لنيل العالی قواهم. آمنهم من الخوف بحسن ما أظهره. وفتح لهم منافع الدين والدنيا بصفاء الضمير. خلد الله تعالى ملكه. وأدام حسن سيرته فيما ملكه. ومن قال آمين آمنه الله تعالى في العاجل والآجل. فان هذا دعاء للبرية شامل. ثم إن من بركات هذه الدولة السعيدة. ومن لطائف ميامينها العديدة. أن فتح لي في انشاء عدة من المؤلفات. في فنون وعلوم مختلفات. وذلك بمدان تماطيت جملة. وافرقة من العلوم مع غصن دوحه هذه الدولة الانصر. ونجم أفلا كه الذي هو أبهى وأزهر. عالمها المحقق. وقيد أوابدها المدقق. مولانا محمد بن اجماعيل. لازال هو وأهله مبلغين جميع القاصد الخيرية بلا تغيير ولا تبديل. فأشار الى بالتأليف وأشارته فتح وغنم. وامثال أمره مساعده وحتم. فكان هذا الشرح من جملتها وما يجب الثناء به على المولى تبارك وتعالى الدين على انشاءه. فهو الهادي للعبد الى مرشده الدينية والدنيوية ابشتغل بها بصدق نيتيه واعتناؤه. وسبب ذلك مع سابق الشبهة وإشارة من ذكر أن شرف علم البيان مما لا اختلاف فيه. بحيث لا تصور في تقريره الشبهة لما ينافية. ثم إن من أحكم كتبه الندوات الكتاب المسمى بتلخيص المفتاح. فان فيه من اللطائف والمعاني مالا تحيط بتحريره الحواشي والشرح. ثم ان الامام سعد الدين رحمه الله تعالى بمن صرف عنان العناية لشرح معانيه. وتصدى لاستخراج لطائف مبانيه. فوضع عليه مختصرا ومطولا. وكان المختصر من الشرحين لمتعاطيه ملجأ ومعولا. ولما وفقت بعون الله تعالى لقراءة ذلك الشرح مررت فيه على غوامض ربما امتصاص على بعض

أن يقال شبه الارتباط الواقع بين مطلق مستعان فيه واسم المستعان به بالارتباط الواقع بين مطلق مستعان فيه وذات المستعان به فسرى التشبيه للجزئيات فاستعبرت الباء الموضوعه للارتباط بين المستعان فيه ونفس المستعان به الخاصين للارتباط بين المستعان فيه واسم المستعان به الخاصين على طريق الاستعارة التبعية هذا وقد وقع خلاف في بناء المجاز على المجاز فقال بعضهم بمنع لان فيه أخذ الشيء من غير ما لكان الحق في اللفظ انما هو للمعنى الحقيقي والمجازي أخذه تطفلا وقال بعضهم بالجواز لان اللفظ لما نقل للمعنى المجازي بالعلاقة صار كأنه موضوع له خصوصا وقد قالوا ان المجاز موضوع بالوضع النوعي وجمل من ذلك قوله تعالى ولكن لاتواعدوهن سراقات

منهم استعارة واليهم اضافات صلاة جارية على الخطاب النصف والاسلوب الحكيم. حاوية لتام الاتصال بالصرط المستقيم. وسلم تسليما يعلن به اللسان الطاهر. ويطن القلب من اعتباره المناسب ما يساعده مقتضى الظاهر. ما خفقت للإبلاغة راية مجد في بنى غالب بن فهر. وتعلقت بأزمة الفصاحة أهل مصر. اللهم من نسب وصهر. (أما بعد) فان تلخيص المفتاح في علم البلاغة وتواهبها باجماع من وقف عليه واتفاق من صرف العناية اليه أنفع كتاب في هذا العلم صنف. وأجمع مختصر فيه على مقدار حجمه ألف. ولم أزل مشغولا بهذا الفن وله محبا. مشغول الخاطر بالزم على التجرد اليه وان كنت على غيره من العلوم مكبا. منذ أرزنتني الارادة الى اوجود اراز الالهلال. وبشرتي حال المولد بالبلوغ لهذا العلم براعة الاستهلال. وأذنتني القراصة أن احسن التخلص حينئذ انما كان كناية عن

السرد الجهر ثم أطلق على الوطه مجازا لأنه لا يكون غالبا الا سرا ثم استعمل اللفظ في سببه وهو العقد وحينئذ مقتضى فاستعمال السر في العقد مجاز مبني على مجاز ثم اعلم أنه على القول بالجواز تعتبر علاقة المجاز الثاني بينه وبين المجاز الأول لا بينه وبين المعنى الحقيقي في البحث الثاني الجار والمجور وفي البسملة متملق بمحذوف وحينئذ ففيها مجاز بالحذف بناء على قول من يقول ان الحذف مجاز مطلقا وأما على قول من يقول ليس بمجاز مطلقا وكذا على قول من يقول انه مجاز اذا تغير سببه اعراب الباقي كما في قوله تعالى واسأل القرية فليس فيها مجاز وسأني أن المجاز بالحذف ليس من قسم المجاز المعروف بأنه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له الخ بل قسم آخر في البحث الثالث اضافة اسم الى الله حقيقية ان أر يد من لفظ الجلالة الذات وعليه يأتي ما مر من بناء المجاز على الجواز وأما ان أر يد منه اللفظ فهي بيانية والاضافة البيانية مجاز بالاستعارة عندهم لان الاضافة البيانية مقابلة للحقيقية والاضافة نسبة جزئية بمنزلة معنى

أرغب أن يحمله فاعلمن نظرفيه من أولى الفهم وهو وحسي ونعم الوكيل

الحرف والاستمارة في معنى الحرف تبعية فكذما كان بمنزله. وتقريرها أن نقول ان هيئة الاضافة موضوعة لتخصيص الاول بالثاني
أو تعريفه به فاستعملت هنا في تبين الثاني للاول بأن شبه مطلق نسبة شئ لشيء على أن الثاني مبين للاول بمطلق نسبة شئ لشيء على أن
الثاني مخصص أو معرف للاول بجامع مطلق النطاق في كل فسرى التشبيه للجزئيات فاستعملت صورة الاضافة الموضوعية للنسبة الجزئية
المفيدة للتعريف والتخصيص للنسبة الجزئية المفيدة للبيان على سبيل الاستمارة (5) التصريحية التبعية * البحث

الاربع لفظ الجلالة علم على
الذات العلية علم شخصي
لاجنسي وقدا ختلف في
الاعلام الشخصية فقبل
انها حقيقة لأنها استعملت
فيما وضعت له وقيل انها
واسطة بين الحقيقة والمجاز
لانهما من خواص الامور
الكلية والاعلام الشخصية
موضوعة لمان جزئية
فعلى القول الأول لفظ
الجلالة حقيقة وعلى الثاني
لاحقيقة ولا مجاز بل
واسطة بينهما * البحث
الخامس حقيقة الرحمة

الافهام ومحال كثيرة فتتقرب لا محالة إلى مزيد من الكلام وأكثرها لا يكفي فيه ما في المطول. بل
يحتاج إلى خارج عما في ذلك الشرح من بيان أو زيادة ما يتكامل. فرأيت أن أضع عليه شرحا يكون
لذلك المختصر مجارا بالقصديان عو يسه. معز زيادة فوائده وأبحاث تتعلق بالمحل تكميلة لتحقيقه وتلخيصه.
فيكون للمبني شرحا. وللشرح بسطا وفتحاح. فإن وجد فيه مطالعة زيادة بسط في التعمير. أو تكرارا للبيان
المعنى في أثناء التقرير والتصوير. فلا ينبغي له أن يعدده من اللغو الذي لا يرجع عليه. ومن التطويل

مقتضى الحال وتعريف حقيقة ما سيكون من ادراك الآمال
أتاني هو اها قبل أن أعرف الهوى * فصادف قلبا خاليا فتمكنا
إلى أن أعربت عن حال التمييز. وبلغت ما تنازع اليه النفس من الاشتغال بمصنفاته ما بين مطلب ووجيز.
فلم أطلع للمتأخرين فيه على تصنيف محكم تفرق به تذييه العين ولا وقت لهم فيه على تأليف محمل أو مفصل
أشاهد صحاح معانيه فلا أطلب أرباعه من أما أهل بلادنا فهم مستقيمون عن ذلك بما طبعهم الله
تعالى عليه من الذوق السليم. والفهم المستقيم. والاذهان التي هي أرق من النسيم. وألطف من ماء
الحياة في الحيا الوسيم أ كسبهم النيل تلك الحلاوة. وأشار إليهم بأصبعه فظهرت عليهم هذه الطلاوة.
فهم يدركون بطبا عهم ما أنفت فيه الدماء فضلا عن الأعمار الأعمار. ويرون في مرآة قلوبهم الصقيلة
ما احتجب من الاسرار خلف الأستار.

والسيف ما يلف فيه صيقل * من طبعه لم ينتفع بصقال
فيها لغنيمة لم يوجف عليها من خيل ولا ركاب. ولم يزحف إليها بعد وعدية ولا بلحاق لاحق وانسكاب
سكاب. فلذلك صرفوا همهم إلى العلوم التي هي نتيجة أو مادة لعلم البيان. كاللغة والنحو والفقه والحديث
وتفسير القرآن. وأما أهل بلاد المشرق الذين لهم اليد الطولى في العلوم ولا سيما العلوم العقلية والنطق
فاستوفوا همهم الشائخة في تحصيله. واستولوا بجدهم على جملته ونصليه. ووردوا مناهل هذا العلم
فصدروا من عنها بل سجلهم. وكيف لا وقد أجليوا عليه بخيلهم ورجلهم. فذلك عمر وامنهم كل دارس.
وعبروا من حصونه المشيدة ما رقد عنه الحارس. وبلغوا عنان السماء في طلبه ولو كان الدين بالثريا
لناله رجال من فارس. إلى أن خرج عنهم المفتاح فكان الباب أغلق دونهم وظهر من مشكاة بلاد
الغرب المصباح فكان ما حيل بينه وبينهم وأدارت المنسوق على قطهم الدوائر. فتعطت بوقاته من
علومه أفواه الحابر وبطون الدفاتر. وانقطعت زهراهم الطيبة عن المقتطف. وتسلط على العضد
لسان من يعرف كيف تؤكل الكتف. فلم نظفر بعد هؤلاء الأئمة رحمهم الله تعالى من أهل تلك البلاد
بمن مخض هذا العلم فألقى لاطاب زبدته. ومخض النصح ففسر على أعطاف العاربي بردته. ولا حملت

في القلب وانطاف تقتضى
التفضل والاحسان وهي
مستحيلة عليه سبحانه
وتعالى فبراد منها لازمها
وهو التفضل والاحسان
واشتق منها بهذه المعنى
رحمان ورحيم بمعنى متفضل
ومحسن فهو مجاز مرسل
تبعي لان التجوز فيهما
تابع للتجوز في أصلهما
وذكر بعضهم أنه يصح أن
يكون في الكلام استعارة

تمثيلية بأن يقال شبه حال الله مع عباده في إيصاله لهم جلائل النعم ودقائقها بحال ملك ررق قلبه على رعيته فأوصلهم انعامه بجماع أن
كلا حالة عظيم مستول على ضفي بمدهم باحسانه واستعير اللفظ الدال على المشبه به للمشبه * وأورد عليه أن اللفظ المستعار في التمثيلية
لا بد أن يكون مركبا كافي أنى أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وما هنا مفرد وأجيب بأنه يجوز أن يقتصر على بعض المفردات ويرمز به
إلى المركب على أن المشترط في اللفظ منها إنما هو مطلق تركيب وهو حاصل بالرحمن الرحيم وليس بالزوم أن يكون تركيب جملة واعتراض
بأن المشبه به شأنه أن يكون أقوى من المشبه وجعل حال الملك أقوى من حال الله لا يتم وأجيب بأنه ليس المراد القوة بحسب الحقيقة
ونفس الامر فقط بل القوة ولو بالاعتبار كما هنا فحال الملك باعتبار مشاهدتها للقاصرين أقوى واعتراض أيضا بأن استعارة اللفظ من

شيء لشيء. تقتضى استعمال اللفظ المستعار منه وقد نوا على أن الرحمن الرحيم مختص بالله ولم يستعمل في غيره وأجيب بأن الاستعمال في المستعار منه ليس بلازم بل يكفي (٦) الوضع للمستعار منه الذي هو المعنى الحقيقي ولذا قال الشارح بجواز وجود

بجازات لا حقائق لها *
والأما ما يتعلق بهامن البديع فاعلم أن فيها التورية وهي أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد اعتمادا على قرينة خفية فقد أطلقت الرحمة وأرِيدَ بها التفضل والاحسان الذي هو معنى بعيد لانه مجازي اعتمادا على قرينة خفية وهو استحالة المعنى القريب الذي هو الرقة وفيها أيضا القول بالموجب ويقال له المذهب الكلاسي وهو أن يساق المعنى بدليله كما في قوله :

وما بهض الإقامة في ديار * يهان بها الفتى الابله

فمن ذلك أزمع هذا العلم الترحل وآذن التحول

وإذا الكريم رأى التحول نزله * في منزل فالرأى أن يتحولا

وفزع إلى مصر فألقى بها عصا التسيار. وأنشد من ناداهم من تلك الديار

أقت بأرض مصر فلا ورائي * تحب بي الركاب ولا أمامي

ولقد وصل اليان من تلك الدلاد على الدخيص شروح رحم الله مصنفها فأنهم ماتوا وهم أختيار وبيض وجوههم في الآخرة كما سودهم بالعلم في هذه الدار. لا تنشرح لبعضا الصدور الضيقه. ولا تنفتح عندها مغلقة. ولا يتقدح فيها زناد الفكر عن مسألة محققه. يتناولون المعنى الواحد بالطرق المختلفة ويتناوون المشكل والواضح على أسلوب واحد كما هم قد آلفه. لا يخاف التأخر منهم التقدم لا بتغيير العبارة. ولا يجده على حل ما تشكل على غيره أو استشكل ما تضح حصاره. ولا يطمع أن يذوق مافي الاستدراك من اللذه. ولا تطمح نفسه لأن يقال برز على من سبقه وبذنه. بل يسرى خلف من تقدمه حتى في السكامة الفذة. ويسير اثره حذو الفذة بالقذة. فصارى أحدهم أن يهزو آياتا من الشواهد لقائلها. ويوسع الدائرة بما لا يقام له وزن من تكميل ناقصها وانشاد ما قبلها وما يليها. وينشر للراغب مفردات الالفاظ من واضح كلام العرب. ويذكر ما لا حرج على مخالفته من اصطلاحات لبعض أهل الادب. ولا يزيد في شرح عبارة المصنف على الايضاح زينا وجدفيه أم شينا. فلو نطق الناخيص اتلا ما جئتم به هذه بضاعتنا ردت الياننا. هذا والشرح بطول. والوقت ينفق ولم يكتب لطاب البيان وصول قد استفرغوا في ذلك قوى أفكارهم واستوعبوا مدى أعمارهم فليت شمري وقد انقضى العمر متى يسبحون في اللجه. ويجنحون الى بياض المحجه. أبعد أن يشيب الغراب ويرجع الشباب الحائل. أم يصيرون الى أن تهود الى الدنيا القرون الاوائل

وحتى يؤوب القارطان كلاهما * وينشر في القتلى كليب لوائل

وفي أية مدة يصلون الى تلك الاطائف. ويحصلون على تلك الحقائق التي طاف بأركان بيتها عن له حجر سليم ومقام كريم كل طائف

للم تكن نية الجزاء خدمته
ببلا رأيت عليها عقد منطاق
وكما في قوله تعالى لو كان
فيهما آلهة الا الله لفسدنا
ويبانه هنا أن قوله بسم الله
الرحمن الرحيم في قوة قولنا
لاأبتدىء الا باسم الله لانه
الرحمن الرحيم وفيها
أيضا الاستخدام بناء
على أن المراد من اسم
الجلالة اللفظ وفي الرحمن
ضمير يعود على الله باعتبار
الذات وفيها التفات على
مذهب السكاكي لان
مقتضى الظاهر في التوجه
له تعالى الخطاب بأن يقال

لولا

باسمك اللهم فعدل عن مقتضى الظاهر وقيل بسم الله الرحمن الرحيم وفيها أيضا الادمج وهو أن

يضمن الكلام المسوق لغرض آخر كما في قوله أقلب فيه أجباني كأتى * أعد بها على الدهر الذنوبا وبيان ذلك هنا أن الغرض الاصل من البسملة التبرك والاستعانة باسمه تعالى فبعد أن ذكر هذا الغرض منها أدهج فيها الشناء على الله بكونه رحمانا رحيا

(قوله نعمدك) أى نصفك بالجليل الذى أنت أهله لأن الحمد للثناء بالجليل ومن المعلوم أن كل أوصافه جميلة فكأنه قال نصفك بكل صفة جميلة ثم إن ذكر نعمتى شرح الصدور وتنوير القلوب وإن احتمل أن يكون مجرد تعيين الحمد أو مجرد براعة الاستهلال المتبادر منه أنه لا أجل كونهما الحمد عليه والمعنى نعمدك يأمن الخ لا أجل هذين الوصفين لأن الموصول مع صلته فى معنى المشتق وتطبيق الحكم بالمشتق يؤذن بعملية المشتق منه وحينئذ يفرد ما يقال إن هذا الحمد حمد وشكر فلم يختار التعبير بالحمد على التعبير بالشكر وأجيب بأنه إنما اختار مادة الحمد على مادة الشكر لأمر ثلاثة * الأول الاقتداء بالقرآن الاعظم الثانى العمل بحديث كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجزم على رواية ضم الدال الثالث أن الحمد اللغوى أظهر من الشكر بغير اللسان فى أداء المقصود لحفاء الاعتقاد واحتمال عمل الجوارح لغير الحمد فهو أظهر أنواعه ولذلك روى ما شكر الله عبد لم يحمده أى ما أظهر نعمته كل الاظهار وكشف عنها عبد لم يثن عليه باللفظ وإن اعتقد وعمل فالمراد بالشكر فى الحديث اظهار النعمة ولا يرد أن زيادة النعم مترتبة على الشكر لقوله تعالى (لئن شكرتم لأزيدنكم) لأنه ليس المراد بالشكر انقتضى لزيادة النعم فى الآية خصوص الشكر (٧) اللفظى أعنى الشكر بخصوص لفظه بل الشكر العرفى الشامل للثناء

نعمدك

ونسبة خطئه الى مؤلفه مع عنده بأن المؤلف غالبا يقع فى تأليفه ولو مع شدة التحقق بالعلوم سقطه وزله ولما أملت آتامه بعون الله تعالى وفضله على الوجه المشار اليه راجيا منه تعالى بأوغ المراد ومتوكلا به فى ذلك عليه ترجمته * بمواهب الفتاح فى شرح تايخيص المفتاح * وهذا أو أن الشروع فى ذلك وعلى الله الاتكال فى تحقيق ما هنالك (نعمدك) أى نصفك بالوصف الجليل الذى أنت أهله

لولا العقول لكان أدنى ضيعم * أدنى الى شرف من الانسان

فكم من معضلة فى الكتاب يبرون عليها وهم عن حلاوة حلها معرضون. ومشكاة يصححون ألفاظها وهم للمعانى معرضون. وكم أوردوا أسئلة وصارخ من التوفيق يناديهم لوقيل. ما هكذا تورد يا سعد الأبل. وكم هتف بطائرهم هانف من العقل بصوت شجى. هيهات ما هذا بعشك فادرجى. وكم عاود النظر فى شئ من هذه الشروح على سبيل التزل مطاع. ثم نثى طرفه وهو يقول يا خبيبة المطامع. ويحاف صادقا انها لم تكن تكذب الا بأطراف الاصابع. هنالك يعلم الطالب أنه أملى لوفيا أملى عليه. وأنه فى مهمه مهمم لا يجاب داعيه ولا يلتفت اليه

فلو أنشدت نشا هناك بناته * لمات ولم يسمع لها صوت منشد

وأما أحلت ذلك كله على سوء تصرف من لسان الناقل أو يد الناسخ وأحلت أن يصدر شئ منه عن المصنفين فاتهم أرباب قدم فى العلم راسخ. والله القائل

أخا العلم لا تعجل بعب مصنف * ولم تيقن زلة منه تعرف
فكم أفسد الراوى كلاما بقله * * * * * وكم حرف المقول قوم وصحفوا

وأىضا المضارعية تدل على الأمرين معا أعنى الحدوث الذى تدل عليه الماضوية وعلى الاستمرار الدالة عليه الاسمية وحينئذ فهمى أشرف منهما كذا قيل ولكن اعترض بأن الاستمرار من وظائف الاسمية فقط كما يأتى الآن يقال إن الذى تدل عليه الاسمية الاستمرار مجرد عن التجدد الذى تدل عليه الجملة المضارعية الاستمرار مع التجدد. ولما رأى بعض الأشياخ هذا الاشكال قرر أن الجملة الفعلية للمضارعية تدل على الاستمرار من حيث القرائن وفيه أن الماضى كذلك يدل عليه بواسطة القرينة اللهم الا أن يقال قوة دلالة الماضى على الانقطاع تعارض القرينة فلم يعتبر فيه ذلك. بقى شئ آخر وهو أن الاستمرار التجددى لمضمون الجملة هنا محال لأن الحمد للثناء وهو عرض بزول بمجرد حصوله. وأجيب بأن هذا دوام واستمرار تخيلى لا تحققي وأما جواب بعضهم بأن الدوام باعتبار الثواب ففيه نظر لأن الدوام المدلول للجملة متعلق بمضمونها لا بالثواب فهو غير منظور له * والنون فى قوله نعمدك يحتمل أن تكون للعظم نفسه وأتى بهامع أنها تدل على العظمة المنافية لمقام التأليف وهو الذلل والانكسار اظهارا للملءومها وهوتعظيم الله فهو من باب التحدث بالنعمة الذى هو أولى من سلوك التواضع عند الفقهاء والمحدثين ويحتمل أنها للتكلم ومعه غيره والمراد بالغير اخوانه الحامدون أو العلماء وأدخلهم معه فى الحمد إما لكون أمر الحمد عظيما لا يقوم به الشخص الواحد فاستعان بهم عليه ومع ذلك لم يقوموا بحقه وإما

بغير لفظه وخدمة الاركان واعتقاد الجنان فى مقابلة النعمة واختارها على مادة المدح للامرين الاولين وتنبها على أنه تعالى فاعل مختار واختار الجملة الفعلية المضارعية على الاسمية والماضوية لاقادتها لتجدد مضمونها على سبيل الدوام والاستمرار ليناسب الحمد الحمد عليه هنا وهو نعمة شرح الصدور للتخلص المذكور وتنوير القلوب المتجدد ذلك وقتنا بعد وقت بخلاف الماضوية فانها انما تدل على الحدوث فقط والاسمية تدل على الدوام فقط فلا يناسبان الحمد عليه هنا

تعود بركة الحمد عليهم شفقة منه عليهم كما تقرأ شيئاً وتهدي ثوابه إلى والدك فإنه يحصل لك ولهم الثواب غاية الأمر أنه نزل الشركة في الحمد منزلة الشركة في الثواب إقامة للسبب مقام السبب ويحتمل أن المراد بالغير أجزاء ذاته فكأنه جعل كل جارية بمنزلة شخص مستقل ادعاء لكن لا ينبغي أن من جملة كل جزء موارد الحمد الثلاثة اللسان والحنان والاركان ومن المعلوم أن اسناد الفعل لآلته مجاز ولفاعله حقيقة فيكون اسناد الحمد للمتكلم حقيقة وإلى الموارد الثلاثة المذكورة مجازاً فيلزم على ذلك الجمع بين الحقيقة والمجاز كما يقال باعتبار ذلك قطع باعتبار اسناد القطع إلى القاطع وإلى آله ولا يبدى على مذهب من جوز الجمع بين الحقيقة والمجاز وهذا ظاهر على جعل الجملة خبرية فان جعلت انشائية في المعنى تعين أن تكون النون للعظمة لان انشاء الحمد بهذه الجملة لم يقع الا من المصنف فلا يتأتى أن تكون لانشاء الحمد منه ومن غيره الا على سبيل التنزيل * واعلم أنه اذا جعلت الجملة خبرية لفظاً ومعنى حصل بها الحمد منافي ابتداء التأليف لان الاخبار عن حمديق منه يستلزم أن ذلك المحمود أهل لان يحمده وهذا يستلزم اتصافه بالجميل الذي هو حقيقة الحمد أو يقال هو اخبار عن حمد واقع بذلك الاخبار كما قيل (٨) في نحو أنكلم انه اخبار عن تكلم حصل به * وانما عدل عن اسم الجملة الذي

ورد التعبير به في الكتاب والسنة في مقام الحمد الى ضمير الخطاب لان الاتق بحال الحمد أن يلاحظ المحمود في حال حمده محضاً مشاهد اليه يكون حمده على وجه الاحسان المفسر في حديث الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه في التعبير بالضمير المذكور اشارة الى أن الحمد بلغ مقام المشاهدة للمحمود بحيث حمده على وجه الخطابية والمشافهة وانما آثر تأخير المفعول مع أن تقديمه يفيد الاختصاص لان تأخيره هو الاصل وللإشارة الى استغناء هذا

يا من شرح صدورنا لتلخيص البيان

(يا من) المشهور جواز الاطلاق لمن كما يشهد به قوله تعالى أفمن يخلق كمن لا يخلق وقوله ومن عند علم الكتاب فلعل الخلاف المنقول عن صاحب المتوسط في غير من فليس لا يراد عبارته كبر ثمرة حينئذ (شرح) أي فتح (صدورنا) أي قلوبنا بتبهيثها (المعلم كيفية) (تلخيص) أي تنقيح وتهذيب (البيان)

وكم ناسخ أضحي لمعنى مغيراً * وجاء بشيء لم يرد المصنف لخداني ذلك على أن أشد جياذ الحزم. وأمد ركاب العزم. إلى شرح للتلخيص يحى من هذا العلم الرفات. ويدرك منه ما فات. ويمتطى من مآله أفضاهما. ولا يفاد رصيرة ولا كبيرة من أعمال مصنفه الأحصاهما. ويجمع من شتاته ما تفرق. شجر بفر. ويضم من شذوره الذهبية ما ذهب أيدي سبا. وتزق شذر مذر. ويقترض من أبكاره ما مضت عليه القرون. ويقترض من ختامه ما تطوى على كل در مكنون. وينسج على منوال التفهيم تفاصيل محرره. ويحوى من القصب ما أحرز المدى وأطرب. وسكرت عن تبعه أبصار قوم لم يدوقوا حل ألوانه المسكره. ويقدم للطلاب معمولاً على نمط ما قلاه من المتحلين باستعمال الادب عام ولا خاص. محشوا بتأليف حبات من القلوب تصلح مسيراً طباقاً طبق لدست الخواص. مختصاً بصواب من مختار القول لانه معمول ومقدم وتقديم معمول مفيد للاختصاص. ويكون واسطة بين مفتاح المشرق ومصباح المغرب، خلياً من العصبية حراً بالنسبة الى مصر فانها بقعة من عند الله مباركة طيبة لاشرقية ولا عربية فسبحان فائق اصباحها عن اعتدال يكون بين الحق والباطل فيصلا وجاعل الشمس مصرًا لا خفاء به * بين النهار وبين الليل قد فصلا وكيف لا يدرك الفسطاط من هذا العلم المدى ويسلك في ابراز حقايقه طرائق قددا ويستخرج من

ركابه

الاختصاص عن البيان لوضوحه (قوله يا من) آتى بها الموضوع لنداء البعيد مع أنه تعالى أقرب

الينا من جبل الورد اشارة الى علو مرتبة الحضرة العلية عن الحمد المألوف بالكدرات البشرية من الذنوب والآثام ولذا قال بعض الافاضل البعيد عبدوان ناسى * والمولى مولى وان تنزل ولا يناقض هذا ما مر في نكتة التعبير بكاف الخطاب لان البعد الرتبى بين الحق والخلق يصاحبه قوة الاقبال والتوجه اليه تعالى * واسم من في الذات العلية مع أنها من المبهمات لو رود الاذن في اطلاقها عليه كتابا وسنة نحو سبحان الذي أسرى أفن يخلق كمن لا يخلق وفي الحديث يا من احسانه فوق كل احسان يا من لا يعجزه شيء فمنع اطلاقها عليه تعالى فيه نظر (قوله شرح) الشرح في الاصل الفتح والمراد به هنا التهيئة وقوله صدورنا جمع صدر بمعنى القلب من اطلاق المحل وارادة الحال وفي الحقيقة المهيأ للمعلوم انما هو النفس بمعنى الروح لا القلب بمعنى الضمة الحالية في الصدر فيراد بالقلب النفس والمعنى يا من هياً أرواحنا القائمة بقولنا التي محلها منا الصدور ففيه مجاز بمرتبين من اطلاق المحل على الحال فيها. وتلخيص الكلام تنقيحه أى الاتيان به خالصاً من الحشو والتطويل * والبيان هو الكلام الفصيح المرعب عماق الضمير ثم انه لا بد من حذف في الكلام والمعنى يا من هياً أرواحنا لم كيفية تلخيص الكلام الفصيح وتنقيحه وتخليصه من الحشو والتطويل والقصور عن افهام المراد وانما احتجنا لذلك لان الذي تهياً النفس لقبوله المعلوم والمعارف

وقوله في ايضاح المعاني يحتمل أن تكون في معنى مع على حد قوله تعالى ادخلوا في أمم أي نحمدك يا من هيأ قلوبنا للعلم بتكيفية الاتيان لكلام الفصيح متقهما صاحبلا ايضاح المعاني أي معاني ذلك البيان وعلى هذا فالآتيان بلفظ في التي بمعنى مع إشارة الى أن المقصود بالذات ايضاح المعاني وأما الاتيان بالكلام الفصيح منقحاً فهو بالتبع لان مع تدخل على المتبوع ويحتمل أن تكون بمعنى لام التعليل متعلقة بتلخيص على حد قوله تعالى لمسك فيما أفضتم فيه أي لاجل ما أفضتم فيه أو باقية على حالها متعلقة بمحذوف صفة لتلخيص أو للبيان وفي الكلام حذف والمعنى التلخيص الكائن أو البيان الكائن في وقت ايضاح المعاني وحاله أو أنها بمعنى عند المعنى يا من علمنا كيفية تلخيص البيان عند قصدنا ايضاح المعاني بذلك البيان ولا يخفى ما في كلام الشارح من الاحتراس إذ ر بما يتوهم من تلخيص البيان عدم ايضاح معانيه فدفع ذلك التوهم بقوله في ايضاح المعاني على حد قوله

فسقى ديارك غير مفسدها * صوب الربيع وديعة تهني

ويحتمل أن يراد بالبيان والمعاني خصوص العلمين وحينئذ في معنى مع * ولا يخفى ما في كلام الشارح من المحسنات البديعية ففي التعبير بشرح الصدور حسن الافتتاح لان شرح الصدور أهل لكل خبر ففي افتتاح الكلام به ادخال السرور على السامع * وفيه أيضا براعة استهلال لانه يشير الى أن الكلام الآتي شرح وقوي البراعة بما ذكره بعد بقوله لتلخيص البيان وايضاح المعاني وفي ذكر التلخيص والايضاح والبيان ودلائل الاعجاز وأسرار البلاغة التي هي أسماء كتب في هذا (٤) الفن الأولان للمصنف والثالث

للطبيبي والاخيران للشيخ عبد

الفاهر التوجيه وهو أن

يوجه الكلام الى أسماء

متلائمة ولو اصطلاحاً كما في

قول علاء الدين السكندی

من أم بابل لم تبرح جوارحه

تروى أحاديث ما أوليت

من منن

فالعين عن قررة والسكف عن

صلة * والقلب عن جابر

والسمع عن حسن

(قوله ونور قلوبنا) التنوير

ادخال النور في القلب

في ايضاح المعاني * ونور قلوبنا بلوامع التبيان

وهو المنطق الفصيح العربي عما في الضمير (في ايضاح) يتعلق بتلخيص أي نحمدك يا من علمنا كيف تلخص البيان عند قصدنا لا ايضاح (المعاني) بذلك البيان (ونور قلوبنا) هو بمعنى شرح صدرنا الآن الاول في علم كيفية التلخيص وهذا في العلم مطلقاً (بلوامع) متعلق بنور أي نحمدك يا من أذهب على قلوبنا الظلمة بسبب ايجاد المعاني المعالومة التي هي في قلوبنا كالنجوم اللوامع أي الظاهرة الضوء فعلى هذا تكون اضافتها الى قوله (التبيان) من اضافة الموصوف الى الصفة لان المعلومات موصوفة

ركابه أفلاذ الأكباد. ويضم من جياته ما سرح في البلاد بداد. وهو قد اقتلع من تخوم خوارزم أساس البلاغة وأخذ زهرة أصفهان وأخلى ابن داود منها باعه وزفت اليه من ثم الخريدة بالاغاني وكفل لنيسابور اليتيمة فكان كإدله الخبز خير المعاني. واقطع من جيد المغرب عقده. ورشق مصنفاته بسهام النقد فأغنت عن ابن رشيقي العمده. ونشر فلاند عقبانها. ونثر زهر آدابها عن أفنانها. واستولى على الذخيرة. واستوفى محاسن أهل الجزيره. فلذلك رجوت أن تخرج طبيته في هذا العلم كتاباً يبلى على المفترين من العلم فيملا صدورهم ملاءه. وأن يردهما أخذ عباة ملاءه. ثم أحججت عن سلوك هذا السرى

(٢ - شروع التلخيص - أول) والمراد بالقلوب النفوس واللوامع جمع لامة وهي الذات المضيئة كالشمس والقمر

والنجوم * والتبيان هو الكلام الفصيح المقترن بدليل أو برهان فهو أخص من البيان * واطافة اللوامع للتبيان امامن قبيل اضافة المشبه به للمشبه أي بالتبيان الذي هو كالانجم اللوامع في الاهتداء بكل وعلى هذا فال في التبيان للاستغراق فيكون جمعا في المعنى فاللامعة بين المشبه والمشبه به في الجمعية حاصلة وحينئذ فلا يقال إن فيه تشبيه المفرد بالجمع وهو منوع أو يقال انه قصد المبالغة في تشبيهه بجميع اللوامع حيث جعله مقاوماً لجمتها وقوتهم بالمنع محله مالم يقصد المبالغة فهما جوابان الاول بالمنع والثاني بالتسليم ويحتمل أن تكون الاضافة على حقيقتها والمراد باللوامع المعاني المفهومة بالتبيان على طريق الاستعارة التصريحية وعلى هذا فهو من اضافة المدلول للدلال أو من اضافة الموصوف لصفة أي اللوامع الميينة من اطلاق المصدر على اسم المفعول لان التبيان في الاصل مصدر بين وهو بكسر التاء على غير قياس ونظيره في الكسر شدوذا الالتقاء وغيرهما بالفتح على القياس كالتذكرك والتكرار وانما عبر الشارح بالبيان في جانب شرح الصدور والتبيان في جانب تنوير القلوب لان التبيان أبلغ من البيان لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى غالباً فهو بيان مع برهان وقيل مع كذا خاطر واعمال قلب وتنوير القلب أقوى من شرح الصدر لان تنوير القلب ادخال النور فيه وشرحه فتحه والأبلغ أولى بالأقوى * وانما قدم شرح الصدور على تنويره لانه وسيلة له والوسيلة مقدمة على المقصد وهذا كماه بحسب الاصل والا فالمراد بشرح الصدور وتنوير القلوب واحد وبدل له ما قالوه في قوله تعالى أفن شرح الله صدره للاسلام أي فذف في قلبه نوراً ينتفع به فان هذا يدل لما قلنا من أن شرح الصدر عبارة عن تنويره وحينئذ في العبارة تفنن أي ارتكاب فنين ونوعين من التعبير كذا قال بعضهم

(قوله من مطالع الثاني) حال من التبيان أو صفته لان الجار والمجرور الواقع بعد المرفع بأل الجنسية يجوز فيه الامران ومن للسببية وهذا ترشيع للتشبيه على الاحتمال الاول والمعنى ونور قلوبنا بالتبيان الشبيه بالواعم كائنا ذلك التبيان أو الكائن بسبب تدبر مطالع الثاني وعلى الاحتمال الثاني يكون الجار والمجرور حالا أو صفة للواعم ترشيعا للاستعارة والمعنى ونور قلوبنا بمعاني التبيان حالة كونها ناشئة من مطالع الثاني فمن للابتداء وعلى هذا فعاني التبيان معان آخر غير معاني القرآن استفيدت من ممارسته والثاني بالثناء المثلثة كما في النسخة التي صححها الشارح القرآن لان الاحكام والقصاص فيه نثيت أى كررت أو لتكرره ونوره وهو جمع مثنى كقفل اسم مكان أو مثنى بالتشديد من التثنية على غير قياس به والمطالع جمع مطلع وهو فى الاصل اسم لمحل طلوع الكواكب والمراد به هنا ألفاظ القرآن فشبهت ألفاظ القرآن بمحل طلوع الكواكب بجماع أن كلاً محل لطلوع ما يهتدى به واستعير اسم التشبيه له للشبه على طريق الاستعارة التصريحية وازافة مطالع الثماني على هذا من اضافة الأجزاء للكل أو ببيانية ويحتمل أن اضافة مطالع الثماني من اضافة المشبه به للمشبه كالجين الماء وليس فى الكلام استعارة (١٥) * وبين الثماني والتماني من الحسنات البدئية الجناس اللاحق لاختلافهما بحر فين

من مطالع الثاني ونصلى على نبيك محمد المؤيد دلالات اعجازه

بالبیان أى بيانها وظهورها (من مطالع الثاني) حال من اللوامع أى تحمدك يا من نور قلوبنا بالواعم حال كون تلك اللوامع حاصلة فى قلوبنا من مطالع الثماني. والتماني جمع مثنى سمي به القرآن لان السور والقصاص تنثى فيه. ومطالع القرآن ألفاظه شبهت بمواضع طلوع الشمس لان منها تبدو المعاني وتطلع ويحتمل أن يكون نعتاً أى اللوامع الحاصلة لنا من مطالع الثماني (ونصلى على نبيك محمد) أى نطلبه منك زيادة التشريف والتعظيم (المؤيد) أى الذى أيدت أى قويت (دلالات اعجازه) أى الأمور التى حصل بها اعجازه الخلق عن معارضته فى دعوى الرسالة وهى من القرآن وغيره فدل على صدقه فاضافة الدلائل الى الاعجاز من الاضافة لمجرد الملازمة لان تلك الدلائل الكائنة من القرآن كالاخبار بالغيوب والاسلوب العجيب والكائنة من غيره كانشقاق القمر دلت بواسطة اظهارها اعجاز الخلق على صدقه فالمدلول عليه هو الصدق والاعجاز ملازم لتلك الدلائل لانه فصرت أقدم رجلا وأؤخر أخرى لعلمى أن الباع قصير والمتاع يسير. والبضاعة مزاجه. والصناعة لا تسعف الآمل كل وقت بما رجاه. هذا موضع ضيق الوقت بأعداء ندرأ بالله فى نحو رهم. ونعوذ به من شرورهم يعرفون نعمة الله ثم ينكرون. ويمكرون. ويصدفون عما انتهى اليهم منا فنتلو ذلك من فضل لله علينا وعلى الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون

ان يسمعوا ريبة طاروا بها فرحا * منى وما سمعوا من صالح دفنوا
مثل العاصير أحلاما ومقدرة * لو يوزنون بزف الريش ما وزنوا
صم اذا سمعوا خيرا ذكرت به * وان ذكرت بدوه عندهم أذنوا
يتناهون من العمر الايام والايالى. ويحولون لو قدر وا بين القلب وما يحاوله من العلوم والمعالى. لا تصدع

متباعين فى المخرج (قوله ونصلى الخ) لعله لم يأت بالسلام خطأ اكتفاء باثباته له لفظا فلا يقال ان افراد الصلاة عن السلام مكروه أو أنه ترجح عنده القول بعدم كراهة الافراد (قوله على نبيك) بالهمز مأخوذ من النبأ وهو الخبر لانه مخبر عن الله بما بلغه الملك من الاحكام وألاخباره الناس بأنه نبي فيحترم وبدون همز من النبوة وهى الرفعة لارتفاع رتبته وانما لم يقل على رسولك مع أن الرسالة أشرف لان الوصف بالنبوة أشهر استعمالا (قوله محمد) بدل أو عطف بيان من نبيك (قوله المؤيد) من التأييد

وهو التقوية وهونفت لحمد لانتبى لثلا يلزم تقديم غير انعت من التواضع عليه (قوله دلالات) جمع دليل على غير قياس المواضع كصيد ووصائد لان شرط جمع فعيل على فعائل أن يكون مؤنثا كصيد اسم امرأة والاولى أن تكون جمع دلالة بمعنى دليل ولا شذوذ ولا شىء قال فى الخلاصة وبفعايل اجمعن فعالة * وشبهه ذاتاء أو مزاله ثم ان دليل الشىء ما يؤدى الى معرفته وحينئذ فدلائل اعجازه عليه الصلاة والسلام المعجزات التى يعرف بها اعجازه عليه السلام لمعارضيه عن المعارضة بالاثبات * واعترض بأن المعجزات انما يعرف بها صدقة عليه الصلاة والسلام لانه المقصود من الاثبات بها لا الاعجاز الذى هو اثبات عجز الغير وحينئذ فالاولى للشارح أن يقول المؤيد بدلائل صدقه الخ وأجيب بأن الاعجاز فى الأصل اثبات المعجز فى الغير ثم نقل لظهور العجز فيه ثم نقل لظهور صدق النبي عليه الصلاة والسلام فى دعواه الرسالة فهو مجاز مبنى على مجاز وحينئذ فالمعنى المؤيد بدلائل صدقه وبأن الاضافة لادنى ملازمة وبيان ذلك أن الدلائل لما كانت ملازمة لاعجاز الخلق أى اثبات عجزهم عن الاثبات بمثلها ودلت على الصدق بواسطة أضيفت اليه * وفى كلامه من الحسنات البدئية جناس الطباق حيث جمع بين المؤيد والاعجاز وهما معنيان متقابلان

(قوله بأسرار البلاغة) أي الاسرار المعبرة في البلاغة وهي مطابقة الكلام لقتضى الحال مع فصاحته وأسرارها الامور التي يقتضيها الحال كالنأ كيد عند الانكار وتركه عند عدمه وغير ذلك مما سياتي وسميت أسراراً لأنها لا يعرفها الأربابها فشبها بالسر الذي بين اثنين لا يعرفه الا هما واستعمل اللفظ الدال على المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصراحة به فان قلت من جملة دلائل اعجازه انشاق القمر وسعى الحجر وغيرهما وأسرار البلاغة ليست موجودة فيهما فمعنى كونهما مؤيدين بتلك الاسرار. وأجيب بأن المعجزات يؤيد بعضها بعضاً فالتأيد ثابت لهما بالاسرار بهذا الاعتبار وتوضيح ذلك أن القرآن مؤيد بأسرار البلاغة وهو مؤيد بلبقية المعجزات لثبوتها بالتواتر وبقائه على الدوام فتسكون الاسرار مؤيدة لبقية المعجزات لان مؤيد المؤيد بشئ مؤيد لذلك الشئ وهذا ان جعلنا اضافة دلائل الى اعجازه للاستعراق فان جعلنا لها للجنس لم يرد السؤال وكذا ان جعلناها للمهد وأردنا بدلائل اعجازه السور القرآنية وكل جملة من القرآن قدر سورة ومعنى تأيد القرآن بأسرار البلاغة أن امارات الاعجاز فيه وان كانت كثيرة من الاخبار بالنيوب والاسباب العجيبة وغيرهما لكن أقوى تلك الامارات كمال البلاغة لما حصل بتلك الاسرار (قوله المخرزين) صفة للآل والاصحاب مأخوذة من الاحراز وهو الحوزة والضم أي الذين حازوا وضموا وقوله قصب السبق القصب جمع قصبه وهي سهم صغير تعرفه الفرسان في آخر الميدان يأخذ من سبق اليه أولاً واطرافه قصب السبق من اضافة الدال للمدلول أي القصب الدال على السبق أي الدال حوزة عاينه وقوله في مضمار صفة القصب أي المغروز في مضمار الفصاحة والمضمار محل تسابق الفرسان بالخيال ويقال له (١١) أيضاً ميدان وانما سمي مضمار التسابق

الفرسان فيه بالخيال المضمره
* ثم ان الفصاحة سيأتي
تعريفها وأما البراعة
فصدر برع الرجل اذا
فاق أقرانه فالبراعة فوقان
الاقران والمراد بها هانما به
القوقان من الكمال والشرف
* ثم لا يخفى أن كلام من
الفصاحة والبراعة بالمعنى
المراد هنا لا مضمار لها
وحيث نفي الكلام استعارة
تمثيلية حيث شبه هيئة
الآل والاصحاب في حوزهم

بأسرار البلاغة * وعلى آله واصحابه المخرزين قصب السبق في مضمار الفصاحة والبراعة
بها حصل (بأسرار البلاغة) متعلق بالمؤيد أي الذي قويت دلائل صدقه عند ظهور عجز الخلق
عن معارضته بأسرار البلاغة لانها ظاهرة في الاعجاز بها فقويت بها تلك الادلة واطراف الاسرار الى
البلاغة يحتمل أن تسكون من اضافة البيان أي بالاسرار التي هي مجموع جزئيات البلاغة على أن يرد
البلاغة ما تحصل به ويحتمل أن تكون الاضافة على بابها أي بالحكم المراعاة لتحصيل البلاغة التي هي
المطابقة لقتضى الحال كمرعاة التأكيد عند الانكار وتركه عند عدمه (و) نصلى (على آله) أي
أقاربه من بنى هاشم (وصحبه) أي اصحابه وهم من اقيه وآمن به (المخرزين قصب السبق) أي
الفاخرين بالغلبة عند المناظرة والمبادرة (في مضامير) جمع مضمار وهو في الاصل موضع اجراء الخيل
والمراد هنا مواطن المبارزة والغالبية في (الفصاحة) وهي ملكة يقتدر بها على الاتيان بكلام فصيح
والمراد من ضمير استعمال تلك الملكة (والبراعة) وهي تفوق الانسان على أقرانه في البلاغة وغيرها
المواعظ فلو بهم فترد عليهم ولا يسميهم المذكر بأيام الله ولو أسمعهم ولم يرد الله نفعهم فما نفعهم. هذا
مع غشيان الفتنة لهم في كل عام. واتيان دائرة السوء عليهم بما ينحروهم كالانعام. وان أحد لهم لا يصل

أعلى مراتب الفصاحة والبراعة عند المحاوراة والتخاطب بهيئة الفرسان في حوزهم قصب السبق عند التسابق بالخيال في الميدان واستعمل
اللفظ الموضوع للهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو استعارة مفردة مصراحة في قصب السبق بأن شبه
ما اختصوا به من بديع العبارات الدال على علو مرتبتهم في الفصاحة والبراعة بقصب السبق واستعمل اسم المشبه به للمشبه والمضمار
ترشيع أو مكنية في الآل والاصحاب بأن شبههم بفرسان أوفى الفصاحة والبراعة بأن شبههم بالخيال الجيدة الموصلة للمراد واثبات المضمار
على كل من الوجهين تخييل واحراز قصب السبق ترشيع والفصاحة والبراعة على الاول من الوجهين تجريد وأقرب من ذلك أن
تقول الاحراز في الاصل هو الضم والمراد به هنا التحصيل والقصب في الاصل هي السهام الصغيرة التي تفرز في آخر الميدان بحيث يعد
من أخذها أولاً سابقا والمراد بها هنا النكات الدقيقة أي المصليين للمعاني الدقيقة الدالة على سبقهم على غيرهم وقوله في مضمار حال
من الآل والاصحاب أي حال كون الآل والاصحاب تسابق أذهانهم في مضمار والمراد به هنا الكلام البليغ من كلام الله ورسوله فكم
أن المضمار الاصل تركض وتسابق فيه الفرسان كذلك الكلام البليغ تركض فيه أذهان الآل والاصحاب واطراف المضمار بمعنى
الكلام البليغ للفصاحة والبراعة من حيث انه يفيد أن الرأى فيه ذو فصاحة وبراعة كذا قرر شيخنا العلامة العدوي ولا يخفى ما في
كلام الشارح من التلميح وهو الاشارة لشيء من كلام الله أو كلام رسوله أو قصة أو مثل فذكر السبق اشارة لقوله تعالى والسابقون
السابقون الآية وذكر البراعة اشارة لقوله عليه الصلاة والسلام لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما سوى مده أحدهم ولا نصيفه

(قوله وبعد الخ) هو ظرف زمان مبني على الضم لقطع عن الاضافة لفظا لامعنى أى بعد البسملة والحمدلة والصلاة ودخول الفاء على توهم أما في السلام والواو عاطفة قصة على قصة أو للاستئناف اما النحوى وهو ظاهر أو البياني فتكون الجملة واقعة في جواب سؤال مقدر أى ماذا تقول بعد البسملة والحمدلة والصلاة فأجاب بقوله وبعد فيقول الخ وعلى هذا الاحتمال أعني كون أما متوهمة والواو عاطفة أو استئنافية فالظرف معمول ليقول ويحتمل أن تكون أمامقدرة في نظم الكلام والواو عوض عنها وعلى هذا الاحتمال فعامل بعد أما المحذوفة لنيتها عن فعل الشرط أو فعل الشرط المقدر بهما يكن من شىء أو جوابه وهو يقول (قوله فيقول) مقتضى الظاهر أن يعبر بأقول لكنه التفت من المتكلم في محمداً الى الغيبة توصلها لوصف بالعبودية التي هي أشرف الاوصاف ولو عبر بما يقتضيه الظاهر وأتى بذلك الوصف لكانت جملة فضلة واللائق بذلك الوصف أن تكون جملة عمدة (قوله الفقير) فعيل بمعنى مفتقر وصيغة فعيل تأتي للعبارة وصفة مشبهة وهي هنا المعنيين بناء على جواز استعمال المشترك في معنيين وحينئذ فالعنى كثير الفقر ودائمه وهذا الوصف لازم لكل أحد لا ينفك عنه قال تعالى (١٣) يا أيها الناس أنتم الفقراء الى الله وهذا معنى البطالان في قول البيهقي ألا كل شىء ما خلا الله باطل *

(قوله الفنى) بالجر صفة لله أى المستغنى عن كل شىء فهو سبحانه منزّه عن الاحتياج وبين الفقير والغنى من الحسنات البديعية جناس الطباق وفي كلامه اشار الى أن ما عليه الحادث تقيض ما عليه القديم ويصح قراءته بالرفع صفة ثانية للعبد أى المستغنى به تعالى عن كل ما سواه تعالى وعلى هذا ففيه إيهام التضاد (قوله مسعود ابن عمر) بدون تنوين لان العلم الموصوف بابن يحذف تنوينه سواء كان العلم اسما أو كنية أو لفظا وهو بدل من العبد الفقير أو عطف بيان لان نعت المعرفة اذا قدم عليها أعرب بحسب العوامل

* و بعد * فيقول الفقير الى الله الفنى * مسعود بن عمر المدعو بسعد

والكلام تمثيل شبه حال المتسابقين على الخيل في الميدان الى قصب ينصب أمامهم ليفوز بالعلية محرز به بالسبق اليه بحال الصحابة وغلبتهم لما قاوهم في الفصاحة والبلاغة في وجه الظفر بالعلو بعد المنازعة والمباراة فاستعمل كلام الاول في الثاني * ولا يخفى وجه الابتداء بالحمد والصلاة وأما التعبير بالجملة المضارعية فلا فائدة دوام التجدد المناسب لتجدد النعم المحمود عليها والنون فيهما للإشارة الى أن الحمد والصلاة مما ينفرد فيه ولا يخفى ما في ذكر البيان والفصاحة والبلاغة والبراعة فيها والمعاني والاعجاز والثاني من براعة الاستهلال وما في ذكر التاخيض والايضاح والصباح التي هي أسماء لكتب من الإيهام الذى هو أن يشار باللفظ الى البعيد من معنیه (و بعد) هو ظرف مبني على الضم لقطع عن الاضافة والاصل و بعد الحمد والصلاة وهو متعلق بأما التي قامت الواو مقامها أو بالشرط التي قامت أما مقام جملة وهو مهما يكن من شىء ولما كان هذا الشرط عاما يفيد التأكيدي في جوابه لا فادته تحققة بكل حال أفادته أما القائمة مقامه والغرض هنا مجرد الانتقال من غرض الى آخر وإنما نقلت لهذا الغرض لان ربط الجواب بكل شىء المقاد للشرط بعد الحمد والصلاة يفيد ترتب ذلك الجواب عليهما وارتباطه ببعديتهما ولهذا نذرته فقال (فيقول العبد الفقير مسعود بن عمر المدعو) أى المسمى (سعدا) وفي بعض النسخ المدعو بسعد بزيادة الباء وحذف المضاف اليه وهو الدين لان لقبه سعد الدين اذ ذاك جاز

الى ما يتمناه. فانا حول مائدة الكرم نستبشر بقوله تعالى كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفاها الله.

وأيامنا مشهورة في عدونا * لها غرر معروفة وحجول
وأيامنا أظاف رب دفاعه * منبع يرد الطرف وهو كليل

وأعربت بدلامه أو عطف بيان وانعكس الامر فصار التابع متبوعا بخلاف نعت النكرة اذا قدم عليها فانه ينصب معودة

على الحال غالبا وتبقى النكرة على ما هي عليه من الاعراب كما في قوله * لية موحشاطل * ومن غير الغالب قد يماثل نعت النكرة معاملة نعت المعرفة كما في قولك ما مررت بمثلك أحد (قوله المدعو بسعد) أى المسمى بسعد وكما أن التسمية تتعدى للمفعول الثاني بالباء كما تتعدى بنفسها كذلك الدعاء الذى بمعناها تارة يتعدى للمفعول الثاني بالباء قال تعالى والله الاسماء الحسنى فادعوه بها أى سموه وتارة يتعدى له بنفسه قال تعالى أياما تدعوا لاله الاسماء الحسنى وعلى فرض عدم تعديته بالباء يكون ضمن الدعاء معنى الاشتهار تضمينا نحو يا أو بياناً فدعاه بالباء أو ضمنه معنى التسمية تضمينا بياناً نحو يا لان الدعاء بمعناها وضمها معنى الاشتهار معنى التسمية تضميناً على فرض عدم التضمين تجعل الباء زائدة للتأكيدي للتقوية لان الباء تزداد في مواضع منها المفعول كما في قوله تعالى ولان تقوا بأيديكم الى التهلكة فاندفع ما نقل عن الشارح من أن الاولى المدعول لسعد باللام لان الدعاء بمعنى التسمية أما يتعدى لمفعوليه بنفسه والشائع زيادته للتقوية باللام لا الباء اه وقد يقال في رده زيادة على ما مر ان زيادة اللام للتقوية انما ثبتت في المفعول الاول والثاني فلا يقال ز بدمع عمرا الدراهم تأمل ثم ان قوله المدعو بسعد أصله بسعد الدين حذفت جزء العلم اختصارا اللهم به بواسطة الشهرة وتادباني كون الدين سعد به والتصرف في العلم شائع على التحقيق

(قوله التفتازاني) بالجر صفة لسعداً وبالرفع صفة لسعود نسبة لتفتازان قرية من أعمال خراسان ولدرجته الله تعالى سنة اثني عشرة وسبعمائة بتقديم السين وتوفي سنة احدى وتسعين وسبعمائة أخذ عن القطب الرازي وعن العصد بسمرقند (قوله هداة الله سواء الطريق) عدى الهداية للمفعول الثاني بنفسها دون الى أو اللام ملاحظة لما قيل ان الهداية إذا تعدت للمفعول الثاني بنفسها يراد بها معنى الايصال وان تعدت باللام أو الى أريد بها معنى الدلالة قال تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وانك لتهدى الى صراط مستقيم كذا في الخطابي ويكرر عليه ما في الصباح من أن لغة الحجاز بين تعديتها الى المفعول الثاني بنفسها ولغة غيرهم تعديتها اليه بالي أو اللام ودعوى أنها عند الحجازيين دائماً بمعنى الايصال وعند غيرهم دائماً بمعنى الدلالة بعيدة وإضافة سواء إلى الطريق من إضافة الصفة إلى الموصوف أي الى الطريق سواء أي السوي بمعنى المستقيم أو الإضافة على معنى من أي السواء بمعنى السوي من الطريق والطريق يحتمل أن يراد بها هنا الموصله للمقصود نيويماً كان أو أوروبياً ويحتمل أن يراد بها الدليل القطعي على طريق الاستعارة المصروفة ومن المعلوم أن من هدى للدلائل القطعية صار عالماً محققاً (قوله وأذافه حلالة التحقيق) التحقيق ذكر الشيء على الوجه الحق أو اثبات المسئلة بالدليل وحينئذ فإضافة الحلالة اليه من إضافة المشبهه (١٣) للمشبهه والأذافه ترشيح للتشبيه أو أنه شبه

التحقيق بشيء حاول كسب النحل استعارة بالكناية واثبات الحلالة بتحليل باق على معناه أو مستعار للذة أي وأذافه لذة التحقيق وهي لذة معنوية وأمالذة الجماع والشيء الخلو كالعسل فهي حسية والعتبر اللذة المعنوية وأما الحسية فهي دفع الآلام ولذا حصر بعضهم اللذة في المعارف والعلوم واثبات الأذافه ترشيح اما باق على معناه أو أنها مستعارة للإعطاء وفي التعبير بالأذافه إشارة الى أن التحقيق أمر صعب المراد لا ينال جميعه وانما يصل الانسان إلى طرف منه كما يصل الذائق إلى طرف مما

التفتازاني * هداة الله سواء الطريق * وأذافه حلالة التحقيق * قد كتبت شرحاً فيما مضى تلخيص المفتاح * وأغنيته بالأصباح عن الصباح

اختصاراً (التفتازاني) نسبة لتفتازان بلد بخراسان (هداء الله سواء الطريق) أي بين له الطريق السواء وهو الذي لا اعوجاج فيه ويحتمل وسط الطريق والمراد بالطريق الدليل الموصل إلى حقيقة العلم ولذلك عطف عليه نتيجة ذلك فقال (وأذافه حلالة التحقيق) لان التحقيق الذي هو اثبات ما يحاول علمه في كنهه من غير أن يثبت جهلاً في غير كنهه نتيجة الدليل الواضح ولما شبه التحقيق بشيء له حلالة كالعسل في استطابة النفوس أضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية ثم أضاف له الحلالة والأذافه اللذين هما من لوازم المشبه به تخيلاً والدعاء بالهداية أمام الشروع في تحقيق العلم لا تخفى مناسبة (قد شرحت فيما مضى تلخيص المفتاح) هذا نقوله والمقصود الاخبار الآن بهذا القول لاحكامه قوله في المستقبل كما لا يخفى (وأغنيته) أي التلخيص (بالأصباح) أي بشرح ذي إصباح لانه هو في وضوحه يكون النظر فيه كالدخول في الصباح فالأصباح ملابس للشرح لانصافه بما يشبهه (عن الصباح) أي عن شروح آخر يكون النظر فيها كالشهود بالصباح وفي ذكر اسم الصباح الذي هو اسم كتاب لابن مالك ايها وفي اطلاق الاصباح على شرحه ايماء إلى أنه ينبغي أن يسمى بالأصباح ولكن

معوذة نصراً من الله غالباً * يمز على من كاده ويطول
هو الصمد الفرد الذي مستجيره * عزيز وجار المعتدين ذليل
سلى ان جهات الناس عناوهم * فليس سواء عالم وجهول

يدوقه ثم ان هذه الجملة وما قبلها مترضتان بين القول ومقوله أعني قد كتبت الخ قصد بهما الدعاء لانهما خبرتان لفظاً انشائيتان معنى (قوله فيما مضى) أتى به وان كان المضي مستفاداً من شرحت اذ هو فعل ماض تأكيدي للدفع توهم التجوز في شرحت وأنه بمعنى أشرح أو أن شرح وان كان للمضي محتمل للقرب والبعث بخلاف لفظة فيما مضى فانها تشعر بالبعث فأتى بها لفهام بعد زمن تأليف المطول ويؤيد هذا التوجيه التعبير بتم في قوله ثم رأيت الخ اللفيدة للتراخي بين الفعلين (قوله تلخيص المفتاح) للعلامة محمد بن عبد الرحمن القزويني خطيب جامع دمشق (قوله أغنيته) أي صيرته غنيا والضمير في أغنيته وفي معانيه وأستاره لتلخيص المفتاح وباقي الضامرات الآتية راجعة للشرح وهذا وان كان فيه تشبیه في مرجع الضمير لكن اشكل الشارح في ذلك على ظهور المعنى (قوله بالأصباح) هو الدخول في وقت الصباح أريد به لازمه وهو الصبح ثم استعمل لشرح الشارح بجامع اظهار ما كان خفياً في كل والأصباح هو السراج أي الفتيله استعارة لسراج هذا المثل التي لغير الشارح بجامع اظهار ما كان خفياً في كل والمعنى حينئذ وصيرت ذلك المثل غنيا بالمطول الشبهه بالأصباح عن غيره من الشروح التشبيهه بالمصباح وانما أثر لفظ الاصباح على لفظ الصبح لمزاجه لفظ المصباح وفي ذلك ايماء إلى أنه ينبغي أن يسمى شرحه بالأصباح لكن لم يشتهر بذلك وانما غلبت عليه التسمية بالمطول

(قوله وأودعته) أى وضعت فيه فشبّه شرحه بأمين تودع عنده النفائس على طريق الاستعارة السكنية واختار التعبير بأودعته دون وضعت فيه للإشارة إلى عزّة تلك النكات لانه يفهم منه أنه ملتفت إليها وملاحظ لها كما هو شأن من يودع وللإشارة إلى أن تلك النكات من مستندطاته لان الشخص انما يودع ما كان ملكه (قوله غرائب نكت) من اضافة الصفة للموصوف أى نكتنا غر بية مستبدعة. مستظرفة الشأن أى تلتفت إليها النفوس لان شأن النفس التفاتها للشئ الغريب بخلاف غير الغريب فانه مبتذل عند النفس والنكت جمع نكتة وهى فى الاصل البحث فى الأرض بعود ونحوه ومن لازم ذلك ظهور لون فى ذلك المكان للبحوث فيه مخالف للون ما أحاط به ثم استعملت النكتة فى كل لون مخالف لما أحاط به على طريق المجاز المرسل والعلاقة المزمومة ثم استعملت للطائف المعانى لمخالفتها لغيرها عند الذهن فى الحسن فاطلاقها على لطائف المعانى مجاز مبنى على مجاز ولاك أن تقول ان اطلاق النكتة على المعنى الدقيق مجاز مرسل علاقته بالمجاورة لان الانسان اذا استعمل فكره فى المعنى الغامض ينكت فى الأرض بعود أو باصبعه بحسب العادة (قوله سمعت) بفتح السين المهملة واليم مأخوذ من السباحة وهى الجود أى جادت بها الانظار وفى تعبيره بسمعت اشارة لعزّة تلك النكات لان الجود انما يقال فى مقابلة البخل والشأن أن الانسان انما يبخل بالعزيز وحينئذ فالمعنى جادت بها الانظار مع أنها لعزتها مما يبخل بها واسناد الامة لا انظار مجاز عقلى (١٤) اذا الحقيقة اسناد السباحة لا سحب الانظار أو أن فى الكلام استعارة بالكناية

* وأودعته غرائب نكت سمعت بها الانظار * ووشحته بطائف فقر سبكتها يد الافكار

لم يعثر على هذه التسمية فقلت عليه التسمية بالمطول (وأودعته) أى الشرح المفهوم من شرحت ويحتمل على به أن يعود الضمير على التلخيص أى أودعت التلخيص بواسطة الشرح (غرائب نكت) أى نكتنا غريبة تستبدع وتستظرف يقال نكت فى الأرض بعود اذا بحث به فيها ومن لازم ذلك ظهور لون فى ذلك المكان مخالف لما أحاط به ثم استعملت النكتة من هذه المادة فى كل لون مخالف لما أحاط به ثم استعمل ذلك للطائف المعانى لمخالفتها لغيرها (سمعت بها الانظار) أى جادت بها الانظار مع أنها للطائف المعانى مما يبخل به وشبه النظر بانسان جاد بمبخل به فى التلبس بايجاد ما يستحسن فأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية ثم أضاف إليها السباحة استعارة تخيلية (ووشحته) أى زين الشرح (بطائف فقر) جمع فقرة وهى عظم الظهر فى الاصل ثم استعمل لحي يصاغ على هيئته ثم استعمل لكلام مخصوص سياتى ان شاء الله تعالى وهو المراد هنا (سبكتها) أى ضاعت تلك الفقر (يد الافكار)

فان رسول الله قطب رحانا * تدور رحانا حوله وتجول

ألم الله كلامنا ومنهم توبة نضع من الاوزار عن الظهور كلا. وكفانا واياهم حساند الألسنة وهل يك الناس فى النار على وجوههم إلا. وحساد على نعم الله تعالى لافى اثنتين. ولا يتر بصون بنا لاحدى

حيث شبه الانظار بقوم جادوا بمبخل به بجامع أن كالمثل بس بايجاد ما يستحسن على طريق الاستعارة بالكناية واثبات السباحة تخييل وأل فى الانظار عوض عن المضاف اليه أى أنظارى والنظر هو الفكر الودى لعلم أو ظن والفكر حركة النفس فى العقولات (قوله ووشحته) مأخوذ من التوشيح وهو إلباس الوشاح والوشاح شئ يتخذ من الجلد يربص بالجواهر تلبسه المرأة مابين

الحسينين

عاقها وكشحا ويلزم من ذلك التوشيح التزين فأطلق التوشيح هنا وأرى بدلازمه أى

وزينته ويحتمل أنه شبه الشرح بعروس على طريق الاستعارة السكنية والتوشيح تخييل (قوله بطائف فقر) إما بالاضافة من اضافة الصفة للموصوف فلطائف مجرور بالكسرة وإما بترك الاضافة فلطائف مجرور بالفتحة وفقر بدل أو عطف بيان والفقر جمع فقرة بكسر الفاء وهى فى الاصل أحد فقرار الظهر أى عظمه التصل السمي بسلسلته ثم استعمل لحي يصاغ على هيئته يسمى بالحياصة ثم استعمل هنا للكلام المسجع المقفى على سبيل الاستعارة المصروفة مجاز مبنى على مجاز ويصح أن يراد بالفقر هنا الحلى السمي بذلك فعلى الاضافة يكون من اضافة الشبه الى المشبه وان كانت قليلة بخلاف عكسها والمعنى لطائف كالفقر وعلى ترك الاضافة تكون فقر صفة للطائف على تقدير حرف التشبيه أى اطائف كالفقر وعلى هذين الوجهين فالمراد بالطائف الكلام المسجع المقفى فظهر لك مما قلناه أن هذه السجعة تضمنت مدح الشرح باعتبار ما شتمل عليه من العبارات الرائقة والجل الفائقة والسجعة التى قبل هذه تضمنت مدحه باشتماله على المعانى اللطيفة الحسنة ففاد كل منهما غير مفاد الأخرى (قوله سبكتها يد الافكار) أى صاعها ووصفها واطافة يد الافكار من اضافة المشبه للمشبه أى الافكار الشبيهة باليدى بجامع ترتيب المنفعة على كل وقوله سبكتها ترشيع للتشبيه اما باق على معناه أو مستعار لأخرجتها ويصح أن يكون فى الكلام استعارة بالكناية بأن شبه الفكر فى النفس بصانع على طريق الاستعارة السكنية واثبات اليد تخييل وذكر السبك ترشيع لان اليد من لوازم المشبهه والسبك من ملامته وأل فى الافكار عوض عن المضاف اليه أى أفكارى

(قوله ثم رأيت) عطف على قوله شرحت وعبر ثم التي لترتيب التراخي بين الفعلين ورأى يحتمل أنها علمية فتكون جملة سألوني في محل نصب مفعول ثانٍ ويحتمل أن تكون بصرية فتكون الجملة للذكورة في محل نصب على الحال (قوله من الفضلاء) جمع فضيل بمعنى فاضل ككريم وكرماء. والفاضل من اتصف بفضيلة ذكاء كانت أو صلاحاً أو علماً والمراد به هنا من كثر علمه والجار والمجرور حال من الكثير أو صفته (قوله والجم) مأخوذ من الجموم وهو الكثرة والفقر من الفقر وهو الاستراى والجمع العظيم السائر لكثرة وجه الأرض أو ما وراءه والأذ كياء جمع ذكي قيل كامل العقل وقيل سريع الفهم والقولان متقاربان لأن كمال العقل يستلزم سرعة الفهم وغيره ولا يقال إن هذه السبعة عين ما قبلها لأن الجم الغفير أبلغ في الكثرة من لفظ الكثير والأذ كياء أعم من الفضلاء بناء على أن المراد بالفضلاء من اتصف بكثرة العلم (قوله سألوني) أي طلبوا مني وفي هذا إشارة لقوله عليه الصلاة والسلام ليس منا من لم يتعاطم بالعلم أي يستفد أن الله عظمه باعطائه نعمة العلم والسؤال إن كان بمعنى الطلب كما هنا تسمى للمفعولين بنفسه وإن كان بمعنى الاستفهام تسمى للثاني بعن أو ما معناها نحو فاسأل به خبيراً ونحو (١٥) فإن سألوني بالنساء فأنى * خير بأدواء النساء طبيب ولا يكر على هذا قوله تعالى

ولا يسألونك ماذا ينفقون
لأن المراد ويسألونك عن
جواب هذا الاستفهام
(قوله صرف الهمة) هي
لغة الإرادة وعرفاً حالة
لأنفس يتبعها غلبة انبعاث
إلى نيل مقصود ما فإن كان
عليها فهمى عالية والافهى
دينثة والمراد هنا المعنى
اللقوى أي سألوني أن
أصرف ارادتي وفي الكلام
استعارة بالكناية حيث
شبه الهمة بناقة بيد صاحبها
زمامها يصرفها به إلى أي
جهة يريد والصرف تخييل
أما باق على حقيقته أو
مستعار للتوجيه (قوله
نحو اختصاره) أي إلى جهة
اختصاره فشبه الاختصار

* ثم رأيت الكثير من الفضلاء * والجم الغفير من الأذ كياء * سألوني صرف الهمة نحو اختصاره * والاقتصار على بيان معانيه وكشف أستاره

ولما شبه الفكر بصواعق إجماد ما يستفاد حسنه أضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وأضاف إليه اليد والسبك تخيلاً (ثم رأيت الكثير من الفضلاء والجم) أي الكثير من الجموم وهو الكثرة (الفغير) أي السائر للأرض من كثرته فهو لزيادة المبالغة في الكثرة (من الأذ كياء) أي أهل الذكاء وهو كمال العقل (سألوني صرف الهمة) أي ارسال قصدي (نحو) أي إلى جهة (اختصاره) أي اختصار الشرح وأراد بالجهة الاشتغال باختصاره وأراد بالاختصار مجرد الاتيان منه ببعضه مع اسقاط بسط التعبير عن ذلك البعض بدليل قوله (والاقتصار على بيان معانيه) أي معاني التلخيص (وكشف أستاره) هو بمعنى ما قبله ولا يخفى ما فيه من نشيت الضائر أن كل فيها على الظهور لذهن السامع وفي ذكر الرؤية ووصف السائلين بالكثرة والفضل والذكاء تأكيدي موجب الامتثال حيث كان السؤال ممن هو بهذا الوصف مع مباشرتهم ووصولهم للمسئول ولم يكن بالمراسلة ولا من غيرهم. ثم بين الحامل لهم

الحسنين. لا أقول حان حينهم. بل كفيينا عينهم ومينهم. وحال الله بين مناهم وبينهم. يريدون اطفاء العلم بأفواههم. فلا يحصلون إلا على آعاب شفاههم وتسويد جباههم

وفي تعب من يحسد الشمس نورها * ويجهد أن يأتي لها بضرب

نسأل الله أن يجعلنا من قوم عرفوا نعمته حمدوا

محسدين على ما كان من نعم * لا يترع الله منهم ماله حسدوا

إلى ما انضم إلى ذلك من فراق لذلك الواو الذي استولى على الجسد فهدقواه. ورعى القلب بسهم الوجد فأصامه. وشارفه باستيفاء أقسام الحزن عاملاً على مباشرة سهمي رقيه ومعلاه. فانصرفت آمال النفس عن

بمكان ذي جهة بجماع ارتياح النفس في كل واثبات النحو تخييل أما باق على حقيقته أو مستعار للاشتغال بالاختصار و يصح أن تكون إضافة النحو للاختصار بيانية ولا استعارة ولا شيء. (قوله والاقتصار على بيان معانيه) هذا الضمير والذي بعده رجعان للتلخيص بخلاف الضائر الآتية بعد فأنها راجعة للشرح والاقتصار عطف على اختصاره أو على مفعول سألوني الثاني وعلى كل حال فهو تفسير للاختصار المسئول فالمراد أخذ بعض الشرح على وجه يبلغ يفهم به اللتن وليس المراد به أن يأتي بمعاني المطول كلها في ألفاظ قليلة إذ هذا محال عادة وقوله على بيان معانيه أي تبين مدلولات ألفاظه المطابقة والتضمنية والالتزامية (قوله وكشف أستاره) أي توضيح معانيه الصعبة وإزالة الخفاء عنها فشبه تلك المعاني بعروس على سبيل المكنية واثبات السترتجييل والكشف ترشيح أو شبه الغموض والخفاء بالأستار واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصروفة وعطف كشف الأستار على ما قبله من عطف الخاص على العام لأن كشف الأستار قاصر على تبين المعاني الصعبة الخفية ثم لا يخفى ما في ذكر الرؤية ووصف السائلين بالكثرة والفضل والذكاء من تأكيد موجب الامتثال حيث كان السؤال ممن هو بهذا الوصف ووصولهم للمسئول ولم يكن بالمراسلة

(قوله لما شاهدوا) متعلق بسألوني أى للعالم والعلماء فاشيا كالشاهدة ثم يحتمل أن يقرأ بالتخفيف لتعليل السألوني وما موصول اسمى
 أو نكرة موصوفة فالعائد محذوف ومن بيانية أو مصدرية فلا حذف ومن زائدة على مذهب من يجوز زيادته فى الإثبات ويحتمل
 أن يقرأ بالتشديد فتكون ظرفا لسألوني ومن وان زائدتان وإنما كان التقاصر والتقاعد محمداً كالتقليب والمولد المذكوران علة
 لطلب الاختصار لان فى اختصاره نفع التقاصرين باعطائهم مقدورهم وقع للمتجملين باستفناء الناس بذلك المختصر عن مصنوعهم
 فيتركون الاتهاب والسخ لبطلان مرجوهم من ملاحظة الناس لهم واعتنائهم بما يتنبهون (قوله المحصلين) أى المرادين للتحصيل أو
 الذين شأنهم تحصيل هذا الكتاب أو المحصلين بالفعل لهذا الكتاب من فن المعاني وليس المراد المحصلين لهذا الكتاب فاندفع ما يقال
 ان وصفهم بالتحصيل وتقصيرهم فيه تناف (قوله قد تقاصرت الخ) ما يفيد صيغة التفاعل من التثنية والتكاف غير مراد أى فليس
 المراد أن همهم توجهت ثم أخذت فى الرجوع والكسل وإنما المراد قصرت من أول الامر ومثله يقال فى قوله الآتى وتقاعدت. وقرر
 شيخنا المدوى أن تفاعل أى للمبالغة كما هنا وحينئذ فالمعنى قصرت قصورا تاما لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى والهمم جمع همة
 وهى والعزيمة شئ واحد وهى الإرادة على وجه التصميم وحينئذ فى كلامه تفنن حيث عبروا بالهمم وتانيا بالترام وإسناد القصور
 الذى هو العجز إلى الهمم والقعود (١٦) إلى العزائم مجاز عقلى إذ المتصف به أحقيقة الأشخاص (قوله عن استطلاع

لما شاهدوا من أن المحصلين قد تقاصرت همهم عن استطلاع طوابع أنواره * وتقاعدت عزائمهم
 عن اكتشاف خبيئات أسرارها.

على السؤال بقوله سألوني ذلك (لما شاهدوا من أن المحصلين) أى الذين حصوا وغير هذا الشرح أو من
 شأنهم التحصيل (قد تقاصرت) أى قصرت إذ ليس المراد أنهم قدروا ولكن تقاصروا أى استعملوا
 القصور (همهم) أى عزائمهم (عن استطلاع طوابع) أى لم تبلغ عزائمهم أن يستطلعوا طوابع
 أنواره) أى علوم ذلك الشرح التى هى كالأنوار الحقيقية الطالعة فإذا كان المحصلون فى هذه الحالة
 بالنسبة لذلك الشرح فما ظنك بغيرهم ولا مناصرة بين الاستطلاع والطوابع لان تلك الطوابع باعتبارهم
 غائبة فى لطافتها تحتاج إلى استطلاع أى إلى طنب ذوقها وألى اطلاعها بناء على أن السين والتاء للطلب
 أو التعدية (وتقاعدت عزائمهم) هو بمعنى تقصرت همهم (عن استكشاف) أى اظهار (خبيئات
 أسرارها) أى لطائف علومه الخبيئات فى لطفها فاحتاجت إلى استكشاف فهو بمعنى استطلاع طوابع

الامانى وانحرفت عما كان يعز عليها من معالى المعانى

قد كنت أشفق من دمعى على بصرى * فالיום كل عزير بهمهم هانا
 إلى استغراق الزمان بذكر الدروس التى هى لغير هذا العلم موضوعه. والاخذ فى تصانيف فى الفقه
 وأصوله نرجو كما لها ان شاء الله تعالى وتكميل ما شرع فيه من الخبر سنة مشروعه. فليت شعرى هل

طوابع أنواره) السين والتاء
 إما للطلب أى عن طلب
 طوابع أو زائدتان لتحسين
 اللفظ والمعنى عن طوابع أى
 ادراك وفهم على طريق
 الاستعارة المصروفة
 وجعلها للطلب أبلغ من
 جعلها زائدتين لافادته
 أنهم عجزوا عن طلب الطوابع
 أى الادراك فضلا عن
 طوابعهم وادراكهم بالفعل
 والاضافة فى طوابع أنواره
 من اضافة الصفة للموصوف
 أى أنواره الطالعة بمعنى
 الظاهرة والمراد بأنوار
 الشرح معانيه استعارها

لفظ الأنوار استعارة مصروفة والطوابع ترشيح ويصح أن تكون الطوابع استعارة للمعاني والشرح والأنوار استعارة
 لألقاظه أى عن ادراك معانى ألقاظه وحينئذ فلاضافة من اضافة المبدول للدال ثم إن كون معانيه طالمة وظاهرة بالنسبة لما عند
 الشارح أو بالنسبة للمعنى الواقع فلا ينافى أنها بالنسبة لهم فى غاية الدقة فتحتاج إلى استطلاع (قوله وتقاعدت) يقال فيه ما قيل فى تقاصرت
 ويقال فى السين والتاء فى استكشاف ما مر فى معنى استطلاع والكشف هو الاظهار (قوله خبيئات أسرارها) الاضافة فيه من اضافة
 الصفة للموصوف أى أسرارها الخبيئات أى التى شأنها أن تخبأ أعاقبة الدهر اطعمها والشرفها. والأسرار جمع سر وهو ضد الجهر والمراد بها
 هنا النكات فشبها نكات المطول ومعانيه الشديدة الصعوبة بالأسرار والجامع الاحتياج لزيادة الاهتمام فى كل واستعبرت الأسرار
 للنكات المذكورة استعارة مصروفة ويحتمل أن تكون الاضافة حقيقية بأن أريد بالأسرار مطلق الأسرار وأراد بالخبيئات
 أشرف الأسرار أى أدقها والمعنى عن اظهار أدق الأسرار أى أدق الدقائق ثم إن هذه السجعة متعلقة بالمعنى الشديدة الصعوبة والدقة
 ومقابلها بالدقة الصعبة فقط فلا يقال ان هذه عين ما قبلها لكن قد يقال إن الأولى الاقتصار على السجعة الأولى وحذف الثانية لانه اذا
 تقاصرت همهم وعجزت عن المعانى الصعبة فقصورها عن الشديدة الصعوبة بالطريق الأولى الآن يقال فى هذه الثانية دفعا لما يتوهم
 أن همهم وان تقاصرت عن ادراك المعانى الصعبة لم تقاصر عن ادراك شديدة الصعوبة لكون همهم عليه. ثم لا يخفى حسن التعبير هنا

بتفاعلت وفيما مر بتفاصيل ذلك لان طوابع الانوار شأنها العلو فيناسبها التعبير بالتفاصيل وشأن خيئات الاسرار الانخفاض فيناسبها التعبير بالتقاعد (قوله وان المنتحلين) جمع منتحل وهو الاخذ لكلام الغير وينسب لنفسه نصريحا وتلويحا أي وان الآخذين لكلام غيرهم مظهرين أنه لهم (قوله قلبوا أحداق الاخذ) الاضافة لادنى ملبسة أي قلبوا أحداقهم الملابس ثقلها للاخذ والانتهاج لان الشأن أن الانسان وقت أخذ كلام غيره يقلب أحداقه أو شبه الاخذ والانتهاج بشخص ظالم بجماع الصبح في كل على طريق الاستعارة المكنية واثبات الاحداق تخييل والتقليب ترشيح وهذا كناية عن شدة عنايتهم باختصار المطول ونسبته لأنفسهم والانتهاج هو الأخذ قهرا فهو من عطف الخاص على العام لكن الشارح قصده التفسير فهو تفسير مراد (قوله ومدوا أعناق المسخ) مد العنق تطويله أي وطولوا أعناقهم الملابس مدها للمسوخ فالاضافة لادنى ملبسة وهذا كناية عن كمال الميل للاختصارهم له أو في الكلام استعارة وتقريرها أن يقال شبه أخذ معاني المطول مع التعبير عنها بعبارة (١٧) أخرى بالمسخ الذي هو تبديل صورة

بصورة أدنى من الأولى ثم استعمل اسم المشبه به وهو لفظ المسخ في المشبه على طريق الاستعارة المصروفة ثم بعد ذلك شبه الاخذ المذكور أيضا بانسان مفسد تشبيها مضمر في النفس على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الاعناق تخييل والمد ترشيح فقد اجتمعت المصروفة والمكنية والتخييلية على حد ما قيل في قوله تعالى فأذاقهم الله لباس الجوع والخوف ولا يخفى ما في التعبير بالمسخ من الاشارة الى أنهم لو عبروا عن معاني المطول بعبارة أخرى لكان تعبيرهم بعبارة منسفة جدا لما علمت أن المسخ تبديل صورة بصورة أدنى من الأولى (قوله على ذلك الكتاب)

وأن المنتحلين قد قلبوا أحداق الاخذ والانتهاج * ومدوا أعناق المسخ على ذلك الكتاب وهو كنت أضرب عن هذا الخطب صفحا

أنواره (و) لما شاهدوا أيضا من (أن المنتحلين) أي الآخذين لكلام غيرهم مظهرين أنه لهم (قد قلبوا أحداق الاخذ والانتهاج) شبه الاخذ لكلام الغير ظاهرا وهو الانتهاج بانسان غاصب بجماع ملبسة التعدي فيها هو للغير فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وذكر تقليب الاحداق تخيلا لان تقليب الحدفة من لوازم المشبهه وبالحدفة يتكامل أو يتقوم وجه الشبهه اذ بالنظر يحصل التعدي في الاخذ ويحتمل أن تكون اضافة الاحداق الى الاخذ مجرد الملبسة أي قلبوا أحداقهم للاخذ فيكون الكلام كناية عن الاعتناء بالاخذ فتقليبهم أحداق الاخذ عبارة عن اعتنائهم بذلك الاخذ (و) ان المنتحلين (مدوا أعناق المسخ على ذلك الكتاب) شبه أيضا أخذهم الذي هو كالمسخ وهو تبديل صورة بأقبح منها بانسان مفسد يضع الاشياء في غير مواضعها بجماع التلبس بالافساد وعبر عن الأخذ بالمسخ مجازا للاشارة الى أن المعنى المنقول بعبارةهم يكون في تلك العبارة التي هي كالصورة له أقيح منه في عبارة الكتاب ولما شبهه كذلك أضمر التشبيه في النفس كناية وأضاف اليها الاعناق تخيلا فالمسخ على هذا قد اجتمع فيه كونه مجازا حقيقة واستعارة بالكناية وهو من الغريب الذي لا يكاد يوجد له مثال وفي التعبير بمد العنق على الكتاب المضمن معنى العكوف عليه اشارة الى شدة الاشتغال به كما تقدم في تقليب الاحداق فهذه الفقرة بمعنى التي قبلها وانما كان التفاصيل وأخذ المنتحلين علة لطلب اختصار الكتاب لان في اختصاره نفع التفاصيل بن باعطائهم مقدورهم وقع المنتحلين باطراح الناس بذلك المختصر مصنوعهم فينقمعون عن الاشتغال بالتحال لبطلان مرجوهم من ملاحظة الناس اياهم (و) كنت أضرب عن هذا الخطب أي عن هذا الامر وهو اختصار الكتاب يقال أضرب عن كذا بمعنى أعرض عنه (صفحا) أي تفضل من العمر عن هذه الشواغل بقيه. وهل ذون هذه السهام القوائل من تقيه. غير أنه قد أسعفت الاطاف الالهية. وأسعدت العناية الحمديه. حتى وضع لهذا الكتاب شرحا ليس غائب الرسم فأعرفه بالحد. ولا بجانب الوسم فأصفه بما يوجب القبول أو الرد. بل هو بادي الصفحه. مدرك بالمعج. وها أنا

(٣ - شروح التلخيص - أول) متعلق بمدوا وعلمى بمعنى الى وآتى باشارة البعيد اشارة لبعده مرتبة ذلك الكتاب عنهم وانما عبر بعلى دون الى لطيفة وهي أن على نستعمل فعلا ماضيا بمعنى ارتفع ففي التعبير بها اشارة الى أنهم حين مدوا الاعناق ارتفع عنهم فلم يصلوا اليه ويصح الوقف على قوله مدوا أعناق المسخ والابتداء بقوله علا ذلك الكتاب أي ارتفع ذلك الكتاب عن مد أعناقهم لأجل مسخهم فهو تحمين لكتابه (قوله وكنت أضرب) او او للحال والضرب يطلق بمعنى الصرف والامساك أي كنت أمسك نفسي وأصرفها عن هذا الخطب العظيم وهو اختصار الشرح وبمعنى الاعراض أي أعرض عن هذا الامر العظيم فالفعل على الأول متمد حذف مفعوله وعلى الثاني لازم وعلى كل فصفحا مفعول مطلق وقيل مفعول لأجله فان قلت ان الصفح بمعنى الاعراض وهو عين الضرب بمعنى الصرف فيلزم تمليل الشيء بنفسه وهو لا يصح والجواب أن العلة أثر الصفح ولازمه وهو جلب الراحة من التمليل والقال الذين لا يخلو منهما مؤلف ولو أبدع في المقال فيكون من باب اطلاق الملزوم واردة الا لازم

(قوله وأطوى دون مرامهم كسحا) الطى ضد النشر ودون مرامهم بمعنى قدام مطلوبهم أى قبل وصولهم اليه والكسح ما بين أسفل الحاصرة الى آخر عظم الجنب فالكسح هو الوسط وطى الكسح عبارة عن لى الجنب ومن لوازمه عدم تبليغ السائل مقصوده فأطلق هنا وأر بدلازمه والمعنى ولا أبلغهم مقصودهم من اختصار ذلك الشرح. ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا حيث شبه حاله من الامتناع من الشيء المطلوب بحال من طوى كسحه معرض عن شخص مثلا واستعمار اللفظ الدال على المشبه به للمشبه (قوله علما منى) علة لقوله أضرب وأطوى على التنازع واعتراض هذا التعليل بأنهم لم يسألوه أن يكون ما أتى به من اختصار المطول تستحسنة كل الطباع فكيف يجعل عدم القدرة على ذلك علة للامتناع ويحجب بأن فى الكلام حذف والاصل علما منى بأن الاختصار الذى طلبوه اذا فعلته لا يسلم من طعن الناس فيه ولا يخلص من اعتراضهم عليه لأن الاتيان بالامر الذى تستحسنة كل الطباع أمر لا تسعه قدرتى فلذا آثرت الراحة (قوله بأن مستحسن) أى بأن الاتيان (١٨) بالامر الذى تستحسنة ذوو الطباع (قوله بأسرها) أى بجميعها والاسرف الأصل

وأطوى دون مرامهم كسحا * علما منى بأن مستحسن الطباع بأسرها * ومقبول الاسماع عن آخرها * أمر لا تسعه مقدرة البشر * وانما هو شأن خالق

إعراضا فيكون مفعولا مطلقا أو معرضا على أنه حال مؤكدة أو لإعراض على انه مفعول لأجله ولكن على هذا يجب ان يراد ما يصح علة للاعراض كشمرة الاعراض اذا يصح كون الشيء علة لنفسه فيراد به مثلا هنا قاطعا للجاج القيل والقال لان التأليف لا يخلو صاحبه من ذلك ولو أبدع فيه وفى الاعراض قطع لذلك أو استجلابا للراحة لان فى الاعراض استجلاب ذلك فليستأمل (وأطوى دون مرامهم) أى مطلوبهم (كسحا) والكسح هو ما من أسفل الحاصرة الى الصلغ الاسفل وطيه معلوم وعبر به عن لازمه عرفا وهو عدم وصول صاحبه به الى المطوى عنه ثم استعمل فى مطلق الامتناع من الشيء مجازا مرسل من التعبير بما هو عدم الوصول لشيء مخصوص عن عدم الوصول مطلقا ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وان شبه حاله من الامتناع من الشيء المطلوب بحال من طوى كسحه عن مائة الشيء فغير بلفظ الثانى عن الاول والمراد أنه ألقى النظر عن مطلوبهم ثم علل الغناء النظر بقوله (علما منى) بأن مطلوبهم وهو شرح يقع الاتفاق عليه فيترك غيره مما المنتحلين كالحال (لأن مستحسن الطباع بأسرها) أى بجميعها والاسرف فى الأصل جبل يربطه الاسير ويقال ذهب الاسير بأسره أى بحبله واذا ذهب بأسره فقد ذهب بكليته ثم كنى به عن الجميع مطلقا (ومقبول الاسماع) قبول آتيا (عن آخرها) فيانم عمومها لجميعها لان الاتيان عن الآخر فرع الاتيان عما قبله (أمر) خبر مستحسن أى تركت ذلك لما علمت من أن ما يستحسنة الناس جميعا أمر (لا يسعه) أى لا يقوم به (مقدور البشر) أى لا يتناوله مقدور الخلق (وانما هو) أى مستحسن جميع الناس (شأن خالق

قد أخرجته عن يدي وجعلته موقوفا فى سوق الاعتراض. مصروفا لمن يستحق منافعه وهو المبرأ من أمراض الاعراض. فمن نظر بعين الانصاف. واعتبر وهو مصاف وله بصحة الذهن انصاف. علم أهو جدير بأن ينبذ بالعراء ويهجر هجر واصل للراء. أم هو حقيق بأن تضرب له أيدى النجباء أباط النجائب. وتعقد الحناصر على ما فيه من عجائب. المحاسن ومحاسن العجائب. فان تصفح الناظر فيه الغلط فليصفح ولا يكن من أناس بالأغاليط يفرحون. وليصلح ما يجده فاسدا فان الله تعالى ذم رهط اقال فيهم

بالاولى فاندفع ما يقال ان نشأة القبول من آخر الاسماع لاتشمل جميع الاسماع اذ قد سبق الاول وما بين الاول ويفسدون والآخر وهو الوسط فلا يصح قوله بمد ذلك أمر لا تسعه الخ وأجاب عنه بعضهم بجوابين غير ما مر الاول منها أن ذلك التعبير يستلزم عرفا نشأة القبول عن الجميع باعتبار أنه أسند القبول أولا الى الاسماع المحلى بال الاستغراقية ثم قيده بالصدر عن الآخر على سبيل التوكيد دفعا لتوهم عدم الوصول اليه والثانى منها أن فى العبارة حذف والمعنى عن آخرها الى أولها وفى هذا الجواب الثانى نظر من وجهين الاول أن الى لانتها. فلتناسب دخولها على الآخر لاعلى الاول الثانى أن الى انما تقابل بمن لا بمن وأجيب عن الاول بأن فى الكلام قلبا والاصل عن أولها الى آخرها وعن الثانى بأن عن أتى بمعنى من قال تعالى وهو الذى يقبل التوبة عن عباده أى منهم (قوله مقدرة البشر) بضم الدال وفتحها مصدر ميمي بمعنى قدرتهم وأما المقدرة بمعنى اليسار فبالضم لا غير

القيد الذى يشد به الاسير يقال ذهب الاسير بأسره أى بقيده ومن لوازم ذلك ذهابه بجميعه وذلك اللازم مراد هنا فقد أطلق اسم اللزوم وهو الاسر وأريد اللازم وهو الجميع وهذا تأكيد لما استفيد من ألى الاستغراقية (قوله ومقبول الاسماع) أى ولعلمى بأن الاتيان بالامر الذى تقبله الاسماع أى ذوو الاسماع (قوله عن آخرها) أى الى آخرها أى من أولها الى آخرها فعن بمعنى الى الغائية وفى الكلام حذف البتداهو تأكيد لأن ألى الاستغراقية فى الاسماع تفيد ذلك الشمول ويصح جعل عن باقية على حالها وهى متعلقة بمحذوف أى قبولنا نشأ عن آخرها واذا نشأ ذلك القبول عن الآخر كان ناشئا عن غيره

(قوله القوي) جمع قوة والقدر جمع قدرة وعطف القدر على القوي عطف خاص على عام لسدق القوي بقوة السمع والبصر ومعالم أن خالق ما ذكر من القوي والقدر هو الله تعالى (قوله وأن هذا الفن) عطف على قوله بأن يستحسن أي ويعلمى بأن هذا الفن الخ أي حينئذ فالتعب فيه والاختصار ليس له كبير فائدة لاضمحلاله وقلة المشتغلين به (قوله قد نضب اليوم ماؤه) يقال نضب الماء ينضب كقعد يقعد إذا غار شبه ذهب هذا الفن بنضوب الماء وغوره بجماع عدم الانتفاع واستهتير النضوب للذهب واشتق من النضوب نضب بمعنى ذهب والماء ترشيح إماما على حقيقته أو مستعارا لمسائل هذا الفن أو شبه مسائل الفن النفيسة بناء بجمع أن كلاسبب في الحياة واستعمار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصروفة ونضب ترشح إماما على حقيقته أو مستعارا للذهب على طريق التبعية أو شبه الفن بنهر تشبيها مضمرا في النفس على طريق المسكنية والماء تخييل والنضوب ترشيح وهما إماما فيان على حقيقتهما لم يقصد بهما الانقوية الاستعارة أو الماء مستعارا للمسائل والنضوب (١٩) للذهب ومعنى التركيب وأن هذا العلم

قد ذهب مسائلها الحسان
وذهابها بذهب أهل هذا
الفن ومراده باليوم زمان
الشرح وما قرب منه مما
قبسه (قوله فصار) أي
ذلك الفن جدالا أي
خصومة أي صار النكاح
فيه جدالا أو صار الفن
محل جدال فلا بد من تقدير
في الكلام والالف فن ليس
جدالا اللهم إلا أن يكون
جعله جدا لافصدا للمبالغة
وقوله بلا أثر أي بلا فائدة
وذلك لعدم وقوف
متعاضيه على حقائق
أسراره فيتكلمون
بظواهره (قوله وذهب
رواؤه) بضم الراء والمد
أي منظره الحسن استعارة
للطائفة على طريق
المصرحة أو شبه الفن
بإنسان ذي منظر حسن
بجماع الرغبة في كل على

القوي والقدر * وان هذا الفن قد نضب اليوم ماؤه فصار جدالا بلا أثر * وذهب رواؤه فعاد خلاف
بلا أثر * حتى طارت بقية آثار السلف

القوي والقدر) ولا يلزم من هذا القول بتأثير القدرة الحادثة كما يقول به من هذه عبارته في الاصل وهو الرخصى لجواز التعبير بذلك عند السنى عن الاستطاعة (و) بمعنى أيضا عن مساعدتهم عامي (أن هذا الفن قد نضب) أي غار (اليوم ماؤه) ونضوب مائه عبارة عن ذهب فائدته شبه حال الفن في انقطاع نتائجه بأصل يابس لنضوب مائه فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وذكر نضوب الماء تخييل (فصار) عند متعاضيه (جدالا) أي اختلافا ولعطا (بلا أثر) أي بلا فائدة لعدم وقوف متعاضيه على حقائق أسرارها قيمته مدفون بظواهره (وذهب رواؤه) بضم الراء حسن منظره أو بفتحها بمعنى عذبه وهو عبارة عن ذهب حقائقه (فعاد) أي ذلك الفن (خلافا) أي انكارا أو احتجاجا (بلا أثر) أي بلا فائدة وفيه لطف تشبيه الكلام فيه بشجر الخلاف وهي لأثر لها وهي السماسة بالصفصاف (حتى طارت) أي انتهى به الأمر في الاضمحلال إلى أن طارت (بقية آثار) أي أبحاث (السلف) من العلماء

يفسدون في الارض ولا يصلحون. وان رآه أمثل مما فرح الطلاب بجمعه من كلام كثيرين فليعه وذه
بقوله تعالى قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون. وكأنى بمن لا يعرف من
التحقيق قبيلان من دبير. ولا هو من التدقيق في العير ولا في النفير. ولا تملك يده من هذا العلم قطمير وان
بسط ذراعيه بوسيد كنه العلم كأنه قطمير. يجدى كتابي هذا قواعد مخترعه. ومعاقدى في بادىء
الرأى هاذمة لقواعد المتقدمين وانما هي عند التأمل والتحقق من كلامهم منتزعة. وركوب لجة
ماركها الساجون. وسلوك محجة ما طرقها الشارحون. ولا سلكها العادون والرائحون. أو ينظر أول
كلامي دون آخره. ويقصر عن درك دقائقه حتى تمضى ساعاته حول ظواهره. فيظن أنه قد وجد ثمرة
الغراب. أو أنه قد سبق المهجين العرب

طريق المسكنية واثبات الرواء تخييل إماما على حقيقته لم يقصد به الانقوية الاستعارة أو استعارة لمسائله اللطيفة وأسرارها وذهابها
بذهب من يعرفها لابن سيناها (قوله فعاد) أي فصار ذلك الفن أي صار ذلك الفن محل خلاف أو في الكلام
مبالغة وقوله بلا أثر أي فائدة ويحتمل أن الكلام فيه تشبيهه بلعج بحذف الكاف أي فصار ذلك الفن كخلاف أي كشجر الخلاف
وهو المسمى بالصفصاف وهو لأثره وعلى هذا فقول بلا أثر بيان للواقع ثم إن هذه السجعة بمعنى ما قبلها لكن الخطب محل اظناب
(قوله حتى طارت الخ) أي واستمر هذا الفن في الاضمحلال شيئا فشيئا إلى أن طارت حتى لانتهاء و يصح أن تكون تعليقه والسلف
في الاصل من تقدمك من آباءك والراذنها علماء هذا الفن لانهم آباء في التعليم والمراد بقية آثارهم ما بقى من فوائدهم وعلومهم
أو ما بقى من تلامذتهم المقررين لقواعد هذا الفن الناشرين لها بالافادة وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه بقية آثار أهل
هذا الفن بطائر واثبات الطيران تخييل إماما على حقيقته أو مستعارا للذهب

(قوله أدرج الرياح) الأدرج جمع درج بفتح الدال وسكون الراء ودرج الكتاب طيه يقال درج الكتاب درجا أى طواه طيا والمراد بها الطريق أى ذهبت بقية آثار السلف في طرق الرياح ويلزم من ذلك عدم وجودها بالمرّة لان عادة الريح أن تزيد ما مرت به في طريقها فبغير بالمرور وأراد اللزوم وعلى هذا فالأدرج منصوبة على الظرفية ويصح أن يراد بالأدرج الأحوال وحال الرياح طيرانها وذهابها بسرعة وعلى هذا فأدرج نصب على الحال على حذف مضاف أى طارت بقية آثار السلف في حال كونها مثل طيران الرياح أو على المفعولية المطلقة على حذف الموصوف والضفة أى طارت طيرانا مثل طيران الرياح فالخاصل أن أدرج الرياح يجوز فيه الأوجه الثلاثة النصب على الظرفية والحالية (٢٠) والمفعولية المطلقة لكن في الأول شئ وهو أن اسم المكان لا ينصب على الظرفية

أدرج الرياح * وسالت بأعناق مطايا تلك الاحاديث البطاح

(أدرج الرياح) أى اضمحلت فلم يبق منها فائدة والأدرج جمع درج وهو الطريق وهو منسوب على أنه مفعول مطلق أو ظرف أى في طريق الرياح أو طيران طريق الرياح وأراد بطريق الرياح حالها وهو سرعة ذهابها بمطارت به ومن لازم ذلك تلفه وعدم وجدانه وهو المعبر عنه هنا مجازا مرسلا وكثيرا ما يبر بادراج الرياح عن عدم وجدان فائدة الشئ بهذا الوجه ومنه قولهم ذهب دمه أدرج الرياح أى ذهب هدر اولم يترتب على دمه فائدة الأخذ بالثأر ولا غيرها (و) حتى (سالت بأعناق مطايا تلك الاحاديث البطاح) وهذه عبارة أيضا عن اضمحلال بقية السالف ويتوجه في هذه العبارة أن يكون شبه الاحاديث في تلك الابحاث بقوم مسرعين السير حتى غابوا في عدم الوجدان والغيبة بعد الحضور بسرعة فأضمر التشبيه في النفس كناية و ذكر المطايا والبطاح والاعناق تخييل ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وان شبه حال الابحاث في ذهابها بالركب المسرعين فاستعمل تركيب الثاني للاول وعلى هذا يكون ذكر الاحاديث تجريدا وهذا مأخوذ من قوله:

أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا * وسالت بأعناق المطى الأباطح

والاباطح جمع أبطح وهو المكان المنبسط فيه دقاق الحصى والطفى هي الابل ولما كان سيرها عند كثرتها يشبه سيل الماء فيه من جهة الانضال والسرعة والحسن شبهوا سير الابل فيه بالسيلان ونسبوه للاعناق لان فيها تظهر السرعة فهذا الكلام مجاز في أصله ويجوز به تانيا بالاستعارة أو التمثيل كما قررنا

عذرت البزل إن هي خاطر تني * فما بالي وبال بنى لبون

هيئات لا يدرك شأوى الضليع هذا الضالع . ولا يملك ما طمع فيه وإنما تقطع أعناق الرجال المطامع . فليعلم هذا القصير الباع البطن من مكيدته ما استطاع . أنه لم يبق وجهه بل فضح نفسه وصفه . ولأمر ما جدد قصير أنفه . وأنه لا يزال يتقلب من كده على الحجر . ويأمر من اجتناب هذا الكتاب بالفحشاء ولا يطاع لقصير أمر

وكم من غائب قولاً صحيحاً * وآفته من الفهم السقيم

ولكن تأخذ الأذان منه * على قدر الفرائح والعلوم

أحسب أن ما فقدته من كلام الشارحين صار الكتاب منه غفلا . أم يظن أن التصغير أغلق على خزائهم

الى اسناده للأباطح مجاز اعقليا للمبالغة كأنه من قوة السير وسرعة سارت أمكنته التي هي الاطاح وقوله بأعناق أى دوني

ملتبساً ذلك السير بالاعناق وإنما جعل سيلانها ملتبساً بالاعناق لان السرعة والبطء في سير المطايا يظهران غالباً فيها وسائر الاجزاء تستند اليها في الحركة وتتبعها في النقل والحفة والمطايا في الاصل الابل استعمل العلماء هذا الفن بجامع الحمل في كل فكا أن المطايا تحمل الانتقال كذلك العلماء تحمل العلم والاعناق ترشيح والمراد بالاحاديث أسرار هذا الفن والبطاح هنا متجاوز به عن أمكنة العلماء كالمدراس وذلك لانه في الاصل اسم للمكان المتسع فيه دقاق الحصى أر يدهبه مطلق موضع ثم أر يدهبه موضع العلماء على طريق المجاز المرسل وحينئذ فعنى التركيب وسارت المدارس ملتبسة بأعناق العلماء التشبيهاً بالمطايا الحاملين لاسرار هذا الفن والمتصد من هذا التركيب الأخبار بأن اسرار هذا الفن وعلماء قد ذهبوا بل ذهبت مواضعهم كذلك

باطراد الا إذا كان مبهما والاجر بنى وأما قوله * كما غسل الطريق الثعاب * أى اضطرب في الطريق الثعاب فضرورة (قوله وسالت) أى سارت شبه السير بالسيلان واستعمل له اسمه واشتق من السيلان سالت بمعنى سارت وإنما عبر بسالت دون سارت اشارة الى أن السير لقوته بمثابة سيل الماء والبطاح جمع أبطح على غير قياس والقياس أباطح والباطح هو المحل المتسع فيه دقاق الحصى وهو فاعل لسالت واسناد السيل لها مجاز عقلى وأصل التركيب وسارت المطايا بتلك الاحاديث في البطاح لان السير حقه أن يسند للمطايا فعدل عن التعبير بالسير الى التعبير بالسيل لما قلنا من الاشارة وعدل عن اسناد السير الى المطايا

(قوله واما الاخذ الخ) أما تفصيلية مقابلها محذوف دل عليه مضمون الكلام السابق أعنى قوله علما الخ والواو عاطفة على ذلك المحذوف والاصل أماما إذ كرم من تقاصر المهمم فذلك مما يرغب في الاختصار ويحمل عليه لولا أني أعلم أن مستحسن الخ وأما الاخذ والانتهاج فليس مما يحمل على الاختصار لأنه أمر يرتاح الخ والحاصل أنهم عللوا طلب الاختصار منه بأمرين تقاصرهم المهملين والأخذ والانتهاج فأجابهم بأن ما ذكرتموه من مجموع الأمرين لا يقتضى الاختصار فوقع في ذهن السامع السؤال من ذلك النبي فأجاب بقوله أما التقاصر الخ وكثيرا ما يحذف الجمل المفصل بأما ومعاد لها ويصح جعلها مجرد التأكيد والواو للاستئناف حينئذ وسكت عن المسخ الصادر منهم لأنه غير واقع في شرحه بل في عبارتهم فلذا لم يحتج للاعتذار عنه (قوله يرتاح) أى يفرح وينبسط له اللبيب أى كامل العقل الذى وقع الأخذ من كلامه لا الآخذ وذلك لأن العاقل لا يرضى بالأخذ من كلام الغير ويرضى بكون الغير يأخذ من كلامه لما فيه من الرفعة والثواب وإذا كان أمرا يرتاح له اللبيب (٢١) فلا يطلب قطعه بالاختصار لأن لو وضعت

مختصرا لانتفت الناس اليه وأعرضوا عن تأليف المنتحلين وإذا ذافات المنتحلين مرجوهم من اقبال الناس على تأليفهم تركوا الاتحال (قوله فللارض الخ) هذا شطر بيت مأخوذ من قول بعضهم:

شربنا شرابا طيبا عند طيب *
كذلك شراب الطيبين بطيب
شربنا وأهرقنا على الارض
جرعة *

وللارض من كأس الكرام نصيب
لكن الشارح أبدل الواو بالفاء لكونه جملة علته لما قبله وفى الكلام تشبيه الشارح نفسه بالكرام ونفس المطول بالكاس والمنتحلين بالارض ففردات التركيب باقية على حقيقتها والكلام على التشبيه

وأما الاخذ والانتهاج فأمر يرتاح له اللبيب * فللارض من كأس الكرام نصيب * وكيف ينهر عن الانهار السائلون

فليفهم (وأما الاخذ والانتهاج) هذا مطوف على مقدر إذ كأنه قال أماما إذ كرم من وضع الاختصار له ليدقق عليه فينتفع به فذلك مما يرغب فيه ويحمل على الوضع لولا أني أعلم أن مستحسن الطباع غير ممكن من مخلوق عادة مع علمي بترك الناس لهذا الفن فصار التأليف فيه تضييعا للوقت لادم وجدان المشتغلين وأمدفع الاخذ والانتهاج له فليس مما يحمل على الوضع (قوله) (أمر يرتاح) أى يطمئن (له اللبيب) ويفرح به فلا يطلب قطعه بالاختصار لما فيه من الاجر والرفعة لأن نسبة الآخذين من ذلك الشرح مناسبة شارب وضع لفضلة من هو أعلى كما قال :

شربنا فأهرقنا على الارض جرعة * (فللارض من كأس الكرام نصيب)

وقد جعل المصنف الفاء مكان الواو للترتيب يعنى فسدبتهم من نسبة الارض من شارب ملا الكأس وهذا يعلم أن الكلام حكاية على وجه الإشارة الى التمثيل ويحتمل أن يكون تمثيلا حقيقة وانه شبه حاله معهم فى رفعتهم ودنوتهم فى أخذ النفع القليل بحال الارض مع الشارح بين فاستعمل للحال الاول والحال الثانى إذ المعنى اننا لا نغنيظ من ذلك لأن لهم من فضلنا ما للارض من كأس الشارب فليفهم ثم قال (وكيف ينهر) أى يطرد (عن) علومنا التى هى كـ (الانهار السائلون) نائب فاعل ينهر

دونى قفلا ولا يدري انى وردت حياضهم فرشفت صفوا وقذفت نفلا. وجبت أنجادهم وأغوارهم فتخربت منها ما يصلح علوا وسفلا. أولى له فأولى ان لم يبط القوس بارها. لقد كان الاحرى به والاولى أن ينظر آخر الكلام أو يرجع من كتب المتقدمين ما فيها. فالاستيعاب لاطراف الكلام الموطأ يرشده ويوقظه من سنة الكرى. والاستدكار لما أسسه السلف من تهديد القواعد ينشده
أطرق كرا أطرق كرى * ان النعام فى القرى
كأنما ضرب بينه وبين العلم بسور من الشدائد. وجعل عليه دون هذا الكتاب سد من حديد فهو

يحذف المشبه وأن الكرام والكاس والارض مستعارات فالكرام مستعار للشارح والكاس للمطول والارض للمنتحلين ويصح أن يكون المركب استعارة تمثيلية حيث شبه الهيئة الحاصلة من رفعتهم عليهم وهم دونه وأخذهم من كلامه بالهيئة الحاصلة من الارض والشارح بين من كأس ينزل شئ مما فيه عليها واستعمل اللفظ الدال على الهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة (قوله وكيف ينهر) أى يطرد عن الانهار السائلون أى فكذلك أنا كيف أنهر هؤلاء المنتحلين الذين هم كالسائلين عن المطول الذى هو كالانهار فى الكلام تشبيهه ضمنى وأنه استعار الانهار للمطول واستعار السائلين للمنتحلين استعارة مصرحة ولما كان المطول محتويا على علوم كثيرة بحيث يقوم مقام كتب عدة شبهه بالانهار لا بنهر واحد ثم ان هذا الاستفهام انكارى بمعنى النفي فى قوة تعليل ثان وأنه تعجى فيكون ترقيا فيما أفاده من كونه لا ينبغي الالتفات لما طلبوه من الاختصار واختار التعبير بالانهار عن البحر لعدوتها واختار ينهر على يطرد للجانسة الاشتقاق بين ينهر والانهار

(قوله ولمثل هذا فليعمل العاملون) هذا اقتباس من الآية لكن الإشارة في الآية للفوز العظيم من النعمة والأمن من العذاب. وأما هنا فلاخذ والانتباه. وأفراد اسم الإشارة لانهما بمعنى واحد أو لتأويلهما بالذكور أى ويعمل العاملون لمثل هذا الاخذ أى لنيل ثواب مثل هذا الأخذ لما فيه من الرفعة الدنيوية والثواب الاخرى وللحفظ النفسانية. وحينئذ فلا ينبغي قطعه بوضع مختصر والغناء في قوله فليعمل زائدة لاتمنع من عمل ما بعدها فيما قبلها أو أنها سببية واقعة في جواب شرط مقدر والتقدير مهما يكن من شئ فليعمل العاملون لمثل هذا حذف الشرط مع أداته اختصارا اعتمادا على الغناء وقدم العمول لافادة الحصر واستشكال بان فاء السببية لا يعمل ما بعدها فيما قبلها لأن لها الصدارة والجواب أنه لا يثبت لها هذا الحكم أعنى الصدارة إلا إذا وقعت في موضعها من توسطها بين جملتين لفظا فان لم تتوسط بين (٢٢) الجملتين لم تمنع من العمل المذكور كما هنا على حد ما ذكره وافى قوله تعالى وربك فكبير

ولمثل هذا فليعمل العاملون * ثم مازادتهم مدافعتي الاشغافا وغراما * وظمأني هو اجر الطلب وأواما * فانتصبت لشرح الكتاب على وفق مقترحهم ثانيا

(ولمثل هذا) الاخذ (فليعمل العاملون) لما فيه من رفعة صاحبه علماء وديناء علماء ما للاحتياج المنتحلين الى الاخذ من علومه وأمادينا فلنمكينهم باظهاره من الأخذ منه ولم يمنعه حسدهم مع صبره على نسبتهم ماله لأنفسهم يعنى فلا يكون ذلك حاملا على التأليف وفي الكلام تعبير الآخذين وتقبيح لشأنهم بالنسبة الى أنفسهم ولو كان بالنسبة الى المأخوذ منه رفعة له (ثم مازادتهم مدافعتي) بترك اجابتهم (الاشغافا) أى حياشديدا (وغراما) أى ولوعا بالطلب (وظمأ) أى عطشا بمعنى رغبة في مطلوبهم (في هو اجر الطلب) شبه الطلب بزمن به هو اجر جمع هاجرة وهي وقت اشتداد الحر بجامع كون كل منهما مظنة للاشتغال على ما يطلب دفعه فأضمر التشبيه استعارة بالكناية وذكر هو اجر تخيلا (وأواما) بضم الهمزة وهو العطش (ف) اما زيات ازدياد شغفهم رحمتهم (ف) انتصبت أى قمت وانتصبت (لشرح الكتاب) شرحا كأننا (على وفق مقترحهم) بأن يكون على الحالة التي يطلبون من الاختصار والاقتراح طلب من غير روية وهو مما يدل على كمال الرغبة (ثانيا) نعت للشرح المقدر بعد نعتة بالمجرو رأى شرحا ثانيا و يحتتمل أن يكون ظرفا أى شرحا كأننا في زمن نان باعتبار الاول ويحتتمل على بعد أن يكون حالاً من ضمير انتصبت ويكون بمعنى جعلنا الشرح ثانيا وفيه تجوز في تعديته ثانيا الى الشرح بتضهينه للعمل المتعدى جعلنا واما قلنا ذلك لانه بما يقال ثبته صرت له ثانيا لاجعلت له شيئا آخر ثانيا وعلى هذا الاحتمال المستبعد يكون لفظ ثانيا في قوله

يضرب فيه بذهنة السكايل الشارد. وقيل ارجع ورايك فالتس نورا فانما أنت تضرب في حديد بارد. حتى يرجع بخفي حنين. ويمسى بحسده أشغل من ذات النحين. ولو أوتى رشده لأنف أن يسخر منه الساخر. واعترف من هذا البحر الزاخر. واعترف بأنه الذي يلتقط منه جواهر الفاخر. وترى الفلك فيه بشرع العلم مواخر. ويقول من تفرع أسعاه كم ترك الاول للآخر. وهب أنه ظفر بزلات معدوده. وعتر على هفوات ليست أمثالها عن جهابذة هذا الفن مردوده. ألم يعلم أن السعيد من

من أن الغناء واقعة في غير محلها لعدم التوسط والمعمول مقدم لافادة الاختصاص ولم تمنع الغناء من العمل في ذلك المعمول (قوله ثم مازادتهم مدافعتي الخ) عبر بتم لافادة تراخي زيادة الشغف والغرام عن ابتداء المدافعة الذي تضمنه قوله وكنت أضرب الخ وفي التعبير بالمفاعلة إشارة لتكرار السؤال وتكرار الاعراض عنهم أى مازادتهم مدافعتي لهم المرة بعد المرة بتركى اجابتهم الاشغافا أى حياشديدا في مطلوبهم الذي سألوه يدخل ذلك الحب في شغاف القلب أى جلده التي هو في داخلها والغرام اللوع (قوله وظمأ) هو العطش استعارة لرغبة استعارة مصرحة وهو اجر جمع هاجرة وهي نصف النهار عند اشتداد الحر واضافتها للطلب من اضافة

المشبه به للمشبه أى ورغبة في الطلب الشبيه بالهواجر بجامع الصعوبة على النفس في كل والمراد بالطلب طلب اختصار المطول أو أنه شبه الطلب باليوم الطويل الذي فيه هو اجر بجامع الاشتغال في كل على ما يطلب دفعه على طريق السكنية وهو اجر تخييل والأوام بضم الهمزة حرارة العطش فطفه على الظمأ من عطف اللازم على المتزوم والمراد بالأم هنا لازمه وهو الليل والحب (قوله فانتصبت الخ) أى فلما زادت رغبتهم ولم تمكن مدافعتهم تسبب عن ذلك انى انتصبت أى تصدبت وتمرضت وتفترغت (قوله على وفق مقترحهم) الجار والمجرور صفة لمخدوف أى انتصبا أو شرحا كأننا على وفق أى موافقة مقترحهم أى مطلوبهم من كون ذلك الشرح مقتصرافيه على بيان معاني المتن وكشف أستاذه وفي التعبير بمقترحهم دون مطلوبهم أو مستوهم إشارة الى أنهم سألو ذلك من غير روية وفكر لان الاقتراح طاب الشئ من غير روية وفكر وقوله ثانيا صفة للمصدر المقدر بعد نعتة بالجار والمجرور رأى انتصبا ثانيا أو شرحا ثانيا ويحتتمل أن يكون ظرفا أى انتصبت لشرح ذلك الكتاب في زمن نان

(قوله ولعنان العناية) كان الاولى حذف الواو فيكون ثانيا الثاني حالا من فاعل انتصبت لعدم ظهور ما يصلح لعطفه عليه لان ثانيا الاول اما صفة لمصدر محذوف أو ظرف وعلى كل لا يصلح لعطف ثانيا الثاني عليه لان عطفه عليه يقتضى مشاركتها في اعرابها ولا يصلح جعلها واو الحال لان الواو الحالية لا تدخل الاعلى الجملة ولا تدخل على المفرد وقد يجاب بانه يمكن عطف ثانيا الثاني على الاول وجعل ثانيا الثاني صفة للمصدر المحذوف كالاول لكن على سبيل الاسناد المجازي لان ثانيا الثاني بمعنى صارفا ومرجعا وحق السرف والترجيع أن يسند للشخص فأسند لصفته وهو الانتصاب على حد جدده. ولك أن تجعل ثانيا الاول أيضا حالا من فاعل انتصبت أى انتصبت في حال كوني جاعلا ومصبرا للشرح ثانيا وقوله ثانيا الثاني حال أخرى معطوفة على الاولى مبينة لمبيتها حالا وأورد على هذا أن الحال وصف مشتق وثان الذى من أسماء العدد ليس بمشتق وأجيب بأن ثانيا المذكور اذا كان بمعنى التصيير كان امم فاعل حقيقة له فعل ومصدر تقول ثنيتة ثنيا أى صيرته اثنين بانضمامي اليه لكن في تعدية ثان الاول الى الشرح على وجه المفعولية مجاز مرسل للعلاقة الاطلاق والتقييد لانه انما يقال ثناه بمعنى جعله بنفسه ثانيا لا جعله شيئا غيره (٢٣) ثانيا، ويقال ثنيتة بمعنى صرت اناله ثانيا

فهو موضوع تصيير مقيد
بجمل ذات الفاعل ثانيا
ثم أطلق عن ذلك التقييد
ثم نقل الى تصيير مقيد
بجمل ذات المفعول ثانيا
أو استعارة تبعية بأن شبه
تصيير الشارح غيره ثانيا
بتصويره نفسه ثانيا بجامع
ترتب الزوجية على كل
واستعير اللفظ الموضوع
لثاني وهو الثنى بنفسه
لاول واشتق منه ثانيا
على طريق التبع أو تقدر في
ثانيا الاول حال لا يعطف عليها
ثانيا الثاني أى انتصبت
ثانيا مجتهدا ولعنان الخ أو
تجعل في الكلام فعلا
محذوفاه معطوفا على انتصبت
فيكون ثانيا الثاني حالا من
فاعله أى واجتمعت أو

ولعنان العناية نحو اختصار الاول ثانيا * مع جمود القريحة بصرّ البليات * وخمود الفطنة
(ولعنان العناية نحو اختصاره ثانيا) معطوفا على ثانيا الاول لانها حالا من معاينته وعلى الاحتمالين
الاولين يجب اسقاط الواو لعدم ظهور ما يعطف عليه وقوله ولعنان متعلق بثانيا الثاني وهو من ثبت
الفرس بالعنان صرفته به وقد شبه العناية التي هي شدة الاهتمام بالشيء في التوصل الى الرغوب بالفرس
كناية فذكر صرف العنان تخيلا ونحو الاختصار جهته وأراد بالجهة اشتغاله به ثم شكاهما صاحب
هذا الانتصاب بما ينافي حصول المراد فقال (مع جمود القريحة) أى الطبيعة العقلية وجودها عدم
انبساطها في الدارك وهو مستعار من جمود الماء في قلة الانتفاع الا بعد التكايف وأصل القريحة أول
ما يستنبط من البئر ثم استعير لاول مستنبط من العلم للابسة كل منهما الحياة لان العلم سبب حياة الروح
والماء سبب حياة الجسم ثم استعمل في نفس العقل بناء على أنه نفس العلم مجازا مرسلا ثم صار حقيقة
عرفية ويتوجه أنه شبه العقل بالماء كناية وذكّر الجمود تخيلا (بصر البليات) والضر البرد الشديد
الذى يجمد به الماء وضافته الى البليات من اضافة المشبه به الى المشبه كما لا يخفى (وخود) أى انطفاء
(الفطنة) أى العقل والذكاء بذهاب كثرته منافع في مداركه وكان شبه الفطنة بالنار في انتشارها في
المدارك وتحكمها فيها كان انتشار النار وعدم تقلب شيء من المحترق عنها فأضمر التشبيه كناية
عدت غلطاته. وردت الى استقصاء الاحصاء سقطاته
فمن ذا الذى ترضى سجاياه كلها * كفى المرء نبلا أن تعد معايبه
ولكن لأمر ما يسود من يسود. وعسى أن يكره الانسان من ذم الحاسد ما تسفر عقباه عن
محمود السعود

شرعت ثانيا لعنان العناية. والعناية هي المهمة أى الارادة المصاحبة للتصميم أو المراد بها الاعتناء والاهتمام شبهها بداية تشبها مضرا
في النفس على سبيل المسكنية واثبات العنان بمعنى القود تخييل وقوله نحو ظرف لثانيا بعده معناه الجهة (قوله مع جمود القريحة) حال
من فاعل انتصبت أو من شرح والجمود بالجيم عدم السيلان استعير هنا لضعف القريحة أى عدم انبساطها وعدم توغها في المدارك
بجامع قلة الانتفاع الا بعد تكاف أو أنه شبه القريحة بما على طريق المسكنية واثبات الجمود تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار
لضعف الفطنة والقريحة في الاصل امم لاول مستنبط من ماء البئر استعير لاول ما يستنبط من العلم أو لما يستنبط منه مطلقا بجامع أن
كل منهما سبب للحياة فالماء سبب حياة الجسم والعلم سبب حياة الروح ثم أطلق على العقل لانه محل العلم أو بعضه أى بعض ضروريه
على مذهب امام الحرمين مجاز مرسل علاقته الحالية أو الكناية أو استعارة ثم صار اطلاقا عليه حقيقة عرفية (قوله بصر البليات)
أى بسبب البليات التي كالصرو وهو برد شديد يضر بالنبات ويجمد الماء (قوله وخمود الفطنة) الجمود بالخاء المعجمة سكون لهب النار
والفطنة في الاصل الفهم والمراد بها هنا الذهن بمعنى العقل إما مجاز مرسل علاقته الحالية أو حقيقة عرفية ولا يخفى ما في الكلام من
الاستعارة بالكناية حيث شبه فطنته بالنار بجامع الانتشار في كل لان الفطنة تنتشر في المدارك كما أن النار تنتشر في الحرق والجمود تخييل

(قوله بصرصر النكبات) الصرصر الريح الشديدة العاصفة وضافته للنكبات بمعنى المصائب وحوادث الدهر من اضافة المشبه به للمشبه أى بالنكبات الشبيهة بالريح العاصفة الزبيلة للهب النار كما أن النكبات مزيلة لانتشار الفطنة في المدارك ولا يخفى ما في جميع هذه الالفاظ أى الجمود والصر والجمود والجمود من اللطافة لما فيه من مراعاة النظر وهو الجمع بين الشيء وما يناسبه لا بالتضاد لان البرد يناسبه الجمود لان به يحصل جمود الماء والريح العاصفة تناسب الجمود لانها لشدها تذهب النار وفي اضافة الجمود الى القريحة والجمود الى الفطنة المفضية الى تشبيه طبيعته العقلية بالماء اشارة الى جودتها واعتدالها بأخذها طرفي الحرارة والبرودة ولا يرد أن المقام للتشكي وهو لا يكون بما يمدلان الجودة باعتبار الاصل والتشكي باعتبار ما عرض من الجمود والجمود (قوله وترامى البلدان) أى ومع ترامى أى رعى كل بلدة في الاخرى ورعى البلد له طرده اياه وهو كناية عن تكدر خاطره في ضيق المعاش وعدم استقراره في محل لتلبسه بالاسفار فهو لم يمدم وجوده راحته في تلك (٢٤) البلاد الخارج منها صار كأن كل بلدة تطرده للاخرى وفي الكلام استعارة

بالكنية حيث شبه البلدان
والاقطار بعقلاء على طريق
الاستعارة بالكنية واثبات
الترامى تخييل أوفى الكلام
حذف مضاف أى ترامى أهل
البلدان . والاقطار جمع
قطر وهو مجموع بلاد كثيرة
زما كان لا يترامى من ترامى
البلاد . له ترامى الاقطار
عطف الاقطار على البلدان
(قوله ونبو) أى ومع نبو أى
بمدا الاوطان عنى والاقطار
أى ومع نبو الاوطار جمع
وطر بمعنى الحاجة ومن
لوازم ذلك القلق وعدم
الفهم وإنما بعدت أوطانه
وأوطاره بسبب سفره للمانع
من نبيلهما عادة (قوله حتى
طفقت) غاية لنبو الاوطان
وظفقت بمعنى جعلت أى
انه لما بعدت عنى الاوطان

بصرصر النكبات * وترامى البلدان بي والاقطار * ونبو الاوطان عنى والاقطار * حتى طفقت
أجوب كل أغبر قائم الارزاء * وأحرر كل سطر منه في شطر من الغبراء
يوما بمجزوى ويوما بالعقيق وبالا * هذيب يوما ويوما بالخليصاء
ولما وفقت بعون الله للاتمام

ونسب لها ماهوم من لوازم المشبه به وهو الجمود (بصرصر) أى الريح الشديدة (النكبات) أى المصائب
واضافته لما بعده كاضافة الصر لما بعده قيل وفي تشبيه الطبيعة العقلية بالماء والنار ما يدل على جودتها
واعتدالها وأخذها من طرفي الحرارة والبرودة معا ولم يمل لاحدهما على الخصوص (و) مع (ترامى
البلدان بي والاقطار) لالتباس بالاسفار الضرورية (و) مع (نبو) أى بعد (الاطان عنى) في تلك
الاسفار (و) نبو (الاقطار) أى الحوائج عنى فيها لانها سبب الاغتراب المانع عادة من نبيل الاوطار
(حتى) أى (طفقت) أى جعلت (أجوب) أى أقطع (كل) مكان (أغبر) أى كثير الغبرة (قائم الارزاء)
أى مظلم النواحي بتلك الغبرة (و) طفقت (أحرر) أى أهذب وأنقح (كل سطر منه) أى من هذا
المختصر (في شطر) أى قطعة (من الغبراء) وهى التراب المتطاير عند المشى أو غيره وصار حالى
في هذه الاسفار فى انتقالى من موضع الى آخر حال القائل (يوما) أكون (بمجزوى) اسم موضع (و)
أكون (يوما) آخر (بالعقيق) موضع (و) أكون (بالعذيب) موضع آخر (و) أكون (يوما)
آخر (بالخليصاء) موضع (ولما وفقت بعون الله تعالى) أى باعانته وتقويته (للاتمام) هذا يدل

واذا أراد الله نشر فضيلة * طويت أتاح لها لسان حسود
لولا اشتعال النار فيما جاورت * ما كان يعرف طيب عرف العود
أعاذنا الله تعالى من هوى برى بالخرس لسان الاعتراف. ويعنى أبحار البصائر عن جميل الاوصاف.
ويصمى القلوب فلا يصل اليها نور الانصاف. ولما أوصلتنى السرى منه الى صباح قدر صدته فلاح

انتهى في الحال الى أن جعلت أجوب أى أقطع. ويحتمل أن حتى تفرعية على وترامى الخ (قوله كل أغبر) أى كل وأسفرت
مكان أغبر أى ذى غبرة (قوله قائم الارزاء) جمع رجا بالقصر بمعنى الناحية أى مظلم النواحي بتلك الغبرة (قوله وأحرر) أى أهذب
وأخلص (قوله كل سطر منه) أى من هذا الشرح المختصر (قوله في شطر من الغبراء) أى في قطعة من الارض فالتحري رليس متواليا
حتى يكون مستقيما وبين سطر وشر الجناس المضارع لاختلافهما ببحرفين متقاربان في المخرج (قوله يوما بمجزوى) أى وصار حالى في
هذه الاسفار من جهة عدم الانتظار بجماع التنقل كحال القائل يوما أكون بمجزوى وأكون يوما آخر بالعقيق وأكون بالعذيب
يوما وأكون يوما بالخليصاء وهذه الاربعة أسماء مواضع بالحجاز والقصد من تشبيه حاله بحال هذا الشاعر الاعتذار بانه ألف كتابه
هذانى حالة متعبة فان حصل منه هفوة فلا لوم عليه (قوله بعون الله) العون اسم مصدر بمعنى الاعانة والباء للتصوير لالسيبية لئلا يترامى
سيبية الشيء لنفسه اذا الاعانة جعل الله فيه قوة وهو عين التوفيق الا أن تكون متعلقة بالآتمام ولا يضر تقدم معمول المصدر عليه اذا
كان ظرفا على ما اختاره الشارح وقوله للاتمام أى آتمام هذا المختصر وفيه اشارة الى أن الخطبة متأخرة عن تأليف هذا الشرح المختصر

(قوله وقوضت) بالقاف والواو الشددة من التقويض وهو نقض البناء من غير هدم استعير للازالة في قوضت استعارة تبعية أو مجاز مرسل تبعية لان تقويض البناء يلزمه ازالته (قوله خيام الاختتام) من اضافة السبب الى السبب أي الخيام الضرورية عليه بسبب اختتامه أي انتظار اتمامه ولا يخفى ما في الكلام من تشبيه الشرح قبل ختمه بشيء نفيس كمرس مستقر في الخيام على طريق المكينة واثبات الخيام تخييل والمراد من هذا الكلام ولما وقت لتمامه وأظهرته للناس بمدان كان مخفيا قبل ذلك الأتمام كما هو عادة المؤلفين * واعلم أن هذه النسخة هي المصححة بتصحيح الشارح ولو قال خيام الختام لكان أولى لان فيه جناس التصحيف وفي بعض النسخ وقوضت عنه خيامه بالاختتام أي بسبب حصول الاختتام بالفعل لان تقويض الخيام وازالة الحفاء مسببة عن الاختتام لان الشرح قبل الاختتام كان مستورا فلما حصل الاختتام ظهر للطالبيين وفي بعضها وقوضت عنه ختامه بالاختتام على تشبيهه قبل الاختتام بمكسوختم بنحو شمع فأزيل بسبب الاختتام ختامه ليطلع عليه الطالبون (قوله بعدما كشفت الخ) متعلق بقوله وقوضت والحرف اذ جمع خريدة وهي الحسنة من النساء استعارها للدقائق من المسائل بجامع الحسن والاحتجاب في كل علي (٣٥) طريق الاستعارة المصروفة والتمام

وهو ما يجعل على الفم من القاب وكذلك الوجوه ترشيحان للاستعارة ثم ان اللثام يجوز أن يكون باقيا على حقيقته لم يقصده الا تقوية الاستعارة وكذلك الوجوه ويجوز أن يكون استعار اللثام للحفاء أو استعماله في لازمه وهو الحفاء واستعار الوجوه لأعظم تلك الدقائق استعارة مصروفة وحينئذ فالعنى وأزلت عن أدق وأشرف مسائله الدقيقة الحفاء وألبستها ثوب الايضاح (قوله ووضعت) أي و بعد ما وضعت كنوز فرائده الكنوز جمع كنز بمعنى مكنوز و اضافته للفرائد من اضافة الصفة للموصوف

وقوضت عنه خيام الاختتام * بعدما كشفت عن وجوه خرائده اللثام * ووضعت كنوز فرائده على طرف اللثام *

على تأخير الخطبة عن التأخير (وقوضت) أي أزلت وفتح (عنه) عن الكتاب المشروح أو عن الشرح (ختامه بالاختتام) أي ختمه وتمامه أما ازالة اللثام أي الطابع السائر المشروح باختتام الشرح فالمراد به ازالة الحفاء بختمه والمراد بالختم على هذا انها مجازا عن الختام المحسوس وأما ازالة الختام عن الشرح فلا أنه مستور لا يشتغل به الا بعد ختمه ويحمل هذا في المشروح أيضا لانه لا يتفهم منه الا بعد تمامه وفي بعض النسخ قوضت بالقاف ثم الواو من التقويض وهو نقض البناء من غير هدم وفي موضع الختام في هذه النسخة الخيام بالمناسبة أسفل جمع خيمة وهو بمعنى ماقبله لان المراد ازالة السائر عن الاشتغال بالشرح بختمه (بعدما كشفت عن وجوه خرائده اللثام) شبه معاني الكتاب في حسنها واحتجابها على الافهام بالحرائد وهي الجوارى المستحسنة فاستعار لها الحرائد وذكر اللثام وهو ما يوضع على الفم والوجوه ترشيح (و) بعدما (وضعت كنوز فرائده) الى محاسن علومه التي هي كالكنوز في خفائها والفرائد في الاصل الجواهر المستحسنة ثم استعيرت لمحاسن العلم (على طرف اللثام) متعلق بوضعت أي وضعت تلك العلوم على حد اللثام وطريقته والتمام بنت سهل التناول وما كان على حده وطريقته في السهولة يكون سهل التناول وبعدي التقويض

وأسفر صبحه فأجاب من سمع من مذاقيه حتى على الفلاح. وشرح طائر الميمون ببطاقة الختم مباشرة بالقدوم يخفق بها جناح النجاح. ووصلت فيه الى اجتناء غروس ثمارها على أفنان الفنون مرصاة. وحصلت منه على اجتناء غروس في حلى الافراح على منصفه. حمدت الله تعالى على آتام نعمتي الآتام

(٤ - شروح التلخيص - أول) أي فرائده الكنوزة أي التي شأنها أن تكثر وتخبأ لئلا تنزلها كاه والشأن في الاموال العزيزة والفرائد جمع فريدة وهي في الاصل الدررة الثمينة أي ذات الثمن الكثير التي تحفظ في ظرف على حدة ولا تخلط بغيرها من اللآلئ لشرفها والمراد بها هنا المسائل الدقيقة شبه المسائل الحسان الدقيقة بالفرائد واستعار الفرائد لها استعارة مصروفة (قوله على طرف اللثام) متعلق بوضعت والمراد بطرفه حده الأعلى والتمام بضم التاء وفتحها بنت لطيف سهل التناول وما كان على طرفه يكون سهل التناول والمراد من هذا الكلام أنه أتى بألفاظ سهلة يفهم منها المعنى بلا مشقة وشبه الهيئة المنتزعة من بيان المراد بالألفاظ السهلة بالهيئة المنتزعة من حال فرائد موضوعة على طرف اللثام بجامع سهولة التناول واستعير المركب الدال على الهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو الكلام كناية عن سهولة أخذها وتحصيلها وتيسر طريق الوصول اليها لانه يلزم من وضعا على طرف اللثام ما ذكر من سهولة الاخذ والتحصيل ويجوز أن يكون المراد بطرف اللثام حالته وحينئذ فيكون الطرف متملقا بمحذوف حالا أي وضعت وألفت فرائده المكنوزة وضعا وتأليفا آتيا على حالة اللثام من سهولة التناول وعلى هذا الاحتمال فليس في الكلام تجوز ولا استعارة

(قوله سعد الزمان) أي بظهور الخير فيه واستناد السعد للزمان مجاز عقلي أي سعدت في زمانى وهو جواب لما (قوله ساعد الاقبال) أي وساعدنى اقبال الناس على تحصيل أغراضى لان من عرض الناس عنه نصر عليه تحصيل مطلوبه ومن أقبل الناس عليه يسهل عليه تحصيل مطلوبه واستناد المساعدة للاقبال مجاز عقلي لان حق المساعدة أن تسند للناس للاقبالهم (قوله ودنا المنى) أي قرب ما أعناه بظهور أمارته بعد أن كان بعيدا (قوله وأجاب الآمال) جمع أمل وهو ما يؤمله الشخص ويترجاه أي أن آماله أجابته وحصلت له بعد أن كانت ممتنعة واستناد الاجابة للآمال مجاز عقلي اذ الحقيقة أجابنى الله فى آمالى بأن حصل لى ماؤمله أو أنه شبه الآمال بشخص يجبى بعد الطلب بجماع النفع فى كل وأجاب تخييل (قوله وتبسم) عطف على سعد والمطالب فاعله وشبه الطالب بانسان مرغوب فيه العطاء لا يقابل سائله الا بالبشر والتبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فيهما واضافة الوجوه الى الرجاء والتبسم الى الطالب تخييل وتبسم الطالب فى (٢٦) وجه الرجاء كناية عن اقبال الطالب بعد اليأس منها (قوله بأن توجهت) سبب للافعال

سعد الزمان وساعد الاقبال * وهنا المنى وأجاب الآمال
وتبسم فى وجه رجائى الطالب * بأن توجهت لتقاء مدين المآ رب * حضرة من أنام الانام فى ظل الامان
عن كشف أستار الكتاب انما تم اذا أر بد به كما تقدم رفع الحجاب بينه وبين الناس فى تمكنهم من مطالعته ولا شك أن ذلك يكون بالاختتام الذى هو بعد تفسيره وكشف أستاره (سعد الزمان) بظهور الخير فيه وهو جواب لما (وساعد الاقبال) أى وافقتى بعد الاباية على كل مطلوب (ودنا المنى) أى قرب ما أعنى بظهور أمارته (وأجاب الآمال) أى وافقتنى فى الاتصال بها مرجواتى بعد الاباية ونسبة السعادة الى الزمان والمساعدة للاقبال مجاز عقلي والمراد أهله ما ودنو المنى بدوزمانه فهو على اسقاط المضاف وشبه الآمال بانسان محبب بعد الطالب فى حصول المراد فى الجملة فأضمر التشبيه فى النفس كناية وذكر الاجابة تخييل (وتبسم) عطف على سعد (فى وجوه رجائى الطالب) شبه الطالب بانسان مرغوب منه التناول وتبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فيهما واضافته الى الاول الوجه والى الثانى التبسم تخييل والمراد اقبال الطالب بعد بدورها ثم بين سبب سعادة الزمان واقبال المطالب بقوله (١) سبب (أن توجهت لتقاء) أى جهة (مدين) أى مكان شبيه بمدين وهو مكان شعيب عليه السلام فى حصول المآ رب فيه فهو استعارة من العلم ويأتى وجه ذلك فى باب ان شاء الله تعالى واضافته الى (المآ رب) ايماء الى وجه الشبه وهذا الكلام مقتبس من قوله تعالى فلما توجه لتقاء مدين ثم أبدل من المكان الذى هو مدين المآ رب قوله (حضرة) أى مكان (من أنام الانام) أى جعل الخلق نائمين (فى ظل الامان) أى فى الامان الذى هو كاطل فى وجود الراحة فيه وهذا تلخيص لمسح صاحب والافتتاح. وسميته عروس الافراح فى شرح تلخيص المفتاح * ولقد احتوى هذا الشرح بحمد الله تعالى من المباحث التى هى من بنات فكرى فلم أسبق اليها. ومن هبات ذكرى فاعثر أحد فيما علمت من أهل هذا الفن عليها. على جملة لأعقد لها عددا حتى أفرغ من عدّ النجوم. ولأعده لها مداد سوى الهام الحى القيوم. وكأين فيه من شاهد يردّ على هذا العلم ما يدعيه عن حق ضائع. ويثبت له عرفاً يحفظ

الحمسة قبله وأسبب مع سببه مرتبان على الشرط وهو التوفيق أى انى لما وفقت للانام سعد الزمان وساعد الاقبال ودنا المنى الخ بسبب توجهى فاندفع ما يقال انه قد جعل السبب فى الافعال الحمسة التوفيق المنقمة لتعلقها به حيث قال ولما وفقت الخ سعد الزمان الخ وهنا قد جعل السبب فيها التوجه المذكور أو يجب أن لما هنا ليست للتعلق بل لجرد الزمان بمعنى حين لدخولها على الماضى أو يقال انها للتعلق وجوابها سعد وما بعده وأما قوله بأن توجهت فهو سبب لقوله وتبسم الخ وحده ولا يخفى ما فى كلام الشارح من حسن التلخيص (قوله) لقاء مدين المآ رب أى

جهة مدين التى هى موضع لاجتماع المآ رب أى المقاصد ثم ان مدين فى الاصل اسم لقربة شعيب على ندينا وعليه أفضل طيب الصلاة والسلام استعيرت هنا للملك الموصوف بالاوصاف الآتية بجماع أن كلا منهما مكان لحصول المآ رب فالمنى لتقاء ملك شبيه بمدين بجماع أن كلا منهما مكان لحصول المقاصد واعتراض بأن مدين علم والاعلام لانصح استعارتها فلنا استعارتها للملك بعد تأويلها بكلى وهو موضع اجتماع الطالب كما قالوه فى حاتم ولا يخفى ما فى قوله بأن توجهت الخ من التلميح لقصة موسى مع شعيب حيث توجه له موسى ناحية مدين وحصل له القصد وفيها (قوله حضرة) بدل من مدين والحضرة فى الاصل مكان الحضور أطلقت على الملك نفسه مجازا من باب اطلاق المحل على الحال ولا شك أن ذات الملك مكان لحصول المآ رب وصدورها (قوله من أنام الانام) أى الخلق أى جعلهم نائمين (قوله فى ظل الامان) أى فى الامان الشبيه بالظل فى الارتياح بكل أو أنه شبه الامان ببستان ذى ظل على طريق المكينة واثبات الظل تخييل وأنام ترشيح وأنه أطلق الظل وأراد به لازمة وهو الراحة لانه يقتضيه عادة أى من صبر الخلق نائمين فى راحة الامان

(قوله وأفاض) أى أنزل بكثرة من أفاض الماء فى الحوض أنزله فيه حتى فاض ونزل من جوانبه استعاراً لأظهر والسجال جمع سجل اسم للدلو الممتلىء ماء فان كان الدلو خالياً عن الماء قبله غرب وإضافة السجال لما بعده من إضافة المشبه به للمشبه أى وأظهر فيهم العدل والاحسان التشبيهيين بالدلاء المثلثة بالماء بجامع أن كلا منهما به حياة النفس لان الدلو المذكور به حياة النفس من حيث الماء الذى فيه وكذا العدل والاحسان بهما حياة النفس الكاملة لان الناس عند كثرة الظلم يكونون فى حكم الاموات وان كانوا أحياء وأفاض ترشيح للتشبيه مستعار لأظهر كما علمت أو أنه شبه العدل والاحسان بماء بجامع الاحياء تشبيها مضمر فى النفس على طريق الاستعارة بالكناية والسجال تخييل أو أنه شبه حال الملك مع رعيتي فى كثرة عدله واحسانه اليهم بحال السجل المفاض ماء ليرتوى به واستعمل المركب الدال على الثانى فى الاول على طريق الاستعارة التمثيلية (قوله بسياسته) السياسة التدبير وحسن التصرف فى أمور الرعية والفرار بكسر الفين المعجمة وبالراء المهملة بمعنى النوم والاجفان جمع جفن وهو ما يحيط بالعين من أعلى وأسفل وهذا كناية عن كثرة الامن والرفاهية فى زمنه التى يكون معها النوم وعدم المقاتلة بين الرعية الذى كان مفقوداً قبل زمانه والحاصل أن الاجفان قبل وجوده كانت خالية عن النوم ومن لوازم ذلك حصول المشقة ولما وجد (٢٧) هذا السلطان رداً للنوم لامين ومن لوازم ذلك حصول الراحة ويطاق

الفرار أيضاً على حد السيف والجفن على غمده ويصح ارادة ذلك هنا أى أنه أرجع السيوف الى أعينها بعد ما كانت مسلوطة زمن الفتنة باطفائه نارها بحسن سياسته فى الفرار والجفن على هذا ايها وما أحسن قول بعضهم بين السيوف وعينيه مشاكلة *

من أجلها قيل لا غماداً اجفان (قوله وسد بهيته) أى بسبب هيئته والهيبة حال يقوم بالشخص بوجوب خوف الناس منه ونراد به هنا لازمه وهو الخوف منه وقوله دون ظرف بمعنى أمام

وأفاض عليهم سجال العدل والاحسان * ورد بسياسته الفرار الى الاجفان * وسد بهيته دون بأجوج الفتنة طرق المدوان * وأعاد رميم الفضائل والكمالات منشورا

مكانه ووقته (وأفاض عليهم سجال العدل والاحسان) شبه حال الملك فى نفعه العام وكثرة عدله بالسجال جمع سجل وهو الدلو فيه الماء بجامع عموم النفع لاطالين مطلقاً فاستعمل فيه ما استعمل فى الاول (١) بساق مثلاً وذكر العدل تجريد فى التمثيل (ورد بسياسته) وحسن تدبيره (الفرار) بكسر الفين وهو النوم (الى الاجفان) أى العيون وهذا كناية عن كثرة العافية التى يكون معها النوم المفقود فى وقت الشر السكان قبل المدوح (وسد بهيته) أى بمخافة غيره له (دون بأجوج الفتنة) أى دون الفتنة التى هى فى كثرتها وفسادها كى أجوج (طرق المدوان) مفعول سد وسده طرق المدوان بقهره أهل المدوان فسد طرقه عبارة عن قطع أسبابه لان سد الطريق يستلزم قطع ما يأتى من قبله فهو مجاز مرسل ويحتمل غير ذلك (وأعاد رميم الفضائل منشورا) شبه الفضائل جمع فضيلة وهو ما يمدح به الانسان من الاخلاق بالموتى فى ذهابها واضمحلالها منذ أزمان كناية فنسب اليها العظام الرميمة وهى البوالى تخيلاً ونسب

طيب الثناء بعرف ضائع. ويأمن من الاسقاط فأتى استخرجه بالفكرة. وعدلته بتركيب العقل والنقل عند قاض من التأمل ليست عنده فتره. وأجلسته فى مجالس العلماء فأثبتوا غمهم. وأطلت البحث عنه ولم أجد فى كتاب ولم أسمع من ذى فطره * واعلم أنى مزجت قواعد هذا العلم بقواعد الاصول والعرييه. وجعلت نفع هذا الشرح مقسوماً بين طالبى العلوم الثلاثة وأكاد أقول بالسوية. وأضفت اليه من اعراب الآيات الواقعة فيه ما هو محرر وان كان رفيق الحاشيه. ومن ضبط ألفاظ أحاديث النبوية ما كانت خباياها من الجامع الازهر الصحيح فى زوايه. وضمنته شيئاً من القواعد

(قوله بأجوج الفتنة) من إضافة المشبه به للمشبه أى الفتنة التى هى فى فسادها وكثرتها تشبيهة بأجوج وقوله طرق المدوان مفعول سد والمدوان التعدى والظلم وطرقه أسبابه والمراد بالمدوان الفتنة فهو اظهر فى محل الاضمار أى وسد بهيته أمام الفتنة التشبيهية بأجوج طرقها وحاصله أن الفتنة كانت قادمة ومتوجهة على الرعية فسد هذا السلطان طرق التعدى فدأما فلم تصل للرعية (قوله وأعاد رميم الفضائل) الرميم هو العظم البالى والفضائل جمع فضيلة وهى ما يمدح به الانسان من الاخلاق والكمالات جمع كمال فهو أعم من ذلك فهو ما يمدح به الانسان من الاخلاق أو غيرها كالعلم فشبّه الفضائل والكمالات بالموتى فى ذهابها واضمحلالها منذ أزمان على طريق الاستعارة بالكناية وأضاف اليها العظام الرميمة أى البوالى تخيلاً ونسب الى المدوح أنه أعادها منشورة أى بمعونته بعد موتها ترشيحاً ويصح أن تكون الاضافة بمعنى من أى الرميم من الفضائل والكمالات وعلى هذا فيكون الرميم استعارة للمضمحل من الفضائل والكمالات من البيت المتجوز اليه بالرميم عن العظم البالى فهو مجاز على مجاز وهذا أوفق بقوله منشورا فان النشر لبيت جميعه لالعظمه فقط ويصح أن يكون من إضافة الصفة للموصوف فالرميم استعارة كإمرأ ومن إضافة المشبه به للمشبه وعلى هذا فالرميم حقيقة

(١) قوله بساق مثلاً لعلمها بسجال وحرر كتبه مصححه

(قوله ووقع) التوقيع في الأصل الكتابة أريد بها لازمها وهو التأخير واطراف أقلام الى الخطيات من اضافة المشبه به للمشبه أي الخطيات التي كالأقلام في التأخير بها والخطيات بضم الحاء بعدها ظاء مشالة ثم ياء مشددة جمع حظية بالتصغير سهم صغير فدير ذراع ليس فيه نصل فان كان فيه نصل قيل له حظوة بفتح الحاء وقد نظم والصفائح جمع صفيحة بتقديم الفاء سيوف أعدائه العراض واطراف الصحف جمع صحيفة بتقديم الحاء بمعنى الورقة الى الصفائح من اضافة المشبه به للمشبه أي الصفائح التي كالصحائف التي كالأقلام من اضافة المشبه به للمشبه أي الخطيات وقوله لنصرة الاسلام متعلق بوقع والنشور في الاصل الكلام المكتوب أريد به لازمه وهو التأخر والمعنى أن هذا المدوح أثر بالسهم الصغيرة الشبهة بالأقلام في سيوف أعدائه العريضة (٢٨) الشبهة بالأوراق تأثيرات وتكبيرات ككتابة كلام منشور واختار

ووقع بأقلام الخطيات على صحائف الصفائح لنصرة الاسلام منشورا * وهو السلطان الاعظم * ملك رقاب الامم * ملاذ سلاطين العرب والمعجم * ملجأ صناديد ملوك العالم * ظل الله على بريته وخليفته في خليفته

الى المدوح أنه أعادها منشورة أي مبعوثه بعد موتها (ووقع بأقلام الخطيات) أي كتب بالخطيات وهي الرماح التي هي في التأخير في ذي صفح كالأقلام (على صحائف الصفائح لنصرة الانام) أي كتب على الصفائح وهي السيوف العراض التي هي للتأخر بالخطيات كالصحائف القرطاسية للتأخر بالأقلام (منشورا) أي أثر تأثيرا ككتابة كلام منشور فاطراف الأقلام والصحائف ملجأ من اضافة المشبه به الى المشبه وفي قوله وقع استعارة تبعية حيث أطلق التوقيع فيه وهو في العرف الكتب على تأخير الخطيات في السيوف وذكر النشور ترشيح وذلك كناية عن كثرة الجهاد ولذلك قال نصرة أي كتب منشورا بالخطيات على السيوف لاجل نصرة الخلق أي المدوح (وهو السلطان الاعظم) لا وزيره أو خليفته (ملك رقاب الامم) بقره لهم (ملاذ) أي ملجأ (سلاطين العرب والمعجم) لدفعه عنهم ما لا يطيقون دفعه ولو كانوا بما هم عليه (ملجأ) أي مهرب (صناديد) جمع صناديد بكسر الصاد وهو الشجاع المقدم (ملوك العالم) لان الشجاعة والقوة تنسب اليه فيلجأون اليه فيما لا يستطيعون (ظل الله تعالى على بريته) أي خليفته وتسمية السلطان ظلا لانه يلجأ اليه من الشدائد كما يلجأ الى الظل من الحر واطرافه الى الله تعالى لانه هو الناصر له والملك له (وخليفته في خليفته) حيث أعطاه قوة يتحكم بها في العباد وأمره فيهم

المنطقية والمقاعد الكلامية. والحكمة الرياضية أو الطبيعية. وأتحفته من فوائد الوالد وتحقيقه. ومن فوائد علمه الطارف والتالد وتدقيقه. ماهو تاج على هام الكواكب. وسراج اذا ادلهمت الفياض. وطراز على حلة الطالب. وغرة في جهة العلوم ترفع عن عين اليقين الحاجب. وهو الذي ناقفت عنه علم البيان. وتكيفت منه بكل ما منحني الله تعالى من المواهب الحسان. وأنا أسأل الله تعالى وأنصرع اليه. وأتوسل اليه بحمد صلى الله عليه وسلم فانه أكرم خلقه عليه. أن يسكنه واياي وسائر ذريته في الجنة مكانا رفوعا. وأن يجعل المحمول على ظهورنا من مقدمات سوء المنطق وغيره من أشكال الاعمال المستحجة للأصغر والأكبر من الأوزار موضوعا * واعلم أنني لم أضع هذا

الشارح التمييز بالخطيات دون الخطوات ودون السهام اشارة لقوة ذلك الملك حيث يقع الاعداء بالسهم الصغيرة التي لا تصل لها وتخصيص النشور بالذكر لانه أغلب من النظم وهذا الكلام كناية عن ابطال آلات أعدائه وإضفاء قواهم وعزمهم وفيه من البالغة في مدحه واذم أعدائه ما لا يخفى حيث جعل لأضف آياته التأخير في أقوى آلات أعدائه فبالك بأقوى آياته وأضف آياته وبين الصحائف والصفائح الجنس المقلوب (قوله السلطان) من السلاطة وهي القهر (قوله الاعظم) أي لا وزيره (قوله ملك رقاب الامم) أي ذواتهم وانما عبر بالرقاب لان أثر الملك يظهر غالبا فيها لان العبد غالبا يخضع لسيدته بمنته

الشرح

والمراد بكونه ملكا لهم أنه أمالهم اليه بالاحسان اليهم والقهر لهم والافهم أحرار والامم جمع أمة تطلق على الجماعة وعلى المفرد (قوله ملاذ) أي مفرع سلاطين العرب والمعجم في دفع ما لا يطيقون وبين العرب والمعجم التضاد فالجمع بينهما جناس الطباق (قوله ملجأ صناديد الخ) أي مهرب الشجعان من الملوك الكاثنين في العالم فهو لزيادة شجاعته على شجاعتهم بهربون اليه عند اشتداد الامر عليهم (قوله ظل الله) تسميته ظلا لانه يلجأ اليه كما يلجأ الى الظل من الحر ففيه استعارة مصرحة حيث شبه السلطان بظل لان كلا منهما يلجأ اليه لدفع الضرر فالسلطان يلجأ اليه في دفع حوادث الدهر والظل يلجأ اليه لدفع حر الشمس واستعارة اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصروفة واطراف الظل الى الله لانه الباري له واعلم أن الظل ظلمة تنشأ بخلق الله عند حجب الجسم الكثيف للنور عن الأرض والظلمة كالنور عرضان قائمان بكرة الهواء (قوله وخليفته في خليفته) الخليفة في الاصل كل من خلف غيره في أمره الامور ثم جعل اسما لمن خلف غيره في الملك أي أنه أعطاه الله قوة وعدلا يحكم به في العباد فقد خلف المولى بحسب الظاهر

(قوله حافظ البلاد) أى أهل البلاد من الشرور وروى تحت من احتمال أنه حامى نفس البلاد وأنه لولا هو لخربت (قوله وناصر العباد) ممن يتعدى عليهم بالظلم والمراد العباد المؤمنين والداخلين تحت ذمته من الكفار (قوله ماحى ظلم الظلم) السكامة الاولى جمع ظلمة والثانية مفرد بمعنى التصرف فى ملك الغير بغير حق والاضافة من قبيل اضافة المشبه به للمشبه أى ماحى الظلم الذى كالظلم فى القبح وعدم الاهتداء وفى تشبيهه بالظلم بالظلم اشارة الى أن ذلك الظلم الذى يحاهى وأزاله كان كثيرا ويحتمل أنه شبه الظلم بالليل تشبيها مضرا فى النفس والظلم تخييل وبين الظلم والظلم الجناس المصحف شكلا وأما بين خليفته وخليفته فالجناس المصحف لفظا أو المضارع (قوله والعماد) قيل هو الليل عن الحق وعدم الانقياد اليه وقيل هو المسكوبة أى انكار الحق بعد العلم به (قوله رافع منار الشريعة الخ) الشريعة هى الاحكام الشرعية شهت بمسجد على طريق المسكنية والناظر تخييل أو أن رفع منار الشريعة يستلزم اظهار الشريعة فإطلاق اسم الملزوم وأريد باللازم والمعنى أن الشريعة بعد أن كانت مهملة تقررا أو عملا رفع شأنها وأظهرها بكثرة تقريرها (٢٩) وحمل الناس على العمل بها وأنه شبه أدلة الشريعة بمنار واستعار اسم المشبه به

حافظ البلاد * وناصر العباد * ماحى ظلم الظلم والعماد * رافع منار الشريعة النبوية * نائب رايات العلوم الدينية * خافض جناح الرحمة لأهل الحق واليقين * ماسر اذق الأمن بالنصر العزيز والفتح المبين *

للمشبه على طريق المصراحة وحيث أن المراد أن أدلة الشريعة المنخفضة وهذا الملك رفعتها بالتفات الناس اليها (قوله ناصب رايات الخ) المراد بنصبها رفعها والرايات جمع راية بمعنى العلم واطراف رايات للعلوم من اضافة المشبه به للمشبه أى أنه رافع للعلوم الدينية التى هى كالرايات بجماع أن كلا بهجة لاهله أو شبه العلوم الدينية بجيش عظيم بجماع حصول المقصود بكل استعارة مكنية والرايات تخييل (قوله خافض جناح الخ) فى ضمير خافض استعارة بالكناية شبه الملك بطائر يخفض جناحه على أفراده بجماع الشفقة والحنو تشبيها مضرا فى النفس والجناح تخييل

بالمثل الذى هو وصفه (حافظ البلاد) من الشرور بأسرها (وناصر العباد) على جميع الاعداء (ماحى ظلم الظلم والعماد) أى مذهب الظلم والعماد اللذين هما كالظلمات فى الاغتماع عندهما وعدم الوصول معهما الى رشد ونفع (رافع منار الشريعة النبوية) والمنار الصومعة ورفع منار الشريعة كناية عن اظهارها لأن رفع المنار يستلزم ظهور مصاحبها وهو ما رفع له (ناصر) أى رافع (رايات) أى اعلام العلوم الدينية فالكلام كناية كقابله (خافض جناح الرحمة لأهل الحق واليقين) شبه رحمته بطائرله أفراده يخفض الجناح ويرخيها لحفظ تلك الأفراده ووجه التشبه حفظ ما يخشى فسادها فمضمرة التشبيه فى النفس استعارة بالكناية وذكر الجناح تخييل ويحتمل غير ذلك (ماسر اذق الأمن) الحاصل (بالنصر والعز والفتح المبين) أى البين والسرادات هى أخبية الرؤساء واطرافها الى الأمن من اضافة المشبه به الى المشبه

الشرح حتى استعنت عليه بنحو من ثلثائة تصنيف وانه تضمن الخلاصة من مائة تصنيف فى هذا العلم منها ما وقفت عليه ومنها ما وقفت على كلام من وقف عليه وقال انه جمع بين طرفيه وانى اختصرت فيه أكثر من خمسين مصنفا فى علم البلاغة وقفت عليها لم أترك منها الا ما هو خارج عن هذا العلم أو قليل الجدوى فيه أو هو فى غاية الوضوح أو شواهد لا حاجة لها لكثرتها أو ما زاغ البصر عنه أو ما ان تأملته علمت أنه فاسد لا ترصيه فمن ذلك دلائل الاعجاز للشيخ عبدالقاهر الجرجاني والبديع لأبن الممتز واعجاز القرآن للرماني والواسطة لعلى بن عبدالعزيز الجرجاني والبديع لابن المقدوس الفصاحة لابن سنان الخفاجي والعمدة لابن رشيق الفيرواني والعدة فى اختصار العمدة للصقلى وكنيات البلغاء لأحمد بن محمد الجرجاني والنصف من حلية المحاضرة للحامى ومنهاج البلغاء وسراج الأدباء لحازم والصناعتان للعسكري ونهاية الانجاز فى الاعجاز للامام فخر الدين الرازى والمعيار

والخفص ترشيح والاول مستعار للجانب والثانى للين واطراف جناح الى الرحمة لجرود الملابس اذ الرحمة التى هى سبب لخفض الجناح ملابس للجناح والمعنى خافض جناحه الملابس للرحمة لاهل الحق أى لاجلهم أو عليهم والحق على أنه مصدر مطابقة الواقع للكلام وعلى أنه صفة مشبهة للكلام الذى طباقه الواقع واليقين هو الاعتقاد الجازم عن دليل والمعنى أنه خافض جناحه الملابس للرحمة لاجل العلماء الذين كلامهم مطابق للواقع ومعتقدين ما يقولون اعتقادا جازما عن دليل وأما أهل الكبر والمعاصى فيتكبر عليهم بمعنى أنه يعرض عنهم وينكر عليهم حالهم وليس المراد أنه يعظم نفسه عليهم (قوله سرادات) جمع سرادق وهو الخيمة التى تمد فوق صحن الدار لاجل دفع حر الشمس مثلا واطراف السرادق للأمن من اضافة المشبه به للمشبه والجامع اندفاع الضرر مع كل والمد ترشيح أو شبه الأمن بدار بجماع الحفظ واندفاع الضرر فى كل تشبيها مضرا فى النفس على طريق المسكنية والسرادق تخييل وما ترشيح مستعار لجدد (قوله بالنصر) أى الحاصل ذلك الأمن بالنصر على الاعداء (قوله العزيز) الذى لم يحصل نظيره لاحد من السلاطين (قوله المبين) أى البين الواضح لكل أحد وهو من أبان بمعنى بان بمعنى ظهر وانضح والمراد بالفتح فتح بلاد العدو

(قوله كهف الأنام) أي ملجؤهم والكهف في الأصل هو غار الوحش في الجبل شبه السلطان بكهف بجامع الالتجاء إلى كل فالسلطان يلجأ إليه أهل مملكته والكهف يلجأ إليه الوحش واستعير اسم المشبه به للمشبه (قوله ملاذ) أي مانجاً وقوله قاطبة بمعنى جميعاً (قوله جلال الحق) أي عظمة الحق وقد مر معناه وقوله والدين أي وجلال الدين وعظمة الأحكام الشرعية مبالغة على حد زيد عدل والمراد أن الحق والدين يظان بسببه في صدور الخلق وهما بدون ذلك للملك حقيران (قوله أبو المظفر) كنيته وقوله محمود اسمه وأعادلفظ السلطان مع تقدمه في قوله وهو السلطان الأعظم تأديباً لأنه يستقبح عادة أن يؤتى باسم السلطان من غير أن ياصق بجانبه وصفه بالسلطنة (قوله جاني بك خان) لقبه ومعناه بالفارسية روح كبراء السلاطين لأن جاني معناه روحه وبك بفتح الباء وسكون الكاف معناه كبير وخان معناه السلطان ويراد من بك وخان الجمع كما قلنا (قوله سرادق عظمته) أي خيمة عداً منه فتشبه العظمة بملك تشبيهاً مضمراً في النفس على طريق المكنية (٣٠) واثبات السرادق بمعنى الخيمة تخييل أو أن إضافة السرادق للعظمة من

كف الأنام ملاذ الخلق قاطبة ✽ ظل الإله جلال الحق والدين
 أبو المظفر السلطان محمود جاني بك خان ✽ خلد الله سرادق عظمته وجلاله ✽ وأدام رواء نعيم الآمال
 من سجال إفضاله ✽ خاولت بهذا الكتاب التثبت بأذيال الأقبال
 وذكر المترشح لالتشبيه ووجه التشبه كون كل منهما ملجأً دفع ما يكره (كهف الأنام) شبه بالكهف في
 الالتجاء إليه (ملاذ) أي ملجأ (الخلق قاطبة) أي جميعاً (ظل الإله) للالتجاء من حر الشدائد إليه كالظل
 (جلال الحق والدين) أي به يعظم الحق في صدور الخلق ويعظم الدين ولا يخفى ما في هذا الثناء من سوء
 المبالغة (أبو المظفر) كنية المدوح (السلطان محمود) اسمه (جاني بك خان) لقب أعجمي له (خلد الله
 سرادق عظمته وجلاله) أي أدام الله عظمته التي هي كالسرادق في الالتجاء إليها (وأدام رواء) حسن منظر
 أو عذب (نعيم الآمال) أي تنعم أرباب الآمال الكائن (من سجال إفضاله) أي من إفضاله لذى هو في
 فيضانه على الدوام كالسجال في أفرانها على العطاش (و) حيث كان المدوح بهذه الصفة (حاوت)
 أي رمت (بهذا الكتاب التثبت بأذيال الأقبال) شبه أقبال المدوح بالعطاء برجل لابس شريف من
 استمسك بأذياله بلغ المراد ونجا من كل جائحة في الاستغناء به فأضمر التشبيه في النفس كناية وأضاف
 للزنجاني وقوانين البلاغة لمجد اللطيف البغدادي والمفتاح للسكاكي وشرحه للامام قطب الدين
 الشيرازي وشرحه للشيخ ناصر الدين الترمذي وشرحه للشيخ شهسار الدين الخطيبي الحلخالي وشرحه
 أيضاً للشيخ عماد الدين الكاشي وشرحه أيضاً للقاضي حسام الدين قاضي الروم وتلقيح المفتاح للشيخ
 تاج الدين التبريزي وروض الأذهان للشيخ بدر الدين ابن مالك والمصباح أيضاً له وضوء المصباح
 مختصر المصباح لابن النحوي وشرحه له والأقصى القريب لاشيخ زين الدين محمد بن محمد بن محمد بن
 عمرو التنوخي والمثل السائر للمصباح ضياء الدين نصر الله بن الأثير والجامع الكبير لآخيه ومختصر
 المثل السائر لابن العسال والنصف الأول من كثر البلاغة لعماد الدين اسمعيل بن الأثير ومختصر كثر
 البلاغة المذكور لولد مصنفه وروضة الفصاحة لزين الدين الرازي الحنفي والفلك الدائر على المثل

إضافة المشبه به للمشبه أي
 أدام الله عظمته وجلاله
 اللذين هما كالسرادق في
 الارتياح والالتجاء لكل
 والجلال مرادف للعظمة
 (قوله وأدام رواء الخ) الروا
 بالكسر والقصر بمعنى
 الارتواء وقوله نعيم بمعنى
 تنعم وفيه استعارة بالكناية
 حيث شبهه بزروع أو أناس
 يتروى واثبات الروي تخييل
 وسجال ترشيح وقوله
 الآمال على حذف مضاف
 أي نعيم أهل الآمال أو أن
 اسناد التنعم للآمال مجاز
 عقلي إذ التنعم أهلها
 وقوله من سجال متعلق
 بروا وفي إفضاله استعارة
 بالكناية حيث شبهه بماء
 بجامع الأحياء وسجال
 تخييل ويصح أن تكون
 إضافة الروا للنعيم من

إضافة المشبه به للمشبه وكذلك إضافة السجال للإفضال أي أدام الله نعيم أهل
 الآمال التشبيه بالارتواء من إفضاله التشبيه بالسجال أي دلو الماء بجامع الفيضان في كل ويصح أن تكون إضافة نعيم لأهل الآمال من
 إضافة الصفة للموصوف أي أدام الله ارتواء أهل الآمال النعمة من سجال الأفضال هذا كله على كسر الراء من رواء قصره ويصح فتح الراء
 مع اللد ومعناه الماء العذب وضم الراء مع المد أيضاً ومعناه المنظر الحسن وعليهما تكون إضافة رواء للنعيم بمعنى التنعم من إضافة المشبه به
 للمشبه أي أدام الله نعيم أهل الآمال التشبيه بالماء العذب أو المنظر الحسن بجامع الاشتياق لكل من إفضاله التشبيه بالسجال والوجه الأول
 أعنى كسر الراء مع القصر أقرب للتعبير بالسجال (قوله خاولت) هذا مفعول على محذوف أي توجهت لتقاء مدين فلما وجدته بتلك الصفات
 المذكورة حاولت أي رمت وقصدت بسبب هذا الكتاب التثبت أي التعلق بأذيال أقباله شبه أقبال السلطان عليه بثوب انسان من
 استمسك بأذياله بلغ المراد على طريق المكنية والأذيال تخييل والتثبت ترشيح

(قوله والاستظلال) أى وحاولت الاستظلال بظلال الرأفة وهى شدة الرحمة والافضل الاحسان. وازافة الظلال المرأفة من اضافة المشبهه للشبهه أى الاستظلال برأفته ورحمته الشبهين بالظلال بجامع الالتجاء. والاستظلال ترشيع للتشبيه أو أنه شبه الرأفة والافضل بيستان على طريق الاستعارة بالكتابة واثبات الظلال تخييل (قوله فجعلته) الفاء للسببية أى فبسبب هذا القصد جعلته أى هذا الشرح المختصر وقوله خدمة أى ذا خدمة أو خادما اذ الخدمة (٣١) السعاية فى مراد الخدموم (قوله لسدته) هى

العتبة فى الاصل والمراد بها هنا الذات فلا حاجة لتقدير صاحب فيما يأتى وأمان بقيت على معناها الاصلى فاحتاج الى تقدير صاحبها فيما يأتى وقوله متمم أى محل التثام والشفاة جمع شفة والأقيال جمع قيل بفتح القاف وسكون الياء وهو فى الاصل ملك حمير قبيلة باليمن والمراد به هنا مطلق ملك وإذا كانت تلك السدة أى العتبة ملتنا للوك فهى متمم لغيرهم بالاولى أى أن هذه العتبة شأنها أن يقبلها الموك وغيرهم لعظم صاحبها (قوله معول) أى والناتى هى معول أى معتمد رجاء الآمال شبه الآمال بأشخاص طالبين استعارة بالكتابة والرجاء تخييل أى أن ما ترجوه الآمال وتطلبه لا يهول فى تحصيله على أحد الا على هذه السدة أو الكلام على حذف مضاف أى معول رجاء أهل الآمال وحينئذ فلا استعارة (قوله ومبوا

والاستظلال بظلال الرأفة والافضل * فجعلته خدمة لسدته التى هى ملتئم شفاء الأقيال * ومعول رجال الآمال * ومبوا العظمة والجلال * لازالت محط رحال الافضل * وملاذ أرباب الفضائل * وعون الاسلام * وغوث الانام

التثبت بالاذيال اليه تخيلا (و) حاولت (الاستظلال بظلال الرأفة والافضل) أى رمت تناول افضاله ورأفته اللذين هما كالظلال فى الالتجاء فاضافه الظلال الى الرأفة من اضافة المشبهه الى المشبهه وذكر الاستظلال ترشيع للتشبيه (ف) بسبب قصدى لتلك المحاولة والدخول فى تلك الرأفة والافضل (جعلت تأليفه) أى هذا الكتاب (خدمة لسدته التى هى ملتئم شفاء الأقيال) السدة عتبة الباب والأقيال جمع قيل وهو ملك من ملوك حمير والمراد هنا الملك مطلقا وإذا وصف العتبة بكونها ملتئم أى تستلم بشفاة الموك فإظنك بغيرهم والسدة كناية عن الممدوح أى جعلت هذا الكتاب خدمة للمدوح والخدمة فى الاصل سعاية فى مراد الخدموم ولما كان هذا الممدوح راغبا فى الحق والعلم فى زعم المادح كان التأليف خدمة له فى الكلام مدحه بهذا المعنى وهو كونه راغبا فى الخيرات أمرابها (و) خدمة للسدة التى هى (معول رجاء الآمال) أى على تلك السدة يعنى مولدا يهول ويتشكل الراجون فى آمالمهم وفى الكلام تشبيه الآمال بالطالبين كناية وذكر الرجاء والتعويل تخييل (و) تلك السدة أيضا (مبوا) أى منزل (العظمة والجلال) وهذا كناية عن صاحبها (لازالت) تلك السدة (محط) أى محل لا تحط به (رحال الافضل) عند انتهائهم فى أسفارهم اذ لا يرجون الا لها لطلب افضالها (و) لازالت (ملاذ) أى ملجأ (أرباب) أى أصحاب (الفضائل) وهى ما يطلب تحصيله من الفضل (و) لازالت (عون الاسلام) يستعينون بها على جلب كل مهم (و) لازالت (غوث الانام) يستغيثون بها على دفع كل مل

السائر لعز الدين بن أبى الحديد وقطع الدابر عن الفلك الدائر لعبد العزيز بن عيسى وتحرير التحبير لابن أبى الاصمعي ومواد البيان لابي الحسن على بن خلف بن على بن عبد الوهاب الكاتب وبديع القرآن والتبيان لابن الزمكاكى والبرهان له والتبيان لاشيخ شرف الدين الطيبي وشرحه له والايضاح للمصنف وحواشى الايضاح للجزرى شيخ والدى فى علم الكلام وشرح التلخيص للإمام الزاهدولى الله شمس الدين القونوى وشرحه أيضا للخطيب وشرحه لشرارى وشرحه للزوزنى وشرح البديعية لاصفى بن سرايا الحللى والطريق الى الفصاحة لاشيخ الرئيس علاه الدين بن النفيس شيخ والدى فى الطب والمقدمة فى علم البيان لشيخنا شمس الدين الأصفهانى الموضوعه فى أول تفسيره والمقدمة فى البيان والبديع الموضوعه فى أول تفسير ابن النقيب والنظم فى علم البديع لابن معطى والفوائد انغياية لاشيخ عضد الدين واذا أردت أن تعلم مقدار مازادته الفريجة من المباحث والفوائد فراجع هذه الكتب فانك تعلم أن غالب ما عندك عنهما رائد وبالله تعالى أستعين وهو حسبي ونعم

العظمة) أى والناتى هى منزل العظمة والجلال ومحملها والعظمة والجلال إما يعنى التعظيم والاجلال أو باقيا على حالهما والمعنى أن تلك السدة محل أقام فيه العظمة والجلال (قوله لازالت) أى تلك السدة بمعنى ذات الملك أو المراد لازل صاحبها بناء على أن المراد بالسدة معناها الاصلى وهو العتبة (قوله محط رحال الافضل) أى محل لا تحط رحال الافضل عند انتهاء أسفارهم لكونها مقصودهم فى ارتحالهم اطلب افضالها (قوله وملاذ) أى ولازالت ملاذا وملجأ لأصحاب الفضائل أى الاخلاق الحميدة التى يتمدح بها (قوله وعون الاسلام) أى ولازالت معينة لأهل الاسلام بأن تجلب لهم كل نفع (قوله وغوث الانام) أى ولازالت معينة للانام من حوادث الدهر وفى دفع الضرر

(قوله بالنبي) متعلق بمحذوف أى وأطلب ما ذكر حال كونه متوسلا بالنبي ومن توسل به لم يحب (قوله جاء بحمد الله) عطاف على قوله سابقا فاتصبت لشرح هذا الكتاب أى جاء هذا الشرح حال كونه ملتصقا بحمد الله (قوله كما يروق) بضم الياء (٢) وسكون الراء وكسر الواو أى يعجب أى جاء حال كونه مشابها للشيء يروق وإذا كان مثل الشيء الموصوف بهذه الصفات كان متصفا بها فكانه قال جاء على حالة تعجب النواظر (قوله صدا الأذهان) شبه الأذهان بشيء نفيس كذهب عليه صدا تشبيها مضمرا في النفس على طريق الكنية واثبات الصدا تخييل (قوله ويرهف) أى يحد البصائر وهو جمع بصيرة وهي عين في القلب وشبه البصائر بسيف غير حاد لا يقطع شيئا على طريق الكنية واثبات يرهف بمعنى يحد تخييل (قوله ويضئ) أى يعمور عقول أرباب البيان بمعنى أنه يذهب ما فيها من الاسوداد والبيان هنا يحتمل أن يراد به العلم الآتي ويحتمل أن المراد به للنطاق الفصيح العرب به عمافي الضمير (قوله ومن الله) التوفيق) أى والتوفيق والهداية أطلبهما من الله لمن غيره (قوله في البداية) أى في ابتداء هذا التأليف وفي انتهائه (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) هذه الجملة يصح أن تكون خبرية باعتبار صدرها وهو أول ما لان التأليف لا يتوقف تحققه في الخارج على النطق بها بل يجوز حصوله خارجا ويكون ذلك اللفظ حكاية عما تحقق في الخارج كما هو شأن الخبر الصادق فان قلت ان كلاما من مصاحبة الاسم والاستماعة به من تنمة الخبر لانه قديم ملاحظ فيه والقيد محط القصد نفيا واثباتا وحينئذ فمقتضى الظاهر ان يلتفت للقيد وهو مستعينا ولا شك أن الاستماعة يتوقف حصولها على النطق به وحينئذ تكون الجملة انشائية وأجيب بأنهما وان كانا من تنمة الخبر لكنهما ليسا بجزأين منه بل من متعلقاته الخارجة عن (٣٢) حقيقته وقيدفيه وان توقف مضمون الخبر المطلوب شرعا عليهم ما إلا أن

ذلك التوقف لا يقتضى الجزئية كتوقفه على الحال في نحو قاموا كسالى وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما الا عين والحاصل أن القيود وان كانت محلا للقصد لكنها لا تخرج عن كونها فضلات والذي يوصف بالخبر والانشاء انما هو العمد لانها كئنا الاسناد والمقصود بالذات انما هو المسند والمسند اليه لكن

* النبي وآله عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام * جاء بحمد الله كما يروق النواظر * ويجلو صدا الأذهان * ويرهف البصائر * ويضئ ألباب أرباب البيان * ومن الله التوفيق والهداية * وعليه التوكل في البدايه والنهايه. وهو حسبي ونعم الوكيل (بسم الله الرحمن الرحيم)

(١) جاء (النبي) محمد (و) بجاء (آله عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام) انتهى شرح الخطبة فلنشرع بعدها في المقصود فنقول ابتداءً أنصف كتابه بعد التبرك بالبسملة بجملة الحمدلة لعمادتها على الدوام والثبوت ولكونها فاتحة الكتاب العزيز ولورود الأمر بالابتداء بها في الحديث الشريف مع تضمينها أداء شكر بعض ما يجب شكره من النعم التي تأليف هذا الكتاب من آثارها فقال :

الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وأفوض أمري الى الله ان الله بصير بالعباد وحسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وما شاء الله لا قوة الا بالله لا اله الا أنت سبحانك انى كنت من الظالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آل محمد وصحبه وسلم ﷺ قال المصنف رحمه الله

يرد على هذا متى ضربت فانها جملة انشائية مع أن أداة الاستفهام فضلة وحينئذ فلا يصح أن يقال ان الذى يوصف بالخبر الحمد والانشاء هو العمد وأجيب بأن محل كون الفضلات لا ينظر اليها ما لم يكن لها تأثير ومتى أثرت في الجملة الانشاء لكونها عريضة في الاستفهام المنافي للخبر بخلاف الاستماعة مثلا فانها لا تنافي الاخبار بالتأليف وأجيب عن أصل الاشكال بجواب ثان وهو أن المأخوذ من كلام المحققين أن المتبرفي انشائية الكلام وخبريتها انما هو صدره لا عجزه وان كان عمدة كافي في بياضه به فقولوا ان هذه جملة خبرية نظرا الى الصدر مع أن اضر به انشاء وعمدة فكيف بالعجز هنا مع كونه غير عمدة ويحتمل أن تكون جملة البسملة انشائية نظرا للعجز وهو الاستماعة لانه لا يتوقف حصولها على النطق بها ان قلت ان هذا العجز فضلة والمنظور له في الانشائية والخبرية انما هو العمد فقلت قد نظرت وا هنا الى أن القيود محط القصد ثم اعلم أن جعلها انشائية باعتبار العجز متوقف على جعل اضافة اسم الله بيبانية ويقال ان كل حكم ورد على اسم فهو وارد على مدلوله وأمان جعلها حقيقة وأن المراد بالاسم المسمى ومن الجلالة اللفظ فلا يصح أن تكون انشائية لان الاستماعة بالذات لا تتوقف على النطق بل تحصل بمجرد توجه القلب وحينئذ فتكون خبرية باعتبار العجز أيضا وقد يقال يمكن أن يتوجه الانسان بقلبه لاسماء الله تعالى ويستعين بها فتكون خبرية حتى على جعل الاضافة بيانية والأظهر أن يقال انه ان أراد الاستماعة القلبية كانت خبرية باعتبار العجز كانت الاضافة بيانية أو حقيقة وان أراد الاستماعة اللفظية كانت انشائية لافرق بين أن تكون حقيقية أو بيانية هذا ويمكن جعلها خبرية باعتبار العجز على أن الاضافة بيانية بناء على أنه مخبر عن استماعة حاصلة بهذا اللفظ كافي قولك أنكم فانه اخبار عن كلام حاصل بهذا اللفظ ولا يقال ان الخبر ما تحقق مدلوله بدون اللفظ به وأجيب بأنه ليس المراد من ذلك أن الخبر دائما مدلوله متحقق بدون اللفظ به بل المراد أن مدلوله لا يتوقف على النطق به دائما وهذا لا ينافي انه قد يتحقق مدلوله به

(٢) قوله بضم الياء الخ كذا في الاصل والصواب فتح الياء وضم الراء والفعل ثلاثي متعدي من باب قال كما في كتب اللغة كتبه مصححه

(قوله الحمد لله) ترك العطف على كون جملة البسمة انشائية وجملة الحمد خبرية أو العكس ظاهران بينهما حيث ذكر كمال الانقطاع وأما على أنهما متفقان في الخبرية أو الانشائية فترك العطف إشارة إلى أن كلامنا المجلتين مقصود بالذات وليست احداهما تابعة للأخرى ثم ان كون هذه الجملة صيغة حمد ظاهران قلنا انها انشائية أي لانشاء انشاء على الله بأنه مالك لجميع الهامد الكائنة من الخلق وأمان قلنا انها خبرية أي انها للاخبار بأن الله مالك لذلك فجعلها صيغة حمد مشكك لان الاخبار بثبوت شئ لا يفيد الاستدلال بحصول ذلك الشئ من الخبر فقولك القيام لا يفيد الاستدلال بان يكون قائما وحيث فلا يلزم من الاخبار بثبوت الحمد أن يكون المصنف حامدا مع أن المطلوب منه أن يحمده الله في الابتداء وأجيب بأجوبة منها أن هذه الجملة خبرية في الاصل ثم نقلت شرعا لانشاء بضمونها كافي صيغ العقود نحو بعث وأجرت فاما الاخبار في الاصل ثم نقلت شرعا لانشاء مضمونها فهو حمد شرعي يترتب عليه ما يترتب على الحمد اللغوي من الثواب والخروج عن عهدة الطلب ولا يقال هذا ظاهر اذ لم يجعل ال للاستفراق اذ لا يتأق انشاء جميع الهامد لا ما تقول الاستحليل انما هو انشاء جميع الهامد بضمونها بصيغ متعددة بعد الحمد عليه وأما انشاء الجميع بصيغة واحدة شرعا فلا استحالة فيه لانها لانشاء انشاء بضمونها لا لانشاء مضمونها ومنها أن ذلك الاخبار مفيد للحمد لان الاخبار بأن الله مالك لجميع الهامد وصفه بحميد فيكون حمدا وعلى هذا فيحمل كون الخبر بالشئ ليس آتيا بذلك الشئ ما لم يكن الاخبار فردا من أفراد الخبر عنه كما هنا وهذا ظاهران قلنا انها للاخبار بأن الله مالك لجميع الهامد وأما ان قلنا انها موضوعة للاخبار بوقوع الحمد لله من الخبر فنقول ذلك الاخبار يستلزم انصافه تعالى بالسكالم فيكون اخبارا بانصافه تعالى بالسكالم بواسطة فيكون حمدا بهذا الاعتبار (قوله هو الثناء) أي الحمد في اللغة واقصر الشارح على تفسير الحمد اللغوي إشارة إلى أن الحمد الذي طلبت البداءة به الحمد اللغوي لا الاصطلاحى ووجه ذلك كما قال بعض العلماء أن الحمد العرفى طارىء بعد النبي ﷺ واذا كان كذلك فيحمل الحمد الذي طلب البداءة به على ما كان موجودا في (٣٣) زمانه وهو الحمد اللغوي وقد يقال

ان هذا التوجيه لا يصح الا لو كان المراد اصطلاح طائفة مخصوصة مع أن المراد العرف العام فهو أمر قديم فالاولى أن يقال انما حمل على المعنى اللغوي لان خبر ما فسرته بالوارد والوارد في الحديث بالحمد لله بالرفع

(الحمد) هو الثناء باللسان
(الحمد لله) الحمد هو الثناء باللسان على قصد التعظيم والشكر فعمل فيه تعظيم النعم بسبب النعمة فين لم يقيد الحمد بكونه في مقابلة النعمة صح أن يكون متعلقه النعمة وأن يكون مجرد استحقاق السكالم (الحمد لله على ما أنعم) ش الحمد هو الثناء بالقول على جميل الصفات والافعال وبين الحمد والشكر عموم وخصوص من وجه فان الشكر يكون على الافعال فقط بالقول أو الفعل أو الاعتقاد وعبرة الزخشرى وهو بالقلب واللسان والجوارح يريد التنويع لأن الشكر لا يكون الا بمجموع الثلاثة ثم استدلل على ذلك بقوله

(٥ شروح التلخيص - اول) على الحكاية وهو يقتضى أن المراد هذا اللفظ ولو كان المراد العرفى لم يكن للاقتصار على هذا اللفظ وجه (قوله الثناء الخ) أي الذكر بخير مأخوذ من أنثيت اذا ذكرت بخير ولو مرة لامن ثبتت اذا كررت والا لزم أن الثناء مرة واحدة لا يقال له حمد وليس كذلك وضده الثناء بتقديم النون وهو الذكر بشر هذا ما عليه الجمهور وقال العزيز بن عبد السلام الثناء حقيقة في الذكر بالخير والشر وسمك بحديث مر بجزارة فأنثوا عليها خيرا ومر بأخرى فأنثوا عليها شرا وأجيب بأن هذا من قبيل التثنية واعتراض بأن الثناء بالمعنى المذكور لا يكون الا باللسان وحيث ذكره مستدرك وأجيب بأن اللسان وان كان معلوما من الثناء لكنه صرح بالتنصيص على اختصاص الحمد باللسان المفيد لما قبله للشكر كما مقتضية لظهور التفرغ لبيان النسبة بينهما أو يجب بأنه لما كان محتمل التجوز في الثناء باطلاقه على ما ليس باللسان كالجنان والاركان ذكره لاخراج الثناء بغير اللسان وعلى هذا الجواب فقيد اللسان محتاج لذكره ولا بد وأما على الجواب الاول فهو غير محتاج لذكره لانه من الثناء وانما ذكرنا مرثم ان تفسير الثناء بما ذكرنا مني على أنه مختص باللسان وهو خلاف الراجح والراجح أنه يشمل اعتقاد القلب وعمل الجوارح وحيث فيفسر بأنه الاتيان بما يدل على انصاف المحمود بالصفة الجميلة وعلى هذا فقوله باللسان قيد لا بد منه لاخراج الثناء بغيره كالجنان والاركان واعتراض هذا التعريف بأنه غير جامع لعدم شموله لثناء الله القديم على نفسه أو على خواص خلقه اذ المولى منزه عن الجارحة وأجيب بأن هذا تعريف لنوع من الحمد وهو الحمد الحادث أو يقال المراد باللسان الكلام مجازا من اطلاق السبب واردة السبب والعلاقة يكتفي بتحققها في بعض الافراد فلا يقال ان كون اللسان سببا في الكلام ظاهر في الحمد الحادث دون القديم وأورد على الجواب الثاني أن المجاز لا يدخل التعريف قلنا ما لم يكن مشهورا وهذا قد اشتهر ان قلت ان حقيقة القديم

مبينة لحقيقة الحادث وحينئذ فلا يجوز جمعهما في تعريف واحد قلنا محل ذلك اذا أريد بيان حقيقة كل على التفصيل وأما اذا كان المراد بيانها اجمالاً فلا مانع من ذلك (قوله على قصد التعظيم) على معنى مع أى الثناء باللسان حال كونه مصاحباً لقصد التعظيم واعلم أنك اذا تلفظت بقولك زيد عالم مثلاً تارة تكون قاصداً بذلك التعظيم وتارة تكون مكذباً لذلك وقاصداً به الهزء والسخرية وتارة لا تقصد شيئاً فلم تقصد شيئاً أو قصدت الاستهزاء فظاهره أنه لا يكون حمداً لفته مع أنه اذا لم تقصد شيئاً يكون حمداً لفته والجواب أن الشارح أراد أن يبين الحمد اللغوي الاكمل المعتد به ولا يعتمد بالحمد الا اذا وجد قصد التعظيم والا كان غيراً اكمل (قوله سواء تعلق بالنعمة) أى سواء وقع في مقابلة نعمة أو في مقابلة غيرها وهذا تميم في المحمود عليه واعلم أن الحمد له أركان خمسة حامد ومحمود ومحمود عليه ومحمود به وصفة فالحامد من صدر منه الثناء والمحمود هو من أنبى عليه (٣٤) والمحمود عليه هو ما وقع الحمد في مقابلته أى ما كان باعثاً على الحمد

والمحمود به هو مدلول الصيغة وهي اللفظ ثم ان الحمد عليه به تارة يختلفان ذاتا واعتبارا كما اذا قلت زيد عالم في مقابلة اكرامه لك وتارة يتحدان ذاتا ويختلفان اعتبارا كقولك زيد كريم في مقابلة اكرامه لك فالكرم من حيث انه باعث على الحمد ومحمود عليه ومن حيث انه مدلول للصيغة محمود به ثم ان المحمود عليه يشترط أن يكون اختياريا وان لم يكن نعمة بخلاف المحمود به فلا يشترط أن يكون اختياريا اذا علمت هذا فيعترض على التعريف بأن فيه قصورا من حيث انه لم يعتبر فيه أن يكون المحمود عليه جميلا لأن غير النعمة صادق بما اذا كان غير جميل مع أنه لا بد منه وأجيب بجوابين الاول أن هذا تعريف بالاعم وهو جائز عند الادباء بل جوز دقهاء المناطق في

على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة أو بغيرها

وقد قيد باللسان فلا يرد الا منه وحين لم يقيد بالشكر بكونه فعل اللسان صح وروده منه ومن سائر الأركان وقد قيد بكونه في مقابلة الاحسان فلا يكون متعلقا بغيره فالحمد على هذا أخص مورد اذا ليرد الا من اللسان وأعم متعلقا لصحة كون متعلقه الاحسان وغيره والشكر أعم موردا لو روده من اللسان وغيره وأخص متعلقا لأنه لا يكون الا في مقابلة الاحسان فلماذا كان بينهما محموم من وجه يجتمعان في الفعل اللساني في مقابلة الانعام وينفرد بالشكر فيما يكون بغير اللسان والحمد فيها يكون لا في مقابلة الاحسان وهذا أمر مشهور معلوم ﷺ والله علم على ذات واجب الوجود المستحق لكل كمال ولذلك علق به الحمد ثلاثي توهم اختصاص استحقاق الحمد لعلق بوصف كالرزاق مثلا بجملة ذلك الوصف فتضمن الكلام الاستحقاق الذاتي وسينبذ على الاستحقاق الاحساني بقوله بعد على ما أنعم وأل في الحمد للجنس لأنه المتبادر عند انتفاء قرينة ارادة عموم الأفراد والمهد الحارجي ومع ذلك لا ينافي الاختصاص لأن التعريف بالالف واللام الجنسية مع كون الخبر ظرفا خاصا بما يفيد الاختصاص كقولنا الكرم

أفادتكم النعماء منى ثلاثة * يدى ولسانى والضمير المحجبا

وفيه نظر لان البيت لا تعرض فيه بأن شيئا من ذلك يسمى شكر افضلا عن كل واحد نعم يدل على اطلاق الشكر على أعمال الجوارح والقلوب قوله صلى الله عليه وسلم وقد قرأه بلال يصلى ويبكى كيف تبكى وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر أفلا أكون عبدا شكورا وقوله تعالى أعملوا آل داود شكرا وأما المدح فاختلص النجاة في أنه مقولوب الحمد أولا ويعزى الاول لان الانبارى وأما المعنى فقال الزمخشري الحمد والمدح أخوان لا يربداً هما من مشاهان غير مترادفين كما توهمه الطيبي بل يريد ترادفهما لانه صرح بذلك في الفائق فقال الحمد هو المدح واليه أشار أيضا في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبيب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وبه صرح الشيخ عز الدين بن عبد السلام ولا يقدح فيه أن السكاكي في خطبة الفتح عطف أحدهما على الآخر وفصل بين الحمد والمدح فقال حمد الله ومدحه بما له من المادح أزلا وأبداً وبما منحرف في سلكهما من الحمد متجددا لانه في مقام اطناب يناسبه عطف الشئ على نفسه بلطفين مختلفين وإنما جعل ماسماه متجددا منحرفا في سلك ماسماه أبديا وغاير بين اللفظين لانه جعل معنى الحمد منحرفا في معنى المادح فيكون بينهما تباين أو عموم وخصوص وقد فرق السهيلي بينهما بأن

التعريف الناقص الثاني أن اعتبار قصد التعظيم يستلزم أن يكون المحمود عليه جميلا لان المراد بالجميل في زعم الحامد أو الحمد في نظر المحمود زعم الحامد لا الجميل في الواقع اذ ليس بشرط وفي هذا الجواب نظر اذ دلالة الالتزام مهجورة في التعريف واعتراض بأن فيه قصورا من وجه آخر وهو أن الجميل المحمود عليه يجب أن يكون اختياريا ولم يذ كر ذلك في التعريف ولم يكن فيه ما يستلزمه والجواب ماص من أنه تعريف بالاعم وهو جائز فان قلت ان الثناء على ذاته وعلى صفاته تعالى حمد ولا مجال لاعتبار الاختيار فيها قلت المراد بالاختيارى ما يشمل الاختيارى حقيقة أو حكما فذاته تعالى لما كانت منشأ للأفعال الاختيارية عدت اختيارية حكما بلا واسطة وأما صفاته لما كانت لا تنفك عن الذات وليست غير اعدت اختيارية حكما بواسطة ملازمته للذات أو يقال المراد بالاختيارى ما ليس باضطرارى فتدخل ذات الله وصفاته والمراد بالاختيارى ما كان مذبوا بالفاعل المختار سواء كان مختارا فيه أى مؤثرا فيه بالاختيار أم لا كذا ذكر عبد الحكيم (قوله سواء تعلق) أى الثناء وليس الضمير للحمد وتعلق الثناء بالنعمة من تعلق الشئ ببيبه الباعث عليه وقوله بالنعمة أى الانعام

كالقوله زيد عالم في مقابلة اكرامه لك وهذا هو المبرعنه بالفواضل في قول بعضهم سواء تعلق بالفواضل وقوله أو بغيرها كما لو قلت انه فاضل في مقابلة حسن الخط أو حسن الصلاة وهذا هو المبرعنه بالفضائل وكالمخد على مجرد الذات العمليه ثم ان قوله سواء الخ جملة مستأنفة مصرحة بمتعلق الحمد لان من جملة التعريف وذلك لان التعريف تصور بلاهية الحدود لا بيان لعمومه لان التعميم انما هو للأفراد وتطلق في تأويل المصدر وان لم يكن هناك سابق لان السبب بدون حرف مصدرى مطرد في باب النسوية شاذ في غيرها والفعل المقدر في المخطوف في تأويل المصدر أيضا وسواء بمعنى مستو خبر مقدم والمصدر المأخوذ من الفعل مبتدأ مؤخر أى تطلقه بالنعمة أو تعلقه بغيرها مستو واعترض هذا الاعراب بأن أو لأحد المتمد والنسوية انما تكون بين المتمد لا بين أحده وأجيب بأن أو بمعنى الواو لأجل ما به تنضيه معنى الاستواء من التمدد وفي هذا الجواب نظر لانه ينافي جمل سواء بمعنى مستو لان مستو انما يجبر به عن الواحد تقول زيد مستو مع عمرو ولا يجبر به عن متعدد فلا تقول زيد و عمر ومستو بل مستويان وأجيب بأن الاخبار بحسب الظاهر لان سواء في الاصل مصدر بمعنى الاستواء فيصح الاخبار به عن الاثنين لان المصدر يقع على القليل والكثير (٣٥) وان أراد به هنا اسم الفاعل ويصح بقاء

والشكر فعل

في العرب والشجاعة في قریش والطريق في افادته أن التخصيص بالجنس من حيث هو يستلزم انتفاء كل فرد منه عن غيره لوجود الجنس في ضمن ذلك الفرد والالزام عدم الاختصاص حينئذ والفرق بين افادة لام الجنس لمعوم الافراد وافادتها بواسطة حصر ما هي فيه لمعوم نفي الافراد عن الغير ظاهر وهو أن الوجه الاول فيه اشارة باللام الى الحقيقة في ضمن كل فرد بمعونة الفرائض كقوله تعالى ان الانسان لفي خسر والثاني انما فيه اشارة الى الجنس في ضمن فرد واحد لكن لما أفاد التعريف والتقديم الاختصاص استلزم انتفاء عامة افراد الجنس عن غير المختص فمن قال هنا بالعموم أراد حصر افراد الجنس في المختص لاقتضاء الاختصاص المستفاد من التعريف نفيها عن غيره ومن قال بالجنسية أراد أنها للاشارة الى الجنس في ضمن فرد واحد والما في الاختصاص واحد والحصر على المذهب السني ظاهر لان الحمد امام مستحق بالذات أو بالفعل وأما على المذهب الاعتزالي فلان غير المستحق بالذات هذا الممهور وهو الذي يمكن من أسبابه وهو خالق تلك الاسباب وتلك القوى فعاد الكمال اليه ذاتا وفضلا ولهذا صح من الزمخشري ان كتابه مفاد الحصر في هذا المقام مع كونه اعتزاليا ممن يقول بخلق الافعال اذ الله بدعته ومخاها أبدا * ثم ان افادة الجملة لانشاء الحمد الذي هو المقصود منها اما انها نقلت من مادة الاخبار الى الانشاء عرفا كما نقلت ألفاظ العقود كعبت وأعتقت من الخبر الى الانشاء واما لان المراد

الحمد يشترط صدوره عن علم لاظن وأن تكون الصفات الحمودة صفات كمال والمدح قد يكون عن ظن وبصفة مستحسنة وان كان فيها نقص ما وقال لهدين الشرطين لا يوجد الحمد غير الله تعالى وهو المستحق له على الاطلاق وقدر عليه قول عائشة رضي الله عنها في قصة الافك لا أحمد الا الله وقولها أحمد الله لا أحمدك وقوله تعالى عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا قال ابن عباس رضي الله عنهما محموده فيه أهل السموات والارض ولا أدري كيف استخرج السهيلي من الشرطين اللذين ذكرهما كون الحمد لا يستعمل غير الله فان صفات النبي صلى الله عليه وسلم صفات كمال يصدر كثيره من ذكرها عن علم لاظن

أوعلى بابها وصح الاخبار نظرا للمعنى المراد أي أحد التلقين مستو مع الآخر وانما جعلنا سواء خبرا والمصدر بعده مبتدأ دون العكس لان سواء انكسرة من غير مسوغ والمقصود الاخبار عن التلقين بالاستواء لا العكس ويجوز جعل سواء خبرا لمبتدأ محذوف أي الامر ان سواء والجملة دليل الجواب والجملة بعدها شرطية على جعل همزة الاستفهام المحذوفة مضمنة معنى ان الشرطية لا شراكمه في الدلالة على عدم الجزم والتقدير ان تعلق بالنعمة أو بغيرها فالمران سواء ويجوز ان تكون سواء بمعنى مستو مبتدأ والمصدر المأخوذ من الفعل فاعل سد مسد الخبر على مذهب

من لم يشترط الاعتقاد والمسوغ للابتداء العمل فالأوجه في هذا التركيب ثلاثة ويجوز وجعها مع سواء بمعنى مستو خبرا مقدما والفعل بعده مبتدأ مؤخر لانه مجرد عن النسبة أو الزمان فحكمه حكم المصدر والهمزة مقدرة بمسواء وهي مجردة عن الاستفهام مجردة النسوية وكانه قيل تعلقه بالنعمة أو بغيرها مستو ويقال على هذا سواء أو جوا ما مثل ما قيل على الاول (قوله والشكر) أي لغة واما اصطلاحا فهو صرف العبد لجميع ما أنعم الله عليه به من سمع وبصر وغيرها الى ما خلق لأجله أي صرفها بحسب الطاقة البشرية لا مطلق صرف ولذا قال تعالى وقليل من عبادي الشكور وانما عرف الشكر مع أنه لم يذكر في القرآن لانه أخو الحمد ولم يعرف المدح كأنه مراعاة لما قال الزمخشري ان المدح والحمد شيء واحد (قوله فعل) اعترض بأن الفعل ما قابل القول والاعتقاد كما هو المتعارف وحينئذ فيكون الفعل من كلامه غير شامل للشكر اللساني والحناني لان الذي باللسان قول والذي بالحنان كيفية نفسانية وحينئذ لا يصح تعميمه في الفعل بعد ذلك بقوله سواء الخ فكأن الأولى أن يعبر بأمر يشمل الواردات الثلاث ويحاجب بأنه أراد بالفعل الامر والشان على اصطلاح أهل اللغة لا ما قابل القول والاعتقاد كما هو المتعارف أو المراد بالفعل ما قابل الانفعال ولا شك أن كلامنا من القول والاعتقاد ليس انفعالا

(قوله يني) فيه أن الشكر الجنائي وهو الاعتقاد لا يصح انبأؤه عن التعظيم اذ لا معنى لانبائه بالنسبة للساكر لما فيه من تحصيل الحاصل ولا بالنسبة لغيره لعدم اطلاعه عليه لكونه خفيا وعلى فرض أن يطلع عليه الساكر بقول أو فعل فالنبي حقيقة هو ذلك القول أو الفعل الطلع لا الاعتقاد وحينئذ فيسكون تعريف الشكر غير جامع لخروج اعتقاد الجنان لعدم انبائه فيه مع أنه من أفراده ويكون قوله الآتي أو الجنان فاسدا لعدم انبائه قلت المراد بالانبياء الدلالة لا الاخبار ولا شك أن الشكر الجنائي وهو اعتقاد الساكر أن النعم متصف بصفات الكمال دال على تعظيم النعم بالنسبة للساكر وغيره ولا يقدح في كون الاعتقاد دال على تعظيم النعم بالنسبة لغير الساكر جهله به وعدم اطلاعه عليه لانه (٣٦) لو زال المانع وعلم به لعلم مدلوله وهو تعظيم النعم لان الدليل ما يترجم من

العلم به العلم بشيء آخر لا ما يلزم من وجوده العلم بشيء آخر ألا ترى أن الدخان دال على النار بالنسبة للاعشى لانه لو علم به لعلم بالنار بغير واسطة فتحصل من هذا أن اعتقاد الساكر اتصاف النعم بصفات الكمال يدل على الشاكر وغير الشاكر بمن له اطلاع عليه بالهام أو بزوال المانع واطلاع على السرائر أو بقول أو بفعل من الشاكر على تعظيم النعم ولا يقال ان الاطلاع على ذلك الاعتقاد اذا كان بقول أو فعل من الشاكر فالنبي عن التعظيم حينئذ انما هو ذلك القول أو الفعل لا الاعتقاد لانا نقول الوجود من الشاكر حينئذ شكران أحدهما بالجنان والآخر باللسان أو بالاركان والذي بالاركان أو باللسان دال على الجنان وكل من الجنان وغيره دال على تعظيم النعم الاول بواسطة والثاني بدونها

ينبي عن تعظيم النعم لكونه منمعا

بالحمد المحمود به فتتضمن الجملة ثبوت انصاف المحمود بجميع ما يحمده به فيصبح الثناء بمضمون الجملة ويصح أن يراد بالحمد معناه ويفيد هذا المعنى بطريق اللزوم أيضا اذ يصير التقدير حينئذ والثناء بكل وصف جميل يستحقه الله تعالى واذا استحق أن يثنى عليه بكل جميل فقد أثبت عليه ذاك الجملة بأنه قد استحق أن يتصف بكل جميل به وقدم ذكر لفظ الحمد على لفظ الجلالة ولو كان الوصف بالجميل لا يستفاد الا من مجموع الجزأين مع كون الجلالة أهم لشرف ذاتها لان لفظ الحمد أنسب لمقام الثناء مع كونه عبارة عن وصف مصدوق الجلالة فليس غيرها كما أنه ليس عينها في المصدوق والاهمية النسبية ولو بالعروض تقدم في

ثم لان سلم له امتناع اطلاق الحمد لغير أهل الكمال فقد يحمده غير الانسان كقول العرب عند الصباح يحمده القوم السرى ومن أسمائه تعالى الحميد وقد قال الامام فخر الدين في تفسيره في اواخر البقرة وفي كتابه اللوامع أن حميدا يصح أن يكون بمعنى حامدا أي يحمده الافعال الحسنة (١) وبمعنى حامد وقال الشاعر

ومن يلق خيرا يحمده الناس أمره * ومن يفو لا يمدم على الفنى لا تما

ولا يقدح في الاستدلال به أن البيت للمرفق الاكبر والكلام انما هو في الجواز الشرعي بل في موضوع الكامة لفة لما يعلمه من وقف على كلامه وقد يحمده من فعل خيرا كائنا ما كان كقول تلك المرأة بالحديبية يا أيها المادح دلوى دونكا * انى رأيت الناس يحمدونك وهذا البيت ذكره ابن اسحق في السيرة وظاهر كلامه أنه من شعر هذه المرأة لكن قال ابن السجري في أماليه انه لرؤية وأنه في مال لاقى ماء فذكر الدلو حينئذ استعاره وعلى هذا في حمل كلام ابن اسحق على أن المرأة في الحديبية أنشدته من كلام غيرها وقد يستأنس بأن الحمد لا يكون لغير الله تعالى بما ورد في الكتاب والسنة من أنه تعالى له الحمد وهذه صيغة اختصاص بالاستغراق الذي هو ظاهر الالف واللام في قوله تعالى الحمد لله فاما قول الزمخشري ان الاستغراق الذي يتوهمه كثير من الناس في الحمد وهم فليل انها زعة اعترال لانهم يرون أن أفعال العباد مخلوقة لهم وأنهم يحمدون عليها تامل الى الله عما يقولون علوا كبيرا وكان قائل هذا القول لم يطرق سمعه قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله وقوله صلى الله عليه وسلم عند الصباح اللهم ما أصبح في من نعمة فنك وحدك لا شريك لك وقيل أراد أن الالف واللام ليست للاستغراق اذا دخلت على اسم الجنس وليس كذلك بل هي للاستغراق عنده وعند الأكثرين وقيل ان أراد أن التقدير أحمد الله حمدا لانه مفسر بقوله اياك نعبد فسكان المقصود به حمدا خاصا فلا تكون للاستغراق

فظهر لك أن حصر المعترض الانبياء في القول الذي هو الشكر اللساني والفعل الذي هو الشكر الاركانى ممنوع بقى شيء وان آخر وهو أن الشكر الجنائي هو اعتقاد عظمة النعم وهو لا يصح انبأؤه عن تعظيم النعم لان المراد بالتعظيم المذكور التعظيم عند الساكر لا بحسب نفس الامر وهو اعتقاد العظمة أيضا والشئ لا يني عن نفسه وأجيب بأن الشكر الجنائي اعتقاد اتصاف النعم بصفات الكمال وهو مفاير لاعتقاد العظمة لانه أعم منه والعام يني عن الخاص أى يدل عليه (قوله ١) بسبب كونه منمعا متعلق بتعظيم وفيه أن هذام او لم من قوله قيل عن تعظيم النعم لان تطبيق الحكم بمشتق يؤذن بطلية مامنه الاشتقاق وأجيب بأن هذا تصريح بما علم التزاما لكون دلالة الالتزام مهجورة في التعريف وقوله بسبب كونه منمعا أى على الشاكر أو غيره

(١) بسبب كونه منمعا عبارة الشرح لكونه منمعا والمعنى واحد (١) وبمعنى حامد الصواب وبمعنى محمود ليغزير ما قبله كتبه مصححه

(قوله سواء كان) أى الفعل وقوله باللسان أى صادرا من اللسان (قوله أو بالجنان) أى أو كان ذلك الفعل صادرا من الجنان أى القلب والفعل الصادر منه هو اعتقاد اتصاف النعم بصفات الكمال كما علمت وأعلم أن للمعتد لا يقال له شاكر الا اذا انقاد وأذعن والا فلا يبدع اعتقاده شكرا كما فى الايمان أفاده شيخنا العلامة المدوى (قوله أو بالركان) أى الجوارح وأل للجنس فيصدق بجراحة واحدة كالأو كرمنى فقبلت يدك أو وضعت يدي على صدرى لك أو تمت لك اجلا لا واعلم أن عمل الجوارح لا يقال له شكر الا اذا كان خدمة لان كان بطريق الاعانة والترحم والاجرة (قوله فمورد الخ) الفاء واقعة فى جواب شرط مقدر أى اذا علمت تعريف كل من الحمد والشكر وأردت معرفة مورد كل منهما ومتعلقه فمورد الخ واعترض التعبير بالمورد لاقتضائه صدور الحمد من شىء قبل ثم ورد على اللسان بعداذ مورد الشىء ما يرد عليه الأثرى أن الحيوان اذا أخرجه من بينك للحوض مثلا فالحوض يقال له مورد والبيت مصدر مع أن الحمد انما صدر من اللسان فالاولى أن يقول فمصدر الحمد واجب بأن مراده بالمورد المصدر أى ما ورد منه الحمد لا ما ورد عليه واختار التعبير عن المصدر بالمورد لان الثناء لما كان لا يعتد به فى كونه حمدا الا اذا كان مصاحبا لقد التعظيم صار كأنه صادر من القلب ووارد على اللسان فى التعبير بالمورد اشارة الى أنه لا يعتد بالحمد الا اذا كان صادرا من القلب بأن يكون قصد به التعظيم ووارد على اللسان لان قصد به الهزء والسخرية أولم يقصد به شىء (قوله ومتعلقه) وهو ما يكون فى مقابله ويجعل بازائه وهو الحمد وعليه (قوله وغيرها) لكن لا بد أن يكون ذلك الغير فعلا جميلا اختياريا كحسب الخط والا كان مدحا كالثناء فى مقابلة اعتدال القامة وجمال الذات ومن قول الشارح يكون النعمة وغيرها يعلم جواب سؤال وهو أن الحمد ينقسم الى مطلق ومقيد فاعترض بأنه كيف يكون مطلقا ليس فى مقابلة شىء مع أن الحمد عليه ركن من أركان الحمد والماهية تنعدم بانعدام جزئها وحاصل الجواب أن المراد بالحمد المطلق ما ليس فى مقابلة نعمة وكونه ليس فى مقابلة نعمة لا ينافى وقوعه فى مقابلة فعل جميل اختياري غير نعمة (٣٧) فالخامس أن الحمد ان وقع فى مقابلة نعمة

فهو المقيد وان وقع فى مقابلة فعل جميل اختياري غير نعمة فالملحق بالحمد عليه متحقق فى كل منهما (قوله ومتعلق الشكر الخ) لم يقدم المورد كما قدمه فى الحمد بل قدم المتعلق لا جعل أن يكون بين المتعلقين قرب

سواء كان باللسان أو بالجنان أو بالركان فمورد الحمد لا يكون الا اللسان ومتعلقه يكون النعمة وغيرها ومتعلق الشكر لا يكون الا النعمة ومورده يكون اللسان وغيره فالحمد أعم من الشكر باعتبار المتعلق وأخص باعتبار المورد والشكر بالعكس (لله) هو اسم

باب البلاغة على الأهمية الذاتية اذ ليس المراد بالذاتية الا ما يحق عند عدم عروض مناسب للقام ولهذا قيل فى أقرابهم ربك قدم أقرأ لان الأهم أى الأنايب لمقام القراءة اللفظ الدال عليها وانما قلنا كذلك وان أراد ذلك ففيه نظر * وقال عبد اللطيف البغدادي فى شرح الخطب النبوية معناها متقارب الآن فى الحمد تعظيما وتغامة ليست فى المدح والشكر وهو أخص بالعقل والعظمة منهما فلذلك اطلاقه

ولأجل المناسبة بين متعلق الشكر ومورد الحمد من حيث الخصوص فى كل منهما فلما بدأ بمورد الحمد ناسب أن يبدأ بمتعلق الشكر لانه نظيره فى الخصوص (قوله فالحمد الخ) اعترض بأنه لا حاجة لذكر ذلك بعدما تقدم من قوله فمورد الخ وأجيب بأن الكلام السابق مسوق لبيان مورد ما ومتعلقها وهذا الكلام مفرغ على السابق لبيان النسبة بين مفهوميهما وهى العموم والخصوص الوجهى (قوله فالحمد أعم) أى مطلقا وقوله باعتبار الباء سببية ثم أن أفعل إما على غير بابه أو على بابه نظرا الى أن متعلق الشكر فيه عموم ومثل هذا يقال فى قوله أخص قرره شيخنا المدوى (قوله أخص) أى مطلقا (قوله بالعكس) أى يخالف للحمد باعتبار أنه أعم منه نظرا لمورد وأخص منه نظرا للمتعلق فالمراد بالعكس العكس العرفى وهو المخالفة ولا يصح أن يراد به المعنى المنطوق ولا اللغوى لان الاول قلب جزأى القضية مع بقاء الصدق والكيفية والسك فى غير الواجبة الكلية والثانى قلب الجزأين مع بقاء ما ذكر مطلقا فمكس كل انسان حيوان على الاول بعض الحيوان انسان وعلى الثانى كل حيوان انسان لان التعريفين لاقب فيهما على أن التعريف من قبيل التصور فلا قضية أصلا حتى يقب جزأها (قوله هو) أى لفظ الله من لفظ اسم الخ والاسم يطلق على ما قبل الفعل والحرف وعلى ما قبل الكنية واللقب وعلى ما قبل الصفة ويصح ارادة ماددا الاول اذ لا توهم فيه ارادة الثالث أنسب لان جملة مقابلا لصفة فيه رد على من قال كالبياضى انه صفة فى الأصل لاعلم لان العلم ما وضع لمعين وذاته تعالى لا طريق للعلم بحقيقتها فكيف يوضع لها العلم وانما كان صفة مع أنه جامد لأنه مؤول بمشتق أى معبود بحق ثم صار علما بالقلبة التقديرية وما ذكره الشارح لا يصح أن يكون تعريفا حقيقيا لفظ الجلالة لانه يجب أن يكون مانعا من دخول الغير فيه وهذا ليس كذلك لانه يدخل فيه غير لفظ الجلالة من الألفاظ المرادفة له من اللغات الفارسية وغيرها بل هو تعريف رسمى المقصود منه بيان المعنى الموضوع له فلا يختص ذلك المعنى بلفظ ولا لفة بل كل ما رادفه صح أن يعبر به عن ذلك المعنى لحصول الغرض منه وذات الشىء تقال على حقيقته الكلية وعلى هو يته الخارجية والمراد هنا الثانى وتستعمل الذات استعمال النفس

واستعمال الشيء، فلذا يجوز فيها التذكير والتأنيث (قوله للذات) وأورد المرفع بالإلام إشارة إلى أنه اسم للذات للعينة بالشخص فيكون علمها شخصياً (قوله الواجب الوجود الخ) اعترض ذكر هذين الوصفين بأنه إن كان لكونهما من جملة الموضوع له لزم عليه أن لفظ الجلالة كلي المحصر في جزئي وهو باطل لأنه يازم عليه عدم إفادة لاله الا الله للتوحيد والقلاة مجموعون على إقادتها لذلك وإذا بطل اللزوم بطل اللزوم وإن كان ذكرهما تمييز الموضوع له عن غيره فلا وجه لتخصيصهما بالذكرة من بين الأوصاف للميزة وأجيب باختيار الثاني وإنما خص بالذكر لاشتهاره بهما واختصاصه بهما لفظاً ومعنى فلا يستعمل واحد منهما في غيره وليس أحدهما في الواقع متصفاً بواحد منهما غير تعالى وقدم الأول على الثاني لأن الأول أصل لفيزه من صفات الكمال لأن كل كمال يتفرع على وجوب الوجود بالذات لأنه المفهوم عند الإطلاق فواجب الوجود من حيث هو كذلك أكمل الموجودات وأثره ما فيجب اتصافه بأشرف طرفي التقيضين من أي وصف اعتبر وأخر الوصف الثاني عن الأول لأن استحقاقه لجميع الحماد فرع وجوب وجوده والحمد جمع محمداً بمعنى الحمد أي المستحق لكل فرد من أفراد الحمد (قوله والعدول إلى الجملة الاسمية الخ) هذا يفيد أن أصل هذه الجملة الاسمية الجملة الفعلية المعدول عنها وهو كذلك لأن من أولها أن الحمد من المصادر الدالة على الأحداث المتعلقة بمجالها من الدوات والشائع الكثير في بيان الأحداث النسوبة لمجالها المتعلقة بها والافعال لدلائها على وقوع تلك الأحداث في أزمنة مخصوصة فإنها ما أن ذلك المصدر وهو الحمد في أكثر استعماله منصوب على المفعولية المطلقة بأفعال محذوفة بأن يقال حمد الله والأصل حمدت حمد الله فحذف الفعل مع الفاعل وأقيم المصدر مقامه (قوله للدلالة على الدوام والثبات) أي لضمونها والثبات هو الحصول المستمر وحينئذ فهو طرفة على الدوام للتفسير بخلاف الثبوت فإنه أعم من الدوام لأنه مطلق الحصول فيوجد مع التجدد ومع الدوام ثم إن ما ذكره الشارح من دلالة الجملة الاسمية على دوام مضمونها وثباته بخلاف الفعلية فإنها تدل على تجدد مضمونها (٣٨) وحدوثه أي حصوله بعد أن لم يكن هو ما ذكره صاحب الكشاف وصاحب

للذات الواجب الوجود المستحق لجميع الحماد والعدول إلى الجملة الاسمية للدلالة على الدوام والثبات وتقديم الحمد باعتبار أنه أهم نظراً إلى كون المقام مقام الحمد كما ذهب إليه صاحب الكشاف في تقديم الفعل في قوله تعالى اقرأ باسم ربك على ما سيجي

لأن الحاكم بالترجيح في التقديم في باب البلاغة قصد البليغ وهو تابع لما يناسب المقام وقد يزيل الذاتية بذلك القصد الأيرى أن الركن الأعظم في الإسناد وهو المبتدأ قد يزيله قصد البليغ أن يفيد على الله تعالى أكثر وقد يطلق عليه المدح قال صلى الله عليه وسلم إن الله يحب المدح ولذلك مدح نفسه ويقال مدح الإنسان نفسه ولا يقال حمداً إلا إذا طلب منها فضيلة فطأوعته قلت ولفظ الحديث لأحد

الفتح وكلام الشيخ عبد القاهر في دلائل الإعجاز يقتضى أن الجملة الاسمية إنما تدل على مجرد الثبوت ولادلالة لها على الدوام حيث قال لادلالة لقولنا زيد منطلق على أكثر من ثبوت الانطلاق ليدو جمع شارحنا بين الكلامين في

شرح الفتح كلام الشيخ عبد القاهر بالنظر لأصل الوضع وكلام صاحب الكشاف وصاحب الفتح بالنظر أحب للقرآن كناية المقام والعدول عن الفعلية (وقوله وتقديم الحمد) أي على لفظ الجلالة وقوله باعتبار أي بسبب اعتبار وملاحظة أنه أي الحمد هنا هم أي من اسم الله فحذف المنصوب عليه لاهم به واعترض على الشارح بأن الأصل تقديم المبتدأ فتقديم الحمد على لفظ الجلالة آت على الأصل وما كان كذلك لا يحتاج لنكتة التقديم وأجيب بأنه لما كان أصل الحمد لله حمدت الله حمداً فحذف الفعل اكتفاء بدلالة مصدره عليه فصار الله حمداً ثم أدخلت لام الجر على المفعول فصار الله حمداً ثم أدخلت أل على الحمد لإفادة الاستفراق أو لتعريف الجنس أو العهد ثم رفع لما ذكره الشارح من الدلالة على الدوام والثبات صار أصل الحمد التأخير عن لفظ الجلالة فلا بد من نكتة تقديمه سلمنا أن أصله التقديم لكن قد عارض هذا الأصل عارض وهو أهمية اسم الله فقد تعارضت أصالة التقديم وأهمية اسم الله فلا بد من نكتة مرجحة لذلك التقديم (قوله نظراً إلى كون المقام الخ) هذا علة لسكون الحمد أهم من اسم الله أي وإنما كان الحمد أهم من اسم الله تعالى نظراً إلى كون المقام وهو مفتوح التأليف مقام الحمد لا مقام ذكر لاسمه تعالى فإن قلت الحمد الذي يقتضيه المقام عبارة عن الثناء على الله والثناء على الله لا يحصل إلا بمجموع المبتدأ والخبر وحينئذ فالمقام أنما يقتضى تقديم مجموع الجملة على ما سواه لا تقديم لفظ الحمد على لفظ الجلالة وحينئذ فتعليل أهمية الحمد على اسم الله تعالى يقتضية لتقديم الحمد بكون المقام مقام حمد لا يصح وحاصل الجواب أن اسم الله تعالى يقتضيه المقام هو الثناء وأن الثناء لا يحصل إلا بمجموع الجملة إلا أن لفظ الحمد لما كان موضوعاً للثناء كان تقديمه على لفظ الآخر أهم لاشعاره بما يقتضيه المقام وعلم من كلامه أن الأهم المرص إذا افتضاء الحال يكون أولى بالرعاية من الأهم الذاتي (قوله في تقديم الفعل في قوله تعالى اقرأ الخ) حيث قال قدم الفعل لأنه أهم من اسم الله لأن المقام مقام قراءة وهذا مبنى على أن قوله باسم ربك متعلق بقرأ الأول وأما إن علق بالثاني ونزل الأول منزلة اللازم فلا يرد البحث من أصله

(قوله وان كان ذكر الله) الوال للحال وان زائدة أي وال حال أن ذكر الله أي ذكر هذا اللفظ أهم من كل شيء نظرا الى ذاته لكونه الاعلى
 الذات العلية المقدمة على غيرها وجودا ورتبة فان قلت الاهتمام باسم الله ذاتي لما علمت والاهتمام بالحمد عرضي أي عارض بالنظر
 لخصوص المقام والأول مقدم في الاعتبار على الثاني وعلى تقدير عدم تقديمه عليه في الاعتبار وأهمهما ساويان فيه فهم متعارضان
 فاما أن يتساقطا ويبدل الى أمر آخر أو يرجح اعتبار أحدهما بمرجح قلت المرجح لاعتبار الاهتمام العرضي الحاصل بتقديم الحمد
 قصد التكامل لأن الحاكم بالترجيح في التقديم في باب البلاغة قصد البليغ أو كون تقديم الحمد هو الاصل لأنه مبتدأ وساد مسد العامل
 بحسب الاصل وأن أهمية الله الذاتية كفت شهرتها مؤنة ما يدل (٣٩) عليها بخلاف الاهتمام بالحمد فانه عارض

فالائق الاتيان بما يدل
 عليه كالقديم لحفائه
 (قوله على ما أنعم) ليس
 متعلقا بالحمد على أن الله
 خبر لئلا يلزم الاخبار
 عن المصدر قبل تمام عمله
 بل هو اما متعلق بمحذوف
 خبر بمد خبر أي كأن على
 انعامه فيكون مشيرا الى
 استحسانه تعالى الحمد على
 صفاته كما يستحقه لذاته
 أو متعلق بمحذوف خبر
 والله صلة الحمد أو متعلق
 بمحذوف مستأنف أي
 أحمد على ما أنعم به وعلى
 بمعنى لام التعليل علة لانشاء
 الحمد وأهمها صلتان للحمد
 والخبر محذوف أي واجب
 (قوله أي على انعامه) أشار
 بذلك الى أن ما موصول
 حرفي لاسمي واختار ذلك
 لأمرين الاول أن الحمد على
 الانعام أمكن وأقوى من
 الحمد على النعمة لأن الحمد
 على الانعام حمد بلا واسطة
 وعلى النعمة حمد بواسطة

وان كان ذكر الله أهم نظرا الى ذاته (على ما أنعم) أي على انعامه
 بحذف اهتمام أن ذكره كالعبث لوجود ما يدل عليه في المقام (على ما أنعم) أي على انعامه وهو متعلق
 بأحمد مقدرًا واعلم بجمله متعلقا بالحمد المصريح به لئلا يلزم الاخبار عن الموصول قبل كمال الصلة وجملنا
 ما مصدرية لئلا يحوج جعلها اسمالي تقدير الضمير ولان الحمد على الانعام الذي هو وصف الحمد وذائق
 من الحمد على النعم به اذ لا يصح على النعم به الا باعتبار الانعام وحذف مفعول أنعم اي يوم السامع قصور
 العبارة عن الاحاطة به وقتنا ليوم السامع ولم نقل لتحقق قصور العبارة ولو كان ذلك هو الواقع عند قصد
 الاحاطة تفصيلا لانه لا يتحقق القصور صحة الاحاطة بالاجمال كقولنا الحمد لله على كل نعمة أولان الذي
 ينبغي عند قصد شكر نعم المحمود تفصيله اليقين جمال المشكور وكرمه عند ذلك يتمذرا الاستيفاء فيتوهم
 اختصاصها بشئ دون شئ * حذف فنيا لذلك التوهم الواقع بذلك التفصيل ثم لما أفاد العموم بالحذف لما
 ذكر خصص نوعين بالذكرة لا أهميتها للحاجة اليها في بقاء الانسان في عافيته وسلامته وهما نعمة البيان
 ونعمة تحقق العدل أما نعمة البيان وهو المنطق الفصيح للعرب عثمانى الضمير فخلاتهم اللقيدة لأهمية

أحب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه ومراد عبد اللطيف بقوله قد يطلق المدح على الله تعالى أمك
 تقول مدحت الله وما ذكره هو ما فهمه النورى وليس صريحا لاحتمال أن يكون المراد أن الله تعالى
 يحب أن يمدح غيره ولذلك مدح نفسه لأن المراد يجب أن يمدح غيره وقيل المدح أعم من الحمد لان
 المدح يحصل للماقل وغيره والحمد لا يحصل الا للفاعل المختار قاله الامام غفر الدين الرازى ويرد عليه بما
 سبق وقال الراغب المدح أعم لان الحمد يكون على الصفات الاختيارية والمدح على أعم من الاختيارية
 والحاقية وقال سيويو في باب ما ينصب على المدح ان الحمد لا يطلق تعظيما لغير الله تعالى وذكر في باب آخر
 أنه يقال حمدته اذا جزيته على حقه وهذا الكلام هو التحقيق فلتخص أن الحمد ان أريد به التعظيم
 اختص به الله سبحانه وتعالى وان أريد به المجازاة لا يكون خاصا ولا يراد شئ مما سبق على هذا القول فان الحمد
 فيه على المعنى الجائز وهو المجازاة والتثناء جنس للجميع بل لا عم فانه يكون في الشروفي الحديث مر بجزاة
 فأنى عليها شرابلر بما يأتي الشكر في الشكر كما ذكره الشيخ عز الدين بن عبد السلام في بعض كلامه وقوله
 على ما أنعم أي لاجله ان كانت على للتعليل وهو مذهب كوفي وان أبقيناها على معناها من الاستملاء
 فلمه لاحظ فيه من البلاغة الاشارة الى تفخيم الحمد قلت وفيه نظر من وجهين أحدهما أن الحمد من جملة
 النعم والثاني أن ارادة الاستملاء على النعمة محل البلاغة في هذا المثل ولهذا كانت النعمة في الغالب اذا

انها أثر الانعام لانه لا يصح الحمد على المنعم به الا باعتبار الانعام الأمر الثاني أن جعلها موصولا اسميا يحوج الى تقدير عائد والعائد المجرور
 لا يحذف اطرادا الا اذا جر بمثل ما جر به الموصول وهنا الموصول مجرور بعلى والعائد مجرور بالباء فالحذف حينئذ قليل على أنه لا يظهر
 بالنسبة للمعطوف لان علم أخذ مفعوله فلا يمكن أن يقدر العائد فيه ولا يجوز عطف الجملة على الصلة اذا خلت عن العائد الا اذا كان
 المعطف بالفاء وأما قول بعضهم انه يمكن تقدير عائد في المعطوف بأن يقال وعلمه ويجعل قوله ما لم نعلم بدلا من الضمير أو خبر للمبتدأ محذوف
 أو مفعولا لعل محذوف تقديره أعنى فتعسف وخرج عن الطريق المستقيم أما الأول فلا تستلزامه الا بدال من المحذوف وحذف للمبدل
 منه غير جائز عند الجمهور في غير الانشاء وعند ابن الحارث مطلقا وأما في الأخيرين فلا تستلزامهما الحذف بلا دليل يعتد به ولأن الرفع
 والنصب على المدح وان كانا لطيفين في أنفسهما لسكنه لا لطف في بيان ما علم بما لم نعلم

(قوله ولم يتعرض للنعم به) أى كلاً أو بمضافه أو إجمالاً أن أقسام التعرض للنعم به أربعة الأول أن يكون بذكر جميع الجزئيات تفصيلاً بأن يقال الحمد لله على السمع والبصر إلى آخر النعم الثاني أن يكون بذكرها إجمالاً بأن يقال الحمد لله على جميع النعم الثالث أن يكون بذكر بعضها تفصيلاً بأن يقال الحمد لله على البعض النعم (قوله إيهاما لقصور العبارة الخ) أى لا جل أن يتوهم السامع قصور العبارة عن الإحاطة بالنعم به على جميع الاحتمالات وإن كانت العبارة في الواقع لا تقتصر إلا عن القسم الأول ولذلك عبر بالإيهام ويصح أن يراد بالإيهام الإيقاع في الوهم أى الذهن ولو على سبيل الجزم وليس المراد بالإيهام التوهم وهو الطرف (٤٥) الرجوح والمعنى حينئذ لا جل أن يوقم في وهم السامع وفي ذهنه أن العبارة

ولم يتعرض للنعم به إيهاما لقصور العبارة عن الإحاطة به ولثلاث توهم اختصاصه بشئ دون شئ (وعلم) تخصيصها بالذكر أن الإنسان في غاية الافتقار عادة في مصالحه إلى مخالطة أبناء جنسه ليستعين بهم على التوصل إلى ما ربه الضرورة وغيرها وعند الاستعانة يحتاج كل منهم إلى أن يطلع صاحبه عما في ضميره ليعينه فيه والتوصل بالإشارة مع ما فيه من مشقة البطء في التبليغ لا يتم غير البصر والتوصل بالكتابة فيه مشقة عظيمة فكان التوصل بالعبارة غاية النعمة لعمومها وسهولتها لكونها كيفيات تعرض للنفس الضرورية وأمانعة العدل فلان المخالطة الموقوف عليها بقاء النوع الإنساني عادة تؤدي عند قصد التوصل إلى ما يقتصر إليه كل إلى التخالف في الشهوات فيدفع كل صاحبه عما يشتهي لنفسه فيظلم القوى الضعيف ويدفع الصالح عما يذم في له كل سخي فاحتج إلى العدل الراجع للظلم والعدل لا يتم إلا بقضايا كليات تحيط بجميع الجزئيات ضرورة أن ما يتعلق بجزئية قد لا يتعدى إلى أخرى وتلك القوانين هي من جزئيات الشرع فأشار إلى النعمة الأولى عاطفاً لما لمزيد اهتمام كما ذكرنا فقال (وعلم)

ذكرت مع الحمد في القرآن لم تترن بعلى الحمد لله الذى خلق السموات الحمد لله فاطر السموات والأرض وحيث أشير إلى ذكر النعمة أتى بعلى كقوله صلى الله عليه وسلم إذا رأى ما يكره الحمد لله على كل حال إشارة إلى ستر النعمة واستملاء الحمد عليها ولذلك جاء الحمد لله على ما ولا لأن منه النعمة والنعمة فأريد التنظية لأجل النعمة وهو كالحمد لله على كل حال وقد ذكرنا أن البلاغة تقتضى ذكر الهمة ودع عليه بالنظر على في جانب النعمة واجتنابها في جانب النعمة فينتبه لهذه الدقيقة لا يقال ينتقض بقوله تعالى ولتسكبوا الله على ما هذاكم فان المقصود في ذلك المحل استملاء التكبير رفع الصوت والأولى أن يجعل الحمد لله جملة وعلى ما نعلم يتعلق بمحذوف التقدير تحمده على ما أنعم إذا يصح تعلقه بالحمد المذكور إذا جعلنا الحمد لله جملة ولا بحمد مقدر ويجوز أن يكون خبراً وقوله ما هي مصدرية أى على انعامه إلهاماً على حقيقة أو بمعنى النعم به ان يجوزنا انحلال الأداة والفعل بمصدر مجازى وهو أحد قولين وهو أولى من الموصولة لأمرين أحدهما الجملة التي بعدها خالية من العائد فيلزم أن يكون العائد محذوفاً فيحتاج قوله ما لم يعلم إلى تقدير ما يعمل فيه أو يكون استغنى عن العائد بقوله ما لم يعلم كقولهم أبو سعيد الذى رويت عن الحسرى وهو ضعيف أو تمتع والثاني ما يلزم عليه من استعمال غير الأكثر من تعدى أنعم إلى النعم به بنفسه فإن الغالب تعديته بالباء كقولك أنعم عليه بكذا وإنما لزم ذلك لانا نقدر العائد مجروراً لامتناع حذفه حينئذ الابتساف وعلى هذه اللغة التي حكاه ابن سيده قوله تعالى ذلك بأن الله لم يك مغفراً نعمة أنعمها على قوم وقوله تعالى إذ كروا نعمتى التي أنعمت عليكم لا كما قاله أبو البقاء وغيره من أنه توسع فيه بحذف الحرف تحذف العائد بمدّه منسوبا ويحتمل أن يعود الضمير على المصدر كقوله تعالى لا أعذب أحد من العالمين ص (وعلم)

قاصرة لا تحيط بالنعم به أعم من أن يكون الإيقاع على سبيل الجزم كما في القسم الأول أو لا كما في بقية الأقسام فاندفع ما يقال ان التعرض للنعم به كلاً على سبيل التفصيل تقتصر عنه العبارة قطعا فلا وجه للتعبير بالإيهام وحينئذ فالأولى إسقاطه (قوله) ولثلاث يتوهم اختصاصه أى النعم به أى انه لو اقتصر في حمده على بعض النعم إجمالاً أو تفصيلاً لتوهم أن النعم به مختص بهذا البعض ويصح رجوع ضمير اختصاصه الحمد لله وعلى كل حال فقوله ولثلاث يتوهم الخ علة لعدم التعرض لبعضه إجمالاً وتفصيلاً ويصح أيضاً أن يكون علة لعدم التعرض للنعم به كلاً إجمالاً كما قال الخطابي من حيث انه يمكن أن يراد بالعموم الخصوص إذ كثر استعمال العام في الخاص ولا يقال ان هذا يكره علينا في العموم المأخوذ من الحذف إذ لا فرق فلا

تم النسكته التي أبدوها لترجيح الحذف على الذكر لانا نقول الحذف لما كانت دلالاته على العموم عقلية كانت قوية من فندفع توهم الخصوص بخلاف الذكر فان التحويل في دلالاته على الالفاظ ودلالاته ضعيفة فلا تدفع توهم الخصوص ثم بعد هذا كما يقال للشارح ان المصنف قد تعرض للنعم به إجمالاً لان عموم الانعام المستفاد من إضافة المصدر إلى الفاعل مستلزم للعموم النعم به استلزاما عقليا وحينئذ فلا يصح قوله ولم يتعرض للنعم به إلا أن يقال المراد ان التعرض له نصريحاً ان قلت انه قد تعرض لبعض النعم به صراحة حيث قال وعلم من البيان ما لم يعلم فلا يصح نفي التعرض بالنظر لهذا القسم وأجيب بأن المراد لم يتعرض لذكر النعم به في ابتداء

الكلام عند ذكر الانعام (قوله من عطف الخاص على العام) أي لان تعليمه سبحانه وتعالى ايانا البيان الذي لم نكن نعلمه من جملة انعامه (قوله رعاية الخ) علة لحدوف أي وعطف هذا الخاص على العام لاجل رعاية أي ملاحظة زراعة الاستهلال والبراعة مصدر برع الرجل اذا فاق أقرانه والاستهلال أول صياح المولود ثم استعمل في أول كل شيء ومنه الهلال أول المطر ومستهل الشهر أوله وحينئذ فمضى براعة الاستهلال بحسب الاصل أي المعنى اللغوي تفوق الابتداء أي كون الابتداء فائقا حسنا ثم سمي به في الاصطلاح ما هو سبب في تفوق الابتداء وهو كون الابتداء مناسبا لمقصود وذلك بأن يشتمل الابتداء على ما يشير الى مقصود التكلم نائرا أو ناظما بشارته ما ولا شك ان الابتداء هنا قد اشتمل على البيان الذي هو المنطق الفصيح المربعمافي الضمير وهذا الكتاب في علم المعاني والبيان والبديع المتعاقبة بالبيان المذكور ففي التعبير به اشارة الى أن مراد المصنف التكلم على علم له تعلق بالبيان أي المنطق الفصيح أو أن براعة الاستهلال من حيث ان التعبير بالبيان يشير الى أن مراد المصنف التكلم في هذا الكتاب على فن البيان الآتي تعريفه لان البيانين وان اختلفا معنى فقد اشتركا في الاسم فالاشارة الى مقصوده حاصلة على كل حال * بقي شيء آخر وهو أن رعاية البراعة وملاحظتها تحصل بمجرد ذكر البيان سواء كان معطوفا أو لا كان عطفه من قبيل عطف الخاص على العام أولا وحينئذ فلا يصح تعليله العطف المذكور بالبراعة المذكورة فكان الاولى أن يقول وعلم تخصيص بعد تميم و ذكر ذلك الخاص رعاية الخ وأجيب بأنه يلزم من عطف الخاص على العام ذكر ذلك الخاص فالتعليل بالمعطوف والمعطوف عليه بالنظر لذلك الا لازم ورد هذا الجواب بأنه انما يتم بالنسبة للعلة الاولى المعطوف عليها ولا يتم بالنسبة للعلة الثانية المعطوفة وذلك لان التنبيه على فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف لا بمجرد ذكر الخاص وأجيب بأن ملاحظة العطف انما هي سبب للتنبيه على زيادة الفضيلة للتنبيه على أصل الفضيلة اذ التنبيه على أصلها يحصل بمجرد ذكر ذلك الخاص محمودا عليه مسلمانا أو التنبيه على فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف فنقول لا يبعد أن يقال معنى (٤١) قوله عطف الخاص على العام ذكره

بعد العام بطريق العطف
فهما شيان الاول ذكر
الخاص والثاني ذكره بعد
العام بطريق العطف فقوله
رعاية علة للامر الاول وقوله
وتنبيهها علة للامر الثاني
والاحسن ما أجاب به
العلامة عبد الحكيم عن
أصل الاشكال وهو أن

من عطف الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال وتنبيهها على فضيلة نعمة البيان (من البيان) بيان لقوله (مالم نعلم)

من البيان مالم نعلم) أي نحمده تعالى على تعليمه لنا مالم نعلم من البيان فن البيان بيان لما قدم عليه لرعاية السجع وزاد مالم نعلم مع كون التعليم يستلزمه لهذه الرعاية ولزيادة التأكيده لما فيه من الاشارة من البيان مالم نعلم (ش) علم معطوف على أنعم لا على الحمد لله فرار من عطف الجملة الفعلية على الجملة الاسمية ولان المعنى عليه أمكن حينئذ هذه السجعة جارية على آخر كلمة من السجعة قبلها وهي أنعم طارحة لما قبلها وهو غير الأحسن في صناعة البديع اذ الاحسن ملاحظة الثانية للاولى حتى

(٦ - شرح التلخيص - أول) المفعول له قد يكون علة غائية مترتبة وقد يكون علة باعثة فالاول أعني قوله رعاية الخ من الاول والثاني وهو قوله وتنبيهها من الثاني فان الرعاية مترتبة على عطف الخاص على العام باشتمال ذلك الخاص على لفظ البيان والتنبيه باعثة على العطف المذكور (قوله وتنبيهها على فضيلة نعمة البيان) أي على مزيتها وشرفها لان البيان هو المنطق الفصيح كما قال الشارح والانسان لا يتوصل الى أعظم ما ربه الا به ووجه التنبيه أن ذكر الخاص بعد العام يوجب الى أن الخاص بلغ في الشرف والكمال مبلغا بحيث صار كأنه ليس من أفراد العام لان العطف يقتضى مغايرة المعطوف للمعطوف عليه والمغايرة تحصل ولو بالعظم على طريقة قوله :

فان تفق الانام وأنت منهم * فان المسك بعض دم الغزال

والحاصل أن العطف يشير الى أن ذلك المعطوف لعظمه أمر آخر مغاير لما عطف عليه وأنه انما افرد به بالذكر ولم يكن بدخوله تحت العام لعظمه فكانه أمر آخر غيره (قوله بيان لقوله مالم نعلم) أي بيان لما من قوله مالم نعلم لئلا كان الصلة والموصول كالشئ الواحد صح ما قاله (قوله مالم نعلم) أي في الزمان السابق على التعليم وتعليم ذلك البيان الذي كان غير معلوم بخلق علم ضروري في آيينا آدم بجميع الاسماء والسميات من كل لغة واعتراض بأنه لا حاجة لذلك قوله مالم نعلم للاستغناء عنه بقوله علم لان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم فغير المعلوم لازم للتعليم وبذكر المعلوم يعلم الا لازم وأجيب بأن غير المعلوم منه ما هو صعب المأخذ لا ينال بقوتنا واجتهادنا ومنه ما هو سهل المأخذ بحيث ينال بقوتنا واجتهادنا بحسب العرف والا لازم للتعليم الثاني دون الاول والمراد هنا في كلام المصنف الاول فقوله مالم نعلم أي بقوى أنفسنا واجتهادنا ولو حذف قوله مالم نعلم لتوهم أن ذلك العلم أمر سهل المأخذ ينال بالاجتهاد والقوى البشرية وحينئذ فالتصريح بقوله مالم نعلم لدفع ذلك التوهم وهذا الذي ذكره الشارح مأخوذ من قوله تعالى وعلمك مالم تكن تعلم وقد يقال ان هذا التوهم يدفعه قوله من البيان لانه لا ينال بالقوة والاجتهاد عرفا فلو قال وعلمنا البيان لكان في دفع ذلك التوهم فاعلم الاحسن ان يقال انما أتى بقوله

قدم رعاية للسجع والبيان المنطق الفصيح العرب عما في الضمير

الى كمال النعمة حيث علمنا لسنا أهلا لمله بسهولة والبيان هو المنطق الفصيح العرب عما في الضمير كما تقدم وفيه الايماء الى أن هذا العلم المقصود ما يتعلق بالبيان وهو براعة الاستهلال ثم أشار الى الحمد

يكونا كغرسى رهان وعطف علم على أنعم من عطف الاخص على الاعم ان كانت ما مصدرية ومن عطف الخاص على العام ان كانت موصولة فان ما الموصولة عامة وكلاهما خارج عن الاصل والغالب لاستدعاء الاول عطف الشيء على نفسه واستدعاء الثاني عطف بعض الشيء عليه أو أحداً أفراد الكلية عليها المستدعين أيضا لعطف الشيء على نفسه غير أن كلا منهما بلوغ مستحسن كما سيأتي ان شاء الله تعالى ويوليتنبه لدقيقة وهي أن الأصولى يؤول ما يرد من ذلك حيث قدر على ارادة ما عدا الخاص بالعام فرارا من التأكيد حتى ذهب بعضهم الى التزام ذلك وجعله من المخصصات أما هنا فنحن لا نفر من التأكيد بل نحافظ عليه لما فيه من البلاغة ولا سيما في المقامات الخطابية ثم نحافظ على ادخال نعمة تعلم البيان في قوله ما أنتم لتحصل براعة الاستهلال بذكر ما يناسب المقصود كقوله

* بشرى فقد أنجز الاقبال ما وعدا بـ بل قد يقال انها فقط هي المرادة ويكون من العام المراد به الخصوص لا ذكرناه ويكون الاول على جهة الطرح كقولك أعجبتى علم زيد وفقهه والبيان يطلق على معان لا نطيل بذكرها والمراد هنا منها الفصاحة أو هذه العلوم التي ستأتي في هذا المختصر فان الثلاثة تسمى علم البيان وقوله مالم نعلم هو نفي غير متصل بالحال بقرينه أنه انما قصد الحمد على العلم الموجود حال هذا الكلام فهو كقوله تعالى علم الانسان مالم يعلم ولو قال مالم نعلم كقوله تعالى وعلمك مالم تكن تعلم لكان أوضح في هذا المراد لا شعاع كان غالباً بالانقطاع وقد نص النحاة على أن لم يجوز انفصال نفيها عن الحال هذا حظ النحوي والاصولي يحمل ذلك مجازاً من مجاز التخصيص وما استراه في آخر باب الاصل والوصل من كلام البيانين وابن الحاجب مما يوهم أن ذلك حقيقة لا تعويل عليه لما قررنا ثم وقد عجبت من ابن مالك وابنه حين مثلاً ذلك بقوله

وكنت اذ كنت الهى وحدا * لم يك شيء يا الهى قبلها

فإن كون الشيء لم يكن قبله نفي متصل وقد اعترض عليها شيخنا أبو حيان وقد عجبت من ابن مالك ومن شيخنا أبي حيان في تشييمه بالانقطاع في لم بقوله تعالى هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً فان الحال هنا مقيدة بالحين التقدير لم يكن فيه شيئاً مذكوراً ولم ينقطع ذلك أصلاً كقولك لم يقم زيد أمس والتحقق أن النفي الذي تتكلم في انقطاعه هو نفي الحدث المحكوم بنفيه واذا كان مقيداً بظرف فاقصده باستغراق النفي الظرف كقولك لم يقم زيد أمس فهذا نفي متصل ولو قلت لم يقم زيد أمس تريد أنه لم يقم في بكرته لكان ذلك مجازاً وأما القيام فيما بعد أمس فلا تعرض في اللفظ اليه بنفي ولا اثبات بخلاف النفي الذي لا يتقيد بظرف فانه يستغرق الاوقات التي لا غاية لها الا زمن النطق والعجب من شيخنا أن كبرفانه اعترض على ابن مالك في المثال الاول فيما به تعرض به عليه هنا في المعنى فان قلت هلا استدلت على عدم اتصال النفي بقوله علم لان أحدهما أثبت ما نفاه الآخر قلت لان علم قد ينازع في اقتضائه لحصول العلم فان العلماء اختلفوا في أن علم هل يستدعي مطاوعة أولاً ويشهد لاول قوله تعالى من يهد الله فهو المهتد فأخبر عن كل من هداه بأنه مهتد وأما قوله تعالى وأما مود فهديناهم وليس منه لان الهدى في تلك الآية بمعنى الدعوة بدليل فاستحبوا العمى على المهدي وقد يشهد لوجود الفعل دون مطاوعة قوله تعالى وما ترسل بالآيات الا تخويفاً وقوله وتخوفهم فما يزيدهم الا طغياناً كبيراً لان التخويف يحصل ولم يحصل للكفار خوف نافع يصرفهم الى الايمان فانه المطاوعة لا تخويف المراد بالآية

بأنه تعالى نقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم ففيه بحث لان هذه الفائدة مستفادة من التعليم بلا شبهة ثم ان قوله مالم نعلم مفعول ثان لعلم والاول محذوف أى علمنا اذ ليس علم من أفعال القلوب حتى لا يجوز الاقتصار على أحد مفعوليه وكيف وقد وقع الاقتصار عليه في قوله تعالى لا علم لنا الا ما علمتنا (قوله قدم رعاية للسجع) ظاهره أن رعاية السجع لا تنأى الا بتقديم ذلك البيان مع أنه يمكن مراعاة السجع بدون تقديم له بأن يقال ومالم نعلم من البيان علم وأجيب بأن مراد الشارح قدم ذلك على المبين فقط بعد ذكر العامل في مرتبته ولا شك أن الرعاية المذكورة لا تحصل مع ذكر النامل في مرتبته الا بذلك التقديم وأما ما أجاب به العلامة الفاسمي من انه يلزم من تأخير علم تقديم معمول الصلة عليها لان علم معطوف على أعم الذي هو صلة لما ومالم نعلم مفعوله وذلك لا يجوز مردود لان المنوع تقديم معمول الصلة على الموصول نحو جاء زيد الذي ضرب وأما تقدمه على الصلة وحده نحو جاء الذي زيد اضرب فلم يمنع أحد (قوله المنطق)

الكريمة

أى المنطوق به والفصيح بمعنى الظاهر الذي لا يلتبس به بعضه كما في الحان الطيور وليس المراد بالفصيح الخاص من الالكسة لان المراد بالبيان هنا ما يميزه نوع الانسان ور بما لا يكون فصيحاً بالمعنى المذكور (قوله العرب عما في الضمير) أى الظاهر له

بدلالات وضعية امامن الله ومن أهل اللغة على ما بين في موضعه (قوله وللصلاة والسلام الخ) الظاهر أن هذه الجملة انشائية لان التصود منها الدعاء صلى الله عليه وسلم ويدل لذلك ماورد كيف نضلى عليك فقال قولوا اللهم صل الخ فهذا دليل على أن المراد منها الدعاء فهو من قبيل عطف الانشاء على الانشاء. أعنى جملة الحمدلة أعلى أن جملة الحمد خبرية فالاول الاستئناف وقول المنى واو الاستئناف هي الداخلة على مضارع مرفوع يظهر جزمه ونسبه أغلبي وأول عطف ويقدر القول أى وأقول الصلاة الخ وإنما احتجنا لذلك لئلا يلزم عطف الانشاء على الخبر نعم على ما قاله بعضهم وان كان بعيدا ان جملة الصلاة يصح أن تكون خبرية لان المقصود بها تعظيمه على الله عليه وسلم لان الاخبار بأن الله صلى عليه تعظيم له يكون العطف من قبيل عطف (٤٣) الخبرية على مثلها وانما كان جعل جملة الصلاة

خبرية بعيدا لأنه يقتضى أنه ليس المقصد منها الدعاء

بل التعظيم وليس كذلك

كما يدل له الحديث السابق

ثم ان المقصود بالصلاة

عليه طلب رحمة لم تكن

حاصلة فانه مامن وقت الا

ويحصل له فيه نوع من الرحمة

لم يحصل له قبل فلا يقال

الرحمة حاصلة فطلبها طلب

لما هو حاصل (قوله على

سيدنا محمد) يتنازع كل من

الصلاة والسلام بناء على

جواز التنازع بين العوامل

الجوامد وأما ان قلنا انه

لا يكون الا في المشتقات

كان متعلقا بواحد وحذفه

من أحدهما للدلالة الآخر

أو يقدر الخبر منى ولا

حذف * والسيد هو من

ساد في قومه وكان كاملا

فيهم أولادى يلجأ اليه في

المهمات (قوله خير من

نطق) انما اختار خير

من نطق على سائر الصفات

المادحة له عليه السلام

ليناسب ما ذكر في جانب

(والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير من نطق بالصواب وأفضل من أوتي الحكمة) هي علم الشرائع

على النعمة الثانية بالدعاء لمن ظهرت على يديه لان العدل لا يستقيم على يد كل أحد اذ لا ينفذ في كل فرد حتى يكون بحيث يكون خصوصية للزمه بها يقبل منه ولا يكون له خصوصية حتى يعلم أنه خص به مظهره من عند خالق الشكل ولا يظهر ذلك الا بظهور الرسالة المدلول عليها بالمعجزات المتضمنة للشرائع الجامعة للعدل وقوانينه فأوما إلى ما ذكر بالدعاء صاحب المعجزات كما ذكرنا فقال (والصلاة) وهي من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم زيادة تشرية وترقية ومن الخلق طلب ذلك (والسلام) وهو الامان من كل خوف والسلامة من كل أذى أو كلام التحية والتسكريم (على سيدنا) أى ملتجئنا في المهمات وفي دفع المهمات (محمد) اسمه على الله عليه وسلم الدال على كثرة محامده (خير من نطق بالصواب) أى أعلى من تكلم بالصواب وهو ضد الخطأ لانه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى وهو نعت لمحمد عطف عليه قوله (وأفضل من أوتي) أى أعطى (الحكمة) وهي حقائق العلوم والالفاظ الدالة

السكرية وعلى الاول تكون الفاء في قولك أخرجه فخرج للتعقيب في الرتبة لاني الزمان ولا يصح أخرجه فما خرج الامجاز وعلى الثاني تكون الفاء للتعقيب في الزمان ويكون أخرجه فما خرج حقيقة ورأيت بخط الودمانه يقال علمته فما تعلم ولا يقال كسرت فما انكسر والفرق أن العلم في القلب من الله يتوقف على أمور من المتعلم ومن المعلم فكان علمته موضوعا للجزء الذي من المعلم فقط لعدم امكان فعل من الخلق يحصل به للعلم ولا بد بخلاف الكسر فان أثره لا واسطة بينه وبين الانكسار اه وقد بسطت القول في هذه المسئلة في شرح مختصر ابن الحاجب ومن الغريب أن لم استعملت للنفي المنقطع والتصل استعمالا واحدا وقد استنبطت ذلك من قوله تعالى وعلمتم ما لم تعلموا أتمم ولا آباؤكم فنفى العلم عنهم منقطع وعن آباؤهم متصل والفائدة حينئذ في ذكر المفعول وهو قوله تعالى ما لم تعلموا وان كان الانسان لا يعلم الا ما لم يعلم التصريح بذكر حالة الجهل التي انتقلوا عنها فانه أوضح في الامتنان خلافا للسهيلي اذ يرى أن نحو ما قام زيد ولا عمر ومن عطف الجمل ولان مالك حيث ادعى في نحو اسكن أنت وزوجك الجنة انه من عطف الجمل فنظيره أن يكون التقدير هنا ولم يعلم آباؤكم والذي ذهب اليه سيوي وغيره ان الفعل الاول هو المامل وان لم يصلح تعلموا واسكن لمباشرة آباؤكم وزوجك كما تقول تقوم هندوز يدوان كان زيدا يصلح لمباشرة تقوم فانه من عطف المفردات كما صرح به ابن الحاجب وغيره وأما نصح السهيلي في قوله تعالى لا تأخذ سنة ولا نوم انه من عطف الجمل فليس ذلك لاختلاف المتعاطفين بالتدبير والتأنيث بل لتكرار لا كما هو معروف عنه والاولى (١) في هذه أن تكون موصولة لاقتضاء المقام ذلك ص (والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير من نطق بالصواب وأفضل من أوتي الحكمة)

الحمد من التعرض لنعمة البيان واختار التعبير بالنطق على التعبير بالتكلم لانه ليس أفضل من تكلم بالصواب على الاطلاق لصدقه بالمولى سبحانه وتعالى فيحتاج الى أن يقال انه عام خص منه البعض وهو الله فعبارة قاصرة على الحوادث من أول الامر وهو النطق وفي كلامه تلميح الى قوله تعالى وما ينطق عن الهوى والصواب ضد الخطأ (قوله هي) أى الحكمة علم الشرائع لم يأت بأى التفسيرية بدل هي قيل ليفيد أن ما ذكر معنى للحكمة لا بقيد كونها الواقعة في المن وفيه أن الاتيان بأى لا يقتضى كون ما ذكر معنى الواقعة في المن بخصوصها فاعل الأحسن أن يقال حكمة الاتيان هي دون أى فإذ أن الحكمة مقصورة على ما ذكره لا على غيره من المعاني التي ذكرها للحكمة من الادراكات أو العلم بالشيء على ما ينبغي مع العمل به فيكون في كلامه إشارة الى ان هذا المعنى هو الرضى من بين معانيها وانما

(١) في هذه كذا في الاصل ولعل المناسب في ما هذه الخ وليحزر ركبته مصححه

كان الايتان بهى مفيدا لذلك لان الجملة حينئذ معرفة الطرفين وهى تنفيذ المحصر (قوله وكل كلام وافق الحق) المراد بالحق النسبة الواقعية أى كل كلام وافقت نسبته الواقعية الواقع ونفس الامر وأصله حاقق وعطف قوله وكل كلام على ما قبله من عطف العام على الخاص لان قولك الواحد نصف الاثنين كلام وافق الحق وليس بشرية (قوله لان هذا الفعل الخ) هذا فى الحقيقة علة لمخوف وتقدير الكلام ولم يذ كر فاعل الايتاء وهو الله لتعيينه وظهوره لان هذا الفعل لا يصلح الا لله واذا كان كذلك فلا يحتاج لانص عليه قيل ان الانسب أن يكون المراد بمن نطق بالصواب الانبياء عليهم الصلاة والسلام (٤٤) ومن أوتى الحكمة وفصل الخطاب الرسل عليهم الصلاة والسلام فان النبى

وكل كلام وافق الحق وترك فاعل الايتاء لان هذا الفعل لا يصلح الا لله تعالى (وفصل الخطاب) أى الخطاب المفصول البين الذى يتبينه من يخاطب به ولا يلتبس عليه

على تلك الحقائق ويطلق كثيرا على علم الشرائع ولم يذ كر فاعل الايتاء لتعيينه للعلم بأنه ليس الا الله تعالى (وفصل الخطاب) أى وأفضل من أوتى فصل الخطاب وهو الخطاب الفاصل بين الحق والباطل أو الخطاب المفصول أى التبيين الذى يفهمه سامعه ويعرف مواقع الذكر والحذف والتقديم والتأخير منه وغير ذلك فالفصل فعل بمعنى مفعول أو بمعنى فاعل وفى ذكر الحكمة الدالة على علم الشرائع وذك كر فصل الخطاب الدال على الكلام المقبول الذى لا مقال فيه ولا عيب ولا رد لأحد اشارة الى ما يحق به ذلك وهو المعجزات المثبتة للرسالة المتضمنة لقرائن العدل الذى هو أحد النعمتين المحمود عليهما وفى تعليق الدعاء للرسول الموصوف بما ذكر على وصفه المذكور ايماء الى أن من جملة ما استحق به الدعاء ظهور تلك النعمة على يده لان تعليق الحكم بما يناسب يشعر بعليته فيتضمن الشكر لتلك النعمة كما بيناه آنفاً صلى

وفصل الخطاب) ش الصلاة من الله الرحمة ولهما معان يطول ذكرها فقد أوعبنا الكلام عليها فى شرح المختصر والصلاة هذه اما من الله فتكون بمعنى الرحمة أو من العبد فتكون معناها صلاة العبد على النبى صلى الله عليه وسلم وهى قوله اللهم صل عليه وهى على التقديرين انشاء وكذلك الحمد وقوله سيدنا فيه استعمال السيد فى غير الله سبحانه وتعالى وقد روى نحوه عن ابن مسعود وابن عمر رضى الله عنهم ويشهد به قوله صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولد آدم ولا فخر. ان ابى هذا سيد. قوموا الى سيدكم وقوله تعالى وسيدا وحسورا وقوله تعالى وألّفيا سيدها لدى الباب وفى المسئلة ثلاثة أقوال حكاهما ابن المنير فى المصنف أحدها أن السيد يطلق على الله وعلى غيره والثانى أنه لا يطلق على الله تعالى وعزاه لملك والثالث أنه لا يطلق الا على الله بدليل ما روى أنه صلى الله عليه وسلم قيل له يا سيدنا فقال أما السيد الله ولا أدرى كيف غفل هذا القائل عما تقدم من الآيات والسنة ونقل فى الاذكار عن النحاس أنه يجوز اطلاقه على غير الله تعالى الا أن يكون بالالف واللام قال النووى والظاهر جوازها بالالف واللام لتعريف الله تعالى * وقوله خير من نطق ماش على مذهب أهل الحق من تفضيله صلى الله عليه وسلم على الملائكة ولما كان النطق من خواص الالفاظ التى تنزه البارى عز وجل عنها تم عموم هذا الكلام وأخرجت من الموصولة قوله تعالى هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق وأيضاً فهو نطق مجازى * والحكمة علم الشرائع وفصل الخطاب الكلام البين فهو فصل بمعنى مفصول بعضه من بعض أو بمعنى فاصل لانه فاصل بين الخطأ والصواب وفيه تلميح لاشارة الى أن فصل الخطاب هو المقصود

هو الانسان المبعوث الى الخلق عموماً أو خصوصاً بملاحظة معنى الانباء عن الله وأحكامه والرسول هو الانسان المبعوث بملاحظة ارساله اليهم ومؤيداً بالمعجزة ومعه كتاب مشتمل على الحكمة وهذا مبنى على اتحاد النبى والرسول ذاتاً وان اختلفا اعتباراً على اشتراط الكتاب مع الرسول ونوقش فيه بأن عدد الرسل يزيد على عدد الكتب فتأمل (قوله وفصل الخطاب) يحتمل أنه عطف على أوتى الحكمة بناء على أن فصل فعل ماض على وزن ضرب والخطاب مفعوله فيكون جملة فعلية ويحتمل العطف على الحكمة عطف مفرد على مفرد بناء على أن فصل مصدر وهو الذى مشى عليه الشارح وحاصل ما أشار اليه الشارح بقوله أى الخطاب المفصول أو الفاصل أن اضافة فصل للخطاب من اضافة الصفة

للموصوف وأن المصدر بمعنى اسم الفاعل أو اسم المفعول على طريق المجاز المرسل وعلاقته الجزئية والتعلق الخاص من ذلك أن تجعل الفصل باقياً على مصدريته ويعتبر التجوز فى اضافته الى الخطاب على حد جرد قطفية وأخلاق ثياب فأصله خطاب فصل نحو رجل عدل ونحوها هى اقبال وادبار وهذا أوفق بما عليه أئمة المعانى حيث رجحوا التجوز العقلى على التجوز الاعرابى بحذف المضاف وعلى المجاز اللغوى وذلك لتضمن المجاز العقلى من البالغة البليغة ما لا يتضمنه المجاز اللغوى ولا المجاز الاعرابى (قوله أى الخطاب المفصول) المراد بالخطاب الكلام المخاطب به وقوله البين تفسير للفصول وقوله الذى يتبينه تفسير للبين أى يجده بينا ظاهراً ويعلمه كذلك من يخاطب به وقوله ولا يلتبس عليه تفسير لقوله يتبينه فظهر لك أن التبيين هنا بمعنى العلم والفهم ولهذا عدى بنفسه وأما الذى بمعنى الظهور فهو لازم واعلم أن المراد بفصل الخطاب هنا اما الكتب المنزلة على الرسل أو ما يعمها ويم سننهم التولية واعترض بأن فصل الخطاب

بهذا المعنى كيف يتناول القرآن وفيه من التشابهات ما لا يتبينها من مخاطبها وتلبس عليه فالتراد بكون المخاطب يحده بينا ولا يتلبس عليه أنه لاصعوبة في فهمه ومن حيث ما ينحل بالبلاغة بحيث يعرف المخاطب مواضع الحذف والاضمار والفصل والوصل وغير ذلك من الاوصاف الموجبة للبلاغة أو يجاب بأن كلام الشارح مبني على مذهب المتأخرين من أن الراسخين في العلم يعلمون تأويل التشابهات وهم المخاطبون به لان الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام فمخاطب الباري يجب أن يفهم ما خولب به وهم يتبينونها ولا تلبس عليهم أو يجاب بأن المخاطب بها هو الرسول عليه الصلاة والسلام وهو يتبينها أو يقال ان يتناه عليه الصلاة والسلام الكلام البين لا يقتضى أن يكون كل كلام أوتيه كذلك وحينئذ فلا ترد التشابهات على رأى السلف (قوله أو الخطاب الفاصل) أى الكلام المميز بين الحق والباطل وشاع استعمال الحق والباطل في الاعتقادات والخطأ والسواب في الاعمال (قوله وعلى آله) فيه اضافة الآل للضمير وهو جائز على التحقيق خلافا لمن قال أنه من جن العامة لان آل إنما يضاف لذى شرف والظاهر أشرف من الضمير ورد بأن الضمير يعطى حكم مرجعه في الشرف وعدمه ويدل للجواز قول عبدالمطلب وانصر على آل الصليبي ب وعابديه اليوم آله

(قوله أصله أهل) أى من قولهم فلان أهل لكذا أى مستحق له ولا شك أن الرجل مستحق لآله وآله مستحقون له فأبدلت الهاء همزة فتوالت همزتان أبدلت الثانية ألفا فان قلت ابدال الهاء همزة مشكل اذا فائدة التصريف النقل لها وأخف والنقل هنا لما هو أنقل اذا همزة أنقل من الهاء وأوجب بأن هذا الثقيل لم يقصد لذاته وانما هو وسيلة للتوصل للتحفيف المطلق وهو الألف ولم تقلب الهاء ألفا من أول الأمر لانه غير معهود في محل آخر حتى يقاس هذا عليه بخلاف قلبها همزة فانه قد عهد كفى أراق أصله هراق (قوله بدليل أهيل) أى بدليل تصغيره على أهيل والتصغير يرد الاشياء الى أصولها واعتراض بأن الاستدلال بالتصغير دورا وذلك لان المصغر فرع المكبر وحينئذ فأهيل متوقف على آل فاذا استدل بأهيل على أن أصله أهل (٤٥) كان آل متوقفا على أهيل وهذا دورا وتوقف

كلى واحد على الآخر وأوجب بأن الجهة منفكة لان توقف المكبر على

أو الخطاب الفاصل بين الحق والباطل (وعلى آله) أصله أهل بدليل أهيل خص استعماله في الاشراف وأولى الخطر (الاطهار)

المصغر من حيث العلم بأصالة الحروف وتوقف المصغر على المكبر من حيث الوجود واعتراض أيضا بأن أهيلا يمكن أن يكون تصغيرا

على من هم العينون للشارع في تبليغ الشرائع وتعليمها فقال (وعلى آله) أى أهله وهم المؤمنون من بنى هانم وأصل آل أهل أبدلت الهاء همزة ثم أبدلت ألفا بدليل قولهم في التصغير أهيل والآل لا يضاف الا لما فيه شرف وخطر فلا يقال آل الجداد وآل الجزار (الاطهار) أى الظاهرين من وصم من هذا العلم وقيل هو قول أما بعد ففي ذلك توطئة لذكرها بعد ذلك ص (وعلى آله الاطهار

لأهل الآل وحينئذ فلا يصح الاستدلال وأجاب بعضهم بأن آل هذا مكبر ولا بدله من مصغر ولم يسمع الا أهيل دون أو يل حتى يكون أصله أول ولا أهيل حتى يكون أصله أول ولا أهيل حتى يكون أصله أول فدل على أن أهيلا تصغيره وهذا لا يمنع من كونه تصغيرا لأهل أيضا لكن ماذا كره ذلك البعض من أنه لم يسمع أو يل فيه نظري المطول عن الكسائي سمعت أعرابيا فصيحاً يقول أهل وأهيل وآل وأويل فالاولى في الجواب أن يقال ان أهيل وان كان يحتمل أنه تصغير لأهل لكن أهل اللغة ثقات وقد قام الدليل عندهم على أنه تصغير لآل أيضا فان قلت ان الآل مختص بأولى الخطر والشرف والتصغير على أهيل ينافي ذلك لدلالة التصغير على التحقير قلت معنى قول الشارح خص استعماله الخ أنه لا يدخل الاعلى من له شرف والتصغير انما اعتبر في المضاف الذى هو الآل وليس معتبرا في المضاف اليه كالشرف فلاننا في الاعتبار كل منهما في غير ما اعتبر فيه الآخر سلمنا أن كلاما من التصغير والشرف معتبر في المضاف لكون الشرف سرى من المضاف اليه الى المضاف فلان سلم التنافي لان التحقير باعتبار لا ينافي الشرف باعتبار آخر فاخصاه بأولى الشرف ولومن بعض الوجوه والتحقير من بعض الوجوه وأما الجواب بأن تصغيره يجوز أن يكون للتعظيم فلا يمنع من اختصاصه بالاشراف فقد يناقش فيه بأن تصغير التعظيم فرع عن تصغير التحقير كما صرحوا به (قوله خص استعماله في الاشراف الخ) يريد الشارح أن آل وقع فيه بحسب الاستعمال تخصيصا وان كان عاما باعتبار أصله وهو أهل * الاول أنه لا يضاف لغير العقلاء فلا يقال آل الاسلام ولا آل مصر وأمثالها ويقال أهل الاسلام وأهل مصر * الثانى أنه لا يضاف للعاقل الا اذا كان له شرف وخطر فلا يقال آل الجزار ويقال أهله قيل والسبب في ذلك انهم لما ارتكبوا في الآل التغيير اللفظي بتغيير الهاء ارتكبوا التخصيص الاول قصد الغلظة بين اللفظ والمعنى ولما كانت الهاء حرفا ثقيلابكونه من أقصى الخلق تطرق الى الكرامة بسبب قلبها الى الألف الذى هو حرف خفيف نقص قوى فارتكبوا التخصيص الثانى جبرالهند التخص (قوله في الاشراف) في القاموس الشرف محر كالماء والمكان العالى والمجدولا يكون الآباء أو علوا حسب اه اذا علمت هذا فقول الشارح وأولى الخطر أتى به لدفع توهم تخصيص الاشراف بشرف الآباء أو علوا حسب اه وقوله الخطر بفتح الحاء المعجمة والطاء المهملة معناه العظم أى سواء كان في أمر الدين والدنيا كآل النبي أو الدنيا فقط كآل فرعون

(قوله جمع طاهر) في القاموس الطاهر بالضم تقيض النجاسة كالطهارة وطهر كنعصر وكرم فهو طاهر وطهور والجمع أطهار وطهاري وطهر اذا علمت هذا تعلم أن ما ذكره الشارح هنا من أن اطهار جمع لطاهر لا يخالف ما قاله في شرح الكشاف من أنه جمع لطهر بكسر الهاء كنعمر وأما ما علمت أن المفرد من هذه المادة ثلاثة ألفاظ كل واحد منها يجمع على هذه الجموع الثلاثة فكون اطهار جمعا لطاهر لا ينافي أنه جمع لطهر نعم ما نقله في شرح الكشاف عن الجوهري من أن جمع فاعل على افعال لم يثبت لا يسلم كما علمت من كلام القاموس وما قاله العلامة الفري من الجواب عن التخالف بين كلامي الشارح هنا وفي شرح الكشاف من أنه قد يقال مراد الشارح هنا أن الاطهار جمع لطاهر بحسب المعنى فلا مخالفة بين كلاميه لاحاجة اليه ويخالفه القياس بصاحب وأصحاب هذا محصل ما قاله العلامة عبدالحكيم (قوله وصحابه الأختيار) أي المختارين والصحابة في الاصل مصدر يقال صحبه صحبة وصحابة أطلق على أصحاب خير الأمام ولكنها أخص من الاصحاب لانها الغلبة استعمالها في أصحاب الرسول صارت كالعلم لهم ولهذا نسب الصحابي اليها بخلاف الاصحاب فيصدق بأى أصحاب كانوا ثم المختار عند جمهور أهل الحديث أن الصحابي كل مسلم رأى الرسول عليه الصلاة والسلام وقيل بطال صحبته وقيل وروى عنه والظاهر أن مراد المصنف هنا كل مسلم يميز صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة وكان أصحابه عليه الصلاة والسلام عند وفاته مائة ألف وأربعمائة عشر أئمة كما هم أهل (٤٦) رواية عنه وفي قول المصنف الأطهار التلميح لقوله تعالى أئمة يبدل الله ليذهب

عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا كما أن في قوله الأختيار التلميح لقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس بناء على أن الخطاب خطاب مشافهة ولقوله عليه الصلاة والسلام خيركم قرني وقد تبين بما قلناه من التلميح للأيتين والحديث وجه تخصيص الآل بالوصف بالاطهار وتخصيص الأصحاب بالوصف بالأختيار (قوله جمع خير بالتشديد) أراد بهذا أن الأختيار صفة مشبهة واحدها هنا خير بالتشديد لا بالتخفيف لما

جمع طاهر كصاحب وأصحاب (وصحابه الأختيار) جمع خير بالتشديد (أما بعد)

الشقاوة فهو جمع طاهر على غير قياس وفيه إيماء الى قوله تعالى أئمة يبدل الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا (و) على (صحابته) اسم جمع لصاحب (الأختيار) أي المختارين وهو جمع خير بالتشديد لا خير الذي هو اسم التفضيل لانه في الأصل لا يثنى ولا يجمع والمراد بالصاحب الصحابي وهو كل من لقيه وآمن به صلى الله عليه وسلم وفيه إيماء الى قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس وقد تبين بما أشير اليه من الأيتين وجه تخصيص الآل بالوصف بالاطهار والصحابة بالوصف بالأختيار (أما بعد) أي مهما يكن من شيء بعد الحمد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فكذا الخ

وصحابه الأختيار) ش آل النبي صلى الله عليه وسلم هم بنوه هاشم وبنوه المطلب وقيل جميع الأئمة وقيل أولاد فاطمة رضي الله عنها وكان الأخصن اضافتها الى ظاهر لان الصلاة على الآل رويناها من طرق كثيرة ليس فيها الاضافة الى مضمرة ولان الكسائي والنجاشي والبيهقي منعوا اضافة الآل الى المضمرة لكن يرد عليهم قوله وانصر على آل الصلوة * وبعباده اليوم آلك

وقوله الأطهار جمع طاهر ذكره ابن سيده وهو نادر كجاهل وأجهال والمراد بالطهارة من الأنداس والتفانص والصحابة الأختيار كثر فيها فتح الصاد ويجوز كسر هاء على لغة وهم كل من رآه النبي صلى الله عليه وسلم مسلما وقيل غير ذلك مما يطول ذكره والأختيار جمع خير كميته وأموات وبين الآل والصحابة عموم وخصوص من وجه لان التابعي الذي هو من بني هاشم وبنو المطلب من الآل وليس من الصحابة وسلمان الفارسي مثلا بالعكس فذلك حسن عطفهم عليهم ص (أما بعد) ش هي كلمة فصيحة قيل إنها فصل

في القاموس من أن المخففة في الجمال والمبسم والمشددة في الدين والصلاح كذا قال عبدالحكيم ومحصله أن الخطاب

خييرا اذا كان صفة مشبهة سواء كان مشددا أو مخففا يجمع على أختيار لكن الشارح انما قيد بالتشديد لانه المناسب للمقام وقال الفناري قيد بالتشديد احترزا عن خير المقصور عن أخير أفعل تفضيل فانه لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث لكونه في التقدير أفعل من وأفعل من لا يتصرف فيه لكونه مشابها للفظا ومعنى لأفعل التعجب غير المتصرف فيه كما تقر في النحو وهذا لا ينافي أن خيرا الواقع صفة مشبهة اذا كان مخففا يجمع على أختيار كالمشدد وعلى هذا فيقال قول الشارح جمع خير بالتشديد أي في الحال أوفى الأصل فاندفع ما يقال ان ظاهر كلام الشارح يقتضي أن خيرا المخفف الواقع صفة مشبهة لا يجمع على أختيار وليس كذلك (قوله أما بعد) أما هنا لفصل أي لفصل ما بعدها عما قبلها مع التأكيذ ووجه افادتها للتوكيد أنك اذا أردت الأختيار بقيام زيد فلتزيد قائم واذا أردت تأكيذ ذلك وأنه قائم ولا محالة قلت أما زيد فقام أي مهما يكن من شيء فزيد قائم فقد علق بقيام زيد على وجود شيء في الدنيا وذلك محقق والمعاق على المحقق محقق فان قلت ان مضمون الجزء وهو كونه علم البلاغة وتوابعها موصوفا بالآوصاف الآنية محقق لانكار له ولا شك فيه والتاكيذ يكون لدفع الانكار أو الشك قلت يكفي في صحة التأكيذ الانكار التزيلي الادعائي على أن التأكيذ يكون مجرد الاعتناء بالحكم وتقريره في النفوس كما سيأتي ان شاء الله

(قوله هو) أى لفظ بعده وانما قيدنا بهننا لأجل قوله المبينة والالفاظ بعد في حد ذاته قد يكون معربا (قوله من الظروف) أى الزمانية نظرا للنطق والسكانية باعتبار الرقم لكن في الثاني بعد وقوله للمبينة أى على الضم (قوله النقطه الخ) هذا اشارة لعله البناء والمراد لانقطاعها لفظا للمعنى والامطالع لا ينتج البناء لان الانقطاع قد يجامع الاعراب وحاصله انه لما حذف المضاف اليه ونوى معناه وهو النسبة الجزئية وأدى ذلك المعنى بالمضاف وهو الظرف صار مشابها للحرف في المعنى فلذلك بنى (قوله أى بعد الحمد الخ) أراد بالحمد هنا وفيما يأتي الثناء فتدخل البسمله فانها من جملة الثناء وقد أتى بها المصنف (قوله لنيابتها عن الفعل) علة لكونها عاملة في الظرف أى أن عملها ليس من ذاتها بل لنيابتها عن الفعل وهو يمكن الذي هو فعل الشرط وفي هذا اشارة الى أن العامل في الظرف حقيقة الفعل وأما ما فبطر يق للمعروض وذلك لان الظرف من متعلقات الشرط الذي نابت عنه أما فتكون نائبة عنه معنى وعملا (قوله والاصل الخ) هذا في قوة العلة لما قبله أى لأن أصل التركيب الذي نابت عنه فيه أما نابت الفعل مهم الخ أو أنه مستأنف جواب عن سؤال مقدر تقديره أن الفعل الذي نابت عنه أما ثم ان المراد بالاصل ما حق الكلام أن يكون عليه وليس المراد أن الكلام كان مطولا ثم اختصر واعترض بأنه لا دلالة على هذا الاصل لان الفاء غاية ما تقتضى شيئا ما لا خصوص مهما ويحجب بأن غير مهما لما كان خاصا بشئ لأن من لمن يعقل وما غيره ومتى للزمان وأين المكان والقصود هنا التعميم واذ ما ومهما عام الا أن المناسب لمقام التوكيد مهما فلذا اختيرت لا يقال ان إن أيضا عامة قلت نعم لانها للشك فلا تناسب المقام ثم ان مقتضى هذا الاصل الذي ذكره أن الظرف المتوسط بين أما والفاء من متعلقات الشرط المحذوف وما بعد الفاء جملة مستقلة ويرشح ذلك قوله سابقا العامل فيه أما لنيابتها عن الفعل وهو قول بعضهم وقيل ان الواسطة بين أما والفاء من متعلقات (٤٧) الجزء مطلقا أى ظرفا كان أو غيره

وقدمت تلك الواسطة عليه لتكون كالمعروض عن فعل الشرط الملتزم حذفه بعد أما لجره على طريقة واحدة وعليه مشى الشارح في المطول في متعلقات الفعل وقيل ان كانت الواسطة مما يصح عملها بعد الفاء فيها بأن كانت ظرفا فهي من متعلقات

هو من الظروف المبينة المنقطعة عن الاضافة أى بعد الحمد والصلاة والعامل فيه أما لنيابتها عن الفعل والاصل مهما يكن من شئ بعد الحمد والصلاة ومهما هنا مبتدأ والاسمية لازمة للمبتدأ ويكن شرطاً والفاء لازمة له غالبا

بعد ظرف مبني لقطعه عن الاضافة مع نية معنى المضاف اليه والعامل فيه أما الفعل الذي نابت عنه أما أو ما بنفسها لنيابتها عن الفعل ولما كانت أما بمعنى مهما يكن من شئ ومهما هنا اسم شرط مبتدأ والمبتدأ ملزوم الاسمية والشرط ملزوم الفاء في بعض الاحيان ألزمت أما الفاء مقامها لصوق الخطاب الذي أوتي به داود عليه السلام وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكرها في خطبه وكذلك العرب قال سبحانه:

لقد علم الحى اليمانون أتى إذا قلت أما بعد أتى خطيبها

الجزء وان لم يصح عمل ما بعد الفاء فيها فهي من متعلقات الشرط المحذوف والذي عليه المحققون القول الثاني لافادته تعليق الجواب على محقق وهو وجود شئ ما في الدنيا بخلافه على القول الاول فانه يكون معلقا على وجود شئ مقيد بكونه بعد الحمد وتعليق الشئ على المطلق أقرب لنحققه في الخارج من التعليق على المقيد وان كان الامران بالنظر لما في المقام سيان (١) لتحقق ما علق عليه فيهما (قوله ومهما هنا) أى في هذا التقدير الذي قدره الذى هو اوضح أما وانما قيد ابتدائية مهما هنا لانها قد تكون في غير هذا المكان مفعولا كقولك مهما تعطينى من شئ أفبل (قوله والاسمية لازمة للمبتدأ) انما لم يقل له مع أن المقام مقام اضمار للتأنيدهم رجوع الضمير الى خصوص هذا المبتدأ الذى هو مهما فأشار به الى أن الاسمية لازمة للمبتدأ أى مبتدأ كان (قوله ويكن شرط) أى فعل شرط وكان هنا نامة بمعنى يوجد فاعلمها ضمير يعود على مهما وهو الدال على اسميتها ومن شئ بيان لمهما في موضع الحال فان قلت لافائدة لهذا البيان لان مهما عامة فهي نفس الشئ ففيه بيان للشئ بنفسه ولافائدة لهذا البيان قلت فائدة التنصيص على عمومها وانها غير خاصة بزمان ولا مكان ولا بتردد فهي ليست واحدة بخصوصه فهذا البيان مقيد لتأكيد العموم ويجوز جعل مهما للزمان والشرط وفاعل يكن من شئ على جعل من زائدة لان الشرط في حكم غير الموجب والمعنى أى زمان يوجد فيه شئ (قوله والفاء لازمة له) أى لجوابه وقوله غالبا أى في أغلب أحوال الجواب وذلك فيما اذا كان الجواب لا يصلح لمباشرة الاداة بأن يجعل شرطا كما لو كان جملة اسمية أو طلبية أو فعلا جامدا أو منفي بما أولن أو مقرون بقدا والسبب أو سوف وأما اذا صلح لمباشرة الاداة بأن كان ماضيا غير مقرون بقدا ومضارعا مثبتا أو منقيا بلا فإلا يلزمه الفاء بل اقترانهما جائز وأما حذفها في حديث والاستمتاع بها فنادر وفي قوله:

بمن يفعل الحسنات الله يشكرها بضرورة (١) سيان، كداني الاصل والصواب سيان الان تجعل كان شانية. كتبه مصححه

(قوله حين تضمنت أما الخ) للراد بالتضمن القيام والحلول محل الابتداء فضل الشرط بجعل الابتداء بمعنى للبتدا وازافة معنى اليه بيانية ويجعل الشرط بمعنى فعل الشرط أو في الكلام حذف مضاف أى معنى ملزوم الابتداء وملزوم الشرط وملزومهما هو موماو يكن أعنى للبتدا وفعل الشرط أى حين قامت أماما للبتدا وهو موما لزمها لصوق الأسم وحين قامت مقام فعل الشرط وهو يكن لزمها الفاء ففى كلام الشارح انب وشوش وبما ذكرنا من أن الراد بالتضمن القيام والحلول وللراد بالابتداء للبتدا وبالشرط الفعل اندفع ما يقال انها لو تضمنت ذلك للمعنى حقيقة لكانت اسما وفعلما وهو باطل (قوله لزمها الفاء) أى لزمها عرفيا أى غالبالاعقليا فلا ينافى أنها قد تحذف قليلا فى غير ضرورة كحديث اما بعد ما بال أقوام الخ وكثيرا عند تقدير القول فى الجزاء كقوله تعالى فأما الذين اسودت وجوههم أ كفرتم أى فىقال لهم أ كفرتم وعند الضرورة كقول الشاعر:

فأما القتال لاقتال لديكم * ولكن سيرا فى عراض الواكب

(قوله ولصوق الاسم) اعترض بأن اللازم للبتدا انما هو الاسمى لاصوق الاسم فكان الواجب أن يكون اللازم لأما الاسمى اللازمة لمهما لقيامها مقامها لاصوق الاسم ويجاب بأن اصوق الاسم وان لم يكن لازما للبتدا الا أنه أعطى هنا حكم اللازم وأقيم مقامه لمتقضى وذلك أنه يلزم على جعل الاسمى لازماله خروجها عن الحرفية المتعينة لها لجعل لصوق الاسم أى وقوعه بعدها بلا فصل بدلا عنها اذ مالا يدرك كما لا يترك كله والحاصل أن لصوق الاسم قائم مقام لازم للبتدا وفى حكمه فهو اسمية حكما وأجاب العلامة عبد الحكيم بأن لصوق شىء لشيء أعم من أن يكون باعتبار مفهومه وذلك كاصوق الاسم للبتدا أو باعتبار تحققه كاصوقه لأمافان للملاصق لها فرد من أفراد الاسم وحينئذ فلا اعتراض واعترض على لزوم لصوق الاسم بقوله تعالى فأما ان كان من المقربين وأجاب فى الكشاف بأن التقدير فأما المتوفى ان كان الخ فالاسم ملاصق تقديرا (٤٨) (قوله اقامة للازم) أى الذى هو الفاء والاسمى الحكمية

<p>حين تضمنت امامعنى الابتداء والشرط لزمها الفاء ولصوق الاسم اقامة للازم مقام الملزوم وابقاء لآثره فى الجملة (فلما) هو ظرف الاسم ووجود الفاء بعده ابقاء فى الجملة لآثر المحذوف واقامة اللازم الذى هو الاسمى والفاء مقام الملزوم الذى هو للبتدا والشرط وهو موما ويحتمل أن يراعى فى معنى الشرطية الفعل المطلوب لمهما وهو ظاهر وانما قيدنا ابتدائية موما بهنا لانها قد تكون فى غير هذا المكان مفعولا كقولنا موما تعطى من شىء أ قبل (فلما) قيل ان لما هذه ظرف زمان بمعنى حين يليها ماض لفظا كقولنا لما جئتنى وسيأتى ذلك فى آخر الكتاب والمعنى اما بعد الحمد والصلاة ص (فلما)</p>	<p>أعنى لصوق الاسم وقوله مقام بضم الميم أى فى موضع الملزوم وهو للبتدا والشرط وقوله اقامة الخ الظاهر ان كلامنا اقامة والابقاء لتليل لكل من لزوم الفاء ولصوق الاسم وان قوله فى الجملة راجع لكل من اقامة والابقاء</p>
--	--

أى لزم ما الفاء اقامة للازم مقام الملزوم فى الجملة وابقاء لآثره فى الجملة ولزم أما لصوق الاسم اقامة للازم مقام الملزوم فى الجملة وابقاء لآثره فى الجملة وبيان ذلك أن الفاء وان قامت مقام الشرط وهو ما قبل الجزاء الا أنها ليست فى مقامه حقيقة لان مقامه حقيقة ما قبل الظرف وهو المحل الذى فيه أما فلما كانت الفاء قريبة من أما فكأنها حلت محل ملزومها فهى حالة محله فى الجملة لافى التحقيق وكذا لصوق الاسم لم يقم فى مقام البتدا لان مقامه حقيقة هو موضع أما لانها نابت عنه ووقعت فى موضعه لكن لما كان الاسم ملاصقا لمافكان الاسمى حلت محل ملزومها فهى حالة محله فى الجملة لافى التحقيق وقوله وابقاء لآثره الخ أثر مفرد مضاف يعم فكأنه قال وابقاء لآثره أى علاماته ولو ازمه فى الجملة فآثار البتدا الاسمى والخبر والحمل بينهما فآثاره ثلاثة والاسمى أى الحكمية بعض تلك الآثار فقد بقيت آثاره فى الجملة من حيث بقاء بعضها وآثار فعل الشرط الفاء والجزء والشرط والفاء بعض تلك الآثار فبقيت آثاره فى الجملة من حيث بقاء بعضها بقى شىء آخر وهو أن قوله اقامة لا يصح جملة لآثره لاختلافهما فى الفاعل لان فاعل لزم الفاء وفاعل اقامة الواضع وأجيب بأننا نؤول لزمنا بهذا اتحادا فى الفاعل وهو الواضع أى أزم الواضع اما الفاء لأجل اقامته فهو على حد قوله تعالى هو الذى يريك البرق خوفا وطمعا أى ليجعلكم خائفين (قوله هو ظرف) أى اذا وقع بعده جملتان والا كانت حرف بقى كالم نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم أو بمعنى الانحوان كل نفس لما عليها حافظ وما ادعاه الشارح من ظرفيتها أى فيما اذا وليها جملتان هو أحد قولين للنحويين وقال ابن هشام وابن خروف انها حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لو فانها شرط للموقع لا لتفاء غيره واستدل ابن هشام على حرفيتها بقوله تعالى فلما قضينا عليه الموت الآية فقال لو كانت ظرفا لاحتاجت لعامل ولا جائز أن يكون قضيها لانها مضافة اليه على جعلها ظرفا والمضاف اليه لا يعمل فى المضاف ولا جائز أن يكون دلان ما للنافية لها الصدارة وماله الصدر لا يعمل ما بعده فيما قبله وليس فى الكلام ما يعمل فيها غيرها واذا اتقى العامل اتفت الاسمى وثبتت الحرفية اذ لا قائل بغيرهما

وأجيب باختبار كون العامل قضينا ونمنع كونها مضافة كذا قال يس لكنه مخالف لكلامهم اذ كل من قال بظرفيتها قال انها تضاف
 لجملة فعلية ماضوية وجوبا فالأحسن في الجواب أن يقال ان العامل فيها جوابها وهو وصل والظروف يتوسع فيها ما لا يتوسع في غيرها
 واستدل ان خروف على حرفيتها بأنه لو كان ظرفا ما جازما أكرمتهى أمس أكرمتهك اليوم لأنه اذا كان ظرفا كان عاملا للجواب والواقع
 في اليوم لا يكون واقعا في أمس وأجيب بأن هذا المثال مؤول والمعنى لما ثبت اليوم أكرامك لي في الامس أكرمتهك اليوم فهو مثل
 قوله تعالى ان كنت قلته فقد علمت فان الشرط لا يكون الا مستقبلا والمعنى ان ثبت اني كنت قلته (قوله بمعنى اذ) هذا أحسن من
 قول الشارح في الطول انها بمعنى اذا لأن لما ظرف لما مضى من الزمان واذا كذلك بخلاف اذا فانها له مستقبل فالملازمة بينهما وبين اذ أقوى
 وأحسن من قول أبي علي الفارسي وابن جني انها بمعنى حين ولذا سميت حينية لانه يلزم عليه أن تكون لما ظرفا محضا ولا تكون لازمة
 الاضافة للجملة كحين وليس كذلك اذ كل من قال بظرفية لما قال بوجود اضافتها للجملة بعدها (قوله يستعمل استعمال الشرط) أي من
 حيث افادتها للتليق في الماضي (قوله يليه قول) أي ولو تقديرا كما في قوله

أقول لمبيد الله لنا سقاؤنا * ونحن بوادي عبد شمس وهاشم

فان سقاؤنا فاعل فعل محذوف يفسره وهاب بمعنى سقط والجواب محذوف تقديره قلت بدليل أقول وقوله شم أمر من شمته البرق اذا نظرت
 اليه والمعنى لما سقط سقاؤنا قلت لمبيد الله شمه (قوله ماض لفظا) أي في اللفظ كالواقع في المتن وقوله أو معنى أي أو ماض في المعنى
 نحو لما يكن زيد قائما أكرمتهك (قوله وعلم توابعها) أي والعلم الذي له تعلق بتوابعها وهي الوجوه المحسنة للكلام البليغ كالجناس
 والتلميح وغير ذلك وتعاني العلم بتلك الوجوه من حيث البحث فيه عنها ثم ان الشارح (٤٩) لم يرد بتقديره علم أن المضاف هنا مقدر عطا

على المضاف السابق أعني
 علم البلاغة وان لفظ توابعها
 مرفوع باقامته مقام
 المضاف في الاعراب كما هو
 المشهور أو مجرور على تجوز
 سبويه ابقاء على اعرابه
 لأن افراد الضمير في قوله اذ
 به يعرف لا يلائمه بل أراد
 أن توابعها عطف على
 المضاف اليه السابق أعني

بمعنى اذ يستعمل استعمال الشرط يليه فعل ماض لفظا أو معنى (كان علم البلاغة) هو علم المعاني
 والبيان (و) علم (توابعها) هو البديع
 أكرمتهك أو معنى كقولنا لما لم تجتني أهنتك تستعمل استعمال الشرط في ربط شيء بدخولها وهو
 التحقيق لأن مواد استعمالها شاهدته بذلك وقيل انها حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لولا أنها لما
 لم يقع لانتفاء غيره والمفاد في أحد التقديرين قريب من الآخر وإنما اختلف في اعرابها اما فتطلب
 عاملا أو حرفا فلا وإنما قلنا لهذا احترازا من لما نخت لم التي هي حرف جزم فليست محل لهذا الاختلاف
 (كان علم البلاغة وتوابعها
 كان علم البلاغة وتوابعها

(٧ - شروح التلخيص - أول) البلاغة والعلم المضاف في الاول مسلط عليه ثم انه يرد اشكال بأن علم البلاغة ان كان
 المراد به المعنى العلمي كان تفسير الشارح له بقوله هو علم المعاني والبيان ظاهرا الا أنه يشكل عليه العطف على جزء العلم وعود الضمير
 عليه وهو لا يجوز لانه ليس له معنى مستقل وان كان المراد به المعنى الاضائي أي العلم الذي له تعلق بالبلاغة فلا يصح تفسير الشارح لان
 العلم الذي له تعلق بالبلاغة يشمل النحو والصرف واللغة وان صح العطف ويحجب باختيار الثاني ويراد بعلم البلاغة علم لم يزد تعلق
 بالبلاغة بأن دون لاجلها وحينئذ فلا يشمل غير العلمين المذكورين أو يختار الاول ويقال الاعلام الاضائية قد يعامل عجزها حكم كلها
 كما أن صدرها كذلك ولذا منعوا عجزها من الصرف في أبي هريرة للعلمية والتأنيث هذا وقال العلامة الخطابي يمكن أن يدعى أن العلم
 هو لفظ البلاغة فقط ثم أتى بعلم وأضيف اليه من اضافة العام للخاص كعلم النحو وحينئذ فالعطف على العلم لاعلى جزئه واعتراض عليه
 بأن توابع البلاغة عبارة عن المحسنات البديعية كما مر وهي ليست تابعة للبلاغة بمعنى العلم بل توابع لها بالمعنى المصدرى وهي مطابقة
 للكلام لمقتضى الحال وقد يجب بأنه لا مانع من أن يجعل في العبارة استخدام بحيث يقال انه ذكر البلاغة أولا بمعنى العلم وأعاد عليها
 الضمير بمعنى آخر وهو المطابقة قال العلامة عبد الحكيم وهذا القول مع ما فيه من التكلف لا يتم اذ لم يثبت أن البلاغة علم للذين العلمين
 وقول الصنف فيما أتى وسموها بالبلاغة المراد بالتسمية فيه الاطلاق لا الوضع بقى شيء آخر وهو أن السيد في شرح المفتاح نقل عن
 صاحب الكشاف أن البديع ليس علما مستقلا بل هو دليل لعلمي البلاغة وكذا السكاكي فلم يده المصنف فنا رأسه وجعله مع فنى
 البلاغة من أجل العلوم معلل ذلك بأن كشف الاستارعن وجوه الاعجاز بهامع أنه لا مدخل له في الكشف المذكور ولا في معرفة دقائق
 اللغة العربية وأجيب بأن الحق مع المصنف في عده له علما اذ البديع له موضوع يتميز به عن موضوع علم البلاغة بالحقيقة المتبصرة في
 موضوعات العلوم وله غاية أيضا فجعله علما مستقلا من العلوم الادبية أوجه ولما كان تابعا للمعاني والبيان غلب عليه في الحكم

بالأجلية والأدقوية وأجرى التعاملين بناء على ذلك (قوله من أجل المعلوم) أتى بمن للإشارة إلى أنه ليس أجل المعلوم على الإطلاق بل من الطائفة التي هي من أجل المعلوم وهذا لا ينافي أن من تلك الطائفة ما هو أجل منه كعلم التوحيد وعلم الشرائع (قوله قدرا) أي منزلة ومرتبة وهو تمييز محمول عن الفاعل وهو اسم كان أي لما كان قدر علم البلاغة يسره من أجل أقدار المعلوم ومن أدق أسرارها وقال عبد الحكيم انه تمييز من نسبة الاجل الى المعلوم محمول عن (٥٠) الفاعل أي فلما كان علم البلاغة من طائفة علوم أجل قدرها من المعلوم وكذا قوله

(من أجل المعلوم قدرا وأدقها سرا اذبه) أي بعلم البلاغة وتوابعها لا بغيره من المعلوم كاللغة والصرف والنحو (تعرف دقائق العربية وأسرارها) فيكون من أدق المعلوم سرا

من أجل المعلوم قدرا) أي لما كان العلم الذي يفرق به بين الكلام البليغ وغيره وهو يشمل نوعين أحدهما علم المعاني والثاني علم البيان أي لما كان هذان العلمان مع العلم الذي تعرف به الوجوه المحسنة للكلام البليغ وهو البديع من أعلى المعلوم وأرفعها قدرا ولا يلزم من كون هذه المعلوم من أجل المعلوم كونها أجلها جميعا وإنما يلزم كونها من الطائفة التي هي أجل المعلوم فيصح أن يكون من تلك الطائفة ما هو أجل منها كعلم التوحيد والشرائع (و) كان من (أدقها) أي المعلوم (سرا) أي سر هذا العلم مع تابعه من أدق أسرار المعلوم وأراد بسر العلم ما يدرك بذلك العلم ثم بين علة أدقية السر بقوله (اذبه) أي بهذا العلم وتوابعه لا بغيره من سائر المعلوم (تعرف دقائق العربية وأسرارها) والدقائق والأسرار بمعنى وهي المعاني الدقيقة والحكم المعتبرة في تراكيب البلغاء التي تقتصر إلى السليقة الكاملة العربية والفتنة المتوقفة في تعلم تلك الأسرار لا المعاني البادية في مبدأ التأمل المدركة حتى للبداء فلما كان به تعرف دقائق العربية التي هي من أدق الدقائق لاظهارها كان

من أجل المعلوم قدرا وأدقها سرا) ش علم البلاغة تارة يطبق على المعلوم الثلاثة التي تضمنها هذا المختصر وتارة يطلق على علم المعاني والبيان وعلم البديع حينئذ تابع والمصنف جعل علم البلاغة مجموع العلمين وجعل علم البديع من توابع البلاغة والتابع والتبوع علما واحدا * وقوله من أجل المعلوم قدرا يقع مثله في الكلام كثيرا أعني دخول من على أقل التفضيل وإنما يكون ذلك في أحد موضعين * الاول أن تكون الافراد مستوية الرتبة في تيزها على غيرها فيقال عن كل منها انه الافضل لانه بعضه فيصح ما ذكره المصنف ان كانت علوما مستوية الرتبة وهيات أن يعلم ذلك اما اذا كانت المعلوم متفاوتة فلا يصح أن يقال عن أعلاها انه من خيرها بل ولا يقال عما يليه انه من خيرها لانه ليس شيئا منه تقول زيدا أفضل الناس ولا يقال من أفضلهم الا اذا كان له مساو في الثاني أن يكون بعض أنواع الحقيقة أفضل أنواعها فيقال حينئذ عن ذلك النوع انه خيرها فيلزم عنه أن يقال عن كل فرد من أفراد انه من خيرها أي من النوع الذي هو خيرها ومن هذا القسم قوله تعالى لقد جاءكم رسول من أنفسكم على قراء ذفتح الغاء أي من النوع الانفس ولا يكون من النوع الاول لانه ليس له من يساويه في النفاسة فلو أراد ذلك المعنى ان قال أنفسكم دون من فليتنبه لهذه الدقيقة وعبارة السكا كي ان هذا أعظم المعلوم وكان المصنف أتى بمن خلافا له وقد بوجه كلام السكا كي بأنه اذا كانت وجوه الاعجاز لا تدرك الا بهذا العلم كما دعوه صدق انه أعظم المعلوم لتأديته إلى علم الاصول الشرعية وقوله وأدقها سرا سيأتي بيانه وأتى المصنف بالطبق المضادة الاجل للادق ثم شرع في تحليل ذلك فقال ص (اذبه تعرف دقائق العربية وأسرارها

سرا أي من علوم أدق سرها من المعلوم ولا يلزم عمل اسم التفضيل في الظاهر فان التقدير مجرد اعتبار لا استعمال (قوله سرا) أي نكات فأسرارها ونكاته من جملة الدقيق من أسرارها وفي الاجل والادق صنعة الطبايق وفي قدرا وسرا من عيوب انفاية المطلقة الاختلاف بالتخفيف والتشديد (قوله اذبه تعرف الخ) هذا الدليل على غير ترتيب اللف وانما لم يسلك ترتيب اللف ليكون الكشف عن وجوه الاعجاز متوقفا على معرفة دقائق العربية المذكور في هذا الدليل (قوله لا بغيره) اشارة إلى الحصر المستفاد من تقديم المعلوم وقوله من المعلوم اشارة إلى أن الحصر اضافي والافقد تعرف دقائق اللغة العربية بغير علم كالمعلم أو سليقة كالعرب (قوله دقائق العربية) أي دقائق اللغة العربية ونكاتها (قوله وأسرارها) عطف تفسير ان كان الضمير فيه راجعا

إلى العربية أي دقائق العربية وأسرار العربية والمرادهما المعاني للدلول عليها بخواص التراكيب من التقديم والتأخير والتأكيد وعدمه وهي مقتضيات الاحوال وعطفه بما يران كان الضمير راجعا للدقائق أي دقائق العربية وأسرار تلك الدقائق وعلى هذا فيراد بالدقائق الاحوال وبالاسرار النكات التي تقتضيها تلك الاحوال والاول كالشك وخلاو الذهن والثاني كالتأكيده وعدمه (قوله فيكون من أدق المعلوم سرا) أي فيكون من طائفة أدق المعلوم سرا وفيه أن هذا التفريع مشكل لان دقة

المعلوم تستلزم دقة العلم لا أدقته فالمناسب أن يبدل أدق في التفریع بدقائق وأجيب بان قوله فيكون مفرع على محذوف في كلام المصنف والاصل ودقائق العربية من أدق الدقائق فيكون الخ وذلك لان ما يعرف به أدق الدقائق لا يكون الأدق لأن أدقية المعلوم تستلزم أدقية الطريق الموصل اليه وأجاب القرني بأن اختصاص معرفة دقائق العربية وأسرارها مع كثرتها على ما يشعر بها صيغة الجمع بهذا الفن يوجب عدم معرفتها بما سواه وأن ماسواه وان كان لا يخلو عن افادتها إلا أنه أدنى مرتبة في إفاضة معرفة تلك الدقائق وحينئذ فيكون هذا العلم من أدق العلوم سرا كما لا يخفى وتأمله ثم اعلم أن هذا الاشكال إنما يرد على جعل قوله وأسرارها عطف نفسير على الدقائق وأن ضمير أسرارها للعربية وأما على جعل الضمير للدقائق وأن المعنى أسرار الدقائق أى دقائق الدقائق فلا يرد وذلك لان دقائق الدقائق عبارة عما هو أدق وأخفى فيكون تقدير الكلام اذ به تعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التي هي أدق ومن المعلوم أن أدقية المعلوم تستلزم أدقية الطريق الموصلة اليه وحينئذ فيكون علم البلاغة وتوابعها من أدق العلوم سرا واستقام أمر التفریع من غير احتياج لشيء مطوى في كلام المصنف (قوله ويكشف وجوه الاعجاز) أى عن أنواع البلاغة وطرفها المشتمل عليها القرآن التي هي سبب في اعجازه أى كونه معجزا بحيث لا يمكن (٥١) معارضته والانيان بمثله والمراد بتلك الطرق خواص التراكيب (قوله

ويكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن أسترارها) أى به يعرف أن القرآن معجز

في نظم القرآن) حال من

وجوه الاعجاز أو من الاعجاز

لصحة اقامة المضاف اليه

مقام المضاف بأن يقال وبه

يكشف عن الاعجاز في نظم

القرآن فهو مثل قوله تعالى

أن اتبع ملة ابراهيم

حنيفا وقوله ويكشف

على صيغة المجهول عطف

على يعرف مشارك له في

الطرف المتقدم وفي الصيغة

والى هذا يشير قول الشارح

أى به يعرف الخ وليس على

صيغة المعلوم مستد للضمير

علم البلاغة لان نصب

الاستار بأباه السجع (قوله

أى به يعرف أن القرآن

معجز) المراد المعرفة

من أدق العلوم سرانم أشار الى علة أرفعية القدر بقوله (ويكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن أسترارها) أى بالمعلم المذكور وتوابعه دون سائر العلوم تكشف الاستار عن وجوه الاعجاز أى عن طريق البلاغة وأنواعها التي بها يحصل اعجاز الخلق عن المعارضة للقرآن في نظمه وبلاغته التي هي غاية مطابقته لمقتضى الحال ونظم القرآن أسلوبه الخاص المقنضى لتناسب دلالة كالمه افرادا وتركيبا لكونه في غاية المطابقة لمقتضى الحال فالنظم الخاص فيه مستلزم للبلاغة فيه ولا يطلق النظم في الجملة على جمع الكلمات كيفما اتفق من غير رعاية المناسبة في المعنى ومن غير رعاية المطابقة الذي وجوده في القرآن محال فلما كان هذا العلم مخفيا بادراك كون القرآن معجزا لاشتتاله على الدقائق والاسرار بالبلاغة التي بالاطلاع عليها يقطع بعجز الخلق عن معارضته وذلك وسيلة للعلم برسالة نبينا صلى الله عليه وسلم والتصديق برسالته صلى الله عليه وسلم موجب للفوز في الدنيا والآخرة كان هذا العلم من أجل العلوم لان معلومه وغايته من أجل المعلومات وأجل الغايات والعلوم اما تفاوت في

ويكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن أسترارها) ش اعلم أن علم العربية على ما قال الزنجشري يرتقى الى اثني عشر علما غير أن أصولها أربعة اثنان يتعلقان بالمفردات هما اللغة والنصرف ويايهما الثالث وهو علم النحو فان المركبات هي المفصود منه وهي كالنتيجة لهما ثم يليها علم المعاني واعلمك تقول أى فائدة لعلم المعاني فان المفردات والمركبات عامت بالعلوم الثلاثة وعلم المعاني غالبه من علم النحو كلا ان غاية النحو هى أن ينزل المفردات على ما وضعت له ويركبها عليها ووراء ذلك مقاصد لا تتعلق بالوضع مما تفاوت به أغراض التكلم على أوجه لا تنتهى وتلك الاسرار لا تعلم الا بعلم

التصديقية وأشار الشارح بذلك الى أن مراد المصنف بكون هذا العلم يكشف به الاستار عن وجوه الاعجاز التي في القرآن معرفة أنه معجز على طريق الكتابة لانه يلزم من كشف الاستار عن وجوه الاعجاز وطرقه التي في القرآن معرفتها ويلزم من معرفتها معرفة انه معجز واعتراض بأنه لا وجه لذلك الحصر لان معرفة أن القرآن معجز كما استفاد من هذا العلم تستفاد من علم الكلام وكذا معرفة أن اعجازه لكمال بلاغته فهو ان أراد بقوله أى به يعرف الخ معرفة نفس اعجاز القرآن فالحصر لا يسلم وان أراد به معرفة أن اعجاز ذلك كمال بلاغته فكذلك لما علمت أن كلامهم ماستفاد من علم الكلام وأجيب بأن يقال يصح أن يراد الاول لكن المراد معرفة أن القرآن معجز على سبيل التحقيق والاثبات بالدليل ولا شك أن هذا كما يحصل بعلم البلاغة لان ذكر اعجاز القرآن في علم الكلام إنما هو على سبيل التقليد والتسليم ويصح أن يراد الثاني لكن المراد معرفة اعجازه لكمال البلاغة على سبيل التفصيل والتعيين وذلك كما يحصل بعلم البلاغة اذ به يعرف أن القرآن مستعمل على الحواص والمقتضيات الخارجة عن قدرة البشر فيلزم من ذلك أن يكون في غاية درجات البلاغة فيكون معجزا وذكر أن القرآن معجز لكمال بلاغته في علم الكلام إنما هو على سبيل الاجمال اذ لا يعلم منه ما وجه بلاغته فضلا عن وجه كمالها على أن معرفة الاعجاز في علم الكلام لا به اذ علم الكلام إنما يعرف به الالهيات والنبويات والسميات واعجاز القرآن ليس منها فذكر فيها إنما هو على سبيل

الاستطواد وسيلة لثبوت النبوة له عليه الصلاة والسلام بخلاف علم البلاغة فان معرفة الاعجاز به لافيه فلا ورود للاشكال من اصله (قوله لكونه في أعلى مراتب البلاغة) علة لكونه معجزا وفيه أن القرآن كله ليس في أعلى مراتب البلاغة لأن بعضه أبلغ من بعض فيكون بعضه في أعلى مراتب البلاغة وبعضه دونه ولكن كله في مرتبة الاعجاز وظاهر الشارح خلافه وأن كله في أعلى مراتب البلاغة ويحجب بأن أعلى بمعنى أعلى وهو يصدق على الأعلى وما دون الأعلى لأن أعلى مقول بالتشكيك على سائر مراتب العلو أو أن أعلى باق على حاله ولكن المراد أنه في أعلى مراتب البلاغة بالنسبة لغيره من سائر كلام البلاغة وهذا لا ينافي أن يكون بعضه أعلى من بعض في البلاغة (قوله لاشتماله على الدقائق والاسرار) هذا علة لكون القرآن في أعلى مراتب البلاغة وعطف الاسرار على الدقائق مرادف والمراد بهما خواص التراكيب التي تقتضيها الاحوال ثم ان ما ذكره الشارح من أن اعجاز القرآن لاشتماله على الدقائق والاسرار التي ليست في طوق البشر وقد رتبهم هو التحقير عندهم وقيل ان اعجازه من جهة صرف ودمع قدرة البشر عن الاتيان بمثله وقيل لاشتماله على الاخبار عن النبيات وقيل لسلامته عن الاختلاف والتناقض وقيل لخالفته لكلام العرب من الرسائل والخطب والاشعار في الاسلوب ولا سيما في الطامع والمقاطع (قوله وهذا) أي معرفة اعجاز القرآن وسيلة (قوله وهو) أي تصديقي النبي وسيلة الى الفوز بجميع السعادات أي الدنيوية والأخروية (قوله لكونه معلوما) أي ما يعلم من هذا العلم وهو كون القرآن معجزا وقوله وغايته أي وهي الفوز بالسعادات وفي الكلام حذف أي وجلالة العلم بجلالة معلومه وغايته وبهذا تم التعليل وما ذكرناه من أن المراد معلوم العلم ما يعلم منه اندفع ما يقال ان معلوم العلم عبارة عن قواعد الكلية ككل حكم منكر يجب توكيده وكل فاعل مرفوع وحينئذ فيلزم تعليل (٥٣) الشيء بنفسه لان العلم نفس القواعد الكلية التي هي معلومات الفن وحاصل

لكونه في أعلى مراتب البلاغة لاشتماله على الدقائق والاسرار الخارجة عن طوق البشر وهذا وسيلة الى تصديق النبي صلى الله عليه وسلم وهو وسيلة الى الفوز بجميع السعادات فيكون من أجل العلوم لكون معلومه وغايته من أجل المعلومات والغايات وتشبيهه وجوه الاعجاز بالاشياء المحتجبه تحت الاستار اسعارة بالكناية واثبات الوجوه استعارة تخيلية وذكر الوجوه ايهاً وتشبيهه الاعجاز بالصور الحسنة استعارة بالكناية واثبات الوجوه استعارة تخيلية وذكر الاستار ترشيح ونظم القرآن تأليف كلماته فوائدها وغايتها ولما كانت الحسنات البديعية مؤكدة لحسن البلاغة جعل لها مدخل في الاجلية لان المؤكد للشيء لا بأس أن يهطل حكم أصله ولا يخفى أن ما به حصلت أدقية سره هو الآيل لما حصلت به المعاني والنحو وان ذكرها فهو على وجه اجمالى يتصرف فيه البياني تصرفا خاصا لا يصل اليه النحوى وهذا كما أن معظم أصول الفقه من علم اللغة والنحو والحديث وان كان مستقلا بنفسه

الجواب أن مراده معلوم هذا العلم ما يعلم منه ولا شك ان اعجاز القرآن يعلم منه بواسطة انه يعرف منه أسرار القرآن ونكاته التي ليس في طوق أحد من البشر الاتيان بها وليس المراد بالمعلومات المعلومات الاصطلاحية أعنى قواعد الفن ويدل لذلك قول الشارح معلومه بالافراد

ولم يقل معلوماته بالجمع كما هو العادة (قوله وتشبيهه وجوه الاعجاز) أي أنواع البلاغة وطرفها التي حصل بها الاعجاز وهي خواص التراكيب وقوله بالاشياء المحتجبه أي بجامع الحفاء في كل الاعن القليل من يصلح للاطلاع على جمالها بكشف أستارها (قوله استعارة بالكناية) خبر عن تشبيهه وجعل التشبيه المضمر في النفس استعارة بالكناية بناء على مذهب المصنف وقوله واثبات الاستار تخيل أي على مذهب المصنف والجمهور (قوله وذكر الوجوه) أي والتعبير عن هذه الطرق بالوجوه ايهاً أي تورية وهي أن يطلق لفظه معنيين قريب وبعيد وراصد المعنى البعيد أي القليل في الاستعمال اعتيادا على قرينة خفية وذلك كما هنا فان اطلاق الوجوه على الجارحة أقرب وأكثر استمالة بخلاف اطلاقه على الطرق والانواع فانه بعيد والقرينة على ارادة هذا المعنى البعيد هنا استحالة أن يكون الاعجاز له وجوه بمعنى الجارحة (قوله أو تشبيهه الاعجاز بالصور الحسنة) أي بجامع ميل النفوس وتشوقها الى كل (قوله وذكر الاستار ترشيح) أي لانه من ملائمت المشبه به وانما لم يجعل اثبات الاستار تخيلية على هذا التقرير كالاول لان الصور المستحسنة من حيث هي ليست الاستار من لوازمها الخاصة بخلاف الاشياء المحتجبه تحت الستر كما في التقرير الاول ولا يقال ان الترشيح يجب أن يقارن لفظ المشبه به وليس في المكنية والتخييل ذكر المشبه به وحينئذ فلا ترشيح لانا نقول هذا غير لازم فقد صرح العلامة السيد بان الترشيح يكون للمكنية كما يكون للتشبيه وللجواز المرسل وتعريفه بما يقتضيه بلفظ المشبه به من لوازمه تعريف الترشيح المصريح فقط (قوله تأليف كلماته) أي جمعها على الصفة التي ذكرها وحيث كان المراد من نظمه ما ذكر فيكون التعبير عنه بالنظم الذي هو ادخال الالام في السلك استعارة مصرحة أو بالكناية بأن شبه القرآن بعقد الدرر على طريق المكنية واثبات النظم تخيل أو شبه تأليف كلمات القرآن بادخال الالام في السلك ثم استعير لفظ النظم له

(قوله مترتبة المعاني) أي حال كون الكلمات مترتبة المعاني بحيث يكون كل معنى في مرتبته التي تليق به فإذا كان أحد المعنيين لازماً

لأجل إفاضة ذلك فالترتبة التي تليق بالعمول حينئذ

النقديم وبالمامل التأخير

وإذا أريد عدم الحصر عكس الأمر

(قوله متناسقة الدلالات) المراد بالدلالات

الدلالات الاصطلاحية وهي المظاهرية والضمومية

والانتمائية والمراد بتناسقها تشابهها وتماثلها في

المطابقة لمقتضى الحال أي حال كون تلك الكلمات

دلالتها متماثلة في المطابقة لمقتضى الحال فإذا كان

الحال يقتضي دلالة المطابقة التي بها وهكذا ولا يرد أن

هذا المعنى هو الذي فسره به ترتيب المعاني فيهما فيلزم

عليه التكرار لأن الأول في المعاني والثاني في

الدلالات وبينهما فرق (قوله على حسب ما يقتضيه

العقل) أي على قدره (قوله لا تواليها في النطق)

أي فلا يقال لذلك نظم القرآن والحاصل أن نظم

القرآن لا يطلق على جمع كلماته كيف انفق أي من

غير رعاية المناسبة في المعنى الذي وجوده في القرآن

محال (قوله وضم بعضها إلى بعض) مرادف لها

مترتبة المعاني متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل لا تواليها في النطق وضم بعضها إلى بعض كيفما انفق (وكان القسم الثالث)

أجلبته فلا يخلو الكلام من ضرب من التفتين والتأكيدي ثم إن في كلام المصنف من جهة ما فيه من الاستعارة تمثيتين * أحدهما أن يكون المصنف قد شبه أوجه الإعجاز وهي أنواع البلاغة وطرقها التي حصل بها الإعجاز وتجمعها المطابقة لمقتضى الحال بالذكر والحذف والتعريف والتذكير والحقيقة والمجاز والسكائية وغير ذلك مما لا ينحصر بالأشياء المحتمجة تحت الأستار لخصتها الاعن القليل ممن يصلح للاطلاع على جمالها بكشف أستارها فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالسكائية على ما سيجي تحقيقها إن شاء الله تعالى ويكون حينئذ كالأستار اللازمة للشبه باستعارة تخيلية والتعبير عن هذه الطرق بالوجه إيهام وهو التورية وذلك بأن يطلق اللفظ الذي له معنيان على أبعدهما وأقلهما استعمالاً وذلك لأن استعمال الوجه في الجارحة المألومة أقرب ومثله قوله تعالى والسماء بنيناها بأيد فان اطلاق اليد على القدرة إيهام وتورية لان اطلاقها على الجارحة أقرب الى الفهم * والتشبيه الثانية أن يكون قد شبه ما وقع به الإعجاز أو نفس الإعجاز بناء على أن الإعجاز أطلق على ما وقع به وأعلى نفس حقيقته من اطلاق المصدر على اسم المفعول أولاً بالصورة المستحسنة في ميلان النفس ونسوفها لادرا كما فيكون اضمار التشبيه في النفس استعارة بالسكائية أيضاً ذكر الأستار ترشيحاً للتشبيه لانها مما يلائم المشبه به ويكون ذكر الوجوه تخيلية وأعمال تحمل الأستار تخيلاً في هذه التشبيه لان الصور المستحسنة من حيث هي ليست الأستار من لازمها الخاص الذي يقوم به وجه الشبه أو يتكامل بخلاف الأشياء المحتمجة تحت الأستار كما في التشبيه الأولى ثم عطف على جملة كان قوله (وكان القسم الثالث)

وواعلم أن علمي أصول الفقه والمعاني في غاية التداخل فان الخبر والانشاء اللذين يتكلم فيهما المعاني هما موضوع غالب الأصول وإن كل ما يتكلم عليه الأصولي من كون الأمر للوجوب والنهي للتحريم ومسائل الأخبار والعموم والخصوص والاطلاق والتقييد والاجمال والفصيل والتراجيح كلها ترجع إلى موضوع علم المعاني وليس في أصول الفقه ما ينفرد به كلام الشارع عن غيره إلا الحكم الشرعي والقياس وأشياء يسيرة وقوله تكشف فيه ترصيع مع قوله تعرف وفيه ترشيحان لاستعارة الوجوه ترشيح سابق وهو تكشف ولاحق وهو أستارها فهي استعارة مرشحة لإفترانها بما يلائم المستعار منه وهذه تدخل في عبارة المصنف حيث قال في الاستعارة انها تسمى مرشحة اذا اقترنت والسكاكية انما قال اذا عقيبت بما يلائم المستعار منه فلا يدخل فيه ترشيحها قبلها إلا بتأويل كلام السكاكية كما ستراه وانما يكون ذلك استعارة ذات ترشيحين إن كان الوجوه استعارة ومحمتمل أن يرد بوجوه الإعجاز ضروبه وأنواعه وقدم قوله به ليفيد الاهتمام فان قلت أين كان هذا العلم في زمن الصحابة الذين يعرفون أسرار العربية وانكشف لهم أوجه الإعجاز قلت كان مركزوا في طبائعهم وقوله أسرارها وأستارها فيه جناس لاحق لاختلاف الكلمتين بحرف واحد والنظم ترتيب الكلمات على حسب ترتيب المعاني في النفس كما ذكره عبد القاهر ص (وكان القسم الثالث الخ) ش لا شك أن المفتاح جدير بما ذكره والمراد بالترتيب أن يجعل للشئ المتعددهيته بحيث يعتبر بعضها بالنسبة إلى

قبله (قوله كيفما انفق) أي على أي وجه وأي حال انفق سواء كان بين الثاني ترتيب أم لا كان بين الدلالات تناسق أم لا (قوله وكان القسم الثالث) الواو عاطفة لما بعدها على قوله كان علم البلاغة للحال لا مبرين أولهما أن الأصل في العطف الواو والثاني أن الحامل له على التأليف كون عام البلاغة من أجل المعلوم المقيد بذلك بكون القسم الثالث غير مصون عن الحشو مع أن الحامل له أمران كون علم البلاغة من أجل المعلوم الثاني كون القسم الثالث غير مصون عن الحشو

(قوله من مفتاح العلوم) من بيانية مشوبة بتبعيض لا بيانية محضة إذ ليس القسم الثالث هو المفتاح بل بعضه ثم ان الجار والمجرور اماحل من القسم الثالث بناء على مذهب سيبويه من جواز مجيئها من للبدا أوصفة له فان قلت ان جعله صفة له مشكل لأن الجار والمجرور اذا وقع صفة فاما أن يكون متعلقه نكرة هي الوصف في الحقيقة فيلزم نعت العرفه بالنكرة واما أن يكون ذلك المتعلق معرفة أى الكائن فيلزم حذف الموصول وبعض الصلة لأن أل الداخلة على اسم الفاعل موصول وذلك لا يجوز قلت تختار الأول لكن نقول ان تعريف القسم الثالث لفظي بناء على أن أل الداخلة عليه جنسية والمعرف بأل الجنسية معرفة لفظا نكرة معنى فيجوز في الجار والمجرور بعده أن يكون صفة نظرا للمعنى وأن يكون حالا نظرا للفظ ولك أن تختار الثاني وهو جعل الجار والمجرور متعلقا بمعرفة ولا يرد ما سبق لان الوصف المحذوف صفة مشبهة لانه لم يرد به التجدد والحدوث بل الدوام وأل الداخلة على الصفة المشبهة معرفة على الصحيح (قوله السكاكي) نسبة لسكاكة قرية بالعراق أو باليمن أو بالعجم تقريرات والذي ذكره السيوطي أنه نسبة لجده كان سكا كالذهب أو الفضة (قوله أعظم) خبر كان وقوله ما صنّف فيه لا يصح أن تكون ماموصولا حرفيا لان القسم الثالث أعظم المصنفات لأعظم التصنيف فهي اما نكرة موصوفة أو اسم موصول (٥٤) واقعة على الكتب بدليل تعيين المصنف لها بجمع لا على كتاب له دم التطابق

بين البيان والمبين (قوله بيان لما صنّف) أى أعظم الكتب المشهورة التي صنفت فيه وفيه أن هذا يستلزم أن يكون القسم الثالث كتابا لأن أفضل التفضيل بعض ما يضاف اليه مع أنه جزء كتاب وأجيب بأجوبة الأول أن جملة كتابا باعتبار المعنى اللغوي إذ الكتاب لغة الضم والجمع الثاني أنه أفرد بالتدوين فان بعضهم كالعلامة السيد نقل القسم الثالث بحروفه وسلخه عن القسامين وشرحه فقد خرج بالافراد المذكور عن كونه جزء كتاب الى كونه كتابا

من مفتاح العلوم الذي صنّفه الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكي أعظم ما صنّف فيه) أى في علم البلاغة وتوابعها (من الكتب المشهورة) بيان لما صنّف (نفعاً) تمييز من أعظم (لكونه) أى القسم الثالث (أحسنها) أى أحسن الكتب المشهورة (ترتيباً) الكائن (من) مجموع الكتاب المسمى (مفتاح العلوم الذي صنّفه) أى مفتاح العلوم (الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكي) رحمه الله تعالى (أعظم ما صنّف) هو خبر كان (فيه) أى فيما تقدم وهو علم البلاغة وتوابعها (من الكتب المشهورة) وهو بيان لما أى كان القسم الثالث أعظم المصنفات التي هي الكتب المشهورة في ذلك الفن (نفعاً) تمييز من قوله أعظم أى نفع ذلك القسم أعظم أنفع تلك الكتب المشهورة في هذا الفن وإنما اعتبر المشهورات لانه اذا كان أنفع المشهورات فغيرها أخرى وإنما كان أعظمها نفعاً (لكونه أحسنها ترتيباً) أى لكون ذلك القسم أحسن تلك الكتب في ترتيب مسائله وفصوله والترتيب وضع كل شيء في مرتبته التي تنبغي له ولما كانت كل مسألة وكل كلمة يجوز أن تكون لها مراتب تناسب أن توضع فيها وبعض تلك المراتب أحسن من بعض جاز أن يكون تأليف أحسن من آخر في ترتيب كلماته وفصوله ومسائله وور بما تكون المسائل غررا وحسانا في معناها ولكن لم توضع كل واحدة فيما ينبغي لها فتكون كالألّي عقدان فصم فانتشرت فيفتقر كمال حسنها الى نظمها بالترتيب ولهذا يوصف تأليف الشيخ عبدالقاهر مع بلاغة مؤلفه بالمرع فيه حسن الترتيب بأنه بعض بالتقدم والتأخر والأصول قواعد هذا العلم والحشود كراما لا حاجة لذكره وهو قريب من التطويل وستتكام عليه في بابيه والتعميد ما يحصل من عدم تهذيب العبارة وقوله مفتقر الى الايضاح أى ليزول

بالمعنى العرفي أيضا الثالث أن القسم الثالث لما كان هو العمدة من المفتاح صار كأنه الكتاب كله (قوله تمييز من أعظم) أى لا أعظم أى تمييز لنسبة أعظم الى ما صنّف محمول على الفاعل أى أعظم نفعه ما صنّف فيه ولا يقال ان فيه رفع أفعال للظاهر لانا نقول هذا مجرد تقدير لاستعمال فان قلت لأى شيء جعله تمييزا من أعظم دون المشهورة مع أنه أظهر لدلالته على أن نفع القسم الثالث مما اشتهر بين الاقوام وتقرر لدى الخاص والعام قلت لأنه لا يكون نصافي المقصود حينئذ وهو أن الأعلوية باعتبار النفع لجواز أن يكون باعتبار آخر وإنما اعتبر المصنف الوصف بالمشهورة لأنه اذا كان أعظم المشهورة نفعا فغيرها أولى (قوله أحسنها ترتيباً) أى فتركيب الكتب المشهورة حسن وترتيب القسم الثالث أحسن لوضع مسائله في المراتب العليا وذلك لأن كل مسألة بل كل كلمة يجوز أن يكون لها مراتب تناسب أن توضع فيها وبعض تلك المراتب أحسن من بعض ولهذا جاز أن يكون تأليف أحسن من آخر في ترتيب كلماته وفصوله ومسائله فاندفع ما يقال إن الترتيب شيء واحد وهو جعل كل شيء في مرتبته واذا كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما يقتضيه أفضل التفضيل أعنى أحسن لم يتصور أن يكون القسم الثالث أحسن ترتيبا ثم ان اشتغال القسم الثالث على الحشو والتطويل كما يصرح به لا يخل بحسن الترتيب لجواز أن تقع المسئلة موقعا للاتق بها جدا وتكون مع ذلك مشتملة على زيادة لاسيا اذا كان ذلك الحسن بالقياس الى كتب آخر

(قوله وضع كل شيء في مرتبته) هذا التعريف مشكل لان الضمير في مرتبته ان عاد على كل لازم أن يكون كل شيء في مرتبة كل شيء فيكون الشيء موضوعا في مرتبته ومرتبة مساواه وهو لا يصح وان كان عائد على شيء لازم أن تكون جميع الافراد موضوعة في مرتبة شيء واحد وهو لا يصح أيضا واجب بانناختار أن الضمير راجع لكل واصافة المرتبة له موم لانه مفرد مضاف وللا رتب اللاتفة بها فالعنى وضع الاشياء في مراتبها اللاتفة بها وهو من مقابلة الجمع بالجمع فيقتضى القسمة على الآحاد فكأنه قيل وضع هذا الفرد في مرتبته اللاتفة به وهكذا هو ظاهر وأجاب العلامة عبد الحكيم بما حاصله أن الضمير راجع لشيء والعموم الاستفاد من كل يعتبر بعد ارجاع ضمير مرتبته الى الشيء فالعنى وضع شيء في مرتبته أى شيء كان (قوله أتمها محريرا) هذا يفيد أن غيره من الكتب موصوف بتام التحرير وأن القسم الثالث موصوف بزيادة التمام ويرد عليه أن تمام التحرير ينافي وقوع الحشو والتطويل والتعقيد فيه وأن التمام لا يقبل الزيادة لانه نهاية الشيء . وحينئذ لا يصح التفضيل على أن اسم التفضيل انما يصاغ مما يقبل الفضل والزيادة والجواب عن الامرين أن المراد بالتمام الثالث لتلك الكتب القرب اليه مجازا والقريب الى التمام يقبل الزيادة فلا ينافي وقوع الامور الثلاثة ولا صوغ اسم التفضيل (قوله وتهذيب الكلام) أى تخليصه من الزوائد وكونه (٥٥) أتم بالنسبة اليها لا ينافي اشتماله على الحشو والتطويل بل في نفسه

كاسيد كروماذ كره من أن التحرير هو تهذيب الكلام فهو معنى اصطلاحى وأما في اللغة فهو تخليص العبد من الرقبة (قوله متعلق بمحذوف يفسره قوله جمعا) أى والاصل وأكثرها جمعا الاصول جمعا واعترض هذا بأنه يلزم عليه عمل المصدر محذوف فاع أنه لا يعمل محذوف كما لا يعمل في متقدم وأيضا لا يعمل لا يفسر عاملا ويجاب بأنه من باب حذف العامل لامن باب عمل المحذوف وقولهم مالا يعمل لا يفسر عاملا قاصر على باب الاستفقال وما نحن

هو وضع كل شيء في مرتبته (و) لكونه (أتمها محريرا) هو تهذيب الكلام (وأكثرها) أى أكثر الكتب (للاصول) هو متعلق بمحذوف يفسره قوله (جمعا) لان معمول المصدر لا يتقدم عليه والحق جواز ذلك في الظروف لانها بما يكفيه راحة الفعل

كلالى عدا انفسهم (وأتمها محريرا) عطف على أحسن أى لما كان نفع ذلك القسم أعظم لكونه أحسن من تلك الكتب ولكونه أتم منها في تحريره والتحرير والتهذيب والتنقيح باراللموجبات التعقيد والحلل والتفاوت في تمام التحرير انما هو بالنسبة الى مراتب القرب من التمام والافيد فرض تمام التحرير فلا تفاوت فيه حتى نصح الائمة فيه (وأكثرها لاصول جمعا) أى لما كان نفع القسم الثالث أعظم من نفع غيره لكونه كما ذكر ولكونه أيضا أكثر تلك الكتب في جمعه لاصول الفن وذكرنا التحرير والترتيب والجمع مجرورة (١) بالباء عند التقرير لبيان المعنى بسهولة والافهى في الاعراب تميزات محمولة في الاصل عن الفاعل وقوله للاصول متعلق بمقدر دل عليه جمعا ولم يتعلق بالذكور لان المصدر انما يعمل في مثل هذا بتقديره بان والفعل فهو في تأويل الموصول وصلته والموصول لا يتقدم عليه معمول صفة لكن الاصح جوازه في الظرف لان له خصوصية التوسع لمساتقررانه كنفس الواقع فيه لشدة ارتباطه به معنى فصار لا ينفك عن عامله معنى فكأنه لم يتقدم عليه ولهذا قيل فيه ان راحة

مناسبة اليه من التعقيد وتباعد ارادة كتابه الاضاح لانه انما صنفه وسماه بالايضاح بعد هذا المختصر وأيضا هو يريد ذكر الحامل على التلخيص فلأورد أن الفتح محتاج لكتاب الايضاح لما ناسب قوله

فيه ليس منه (قوله لان معمول الخ) علة لمحذوف أى وليس متعلقا بجمعا المذكور لان معمول الخ (قوله لا يتقدم عليه) أى لانه يؤول بالموصول الحرفى وصلته ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول لانه كتقديم جزء الشيء عليه فكذلك ما أول بهما لا يتقدم معموله عليه . وهذا مذهب الجمهور (قوله والحق جواز ذلك) أى جواز تقديم معمول المصدر عليه في الظروف كما هنا وهذا مذهب الرضى قال لان التأويل بالشيء لا يعطى حكمه من كل وجه ولان تقدير عامل للظرف فيه تكلف وما يدل للجواز قوله تعالى فلما بلغ معه السعى وقوله تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة واعترض العصام بأنه ليس هنا ظرف وانما هو مفعول به زيدت فيه اللام لتقوية العمل قال يس وهو من المعجب العجاب لانه اشتهر كمنار على علم أن الظرف والجار والمجرور اخوان يطلق كل منهما على الآخر وانهما اذا اجتمعا افتراوا اذا افترا اجتماعا كالتقدير والمسكين عند الفقهاء (قوله يكفيه راحة الفعل) أى ماله أدنى ملاسة بالفعل كالصدر فانه يدل على الحدث وهو أحد جزأى مدلول الفعل هذا هو المراد براحة الفعل فاندفع اعتراض ان جماعة بأن قولهم راحة الفعل غير صحيح لان الراحة عرض والفعل عرض فيلزم قيام العرض بالعرض وانما كان الظرف يكفيه راحة الفعل لان للظرف شأننا ليس لغيره لتزله من الشيء منزلة نفسه لوقوع الشيء فيه وعدم انفكاكه عنه

(١) قوله بالباء كذا في الاصول وصوابه في فانها الموجودة في تقريره كما ترى كتبه مصححه

(قوله ولكن كان الخ) هذا استدراك على وصف القسم الثالث بالأوصاف السابقة وذلك أنه لما وصفه بالأوصاف السابقة توهم انه مصون عن الحشو والتطويل والتعقيد فرفع هذا التوهم بقوله ولكن الخ (قوله هو الزائد المستغنى عنه) أى اللفظ الزائد فى الكلام المستغنى عنه فى أداء المراد سواء كان افائدة أم لا كان متعينا أم لا كما فى قوله كذبا ومينا (قوله والتطويل) هو مصدر بمعنى اسم المفعول لأن المراد به الكلام الزائد على أصل المراد المستغنى عنه بلا فائدة وقول الشارح وهو الزيادة المراد بها الزائد أو فى الكلام حذف مضاف أى ذو الزيادة ثم ان فى كلام الشارح احتياكا حيث حذف من كل قيدا أثبتته فى الآخر حذف من الحشو قوله على أصل المراد لذكره فى التطويل وحذف من التطويل المستغنى عنه لذكره فى الحشو (قوله وستعرف الفرق بينهما) أى الفرق العتد به والا فالتفسير الذى ذكره يؤخذ منه فرق أيضا لانه يقتضى أن يكون بينهما العموم والخصوص المطلق وذلك لأنه قيد التطويل بكونه لغير فائدة وأطلق فى الحشو فيجته ما ان فى زائد لافائدة وينفرد الحشوى زائد لافائدة وحاصل الفرق الآتى أن الحشو هو اللفظ الزائد المتعين زيادته كقوله وأعلم علم اليوم والامس قبله * ولدكننى عن علم ماى غد عمى

فلفظ قبله زائد قطعاً فهو حشو والتطويل (٥٦) هو الزائد على أصل المراد مع عدم تعيينه كما فى قوله

صنفت (ولكن كان) أى القسم الثالث (غير مصون) أى غير محفوظ (عن الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه (والتطويل) وهو الزيادة على أصل المراد بلا فائدة وستعرف الفرق بينهما فى بحث الاطناب (والتعقيد) وهو كون الكلام مغلفا لا يظهر معناه بسهولة (قابلا) خبر بعد خبر أى كان قابلا للاختصار (لما فيه من التطويل (مفتقرا) أى محتاجا (الى الايضاح) لما فيه من التعقيد

الفعل تكفى فى عمله (ولكن) ذلك القسم الثالث مع كونه موصوفا بما تقدم للمتضمن للاستغناء به عن تأليف آخر فى معناه فيه عيوب أخرى تقتضى الحاجة الى تأليف آخر فى معناه محرر من تلك العيوب وهى أن ذلك القسم (كان غير مصون) أى غير محفوظ (من الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه مع تعيينه كقوله * وأعلم علم اليوم والامس قبله * فقوله قبله بتعين لزيادة وهو غير محتاج اليه ويأتى ان شاء الله تعالى ان فيه قسمين مفسد وغير مفسد (و) من (التطويل) وهو الزائد بلا فائدة من غير أن يتعين كقوله * وألقى قولها كذبا ومينا * والكذب والمين بمعنى واحد فأيهما أسقط صح المعنى مع الآخر فلم يتعين أحدهما لزيادة الفرق بين الحشو والتطويل التبين وعدمه مع كون الحشوقد يمرض فيه لتعيينه افساد المعنى وسيأتى ما فى ذلك ان شاء الله تعالى (و) من (التعقيد) والتعقيد الذى يتصف به الكلام وهو المراد ههنا هو كون الكلام معقدا أى مغلفا لا يفهم الا بتكليف وهو على ما يأتى ان شاء الله تعالى فسمان معنوى ولغظى وأما الذى يتصف به التكلم فهو جعل الكلام كذلك (قابلا للاختصار) بازالمافيه من التطويل (مفتقرا الى الايضاح) أى محتاجا الى ازاله تعقيد ليتضح معناه مختصرا ووصف التلخيص بكونه مختصرا لا ينبغى أن يحصل به الايضاح فقد يحصل من تقصير العبارة وضوح لا يحصل بتطويلها وقوله والتجريد يعود الى الحشو وقوله للاختصار يعود الى التطويل

وقد تد الادب لراهنيه وألقى قولها كذبا ومينا فالكذب والمين بمعنى واحد فأحدهما زائد لا يعينه وهذا الفرق الآتى يقتضى أن يكون بينهما التباين وما ذكره الشارح هنا فرق بينهما بحسب اللغة وما يأتى فرق بحسب ما وقع عليه اصطلاح أهل هذا الفن (قوله وهو كون الكلام مغلفا الخ) أشار بذلك الى أن التعقيد هنا مصدر المبنى للمفعول أى عقد الكلام لأجل أن يكون وصفا للكاتب وأما التعقيد بمعنى جعل الكلام معقدا الذى هو مصدر المبنى للفاعل فهو وصف للفاعل ولا تحسن

ارادته هنا وأورد على الشارح أن التطويل وكذا الحشو ليسا وصفين لا كتاب اذا جمل مصدرى المبنى للفاعل بل اذا جمل مصدرى المبنى للمفعول فكان ينبغى الأول فى فهمها أيضا لكونا وصفين للكتاب الا أن يقال انه ترك التأويل فىهما اتكالا على المقايسة أو ترك ذلك استغناء بتفسيرهما السابق لانه قد فسر كلامهما باللفظ الزائد وهذا يفيد حملهما على الحشو والمطول به وان المصدر بمعنى اسم المفعول لأنه باقى على مصدرية حتى يحتاج الى أن يؤلفها بما أول به التعقيد ثم ان كون الكلام مغلفا اما بسبب خلل فى اللفظ وهو التعقيد اللفظى أو خلل فى الانتقال وهو التعقيد المعنوى أو بسبب ضعف التأليف لآن مخالفة النحو فى الكلام توجب صعوبة فهم المراد بالنسبة لمن تتبع قواعد الاعراب فالتعقيد هنا فى كلام الصنف شاء ان يضيف التأليف بخلافه فيما يأتى فانه خاص بالامر من الاولين بدليل عطف ضعف التأليف عليه كما أفاده الحفيد (قوله خبر بعد خبر) أى بناء على جواز تمدد خبر الناصخ وانما سكنت عن جعله حالا من ضمير غير مصون لان الخبرية أظهر وأقرب لانه يؤهم أن مفايرته للمصون مشروطة بملاحظة قبوله للاختصار مع انه ليس كذلك فانه فى نفسه مفاير للمصون وان لم يلاحظ ذلك فيكون أدعى للقدوم على اختصاره وما قيل فى قابلا من الاعراب يقال فى مفتقرا واختر فى جانب الاختصار التعمير بقابلا وفى جانب الايضاح والتجريد التعمير بمفتقرا اشارة الى أن الاهتمام

بالاختصار دون الاهتمام بالايضاح والتجريد فالنحز عنهما أهم من التحرز عنه (قوله عمافيه) لم يقل بما فيه على طريقة ما قبله اذ لا يعلم حينئذ أن مجرد عنه ماذا بخلاف ما قبله فلا يلزم فيه مثل ذلك ولم يرتب النشر على نطق الف لاجل السجع (قوله ألفت مختصرا) لم يقل اختصرته مع أنه أخصر إشارة الى أنه ليس مطمح نظره اختصار القسم الثالث لأمر دعاه اليه بل تأليف مختصر يتضمن مافيه بما يحتاج اليه ويخلو عما يستغنى عنه وأيضا تميره باختصرته يقتضى أن ما في هذا المختصر في القسم الثالث وليس للوصف الا مجرد الاختصار مع أنه غير الاختصار التجريد والايضاح وبعض اجتهاداته مخالفة للذهب السكاكي (قوله يتضمن مافيه الخ) إشارة الى أنه مختصر جامع ثم ان المراد بتضمن ما في القسم الثالث من القواعد تضمنه معظم مافيه منها فلا رد عدم تضمنه المباحث المذكورة في علم الجدل والاستدلال وعلى العروض والقوانين ودفع اللطاعن عن القرآن لأن الباحث لواحق لعلمي المعاني والبيان (قوله وهي حكم) كان الاولى وهو حكم لان الضمير اذا وقع بين مرجع وخبر مختلفين بالتذكير والتأنيث فالاولى مراعاة الخبر لانه محط الفائدة وقوله حكم يطلق الحكم على المحكوم به وعلى النسبة الحكمية وعلى الايقاع والانتزاع (٥٧) أعني ادراك أن النسبة واقعة أوليست

بواقعة المسمى ذلك عند الماطقة بالتصديق والمراد هنا القضية الدالة على النسبة الحكمية من اطلاق اسم الدلول واردة الدال فساوى قول غيره قضية كلية ان قلت هذا مجاز وهو لا يدخل التعريف قلت هذا مجاز مشهور أو أن هذا ضابط لا تعريف على أن بعضهم ذكر أن الحكم يطلق على القضية نفسها اطلاقا حقيقيا عرفيا كاطلاقه على مامر وقولهم كلية أى محكوم فيها على كل فرد من أفراد موضوعها أو المراد موضوعها كلى وقوله ينطبق الخ هذا القيد على الثاني ليس لبيان الواقع بل للاحتراز عن القضية

(و) الى (التجريد) عمافيه من الحشو (ألفت) جوابا لما (مختصرا يتضمن مافيه) أى في القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة وهي حكم كلى ينطبق على جميع جزئياته ليتعرف أحكامها منه كقولنا كل حكم منكر يجب توكيده (ويشتمل

(و) مفتقرا الى (التجريد) باز التما فيه من الحشو فقوله قابلا مفتقرا خبر إن بعد خبر وقد تبين أن في كلامه النشر الخلوط ولو أنى بالمرتب اقال مفتقرا الى التجريد بقابلا للاختصار مفتقرا الى الايضاح ولكن صنيعه أسد لان الايضاح ازالة التعقيد والتجريد بازالة الحشو يشتركان في الافتقار اليهما لأن ضد كل منهما عيب تجب ازالته فناسب التعبير في جانبهما بالافتقار والاختصار بازالة التطويل ليس في منزلة الافتقار اليه اذ ليس ضده بيب تجب ازالته ولكونه أقرب من الآخرين قدمه في الذكر كما يقدم الأيسر ليتفرغ الى الأهم وأخرهما مجموعين فيما يشتركان فيه وهو الافتقار اليهما لان ضدهما من الصوب (ألفت) كتابا (مختصرا) هذا جواب قوله لما كان علم البلاغة الخ أى لما كان علم البلاغة رفيع الرتبة والقسم الثالث أحسن مصنفاه فيما تقدم وفيه التطويل والتعقيد والحشو احتيج الى كتاب يزيد مافيه فألفت مختصرا (يتضمن) ذلك المختصر أى يشمل على (مافيه) أى في القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة وهي الضابط والمراد به قضية تتضمن حكما كليا يشمل بعمومه جميع الجزئيات والمراد بالجزئيات هنا القضايا التي موضوعاتها مشمولة لموضوع القاعدة الكلية وذلك كقولنا بالنسبة الى هذا الفن كل حكم منكر يجب توكيده فان هذا يشمل الحكم الذي هو ثبوت القيام لزيد عند انكار عمره وقيمت له حكم القاعدة وهو أنه يجب توكيده فيقال ان زيدا لاقام (ويشتمل) ذلك المختصر

ففيه لف ونشر غير مرتب ص (ألفت مختصرا يتضمن مافيه من القواعد) ويشتمل

(٨ شروح التلخيص - أول)

الطبيعية نحو الانسان نوع والحيوان جنس فان المحكوم عليه بالنوعية أو الجنسية الماهية الكلية يقطع النظر عن الانطباق على الجزئيات بخلافه على الاول فانه لبيان الواقع والاجترار عن الطبيعية بقوله كلية والمراد بالانطباق الاشتغال واعتراض بأن الجزئيات انما تضاف للكلى الفرد لا لقضية الكلية والذي يضاف اليها انما هو الفروع وهي القضايا التي تحت تلك القضية الكلية بأن يحكم بمحمولها على جزئيات موضوعها وأجيب بأنه استعار الجزئيات للفروع بجامع الاندراج في الجملة أو أن في العبارة حذف مضاف أى على جميع جزئيات موضوعه أو أن في العبارة استخدما فأطلق الحكم أولا بمعنى القضية وأعاد عليه الضمير بمعنى المحكوم عليه ولا شك أن المحكوم عليه وهو الموضوع أمر كلى تحته جزئيات وعلى هذا فلا حذف أصلا كذا قالوا قال العلامة عبد الحكيم وهذه تكلفات لاتليق بمقام التعريفات وان ذهب اليه الجهم الغنير فالاولى أن يقال قوله حكم كلى أى على كلى فان كلية الحكم يكون المحكوم عليه كليا والضمير في ينطبق وجزئياته راجع الى الكلى ومعنى انطباقه صدق عليه وهو احتراز عن القضية الطبيعية (قوله ليتعرف الخ) الام للناية والعاقبة أى ان غاية ذلك الانطباق ونمونه

تلك المعرفة وليست للتعليل لان الانطباق لا يميل بالمعرفة بل الامر بالمعكس أى أن الانطباق يكون علة لاخره وذلك لان الانطباق امر ذاتي للقضية فلا يميل بشئ والعرفه لأحكام الجزئيات من الفضية أمر عارض لها وكيفية معرفة أحكام جزئيات الموضوع منها أن تأتي بقضية سهلة الحصول لتكون موضوعها جزئيات من جزئيات موضوع القاعدة ومحمولها نفس موضوع القاعدة وتجعل هذه القضية السهلة الحصول صغرى وتجعل القاعدة كبرى لهذه الصغرى فينظم قياس من الشكل الاول منتج للطوب كأن يقال ثبوت القيام لز بدحكم منكر وكل حكم منكر يجب توكيده فثبوت القيام لز يوجب توكيده ولما كانت معرفة أحكام الجزئيات من القاعدة فيها كلفة للاحتياج الى شئ آخر (١) اليها عبر بقوله ليتعرف ولم يعبر يعرف بقى شئ آخر وهو أن القاعدة تعرف منها أحكام الجزئيات والشاهد جزئى من جزئيات القاعدة فيكون متوقفا عليها والشاهد مثبت لها فتكون متوقفة عليه فيلزم الدور وأجاب بعضهم بمنع توقف الشاهد على القاعدة وإنما هو متوقف على الموثوق به فيقال التوكيد في جواب المنكر في قوله تعالى أنا أرسلنا نوحا - اسمع من الموثوق به وكل ماسمع من الموثوق به فهو مستحسن في البلاغة فالتوكيد في جواب المنكر في هذه الآية مستحسن في البلاغة ورد هذا الجواب بأنه مبطل للعموم في قولهم في تعريف القاعدة على جميع جزئياته (٥٨) فالاولى في الجواب أن يقال ان توقف القواعد على الشواهد بالنسبة للجهدين المستنبطين

للقواعد وتوقف الشاهد على القاعدة بالنسبة لغيرهم لأنهم هم الذين يريدون تعريف أحكام الجزئيات وحديثه فاهموم باق على حاله (قوله) على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد (والمشاهد) وهي الجزئيات المذكورة لاثبات القواعد فمضى أخص من الامثلة (ولم آل) من الاول وهو التقصير (جهدا) (على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد) والفرق بين المثال والشاهد أن المثال لا يشترط فيه كونه صادرا من يستدل بكلامه والشاهد يشترط فيه كونه صادرا من يوثق بعريته ويستدل بكلامه فلماذا كان الاول أعم من الثاني وإنما فرقا بما ذكر لان الفرض من الامثلة ايضاح القاعدة لتصور فصيح بكل كلام والفرض من الشاهد تقريرها وتثبيتها فلا يصح الاضاح كلام من يستشده ويلزم من التقرير التام الايضاح دون العكس (ولم آل) فعل مضارع مجزوم بحذف الواو اذ هو من الاول وهو التقصير فضمن معنى المنع فعناه لم أمنك (جهدا) يضم الجيم وفتحها حذف المفعول الاول وذكر الثاني على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد) ش يشير الى هذا المختصر وقوله ما فيه أنى مافى للفتاح ويحتاج ان كان مبني للفاعل فالضام يعود على هذا المختصر وعلى المفتاح والشواهد ما كان من كلام من يستدل بقوله من كتاب وسنة وقرول العرب والامثلة أعم من ذلك وأتى بالتضمن فى القواعد والاشتغال فى الامثلة والشواهد لان ما هو فى ضمن الشئ كالحقير بالنسبة اليه فقصده أن يجعل أعظم مافى للفتاح وهو قواعد فى ضمن كتابه وجعل ما يزيد من أمثلة وشواهد مشتتلا عليه تفخيا له أيضا فان المضمن جزء من المتضمن فقصده أن القواعد متضمنة لأنها أجزاء الكتاب والامثلة للملم تكن ركنان موضوع الكتاب جعل مشتتلا عليها فان الشئ قد يشتمل على ما هو زائد على أجزائه الاصلية ص (ولم آل جهدا)

للقواعد وتوقف الشاهد على القاعدة بالنسبة لغيرهم لأنهم هم الذين يريدون تعريف أحكام الجزئيات وحديثه فاهموم باق على حاله (قوله) على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد (والمشاهد) وهي الجزئيات المذكورة لاثبات القواعد فمضى أخص من الامثلة (ولم آل) من الاول وهو التقصير (جهدا) (على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد) والفرق بين المثال والشاهد أن المثال لا يشترط فيه كونه صادرا من يستدل بكلامه والشاهد يشترط فيه كونه صادرا من يوثق بعريته ويستدل بكلامه فلماذا كان الاول أعم من الثاني وإنما فرقا بما ذكر لان الفرض من الامثلة ايضاح القاعدة لتصور فصيح بكل كلام والفرض من الشاهد تقريرها وتثبيتها فلا يصح الاضاح كلام من يستشده ويلزم من التقرير التام الايضاح دون العكس (ولم آل) فعل مضارع مجزوم بحذف الواو اذ هو من الاول وهو التقصير فضمن معنى المنع فعناه لم أمنك (جهدا) يضم الجيم وفتحها حذف المفعول الاول وذكر الثاني على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد) ش يشير الى هذا المختصر وقوله ما فيه أنى مافى للفتاح ويحتاج ان كان مبني للفاعل فالضام يعود على هذا المختصر وعلى المفتاح والشواهد ما كان من كلام من يستدل بقوله من كتاب وسنة وقرول العرب والامثلة أعم من ذلك وأتى بالتضمن فى القواعد والاشتغال فى الامثلة والشواهد لان ما هو فى ضمن الشئ كالحقير بالنسبة اليه فقصده أن يجعل أعظم مافى للفتاح وهو قواعد فى ضمن كتابه وجعل ما يزيد من أمثلة وشواهد مشتتلا عليه تفخيا له أيضا فان المضمن جزء من المتضمن فقصده أن القواعد متضمنة لأنها أجزاء الكتاب والامثلة للملم تكن ركنان موضوع الكتاب جعل مشتتلا عليها فان الشئ قد يشتمل على ما هو زائد على أجزائه الاصلية ص (ولم آل جهدا)

لأباعتبار الاثبات والايضاح لأن هذا خارج عن حقيقة الامثلة والشواهد لان الجزئى لا يلزم أن يكون مذكورا بعد القاعدة فضلا فى عن كونه مثلا أو شاهدا فكونه مذكورا للايضاح أو للاثبات عارض مفارق لا يمكن اعتباره فى حقيقتهم وأحيث فلا ينبغي عليه أخذ النسبة بينهما ولئن سلطنا دخول ذلك فى مفهوميه لانه الجزئى من حيث انه جزئى لا يكون الاثبات ولا الايضاح داخلا فى مفهومه ومن حيث انه مثال أو شاهد يكون الاثبات والايضاح داخلا فيه فلا ينتج العموم والخصوص المطلق بل يكون بينهما ما التبان السكلى لانه قد اعتبر فى كل غير ما اعتبر فى الآخر أو التبان الجزئى وهو العموم والخصوص الوجهى بأن يقال المثال ما قصده الايضاح أو يدعه الاثبات أم لا والشاهد ما قصده الاثبات أو يدعه الايضاح أم لان قلت يعمم فى الاول دون الثاني بأن يقال الشاهد جزئى يذ كر للاثبات ليس الا قلنا قال العلامة يس التعمم فى الاول دون الثاني تحكما لانه لا دليل عليه (قوله ولم آل) عطف على ألفه ويجوز أن يكون حالا من فاعله وأصل آل أ الو همز تين الاولى للتكلم والثانية فاء الكلمة فقلت المهمزة الثانية ألفا فاء بقاعدة أنه اذا اجتمع همزتان فى أول كلمة والثانية منها ساكنة فأنها تقلب مدة من جنس حركة التي قبلها وحذفت الواو للحجازم لانه جعل وماضيه ألبالو وأصل ألبالو أو كنعصر تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلت ألفا (قوله من الاول) بفتح المهمزة وسكون اللام كالتصير أو يضم المهمزة واللام كالنقى على مافى القاموس (قوله وهو التقصير) أى

(١) اليها كذا فى الأصل ولعل هنا سقطا فخر ر كته مصححه

التواني فالتقصير من قصر عن الشيء، تواني عنه لا من قصر عن الشيء، بمعنى انتهى أو عجز عنه ثم ان تفسير الشارح الاول بالتقصير بيان لمعناه في أصل اللغة وأما كونه بمعنى المنع فمجاز وأما حمل الشارح كلام المصنف على المعنى المجازي حيث قال واستعمل الاول الخ لأن آل بمعنى أقصر فعل لازم جهدا الواقع بعده ما نصب على التمييز أي من جهة الاجتهاد وأعلى الحال أي حال كوني مجتهدا أو على نزع الخافض أي في اجتهادي والأول باطل اذ لا يهام في نسبة التقصير الى الفاعل ولا يصح جملة محول عن الفاعل لأن الأصل في المحول أن يكون الاسناد اليه حقيقيا وهنا مجازي وأما الثاني والثالث فبيد ان لأن مجي المصدر حلا سماعي وكذلك نصب على نزع الخافض وحيد فاجعل آل في كلام المصنف بمعنى أقصر بعيد فلذا عدل عنه الشارح الى المعنى المجازي (قوله وقد استعمل الخ) أي على طريق التضمين فقد ضمن آل معنى أمتع المتعدى لاثنين أو استعمل الاول بمعنى التقصير للمنع بعد تشبيهه به واشتق من الاول آل بمعنى أمتع على طريق الاستعارة التبعية فقوله وقد استعمل الخ اضراب مما تقدم الذي هو المعنى الحقيقي القابض الى أن المراد من الاول هنا معناه المجازي وهو المنع لما قلناه ولاشهره فيه والمجاز المشهور مقدم على الحقيقة الغير المشهورة عند بعض الاصوليين (قوله وحذف الخ) عطف على محذوف أي واستعمله المصنف هنا كذلك وحذف الخ والمراد بالحذف هنا لازمه وهو الترك فلا يقال إن الحذف يقتضي ذكر الشيء، أو لافقتضى أن المصنف قد ذكر المفعول الأول ثم حذفه بعد ذلك وليس كذلك وإنما حذف (٥٤) المصنف للمفعول الأول وهو الكاف لكونه غير مقصود بخصوصه حذف

أي اجتهادا وقد استعمل الأول في قولهم لا أولك جهدا متعديا الى مفعولين وحذف المفعول الأول ههنا والمعنى لم أمتعك جهدا (في تحقيقه) أي المختصر (وتهذيبه) أي تنقيحه (ورتبته) أي المختصر (ترتبا أقرب تناولا) أي أخذنا (من ترتيبه) أي من ترتيب السكاكي أو القسم الثالث إضافة المصدر الى الفاعل والمفعول (ولم أبلغ في اختصار لفظه تقريبا) مفعوله وهو جهدا ويحتمل أن يكون على بابه فينصب جهدا. باسقاط الخافض أي لم أقصر في جهدي أي اجتهادي وجدى وقوله (في تحقيقه وتهذيبه) متعلق مجتهدا أي لم أترك شيئا من اجتهادي في تحقيق هذا المختصر أي تنقيحه عملا لا ينبغي من الفساد معنى ولفظا (ورتبته) أي هذا المختصر (ترتبا أقرب تناولا من ترتيبه) أي جعلت مسائله وفصوله في ترتيبها فيها أسهل أخذا لكونها يستعان ببعضها على فهم بعض وينبني إدراك بعضها على إدراك بعض من ترتيب السكاكي للقسم الثالث ولاشك أن الترتيب ان كان على الوجه المذكور كان المرتب أسهل أخذا مما لم يكن كذلك (ولم أبلغ في اختصار لفظه) أي المختصر بل ارتكبت في الاختصار طريق الاعتدال (تقريبا

في تحقيقه وتهذيبه ورتبته ترتيبا أقرب تناولا من ترتيبه) ش لم آل له استعمالان أحدهما لم أقصر والثاني لم أمتع نفسي جهدا ومنه قوله عز وجل لا يألونكم خبالا وعلى الأول لا يكون جهدا مفعولا والضمير في قوله من ترتيبه يعود على المفتاح وفيما قبله يحتمل عوده عليه وعلى هذا الكتاب وهو أقرب ص (ولم أبلغ في اختصار لفظه تقريبا

بل اجتهدت فيه وهذا لا يفيد أنه بذل كل الاجتهاد في ذلك وهذا خلاف المقصود إذ المقصود أنه بذل كل الجهد في تحقيقه وهذا انما يفيد جعل آل بمعنى أمتع تأمل (قوله لم أمتعك) الخطاب لغير معين أي لم أمتع أحدا اجتهادي في تحقيقه بل بذلت وسعي رطافتي في ذلك (قوله في تحقيقه) متعلق بلم آل باعتبار أن معناه بذلت وسعي لاجتهاد لعدم جزالة المعنى كذا قال بعضهم وتأمله (قوله في تحقيقه) أي المختصر وفيه أن التحقيق هو اثبات المسئلة بالدليل والمختصر ألفاظ لا تثبت بدليل اذ الذي يثبت به انما هو المعاني وأجيب بأن في الكلام حذف مضاه أي في تحقيق مدلوله فالتحقيق من أوصاف المعاني كما أن التهذيب من أوصاف اللفظ لأنه تخلص اللفظ من الحشو (قوله أي أخذا) تناول في الأصل مدايد لاخذ الشيء، أي يده هنا لازمه وهو الأخذ فهو من اطلاق اسم المزموم واردة اللازم والمراد بالآخذ هنا اختيار النفس للسائل أي ان اختيار الشخص للسائل المرتبة من هذا المختصر أقرب من اختياره لهما من القسم الثالث بمعنى أنه يميل الى أخذها منه أكثر لكونه جعل مسائله وفصوله في ترتيبها أسهل أخذا من مسائل القسم الثالث لكونها يستعان ببعضها على فهم بعض وينبني إدراك بعضها على إدراك بعض أو المراد بالتناول الأخذ للمعاني من الألفاظ المرتبة أي ان أخذ الشخص للمعاني من الألفاظ المرتبة من هذا المختصر أقرب من أخذها من الألفاظ المرتبة من القسم الثالث (قوله إضافة المصدر) أي أضيف إضافة المصدر وهذه الإضافة إضافة المصدر فهو امانصوب على المفعولية المطلقة أو مرفوع خبر محذوف وقدم اضافته الى الفاعل على

المصنف قد ذكر المفعول الأول ثم حذفه بعد ذلك وليس كذلك وإنما حذف (٥٤) المصنف للمفعول الأول وهو الكاف لكونه غير مقصود بخصوصه حذف

المصنف قد ذكر المفعول الأول ثم حذفه بعد ذلك وليس كذلك وإنما حذف (٥٤) المصنف للمفعول الأول وهو الكاف لكونه غير مقصود بخصوصه حذف

اضافته لأفعال لما تقرر في كتب النحو من أن الأول أكثر وأولى (قوله لما تضمنه) أي معمول لما تضمنه الخ أي فهو علة لذلك المتضمن بالفتح أي وليس علة للنفي لأن المفعول له هو ما فعل لا جله الفعل وعدم المبالغة ليس بفعل، ولا للنفي وهو المبالغة لأنه يتصل بالمعنى أن المبالغة في اختصار لفظه لأجل التقريب منتفية (٦٥) فيقتضى أن المبالغة في اختصار لفظه لغیر التقريب كسهولة الحفظ حاصلة وليس

لما تضمنه معنى لم أبلغ أي تركت المبالغة في الاختصار تقريبا (لتعاطيه) أي تناوله (وطلبا لتسهيل فهمه على طالبه)

لتعاطيه) أي اتفقت معنى المبالغة في الاختصار لأجل قصد التقريب إلى الإفهام عند تعاطيه بالمدارسة فالتقريب علة للاتقاء المفهوم من قوله لم لأعلة لأبأن لأنه يصير المعنى حينئذ أن المبالغة الكائنة لأجل التقريب اتفقت معنى ولا ينافي ذلك وجود مبالغة كائنة لغیر التقريب وليس هذا المعنى مرادا هنا (وطلبا لتسهيل فهمه على طالبه)

لتعاطيه وطلباً لتسهيل فهمه على طالبه) شرح يعني بذلك أن الكلام إذ بولغ في اختصاره صعب دركه واستغلقت ألفاظه فلذلك لم يبالغ في اختصاره بل جعله وسطاً بقي في كلام المصنف بحث وهو أن قوله تقريبا وطلباً لا يستقيم أن يكون معمولاً لا ببالغ مجرداً عن النفي لعدم ملامته فهو كقولك لم أضرب زيداً كراماله فهو مفعول له بعد تقدير دخول النفي عليه والمشهور في مثل ذلك خلافه كقوله تعالى ولأننا كواها سرافوا بداراً ولوجاء على ما ذكره المصنف لقال صيانة وحفظاً وكذلك ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق فالتعاطي أن يقول على هذا لم أبلغ في اختصاره إيماداً له على أن الأسلوب الذي استعمله يستعمله الناس كثيراً وهو أحسن من جهة أن فيه نفي ذلك بكل تقدير بخلاف اعتبار الفعل مقطوعاً عن النفي فإنه يقتضى النفي بقيد وهذا البحث لم يزل يدور في خلدي ثم رأيت ابن الحاجب ذكره في أماليه فقال في قوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون إذا قلت ما ضربته للتأديب فإن أردت نفي ضرب معال فاللام متعلقة بضربت ولم تنف الأضرباً مخصوصاً وإن أردت نفي الضرب مطلقاً فاللام متعلقة بالنفي والمعنى أن انتفاء الضرب كان من التأديب لأن بعض الناس قد يؤدب بترك الضرب ولا يستبعد تعلق الجار بالحرف الذي فيه معنى النفي لجواز قولهم ما أكرمته لتأديبه وما أهنته للإحسان إليه وإنما يتعلق بما في الحرف من معنى أنني وقوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون لوعلق به لكان المراد نفي جنون من نعمة الله وهو غير مستقيم لأن الجنون ليس من نعمة الله ولأنه إنما يريد نفي الجنون مطلقاً فتمحقق أن المعنى اتقى عنك الجنون مطلقاً بنعمة الله وعلى هذا يحكم في التعلق فإن صح تعلقه بالفعل والأعلق بالحرف وعلى هذا قوله تعالى ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم معناه أن تبتغوا فهي متعلقة بجناح المعنى أن الجناح في ابتغاء التجارة منتف وتعلقه بليس بعيد لأنه لم يرد نفي الجناح مطلقاً ويجعل ابتغاء التجارة ظرفاً للنفي فهذا بعيد أن يكون متعلقاً انتهى وحاصله ما قلناه وأن الأصل التعلق بالفعل من غير نظر إلى النفي وقول ابن الحاجب التعلق بليس بعيد لعله يريد التعلق بالمضوى والأ فالراجح أن ليس لا يتعلق بها الجار والمجرور لفظاً وقال ابن الحاجب أيضاً في شرح خطبة الفصل في قول الزمخشري (١) لا يبعدون منابذة وز يغاهو نصب على المفعول لأجله لما تضمنه معنى لا يبعدون كأنه قيل يقرّبون منهم لأجل المنابذة أو اتقى بهم لأجل المنابذة لا يبعدون لأنه يفسد المعنى ثم رأيت للوالد في بعض التعاليق نحو كلامه الأول وقال الذي تقتضيه صناعة العربية التعليل بالفعل الصريح ثم ذكر الاحتمال الآخر وذكره مأخذين أحدهما ما ذكره ابن الحاجب من تعلقه بفعل دل عليه حرف النفي قال كما يفعله بعض النحاة والزمخشري في بعض المواضع والثاني أنه قد يؤخذ الفعل بقيد كونه

هذا المعنى بمراد لان المراد نفي المبالغة في الاختصار مطلقاً وإنما كان المعنى ما ذكر على جهله متعلقاً بأبأن لان النفي إذا دخل على كلام فيه قيد شأنه أن يكون النفي فيه موجهاً إلى التقييد مع بقاء أصل الفعل ثم إن ظاهره أن العمل لما تضمنه المعنى وهو الترك وليس كذلك وإنما العمل للفعل الدال عليه وهو تركت فالكلام على حذف مضاف أي معمول لدال ما تضمنه معنى لم أبلغ ثم إن هذا الكلام يحتمل أن يكون إشارة إلى أن العمل إنما هو لذلك الفعل وأنه إذا جعل العمل لمعنى حرف النفي وجب تأويل النفي بفعل مثبت يصلح للتعليل وهو الظاهر ويحتمل أن يكون إشارة إلى أن العمل لحرف النفي باعتبار ما استفاد منه وما ذكره بيان لعمل حرف النفي وأن التقييد له وتوضيح لحاصل المعنى وإنما أدرج الشارح المعنى للإشارة إلى أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم أبلغ لوجوب تغير المتضمن والمتضمن ولو لم

يذكر المعنى أيضاً لأن اللفظ يتضمن معناه فيتضمن ما يتضمنه لأن المتضمن المتضمن لشيء متضمن لذلك متفياً الشيء لا يمكن يصير الكلام خالياً عن إفادة أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم أبلغ وإنما كان معنى لم أبلغ متضمناً ومستلماً للترك لأن معنى قوله لم أبلغ نفي المبالغة ويلزمه تركها (قوله وطلباً الخ) إن قلت هذا عين ما قبله فلا حاجة له

(١) عبارة المفصل لا يبعدون عن الشعوبية منابذة لاحق الأبلج وز يغاهو سواء المنهج كتيبه مصححه

قلت أما أولا فقد يمنع ذلك اذ لا يلزم من قرب تناوله فهمه اذ قد يقرب ما هو في غاية (٦١) الصعوبة ولا يصل الى السهولة في مجرد

والضائر المختصر وفي وصفه وناه به بأنه مختصر منقح سهل المأخذ تعريض

أى انتفت المبالغة في الاختصار لما تقدم وانتفت لاجل الطلب والحرص على تسهيل فهم المختصر على الطالبين لفهمه فان المبالغة في الاختصار مما يوجب صعوبة الفهم وصعوبة الفهم مما يوجب منافرة الكتاب فيترك تعاطيه وتداوله وقد وصف المصنف كتابه بأنه مهذب سهل المأخذ مع الاختصار وفي ذلك تعريض بأن لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد كما للسكاكي قال في المطول ولعمري لقد أفرط المصنف في وصف القسم الثالث بأن فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا تصرحا أو لا يعنى في قوله ولكن كان غير مصون الخ وتلويحا ثانيا

مذتفيا قلت والذي تلخص في ذلك على التحقيق أنه اذا ورد شئ من تعليقات الفعل اللفظية أو المعنوية بعد النفي فالاصل تعلقه بالفعل المنفي لا بالنفي الا أن يقوم دليل على تعلقه بالنفي فيتعلق به على أحد المأخذين السابقين والذي يترجح المأخذ الثاني الذي ذكره الوالد لا ما ذكره ابن الحاجب لان عمل معاني الحروف لا يساعد عليها أكثر النجاة ثم ليتنبه الى أن هذين الاحتمالين يأتيان في كثير من تعلقات الفعل فيأتي ذلك في المفعول له تقول ما ضربته اهانة اذا أردت التعليق بالفعل الصريح وتقييد النفي وتقول ما ضربته اكراما اذا أردت تعليل انتفاء الضرب مطلقا وتقول ما ضربته لأكرمه وما ضربته لأهينه وتقول في الحال ما ضربته مصلوا اذا أردت وقوع الضرب في غير حال الصلب وما ضربته مكرها اذا أردت ترك الضرب وتقول في الغاية لا أضرب به حتى يموت اذا أردت أنك تضرب به ضربا لا يموت منه فالضرب حتى يموت منتف لا مطلق الضرب وتقول لا أضرب به حتى يسيء فان انتفاء الضرب مطلقا قبل الاساءة حاصل وكذلك الى أن يموت والى أن يسيء (١) وتقول في الاستثناء لا يقوم القوم الا زيدا والمعنى أن قيام القوم غير زيد منتف بما بقيام الجمع أو بقيامه ولا يقوم القوم الا زيدا بمعنى قيامه أى اتنى قيام غير زيد وتقول ما ضربته حقا اذا أردت تأكيدهم الضرب وما ضربته حقا اذا أردت نفي الضرب المؤكد وتقول في الظرف لأحب زيد اليوم والمعنى أن انتفاء المحبة المستمرة وقع اليوم ولا أحبه اليوم بمعنى أن محبتك له في هذا اليوم هي المنتفية وتقول في المفعول معه ما سرت والنيل اذا أردت انتفاء مصاحبة النيل وتقول ما سرت واليسك اذا أردت انتفاء السير مطلقا بمصاحبة اليسك وتقول في الجار والجرور ما ضربت زيدا عن بغضه أو كراهته اذا أردت التعليق بالضرع وان ترده قلت ما ضربت زيدا عن محبته أو من محبته وقد ظفرت من القرآن العظيم بأمثلة لذلك مع بعضها ما تنصرف قطعا الى الفعل ومع بعضها ما تنصرف الى الانتفاء قال تعالى لا ظلم اليوم فاليوم ظرف للظلم وليس المعنى ان ذلك اليوم وقع فيه الحكم بانتفاء كل ظلم ذلك اليوم وغيره وعكسه قوله تعالى لا تثرىب عليكم اليوم ليس معناه نفي تثرىب ذلك اليوم فقط بل انه وقع في ذلك اليوم انتفاء كل تثرىب وقال تعالى فان طلقها فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره فإشك أن الحل منتف من الطلاق الى النكاح والمعنى أن انتفاء الحل الى النكاح حاصل وليس المراد انتفاء الحل لغيا فيلزم الحل بعد الطلاق لا الى تلك الغاية وكذلك حتى يميز الحثيث من الطيب وكذلك ولا تقر بوهن حتى يطهرن وكذلك حتى تعلموا ما تقولون حتى يباع الهدى محلها هي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وقد كثر في حتى دون غيرها وكذلك قوله تعالى وما قتلوه يقينا أى اتنى قتله يقينا هذا أحسن ما قيل فيه وأما الوارد على الاصل فكثير قال تعالى وما فعلته عن أمرى فمن أمرى يتعلق بفعله لا بالانتفاء لان الواقع أنه فعله وقال تعالى لا يبأسون الناس الحلفا وقال تعالى وانقروا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وقال تعالى ولا تولوا عنه وأتم تسمعون فان قلت تجوز الأمرين يوقع في إلياس قلت سبق أن الاصل أحدهما فلا يبأس على انه يجوز أن تقول زيدا لا يقوم ويقدم بيدا العطف على قوم تارة وعلى لا يقوم أخرى وهما معنيان متنافيان قال تعالى

تقليل الصعوبة تقريبا لا يقال فكان ينبغي أن يستغنى بها عما قبله لانا نقول اغناء التأخر عن التقدم لا يضر لان الاول قد وقع في مركزه على أن المقام مقام خطابة وأيضا فقد يكون قصد من الاول تسهيله في نفسه وانه مستحسن مع قطع النظر عن تحقيق الطلاب له ومن الثاني الإشارة الى أن له طلابا وأنه راعى حالهم (قوله بأنه مختصر) أخذه من قوله ألفت مختصرا ومن قوله ولم أبالغ في اختصاره وقوله منقح أخذه من قوله في تحقيقه أو تهذيبه وقوله سهل المأخذ أخذه من قوله وطلبا الخ (قوله تعريض) هو كناية مسوقة لموصوف غير مذكور ويسمى بويحا كقول المحتاج المحتاج اليه جئتكم لأسلم عليكم فكانه أمل الكلام الى عرض يدل على المقصود وانما يسمى تلويحا لان المتكلم يلوح به لما يريد وقوله تعريض يعنى ثانيا والا فهو قد عرض بالقسم الثالث أولا بقوله قابلا للاختصار مفتقرا للايضاح والتجريد كما نصح بذلك أولا في قوله ولكن كان غير مصون الخ قال في المطول لعمري قد أفرط المصنف في وصف القسم الثالث بأن فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا

وتصرحا أولا وتلويحا ثانيا وتريضا ثالثا (١) وتقول في الاستثناء الخ كذا في الاصل ولعل في العبارة شيئا فتأمل وحرر مصححه

(قوله بأنه لا تطويل فيه) أي لانه مختصر وقوله ولا حشو أي لأنه مهذب وقوله ولا تعقيد أي لانه سهل المأخذ فهو نشر على ترتيب الالف (قوله المذكور من القواعد وغيرها) أي الامثلة والشواهد وأشار الشارح بذلك الى أن اسم الاشارة ليس راجعا للمختصر والاقتضى أن هذه الفوائد زائدة على المختصر ومضمومة اليه وليس كذلك وأول القواعد والشواهد والامثلة بالمذكور لأجل صحة الاشارة اليها بذلك مع افراده وتذكيره (قوله عثرت) من العثور وهو الاطلاع على الشيء من غير قصد وفي تعبير المصنف ببعض اشارة الى عزة تلك الفوائد لانها لم تكن ثابتة في كل كتب المتقدمين (قوله وزوائد الخ) قال في المطول ولقد أعجب المصنف في جمل ملتقطات كتب الائمة فوائده وفي جمل مخترعات خواطره زوائد ووجه الاعجاب أن كلامه موجه محتمل للمدح وللنقد فيحتمل أن مخترعات خواطره زوائد الشأن فيها أن نطرح ولا نقبل فتسميتها زوائد (٦٣) تواضع منه ويحتمل أن يكون المراد أن مخترعات خواطره زوائد في الفضل

بأنه لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد كما في القسم الثالث (وأضفت الى ذلك) المذكور من القواعد وغيرها (فوائد عثرت) أي اطلمت (في بعض كتب القوم عليها) أي على تلك الفوائد (وزوائد لم أظفر) أي لم أفرز (في كلام أحد بالتصريح بها) أي بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) بأن يكون كلامهم على وجه يمكن تحصيلها منه بالتبعية وان لم يقصدها (وسميته تلخيص المفتاح)

يعنى في قوله قابلا للاختصار الخ وتعريضا ثالثا يعنى في وصفه كتابه بضد ذلك (وأضفت) أي ضمنت (الى ذلك) الى ما تضمنه من قواعد القسم الثالث وما يحتاج اليه من الأمثلة والشواهد (فوائد) جمع الفائدة وهي ما يتجدد مما له نفع (عثرت) أي اطلمت من غير قصد طلبها بخصوصها (في بعض كتب القوم) ويعنى بالقوم البيهانيين (عليها) أي على تلك الفوائد (وزوائد لم أظفر) أي لم أنصل ولم أفرز (في كلام أحد بالتصريح بها) أي بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) وذلك بأن يدل عليها كلام أحدهم ولو بطلاق الالتزام أو بالمفهوم والاضعف فتؤخذ منه ولو لم يقصدها صاحب هذا الكلام ولا ينال في ذلك كون أصل مذكرها قواعد هذا الفن بممارستها وقواعد فن آخر لأن ما يدرك بممارسة القواعد ويحصل بها لا ينسب لأحد (وسميته) أي هذا المختصر (تلخيص المفتاح) أي تنقيحه وتهذيبه في الجملة وهذا المختصر المعين تلخيص المفتاح فاداسمى بهذا الاسم طابق باعتبار معناه الكلّي هذا المعنى الجزئي أو طابق هذا الاسم باعتبار معناه الجزئي معناه الكلّي

بالتنارد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون بعطف نكون على لا نكذب وهذه القاعدة مما تخرج من كلام المصنف في باب الاستفهام حيث يقول في نحو ألم تعلم انه استفهام تقرير رعاية للنفى وانكار رعاية للنفى وقد وجدت الغالب التماق بالفعل لا بالنفي الا في حتى فاني لأستحضر في القرآن استعمال حتى بعد نفى أو نهى الا والمقصود بالنفي مطلقا نعم في السنة قوله صلى الله عليه وسلم في الضيف حتى تخرجه وقوله صلى الله عليه وسلم لا نصف المرأة جارها زوجه حتى كأنه ينظر اليها ولا فرق في حتى فيما نحن فيه بين أن تكون جارة أو غير هالان المقصود التعلق العنوي وانما اطلت في ذلك لانه قاعدة مهمة يحتاج اليها في جميع العلوم ولم أر تحقيقها في كتاب ولله الحمد والمنة ص (وأضفت الى ذلك فوائد عثرت في بعض كتب القوم عليها وزوائد لم أظفر في كلام أحد بالتصريح بها ولا الاشارة اليها) ش هذا الكلام ربما يخالف ما بعده ص (وسميته تلخيص المفتاح) ش هذا الاسم ان كان علما

على الفوائد التي التقطتها من كتب الائمة وبين فوائدهم وزوائد الجنس الا لاحق باختلافهما بحرفين متباعدي المخرج لتباعد مخرج الفاء من مخرج الزاي وبين اليها وعليها جناس مضارع لاختلافهما بحرفين متقاربي المخرج لان مخرج الهمزة قريب من مخرج العين ثم ان تلك الزوائد مثل اعتراضه على السكاكي ومثل مذهبه في الاستمارة بالكتابة فانه لم يسبق به واعتراض بأن هذه الزوائد ان كانت غير موجودة في كلام أحد لا بطريق التصريح ولا بطريق التلويح كانت باطلة اذ لا مستند اليها على أنها اذا كانت خارجة عن كلامهم فلا معنى لادخالها فيه مع كونها اجنبية بما قالوه فكيف

تدخل في فهمه وتضاف الى ما قالوه ويجرى عليها حكمه وأجيب بأن المراد انها لا توجد في كلام أحد بالنظر للقواعد وهذا لا ينافي انها تؤخذ بالتأمل في القواعد والمأخوذ من القواعد لا يضاف الاستنبطه وحينئذ يصح ادراجها في الفن وأجاب العلامة يس بأن المراد بقوله في كلام أحد أي من أهل هذا الفن المتصدين لتدوينه وتقريره وهذا لا ينافي انها تؤخذ من كلام نحو مفسر وادراجها في كلامهم من حيث مناسبتها له وكونها على طريقته ومشابتها له في الفائدة (قوله بأن يكون الخ) هذا تصوير للنفى وهو الاشارة (قوله وسميته الخ) لانه تلخيص لأعظم أجزائه هذا وقد اشتهر أن أسماء الكتب من قبيل الاعلام الشخصية وأسماء العلوم من قبيل الاعلام الجنسية واعتراض بأن هذا تحكم فالأولى أن يقال ان قلنا ان الشيء يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الجنس وان قلنا ان الشيء لا يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الشخص وما يؤيد بذلك أن الكتاب جزء من العلم فاجرى على السكل

قصت

نظر كلام أحد بالنظر

يجرى على الجزء (قوله ليطابق اسمه) أى ليكون معنى اسمه العلى وهو الالفاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة مطابقا ومناسيا لمنه الاصلى وهو التنقيح والتهذيب ووجه المناسبة أن هذه الالفاظ المخصوصة مشتملة على التنقيح والتهذيب فسميت هذه الالفاظ بالتلخيص لاشتغالها عليه فالحامل للمصنف على هذه التسمية تلك المناسبة نظير ما قيل فى الصلاة من انها لغة الدعاء ثم جعلت فى الشرع اسما للاقوال والافعال المخصوصة لتلك المناسبة لان الصلاة بالمعنى الشرعى مشتملة على الدعاء وليس للراد بقوله ليطابق اسمه معناه أن ذات الاسم مطابقة لمنه اذ لا مناسبة بين حروف التلخيص وبين الالفاظ المخصوصة أو التنقيح (قوله قدم المسند اليه) أى ولم يكنف بالضمير المستتر المؤخر (قوله قصدا الخ) وذلك لانه لا يناسب جعل الواو للعطف عند عدم تقدمه لان من محسنات الوصل تناسب العطفين فى الماضوية والمضارعية ولا يصح جعلها للحال بدون التقديم لان المضارع الثابت اعمير بطا اذا كان حالا بالضمير لا بالواو فمعين أن يكون التقديم لأجل أن تكون الجملة اسمية مرتبطة بواو الحال والقصد من جعل هذه الجملة حالية تقييد جميع الافعال من التأليف وما عطف عليه فإن قلت يصح جعلها للعطف ومحل مراعاة المناسبة فى العطف اذا لم توجد نكتة وقد عدل هنا الى المضارعية لقصد الاستمرار التجددى لان الماضوية تفيد الانقطاع قلت هذه النكتة حاصلة مع التقديم وجعل الواو للحال فلاولى ما ذكره فرارا من عدم تلك المناسبة فإن قلت لاحاجة فى جعل الجملة حالية لزيادة واو اذا الجملة الاسمية يصح أن تكون حالا بالضمير وحده قلت يلزم على حذفها توهم الاستئناف فزادها فما لذلك التوهم فظاهر من هذا أن التقديم اعمامها من (٦٣) أجل ما ذكره من النكتة اذ لا يعرف للتقديم هنا نكتة غير ذلك وذلك لان

ليطابق اسمه معناه (وأنا أسأل الله تعالى) قدم المسند اليه قصدا الى جعل الواو للحال (من فضله) حال من (أن ينفع به) أى بهذا المختصر (كما نفع بأصله) وهو المفتاح أو القسم الثالث منه (انه) أى الله تعالى (ولى ذلك) النفع (وهو حسي)

(وأنا أسأل الله تعالى) أى سميته والحال أى أسأل الله تعالى (من فضله أن ينفع به) كل طالب (كما نفع بأصله) أى أسأل الله تعالى النفع به حال كون ذلك النفع كأننا من فضله وجوده لا لعملة ثقة باخلاصه ولا لسعي ثقة بتمامه بل بمجرد الفضل والكرم كما نفع بأصله وهو المفتاح وكونه أصلا لأنه تلخيص للقسم الثالث منه وما كان جزؤه أصلا لغيره فهو أصل لذلك الغير وصحور ودالحال من أن ينفع مع تنكيره لتقدمه وخص السؤال بوقت التسمية بعد التمام المشورة مدح المحسنى دفعا لما يشى من عجب التمدح بالعمل الموجب لنقصان بركته ونفعه (أه لى ذلك) أى سألته تعالى لأنه متولى أمر ذلك النفع حصولا ونفعا كما أنه المتولى لكل شىء ولا شريك له فى شىء ما البته (وهو) أى الله تعالى حسي

قصدت مناسيته أو وصفا فى هذه التسمية نظر من وجوه منها أنه ليس تلخيصا للمفتاح بل للقسم الثالث منه وكانه أحاله على ما سبق من التصريح بذلك ومنها أن التلخيص يؤذن بالاختصار والموافقة

حرف النبي قد بآتى للتخصيص وقد بآتى لتقوى الحكم لتكرار الاسناد كما بآتى ولا يعرف لشيء منهما حسن هنا اذ لا حسن فى قصر السؤال عليه بل الحسن فى الشركة فى السؤال ليكون أقرب للإجابة لاجتماع القلوب وأبعد عن التحجير فى الدعاء ولا حسن فى تأكيد اسناد السؤال اليه

اذ لا انكار ولا تردد فيه من السامع قال بعضهم يمكن أن يكون التقديم هنا لا فاذن الحصر أو التقوى ويوجه الاول بأن المصنف من تواضعه رأى أن كتابه لا يظنفت اليه غيره فضلا عن كونه يسأل النفع به واذا كان كذلك فلا يسأل النفع به الا هو فكأنه قال وأنا أسأل النفع به دون غيرى فالقصر حقيقى أو أنه اضافى باعتبار الحاسدين له من أهل عصره أى وأنا أسأل الله لا غيرى من الحاسدين ورد الوجه الاول بأن جعله قصر احقيقيا ينافى ما أسلفه من مدح مختصره وترجيحه على القسم الثالث فان ذلك المبرج ينافى أنه يرى أن غيره لا يعتد به ورد الوجه الثانى بأن القصر المذكور انما يكون للرد على معتقد الشركة وليس هنا من يعتقد أن أهل عصره الحساد يشاركون فى السؤال حتى يرد عليه وكونه يدعى أن هنا معتقدا للشركة أمر بعيد ويوجه الثانى بأن تقوى الحكم وتأكيد به بتكرار الاسناد ليس بلازم أن يكون للرد على منكر بل قد يكون مجرد الاعتناء بالحكم واظهار الرغبة فيه أو لاستبعاد الحكم فلتقديم هنا للاعتناء بالسؤال والاهتمام به أو لظهور الرغبة فيه فتوجه الى الله يتضرع فى الاجابة محتجدا بأقصى وسعة مشيرا الى أنه لا يتمد على ما بلغ به فى وصف مؤلفه بل يسأل الله النفع به أو لاستباده السؤال ولذا علمه بقوله انه لى النفع به فتأمل ذلك (قوله حال من أن ينفع به) أى حال من المصدر الأوول الواقع مفعولا أى أسأل الله النفع به حال كونه كأن من فضل فهو من تقديم الحول على صاحبها وليس من فضله من معمولات أن ينفع به حتى يلزم تقديم معمول الصلة على الموصول أو تقديم معمول المصدر عليه وكلاهما ممنوع (قوله وهو المفتاح أو القسم الثالث) جعل القسم الثالث أصلا له ظاهر وأما جعل جملة المفتاح أصلا فيه نظر لان القسمين الاولين منه لا يعانق للتخصيص بهما حتى يحتملا صلاحه محاب ما كان جزؤه أصلا لغيره فالشكل أصل لذلك الغير بهذا الاعتبار (قوله أنه لى) بفتح الهمزة على حذف لام الجرعة

لقوله أسال وبكسر هاء على الاستثنا في البياني جوابا عما يقال لاى شئ مسألته دون غيره وقوله ولى ذلك ولى فعيل بمعنى فاعل أى متولى ذلك النفع ومعطيه فله أن يتصرف فيه كيف يشاء (قوله أى محسبي) يشير إلى أن حسب بمعنى محسب فهو اسم فاعل لا اسم فعل كما هو الصحيح وحاصل ما في المقام أن حسب في الاصل اسم مصدر بمعنى الكفاية ولذا يخبر به عن الواحد وعن التعدد فيقال زيد وعمر وحبسك ثم استعمل اسم فاعل بمعنى محسب وكاف وله حينئذ استعمالان فتارة نستعمل استعمال الصفات فتكون نعتا لذكره بمررت برجل حبسك من رجل وتارة نستعمل استعمال الاسماء الجمدة غير تابعة لموصوف نحو حبسبهم بهم فان حبسبك الله بحسبك درهم وهذا يرد على من زعم أنها اسم فعل فان العوامل اللفظية لا تدخل على أسماء الافعال باتفاق وأما قول صاحب الصحاح حبسك درهم أى كفاك فهو بيان للمعنى بالمآل لان مآل المعنيين واحد لا يبين لانه اسم فعل (قوله وكافى) عطفه على ما قبله عطفاً تفسير ثم يحتمل أن المراد كافى في جميع المهمات حتى في اجابة هذا (٦٤) الدوال ويحتمل الكفاية في ذلك وعليه فتكون الجملة منتظمة (قوله عطفاً الخ) انما جعل

أى محسبي وكافى (ونعم الوكيل) عطفاً إما على جملة وهو محسبي والمخصوص محذوف وإما على محسبي أى وهو نعم الوكيل فالمخصوص هو الضمير المتقدم على ما صرح به صاحب المفتاح وغيره في نحو زيد نعم الرجل وعلى كل تقدير قد عطفاً الانشاء على الاخبار والله أعلم

أى كافى عن غيره في كل شئ فلا يطلب مرادى من غيره (ونعم الوكيل) يحتمل أن يعطف على جملة هو محسبي فيكون المخصوص بالمدح محذوفاً أى ونعم الوكيل المفوض اليه في جميع الامور هو أى الله تعالى ويحتمل أن يعطف على الخبر وهو لفظ محسبي لانه في تأويل الفعل فيكون في تأويل الجملة بفاعله اذ التقدير وهو محسبى أى يكفينى فيكون المخصوص هو الضمير الذى اقتضى العطف وجوده مقدما وكون المخصوص مقدما فيه خلاف قيل يجوز وقيل المقدم دليل المخصوص المؤخر ومن نص على الاول صاحب المفتاح واذا كانت جملة وهو محسبي خبرا وكانت جملة نعم الوكيل انشاء لم سواء عطفت على خبر الاولى بالتأويل المتقدم أو على جملة عطفاً على الاخبار وهو ممنوع لان بين الانشاء والاخبار كمال الانقطاع على ما يأتى وقد يجاب بجعل الاولى لانشاء التثنية على الله تعالى بأنه الكافى في جميع المهمات ولو كان النشاء بالجملة الاسمية قليلا لان ارتكابه أخف من ارتكاب العطف مع كمال الانقطاع أو بجعل الثانية معطوفة على خبر الاولى بتقدير القول فتكون الجملتان خبريتين إلا أن

وهو قد خالفه كثيرا وزاد عليه كما سبق وعده به ومنها أنه جملة فيما سبق مختصرا والاختصار والتلخيص متنافيان فالاختصار تقليل اللفظ وتكثير المعنى مأخوذ من الحصر وهو المجتمع فوق الوركين ومنها الحصر فان الجوهرى ذكره في مادة حصر فيكون وزنه فعل لكن ابن سيده ذكره في المحكم في الرباعى فيكون وزنه فعل كز برج والمبسوط هو المختصر منه والاختصار حاصل في كل منهما ويتمدى الفعل الى واحد منهما فأيهما كان بنفسه والى الآخر بحرف مختلف فنقول اختصرت المبسوط في اللطيف واختصرت اللطيف من المبسوط وعند الاطلاق لا يقع الا على المبسوط فنقول اختصرت المبسوط واسم المفعول وهو المختصر حقيقة في كل منهما بقيد وعند الاطلاق اشهر على اللطيف ومنها

الواو عاطفة لان الاصل فيها العطف ولمدم محبة جعلها للحال لان الجملة الحالية لا تكون انشائية ولا يصح جعلها اعتراضية لان الاعتراض لا يكون في آخر الكلام ولمدم تضمنه نسكتة جزيلة (قوله اما على جملة وهو محسبي وإما على محسبي) انما انحصر العطف في هذين لان المتقدم ثلاث جمل لا يصح العطف على الاولى منها لدمد الجامع واسكونها حالا والانشائية لانكون حالا وعلى الثانية لانها معللة وهذه لا تصلح للتعليل فتعين الثالثة فاما أن يكون العطف عليها بتامها أو على جزئها (قوله والمخصوص) أى بالمدح محذوف والأصل ونعم الوكيل الله وعلى هذا في جعل

المخصوص اما مبتدأ والجملة قبله خبر أو خبره محذوف أو بجعل خبر المحذوف (قوله وإما على محسبي) أى وإن لم يسم عليه تسمية عطف الجملة على المفرد لانه يجوز اذا تضمن المفرد معنى الفعل كما هنا لان محسبي في معنى محسبى (قوله فالمخصوص هو الضمير) أى الواقع مبتدأ لان ونعم الوكيل عطفاً على الخبر (قوله على ما صرح الخ) انما صرح بهذا الغزو لان تقدم المخصوص خلاف الشائع اذ الشائع أن المخصوص يذكر بعد الجملة قبله خبرا وخبره محذوف أو بجعل خبر المحذوف وهذا قد وقع مبتدأ مقدما فلما كان هذا الوجه خلاف الشائع قال الشارح على سبيل التبري منه على ما صرح به صاحب المفتاح (قوله وعلى كل تقدير) أى من التقديرين أعنى عطفاً جملة ونعم الوكيل على جملة وهو محسبي أو عطفاً على محسبي وحده (قوله قد عطفاً على الاخبار) هذا ظاهر على التقدير الاول لاعلى الثانى لان محسبي بالمعنى الذى ذكره الشارح وهو محسبي مفرد لا يفيد اخبارا الا أن يقال انه في تأويل محسبى ويكفينى ثم قول الشارح وعلى كل تقدير قد عطفاً على الاخبار يحتمل أن المراد هو جاز كما صرح به الشارح في غير هذا المحل وقال الصغار فالقصد بذكر هذا الكلام تحقيق المقام ويحتمل أن المراد هو غير جاز كما ذهب اليه البيانون وجمهور النحاة وحينئذ فالقصد الاعتراض

﴿مقدمة﴾ في الكشف عن معنى الفصاحة والبلاغة وانحصر علم البلاغة في علم المعاني والبيان للناس في تفسير الفصاحة والبلاغة

على التأن وعلى هذا الاحتمال فيجاب باختيار التقدير الاول اعنى عطف الجملة على الجملة لكن يمنع كونه من عطف الانشاء على الاخبار بل من عطف الانشاء على الانشاء لان الجملة الاولى لانشاء المدح بالكفاية والثانية لانشاء المدح العام أو أن قوله ونعم الوكيل ليس عطفا بل معمول الخبر مبتدأ محذوفين والاصل وهو مقول في حقه نعم الوكيل فالمعطوف جملة خبرية اسمية متعلق خبرها جملة انشائية فطية فيكون من عطف الاخبار على الاخبار وتختار التقدير الثاني وهو عطف الجملة على الخبر لكن لانسلم أن فيه عطف الانشاء على الاخبار لان الجملة عطف على حسي بدون اعتبار تأويله بحسبى فهو من عطف الانشاء على المفرد لا على الاخبار سلمنا أنها عطف على حسي وأنه مؤول بما مر لكن عطف الانشاء على الاخبار لا يمنع هنا لان عطف الانشاء على الاخبار جائز اذا كان المعطوف عليه له عمل من الاعراب كما هنا فان قوله حسي خبر عن الضمير ورد الجواب الاول بأن جعل الجملة الاسمية للانشاء أقل من التقليل فلا يذنبى حمل الكلام عليه ورد الجواب الثاني بأن فيه تقدير أمور ثلاثة لادليل عليها وهي مقول في حقه وابتداء الذى وقع الاخبار عنه بقول فالانصاف أنه لا يفهم من قولنا وهو نعم الوكيل معنى القول ولا الاخبار بل مجرد انشاء المدح ورد الجواب (٦٥) الثالث بأن شرط عطف الفعل على الاسم أن يكون الاسم فى معنى الفعل كما فى قوله تعالى فاتى الاصباح وجعل الليل سكنا أى فاتى الاصباح فلا يجوز مررت برجل طويل ويضرب اذ ليس الاسم فى معنى الفعل وحسبى بدون اعتبار يحسبى اسم ليس فى معنى الفعل ورد الجواب الرابع بأن القول بجوازه فيما له محل من الاعراب بدون تأويل أى لاولى بالانشاء أو الثانية بالخبر عند الجمهور ممنوع لابدله من شاهد ولا يقل الشاهد للجواز فى قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لامن المحكى أى من كلام

(مقدمة) رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون

الثانية مشتتة على انشاء محكى فيكون التقدير وهو حسي وهو المقول فيه نعم الوكيل هو وارن كتاب هذا ايضا مع ما فيه من التقدير المخرج عن الظاهر أقرب من عطف الانشاء على الاخبار ثم شرع فى أجزاء المقصود بالذكر من التأليف وهى أربعة مقدمة وثلاثة فنون لان ما يذكروا فى التأليف إما أن يكون من المقاصد فى الفن أو لا فان لم يكن من المقاصد بل مما يستعان به على المقصود فهو المقدمة والأبأن كان من المقاصد فان كان الفرض منه ادراك الاحوال التى يطابق فيها مقتضى الحال ليحترز بذلك عن الخطأ فى تأدية المعنى الذى يراد انشاؤه على أصل المراد فهو الفن الاول المسمى بالمعاني وان لم يكن العرض ما ذكر بل شىء آخر فان كان ذلك الشىء الآخر اللم بالاحوال التى يحترز عن التعميد المعنوى فهو الفن الثانى المسمى بالبيان وان لم يكن الفرض ما ذكر فهو الفن الثالث والاعتماد فى الحصر على الاستقراء والحاجة داخله فى الفن الثالث عند المصنف لانه نص فى غير هذا الكتاب على أنها من الفن الثالث لانها راجعة الى الحسنات اللفظية فلا يحتاج الى جعلها جزءا من المقصود كما قيل فبدأ بالمقدمة منها أولا فقال هذه (مقدمة) فى بيان معنى الفصاحة والبلاغة وبيان انحصار العلم فى الفنون الثلاثة وغير

تسمية المصنف هذا مختصرا باعتبار اختصاره من المفتاح غير أنه قد زاد ونقص وليس ذلك شأن الاختصار وأما التلخيص فهو الشرح كما قال الجوهري فهو عكس الاختصار ومادته كلها ترجع الى البسط فلذلك لا يجتمع مع الاختصار الا أن يقال أنه لم يرد اختصاره من المفتاح بل انه مختصر فى نفسه وكأنه أراد ما سبق من ازالة التطويل والحشو ثم لا يخفى أن فى اطلاق التلخيص على المختصر استعمال للصدر بمعنى المفعول مجازا ص (مقدمة) ش المقدمة مأخوذة من التقديم وفيها الفتح وهو الاشارة بمعنى أن الانسان يقدمها ومنه مقدمة الرجل والكسر بمعنى أنها تقدم الانسان لمقصوده ومنه مقدمة

(٩ - شروح التلخيص - أول)

الله لامن كلام الصحابة الذين حكى الله كلامهم أى وقالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل لاننا نقول هذا قابل للبحث يجوز أن يقدر فى المعطوف فعل بقرينة ذكره فى المعطوف عليه أى قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل أو مبتدأ أى قالوا حسبنا الله وهو نعم الوكيل فمع وجود هذين الاحتمالين الظاهرين اللذين يكون عليهما العطف فى الآية من عطف الخبر على الخبر كيف تكون الآية شاهدا للجواز الا ان يقال ان التقدير خلاف الظاهر (قوله مقدمة) الاظهر أنه خبر محذوف أى هذه مقدمة ويحتمل انها مبتدأ والخبر محذوف أى مقدمة أذكرها وفى كون أيهما أولى خلاف ويصح قراءته بالنصب على أنها مفعول لفعل محذوف أى أذكر لك مقدمة أو على نزع الخافض لكنه سماعى ويصح الجر بحرف محذوف الا أنه شاذ ويحتمل أن تكون مبتدأ وما بعدها خبر أو خبر وما بعدها مبتدأ لتأويله بالمشروع فيه ويحتمل أن تكون موقوفة لعدم تركيبها مع عامل كإسماء العدد ثم هى اما اسم للافاظ والمعاني أو النقوش أو الثلاثة أو الاثنين منها الاحتمالات والأقرب انها اسم للافاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة (قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون) اعترض بأن هذا لا يتم وذلك لان الخطبة من جملة المختصر فكان على

أقوال مختلفة لم أجد فيما بلغني منها ما يصلح لتمر بهما ولا ما يشير إلى الفرق بين كون الوصوف بهما الكلام وكون الوصوف بهما
 الشارح أن يزيد بها وأجيب بأن المراد رب ما هو المقصود من المختصر في الجملة أي سواء كان مقصوداً بالذات كالفنون الثلاثة وما يتعلق
 بهامن الامثلة والشواهد واعتراضات المصنف على السكاكي أو مقصوداً بالتمتع كالمقدمة فانها مقصودة تبعاً للم الذي ألف فيه المختصر
 لا لتفانح بهافيه وحينئذ خرجت الخطبة لانها ليست واحداً منها (قوله على مقدمة) اعترض بأن الترتيب وضع كل شيء في مرتبته
 وهو لا يعتمد على ما قبله وأجيب بأنه ضمن الترتيب معنى الاشتغال تضيماً نحوياً أي جعل المختصر مشتملاً على مقدمة فالطرف على هذا النحو
 متعلق برتباً وأنه ضمن الترتيب معنى الاشتغال تضيماً بيانياً وهو جعل اسم فاعل الفعل المتروك حالاً من معمول الفعل المذكور فملى
 هذا يكون الظرف مستقراً متعلقاً بمحذوف حال (٦٦) أي رتب المصنف أجزاء المختصر أي جعلها مرتبة بحيث يطلق عليها اسم

لان المذكور فيه اما أن يكون من قبيل المقاصد في هذا الفن أو الثاني المقدمة والاول ان كان
 الغرض منه الاحتراز عن الخطأ

ذلك مما ينساق اليه الكلام ولم يعرف المقدمة لعدم تقدم ما يشعر بها فكان المقام مقام تنكيرها وأصل
 التنكير إفادة الافراد لان المفرد أقل ما ينطلق عليه المنكر وذلك كاف في الفرض أما كون تنوينها
 للتعظيم أو التقايل فلا يتعلق به الفرض لان نسبة مقدمة كل فن وكل كتاب اليه لا تتفاوت غالباً حتى
 يكون مقامها بالنسبة اليه تارة يوجب كونها عظيمة وتارة يوجب كونها حقيرة فلا يتشوف الا
 لوجودها لا لكونها عظيمة أو قليلة ولهذا لم يستعمل هذه مقدمة عظيمة لهذا الفن أو قليلة له ولو كان
 يمكن بالكلف وصفها بالاعظمة أو القلة على خلاف المعتاد من المؤلفين ولأجل ورود هذا المعنى فيها كان
 الخلاف فيها مما لا ينبغي أن يقع بين المحصلين وأما الفنون فلما انجز الكلام في آخر هذه المقدمة إلى ذكرها
 في قوله وما يحترز به عن الخطأ الخ ناسب ذكرها بطريق التعريف لئلا يذكرها باسم الفن وإنما ذكر
 مصدوقه لئلا يهملها كما ينبغي فيه الذكر التضمني وهو ظاهر غير أن اخباره عن الفن بأنه علم كذا اخبار
 بمعلوم تقدمه في آخر التقسيم وقد أجيب عنه بأن الاخبار في الثاني والثالث جوزة بعد العهد وفي الاول
 تبعية ما بعده وههنا بحث وهو أن مقدمة العلم يتوقف عليها ادراك ذلك الفن وهذه الامور المذكورة
 ههنا لا يتوقف عليها الفن فان صاحب المفتاح ذكرها بعد الفنون وأيضاً مقدمة العلم كما قيل هي حد العلم
 وبيان غايته وموضوعه وهذه الاشياء لم يذكر فيها الموضوع بالنصرح ولا الغاية والجواب أن المراد
 بالمقدمة ههنا مقدمة الكتاب وهي طائفة من كلامه تتقدم أمام المطلوب لارتباط معناها به وانتفاع
 بذلك المعنى فيه ولا شك أن المقدمة اذا أرادت لهذا المعنى صدقت على هذه الطائفة المذكورة أمام المطلوب
 لارتباط معناها به الذي هو تفسير البلاغة والفصاحة اللتين قصد معرفتهما من وضع هذا الفن اذ هما منشا
 غايته التي هي معرفة إعجاز القرآن وبيان انحصار العلم في الثلاثة التي يوقف على معاني الفنون في الجملة
 ولا يخفى ارتباط ما ذكر بالمقصد وأما مقدمة العلم وهي الاماني التي يتوقف عليها الفن فقد تكون نفس

الجيش لانها تقدمه أي تجسده على التقدم أو من قدم بمعنى تقدم قال تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله
 ومقدمة الشيء تارة تكون منه فالإضافة فيها على معنى من ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الرحل ومقدمة
 البرهان التي هي أحد أجزائه وتارة تكون خارجة عنه كالذرية فالإضافة فيها على معنى اللام وأما

الواحد حال كونه مشتملاً
 على مقدمة ثم ان ترتيب
 المختصر واشتغاله على هذه
 الامور الاربعة من ترتيب
 واشتغال الشكل على أجزائه
 لان المختصر ألفاظ وكذلك
 المقدمة والفنون الثلاثة
 لان كلا منها اسم للقضايا
 السككية التي هي القواعد
 والضوابط ومعلوم أنها
 ألفاظ لما مر أن القاعدة
 قضية كلية (قوله لان
 المذكور فيه) من ظرفية
 الأجزاء في الشكل لان
 المذكور فيه قضايا وقواعد
 وهي ألفاظ (قوله اما أن
 يكون الخ) خبر ان محذوف
 مضاف امامع الاسم أي لان
 حال المذكور أو مع الخبر
 أي لان المذكور فيه اما ذو
 أن يكون أو يقل فرق بين
 المصدر الصريح والمؤول
 كما ذكره في نحو هذا (قوله

من قبيل المقاصد) أي بالذات والافالمقدمة مقصودة في الفن لكن تبعاً وأفحم لفظ قبيل لأدراج الامثلة والشواهد
 في الفنون الثلاثة ولوقال اما أن يكون من المقاصد لخرج ما ذكر لان المقاصد عبارة عن القواعد فقط والحاصل أن الامثلة والشواهد
 والاعتراضات ليست من المقاصد وانما هي مكملتها وحينئذ فهمى من قبيلها ومن ناحيتها أفحم لفظ قبيل لادخلها في المقاصد ولعل في
 الكلام حذفاً والاصل اما أن يكون من المقاصد أو من قبيلها تأمل ثم ان قوله لان المذكور فيه اما أن يكون الخ هذا دليل عقلي على
 ما ذاع من الحصر لان التردد بين النبي والانباء عقلي وهذا الدليل العقلي مؤيد بالاستقراء (قوله في هذا الفن) أي المعبود وهو فن
 البلاغة وتوابعها (قوله الثاني المقدمة) قدم الثاني لقصر الكلام عليه ولان مفهومه عدمي وهو مقدم على الوجود ثم ان حمل الثاني على
 خصوص المقدمة جاء من الاستقراء فاندفع ما يقال لا يجوز أن يكون شيئاً آخر وحاصل الدفع أننا نتبعنا مقصود الكتاب فلم نجد غير

(١) التي يوقف : كذا في النسخ ولعل التي محرف عن الذي

المتكلم فالأولى أن تقتصر على تلخيص القول فيهما بالاعتبارين

المقدمة والفنون الثلاثة وما قيل هنا يقال في الثالث (قوله في تأدية المعنى المراد) أي للابغاء والمراد بالمعنى المراد للابغاء ما زاد على أصل المعنى من الأحوال التي يقصدها البليغ كالانكار وخلو الذهن فلو كان الخطاب ينكر قيام زيد وأورد المتكلم له الكلام غير مؤكدا بأن قال زيد قائم فقد أخطأ في نفس تأدية المعنى المراد لتركة الواجب وهو التأكد الدال على حال الخطاب وهو الانكار الذي هو معنى مراد للابغاء وهذا الخطأ يحرز عنه بالفن الأول وقوله عن التعقيد المعنوي أي بأن تكون العبارة التي عبر بها عبر الانتقال منها إلى المعنى المراد فإذا اقتضى الحال المجاز وأورد المتكلم لكن مع التعقيد المعنوي بأن أتى بعبارة صعبة خفية اللوازم كما لو قلت رأيت أبحر في الحمام مرديا به رجلا شجاعا بجامع مشابهته للأسد في ذلك فقد أصبت في أصل تأدية المعنى المراد لكونه مطابقا لمقتضى الحال ولكن أخطأت في كيفية التأدية لكونك أتيت بالعبارة الخفية اللوازم وهذا الخطأ يحرز عنه بالفن الثاني فلو عبرت عن المقصود برأيت أسدا في الحمام بجامع الجراءة لم يكن هناك خطأ في كيفية التأدية لسهولة الانتقال (قوله والافهوالفن الثالث) أي والابان كان الغرض ليس الاحتراز أصلا بل إنما هو مجرد تحسين اللفظ وتزيينه فهو الثالث (قوله وجعل الخاتمة الخ) هذا جواب عما يقال حصر ترتيب المختصر في الفنون الثلاثة والمقدمة غير حاصرا من جملة أجزاء الكتاب الخاتمة فكان على الشارح ذكرها (قوله وهم) بفتح الهاء أي غلط والمراد به الخطأ لأن اللفظ إنما يستعمل في خطأ اللسان وخطأ الذهن كما هنا ليقال فيه غلط بل خطأ (قوله كاسنين) أي في أول الخاتمة نقلا عن المصنف في الايضاح ان الخاتمة من الفن الثالث قال الشارح هناك ومما

(٩٧)

المقدمة أجزاء الكتاب في الفنون الثلاثة ولم يلتفت لذكر الخاتمة (قوله الى انحصار المقصود) أي بالذات (قوله بطريق التعريف) أي الذي ذكرى أن قلت ان ال التي لتعريف العهد الذي ضابطها أن يتقدم ذكر مدخولها وما هناليس كذلك ان لم يسبق على العنوان في التراجم تعبير بعنوان فن أول وفن

في تأدية المعنى المراد فهو الفن الأول والافان كان الغرض منه الاحتراز عن التعقيد المعنوي فهو الفن الثاني والافهوالفن الثالث وجعل الخاتمة خارجة عن الفن الثالث وهم كاسنين ان شاء الله تعالى ولما انجز كلامه في آخر هذه المقدمة الى انحصار المقصود في الفنون الثلاثة ناسب ذكرها بطريق التعريف العهدى بخلاف المقدمة

مدلول الالفاظ المتقدمة التي هي في مقدمة الكتاب وقد يكون غير هام ولو لها على أنا لان سلم اشتراط التوقف الحقيقي بل المراد التوقف الكلي ولا نسلم اشتراط كونها ذكر الموضوع والغاية والحد فقط فلا يرد البحث أصلا فتحصل في الفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب أن الأولى مرجعها إلى المعنى المتوقف عليه كالأدوية والثانية مرجعها إلى الالفاظ الدالة على المعاني التي لها ربط بالمقصد فيتجه حينئذ أن يقال ان بين مدلول مقدمة الكتاب ومقدمة العلم عموم مان وجبه أو يقال ان بين الدال على مقدمة العلم ومقدمة الكتاب عموم مان وجه وهذا الفرق مما خفي على كثير من الناس وفي هذا المقال مجال للبحث

قول المصنف مقدمة فان أراد أنها مقدمة الكتاب فهي جزء منه وان أراد أنها مقدمة المعلوم فهي ذريعة

ثان وفن ثالث وإنما الذي ذكره في آخر المقدمة ما يحرز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فهو علم المعاني وما يحرز به عن التعقيد المعنوي فهو علم البيان وما يعرف به وجوه تحسين الكلام فهو علم البديع ولا شك أن هذا العنوان غير عنوان الفن الأول والفن الثاني والفن الثالث وحينئذ فلا يصح جعلها للعهد الذي ذكرى وأجيب بأن ال التي للعهد الذي ذكرى بكتفي بتقديم ذكر مدخولها تقديرًا كما هنا وتوضيح ذلك أن المصنف لما أخبر في آخر المقدمة أن علم البلاغة منحصر في علم المعاني والبيان والبديع وذكر أن واحدا يحرز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد واحدا يحرز به عن التعقيد المعنوي وواحد يعرف به وجوه تحسينات الكلام علم أنها فنون أي ضروب مختلفة ومعلوم ما تقدم من قوله لما كان علم البلاغة وتوابعها إلى قوله الفت مختصرا أن مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها فحصل لنا مقدمتان مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها وعلم البلاغة منحصر في فنون ثلاثة ينتج مقصود الكتاب منحصر في فنون ثلاثة ومعلوم أن الفنون الثلاثة المذكورة في الكتاب يكون واحدا منها أول وواحد ثان وواحد ثالث فعلم أن مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالأولية والثانية والثالثة وأنها علم المعاني والبيان والبديع إلا أن النسبة بينها محمولة إذ لا يعلم أن الفن الأول هو علم المعاني أو البيان أو البديع فيقال لافادة النسبة الفن الأول أي من الفنون التي علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعاني والفن الثاني علم البيان والفن الثالث علم البديع فهذه التراكيب الثلاثة من قبيل قولنا المنطلق زيد من جهة أن كلام من طرفي الجملة معلوم والمجهول الانساب فتدبر ذلك أفاد ذلك العلامة عبد الحكيم والفناري وأجاب الخفيد وغيره بما حاصله أن ال التي للعهد الذي ذكرى هي التي تقدم مصحوبها صريحا أو كناية كما يأتي وما هنا من قبيل الثاني لأن الفن الأول والثاني والثالث قد ذكرت سابقا بعنوان ما يحرز

به عن الخطأ في نادبة المعنى المراد وما يحترز به عن الخطأ في التعميد المعنوي وما يعرف به وجوه التحسين فان هذه الأمور مشهورة
 الا تصاف بالاضواء المذكور أي الفن الأول والفن الثاني والفن الثالث إذ مدلول الفن الأول القواعد المخصوصة وكذا مدلول الفن
 الثاني والثالث فيكون من التقديم الكنائسي على حد قوله تعالى وايس الذكر كالأثني فانه اشارة لما سبق ذكره كناية في قوله رباني
 نذرت لك ما في بطني محررا فان انظر ما وان كان يم الذكور والاناث لكن الشعر يروى وان يعنى الولد لخدمة بيت المقدس انما كان قد ذكر
 دون الاناث وكذلك الفن الأول اشارة الى ما سبق ذكره كناية في قوله وما يحترز به عن الخطأ الخ فان ما وان كانت نعم الفن الأول وغيره
 ولكن الاحتراز عن الخطأ المذكور انما هو بالفن الأول وكذا يقال في الفن الثاني والثالث (قوله فانه لا مقتضى الخ) أي فنكره لان الأصل
 في الأسماء التنكير ولا مقتضى للمدول عنه الى التعريف (قوله للتعظيم) أي كما قال الزوزني نظرا لكون ما فيها من المعاني عظيم وقوله
 أو التقليل أي كما قال غيره نظرا لقلته ألفاظها وهذا الخلاف لا طائل تحته على أنه يصح اعتبارهما معا بالاعتبار بين المذكورين بقى شيء آخر وهو
 أن المقابلة في كلامه لا تحسن لأن الذي يقابل التعظيم انما هو التحقير لا التقليل كما أن الذي يقابل التقليل التكبير لا التعظيم فكان الأولى
 أن يقول للتعظيم أو التحقير أو التكبير أو التقليل وأجيب بأن في العبارة احتياجا كالحذف من الأول التكبير بدليل ما أتت به في الثاني ومن
 الثاني التحقير بدليل ما أتت به في الأول أو يقال انه أراد بالتقليل التحقير تسميحا (قوله بما لا ينبغي) أي لانه لا يتعلق به غرض لان نسبة
 مقدمة كل فن وكل كتاب اليه لا تتفاوت بحيث يكون مقامها بالنسبة اليه تارة عظيما وتارة حقيرا فلا يتشوف الوجودها لكونها
 عظيمة أو حقيرة وكتب بعضهم قوله بما لا ينبغي أن يقع بين المهصلين أي لمهمات العلوم مهمهم عن الاشتغال بمحقراتها وكلامه صالح
 للتعريف فتدبر (قوله والمقدمة الخ) اعلم أن قسم تارة يستعمل لازما وتارة متعديا واسم الفاعل من الأولى مقدمة بمعنى ذات متقدمة
 أي ثبت لها التقدم ثم نقل ذلك اللفظ من الوصفية وجعل اسما للجماعة المتقدمة من الجيش وحينئذ لثاء فيها للدلالة على النقل من الوصفية
 للاسمية ووجه ذلك أن الثاء تدل على التأنيث والمؤنث (٦٨) فرع للذكر وكذلك الاسمية هنا فرع الوصفية فأنى البناء لتدل على ذلك

فان قلت ان الثاء موجودة حال الوصفية قلت يقدر
 زوالها والاتيان بغيرها
 ثم انها نقلت منها على سبيل
 الحقيقة العرفية ان هجر
 المعنى الأصلي أو على سبيل
 الاستعارة المصروفة ان لم

فانه لا مقتضى لارادها بلفظ المعرفة في هذا المقام والخلاف في أن تنوينا للتعظيم أو التقليل بما لا ينبغي
 أن يقع بين المهصلين والمقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة منها من قدم بمعنى تقدم
 وما ذكر كافيه * ثم مهد لتعريف الفصاحة والبلاغة تمهيدا بأن بين اختلاف كل منهما باختلاف
 الموصوفات ليتأتى تعريف كل على حدة إذ لا يمكن جمع الأشياء المختلفة في المعنى في تعريف واحد ولو
 اليها بدليل أنه سيذكر هذه العلوم مستقلة ويجوز أن تكون جزءا لكل من الثلاثة فلذلك قدمها عليها

يهاجر وجعلت اسما لكل متقدم ويتعين بالاضافة فيقال مقدمة علم ومقدمة كتاب ومقدمة الدليل ومقدمة
 القياس فهذا موضع ثالث اذا علمت هذا فقول الشارح والمقدمة أي ولفظ المقدمة من حيث هي لا بقيد كونها مقدمة هذا المختصر ولذلك
 أظهر مع أن المقام للضمير وقوله مأخوذة أي منقولة من مقدمة الجيش أي من لفظ مقدمة الذي مدلوله الجماعة المتقدمة من الجيش
 أو مستعارة منها وقوله للجماعة أي الموضوع للجماعة المتقدمة منها أي من الجيش والمناسب منه ولكنه أنت باعتبار أن الجيش طائفة
 وقوله من قدم اللازم ما خبر لمبتدأ محذوف أي وهي أي مقدمة الجيش مأخوذة أي منقولة من قسم اللازم أي من اسم فاعل قسم اللازم
 لما علمت أن مقدمة الجيش منقولة من مقدمة الوصف المأخوذة من قدم اللازم أو أنها حال كون مقدمة الجيش مأخوذة من قسم
 اللازم أي منقولة من اسم فاعل قدم اللازم في كلام الشارح اشارة لمراتب النقل على هذين الاحتمالين أو أنه خبر ثان للمقدمة أي
 والمقدمة مأخوذة أي منقولة من مقدمة الجيش ومشتقة من قدم اللازم أي من مصدره وهذا باعتبار الأصل الأصيل وهو الوصف لان
 الاشتقاق انما هو معتبر فيه كذا قرر شيخنا العلامة المدوني وذكر العلامة عبد الحكيم أن قوله المقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش لم يرد
 به أنها منقولة أو مستعارة من مقدمة الجيش لانه لا معنى لنقل اللفظ المفرد عن المضاف واستعارته منه إذ لا بد من اتحاد اللفظ فهما أي في
 المنقول عنه واليه ولا يعلم بين معنى لفظ المقدمة حتى يقال انها بذلك المنى منقولة أو مستعارة بل مراده أن لفظ المقدمة مأخوذة من
 مقدمة الجيش بقطع النظر عن الاضافة وحينئذ فمعناها المتقدمة وانما يقل من أول الأمر والمقدمة مأخوذة من قدم بمعنى تقدم لان
 التحقيق أن استعمال المشتق منه لا يكفي في أخذ المشتق مالم يرد الاستعمال به واطلاق المقدمة على الجماعة المتقدمة من الجيش باعتبار
 معناها الوضعية ويدل عليه ارادها في الأساس في الحقيقة حيث قال قدمته (١) فتقدم بمعنى تقدم ومنه مقدمة الجيش انتهى كلامه
 (قوله بمعنى تقدم) أي فهمي من قدم اللازم لان تقدم لازم وأما قولهم زيد تقدمه عمرو فهو من الحذف والايصال أي تقدم عليه وهذا
 أي أخذها من قدم بمعنى تقدم بناء على قراءتها بالكسر وأما على قراءتها بالفتح فيتعين أنها من قدم المتعدي لأن اسم المفعول انما يؤخذ
 من المتعدي فان قلت على قراءتها بالكسر لم تجمل مأخوذة من قدم المتعدي قلنا لان الباحث المذكورة متقدمة لا مقدمة شيئا آخر

(١) قدمته الخ كذا في الأصل وعبارة الأساس وقدمته وأقدمته فتقدم وقدم بمعنى تقدم ومنه الخ وهذا يدل على ما سقط هنا كتبه مصححه

ولانه لو كان كذلك لأضيفت الى مفعولها بأن يقال مقدمة الطالب الذي عرفها على من لم يعرفها من الشارعين لان الصفة المتعدية للمفعول الظاهر اضافتها اليه لا لما له بها نوع تعلق فلما لم تضاف اليه وأضيفت للكتاب مع أنه غير المفعول علم أنها من اللازم وإنما كان الكتاب غير المفعول لان المقدم في الحقيقة الطالب الذي عرفها لا الكتاب نفسه (قوله يقال مقدمة العلم) أي يقال هذا اللفظ أو يقال هذه الكلمة اذ من العلوم أن الكلمة إذا أريد لفظها فانها تحكى القول نحو يقال له ابراهيم ويصح أن يجعل القول بمعنى الاطلاق أي أن المقدمة اذا أضيفت للعلم تطلق على ما يتوقف عليه الشروع في مسائله فالإلام في قوله لما معنى على والظرف لغو متعلق يقال على التقديرين وما في قوله لما منكرة موصوفة واقفة على معان أي معان يتوقف الخ وهي المبادئ العشرة وظاهره كانت متقدمة أولا بأن كانت في الاثناء ان قلت أصل الشروع في مسائل العلم انما يتوقف على تصور العلم بوجه وذلك يحسن بالرسم فيقتضى أن مقدمة العلم اسم للرسم خاصة وهذا ينافي ما ذكره العلامة السيد في شرح المفتاح من أن مقدمة العلم اسم لما يتوقف عليه تصور العلم بوجه وذلك كالرسم أو تصويره بالذات والحقيقة وذلك كالحدا والشروع فيه على بصيرة وذلك كالموضوع والفائدة والغاية وغيرهما من بقية المبادئ العشرة المشهورة قلت المراد بالشروع والشروع من حيث هو يشمل أصل الشروع والشروع على بصيرة فنشمل المقدمة جميع المبادئ وحاصل ما في المقام أن العلم لغة الإدراك ثم نقل في العرف الى معالومات تصورية أو تصديقية هي مسائل كثيرة مضبوطة بجهة واحدة ولا شك أن الشروع في تحصيل تلك المعلومات موقوف على تصورها بوجه وهو التصور الاجمالي لامتناع توجه النفس نحو المجهول المطلق فيمتنع الشروع فيها بدونها والشروع فيها على بصيرة يتوقف على تصورها بتلك الجهة ويتوقف أيضا على معان أخر خارجة عن تلك المعلومات كحرفة الغاية والموضوع والفائدة وغير ذلك من بقية المبادئ العشرة فسموا هذه مقدمة العلم لتوقف أصل الشروع والشروع على وجه البصيرة عليها (قوله ومقدمة الكتاب) عطف على مقدمة العلم وقوله لطائفة أي لجماعة عطف على قوله لما يتوقف من عطف المفردات أي أن لفظ مقدمة اذا أضيفت للكتاب تطلق الخ وقوله (٦٩) من كلامه أي من كلام الكتاب واطافة كلام للضمير من اضافة العام

يقال مقدمة العلم لما يتوقف عليه الشروع في مسائله ومقدمة الكتاب لطائفة من كلامه قدمت أمام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه

اتحد الالفاظ لعدم اشتراكها في الفصل الذي تتميز به عما سواها وبعما دون غيرها والالم بتحقيق اختلافها في فالراجح انها جزء على التقديرين خلافا لقول الخطيب انها ذريعة

للخاص فهمي للبيان وللغنى لطائفة منه وإنما لم يقل هكذا لان ذكر العام أولا ثم بيانه بالخاص بعد ذلك أوقع في النفس (قوله

قدمت أمام المقصود) أي جعلت أمامه فلا بد من التجريد في قدمت عن بعض معناه والا كان فيه ركة لتكرار قوله أمام المقصود معه (قوله لارتباط له بها) أي لارتباط للمقصود بها أي بتلك الطائفة أي بمانيها أو يقال ان طريق الافادة والاستفادة لما كانت هي الالفاظ لم يحتج لتقدير كما أفاده الفري وإنما اعتبر الارتباط في جانب المقصود دون المقدمة نظرا الى أنه موقوف عليها والموقوف هو المرتبط وقوله لارتباط له بها أي سواء توقف الشروع في مسائل الفن على معناها بأن كان مدلولها مقامة علم أم لا (قوله وانتفاع الخ) عطف سبب على مسبب وعلم بما ذكر أن مقدمة العلم ومقدمة الكتاب ألفاظ ولا يقال ان هذه التفرقة تحكم لارجح لها لانا نقول ان مقدمة العلم لما كانت منضبطة غير مختلفة التفت في جانبها للماني ولما كانت معاني مقدمة الكتب مختلفة التفت في جانبها للالفاظ التي هي غير منضبطة واعترض السيد على الشارح بأن التبادر من قوله يقال مقدمة الكتاب لكذا ان اطلاق مقدمة الكتاب في مقابلة مقدمة العلم اصطلاح بين القوم لامن الشارح ونيس كذلك اذ الموجود في كلام القوم مقدمة العلم وقد يطلقون مقدمة الكتاب على الالفاظ الدالة على مقدمة العلم مجازا مرسل لعلاقة الدالية والمدلولية ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا أعم من أن يكون مدلولها مقدمة علم أم لا على ما زعمه الشارح وأجيب بأن علة التسمية بمقدمة هو التقدم وحينئذ فلا وجه لجعل اطلاقها على الالفاظ مجازا عن اطلاقها على المعاني مع وجود العلة فقوله ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا ممنوع ما علمت من وجود العلة والحاصل أن السبب في اطلاق لفظ مقدمة على الالفاظ المتقدمة على المقصود لارتباطه بها هو التقدم والاولية لا الارتباط الواقع بين اللفظ والمعنى كالدالية وحينئذ فلا وجه لاختصاصها في كلامهم بمقدمة العلم ولا يختص اطلاقها على الالفاظ الدالة على مقدمة العلم فقوله ولم يطلقوا المقدمة على الالفاظ مطلقا ممنوع واعلم أن النسبة بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب الثابتان لان الأولى اسم للمعاني والثانية اسم للالفاظ وأما بين مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالعموم والخصوص الوجهي كما أن دال مقدمة العلم ونفس مقدمة الكتاب كذلك أي بينهما العموم والخصوص الوجهي يجتمعان فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر أمام المقصود وتنفرد مقدمة الكتاب فيما لا يتوقف عليه الشروع في المسائل اذا ذكر أمام المقصود وتنفرد مقدمة العلم فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر في الاثناء خلافا لمن قال ان النسبة العموم والخصوص المطلق بين الامرين بناء على اعتبار التقدم في مفهوم مقدمة العلم وقد علمت من تعريف الشارح لها عدم اعتباره فيها وأما النسبة بين دال مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالثابتان كالاولى

فنقول كل واحدة منهما تقع صفة لمعنيين أحدهما الكلام كما في قولك قصيدة فصيحة أو بليغة ورسالة فصيحة أو بليغة

(قوله وهي) أي المقدمة ههنا في ذلك الكتاب (قوله لبيان) أي مذكورة لبيان (قوله وأحصار) عطف على معنى الفصاحة وقوله علم البلاغة أي العلم المتعلق بها (قوله وما يلائم ذلك) عطف على معنى الفصاحة أي وليبيان ما يلائم ذلك أي معنى الفصاحة والبلاغة والمراد بذلك اللام النسبة بين الفصاحة والبلاغة ومرجع البلاغة (قوله ارتباط المقاصد بذلك) أي بما ذكر مما احتوت عليه المقدمة أو بالبيان المذكور وأشار بهذا إلى أن المقدمة المذكورة هنا مقدمة كتاب لا مقدمة علم لأن مقدمة العلم ما يتوقف عليه الشروع في مسأله كالحل والموضوع والغاية الخ والمصنف لم يذكرها كلها فيها وإن كان قد ذكر فيها غايات العلوم الثلاثة حيث قال في آخرها وما يحترز به الخ ويصح جعلها مقدمة علم أيضا بهذا الاعتبار (قوله والفرق الخ) قد علمت محمله وهو أن مقدمة الكتاب اسم لمجموع الطائفة من الكلام اللفظي التي يقدمها المصنف أمام المقصود لارتباط له بها لما لم يقدمه وإن حصل به الارتباط والاتساع لا يصدق عليه التعريف ومقدمة العلم معان مخصوصة يتوقف عليها الشروع فيه (قوله في الاصل) أي في اللغة الخ لما كان الواقع في كتب اللغة ذكر معان متعددة للفصاحة وكما يدل على الظهور ولما لم يتحقق الشارح من تلك المعاني الحقيقية من المجازي لما وقع في ذلك من الاختلاف والاشتباه أتى في بيانها أي الفصاحة بما يجمع معانيها الحقيقية والمجازية وهو الانبعاث عن الظهور والابانة فهذا نكتة قول الشارح تنبي عن الظهور والابانة دون أن يقول هي الظهور والابانة وتوضيح ذلك أن الفصاحة تطلق في اللغة على معان كثيرة فتطلق على نزع الرغوة وذهاب اللبأ من اللبن يقال سقاها لبنا فصيحا أخذت رغوته ونزغت منه وأذهب لبؤه وخلص منه قال في الأساس ان هذين المعنيين حقيقيان ثم قال ومن المجاز سر يناحتي أفصح (V) الصبح أي بداءه وحتى بد الصبح المفتح أي الذي لا ظلمة فيه وهذا يوم مفتح

وفصح لا غيم ولا قر وجاء
فصح النصارى أي عيدهم
وهذا مفصحه أي مكان
بروزهم وافصحوا عيدوا
وأفصح المعجمي تكلم بالعربية
وفصح انطلق لسانه
وخلصت لفته عن اللكنة
وأفصح الصبي في منطفه
فهم ما يقول في أول ما
يتكلم وأفصح ان كنت
صادقا أي بين اه فقد

وهي هنا لبيان معنى الفصاحة والبلاغة وأحصار علم البلاغة في علمي البيان والمعاني وما يلائم ذلك ولا يخفى وجه ارتباط المقاصد بذلك والفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب بما خفي على كثير من الناس (الفصاحة) وهي في الاصل تنبي عن الظهور والابانة (يوصف بها المفرد) مثل كلمة فصيحة (والكلام مثل كلام فصيح وقصيدة فصيحة)

الفصول فان العين الباصرة والنقد والماء الجاري لا يمكن تعريفها باعتبار هذه المعاني تعريفًا واحدًا فقال (الفصاحة) وهي في اللغة لا تخلو عن معنى الظهور فيكون فعلها لازما كقولهم فصح اللبن إذا ظهر من رغوته أو عن معنى الابانة فيكون فعلها في المعنى متعديا كأفصح الاعجمي أبان مراد من نقلت عرفا إلى وصف في الكلمة والكلام والمتكلم لا يخلو ذلك الوصف من ملائمة وضوح وظهور فهي حقيقة عرفية (يوصف بها المفرد والكلام) فيقال في المفرد كلمة فصيحة وفي الكلام هذا كلام فصيح ص (الفصاحة يوصف بها المفرد) شاعلم أن الفصاحة هي صفة اللبن الذي تؤخذ عنه الرغوة ومنه جعل ماسوي ذهاب الرغوة واللأبأ معاني مجازية ولا شك أن تلك المعاني كلها تؤول للظهور بالاستنزاح لأنها هو فذلك الفصح عبر بنبني أي تدل ولم يقل معناها الظهور لأنه لم يوجد لها معنى هو الظهور كما يفيد ككلام المصباح فقوله تنبي يشير إلى أن معناها ليس هو الظهور بل شيء ينبي عنه ويدل عليه ومن هذا علم أن مراد الشارح بالاصل اللغة سواء كان المعنى حقيقيا أو مجازيا بالاحتمال فقط وعلى هذا فالمراد بكون اللغة أصلا باعتبار المعنى الاصطلاحي لا باعتبار أنه حقيقة وعام أن المراد بالابانة الدلالة الاتزامية لا المطابقية لأن لفظ الفصاحة لم يوضع للظهور حتى تكون دلالة عليه مطابقة ولا تضمينية لأن لفظ فصاحة لم يوجد في كتب اللغة أنه موضوع للظهور وغيره حتى تكون دلالة عليه تضمينية ثم ان الفصاحة نقلت عرفا إلى وصف في الكلمة والكلام والمتكلم ولا يخلو ذلك الوصف من ملائمة وضوح وظهور وإنما لم يقتصر الشارح على المعنى الاصطلاحي الآتي في المتن للإشارة إلى أن بين المعنى اللغوي والاصطلاحي مناسبة والملائمة تحصل ولو بحسب المال (قوله والابانة) عطف مرادف ان جعلت الابانة مصدر أبان بمعنى بان أي ظهر وحينئذ فالابانة بمعنى البيان وعطف لازم ان جعلت مصدر أبان بمعنى أظهر وحينئذ فتكون الابانة بمعنى الاظهار (قوله مثل كلمة فصيحة) أي مخبر بذلك عن جزء معين من جزئيات المفرد كما تقدم فيقال هذه كلمة فصيحة ويصح أن يراد بالكلمة لفظ بنية اذ هو يوصف بالفصاحة وكذا يقال في قوله كلام فصيح ور ما يقال ان قوله بعد والمتكلم يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح دون أن يهول مثل متكلم فصيح ممن أن قيس سابقه يعين الاول وأشار بالمثاليين في قوله مثل كلام الخ إلى أنه لا فرق في الوصف بالفصاحة بين المنظوم وغيره والقصيدة مأخوذة من اقتصدت الكلام بمعنى اقتطعته قيل لانسمى الابيات قصيدة حتى تكون عشرة فما فوقها وقيل حتى تجاوز

سببه وما دون ذلك يسمى قطعة (قوله قيل المراد الخ) حاصل ايضاح ما في المقام أن المصنف اعترض عليه بأنه قد بقي شيء ليس بكلمة ولا كلام مثل المركبات الناقصة فانها ليست بمفردة لان المفرد ما قابل المركب ولا كلاما لانه المركب التام والمركب المذكور ناقص فسكوته عنها يقتضي أن لا تكون صحيحة ولا بليغة مع أنها توصف بالفصاحة قطعا فيقال مركب فصيح وحينئذ في كلام المصنف قصور وأجاب الخاضعي والزوزني بأنها داخلية في الكلام في كلام المصنف اذ المراد بالكلام فيه المركب مطلقا على طريق الهجاز المرسل من باب اطلاق الخاص واردة العام فشمك المركب التام والناقص وحينئذ فلا قصور في كلامه ورد شارحا هذا الجواب بأنه لا يتم الا لو كان العرب أطلقوا على المركب المذكور كلاما فصيحاً مع أنهم لم يقولوا فيه ذلك ووصفهم له بالفصاحة في قولهم مركب فصيح يجوز أن يكون من حيث مفرداته لان حيث ذاته سامنا أنه يوصف بالفصاحة من حيث ذاته وان الاعتراض بالقصور وارد على المصنف فالاولى ادخال المركب المذكور في المفرد لاني الكلام بان يراد بالمفرد ما قابل الكلام وذلك لانه لم يبعد اطلاق الكلام على ما قابل المفرد بل المجهود اطلاقه على المركب التام كما هو المعنى العرفي عند النحاة وأعلى اللفظ مطلقا الشامل للمفرد وهو المعنى القوي وأما اطلاقه على ما قابل المفرد أعني المركب مطابقة الشامل للتام والناقص فهذا مجاز مرسل كما علمت علاقته بخلاف اطلاق المفرد على ما ليس بكلام فانه حقيقة عرفية (قوله ما ليس بكلمة) الانسب ما ليس بمفرد أي وهو المركب مطلقا (قوله وغيره) أي وهو المركب الناقص (قوله فانه قد يكون) الفاء للتعليل والضمير للحال والشأن وهذا على ما علمت (٧١) مع علمته وقوله قد يكون بيت الخ أي كافي قوله

اذا ما الغانيات برزن يوما
وزججن الحواجب والبيونا
فان هذا البيت غير مفيد
لعدم ذكر جواب الشرط مع
انه فصيح باجماع ضرورة
فصاحة كلامه (قوله وفيه
نظر) أي في ادخال المركب
الناقص في الكلام نظر
(قوله لانه انما يصح ذلك) أي
دخول المركب الناقص في
الكلام (قوله لو أطلقوا)
أي العرب (قوله ولم ينقل
ذلك عنهم) أي والمنقول عنهم
انما هو وصفه بالفصاحة
دون وصفه بأنه كلام حيث
قالوا مركب فصيح ووصفه

قيل المراد بالكلام ما ليس بكلمة ليعم المركب الاسنادي وغيره فانه قد يكون بيت من القصيدة غير
مشمول على اسناد يصح السكوت عليه مع أنه متصف بالفصاحة وفيه نظر انما يصح ذلك لو أطلقوا على
مثل هذا المركب انه كلام فصيح ولم ينقل ذلك عنهم وانما وصفه بالفصاحة يجوز أن يكون باعتبار فصاحة
المفردات على أن الحق أنه داخل في المفرد لانه يقال على ما يقابل المركب

اذا دخل المركب في الاسناد المفيد في الكلام فلا اشكال فيه وكذا دخول الكلمة الواحدة في المفرد
وأما المركب غير المفيد فقيل داخل في الكلام لانه بما يكون بيت غير مشتمل على الافادة ومع ذلك
فهو يوصف بالفصاحة فيدخل في الكلام وروبان وصفه بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاما حتى يدخل
في مسماه وانما المقتضى لدخول المركب الغير المفيد في الكلام أن يقال فيه مثلا هذا كلام فصيح لا وصفه
بالفصاحة فقط لان الوصف بالفصاحة أعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاخص فيجوز أن

الفصيح وهو هذا الابن وفصح اذا اخذت عنه الرغوة قال الشاعر * تحت الرغوة الابن الفصيح * وكذا
قال الجوهرى وفي الاستشهاد نظر فان كلامه يقتضى أن فصاحة الابن اخذ الرغوة عنه وانه انما سمي
فصيحاً عند ذلك والبيت يدل على أنه فصيح قبل نزع الرغوة بل ظاهره ان بقاء الرغوة شرط حتى لا يسمى
فصيحاً بعد أخذها لانه ليس حينئذ تحت الرغوة الا أن يقال أراد بقوله اخذت عنه الرغوة انها استعملت

بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاما حتى يدخل في مسماه لان الوصف بالفصاحة أعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاخص فيجوز
أن يكون وصفه بالفصاحة لكونه كلاما مركبا فبطل هذا التأويل وهو ادخال المركب الناقص في الكلام (قوله
وانما وصفه الخ) لما بطل جواب الخاضعي وبقي الاعتراض بالقصور وارد على المصنف أشار الشارح لدفعه بأنه غير وارد بالكلام بقوله
وانما وصفه بالفصاحة أي في قولهم مركب فصيح الخ (قوله باعتبار فصاحة المفردات) أي باعتبار أن مفرداته متصفة بالفصاحة
لا باعتبار أنه مركب واذا كان كذلك فهو داخل في المفرد من غير تأويل في المفرد سامنا انما وصفه بالفصاحة لذاته أي باعتبار أنه مركب
فيحتاج للتأويل ولكن الحق في التأويل خلاف ما فات الخاضعي (قوله باعتبار الخ) أي فيكون وصفه بالفصاحة من باب وصف الشيء
بوصف أجزاءه فوصفه بها عرضي لا ذاتي (قوله على أن الحق الخ) على الاستدراك بمعنى لکن فلا تتعلق بشيء فكأنه قال لکن الحق
انه داخل الخ فبما أن أجب بأن وصف المركب الناقص بالفصاحة على طريق العرضية ظهر له بعد ذلك أنه يوصف بها بالنظر لذاته وانه
لا يضمن التأويل في كلام المصنف ليشمله والا كان قاصرا لکن لا يؤول بما أول به الخاضعي بحيث أنه يدخل هذا المركب في الكلام بل
يدخل في المفرد بقرينه مقابلته للكلام وفي هذا الجواب بحث اذ لو كان داخل فيه لم يتم قوله أولا يقال كلمة فصيحة الا أن تحمل الكلمة
على ما يميم المركب الناقص (قوله لانه) أي المفرد يقال أي يحمل على ما يقابل المركب وذلك القول في باب الكلام

(قوله وعلى ما يقابل الثني) أى ويقال على ما يقابل الثني أو المجموع أى والمحقق بهما وهو الاسماء الستة الشامل للضاف وذلك القول في باب الاعراب أى ويقال على ما يقابل للضاف والشبيه به الشامل للمعنى والمجموع وذلك في باب النادى واسم لا ويقال على ما ليس جملة ولا شبيهها بها وذلك في باب المبتدأ والخبر (قوله وعلى ما يقابل الكلام) أى الشامل للمركب الناقص وهو المراد هنا واعلم أن اطلاق المفرد على هذه الأمور كلها اطلاقات حقيقية وإذا كان كذلك فدخول المركب الناقص فيه لا يلزم عليه تجوز بخلاف دخول المركب الناقص في الكلام بحيث يراد بالكلام المركب مطلقا فإنه يلزم عليه التجوز (قوله ومقابلته الخ) جواب عما يقال ان الشترك لا يفهم منه معنى معين بدون قرينة فما القرينة هنا على أن المراد بالمفرد هنا ما يقابل الكلام فأجاب بقوله ومقابلته الخ لا يقال قد يعكس فيقال مقابلة الكلام بالمفرد تدل على أن المراد بالكلام ما ليس بمفرد لا نأقول اطلاق الكلام على ما ليس بمفرد مجاز تخالف لاصطلاح النحاة والفرويين بخلاف اطلاق المفرد على ما ليس بكلام فإنه اصطلاح والتبادر من اللفاظ حملها على معانيها بحسب الاصطلاح هذا واعلم أنه يلزم على ما قاله الشارح من أن المراد بالمفرد هنا ما يقابل الكلام أمور ثلاثة * الاول أن يكون المركب الناقص الخالي عما يتخل بفصاحة المفرد من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس فصيحا من اشتهاه على ما يتخل بفصاحة الكلام من تنافر الكلمات وضمف التأليف والتعقيد نحو ان كان قرب قبر حرق قبر وان ضرب غلاما هندوا وان تسكب عيناي الدموع لتجمدا لانه ضحك عليه انه خالص من الغرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس والتزام فصاحة ما ذكر لا يليق بحال عاقل واذا لم يكن فصيحا لزم أن يكون تعريف فصاحة المفرد غير مانع فيجب أن يزاد فيه الخلوص عن هذه الامور ليكون مانعا * الامر الثاني انه يلزمه صيرورة ما هو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة اليه وبيانه انه على تقدير تسليم فصاحة ما ذكر من المركبات الثلاثة يلزمه خروجها عن الفصاحة بضم كلمة فصيحة الى كل واحد منها كقولك في المثال الاول رحم وفي المثال الثاني اساء وفي المثال الثالث بلغت المنى لانه قبل الضم من قبيل المفرد ولم يشترط في فصاحته الخلوص بما ذكر وبعد الضم من قبيل الكلام (٧٢) وهو قد اشترط في فصاحته الخلوص بما ذكر والحال انه لم يخلص ولا شك

وعلى ما يقابل الثني والمجموع وعلى ما يقابل الكلام ومقابلته بالكلام ههنا قرينة دالة على أنه أريد به المعنى الأخير أعني ما ليس بكلام

يكون وصفه بالفصاحة لكون كلماته فصيحة لانه لا يكون كلاما مركبا مع فصاحة الكلمات وقيل داخل في المفرد لمقابلته بالكلام والكلام اذا اطلق ينصرف عرفا للمفيد فيكون مقابله ما ليس كذلك فيدخل عليه بعد أن كانت منبثقة في أجزائه لانه ليس بعده عبارة ان سيده فانه قال اذا ذهبت عنه الرغبة وعبارة

أن صيرورة ما هو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة اليه بعيد جدا * الامر الثالث انه يلزمه ان يخرج عن الفصاحة باعتبار مجرد الاسناد فيه من غير ضم الكلمة ولا نقصها

نحو زيد الذي ضرب غلامه عمر اى داره فان جعل الذى وصفنا زيد كان مركبا ناقصا فيكون فصيحاً لدخوله في المفرد الراغب وان جعل الذى خبر عن زيد كان كلاما فيكون غير فصيح لعدم خلوصه من ضعف التأليف وهذا أشنع مما قبله * واعترض ما اختاره الخليل أيضا من التأويل في الكلام وادخال المركب الناقص فيه بأنه يقتضى اتصاف المركب الناقص بالبلاغة حقيقة لقول المصنف بعد والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط وهو باطل اذ لم يدونوا عوارضه التي يطابق بها مقتضى الحال كتيديو عنهم عوارض المركب التام وله أن يجيب عن هذا بأن في الكلام شبه استخدام حيث ذكر أولا الكلام بمعنى المركب وذكره ثانيا بمعنى المركب التام وفيه بعدو بأن المفرد يتناول الاعلام الشتملة على تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو أم مدحه و زان نوره الشجر وتسكب عيناي الدموع لتجمدا اذا جعلت اعلاما لان المفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه وهذه كذلك ولا يرد أن ضعف التأليف لا يتأني في العلم لانه يكون بمخالفة الاعراب والملم بمجرد لا اعراب له لان الاعراب ثابت له باعتبار المنقول عنه فيلزم أن تكون هذه الاعلام فصيحة لخلوها عما يتخل بفصاحة المفرد مع اشتهاها على ما يتخل بفصاحة الكلام والتزامه لا يليق بحال عاقل وحينئذ فتعريف فصاحة المفرد غير مانع فالواجب أن يزاد فيه الخلوص عن هذه الامور وليكون مانعا وهذا الاصل كما يرد على الخليل على الشارح بالنظر للجواب الثاني أعني قوله على أن الحق الخ لانه المفرد عندهم مالم يلفظ واحد في العرف أو ما أعرب باعراب واحد والعلم المذكور مشتمل على لفظين فأكثر ومعرب باعرايين فأكثر بحسب الاصل لان نظرهم في اللفظ من حيث الاعراب والبناء وان كانت تلك الاعلام من قبيل المفرد عند المنطقة لان نظرهم في المعاني اصالة وهذا التعريف لفصاحة المفرد عند النحاة لا عند المنطقة وأنت خبير بأن هذا الجواب انما ينفع الخليل دون الشارح وبما علمت من بطلان ما قاله الشارح والخليل لبطان الوازم لها ظهر لك أن المفرد والكلام في كلام المصنف محمولان على معنهما الحقيقي المتبادر منهما وهو أن المراد بالمفرد ما ليس بمركب وبالكلام المركب التام والمركب الناقص خارج عنهما لعدم اتصافه بالفصاحة والبلاغة بالنظر لذاته واتصافه بالفصاحة في قولهم مركب فصيح انما هو باعتبار اتصاف مفرداته بها كما أفاده

والثاني التكم كما في قولك شاعر فصيح أو بليغ وكاتب فصيح أو بليغ

العلامة عبد الحكيم (قوله والمتكلم أيضا) اعزاد هنا ايضا دون ما تقدم لان الكلام والمفرد من ودا واحد فهما كالشيء الواحد وأيضا لا يوثق بها الابن شينين (قوله يقال كاتب فصيح الخ) المناسب لما مر أن يقول (٧٣) مثل كاتب فصيح والمراد بالكاتب الناظر أي المتكلم

بكلام منشور وليس المراد به المتصف بالكتابة بدليل مقابلته بشاعر والحاصل أن الشخص متى كانت فيه الملكة اتصف بالفصاحة تكلم بنظم أو سجع أو غيرها كالنثر بل ولم يتكلم أصلا لأن الملكة لا يعرف قيامها به إلا بالكلام (قوله تنبي عن الوصول الخ) قال في القاموس بلغ الرجل بلاغة اذا كان يبلغ بعبارة كنه مراده مع ايجاز بلا اخلال أو اطالة بلا املا وحينئذ فهمي في اللغة تنبي عن الوصول والانتفاء لكونها وصولا مخصوصا وهي الوصول بالعبارة الى المراد من غير اخلال والاطالة عملة وأما في الاصطلاح فهي مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمناسبة بين المعنيين ظاهرة لان الكلام اذا طابق مقتضى الحال وصل للطلب عند البلغاء ولم يقل وهي في الاصل اكتفاء بما ذكره سابقا وقيل لم يقل في الاصل لان معناها لغة واصطلاحا واحد وفيه أنه مع كونه خلاف الواقع

(و) يوصف بها (التكلم) أيضا يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح (والبلاغة) وهي تنبي عن الوصول والانتفاء (يوصف بها الاخيران فقط) أي الكلام والتكلم دون المفرد

في المفرد المركب الغير المفيد وانما جعلنا مقابلته بالكلام دليلا على ما ذكر لأن المفرد يذكر في مقابلته الثني فيراد به ما ليس بمعنى وفي مقابلته المركب فيراد به ما ليس بمركب وفي مقابلته الكلام وقد تقدم أن الكلام على الاطلاق ينصرف الى المفيد فيراد به ما ليس بكلام مفيد فيدخل فيه المركب الغير المفيد ولكن يتوقف على تسليم هذه المقابلة والشهور في المقابلة مقابلته بالجملة وهي أعم من المفيد ويرد عليه أيضا لزوم دخول غير الفصيح مع المركب الغير المفيد في تعريف فصاحة المفرد فيما سيأتي لانه قال فيه فالفصاحة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف الخ ولا شك أنه يصدق على مثل قوله في المثال الآتي ان شاء الله تعالى وليس قريب فبحر حرب أنه خلص من تنافر الحروف الى آخر القيود اذا الموجود فيه تنافر الكلمات لان تنافر الحروف فيكون مفردا فصيحيا وليس كذلك الا أن يقال تنافر الكلمات يرجع الى تنافر مجموع حروفها ثم على تقدير تمحل الجواب في هذا يدخل في التعريف ما لم يخص من التعميد الا انظي تأمله (و) يوصف بالفصاحة (التكلم) أيضا اذ يقال هذا شاعر فصيح وكاتب فصيح (والبلاغة) التي هي غير خالية عن معنى الانتفاء والوصول لبا اعتبار اللفظ ولا باعتبار ما نقلت اليه لانها نقلت الى بلوغ الكلام الى المرتبة التي يجب مراعاتها في المطابقة (يوصف بها الاخيران) وهما الكلام والتكلم (فقط) هو اسم فعل بمعنى انته فكأنه يقول فاذا وصفت بها الاخيرين فانت عن وصف الكاتمة بها

الراغب فانه قال اذا تعرى من الرغوة فأفصح اللين اذا زال عنسه اللبأ وأفصح العجمي اذا خاص من اللسنة وفصح الرجل جادت لفته وأفصح تكلم بالعربية وقيل بالعكس قل الراغب والاول أفصح وقيل الأفصح الذي ينطق وأنكر النضر أفصح كما نقله ابن عباد في المحيط وفي التنزيل وأخي هرون هو أفصح مني لسانا وهو دليل على أنه من الثلاثي وأفصح الصبح اذا طلع وأفصح النصراني جاء في فصح وفي الاصطلاح اختلف فيها عباراتهم والمصنف عدل عن حد الفصاحة باعتبار الحقيقة الصادقة على أعم من فصاحة المفرد والكلام والتكلم وأفرد فصاحة المفرد عن فصاحة الكلام برسم وقد تقدمه لذلك الحفاجي في كتاب سر الفصاحة * وقوله المفرد إما يعني به اللفظ بكامة واحدة كقايمة تضييه ما فسره به فصاحة المفرد بعد ذلك فيخرج عنه نحو عبد الله علما كان أم لم يكن وذلك يوصف بالفصاحة لا بحالة أو يعني ما وضع لمعنى ولا جزله يدل فيه فيخرج عنه أيضا الثاني أو يعني ما يقابل الجملة فيخرج عنه الجملة الموصول بها كقولك رأيت الذي ضربته فانها ليست بكلام فلا تدخل حينئذ في المفرد ولا في الكلام وكذلك كل واحدة من جملتي الشرط وجوابه وهذه الامور اذا خرجت عن المفرد ولم تدخل في الكلام لانها ليست بكلام ففي أين يشرح فصاحتها ولو قال المفرد والمركب لكان أحسن وقوله والتكلم سيأتي ما عليه ان شاء الله تعالى ص (والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط) ش اعلم أن البلاغة في اللغة من قولهم بلغ بالضم اذا انتهى ولا يوصف بها الكلمة انما يوصف بها الكلام والتكلم وسيأتي ما على ذلك ان شاء الله تعالى وقد تم الفصاحة لانها أكثر مجالا من البلاغة ولا يكون الفصاحة

(١٠ - شروح التلخيص - أول) يلزم أن يكون قوله تنبي عن الوصول والانتفاء مستدركا لان القصد منه ابداء المناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحى وعند اتحاد المعنى لا حاجة اليه (قوله والانتفاء) عطف تفسير (قوله فقط) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر وقط اسم فعل بمعنى انته أي واذا وصفت بها الاخيرين فقط أي فانت عن وصف المفرد بها

والفصاحة خاصة تقع صفة للمفرد فيقال كلمة فصيحة ولا يقال كلمة بليغة

(قوله اذ لم يسمع كلمة بليغة) فيه أنه أدخل المركب الناقص في المفرد وحينئذ فلا ينتهز الدليل على الدعوى لان منقح الدليل أخص من منقح المدعى أي أن الذي نفيت عنه البلاغة في الدليل وهو السكامة أخص من الذي نفيت عنه في المدعى وهو المفرد الشامل للسكامة والمركب الناقص ويلزم من هذا أن يكون الدليل أخص من المدعى وحينئذ فلا ينتج لان نفي الأخص لا يستلزم نفي الأعم فلا يلزم من عدم سماع انصاف السكامة بها عدم سماع انصاف المركب المذكور بها فالدليل المساوي للدعوى أن يقال اذ لم يسمع كلمة بليغة ولا مركب بليغ إلا أن يراد بالسكامة ما ليس بكلام فنشمل المركب الناقص لكن في اطلاق السكامة على هذا المعنى من البعد ما ليس في اطلاق المفرد عليه بلاخفاء وان أدخل المركب (٧٤) الناقص في الكلام كما هو رأي الخليل فلا اشكال في التعليل أصلا (قوله

والتعليل) أي لعدم وصف المفرد بالبلاغة (قوله وهي) أي المطابقة المذكورة (قوله لا تتحقق في المفرد) أي لان المطابقة المذكورة إنما تحصل بمراعاة الاعتبارات الزائدة على أصل المعنى المراد وهذا لا يتحقق إلا في ذي الاسناد المفيد (قوله لان ذلك) أي اعتبار المطابقة المذكور (قوله في بلاغة الكلام والمتكلم) أي فيجوز أن يكون هناك بلاغة أخرى يصح وجودها في الكلمة غير المطابقة وان لم نطلع عليها كما وجد ذلك في الفصاحة فان قال ذلك المعلن انه لا معنى للبلاغة في كلام العرب الا هذا المعنى وهو محال في الكلمة عاد الى اتفاه السماع وهو الذي عللنا به (قوله وانما قسم الخ) هذا توجيه لمبادرة

اذ لم يسمع كلمة بليغة وقيل ان العلة في عدم وصف الكلمة بها أن معناها المطابقة لمقتضى الحال وهي لا تتحقق في المفرد وهم لان ذلك انما هو في بلاغة الكلام والمتكلم وانما قسم كلام من الفصاحة والبلاغة أولا لتعذر جمع المعاني المختلفة الغير المشتركة

اذ لم يسمع كلمة بليغة وقيل ان العلة في عدم وصف الكلمة بها أن معناها المطابقة لمقتضى الحال والمطابقة المذكورة انما تحصل برعاية الاعتبارات الزائدة على أصل المراد كما يأتي فلا تتحقق إلا في ذي الاسناد المفيد وذلك منتف عن الكلمة ورد بأن ذلك انما يتم ان سلم أن لبلاغة الاما ذكر فتخص بذي الافادة فاذا جاز أن تكون ثم بلاغة أخرى يصح وجودها في الكلمة كما تعقل ذلك في الفصاحة لم يكن ذلك علة في عدم وصف السكامة بالبلاغة فان قال هذا المعلن لامي للبلاغة في كلام العرب الا هذا المعنى وهو محال في الكلمة عاد الى اتفاه السماع وهو الذي عللنا به ثم لما بين محال الفصاحة والبلاغة ليتحقق اختلاف معاني كل منهما باعتبار تلك المحال أفرد كلامهما بتعريف فتعدد باعتبار تلك المحال لتعذر جمع المعاني المختلفة في تعريف واحد اذ لا تشترك المختلفات في فصل والام تخالف وقد تقدمت كالشرط للبلاغة على ما ستره وقال بعض الشارحين لكونها أعم من البلاغة وليس بجيد ما سياتي وقال الخطيبي الشارح فلا يقال كلمة بليغة فكل ما يوصف بالبلاغة يوصف بالفصاحة من غير عكس وهذا بحسب الاصطلاح الذي ذكره ابن الاثير وتابعه المؤلف وبعضهم يقول الفصاحة والبلاغة مترادفان فعلى هذا كل فصيح بليغ أيضا اه قلت قوله كل ما يوصف بالبلاغة يوصف بالفصاحة صحيح لان شرط البليغ أن يكون فصيحاً كما سياتي وقوله وغيره يقول مترادفان هو ما صرح به الجوهري حيث قال البلاغة الفصاحة والظاهر أنه يقصد بذلك أن البلاغة تكون في السكامة كما تكون في الكلام وذلك لا يوجب ترادفاً بل يوجب ان كل محل صلح للفصاحة صلح للبلاغة وان اختلف معناها وقد صرح جماعة بان بين البلاغة والفصاحة تفاوت وان كل ما صلح لاحدهما من كلام ومتكلم وكلمة صلح للآخرى وقوله بعد ذلك فعلى هذا كل فصيح بليغ أيضاً سواء كان كلمة أم كلاماً أم متكلماً ثم قال بعضهم البلاغة لا توجد في السكامة فكانت أخص من الفصاحة فبذا قدمت الفصاحة عليها لتقدم العام على الخاص لأن الخاص عام مع شيء آخر يثقل فيه نظر وليس بين حقيقتي الفصاحة والبلاغة عموم وخصوص بل هما كل وجزء فالبلاغة كل ذو أجزاء مترتبة والفصاحة جزء غير محمول كما ستره وعبارة الخطيبي التي قدمناها قريبة من هذا الكلام وقال ابن الاثير البلاغة

شاملة

المصنف بالتقسيم أولاً وتعريف كل على كل حدة بعد ذلك مع أن الاصل أن يذكر التعريف أولاً ثم التقسيم ثانياً

فقول الشارح وانما قسم كلام من الفصاحة والبلاغة أولاً أي ولم يأت من أول الامر بتعريف واحد شامل لا قسم الفصاحة وكذلك البلاغة ثم يقسمها بعد ذلك كما هو الشأن وقوله قسم أي ضمنا لا صراحة حيث قال فالفصاحة يوصف بها المفرد والكلام والتكلم والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط فان هذا يستلزم انقسام الفصاحة الى فصاحة مفردة وفصاحة كلام وفصاحة متكلم وانقسام البلاغة الى بلاغة كلام وبلاغة متكلم (قوله لتعذر جمع المعاني المختلفة) كذصاحة المفرد وفصاحة التكلم وفصاحة الكلام وكبلاغة التكلم وبلاغة الكلام وقوله الغير المشتركة الخ تفسيره لا مختلفة وأدخل ال على غير لتأوله بالمغايرة فلا يقال انه أدخل ال على المضاف الذي لم يشابهه يفضل وهو لا يجوز

(قوله في أمر يعمها) متعلق بالمشتركة أي في حقيقة نوعيته تصدق عليها وتصلح لتعريفها فلا يتأتى أن يؤتى لفصاحة بتعريف يعم أقسامها الثلاثة ويخرج غيرها وكذا البلاغة لا يتأتى أن يؤتى لها بتعريف يعم قسميها ويخرج غيرها وهذا بخلاف الكلمة فإنها لما اشتركت أقسامها في أمر يعمها صالح لتعريف الكلمة بحيث تتميز عن الكلام والكلام عرفت أولا بأنها قول مفرد ثم قسمت بعد ذلك إلى اسم وفعل وحرف وكذلك الإنسان لما اشتركت أقسامه من زنج وروم وغيرها في أمر يعمها صالح لتعريف الإنسان بحيث يتميز عن الفرس والحمار وغيرها من الأنواع عرفت أولا بأنه حيوان ناطق ثم قسم بعد ذلك لأنك الأصناف والحاصل أنه لا يتعذر هنا اشتراك أقسام الفصاحة في أمر يعمها صالح لتعريف الفصاحة بحيث يميزها عما عداها وكذلك البلاغة قسم كل منهما ثم عرفت تلك الأقسام وأما الاشتراك في الأمر العام مطلقا فحصل إذ لا شك في وجود المفهومات العامة السكينة كشيء وموجود ومستحسن وأقسام الفصاحة وكذلك قسم البلاغة مشتركة في هذه المفهومات ولكن لا يصلح شيء منها لتعريف كل من الفصاحة والبلاغة لعدم حصول التميز المذكور وهذا اندفع ما يقال على الشارح منطوقا لأن سلم عدم اشتراكها في أمر يعمها إذ لا شك في وجود المفهومات العامة السكينة التي تشترك فيها وتممها كشيء وموجود ومستحسن وما يقال عليه من حيث المفهوم (٧٥) ان كلامه يفيد أن مطلق الاشتراك

في الأمر العام يمكن في جميع الأمور المتغيرة في تعريف وليس كذلك (قوله في تعريف واحد) أي يبين حقيقة كل تفصيلا والا فلا تعذر كأن تعرف الإنسان والفرس بالجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة أو بالحيوان فإنه يميزها في الجملة ولكن لا يبين حقيقة كل واحد تفصيلا (قوله وهذا) أي الصنيع من التقسيم أو لاثم التعريف ثانيا كما قسم أي كتقسيم ابن الحاجب الخ فان تقسيمه قبل التعريف لعدم

في أمر يعمها في تعريف واحد وهذا كما قسم ابن الحاجب المستثنى إلى متصل ومنقطع ثم عرف كلا منهما على حدة (فالفصاحة في المفرد)

الإشارة إلى هذا المعنى ونظير ذلك تقسيم الاستثناء إلى متصل ومنقطع ثم تعريف كل منهما على أن الاستثناء من يمكن جمعهما في التعريف بالوقوع بعد الافتيمزان عما عداها من الفضلات فليس كما هنا في التعذر فقال مقدهما تعريف الفصاحة على البلاغة لكونها مأخوذة في تعريف البلاغة وفصاحة المفرد على فصاحة الكلام والمتكلم لتوقف وجودهما على وجودها ان أردت معرفة كل منهما باعتبار محالهما (فالفصاحة الكائنة في المفرد) هي

شاملة للألفاظ والمعاني فهي أخص من الفصاحة كالإنسان مع الحيوان فلذلك تقول كل كلام بليغ فصيح وليس كل كلام فصيح بليغ أي قلت هذا الكلام أيضا ظاهر الفساد وليست الفصاحة أعم من البلاغة ولا العكس بل الفصاحة جزء البلاغة وإنما هو سمي المركب تركيبا غير حملي أخص والمفرد أعم وجعل الفصاحة عامة والبلاغة خاصة لاشتمالها على الأمرين ثم عبر عن ذلك بالعام والخاص وإنما هو كل وجزء فليس ذلك اصطلاح القوم ثم دخول الفصاحة في الكلام سترى ما فيه وقال حازم في منهاج البلغاء الفصاحة أخص من البلاغة ~~بالتبني~~ بما يوصف به الكلام والكلمة أيضا البراعة وأهلها الجمهور وقد ذكرها القاضي أبو بكر في الانتصار مع الفصاحة والبلاغة وحدها بما يقرب من حد البلاغة ص (فالفصاحة في المفرد)

الاشتركة المذكور وأورد على ذلك أن القسمين اشتركا في أمر يعمها صالح لتعريف المستثنى وهو المذكور بعد الأواخواتا وفيه نظر بأن هذا لا يصلح تعريف للمستثنى لأنه يدخل فيه ما بعد الواقعة صفة نحو لو كان فيها آلهة إلا الله لفسد نامع أنه ليس مستثنى (قوله فالفصاحة) أي إذا أردت بيان كل من أقسام الفصاحة والبلاغة فأقول لك الفصاحة الخ فالفاء الفصيحة ويقال لها فاء الفصيحة بالصاد والصاد والاضافة في ذلك من إضافة الموصوف لصفة أي الفاء الفصيحة أو الفصيحة (١) سميت بذلك لأنها أفصح عن شرط مقدر أول كونها أفصحته وأظهرته وقيل فاء الفصيحة هي ما أفصحته عن مقدر مطلقا أي سواء كان شرطا أو غيره كما في قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت أي فضرب فانفجرت (قوله في المفرد) يصح أن يكون صفة للفصاحة كان المتعلق نكرة أو معرفة ولا يلزم على تقديره نكرة وصف المعرفة بالنكرة وهو لا يجوز لأن في الفصاحة جنسية ومدخولها في حكم النكرة ولا يلزم على تقديره معرفة حذف الموصول وبعض الصلة وهو لا يجوز لأن الكائن المقدر يراد منه الثبوت والدوام فهو صفة مشبهة وأل الداخلة عليها معرفة لاموصولة على التحقيق ولا يصح أن يكون ذلك الطرف حالانها على مذهب سيبويه القائل بجواز مجيء الحال من المبتدا لأن الحال مقيدة للعامل مطلقا لفظيا أو معنويا ولا معنى للتقييد هنا لأن التقييد إنما هو لشيء يختلف حاله كالجبي في قولنا جاء زيد راكبا والابتداء واحد لا يختلف أحواله

(١) الفصيحة: صوابه الفاضحة لأن فله ثلاثي من باب نفع كما في كتب اللغة كتبه مصححه

وأيضاً المقصود تفسير الفصاحة بوصف كونها في المفرد لا بقيد تحققها في المفرد اذ ليس المعنى على التقييد وان كان المأل واحد لكن فرق بين التقديرين كما لا يخفى وذلك لان التقييد يقتضي أن الفصاحة مشتركة اشتركا كما هو بالانه يفيد أن الفصاحة أمر كلي تختلف أحواله تارة يكون في المفرد وتارة يكون في غيره والذي حققه الشارح أنهما من قبيل المشترك اللفظي وجه المجرور وصفة لا يخالف ذلك تأمل وبصح أن يكون الظرف لغوا متعلقاً بالنسبة التي اشتملت عليها الجملة والمعنى انتساب الخلوص المذكور للفصاحة في المفرد أو الفصاحة التي هي الخلوص منسوبة للمفرد وقضية هذا أن الظرف معمول للنسبة المذكورة وهو معنى قابل للتقييد وهذا يرد على حصر النحاة العامل المعنوي في الابتداء والتجرد (قوله قدم الفصاحة) أي قدم تعريف أقسامها على تعريف أقسام البلاغة مع أن اللف والنشر الشوش أولى (قوله لتوقف معرفة البلاغة) أي ادراكها وتصورها من حيث المفهوم سواء كانت بلاغة متكامل أو كلام وقوله على معرفة الفصاحة أي على تصورها في الجملة وإنما قلنا في الجملة لان بلاغة الكلام لا تتوقف على فصاحة المتكامل بل على فصاحة الكلام والمفرد وكذلك بلاغة المتكامل لا تتوقف على فصاحته (٧٦) من حيث المفهوم بل على فصاحة الكلام والمفرد اذ لم تؤخذ المسككة التي

يتدر بها على تأليف فصيح لاني بلاغة الكلام ولا في بلاغة المتكامل نعم تتوقف عليها بلاغة المتكامل بحسب التحققي اذ لا يقتدر على تأليف كلام مبلغ الامن يقدر على تأليف كلام فصيح (قوله لتوقفها عليها) أما توقف فصاحة الكلام على فصاحة المفرد فبلا واسطة لكونها مأخوذة في تعريفه وأما توقف فصاحة المتكامل على فصاحة المفرد فبلا واسطة أخذ فصاحة الكلام

قدم الفصاحة على البلاغة لتوقف معرفة البلاغة على معرفة الفصاحة لكونها مأخوذة في تعريفها ثم قدم فصاحة المفرد على فصاحة الكلام والمتكامل لتوقفها عليها (خلوصه) أي خلوص المفرد (من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس اللغوي) أي المستنبط من استقراء اللغة وتفسير الفصاحة بالخلوص (خلوصه من تنافر الحروف) (الغرابة) (مخالفة القياس اللغوي) أي الضابط المتقرر من استقراء الاستعمال اللغوي كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلبا ألفا ويجرى مجرى ما دخل في القياس مائت عن الواضع التزامه ولو كان مخالفا للقياس كابدال الهاء همزة في ما مثل ثم ان الجري على لسان بعضهم ان الفصاحة هي كون الكلمة جارية على الاستعمال المشهور المتقرر عن يوتن بعريتهم وعليه يكون تفسيرها بالخلوص عن هذه الامور الذي هو عدم تلك الامور تفسيراً بالخاصة العدمية على وجه التسامح ولو قيل بأنها نفس الخلوص عما ذكر لم يعد لان هذه الامور اسام اصطلاحية لا حجر فيها ولما كان هذا التفسير مرجعه الى التفسير خلوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس) ش كان الاحسن اجتناب لفظ الخلوص لغاية استعماله في الانفة كما كعن الشيء بعد الكون فيه وليس المراد هنا كذلك ولهذا عيب على من حداً مبتدأ بأنه المتجرد من العوامل اللفظية غير الزائدة فان المبتدأ لم يكن له عامل مجرد عنه وكذلك قولهم ما عرى من

المتوقف عليها في فصاحة المتكامل والمتوقف على المتوقف على الشيء المتوقف عامل

على ذلك الشيء كذا قال يس وقد يقال المصنف لم يأخذ فصاحة الكلام في تعريف فصاحة المتكامل بل اللفظ الشامل للمفرد كما نبه عليه الشارح فيكون توقف فصاحة المتكامل على فصاحة المفرد بلا واسطة أيضاً (قوله خلوصه من تنافر الحروف) قيل وجه حصر مخلات فصاحة المفرد في الثلاثة أن المفرد له مادة وهي حروفه وصورة وهي صيغته ودلالة على معناه وحينئذ فمعناه اتمامي مادته وهو التنافر وفي صورته وهي مخالفة القياس الصرفي أو في دلالاته على معناه وهو الغرابة ويمكن اجراء ذلك أيضاً في الكلام فمعينه في مادته تنافر الكلمات وفي صورته أي التأليف العارض على الكلمات ضعف التأليف وفي دلالاته على معناه التعقيد (قوله خلوصه من تنافر الحروف) المراد من الخلوص لازمه وهو عدم الانصاف وليس المراد أنه كان متصفاً بها أولاً ثم خاص ثم ان كلام المصنف من باب السلب الكلي وهو المسمى بعموم السلب لان قبيل رفع الاحباب الكلي وهو المسمى بسلب العموم فالعنى حينئذ عدم انصافه بكل واحد من الثلاثة حينئذ وجد واحد من الثلاثة في الكلمة كانت غير فصيحة ولا جل كون المراد من كلام المصنف السلب الكلي كان الاولي له الايتان بمن في الغرابة ومخالفة القياس لاجل أن يكون كلامه ظاهراً في ذلك المعنى المراد اذ كلامه بدون ذلك يوهم أن المراد الخلوص من المجموع وعليه فلا يضرني فصاحة الكلمة وجود واحد أو اثنين من الثلاثة وهو باطل (قوله القياس) أي الضابط المتقرر من استقراء استعمال العرب كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفاً (قوله أي المستنبط الخ) أشار بذلك الى أنه ليس المراد حقيقة القياس في اللغة الذي هو الحاق شيء بشيء بجامع بينهما كالحاق البنيد بالجر في التحريم بجامع الاسكار بل المراد القياس الذي مشوه استقراء اللغة أي تتبع الكلمات اللغوية وهو القياس الصرفي كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفاً وإنما

فالتنافر منه ما تكون الكلمة بسببه متناهية في الثقل على اللسان وعسر النطق بها كما روى أن أعرابيا سئل عن نافته فقال تركتها
ترعى المصنع

لم يقل الشارح العرفي بدل اللغوي مع أنه المراد للإشارة إلى أن منشأ هذا القياس الصرفي استقرار اللغة (قوله لا يتخلو عن تسامح) أي
لأمرين الأول أن الفصاحة هي كون الكلمة جارية على القوانين السندبطة من استقرار كلام العرب متناسبة الحروف كثيرة
الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعريتهم ويلزم من السكون المذكور الخلوص عما ذكر فليس الخلوص نفس السكون المذكور
ولا صادقا عليه وحينئذ فلا يصح حمله على الفصاحة بحيث يقال الفصاحة الخلوص لأن أدنى درجات التعريف أن يكون صادقا على
المعرف وإن صح أن يقال الفصيح الخلوص لأن صدق المشتق على المشتق لا يستلزم صدق المأخذ من لأخذ كالناطق والكتاب والنطق
والكتابة الأمر الثاني أن الفصاحة وجودية لأن معناها السكون المذكور والخلوص عديمي لأن معناه عدم الأمور المذكورة والعديمي
غير الوجودي فلا يصح حمله عليه وإنما قال لا يتخلو عن تسامح ولم يقل باطل لامكان الجواب عن كل من الأمرين أما الجواب عن الأول
فخالفه أن الأدباء يجوزون الإخبار عن الشيء بما ينه إذا كان بينهما تلازم قصدا للبالغة وإدعاء أنه هو ولا يقال إن التعريف بالمباين
ممنوع ودعوى الإدعاء وقصد البالغة لا تنفع لأننا نقول هذا عند علماء النطق (٧٧) وأما الأدباء فيكتفون بمجرد كون المعرفة يستلزم
تصوره تصور المعرفة

لا يتخلو عن تسامح (فالتنافر) وصف في الكلمة بوجوب ثقلها على اللسان وعسر النطق بها (نحو)
مستشزرات في قول امرئ القيس

بالعدم المضاف وهو بما يفهم بمعرفة ما يضاف إليه شرع في بيان هذه الأمور المضاف إليها الخلوص فقال
إن أردت معرفة هذه الأشياء (فالتنافر) منها معنى في حروفها بوجوب عسر النطق بها (نحو)
مستشزرات من قوله

عامل لفظي ثم يرد عليه أن الخلوص من هذه الأمور عبارة عن عدمها فهو تعريف بالأمور العدمية
وأما يكون التعريف بالذاتيات أو الخواص الوجودية فكان ينبغي أن يقول الفصاحة التمام الحروف
وكثرة الاستعمال وموافقة القياس لأن هذا عدم مضاف فالأمر فيه سهل والمراد بالاستعمال استعمال
العرب وبالقياس قياس التصريف (تنبية) اعلم أن مقصود المصنف خلوص المفرد من كل واحد من
الثلاثة المذكورة لأن مجموعها عبارة لا تدل على ذلك فانك إذا قلت خلصت من زيد وعمرو وبكر كان
معناه أنك خلصت من مجموع الثلاثة وذلك صادق بخلوصك من أحدهم بخلاف قولك خلصت من زيد
ومن عمرو ومن بكر فإن تكرار حرف الجر مثله يؤذن بذلك كما أن قولك مررت بزيد وعمرو يقتضي
مرورا واحدا ويزيد وعمرو يقتضي مرورين وأما جاءنا هذا في مادة الخلوص لانها في معنى النبي فان
المعنى أن لا يكون مشتق على الأمور الثلاثة وأنت لو قلت الفصيح ما لم يشتمل على الثلاثة لما اقتضى
زوال كل منها فليتأمل ونظير ما يقتضيه تكرار حرف الجر في مررت بزيد وعمرو وفيما سبق من تكرار
الفعل ما يقتضيه تكرار الحرف هتامن تمدد المفعول الذي حصل الخلوص منه من (فالتنافر نحو

وتعتبرون قصد البالغة
والادعاء وأما الجواب
الثاني فيؤول الخلوص
بالسكون خالصا وهو أمر
وجودي أو يقال قولهم
لا يخبر بالعدمي عن
الوجودي إذا أريد
بالوجودي الأمر الموجود
أو وجود أمر بالعدمي الأمر
المدوم أو عدم ذلك الأمر
كاعلم والجهل والموت والحياة
فسلم أنه لا يصح حمل أحدهما
على الآخر لكن الفصاحة
والخلوص ليسا كذلك بل
كل منهما ثابت والخلوص
ليس عدم الفصاحة بل
عدم ضدها الذي هو التنافر

والغرابة ومخالفة القياس وأما أن أريد بالوجودي ما لا يدخل العدم في مفهومه وبالعدمي ما يدخل العدم في مفهومه فلا شك في صحة
حمل العدمي على الوجودي بهذا المعنى بدليل حمل القضايا المدولة المحمول على الأمر الوجودي نحو زيد هو لا كاتب والبياض هو
لا سواد فالحمول عديمي أي دخل العدم في مفهومه أي زبدشي ثبت له عدم الكتابة والبياض شيء ثبت له عدم السواد ومن المعلوم أن قوله
الفصاحة خلوص الخ من باب القضية المدولة لانه في قوة قولنا الفصاحة عدم الأمور المذكورة أي الفصاحة شيء ثبت له عدم الأمور
المذكورة (قوله بوجوب ثقلها على اللسان) الثقل بكسر التاء وفتح الغاف بوزن صغر مصدر ثقل الشيء بالضم خلاف الخفة وأما بكسر التاء
وسكون الغاف بوزن علم فهو الشيء الثقيل والأول أنسب من جهة اللفظ للتشاكل بين التعاطفين لأن العسر مصدر أيضا والثاني أنسب
من جهة المعنى بحسب المقام لانه يشير إلى أن التنافر لا يتخلل بالفصاحة إلا إذا كان شديدا بحيث يصير على اللسان كالحمل الثقيل وأما أصل
التنافر فلا يتخلل بالفصاحة ولا شك أن مراعاة التناسب المعنوي أولى وعلى هذا فالمعنى بوجوب شيئا عظيما كالثقل أي الحمل (قوله وعسر
النطق بها) يحتمل أنه عطف تفسيره ويحتمل أنه عطف مسبب على سبب نظرا إلى أن الثقل في الكلمة سبب لعسر النطق بها فيلاحظ
الثقل وصفافيتها أو بوجوب عسر النطق بها (قوله نحو مستشزرات) أي نحو وصف هذه الكلمة

ومنه ما هو دون ذلك كلفظ مستشزر في قول امرئ القيس * غداثه مستشزرات الى العلى *

(قوله غداثه الخ) هذا البيت من معلقة امرئ القيس المشهورة التي مطلعها:

فما نبتك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوى بين الدخول فحومل

وقبل هذا البيت

نصد وتبدي عن أسيل وتتيق * بناظرة من وحش وجرة مطلق

وجيد كجيد الريم ايس بفاحش * اذا هي نصسته ولا بمعل

وفرع يزين المن أسود فاحم * أثبت كقنو النخلة المتشكل

غداثه الخ (قوله أى ذوائبه) جمع ذؤابة بالهمز أبدلت الهمزة الاولى واوا في الجمع لاستنطاقهم ألف الجمع بين همزتين وفي الأساس الذؤابة الشعر المنسدل من الرأس الى الظهر أى الذى شأنه الانسدال فلا ينافى أنه قديكون فوق وسط الرأس كما هنا وانما سمي ذلك الشعر غديرة لأنه غودر وترك حتى طال (قوله فى البيت السابق) وهو قوله وفرع يزين المن أسود فاحم الخ وفرع بالجر عطف على أسيل أو على جيد فى الأبيات السابقة والفرع هو الشعر مطلقا أى كالأ أو بعضا كما فى المهدب فيصدق على الغداث وعلى المنى وعلى المرسل فيقال الغداث فرع أى شعر والمنى فرع الخ (٧٨) وعلى هذا فإضافة الغداث للضمير من إضافة الجزئى للسكى وفى الصحاح أن الفرع هو

غداثه) أى ذوائبه جمع غديرة والضمير عائد الى الفرع فى البيت السابق (مستشزرات) أى مرتفعات أو مرفوعات يقال استشزره أى رفعه واستشزراى ارتفع (الى العلى) نزل العقاص فى منى نزل أى تغيب العقاص جمع عقصة

غداثه مستشزرات الى العلى) نزل العقاص فى منى ومرسل يعنى أن غداث الشعر أى ذوائبه مستشزرات أى مرفوعات ان روى بفتح الزاى أو مرتفعات ان روى بكسرها يقال استشزره أى رفعه واستشزراى ارتفع الى العلى أى الى جهة السماء ثم وصف الشعر بما يؤكده الكثرة فقال نزل أى تغيب العقاص جمع عقصة

غداثه مستشزرات الى العلى) قسم فى الايضاح التنافر الى ما تكون الكلمة بسببه متناهية فى الثقل وعسر النطق بها كما روى أن اعرابيا سئل عن ناقته فقال تركتها ترى المعجع وروى عن الخليل أنه قال سمعنا كلمة شنعاء وهى المعجع ما ذكرنا تأليفها نقله الخفاجى والهاهو والعين لا يكادوا واحد منهما يأتلف مع الآخر من غير فصل وشذ من ذلك قولهم مع بهج اذا فاء والظاهر أنه المعجع وهو نبت قال الصغاني فى العباب ابن دريد المعجع مثال هدهد ضرب من النبت وقال ابن شميل المعجع شجرة وقال أبو الدقيش هى كلمة معاياة لأصل لها وقال ابن سيده المعجع ضرب من النبت حكاه أبو زيد وليس ثبت وقال عبد اللطيف البغدادي فى قوانين البلاغة وشذ قولهم المعجع وقيل أنما هو المعجع اه وقال الصغاني فى كتابه المسمى

الشعر التام أى الشعر بتمامه وعلى هذا فإضافة الغداث للضمير من إضافة الجزء للسكى والمنى الظهر والفاحم الذى كالفحم فى السواد والأثبت الكثير والقنو بالكسر سبابة النخل والمتشكل بكسر الكاف وفتحها كثير العناكل أى الشاربخ أى العيدان التى عليها البسر فى البيت مبالغة من حيث تشبيه الشعر بالقنو المذكور فى الكثرة ولا يفسر المتشكل بذى العناكيل لثلا تفوت

الصحاح

المبالغة وما ذكره الشارح من أن الضمير راجع للفرع وكذا ما قلناه فى الاضافة فهو بناء على أن

الغداث بمعنى الذوائب المفردة بامر عن الأساس وهو الذى يناسبه ما أتى للشارح فى معنى البيت وأما على أن المراد بالغداث الشعر مطلقا على ما فى المهدب فيجب أن يكون الضمير راجعا للحمية وذكره باعتبار الشخص أو الممدوح ولا يضح أن يكون عائدا على الفرع لثلا يلزم إضافة الشيء الى نفسه لان كلاما من الغداث والفرع مطلق الشعر اللهم الا أن يقال ان الاضافة بيانية والحق أنها تجرى فى الضمير خلافا للناصر اللقاني أو يقال ان الفرع اسم للشعر مطلقا سواء كان للرجال أو النساء والغداث الشعر مطلقا بقيد كونه للنساء وعلى هذا يصح كون الضمير راجعا للفرع ويكون من إضافة الجزئى للسكى (قوله يقال استشزره الخ) أشار الشارح بهذا الى أن هذا الوصف مأخوذ إمامن فعل متعد أو من فعل لازم وينبنى على ذلك كونه اسم فاعل أو اسم مفعول فان كان مأخوذا من المتعدى صح كونه اسم مفعول فيقرأ بفتح الزاى المعجمة وان كان مأخوذا من الفعل اللازم فهو اسم فاعل فيقرأ بكسر الزاى (قوله الى العلى) أى الى جهة السماء وعلى جمع العاليا بضم العين تأنيث الاعلى أى مرتفعات للجهات العليا (قوله أى تغيب) إشارة الى أن نزل من الضلال بمعنى التغيب ونزل فعل مضارع والعقاص فاعله وانما جمع العقاص دون المنى والمرسل إشارة الى أن العقاص مع كثرتها تغيب فى منى واحد وفى مرسل واحد لكثرة شعرها

(قوله وهي الحصلة المجموعة) أى التى تجتمعها المرأة وتلويها وتربطها بخيوط وتحمّلها فى وسط رأسها كالرمانة ليصير مجمدا وهى السمة بالقدرة والعقصة والذؤابة ثم إن عادة نساء العرب بعد أن تنقص جانباً من الشعر على الكيفية التى قلناها ترسل فوقه المنى والمرسل خلف الظهر فيصير المنى والمرسل مرميين على ظهرها وتحتهما المقاص المجموع كالرمانة غالباً ونخباً لا يظهر فظهر لك من هذا أن الغدائر والمقاص بمعنى واحد وحينئذ فقوله نضل المقاص اظهار في محل الاضمار وأن الأصل نضل هى أى الغدائر وإنما أظهر في محل الاضمار للإشارة الى أن تلك الغدائر تسمى عقاصاً ومن هذا تعلم أن جملة نضل المقاص خبر ثان عن غدائره والرباط للبدا بالجملة الواقعة خبراً إعادة للبدا بمناه وأنت خير بأن جعل العقصة والقدرة شيئاً واحداً بناء على ما مر من أن القدرة هى الذؤابة المفسرة بما مر عن الأساس وأما على ما ذكر عن المذهب من أن الغدائر الشعر مطلقاً (٧٩) فلأنكون العقصة هى القدرة فتأمل أفاده

شيخنا العلامة العدوى
(قوله والمنى المقبول)
لاخذه من المنى وأما المرسل
فغناه المرسل عن المقص
والمنى أى الخالى عنهما
وليس المراد بالمرسل السبل
لان المنى مسبل أيضاً على
العقصة مثله وقد يقال
كونه مسبلاً لا ينافى كون
المنى مسبلاً أيضاً وإنما
وصف هذا القسم بهذا
الوصف لانه لم يتصف بغيره
بخلاف المنى فقد تعلق به
المنى والارسال تأمل (قوله
يعنى أن ذوائبه) أى
الفرع والمراد بها العقائص
(قوله يعنى أن ذوائبه الخ)
أشار الى تفسير الغدائر
بالذؤاب وأن الضمير فى
غدائره للفرع كما أسلفه
وقوله وأن شعره عطف على
ذوائبه فالضمير للفرع أيضاً
والقول بأنه للرأس فيه
تشتب لاضماره ويؤول
لارجوع للفرع إذ المقصود

تكملة وهى الحصلة المجموعة من الشعر والمنى المقبول يعنى أن ذوائبه مشدودة على الرأس بخيوط وأن شعره ينقسم الى عقاص ومنى ومرسل والأول يغيب فى الأخيرين والغرض بيان كثرة الشعر

وهى الحصلة من الشعر فى المنى وهو المقبول وفى المرسل وهو ضد المقبول ولما كان الغرض بيان كثرة الشعر بين أن غدائره أى أجزاءه المشدودة بالخيوط وهى الذؤاب كثيرة وأوجب لتراكمها ارتفاعها الى العلى ثم إن مجموع الشعر قسمه الى المقاص الغير الطويلة وهى المرتفعة المشدودة الى المنى والمرسل وأن تلك المقاص تغيب من كثرة الشعر فى جنس المنى والمرسل به يعلم أن المقاص من وضع الظاهر موضع الضمير وأن القسمة ثلاثية لاربعية وهذا التنافر متفاوت وقد سمع ما هو أعظم من مستشزرات كقولهم المعجم وهو بنت ترعاه الأبل والمحكم فى التنافر الذوق لأن كل ما يحاول أن يضبط به من قرب

الصحيح على ما نقل عنه أنه المعجم بضم العينين المهملتين حكاه عن الألب قال قال وسألنا الثقات فأنكروا أن يكون هذا الاسم فى كلام العرب وقال القدم منهم هى شجرة يتداوى بها بورقها وقال ابن الأعرابى أنها هو المعجم بخاءين معجمتين مضمومتين وعينين مهملتين قال الألب هذا موافق لقياس العربية والتأليف وفى نهاية الإيجاز للإمام غير الدين أيضاً رعى المعجم فتحصل فى هذه الكلمة حينئذ أربعة أقوال أحدها أنه المعجم والثانى المعجم وهو فيه ما بضم الميم والخاء كما رأيت مضبوطاً بخط عبداللطيف والثالث أنه لأصل لها والرابع أنه المعجم وهذا فيه الترابية أيضاً ومنه ما هو دون ذلك كلفظ مستشزرات واستغنى المصنف بذكرهنا عن الأول لأنه يدل عليه بطريق أولى ولم يفعل ذلك فى الترابية كما سيأتى وإنما كان النقل فى مستشزرات لتوسط الشين وهى مهموسة رخوة بين التاء وهى مهموسة شديدة والزاي وهى مجهورة وقد استعمل ذلك فى قول عثمان لسهو وعمار ميماد كما يوم كذا حتى أنشزرن أى أستعدود كره فى الفائق وقول سليمان بن صرد رضى الله عنه بلغنى عن أمير المؤمنين قول تشرن لى به والاشارة بقوله غدائره الى قول امرئ القيس :

وفرع يزىن التين أسود فاحم × أثبت كقنوه النخلة المتعشك

غدائره مستشزرات الى العلى × نضل المدارى فى منى ومرسل

الفرع الشعر والأثيب الكثير والقنود العنقود والتعشك المتراكم والغدائر الذؤاب والمستشزرات روى بفتح الزاي أى مرفوعات وبكسرهما أى مرتفعات ويقال استشزرت الشعر واستشزرت صاحبه لازماً ومتعدياً حكاهما ابن سيده وغيره وروى المقاص جمع عقصة أو عقصة وفيه زحف بالقبض

تقسيم مطلق الشعر فلا وهم فى رجوعه للفرع كما لا يخفى وفى كلامه إشعار بأن المقاص هى الغدائر بعد أن شددت لا غيرها (قوله مشدودة على الرأس) أى فى وسطها بخيوط ومجموعة كالرمانة وأخذ الشد بخيوط من قوله فى البيت مستشزرات خصوصاً اذا قرئ على صيغة اسم المفعول ومن المقاص لان العقصة شعر ذو عقاص وهو الحيط الذى يربط به أطراف الذؤاب كما فى الجملة (قوله الى عقاص) أى وهى الغدائر وحينئذ فالشعر منقسم الى أقسام ثلاثة لأربعة خلافاً لما يوهمه ظاهر البيت من أن القسمة رباعية غدائر وعقاص ومنى ومرسل لكن قد علمت أن الغدائر والمقاص والذؤاب بمعنى واحد كما أفاده شيخنا العلامة العدوى وفى حواشى المطول كلام آخر غير هذا (قوله والغرض الخ) أى فليس المراد بهذا الكلام مجرد الأخبار فهو إما تعريض ان استعمل فى حقيقته وهو الأخبار ملوحاه لهذا الغرض أعنى بيان كثرة الشعر أو كناية ان أريد اللزم

(قوله والضابط ههنا) أى اتنافر الحروف وحاصله أن الضابط المعول عليه فى ضبط تنافر الحروف الذوق وهو قوة يدرك بها لطائف الكلام ووجوه تحسينه فكل ما عده الذوق ثقيلًا متمسرًا ليطرد لانا نجد عدم التنافر مع قرب المخرج كالجيش والشجى ومع بعده كعلم بخلاف ملع أى أسرع فقرب المخرج وبعدها كل منهما غير مطرد فلا يكون واحد منهما ضابطًا معولا عليه ولا يقال إن عدم الثقل فى علم وإن كانت المخرج فيه متباعدة بخلاف ملع أن الأخراج من الحلق إلى الشفة أيسر من الإدخال من الشفة إلى الحلق لانا نقول هذا لا يتم لما نجده من حسن نظم وملح وغلب وبلغ (قوله أن كل ما عده الذوق الصحيح) أى من الحروف وقوله متمسرًا ليطرد به لازم لما قبله وقوله سواء كان أى تقه (قوله أو غير ذلك) أى كقوع حرف بين حرفين مضادًا لكل واحد منهما بصفة كقوع الشين بين التاء والزاي كما أتى بيانه (قوله فى المثل السائر) (٨٠) هو اسم كتاب فى اللغة (قوله وزعم بعضهم) هو الخلق الحالى كما قاله الفري

(قوله أن منشأ الثقل فى مستنزرات الخ) أى وأما على الأول فنشأ الثقل فيها اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بنقلها الذوق (قوله التى هى من المهموسة الخ) اعلم أن الحروف بالنسبة للجهر والهمس تنقسم إلى قسمين مهموسة ومجهورة وبالنسبة إلى الشدة والرخاوة تنقسم إلى ثلاثة أقسام شديدة ورخوة ومتوسطة بينهما فالحروف المهموسة عشرة يجمعها قولك فته شخص سكت سميت بذلك لان الهمس لغة الخفاء والنفس يخفى مع هذه الحروف لجر يانه معها اضعف الاعتماد عليها فى مخارجها والحروف

والضابط ههنا أن كل ما عده الذوق الصحيح ثقيلًا متمسرًا ليطرد به فهو متمسك سواء كان من قرب المخرج أو بعدها أو غير ذلك على ما صرح به ابن الأثير فى المثل السائر وزعم بعضهم أن منشأ الثقل فى مستنزرات هو توسط الشين المعجمة التى هى من المهموسة الرخوة بين التاء التى هى من المهموسة الشديدة والزاي المعجمة التى هى من المجهورة

المخرج أو تباعدها أو توسط مهموس رخو بين شديد ورخو ومجهور كما قيل فى مستنزرات فإن الشين فيه توسطت بالوجه المذكور بين ما ذكر وغير ذلك فقد نقض أ. التوسط بما ذكر فلو كان موجبًا للتنافر لأوجه فى مستنزرات لوجود ما ذكر فيه ولتنافره فى قطعا وأما التباعد فهو كثير مع الفصاحة كبلغ وأما التقارب فقد نبى بعضهم على إخلاله بالفصاحة لأجل التنافره والتزم انتفاء الفصاحة عن كلمة ألم أعهد فى التنزيل واحتاج إلى الاعتذار بأن اشتغال الكلام الطويل على كلمة غير فصيحة لا يوجب كون ذلك الكلام غير فصيح إذ حاصله وصف الكل بوصف أتتى عن جزئه وهو صحيح فان الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية لا يوجب عدم وصفه بكونه عربيا ففاس الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة على الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية لا يوجب عدم وصفه بكونه عربيا ففاس الكلام كل منهما بوصف ليس فى جزئه بجماع الطول ووجود الوصف فى الجمل ورد بأن القياس من شرطه وجود الحكم فى الأصل والحكم الذى هو وصحة وصف الشيء بما ليس وصفًا لجزئه لم يوجد فى الكلام العربى الذى هو الأصل المقيس عليه وما يتوهم من كون بعض الكلام ليست عربية كالقسطنط والمشكاة فى الآية الكريمة لانسلمه بل هى عربية مما توأمت فيه العربية مع غيرها والمراد بوصف الكل الموجود فى الكلام العربى ما يعم جميع الأجزاء وهو كونه عربيا فى النظم فالقياس فاسد لعدم وجود الحكم فى الأصل ورد أيضا بعد تسليم وجود الحكم فى الأصل بوجود الفارق وهو أن الكلام الفصيح ونزل المقاص أى تخفى تحت الشعر وفى البيتين شاهد للوصف بالجملة قبل الوصف بالمفرد كقوله تعالى وهذا كتاب أنزلناه مبارك ولا يحتتمل القطع فى البيت كما يحتتمل فى الآية لان الصفات فى البيت غير

مرفوعة

المجهورة ما عدا هذه الحروف سميت مجهورة لأن الجهر لغة الأظهار والنفس يمتنع أن يجرى معها لقوة الاعتماد عليها فى مخارجها والشديدة حروف ثمانية يجمعها قولك أجدق بكت سميت بذلك لنعها النفس أن يجرى معها لقوتها فى مخارجها والرخوة ثلاثة عشر حرفًا هى ما عدا هذه الحروف وما عدا حروف لن عمروهى المتوسطة بين الرخاوة والشدة وأما سميت الأولى رخرة لان الرخاوة لغة اللين والنفس يجرى معها حتى لانت عند النطق وأما سميت الثانية متوسطة لأن النفس لا ينجس معها انجباس الشديدة ولم يجرمها جريانه مع الرخرة اذا علمت هنا فاعلم أن الشين انصفت بالهمس والرخاوة والباء قبلها انصفت بالهمس والشدة فقد اشتركا فى الهمس واختلفا فى الشدة والرخاوة والضرر جاء من اختلافهما وكذلك شاركت الشين الزاي فى الرخاوة واختلفا فى الهمس والجهر والضرر جاء من اختلافهما فالحاصل أن الشين انصفت بصفتين ضاربت باحداهما ما قبلها وضاربت بالأخرى ما بعدها وبهذا ظهر أنه لا حاجة لوصف السائر انهاء الهمس فكان الأولى الاقتصار على الشدة لأن الضرر بها كما اقتصر فى الزاي على الوصف الذى به الضرر وهو الجهر وترك الرخرة

(قوله ولو قال مستشرف) الأولى مستشرفات لأن البيت لا يترن إلا به على تقدير ابدال مستشرفات به إلا أن يقال إن ذلك القائل إنما التفت لأصل المادة (قوله وفيه نظر) أي في هذا الزعم نظر فهو رد للكلام من أصله لا لقوله ولو قال الخ وحاصله أن علة النقل التي ذكرتها وهي مضاربة الحرف للتوسط بين حرفين لما قبله ولما بعده في الصفة موجودة في مستشرف أيضا فيجب أن يكون متنافرا أيضا وأنت لا تقول أنه ثقيل لأنك قلت ولو قال مستشرف لزال ذلك النقل (قوله لأن الراء المهملة أيضا من المجهورة) أي فهي كالزاي وإن كانت الزاي رخوة والراء المهملة متوسطة بين الرخوة والشديدة فالشين كما ضاربت الزاي المعجمة بالجهرية تضارب الراء المهملة بذلك الوصف أيضا لأن كلامهما مجهور والشين مهموسة وأجاب بعضهم عن هذا النظر بأن مراد هذا القائل أن النقل ناشئ من اجتماع الشين مع التاء والزاي بمعنى أن منشأ النقل هو اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بذلك النقل هو الذوق ويرشدك لهذا قوله ولو قال مستشرف لزال ذلك النقل لانتفاء هذه الحروف المخصوصة فبوقائيل بما نقله ابن الأثير وفي هذا الجواب نظر إذ لو كان مراد هذا الزاعم ما ذكر لكان توصيفه للحروف ببيان أنواعها الفواصر فلا فائدة (٨١) فيه كما لا يخفى على الذوق السليم وإنما استفاد من

ولو قال مستشرف لزال ذلك النقل وفيه نظر لأن الراء المهملة أيضا من المجهورة وقيل إن قرب الخارج سبب للنقل الخلل بالفصاحة وإن في قوله تعالى ألم أعهد إليكم نقلا فريبا من المتناهي فيخل بالفصاحة السكامة لكن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن الفصاحة

من شرطه فصاحة الكلمات وليس المقبس عليه الذي هو الكلام العربي من شرطه عربية كإياه جميعا ففي هذا لا يتصور كلام فصيح وبعض كلماته غير فصيحة طال أوقفصر لأن شرط فصاحة الكلام فصاحة كل كلمة منه بل يمكن أن يتأخر بوجود ما يسمى كلاما في الجملة من غير شرط فصاحة كلماته جميعا وهو المركب الغير المفيد على مذهب من يفسر الكلام هنا بالمفيد لأن شرط فصاحة الكلمات حينئذ إنما هو في المفيد وأما على مذهب هذا القائل فلم يكن له ما يتأخر به من مسمى كلام لا يشترط فيه فصاحة كلماته إذ لا يوجد كلام في الجملة لا يشترط فيه فصاحة الكلمات على مذهبه لأنه يفسر الكلام بليس بكلمة فيدخل المفيد وغيره فعموم الاشتراط على مذهبه ألزم لكن مقتضى هذا أن صاحب المذهب الأول يكون غير المفيد عنده فصيحًا ولو اشتمل على كلمات غير فصيحة ولا أظنه يقول به ولو كان هو

مرفوعة أنما يحتملان معا أن تكون المقدمة حالا **تنبية** قالوا التنافر يكون إما لتباعد الحروف جدا أولتقاربها فانها كالطفرة والمشى في القيد ونقله الخفاجي عن الخليل بن أحمد ورأى أنه لاتنافر في القرب وإن أفرط ويشهد له أن لنا ألفاظا متقاربة حسنة كلفظ الشجر والجيش والفم ومتباعدة قبيحة مثل ملمع إذا أسرع ويرد على من جعل القرب والبعد موجبين للتنافر أن نحو الفم حسن مع تقارب حروفه وقد يوجد البعد ولا تنافر مثل علم ومثل البعد فإن الباء من الشفتين والعين من الخلق وهو حسن وأوغير متنافرة مع أن الواو بعيدة من المهمزة وكذلك ألم متباعدة وكذلك أمر ولا تنافر والحق في الجواب عن ذلك أن المدعى إنما هو الغلبة كما هو شأن العلامات لا لزوم ويشبه استواء تقارب الحروف وتباعدها في تحصيل التنافر استواء المثليين الذين هما في غاية الوفاق والذين الذين هما في

كلام هذا الزاعم هو ما ذكره الشارح المحقق نعم يمكن الجواب عن هذا القائل بأن يقال إن الراء المهملة في مستشرف وإن كانت من المجهورة إلا أن مجاورة الفاء التي هي من حروف الذلاقة أزالته النقل الحاصل من توسط الشين بين ما ذكر فتأمل (قوله وقيل إن قرب الخارج الخ) فإنه العلامة الزوزني (قوله إن قرب الخارج سبب للنقل) أي ولا شك أن حروف مستشرفات متقاربة الخارج فإذا كانت ثقيلة (قوله وإن في قوله تعالى الخ) بالكسر عطفًا على أن قرب الخارج فهو من جملة مقول القول (قوله نقلا) أي لما فيها من قرب الخارج

(١١ - شرح التلخيص - أول) وقوله فريبا من المتناهي أي من النقل المتناهي أي وأما المتناهي فبحوال المعجم بكسر الهاء وسكون العين المهملة وكسر الحاء المعجمة وفتحها في قول أعرابي سئل عن ناقته ركبتها ترعى المعجم أي نبتا أسود وإنما كان أعهد ثقله فريبا من المتناهي ونقل المعجم متناهيًا لأن الأول جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الخلق وهو المهمزة والهاء وما يخرج من وسطه وهو العين والثاني جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الخلق وهو الهاء وما يخرج من وسطه وهو العين وما يخرج من أدناه وهو الخاء ثم إن هذا الذي قاله الزوزني لا يخالف ما قلناه سابقا من أن التنافر لا يخجل بالفصاحة إلا إذا كان شديدًا بحيث تصير الكلمة على اللسان كالحل وأما أصل التنافر فلا يخجل وذلك لأن كلام الزوزني يقتضي أنه لا بد أن يكون التنافر متناهيًا أو فريبًا من أن أعهد فيعلم منه أنه لا بد أن يكون شديدًا بحيث تصير الكلمة كالحل على اللسان وأما أصل التنافر فلا يخجل بالفصاحة وهذا هو عين ما قلناه (قوله لكن الكلام الخ) هذا جواب منه عما يقال يلزم على هذا أن يكون ألم أعهد غير فصيحة أن سورة من القرآن وهي سورة يس غير فصيحة وهذا باطل وقوله الكلام الطويل أي كالسورة والقرآن (قوله لا يخرج عن الفصاحة) أي بل هو متصف بها

(قوله كلاً يخرج الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية عن أن يكون عربياً) وذلك كالقرآن فإنه عربي قال تعالى انا أنزلناه قرآناً عربياً وقد اشتمل على كلمات غير عربية كالقسطاس فإنها كلمة رومية أهم لليزان وكالسجل فإنه كلمة فارسية اسم للصحيفة وكالمشكاة فإنها كلمة هندية اسم للطاقة التي لا تنفذ كسبلة القنديل ومع اشتباهه على تلك الكلمات الغير العربية لم يخرج عن كونه عربياً كما تشهد له الآية (قوله وفيه نظر) أي في ذلك القيل نظر من حيث ما اشتمل عليه من الدعوة المشار إليها بقوله لكن الكلام الطويل الخ والقياس المشار إليه بقوله كلاً يخرج الخ وحاصل ما ذكره من رد الدعوة التي أجاب بها عن السؤال المقدر أن مادعيتي من أن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن كونه فصيحاً لا يسلم بل هو خارج عن كونه فصيحاً لان فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير فيازم من انتفاء الأولى وانتفاء الثانية وحينئذ فقد بطلت الدعوة القائلة لكن الكلام الطويل الخ (قوله على أن هذا القائل) أي بأن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن الفصاحة وهو الزوزني قد فسر الكلام أي في قول المصنف سابقاً يوصف بها المفرد والكلام بما ليس بكلمة أي وحينئذ فالتقول بوجود كلمة غير فصيحة في كلام فصيح على تفسيره أكثر فساداً من ذلك القول على تفسير (٨٢) الشارح فالفساد لازم له في شئين المركب التام والمركب الناقص اذا

كلاً يخرج الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية عن أن يكون عربياً وفيه نظر لان فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير على أن هذا القائل فسر الكلام بما ليس بكلمة والقياس على الكلام العربي ظاهر الفساد ولو سلم عدم خروج السورة عن الفصاحة

اللازم لتفسيره تأمل ورد أيضاً بأن التزام وجود كلام غير فصيح ولو لم يطل في التنزيل بل وجود كلمة غير فصيحة مما يقود الى نسبة ما لا يليق بحلاله تعالى اليه من الجهل أو العجز إذ لا موجب لتترك الفصيح الى غيره عادة الا احدهذين فالواجب الجزم بعدم التنافر بتقارب المخرج كما يشهد به الذوق والله اعلم

غاية الخلاف في كون كل من الضدين والمثلين لا يجتمع مع الآخر فلا يجتمع للثلاثن لشدة تقاربهما وكما يقال العداوة في الأقارب ولا الضدان لشدة تباعدهما وحيث دار الحال بين الحروف المتباعدة والتقاربة فالمتباعدة أخف حتى جعل جماعة تباعد مخرج الحروف من صفات الحسن ونقله ابن الأثير في كثر البلاغة عن علماء البيان وقال الحفاجي انه شرط للفصاحة ورد عليه في المثل السائر باناً تعلم الفصاحة قبل العلم بالخارج وهو ضعيف لانه لم يجعل العلة العلم بتباعد الخارج بل نفس التباعد وذلك مدرك لكل سامع ثم قالوا ان كلام العرب ثلاثة أقسام أغلبه ما تركب من الحروف المتباعدة ويليها تضعيف الحرف نفسه وأقله المركب من الحروف المتجاورة فهو بين مهمل وقليل جدا وإنما كان أقل من المتماثلين وان كان فيهما ما في التقارب بين وزيادة لان المتماثلين يخفان بالادغام قال ابن جنى في آخر سر الصناعة التأليف ثلاثة أضرب أحدها تأليف الحروف المتباعدة وهو الأحسن الثاني تضعيف الحرف نفسه وهو يلى الأول في الحسن وتليهما الحروف المتقاربة فلما رفض وإما قل استمهاله ولذلك لما أرادت بنو تميم اسكان عين معهم كرهوا ذلك فأبدلوا الحرفين حاءين فقالوا عمم قرأوا ذلك أسهل من

اشتمل كل منهما على كلمة غير فصيحة لان فصاحة الكلمات شرط في فصاحة الكلام اتفاقاً وهو قد أدخل المركب الناقص في الكلام بخلاف القول المذكور على تفسير الشارح الكلام بالمركب التام فان الفساد إنما يوجد في المركب التام المشتمل على كلمة غير فصيحة وأما المركب الناقص فلا يوجد فيه هذا الفساد لانه لم يشترط في فصاحته فصاحة كلماته فاذا اشتمل على كلمة غير فصيحة صح أن يقال عليه انه فصيح فقد وجد على هذا التفسير كلام في الجملة فصيح بدون فصاحة الكلمات بخلافه على الأول

فانه لا يوجد ذلك أصلاً (قوله والقياس على الكلام الخ) حاصله أن هذا القائل قاس وقوع كلمة غير فصيحة في كلام فصيح الحرفين على وقوع كلمة غير عربية في القرآن العربي لقوله تعالى انا أنزلناه قرآناً عربياً وورد عليه بأن هذا القياس فاسد لان القرآن لم يشتمل على كلمات غير عربية والكلمات القرآنية التي قيل فيها انها رومية أو فارسية أو هندية توافقت فيها اللغات كالصابون والتور ولوسلم أنها غير عربية فلان سلم أن القرآن كله عربي والضمير في قوله انا أنزلناه عائد على القرآن بمعنى السورة وإطلاق القرآن على البعض شائع كقول الفقهاء يحرم على الجنب قراءة القرآن سلمنا ان الضمير راجع للقرآن بتمامه فلان سلم أنه عربي باعتبار غالب الأجزاء كما زعم هذا القائل بل عربيته باعتبار الأسلوب والتركيب من تقديم المضاف على المضاف اليه وتقديم الموصوف على الصفة سلمنا أن عربيته باعتبار غالب الأجزاء كما قال هذا القائل فلان سلم صحة القياس لانه قياس مع الفارق لانه اشترط في فصاحة الكلام فصاحة الكلمات ولم يشترط في عربية الكلام عربية الكلمات بل يكفي في نسبة المجموع الى العرب كون أكثره على لغتهم (قوله ولوسلم الخ) هذا تسليم للدعوى أي سلمنا مادعيتي من أن السورة لا يخرج عن الفصاحة مع اشتباهها على كلمة غير فصيحة لكن يلزمك شيء آخر وهو وقوع شيء غير فصيح في القرآن وهو باطل اذا اشتبه القرآن على شيء غير فصيح مما يقود الى نسبة الجهل أو العجز الى الله اسكن نسبتها الى الله باطلاً فبطل اشتباه

والغرابية أن تكون الكلمة وحشية لا يظهر معناها فيحتاج في معرفته إلى أن ينقر عنها في كتب اللغة المبسطة كما روى عن عيسى بن عمر النحوي أنه سقط عن حمار فاجتمع عليه الناس فقال مالك نكأ كأتهم على نكأ كؤم على ذي جنة أفرقوا عنى اجتمعتم تنحوا

على ما ذكر فيطل ما قاله ذلك القائل من قوله لكن اشتغال الخ (قوله فمجرد اشتغال القرآن على كلام غير فصيح) أي وإن لم يخرج ذلك الاشتغال عن الفصاحة على هذا التقدير وقد يقال إن الحضم لا يقول إن القرآن مشتمل على كلام غير فصيح وقد يجب بأن مراده بالكلام الكلمات أو مجرد اللفظ على ما عليه أهل اللغة وقوله بمد ذلك بل على كلمة هذا ترق من العام إلى الخاص لا يقال الحضم لم يقل أيضا باشتغاله على كلمات متعددة لانا نقول تجوز اشتغال الكلام الطويل على كلمة فصيحة يستلزم تجوز اشتغال القرآن على كلمات عديدة في مواضع مختلفة فكلام طويل في القرآن • واعلم أن القرآن إنما يكون مجردا عن الكلام الغير الفصيح إذا لم يعتبر الضمير في عهد أو ما على اعتباره فيكون قد وقع فيه كلام غير فصيح على قول هذا القائل ويكون قول الشارح فمجرد اشتغال القرآن على كلام غير فصيح الخ ظاهرا لا غبار عليه (قوله لما يقود) أي يجزى إلى نسبة الجهل بأن المذكور غير فصيح أو بأن الأولى إيراد الفصيح أو إلى نسبة المعجز عن إيراد الفصيح بدل هذا اللفظ غير الفصيح وبيان ذلك أن اشتغال القرآن على غير الفصيح إما لعدم علمه تعالى بأنه غير فصيح أو لعدم علمه بأن الفصيح أولى من غير الفصيح فيلزم الجهل وإما لعدم قدرته على إبدال غير الفصيح بالفصيح فيلزم المعجز فإن قلت يمكن أنه أو رد غير الفصيح مع علمه بذلك وقدرته على الإتيان بالفصيح بدله وإنما أو رد غير الفصيح لكونه أوضح دلالة على المعنى المراد من الفصيح أو الحكمة لاتصل اليها عقولنا وحينئذ فلا محذور في اشتغال (٨٣) القرآن على غير فصيح قلت المقصود من القرآن

إنما هو الإعجاز بكامل بلاغته وفصاحته لأجل تصديق النبي صلى الله عليه وسلم ووجود كلمة غير فصيحة فيه موجب لعدم فصاحة ما اشتمل عليه من المقادير المعجزات لا اتفاق وعدم فصاحة ذلك القدر موجب لعدم بلاغته فلا يكون معجزا ومخالفة ذلك المقصود لا مر عارض

فمجرد اشتغال القرآن على كلام غير فصيح بل على كلمة غير فصيحة مما يقود إلى نسبة الجهل أو المعجز إلى الله تعالى عنه ذلك علوا كبيرا (والغرابية) كون الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى ولا مأنوسة الاستعمال

(والغرابية) هي كون الكلمة وحشية أي غير مأنوسة الاستعمال ويلزم كونها غير ظاهرة المعنى بالنسبة لمن تلك الكلمة وحشية لديه والوحشية قسمان قبيحة مستكرهة ذو قالمدم تداولها في لغة خالص العرب وهم أهل البادية دون المولدين وهي مخلة بالفصاحة مطلقا كجحيش للفر يدأى المستبد بأمره الذي لا يشاور الناس في رأيه وحسنه وهي غير مخلة بالفصاحة بالنسبة إلى العرب الخالص إذ ليست بالنسبة إليهم غير ظاهرة المعنى ومنها غريب القرآن والحديث فغرابية المستحسنة إخلالها بالفصاحة

الحرفين المتقاربين ثم قال والتضعيف واحتمال الحروف المكروهة والاعتلال بأواخر الحروف أولى منها بأوله (قوله والغرابية) ينبغي أن يحمل على الغرابية بالنسبة إلى العرب البراءة بالنسبة إلى استعمال الناس ولو أراد الثاني لكان جميع ما في كتب الغريب غير فصيح والقطع بخلافه والمراد

تعد سفها وخروجها عن الحكمة وهو لا يليق بحال الحكيم وحينئذ فيكون الإتيان بغير الفصيح مع العلم به والقدرة على تبديله مستلزما للجهل بأنه سفهاة الحكيم إنما يوضع الأشياء في محلها فظهر لك من هذا أن الإتيان بالسفه نتيجة للجهل بأنه سفهاة فتكون نسبة السفه داخلية تحت نسبة الجهل فاندفع ما يقال إن الاحتمالات ثلاثة فكان الأولى للشارح أن يقول مما يقود إلى نسبة الجهل أو السفه أو المعجز إلى الله هذا وإنما عبر بيقود دون يسوق لانه أبلغ في التشنيع على ذلك القائل لأن القود هو الأخذ من أمام والسوق من خلف فإذا حصل المذخور من أمام الذي هو أقوى في إدراك الشيء عادة كان أبلغ في التشنيع فتأمل (قوله غير ظاهرة المعنى) أي الموضوع له فلا يراد التشابه والمجمل فانهما في القرآن فيلزم أن فيه الغريب لانهما غير ظاهرى الدلالة على المراد لله وأما بالنسبة لهما (١) الموضوعه لهما فهى ظاهرة المعنى لسهولة انتقال الذهن منها اليها ثم إن قوله غير ظاهرة المعنى تفسير لكونها وحشية والمراد بعدم ظهور معناها أن لا ينتقل الذهن منها لهما الموضوعه له بسهولة (قوله ولا مأنوسة الاستعمال) أي ولا مأنوفة الاستعمال في عرف الأعراب الخالص وذلك لأن العبرة بعدم ظهور المعنى وعدم مأنوسة الاستعمال بالنسبة للعرب البراءة سكان البادية بالنسبة للمولدين والأخرح كثير من فصائد العرب بل جعلها عن الفصاحة فانها الآن لعلبة الجهل باللغة على أكثر علماء هذه الأزمان فضلا عن عداهم لا يعرفون مفرداتها فضلا عن مركباتها وقوله ولا مأنوسة الاستعمال عطف سبب على مسبب ولفظة غير في قوله غير ظاهرة المعنى مستعملة في النفي بمعنى لا بقرينة عطف ولا مأنوسة الاستعمال عليه لا أنها مستعملة في معناها الأصلية وهو كونها باسم بمعنى مغاير وإنما أعاد النفي استفاد من غير كقوله تعالى غير الغضوب عليهم ولا الضالين نبيها على أن النفي يتعلق بكل من المعطوفين لا بالمجموع من حيث هو ثم اعلم أن الغريب قسمان أحدهما ماتوقف معرفة معناه على البحث والتفتيش في كتب اللغة المبسطة لعدم تداوله في لغة خالص

(١) لهما أنها كان الأنسب بالسياق نذرية الضمائر لكنه أشها باعتبار الكلمات التشابهة والجملة تأمل كتبه مصححه

أى يخرج لها وجه بعيد كما في قول العجاج * وفاحما ومرسنا مسرجا * فانه لم يعرف ما أراد بقوله مسرجا حتى اختلف في تخريجه فقيل هو من قولهم للسيوف سريجية منسوبة الى قين يقال له سريج

العرب كنتكاً كأنهم وافرقتوا فان مثل هذه لعدم تداولها في لغة العرب الخالص لا يذكرها من اللغويين في كتابه الا من قل ومنه ما لا يرجع في معرفة معناه الى كتب اللغة لكونه غير مستعمل عند العرب فيحتاج الى أن يخرج على وجه بعيد وذلك كمنسرج كما سيأتي بيانه والمصنف انما مثل للثاني وقول الشارح غير ظاهرة الخ صادق بالقسمين ثم اعلم أن القسم الاول من الغريب يكون في الجوامد والصادر والمشتقات باعتبار مبادئها أى أصلها المشتقة منه كالتكأ كؤ والقسم الثاني يكون في المشتقات باعتبار هياتها ووجه انحصار الغريب في القسمين أن اللفظ بجوهره وهيته يدل على المعنى فعدم ظهور دلالة اما باعتبار جوهره فيحتاج الى التنقيح والتنقيش واما باعتبار هيته فيحتاج الى التخريج (قوله نحو مسرج) أى نحو غرابة مسرج (قوله في قول العجاج) هورؤبة عبد الله البصرى أبو محمد بن العجاج التميمى السعدى هو وأبوهر ارجان مشهوران لكل واحد منهما ديوان رجز ليس فيه سوى الارجيز سمع عن أبيه العجاج وأبوهر سمع أبا هريرة رضى الله عنه وهذا البيت من قصيدة طويلة مطلعها :

ماهاج أشجاناوشجواقدشجا * من طلل كالاتحى أنهجا * أمسى لها فى الرامسات مدرجا * واتخذته إنالماحت منأجا
منازل هيجن من تهيجا * من آل ليلى قدعفون حججا * والسخط قطع رجا من رجا * أزمان أبدت واضحا مفلجا
أغر براقا وطرفا أبرجا * ومقلة وحاجبا مزججا * وفاحما الخ (٨٤)

(نحو) مسرج فى قول العجاج * ومقلة وحاجبا مزججا * أى مدققا مطولا (وفاحما) أى شعرا أسود كالفحم (ومرسنا) أنفا (مسرجا) نسبي يكون باعتبار قوم وهم المولودون دون قوم وهم الخالص (نحو) مسرج من قوله ومقلة وحاجبا مزججا أى مدققا مطولا وقيل زجج الحاجب دقته واستقواسه أى صبرورته كالفوس (وفاحما) أى شعرا أسود كالفحم (ومرسنا) أى أنفا (مسرجا) أى منسوبا للسراج أولسرىجى وهو السيف المنسوب لقين يسمى سريجا ونظيره قولهم تمتمه فهو متمم أى نسبتبه لتميم لكن المعلوم فى أخذ فعل بتشديد العين للنسبة كونه لاعلى طريق التشبيه وكونه من الثلاثى كفسقته نسبتبه للفسق ولهذا كان غريبا لعدم جريانه على النظر فافتقر الى تكافف موجب لصعوبة الفهم ولخفائه اختلفوا فى تخريجه وأما كونه على طريقة فعل بمعنى صار كذا كقوس صار كالفوس فلا يصح اذ الواجب أن يقال حينئذ فلة استعملها لذلك المعنى لاغيره ومثل المصنف الغرابة بقوله (وفاحما ومرسنا مسرجا) مشيرا الى قول العجاج أيام أبدت واضحا مفلجا * أغر براقا وطرفا أبرجا ومقلة وحاجبا مزججا * وفاحما ومرسنا مسرجا

أزمان (١) اسم امرأة وأبدت أظهرت وواضحا أى سنا وواضحا والفلج تباعد ما بين الاسنان والاغر الابيض والعرب تتمدح ببياض السن والهنود يتمدحون بسواده والبريق العمان والطرف العين والابرج بين البرج بالتحريك وهو عظم العين وحسنها من باطن أى وطرفا عظيما حسنا والمقلة بياض العين مع سوادها وقد تستعمل فى الحدقة

وقوله ومقلة عطف على واضحا فى البيت السابق (قوله مدققا مطولا) اشارة الى تفسير مزججا وهذا التفسير موافق لما فى الصحاح والذى فى الاساس أن الزجج التدقيق مع الاستقواس ورما يؤيد ذلك قول حسان رضى الله عنه فى مدح الرسول صلى الله عليه وسلم

بعينين دعجاوين من تحت حاجب * أزج كمشق النون من خط كاتب
فان التشبيه بالنون المشوقة انما يحسن باعتبار الاستقواس وأنت خير بأن هذا التأيد انما يتم اذا جعل قوله كمشق النون صفة كاشفة لامقيدة لأزج ولا صفة للحاجب (قوله أى شعرا أسود كالفحم) أى ففاحما للنسبة كلابن وتامر والنسبة فيه تشبيهية من نسبة المشبه للمشبه وهو وجه بعيد فيكون فيه غرابة واعلم أن النسبة فىمان نارة تكون تشبيهية ونارة لا فاذا قيل زيد سلطانى أى منسوب للسلطان من حيث انه من جنده فهذه غير تشبيهية وان أردت بقولك زيد سلطانى انه منسوب للسلطان بمعنى أنه يشبهه كانت النسبة تشبيهية وهو وجه بعيد (قوله أى أنفا) هو مجاز مرسل لان المرسن اسم لحن الرسن وهو أنف البعير فأطلق عن قيده وأرى يده الانف

(١) قول الدسوقي أزمان اسم امرأة تبع فى ذلك صاحب التجريد وهو غلط فان أزمان ظرف مضاف للجمله بعده ويشهد له رواية أيام بدل أزمان كما فى عروس الافراح واسم المرأة ليلى كما صرح به فى البيت قبله من هذا الرجز كتبه مصححه

يريد أنه في الاستواء والدقة كالسيف السريجي وقيل من السراج يريد أنه في البريق كالسراج وهذا يقرب من قولهم سرج وجهه بكسر الراء أي حسن وسرج الله وجهه أي بهجه وحسنه

(قوله أي كالسيف السريجي أو كالسراج) التفسير الأول لابن دريد والثاني لابن سيده وهذا بيان لحاصل المعنى وحاصل ما قيل في بيان وجه الغرابية في هذه الكلمة أعني سراج أنه اسم مفعول مشتق وكل مشتق لابد له من أصل يرجع إليه باشتقاقه منه ففتش في كتب اللغة فلم يوجد فيها تسريج وإنما وجد من هذه المادة سريجي وسراج وحمل هذه الكلمة على الخطأ لا يصح لوقوعها من عرب عارف باللغة فاحتجج إلى تخرج هذه الكلمة على وجه تسليمه من الخطأ وإن كان بعيدا فاختلفوا في تخرجها وحاصل ما أشار إليه الصنف أن فعل في كلام الشاعر للنسبة مثل كرمته نسبه للكرم وقسفته نسبه للفسق إلا أن فعل تأتي لنسبة الشيء لأصله ولما لم يوجد التسريج الذي حق النسبة أن تكون إليه جعلنا مسرجا منسوباً للسراج أو السريجي نسبة تشبيهية فالمعنى حينئذ ومرسنا مذسوبا للسراج من حيث أنه شبيهه في البريق واللمعان أو منسوبا للسريجي من حيث أنه شبيهه في الدقة والاستواء فاسم المفعول في الأصل معناه ذات وقع عليها الفعل وكونه بمعنى ذات شبيهة بذات أخرى كما هنا مخالف لقاعدتهم (٨٥) هذا وجه التخرج ووجه البعد أن مجرد النسبة لا يدل على التشبيه فجعلها للتشبيه بعيد كذا قرره شيخنا

المدوي وقال بعضهم يمكن أن تخرج هذه الكلمة على وجه موافق للقياس حاصله أن فعل سريجي بمعنى صيرورة فاعله كآصله نحو قوس الرجل أي صار كالقوس وحينئذ فسر سرج معناه الصائر كالسراج أو كالسيف السريجي وفيه نظر لأن سرج بهذا المعنى لازم لا يصاغ منه اسم المفعول فلا يظهر ذلك إلا إذا كان مسرج بكسر الراء اسم فاعل مع أن الرواية فتحتها اسم مفعول وقد يجاب

أي كالسيف السريجي في الدقة والاستواء) وسريج اسم قين تنسب إليه السيوف (أو كالسراج في البريق) واللمعان فان قلت لم يجمعه اسم مفعول من سرج الله وجهه أي بهجه

مسرجا بكسر الراء لعدم تعديه والرواية بالفتح ثم فسر مسرجا على الاحتمالين بقوله (أي كالسيف السريجي في الدقة والاستواء أو كالسراج في البريق واللمعان) ولا يخفى ما في تشبيهه الأنف بالسيف أو السراج من البرودة ومن خلاف المعتاد في تراكيب البلغاء واعتباراتهم حتى لو صرح بالتشبيه لمج فكيف يكون الحال من الرمز إلى التشبيه وورد في كتب اللغة تفسير سرج بهج وحسن يقال سرج الله أمر كأي بهجه وحسنه فتوجه في مسرجا الذي عدوه غريبا أن يقال لم يجمعه من سرج الدال على الحسن فيخرج عن الغرابية وأجيب بأنه جمعه اسم مفعول من سرج بمعنى حسن لا يعين كونه غير غريب ووجوده في بعض كتب اللغة لا يدل على عدم غرابته لاحتمال تقرر غرابته بهذا المعنى الذي هو

(قوله أي كالسيف السريجي في الدقة والاستواء أو كالسراج في البريق) يشير إلى أنه لم يعلم ما أراد بقوله مسرجا حتى اختلف في تخرجه فقيل من قولهم للسيوف سريجية أي منسوبة إلى قين يقال له سريج يريد أنه في الاستواء والدقة كالسيف السريجي قاله ابن دريد (١) غير أنه يوهم أن البيت في مذكر وإنما هو في مؤنث بدليل أيام أبدت وقيل من السراج يريد في البريق من قولهم سرج الله وجهه أي حسنه قاله ابن سيده فان قلت لا يصح أنه كالسراج في البريق لأن اسم الذات لا تشتق منه أسماء الفاعلين أو المفعولين ثم البيت ليس فيه أداة تشبيه قلت أما جمعه تشبيها من غير أداة التشبيه فالمراد تشبيهه في المعنى أو تشبيهه محذوف الأداة كما ستره منقولنا عن جماعة في قوله

بأن مسرجا ليس اسم مفعول بل مصدر ميمي بمعنى اسم الفاعل أي المسرج بكسر الراء أي الصائر كالسراج أو السريجي وفي هذا الجواب نظر لأن سريجي المصدر على صيغة اسم المفعول فرع صحة بناء اسم المفعول والفعل هنا لا يصاغ منه اسم المفعول فلا يصاغ منه مصدر على صيغته وخرجه بعضهم على أن فعل بمعنى صيرورة فاعله أصله أو بمعنى صيرورة فاعله ذأصله فالأول نحو عجزت المرأة صارت عجوزا والثاني نحو ورق الشجر أي صار ذات ورق فسر سرج على الأول بمعنى صار اسراجا وسريجية على معنى التشبيه أي مثل أحدهما وعلى الثاني الصائر ذا سراج ويرد على هذا المحجوب بأن سرج بهذا المعنى لازم لا يتأتى منه اسم المفعول فلا يتم هذا الجواب إلا لو كانت الرواية مسرجا بكسر الراء مع أنها بالفتح (قوله وسريج) أي الذي نسب إليه السيف السريجي وقوله اسم قين أي حداد تنسب إليه السيوف أي السريجية وهذا مقابل لما يأتي في كلام المرزوق (قوله فان قلت الخ) حاصله أنا نجعل مسرجا اسم مفعول من سرج الله وجهه أي نوره فمعنى مسرجا منورا وحينئذ فليس فيه نسبة تشبيهية فيكون مسرجا ظاهرا عن الغرابية فيكون فصيحاً

(١) قوله غير أنه يوهم كذا في الأصل وليس في كلام الخطيب ولا كلام ابن دريد إيهام فانظر أين هو كتبه مصححه

(قوله وحسنه) عطف تفسير (قوله قلت هو) أي سرج بمعنى حسن من هذا القبيل أي غريب لكونه لم يوجد في الكتب الشهورة فهو من الغريب الذي يحتاج لتفتيش عليه وإذا كان سرج غريبا فليكن مسرجا غريبا والحاصل أن مسرجا إذا جعل اسم مفعول من سرج الله وجهه بمعنى حسنه وان لم يكن غريبا بالمعنى المتقدم وهو ما يحتاج لتخريج بعيد إلا أنه غريب بالمعنى الثاني وهو ما يحتاج الى تفتيش عليه في كتب اللغة البسطة لعدم وجوده في الكتب الشهورة واعتراض بأن سرج الله وجهه بهذا المعنى ورد في الديوان والتاج وغيرهما من كتب اللغة فيكون مشهورا فلا يكون غريبا وأجيب بأن اشتهاره في كتب اللغة من التأخرين بعد الحكم من قدام أهل المعاني بفرابة مسرج وحينئذ فذلك الاشتهار لا يخرج مسرجا عن الغرابة بالنسبة للتقدمين لاحتياجهم الى التفتيش عليه في الكتب البسطة لعدم عثورهم واطلاعهم عليه في غير البسطة والحاصل أن قدام أهل المعاني الجامعين مسرجا غريبا لم يعرفوا ولم يطلعوا على استعمال سرج بمعنى حسن وان كان متحققا في كلام العرب الغرابة بالحكم بالقرابة أعماهم لعدم وجدانه في الاستعمال إذ لا طريق للحكم بعدم وجوده لعدم وجدانه فيكون غريبا عند من لم يجد وان لم يكن غريبا عند الواحد (قوله أو مأخوذ من السراج) أي أو هو مأخوذ من السراج فهو عطف على قوله من هذا القبيل أي أنه يحتمل أن يكون سرج مولدا ومستحدثا من السراج أي أنه لفظ أحدثه المولدون وأخذه من السراج واستعملوه بمعنى حسن ولم يكن ذلك اللفظ واقفا لفة العرب أصلا وحينئذ فلا يمكن جعل مسرجا في كلام المعاج الذي هو من شعراء (٨٦) العرب اسم مفعول مأخوذ منه لاستحالة أخذ السابق من اللاحق فظهر لك

وحسنه قلت هو أيضا من هذا القبيل أو مأخوذ من السراج على ما صرح به الامام المرزوقي حيث قال السريجي منسوب الى السراج ويجوز أن يكون وصفه بذلك

الحسن ثم فسره بعض من اطلع على معناه مع غرابته إذ لا يمنع تفسير الغريب بعد الاطلاع عليه ولا يجب العلم بكونه غريبا ولا التنبيه على غرابته عند تفسيره وما يدل على غرابته مطلقا تمثيل أئمة النقل به للغريب فإذا كان لا يتحقق خروجه عن الغرابة بالوجه المذكور لم تكن فائدة لاجرائه دون غيره بما يحقق غرابته لكن برده حينئذ أن الأولى تركه لمثال تعين غرابته ولا يحتمل غيرها إلا أن هذا بحث في

فأمطرت لؤلؤا من زرجس وسقت * وردا وعضت على العناب بالبرد
 الا ان المصنف لاراه فيصح له الجواب الاول فلهذا أطلق المسرج وهو لل سيف على المرسن لمشاہته له
 ولا مانع من تسمية السيف السريجي مسرجا من التسريج وهو التحسين بحيث صار يشبه السراج فقوله
 كالسراج في البريق تفسير بمعنى ألا ترى الى قوله في الايضاح وهذا يقرب من قولهم سرج وجهه وسرج
 الله وجهه وفيما قاله نظر لانه تقدير ثالث من غير مراعاة السراج الا أن يقال انه يقرب منه من حيث
 المعنى (١) وعبارة المحكم أي كالسراج وقولهم سرج الله وجهه * والمرسن بفتح الهم مع فتح السين
 وكسرها كما هما ابن سيده وقال الجوهري انه بكسر الهم وهو وهم وأعلم أن السكاكي ذكر المرسن في

ما قلناه أنهما جوابان
 وحاصل الاول أن سرج
 لفظ متأصل لكنه يحتاج
 للتفتيش عليه في الكتب
 البسطة وحينئذ فهو
 غريب وحاصل الثاني
 أنه لفظ مستحدث مأخوذ
 من السراج وحينئذ فلا
 يتصف بالغرابة إلا أنه لا يصح
 أخذ مسرجا في البيت
 منه فبطل السؤال (قوله
 أو مأخوذ من السراج)
 أي لا على وجه النسبة
 التشبيهية حتى يكون معنى

باب

سرج الله وجهه نسبة للسراج بالمشابهة لان سرج الله وجهه لا يقصد به هذا المعنى لان المصادر منه

تعالى ليس النسبة بل ايجاد وجهه على تلك الصفة بل على معنى أن سرج الله وجهه جعله ذا سراج بالمشابهة اسم وهذا علم الفرق بين هذا الوجه والذي أشاره المصنف بقوله أو كالسراج الخ فان المعنى فيه على النسبة بخلاف هذا (قوله على ما صرح به الخ) راجع لقوله مأخوذ من السراج والشاهد من نقل كلام المرزوقي في قوله ومنه ما قيل الخ أي ومن السراج ما قيل الخ فان هذا يدل على أن سرج بمعنى حسن مأخوذ من السراج لكن لا دلالة على كون هذا الاخذ على وجه التوليد والاستحداث فلعل الشارح فهمه من قول المرزوقي ما قيل أو من غيره (قوله السريجي) أي السيف السريجي منسوب الى السراج في نسخة منسوب الى سريج وعليها يكون قوله ويجوز الخ بيانا لوجه آخر في النسبة والوجه الاول موافق لقول الشارح سابقا وسريج أي الذي ينسب اليه السيف السريجي اسم قين وفي نسخة السريجي منسوب الى السراج وعلى تلك النسخة يكون قوله ويجوز الخ بيانا لوجه النسبة لكن كان الاولى على هذه النسخة حذف قوله ويجوز إذا حاجة لكان الاولى أن يقول منسوب للسراج ووصفه بذلك أي ونسبه لذلك أي السراج الخ ثم انه على هذه النسخة الاخيرة نسبة السريجي للسراج غير قياسية اذ حق النسبة للسراج أن يقال سراجي (قوله ويجوز أن يكون وصفه) أي السريجي بمعنى الذات وقوله بذلك أي بلفظ سريجي هذا على نسخة السريجي منسوب الى سريج

(١) وعبارة المحكم الخ هكذا في أصله ولعل في الكلام نقصا فخره كتبه مصححه

لكثرة ما نوره ووروثه حتى كان فيه سراجا ومنه ما قيل سراج الله أمر كأي حسنه ونوره

الثالث وأجيب أيضا بأن سراج بمعنى حسن يحتمل أن يكون مستحدا مولدا من السراج ويكون مسرجا قد يما فيكون الحكم بفرابة مسرجا سابقا على استحداث سراج ويمتنع أخذه منه لامتناع أخذ السابق من اللاحق ثم لو سلم أخذه منه على تقدير هذا الاستحداث وتقدير تأخر مسرجا عن سراج فيكون غربيا أيضا فيعود إلى الوجه الأول لأن المولد غرب بالنسبة إلى العربية المشهورة التي وضعت لها كتب التفسير في الأصل وقد صرح بعض الأئمة بما يقتضي استحداث سراج من السراج حيث قال السريجي نسبة إلى السراج يعني على غير قياس والنسبة على طريق التشبيه بالسراج في الرواق حتى كأنه فيه سراجا أو كأنه صار سراجا قال ومنه سراج الله أمره أي بهجته وحسنه وهو يحتمل وجهين متقار بين أحدهما أن يكون المعنى من وصف الشيء بالسريجي لكثرة ما نوره فسكانه السراج قولهم سراج الله أمره أي صيره كالسريجي أي كالتشبه بالسراج فهو بهذا المعنى التشبيهي بمعنى جملة شبيهها لا بمعنى أن الله تعالى شبهه به أو نسبة إلى السراج كالأصحق والآخر أن يكون المعنى من الأخذ من السراج سراج الله وجهه وبكل تقدير فلا يخلو من الحاجة إلى تكلف التخريج الذي أوجبه الاستحداث من السراج لكن الحق أن كلامه لا يدل على الاستحداث وهو أعم من التوليد الموجب قطعاً للفرابة لأن الاستحداث يوجد من أهل اللغة لكن إذا خرج المستحدث عن الأصل وصار لا يفهم إلا بتكلف صار غير بائنا بالفصاحة فهذا التصريح يدل على الفرابة لولم يدل على التوليد فيعود في الحقيقة لئلا مافي المتن تأمل والله الموفق فان قلت إذا كانت الفرابة فيها مستحسن ومنها غريب القرآن ومعلوم أن الفرابة تخل بالفصاحة في الجملة وحينئذ يلزم أن يشتمل القرآن على غير الفصحى قلت لا نسلم زومه أما إذا بنينا على ما تقدم من أن الفرابة فيه باعتبار المولدين فظاهر لأن فصاحة القرآن باعتبار الخالص من العرب إذ بلغتهم نزل وعلى تقدير تسليم أن الفرابة فيه باعتبار بعض الخالص دون بعض بأن يكون الوحشي هو ما لم تتداوله عرب فظاهر أيضا لأن القرآن مشتمل على أنواع من لغات العرب فمربيه فصيح بالنسبة للعرب في الجملة إذ العرب

(قوله لكثرة ما نوره أي صفاته

باب المجازود كرمال يوافق عليه وسيأتي في موضعه ان شاء الله تعالى واعلم أن المصنف فسر الفرابة في الايضاح بما ذكره وفيه نظر لأن هذا غرابة معنى لا غرابة كلمة وقسرها أيضا بكون الكلمة لا يعرف معناها إلا بالبحث في كتب اللغة البسطة وهذا النوع من الغرابة أخف من الذي قبله فيكون ينبغي للمصنف أن يذكره ليستدل به على أشد منه كما فعل في التنافر وقد مثل في الايضاح هذا بما روى عن عيسى بن عمر النحوي أنه سقط عن حمار فاجتمع الناس عليه فقال مالك تكا كاتم على تكا كوكم على ذي جنة افرنقوا عني فان تكا كاتم بمعنى اجتمعتم وافرنقوا بمعنى تفرقوا لا يكاد يطالع عليه من غير بحث قلت وكذلك حكاهما الجوهري وقد حكاه الزمخشري عن أبي علقمة عند قوله تعالى حتى اذا فرغ عن قلوبهم وكذلك حكاهما عن الحجاجي وقال ان هذا التركيب أخرجه عن الفصاحة أمران ضعف التأليف في تكا كأون ونقله بصيغة المضارع والفرابة في افرنقوا ويعنى بقوله ضعف التأليف تنافر الحروف وقال الزمخشري افرنقوا مأخوذ من حروف الفرقة مع زيادة العين وفيه نظر لأن العين ليست من حروف الزيادة وجملة الجوهري مشتقا من فرقة الاصابع فوزنه على هذا الفصل واو على الأول افضلوا وحكى ابن الجوزي في كتاب الحمقى هذه عن أبي عبيدة وقال مالك تكا كأون ثم قال فقال الناس تكلم بالبرانية فصر وحاظه إلى أن استغاث وآلى أن لا ينحو على الجهل وقد اعترض على المصنف في تفسير الفرابة بما ذكرنا مما الفرابة قلة الاستعمال كما يقتضيه كلام المفتاح وغيره وكون الكلمة ثقيلة نوع آخر مما يخل بالفصاحة ولو سمي هذا باسم التعقيد

(والمخالفة) أن تكون الكلمة على خلاف قانون مفردات الالفاظ الموضوعية أعني على خلاف ما ثبت
عن الواضع (نحو) الاجل بفك الادغام في قوله

بلسانهم في الجملة نزل القرآن العظيم وان كان غالبه قرشياً وغاية ما فيه أن غريبه لا يكون كغيره في
الفصاحة وهو مسلم لان القرآن متفاوت في نفسه في البلاغة والفصاحة فتحصل من هذا أن الغرابة المخلة
بالفصاحة هي الغرابة الطائفة بالقيسدة ور بما براد هنا أن الغريب المستقبح هو للتويعر المشتمل على
الثقل ذوقا وفيه بحث لان الثقل بذلك يرجع الى المتنافر أو الوحشي على الاطلاق كما أشرنا اليه وهو
الغريب عند جميع العرب مولدهم وغيره فلا يستقل الا لاجلها فلاحاجة لزيادة قوله ذوقا ممل في هذا
المقام (والمخالفة) التي هي كون الكلمة غير جارية على القانون الذي يتقرر به حكم المفردات اللغوية
والمفردات اللغوية يتقرر حكمها بالقانون التصريفي فاذا اقتضى قلب الياء ألفا مشافورت الكلمة
بمخلاف ذلك فقد خرجت عن القانون فتكون غير فصيحة ويتقرر أيضا بثبوت الاستعمال الكثير ولو
كان على خلاف القياس اذ ذلك كالاستثناء من القانون كقلب الهمزة من الهاء في لفظ ماء وكقلب الواو
من الهاء ثم قلب الواو ألفا في آل وكقلب الالف من الهمزة في يأبي مضارع أبي وكتصحيح الواو مع
تحركها وانفتاح ما قبلها في عور يعور فان هذه تجري على القياس لسكنها ثبت عن الواضع حكمها
واستعمالها هكذا فصارت في تقرر حكمها عن الواضع بالاستعمال الكثير كالدخلة في القانون وكفتح
عين الكلمة أو ضمها أو كسرهما أو سكونها الثابت نقله لغة بخلافه يحل بالفصاحة ولذلك كانت العبارة

لسان حسنا وقوله (والمخالفة نحو الحمد لله العلي الأجل) يشير الى قول أبي النجم

الحمد لله العلي الأجل * أعطى فلم يبخل ولم يدخل

لان قياس التصريف الاجل لاجتماع التلين وتحرك الثاني وذلك يوجب الادغام وأمثال ذلك كثيرة
جدوا وأنشده سيويه مهلا عادل فدرجرت من خلقي * أي أجود لأقوام وان ضنونا

وقد يرد على المصنف ما خالف القياس وكثر استعماله في القرآن فانه فصيح مثل استحوذ قال الخطيبي
أما اذا كانت مخالفة الاستعمال للدليل فلا تخرج عن كونه فصيحاً كما في سرر يريد أن قياس سرير أن
يجمع على أفعلة وفعالن مثل أر غفة ور غفان قلت ان عني بالدليل ورود السماع فذلك شرط لجواز
الاستعمال اللغوي للفصاحة وان عني دليلا يصير فصيحاً وان كان مخالفاً للقياس فلا دليل في سرر على
الفصاحة الا وروده في القرآن فيذبحي حينئذ ان يقال ان مخالفة القياس انما تحل بالفصاحة حيث لم تقع
في القرآن الكريم ولقائل أن يقول حينئذ لا يسلم أن مخالفة القياس تحل بالفصاحة ويسند هذا المنع
بكثرة ما ورد منه في القرآن بل مخالفة القياس مع قلة الاستعمال مجموعهما هو المحل وان أراد الخطيبي
أن سررا خالف القياس لعدم الادغام فليس بصحيح فانه ليس قياس الادغام وليس كل مثلين يدغم
أحدهما في الآخر * ثم اعلم أن ما ذكره المصنف ظاهره يقضي بأن كل ضرورة ارتكبتها شاعر فقد أخرج
السنة عن الفصاحة * قال حازم في المنهاج الضرائر الساتعة منها المستقبح وغيره وهو مالا
تستوحش منه النفس كصرف ما لا ينصرف وقد تستوحش منه النفس في البعض كالاسماء للمدولة
وأشد ما تستوحش منه النفس تنوين أفعال من وما لا يستقبح فصر الجمع المدود وما لجمع المقصور ويستقبح

الكلام يقتضى أن مخالفة
الكلمة للقانون التصريفي
يحل بفصاحتها ولو كانت
موافقة لما ثبت عن الواضع
معها اذا وافقت ما ثبت
عن الواضع كانت فصيحة
ولو خالفت القانون المذكور
بين الشارح السراد من
مخالفة القياس بقوله
أعني على خلاف الح فعلى
هذا المراد بالقانون هنا ما
ثبت عن الواضع سواء
اقتضاه القانون التصريفي
أولا لا خصوص القانون
التصريفي فالحاصل أن
الموافقة للقياس أن تكون

الكلمة على وفق ما ثبت عن
الواضع سواء كانت موافقة
للقانون التصريفي المستنبط
من تتبع لغة العرب كقيام
بالاعلال ومد بالادغام
أو مخالفة ما ولكن ثبتت
من الواضع كذلك كما
فان الهاء لا تقلب همزة في
القانون التصريفي ولكن
ثبتت عن الواضع كذلك
فصارت في تقرر حكمها عن
الواضع بالاستعمال الكثير
كالاستثناء من القانون
المذكور والمخالفة للقياس
مخالفة ما ثبتت عن الواضع
ولا يلزم منه مخالفة
القانون التصريفي الأثرى

أن أي يأتي بكسر الباء مخالفا لما ثبت عن الواضع وموافق للقانون التصريفي كما يأتي بيانه (قوله نحو الاجل) منه

أي نحو مخالفة الاجل واعتراض وصف الاجل بعدم الفصاحة بأنه ليس كلمة اذ هو غير موضوع والموضوع الاجل بالادغام وأجيب
بأن نصر يحكم بأن أصل الاجل الاجل يقتضى أنه موضوع غاية الامر أنه انسخ استعماله فيكون وضعاً غير مستقر

كافي قول الشاعر * الحمد لله العلى الأجل * فان القياس الأجل بالادغام وقيل هي خلاصه ما ذكره من الكراهة في السمع بأن
تجمع الكلمة ويتبرأ من سماعها كما يتبرأ من سماع الأصوات المنكرة فان اللفظ من قبيل الأصوات والأصوات منها ما تستلذ النفس
بسماعه ومنها ما تنكره بسماعه

(قوله الحمد لله العلى الأجل) قاله الفضل بن قدامة بن عبيد الله العجلى المكنى بأبي النجم وقبل هذا الشطر
* أنت ملك الناس ربا فاقبل * الحمد لله الخ وبعده الواهب الفضل الوهوب المجرى * أعطى فلم يبخل ولم يبخل
وربما نادى بمضاف لياها التكم للنقلبة أفا حذف منه حرف النداء والأصل يارني على حدياحسه تا وجملة الحمد لله مفعول أقبل من
القبول فهو بفتح الباء كذا في الأطول وفي كلام غيره أن رباً ممنون حال من الضمير (٨٩) في ذلك (قوله والقياس الأجل) وأورد عليه

أن عدم الادغام لم لا يجوز أن
يكون لضرورة الشعر
وحيث فلا تكون مخالفة
القياس مخرجة له عن
الفصاحة قلت ان غاية
ما اقتضته الضرورة
الشعرية الجواز والجواز
لا ينافي انتفاء الفصاحة
لان انتفاء الفصاحة لازم
لكون الكلمة غير كثيرة
الدور على السنة العرب
العرباء لا عدم جواز ما
ارتكبه الشاعر ألا ترى
أن الجرشي جازر قطعا الا
أنه محفل بالفصاحة وكذلك
الأجل جازر في الشعر كما
ذكره سيبويه الا أن العرب
المخلص يتحاشون من
استعماله كما يتحاشون من
استعمال نكأ كأنهم
وافرنقوا (قوله فنحو آل)
هذا تفرغ على قوله أعنى
على خلاف ما ثبت عن
الواضع وذلك لأن أصل
آل أهل وأصل ماء موه

(الحمد لله العلى الأجل) والقياس الأجل فنحو آل وماء وأبي وعور يعور فصيح لانه ثبت عن الواضع
كذلك (قيل) فصاحة المفرد خلاصه مما ذكر (ومن الكراهة في السمع)

الجامعة أن يعل مخالفة كون الكلمة على خلاف ما ثبت فيها عن الواضع بالاستعمال الكثير فان قيل
استعمال العرب وضع فلا تصور مخالفة بالنسبة اليهم والمخالفة بالنسبة الى غيرهم لا تضاد الفصاحة
فهي لغو لا ينبغي الاحتراعها لان كلام غيرهم لا يوصف بالفصاحة ولا يهدمها قلت لان سلم أن مطاق
استعمال العرب كالوضع بل الكثير اعتبر فتصور المخالفة باعتبارهم كما أشرنا اليه في التقرير ولان سلم أن
كلام المتشبه بالعرب المولد لا يوصف بالفصاحة ولا يهدمها ولا يخفى تصور المخالفة باعتباره نحو الأجل
فان الثابت عن الواضع الأجل بالادغام هكذا فكذلك مخالفة في قوله (الحمد لله العلى الأجل) الواحد
الفرد القديم الأول (قيل) فصاحة المفرد هي الخلو من الأمور المتقدمة (و) خلاصه (من
الكراهة في السمع) بأن يجمع طبعا عند سماعه وذلك

منه ما أدى الى التباس جمع بجمع مثل ردمطاعم الى مطاعم أو ردمطاعم الى مطاعم فانه يؤدي الى التباس
مطعم بمطعم وأصبح ضرائر الزيادة المؤدية لما ليس أصلا في كلامهم كقوله
* من حوثما نظروا أدنو فانظور * أى أنظر أو الزيادة المؤدية لما يقل في الكلام كقول امرئ القيس
في بعض الروايات * طاطأت شمالي * أراد شمالي وكذلك يستقيح النقص المحذف كقول لبيد
* درس لنا بمتالع فأبان * أراد للنازل وكذلك العدول عن صيغة لأخرى كقول الخطيب
فيها الزجاج وفيها كل سابقة * جدلاء محكمة من نسج سلام
أراد سليمان عليه السلام * قلت وما ذكره تفصيل حسن ينبغي اعتباره الا أن الضرائر المتعلقة
بحركة اعراب الكلمة لا ينبغي أن ينظر اليها التكم في فصاحة الكلمة لان الحركة زائدة على وضع
الكلمة تحدث عند التركيب وقد قسم النحاة الضرائر الى المستقيح وغيره وانما ذكرت كلام حازم
لما فيه من الزيادة وأطلق الحفاجي أن صرف المنصرف وعكسه في الضرورة مغل بالفصاحة فتلخص
في ذلك قولان وصرح الحفاجي أيضا بأن فصاحة الكلمة يعتبر فيها اعراب الكلمة ورد على من عساه
بمنع ذلك وفيه نظر كما سبق نعم اعتبار حركة الاعراب في فصاحة الكلام سأذكره في موضعه ان شاء الله
تعالى (قوله قبيل ومن الكراهة في السمع)

(١٢) شرح التلخيص - أول
القياس الا أنه ثبت عن الواضع (قوله وأبي بأبي) أى بفتح الباء في المضارع والقياس كسر هاء فيه لان فعل بفتح العين لا يأتى مضارعه على
يفعل بالفتح الا اذا كانت عين ماضيه أو لامة حرف حلق كسأل ونفع فنجى المضارع بالفتح على خلاف القياس الا أن الفتح ثبت عن
الواضع (قوله وعور يعور) أى فالقياس فيهما عار يعار بقلب الواو ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها كزال يزال فتصحح الواو بخلاف
القياس الا أنه ثبت عن الواضع فقوله الشارح لأنه ثبت عن الواضع كذلك راجع للجميع أى وان كان مخالفا للقياس (قوله قبيل الخ)
قاله بعض معاصري المصنف مدعيا وجوب زيادة قيد على التعريف الذى استخرجه المصنف من اعتباراتهم واطلاقهم (قوله في
السمع) المراد به هنا القوة السامة لالغنى المصدري

كافظ الجرشي في قول أبي الطيب * كريم الجرشي شريف النسب * أي كريم النفس وفيه نظر * ثم علامة كون الكلمة فصيحة أن يكون استعمال العرب اللوثوق بمرئيتهم لها كثيراً أو أكثر من استعمالهم ما يجنحها

(قوله بأن تكون اللفظة بحيث) أي ملتبسة بحالها هي مع السمع لها (قوله ويتبرأ من سماعها) عطف تفسير على ما قبله (قوله في قول أبي الطيب) أي في مدح الأمير على سيف الدولة بن حمدان صاحب حلب لأرسل له كتابا يطلب من الكوفة بأمان وسأله المسير إليه فأجاب بهذه القصيدة التي منها البيت المذكور وهي من التقارب وعروضها وضربها محذوفان ومطامها

فهت الكتاب أرب الكتب * فسمعا لأمر أمير العرب وطوعا له وابتهاجا به * وان قصر الفعل عما وجب وما عاقني غير خوف الوشاة * وأن الوشاة طريق الكذب وتكثير قوم وتقليلهم * وتقريبهم بيننا والحب وقد كان ينصرهم سمعه * وينصرني سمعه والحب وما قلت للبدر أنت اللعين * ولا قلت للشمس أنت الذهب وما لا فني بصدكم بلدة * ولا اعتضت من رب نساء رب وان قست كل ملوك البلاد * فدعذكر بعض عن في حلب ولو كنت سميتهم باسمه * لكان الحديد وكانوا الحشب أرى الرأي يشبه أم في السخا * أم في الشجاعة أم في الأدب مبارك الاسم أغر الأقب * كريم الجرشي شريف النسب اذله حاز مالا فقد حازه * فني لا يسر بما لا يهب وأبو الطيب المذكور اسمه أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد الجعفي الكندي الكوفي التميمي وإنما قيل له التميمي لأنه ادعى النبوة في بادية سهاوة وتبعه خلق كثير من بني كلب وغيرهم (٩٠) فخرج اليهم لؤلؤ أمير حمرنا ب كافر الاخشيدى فأسرهم وتفرق أسماهم

بأن تكون اللفظة بحيث يجمعها السمع ويتبرأ من سماعها (نحو) الجرشي في قول أبي الطيب مبارك الاسم أغر الأقب (كريم الجرشي) أي النفس (شريف النسب) والأغر من الخيل الأبيض الجبهة ثم استعمل لكل واضح معروف (وفيه نظر)

(نحو) الجرشي في قول أبي الطيب * مبارك الاسم أغر الأقب * أي مشهور الاسم والأغر في الأصل هو الأبيض الجبهة من الخيل ثم نقل لكل مشهور معروف لاستلزام الغرة للظهور والشهرة بين ما ليس كذلك (كريم الجرشي) أي كريم النفس (شريف النسب وفيه) أي وفيما ذكر هذا القتال (نظر)

نحو كريم الجرشي شريف النسب) يشير إلى قول التميمي مبارك الاسم أغر الأقب * كريم الجرشي شريف النسب فان السمع يجمع الجرشي والراد بها النفس ور بما مع السامع الكلمة وتبرأ منها كما يتبرأ من سماع الصوت المنكر ور بما استلذ بجماع بعض اللفاظ (قوله وفيه نظر) يريد أن الكراهة من جهة الصوت

وحده طويلا ثم استتابه وأطلقه (قوله مبارك الاسم) أي ان اسم هذا المدوح وهو على مبارك لموافقته لاسم أمير المؤمنين سيدنا علي بن أبي طالب ولا شماره بالعلو ولا بعد أن نجعل البركة لموافقته اسم الله تعالى وقوله أغر الأقب أي مشهوره لاشتهاره بسيف الدولة فان قلت الاسم أيضا

أغر قلت لو سلم فالقبا أكثر شهرة لان فلوك يشار إليها بالقبها دون أسماها نظما لها وإجلالا وقوله شريف النسب لأنه من بني العباس (قوله والأغر من الخيل الأبيض الجبهة) أعلم أن الأغر يطلق لغة على معينين على الأبيض مطلقا من غير تسمية الجبهة ولا يكونه من الخيل وعلى الأبيض الجبهة من الخيل وهذا هو المشهور وإذا علمت هذا فقول الشارح الأغر من الخيل الخ يقتضي أن الأغر لا يخرج من الخيل لأن الجار والمجرور حال من الأغر وأوصفه له فيكون الشارح مجازيا على خلاف المشهور لتعلمت أن المشهور أن الأغر حقيقة لا يكون إلا من الخيل وقد يجاب بأن قوله من الخيل حال من ضمير الأبيض لأن الأغر ومن تميمية وجعلها بيانية لا يصح لأمرين الأول أن البيانية يكون ما بعد ما سواها لا قبلها كقوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الأوثان وما بعد ما هنا أعم مما قبلها أعني أبيض الجبهة إذ الخيل تنهأ وهو أبيض الجبهة ومهما ليس كذلك الثاني أن البيان لا يتقدم الا لضرورة شعرا ورعاية سجع كما تقدم في قول المتن وعلم من البيان ما لم نعلم (قوله استعبد) يعني نقل على طريق الاستمارة أو على طريق المجاز المرسل لملاقة الاطلاق لأنه نقل من واضح مقيد بكونه أبيض الجبهة إلى مطلق واضح والقب فرد من أفراد ذلك المطلق (قوله وفيه نظر) أي في اشتراط الخلوص من الكراهة في السمع وفي الفصاحة نظر وحاصل ما في المقام أن شارحنا بين وجه النظر في كلام المصنف بشيء وغيره بينه بشيء وحاصل ما قاله شارحنا أن الكراهة في السمع لا سبب لها الا القرابة وقد اشترطنا الخلوص من القرابة فاشترط ذلك فبني عن اشتراط الخلوص من الكراهة لأنه اذا اتفقت السبب المساوي اتفقت السبب وحاصل ما وجه به غيره النظر أن الكراهة في السمع وعدمها ليست الامن فبقي الصوت وعدم قبحه لا من ذات اللفظ وحيد فلا حرج كثير من الكلمات المنفق على فصاحتها بسبب نطق قبيح الصوت بها ورد شارحنا هذا التوجيه بما حاصله أنا لا نسلم أن الكراهة في السمع وعدمها إنما يرجحان لقبح الصوت وحسنه للنفس اللفظ اذ لو كان كذلك لزم أن يكون الجرشي غير مكروه في السمع الا اذا سمع من قبيح الصوت وليس كذلك لقطع بكرهته دون مرادفه وان نطق به حسن

لان الكراهية في السمع انما هي من جهة الغرابة

لان استئغال الطبع للمسموع لا يتصور عادة الا بكونه وحشيا تنكره الالمام وتستغله الطباع على ما تقدم في تفسير

الصوت وحينئذ فحصر الكراهية في السمع على قبح النغم باطل فتمين ما قاله الشارح من أن الكراهية انما هي من جهة الغرابة (قوله لان الكراهية في السمع انما هي من جهة الغرابة) أي لان الغرابة سبب فيها فالخلوص من الغرابة يستلزم الخلوص من الكراهية فان قلت الخلوص من الغرابة كما يستلزم الخلوص من الكراهية في السمع يستلزم الخلوص من التنافر ومخالفة القياس فلا حاجة الى ذكرهما أيضا فان الاستلزام ممنوع لان مستشرزا وأجل ايسا بغير بين لعدم احتياجهما الى التنقيب والتخرج على وجه بعيد مع تنافرها على أن هذا الاعتراض غير متوجه لان الأصل ذكر جميع أسباب الاخلال صريحا ولو كان بعضها مستلزما لبعض وترك التصريح ببعضها يحتاج الى توجيه

لا تعلق لها بالفصاحة لان السمع قد يستلذ بغير الفصيح بحسن الصوت وبالعكس فان كان كراهة الجرشي لاستغرابه فقد دخل فيما سبق قال الخطيبي هذا على ما بناه من أن الكراهية في السمع راجعة الى النغم ويجوز أن تكون راجعة الى اشتغال اللفظ على تركيب ينفر الطبع عنه فتكون الكراهية في السمع حينئذ راجعة الى نفس اللفظ قلت هذا القسم الذي فرضه لا يوجد الا في الكلام فان نغمة الطبع عن تركيب الكلمة انما تكون لتنافر حروفها وقد تقدم الاحتراز عنه وهو انما يتكلم الآن في فصاحة المفرد على أن نغم الكراهية في لفظ الجرشي وقد ذكر حازم كراهة لفظ الجرشي وعلة بتناجج السكسرات وتمائل الحروف وكونها حوشية (تنبيه) فقد ذكر العلماء أمورا بعضها يمكن أن يقال ان الخلوص منه شرط لفصاحة المفرد وبعضها لا يمكن ادعاء ذلك فيه لوروده في القرآن الكريم وما قاله الزوزني في شروح التلخيص من أن الكلمة غير الفصيحة قد تقع في القرآن الكريم زلة قدم وكذلك ما وقع في كلام الطيبي في سورة الانعام وفي كلام ابن عصفور مما يوهم ذلك منها أن تكون متوسطة بين قلة الحروف وكثرتها والمتوسطة ثلاثة أحرف فان كانت الكلمة على حرف واحد مثل قه فهل أمر في الوصل قبحت وان كانت على حرفين لم تقبح الا بأن يليها مثلها ذكره حازم قال حازم المفرط في الفصحة ما كان على مقطع مقصور والذي لم يفرط ما كان على سبب والتوسط ما كان على وتداو على سبب ومقطع مقصور أو على سببين والذي لم يفرط في الطول ما كان على وتوسط في الطول ما كان على وتدين أو على وتد وسببين اه وفيه مخالفة لكلام غيره وقال حازم أيضا ان الطول نارة يكون باصل الوضع ونارة تكون الكلمة متوسطة فتبطلها الصلة وغيرها كقول المتنبي خلت البلاد في الغزاة ليلها * فأعاضهاك الله كي لا تحزنا

وقول أبي تمام * ورفعت المستنشدن لو ائى * اه فان قلت زيادة الحروف لزيادة المعنى كما في اخشوشن بمعنى خشن واقتدر في قوله تعالى فأخذناهم أخذ عزيز مقتدر وقوله تعالى فككبوا فيها هم والغاؤون وغير ذلك فكيف جعلتم كثرة الحروف مخالفا لفصاحة مع كثرة المعنى فيه قلت لا مانع من أن تكون احدى الكلمتين أو على معنى من الاخرى وهي أفصح منها اذا الامور الثلاثة التي يشترط الخلوص عنها لا تعلق لها بالمعنى ثم كون زيادة الحروف دائما لزيادة المعنى المراد به أن يكون المعنى واحدا ومادة واحدة فخرج بالاول نحو علم واستعلم وكبر وانكسر وبالثاني اللادنان المستقلتان فلا تداخل بينهما ومن الغريب أن التنوخي نقل عن بعض الناس ان صيغة فاعل أبغ من فاعيل لكثرة استعمالها وذكر ابن الاثير في المثل السائر وأخوه في الجامع وقال لان اسم الفاعل لا يكون الا بمعنى الفاعل والفاعل قوى وفعيل يكون بمعنى الفاعل والمفعول فهو دأثر بين قوى وضعيف وما يختص بقوى أبغ مما دار بين قوى وضعيف ولان فاعل أشمل لشموله المتعدى والقاصر ورده التنوخي بأن المفاضلة انما تكون بين كلمتين ومادة واحدة لا بين الاوزان ثم قد يرد على هذه القاعدة أمور منها أن ياء التصغير تنقص المعنى وتحقره غالبا ويمكن الجواب عنه بأنه انما يكثر المعنى بزيادة حرف لا المعنى أما الحرف المراد المعنى فإنه لا يتجاوز معناه كما أن حرف المضارعة لا يزيد المعنى في يضرب على ضرب بل بغير الزمان فقط أو يقال ان ياء التصغير زادت المعنى لان مداول الاسم قبل التصغير مطلق الحقيقة وبعده الحقيقة بقيد الحفارة أو التحبيب ونحو ذلك من أسباب التصغير و بعد ان ذكرت ذلك بجملة علة الدين بن

المفسرة بالوحشية مثل تكأ كأتهم وافر نقعوا ونحو ذلك

الوحشى فيدخل في الغرابة المهترز عنها وذلك كقوله تكأ كأتهم على تكأ كؤم على ذى جنة افر نقعوا
عنى أى اجتمعتم على اجتماعكم على المجنون تفرقوا عنى فالتكأ كؤم والافر نقعوا مكرهان فى السمع
لهذا المعنى وأصل هذا الكلام أن رجلا سقط من حمار فاجتمع الناس عليه فخطبهم بهذا الكلام وأما
توجيه النظر بأن الكراهة فى السمع ليست الامن فبفتح الصوت فلو احترز عنها خرج كثير من الكلمات

النفيس قد سبقنى اليه فى كتابه طريق الفصاحة فقال التصغير وان دل على الاحتقار والنقص فذلك لا
محالة زيادة فى المعنى اه ولكن فيه نظر لما سأتى به ومنها قولهم لمن مات ميت بالاسكان ولمن قارب الموت
ماتت وان كان مائت يطلق أيضا على من مات فان قيل انهما لمعنيين مختلفين فإجابته ان المعنى الذى فى
المقارب للموت بعينه موجود فى الميت حقيقة وزيادة عليه ومنها أن جموع الفعلة أقفلها حروفاً وأفعال وفعلة
وهما أكثر حروفاً من أشياء من جموع الكثرة مثل فعل وفعل وفعل بل غالب جموع الكثرة لا يتجاوز
خمسة أحرف وكذلك أفعال وفعلة وهما جمعا فلهو جموع السلامة كلها لقلتها وأقلها خمسة أحرف فنجح
لجدي كثير من السواد جمع قلة حروفه أكثر من نظيره من تلك المادة وهو جمع كثرة به ومنها أن
اسم الفاعل من الثلاثى على أربعة فاعل فاذا أردت المبالغة صياغ لك أن تحوله الى مثله عددا
وهو فاعل أو أقل وهو فعل وقد يجاب عن فعيل بأنالم ندع ان العلامة مطردة منعكسة ولا فلنا ان عدم
زيادة الحروف يدل على عدم زيادة المعنى ويجب عن فعل بأنه حصل فيه معارض وهو أنه على وزن
أفعال السجاياف كان أبلغ من جهة أخرى والجواب السابق أيضا فان فاعل لم تزد حروفه على فعل حتى يلزم
أن يكون أبلغ بل فعل نقصت حروفه عن فاعل فان فاعلا هو الاصل والمدعى ان اللفظ اذا حول الى
أكثر حروفه فانه كان أبلغ وأما اذا حول الى أنقص فلا يلزم أن ينقص المعنى بل قد يقترن بما يجعله أبلغ
ونقل الزمخشري هذه القاعدة بعد ان قال قيل رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا قال ابن النير حاصله أن
الرحمة المستفادة من رحمن أعم من الرحمة المستفادة من رحيم والدلالة للعموم على قصور المبالغة
أولى كما أن ضار بأعم من ضراب وضراب أبلغ منه بخصوصه واستحسنه صاحب الانصاف قلت فيه
نظرم وجوده الاول انهم ابناء على أن مراد الزمخشري رحمن الدنيا والآخرة أنه يراد به ماهو أعم من
كل منهما وهو ممنوع لجواز أن ير يدان الرحمن يراد به مجموع الرحمتين فيكون مدلول الرحيم بعض
مدلول الرحمن ولا يكونان أعم وأخص بل كل وجزء فيتم ما قاله حينئذ * الثاني ان قوله والدلالة بالعموم
على قصور المبالغة أولى فيه نظرا لانا نقول سلمنا أن الاخص أكثر معنى من الاعم لانه يدل على الاعم
وزيادة وليكن الزمخشري لا يعنى بزيادة المعنى هنا ذلك بل المبالغة فى المعنى فى غير انضمام معنى اليه زائد
ولامنافاة بين كون الاخص أز يد معنى والاعم أبلغ منه فى الدلالة على أصل المعنى فان معنى الانسان
أكثر من معنى الحيوان والظاهر أن دلالة الحيوان على معناه أبلغ من دلالة الانسان على الحيوان لان
الاولى بالمطابقة والثانية بالتضمن واذا صح لنا هذا فى ذلك فلننتقله الى مقصودنا وهو أعم وأخص من
مادة واحدة به الثالث ان ضرابا وضاربا ليس أحدهما عند التحقيق أعم من الآخر لان ضرابا لا يتميز
عنه بوصف ذاتى بل ضراب عبارة عن ذى ضروب كثيرة أو ذى ضرب بوصف بالقوة وذلك لا يوجب
له حقيقة الاخص لما نقرر فى علم المنطق وليس عندي فى الجواب عن ذلك كله الا أن هذه علامات
لا يشترط اطرافها فان قلت قد اشتمل القرآن على كثير من الرباعى والخماسى فليكن فصيحاً قلت لم
يدعوا أن غير الثلاثى غير فصيح بل الثلاثى أفصح ومع هذا فمن شرط ذلك أن تكون كلمتان بمعنى واحد
إحدهما ثلاثية والاخرى رباعية ولا يكون ثم مرجح لاحدهما على الاخرى فيكون العدول الى

(قوله المفسرة بالوحشية)
أى يكون الكلمة وحشية
(قوله مثل تكأ كأتهم)
هو وما بعده من كلام
عيسى بن عمر النحوى حين
سقط عن على حمار فاجتمع
الناس عليه فقال لهم
مالك تكأ كأتهم على
تكأ كؤم على ذى جنة
افر نقعوا كما قال الجوهرى
وقال الزمخشري فى الفائق
انه من كلام أبى علقمة
حين مر ببعض طرق
البصرة وهاجت به مرة
فأقبل الناس عليه يعصرون
اهامه ويؤذنون فى أذنه
فأقلت نفسه منهم وقال
ذلك فقال بعضهم دعوه
فان شيطانه يتكلم بالهندية
ومعنى تكأ كأتهم اجتمعتم
ومعنى افر نقعوا تنجوا
(قوله ونحو ذلك) أى مثل
قولهم اطلحتم الليل بمعنى
أظلم ولا حاجة له لاغناء
مثل عنه

الرباعية

(قوله وقيل) أي في بيان وجه النظر وقائل ذلك غير الخلدالي فقصود الشارح الرد على من قال إن الكراهة بسبب قبح النغم فقط وان لم يطلع غير الشارح عليه لان من حفظ حجة على من لم يحفظ فلا يقال على الشارح اثبات ذلك القول وإنما كان المقصود الرد على غير الخلدالي لان الخلدالي لم يحصر سبب الكراهة في قبح النغم مثل هذا القائل بل (٩٣) قال في بيان النظر المذكور في المتن لان الكراهة

أما راجعه للنغم أو الى نفس اللفظ لغرابته أو الى نفس اللفظ لاشتماله على تركيب ينفر الطبع منه فعلى الاولين من رجوع الكراهة الى النغم أو الى الغرابة ذكر الخلوص من الكراهة مستغنى عنه أما على الاول فلان الكلام في أوصاف اللفظ والكراهة في السمع من أوصاف الصوت على أن ذكره لا يصح لانه يخرج الفصيح اذا ألقى بصوت قببح ويدخل غير الفصيح اذا ألقى بصوت حسن وأما على الثاني فلان الغرابة تغني عنها كما سبق وأما على الاخير من أنها ترجع لنفس اللفظ لاشتماله على تركيب ينفر الطبع منه فلا بد من ذكر الكراهة في تعريف الفصاحة لاخلالها بالفصاحة جزما فلو كان مراد الشارح الرد على ذلك القول لم يتم مقاله من النظر لانه أراد بالنظر أن الكراهة تكون بالنغم وغيره فالخلدالي يعترف به أيضا فكيف يعترض عليه بشيء يعترف به وان أراد أنه لا يدخل للنغم في الكراهة أصلا فهو مشكل لان

وقيل لان الكراهة في السمع وعدمها

المتفق على فصاحتها بسبب نطق حسن الصوت بها فهو مردود بان لو كان المراد كذلك لزم كون الجرشي غير مكره وفي السمع الا عند نطق خشن الصوت وليس كذلك فانا قطع بكراهته دون مرادفه الذي هو النفس وان نطق به جميل الصوت فحصر الكراهة في السمع في قبح النغم ليرد بما ذكر باطل فعمل كلام المصنف على غير ذلك أحق وهذا تقرير بكلام المعترض لكن هذا الاعتراض ان كان عنى به الخلدالي فهو

الرباعية عدو لاعتناء الفصح وأين يوجد هذا في القرآن * وما يجب ضبطه لينتفع به في هذا الكتاب كما أنه ليس لكل معنى كما متان فصيحة وغيره فافر بما لا يكون للمعنى الا كلمة فصيحة أو غير فصيحة ويضطر الى استعمالها ومنها أن تجتنب الحركة الثقيلة على بعض الحروف كالضمه على الجهم وأن تجتنب الاسباب الخفيفة المتوالية كقولهم القتل أنى للقتل و رد عليه وروده في القرآن قال تعالى ولا تكن تستكثر وقال تعالى قلوا أنتم تعلمون وقد يقال ان هذا كله يتعلق بفصاحة الكلام لان الاسباب لم تجتمع في كلمة واحدة ومنها أن لا تجتمع الافعال المتوالية كقول المتنبي (١)

عش ابق اسم سد قد جد مران عرف اسر نل * غظارم صبا حم اغزاسب ر ع زع دل ائن نل
وقال حازم ان بيت المتنبي انما قبح لقصر كدما انه المتوالية التي على حرفين وينبغي أن يذكر هذا في شروط فصاحة الكلام * ومنها أن لا تكون الكلمة مبتدلة إما لتغيير العامة لها الى غير أصل الواضع كاللغات ولها عدل في التنزيل الى قوله فأوقدلى ياها مان على الطين لسخافة لفظ الطوب ومارادفه كما قال الطيبي ولاستئصال جمع الارض لم تجتمع في القرآن وجمت السماء وحيث أن يجمعها قال ومن الارض مثلهن وقد قسم حازم في المنهاج الابتذال والغرابة فقال ما ملخصه الكلمة على اقسام * الاول ما استعملته العرب دون المحدثين وكان استعمال العرب له كثيرا في الاشعار وغيرها فهذا حسن فصيح * الثاني ما استعملته العرب قليلا ولم يحسن تأليفه ولا صيغته فهذا لا يحسن ايراده * الثالث ما استعمله العرب وخاصة المحدثين دون عامتهم فهذا حسن جدا لانه خلص من حوشية العرب وابتذال العامة * الرابع ما كثر في كلام العرب وخاصة المحدثين وعامتهم ولم يكثري في السنة العامة فلا بأس به * الخامس ما كان كذلك ولكنه كثر في السنة العامة وكان لذلك المعنى اسم استغنت به الخاصة عن هذا فهذا يقبح استعماله لابتذاله * السادس أن يكون ذلك الاسم كثيرا عند الخاصة والعامة وليس له اسم آخر وليست العامة أحوج لذكره من الخاصة ولم يكن من الاشياء التي هي أنسب بأهل المهن فهذا لا يقبح وليس يعد مبتذلا مثل لفظ الرأس والعين * السابع أن يكون كما ذكرناه الآن حاجة العامة له أكثر فهو كثير الدوران بينهم كالصنائع فهذا مبتذل * الثامن أن تكون الكلمة كثيرة الاستعمال عند العرب والمحدثين لمعنى وقد استعملها بعض العرب نادر المعنى آخر فيجب أن يجتنب هذا أيضا * التاسع أن يكون العرب والعامة استعمالها دون الخاصة وكان استعمال العوام لها من غير تغيير فاستعمالها على مناطق به العرب ليس مبتذلا وعلى التغيير قببح مبتذل اه ثم اعلم أن الابتذال في الالفاظ وما يدل عليه ليس وصفا ذاتيا ولا عرضا لازما بل لاحقا من اللواحق المتعلقة بالاستعمال في زمان دون زمان وضع دون وضع ومن أسباب الفصاحة أيضا أن لا تكون مشتركة بين معنيين أحدهما مكرهه كقولك لقيت فلانا فجزرته الا بقرينة كقوله تعالى فالذين آمنوا به وعزروه وذلك أن تقول القرينة لا بد منها لكل اطلاق لفظ مشترك فان لم تكن قرينة

النغم اذا كان خبيثا كان اللفظ مكره والى السمع لا محالة نعم ما ذكره الخلدالي في وجه النظر باطل اذا لصاحب القيل أن يلتزم ذكر الكراهة في تعريف الفصاحة لاخراج المكرهه في بعض الصور وهو ما كراهته للاشتغال على تركيب محل منفر للطبع ولا ينفر الخلدالي اعترافه بوجود الكراهة في الجملة بالغرابة كما هو ظاهر (١) هذا البيت جمع أربعة وعشرين فعل أمر كتبه مصححه

يرجمان الى طيب النغم وعدم الطيب لالى نفس اللفظ

لا يحصر الكراهة فيما ذكر حتى يتجه عليه النظر بما ذكر بل يجعل الكراهة قد تنشأ من ترتيب ينفر منه الطبع ويستقبحه من غير تنافر في الحروف فهليه يحتاج الى الاحتراز عن الكراهة وقد تنشأ عن قبح النغمة أو الفرابة فلا يحتاج الى الاحتراز عنها ثم على فهم الخلق الى لا يتجه تنظير المصنف في قول القائل يشترط اتقاء الكراهة لانه يكفي في الحاجة الى الاشتراط كون ذى الترتيب المنفر للطبع لا يخرج الا بد كرها

لم يجز ذلك الا لغرض الابهام وان وجدت القرينة فهو فصيح لو روده في القرآن الكريم وقد يقال هذا يتعلق بفصاحة الكلام لا الكامة وأن تكون الحروف لذية عذبة وقد يقال ان غالب ذلك راجع الى التنافر فدخل في كلام المصنف وجعل من الاخلال بالفصاحة أيضاً أن يجمع بين ثلاث حركات متوالية وليس بصحيح لو روده في القرآن ولو صح فهو من التنافر وأيضاً فهو في الكامة الواحدة أما الكلمات فقد تجتمع فيها الحركات التوالية وتصل الى ثمانية قال تعالى اني رأيت أحد عشر كوكبا وجعل حازم في المنهاج من المستقبح تتابع الكسرات وحروف العلة نحو الكباء (تنبيه) ايس من شرط الكامة أن تكون قابلة هذه الامور الثلاثة فقد لا تقبلها كالكامة التي على حرف واحد فلا تنافر فيها بل الحروف كلها ايس فيها تنافر وحرف (تنبيه) قال في الايضاح ثم علامة كون الكامة فصيحة أن يكون استعمال العرب الموثوق به يبيتهم لها كثيراً أو كثيراً من استعمالهم ما معناها قلت قوله أو أكثر من استعمالهم ما معناها فيه نظر لاستزامة أن مراتب الفصاحة لا تتفاوت لانه اذا كان استعمالهم لها أكثر من غيرها وجملائها دليل الفصاحة فلا يكون غيرها فصيحاً بحال لا يقال قوله كثيراً ارفع هذا الوهم لانه انما يقصد بقوله أن يكون استعمالهم لها كثيراً كون الكامة ليس لها مرادف فكثرة استعمالها دليل فصاحتها أما اذا كان كلمتان مترادفتان فقد شرط في فصاحة احدهما لا كثرية ولا شك أن رب الفصاحة متفاوتة ولو كان مرادفه الكثرة من كلمة لها مرادف لا يقل أو أكثر لان الإكثار كثيراً (تنبيه) قال ابن النفيس في كتاب الطريق الى الفصاحة قد تنقل الكامة من صيغة لاخرى أو من وزن لاخر أو من مضى لاستقباله وبالعكس فتحسن بعد أن كانت قبيحة وبالعكس فن ذلك خود بمعنى أسرع قبيحة فاذا جعلت اسما خودا وهي الرأفة الناعمة قل قبيحاً وكذلك ودع يقبح بصيغة الماضي لانه لا يستعمل ودع الاقليلاً ويحسن فعل أسراً وفعل مزارعاً ولفظ اللب بمعنى العقل يقبح مفرداً ولا يقبح مجموعاً كقوله تعالى لا ولى الا للباب قال ولم يرد لفظ اللب مفرداً الا مضافاً كقوله صلى الله عليه وسلم ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب لللب الحازم من احداً كن أو مضافاً اليها كقول جرير

يصرعن ذا اللب حتى لا حراك به **ب** وهن أضعف خلق الله أركاناً

وكذلك الارجاه تحسن مجموعة كقوله تعالى والمالك على أرجائها ولا تحسن مفردة الامضافة كقولنا رجال البئر وكذلك الاصواف تحسن مجموعة نحو قوله تعالى ومن اصوافها ولا تحسن مفردة كقول أبي تمام * فكأنما لبس الزمان الصوفا * وما يحسن مفرداً ويقبح مجموعاً المصادر كلها وكذلك طيف وطيوف وبقعة وبقاع وانما يحسن جمعها مضافاً مثل بقاع الارض (تنبيه) رتب الفصاحة متقاربة وان الكامة تخف وتنقل بحسب الانتقال من حرف الى حرف لا يلائمه قرباً أو بعداً فان كانت الكامة ثلاثية فقرأ كيبها اثناعشر الاول الانحدار من المخرج الاعلى الى الاوسط الى الادنى نحو ع د ب الثاني الانتقال من الاعلى الى الادنى الى الاوسط نحو ع م د الثالث من الاعلى الى الادنى الى الاعلى نحو ع م ه الرابع من الاعلى الى الاوسط الى الاعلى نحو ع ل ه الخامس من الادنى الى الاوسط الى الاعلى نحو م ل ع السادس من الادنى الى الاعلى الى الاوسط نحو ب ع د

(قوله يرجمان الى طيب النغم) النغم بفتح نيم جمع نغمة وهي الصوت يقال فلان حسن النغمة اذا كان حسن الصوت في القراءة كذا في الصحاح هذا ما في الفري وكتب بعضهم أن النغم بفتح نيم مصدر نغم الرجل من باب فرح وبكسر ثم فتح جمع نغمة وهو حسن الصوت في نحو القراءة وهذا أنسب بالمقام لان النغمة التي هي المرة من النغم وصف للكامة وأما النغم بالفتح فهو وصف للشخص لا للكامة اه كلامه فان كان ما قاله منقولاً قبل والاعمين المصير لما نقله الفري عن الصحاح

* وأما فصاحة الكلام فهي خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها

(قوله وفيه نظر) أي في هذا التليل المحكي بقيل نظر (قوله وفي الكلام) أشار الشارح بتقدير الفصاحة إلى أن العطف في كلام المصنف من باب عطف الجمل للمفردات والآن لم عليه العطف على معمولي عاملين مختلفين لأن في الكلام عطف على المفرد والعامل فيه الكائنة المذروفة أو النسبة على مامر وقوله خلوصه عطف على خلوصه الأول (٩٥) والعامل فيه للبتدأ وهو الفصاحة

وفيه خلاف أصحه الجواز ان كان أحد العاملين جارا متقدما نحو في الدرر زيد

والحجرة ممر ووما هناليس من ذلك القليل (قوله وتنافر الكلمات الخ) كان

الأولى أن يأتي بمن هنا وفي قوله والتعقيد للإشارة إلى أنه لا بد في فصاحة الكلام

من الخلوص من كل واحد وأنه من السلب الكلي وعدم الاتيان بها يوهم أنه

من سلب العموم أعني رفع الإيجاب الكلي فيقتضى أن اندار في فصاحة الكلام

على الخلوص من المجموع وهو يصدق بالخلووص من واحد أو من اثنين مع أنه في

هذه الحالة لا يكون فصيحاً وواعلم أن الخلووص من ضعف التأليف يحصل

بوزن الكلام جارياً على القانون النحوي المشهور بين النحاة ويحصل الخلووص

من التعقيد بظهور الدلالة على المعنى المراد لا تتفاء الخلل الواقع في اللفظ أو في

الانتقال ويحصل الخلووص من تنافر الكلمات بعدم نقل اجتماعها على اللسان

فإذا انتقل الكلمات ولكن

وفيه نظر للقطع باستكراه الجرشي دون النفس مع قطع النظر عن النغم (و) الفصاحة (في الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها)

وأما على التفسير الأول لتنظير فظاهر غير أنه لا مانع من أن يدعى أنه لا حصر في الكراهة في السمع في الغرابة الوحشية بل يجوز استقباح الكرامة طبعاً من غير غرابة كما أوماً إليه الخلق فيحتاج إلى الاحتراز عن ذلك الاستقباح تأمل في هذا المقام (و) الفصاحة (في الكلام خلوصه من ضعف التأليف) ويحصل هذا الخلووص يكون الكلام جارياً على القانون المشهور (و) خلوصه من (تنافر الكلمات) وذلك بأن لا ينقل في اللسان اجتماع كانه وأمان لا تنقل الكلمات ولكن معانيها غير متناسبة كسطل ونعل وسيف إذا عطف ذلك يحمل البلاغة لا بالفصاحة وسيعلم ان شاء الله تعالى في الفصل والوصل (و) خلوصه من (التعقيد) وذلك بأن لا يضمف فهم المعنى من الكلام بوجه يرجع إلى اللفظ ولا بوجه يرجع إلى المعنى ثم يشترط في الخلووص عن هذه الأمور الثلاثة في فصاحة الكلام أن يكون ذلك الخلووص (مع فصاحتها) أي فصاحة الكلمات وأما ان خلووص الكلام من هذه الثلاثة لكن مع عدم فصاحة بعض كانه لم يكن فصيحاً كقولنا شعره مستشزر وزيد أجل وأنفه مسرج وقد علم من قولنا ثم

للسابع من الأدنى إلى الأعلى إلى الأسفل نحو ف ح م الثامن من الأدنى إلى الأوسط إلى الأدنى نحو ف د م التاسع من الأوسط إلى الأعلى إلى الأدنى نحو د م ع الحادي عشر من الأوسط إلى الأعلى إلى الأوسط نحو ع ل الثاني عشر من الأوسط إلى الأدنى إلى الأوسط نحو م ل إذا تقرر هذا فاعلم أن أحسن هذه التراكيب وأكثرها استعمالاً ما انحدر فيه من الأعلى إلى الأوسط إلى الأسفل ثم ما تنقل فيه من الأوسط إلى الأعلى إلى الأدنى ثم من الأعلى إلى الأدنى إلى الأوسط وما انتقل فيه من الأوسط إلى الأعلى إلى الأدنى فهما سيان في الاستعمال وان كان القياس يقتضى أن يكون أرجحهما ما انتقل فيه من الأوسط إلى الأعلى إلى الأدنى وأقل الجميع استعمالاً ما انتقل فيه من الأدنى إلى الأعلى إلى الأوسط هذا إذا لم يرجع إلى ما انتقلت عنه فإن رجعت فإن كان الانتقال من الحرف الأول إلى الثاني في انحدار من غير طرفة والطفرة الانتقال من الأعلى إلى الأدنى أو عكسه كان التركيب أخف وأكثر وان فقدنا بان يكون النقل من الأول في ارتفاع مع طرفة كان أنقل وأقل استعمالاً وأحسن التراكيب ما تقدمت فيه نقلة الانحدار من غير طرفة بأن ينتقل من الأعلى إلى الأوسط إلى الأعلى أو من الأوسط إلى الأدنى إلى الأوسط ودون هذين ما تقدمت فيه نقلة الارتفاع من غير طرفة * وأما الرباعي والخماسي فملي نحو ماسبق في الثلاثي ويختص ما فوق الثلاثة بكثرة اشتغاله على حروف اللذاقة لتجبر خفتها ما فيه من النقل وأكثر ما تقع الحروف الثقيلة فيها فوق الثلاثي مفصولاً بينهما بحرف خفيف وأكثر ما تقع أولاً وآخره ويرى بمقاصدها تشنيع الكلمة لذم أو غير ذلك (وفي الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها) ش أي الفصاحة

كانت معانيها غير متناسبة كسطل وقفل وسيف إذا عطفت كان ذلك مخالفاً لبلاغة لا بالفصاحة كما سيعلم ذلك ان شاء الله من مبحث الفصل والوصل (قوله مع فصاحتها) اعلم أن مع تأتي عند اضافها لثلاث معان كان الاجتماع نحو جلست مع زيد وزمانه نحو جلست مع زيد و بمعنى عند نحو جلست مع البار وتصح الثلاثة هنا ويراد بالموضع التركيب

(قوله حال من الضمير الخ) أى فيكون مبينا لهيئة صاحبه وقيدا لنفس الخلوص بمعنى عدم الكون فهو ناتقيد للنفي لانفي للتقييد
 وحينئذ فالمعنى والفصاحة في الكلام انتفاء ضعف تأليفه وتنافر كلماته. وتقيده حالة كون فصاحة كلماته تقارن ذلك الانتفاء فالنفي
 معتبر أو لاثم قيد بالظرف فان قلت اذا كان الظرف حالا من الضمير في خلوصه كان العامل فيه الخلوص لان العامل في الحال وصاحبها
 واحد فيكون ظرفا لقوا مع أنهم صرحوا بأن الظرف اللغوي لا يقع حالا ولا خبرا ولا صفة وأنجب بأن اطلاق الحال على نفس الظرف
 مساعحة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان الحال في الحقيقة متعلقة معه والعامل في متعلقة هو العامل في صاحب الحال فصدق
 أنه ظرف مستقر وأن العامل في الحال وصاحبها واحد فان قلت أنه يلزم على جعل الظرف حالا من الضمير أن يكون زيد أجل فصيحاً
 فانه يصدق على هذا التركيب في هذه الحالة أى حالة الفك أنه خالص من هذه الامور في حالة فصاحة الكلمات أى حالة الادغام فهو كلام
 واحد له حالتان الفك والادغام وصدق عليه في حالة الفك أنه خالص من الامور الثلاثة في حالة الادغام والقول بفصاحة زيد أجل
 مخالف للاجماع وأجيب بأن هذا لا يرد الا لو كان زيداً أجل وزيداً أجل كلاماً واحداً له حالان وليس كذلك بل هما كلامان لا أحدهما
 حال يخالف حال الآخر فلا يصدق على أحدهما أنه كذا في حال يكون للكلام الآخر لانها ليست حالاً له بل حال لذلك الآخر مثلاً
 لا يصدق على زيد أجل أنه خالص من تلك الامور في حال فصاحة الكلمات لان تلك الحالة ليست حالاً له بل زيداً أجل ويصح جعل
 الظرف صفة لمصدر محذوف أى خلوصاً كائنا مع فصاحتها وأن يكون ظرفاً للخلوص ومع بمعنى بعد كما في قوله تعالى ان مع العسر يسراً
 ولا يصح أن يكون ظرفاً لقوا للخلوص (٩٦) ومع المعاصبة لانه يقتضى تعلق معنى الخلوص بفصاحة الكلمات ومعيتها إمامع

هو حال من الضمير في خلوصه واحترز به عن أجال وشعره مستشزر وأنفه مسرج وقيل هو
 حال من الكلمات ولو ذكره بجنسها السلم من الفصل بين الحال وذيها بالاجنبي وفيه نظر لانه حينئذ يكون
 قيدا للتنافر لا للخلوص ويلزم أن يكون الكلام الشتمل على تنافر الكلمات

يشترط الخ ان قوله مع فصاحتها متعلق بقوله خلوصه الخ وليس حالاً من الكلمات العمول لتنافر كما قيل
 والا كان المعنى يشترط في الكلام خلوصه من تنافر الكلمات الموصوفة بالفصاحة فيقتضى أن تنافر
 الكلمات الموصوفة بعد الفصاحة لا يشترط الخلوص منه فيلزم أن الكلام الذى تكون كلماته
 متنافرة الأنتها غير فصيحة يكون ذلك الكلام فصيحاً وهو فاسد لان التنافر الكلمات مع عدم فصاحتها
 في الكلام خلوصه من ذلك مع فصاحة الكلمات وعليه من السؤال ما تقدم في فصاحة الكلمة من
 اقتضاء كلامه الخلوص من المجموع فقط وغير ذلك ثم قوله تنافر الكلمات فيه نظر لان الكلام قد
 يكون كلمتين فقط و معنى بقوله تنافر الكلمات متنافرة كل واحدة للأخرى لا تنافر أجزاء كلمة واحدة فان

الفاعل أو مع المجرور عن
 فيصير المعنى على الاول
 خلوص الكلام مع فصاحة
 الكلمات مما ذكره يصير
 المعنى على الثانى خلوص
 الكلام مما ذكر ومن
 فصاحة الكلمات وكلا
 المعنيين باطل أما الاول
 فلان فصاحة الكلمات
 لا يتأتى خاوصها مما ذكره
 وأما الثانى فلان فصاحة
 الكلمات أمر لا بد منه في

فصاحة الكلام فلا يشترط الخلوص منها بل يشترط العلم أن مدخول مع مفعول معه في المعنى وفي ذلك

اشتراط صحة اسناد الفعل للمفعول معه كما في جاء الأمير والجيش فانه يصح أن يقال جاء الجيش وعدم اشتراط ذلك قولان الاول للاخفش
 والثانى لجمهور النحويين فقولنا اذا جعل ظرفاً لقوا يقتضى تعلق الخلوص بفصاحة الكلمات ومعيتها مع الفاعل مبنى على مذهب
 الجمهور وقولنا يقتضى معيتها مع المجرور عن معنى على قول الاخفش تأمل (قوله واحترز به عن مثل زيد أجل وشعره مستشزر وأنفه
 مسرج) أى فان كل واحد من هذه الثلاثة وان كان كلاماً خالياً عن ضعف التأليف ومن تنافر الكلمات ومن التعقيد الا أن كلماته غير
 فصيحة لان الكلام الاول فيه كلمة غير فصيحة وهى أجال لخالفها للقياس الصرفي والكلام الثانى فيه كلمة غير فصيحة وهى مستشزر لان
 حر وفهما متنافرة والكلام الثالث فيه كلمة غير فصيحة وهى مسرج لكونها غير بية (قوله ولو ذكره) أى الحال وقوله بجنسها أى الكلمات
 وهذه من جملة القيل (قوله وذيها) أى صاحبها وازداده لانه يترشح لانه شاذة لانها انما تضاف لاسم جنس ظاهر وأما قولهم لا يعرف الفضل
 الا ذووه فشاذ وقوله بالاجنبي أى وهو التعقيد لانه ليس معمولاً له امل الحال وهو التنافر بل معمول للخلوص (قوله لانه حينئذ) أى لان
 الظرف حين اذ جعل حالاً من الكلمات يكون قيدا للتنافر الداخلى تحت النفي وهو الخلوص فيكون النفي داخلاً على القيد بالقيد
 المذكور والفاعل أن النفي اذا دخل على مقيد بقيد توجه للقيد فقط فيكون المعتبر في فصاحة الكلام انتفاء فصاحة الكلمات مع
 وجود التنافر وهذا عكس المقصود ان المقصود انتفاء التنافر مع وجود فصاحة الكلمات وحينئذ فيلزم ذلك القائل أن يدخل في الفصيح
 ما ليس بفصيح فيكون التعريف غير مانع بل يلزمه عدم صدق التعريف على شئ من أفراد المعرف فقول الشارح ويلزم الخ الاول
 التعريف بالفصاحة ثم اعلم أن هذه القاعدة المذكورة كلية عند الشارح والذى يفهم الكشاف أنها أغلبية وأنه لا يجب في النفي اذا

دخل على مقيد بقيدان يتوجه للقيد فقط بل تارة يتوجه للقيد فقط وتارة للقيد والمقيد معا على هذا المفهوم من الكشف اذا جعلنا الظرف حالا من الكلمات لا يصح أن يكون النفي متوجها للقيد والا لزم فساد التعريف على مقاله الشارح ولا يصح أيضا أن يكون منصبا على القيد والمقيد معا لاقتضائه أن العتبر في فصاحة الكلام انتفاء كل من التنافر وفصاحة الكلمات وحينئذ فيكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة الغير المتنافرة فصيحاً ويلزم هذا ما لزم الاحتمال الذي قبله من فساد التعريف منه اوجماً ويصح أن يكون النفي منصبا على المقيد فقط لاقتضائه أن العتبر في فصاحة الكلام انتفاء التنافر ووجود فصاحة الكلمات وهذا هو المطلوب الا أن المعنى وان كان صحيحاً على هذا الاحتمال لكنه يعترض على التعريف من حيث انه أتى فيه بمباراة محتملة لوجوه ثلاثة يلزم الفساد على اثنين منها والحاصل أن انتفاء التنافر للمقيد بفصاحة الكلمات اما بانتفاء التنافر مع وجود قيده بأن تكون الكلمات فصيحة غير متنافرة أو بانتفاء قيده مع وجوده بأن تكون متنافرة غير فصيحة أو بانتفاء كليهما بأن لا تكون متنافرة ولا فصيحة فاذا جعل الظرف حالا من الكلمات اصدق الحد على الأمور الثلاثة مع أن الحدود لا يصدق الا على اولها وذو كرهاه محتمل لخلاف المقصود الموجب للايهام والالباس لا يجوز في التعريف فهذا القائل ان الظرف حال من الكلمات يقال له اما ان تلزم أن القاعدة التقدمية كلية أو أغلبية فان قال بكليتها لزمه فساد التعريف (٩٧) بأنه غير مانع بل لا يصدق على شيء

من أفراد العرف وان قال بأنها أغلبية فان قال ان النفي متوجه للقيد فقط اوله وللتقيد معا لزمه الفساد المتقدم وان قال انه متوجه للقيد فقط لزمه فساد التعريف من جهة ما فيه من الالباس والايهام لاحتمال العبارة للراد ولغيره وأشار الشارح بقوله فافهم لما قلناه من أنه يجوز أن يكون هذا القائل راعياً أن

الغير الفصيحة فصيحاً لا يصدق عليه أنه خالص عن تنافر الكلمات حال كونها فصيحة فافهم (فالمضغ) أن يكون تأليف الكلام على خلاف القانون النحوي المشهور بين الجمهور كالاضمار قبل الذكر لفظاً ومعنى وحكماً

أولى بالخروج عن الكلام الفصيح المتنافر الكلمات مع فصاحتها فليفهم ولما كان هذا التعريف كما تقدم في فصاحة المفرد حاصله التعريف بانتفاء أشياء مخصوصة والعدم المضاف انما يعرف بأدراك المضاف اليه شرع في بيان تلك الأشياء المنفية في فصاحة الكلام فقال (فالمضغ) منها أن يكون الكلام جارياً في تركيبه على خلاف القانون المشهور عند جمهور النحويين وان كان بعضهم يجوز ذلك التركيب وذلك كالأضمار قبل أن يذكر لفظ المعاد حقيقة أو تقديرًا أو يذكر ما يقتضيه معناه ولو لم يذكر لفظه أو يكون في حكم المذكور ولو لم يذكر لفظه ولا معناه فاذ لم يذكر معاد الضمير بأحد هذه الوجوه كان ذلك من فصاحة الكلمة (قوله فالمضغ)

(١٣ - شروح التلخيص - أول) القاعدة أغلبية وأن النفي منصب على المقيد فقط وحينئذ فلا يتوجه عليه ما ذكر من النظر لصحة المعنى لكن قد علمت أنه وان لم يرد عليه النظر السابق يرد عليه اعتراض آخر وهو الفساد من حيث الإيهام والالباس (قوله الغير الفصيحة) أي كلا أو بعضا (قوله المشهور بين الجمهور) فلا يدفع الضعف بتجوز التأليف على مقابل المشهور وذلك كالأضمار قبل الذكر في نحو ضرب غلامه زيدا فهو ضعيف التأليف كما قال المصنف وان كان بعضهم كالأخفش وابن جنى جوزه لان قولهم مقابل المشهور فان قلت ضعف التأليف كما يكون بمخالفة القانون المشهور بين الجمهور يكون بمخالفة القانون المجمع عليه كتقديم المسند الموصوف فيه بأماني قولك انما قائم زيد فان تأخيره واجب بالإجماع وكنصب الفاعل أو جره وحينئذ فلا وجه للتقيد بالمشهور وأجيب بأن الكلام المخالف للقانون المجمع عليه غير معتبر اذ هو فاسد لا ضعف والكلام في تركيبه صحة واعتبار عند بعض أولي النظر أو يقال الكلام المخالف للقانون المجمع عليه ضعفه معلوم بالطريق الأولى أو يقال ان المشهور بين الجمهور يتناول المجمع عليه لانه أشهر وأجلى من المختلف فيه فشرته عند كل الناس ومن جملتهم الجمهور فقوله المشهور بين الجمهور أي سواء كان متفقا عليه أولا (قوله كالأضمار قبل الذكر) أي قبل ذكر مرجعه وقوله لفظاً ومعنى وحكماً هذه أسما للتقبلية أي كتقديم الضمير على مرجعه لفظاً ومعنى وحكماً وهذا مثال لمخالفة القانون المشهور ومفهوم كلامه أنه لو تقدم المرجع على الضمير لفظاً أو معنى أو حكماً فلا يكون الكلام ضعيف التأليف فالتقدم اللفظي أن يتقدم المرجع على الضمير لفظاً وتبته أول لفظاً فقط فالأول نحو ضرب زيد غلامه والثاني نحو ضرب زيد غلامه والتقدم المعنوي أن لا يتقدم المرجع على الضمير لفظاً لكن هناك ما يدل على تقدمه معنى كالفعل المتقدم الدال على المرجع نضمنا نحو اعدوا هو أقرب لتقوى وكسياق الكلام المستعمل له استناداً ما قريباً كقوله تعالى ولا يؤبه أي المورث لان الكلام السابق

ضرب غلامه زيد فان رجوع الضمير الى المفعول المتأخر لفظاً ممنوع عند الجمهور لئلا يترجم رجوعه الى ما هو متأخر لفظاً ورتبة وقيل يجوز
 لقول الشاعر
 جزى ربه عنى بن حاتم * جزاء الكلاب العاويات وقد فعل
 وأجيب عنه بأن الضمير لمصدر جزى أى رب الجزاء كما في قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى أى العدل

لبين الارث أو بعيداً كقوله تعالى حتى توارت بالحجاب فضمير توارت للشهس المدلول عليها بذكر العشي أولاً وكون المرجع فاعلاً
 المقتضى لتقدمه على المفعول أو مبتدأ المقتضى لتقدمه على الخبر أو مفعولاً أول في باب أعطى فانه فاعل في المعنى فالأول نحو خاف ربه
 عمر والثاني نحو في داره زيد والثالث نحو أعطيت درهمه زيداً والتقدم الحكمى هو أن يتأخر المرجع عن الضمير لفظاً وليس هناك
 ما يقتضى ذكره قبله الاحكام الواضحة بأن المرجع يجب تقدمه لكن خوفاً من الحكم الواضح لأغراض تأتي ان شاء الله في وضع الضمير موضع
 المظهر فالمرجع المتأخر لغرض متقدم حكماً كما أن المندوف لاملة كالنابت والممتنع انما هو تأخيره لا لغرض ومثال التقدم الحكمى نم
 رجلا زيدور به رجلا وضمير الشأن نحو قل هو الله أحد فالمرجع وهو الشأن مذكور قبل حكماً من حيث ان الاصل تقدم المرجع
 لكن خوفاً من هذا لكتة الاجمال والتفصيل وكذا توجيه نم رجلا زيدور به رجلا فظهر لك من هذا أن الفرق بين الاضمار قبل الذكر
 الموجب للضمت والاضمار قبل الذكر الذى (٩٨) جعل من قبيل تقدم المرجع حكماً وجود النكتة وعدمها وقد وجدت هذه

(نحو ضرب غلامه زيداً)
 الأليف ضعيفاً (نحو ضرب غلامه زيداً) فإذا كان الغلام هو الضارب وعادته الضمير على زيد فقد
 ذكر ضمير زيد قبل ذكر لفظ زيد بحقيقة وتقديراً لانه في رتبة التأخير لكونه مفعولاً وقبل ذكر
 معناه ومع ذلك فليس في حكم المذكور فهذا التأليف ضعيف يخلف بالفصاحة وأما ان كان الاضمار بعد
 الذكر لفظاً حقيقة كجاء في رجل فأكرمه أو تقديراً كضرب غلامه زيد على أن زيد فاعل لانه في
 تقدير التقديم أو كان الاضمار بعد ذكر ما يتضمن معناه كقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى فان الضمير
 عائد الى العدل المفهوم من اعدلوا أو كان للمعاد في حكم المذكور وذلك بأن لا يتقدم ما يدل على معناه
 ولا يتقدم لفظاً صريحاً أو تقديراً ولكن المعاد مؤخر مع وجود نكتة في الاضمار أولاً كالأبهام البيان
 (نحو ضرب غلامه زيداً) فان فيه رجوع الضمير الى المتأخر لفظاً ورتبة وقد اختلف في جواز ذلك
 فالجمهور على منعه وجوزه أبو الحسن والطوال وابن جنى وابن مالك مستدلين بقوله
 جزى ربه عنى بن حاتم * جزاء الكلاب العاويات وقد فعل
 وأجيب عنه بأن الضمير لمصدر جزى وكذلك قوله
 جزى بنوه أبا الفيلان عن كبر * وحسن فعل كما يجزى سمار
 وأجيب عنه بجواز أن يكون الضمير متقدماً في بيت سابق * واعلم أن المصنف والشرح قالوا انما
 كان ضعيفاً لان ذلك ممنوع عند الجمهور ولا يجتمع القول بضعفه وكونه غير فصيح مع القول بامتناعه

النكتة في المواضع الستة
 التي يعود فيها الضمير على
 متأخر لفظاً ورتبة المجموعة
 في قول بعضهم
 ومرجع الضمير قد تأخرا
 لفظاً ورتبة وهذا حصر
 في باب نم وتنازع العمل
 ومضمرة الشأن ورب والبديل
 ومبتداً مفسر بالخبر
 وباب فاعل يخلف فآخبر
 قال الفهيمى ويؤخذ مما
 ذكرناه من الفرق أن تلك
 النكتة اذا لم تقصد في
 المواضع الستة المتقدمة
 كانت غير فصيحة وأنها ان
 قصدت في مثال المصنف
 ونحوه كان فصيحاً ولا مانع

منه اهـ لكن الشأن قصدنا في المواضع المذكورة دون مثال المصنف (قوله نحو ضرب غلامه زيداً) فان
 غلامه زيداً) هذا مثال للمصنف بالنظر للثمن وللاضمار قبل الذكر لفظاً ومعنى وحكما فالضمير هنا قد تقدم على مرجعه لفظاً وهو ظاهر
 ومتقدم عليه أيضاً معنى لانه لم يتقدم في الكلام ما يدل عليه ومتقدم عليه أيضاً حكماً لان المرجع لم يتأخر لغرض حتى يكون متقدماً حكماً
 فهو متأخر بالنظر للحكم واذا كان المرجع هنا متأخراً حكماً كان الضمير العائد عليه متقدماً حكماً فان قلت ان الفاعل والمفعول به
 متساويان في اقتضاء الفعل لهما لدخول النسبة اليهما في مفهومه فكما جاز الاضمار قبل الذكر في صورة تقدم المفعول المتصل به ضمير
 الفاعل المتأخر نحو خاف ربه عمر يجوز في صورة تقدم الفاعل المتصل به ضمير المفعول المتأخر نحو ضرب غلامه زيداً والجواب
 أنهما وان تساويان في اقتضاء الفعل ايها الآن اقتضاءه للفاعل مقدم في الملاحظة العقلية على اقتضاء المفعول لان نسبة الوقوع تلاحظ
 بعد نسبة المفعول فكان الفاعل مقدماً في الرتبة فلا يترجم الاضمار قبل الذكر مطلقاً بخلاف صورة المفعول وأما ما قيل من أن اقتضاء الفعل
 المتعدي للفاعل أشد من اقتضائه للمفعول فلم يظهر وجهه أفاده العلامة عبدالحكيم

(والتنافر) أن تكون الكلمات ثقيلة على اللسان وان كان كل منها فصيحاً (كقوله وليس قرب قبر حرب) هو اسم رجل (قبر) وصدر البيت يدوق قبر حرب بمكان قفر * أي خال عن الماء والكلام

ليتمكن في ذهن السامع عند اقتضاء المقام ذلك كضمير الشأن في نحو هو زيد قائم وضمير رب في قوله ربه فتية دعوت الى ما يدور ث الجرد دائما فأجابوا

فلا ضعف في كل ذلك وقد فهم من قولنا مع نكتة أن الفرق بين الاضمار الموجب للضعف والاضمار الحكمي وجود النكتة وعدمها وانما جعل متقدما حكما لان أصل الماد التقدم ولما لم يمنع من التقدم إلا وجود النكتة في التأخر صار في حكم اللذ كورا ولا فافهم (والتنافر) منها الذي هو كون النطق بالكلمات ثقيلا على اللسان إما تقلا أو جبه التقاء مجموع كل كلمة من مجموع الاخرى (كقوله) أي جنى صاح على حرب بن أمية فمات في فلاة و يسمى نوع هذا الجنى هاتفا

وقبر حرب بمكان قفر * (وليس قرب قبر حرب قبر)

ولا يخفى ما فيه من التناهي في التقل وإما تقلا أو جبه اجتماع بعض حروف كل كلمة مع حروف من

فان أرادوا أنه جائز ولكنه ضعيف لان الاكثر على امتناعه فلا يازم من القول بجواز ما منه الجمهور الاعتراف بضعفه فربما ذهب ذاهب الى جواز شيء وفصاحته مع ذهاب غيره الى امتناعه فليتبين لذلك وقد وقع في عبارة الخفاجي أن التصرف الفاحش بالفتحة فان أراد ما ليس بكلام ففيه نظر لان الفصاحة من صفات الكلمة والكلام فما ليس بكلام لا يسمى غير فصيح اذ لا تسلب الصفة عن غير القابل ولو خيلنا وعبارة التلخيص لاخذنا منها جواز ذلك كما اختاره ابن مالك وعليه اعتراض ثان وهو أن هذا على تقدير جوازه وضعفه ليس مثالا صحيحا لان هذا ليس ضمنا في الكلام فان الكلام هنا هو الفعل وفاعله الضعف انما جاء هنا من اضافة الغلام أو من تأخر المفعول بعد تقدم ضميره وذلك أمر دائر بين الفاعل وما أضيف اليه أو بين المفعول وغيره لامن الكلام أو نقول الضعف في استعمال هذا الضمير محل فصاحة الكلمة لا الكلام وهذا بعض ما قدمت الوعد به وبه تبين أن مراده بالكلام ما زاد على كلمة من الجملة وما يتعلق أو يتصل بها ثم ذلك الضعف بما كان في التردد والشعر لان ضرورة الشعر كما تجوز ما ليس بجائز فقد تقوى ما هو ضعيف فملى البياني أن يعتبر ذلك فر بما كان الشيء فصيحاً في الشعر غير فصيح في النثر ولذلك جوز جماعة ضرب غلامه زيدا في الشعر فقط وابن مالك يجوز لهذا في النثر لاندري هل يوافق على ضعفه في الشعر أو لا فان قلت الضعف في ضرب غلامه زيدا انما حصل من الحركة الاعرابية لامن مادة الكلمة وقد قدمت أن ضعف حركة الاعراب لضرورة أو غيرها لا يتقدم في الفصاحة قلت ذلك بالنسبة الى فصاحة الكلمة المفردة فضعف حركة اعرابها لا يتخل بفصاحتها لكنه قد يتخل بفصاحة مجموع الكلام الذي فيه تلك الكلمة اذا أوجب تعقيدا كما نحن فيه وقد لا يتخل بفصاحة الكلام اذا لم تتعلق تلك الضرورة بالمعنى كصرف المنصرف وعكسه فان الاضافة التي هي مقصودة من الكلام لا تتخل بذلك فليتنامل وقد تلخص من ذلك أن ضرورة حركة الاعراب لا يتخل بفصاحة الكلمة أبداً وتخل بفصاحة الكلام تارة دون أخرى (قوله والتنافر كقوله وليس) يشير الى قول الشاعر

وقبر حرب بمكان قفر * وليس (قرب قبر حرب قبر)

وبخط عبد اللطيف البغدادي * وما يقرب قبر حرب قبر * قال الكرماني ذكر وان من شعر الجن وأنه لا يتهبأ لاحد أن ينشده ثلاث مرار فلا يتمتع اه وفيه اقوال لان البيت مصرع أو هما بيتان من مشطور الرجز وحركة الاول الحذف والثاني الرفع ولا يمكن أن يكون مصرعا ويكون بيتا واحداً فان قوله بمكان

والتنافر منه ما تكون الكلمات بسببه متناهية في التقل على اللسان وعسر النطق بها متتابعة كما في البيت الذي أنشده الجاحظ وقبر حرب بمكان قفر وليس قرب قبر حرب قبر

(قوله وليس قرب الحرب الخ)

يحتمل أن تكون الواو للحال

ويحتمل أن تكون عاطفة ثم ان القرب بمعنى المقارب والاضافة لفظية وكون اضافة المصدر معنوية فيما اذا كان باقيا على معناه الحقيقي أو نقول قرب ظرف الخبر ليس أي ليس قبر كائنا قرب قبر حرب وحينئذ فلا يازم ما اتفق على عدم وقوعه في كلام العرب من كون المسند أعني قبر ليس معرفة لاضافته الى المضاف لاعلم وهو حرب والمسند اليه أعني اسمها انكرة ثم ان ظاهر البيت الاخبار والمراد منه التأسف والتعزين على كون قبره كذلك ووضع المظهر موضع الضمير في قوله وليس قرب قبر حرب مع أن الاظهر أن يقول وليس قرب قبره لزيادة التأكيد حيث اعتنى بذكره (قوله قفر) قيل نعم مقطوع

ومنه مادون ذلك كافي قول أبي تمام
 فان في قوله أمدحه نقلا لما بين الحاء والهاء من التنافر

وفيه أن محل صحة قطع الهمزة إذا تعين الهمزة بدون ذلك النعت وهنالك كذلك وأجاب الشيخ بسبب أن هذا ضرورة ويمكن أن يقال إن فخر خبير وقوله يمكن أي مع مكانه ومحلّه فإنه أضاف لآلة الفرق (قوله ذكر) أي المصنف في كتابه عجائب الخلوقات (قوله صاح واحد الخ) سبب صياحه عليه أنه داس بنعله على واحد منهم في صورة حية فقتله وذكر أبو عبيدة وأبو عمرو الشيباني أن حرب بن أمية لما انصرف من حرب عكاظ هو واخوته مروا بفضة وأشجار ملتفة فقال له مرداس السلمي وكان صاحبه أمانزي يا حرب هذا الموضوع قال بلى نعم المزدرع فقال له فهل لك أن نكون شريكين فيه ونحرق هذه الفضة ثم نزرعها بعد ذلك فقال نعم فأضرم النار في تلك العيضة فلما استطارت وعلالها (١٠٠) سمع من البيضة أنين وضجيج كثير ثم ظهر منها حيات بيض تطير حتى قطعتها

وخرجت منها فلما احترقت
 العيضة سمعوا هائقا يقول
 ويل لحرب فارسا
 مطاعنا محالبا
 ويل لحرب فارسا

ذكر في عجائب الخلوقات أن من الجن نوعا يقال له الهاتف صاح واحد منهم على حرب بن أمية لما قال فقال ذلك الجنى هذا البيت (وكقوله كريم متى أمدحه وأمدحه والورى * معي واذا مالته لته وحدي) والواو في والورى واوالحال وهو مبتدأ خبره قوله معي وانما مثل بمثلين لأن الاول متناه في الثقل والثاني دونه ولأن منشأ الثقل في الاول نفس اجتماع السكيات

اذ لبسوا القوانسا
 فلم يلبث حرب ومرداس
 أن ماتا (قوله وقوله كريم
 الخ) أي قول أبي تمام حبيب
 ابن أوس الطائي من قصيدة
 يعتذر فيها لممدوحه أي
 الغيث موسى بن ابراهيم
 الرافعي لما بلغه أنه هجاه
 فعاتبه في ذلك فقال أبو تمام
 القصيدة معتذرا ومتهربنا
 مما نسب اليه وقبل البيت
 المذكور

الآخرى (و) ذلك (كقوله كريم متى أمدحه وأمدحه والورى) أي الخلاق (مع) أي إذا مدحته ومدحته والحال أن الورى معي وساعدني الناس جميعا فيه لمصوم احسانه فيهم (واذا مالته) وعبر باللوم في مقابلة المدح مع أنه إنما يقابل بالذم ناديا مع المدوح ولا يعاين إلى أن ذمه إنما هو لوم وعتاب على نحو تفضيل الغير على الذات والافلا ذم (لمته وحدي) أي إذا لمته لم أجد مساعدا وعبر بأذا التي تستعمل في التحقيق أيها ما لوجود تحقق الدعوى وهو وجود اللوم مع عدم مساعدا ولا شك أن تكرار أمدحه أو جب نقلا من جهة تكرار الحاء والهاء وأما نفس اجتماع الحاء والهاء بدون تكرار فلا يوجب نقلا يخل بالفصاحة فإنه قد وجد في التنزيل المنزه عما يخل بالفصاحة كقوله تعالى فسبحه

فقر لا يصلح أن يكون عروضا إنما هو ضرب لما تقرر في علم العروض فلا بد من جعله يتماشى مع عروضه أو نصفه صرعا فان التصريح بلحق العروض بالضرب وجعل بعض الشراخ ذلك من تنافر الحروف وليس كذلك لأن كل كلمة على انفرادها لا تنافر فيها وكل ما حصل فيه تكرار الحروف فإن فيه هذا التنافر ولا يرد قوله تعالى وعلى أمم ممن معك لأن في مخرجي الميم والنون وهما طرف اللسان والشفة ودلاقتهما وتوسطهما بين الضمف والقوة ما زال نقل التكرار وجعل الحفاجي نقل هذا البيت لتقارب الحروف المتماثلة وتكررها أيضا ومن التكرار القبيح على ما ذكره ابن الأثير في الجامع وازور من كان له زائر * وعف على العرف عرفانه

أتاني مع الركبان ظن ظنفته
 نكست له رأسي حياه من
 الجهد
 وهتكت (١) بالقول الخنا
 حرمة الملا * وأسديت

(وكقوله كريم متى أمدحه) قد جعل في الايضاح التنافر منقسما إلى أعلى وهو ما سبق ودونه وهو قول أبي تمام كريم متى أمدحه وأمدحه والورى * معي واذا مالته لته وحدي قال في الايضاح لأن في قوله أمدحه نقلا لما بين الحاء والهاء من التنافر فانهما حرفان متنافران لتقاربهما فان التقارب قد يكون سببا للتنافر ولذلك حكم على السكيات التي تكررت فيها الحروف المتماثلة

حر الشعر في مسلك العبد
 نسيت إذا كم من يدك شاكت * يد القرب أعدت مستهما على الجهد
 وانك أحكمت الذي بين فكرتي * وبين القوافي من زمام ومن عهد
 وأصلت شعري فاعتلى رونق الضحى * ولولاك لم يظهر زمانا من الغمد
 أعيدك بالرحمن أن تطرد الكرى * بتعبك عن عين امرئ صادق الود
 ألبس هجر القول من لو هجرته * اذاله جاني عنه معروفه عندي

ومعنى البيت هو كريم إذا مدحته وافقني الناس على مدحه وبعده حونه معي لاسداء احسانه اليهم كاسدائه الي واذا مالته لا يوافقني أحد على لومه لعدم وجود المقتضى للوم فيه (قوله والواو في والورى واوالحال) اختار جعل الواو للحال على جعلها عاطفة مع أن العطف هو

(١) قوله وهتكت الخ سقط قبل هذا البيت ما يحسن عطفه عليه من كلام أبي تمام فارجع الى معاهد التنصيص كتبه مصححه

الاصلي في الواو لانه المتسابق للفهم ولو وقع في مقابلة وحدي فانه حال ولا خلوص مما يلزم على العطف من توقف مدح الوري على مدحه وفيه قصور في مقام المدح ومن اتحاد الشرط والجزاء وبيان لزوم هذين الامرين للعطف ان العطف عليه اجملة امدحه والمعطوف جملة والوري مي فيكون من عطف الجمل أو المعطوف عليه الضمير المستتر في امدحه والمعطوف الوري او جود شرط العطف وهو هنا الفصل بالمفعول على حد يدخلونها ومن صلح ومي حال من الوري فيكون من عطف المفردات ولا يرد ان المضارع البدوء بالهزة لا يرفع الظاهر لانه تابع ويغتر في التابع ما لا يغتر في غيره فان كان من عطف الجمل كان قوله والوري مي جملة مستقلة لان المعطوف على الجزء جزء وجملة امدحه جزء الشرط وجزء الشرط يتوقف على الشرط وهو هنا بمعنى الشرط فيلزم الامر ان السابق وان كان من عطف المفرد كان الوري غير مستقل بل متعلق بالجملة الاولى فلم يتحد الجزء والشرط اذ الشرط مدحه فقط والجزء امدحه مع مدح غيره من الوري ولكن يلزم توقف مدح غيره من الوري على مدحه لان مدح الوري من جملة الجزء المعلق على الشرط والحاصل انه يلزم على الاحتمال الاول اعني جعله من عطف الجمل توقف مدح الوري على مدحه واتحاد الشرط والجزاء ويلزم على الاحتمال الثاني اعني جعله من عطف المفردات توقف مدح الوري على مدحه ولا يلزم عليه اتحاد الشرط والجزاء بخلاف جعل الواو لاجل فانه لا يلزمه شيء اذ التقدير معنى امدحه امدحه في حال مشاركة الوري لي في المدح فالجزء في مدحه في هذه الحالة وهذا لا ينافي مدحهم له قبل ذلك كذا قيل وقد يقال لان لم انه يلزم على جعله من عطف الجمل اتحاد الشرط والجزاء بل اللازم انما هو لتوقف فقط اللازم على جعل العطف من قبيل عطف المفردات وذلك لانه يمكن ان يراد بالجزء المدح الكامل على حد شعرى شعرى أو يتبر (١٠١) العطف قبل الجزئية ويجعل المجموع جزء

فالجزء مجموع مدح الوري ومدح الشاعر والشرط مدح الشاعر فقط فان قلت يرد على هذا الاخير وهو اعتبار العطف قبل الجزئية ان مشاركة مدحه مدح الوري مأخوذ من العطف فلا حاجة لقوله مي ويجاب بان المراد بمشاركة مدحه لمدح الوري المشاركة في الزمان بحيث لا يتراخي مدحهم عن مدحه ويكون قوله مي نا كيد الما يستفاد

وفي الثاني حروف منها وهو في تكرير امدحه دون مجرد الجمع بين الحاء والهاء وهذا المثال احسن مما قبله في التنافر فقول من أنشد هذين بيديه ان في تكرير امدحه هجعة خارجة عن حد الاعتدال ومنافرة كناية ليس المراد بذلك كونه في نهاية عصر النطق بل زيادته على التنافر بالثقل كما تقدم ثم فيما قاله من ثقل امدحه نظر فان اجتماع الحاء والهاء فصيح لوروده في القرآن قال الله تعالى ومن الابل فسبحه وانما جاء الثقل هنا من تكرير امدحه وسيأتي في التكرار والتصريح من كلام حازم في النهاج بأن ما مله يعزى لهذا البيت من الثقل انما هو من التكرار في امدحه وفي لته و به جزم الحفاجي في سر الفصاحة وقيل انما حصل الثقل من اجتماع الحاء والهاء بعد الفتححة وليس ذلك في الآية الكريمة وقيل الثقل من الهاء والحاء والهمزة واعتراض ايضا بان الكلام انما هو في تنافر الكلمات وهذا من تنافر الحروف قلت ليس كذلك بل التنافر على هذا التقدير بين الكلمات لان الهاء كلمة وحدها نعم يرد على المصنف في هذا وفي الذي قبله ان التنافر فيها ليس في الكلام بل فيه مع متعلقه الا ان يراد بالكلام جزء الاسناد وما يتعلق بها كما سبق وكما سيأتي في الايجاز وذكر الخطيبي

من معنى المشاركة والحاصل ان اللازم على العطف أمور متعددة كلها خلاف الظاهر الاول انه خلاف انساق للفهم والثاني توقف مدح الوري على مدحه وذلك قصور في مقام المدح سواء جعلته من عطف الجمل أو المفردات والثالث اعتبار تقدم العطف على اعتبار الجزئية لئلا يتحد الشرط والجزاء اذا جعل من عطف الجمل والرابع حمل مي على الاجتماع زمانا لان المشاركة في المدح مستفادة من العطف كما قلنا (قوله وفي الثاني) أي ومنشأ الثقل في المثال الثاني حروف أي اجتماع حروف من الكلمات والمراد كلمتين فأطلق الجمع على مافوق الواحد ومجموع الحروف التي في الكلمات التي حصل الثقل باجتماعها أو بفتح الحامين والهاء من جعل الحامين حروفها ظاهر دون الهامين لانها ضميران فهما اسمان الا ان يقال جعلهما حرفا وتجزوا لكونهما على صورة الحرف (قوله وهو) أي ما ذكر من مجموع الحروف التي حصل الثقل باجتماعها حاصل ومتحقق مع تكرير امدحه في بمعنى مع أو والثقل في الثاني الخل بفصاحة حاصل بتكرير امدحه في معنى الباء ولو قال الشارح وفي الثاني تكرير حروف منها كان أخصر وأوضح (قوله دون مجرد الجمع) أي دون ثقل مجرد الجمع بين الحاء والهاء والحاصل ان مجرد الجمع بين الحاء والهاء وان كان فيه ثقل الا أنه لا يؤدي للاختلال بالفصاحة كيف وقد وقع في القرآن نحو فسبحه والقول باشتغال القرآن على كلام غير فصيح مما لا يتجاوزى عليه مؤمن بل ذات تكررت السكامة التي اجتماعا فيها زاد الثقل فيخرج الكلام بذلك عن الفصاحة فقول المصنف في الايضاح موجه للمال البيت من تنافر الكلمات فان في امدحه نفلا لما بين الحاء والهاء من القرب مراده ان فيه شيئا من الثقل والتنافر فاذا انقم اليه امدحه الثاني تضاعف ذلك الثقل وحصل التنافر الخل بالفصاحة وليس مراده ان مجرد الجمع بين الحاء والهاء موجب للتنافر الخل بالفصاحة لوروده في القرآن

(قوله لو وقوعه) أي مجرد الجمع (قوله فلا يصح القول الخ) أي لانه لا يلزم عليه اشتغال القرآن على غير فصيح (قوله بأن مثل هذا الثقل) أي بأن هذا الثقل الحاصل بمجرد الجمع بين الحاء والهاء وما مائه نحو أعهد ولا ترغ فلو بنا فهذا وإن كان فيه ثقل لكن لا يخل بالفصاحة (قوله ذكر صاحب) ساق الشارح هذه الحكاية تأييداً لكون هذا التكرير تعقيداً يخرجنا عن الفصاحة والصاحب اسماعيل صاحب ابن العميد في مدة وزارته وتولى بعده الوزارة افتخر الدولة ابن بويه ونفب بالصاحب لان صاحب غلب على كل من صاحب السلطان (قوله بحضرة الاستاذ ابن العميد) هو الشيخ اسماعيل بن عباد الذي هو شيخ الشيخ عبد القاهر الجرجاني مدون هذا الفن (قوله من المهجنة) بضم الهاء وسكون الجيم أي العيب (قوله غير هذا أريد) أي لان هذه المهجنة يمكن الجواب عن الشاعر بالنسبة اليها بأن يقال أشار الشاعر بتلك المقابلة الى أن ذمه الذي هو المقابل الحقيقي لا ينبغي أن يخطر بالبال لعلو مقامه ولو على سبيل التعليل فلو دعاداع فأما يفرض لومه دون ذمه ويؤيد ذلك أن أورد في جانب اللوم اذا التي للاهمال والمهمل في قوة الجزئية فتصدق بحصول اللوم مرة واحدة وأورد في جانب المدح متى التي هي سور (١٠٢) الحكاية الدالة على صدور المدح منه في جميع الازمان وكان الاولى للشاعر أن يأتي بان

لو وقوعه في التنزيل مثل فسبحه فلا يصح القول بأن مثل هذا الثقل مغل بالفصاحة ذكر صاحب اسماعيل ابن عباد أنه أنشده هذه القصيدة بحضرة الاستاذ ابن العميد فلما بلغ هذا البيت قال له الاستاذ هل تعرف فيه شيئاً من المهجنة قال نعم مقابلة المدح باللوم وإنما يقابل بالذم أو الهجاء فقال الاستاذ غير هذا أريد فقال لا أدرى غير ذلك فقال الاستاذ هذا التكرير في أمده أمده مع الجمع بين الحاء والهاء وهما من حروف الخلق خارج عن حد الاعتدال نافر كل التنافر فأثنى عليه صاحب (والتعقيد) أي كون الكلام معقداً

المعترف لوجود ماهو أعسر منه كالبيت السابق (والتعقيد) منها الذي هو هنا مصدر موافق للبنى للفعول أي كون الكلام معقداً لاجتماعه معقداً الذي هو وصف الفاعل وقد تقدمت الإشارة الى هذا

أنواعاً من ذلك لا حاجة لتذكرها اذ هي داخلية في كلام المصنف (فائدة) بيت أبي تمام المذكور معناه واضح غير أن فيه نقداً وهو الاتيان في المدح بمتى وفي اللوم اذاو المعنى على العكس فان اذا دالة على ما تحقق أو رجح وجوده ومتى لا تدل على ذلك غير ان الذي دعاه الى متى احتياجه لجزم الفعل بعدها واما اذا فكان مستغنياً بان يقول ومتى مالمته وكان اولى لمواقفة الاول لفظاً ومعنى وعدم اقتضائه مالا يليق من نسبة توقع اللوم الى نفسه وقد اعترض بان المدح لا يقابله اللوم بل الذم قلت الاتيان باللوم أحسن لانه ينفي الذم من باب اولى على أنه روى ذمته وحده يقال ذامه يذمه أي عابه على أن الحبيب سلفاً في مقابلة المدح باللوم قال

ومن يلقى خيراً يحمد الناس أمره * ومن يعول لا يعدم على الغنى لائها

قوله (والتعقيد)

والمضارع الدالين على عدم تحقق الحصول لان ان للشك دون اذا والماضى الدالين على تحقق الوقوع وفيه شائبة تقصير في مقام المدح وما قيل في الجواب انها ما عبر باذا والفعل الماضى لتسكته تشعر بالادب في حق المدوح وهي كونه وجود اللوم مع عدم المساعد محققاً لان اذا تستعمل في التحقيق دون ان فانها تستعمل في الشك ففيه نظر لانه لا يتم الا لو كان قوله وحدي قيدياً في الشرط لان اذا انما تدل على تحقق مدخولها مع أنه قيد في الجواب (قوله هذا

التكرير) مبتدأ وقوله خارج الخ خبر والمراد بكونه نافر كل السافر أنه نافر تنافراً قويا أن كاملاً وفيه أن هذا يناق ماسبق للشارح من أن المثال الاول متناه في الثقل وهذا الثاني دونه وقد يحجب بأن التنافر الكامل مقول بالتشكيك فلا ينافي أن هناك ماهو أكمل من هذا (قوله أي كون الكلام معقداً) أشار به الى أن التعقيد مصدر المبنى للفعول لا مصدر المبنى للفاعل وهذا جواب عما يقال التعقيد فعل التكلم فهو من صفاته يقال عقدت يد كلامه فهو معقد وحينئذ فلا يصح حمل قوله أن لا يكون الخ عليه لان عدم ظهور الدلالة على المعنى المراد من صفات الكلام فمفسر التعقيد بذلك ليصير صفة للكلام بخلاف بوضاحتها معتبراً خلاصه عن كما أن كونه غير ظاهر الدلالة صفة له وأما الاعتراض بأن ما ذكره المصنف تفسيراً للتعقيد فغير مندفع لانه على تقدير كونه مصدر المبنى للفعول يكون معناه المعقدية وهي عبارة عن جمولية الكلام غير ظاهر الدلالة لا كونه غير ظاهر الدلالة فاما أن يقال ان المراد بالمصدر المبنى للفعول الحاصل بالمصدر أعنى الهيئة المترتبة عليه أو يقال هذا مبنى على التسامح بناء على ظهور أن المراد جعله غير ظاهر الدلالة والاولى والأحسن أن يقال قول المصنف أن لا يكون الخ هذا تفسيراً للتعقيد الاصطلاحى لا اللغوى فلا يحتاج الى جعله مصدر المبنى للفعول ولا الى تكاف في صحة الحمل

ان لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المراد به وله سببان أحدهما ما يرجع الى اللفظ وهو أن يحتل نظم الكلام ولا يدري السامع كيف يتوصل منه الى معناه

(قوله أن لا يكون الخ) ان قلت يلزم على هذا التفسير أن يكون اللفظ والمعنى غير فصيحين مع أنهما من الحسنات وهي لا تعتبر الا بعد البلغة التي لا توجد الا بعد الفصاحة وهذا الاعتراض لخطيب اليمن ولما بلغ المصنف ذلك أجاب عنه بأن اللفظ والمعنى غير فصيحين مطلقا وعدمهما من الحسنات ممنوع بدليل أن صاحب الفتح لم يذكرهما من الحسنات وفي هذا الجواب نظر لان صاحب الفتح لم يذكر جميع الحسنات فيلزم أن كل ما لم يذكره ليس فصيحاً ولا قائل به والاحسن في الجواب أن يقال ان الدلالة في اللفظ والمعنى ان كانت واضحة عند الفطن بعد العلم بالاصطلاح فهما فصيحان والافلاو يجري هذا التفصيل في كونهما من الحسنات واللفظ والمعنى عند أهل البديع بمعنى وهو قول يدل ظاهره على خلاف المراد الا أن اللفظ يكون على طريق السؤال كقول الحريري في الليل

وما ناكح أختين سرا وجهرة * وليس عليه في النكاح سبيل

وكقول بعضهم في كون يأبها العطار عبرتنا * عن اسم شيء قل في سومك (١٠٣) نظره بالعين في بقطة *

كما يرى بالقلب في نومك
واعترض على المصنف
بأن التعقيد أمر وجودي
وأن لا يكون عدمي وحمل
العدمي على الوجودي
لا يصح وأجيب بأنه قد
تقرر أن النفي في باب كان
يتوجه الى الخبر فمضى ما كان
زيد منطلقا كان زيد غير
منطلق فالتقدير هنا كون
الكلام على وجه لا يظهر
دلالاته فهي قضية معدولة
المحمول وانظر ما حكمت
العدول الى هذا التعبير دون
أن يقول أن يكون الكلام
خفي الدلالة اذ لا واسطة بين
الظهور والخفاء هذا

(أن لا يكون) الكلام (ظاهر الدلالة على المراد الخلل) واقع (إما في النظم)
هو (أن لا يكون) الكلام (ظاهر الدلالة على) المعنى (المراد) للنكاح فيلزم أن يكون المعنى غير ظاهر البدولية عند السامع وعدم ظهور المراد من الكلام يكون (الخلل) حاصل (إما في النظم) والتركيب لذلك الكلام بأن تكون ألفاظه على خلاف ترتيب المعاني بالتقديم والتأخير مثلاً وأنقص منها بالحذف الموجب للفساد أو غير ذلك مما يوجب صعوبة الفهم كالعطف على النوهم والجر بالمجاورة
أن لا يكون ظاهر الدلالة على المراد للخلل إما في النظم) يعنى في اللفظ وهو أن يحتل على السمع نظم الكلام فلا يدري كيف يصل الى معناه كقول الفرزدق يمدح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي خال هشام بن عبد الملك بن مروان هذا هو الصواب وفي المذهب للشيخ أبي اسحق يمدح هشام بن ابراهيم بن اسمعيل بن الوليد بن المغيرة فوضع هشاماً موضع ابراهيم ووضع ابراهيم موضع هشام فإن المدوح ابراهيم بن هشام لا هشام بن ابراهيم واعلم أن الشيخ محي الدين النووي توهم أن الشيخ وهم بأن جعل المدوح هشاماً وأما هو ولده ابراهيم وليس كذلك بل الشيخ علم المدوح وأباه ولكن وهم في تسمية كل منهما باسم الآخر فقد اشتبه عليه الاسم لا المسمى ثم أوجب هذا الوهم للشيخ محي الدين أنه أتى ابراهيم قبل هشام كما هو في عبارة الشيخ أبي اسحق لتوهمه أن ابراهيم الذي ذكر الشيخ أنه ولده هشام غير ابراهيم الذي هو أبه فقال ان المدوح ابراهيم بن هشام بن ابراهيم وأنا هو ابراهيم بن هشام بن اسمعيل ثم ان الشيخ محي الدين لما جعل ابراهيم والده هشام أسقط ذكر أبيه اسمعيل ثم انه جعل جد هشام هو المغيرة وأما المغيرة هو جد جده فانه هشام بن اسمعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة وقد حررت نسبه

وأما عرف المصنف التعقيدون نظائر له لان له سببين الخلل في النظم والخلل في الانتقال ولو اقتصر على مجرد التمثيل لم يعلم المراد (قوله المراد) أي للتشكك وهذا التعقيد يمتاز التعقيد عن الغرابة لانها كون اللفظ غير ظاهر الدلالة على المعنى الموضوع له (قوله للخلل الخ) هذا من جملة التعريف لاخراج التشابه والحمل والمشكك فان عدم ظهور دلالاتها على المعنى المراد ليس للخلل النظم والخلل الانتقال بل لارادة التكلم اخفاء المراد منها للحكم ومصالح على ما تقرر في محله (قوله إما في النظم) أي التركيب سواء كان نظماً أو نثراً وهذا هو التعقيد اللطفي وأما التعقيد الخلل في الانتقال فهو التعقيد العنوي وكلمة إمانع الخلو فتجوز الجمع كذا في عبد الحكيم والظاهر أنها لمنع الخلو والجمع معا وما يدل له ما ذكره هو وفي وجه انحصار التعقيد في الخللين وهو أن اللفظ ان أريد معناه المطابق وكان غير ظاهر الدلالة عليه فلا يكون التعقيد الا للخلل في النظم لان فهم المعنى المطابق بعد العلم بوضع المفردات وهيئة التركيب يكون ظاهراً وان أريد غيره فاما أن لا يكون بين المعنى المطابق وذلك المعنى المراد لزوم بحيث لا يفهم ذلك المعنى المراد من اللفظ أصلاً فيكون فاسداً لا معقداً لانه عبارة عن عدم ظهور الدلالة لانه عدم الدلالة وإما أن يكون بين المعنى المطابق والمعنى المراد لزوم ظاهر بأن كانت القرينة على عدم ارادة المعنى المطابق ظاهرة فلا تعقيداً أصلاً وان كانت خفية أو يكون الزوم خفياً في نفسه محتاجاً الى واسطة حصل التعقيد للخلل في الانتقال

كقول الفرزدق

ومماثلة في الناس الاملكا * أبو أمه حي أبوه يقاربه

كان حقاً أن يقول ومماثلة في الناس حي يقار به الاملكا أبو أمه أبوه فانه مدح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي خال هشام بن عبد الملك ابن مروان فقال ومماثلة بمعنى ابراهيم المدوح في الناس حي يقار به أي أحد يشبهه في الفضائل الاملكا يعني هشاماً أبو أمه أي أبو أم هشام أبوه أي أبو المدوح فالضمير في أمه للملك وفي أبوه للمدوح ففصل بين أبو أمه وهو مبتدأ وأبوه وهو خبره بحي وهو اجنبي

(قوله تقديم أو تأخير) يحتمل أن المراد تقديم اللفظ عن محله الاصل وقوله أو تأخير أي تأخير لغير ذلك اللفظ في محل الاول ففي هذا بينهما تلازم اذ يلزم من تقديم الشيء عن محله الاصل تأخير غيره في ذلك المحل وبالعكس وأما تقديم الشيء عن محله وتأخير عن ذلك المحل فلا يجتمعان فضلاً عن تلازمهما والا كان الشيء الواحد مقدماً وخراً في تركيب واحد وهو لا يعقل وإنما لم يقتصر على أحدهما مع استلزام كل منهما الآخر اشعاراً بكفاية ملاحظة أحدهما في الحلال وان لم يلاحظ الآخرو يحتمل أن المراد بسبب تقديم اللفظ عن محله الاصل الذي يقتضيه ترتيب المعاني أو تأخير عن ذلك (١٥٤) المحل وهما لا يجتمعان قطعاً فملى هذا ليس أحدهما مغنياً عن الآخر فالجاء

بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد (كقول الفرزدق في خال هشام) ابن عبد الملك بن مروان وهو ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي (ومماثلة في الناس الاملكا * أبو أمه حي أبوه يقار به أي ليس مثله) في الناس (حي يقار به) أي أحد يشبهه في الفضائل (الاملكا) أي رجل أعطى الملك والمثل يعني هشاماً (أبو أمه) أي أم ذلك الملك (أبوه) أي أبو ابراهيم المدوح أي لا يماثله أحد

مثلاً ويسمى التعقيد الذي أوجبه خلل تركيب اللفظ تعقيداً انظيماً وذلك (كقول الفرزدق في) مدح (خال هشام) بن عبد الملك أحد ملوك بني أمية وخاله المدوح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي (ومماثلة في الناس الاملكا * أبو أمه حي أبوه يقار به أي لم يوجد) لهذا المدوح مثل هو (حي يقار به) أي أحد يشبهه في الفضائل كأنه ذلك الحي المقارب في الناس (إلا رجلاً املكا) أي أعطى الملك وهو هشام لانه كور (أبو أمه) أي أبو أم ذلك الملك هو (أبوه) أي أبو هذا المدوح وإنما أخبر بأن أبا المدوح أبو أم الملك لان كونه خال الملك مما يزيد في مدحه وحاصله الاخبار بأن

كذلك من أنساب القرشيين للشيخ شرف الدين الدمياطي بخطه ومن مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر اختصار الذهبي بخطه ثم اجتمع الشيخ أبو اسحق والنووي على اسقاط هشام والداما عيل فخاله ان الشيخ أبو اسحق وهم في أمرين والشيخ يحيى الدين وهم في أربعة أمور اشتركتهم في وهم واحد فاجتمع في كلامهم خمسة أو هام اذا تحرر ذلك في بيت الفرزدق المذكور

ومماثلة في الناس الاملكا * أبو أمه حي أبوه يقار به

يريد ومما مثل ابراهيم المدوح في الناس حي يقار به الاملكا وهو هشام أبو أمه والضمير في أمه للملك وهو هشام وفي أبوه للمدوح ففصل بين أبو أمه وهو مبتدأ وأبوه وهو خبره بحي الاجنبي وفصل

بينهما ظاهر (قوله أو حذف أي بلا قرينة واضحة فان وجدت القرينة على المحذوف لم يحصل التعقيد لان المحذوف مع القرينة كالثابت نحو حذف في جواب كيف زيد (قوله أو غير ذلك) أي كالفصل بين الشبهتين المتلازمين بأجنبي كالفصل بين المبتدأ والخبر وبين الصفة والموصوف وبين البديل والمبدل منه وقماجته هذه الفصول الثلاثة مع التقديم والتأخير في بيت الفرزدق الآتي ثم اعلم ان الحلال في التركيب لا بد فيه ان يكون ترتيب اللفاظ على غير ترتيب المعاني كما ذكره في المطول حيث قال الحلال

إما في الظم بأن لا يكون ترتيب اللفاظ على وفق ترتيب المعاني بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو اضرار

بين أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد اذا علمت ذلك تعلم ان التعقيد اللفظي لا يحصل بالعطف على المحل بلا قرينة ولا بالجر على الجوار أو التوهم وذلك لان ترتيب اللفاظ فيها على وفق ترتيب المعاني فالاول نحو مرتت بلامك وزيد بعطف زيد على محل الكاف والثاني نحو هذا جحر ضرب خرب والثالث نحو ليس زيد قائماً ولا قاعد (قوله مما يوجب صعوبة فهم المراد) أي المعنى المراد للتسكام (قوله الفرزدق) هو في الاصل جمع فرزدقة وهي القطعة من العجين لقب به همام بن غالب بن صعصعة التميمي صاحب جرير لتقطع وجهه بالجردي قطعاً كقطع العجين وكان أبو مغالب من أجلة قومهم ومن سرانهم وكنيته أبو الاخطل ولد كان له اسمه الاخطل وهو شاعر أيضاً وهو غير الاخطل التغلبي النصراني الشاعر المشهور وجد صعصعة صحابي وأم الفرزدق ليلى بنت حابس أخت الاقرع بن حابس روى الفرزدق عن علي بن أبي طالب وعن أبي هريرة وعن الحسين وعن ابن عمر وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عن الجميع (قوله ابن مروان) بسكون الراء و ابراهيم المدوح كان عاملاً على المدينة من طرف ابن أخيه هشام بن عبد الملك (قوله ابن اسمعيل الخزومي) نسبة لبني مخزوم قبيلة من قبائل العرب ويلقب اسمعيل المذكور بالعبدة وحينئذ فلا تنافي بين قول الشارح هشام بن اسمعيل وقول المفتاح

وكذا فصل بين حى ويقار به وهونت حى بأبوه وهو أجنبي وقدم المستثنى على المستثنى منه فهو كإتراه في غاية التعقيد فالكلام الخالى هشام بن الغيرة كذا ذكر بعض الحواشي والذي ذكره ابن حزم في الجمهرة أن هشام بن اسماعيل بن هشام بن الوليد بن الغيرة القرشي الهزومي كان عاملا على المدينة من طرف عبد الملك بن مروان وأن جد هشام المذكور وهو هشام بن الوليد أسلم يوم فتح مكة وهو أخو خالد بن الوليد وكان لهشام العامل المذكور بنت تزوجها عبد الملك فولدت له هشام بن عبد الملك المشهور وهو الذى مدحه الفرزدق ومدح معه خاله ابراهيم بن هشام بقصيدة منها قوله ومامله فى الناس البيت (قوله الابن أخته) أى فى مائة الملك للمدح انما جاءت من قبله بحكم الحلال تتبع الحال (قوله وتقديم المستثنى الخ) أى ويتزمه تأخير المستثنى منه عن المستثنى لكن الشارح لاحظ التقديم وجعل التأخير حاصلًا غير مقصود ولو عكس الأمر صحت (قوله والبدل منه وهو (١٠٥) مثله) انما أورد ذلك البدل توطئة لإفادة

نفي المقاربة الذى هو أعم بمدنى المائة (قوله مثله) اسم ما وفى الناس خبر) أى خبرها وهذا الأعراب مبنى على القول بجواز نطق الشاعر بغير اقته والا فأفرزدق تيمى وهم يملون ما وصل بعضهم وهو الشيرازى فى شرح المفتاح مثله مبتدأ وحى خبره وما غير عاملة على اللغة التيمية أو ان مثله خبر وحى مبتدأ وبطل عمل ما لتقدم الخبر وكلا الوجهين فيه قلنى واضطراب فى المعنى يظهر ذلك بالتأمل فى قولنا ليس مائله فى الناس حيا يقار به أو ليس حى يقار به بمائله فى الناس ووجه الاضطراب أن المقصود نفي أن مائله ويقار به أحد والتوجيه الأول يفيد نفي المقاربة عن المائل والتوجيه الثانى يفيد نفي

الابن أخته وهو هشام ففيه فصل بين المبتدأ والخبر أى أبوأمه أبوه بالأجنبي الذى هو حى وبين الموصوف والصفة أعنى حى يقار به بالأجنبي الذى هو أبوه وتقديم المستثنى أعنى ملكا على المستثنى منه أعنى حى وفصل كثير بين البدل وهو حى والبدل منه وهو مثله فقوله مثله اسم ما وفى الناس خبر والا لملك منصوب لتقدمه على المستثنى منه

المدح لامثله فى الناس الا ابن أخته الذى هو الملك وانما أبدل من المثل حى يقار به إيماء الى أن المنفى مقاربة فى المماثلة لا المماثلة فى نفسها فى هذا الكلام من التعقيد ما لا يخفى بسبب الفصل بين المبتدأ والخبر وهو أبوأمه أبوه بالأجنبي وهو حى والفصل بين الموصوف وهو حى والصفة وهى جملة يقار به بأجنبي وهو أبوه والفصل الكثير بين البدل وهو حى وبين المبدل منه وهو مثله وفيه أيضا تقديم المستثنى وهو ملكا على المستثنى منه وهو حى لانه ولو كان جائزا خلاف المطبوع فهو مما يزداد به التعقيد القابل للشدة والضعف فقوله مثله اسم ما وخبره فى الناس وحى بدل من اسمها ولا يصح غيره

بين المبتدأ والخبر وهما مثله وحى بقوله فى الناس الاملكا أبوأمه وفصل بين حى وهو موصوف يقار به بأبوه وهو أجنبي وقدم المستثنى على المستثنى منه فذلك كان ضعيفا ذاته قيد فالخالى من التعقيد ما لا يكون فيه ما يخالف الأصل من تقديم أو تأخير أو إضمار أو غير ذلك إلا بقريضة ظاهرة لفظا أو معنى مع نكتة وهذا البيت أنشده سيويه فى الكتاب ونسبه الى الفرزدق قال الصغاني ولم أراه فى شعره وأنا أيضا نظرت كثيرا من شعره فلم أجده واعترض الخطيبى بأن التعقيد اللفظى يمكن أن يستغنى عنه بضعف التأليف وعكسه ولا شك أن التأليف قد يؤدي الى التعقيد كما فى ضرب غلامه زيدا لانه يؤهم عوده على غير زيد وقد لا يؤدي لذلك والتعقيد قد يكون لاعن ضعف تأليف فينبه ما عموم وخصوص من وجه وفى البيت أعراب منها أن ملكا بدل من حى قدم فانتصب وقيل مثله اسم ما ولا يصح لانه يلزم نصب الخبر ثم الفرزدق تيمى لا يعمل ما ولو أعملها هنا لا عمل مع انتقاض النفي الا أن يكون تبع لغة غيره كما عملها فى قوله

فأصبحوا قد أعاد الله نعمتهم * اذ هم قريش واذا ماملهم بشر

وأحسن من ذلك كله أن يجعل مثله فى الناس مبتدأ وخبرا والملك فى موضعه وحى خبر ثان وهذا

(١٤ - شروح التلخيص - أول)

عدمه وهذا تدافع وتناقض كذا فى عبد الحكيم هذا ويمكن أن يخرج البيت على وجه لا تعقيد فيه بأن يجعل الإملاكا مستثنى من الضمير المستتر فى الجار والمجرور الواقع خبر ما وقوله أبوأمه مبتدأ خبره حى وأبوه خبر بعد خبر والجملة صفة للملكا وكذلك جملة يقار به أى الاملكا موصوفا بالصفة المذكورة وموصوفا بأنه يقار به أى يشبهه فى الفضائل وعلى هذا فالمراد بالحياة فى قوله حى الشبوية لان نسبة الشبوية لهم كنسبة الحياة الى الموت ومناسبة ذكر الشباب هنا إفادة أن هذا الملك حصلت له السيادة والحال أن جده شاب وحينئذ فتكون السيادة ثبتت له فى صغره لأنها حصلت له فى آخر عمره كما هو الغالب وغاية ما يلزم على هذا الوجه أن فيه نصب ملكا مع أن المختار رفته لتأخر المستثنى عن المستثنى منه بعد النفي (قوله لتقدمه على المستثنى منه) أى ولو كان مؤخرا عنه لكان المختار فيه الرفع على البدلية من المستثنى منه ولهذا أتى به المصنف مرفوعا فى تفسير المعنى المراد

من التعقيد اللفظي ما سلم نظمه من الخلل فلم يكن فيه ما يخالف الأصل من تقديم أو تأخير أو إضمار أو غير ذلك الا وقد قامت عليه قرينة (قوله يعني عن ذكر التعقيد اللفظي) أي لان التعقيد اللفظي لا يكون ناشئا الا عن ضعف التأليف فالخلاص عن الضعف يوجب الخلاص منه (قوله وفيه نظر) أي في هذا القيل نظر وحاصله منع أن التعقيد اللفظي لا يكون إلا عن ضعف التأليف بل يجوز أن يكون من غير مع انتهاء ضعف التأليف ثم اعلم أن (١٠٦) مراد الشارح الاشارة الى رد قول آخر غير ما ذكره الخليل وهو اغناء ضعف

قيل ذكر ضعف التأليف يعني عن ذكر التعقيد اللفظي وفيه نظر لجواز أن يحصل التعقيد باجتماع عدة أمور موجبة لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جارية على قانون النحو

دون فلقى يظهر ذلك بالتأمل ولما كانت صعوبة الفهم هي مناط التعقيد جاز حصوله بمجموع أشياء كلها جائزة لكن اكونها غير مطبوعة كتقديم المستثنى وتقديم المفعول وتأخير المبتدأ مثلا اذا اجتمعت أوجبت تلك الصعوبة فعلم من هذا أنه لا يستغنى عن التعقيد اللفظي بذكر ضعف التأليف لجواز حصوله بأشياء كلها جارية على القانون إلا أنها خلاف المطبوع السهل كما لا يستغنى بالتعقيد عن الضعف لجواز حصوله بدون التعقيد كقولنا ز بدأحسن من غيره بتوئين أحسن فما يقال من الاستغناء بأحدهما عن الآخر غير صحيح وكذا ما يقال من أن ذكر تقديم المستثنى في موجبات التعقيد لا يصح لجر يانه على القانون النحوي لان ذلك مبنى على أن ضعف التأليف يلزم من نفيه نفي التعقيد اللفظي وقد تقدم عدم الاستلزام بأن تقديم المستثنى مما يزيد التعقيد فيصح ذكره في موجباته

البيت فيه اعتراض لان المماثلة والمقاربة لا يجتمعان ولا يعترض على ذلك بأنك اذا قلت زيد مثل عمرو فالمشبه دون المشبه به فقد اجتمعت المماثلة والمقاربة لمساياتي ولان المقاربة حينئذ امرافضاء التشبيه ليس مقصودا للتكامل أو لأفصا الاختيار بالتمثلية والمقاربة فلا يجتمعان والمعنى على أن حى مبتدأ ومثله هو الخبر ويسهل ذلك وصف حى وعدم تمام إضافة مثله وأغرب القرني يقار به صفة ثانية لمملا كما فسلم من الفصل بين الصفة والموصوف الا أن يقال ان حى لما فصل بين أجزاء الصفة الاسمية فقد فصل بين الصفة والموصوف وفيه نقض معنوي نصريحه بمقاربة هشام بن الملك له المقتضى لعدم المماثلة وذلك ذم لهشام وهو غير مقصوده وهذا السؤال وان تقدم ايراده على كل تقدير فهو هنا أصرح وأقوى وأنشد ابن الطراوة أبيانا في التعقيد في باب ما يحتمل الشعر من الكلام على أبيات سبويه

منها قوله (١) لها مقلنا عينا طل خيالة * من الوحش ما تنفك ترعى عرارها

أي لها مقلنا عينا من الوحش ما تنفك ترعى خيالة طل عرارها ومثله قول القلاح

فما من فتى كنا من الناس واحدا * به نبتغى منهم عديلا نبادله

وقول الآخر وما كنت أخشى الدهر إحلاس مسلم من الناس ذنبا جاءه وهو مسلما

أي ما كنت أخشى الدهر إحلاس مسلم مسلما من الناس ذنبا جاءه وهو أي جاءه معا وأنشد السكاكي

لأي تمام كائنين في كبد السماء ولم يكن * كائنين نان إذ هما في الغار

قال ابن النفيس في كتاب الطريق الى الفصاحة ومنه قول الفرزدق

الى ملك ما أمه من محارب * أبوه ولا كانت كايب نساها

التأليف عن التعقيد وان لم يكن ذلك القول مشهورا بين أرباب الفن لان الشارح مطلع ومن حفظ حجة على من لم يحفظ وليس مراد الشارح الرد على الخليل والحالي وذلك لانه قال ان ذكر أحد الأمرين من الضعف والتعقيد اللفظي يعني عن الآخر أما اغناء الضعف فلما سبق وأما اغناء التعقيد فلانه لازم للضعف لان التأليف اذا لم يوافق القانون أوجب صعوبة في الفهم لاحتمال الخلاص عن اللزوم يوجب الخلاص عن اللزوم فلو كان مراد الشارح بما ذكره دفع اعتراض الخليل المذكور والرد عليه لم يحسن منه الاقتصار على بعض السؤال ولا يحسن ما ذكره في الجواب لان ما ذكره فيه لا يدفع السؤال بتامه وانما يدفع اغناء ذكر الضعف عن ذكر التعقيد ولا يدفع العكس ودفعه أن يقال لانسلم ان كل ضعف يوجب تعقيدا فان مثل

جاء في أحاديث التوئين مشتمل على الضعف دون التعقيد (قوله لجواز أن يحصل التعقيد باجتماع عدة أمور موجبة معناه

لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جارية على قانون النحو) وذلك كتقديم المفعول والمستثنى وتأخير المبتدأ وذلك نحو الا عمرنا الناس ضارب زيد فهذا ليس فيه ضعف تأليف وانما فيه تعقيد وينفرد الضعف في جاء أحد التوئين فانه لا تعقيد فيه وتأليفه ضعيف ويجمع الضعف والتعقيد في بيت الفرزدق المذكور واذا علمت أن بينهما باعتبار التحقق عموما وخصوصا وجهها تعلم أن قول القائل

(١) لها مقلنا الخ كذا في الاصل ولم نجد هذا البيت في موضع آخر موثوق به وقوله في بيت أبي تمام كائنين في كبد السماء الذي في الفتح ثانية في كبد السماء الخ فخر كتبه مصححه

ظاهرة لفظية أو معنوية كما سيأتي تفصيل ذلك كله وأمثلته اللاحقة به * والثاني ما يرجع الى المعنى وهو أن لا يكون انتقال الذهن من المعنى الاول الى المعنى الثاني الذي هو لازمه والمراد بظاهرا

ان ضف التأليف ينشأ عن التعقيد لان التعقيد لازم للضعف لا يتم (قوله وبهذا الخ) أى بما ذكر من قوله لجواز أن يحصل الخ مع قوله وان كان كل منها الخ وقوله لان ذلك الخ علة لقوله لاحاجة الخ وقوله اذ لا يخفى علة للعلة أى وانما ظهر فساد ما قيل بسبب هذا لانه لا يخفى أن تقديم المستثنى على المستثنى منه يوجب زيادة التعقيد أى وزيادة التعقيد تعقيد (قوله وهو بما يقبل الخ) علة لمحذوف تقديره وجعلنا التعقيد مما يزيد صحيح لانه بما يقبل الخ والحاصل أن تقديم المستثنى على المستثنى منه وان كان جائزا شائعا لكنه يوجب التعقيد فان حصل التعقيد بغيره كان موجبا لزيادته لان التعقيد مما يقبل الشدة والضعف (قوله أى لا يكفى في ظاهر الدلالة) الضمير في يكون للكلام وقوله لخلل واقع في انتقال الذهن اعترض بأنه إما أن يراد الخلل الواقع للتمسك في انتقال ذهنه أو السامع فان كان المراد الاول فلا يصح تعليل الخلل بالاراد اللوازم البعيدة بل الامر بالعكس أى أن اراد اللوازم البعيدة يعلل بالخلل في انتقال الذهن لان التمسك اذا اختل انتقال ذهنه وأورد اللوازم البعيدة المقترة الى الوسائط الكثيرة وان كان المراد الثاني فلا يصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل بل الامر بالعكس أى انما يعلل خال انتقال الذهن بعدم ظهور الدلالة لان الخلل الذى يحصل للسامع في انتقال ذهنه انما هو عدم ظهور دلالة اللفظ على المعنى المراد للتمسك وأجيب بأننا نختار (١٠٧) الشق الثاني وهو أن المراد بالذهن ذهن

السامع ولا يرد ما ذكر لان المراد بالذهن النفس والمراد بانتقالها من المعنى الاصلى الى المعنى المراد توجهها من المعنى الاول الى الثانى لعلاقة بينهما والمراد بالخلل في الانتقال ببطء الانتقال من المعنى الاصلى الى المعنى المراد والمراد بعدم ظهور دلالة اللفظ ببطء ان فهم المراد منه عند الاطلاق بالنسبة للعالم بوضعه لاصل المعنى لاختفاء المراد السابق

وبهذا يظهر فساد ما قيل من أنه لاحاجة في بيان التعقيد في البيت الى ذكر تقديم المستثنى على المستثنى منه بل لوجه له لان ذلك جائز بانفاق النحاة اذ لا يخفى أنه يوجب زيادة التعقيد وهو مما يقبل الشدة والضعف (وإما في الانتقال) عطف على قوله إما في النظم أى لا يكون ظاهر الدلالة على المراد للخلل واقع في انتقال الذهن من المعنى الاول المفهوم بحسب اللغة الى المعنى الثاني المقصود وذلك

(وإما في الانتقال) أى يحصل التعقيد بصعوبة فهم المراد للخلل واقع في تأليف اللفظ أو للخلل واقع في الانتقال أى في انتقال الذهن من معنى اللفظ الاصلى الى معنى آخر ملابس للأصلى قد استعمل اللفظ ليفهم منه ذلك للباس على وجه الكناية أو المجاز فان شرط فصاحة الكناية والمجاز أن يكون الفهم سريعا لكون المعنى الثاني المراد كناية أو مجازا فربما يفهمه من الاصل في تركيب الاستعمال العرفى وأما ان لم يكن كذلك بأن كان فهم الملابس بعيدا عن الفهم عرفيا بحيث يفترق في فهمه الى

معناه الى ملك أبوه ما أمه من محارب أى ما أمه منهم (قوله وإما في الانتقال) يعنى أن يكون التعقيد راجعا الى خلل معنوى وهو أن لا يكون انتقال الذهن من المعنى الذى هو ظاهر اللفظ الى المراد ظاهرا فان قلت هذا والنسبة لغيره بمراد الى المعنى فلم جعل الاول لفظيا والثانى معنويا قلت لان الاول واقع

ولا شك أن خلل انتقال الذهن هو بطؤه سبب لعدم ظهور الدلالة بالمعنى المذكور وبيان ذلك أن سرعة انتقال الذهن من المعنى الاصلى الى المعنى المراد سبب في سرعة ان فهم المراد من اللفظ مساو له اذ لا سبب لها سواها ولا شك أنه يلزم من انتفاء السبب المساوى انتفاء السبب فبالضرورة تنتفى سرعة ان فهم المراد بانتفاء سرعة الانتقال فيكون ببطء الان فهم الذى هو عدم ظهور الدلالة ببطء الانتقال الذى هو الحال ولا شك أن ذلك الخلل بسبب اراد التمسك اللازم البعيد مع خفائه للقرينة الدالة على المراد فصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل وتعليل الخلل بالاراد اللوازم البعيدة اذا علمت هذا فقول الشارح لخلل واقع في انتقال الذهن أى لاجل ببطء نفس السامع في انتقالها من المعنى الاول أى المعنى الاصلى الحقيقى وقوله الى المعنى الثاني أى الذى له نوع ملابس بالمعنى الاول وهو المعنى الكنائى أو المجازى فالمعنى الاول كالاخبار بكثرة الرماد في قولك في مقام المدح زيد كثير الرماد والمعنى الثانى الاخبار بكرمه وحاصل ما في المقام أن شرط فصاحة الكلام الكنائى أو المجازى أن يكون المعنى الثانى وهو الكنائى أو المجازى قريبا فربما يفهمه من الاصلى فان لم يكن كذلك بأن كان المعنى للملابس بعيدا فربما يفهمه من الاصلى عرفيا بحيث يفترق في فهمه الى وسائط مع خفاء القرينة لم يكن الكلام الكنائى أو المجازى فسيح حصول التعقيد واعلم أن المدار في صعوبة الفهم على خفاء القرائن كثرت الوسائط أولا لاعلى كثرة الوسائط فقط فانها قد تكثر ولم يكن هناك صعوبة في فهم المعنى الثانى من الاول كما في قولهم فلان كثير الرماد كناية عن كرمه فان الوسائط فيه كثيرة مع أنها تعقيد فيه وخفاء القرائن وعدم خفائها بواسطة جريان الكلام على أسلوب البلاء واستعمالهم وعدم جريانه على أسلوبهم واستعمالهم (قوله وذلك) أى الخلل والبطء

(قوله بسبب إيراد اللوازم) أى المعاني اللوازم أى إيرادها بلفظ اللزومات وإنما قلنا ذلك لان مذهب المصنف فى الكناية والمجاز أن الانتقال فىهما من اللزوم الى اللازم والفرق باشتراط القرينة الصارفة عن إرادة المعنى الحقيقي فى المجاز دون الكناية فليس مراد الشارح إيراد المعاني اللوازم بلفظها والا كان غيرأت على طريقة المصنف فى الكناية والمجاز ولو قال بسبب إيراد اللزومات البعيدة لكان أوضح هذا وقال العلامة عبد الحكيم أما لم يقل إيراد اللزومات ويكون المراد اللازم فى الذهن كما ذهب اليه المصنف ليشمل جميع صور الانتقال من اللزوم الى اللازم ومن اللازم الى اللزوم لان اللازم ما يمكن ملزوماً فى الذهن لا يمكن الانتقال منه واعلم أن المراد باللوازم ما اصطلح عليه علماء البيان وهو كل شئ وجوده على سبيل النبية لآخر وان كان أخص منه كما فى شرح المفتاح للعلامة السيد (قوله البعيدة) أى من اللزومات وقوله المفتقرة بيان لكونها بعيدة فهو وصف كاشف لها ثم ان ظاهر الشارح يقتضى أن الخلل المذكور يتوقف على ثلاثة لوازم وثلاث وسائط فأكثر وليس كذلك بل يتحقق ذلك بلازم واحد وواسطة واحدة وأجيب عنه بأجوبة ثلاثة * الجواب الاول أن ال فى اللوازم والوسائط للجنس وأل الجنسية اذا دخلت على جمع أبطلت منه معنى الجمعية وفى ذلك الجواب نظر لان ذلك ينافى وصف الوسائط بالكثرة * الجواب الثانى ان الجمع باعتبار المواد لان مواد الخلل متعددة وفى كل مادة لازم واحد وواسطة واحدة وفى هذا الجواب نظر من وجهين الاول أنه ينافى الوصف بالكثرة لانه يقتضى ان فى كل مادة أكثر من وواسطة واحدة والثانى انه يفيد انه لا توجد اللوازم المتعددة والوسائط (١٠٨) كذلك فى مادة واحدة وليس كذلك وقد يجاب عن الاول بأن الوصف بالكثرة

باعتبار بعض المواد
وعن الثانى بأن قولنا بالجمع
باعتبار المواد بالنظر للاقل
ولاشك ان اقل ما يحصل به
الخلل لازم واحد وواسطة
واحدة * الجواب
الثالث ان المراد بالجمع ما
فوق الواحد وانما اعتبر ذلك
مع ان الخلل يتحقق بلازم
واحد وواسطة واحدة لانه
العالم اذا الغالب ان الخلل
يتحقق بتعدد اللوازم
والوسائط كما ذكر

بسبب إيراد اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرائن الدالة على المقصود (كقول الآخر)
وسائط التفكرات الكثيرة فالحاجة الى كثرة الترددات فى الفكر هي الموجبة لعدم سرعة الفهم فالمراد بكثرة الوسائط كثرة التفكرات المحتاجة فى الفهم ويحتمل أن يكون مراد من قال ان سبب الصعوبة الوسائط الكثيرة الوسائط الحسية وخصها بالذكر لان غالب الصعوبة معها وفيه ضعف لان مناط الصعوبة ما تقدم كما سنبينه الآن ويلزم من بعد الفهم خفاء القرائن وقد علم من قولنا بعيدا عن الفهم عرفاً أن المناط فى الصعوبة عدم الجريان على ما يتعاطاه أهل الذوق السلم لا كثرة الوسائط الحسية فانها قد تكثر من غير صعوبة كما يأتى فى قولهم فلان كثير الرماد كناية عن المضياف فان الوسائط كثيرة فيه ولكن لا تعقيد ولما كانت الصعوبة مظنة اضطراب الفكر والفكر هي المؤدية الى الفهم صح جعلها وسائط ووصفها بالكثرة ثم مثل للخلل الموجود فى الانتقال بقوله (كقول الآخر) ولم يقل كقوله لتلايتهم أنه الفرزدق

فى الجهل اليسيط وهو عدم الفهم والثانى أوقع فى الجهل المركب وهو فهم الشئ على غير ما هو عليه

العلامة الغنىمى وفى الفرى يجوز أن يكون الجمع بافيا على معناه ويراد بمقابلة الجمع بالجمع ومثله انقسام الآحاد على الآحاد فان جو زان لا يكون ذلك الانقسام على السواء بل يكون على الاختلاف والتفاوت مثلاً اذا قيل باع القوم دوابهم يكون المراد منه أن كل واحد منهم باع ماله من الدواب سواء كانت واحدة أو متعددة وهو الظاهر فكلام الشارح سالم عن المحدثور بلاشبهة اذا يلزم توحد اللازم والواسطة فى كل مادة وان لم يجز كون ذلك الانقسام ليس على السواء فكذلك لا محذور ولا شبهة لانه حينئذ يكون أخذنا بالاقول لانه اذا علم من البيان المذكور وجود الخلل بإيراد لازم واحد مفتقر الى وواسطة واحدة مع خفاء القرينة فلا يوجد فى إيراد أكثر من ذلك مع خفائها بالطريق الاولى (قوله الى الوسائط) أى بينها وبين اللزومات (قوله مع خفاء القرائن) أى بعدم الجريان على أسلوب البغاء فلو كانت القرينة ظاهرة فلا خلل سواء تعدت الوسائط كما فى قولك فلان كثير الرماد مرعبدا الاخبار بكرمه أولم تعدد كقولك فلان طويل النجاد مرعبدا الاخبار بطول قامته فلو كان اللازم قريبا لالواسطة بينه وبين اللزوم لكن القرينة خفية كان مضرا ويحصل به الخلل والتمتعيد خلافا لما يفيد كلام الشارح حيث قيد اللوازم بالبعيدة وانما يتعرض الشارح لذلك لندرة وقوعه لان اللازم القريب قلما يخفى لزمه ولذا ذهب الامام الرازى الى أن كل لازم قريب فهو بين وان كان لم يسلم له فى ذلك ولكون المثال الذى ذكره المصنف اللازم فيه بعيد مفتقر لوسائط عدة كما يأتى بيانه يظهر لك أن الاقسام أربعة يحصل للخلل فى صورتين أعنى ما اذا كانت القرينة خفية سواء تعدت الوسائط كما يأتى فى قوله وتسكب عينى الدموع لتجمدا أولم تعدد ولا خلل فى صورتين وهما ما اذا كانت

كقول العباس بن الاحنف سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * ونسكب عيناى الدموع لتجمدا
 كنى بسكب الدموع عما يوجب الفراق من الحزن وأصل لان من شأن البكاء أن يكون كناية عنه كقولهم أبكاني وأضحكنى أى أساءنى
 وسرى كما قال الحماسى أبكاني الدهر ويار بما * أضحكنى الدهر بما يرضى

القرينة غير خفية تعددت الوسائل كما قولك فلان كثير الرماذ أول تمعدد كما فى قولك فلان كثير النجاد (قوله عباس بن الاحنف) هو
 من بنى حنيفة كان رقيق الحاشية لطيف الطباع من ندماء هارون الرشيد (قوله سأطلب الخ) عبر بالسين الموضوعه للاستقبال للإشارة
 الى أن بعد الديار وان كان لفرض صحيح وهو قرب الاحباب حقيق بأن يسوف به ولا يطلبه فى الحال لكون البدنى ذاته أوردى من الردى
 والحاصل أن البعد وان كان وسيلة للقرب الذى هو المقصد الاقصى للعاشق لأنه من حيث انه بعد فى نفسه حقيق بأن يسوف عليه
 ولكون البعد زدينا أضافه الشاعر لداره لاذاته لان العاشق لا يطلب بمذاته وأضاف القرب لذات المحبوب بين فان قات هذا الكلام
 يقتضى أن السين أصلية وقول الشارح ومعنى البيت أى اليوم أطيع الخ يقتضى زيادتها لمجرد التوكيد قلت ان ما قلناه بالنظر لاصل
 وضعها وما ذكره الشارح بالنظر للمعنى المراد من البيت والحاصل أن ايشاره التعبير بالعبارة الدالة على التسوية فى الجملة يشير لذلك المعنى
 وان كانت للتأكيده أفاده القرمى (قوله عنكم) متعلق ببعد الدار والاتقال لسم والمعنى بعد دارى عنكم وفيه اشارة الى أنه لا يرضى بنسبة
 طلب البعد الى دار المحبوب فضلا عن نفسه (قوله بالرفع) أى عطف على مجموع سأطلب وقبر بهضم أنه بالرفع عطف على أطلب قائمى
 وستسكب الخ وفى هذا الثانى نظر فان البكاء شعار المبهين لانه يبنى عن شدة (١٠٩) الشوق فلا يبنى التسوية به الا أن يقال ان

التسوية به لا بهذا الاعتبار
 بل باعتبار ما فيه من المشاق
 وتكدير عيش العشايق
 (قوله وهو الصحيح) أى
 لثبوته عنده بالنقل الصحيح
 ولان ما ذكره من معنى
 البيت هو الصحيح عنده
 وهو مبنى على الرفع (قوله
 وهم) أى غلط وذلك لانه
 اما عطف على بعد من قبيل
 عطف الفعل على اسم
 حاص من التأويل بالفعل

وهو عباس بن الاحنف ولم يقل كقوله لتلايتوهم عود الضمير الى الفرزدق (سأطلب بعد الدار عنكم
 لتقربوا ونسكب) بالرفع وهو الصحيح وبالنصب وهم (عيناى الدموع لتجمدا) جعل سكب الدموع
 كناية عما يلزم فراق الاحبة من الكآبة والحزن وأصاب

(سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * ونسكب عيناى الدموع لتجمدا)

فقد عبر بسكب الدموع ليتقل من معناه الى لازمه الذى هو وجود الحزن الذى يحصل كثيرا عن

ومثله بقول العباس بن الاحنف

(سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * ونسكب عيناى الدموع لتجمدا)

المعنى أن من عادة الدهر ما كسب المقاصد فى الايضاح كنى بسكب الدموع عما يوجب الفراق من
 الحزن وأصاب لان البكاء يبنى به كقول الحماسى

أبكاني الدهر ويار بما * أضحكنى الدهر بما يرضى

وهو لا يحسن لان سكب الدموع حينئذ يدخل تحت الطلب ولا يبنى أن البكاء والحزن شعار العاشق المهجور غير منفكين عنه فى حال
 من الاحوال وحينئذ فلامنى لطلبها للزوم طلب الحاصل لأن يقال المطلوب استمرار السكب لأصله واما عطف على قوله لتقربوا
 وهو لا يصح ذلك لان تمليل طلب بعد الديار بالقرب يدل على أن المقصود من طلب البعد قرب الاحبة المقتضى للفرح والسرور فكيف
 يطلبه بمد ذلك بالحزن الذى هو المراد من سكب الدموع اذ تمليله به يقتضى أن المقصود من طلب بعد الديار حصول الحزن والكآبة له
 لا قرب الاحبة فالتمليل الثانى يفيد نقيض ما أفاده الاول والتناقض الذى هو باطل ما جاء الامن جملة عطف على تقربوا فبطل عطفه
 على بعد وعلى لتقربوا وحينئذ فتعين الرفع (قوله جعل سكب الدموع كناية الخ) أى فليس المراد للشاعر الاخبار بسكب عينيه للدموع
 بل المقصد الاخبار بلازمه وهو الكآبة والحزن فكانه قال وأوطن نفسى على مقاساة الاحزان والكآبة وقوله عما يلزم أى عن لازم
 يلزم فراق الاحبة أى كما يلزم سكب العين للدموع فالحزن لازم لفراق الاحبة وسكب العين للدموع ولو قال عما يلزمه من الكآبة
 والحزن لكان أحسن لان الكناية اطلاق للزوم واردة اللازم لا التعبير عن اللازم لثبوتى بثنى آخر (قوله من الكآبة) بفتح الهمزة
 وسكونها يقال كتب الرجل يكأب ككلم يعلم كآبة وكآبة مثل راقق ورأفة وهى سوء الحال والانكسار من أجل الحزن فعطفه عليها من
 عطف السبب على السبب (قوله وأصاب) أى فى ذلك الجمل لسرعة فهم الحزن من سكب الدموع عرفا ولهذا يقال أبكاه الدهر
 كناية عن كونه أحنه وأضحكه كناية عن كونه أسره قال الشاعر

أزلى الدهر على حكمه * من شامخ عال الى خفض أبكاني الدهر ويار بما * أضحكنى الدهر بما يرضى

ثم طرد ذلك في نقيضه فأراد أن يكتفى بما يوجب دوام التلاقي من السرور بالجمود لظنه أن الجمود خلو العين من البكاء مطلقاً من غير اعتبار شيء آخر وأخطأ لأن الجمود خلو العين من البكاء في حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن السرور وإنما يكون كناية عن البخل كما قال الشاعر

ألا إن عينا لم تجديوم واسط بيد عليك بحارى دمعها لجمود

أى أبكاني الدهر بما يستخطني وقلماسرني بما رضى (قوله لكنه أخطأ في جعل الخ) أى لمدم فهم ذلك اللازم بسرعة من جمود العين وقوله أخطأ أى في نظر البلاغ، لأنه يخالف لموارد استعمالهم وذلك لأن الجارى على استعمالهم إنما هو الانتقال من جمود العين أعني يسها إلى بخلها بالدموع وقت طلبه منها وهو وقت الحزن على مفارقة الاحباب فهو الذى يفهم من جمودها بسرعة لا دوام الفرح والسرور كما قصد الشاعر قال الشاعر

ألا إن عينا لم تجديوم واسط * عليك بحارى دمعها لجمود

أى لبخيلة بالدموع ولهذا لا يصح في الدعاء للمخاطب أن يقال لازات عينك جامدة لأنه دعاء عليه بالحزن فالعنى الذى أراد الشاعر لا يفهم من العبارة بسرعة حينئذ فيكون الكلام (١١٠) مقداً ومن المعلوم أن الكلام المقدم يد صاحبه مخطئاً فان كانه لا

لكنه أخطأ في جعل جمود العين كناية عما يوجب التلاقي من الفرح والسرور (فان الانتقال من جمود العين إلى بخلها بالدموع) حال ارادة البكاء

فراق الاحبة وهذا أمر سريع الادراك عرفاً ولهذا يقال أبكاء الدهر كناية عن أحزنه وأضحكه كناية عن سره وأصاب في هذه الكناية ولكن أخطأ في تمييزه عن مراده بقوله لتجمدا أى العين وهو الفرح أو السرور بدوام لقاء الاحبة (فان الانتقال) عرفاً إنما هو (من جمود العين إلى بخلها بالدموع) عند طلبه منها ومعلوم أنه إنما يطلب منها عند شدة الحزن لان المقام مقامه حينئذ وذلك كقوله

الا إن عينا لم تجديوم واسط * عليك بحارى دمعها لجمود

قلت لا حاجة إلى الكناية بالبكاء وجاز أن يكون أراد حقيقته والمراد أنها تنقل عن المعنى الظاهر وهو جمود العين إلى السرور بالاجتماع قال وأراد أن يكتفى بما يوجب التلاقي من السرور بجمود العين لظنه أن الجمود خلو العين من البكاء مطلقاً من غير اعتبار شيء آخر وأخطأ اذا الجمود خلو العين من البكاء حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن السرور بل كناية عن البخل كقول الشاعر وهو أبو عطاء

ألا إن عينا لم تجديوم واسط * عليك بحارى جمعها لجمود

يرى ابن هبيرة

ويتمتع أن يراد بالجمود هنا عدم البكاء مع عظم الحزن لأنه يتحد معناه مع قوله لم تجديوم كأنه قال إن عينا لم تجديوم تجديوم أيضاً المعنى على أنه يريد أن كل أحد حزين وبعض العيون بخلت فهو أمدح من قوله ان من الناس من لم يحزن ولو كان الجمود عدم البكاء مطلقاً لجاز أن يدعى به فيقال لازالت عينك جامدة كما يقال لأبكي الله عينك وهو باطل * قلت وفيه لطيفة لان الجمود بالحقيقة إنما يكون للناع وهو وصف العين بالجمود إما على ارادة دمعها أو ارادتها على سبيل الاستعارة عن الدمع فلا بد أن يتخيل أن الدمع

ملازمة بين جمود العين ودوام الفرح والسرور فكيف ينتقل الشاعر منه اليها قلت استعمل جمود العين الذى هو يسها في خلوها من الدموع وقت الحزن مجازاً مرسلًا والعلاقة للزومية ثم استعمله في خلوها مطلقاً من الدموع مجازاً مرسلًا من باب استعمال المقيد في المطلق ثم كنى به عن دوام الفرح والسرور لسكونه لازماً لذلك عادة وهذا وان كان يكتفى في صحة الكلام واستقامته لكن يخرج عن التعقيد المعنوي لظهور أن ذهن السامع العارف بصناعة الكلام

موجود

لا ينتقل إليه بسهولة لبعده عن ذلك اللازم مع خفاء القرينة بسبب عدم هذا الاستعمال على موارد البلاغ

ومن المعلوم أن ما يوجب صعوبة فهم المعنى المراد من مراحل من البلاغة بحيث يد صاحبه عند البلاغ من المخطئين فالخاطب في استعمال الجمود فيما قصده الشاعر من دوام الفرح والسرور ليس لاشتراط النقل في آحاد الجواز بل لسكون تعارف البلاغ على خلافه والاستعمال الجارى على خلاف استعمال البلاغ يمنع التفات الأذهان لما التفوا اليه في استعمالهم أما اذا لم يعلم تعارف البلاغ فيجوز الانتقال عن المتزوم لوجود العلاقة الصحيحة إلى أى لازم كان (قوله من الفرح والسرور) الفرح مصدر الفعل اللازم والسرور مصدر متعدى يقال سررتني رؤيتك وحينئذ فلا مشاكاة بينهما وقد يجب بأن السرور امام مصدر المبني للفعل فيكون لازماً أيضاً ومصدر المبني للفعل وهو قد يكون لازماً يقال سر زيد أى حصل له سرور فالمشاكاة حصلت على كل حال (قوله فان الانتقال الخ) علة لجعل البيت مثلاً للاختلال في الانتقال أى وإنما كان في البيت تعقيداً للاختلال في الانتقال لان الانتقال أى لان الصواب في الانتقال من جمود العين وهو يسها إنما هو إلى بخلها بالدموع عند طلبه منها ومعلوم أنه لا يطلب ذلك منها الا عند شدة الحزن ويصح أن يكون علة لخدوفاً أى وقد أخطأ الشاعر في جعله جمود العين كناية عن الفرح والسرور لان الانتقال الخ ويمكن أن الشارح أشار إلى ذلك بقوله لكنه أخطأ الخ

ولو كان الجود يصلح أن يراد به عدم البكاء في حال المسرة لجاز أن يدعى به للرجل فيقال لازالت عينك جامدة كما يقال لا أبكي أفة عينك وذلك مما لا يشك في بطلانه وعلى ذلك قول أهل اللغة سنة جمادلا مطرفها وناقفة جماد لابن لها فكما لا تجعل السنة والناقفة جمادا الا على معنى أن السنة بخيلة بالقطر والناقفة لا تسخو بالدر لا تجعل العين جودا الا وهناك ما يقتضى ارادة البكاء منها وما يجعلها اذا بكت محسنة موصوفة بأنها قد جادت واذالم تيك مسيئة موصوفة بأنها قد ضنت فالكلام الخالي عن التعميد المعنوي ما كان الانتقال من معناه الاول الى معناه الثاني الذي هو المراد به ظاهر احتي تخيل الى السامع أنه فهمه من سياق اللفظ كما سيأتي من الامثلة المختارة للاستعارة

(قوله وهي) أى حالة ارادة البكاء حالة الحزن (قوله لا الى ما قصده) أى الشاعر من السرور الخ لظهور أن الذهن لا ينتقل الى هذا بسهولة لانه يحتاج في الانتقال لما قصده الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرينة وهذا بخلاف الابهام الذى عد من الحسنات للكلام البليغ لانه انما يمدح محسنا عند وضوح القرينة على المراد وهو مفقود في البيت لان المصراع الاول وان دل على أن المراد بالجود السرور لكن شهرة استعماله في الحزن تعارضها كما سبق تحقيقه والاعتراض بأن سهولة الانتقال ليست بشرطى قبول الكنايات والالزام خروج كثير من الكنايات المعتبرة عند القوم عن حيز الاعتبار مردود لان صعوبة الانتقال ليست تلك الكنايات المعتبرة ان أدت الى التعميد فلان سلم اعتبارها عندهم (قوله أنى اليوم أطيب نفسا الخ) هذا يشير الى (١١١) أن السين في قوله سأطلب زائدة للتوكيد لأنها

للاستقبال لان اليوم دال صريحا على أن طلب البعد انما هو في الحال فهو على حد قوله سنكتب ما قالوا وهي وان كانت في الاصل للاستقبال والتوكيد الا أنها جردت عن بعض معناها وتجر يد الكلمة عن بعض معناها شائع عندهم ولا يقال ان الظاهر من كلام الشارح جمل طلب البعد مجازا عن طيب النفس به الا لازم له وجعل سكب الدموع مجازا عن سببه وهو الحزن لانا نقول بل مرده تقرير معنى البيت وبيان

وهي حالة الحزن (لا الى ما قصده من السرور) الحاصل بالملاقاة ومعنى البيت انى اليوم أطيب نفسا بالبعد والفراق وأوطنها على مقاساة الاحزان والاشواق وأتجرع غصصها وأحمل لاجلها حزننا فيبعض الدموع من عيني لأنسب بذلك الى وصل يدوم ومسررة لا تزول فان الصبر مفتاح الفرج ولكل بداية نهاية أى بخيلة ولهذا لا يقال جماد الله عينك أى أسرها (لا الى ما قصده من السرور) ولو أراد الانتقال بسرعة على مقتضى العرف الى ما قصده من السرور لقال لاضحك لان الضحك يكتفى به عن السرور كما تقدم كثيرا وفي معنى البيت وجهان * أحدهما أن الزمان والاحبة من عاداتهم عكس المراد فأطلب خلاف المراد لعنى أغالطهم فيأتون بالمراد وهذا يحسنه اظهار أن القائل يطب مغالطة الزمان على وجه الظرافة والتلميح والا فلا يخفى أن الاحبة والزمان على تقدير تسليم هذا انما يتون بخلاف المراد في نفس الامر لا بخلافه في الظاهر ولهذا قيل ان هذا الكلام فاسد وقد علمت أنه يحسن باظهار قصد المغالطة موجود في العين ولكن حصل له جمود منه من الانسكاب وذلك لا يتأتى في حال السرور لان المعنوم لا يوصف بالجود * واعلم أن هذا الاعتراض فيه نظر لان استعمال الجود في هذا البيت ان لم يكن جائزا فليس هذا كلاما غير فصيح بل هو غير عر في وان كان يستعمل فمن أين جاء التعميد ثم عليه من الاعتراض من كون الاخلال بالفصاحة هنا ليس في الكلام ما سبق واعلم أن البرد في الكامل فسر هذا البيت بغير هذا فقال هذا رجل فقير يبعدهن أهله ويسافر ليحصل ما يوجب لهم القرب وتسكب عيناه الدموع في

سبب السكب ولا حاجة الى ارتكاب التجوز وأطيب يصح أن يكون بالتخفيف من طاب بدليل تنكير نفسا على التمييز اذ لو كان بالتشديد لقال نفسى بالنصب على المفعولية و يصح أن يكون بالتشديد من طيب بدليل عطف وأوطنها عليه السك الاول أحسن لان الثاني يومهم أن المراد تطيب النفس ولو غير نفس التسكام كما يؤخذ من التنكير ومرعاة جانب المعنى أولى (قوله وأوطنها) أى أصبرها على مقاساة الخ هذا راجع الى قوله وتسكب عيناي الدموع بيان لحاصل معناه وقوله الى وصل يدوم راجع لقوله لتقر بوا وقوله ومسررة الخ راجع لقوله لتجمدا بيان للمعنى المراد منه (قوله والاشواق) أخذ الاشواق بطريق الا لازم لانه يانزم من الحزن على بعد الحبيب الاشفاق اليه (قوله وأتجرع غصصها) أى الاشواق وفيه استعارة بالكناية وتخيل حيث شبه الاشواق بمشروب مر والتجرع تخيل (قوله لاجلها) علة للتحمل أى وأنحمل لاجل تلك الاشواق حزننا فاضمير للاشواق أو راجع للنفس على حذف مضاف أى وأنحمل حزننا لاجل راحة نفسى ولا يصح رجوعه للاحزان لما فيه من الركة (قوله يقبض) أى ذلك الحزن الدموع وفيه أنه قد جعل الحزن سببا في سكب الدموع وهذا يتنافى ما تقدم له من أن سكب الدموع كناية عن الحزن فان مقتضى ذلك أن سكب الدموع ملزوم والحزن لازم والا لازم مسبب لاسبب الا أن يقال انهما متلازمان لزوما مساويا فكلاهما لازم للاخر فيصح في كل أن يعتبر لازما أو ملزوما وسبباً أو مسبباً (قوله فان الصبر الخ) التفت الشارح لذلك لا لكون الزمان والاخوان من عاداتهم معاملة الانسان بنقبض مطلوب به

(قوله ومع كل عسر) عطف على خبر إن ويسر اعطف على اسمها (قوله وللقوم ههنا كلام فاسد الخ) أى فى معنى البيت وحاصله أن بعضهم ذكر أن السين للاستقبال وأن المعنى أنى من سالف الزمان الى اليوم كنت اطلب القرب والسرور فلم يحصل لى الا الحزن والفرق فأنا بعد هذا الآن اطلب البعد عنكم والفرق لأجل أن يحصل القرب والوصول واطلب حصول الاحزان والبكاء لأجل أن يحصل لى الفرح والسرور لان عادة الزمان والاخوان المعاملة بتقيض المقصود فالشاعر طلب خلاف مراده ليعاظم الزمان والاخوان فيأتون بالمراد ووجه الفساد أمور * الاول أن الاحبة والزمان انما يأتون بخلاف المراد فى الواقع لافى الظاهر والذى طلبه الشاعر مراد فى الظاهر لافى الواقع وقد يقال ان من تصرفات الشعراء أنهم يظهرن طلب أمر ويكفون مرادهم خلافاً قصد الى حصول تقيض ما طلبوا الذى هو مرادهم بناء على ذلك الأمر التخيلي وهو انيان الزمان بخلاف المطلوب فلا معنى لذلك الاعتراض بالفساد قول أبو الحسن الباخري (١١٢) ولكم تمنيت الفرق مغالطا * واحتلت فى احتما غرس ودادى

ومع كل عسر يسرا والى هذا أشار عبد القاهر فى دلائل الاعجاز وللقوم ههنا كلام فاسد أوردناه فى الشرح (قيل) فصاحة الكلام خلاصه مما ذكر (ومن كثرة التكرار

على وجه الظرافة * والوجه الثانى أن المراد بالطلب ارتكاب فعل الطالب باظهار عدم الضجر الحاصل بالصبر وتوطين النفس على المكروه المؤدى الى افاضة الدموع ليحصل عن ذلك دوام السرور بدوام التلاقى فان الصبر مفتاح الفرج (قيل) فصاحة الكلام هي خلاصه مما تقدم (و) خلاصه أيضاً (من كثرة التكرار) والمراد بالكثرة ههنا ما فوق الواحدة فذكر الشيء أيضاً ثانياً تكرر وذكره ثالثاً كثرة سواء كان المذكور ضميراً أو غيره

بعده عنهم اتجمد عند وصوله لهم وأنشد

تقول تسليمى لو أقت بأرضنا * ولم تدر أفى المقام أطوف

﴿ نبيه ﴾ يجوز فى قوله وتسكب النصب عطفاً على بعد من باب * للبس عباءة وتقر عينى * أحب ويؤيده أمور أحدها تصريح جماعة كالحطبي فى معنى اللبيب بأنه أراد طلب سكب الدموع الثانى أنه المطابق للنصف الاول الثالث أنه لا يحسن ان يقول تسكب عيناي الدموع والغرض أنها سكب كما أن الدار بعيدة وانما يجد طلبه لهما * بقى هنا فائدة وهو أن هذا البيت على كثرة المستحسنين له قد يقال فاسد المعنى لانه اذا كان الدهر يثا كده فكيف يخلص من ذلك بأن يطلب بعد الدار ليقترب والطلب هنا هو النفسى فان كان مستمراً على طلب القرب لم يقترب ابداً ولا يمكن حينئذ جعل طلب البعد وسيلة له وجوابه انه الآن يقول سأطلبها لتقربوا وهو حال طلب البعد لا يطلبه للقرب فقوله لتقربوا عملة لقوله سأطلب لا لأطلب او يجعل متعلقاً ببعده والمعنى ماسبق ثم تقول من أين لنا انه لم يرد حقيقة الجمود ص (قيل ومن كثرة التكرار

وطمعت منها بالوصول لانها * تبنى الامور على خلاف مرادى

وقد يجاب بان الاطلاع على مراد الشاعر يتوقف على انكشاف حاله فان كان الشاعر متعلقاً بالارتحال بقرينة حال او مقال فالعنى

على مقاله البعض ويكون قصده الاعتذار لاحتية

فى التشر للسفروان كان

الشاعر من الحكماء المتكلمين

بالحكم والحقائق فالانسان

حمله على المعنى الذى ذكره

فى دلائل الاعجاز وان كان

من الظرفاء المستظرفين

للنوادير والغرائب فالمعنى

على مقال البعض وحينئذ

فالقول بأن مراد الشاعر

هو ما ذكره ذلك البعض

على الاجال بدون اطلاع على حاله لا يخفى نعتسه افاده القرى * الامر الثانى أن طلبه للبعد والفرق إما فى حال الفرق وتتابع

أوفى فى حال الوصول فالاول تحصيل الحاصل والثانى طلب قطع الوصول لتحصيل الوصول ولا يخفى أنه شنيع جداً وقد يجاب باختيار الأول وهو أنه طلب فى حالة البعد دوام البعد لأجل حصول دوام القرب او بختار الثانى وهو أنه اختار البعد حالة القرب لكونه قريباً محققاً زواله فيصيب البعد لأجل ان يحصل قرب غيره دائماً وفى ذلك نعتسف (قوله فصاحة الكلام الخ) أشار الشارح بذلك الى ان قول المصنف ومن كثرة الخ عطف على مقدر فى كلام هذا القائل والمجموع مقول القول (قوله مما ذكر) أى من الامور الثلاثة السابقة فى كلام المصنف (قوله التكرار) بالفتح لانه ليس من بناء تفعال بالكسر الاتقاء وتبيان (قوله ومن كثرة التكرار) أى للفظ الواحد اسماً كان أو فعلاً أو حرفاً كان الاسم ظاهراً أو ضميراً وانما شرط هذا القائل الكثرة لان التكرار بلا كثرة لا يخل بالفصاحة والا لقبح التوكيد اللفظى

وتتابع الاضافات كما في قول أبي الطيب * سبوح لها منها عليها شواهد *

(قوله وتتابع الاضافات) أى ومن تتابع الاضافات فهو عطف على كثرة لاعلى التكرار وحينئذ فيكون صاحب هذا القيل مشروطا في فصاحة الكلام خلوصه من تتابع الاضافات وان لم نكثر وبما يشرح ذلك قول الشارح فيما أتى وتتابع الاضافات مثل قوله ولم يقل وكثرة تتابع الاضافات مثل قوله (قوله الاضافات) المراد بالجمع ما فوق الواحد نحو * يا على بن حمزة بن حمارة (قوله كقوله) أى قول أبي الطيب أحمد المنبني من قصيدة يمدح بها سيف الدولة بن حمدان وأولها :

عواذل ذات الخال في حواسد * وان ضجيع الخود منى لماجد
يرد يدا عن نوبها وهو قادر * ويصى الهوى في طيفها وهو راقد
منى يشتقى من لاعج الشوق في الحشا * محب لها في قربه متباعد
ألح على السقم حتى أفتته * ومثل طيبي جاني والعوائد
أهم بشيء والليالي كأنها * تطاردني عن كونه وأطارد
وحيد من الخلان في كل بلدة * اذا عظم المطالب قل الساعد

وتسعدني الخ

(قوله وتسعدني) من الاسعاد وهو الاعانة والتخليص قيل ان اللنى هنا على المضى أى أسعدتني لانه أراد الاخبار عما صدر منها في بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع استحضارا للصورة الغريبة أى صورة الاسعاد ولكن الاقرب أن يراد الاستمرار التجديدي بقرينة اللقاع (قوله في غمرة) أى من غمرة والغمرة ما يفمرك من الماء والمراد هنا الشدة فهو (١٦٣) من ذكر المزموم وإرادة اللازم (قوله أى فرس)

أشار الشارح الى أن سبوحا صفة لمخدوف وإنما لم يقل سبوحه مع أن الموصوف مؤنث ولذا أنت الفعل له

وتتابع الاضافات كقوله) وتسعدني في غمرة بعد غمرة (سبوح) أى فرس حسن الجرى لاتعبرا كعبها كأنها تجري في الماء (لها) صفة سبوح (منها) حال من شواهد (عليها) متعلق بشواهد (شواهد)

لان سبوح فعول بمعنى فاعل وهو يستوي في الوصف به بالذكر والمؤنث (قوله حسن الجرى) فيه أن الفرس مؤنث سماها اذ ليس فيها علامة تأنيث ظاهرة ولكن سمع عود

(و) خلوصه أيضا من (تتابع الاضافات) وسواء كانت متداخلة أو لا فكثرة التكرار (كقوله) وتسعدني في غمرة بعد غمرة * (سبوح لها منها عليها شواهد) أى وتسعدني بالفوز بالغنائم والنجاة في شدة بمعدشة فرس سبوح أى حسنة العدو لاتعبرا كعبها وتتابع الاضافات) ش أى من الناس من شرط في فصاحة الكلام أن يكون خاليا من كثرة التكرار وتتابع الاضافات وأنشد على الأول قول أبي الطيب وتسعدني في غمرة بعد غمرة * (سبوح لها منها عليها شواهد)

(٦٥) شروح التلخيص - أول

الضمير عليها مؤنثا والنعمة هنا حقيقي يجب أن يتبع منوعته في أربعة من عشرة من جملتها التأنيث فكان الواجب أن يقول حسنة الجرى وأجيب بانه ذكر الوصف لتأويل الفرس بالمركوب أولتا ويلها بالحيل وهو اسم جنس افرادى يقع على المذكر والمؤنث وعلى القليل والكثير سميت بذلك لاختيائها في مشيها ولا يرد أن اسم الجنس يفرق بينه وبين واحدته بالتاء لانا نقول هذا في اسم الجنس الجمعي وما ذكرناه من أن الحيل اسم جنس افرادى هو الحق خلافا لمن قال انه اسم جمع واعتراض بأنه يقع على ثلاثة فأكثر والمقصود هنا فرس واحد وحينئذ فلا يناسب تأويل الفرس بالحيل ونوقش في قوله حسن الجرى بأن المناسب لقوله وتسعدني الخ أن يقول شديدة الجرى لان شدته هو الذى يترتب عليه الانقاذ من العدو وأجيب بأن المراد حسن الجرى لقوة جريها وسهولته لالسهولته فقط (قوله كأنها تجري الخ) فيه اشارة الى أن استعمال سبوح في الفرس مجاز لان السبوح في الأصل كثير السبح أى العوم في الماء واستعمله الشاعر في كثير الجرى على سبيل الاستعارة المصروفة التبعية حيث شبه الجرى الكثير بالسبح أى العوم في الماء واستعير اسم المشبهه للمشبهه واشتق من السبح سبوح بمعنى جار يجر ياشد يدا (قوله صفة سبوح) أى مع فاعله لان لها هو الصفة وحده (قوله حال من شواهد) أى لانه كان في الأصل نعتا لها ونعت النكرة اذا قدم عليها أعرب حالا (قوله متعلق بشواهد) أى الذى هو بمعنى الدلائل كما أشار له الشارح بالعبارة فانها تشير الى أن المراد بالشواهد العلامات الدالة وأن في الكلام حذف مضاف وهو النجاة و يجعل الشواهد بمعنى العلامات الدالة يندفع ما يقال ان الشهادة المعداة بلى لم ترد الا للضرورة والقصد هنا النعمة وهو الشهادة بنجاة الفرس أو يقال ان الشهادة على حالها وعلى معنى اللام أو أن هذه الشهادة لما كان يترتب عليها الدخول في الحروب والوقوع في الهلكات عبر بلى اذ ليس على الفرس أضر من الشاهد الذى يشهد لها بالنجاة

(قوله فاعل الظرف) أي لاعتماده على الموصوف وهو سبوح وانالم يجعل الظرف خبرا مقدهما وشواهد مبتدأ مؤخر مع جواز ذلك لاحتياجه لنكتة لتقدم الخبر وليس هنا نكتة لتقدمه (قوله من نفسها) من هذه ابتدائية (قوله قيل الخ) قائله الشيخ الزوزني وحاصله أن التكرار ذكر الشيء مرتين فهو عبارة عن مجموع الذكرين ولا يتحقق تعدده الا بالتربيع ولا يتكرر التكرار الا بالتسديس وحينئذ فلا يصح التمثيل بهذا البيت لكثرة التكرار اذ لم يحصل فيه تعدد للتكرار فضلا عن الكثرة اذ الضمير فيه ثلاثة فقط (قوله بذكره ثالثا) أي بل الكثرة لا تحصل الا بسنة لان أصل التكرار يحصل باثنين وتمده بأربعة والكثرة باثنين آخرين (قوله وفيه نظر) حاصله أنا لان سلم أن التكرار اسم لمجموع الذكرين (١١٤) بل هو المذكور الثاني المسبوق بآخر والمراد بالكثرة ما زاد على الواحد وحينئذ فالكثرة

تحصل بالذكر ثلاثا كما في البيت أو يقال ان الاضافة في كثرة التكرار من قبيل اضافة السبب الى السبب أي كثرة الذكر الحاصلة من التكرار ولا شك في حصول كثرة الذكر بتثليثه كذا في الفري (قوله ما يقابل الوحدة) أي والمراد بالتكرار الذكر الثاني المسبوق بآخر فالتكرار اسم للذكر الأخير والكثرة تحصل بما زاد عليه وحينئذ فيحصل التكرار وكثرته بتثليث الذكر فقوله ما يقابل الوحدة أي التي أوجبت التكرار وهو الذكر الثاني ولا شك أن الثالث مقابل للثاني فال الأمر الى أن الكثرة هي تعدد التكرار المقابل لوحدة التكرار لأن الكثرة هي

فاعل الظرف أعني لها معنى أن لها من نفسها علامات دالة على نجابتها قيل التكرار ذكر الشيء مرة بعد أخرى ولا يخفى أنه لا يحصل كثرته بذكره ثالثا وفيه نظر لان المراد بالكثرة ههنا ما يقابل الوحدة ولا يخفى حصولها بذكره ثالثا (و) تتابع الاضافات مثل (قوله * حمامة جرجا حومة الجنديل اسجعي) فأنت برأى من سعاد ومسمع * ففيه اضافة حمامة الى جرجا وجرجا الى حومة وحومة الى الجنديل والجرجاء تأنيث الأجرع قصره بالضرورة وهي أرض ذات رمل لا تنبت شيئا والحومة معظم الشيء والجنديل أرض ذات حجارة

فكأنها تسبح على الماء ويوصف بسبوح المذكر والمؤنث ثم وصف الفرس بدلائل نجابتها بقوله لها منها عليها شواهد أي لتلك الفرس شواهد عليها أي تشهد على نجابتها حال كون تلك الشواهد كاذبة منها لان علامة نجابة الفرس توجد في خلقها غالبا فشواهد فاعل بلها أو مبتدأ ولها خبره وعليها متعلق بشواهد ومنها حال من شواهد (و) تتابع الاضافات (كقوله حمامة جرجا حومة الجنديل اسجعي) * فأنت برأى من سعاد ومسمع فخامة اضافة الى جرجا وهو تأنيث الأجرع وهو المكان ذو الحجارة السوداء ومكان الرمل الذي لا ينبت شيئا وجرجا مضاف الى حومة وهي معظم الشيء وحومة مضاف الى الجنديل بسكون النون وهو الحجر والمراد به هنا مكان الحجارة فهو بمعنى الجنديل بفتح النون وكسر الدال وقوله فأنت برأى من سعاد ومسمع أي أنت حيث تراك سعاد وتسمع كلامك كذا نقل عن الصحاح فلا يصح كما قيل أن يكون المعنى فأنت بحيث ترى سعاد وتسمع من كلامها لهذا الدليل النقلى وكذا لا يصح من جهة التصرف العقلي أيضا وهو أن الأمر بالسجع الذي هو هنا هدير الجمجم وشبهه لما نزلت الجمامة فيه بالنداء والأمر به منزلة العاقل للمأمور بالتفني كان الغرض منه اسماع الغير لاسماع المأمور للغير كذا قيل وفيه أن هذا انما يتجه في مقام يكون الغرض فيه ترويح السامع وتزجيده لا يسمع من السجع مثلا وأما ان كان المقام مقام اظهار أن المأمور في موضع النشاط والطرب برؤية المحبوب وسماع كلامه كان المناسب اسجعي اهتزازا وطربا (١)

وفي التمثيل بهذا البيت نظر سيأتي وعلى الثاني قول ابن بابك (حمامة جرجا حومة الجنديل اسجعي) * فأنت برأى من سعاد ومسمع

بالبيت (قوله مثل قوله) أي قول عبد الصمد بن منصور بن الحسن بن بابك (قوله حمامة جرجا) حمامة منادى منصوب لضافته لما بعده والمعنى يا حمامة الأرض المستوية ذات الرمل التي لا تنبت شيئا التي هي معظم الأرض التي فيها الحجارة اسجعي (قوله أرض ذات حجارة الخ) كذا في الأساس والدى في الصحاح أن الجنديل بسكون النون الحجارة وأما الأرض ذات الحجارة فيقال لها جنديل بفتح الجيم والنون وكسر الدال فعلى هذا يكون تفسير الشارح ليس تفسير القويا بل تفسير امرادا وفي الكلام تجوز من اطلاق اسم الحال وارادة المحل أو يقال انه ثبت عند الشارح قراءته بكسر الدال وتكون النون حينئذ مسكنة بالضرورة والداعى لما ذكر من أحد الأمرين اضافة الجرجاء الى الحومة والحومة للجنديل لان الاضافة الاولى بيانية والثانية على معنى في أي يا حمامة الأرض المستوية ذات الرمل التي لا تنبت شيئا التي هي معظم الأرض التي فيها الحجارة لا معظم الحجارة كما لا يخفى

(١) اهتزازا وطربا. كذا في بعض النسخ وفي بعضها اهتزازا وطربا وكل صحيح فتأمل. كتبه مصححه

وفيه نظر لان ذلك ان أقصى باللفظ الى الثقل على اللسان فقد حصل الاحتراز عنه بما تقدم والافلا يدخل بالفصاحة

(قوله والسجع هدير الحمام ونحوه) اعلم أن السجع تصويت الحمام والناقة على ما في الاساس فهو حقيقة فيهما يقال سجعت الحمامة اذا طربت في صوتها وسجعت الناقة إذا مدت حنينا على جهة واحدة وأما الهدير فهو حقيقة في صوت الحمام مجاز في صوت الناقة والحمام ما كان ذا طوق من الفواخت والقمارى ونحوهما اذا علمت هذا فقول الشارح ونحوه ان كان مرفوعا عطفًا على الهدير أى السجع هدير الحمام ونحوه هدير وهو حنين الناقة فالامر ظاهر وان كان مجرورًا عطفًا على الحمام أى السجع هدير الحمام وهدير نحو من الناقة ففيه نظر لما علمت أن اطلاق الهدير على صوت الناقة مجاز الا أن يقال ان الهدير من باب عموم المجاز وهو استعمال الخاص في العام فيراد بالهدير الذى هو تصويت الحمام خاصة مطلق تصويت الشامل لتصويت الحمام والناقة أو من استعمال الكلمة في حقيقتها ومجازها أو يقال يراد بالحمام نوع مخصوص منه وهو ما يطرب بصوته أو ما يالف البيوت ويقيد بها ويراد بنحوه غير ذلك النوع من الحمام (قوله أى بحيث تراك) أى فى مكان تراك فيه سعاد وتسمعك منه حيث طرف مكان والباء بمعنى فى (قوله كذا فى الصحاح) أى فكلام الصحاح يفيد أن المجرور بمن بعد رأى ومسمع هو فاعل الرؤية والسمع (قوله فساد ما قيل) أى مقاله الشارح الزوزنى (قوله يشهد به العقل والنقل) أما النقل فما ذكره عن الصحاح فانه يفيد أن (١١٥) فاعل الرؤية المجرور بمن وكلام الزوزنى يقتضى أن المجرور بمن هو المفعول وأما العقل فلان الحمامة إذا كانت تسمع صوت المحبوبة فلا يحسن فى نظر العقل طلب تصويتها لانه يفوت سماعها بل اللائق طلب الاصغاء فكان الواجب على الشاعر أن يقول اسمعى أو اسكنى أو اصتنى فقبلت الشهادة ثان فان قلت شهادة العقل لا تقبل الا لو كان الغرض بسجدها سماع تصويتها

والسجع هدير الحمام ونحوه وقوله فانت برأى أى بحيث تراك سعادة وتسمع صوتك يقال فلان برأى منى ومسمع أى بحيث أراه وأسمع قوله كذا فى الصحاح فظهر فساد ما قيل ان معناه أنت بموضع ترين منه سعاد وتسمعين كلامها وفساد ذلك مما يشهد به العقل والنقل (وفيه نظر) لان كلا من كثرة التكرار وتتابع الاضافات ان ثقل اللفظ بسببه على اللسان فقد حصل الاحتراز عنه بالتناظر والافلا يدخل بالفصاحة

من شهود سعاد وسماع كلامها (وفيه) أى وفيما قاله هذا الفائز من أن الخلوص من تتابع الاضافات وكثرة التكرار يحتاج الى زيادة فى الحد (نظر) لان كثرة التكرار وتتابع الاضافات ان أوجبنا نقل السانبا

قال فى الايضاح (وفيه نظر) لان ذلك ان أقصى باللفظ الى الثقل فى اللسان فقد حصل الاحتراز عنه والافلا يدخل بالفصاحة وقال عبد القاهر لاشك فى ثقل ذلك فى الاكثر انما هو وقد يحسن اذا سلم من الاستكراه قال وما حسن فيه قوله ابن المعتز

فظلت ندير الراح أيدى جاذر * عتاق دنابر الوجوه ملاح

ويمكن أن يكون الغرض بسجدها اظهار نشاطها وطر بها برؤية المحبوبة وسماع كلامها كما يحصل للبلابل عند رؤية الازهار وسماع الاوتار فهى شهادة مجروحة وقد وجد فى البيت ما يدل على ان الغرض من التصويت ما ذكر وهو ضم الرؤية الى السماع وجعلها من أسباب الامر بالتصويت أيضا ولا شك ان الرؤية لسعاد لا تصلح سببا لسجع الحمامة وانما تصلح سببا لظهور النشاط فالعقل شاهد عليه لاله والمعنى اسجعى أيتها الحمامة فان الدواعى للنشاط والطررب موجودة وهى مشاهدة تلك المحبوبة التى تفوق الازهار فى النظارة وسماع صوتها الذى يعلو على صوت الاوتار وأجيب بأن معنى شهادة العقل بفساده أنه يحكم بفساد توجيه مخالف للنقل وعنه مندوحة على أن ضم الرؤية الى السماع يصلح لأن يكون سببا فى الامر بسجع الحمامة لاجل سماع صوتها لأن السمع مع الرؤية ألد وأتم من السماع بدون الرؤية فقول المعتز وقد وجد فى البيت الخ ممنوع تأمل (قوله وفيه نظر الخ) حاصله أن ذلك القائل يدعى أن كثرة التكرار وتتابع الاضافات محل الفصاحة مطلقا فلا بد من الخلوص منها وحاصل الرد عليه اننا لانسلم ذلك الاطلاق بل الحق التفصيل وهو ان حصل للفظ ثقل بسبب ما ذكر من الامر بين كانا مخلين بالفصاحة لكن الاحتراز عنهما حصل بالاحتراز عن التناظر لما تقدم ان تناظر الكلمات عبارة عن كونها ثقيلة على اللسان عند اجتماعها وان كانت فصيحة وان لم يحصل للفظ ثقل بسببها فلا يخلان بالفصاحة وذلك لان اخلاها انما هو من جهة ما يحصل بهما من الثقل فاذا اتقى ذلك اتقى الاخلا لانه يلزم من نفي السبب المساوى نفي السبب وحيث كانا لا يخلان فلا يصح الاحتراز عنهما

كيف وقد وقع في التنزيل

فقد وقع الاحتراز منهم بالخلوص من التنافر وان لم يوجبه فلا يحتزم منهما بدليل وجودهما في القرآن العزيز من غير اخلاهما بالفصاحة اجماعا لعدم الثقل فتتابع الاضافات في قوله تعالى

قلت وأين الاضافات هنا فضلا عن تتابعها وانما هنا إضافتان * وقد اعترض على المصنف في قوله ان أدى الى الثقل على اللسان فقد احتز عنه بأنه انما تقدم ما يحتزم به عن تنافر الكلمات وهذا ليس كذلك قلت والحق التفصيل فالتنافر الحاصل من التكرار تقدم الاحتراز عنه لان الكلمات المتماثلة متنافرة الا ترى ان التنافر في وقبر حرب البيت انما هو تكرر التماثلات والتنافر الحاصل من الاضافات لم يتقدم ما يحتزم به عنه وادعى بعضهم التعقيد في تكرر هذه الضمائر وفيه نظر لان رجوعها الى شيء واحد واضح فان فرض ذلك حيث تختلف الضمائر اختلافا لا يظهر معه المعنى كان عدم الفصاحة للتعقيد لا للتكرار ثم قل في الايضاح وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وهذا الحديث رواه ابن حبان في صحيحه في النوع الرابع من القسم الثالث وليس كما ذكره المصنف بل فيه ذكر الكريم اربع مرات ونصه الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم قلت هذا لا يتعلق له بالاضافات فان قصد ان يستشهد به لعدم كراهية التكرار ففيه نظر لان كل اسم يعنى غير الآخر بخلاف الضمائر في بيت المنبى فانها ترجع لشيء واحد ثم نقل عن صاحب بن عباد انه كره الاضافات المتداخلة وانها لا تستعمل الا في الهجاء كقوله

يا على ابن حمزة بن عماره * أنت والله تلجة في خياره

قلت وقد جعل المصنف نحو هذا البيت من انواع البديع كما ستره وسماه بالاطراد ولعل الجمع بين كلاميه أنه نوعان ثم نقل المصنف ان عبد القاهر قال لاشك في ثقله في الاكثر إلا اذا لطف قلت فيما قاله نظر وأين تتابع الاضافات هنا وأحسن ما يستدل به على فصاحة تتابع الاضافات قوله تعالى ذكر رحمة ربك عبده زكريا وقد ينازع فيه فيقال ان الاضافات هنا ترجع الى اضافتين أو اضافة فان ذكر الرحمة رحمة ورحمة الله صفته ويؤيد ذلك قول النحاة انه يراد الحلال من المضاف له اذا كان المضاف جزءا أو كجزئه لانه بصير وجود الاضافة كعدمها ثم المضاف اليه ضمير ومثله ايضا في تتابع الاضافات قوله تعالى فقدموا بين يدي نجواكم صدقة وقوله تعالى قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربى وقوله تعالى أو يأتي بعض آيات ربك يوم يأتي بعض آيات ربك وقوله تعالى مثل دأب قوم نوح وكذلك قوله تعالى كذاب آل فرعون ان جعلنا الكاف اسما وقوله تعالى فبأى آلاء ربك تكذبان والحديث قاب قوس أو أحدكم وموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها واذا اعتبرنا الاضافة المعنوية كان في يوم يأتي خمس اضافات لان تقديره يوم اتيان بعض آيات ربك وقوله صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه أناعد ظن عبدى بي وقد يستشهد لتتابع التكرار بقوله تعالى ربنا وآتنا ما وعدتنا وقوله تعالى واعف عنا وافر لنا وارحمنا ويمكن الجواب بأن ذلك في جملة والآيات في جملة لكن برد حينئذ نحو قوله تعالى ومن أوصافها وأوبارها وأشعارها وقوله تعالى قل إن كان آباؤكم الآية وقوله تعالى التائبون العابدون الى آخره * تنبيه * قوله تتابع الاضافات لم يتبين مقصوده فيه وذكره لبيت ابن المعتز دليل انه يكتب في ذلك باضافتين وفيه نظر لان في القرآن والسنة ما لا يكاد يحصى من ذلك واذا أردت تحرير العبارة قلت قد يكره تتابع الاضافات بشروط أن تكون ثلاثا فاكثر وان لا يكون واحد منها جزءا أو كجزءه وأن لا يكون المضاف اليه الا خبر ضميرا وان لا يكون فيها اضافة في علم

وقد قال النبي ﷺ
الكريم ابن الكريم
ابن الكريم ابن الكريم
يوسف بن يعقوب بن اسحق
ابن ابراهيم قال الشيخ
عبد القاهر قال صاحب
إياك والاضافات المتداخلة
فانها لا تحسن وذكر أنها
تستعمل في الهجاء كقوله

القاتل

يا على بن حمزة بن عماره
أنت والله تلجة في خياره

(قوله كيف الخ) هذا
استهزاء تعجبى أى كيف
يصح القول بأنهما يتخلان
بالفصاحة مطلقا وقد وقع
أى كل منهما في التنزيل

كقول

ثم قال الشيخ ولا شك في نقل ذلك في الاكثرية ولكنه اذا سلم من الاستكراه ملح (١١٧) ولطف وما حسن فيه قول ابن المعتز أيضا

وظلت تدبر الراح أيدي جاذر
عناق دنانير الوجوه ملاح
وما جاء فيه حسنا جميلا
قول الخالدي يصف غلامه
ويعرف الشعر مثل معرفتي
وهو على أن يزيد مجتهد
وصيري القريض، وزان
دينار المعاني الدقاق منتقد
* وأما فصاحة المتكلم
فهى ملكة

مثل دأب قوم نوح وذ كرحمة ربك عبده ونفسه وما سواها فألمه ما جفورها وتقواها (و) الفصاحة
(في المتكلم ملكة)

مثل دأب قوم نوح وكثرة التكرار في قوله تعالى والشهس وضحاها إلى آخر السورة وفي الحديث في وصف
يوسف على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف
ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وهذا الحديث الشريف اشتمل على كثرة التكرار وعلى تتابع الاضافات
لان الاضافات تشمل كإتقدم المتداخلة بأن يكون الأول مضافا للثاني والثاني للثالث كمثل المصنف وغير
المتداخلة كالحديث (و) الفصاحة الكائنة (في المتكلم) هى ملكة

كقول أبي سفيان لقد أمر امرأ بن أبي كبشة فليس في مثل ذلك استكراه واذا اعتبرت هذه الشروط
حصل الجواب عن الآيات السابقة * نبيه * اذا تأملت ما ذكره المصنف علمت أن كل هذه
الأمور غير محتملة بالفصاحة في الكلام بل في الكلمات المتعددة التي لا اسناد بينها وبه تبين أن مراده
بالكلام ما زاد عن الكلمة * نبيه * ذكر غير المصنف أمورا تعتبر في فصاحة الكلام * منها عدم
تتابع الأفعال وليس من ذلك قوله تعالى فاقبلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم
واقعدوا لهم لتوسط الواو وتعلق كل بمفعول مع زيادات في الابتداء والانهاء * ومنها تتابع الصفات
الترادفة * ومنها كثرة الألفاظ المصغرة وكثرة التجنيس أو التطبيق كما ذكره الخفاجي والتنوخي
وان كان القليل من كل من هذه الأمور حسنا * بقى على المصنف أسئلة الأول ان قوله الخلوص
من كثرة التكرار وتتابع الاضافات موضوعه الخلوص منهما معا ومقصوده من كل منهما كما
سبق الثاني أن التكرار أقل ما يصدق عليه الاسم منه ذكر الشيء مرتين فكثرة التكرار لا تصدق
بذكره ثالثا فلا كثرة تكرر في نحو لها منها عليها وقد يمنع ذلك فلان الزائد عن الأقل وهو ثلاثة يصدق
عليه اسم الكثرة الثالث أن المصنف ذكر في باب الفصاح أن التكرار من عيوب الكلام وكلام
السكاكي أيضا يشمر به وذكّر المصنف في الايضاح هنا انه ليس بعيب وكذلك في باب الاطناب بل جملة
حسنا فانه أحد أنواع الاطناب وجعله في باب الایجاز عيبا والجمع بين الجميع أن منه الحسن ومنه القبيح
ونقل حازم عن جماعة أن التكرار يحسن في مواضع الشوق والمدح والهجاء ويرد بأن هذه المواضع
وغيرها سواء في اختلاف ذلك باختلاف المقام والحال وذكّر من المستحسن قول أبي تمام

كريم متى أمدحه أمدحه والورى * معى واذا ملته لمته وحندى

قال فانه لا سبيل الى التعبير عن هذا المعنى إلا بالتكرار وقال وكذلك كل ما لا يمكن التعبير عنه إلا
بالتكرار فهو حسن قال فهذا بيت تكرر فيه حروف الحلق وتكررت فيه ألفاظ وهو يحسن قلت
ومنه يعلم أن ماله يتخيل فيه من النقل اتمامه للتكرار للاجتماع الحاء والهاء كما سبق الأثرى الى قوله
تكررت فيه حروف الحلق ولم يقل تمددت قال وعملا يمكن التعبير عنه إلا بالتكرار حسن وان خالف
فيه بعضهم قول المتنبي

وحدان حمدون وحمدون حارث * وحارث لقمان ولقمان راشد

فلمل بمدوحه كان له قصد في ذكره الأسماء على هذا الترتيب اه وقال الخفاجي أيضا في سر الصناعة
انه حسن لانه لا يتم ذكر أجداد المدوح الابيه وبالغ ابن رشيق في ذمه وقد وقع في هذا البيت فائدة
سأذكرها في باب الاطراد من البديع وشرط الخفاجي أيضا في قبج التكرار عدم فصل كلمة بينهما كقولك
له به عناية فلو قلت له عناية به لم يقبج ونقل عن قدامة انه أنكر قبج تكرر الرباطات يعنى الضمائر مثل
* سبوح لها منها عليها شواهد * ص (وفي المتكلم) ش أى الفصاحة في المتكلم (ملكه)

(قوله مثل دأب) خبر
لخذوف أى وذلك مثل الخ
أو بدل من الضمير المستتر في
وقع العائد على كل من
كثرة التكرار وتتابع
الاضافات بدل بعض من
كل أفاعل بوقع أى وقع
هذا اللفظ وحينئذ فالفتحة
للحكاية وهذا وما بعده
مثال لتتابع الاضافات
وأما قوله ونفسه وما سواها
فهو مثال لكثرة التكرار
وكان الأولى أن يمثل بالسورة
بنامها كما مثل ابن
يعقوب لما فيه من زيادة
الردالا أن يقال انه اقتصر
على هذه الآية لما فيها من
التاميمح بأن هذا القائل ألهم
الفجور أى خلاف الصواب
وقد اشتمل على كثرة التكرار
وتتابع الاضافات قوله
عليه الصلاة والسلام في
وصف يوسف الصديق
الكريم ابن الكريم ابن
الكريم ابن الكريم يوسف

ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فهذا الحديث اشتمل على كثرة التكرار وعلى تتابع الاضافات لان الاضافات تشمل المتداخلة
بأن يكون الأول مضافا للثاني والثاني مضافا للثالث كمثل المصنف وغير المتداخلة كما في الحديث وكثرة التكرار تحصل بذكر الشيء ثلاثا سواء

كان المذكور ضميراً كمثل المصنف أو غير ضمير كما في الحديث (قوله وهي كيفية الخ) اعلم أن للتكلمين حصروا الموجودات الحادثة في الجوهر والعرض وقسم الحكماء العرض إلى أقسام تسعة وهي الكم والكيف والإضافة والمثلي والابن والوضع والملك والفعل والافتعال وسماوا هذه التسعة مع الجوهر المقولات العشرة أي المحمولات العشرة فتقولات جمع مقول بمعنى محمول فكل شئ يحمل على شئ لا بد أن يكون واحداً من هذه العشرة لانهم جعلوا هذه المقولات الأجناس العالية للموجودات الممكنة ثم قسموها إلى قسمين نسبية وغير نسبية فغير النسبية الجوهر والكم والكيف وما عدا هذه الثلاثة فهو نسبة يتوقف تعقلها أي تصورها على تعقل الغير وتصورها فالجوهر ما قام بنفسه أو تقول ما شغل قدر من الفراغ والكم عرض يقبل القسمة لذاته وهو ما متصل كالمقادير من الخط والسطح والجسم التعليمية العارضة للطبيعة كالزمان وإما منفصل كالكم القائم بالمدود والزمان والكيف عرفه الشارح بقوله عرض الخ والإضافة هي النسبة العارضة للشيء بالقياس إلى نسبة أخرى كالأبوة والبنوة ومالكية زيد ملكة كذلك كما وعملوكية كذلك زيد ولما كان التوقف عليه في الإضافة النسبة دون بقية الاعراض النسبية خصت باسم الإضافة وإن كانت كلها إضافات والمثلي هو حصول الشيء في الزمان أي كونه حاصل فيه والأبن حصوله في المكان أي كونه حاصل فيه ككون الصوم حاصلًا في شهر رمضان وكون زيد في الدار والوضع هيئة تعرض للشيء باعتبار نسبة أجزائه بعضها لبعض كالاتكاه والاضطجاع أو باعتبار نسبتها إلى أمر آخر كالقيام والاتكاس فإنه يتوقف على كون رجله إلى أعلى ورأسه إلى أسفل في الاتكاس وبالعكس في القيام والملك هيئة تعرض للجسم باعتبار ما يحيط به وينتقل بانتقاله كالتعمص والتعمم أي كون الإنسان لا بسالقميص أو العمامة والفعل كون الشيء مؤثراً في غيره مادام مؤثراً ككون المسخن يسخن غيره مادام يسخن وكون القاطع يقطع غيره مادام قاطعاً وكون الضارب يضرب مادام ضاراً بالانفعال هو تأثير الشيء عن غيره مادام يتأثر مثل كون الماء مسخناً مادام متسخناً وكون زيد مضروباً مادام الضرب نازلاً عليه وكون الثوب مقطوعاً مادام يتقطع فالإضافات والنسب عندهم أمور وجودية وأما مذهب التكلمين فيقولون إنها أمور اعتبارية لا وجود لها فلذلك يقولون للموجودات الحادثة أما جواهر أو أعراض والعرض هو الكيف فقط وأما الكم والأمور (١١٨) الإضافة فليست عندهم من العرض لأن العرض موجود في الخارج وهذه

ليست كذلك وقد جمع

وهي كيفية راسخة في النفس والكيفية عرض

بعضهم أسماء المقولات

لا يتوقف

عد المقولات في عشر سأنظما * في بيت شمر ع لافي رتبة نقلا

بقوله :

الجوهر السكم كيف والمضاف متى * أين ووضع له أن يفعل فعلا

وقد أشار بعضهم إلى أمثلتها فقال

زيد الطويل الأزرق ابن مالك * في بيته بالأمس كان متكى
بيده غصن لواه فالتوى * فهذه عشر مقولات سوا
ثم اعلم أن الصفة الحاصلة للنفس في أول حصولها تسمى حالا لان التصف بها يقدر على ازالتها في الزمن الحال أو أنها من التحول والانتقال لقدرته على التحول والانتقال عنها فان ثبتت في محلها وتقررت بحيث لا يمكن لانتصافها ازالتها سميت ملكة أما ملك صاحبها لباصرها في الإدراك كيف شاء أولانها هي تملك من قامت به لكونها تملك منه وتسمى أيضا كيفية لانها تقع في جواب كيف وذلك كالكتابة فانها في ابتدائها تسمى حالا فاذا تقررت ورسخت صارت ملكة (قوله وهي كيفية) أي صفة وجودية وأشار الشارح بذلك حيث لم يقل صفة إلى أن الملكة من مقولة الكيف وانها من أحد أقسام الكيف الأربعة وهي الكيفيات المحسوسة وهي ما يتعلق بها الإدراك وهي إما راسخة كحلاوة العسل وحرارة النار وصفرة الذهب أو غير راسخة كحمرة الحجل وكيفيات الكميات كالزوجية والفردية والاستقامة والانحناء والكيفيات النفسانية أي المختصة بذوات الأنفس وهي الحيوانات دون الجماد والنبات كالحياة والادراكات والجهالات والمعلوم والذات والآلام والكيفيات الاستعدادية أي المتعددة استعدادا وهي قبول الأثر ما أمسهولة كاللبن وأما بصعوبة كاصلاية هذا وكان الأسب للشارح في هذا المقام الالتفات لعنى العرفي للملكة والكيفية لانه أقرب للفهام فالكيفية عرفا صفة وجودية والملكية عرفا صفة وجودية راسخة في النفس لان ما ذكره من التعريف لا تعلقه بلم البلاغة وإنما هو من دقائق الحكماء ولعل الشارح ارتكب ذلك تشجينا للذهن (قوله راسخة) أي فان لم ترسخ كالفرح واللذة والألم كانت حالا واعترض بأن الرسوخ معناه الدوام والبقاء والكيف عرض وهو لا يبقى زمانين وأجيب بأن القول بأنه لا يبقى زمانين قول ضعيف وألحق بقاؤه أو يقال المراد رسوخها برسوخ أمثالها أي تواليها فردا بعد فرد (قوله في النفس) أي لافي الجسم كالبياض والا فلا تسمى ملكة والحاصل ان الكيفية اذا استقرت وثبتت في النفس قيل لها ملكة وان اختصت بالجسم عبر عنها بالكيفية وبالعرض (قوله والكيفية عرض الخ) أتى بالاسم الظاهر مع ان المحل للضمير إشارة إلى أن التعريف لمطلق كيفية سواء كانت راسخة أو لا وتوالت بالضمير لتوهم عوده على

الكيفية الموصوفة بالسوخ التي هي للملكة (قوله عرض) هو عند المتكلمين ما يقوم بنفسه بل يكون تابعا لغيره في التحيز أي الحصول في الجيز والسكان ومعنى تبعيته لغيره في التحيز هو أن يكون وجوده في نفسه هو وجوده في الموضوع بحيث تكون الإشارة لاحدهما إشارة إلى الآخر وعند الفلاسفة ما لا يقوم بذاته بل بغيره بأن يكون مخصصا بالغير اختصاص الناعت بالتمتع ومعنى اختصاص الناعت الخ أن يكون بحيث يصبر الأول نعتا والثاني ممنوعا به وأعلم أن هذا التعريف الذي ذكره الشارح مشتمل على جنس وعلى أربعة فصول فقوله عرض شامل لأنواع العرض التسعة المذكورة سابقا عند الحكماء والفصل الأول وهو قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير مخرج للأعراض النسبية التي يتوقف تعقلها على تعقل الغير وهي سبعة كما مر الإضافة والنسب والابن والوضوء والملك والفعل والانفعال واخراجها بهذا القيد إنما يظهر على مذهب الحكماء من أنها وجودية وانها من جزئيات المرض وأما على ما قاله المتكلمون من أنها أمور اعتبارية لا وجود لها في الخارج وانها ليست من جزئيات المرض بل مباينة له فلا يظهر اخراجها بهذا القيد لأنها لم تدخل في الجنس الذي هو العرض حتى تخرج بالفصل لكن هذا التعريف للحكماء القائلين ان النسب أعراض وأورده الشارح تشجيذا للاذهان والفصل الثاني وهو قوله ولا يقتضى القسمة مخرج للعرض الذي يقبل القسمة لذاته وهو الكمية كالعدد وهو الكمية القائم بالعدد وكمقدار من الخط والسطح والجسم فان الأول يقتضى القسمة طولاً والثاني يقتضى القسمة طولاً وعرضاً والثالث يقتضى القسمة طولاً وعرضاً وعمقاً والحاصل أن الخط مقدار ينقسم في جهة الطول والسطح مقدار ينقسم طولاً وعرضاً والجسم مقدار ينقسم طولاً وعرضاً وعمقاً ويسمى الجسم التعليمي والثلاثة أعراض من قبيل الكمية وأما الجسم الطبيعي فهو الجوهر المروض للامتدادات الثلاثة الطول والعرض والعمق التي جعلتها الجسم التعليمي فالطبيعي جوهر والنسبي عرض عارض له ويكون الخط والجسم والسطح أعراضاً هو مذهب الحكماء وأما عند أهل السنة فهي من الجواهر فالنقطة عندهم جوهر فرد والخط جوهر ينقسم طولاً والسطح جوهر ينقسم طولاً وعرضاً والجسم جوهر ينقسم طولاً وعرضاً وعمقاً والفصل الثالث وهو قوله والقسمة أي عدم القسمة مخرج للنقطة والوحدة والنقطة هي نهاية الخط أي انتهاءه والوحدة كون الشيء لا ينقسم وكل منهما عرض يقتضى عدم القسمة لكن اخراج النقطة والوحدة بهذا القيد مبني على أنها أمران وجوديان وانهما ليسا من المقولات المشتركة كما هو مذهب الحكماء فانهم (١١٩) يقولون ان النقطة والوحدة أمران وجوديان وليسا

جنسين لشيء وحصرهم
الموجودات في العشرة

لا يتوقف تعقله على تعقل الغير

مرادهم الموجودات من الاجناس وأما عند المتكلمين فالنقطة أمر اعتباري لا وجود له والوحدة أمر عملي وحينئذ فلا يظهر اخراجها بهذا القيد لعدم دخولها تحت الجنس والفصل الرابع وهو قوله اقتضاء أولياء عدم الاقتضاء مطلقاً وهو بمعنى قول غيره من المتقدمين لذاته أي لا يقتضى قسمة ولا عدمها لذاته وأما بالنظر لمتعلقه فقد يقتضى القسمة وقد يقتضى عدمها ولذا كان هذا القيد مدخلاً للمتملق بالمعلومات فانه عرض لا يتوقف تعقله على الغير ولا يقتضى القسمة ولا عدم القسمة اقتضاء أولياء أي بالنظر لذاته وأما بالنظر للمعلوم فتارة يقتضى القسمة وتارة يقتضى عدمها فالعلم المتعلق بشيء واحد بسيط يقتضى عدم القسمة لكن لذاته بل باعتبار المتعلق والعلم المتعلق بشيئين يستلزم القسمة لكن لذاته بل باعتبار المتعلق والحاصل أن العلم لا يصدق عليه التعريف بدون ذلك القيد لانه ان تعلق بمعلوم واحد فانه لعروض الوحدة له يقتضى عدم القسمة وان تعلق بمتعدد اقتضى القسمة لعروض التعدد وقد قال في التعريف ان الكيف لا يقتضى القسمة ولا عدمها فلما زاد ذلك القيد في التعريف دخل فيه العلم لانه في حد ذاته لا يستلزم القسمة ولا عدمها وانما الانقسام وعدمه بالنظر للمعلوم فان كان المعلوم متعدداً أو مركباً كان العلم مقتضياً للقسمة اقتضاء ثانوي أي عرضياً وان كان المعلوم واحداً بسيطاً كان العلم مقتضياً لعدم القسمة اقتضاء عرضياً فالقيد الرابع للدخول لا للاخراج وادخال العلم بالمعلومات بهذا القيد بناء على أن العلم من قبيل الكيفيات وانه عبارة عن الصورة الحاصلة في النفس وأما ان قلنا انه انتقال أي انتقاش الصورة في النفس أو أنه فعل أي نقش صورة الشيء في النفس وارتسامها فيها فلا وجه لادخاله في التعريف (قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير) اعترض بأنه غير جامع لعدم شموله للكيفية المركبة كعلم الرمان فانه مركب من الحلاوة والحموضة ولا شك ان المركب يتوقف تعقله على تعقل اجزائه وحاصل الجواب ان المراد بالغير ما كان منفكاً عن الشيء وأجزاء الشيء غير منفك عنه واعترض أيضاً بأنه غير جامع لعدم شموله للكيفية النظرية فان تعقلها يتوقف على الغير وهو النظر أعني القول الشارح والحجة وذلك كعنى الانسان وحدوث العالم وأجيب بان المراد بالتوقف المنفي التوقف الذي لا يمكن الانفكاك عنه كالأبوة والبنوة وأما الكيفيات النظرية فتعقلها قد يحصل بدون نظر كالحام أو ككشف واعترض بأن العرض هو ما قام بغيره فهو متوقف في تعقله على الغير وقد أخذ في تعريف الكيف فيكون الكيف متوقفاً على الغير اذ التوقف على المتوقف على شيء متوقف على ذلك الشيء وحينئذ فلا يصح قولهم لا يتوقف تصور الخ وأجيب بأن التوقف على تصور الغير مفهوم العرض والمأخوذ في تعريف الكيف هو ما صدق العرض لان قولنا الكيف عرض أي فرد

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح فالملكه قسم من مقولة الكيف التي هي هيئة قارة لا تقتضي قسمة ولا نسبة وهو مختص بذوات الانفس رأسي موضوعه * وقيل ملكة ولم يقل صفة ليشعر بأن الفصاحة من الهيئات الراسخة حتى لا يكون للعبر عن من أفراد العرض ولا يلزم من توقف المفهوم توقف ماصدق عليه وانما يلزم ذلك لو كان ذاتيا للماصدق ومن الجائز أن يكون ذلك المفهوم عارضا للماصدق وخارجا عن ذاته فلا يلزم من توقفه توقفه (قوله ولا يقتضي القسمة) للراد بالاقضاء هنا الاستزام أي لا يستلزم القسمة ولا يستلزم عدمها بل تارة يكون منقسما كحمره الحجل وتارة يكون غير منقسم كالماء بالسيط وليس المراد بالاقضاء القبول والالزام خلا الشيء عن التقيضين مع أنها لا يجتمعان ولا يرتفعان (قوله في محله) حال من الضمير في يقتضي ويكون هذا لبيان الواقع لان العرض لا يقبل القسمة ولا عدمها الا هو في محله اذ لا وجود له الا في محله والمراد بمحله الذات التي قام بها العرض وما قيل انه متعلق بالقسمة من قوله يقتضي القسمة والاقسمة على سبيل التنازع أو من باب الحذف من أحدهما لدلالة الآخر أي أنه لا يقتضي القسمة ولا عدمها لمحله أي المتعلقه فردود لانه يلزم عليه أن يكون قوله اقتضاء أوليا أي ذاتيا لافائدة فيه لدخول العلم في التعريف مما قبله وتكون النقطة والوحدة غير خارجين من التعريف (١٢٥) (قوله ليدخل فيه مثل العلم بالمعلومات) أي المتعلق بخمس المعلومات فيشمل

ولا يقتضي القسمة والاقسمة في محله اقتضاء أوليا فخرج بالقيد الاول الاعراض النسبية مثل الاضافة والفعل والانفعال ونحو ذلك وبقولنا ولا يقتضي القسمة الكميات وبقولنا والاقسمة النقطة والوحدة وقولنا أوليا ليدخل فيه مثل العلم بالمعلومات المقتضية للقسمة والاقسمة فقوله ملكة اشعار بأنه لو عبر عن المقصود بلفظ فصيح لا يسمى فصيحاً في الاصطلاح ما لم يكن ذلك راسخاً فيه وقوله (يقتدر بها على التعبير عن المقصود) دون أن يقول يعبر

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح) فالملكه جنس في الحد فلا يفهم الا يفهمها وهي عرض لا يتوقف تعقله على تعقل غيره ولا يقتضي القسمة ولا عدمها في محله اقتضاء أوليا فخرج بقولنا لا يتوقف تعقله على تعقل غيره الاعراض النسبية كالأبوة والبنوة والفعل وهو ككون الشيء مؤثرا في غيره مادام مؤثرا والانفعال وهو ككون الشيء متأثرا لغيره مادام متأثرا ونحو ذلك كالابن وهو حصول الشيء في المكان والتي وهو حصول الشيء في الزمان وغير ذلك وخرج بقولنا ولا يقتضي القسمة ما يقتضي القسمة لذاته كالكميات مثل العدد والمقدار من الطول والعرض والعمق وخرج بقولنا ولا عدم القسمة ما يقتضي عدمها كالنقطة التي هي مبدأ الخط وهو مقدار لا يقبل القسمة الا في جهة واحدة ومبدؤه وهو النقطة لا تقبل القسمة لذاتها والوحدة ككون الشيء لا يقبل القسمة بوجه مفهوم ككون الشيء لا يقبل القسمة الذي هو الوحدة هو ما لا يقبلها لذاته أيضا وقولنا في محله تصوير أي لا يقبل

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح) وانما قال ملكة ليشير الى أنها صفة راسخة فيه فلها ما يقبل صفة فان الملكة كيفية نفسانية راسخة وقال يقتدر بها ولم يقل يعبر لانه لا يشترط النطق بالفعل

المعلوم الواحد والاكثر فالعلم المتعلق بمعلوم واحد يقتضي عدم القسمة باعتبار متعلقه والمتعلق بأكثر يقتضي القسمة باعتبار المذكور (قوله المقتضية للقسمة) أي ان كان المعلوم مركبا أو متعددًا وقوله والاقسمة أي اذا كان المعلوم واحدا بسيطا وكان الاولى للشارح أن يقول المقتضي أي العلم لانه الحدوث عنه أي فهو لا يستلزم بالنظر لذاته قسمة ولا عدمها وأما بالنظر للمعلوم فتارة يستلزم القسمة في ذلك المعلوم وتارة لا يستلزمها (قوله فقوله ملكة) أي دون أن يقول

صفة وهذا تفرع على قوله أو لا في تعريف الملكة أو هي كيفية راسخة في النفس (قوله ما لم يكن ذلك) أي ما ذكر من الملكة وقوله بمعنى الصفة (قوله اشعار) أي مشعر أو ذواشعار أي بخلاف التعبير بصفة فانه لا يشعر بذلك ان قلت ان في التعريف لفظا آخر صريح يخرج التسكلم عن كونه فصيحاً وهو كون اللام في المقصود للاستفراق قلت لان سلم أنه صريح في ذلك لان اللام في حد ذاتها تحتل الجنس بل هو الاصل وانما حملت هنا على الاستفراق لقرينة المقام وقد تخفى هذه القرينة فيكون لفظ الملكة أقوى اشارة (قوله عن المقصود) أي عن جنس مقصوده لا كانه اذ لا تحقق للتعبير عن الكل بدون الرسوخ (قوله يقتدر بها) عبر يقتدر دون يقدر اشارة الى أنه لا بد من القدرة التامة لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى ويحتمل أنه اشارة الى أنه يكفي وجود ملكة القدرة ولو كانت القدرة تسكلم فتأمل وقوله يقتدر بها يعني اقتدار اقرىبا فخرج العلم والحياة فانه يقتدر بهما على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح لكن الاقتدار ليس بالمباشرة بل بواسطة سابقة عربية أو تعلم أو ممارسة (قوله على التعبير عن المقصود) أخرج الملكة التي يقتدر بها على استحضار المعاني كالمعلم فن وأل المقصود للاستفراق أي كل ما وقع عليه قصد التسكلم وارادته فان قلت أي حاجة لجل اللام على الاستفراق مع أن لفظ الملكة يعني عنه لاستلزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستلزام ممنوع لجواز أن يحصل لشخص ملكة بالنظر الى نوع من المعاني كالمدح أو الذم أو غيرهما ولو سلم في الحمل على الاستفراق اشعار صريح بان الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون التسكلم فصيحاً

مقصوده بلفظ فصيح فصيحاً اذا كانت الصفة التي اقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح راحة فيه وقيل يقتدر بها ولم يقل
يعبر بها ليشمل حالي النطق وعدمه وقيل بلفظ فصيح ليعم المفرد والمركب

(قوله اشعار الخ) بيان ذلك أن يقال لو قال يبردون يقتدر لزم أن لا يسمى من (١٢١) له ملكة التعبير عن مقاصده فصيحاً حال السكوت

لقد التعبير في تلك الحالة
اذلا دلالة لقوله يعبر بها
الا على أنه يوجد من
صاحبها التعبير ومعنى
التعريف حين ذكر يقتدر
ملكه توجد من صاحبها
القدرة على التعبير وهو
صادق على الملكة التي يعبر
بها صاحبها عن مقاصده في
حال سكوتها فلو قال يعبر
دون يقتدر لكان ظاهره
مشعراً بأنه لا بد في أن
يسمى الشخص فصيحاً من
التعبر بالفعل عن كل
مقصود قصده وهذا
التوجيه ظاهر ووجهه
بهضم الاشعار بأن المضارع
حقيقة في الحال فتقييد

المملكة به ر بما يشعر بأن
الفصاحة الملكة في حال
التعبر دون السكوت
بخلاف الاقتدار (قوله
سواء وجد التعبير) أي
عن المقصود أي جميعه أولم
يوجد ذلك التعبير عن جميع
المقصود بأن لم يوجد التعبير
عنه بالكلية أو وجد
التعبر عن بعضه (قوله
يعم المفرد الخ) أي وقوله
بلفظ دون كلام يعم الخ
وهذا جواب عما يقال لم لم

اشعار بأنه يسمى فصيحاً اذا وجد فيه تلك الملكة سواء وجد التعبير أولم يوجد وقوله (بلفظ فصيح)
يعم المفرد والمركب أما المركب فظاهر وأما المفرد فكما تقول عند التمداد دار غلام جارية ثوب
بساط الى غير ذلك

العرض القسمة ولا عدمها في محله لكن هذا يخالف قولهم ان القدر يقبلها من غير اعتبار محله فما القيد
لا فائدة له على هذا لان القابل في المحل قابل لذاته والافلاو يحتمل أن يراد بالمحل الذات وعلى هذا يحتز به
عن الذي يقتضيهما لكن باعتبار متعلقه وعلى هذا يكون مغنياً عن قولنا اقتضاء أوليا لانه بما زيد اقتضاء
أوليا ليدخل في الكيفية نحو العلم بالمعلومات والارادة للمرات فان العلم باعتبار نفسه لا يقتضى قسمة
ولا عدمها وباعتبار متعلقه المتعددة يقتضى القسمة وباعتبار اتحاد متعلقه يقتضى عدمها فاقضاءه
للقسمة أو عدمها لا أي بالذات بل ثانياً أي بالعرض وما ينبغي التنبيه له هنا أن ما وصف به العرض
من اقتضاء القسمة وعدمها ودخول النسب والاضافات فيه وانقسام العلم باعتبار العرض اصطلاح
فيلسوفى والا فالعلوم في العرض اختصاصه بالموجود والنسب والاضافات اعتبارات والمعلوم
في العرض مطلقاً أنه لا يقبل القسمة ومنه العلم ثم ان انقسامه على مذهبه أيضاً إنما هو بناء على صحة
تعلقه بمتعدد وأما ان قلنا ان كل علم يتعلق بغير منقسم لم يتصور ما ذكر وكان ينبغي تفسير الكيفية
بما يفهم عرفاً وهو أنها صفة وجودية فان اختصت بذوات النفوس الناطقية فهي نفسانية ثم ان
رسخت برسوخ أمثالها أي بتواليها فهي ملكة فان هذا أقرب وانسكت تفسيرها السابق لما فيه من
تشديد القرائح بدوقته وهذا كلام عرض في البين فان رجعت لتتبع حد المصنف لفصاحة التكلم فقوله
يقتدر بها على التعبير يخرج به ملكة يقتدر بها على استحضاره المعاني كالمعلم من الفنون وقال يقتدر

وقوله (بلفظ فصيح) يشمل المفرد والمركب وقد اعترض على المصنف بأنه يلزم أن لا يكون التكلم هو
الفصيح وبأنه يلزم أن لا يسمى فصيحاً حقيقة لاحال النطق وجوابه أن الملكة من فعل التكلم وهو
كالفاعل لها نطق أم سكت فان قات يلزم عدم اطلاق الفصيح على من تكلم بكلام فصيح ولا ملكة عنده
قلت والامر كذلك فان قلت كل محل قام به معنى وجب أن يشتق له منه اسم قلت المعنى هو الملكة
ولم يتم واعترض بأن ذكر فصاحتى الكلام والكامة يقتضى عن ذلك فصاحة التكلم اغناء حد العلم
عن حد العالم وليس كذلك فان لم نجد الفصيح بل حددنا فصاحته وفصاحته غير فصاحة كلامه وكامته
نعم قد يورد على المصنف أمور أحدها أنه ذكر لفظ الفصيح في حد فصاحة التكلم والحال لا يذكر فيه
شيء مشتق من الحدود ولعل جوابه أن فصيحاً المذكور في حد فصاحة التكلم مشتق من فصاحة
الكلام التي عرفت لان فصاحة التكلم التي هو محدها والثاني أنه يحد فصاحة التكلم والملكة
لا تتوقف على التكلم بل هو يقصد حدها سواء أنماق أم لا كما سبق والثالث أنه يلزم أن من له ملكة
على التكلم بالكلمة المفردة الفصيحة ولا ملكة له على الكلام الفصيح لا يسمى فصيحاً وهذا ان فرض
وجوده قد يلزمه فان قلت التعبير عن المقصود لا يكون الا بالمركب لفظاً أو تقديراً فلا يمكن بكلمة
قلت بل يمكن اذا كان المقصود التصور كقولك في حد الانسان ناطق (تنبيه) اعلم أن أكثر الناس

(١٢٦ - شروح التلخيص - أول) يقل بكلام فصيح وحاصل الجواب أنه إنما يقل بكلام بل قال بلفظ لئلا يتوهم أنه يجب في فصاحة
المتكلم القدرة على التعبير عن كل مقصوده بكلام فصيح وهذا محال لان من المقاصد ما لا يمكن التعبير عنه الا بالمفرد كما اذا أردت أن تاتي
على الحاسب أجناساً مختلفة ليرفع حسابها أي ليدكر عددها فتقول دار الخ فبمعنى بلفظ يعم المفرد والمركب (قوله فظاهر) أي لكثرة
أفراده بخلاف المفرد فإنه ليس له الا صورة واحدة فلذا مثل لها بقوله فكما تقول الخ

(قوله مطابقته لمقتضى الحال) أى فى الجملة أى مطابقته لآى مقتضى من القنضيات التى يقتضيهما الحال لا الطابفة الثامنة وهى مطابقته لسائر القنضيات اذ لا يشترط ذلك فاذا اقتضى الحال شيئين كالتأكيذ والتعريف مثلاً فرعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغاً من هذا الوجه وان لم يكن بليغاً مطلقاً وحينئذ فتتحقق البلاغة بمراعاة أحدهما فقط لكن مراعاتهما أزيد بلاغة لأنها أزيد بمطابقة لمقتضى الحال كذاتى الفزرى وفى عبد الحكيم أى مطابقته لجميع ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة كما صرح به فى التلويح وفيه أنه يخرج عن التعريف بلاغة كلام البارى تعالى لان قدرته لا تنقف عند حد فهى صالحة لأزيد بما وجد فى كلامه من القنضيات الأأن يراد بقدر طاقة التكلم أو الخطاب اه كلامه ان قلت ان هذا التعريف غير مانع لصدقه على الكلام الشتمل على التأكيذ الذى يقتضيه الحال مثلاً ولا فصل لقاتله مع أنه ليس ببلوغ لتصريحهم بوجوب التقصيد الى الخصوصية فى الكلام البليغ قلت الاضافة فى قوله مطابقته الكلام للكلام أى المطابفة الكاملة وهى المقصودة فقوله لمقتضى الحال أى لمناسب الحال لا موجه الذى يمتنع تخلفه عنه وإنما أطلق عليه مقتضى لان المستحسن كالمقتضى فى نظر البلغاء والمراد بمناسب الحال الخصوصيات التى يبحث عنها فى علم المعانى كما يدل عليه كلام الشارح دون كيفيات دلالة اللفظ التى يتكفل (١٢٢) بها علم البيان اذ قد تتحقق البلاغة فى الكلام بدون رعاية كيفيات الدلالة بأن

(والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته) أى فصاحة الكلام والحال هو الامر الداعى للتكلم ولم يقل بعبارة الى أن من فيه الاقتدار على التعبير فهو فصيح ولو لم يعبأ أصلاً والمراد بالقدرة القريبة للثايقال العلم والحياة يقتدر بهما على التعبير لان الاقتدار بهما ليس بالمباشرة بل بتوسط سليقة عربية أو تعلم وممارسة وقوله بلفظ فصيح إنما لم يقل بكلام فصيح لثايقهم اختصاص المقصود المعبر عنه بالمعنى الاسنادى فالعبر عن المقصود الاسنادى هو الاخبار عن قيام زيد بقولنا زيد قائم وهو ظاهر والتعبير عن المقصود الذى ليس باسنادى كأن يتعلق الفرض بمعرفة الناطق أو السامع عدد أشياء مختلفة وأسماءها فيقال بساط ثوب فرس سيف الى آخرها فالنرض من ذكرها معرفة عددها وأسمائها ولا يحتاج الى تمجيد تقدير مبتدأ وخبرها ليلزم كون المقصود تركيباً اسنادياً تماماً وان كان هو مقتضى الصناعة النحوية لان الفرض حاصل بمجرد استقصاء أسمائها مفردة وهو أن يعرف عددها السامع أو الناطق وأسماءها فاذا استقصيت مصحوبة بعدها فقد عرف عددها وأسمائها ثم عرف البلاغة وقد تقدم أنها تختص بالكلام والتكلم فقال (والبلاغة فى الكلام) هى (مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته) بمعنى أن الحال الذى هو امر يقتضى أن يؤتى بالكلام على صفة مخصوصة ذكر الفصاحة حيث كانت حداً واحداً وذكر واحداً كثيرة ترجع الى ما ذكره المصنف فى فصاحة المتكلم لم أر التطويل بذكرها ص (والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته الخ)

يكون الكلام المطابق لمقتضى الحال مؤدياً للمعنى بدلالات وضعية أى مطابفة غير مختلفة بالوضوح والخفاء نعم اذا أدى المعنى بدلالات عقلية مختلفة فى الوضوح والخفاء لا بد فى بلاغة الكلام من رعاية كيفية الدلالة أيضاً كما ستعرفه فما قيل ليس مقتضى الحال مخصوصاً بما يبحث عنه فى علم المعانى بل أعم من الخصوصيات التى يطالع عليها فى علم المعانى وكيفيات دلالة اللفظ التى يتكفل بها علم البيان فإنه

لا بد فى البلاغة من رعايتها ليس بشئ. كيف وانهم لا يطلقون مقتضى الحال على كيفيات دلالة اللفظ كذاتى عبد الحكيم (قوله مع فصاحته) حال من الضمير المجرور فى مطابقته الذى هو فاعل المصدر وإنما اشترط المصنف هذا الشرط الاخير مع أنه لم يذكره غيره كصاحب المفتاح لان البلاغة عنده لا تتحقق الا بتحقق الامر بن وظاهره أن الفصاحة لا بد منها مطلقاً سواء كانت معنوية وهى الخلوص عن التعميد المعنوى أو لفظية وهى خلوص اللفظ من التنافر والغرابة وضعف التأليف ومخالفة القياس وهو كذلك على التحقيق (قوله والحال هو الامر الخ) هذا شروع فى بيان معنى المضاف اليه ثم بعد ذلك بين معنى المضاف وهو المقتضى * واعلم أن المركب الاضافى يحتاج فيه الى معرفة الاضافة لانها بمنزلة الجزء الصورى والى معرفة المضاف والمضاف اليه لانها بمنزلة الجزء المادى لكن جرت عادتهم بأنهم لا يتعرضون لتعريف الاضافة للعلم بأن معنى اضافة المشتق وما فى معناه اختصاص المضاف بالمضاف اليه مثلاً مقتضى الحال معناه ما يختص بالحال باعتبار كونه مقتضى لها ويقدمون تعريف المضاف اليه لان معرفة المضاف من حيث انه كذلك تتوقف على معرفة المضاف اليه فان قلت معرفة المضاف اليه من حيث انه كذلك تتوقف على معرفة المضاف فلم لم تعتبر هذه الحيثية قلت لان الاضافة لتقييد المضاف لا المضاف اليه (قوله هو الامر الداعى المتكلم الخ) أى سواء كان ذلك الامر داعياً له فى نفس الامر أو غير داع له فى نفس الامر فالاول كما لو كان الخطاب منكراً اقيام زيد بحقيقة فان الانكار مرداع فى نفس الامر الى اعتبار المتكلم فى الكلام الذى يؤدى به أصل المراد خصوصية والثانى كما لو نزل الخطاب غير المنكر منزلة المنكر فان ذلك الانكار التنزيلى

أمر داع إلى اعتبار التمسك بالخصوصية في الكلام الذي يؤدي به أصل المعنى المراد إلا أنه داع بالنسبة للتمسك الذي حصل منه التنزيل لأنه داع بالنسبة للمعنى نفسه الأمر إذ لا إنكار في نفس الأمر فظهر لك أن الحال هو الأمر الداعي للتمسك مطلقاً وهذا بخلاف ظاهر الحال فإنه الأمر الداعي في نفس الأمر لاعتبار التمسك بالخصوصية فهو أخص من الحال (قوله إلى أن يعتبر) أي يلاحظ ويقصد وأشار الشارح بهذا إلى أنه لا بد في بلاغة الكلام من كون النكات والخصوصيات مقصودة للتمسك ولا يكفي في البلاغة حصولها من غير قصد فإن وجدت من غير قصد لم تكن مقتضى حال ولا يقال للكلام حينئذ أنه مطابق لمقتضى الحال (قوله مع الكلام) إن قلت إن الخصوصية في الكلام ومشمول عليها فالأولى أن يقول في الكلام لأن مع مقتضى أن الخصوصية خارجة عن الكلام ومصاحبة فقط قلت إنما عبر مع لأنه قيد الكلام بالمفيد لأصل المعنى ولا شك أن الخصوصية خارجة عن الكلام بهذا المعنى منضمة معه وإنما قيد الكلام بهذا القيد المخرج إلى إثارة مع على في إشارة إلى أن مقتضى الحال يجب أن يكون زائداً على أصل المعنى المراد إن قلت إن الحال قد يقتضي إيراد الكلام مقتصر فيه على أصل المعنى كما إذا كان المخاطب بليداً أو خالي الذهن فأين الزيادة على أصل المعنى قلت الإقتصار على أصل المعنى والتجريد هنا خصوصية زائدة على أصل المعنى لأن أصل المعنى يؤدي مع عدمه فالنجر يد حينئذ خصوصية زائدة تفهم السامع بلادة المخاطب أو عدم إنكاره والحاصل أن الخصوصية لا يجب أن تكون من قبيل اللفظ كعدم التأكيد وكالاتفاق ولهذا أورد الشارح كلمة مع دون في الموهمة للجزئية (قوله خصوصية) مفعول (١٢٣) يعتبر إن قرئ بالبناء للفاعل ونائب فاعله

إن قرئ بالبناء للمفعول وما
لأن كيد العموم والخصوصية
بضم الخاء لأن المراد بها
النكته والمزية المختصة

بالمقام والخصوص بالضم
مصدر خص كالعموم مصدر
عم فألحقت به ياء النسب
والمصدر إذا ألحق به ياء
النسب صار وصفاً وأما
الخصوص بالفتح فوصفة
كضروب والصفة إذا ألحقتها
ياء النسب صارت مصدراً
كالضاربة وللضروبية

إلى أن يعتبر مع الكلام الذي يؤدي به أصل المراد خصوصية ما وهو مقتضى الحال مثلاً كون المخاطب منكر للحكم حال يقتضى تأكيد الحكم والتأكيد مقتضى الحال وقولك له إن زيداني الدار وكذا بان كلام مطابق لمقتضى الحال

تناسبه كالإنكار مثلاً إذا اقتضى أن يورد الكلام مع صاحب ذلك الإنكار مؤكداً للكلام الموصوف بالتأكيد مقتضاه وهو كل ما يصدق على قول القائل إن زيداً قائماً أو زيد واقفانه قائماً أو ما أشبه ذلك فإذا قيل في حال الإنكار إن زيداً قائماً فهذا كلام جزئي مطابق لذلك الكلام الكلي لكونه من مفرداته وكإصح أن يقال الكلي يطابق الجزئي يصح عكسه وهو أن الجزئي يطابق الكلي لأن المطابقة نسبة لا تعقل إلا بين شيئين فطابقة هذا الجزئي لذلك الكلي الذي هو مقتضى الحال فإن كلاماً من جزئياته

ش هو غنى عن الشرح وللتقدمين في البلاغة رسوم وأهية قيل لحة دالة وقيل معرفة الوصل من الفصل نقلوه عن ابن جنى ونقله في مواد البيان عن الفارسي وقيل الإيجاز من غير عجز والأطناج من غير خطئ وقيل اختيار الكلام وتصحيح الأقسام وقيل قليل يفهم وكثير لا يسأم وقيل الإشارة إلى

فإن الأمر إلى أن الخصوصية بالضم صفة وبالفتح مصدر والناسب هنا الصفة (قوله وهو مقتضى الحال) ليس هذا جزءاً من تعريف الحال حتى يلزم الدور من حيث أخذ اللغز في تعريف بل هو تفسير للضاف بعد تفسير المضاف إليه ثم إن الضمير راجع للخصوصية وتذكيره باعتبار الخبر لأن الضمير إذا وقع بين مذكور ومؤنث جازت ذكره وتأنينه والأولى مراعاة الخبر ويؤيده قوله بهدوئنا كيد مقتضى الحال إذ لو كان عائداً على الاعتبار لقال واعتبار التأكيد مقتضى الحال أو راجع للاعتبار المأخوذ من يعتبر وعلى هذا جعل الاعتبار مقتضى الحال مبالغة على حد زيد عدل وذلك لأن مقتضى الحال هو الخصوصية المعتبرة لأنفس اعتبارها لکن لما كان اعتبارها أمراً لا بد منه في البلاغة بولغ فيه حتى أنه جعل مقتضى الحال (قوله مثلاً) مفعول مطلق إن أر يده التمثيل وعامله محذوف أي أمثل لك مثلاً أي تمثيلاً ومفعول به إن أر يد المثال أي أمثل لك مثلاً أي مثلاً (قوله كون المخاطب الخ) الأولى إنكار المخاطب للحكم (قوله يقتضى تأكيد الحكم) إنما أظهر في محل الإضمار ولم يقل يقتضى تأكيد كيد خوف من عود الضمير على الحال وقوله والتأكيد مقتضى الحال لم يقل وهو مقتضى الحال مع أن المحل للضمير لتقدم التأكيد خوفاً من عود الضمير على الحكم (قوله والتأكيد) المناسب للتفريع بالفاء أي فالتأكيد الذي يقتضيه الإنكار مقتضى الحال لأنه فرد من أفراد الخصوصية المذكورة في قوله خصوصية ما (قوله وقولك له) أي للمخاطب المنكر (قوله مؤكداً بان) حال من قولك (قوله مطابق لمقتضى الحال) بمعنى أنه مشتمل عليه إذ لا شك أن قولك إن زيداني الدار يشتمل على التأكيد وليس المراد بكونه مطابقاً لمقتضى الحال أنه من جزئياته إذ لا يصدق عليه أي لا يحمل عليه ضرورة أن مقتضى الحال هو التأكيد وهو لا يحمل على قولك إن زيداً في الدار فلا يقال إن زيداني الدار تأكيد فقد علمت أن المراد بالمطابقة على ما ذكره هنا الاشتغال

لامصطلح الناطقة الذي هو الصدق بخلافها على التحقيق الآتي فان معناها الصدق كما سيصرح به (قوله وتحقيق ذلك) أى المطابقة ومقتضى الحال أى بيانه على الوجه الحق وفي هذا اشارة الى أن ما ذكره أولا كلام ظاهري وحاصل الفرق بين هذا وما تقدم أن مقتضى الحال على ما تقدم الخصوصية وأن معنى مطابقة الكلام لذلك المقتضى اشتباهه على تلك الخصوصية وأما على هذا التحقيق لمقتضى الحال هو الكلام الكلى المشتمل على الخصوصية ومعنى مطابقة الكلام لذلك المقتضى كون الكلام الجزئى الصادر من المتكلم الذى يلقيه للخاطب المشتمل على الخصوصية من أفراد ذلك الكلام الكلى الذى يقتضيه الحال فان ذلك المقتضى صادق عليه فعنى المطابقة والمقتضى على هذا التحقيق مغاير لهما على ما قبله وأما معنى الحال فلم يختلف فيه بل هو على كليهما الأمر الداعى للتكلم الى أن يعتبر الخ (قوله أنه) أى المثال المذكور أعنى قولك أن زيدا فى الدار (قوله الذى يقتضيه الحال) أى لان الحال المذكور أعنى الانكار يقتضى كلاما مؤكدا بمطلق تأكيده لا بتأكيده بخصوص كان ومن جزئيات ذلك أن زيدا فى الدار ولا يذوق الدار (قوله وهذا) أى المثال المذكور أعنى الكلام الجزئى وهو قولك أن زيدا فى الدار (قوله مطابقه) أى للكلام المؤكد بأى مؤكداً وهو الذى يقتضيه الحال أعنى الانكار (قوله بمعنى أنه) أى الكلام الكلى المؤكد الذى هو مقتضى الحال وقوله صادق عليه أى على هذا الجزئى أى محمول عليه أى يصح حمله عليه لكونه جزئياً من جزئياته والحاصل أن (١٢٤) مطابقة هذا الجزئى لذلك الكلى بمعنى كونه جزئياً من جزئياته هى البلاغة

وتحقيق ذلك أنه جزئى من جزئيات ذلك الكلام الذى يقتضيه الحال فان الانكار مثلاً يقتضى كلاماً مؤكداً وهذا مطابق له بمعنى أنه صادق عليه على عكس ما يقال ان الكلى مطابق للجزئيات وان أردت تحقيق هذا الكلام فارجع الى ما ذكرنا فى الشرح فى تعريف علم المعاني (وهو) أى مقتضى الحال (مختلف)

مكيف خارجاً بما تكيف به كايه ذهنياً من التأكيد مثلاً هى البلاغة وقد يطلق مقتضى الحال على كيفية الكلام التى هى نفس التأكيد مثلاً المناسبة لذلك الحال والخطب فى ذلك سهل وهذا المعنى الذى به يندفع ما يتوهم من أن قولهم ان خصوصية هذا الكلام مطابقة لمقتضى الحال مع قولهم ان التأكيد مثلاً مقتضى الحال يلزم منه مطابقة الشيء لنفسه هو المقرر فى الطول فى تفسير علم المعاني ولا يخفى أن اعتبار السكايه والجزئية بين المطابق والمطابق بفتح الباء ينتفى به هذا التوهم سواء اعتبر ذلك فى الخصوصية أو فى الكلام تأمله ثم مهد لبيان مقتضيات الأحوال وتحقيقها على وجه الاجمال الموجب للتشوف الى الوقوف عليها تفصيلاً كما يأتي بعد قوله (وهو) أى مقتضى الحال المناسب لخصوصية فيه أو تلك الخصوصية بعينها (مختلف) باختلاف الأحوال المقتضية له المعنى بالمشاحة تدل عليه وقيل بالإيجاز مع الافهام والتصرف من غير اضجار وقيل ادراك الطالب واقناع

فعل هذا قول المصنف مطابقة الكلام الخ أى كون الكلام جزئياً من جزئيات مقتضى الحال بحيث يصح حمل مقتضى الحال عليه (قوله على عكس الخ) متعلق بمحذوف أى وقولنا هذا أى الجزئى مطابق له جار على عكس ما يقال أى على عكس ما يقوله أهل المعقول ان الكلى مطابق للجزئيات وذلك لانه أسند المطابقة الى الجزئى وجعل المطابق بالفتح هو الكلى وأما أهل

المعقول حيث قالوا الكلى مطابق للجزئى فقد أسندوا المطابقة للكلى وجعلوا المطابق بالفتح هو الجزئى ثم ان هذا العكس انما هو بالنظر للفظ وأما بالنظر للمعنى فلا عكس لاستواء التعبيرين فى أن المراد بالمطابقة صدق الكلى على الجزئى وحمله عليه بأن تقول ان زيدا فى الدار كلام مؤكداً بوزيد انسان وكان الحامل للشارح على تلك المخالفة اللفظية ظاهر قول المصنف مطابقتة لمقتضى الحال فجعل الكلام الجزئى مطابقاً اسم فاعل ومقتضى الحال مطابقاً اسم مفعول (قوله فى الشرح فى تعريف الخ) لا يقال ان فيه تعلق حرفى بجر متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد لان أحدهما متعلق بالرجوع والآخر متعلق بما ذكرنا أو أن أحدهما متعلق بما ذكرنا مطلقاً والآخر متعلق به وهو مقيد وحينئذ فلم يتعلقا بعامل واحد لان الشيء الواحد يختلف بالاطلاق والتقييد أو يقال ان قوله فى تعريف الخ يدل من قوله فى الشرح يدل بعض من كل وحينئذ فهو متعلق بما ذكرنا آخر غير المذكور لان البدل على نية تكرار العامل وبعدها كانه فالذى حققه الشارح فى كبره أن مقتضى الحال هو الخصوصية وأن المراد بالمطابقة الاشتمال لامصطلح الناطقة الذى هو الصدق فالذى حققه هنا خلاف ما حققه هناك (قوله وهو مختلف) هذا تمهيد لضبط مقتضيات الأحوال وتحقيقها على وجه الاجمال الموجب للتشوق الى الوقوف عليها تفصيلاً كما يأتي بعد وحاصل ما ذكره أن مقتضيات الأحوال بالفتح مختلفة لان مقتضياتها بالبعكس التى هى الأحوال العبر عنها بالمقامات المختلفة فالحال والمقام متحدان ذاتاً وانما يختلفان اعتباراً كما سيذكره الشارح وانما عبر فى العلة بالمقامات اشارة الى أنهما متحدان ذاتاً وبهذا ظهر إنتاج العلة للعقول

(قوله فان مقامات الكلام) أى الامور المقضية لاعتبار خصوصية مافى الكلام (قوله متفاوتة) أى مختلفة واذا اختلفت المقامات لزم اختلاف مقتضيات الاحوال لان اختلاف الاسباب فى الاقتضاء يوجب اختلاف السببات فان قلت ان تعاميل المصنف المذكور يقتضى أنه يلزم من اختلاف المقامات اختلاف مقتضى مع أنه قد يختلف المقامات ويتحد مقتضى وذلك كالنعظيم والتحقيق فان كلامهما مقام يعاير الآخر بالذات ومقتضاهما واحد وهو الحذف فان حذف المسند اليه يكون لايهام صونه عن لسانك نظما له أو لايهام صون لسانك عنه تحقير له كما أتى قلت ليس المراد باختلاف المقامات اختلافها (١) لهما من حيث ذاتها وتمدها وانما المراد اختلاف المقامات باختلاف الاقتضاء بأن يقتضى أحدهما خلاف ما يقتضيه الآخر ولا شك أن اختلاف الاقتضاء يوجب اختلاف مقتضى والنعظيم والتحقيق لم يختلفا بحسب الاقتضاء بل بحسب ذاتهما وحينئذ فلا يتوجه النقص (قوله لان الاعتبار) المراد به الشئ الاعتبار وهو الخصوصية وهو علة للعلية أى وانما أوجب اختلاف المقامات اختلاف مقتضيات الاحوال لان الاعتبار الخ أى لان الامر المعتبر أى لان الخصوصية المعتبرة الثلاثة بهذا المقام فى نفس الامر تعار الخ فالتا كيد المعتبر الا لائق بمقام الانكار يعاير عدم التأكيد المعتبر اللائق بمقام خلوا الذهن فالتا كيد وعدمه وهما مقتضى الحال متغايران والمقام وهو الانكار وخلوا الذهن متغايران أيضا وليس علة للعلة التى هى اختلاف المقامات لثلاثة لزم الدور (قوله وهذا) أى مغايرة هذا الاعتبار اللائق بهذا المقام لذلك الاعتبار اللائق بمقام آخر (قوله عين تفاوت الخ) لوقال عين اختلاف الخ لكان أنسب بعبارة المصنف (قوله لان التفاير الخ) علة لقوله وهذا عين تفاوت مقتضيات الاحوال وفى هذه العلة إشارة الى دفع ما يرد على ظاهر المصنف من أن الدليل لم يطابق المدعى ولم تحصل الطابقة اللو قال لان الاحوال متفاوتة وحاصل الجواب أهم ما متحدان بالذات (١٢٥) لان كلامهما عبارة عن الامر الداعى الى ايراد الكلام

فان مقامات الكلام متفاوتة) لان الاعتبار اللائق بهذا المقام يعاير الاعتبار اللائق بذلك وهذا عين تفاوت مقتضيات الاحوال لان التفاير بين الحال والمقام انما هو بحسب الاعتبار وهو أنه يتوهم فى الحال كونه زمانا لورود الكلام فيه وفى المقام كونه محلا له

(فان مقامات الكلام) أى الاحوال المقضية لخصوصيات فيه (متفاوتة) فى مقتضاها كما اختلفت فى حقائقها وذلك أن تباين الاسباب فى الاقتضاء يؤذن بتباين السببات فان الاعتبار الذى هو الشئ السامع (٢) وقيل تصحيح الاقسام واختيار الكلام وقيل وضوح الدلالة وانتهاز الفرصة وحسن الاشارة نقل أكثر ذلك فى وورد البيان وقال محمد بن الحنفية قول نضر العقول الى فهمه بأيسر العبارة

مكيفا بكيفية مخصوصة ويختلفان بالاعتبار والتوهم فباختيارهما ذاتا حصل التطابق بين الدليل والمدعى (قوله انما هو بحسب الاعتبار) أى التوهم أى بحسب اعتبار المعتبر وتوهمه وأما بحسب الذات فهما واحد فاذا

كانت مقتضيات المقامات مختلفة كانت مقتضيات الاحوال كذلك لان مقتضيات الاحوال عين مقتضيات المقامات لكون المقامات والاحوال واحدا بالذات (قوله وهو) أى الاعتبار وقوله أنه أى الحال والشأن يتوهم الخ وحاصله أن الامر الداعى ليراد بالكلام ملتصبا بخصوصية ما ذات توهم فيه كونه زمانا لذلك الكلام يسمى حالا واذ توهم فيه كونه محلا له يسمى مقاما وانما عبر الشارح بالتوهم لان المقام والحال أعنى الامر الداعى لورود الكلام ملتصبا بخصوصية ما للانكار الذى هو سبب لورود الكلام مؤكدا ليس فى الحقيقة زمانا ولا مكانا وانما ذلك أمر توهمى تخيلى ووجه توهم كون ذلك الامر الداعى لخصوصية زمانا أو مكانا أنه لا بد لذلك الامر من زمان ومكان يقع فيها وهو مطابق للزمان الذى يقع فيه وللمكان الذى يقع فيه أى أنه بقدرهما لا يزيد عليهما ولا ينقص عنهما فباعتبار مطابقته للزمان يتوهم أنه زمان فيسمى حالا وباعتبار مطابقته للمكان يتوهم أنه مكان فيسمى مقاما وانما اختيار لفظ المقام دون غيره من أسماء الامكنة كالمجلس والنضج وانظ الحال دون غيره من أسماء الزمان كالمستقبل والماضى لان البلاغ كانوا يتكلمون بالكلام البليغ من خطب وأشعار وهم قائمون فأطلق المقام على الامر الداعى لانهم يلاحظونه فى محل قيامهم ولان هذا الكلام انما يؤدي فى حال الانكار مثلا لاقبله ولا بعده أو أنهم خصوا الحال من بين الازمنة الثلاثة لانها أوسطها وخير الامور الوسط فناسب أن يعبر عن ذلك الامر الذى تتوقف عليه البلاغة به كذا قرر بعض الافاضل فى وجه اختيار هذين اللفظين وهو يفيد أن المراد بالحال الزمان وأن المقام اسم مكان وقال غيره الحال فى الاصل ما عليه الانسان من الصفات والمقام بمعنى الرتبة وليس الحال أحد الازمنة الثلاثة وليس المراد بالمقام اسم مكان وانما سمي الامر الداعى كالانكار بالحال لانه لا يتغير ويتبدل كالحال الذى عليه الانسان من غضب أو رضا أو لانه صفة وخال من أحوال الانسان وسمى بالمقام لان مراتب الكلام تتفاوت بالاحوال كما أن مراتب

(١) قوله لها كذا بخط المؤلف والمعنى على حذفه تأمل (٢) قوله وقيل أنه جميع الخ هو مكرر مع ما قبله بسطر كتبه مصححه

فمقام التنكير بيان مقام التعريف ومقام الاطلاق بيان مقام التقييد ومقام التقديم بيان مقام التأخير ومقام الذكر بيان مقام الحذف ومقام القصر بيان مقام خلافة

الرجال ودرجاتهم تتفاوت بالمقامات (وقوله وفي هذا الكلام) أعني قول المصنف الآتي فمقام الخ فاسم الاشارة راجع لما يأتي كما يدل له كلام الشارح في الطول حيث قال ثم شرع في تفصيل تفاوت المقامات مع اشارة اجمالية لضبط مقتضيات الاحوال اه أو يقال ان الاشارة لما سبق باعتبار أنه وسيلة ومهيأ لما يأتي تأمل (قوله اشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال) المراد بضبطها حصرها وعدها وذلك لأن المصنف حصر مقتضيات الاحوال في اقسام ثلاثة ما يتعلق بأجزاء الجملة وما يتعلق بالجلتين فصاعدا وما لا يختص بشيء من ذلك بل يتعلق بهما معا مرتبا لهذه الاقسام على هذا الترتيب فأشار الى القسم الاول بقوله لمقام كل الخ والى الثاني بقوله ومقام الفصل بيان مقام الوصل والى الثالث بقوله ومقام اليجاز الى قوله ولكل كلمة مع صاحبها مقام وانما كان كلام المصنف مشيرا لضبط للمقتضيات وليس صريحا في ذلك لان مدلوله المطابق ضبط المقامات المضافة الى مقتضيات الاحوال التي هي التنكير والاطلاق وما معه وضبط المضافات الى أمور يستتبع ضبط تلك الامور المضاف اليها وانما كانت تلك الاشارة اجمالية لانه لم يبين محال تلك المقتضيات مثلا التنكير من المقتضيات ولم يبين المصنف هل محل السند (١٣٦) اليه أو السند وكذلك الاطلاق لم يبين محله هل هو الحكم أو السند اليه أو السند أو متعلقه وكذا

وفي هذا الكلام اشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال وتحقيق لمقتضى الحال (فمقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر بيان مقام خلافة) أي خلاف كل منها

المعتبر في المقام لسكونه مقتضى له كالتأكيدي باعتبار مقام الانكار يغير الاعتبار اللائق بمقام غير الانكار مثلا وهو عدم التأكيدي فتقرر بهذا أن المقام والحال شيء واحد وكذا الاعتبار ومقتضى الحال كما يأتي وأنه لا فرق بين المقام والحال في الحقيقة بل الفرق بينهما بالوهم فاذا توهم في سبب ورود الكلام بخصوصية ما كونه زمانا لذلك الكلام سمي حال التحول الزمان بسرعة واذا توهم فيه كونه محلا له سمي مقاما ويختلفان أيضا في الاستعمال فالمقام يستعمل مضافا للمقتضيات فيقال مقام التأكيدي مثلا والحال يستعمل كثيرا مضافا للمقتضى فيقال حال الانكار فالإضافة بيانية ثم أشار الى تحقيق مقتضيات الاحوال وضبطها اجمالا كما أشرنا اليه وهي ثلاثة اقسام ما يتعلق بأجزاء الكلام وما يتعلق بكلامين فأكثر وما يتعلق بهما معا مرتبا لهذه الاقسام على هذا الترتيب بقوله (فمقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر بيان مقام خلافة) أي خلاف كل من تلك الامور فمقام تنكير السند اليه والسند

وقال بعض أهل الهند هي النظر بالحجة والعرفه بمواقع الفرصة وقيل اجاعة اللفظ بأشباع المعنى وقيل معان كثيرة في ألفاظ قليلة وهي اصابة المعنى وحسن اليجاز وقال الخليل كلمة تكشف عن البغية وقيل البلاغ المتكلم حاجته بحسن الفهم السامع وقيل أن تفهم الخطاب بقدر فهمه من غير تعب عليك

أو السند أو متعلقه وكذا يقال في الباقي فها هنا كلام اجمالي يفصله ما يأتي في علم اللغوي (قوله وتحقيق لمقتضى الحال) عطف على اشارة أي وفيه تحقيق أي تبين وتعيين له حيث قال فيما يأتي فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب للحال وقول الشارح لمقتضى الحال اظهار في محل الاضرار خوفا من توهم رجوع الضمير للاحوال لو قال لها (قوله فمقام كل من التنكير الخ) صرح بالتنكير وما بعده لانه الاصل والفاء

وقيل

في قوله فمقام للتفصيل أو لانه لم يبين (قوله بيان مقام خلافة) أي فلا يكون مقام يناسبه

التنكير ومقابله ولا مقام يناسبه الاطلاق ومقابله وهكذا (قوله أي خلاف كل منها) فيه اشارة الى أن ضمير خلافة عائد الى كل لكن اعترض بأن هذا التفسير يقتضى أن مقام كل واحد من التنكير وما معه بيان مقام خلاف كل واحد من المذكورات فيكون مبيانا للمقام خلاف نفسه وخلاف غيره مما معه وهذا باطل لانه انما بيان مقام خلاف نفسه فقط ولا بيان مقام خلاف غيره لان من جملة خلاف غيره نفسه فينزم مبيانية الشيء لنفسه وهو باطل فكان الاولى في التفسير أن يقول أي خلاف نفسه ويكون الضمير عائد اعلى الواحد كما ذكر في ضمن كل اذ التنوين عوض عن المضاف اليه أو يقول أي ما خلفه وأجيب بأن المراد بخلاف كل منها الخلف الوصوف بوصف التقابل والتضاد وحينئذ فيصح الكلام لان كلا من التنكير وما معه مقامه بيان خلاف مقام كل واحد مما يقابل نفسه وأما خلاف كل مما لا يقابل نفسه فلا يباينه وأجيب بجواب آخر وحاصله أن الضمير في قول الشارح أي خلاف كل منها راجع للاربع المذكورة وهو من مقابلة الجمع بالجمع وفيه توزيع فكانه قال أي مقامات هذه المذكورات تبين مقامات خلفاتها ومقابلة الجمع بالجمع تقتضى القسمة على الاحاد على حدركب القوم دواهم أي كل واحد ركب ذاته فيؤول الامر الى قولنا مقام التنكير بيان مقام خلافة من التعريف وهكذا والى هذا أشار الشارح بالعناية كذا أجاب بعضهم ورده عبد الحكيم بأن التوزيع لا يصح في الكل الافرادى وانما

يصح ذلك في الكل المجموعى الأأن يقدره ضاف اليه اللفظ كل جمعا معر فأى مقام كل الامور المذكورة يبين مقام خلاف كماها فيصح التوزيع ويكون التعيين موكولا الى السامع والاحسن في الجواب عن ذلك الاشكال أن يقل ان كلمة كل دخلت على شيئين بعد ثبوت التخالف بينهما فالاصل لمقام التنكير والاطلاق والذكر والحذف كل واحد يبين مقام خلافه (قوله الذى يناسبه تنكير الخ) هذا تفسير لوجه اضافة المقام الى التنكير وأنه بأى معنى هو اذ الاضافة لابد فيها من مناسبة بين المتضامين ولم يفسر المقام ولا التنكير مثلا لعدم احتياجهما وقوله تنكير المسند اليه أو المسند نحو رجل في الدار قائم وزيد قائم ونحو جاء رجل وجاء زيد (قوله الذى يناسب التعريف) أى تعريف المسند اليه أو المسند نحو زيد القائم (قوله ومقام اطلاق الحكم) أى النسبة الحاصلة بين السندين والراد باطلاقه خلوه من المقيدات نحو زيد قائم أى يبين مقام تقييده؛ وكذا نحو ان زيدا قائم أو بأداة قصر نحو ما زيد الا قائم أو انما زيد قائم (قوله أو التعلق) أى والمقام الذى يناسب اطلاق التعلق أى تعلق المسند بمعموله كتعلق الفعل بالمفعول نحو ضربت زيدا أى يبين مقام تقييده بمؤكدا وأداة قصر نحو لا ضربت زيدا والله ضربت زيدا عمر اريد بالقسم تأكيد تعلق الضرب بعمر ولأننا كيد وقوع الضرب من زيد والى كان تأكيد الحكم ونحو ما ضربت زيدا لعمر اقصم الضرب الصادر من زيد على عمرو وظهورك أن كتعلق غير الحكم لان المراد بالحكم الاسناد اعنى تعلق المحكوم به بالمحكوم عليه والمراد بالتعلق تعلق المحكوم به بمعموله غير المحكوم عليه كتعلق الفعل بمفعوله ولاجل كونه غيره صح عطفه عليه بأو (قوله أو المسند اليه أو المسند) أى والمقام الذى يناسبه اطلاق المسند اليه أو اطلاق المسند أى خلوه عن التقييد بتابع مثلا نحو زيد قائم يبين مقام خلافه (١٢٧) وهو مقام تقييد المسند اليه بتابع نحو زيد

الطويل قائم ومقام تقييد المسند بتابع نحو زيد رجل طويل (قوله أو متعلقه) أى والمقام الذى يناسبه اطلاق متعلق المسند أى اطلاق معموله وخلوه عن التقييد بتابع يبين مقام تقييد المتعلق بتابع فالاول نحو زيد ضارب رجلا والثانى نحو زيد ضارب رجلا طويلا (قوله تقييده

يعنى أن المقام الذى يناسبه تنكير المسند اليه أو المسند يبين المقام الذى يناسبه التعريف ومقام اطلاق الحكم أو التعلق أو المسند اليه أو المسند أو متعلقه يبين مقام تقييده؛ وكذا أداة قصر أو تابع أو شرط أو مفعول أو ما يشبه ذلك

يبين مقام تعريف كل منهما كقولنا زيد القائم ومقام اطلاق الحكم بين السندين يبين مقام تقييده بمؤكدا كان زيدا قائم أو أداة قصر كما زيد الا قائم وكذا مقام اطلاق تعلق السندان كان فعلا بفاعله أو مفعوله مثلا يبين مقام تقييد ذلك التعلق بأداة قصر كما قام الا زيد وما ضربت الا لعمر اقصم مقام اطلاق المسند اليه أو المسند يبين مقام تقييد كل منهما بتابع كزيد الطويل رجل صالح وكذا مقام اطلاق متعلق المسند ان كان فعلا أو مشتقا يبين مقام تقييد ذلك المتعلق بتابع أو المسند المتعلق به بشرط أو مفعول كقولنا فى تقييد المتعلق بالتابع انما ضربت أو ضربت زيدا الطويل وفى تقييد المسند المتعلق به

وقيل حسن العبارة مع صحة الدلالة وقيل دلالة أول الكلام على آخره وارتباط آخره بأوله وقيل القوة على البيان مع حسن النظام وعن الخليل أيضا البلاغة ما قرب طرفاه و بعد منتهاه وقال ارسطائيس

بمؤكدا أداة قصر) راجع لكل من اطلاق الحكم والتعلق وقوله أو تابع راجع لاطلاق المسند اليه والمسند ومتعلقه (قوله أو شرط) هذا راجع للمسند فقط أى ان مقام اطلاق المسند وخلوه عن التقييد بالشرط نحو زيد قائم يبين مقام تقييده به نحو زيد قائم ان قام عمرو ولا يرد أنه يعقل في جانب المسند اليه أيضا التقييد بالشرط نحو القائم ان يقوم زيد عمرو لان ذلك راجع لتقييد المسند ان المسند اليه ال الموصولة والمقيد الصلة وهى مسندة اليه برأل (قوله أو مفعول) راجع للثلاثة الاخيرة وهى المسند اليه والمسند ومتعلقه أى أن المقام الذى يناسب اطلاق المسند اليه أى خلوه عن التقييد بمفعول نحو جاء الضارب يبين مقام تقييده بمفعول نحو جاء الضارب زيدا والمقام الذى يناسب اطلاق المسند نحو زيد ضارب يبين مقام تقييده بمفعول نحو زيد ضارب عمر والمقام الذى يناسب اطلاق متعلق المسند نحو رأيت ضارب يبين مقام تقييده بمفعول نحو رأيت ضارب عمر (قوله أو ما يشبه ذلك) أى كالحال والتبويب وهذا راجع للمسند اليه وتعلق المسند أى أن مقام اطلاق المسند اليه يبين مقام تقييده بحال أو تمييز نحو جاء زيد راكبا وطاب محمد نفسا ومقام اطلاق متعلق المسند يبين مقام تقييده بحال أو تمييز نحو ركبت الفرس مسرجا واشترت عشرين غلاما فظهر لك من هذا أن الضمير في قول الشارح يبين مقام تقييده راجع لاحد المذكورات الصادق على كل منها لكونه مبهما لسكن على سبيل التوزيع كما قلت بحيث يكون الاحد بالنسبة الى الاول من المقيدات غيره بالنسبة الى الثانى منها وهكذا ولا يصح عود الضمير الى مجموع ما ذكر بناؤا به بانذ كور لان المجموع لا يقيد بواحد من المذكورات والى أحد المذكورات معينا لان المقيدات لا يتأتى التقييد بها جمعا فى واحد من المذكورات فتعين الاول

ومقام الفصل يبين مقام الوصل ومقام الایجاز يبين مقام الاطناب والمساواة وكذا خطاب الذكي يبين خطاب النبي

(قوله ومقام تقديم المسند اليه أو المسند أو متعلقاته) نحوز بدقائه وقامز بدوز يدا ضربت وضاحكا جئت (قوله وكذا مقام ذكره) أي ذكر أحد الثلاثة وهي المسند اليه والمسند ومتعلقه (قوله يبين مقام حذفه) أي حذف ذلك الاحد نحو مر يض جوابا لمن قال كيف حالك ونحوز بدجوابا لمن قال من في الدار وانما فصل بكذا ولم يقل ومقام ذكره الخ لثلاثتهم عطف مقام ذكره على مقام تأخيره ان قلت هذا التوهم يدفعه قوله يبين مقام حذفه قلت المراد دفع التوهم من أول الامر (قوله شامل لما ذكرنا) أي صالح وقابل لذلك وهو المراد لا ما يفهمه ظاهر اللفظ والمراد بما ذكره كون مبيانية مقام التنكير لمقام التعريف وكون مبيانية مقام الاطلاق لمقام التقييد وهكذا (قوله وانما فصل قوله الخ) أي ولم يذكر الفصل مع ما تقدم ويستغنى عن ذكر الوصل تنبيها للخ أي ولان هذا في الاحوال المختصة بأكثر من جملة بخلاف ما مر فانه خاص بأجزاء الجملة الواحدة (قوله ومقام الفصل) أي والمقام الذي يناسبه الفصل الذي هو ترك عطف بعض الجمل على بعض (قوله (١٢٨) يبين مقام الوصل) أي المقام الذي يناسبه الوصل الذي هو عطف بعض

الجمل على بعض (قوله على عظم شأن هذا الباب) أي مبحث الفصل والوصل لما قيل انه معظم البلاغة (قوله وانما لم يقل الخ) أي ليوافق السوابق أعني قوله فمقام كل الخ والحاصل أن الاصل في الشيء أن يذكر صريحا فترك ذلك الاصل في السوابق خوفا من التطويل وخالف هنا السوابق لما ذكره من الاخصرية والظهور لكن ما ذكره من الاخصرية فيه نظر لانه ان نظر الى عدد الكلمات كان كل منهما كلمتين لان خلافه مضاف ومضاف اليه والوصل كلمتان أل المعرفة

ومقام تقديم المسند اليه أو المسند أو متعلقاته يبين مقام تأخيره وكذا مقام ذكره يبين مقام حذفه فقوله خلافه شامل لما ذكرنا وانما فصل قوله (ومقام الفصل يبين مقام الوصل) تنبيها على عظم شأن هذا الباب وانما لم يقل مقام خلافه لانه أخصر وأظهر لان خلاف الفصل انما هو الوصل وللتنبية على عظم الشأن فصل قوله (ومقام الایجاز يبين مقام خلافه) أي الاطناب والمساواة (وكذا خطاب الذكي مع خطاب النبي) فان مقام الاول يبين مقام الثاني فان الذكي يناسبه من الاعتبارات اللطيفة

بشرط أن أكرم زيدا ان جاء وفي تقييده بمفعول ان اضارب ضارب باز يدا وكذا مقام تقديم المسند اليه كزيد قائم أو متعلقات المسند كقولنا زيدا ضربت وضاحكا جئت مثلا يبين مقام التأخير في ذلك وكذا مقام ذكر أحد المسندين يبين مقام حذفه وهو ظاهر ولا يخفى أن هذه الاشياء تتعلق بأجزاء الجملة ثم أشار الى ما يتعلق بالكلامين فأكثر فصلا عما قبله له نظم شأنه وهو الفصل والوصل فقال (ومقام الفصل) الذي هو ترك عطف بعض الجمل على بعض (يبين مقام الوصل) الذي هو عطف بعضها على بعض ولم يقل خلافه بدلا عن الوصل كما قال فيمقلبه لان الوصل نفس الخلاف وهو أوضح منه ولانه أيضا أخصر منه أما كونه أوضح فظاهر وأما كونه أخصر فلان خلافه فيه كلمتان والوصل لمة واحدة وحرف التعريف منه كالجزء ثم أشار الى ما يتعلق به مانعا فاصلا له نظم الشأن أيضا فقال (ومقام الایجاز) وهو إقلال اللفظ مع كثرة المعنى (يبين مقام خلافه) وهو الاطناب الذي هو أن يزداد في الكلام على أصل المراد لفائدة والمساواة التي هي أن لا يزداد عليه ولا ينقص ولا يخفى أن هذه الثلاثة تجري في الاجزاء وفي الجمل (وكذا خطاب الذكي مع خطاب النبي) فان مقام الذكاء يناسبه من اللطائف والدقائق الخفية الحاصلة في

البلاغة حسن الاستعارة وقال خالد بن صفوان البلاغة إصابة المعنى وقصد الحجية وقال ابراهيم الامام هي الجزالة والاطالة وقيل تقصير الطويل وتطويل القصير وقال ابن المنزه بلوغ المعنى ولما ينطلق

ومدخلها وان نظر لعدد الحروف فكل منهما خمسة

سفر

أحرف وحاصل الجواب أنما نلتفت لعدد الحروف ولان سلم أن الوصل حروفه خمسة بل أربعة لان همزته وصلية تسقط في الدرج أو نلتفت لعدد الكلمات ولان سلم أن الوصل كلمتان بل كلمة واحدة لان حرف التعريف منه كالجزء (قوله لان خلاف الخ) علة للاظهارية وبيان ذلك ان خلاف الفصل لما كان في الواقع منحصرا في الوصل كان ذكر الخلاف بلفظ الوصل معينه بحيث لا احتمال معه بخلاف لفظ الخلاف فانه يورهم أن حذف الفصل أهم من الوصل (قوله وللتنبية على عظم الشأن) أي عظم شأن مبحث الایجاز وما معه فصل الخ أي أنه انما لم يذكر الایجاز مع ما قبله بل فصله لاجل التنبيه على عظم شأنه أي ولكونه ليس خاصا بأحوال أجزاء الجملة ولا بالجمل بخلاف ما قبله (قوله ومقام الایجاز) أي وانما المقام الذي يناسبه الایجاز أي إقلال اللفظ (قوله أي الاطناب) هو الزيادة على أصل المراد لفائدة (قوله والمساواة) هي التعبير عن المعنى المراد بلفظ غير زائد عليه ولا ناقص عنه (قوله وكذا خطاب الذكي الخ) أي مثل الایجاز وخلافه في كونهما متباينين المقام الذكي مع خطاب النبي في كونهما متباينين المقام فاسم الاشارة راجع للامور المذكورة التي لها تلك المقامات المتقدمة ووجه الشبه التباين في المقامات ويحتمل أن المعنى ومثل مقام الایجاز ومقام خلافه في

وكذا لكل كلمة مع صاحبها مقام الى غير ذلك كما سيأتي تفصيل الجميع

التي بان مقام خطاب الذكي مع مقام خطاب النبي خاصه تشبيهه القامين بالمقامين في النيان وعلى هذا فلفظ مقام مقدر في كلام المصنف وقد أشار الشارح الى ذلك الاحتمال بقوله فان مقام الاول الخ وعلى كلا الاحتمالين فاضافة خطاب للذكي والنبي من اضافة المصدر لمفعوله والمراد بالخطاب ما خوطب به سواء أُرِدَ به الخصوصيات أو الكلام المشتمل عليها والمقام الداعي لذلك هو الذكاء والعبارة وإنما فصل هنا عما قبله بكذا ولم يقل ومقام خطاب الذكي بيان مقام خطاب النبي مع أن هذا كالأذى قبله لا يختص بأجزاء الجملة ولا بالجلتين فصاعدا اختصارا لان كذا ولفظ مع أخصر من مقام مرتين ولفظ يبين وعلم من هذا ان مقام خطاب الذكي ومقام خطاب النبي مثل ما قبلها في أنهما من متعلقات علم المعاني لان المقامات إنما يبحث عن مقتضياتها فيه وقول بعضهم إنما فصل بكذا لان الاول من متعلقات علم المعاني والثاني من متعلقات علم البيان لان النبي إنما يخاطب بالحقائق والذكي بالمجازات ففيه نظر لان الذي هو من متعلقات علم البيان كيفية دلالة اللفظ على المعنى المراد من كونه مجازا أو كناية بقطع النظر عن اقتضاء الحال والمقام لذلك والكلام هنا فهمان من حيث اقتضاء الحال لهما وما يدل على بطلان ذلك التعليل قول المصنف بعدد لكل كلمة الخ فان هذا من تعلقات علم المعاني والاصل جريان الكلام على وتيرة واحدة ثم انه كان الاول للمصنف أن يذكر مع النبي الفطن بأن يقول وكذا خطاب الفطن مع خطاب النبي وذلك لان القوة المعدة لاكتساب الآراء السجاء بالذهن إما سرية أو لافسرها كاه وصاحبها كى وعدم سرعتها بلاذة وصاحبها بليد ثم ان السرية تارة يكون لها جودة وحسن في تهيئتها لحصول ما يراد عليها من الغير وتارة لا يكون لها ذلك فان كان الاول فهي فطنة وصاحبها فطن أيضا وان كان الثاني فعبارة وصاحبها غبي فملم أن العبارة تجامع الذكاء وحينئذ فلا يحسن المقابلة وأجيب عن المصنف بأنه أطلق العام وهو الذكي وأراد الخاص وهو الفطن

(١٢٩)

على اصطلاح اللغويين في

الذكاو والفطنة من تغايرها

لا على المعنى العرفي من

اتحادهما (قوله والمعاني

الدقيقة) عطف مرادف

لان المراد بالاعتبارات

المعتبرات (قوله ولكل

كلمة) أى كالفعل وقوله

والمعاني الدقيقة الخفية مالا يناسب النبي (ولكل كلمة مع صاحبها) أى كلمة أخرى مصاحبة لها (مقام) ليس لتلك الكلمة مع ما يشارك تلك المصاحبة

نفس المعاني المرادة أو بالتألف في التعبير بالمجازات والسكنايات والايجازات مالا يناسب مقام العبارة من المعاني البادية لظهورها في نفسها أو بالايضاح بالعبارات الحقيقية التداولية (و) كذا (لكل كلمة) ركبت (مع صاحبها مقام) يناسب ذلك التركيب ليس لتلك الكلمة مع صاحبة لها أخرى بما

سفر الكلام وقال ابن الاعرابي التقرب من البغية ودلالة قليل على كثير وقيل إهداء المعنى الى القلب في أحسن صورة من اللفظ وقيل ما صعب على النعاطي وسهل على الفطنة وقيل سد الكلام ومعانيه

(١٧ - شروح التلخيص - أول)

مع صاحبها أى مع الكلمة المصاحبة لها أى التي ذكرت وجمعت معها في كلام واحد وذلك كان الشرطية قال الشارح في شرح المفتاح ولفظ مع متعلق بالطرف الواقع خبرا مقدا عليه أعني لكل كلمة أو بضاف محذوف أى ولوضع كل كلمة مع صاحبها اه قال عبد الحكيم وإنما بمجمله صفة للكلمة أو حالاً منها لان المقام ليس للكلمة الكائنة مع صاحبها أو حال كينوتها معها بل كأن الكلمة وصاحبها فتدبره فانه دقيق (قوله ليس لتلك الكلمة) أى ليس ذلك المقام ثابتاً لتلك الكلمة المصاحبة بالفتح وهي الفعل وقوله مع أى مع كلمة مثل اذا تشارك تلك الكلمة الكلمة المصاحبة بالكسر وهي ان في أصل المعنى وهذا الحصر الذي أشار له الشارح بقوله ليس المستفاد من تقديم المصنف للخبر فكأنه قيل المقام مقصور على الكلمة مع صاحبها لا يتجاوزها الى الكلمة مع غيرها صاحبها وحاصل كلامه أن الفعل الذي قصد اقترانه بأداة الشرط له مع إن مقام ليس ذلك المقام ثابتاً له مع اذا فله مع ان مقام وهو الشك وله مع اذا مقام وهو الجزم والتحقيق ويوضح لك هذا قوله تعالى فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم سيئة يطبروا بموسى ومن معه والمراد بالحسنة الخصب والرخاء والمراد بالسيئة الجذب والبلاء ولما كان مجيء الحسنة مجزوماً بمصولة لان المراد مطلق حسنة بدليل التعريف بأل الجنسية حتى في جانبه باذولما كان وقوع السيئة مشكوكا فيه لكونه نادراً بالنسبة للحسنة المطلقة والنادر بما يشك فيه لكونه غير مقطوع به في الغالب حتى في جانبه بان والحاصل أن إن واذا اشتركا في أصل المعنى وهو الشرط والتعليل وللفعل مع الاول مقام ليس ثابتاً له مع الثانية فان كانت كالأثر للفعل مع ان مقام ليس له مع اذا كذلك أداة الشرط لها مع الفعل الماضي مثلاً مقام ليس لها مع الفعل المضارع فكان على المصنف أن يقول ولصاحبها أيضاً مع مقام ليس ثابتاً للكلمة مع ما يشارك الكلمة الاولى في أصل المعنى المراد وأجيب بأن المصنف ترك ذلك لعله بالمقايسة أو يقال ان كلام المصنف صادق بذلك لان الكلمة لم تعين بكونها الاولى أو الثانية فكل منهما صادق عليه أنه كلمة مع صاحبها

(قوله في أصل المعنى) أي لاني جميعه فيكون بين الكلمتين تفرق في المعنى في الجملة كان وإذا فانهما اشتراك في أصل المعنى وهو الشرط واختلفا في أن الأولى للشك والثانية للتحقق وكذا الماضي والمضارع فانهما اشتراك في الدلالة على الحدث والزمن واختلفا في أن الأولى للزمان الماضي والثاني للحال أو الاستقبال وإنما قيد بالمشاركة في أصل المعنى ليخرج المترادفين كما لو اشتراك في جميع المعنى كما ومهما فان كلاً منهما المالا يعقل فمقام الفعل مع ما هو عين مقامه مع مهما (قوله اقتترانه بالشرط) أي بأداة الشرط فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال ان الفعل في نحو ان ضربت نفس الشرط فيلزم اقتتران الشيء بنفسه أو يقال لا حذف وأر بدمن المشترك أحد معانيه لان الشرط يقال بالاشتراك على فعل الشرط وأداته وعلى التعليق ولك أن تقرر فعل الشرط أي فالفعل الذي قصد اقتترانه بفعل الشرط ويراد بذلك الفعل الذي قصد اقتترانه الجزاء ولاشكال أفاد عبد الحكيم (قوله فله مع ان) خبر الفعل الواقع مبتدأً وإنما قرن الخبر بالفاء مع أن المبتدأ ليس عاملاً وصفه بالعام وهو الموصول (قوله وكذا لـ كـ الخ) ما تقدم بين لمقام الفعل مع الاداة وهذا بيان لمقام الاداة مع الفعل وقوله مع الماضي مقام هو اظهار غلبة (١٣٥) وقوعه وأما مقام الشرط مع المضارع فهو اظهار الاستمرار التجددي (قوله وعلى

في أصل المعنى مثلاً الفعل الذي قصد اقتترانه بالشرط فله مع ان مقام ليس له مع اذا وكذا لكل من أدوات الشرط مع الماضي مقام ليس له مع المضارع وعلى هذا القياس (وارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول

هي من جنس صاحبة الأولى مثلاً الفعل مع ان من أدوات الشرط التي هي في الاصل للشك في مدخلها له مقام معها يبين مقامه مع اذا التي الاصل فيها الجزم بوقوع الشرط وكذا أداة الشرط التي هي ان مثلاً لها مقام مع الماضي يبين مقامها مع المضارع وكذا المسند اليه مع المسند الفعل مقام يبين مقامه مع المسند الاسمي وهكذا كل كلمة مع غيرها لها مقام معها لا يكون لها مع غيرها مما يشارك تلك في أصل المعنى ثم أشار الى ما يعرف به اتحاد مقتضى الحال والاعتبار المناسب وان من عبر بأحدهما فلا يريد غير المعنى الآخر كما قد يتوهم بقوله (وارتفاع شأن الكلام) الفصيح لان غير الفصيح لارفعة له ولاحسن (في الحسن) الذاتي وهو الحاصل بالبلاغة اذ لا عبرة بحسن المحسنات البدئية الذي هو العرض بدون الذاتي (والقبول) عند البلغاء

وان قصر وحسن التأليف وان طال والظاهر أن أكثر هذه العبارات انما قصدوا بهاذ كز أوصاف للبلاغة ولم يقصدوا حقيقة الحدولا الرسم وإنما أفرد قوله ومقام وما بعده لزيادة الاعتناء بذلك لكونه أهم من غيره والكلام فيه أكثر ومثال مقام التنكير والتعريف قوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فمضى فرعون الرسول ومثال مقامى الاطلاق والتقييد والله يدعو الى دار السلام ويهدى من يشاء لعموم الدعوة وخصوص الهداية على بحث فيه يذ كر في غير هذا الموضوع والتقديم لافيه اعول (قوله وارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول

هذا القياس) مبتدأ وخبر أو القياس مفعول محذوف أي وأجر القياس على هذا بحيث تقول للفعل مع هل الاستفهامية مقام ليس له مع غيرها من أدوات الاستفهام وللمسند اليه مع المسند الفعلي كز يد مقام أبوه مقام ليس له مع المسند الاسمي كز يد أبوه قائم لان مقامه حينئذ افادة النسبوت ومقامه مع الاول افادة التجدد وكذلك المسند اليه له مقام مع المسند اذا كان جملة فعلية أو اسمية أو شرطية أو ظرفية ليس مع المسند اذا كان مفردا وله أيضا مع المسند السببي نحو

زيد قام أبوه مقام غير المقام الذي له مع المسند الفعلي نحو زيد قام فان قلت كيف هذا القياس مع

مطابقتها
أنه قد قيد بالمشاركة في أصل المعنى ولا مشاركة بين المسند الفعلي والاسمي مثلاً قلت انما قيد بالمشاركة لفرابة صورتها واحتياجها للبيان وانفهام حال ماسواها منها وذلك لانه ينهم من ذلك القيد الطريق الأولى أنه ليس للكلمة هذا المقام مع ما لم تشارك تلك المصاحبة في أصل المعنى أفاده العلامة السمرقندي والقرمي في حاشيتهما على المطول بقي شيء آخر وهو أن قول المصنف ولكل كلمة مع صاحبها مقام صادق بما ذكره الشارح من الصورتين وبما ذكرناه بالقياس عليهما إذ المراد بالمصاحبة الكلمة الحقيقية أو ما في حكمها كاجملة وحينئذ فيرد عليه أن قوله ولكل كلمة مع صاحبها الخ قد علم من قوله سابقا فمقام كل من التنكير والخ وذلك لافادته أن للكلمة المصاحبة للتنكير مقاما يبين مقامها اذا كانت مصاحبة للتعريف وكذا الباقي وحينئذ فما الفائدة في التكرار وحاصل الجواب أن ما تقدم بيان لما يفيد الزايات والخواص لا بمجرد الوضع وهذا بيان لما يفيدها بالوضع فلا تكرر (قوله وارتفاع شأن الكلام) أي حاله وهو عطف على قوله وهو مختف من عطف الجمل والغرض منها بيان تعدد مراتب البلاغة وكون بعضها أعلى من بعض ثم تعيين أعلاها وأسفلها وقوله في الحسن أي بالنظر لحسنه الذاتي وقوله والقبول أي بالنظر للسامع من البلغاء وهو عطف لازم على ما نزم واحترز بقوله في الحسن على ارتفاعه في غير ذلك الباب كالترغيب والترهيب فان ارتفاعه فيه بكثرة التأثير وقتله

(قوله بمطابقته للاعتبار المناسب) أي باشتاله على الامر العتبر المناسب لجال مخاطب فكلما كان الاشتمال أتم وكان الشتمل عليه أليق بمجال مخاطب كان الكلام في مراتب الحسن في نفسه والقبول عند البغاء أرفع وأعلى وكلما كان أقص كان انحطاطا وأدنى درجة وأقل حسنا وقبولا فالقبول عند البغاء بقدر المطابقة للاعتبار المناسب والانحطاط بقدر عدم المطابقة فالطرف الاسفل من البلاغة ارتفاعه على الكلام الذي تحته وهو المتحقق بأصوات الحيوانات وحصول أصل الحسن له بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه والتحاقه بالأصوات بعدم ذلك القدر (قوله والمراد بالاعتبار الخ) أشار بذلك إلى أن المصنف أطلق المصدر وأراد اسم المفعول واختار هذه العبارة للتبني على أن الاعتبار للزومه لذلك الامر المناسب صار الامر المناسب كأنه نفس الاعتبار والمراد بالامر المعتبر الخصوصيات كالتأ كيد مثلا وعليه فمضى المطابقة للاعتبار وقوله اعتبره المتكلم مناسبا أي لجال مخاطب (قوله بحسب السليقة) أي الطبيعة وهذا إذا كان المتكلم من العرب العرباء وهو متعلق باعتباره (قوله أو بحسب تنبع خواص تراكيب البغاء) أي إذا كان المتكلم من غيرهم سواء كان التتبع بواسطة أو غير واسطة فالاول كالاخذ من القواعد المدونة فان تلك القواعد مأخوذة من التتبع والاخذ منها أخذ بواسطة والثاني كتتبعها حال كونها غير مدونة (قوله يقال اعتبرت الخ) هذا دليل من اللغة لقوله والمراد بالاعتبار الخ وقوله اعتبرت الشيء أي كالتأ كيد وقوله إذا نظرت إليه أي بأن أتيت به في الكلام (قوله ورأيت حاله) أي الامر الداعي اليه وهو الانكار مثلا وعطف هذا على ما قبله من عطف السبب على المسبب لان مراعاة الحال كالانكار سبب للابيان بالتأ كيد مثلا (قوله وأراد الخ) هذا جواب عما أورد على كل من المقدمتين في قول المصنف وارتفاع الخ وحاصل (١٣١) ما أورد على الاولى أن ارتفاع شأن الكلام

في الحسن والقبول إنما هو بمجال المطابقة وزياتها لا بأصل المطابقة كما هو ظاهره لان الحاصل بأصل المطابقة إنما هو الحسن لا الارتفاع فيه وحاصل ما أورد على الثانية أن الانحطاط في الحسن يكون بعدم مجال المطابقة لا بعدمها من أصلها كما هو ظاهره لان الانحطاط في الحسن يقتضي ثبوت أصل الحسن وهو إنما يكون

بمطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه) أي انحطاط شأنه (بعدمها) أي بعدم مطابقته للاعتبار المناسب والمراد بالاعتبار المناسب الامر الذي اعتبره المتكلم مناسبا بحسب السليقة أو بحسب تنبع خواص تراكيب البغاء يقال اعتبرت الشيء إذا نظرت اليه ورأيت حاله وأراد بالكلام الفصيح وبالحسن الحسن الذاتي

وقوله (بمطابقته) أي الكلام الفصيح هو خبر ارتفاع (للاعتبار) أي للامر المعتبر (المناسب) للمقام الذي هو الحال يقال اعتبرت الشيء مراعيته ونظرت لحاله مهتابة بالاعتبار (وانحطاطه) أي انحطاط شأنه (بعدمها) أي بعدم مطابقة الكلام للاعتبار المناسب واعتبار المناسبة يوجد بحقيقته ويحصل كما ينبغي من البليغ بالسليقة أي الطبيعة العربية أو بالممارسة لتراكيب البغاء والتتبع لخواصها ويؤكد ذلك ممارسة هذا الفن وازافة الارتفاع وهو مصدر الى معرفة حال كونه مبتدأ مما يفيد الحصر كقولك ضربني

بمطابقته للاعتبار المناسب) يعني كما إذا كان المقام يستدعي تأكيذا أو تأكيدين أو أكثر

بالمطابقة وإذا اتفت المطابقة اتفت الحسن بالكلية فلا يتم قوله والانحطاط في الحسن بعدم المطابقة وحاصل ما أجاب به الشارح أن المراد بالكلام في قوله وارتفاع شأن الكلام الخ الكلام الفصيح فأصل الحسن ثبت له بالفصاحة فارتفاع ذلك الحسن يكون بالمطابقة وانحطاطه بعدمها لكن هذا الجواب لا يوافق كلام المصنف الآتي من أن الكلام الغير المطابق للاعتبار المناسب ملتحق بأصوات الحيوانات إلا أن يقال التحاقه بهما من حيث عدم مراعاة الخواص وهذا لا ينافي بقاء حسنه من حيث الفصاحة ويمكن أن يراد بالكلام في كلام المصنف الكلام البليغ وتجعل الاضافة في المطابقة للجنس ولا شك أن ارتفاع الكلام البليغ في الحسن يجنس المطابقة الموجود في الفرد الناقص بذلك الجنس الموجود في النوع الغير الكامل وكذلك اضافة عدم للجنس والمعنى والانحطاط يجنس عدم المطابقة الصادق بالمراد وهو عدم مجال المطابقة ويمكن الجواب أيضا بأن الاضافة للكامل أي ارتفاع الكلام البليغ بالمطابقة الكاملة وانحطاطه بعدم تلك المطابقة الكاملة (قوله وبالحسن الحسن الذاتي) جواب عما يقال ان قوله وارتفاع شأن الكلام في الحسن مطابق الخ لا يتم لان ارتفاع شأنه في الحسن إنما هو لا اشتاله على المحسنات البديعية لا بالمطابقة المذكورة وحاصل الجواب أن المراد بالحسن الحسن الذاتي الحاصل بالبلاغة ولا شك أن ارتفاعه إنما هو بالمطابقة المذكورة لا الحسن العرضي الذي يحصل بالمحسنات البديعية. واعلم أن المحسنات البديعية إنما يكون تحسينها عرضيا إذا اعتبرت من حيث انها محسنة وهي من هذه الجهة يبحث عنها في علم البديع وأما إذا اعتبرت من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال لكون الحال اقضاها كانت موجبة للحسن الذاتي ومن هذه الجهة يبحث عنها في علم المعاني ولهذا ذكر المصنف في الالتفات الذي هو من المحسنات البديعية

فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب وهذا أعني تطبيق الكلام على مقتضى الحال هو الذي يسميه الشيخ عبد القاهر بالنظم حيث يقول النظم تأخى معاني النحوف بما بين الكلم على حسب الاغراض التي يصاغ لها الكلام

(قوله الداخل في البلاغة) أى في بابها فيشمل الحسن الناشئ من الفصاحة والناشئ من البلاغة فلا ينافى قوله الداخل في البلاغة ثبوت أصل الحسن للذات بالفصاحة كما يفيد جواب الشارح عن الاعتراض على مقدمتى المصنف كما مر (قوله هو الاعتبار المناسب) هو ضمير فصل مفيد للحصر أى هو الاعتبار المناسب لا غير وقوله الاعتبار المناسب للحال والمقام أى كالتأكيذ والتسكير والاطلاق والذكر والحذف الخ أو الكلام الكلى المكيف بما ذكر في الذهن بناء على ما مر للشارح من التقريرين والاول هو صريح كلام الفتح (قوله يعنى الخ) في هذه العناية اشارة لشئيين الاول منهما أن الفاء للتفريع على ما سبق في قوله وارتفاع الخ وعلى مقدمة معلومة فيما بينهم وليست معلومة من كلام المصنف فخذفها للعلم بها وانما لم يجعلها للتعليل بحيث يكون مابعد ما علة لما قبلها لا مريين الاول أن مجيئها للتفريع أكثر من مجيئها للتعليل الامر الثاني أن المناسب حينئذ قلب العبارة بأن يقول فالاعتبار المناسب هو مقتضى الحال فيجعل الاعتبار المناسب هو المحكوم عليه ومقتضى الحال هو المحكوم به لان الاعتبار المناسب هو المحدث عنه ولا أجل أن تكون هذه العلة ردًا لما ورد على المقدمة الاولى أعنى قوله (١٣٣) وارتفاع شأن الكلام الخ من أنه مخالف لما ذكره القوم من أن الارتفاع

الداخل في البلاغة دون العرضي الخارج لحصوله بالمحسنات البديعية (فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب) للحال والمقام يعنى اذا علم أن ليس ارتفاع شأن الكلام الفصيح في الحسن الذاتي الا بمطابقته للاعتبار المناسب على ما تفيدده اضافة المصدر

زيدا في الدار فيفيد هذا الكلام أن لا ارتفاع لشأن الكلام في الحسن الذاتي الا بمطابقته للاعتبار المناسب وقد علم انه لا يرتفع الا بالبلاغة التي هي المطابقة لمقتضى الحال فلما انحصر الارتفاع في مطابقة الاعتبار وقد حصر في مطابقة المقتضى لزم اتحادهما أو تساويهما اذ لو تبينا لم يصح أحد الحصرين اذ لو قيل لا يكرم زيدا الا عمرو ولا يكرمه الا خالد بطل الحصران معا وكذا ان كان بينهما عموم ما يبطل أحدهما اذ لو قيل مثلا يحصل التنفس الا بالانسانية ولا يحصل الا بمطلق الحيوانية بطل الحصر الاول لصحة حصول التنفس على مقتضى الحصر الثاني العام بحيوانية لانسانية معها والحصران في الارتفاع صدقهما فوجب كون الاعتبار المناسب ومقتضى الحال متحدين أو متساويين بحيث

يصدق أحدهما على الآخر والابطل أحد الحصرين وهذا معنى قوله (فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب) أى فلا يتوهم أنهما شيان وهو ظاهر وقد تبين بما ذكر من كون ارتفاع الكلام بدلالته على الاعتبار المناسب أن البلاغة يوصف بها اللفظ باعتبار المعنى فأشار الى ترتيب ذلك على ما تقدم لدفع ما يتوهم من التناقض في كلام صاحب دلائل الإعجاز لانه تارة يصف البلاغة باللفظ وتارة يصف

بالمطابقة لمقتضى الحال
بشئىء الثانى أن قوله
فمقتضى الحال نتيجة لقياس
من الشكل الثالث مركب
من مقدمتين صغرها
معلومة من كلام القوم
تركها المصنف للعلم بها
وكبراهما مذكورة في
كلامه وتقريره أن يقال
ارتفاع شأن الكلام
بمطابقته لمقتضى الحال
وارتفاع شأن الكلام
بمطابقته للاعتبار المناسب
ينتج المطابقة لمقتضى الحال
هى المطابقة للاعتبار
الناسب كذا قيل لكن

هذا لا ينتج عين المدعى وان كان يستلزمه وهو أن مقتضى الحال هو عين الاعتبار المناسب والذي ينبغي أن يجعل معلوم كلام الشارح اشارة الى قياس من الشكل الاول أشير الى صغرها بالمقدمة المعلومة لأنها عينها والى كبراهم بما قاله المصنف لأنه عينها ونظمه مقتضى الحال شئىء يرتفع بمطابقته الكلام وكل شئىء يرتفع بمطابقته الكلام اعتبار مناسب للحال ينتج مقتضى الحال وهو الاعتبار المناسب وفائدة هذا التفريع التنبية على أن مقتضى الحال معناه مناسب للحال لا موجه الذى يمتنع أن يتخالف عنه كما يقتضيه لفظ مقتضى وانما أطلق عليه لفظ مقتضى للتنبية على أن المناسب للمقام في نظر البلاغة كما مقتضى الذى يمتنع انفسكا كه (قوله على ما تفيدده) أى بناء على ما تفيدده وهذا جواب عما يقال الحصر المذكور غير معلوم من كلام المصنف بل المعلوم منه أن الارتفاع يحصل بالمطابقة وأما حصوله بغيرها وعدم حصوله فهو مسكوت عنه وحاصل الجواب أنا لانسلم أنه غير معلوم من كلامه بل هو معلوم منه من اضافة المصدر وهو ارتفاع لما بعده وذلك لانه مفرد مضاف لمعرفة فيعم والعموم في هذا المقام يستلزم الحصر لان المعنى كل ارتفاع فهو بالمطابقة واذا كان كل ارتفاع حاصلًا بالمطابقة فلا يمكن ارتفاع بدونها اذ لو حصل ارتفاع بغيرها لما صدق أن كل ارتفاع حاصل بها ثم اعلم أن افادة العموم للحصر هنا لا تظهر الا اذا كانت الباء في قوله وارتفاع شأن الكلام بمطابقته للسببية القريبة بأن يكون مدخولها سببًا تامًا ليس معه سبب آخر لان السبب القريب لا يتمدد وأما لو كانت لمطلق السببية بأن يكون هناك سبب آخر فان كان الحصر حقيقيا بمعنى أن الارتفاع يحصل بهذا السبب لا بغيره أصلا فاستلزام العموم للحصر باطل لان الفرض أن الباء لمطلق السببية المقتضى لوجود سبب آخر وان كان

الحصر اضافيا بمعنى أن الارتفاع يحصل بهذا السبب الذي هو المطابقة لا بعده أي عند اتفائه فلا ينافي (١) أنها تحصل بسبب آخر صح استلزام العموم للحصر ولكن لا يستلزم الاتحاد ولا المساواة بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب بل يصح الحصران مع التباين بين السببين من غير تناقض (قوله ومعالم) أي من كلامهم من خارج وهذه صغرى القياس التي حذفها المصنف للعلم بها وقوله فقد علم جواب اذا أي فقد علم من هاتين المقدمتين المعلومة من كلامهم وهي ارتفاع شأن الكلام بمطابقته لمقتضى الحال والتي ذكرها المصنف وهي ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب فالتفريع عليهما وهذا التفريع هو عين نتيجة القياس كما تقدم ثم ان قول الشارح فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد يحتمل أن المراد اتحادهما في الماصدق وفي المفهوم ففهوم كل منهما الخصوصيات أو الكلام الكلي المكيف في الذهن بالخصوصيات وحينئذ فيكونان مترادفين كالانسان والبشر ويحتمل أن المراد اتحادهما في الماصدق فقط وحينئذ فيكونان متساويين كالانسان والكتاب وعلى كل من الاحتمالين يصدق الحصران نظير قولك لا ناطق إلا الانسان ولا ناطق إلا البشر فالحصران صحيحان لوجود الترادف بين الانسان والبشر وكذلك اذا قلت لا ناطق إلا الانسان ولا ناطق إلا الكتاب فالحصران صحيحان لوجود التساوي بين الانسان والكتاب فالحاصل أن صدق المقدمتين يحصل بأحد الأمرين اتحاد الاعتبار المناسب ومقتضى الحال أو تساويهما فحمل الاتحاد على تعيين واحد ليس بلازم (قوله والا لما صدق الخ) في قوة قوله والا لما صدق الحصران أي والابان لم يكن بينهما اتحاد بل كان بينهما تباين كلي كالانسان والفرس أو تباين جزئي وهو العموم والخصوص الوجهي كالانسان والأبيض أو عموم وخصوص مطلق كالانسان والحيوان لما صدق الحصران أي قولنا لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال وقولنا لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب بل لا بد من كذب أحدهما على تقدير العموم والخصوص المطلق لأنه يكون الحصر في الأخص فاسدا والحصر في الأعم صادقا بيان ذلك أن كل حصر محتو على جزأين ايجابي وسلبي والأول ينحل الى قضية موجبة والثاني لقضية سالبة والجزء الايجابي في كل حصر مقرر عند القوم لأنه المعتبر أولا في الحكم والمنظور له ابتداء والمرص للابطال هو الجزء السلبي فاذا كان بين الحصرين عموم وخصوص مطلق كان الجزء الايجابي للحصر في الأعم (١٣٣) منافية للجزء السلبي للحصر في الأخص والجزء

الاجبائي للحصر في الأخص لا ينافي الجزء السلبي للحصر في الأعم حتى يتطرق للحصر في الأعم البطلان فلذلك

ومعلوم أنه انما يرتفع بالبلاغة التي هي عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد والا لما صدق أنه لا يرتفع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب ولا يرتفع الا بالمطابقة لمقتضى الحال فليتأمل

كان الباطل الحصر في الأخص على تقدير أن يكون بين الحصرين العموم والخصوص المطابق بوضح ذلك قولك لا يبيع الا الحيوان فهذه قضية كلية عامة ولا يبيع الا الانسان فهو في قوة كل فرد فرد من أفراد الانسان يباع ولا يبيع غيره ولا شك أن هذه السالبة أعني لا يبيع غيره تكذيبها القضية الكلية العامة القائلة كل فرد من أفراد الحيوان يباع لا فادتها يبيع غير الانسان من الحيوان كالفرس والوجبة المذكورة معلومة الصدق فما خالفها يكون كاذبا وما استلزم الكاذب من حصر الأخص فهو كاذب ويكذب الحصران معا اذا كان بينهما تباين كلي لان القضية الموجبة المأخوذة من أحدهما تنافض السالبة المأخوذة من الآخر مثلا اذا قلت لا يبيع إلا الحمار هذا في قوة كل فرد فرد من أفراد الحمار يباع ولا يبيع الفرس ولا غيره واذا قلت لا يبيع إلا الفرس فهو في قوة كل فرد من أفراد الفرس يباع ولا يبيع الحمار ولا غيره فالوجبة من كل تنافي السالبة من الأخرى وما نافي الصادق كاذب فما تضمنه واستلزمه من الحصر كاذب وكذا يكذب الحصران معا اذا كان بينهما تباين جزئي فان الأخص ينافي الأعم وكل منهما أخص من جهة فان قلت لا يبيع إلا الحيوان كان في قوة كل فرد من أفراد الحيوان يباع ولا يبيع غيره ولو كان أبيض واذا قلت لا يبيع إلا الأبيض كان في قوة كل فرد من أفراد الأبيض يباع ولو غير حيوان ولا يبيع غيره ولو حيوانا فسالبة الأول تنافي موجبة الثاني وكذلك العكس وما نافي الصادق كاذب فكذلك ما استلزمه من الحصر أفاد ذلك شيخنا العلامة العدوي عليه صاحب الرحمة والرضوان (قوله لما صدق الحصران) أي لكن التالي باطل لان الفرض صدقهما فبطل المقدم وهو عدم ثبوت اتحادهما فنبت تقيضه وهو ثبوت اتحادهما وهو المطلوب وفي كلام الشارح تسمح حيث أدخل اللام في جوابان وهي انما تدخل على جواب لو فكأنه أعطى ان حكمه لولا أنها أختها في التعليق وقد وقع له ذلك كثيرا ولغيره من المصنفين (قوله فليتأمل) أمر بالتمهل لا مكان أن يقال ان قوله والا لما صدق الحصران فيه نظر بل قد يصدق الحصران مع عدم اتحادهما كما لو كان بينهما عموم وخصوص مطلق لان الحصر في العام لا يستلزم ثبوت الحكم لجميع الافراد بل غاية ما يقيد أن هذا الحكم لا يخرج عن هذا العام وعدم خروج الحكم عن العام لا يقتضي عموم الحكم لجميع الافراد مثلا اذا قيل لا يبيع الا الحيوان يمكن أن يراد بالحيوان الجنس المتحقق في الانسان ولا يراد كل فرد من أفراد الحيوان وحينئذ فلا يكون هذا

(١) أنها تحصل كذا في الأصل والناسب أنه يحصل أي الارتفاع المحدث عنه فتأمل كتبه مصححه

منافيا لقولنا لا يباع الا الانسان وكذلك لو كان بينهما تباين جزئي فديصدق الحصران لانه لا يلزم عموم الحكم لجميع الافراد في الحصر فيجوز أن يتحقق الحصران في فرد هو محل الاجتماع بأن يراد من الحيوان في قولنا لا يباع إلا الحيوان انسان أبيض ويراد بالأبيض في قولنا لا يباع الا الأبيض انسان أبيض وليس يلزم أن يراد بالحيوان والأبيض جميع أفرادهما وقد يجب بأن للمحوظ في الحصرين وهما لا ارتفاع لشأن الكلام إلا بالمطابقة لمقتضى الحال ولا ارتفاع له إلا بمطابقته للاعتبار المناسب ثبوت الحكم لكل فرد وأن المعنى كل فرد من أفراد الارتفاع لا يكون إلا بالمطابقة المذكورة لأن للمحوظ عدم خروج الحكم عن العام وحينئذ ان لم يتحدد الحصران يبطل أحدهما أو كلاهما وانما كان الملحوظ فيهما ثبوت الحكم لكل فرد من أفراد العام للمعاملة سابقا من أن اسم الجنس المفرد اذا أضيف لمعرفة ولم تقم قرينة على تخصيصه ببعض ما يدق عليه كان لاستغراق أفراد الجنس ولا شك أن كلام من الحصرين محتو على مصدرين الارتفاع والمطابقة مضافين فيكون المعنى أن كلام من الارتفاعين لا يحصل الا بكل من المطابقة للاعتبار والمقتضى (قوله فالبلغة راجعة إلخ) هذا تفريع على تعريف البلغة السابق أي اذا علمت ما تقدم لك من التعريف ظهر لك أن البلغة صفة راجعة للفظ لانها على ما علم من التعريف مطابقة الكلام لمقتضى الحال وظاهر أن المطابقة صفة المطابق فتكون المطابقة راجعة للكلام من رجوع الصفة للموصوف لكن رجوعها له ليس مع قطع النظر عن معناه بل رجوعها له باعتبار افادته المعنى الحاصل بسبب التركيب وهو المعنى الثاني الذي يعتبره البلغاء (١٣٤) ويقصدونه وهي الخصوصيات التي يقتضيها الحال الزائدة على أصل المراد

(فالبلغة) صفة (راجعة الى اللفظ) يعني انه يقال كلام بليغ لكن لا من حيث انه لفظ وصوت بل باعتبار افادته المعنى (أي الغرض المصوغ له الكلام)

بها المعنى وتارة ينفيها عن اللفظ وتارة ينفيها عن المعنى فقال (فالبلغة راجعة الى اللفظ) فيصح وصفه بها فيقال هذا اللفظ بليغ ولكن وصفه لا باعتبار كونه لفظا ومجرد صوت ولا باعتبار أنه دل على المعنى الأول الذي هو مجرد افاضة النسبة بين الطرفين على أي وجه كانت تلك النسبة فان هذا المعنى مطروح في الطريق يتناوله الاعرابي والاعجمي والبدوي والقروي فلا يوصف اللفظ من أجل الدلالة عليه بالبلغة وانما يوصف بها (باعتبار افادته) أي اللفظ (المعنى) الثاني وهو الخصوصية التي تناسب المقام ويتعلق بها الغرض لاقتضاء المقام كالتأكيذ بالنسبة للانكار وكلاهما لا يجرى في الضجر وكلاهما لا يجرى

ص (فالبلغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى

لانه لو كانت البلغة صفة راجعة له مع قطع النظر عن المعنى المقصود افادته الذي هو المعنى الثاني وهو مقتضى الحال لتصور معنى البلغة بدون اعتبار مقتضى الحال وهو محال وغرض المصنف بهذا التفريع دفع ما يتوهم من التناقض في كلام الشيخ عبدالقاهر في دلائل الاعجاز لانه تارة يصف اللفظ

بالبلغة وتارة يصف المعنى بها وتارة ينفيها عن اللفظ وتارة ينفيها عن المعنى وحاصل دفع التناقض أن وصفه بالتركيب المعنى بها مراده المعنى الثاني باعتبار أن المقصود من اللفظ افادته ووصفه اللفظ بها باعتبار افادته ذلك المعنى المقصود ونفيها عن اللفظ مراده اللفظ المجرد عن المعنى والخصوصيات ونفيها عن المعنى مراده المعنى الأول للفظ الذي هو مجرد ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه وحينئذ فلا تناقض في كلام الشيخ (قوله يعني أنه يقال إلخ) حمل الشارح كونها صفة للفظ على معنى كونها محمولة عليه حمل اشتقاق ولم يحمله على معنى كونها قائمة به لانها مطابقة للكلام لمقتضى الحال والمطابقة قائمة بالمطابق لان الحمل على ذلك المعنى لا يناسب قول المصنف باعتبار إلخ لانه لا حاجة مع قولنا ان المطابقة لمقتضى الحال معنى قائم بالكلام الى كون قيامه به باعتبار ما ذكر فتأمل (قوله) لا من حيث انه لفظ (أي ولا من حيث افادته المعنى الأول الذي هو مجرد النسبة بين الطرفين على أي وجه كان فان هذا المعنى مطروح في الطريق يتناوله الاعرابي والاعجمي والبدوي والقروي فلا ينظر اليه البليغ وحينئذ فلا يوصف اللفظ من أجل الدلالة عليه بالبلغة بل انما يوصف بها باعتبار افادته المعنى الثاني وهو الخصوصية التي تناسب المقام ويتعلق بها الغرض لاقتضاء المقام لها كالتأكيذ بالنسبة للانكار وكلاهما لا يجرى في الضجر والاطناب بالنسبة للحموية وكالاتي الحكم بالنسبة لخلو الذهن وغير ذلك من الاعتبارات الزائدة على أصل المراد (قوله وصوت) عطف عام على خاص فاللفظ أخص لانه صوت معتمد على مخرج (قوله باعتبار) متعلق براجعة والباء للسببية وقوله افادته المعنى أي المعنى الثاني (قوله أي الغرض المصوغ له الكلام) أي الغرض الذي يصيغ الكلام أي ذكره لاجل افادته وهو الخصوصيات التي يقتضيها الحال وهذا تفسير للمعنى الثاني وانما سمي ذلك الغرض معنى ثانيا لان البلغاء ينظرون اليه ويعنون به ويقصدونه ثانيا بعد المعنى المراد

(قوله بالتركيب) بيان للواقع لا للاحتراز عن شيء، لاستحالة افادة معنى يحسن السكوت عليه بدون التركيب (قوله متعلق بافادته) أى باعتبار افادته بالتركيب المعنى الثانى (قوله وذلك) أى وبيان ذلك أى كون البلاغة صفة راجعة للفظ باعتبار افادة المعنى بالتركيب فقوله لان البلاغة علة راجعة للفظ وقوله وظاهر الخ علة لقوله باعتبار المعنى (قوله عبارة عن مطابقة الكلام) أى فقد أضيف المطابقة التى هى البلاغة الى الكلام الذى هو اللفظ فثبت أنها راجعة للفظ (قوله وظاهر أن اعتبار المطابقة الخ) أما المطابقة فظاهر وأما عدمها فلانه لا يسلب شيء عن شيء الا اذا كان الشيء المسلوب يصح أن يتصف به المسلوب عنه اذ يقال فى الحائطاتها لا تبصر فظهر أن الكلام لا يتصف بكونه غير مطابق الا باعتبار المعانى (قوله وعدمها) أى وأن عدمها فهو عطف على اعتبار والضمير راجع لا اعتبار المطابقة وحينئذ فكان الظاهر أن يقول وعدمه بتذكير الضمير الا أن يقال انه اكتسب التأنيث من المضاف اليه مع صحة حذفه ويصح أن يكون عطفاً على المطابقة فالتأنيث حينئذ ظاهر (قوله باعتبار المعانى) (١٣٥) أى الثانوية وعطف الأغراض على

ما قبله مرادف والمراد بالأغراض التى يصاغ الكلام لها مقتضيات الاحوال وهى الخصوصيات الزائدة على أصل المراد وقوله باعتبار المعانى أى وجودا وعدمها ليطابق قوله اعتبار المطابقة وعدمها (قوله المفردة) أى عن اعتبار افادة المعانى وليس المراد الغير المركبة لان المطابقة ليست من حيث ذات اللفظ مطلقاً مفرداً كان أو مركباً وقوله المفردة أى عن اعتبار المعنى الثانى الزائد على أصل المراد وهذا لا ينافى دلالتها على المعانى الاولى وحاصل كلامه أن الكلام من حيث انه ألفاظ

(بالتركيب) متعلق بافادته وذلك لان البلاغة كما مر عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها إنما يكون باعتبار المعانى والأغراض التى يصاغ لها الكلام لا باعتبار الالفاظ المفردة والكلمة المفردة

فى المحبوبة وغير ذلك من الاعتبارات والخصوصيات الزائدة على أصل المراد وقوله (بالتركيب) تصوير لا لأخراج شيء ضرورة استحالة افادة معنى يحسن السكوت عليه بدون التركيب الذى هو المراد هنا وهو متعلق بافادة ونبه به على أن البلاغة لما كانت هى مطابقة الكلام لمقتضى الحال الذى هو خصوصية زائدة على أصل المراد تعين أن وجودها فرع وجود التركيب المفيد فان وجود الإخص وهو الاعتبار الزائد على أصل المراد فرع وجود الأعم الذى هو أصل المراد وأصل المراد لا يكون الا بالتركيب المفيد فكذا الزائد عليه فالكلمات المفردة والالفاظ المفردة عن المعنى الزائد لا توصف بالبلاغة فقول الشيخ عبدالقاهر ان البلاغة ترجع الى المعنى لا الى اللفظ يعنى الى المعنى الثانى الخاص لا الى اللفظ يعنى باعتبار افادته المعنى الاول المطروح فى الطريق وقوله ترجع الى اللفظ يعنى باعتبار افادته المعنى الخاص فلا تنافض فى كلامه

(بالتركيب) ثم قد اختلف الناس فى البلاغة والفصاحة من صفات اللفظ والمعنى وهل هما مترادفان أولاً على ما سبق قال حازم نفلان عن أفلاطون الفصاحة لا تكون الا لوجود البلاغة تكون لوجود مفرد ونقل فى الأيضاح عن عبد القاهر كلاماً فى ذلك مختلف الظاهر وان حاصل مجموع كلامه أن الفصاحة ليست من صفات المفردات من غير اعتبار التركيب وميل الامام نضر الدين الى أن الفصاحة راجعة الى الالفاظ والمعانى واستدل عليه بما يطول ذكره قال الشيخ تقي الدين

مفردة أى مجردة عن افادة المعنى الثانوى الحاصل عند التركيب لا يتصف بكونه مطابقاً لمقتضى الحال ولا بعدم المطابقة وأما من حيث اعتبار افادته لذلك المعنى فيتصف بكونه مطابقاً وغير مطابق فقول الشارح وظاهر أن اعتبار المطابقة وأن اعتبار عدم المطابقة إنما يكون الخ أى فان اعتبرناه والتفتنا له من حيث افادته للمعنى والخصوصيات صح وصفه بكونه مطابقاً أو غير مطابق وقوله لا اعتبار الخ أى وأما اذا نظرنا اليه من حيث كونه الفاظاً ولم نلتفت له من حيث افادته للخصوصيات فلا يوصف بالمطابقة ولا بعدمها ان قلت يلزم حينئذ ارتفاع التقيضين أعنى ارتفاع المطابقة وعدمها وهو محال قلت المراد أنه لا يوصف بالمطابقة ولا بعدمها عما من شأنه ذلك وليس المراد بعدم المطابقة مطلقاً ثم اعلم ان ما ذكرناه من أن المعنى الأول هو ثبوت المحكوم للمحكوم عليه وأن المعنى الثانى الذى يكون الكلام باعتبارها بديعاً وبصاغ لاجله هو مقتضى الحال أعنى الخصوصيات والزايا هو ما أفاده ابن قاسم وابن يعقوب والشخيس وكذلك هو فى بحر يدشيخنا الحنفى وقرره استاذنا المدبوسى والذى ذكره عبد الحكيم وبعض حواشى المطول أن المعنى الاول هو ما يفهم من اللفظ بحسب التركيب وهو أصل المعنى مع الخصوصيات من تعريف وتنكير وتقديم وتأخير وحذف وإضمار والمعنى الثانى للأغراض التى يقصدها المتكلم ويصوغ الكلام لاجل افادتها وهى أحوال المخاطب التى يورد المتكلم الخصوصيات لاجلها من اشارة لمهود وتعظيم وتحقير وضجور ومحبوبة واتكافور وشك وغير ذلك هذا بالنسبة لمعنى المعانى وأما بالنسبة لمعنى البيان فالعنى الاول هو

الدلالات المطابقة مع رعاية مقتضى الحال والمعاني الثنوي هي للمعاني المجازية أو الكنائية وذكروا أن دلالة اللفظ على المعنى الاول قد تكون وضعية وقد تكون عقلية ودلالته على المعنى الثاني عقلية قطعا وذلك لان اللفظ دال على المتضمنات والخصوصيات وهي آثار للاغراض والآثار تدل على المؤثر دلالة عقلية وبالعرف والمادة فالدال على المعنى الثاني هو اللفظ لكن بتوسط دلالة المعنى الاول وهذا هو المأخوذ من كلام الشيخ في دلائل الاعجاز كما بسطه في المطول ويمكن أن يقرر كلام شارحنا بذلك فيقال قوله بل باعتبار افادته المعنى أي الثنوي وقوله أي الفرض المصوغ له الكلام أي وهي أحوال المخاطب من إشارة لمهود وتظيم وانكار وشك وقوله بعد انما يكون باعتبار المعاني والاغراض مراده بالمعاني والخصوصيات ومراده بالأغراض الاحوال وقوله انما يكون الخ أي لانه يتسبب عن الاحوال والخصوصيات المتوقف عليها المطابقة وقوله بعد ذلك المفردة والمجردة أي عن افادة المعنى الثاني وهي الاغراض السابقة الحاصلة عند التركيب (قوله نصب) (١٣٦) أي هو منصوب أو ذو نصب أو يقرأ فعلا مبنيًا للمفعول (قوله على الظرفية) أي

(وكثيرا ما) نصب على الظرفية لانه من صفة الاحيان ومالتأ كيد معنى الكثرة والعامل فيه قوله (يسمى ذلك) الوصف المذكور

ثم أشار الى أن اطلاق لفظ الفصاحة على معنى البلاغة واقع في أسنة أهل الفن كثيرا ومن ذلك قولهم ان اعجاز القرآن من جهة كونه في أعلى مراتب الفصاحة وينون بالفصاحة هذا المعنى فقال (وكثيرا ما يسمى ذلك) المعنى الذي هو مطابقة الكلام لمقتضى الخ

القشيري ان خصت الفصاحة بالالفاظ وردت أسئلة الامام غير الدين أو لازم تسمية المعنى فصيحًا وهو غير مألوف والذي أراه أن الفصيح لفظ حسن مألوف له معنى حسن صحيح وبهذا القيد تندفع أسئلة الامام ولاناس في ذلك كلام بطول ذكره (قلت) وأنت اذا تأملت عبارة المصنف في حدود الفصاحة علمت أن فصاحة المفرد كلها لفظية لاتعاق لها بالمعنى البتة والغرابية لفظية فانها تتعلق بسنخ اللفظ وفصاحة الكلام تنقسم الى معنوي وهو الخلوص من التعقيد والضعف والفظي وهو الخلوص من التنافر والتعقيد اللفظي وفصاحة المتكلم معنوية وما أحسن عبارة عبد اللطيف البغدادي حيث قال في قوانين البلاغة البلاغة شيء يبتدىء من المعنى وينتهي الى اللفظ والفصاحة شيء يبتدىء من اللفظ وينتهي الى المعنى فان فيها جمعابين ما افترق من كلام الناس وهي الحق ان شاء الله تعالى فان قلت اذا كانت الفصاحة أو البلاغة راجعة الى اللفظ فكلام الله تعالى ليس بلفظ وهو محتو على أعظمها قلت المراد اللفظ الدال على ذلك الكلام القديم النفساني

لاجل الظرفية أي لاجل كونه ظرفا والمراد زمانيا (قوله لأنه) أي هنا من صفة الاحيان أي الازمان وكما أن اسم الزمن ينصب على الظرفية فكذا صفته ثم لا يخفى عليك أنه ليس المراد أن موصوفه الاحيان مقدرًا أي أحيانا كثيرا لان التأنيث حينئذ واجب بل المراد أنه كان في الاصل صفة للاحيان ثم أقيم مقامها بعد حذفها وصار بمعناها ونصب نصبها فعنى وكثيرا وأحيانا كثيرة وكان الظاهر أن يقول من صفة الحين وعلى هذا

ص (لها

فيكون الحين الموصوف مقدرًا وتذكير الوصف حينئذ ظاهر والمعنى

وزمنا كثيرا أي ويسمى ذلك الوصف فصاحة في زمن كثير فهو مثل قوله تعالى قليلا ما تشكرون أي تشكرون في زمن قليل ثم ان قوله لانه من صفة الخ ان أراد الاستدلال على مجرد صحة النصب على الظرفية فسلم وان أراد الاستدلال على وجوبه فممنوع لانه يمكن أن يكون كثيرا نصبا على المفعولية المطلقة أي وتسميته كثيرا ان قلت ان التسمية وضع الاسم على المسمى وهو شيء واحد لا تعدد فيه ولا تكثر وحينئذ فلا يصح وصفها بالكثرة أوجب بأنه على هذا الوجه يراد بالتسمية الاطلاق والاستعمال وهو يتعدد فصح الوصف بالكثرة ان قلت على هذا كان مقتضى الظاهر أن يقول كثيرا فالجواب أن صفة المصدر لا يجب تأنيثها لتأنيثه لانه مؤول بأن والفعل أوما والفعل لا يؤنث أو أن التسمية لما كانت بمعنى الاطلاق ذكر الصفة نظرا لذلك ولعل الشارح انما ترك التنبيه على ذلك الو- لما ورد عليه مما علمت وأن الانتصاب على الوصفية في مثله معروف لا يحتاج الى ترض فلهذا أشار الى وجه آخر من الاعراب (قوله لتأ كيد معنى الكثرة) أي فهي زائدة للتأ كيد (قوله والعامل فيه) أي في الظرف (قوله ذلك الوصف المذكور) أي وهو المطابقة لمقتضى الحال

فصاحة أيضا وهو مراد الشيخ عبد القاهر بما يكرره في دلائل الاعجاز من أن الفصاحة صفة راجعة الى المعنى دون اللفظ كقوله في أثناء فصل منه علمت أن الفصاحة والبلاغة وسائر ما يجري في طريقهما أوصاف راجعة الى المعاني والى ما يدل عليه بالالفاظ دون الالفاظ أنفسها وإنما قلنا مراده ذلك لانه صرح في مواضع من دلائل الاعجاز بأن فضيلة الكلام للفظ لا للمعنى منها أنه حكى قول من ذهب الى عكس ذلك فقال فأنت تراه لا يقدم شعرا حتى يكون قد أودع حكمة أو أدبا واشتمل على تشبيه غريب ومعنى نادر ثم قال والامر بالاضدادا جئنا الى الحقائق وما عليه المصلون لأننا نرى متقدما في علم البلاغة مبرزا في شأوها لا وهو ينكر هذا الرأي ثم نقل عن الجاحظ في ذلك كلاما منه قوله والمعاني مطروحة في الطريق يعرفها المعجمي والعربي والقروي والبدوي وإنما الشأن في اقامة الوزن وتخير اللفظ وسهولة الخرج وسحة الطبع وكثرة الماء وجوده السبك ثم قال ومعلوم أن سبيل الكلام سبيل التصوير والصبغة وأن سبيل المعنى الذي يعبر عنه سبيل الشيء الذي يقع التصوير فيه كالفضة والذهب يصاغ منها خام أو سوار فكأنه محال اذا أردت النظر في صوغ الخاتم وجودة العمل وردائه أن تنظر الى الفضة الحاله لتلك الصورة والذهب الذي وقع فيه ذلك العمل كذلك محال اذا أردت أن تعرف مكان الفضل والمزية في الكلام أن تنظر في مجرد معناه وكالو فضة لخاتم على خام بأن تكون فضة هذا أجودا وفضة أنفس لم يكن ذلك تفضيلا من حيث هو خام كذلك ينبغي اذا فضلنا بيتا على بيت من أجل معناه أن لا يكون ذلك تفضيلا من حيث هو شعر وكلام هذا لفظه وهو صريح في أن الكلام من حيث هو كلام لا يوصف بالفضيلة باعتبار شرف معناه ولا شك أن الفصاحة من صفاته الفاضلة فلا تكون راجعة الى المعنى وقد صرح فيما سبق بأنها راجعة الى المعنى دون اللفظ فالجمع بينهما بما قدمناه يحمل كلامه حيث نفي أنها من صفات اللفظ على نفي أنها من صفات المفردات من (١٣٧) غير اعتبار التركيب وحيث أثبت أنها من صفاته على أنها من صفاته باعتبار

افادته المعنى عند التركيب * وللبلغة طرفان أعلى اليه تنهى وهو حد الاعجاز

(فصاحة أيضا) كما يسمى بلاغة حيث يقال ان إعجاز القرآن من جهة كونه في أعلى طبقات الفصاحة يراد بهذا المعنى (ولها) أي لبلاغة الكلام (طرفان أعلى وهو حد الاعجاز) وهو أن يرتقي الكلام في بلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر

(قوله هذا المعنى) أي المطابقة لمقتضى الحال ولا يرد على هذا أن بعض الآيات أعلى طبقات من بعض لان أعلى طبقات البلاغة أيضا متفاوت (قوله ولها

(فصاحة أيضا) ونصب كثيرا اما على الفعلية المطلقة على أن يضمن يسمى معنى يطلق ذلك اطلاقا كثيرا واما على الظرفية أي زمانا كثيرا يسمى ذلك فصاحة وزيادته التأكيد السكينة ثم أشار الى تفاوت البلاغة باعتبار تمام المراعاة للخصائص المناسبة في كل مقام وعدم تمامها وانها في ذلك ثلاث مراتب بقوله (ولها) أي ولبلاغة الكلام (طرفان) طرف (أعلى وهو حد الاعجاز) أي القدر الذي اذا روعي في الكلام ص (ولها طرفان أعلى وهو حد الاعجاز

(١٨ شروح التلخيص - أول) طرفان) هذا اشارة الى أن البلاغة متفاوت باعتبار مراعاة تمام الخصائص المناسبة في كل مقام وعدم مراعاة تمامها وأن لها بهذا الاعتبار مراتب ثلاثة فقوله ولها طرفان أي مرتبتان احدهما في غاية الكمال والاخرى في غاية النقصان ويتزم من ذلك أن يكون هناك مرتبة متوسطة بينهما والحاصل أن البلاغة أمر كلي لها ثلاث مراتب مرتبة عليا ولها فردان وسفلى وهي فرد واحد وسفلى ولها أفراد وتعبير المصنف بالطرفين لتشبهها بشئ ممتدله طرفان استعارة بالكناية وقوله طرفان تخييل فلم أنه ليس المراد حقيقة الطرفين والالزام أن لا يكون الانسان بليغا الا بالانسان بالطرفين مع أن ذلك لا يمكن لما يلزم عليه من التناقض (قوله وهو حد الاعجاز) أي مرتبته وضافته للبين والابد في الكلام من تقدير مضاف أي وهو ذو الاعجاز لان الاعلى فرد من البلاغة التي هي المطابقة لا الاعجاز (قوله وهو) أي الاعجاز عند علماء البلاغة ارتقاء الكلام في بلاغته الخ وإنما قلنا عند علماء البلاغة لان الاعجاز عند غيرهم ارتفاع الكلام بالبلاغة أو غيرها الى أن يخرج عن طوق البشر (قوله أن يرتقي الكلام) أي يرتفع شأنه وقوله في بلاغته أي بسبب بلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر أي طاقتهم وقدرتهم لا باخباره عن المغيبات ولا بأسلوبه الغريب ولا بصرف العقول عن معارضته ويصح أن تكون في باقية على حالها ويكون شبه ما راعى في البلاغة من الخصوصيات بدرج يرتقي فيها الكلام فاذا بلغ الحد الاعلى في تلك المداير كان إعجازا على طريق المسكنية والارتقاء تخييل والمعنى وهو أن يرتقي الكلام في الخصوصيات التي تراعى في بلاغته الى أن يخرج عن طاقة البشر وقدرتهم

وذكر البشر لانهم المشهورون بالبلاغة والتصدون للمارضة والا فالعجز ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس واللائكة (قوله ويمعجزهم عن معارضته) أي بصيرهم عاجزين عن معارضته فالهزمة في الاعجاز للتصير وهو عطف لازم على ملزوم فان قيل ماذا كرموه من أن الكلام يرتقى ببلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر ويمعجزهم ممنوع اذ ليست البلاغة سوى للطائفة لمقتضى الحال مع الفصاحة والعلم الذي له مزيد اختصاص بالبلاغة أعنى المعاني والبيان متكفل بالاتيان بهذين الامرين على وجه التمام لان علم المعاني كافل للطائفة وعلم البيان كافل للخلوص من التعقيد المعنوي وحينئذ فنحن أتقن هذين العلمين وأحاط بهما لم لا يجوز أن يراعى هذين الامرين حق الرعاية فيأتي بكلام هو في الطرف الاعلى من البلاغة ولو بقدر أقصر سورة من القرآن فكيف يمكن ارتقاء الكلام الى أن يخرج عن طوق البشر بسبب بلاغته وأجيب بأن تكفل علم البلاغة بهذين الامرين ممنوع إذ لا يعرف بهذا العلم الا أن هذا الحال يقتضي ذلك الاعتبار مثلا وأما الاطلاع على كمية الاحوال أي معرفة عددها وكيفيتها في الشدة والضعف ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات التي يتوقف عليها الاتيان بكلام هو في الطرف الاعلى فأمر آخر لا يتعلق بعلم البلاغة ولا يستفاد منه سلطنا أن علم البلاغة متكفل بالاطلاع المذكور فلا نسلم أن من أتقن علم البلاغة يحيط به لأن الاحاطة بهذا العلم اغير علام الغيوب ممنوعة سلطنا الاحاطة به فلا نسلم أن من أتقن علم البلاغة وأحاط به يجوز أن يراعى هذين الامرين حق الرعاية اذ كثير من مهرة هذا الفن تراه لا يقدر على تأليف كلام بليغ فضلا عما هو في الطرف الاعلى كالقرآن (قوله عطف على قوله هو) أي من عطف المفردات (قوله مع ما يقرب منه) جعل الواو بمعنى مع وهو حل معنى لاحل اعراب والانا في كونها عاطفة وفي ايراد كلمة مع موقع الواو اشارة الى اعتبار العطف مقديما على الاخبار ايصير المحكوم عليه بمجد الاعجاز كايهما لا كل واحد منهما لأن المقصود تعيين مرتبة الاعجاز في نفسه لا بيان ما يصدق عليه (قوله كلاهما حد الاعجاز) اتي بقوله كلاهما جوابا (١٣٨) عما يقال ان حد مفرد لا يصح الاخبار به عن الاعلى وما يقرب منه

ويعجزهم عن معارضته (وما يقرب منه) عطف على قوله هو والضمير في منه عائد الى اعلى يعني أن الاعلى مع ما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز وهذا هو الموافق لمافي المفتاح

خرج عن طوق البشر ووقع به الاعجاز وسماه حدا اعلى لأنه توهم ما يراعى في البلاغة كمدارج يرتقى فيها الكلام فاذا بلغ الحد الاعلى من تلك المدارج كان اعجازا وقوله (وما يقرب منه) يحتمل أن يكون (وما يقرب منه) ش ظاهره أن حد الاعجاز لا يتفاوت وليس كذلك بل هو لانهائية له وما وقع في كلام

وحاصل الجواب أن قوله حد الاعجاز خبر عن محذوف تقديره كلاهما والجملة خبر عن الاعلى وما يقرب منه (قوله وهذا) أي الاعراب هو الموافق لمافي المفتاح من أن

البلاغة تتزايد الى أن تبلغ الى حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه أي من الطرف الاعلى فانه وما يقرب منه كلاهما بعض حد الاعجاز لاهو وحده كذلك في شرحه وموافق أيضا لمافي نهاية الاعجاز للرازي من أن الطرف الاعلى وما يقرب منه هو المعجز ولا يخفى أن بعض الآيات اعلى طبقة من البعض وان كان الجميع مشتركا في امتناع معارضته ولا شك أن هذا تصريح بما ذكره الشارح من الاعراب الذي ألهمه بين النوم واليقظة كما في الطول واعترض على هذا الاعراب من جهة اللفظ ومن جهة المعنى أما الاعتراض من جهة اللفظ فبأنه يلزم عليه توسط المعمول بين أجزاء عامله اذ الصحيح أن البتداء عامل في خبره والبتداء هنا هو مجموع هو وما يقرب منه والخبر هو حد الاعجاز وقد تقدم وهو وتأخر ما يقرب منه وهو جزء أيضا وتوسط المعمول وهو حد الاعجاز ويلزم على هذا عند تحمل الخبر للضمير عود ضمير واحد على متقدم ومتأخر في آن واحد وذلك محل نظر فالاقرب أن يجعل قوله وما يقرب منه مبتدأ والخبر محذوف أي كذلك أي هو الاعجاز والجملة عطف على الجملة قبلها وحذف الخبر بدقيايم القرينة عليه شائع ذائع وأجاب عن هذا الذنوشري بأنه لا مانع من تقديم المعمول على بعض عامله اذ هو أهون من تقديمه على عامله بأسره وسهول ذلك كون العامل كامتين أو كلمات متفصلة وأما عود ضمير واحد على متقدم ومتأخر فهو أسهل من عوده على متأخر لاسما وهذا الجزء المتأخر في نية التقديم وأما الاعتراض من جهة المعنى فخالصه أنه على هذا الاعراب يفوت المقصود من تعريف الاعلى فان سوق الكلام يدل على أن مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان للطرف الاعلى كما أن قوله في الطرف الاسفل وهو ما اذا غير الخ وبيان الطرف الاسفل وعلى كلام الشارح يفوت هذا المقصود لأنه انما يفيد أن حد الاعجاز هو الطرف الاعلى وما يقرب منه وأجيب بأن المراد بالطرف الاعلى الجزئي الاعلى حقيقة وهذا لا يحتاج لبيان لأنه انتهاء الحقيقة والمقصود تعيين حد الاعجاز ومرتبته في نفسه بخلاف الطرف الاسفل فانه يحتاج للبيان والحاصل أن المراد على اعراب الشارح بالا على الاعلى الحقيقي ومجد الاعجاز مرتبته والاضافة بيانية وأما على زعم بعضهم الآتي فالمراد بالاعلى النوع

الذي يحصل به الاعجاز وان كان تنظير الشارح فيه منبأ على أن نراد به في كلام هذا البعض الأعلى الحقيقي أي الفرد الذي لا فرد فوقه وبحد الاعجاز نهايته والاضافة لامية (قوله وزعم بعضهم) هو انعكس الأول لان الأول يفيد أن حد الاعجاز نوع له فردان الأعلى وما يقرب منه وهذا يفيد أن الطرف الأعلى نوع تحت فردان حد الاعجاز وما يقرب منه وهذا الزعم لبعض شراح الايضاح حيث قال ان قوله وما يقرب منه عطف على حد الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة في أقصر سورة وما يقرب منه البلاغة في مقدار آية أو آيتين فكأنه قال ولما طوفان أعلى وهو البلاغة القرآنية والمراد بحد الاعجاز كلام يعجز البشر عن الاتيان بمثله كالقرآن والقريب من حد الاعجاز أن لا يعجز الكلام البشر ولكن يعجزهم مقدار أقصر سورة عن الاتيان بمثله (قوله لا يكون . الطرف الأعلى) أي الذي تنتهي اليه البلاغة وذلك لان ما يقرب من حد الاعجاز من المراتب العلية فقط ولا وجه لجمال تلك المراتب العلية من الطرف الأعلى الذي تنتهي اليه البلاغة لانه فرد جزئي على أنه حيث كان الطرف الأعلى أمرا واحدا شخصيا لا انقسام له في جهة كما هو الأصل في الطرف وذلك كالقطعة التي هي طرف الحظ فانها لا انقسام لها في جهة لو كان ما يقرب من حد الاعجاز من ذلك الأعلى لزم عليه انقسام ما يقبل القسمة والاخبار عن الواحد بمتعدد وكلاهما باطل فان قلت يعتبر الطرف الأعلى واحدا نوعيا من أنواع البلاغة متعدد الافراد ومن جملة أفراد ذلك النوع حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيصح أن يكون القريب من حد الاعجاز من الطرف الأعلى قلنا هذا لا يصح لأمر به الأمر الأول أنه لا بد من وجه تتحقق به نوعيته الشاملة لأفراده و به صار جميع الأفراد أعلى والنوعية بالاعجاز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار حينئذ والنوعية بغيره لم تنبئ * الأمر الثاني أن التعبير عن النوع انما يصح بجميع الأفراد لا ببعضها وهذا الفردان أعني حد الاعجاز وما يقرب منه بعض أفراد النوع اذ الطرف الأعلى هو مرتبة الاعجاز وحده نهايته والقريب من نهايته انما يتناول ما هو أقرب من غيره لتلك النهاية فلا يتناول مبدأ الاعجاز أي أول مرتبته (١٣٩) ووسط تلك المرتبة مع شمول ذلك النوع الذي هو

الأعلى لها لان المراد منه طبيعة الاعجاز وهي تتناول جميع مراتبه فيكون قد عبر عن النوع ببعض أفرادها مثلا اذا فرضنا أن الاعجاز مرتبة تحتها أفراد سبعة فالبتدأ هو الأول والنهاية هو الآخر والوسط الحصة الباقية والقريب

وزعم بعضهم أنه عطف على الاعجاز والضمير في منه عائد اليه يعني أن الطرف الأعلى هو حد الاعجاز وما يقرب من حد الاعجاز وفيه نظر لان القريب من حد الاعجاز لا يكون من الطرف الأعلى وقد أوضحنا ذلك في الشرح

معطوفاً على حد وهو الأقرب الى اللفظ فيكون خبراً عن الأعلى ويرد عليه أن ما يقرب من الأعلى ليس بأعلى قطعاً لأننا أردنا بالطرف الأعلى الشخص فلا يصح الاخبار عنه بما يقرب منه لانه خلافه وان بعض شراح الفتح بما يوجب خلاف ذلك لاعتباره به ثم يرد عليه أن ما يقرب من حد الاعجاز ليس أعلى لنقصانه عن حد الاعجاز

من النهاية الذي هو بعض أفراد الوسط لا يتناول جميعها وانما يتناول بعضها كالحامس والسادس فقوله أعلى هذا اشارة للنوع الذي هو طبيعة الاعجاز وقوله حد الاعجاز اشارة للفرد الأعلى وقوله وما يقرب منه اشارة للفرد الخامس والسادس فقط فيكون قد عبر عن النوع ببعض أفرادها لا بجميعها وهذا لا يصح ورد هذا العلامة يعقوب بقوله لك أن تقول ان نوع الأعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيكون تعبيراً عن النوع بجميع أفرادها فالأخبار صحيح كما يقال الانسان زنجي وغيره وما قاله ذلك العلامة مبنى على أن المراد بالحد في كلام المصنف المرتبة وأن الاضافة بيانية أي مرتبة هي الاعجاز كما مر على هذا ما يقرب منه ليس معجزاً فيجعل الاعجاز بسائر مراتبه مع ما يقرب منه نفس ذلك النوع وأما اقتناؤه من لزوم التعبير عن الجنس ببعض أفراده فبني على أن الاضافة حقيقية وأن المراد بحد الاعجاز نهايته أي المرتبة العليا من مراتبه لا المرتبة التاسعة الشاملة لعدة مراتب * الأمر الثالث أن التعبير بالأفراد عن النوع لا يصح هنا ولو سلمنا أن هنا تعبيراً عن الجنس بجميع أفرادها لان الطرفية من الأحكام الخاصة بالطبيعة التي هي الماهية لان الطرفية انما تثبت لطبيعة الاعجاز من حيث هي لان الوحدة لازمة للطرف وهي انما تثبت لطبيعته من حيث هي اذ عند ملاحظة الافراد يثبت التعدد لا الطرفية نظير ذلك النوعية الخاصة بماهية الانسان فكما أنه لا يصح أن يقال النوع زيد وعمرو وغيرهما من الافراد لا يصح أن يقال هنا الطرف الأعلى حد الاعجاز وما يقرب منه وهذا بخلاف الجسمية الثابتة للانسان فانها ليست من أحكام الطبيعة بل من أحكام أفرادها فيصح حمل الافراد عليها فيقال الجسم زيد وعمرو وغيرهما وذلك لان الأحكام الثابتة للطبيعة قسمان الاول ما يثبت لها في ضمن الافراد ويسمى ذلك أحكام الافراد كالجسمية الثابتة للانسان فهذا القسم يصدق على الطبيعة والافراد جميعاً والثاني ما يثبت لها في نفسها لا في ضمن الافراد كالنوعية للانسانية ويسمى أحكام الطبيعة وهذا القسم انما يصدق على الطبيعة

وأسفل منه يتبدى وهو ما اذا غير الكلام عنه الى ما هو دونه التحق عند البلغاء بأصوات الحيوانات وان كان صحيح الاعراب و بين الطرفين مراتب كثيرة متفاوتة * واذا قدرت معنى البلاغة في الكلام و اقسامها و مراتبها

والطرفية من القسم الثاني لاستزائها الوحدة و منافاتها الكثرة اللازمة للأفراد فلا يصح ثبوت الطرفية لافراد الطرف فتحصل من هذا كانه جعل الطرف واحدا بالنوع الترتب عليه صحة هذا الزعم لم يتم فمطل ذلك الزعم (قوله وأسفل) أى و طرف أسفل أى و مرتبة سفلى فى غاية نقصان (قوله وهو ما) أى وهو مرتبة اذا غير الكلام أى انحط و نزل عنها بأن لم تراعى تلك المرتبة فى الكلام فضمن غير معنى نزل و انحط فلذا عاده بن (قوله الى مادونه) أى الى مرتبة أنزل من تلك المرتبة السفلى وهى الخبز من الخصوصيات (قوله التحق) أى ذلك الكلام المغير عن تلك المرتبة السفلى بأصوات الخ و أورد على هذا التعريف أنه غير مانع لانه شامل للطرف الأعلى و الوسط فان كل واحد منهما يصدق عليه أنه مرتبة اذا غير الكلام عنها الى مادونها التحق بأصوات الحيوانات لان ما كان دون الأسفل و أنزل منه يصدق عليه أنه دون بالنسبة للأعلى و الأوسط و أوجب بأن هذا الاراد يدفعه ما فى معنى العموم لان المعنى وهو ما اذا غير الى أى مرتبة دونه التحق الخ فخرج الأعلى و الأوسط (١٤٤) فانهم ما ليس كذلك اذهن جملة دون الأعلى و الأوسط و الأسفل و من جهة دون الأوسط

(وأسفل وهو ما اذا غير) الكلام (عنه الى مادونه) أى الى مرتبة هى أدنى منه و أنزل (التحق) الكلام و ان كان صحيح الاعراب (عند البلغاء بأصوات الحيوانات) التى تصدر عن محالها بحسب ما يتفق من غير اعتبار اللطائف و الخواص الزائدة على أصل المراد (و بينهما) أى بين الطرفين (مراتب كثيرة) متفاوتة بعضها أعلى من بعض بحسب تفاوت القامات

أردنا النوع فلا بد من وجه تتحقق به نوعيته الشاملة لافراده و به صار الجميع أعلى و النوعية بالا عجز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار و النوعية بغيره لم تتبين و بهذا رد فى الشرح على هذا الاعراب و أوضحه فيه و لك أن تقول لم لا يراد أن نوع الأعلى يشمل نوعين حد الاعجاز و ما يقرب منه فيصح الاخبار عن نوع الأعلى بنوعيه كما يقال الانسان زنجى و غيره تأمله و يحتمل أن يكون معطوفاً على هو و يكون حد الاعجاز خبرا عنهما فيكون التقدير وهو أى الأعلى و ما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز وهو صحيح فان التزويل فيه ما هو معناه فى البلاغة و ما هو دون ذلك و كلاهما وقع به الاعجاز (و) طرف (أسفل وهو ما) أى القدر الذى (اذا) لم يراع فى الكلام بأن (غير الكلام عنه) أى عن ذلك القدر (الى ما) أى الى قدر هو (دونه) أى دون ذلك القدر الأسفل (التحق) ذلك الكلام المغير عن مراعاة ذلك القدر و ان كان فصيحاً (عند البلغاء بأصوات الحيوانات) أى نزل نزلتها فى عدم مراعاة اللطائف المناسبة للقامات و الخصوصيات الزائدة على أصل المراد له دورها عن الناطق بها على وجه الاتفاق بلا مراعاة تناسب (و بينهما) أى بين الطرفين الأعلى و الأسفل (مراتب كثيرة) فكل مقام و حال فيه مراتب كثيرة بحسب الاعتبارات المناسبة له فمان شئ يراعى

(قوله وأسفل وهو ما لو غير عنه الى مادونه التحق عند البلغاء بأصوات الحيوانات) يعنى البهائم

الأسفل و تغيره الى واحد منها لا يلحقه بأصوات الحيوانات ثم ان هذا الاعتراض انما يرد بناء على أن المراد بالدون ما كان أنزل ولو بواسطة و أما لو أردنا به ما كان تحته ملاصقاً له فلا يرد تأمل و عرف الحيوانات اشارة الى أن المراد بها غير الانسان (قوله) و ان كان صحيح الاعراب لو قال و ان كان فصيحاً لكان أحسن ليعلم منه ما ذكره بالطريق الأولى لانه اذا التحق بأصوات الحيوانات مع الفصاحة فأحرى أن يلتحق بها عند عدم الفصاحة مع صحة الاعراب بخلاف ما ذكره

فانبر بما يؤهم أنه اذا كان فصيحاً لا يلتحق بأصوات الحيوانات لان الفصاحة أرق ان قلت انه انما ذكر ذلك ليلائم (قوله) قوله فيما سبق له فى قول المصنف و ارتفاع شأن الكلام الخ حيث قال و أراد بالكلام الكلام الفصيح فانه يقتضى أن فيه حسناً فلا يلتحق بأصوات الحيوانات قلت المراد هنا بالتحقق الكلام بتلك الأصوات من جهة عدم مراعاة اللطائف و الخصوصيات و هذا صادق مع ثبوت الحسن بالفصاحة فتأمل (قوله التى تصدر عن محالها) أى أصحابها وهى الحيوانات (قوله بحسب ما يتفق) مامصدرية و قوله بحسب متعلق بتصدر أى التى تصدر من أصحابها بحسب اتفاق الأصوات و حصولها بلا علة مقتضية لها أو موصولة أى بحسب ما يتفق معها من الأمور التى لا تقتضيهما و قوله من غير اعتبار اللطائف بيان لاصدور بحسب الاتفاق فهو على حذف أى التفسيرية و عطف الخواص على ما قبله مرادف و ليس من ذلك أى من الكلام الملحق بأصوات الحيوانات ترك مراعاة اللطائف فى مخالفة البلبل الذى لا يفهمها بل ذلك التترك مما يجب على البلبل مراعاته لان ترك اللطائف حينئذ من اللطائف (قوله متفاوتة) أى فى البلاغة (قوله) بعضها أعلى من بعض) بيان للتفاوت و قوله بحسب متعلق بمتفاوتة ثم ان تفاوت القامات يتناول التفاوت بحسب الكم أى العدد كما اذا كان لشخص أحوال عشرة و لآخر أحوال تسعة و لآخر أحوال عمانية وهكذا و كل حال يقتضى خصوصية فالانسان للأول بمشعر

فاعلم أنه يتبعها وجوه كثيرة غير راجعة الى مطابقة مقتضى الحال ولا الى الفصاحة تورث الكلام حسنا وقبولا

خصوصيات طرف أعلى والانيان للاخير بخصوصية طرف أسفل وما بينهما مراتب متوسطة متفاوتة بحسب تفاوت الاحوال في الحكم وكذا يتناول التفاوت بحسب الكيف والمقدار كما اذا كان لشخص انكار شديد القوة ولآخر انكار قوى غير شديد القوة ولآخر انكار ضيف فالمقامات متفاوتة بحسب الكيف فقط فالانيان للاول بثلاث مؤكدات طرف أعلى وللآخر بمؤكد طرف أسفل وللثاني بمؤكدين مرتبة وسطى فقد صدق أن مراتب البلاغة متفاوتة بحسب تفاوت المقامات في الكيف (قوله ورعاية الاعتبار) أي قصد الخصوصيات المعتبرات فرعاية خصوصيتين أعلى من رعاية ثلاث أعلى من رعاية اثنتين لمقام واحد وفيه اشكال لانه اذا اعتبرت خصوصية واحدة مثلا فان كان رعاية الاكثر يقتضيه الحال فالبلاغة لا توجد بدونها وان كان لا يقتضيه الحال فالبلاغة لا تتوقف عليه ولا تحصل باعتباره فمراعاته لا تقتضي زيادة البلاغة لانها مطابقة الكلام لجميع مقتضى الحال وهذا ليس مقتضى حال فكيف تتفاوت البلاغة بحسب رعاية الاعتبار وأجاب السيد عيسى الصفوى بأن هذا اليراد مبنى على أن البلاغة مطابقة الكلام لجميع ما يقتضيه الحال وهو ممنوع بل هي مطابقة الكلام لمقتضى الحال في الجملة فاذا اقتضى الحال شيئين فروعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وان لم يكن بليغا (١٤١) مطنا وحيدنا هذا اقتضى الحال شيئين تحقت

البلاغة بمراعاة أحدهما فقط لكن مراعاتهما أزيد بلاغة وأعلى قاله يس لكن قد تقدم لنا عن عبد الحكيم أن الحق أن البلاغة مطابقة الكلام لجميع ما يقتضيه الحال لكن بقدر الطاقة وحينئذ فاذا كان المقام يقتضى عشر خصوصيات وأتى بواحدة لكونه لم يطلع الاعليها أي لم يعلم أن المناسب للحال الا تلك الخصوصية كان هذا مرتبة أو اطلع على خصوصيتين كان ذلك مرتبة ثانية وهكذا وكل مرتبة أعلى من الاخرى برعاية الاعتبار أو كان حال

ورعاية الاعتبار والبعدهن أسباب الاخلال بالفصاحة (وتتبعها) أي بلاغة الكلام (وجوه آخر) سوى المطابقة والفصاحة (تورث الكلام حسنا) وفي قوله يتبعها إشارة الى أن تحسين هذه الوجوه للكلام عرضي

في الخصوصيات المناسبة الا وهي مرتبة في ذلك المقام مثلا مقام الانكار التام اذا أكد فيه بتأكيد واحد فهذا الاعتبار مرتبة واذا أكد فيه بتأكيدين فهذا الاعتبار مرتبة هي فوق الاولى واذا بولغ في التأكيد فهذا الاعتبار مرتبة هي أعلى مما قبلها فتفاوت الرتب والاعتبارات في المقام الواحد وتفاوت الرتب في المقامات من جهة أن ما راعى مثالا في مقام هو أعلى وأصعب مما راعى في مقام آخر كتمام الحقيقة مع مقام المجاز فرعاية اعتبارات المجاز أعلى ولذلك كان التفاوت بتفاوت المقامات ورعاية الاعتبارات وذلك بالبعد عن أسباب الخلل في الفصاحة في كل مقام (وتتبعها) أي وتتبع بلاغة الكلام (وجوه آخر) أي أحوال عارضة للكلام سوى الفصاحة والمطابقة لمقتضى الحال (تورث) تلك الوجوه (الكلام حسنا) زائدا على الحسن الذاتي الحاصل بالبلاغة ونسبه بقوله تتبع على أن حسن الكلام بهذا الأوجه لا يعتبر حتى يحصل متبوعه الذي هو حسن البلاغة ولما كانت (قوله وتتبعها وجوه آخر تورث الكلام حسنا) قد يقال على أحد القولين السابقين ان هذه الوجوه من البلاغة فلا حاجة لذكرها فان قلت هذا يقتضى أن كل كلام بليغ لانه ليس شيء من الكلام ملتحقا بأصوات البهائم قلت انما يريد ما لو غير ملادونه التحق بأصوات البهائم مع كونه كالأصوات التحاقه بها ليس

الخاطب يقتضى ثلاث خصوصيات مثلا وهذا خاطبه بخصوصية لكونه لم يطلع الاعليها وأخر خاطبه بخصوصيتين لكونه اطلع عليهما وأخر خاطبه بثلاث خصوصيات لكونه اطلع عليها والحاصل أن التفاوت بحسب رعاية الاعتبارات اما باعتبار تفاوت الكلامين في الاشتغال على المقتضيات في القوة والكثرة واما باعتبار تفاوت اقتدار التكلم في الرعاية فتأمل ذلك وقوله ورعاية الاعتبار ليس هذا لازما لما قبله لانه لا يلزم من تفاوت المقامات رعاية الاعتبارات فان المقام قد يقتضى ثلاث مؤكدات ويؤتى له بمؤكدين هو عطف مسبب على سبب وأتى بذلك إشارة الى أن تفاوت درجات البلاغة ليس بتفاوت المقامات بل بتفاوت رعاية الاعتبارات (قوله والبعدهن) عطف على تفاوت كماله كان كلام مطابق لمقتضى الحال وانتهى عنه الثقل بالكلمية وهناك كلام آخر مطابق لكن فيه شيء يسير من الثقل لا يخرج عن الفصاحة فالاول أعلى بلاغة من الثاني (قوله ويتبعها) أي في التحسين وقوله وجوه آخر أي وهي الحسنات البدئية وقوله تورث الكلام حسنا أي حسنا عرضيا زائدا على الحسن الذاتي الحاصل بالفصاحة والمطابقة (قوله سوى المطابقة والفصاحة) هو غير متعرف بالاضافة ولذا وقع صفة للوجوه وفي هذا النفس إشارة الى أن آخرية تلك الوجوه وهما يرتبها بالنظر للمطابقة والفصاحة فان قلت قول المصنف آخر المفسر بما ذكره الشارح مستغنى عنه ولا فائدة فيه لان المطابقة مع الفصاحة هي البلاغة ويلزم من كون هذه الوجوه تابعة للبلاغة أن تكون سواها لان التابع غير المنبوع على أنه يومه أن المطابقة والفصاحة يتبعان البلاغة مع أنها

* وأما بلاغة التكلم فهي ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ وقد علم بما ذكرنا أمران أحدهما أن كل بليغ كلاما كان أو متكلما

أجيب بأن المطابقة مع الفصاحة ليستا عين البلاغة بل هما أعم منها من حيث التحقق لانهما يوجدان بدون البلاغة فيما اذا لم تراعى الخصوصية فالبلاغة عبارة عن المطابقة والفصاحة واعتبار الخصوصيات وحينئذ فلا يعلم من كون تلك الوجوه تابعة للبلاغة كونها غير هذين الأمرين لانهما تابعا لهما أيضا باعتبار أنهما من جملتها فاحتاج الى افادة أنها غيرهما فيكون في قوله أخر فائدة وهي أن تلك الوجوه ليست لازمة للبلاغة لكونها سوى الـ ٢، الذين تحصل بهما البلاغة بل اعتبار تلك الوجوه في الكلام انما يكون بعد البلاغة (قوله خارج عن حد البلاغة) هذا تفسير لقوله عرضي والمراد بعدها أصلها وحينئذ فلاضافة بيانية (قوله والفصاحة) أي وبعد الفصاحة فهو عطف على رعاية فحسن الكلام بهذه الأوجه لا يعتبر حتى يحصل متبوعه الذي هو البلاغة ولا تحصل البلاغة الا اذا حصلت الفصاحة وروعت المطابقة لمقتضى الحال (قوله وجعلها) أي تلك الوجوه وقوله لانها أي تلك الوجوه (قوله متصفا بصفة) أي فهي مناسبة لبلاغة الكلام لانها لا تجعل التكلم متصفا بصفة وانما تجعل الكلام متصفا بصفة بخلاف بلاغة التكلم فانها تجعل التكلم متصفا بصفة فيقال له بليغ فاما كانت تلك الوجوه مناسبة لبلاغة الكلام جعلت تابعة لها فان قلت كما يجعل التكلم موصوفا بالبلاغة بحيث يقال له متكلم بليغ باعتبار ما قام به من (١٤٣) ملكة الاقتدار على ذلك لانهم صرحوا بأن من قام به وصف يجب أن

خارج عن حد البلاغة والى أن هذه الوجوه انما تعد محسنة بعد رعاية المطابقة والفصاحة وجعلها تابعة لبلاغة الكلام دون التكلم لانها ليست بما يجعل التكلم متصفا بصفة (و البلاغة (في التكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ فعلم) مما تقدم (أن كل بليغ) كلاما كان أو متكلما

هذه الأوجه لا توجب للتكلم تسمية اصطلاحية فان التجنيس والترصيع مثلا لا يوجبان عرفا لموجودهما في الكلام تسميته مجسما ومرصعا ولو جاز ذلك لغة وانما توجب التسمية للكلام عرفا فيقال هذا الكلام مرصع أو مجنس جعل تبعيتها احصاء لبلاغة الكلام دون التكلم (والبلاغة) الكائنة (في التكلم) هي (ملكة) أي كيفية راسخة في النفس (يقتدر بها) أي بتلك الملكة (على تأليف كلام بليغ) متى شاء وانما زادنا معنى شاء لئلا يقال ان الحار صادق على من له ملكة على تأليف الكلام البليغ مرة واحدة والبليغ لا بد أن يكون بحيث يؤلف الكلام البليغ الداخل تحت قصده متى أراد وربما أشعر بهذه الزيادة قوله ملكة لان القدرة على التأليف مرة من مشوؤها أمر عارض لا ملكة راسخة (فعلم) من أخذ الفصاحة في تعريف البلاغة (أن كل بليغ) سواء كان ذلك البليغ متكلما أو كلاما في كونه غير مفيد بل في عرائنه عن الحسن ص (وفي التكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ) ش عليه من الايراد ما على حد فصاحة التكلم (قوله فعلم أن كل بليغ

يشتق له منه اسم وحينئذ فلا يتم قول الشارح لانها ليست مما يجعل التكلم موصوفا بصفة أجيب بأن المراد أنها ليست مما يجعل التكلم متصفا بصفة معهودة في العرف اذ لا يقال عرفا لمن يتكلم بما فيه تجنيس مجنس ولا لمن يتكلم بما فيه تطبيق أو ترصيع مطبق أو مرصع كما يقال عرفا بليغ وفصيح للتكلم بالكلام البليغ أو الفصيح وهذا لا ينافي أنه يوصف بكونه مجنسا أو مرصعا لغة

فتحصل أن المانع من جعلها تابعة لبلاغة التكلم كونها لانها لا تجعل التكلم متصفا بصفة معهودة في العرف كبلاغة الكلام وهناك مانع آخر وهو أن هذه الوجوه محسنة للكلام لا للتكلم فانما جعلت تابعة لبلاغة الكلام دون التكلم (قوله على تأليف كلام بليغ) اعترض بأن كلام نكرة في سياق الاثبات فلا تنعم عموما مشموليا بل عموما بديليا فيصدق التعريف بما اذا قدر على تأليف كلام بليغ في نوع واحد من المعاني كالمشكر والشكايه والنضرع والنهي أو على اثنين مثلا دون البقية مع أنه لا يقال له بليغ وحينئذ فالتعريف غير مانع وأجاب الملامه عبد الحكيم بأن النكرة هنا وان كانت في سياق الاثبات الا انها موصوفة وهي تفيد العموم نحواً كرم رجلا علما أي رجل عالم وحينئذ فالعنى هنا يقتدر بها على تأليف أي كلام بليغ يقصده فيخرج عن التعريف ملكة الاقتدار على تأليف كلام خاص وما ذكره من أن النكرة الموصوفة تفيد العموم صرح به الحنفية في أصولهم أو يجاب بأن اضافة المصدر تفيد العموم أو أن التبادر من الملكة هو الكامل منها وهو ما ذكرناه والتعريف يحتمل على التبادر فان قلت ان العموم مضر لانه يلزم على اعتباره في التعريف أن لا توجد البلاغة في أحد من البشر بل ولا في غيرهم وذلك لان من جملة الكلام البليغ القرآن فلا يكون الشخص بليغا الا اذا كان فيه ملكة يقتدر بها على التعبير بمثله اذ قصد ذلك مع أن الاثبات يمثل القرآن ليس في قدرة أحد قلت المراد بالعموم هنا العموم العرفي لا الحقيقي وحينئذ فلا يرد ذلك (قوله مما تقدم) أي من تعريف البلاغة والفصاحة

(قوله بناء على استعمال المشترك الخ) أي بناء على جواز استعمال المشترك في معنييه فان البليغ موضوع للكلام والتكلم بوضعين مختلفين فلفظ بليغ من قبيل المشترك اللفظي الذي تعدد فيه الوضع فقوله استعمال المشترك أي اللفظي (قوله أو على تأويل كل الخ) الاضافة بيانها أي أو على تأويل هو كل الخ أو على تأويل البليغ بما يطلق عليه لفظ البليغ فالبليغ على هذا أمر كافي تحت فردان فهو من قبيل الكلّي التواطىء وهو المشترك المعنوي وهذان الاحتمالان يجريان في قوله ليس كل فصيح (قوله مطلقا) أي كانت بلاغة كلام أو متكلم لكن أخذها في بلاغة الكلام بطريق الصراحة وأما أخذها في بلاغة التكلم فبواسطة ذلك لأنه أخذ في بلاغة التكلم قوله على تأليف كلام بليغ وقد أخذ الفصاحة في تعريف الكلام البليغ (قوله ولا عكس بالمعنى اللغوي) أي وهو عكس الموجبة السكّية موجبة كاية أي لا عكس بالمعنى اللغوي صحيح وليس المراد ولا عكس ممكن لأنه ممكن أن يقال كل فصيح بليغ وان كان غير صحيح أو المراد ولا عكس بالمعنى اللغوي ثابت في الواقع واحتراز بقوله بالمعنى اللغوي من العكس بالمعنى الاصطلاحى وهو عكس الموجبة السكّية موجبة جزئية فانه صحيح بأن يقال بعض النصيح بليغ (قوله أي ليس كل فصيح بليغا) يحتمل أن يكون علة لقوله ولا عكس بالمعنى اللغوي أي لا يفسر كل فصيح بليغا ويحتمل أن يكون تفسير افسر النبي (١٤٣) وهو لا يفسر النبي وهو العكس

اللغوي بما بعد ليس وقوله أي ليس كل فصيح بليغا بالفعل بل تارة يكون بليغا وتارة لا ولذا صح التعليل بقوله لجواز الخ وليس المراد أنه ليس كل فصيح بليغا بالامكان أو الضرورة والافسد التعليل (قوله لجواز الخ) هذا بيان لانفراد فصاحة الكلام عن البلاغة وذلك كما اذا قيل لمنكر قيام زيد يدق قائم من غير توكيد وقوله كذا يجوز الخ بيان لانفراد فصاحة المتكلم عن البلاغة وذلك بأن يكون لانسان ملكة يقتدر بها على كلام

بناء على استعمال المشترك في معنييه أو على تأويل كل ما يطلق عليه لفظ البليغ (فصيح) لان الفصاحة مأخوذة في تعريف البلاغة مطلقا (ولا عكس) بالمعنى اللغوي أي ليس كل فصيح بليغا لجواز أن يكون كلام فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وكذا يجوز أن يكون لاحد ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح من غير مطابقة لمقتضى الحال (و) علم أيضا

(فصيح) لان البلاغة أخص من الفصاحة وكلا وجود الأخص وجد الأعم (ولا عكس) كما لا يصدق كل فصيح بليغ وهذا هو المعنى بالعكس اللغوي وذلك لان الفصاحة أعم ولا يلزم من صدق الأعم صدق الأخص فيجوز وجود كلام فصيح غير بليغ ووجود ملكة الفصاحة دون ملكة البلاغة وعموم لفظ البليغ للتكلم والمتكلم إما لكونه من باب المشترك المستعمل في معنييه وكذا النصيح واما بتأويل أن المراد ما يصدق عليه لفظ البليغ فيكون من باب التواطؤ لاشتراك المتكلم والكلام في كون كل منهما مصدوق البليغ ومثل هذا الاعتبار يجري في لفظ النصيح فيكون المعنى كل مصدوق للبليغ مصدوق للفصيح (و) علم أيضا

فصيح ولا عكس) يعني سواء كان كلاما أم متكلم لان البلاغة لا بد فيها من فصاحة الكلام والكلمات قال الخطيب معناه ان البلاغة أخص من الفصاحة لان الفصاحة مأخوذة في حد البلاغة كالنصل فكانت كالحيوان للانسان قلت اذا تأملت ما سبق علمت أن ليس بينهما عموم وخصوص وليست كالفصل بل البلاغة كل ذو أجزاء مترتبة والفصاحة جزء

فصيح مثل زيد قائم الملقى لانكر من غير أن يقتدر بها على مراعاة الحواص المناسبة للحال (قوله علم أيضا) أي من تعريف الفصاحة والبلاغة أن مرجع البلاغة الخ وحاصل ما في المقام أن الفصاحة والبلاغة يتوقفان على أمور الاحتراز عن تنافر الحروف وعن الغرابة وعن مخالفة القياس وعن تنافر الكلمات وعن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظي وعن التعميد المعنوي وتزيد البلاغة بتوقفها على الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فتنى فقد الاحتراز عن واحد من الامور السبعة الاولى انتفت الفصاحة فتنتى البلاغة لتوقفها عليها ومتى فقد الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد كماله كان الكلام غير مطابق لمقتضى الحال كان الكلام غير بليغ ولو كان فصيحاً والاحتراز عن الغرابة يكون بعلم اللغة والاحتراز عن مخالفة القياس يكون بعلم الصرف والاحتراز عن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظي يكون بعلم النحو والاحتراز عن تنافر الحروف وعن تنافر الكلمات يكون بالذوق السليم والاحتراز عن التعميد المعنوي يكون بعلم البيان والاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد يكون بعلم المعاني وأما الوجوه التي تورث الكلام حسنا زائدا فتعرف بعلم البديع اذا علمت ذلك تعلم أن مراجع البلاغة أي الامور التي يتوقف عليها حصول البلاغة شيان الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الأسباب الخلة بالفصاحة وهذا الثاني يندرج تحت الاحتراز عن الامور السبعة المذكورة وقصد المصنف بهذا الكلام التمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذين العلمين لانه اذا علم ما يحتاج اليه في حصول البلاغة وعلم أن بعضه يدرك بعلم

الثاني أن البلاغة في الكلام مرجعها إلى الاحتراز عن الخطأ في تأديبه المعنى المراد

أخرو بعضه بالحسن وبمعه بهذين العامين علم أن الحاجة ماسة إليهما (قوله أن البلاغة في الكلام) كذا قيد في الايضاح وتبعه الشارح فان قلت كما أن بلاغة الكلام ترجع إلى هذين الأمرين وتتوقف عليهما كذلك بلاغة التكلم فالاحسن ترك التقييد ليعم البلاغة في الكلام وفي التكلم قلت إنما قيد بالكلام للإشارة إلى أن رجوع بلاغة التكلم للأمرين إنما هو بالتبوع لرجوع بلاغة الكلام لهما فتوقف بلاغة التكلم عليهما باعتبار توقف بلاغة الكلام عليهما لان بلاغة التكلم متوقفة على بلاغة الكلام لاخذها في مفهومها فإذا كانت بلاغة الكلام موقوفة عليهما كانت بلاغة التكلم كذلك لان التوقف على التوقف على شيء متوقف على ذلك الشيء فلو أطلق الشارح في البلاغة وترك التقييد بحيث يكون كلام المصنف متناولا للبلاغتين أو صرح بهما لم يعلم ذلك لجواز أن يكون توقف بلاغة التكلم عليهما لا لاجل توقف بلاغة الكلام عليهما بل لاجل أمر آخر (قوله أي ما يجب أن يحصل) أي شيء يعني احترازاً وتمييزاً يجب أن يحصل أو الشيء الذي يجب أن يحصل وهو بتشديد الصاد وحينئذ فالمراد بالمرجع الأمر الذي يتوقف حصولها على حصوله وهذا التفسير يدل على أن المرجع اسم مكان أي ومكان رجوعها الاحتراز والتمييز ويكون جعلها مكاناً للبلاغة مجازاً باعتبار أن توقفها عليهما كتوقف الحاصل في المكان عليه أو أنه مصدر ميمي بمعنى اسم المفعول أي والأمر للرجوع إليه في البلاغة الاحتراز والتمييز فبني على هذا الاحتمال حذف وإيصال فالاصل (١٤٤) المرجع إليه هي أي البلاغة أي التي رجعت إليه البلاغة حذف الجار

فانصل الضمير المحرور واستتر وانصل بالمصدر ضمير البلاغة مضافاً إليه المصدر فنقدنا ضمير ان أحدهما المنستر عند الحذف والايصال هو الراجع لان الموصولة والثانية عند التقدير وثانيهما البارز وهو راجع للبلاغة فان قلت جعل المرجع اسم مكان مفعول أو اسم ينافيه انبان المصنف بلفظ الى فانه يقتضى أن المرجع مصدر ميمي بمعنى الرجوع اذ لو حمل المرجع على ما مر

(أن البلاغة) في الكلام (مرجعها) أي ما يجب أن يحصل حتى يمكن حصولها كما يقال مرجع الجود الى الغنى (الى الاحتراز عن الخطأ في تأديبه المعنى المراد) (أن البلاغة) في الكلام (مرجعها) أي رجوعها (الى) وجود (الاحتراز عن الخطأ) الذي يكون (في) تأديبه المعنى المراد) زائداً على أصل المراد ومعنى رجوع البلاغة الى الاحتراز المذكور أن الاحتراز هو الذي يجب حصوله لتحصل البلاغة اذ لو اتفقت الاحتراز وأتى بالكلام اتفاقاً أمكن أن لا يطابق فتتقى البلاغة بل الغالب حينئذ وجود ذلك الانتفاء ومثل هذا المعنى ما يقال مرجع الجود الى الغنى أي الغنى هو الذي يجب حصوله ليجوز الجود وليس الكلام على معنى قولهم مرجع كذا الى كذا بمعنى ما له اليه الذي هو الغالب في الاستعمال كقولنا مرجع الجدال الى فساد القلوب أي ما له لان الاحتراز يجب سبقة البلاغة وليس علة غائية له

قوله وأن البلاغة مرجعها الى الاحتراز عن الخطأ في تأديبه المعنى المراد) هو واضح بما سبق لانه اذا كانت البلاغة المطابقة فالذي يمتاز عنه الخطأ وقوله في تأديبه المعنى المراد جوز فيه أن يكون المعنى الخطأ الواقع في تأديبه المعنى وأن يكون حالاً عنه أي عن الخطأ حال وقوعه في تأديبه المعنى فأتى لا يصحان لان الخطأ الآن ليس في تأديبه المعنى بل في عدمها والذي يظهر أنه متعلق بالاحتراز

لكان المعنى مكان رجوع البلاغة منتهى الى الاحتراز والتمييز أو الأمر الذي ترجع اليه البلاغة منتهى الى الاحتراز والتمييز وهذا فاسد لا لزوم انتهاء الشيء الى نفسه لان المرجع هو نفس الاحتراز والتمييز أجيب بانه لا مانع من جعله اسم مكان أو اسم مفعول ومعنى انتهائه الى الاحتراز والتمييز تحققة فيه ما من تحقق العام في الخاص أفاده عبد الحكيم وذكر العلامة الحفيد أن هذا التفسير الذي ذكره الشارح بيان لمجموع الكلام بحسب المال لا مجرد المرجع وذلك لان ما لرجوع البلاغة الى الاحتراز والتمييز أنه لا بد من حصولها في تحقق البلاغة وهذا لا ينافي أن مرجع في كلام المصنف مصدر ميمي بمعنى الرجوع بدليل، تغييره بالي (قوله حتى يمكن حصولها) المراد هنا بالامكان الامكان الوقوعي وهو الحصول بالفعل لا الامكان الذاتي وهو الجواز العقلي فكأنه قال لاجل أن تحصل بالفعل وحينئذ فلا يرد أن الامكان للممكن لا يتوقف على شيء لان ذلك إنما هو في الامكان الذاتي (قوله مرجع الجود الى الغنى) أي ما يجب أن يحصل حتى يحصل الجود هو الغنى بمعنى أنه لا يحصل الجود الا اذا كان الغنى حاصلًا بالفعل وأورد على هذا قول الشاعر

ليس العطاء مع الفضول سماحة * حتى تجود وما لديك قليل

فقد سمي الاعطاء مع قلة المال جوداً وقلة المال ليست غنى وحاصل الجواب أن مراد الشارح بالغنى وجود الشيء الذي يجود منه مطلقاً وان كان قليلاً (قوله الى الاحتراز) أي التباعد عن الخطأ في تأديبه المعنى المراد فاذا قلت لمنكر قيام زيد زيد قائم فقد أخطأت في تأديبه المعنى المراد عند البلاغ فلا يكون الكلام بليغاً ولا تكون التأديبه المعنى صحيحة عندهم الا اذا كان الكلام مطابقاً لمقتضى الحال فاذا

كان مطابقا كان مؤديا للمعنى المراد عند البلغاء ولم يكن فيه خطأ والمعنى المراد هو الزائد على أصل المراد كالخصوصيات الزائدة على ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه ولو قال المصنف ما يحترز به عن الخطأ في تطبيق اللفظ على مقتضى الحال لكان أوضح (قوله والار بما) فيه أن إن شرطية ولا نافية والنفي اما للاحتراز وإما لكون الاحتراز مرجعا للبلاغة والمعنى على الاول وإن لا يحترز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فلا يكون الكلام بليغا لانه بما أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وهذا لا يكون بليغا ويعترض على هذا بأنه متى نفي الاحتراز عن الخطأ تعين أن يكون أداء المعنى المراد بلفظ غير مطابق لمقتضى الحال لأنه يصح أن يؤدي المعنى المراد بلفظ غير مطابق ويصح أداءه بلفظ مطابق كما يقتضيه قوله ر بما وحينئذ فالاولى اسقاطها والمعنى على الثاني وإن لا يكون مرجعا للاحتراز بل الى شيء آخر فلا يصح لانه ر بما الخ واعتراض على هذا بعدم صحة التفرغ أعنى قوله فلا يكون بليغا لان الاحتراز اذا لم يكن مرجعا للبلاغة لم تكن متوقفة عليه بل على غيره فاذا أدى المعنى بلفظ فصيح غير مطابق كان بليغا فالمناسب في التفرغ أن يقول فيكون بليغا يعنى واللازم وهو كونه بليغا باطل فبطل الملزوم وهو عدم كون الاحتراز مرجعا فالحاصل أن كلام الشارح لازم له الفساد إما في صدره أو في عجزه وأجيب باختبار الاول أعنى رجوع النفي للاحتراز وتجعل ر بما لتحقيق على مقاله ان الحاجب في قوله تعالى ر بما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين أى أنهم يودون ذلك تحقيقا وهنا كذلك (١٤٥) ولعل ذلك للتقليل ولالتكثير وحينئذ فالمعنى هنا

وإن لا يجعل الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد كان المعنى المراد مؤدى بلفظ غير مطابق تحقيقا فلا يكون بليغا أو تختار الثاني (٢) وهو كون الاحتراز مرجعا للبلاغة وتجعل ر بما للنفي مجازا للمناسبة بين النفي والقلة ويكون ذلك النفي منصبا على التفرغ أعنى قوله فلا يكون بليغا ونفي النفي اثبات فكذا قال فيكون بليغا وتقدير الكلام على

والار بما أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال فلا يكون بليغا (والى تمييز) الكلام (الفصيح من غيره)

(و) علم أيضا ما تقدم أن مرجع البلاغة (الى تمييز) الكلام (الفصيح من غيره) وفي ضمن تمييز الكلام الفصيح تمييز الكلمات الفصيحة لاشتراط فصاحتها في الكلام وذلك لان الفصاحة شرط في البلاغة فلا بد من حصول الشرط ليحصل المشروط فاذا لم يميز الفصيح وأتى بالكلام اتفاقا يمكن أن يؤتى به غير فصيح فلا تحصل البلاغة وان اتفقت مطابقة ذلك الكلام لمقتضى الحال بل الغالب عند عدم التمييز عدم الفصاحة ثم ان بيان أن مرجع البلاغة الى الاحتراز والتمييز المذكورين تمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذا العلم لانه اذا علم ما يحتاج اليه في حصول البلاغة وعلم أن بعض ما يحتاج اليه مدرك معلوم أخرى وبهذه بالحس والنظر افتقر فيالم يدرك الى علم يحقق به فيكون ذلك العلم قد مست الحاجة اليه وهو هذا الفن تسميه والى هذا أشار بقوله

ص (والى تمييز الفصيح من غيره الخ) ش هو واضح لا يقال ينبغي أن يقول والى الاحتراز عن غير الفصيح لان السامع ليس عنده غير التمييز والمتكلم لا يسمه ترك (١) غير الفصيح فهو يفعل ما يقتضيه المقام والحال

(١٩) (شروح التامخيص أول) هذا وان لا يكن الاحتراز مرجعا لم يؤد المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق فلا يكون بليغا ومحصله وان لا يكن الاحتراز مرجعا أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق وكان بليغا أى مع أنه ليس بليغا وعبارة عبد الحكيم قوله والار بما أدى الخ أى وان لا يكن مرجع البلاغة للاحتراز المذكور لجاز حصول البلاغة بدون الاحتراز أى مع الخطأ في التأدية وحينئذ فلا يكون مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون بليغا هذا خلف فتدبر (قوله والى تمييز الفصيح الخ) كان الاحسن في المقابلة أن يقول والى الاحتراز عن أسباب الخلل في الفصاحة لانه أنسب بالمقابل لفظا ومعنى أما الاول فلان المقابل لفظ الاحتراز وأما الثاني فلان التمييز يشمل التمييز في الذهن فقط بأن يعلم الفصيح من غيره من غير تكلم بالفصيح وليس بمراد لانه لا يلزم من العلم والتمييز بين الفصيح وغيره الاتيان بالفصيح والبلاغة اما تتوقف على الاتيان بالفصيح بالفعل بخلاف الاحتراز عن الأسباب الخلة بالفصاحة فانه خاص بالثاني ويمكن الجواب عن عدم المناسبة المعنوية بأن المراد التمييز بحسب الوجود الخارجي بأن يؤتى بالكلام فصيحاً لا بحسب العلم أو يقال قوله والى تمييز الفصيح أى فيؤتى به وقوله من غيره أى فلا يؤتى به فأطلق المصنف التمييز وأراد به ما يترتب عليه بحسب العادة

(١) ترك غير الفصيح كذا في النسخة ولعل لفظه غير من زيادة الناسخ أو أسقط لفظ الاقبل ترك وبالجملة فليس في يدنا إلا هذه النسخة السقيمة العارية عن الصحة والله المستعان كتبه مصححه (٢) قوله وهو كون الاحتراز الخ الاولى والاصوب أن يقول وهو رجوع النفي لكون الاحتراز الخ كما يعلم من كلامه سابقا ولاحقا تأمل كتبه مصححه

فآل الامر الى قولنا ان مرجعها الكلام الفصيح التميز أى العروف (قوله والار بما الخ) أو رد عليه ما تقدم ايرادا وجوابا أى وان لا يوجد تميز فلا يكون بليغا لانمر بما أورد الخ أو والا يمكن مرجعها للتمييز فلا يصح لانمر بما الخ وورد على الاول هنا ما ورد على الاول سابقا وكذا رد على الثاني هنا ما ورد على الثاني سابقا وعبرة بذلك وعبر هنا بالاراد لان اورد من صفات الالفاظ وفيما تقدم بأدى لان التادية من صفات العانى (قوله بلفظ غير فصيح) أى كما قيل أنك مسرّح وشعرك مسننر فهذا مطابق الا أنه غير فصيح (قوله ويدخل الخ) انما احتاج لذلك الاعتذار لكونه قيد التميز بالكلام حيث جعل الفصيح صفة له ولو لم يقيد بذلك وجعل الفصيح صفة للفظ لم يحتج الى هذا الاعتذار وكان الاولى اسقاط ذلك القيد لعدم الاحوج لذلك الاعتذار لكن العذر للشارح حيث تبع المصنف فى الايضاح الذى هو كالشرح لهذا المتن فانه قيد فيه بذلك القيد اشارة الى أن البلاغة متوقفة على فصاحة الكلام أولا وبالذات وعلى فصاحة الكلمات ثانيا وبالعرض وأيضاً قد سبق أن فصاحة المفرد والكلام حقيقتان مختلفتان فلو قدر الموصوف ما يتناول الكلام والمفرد كاللفظ الفصيح لكان كالجعم بينه وبين المشترك بلا (١٤٦) ضرورة وهذا أعنى قول الشارح ويدخل الخ جواب عما يقال ان كلامه

يقضى أن البلاغة انما تتوقف على تمييز الكلام الفصيح دون تمييز الكلمات مع أنها تتوقف على تمييزها أيضا (قوله لتوقفه عليها) أى لان فصاحتها جزء من فصاحتها (قوله أى تمييز الفصيح من غيره) هو بحسب التفصيل خمس تميزات بعدد الخلات بالفصاحة وهى تمييز الغريب من غيره و تمييز المخالف للقياس من غيره و تمييز المتنافر من غيره و تمييز ما فيه تعقيد من غيره و تمييز ضعف التأليف من غيره (قوله منه) ظاهره أنه خبر مقدم لقوله ما يبين

والا ربما أورد الكلام المطابق لمقتضى الحال بلفظ غير فصيح فلا يكون بليغا لوجوب وجود الفصاحة فى البلاغة ويدخل فى تمييز الكلام الفصيح من غيره تمييز الكلمات الفصيحة من غيرها لتوقفه عليها (والثاني) أى تمييز الفصيح من غيره (منه) أى به (ما يبين) أى يوضح (فى علم متن اللغة)

(والثاني) من مرجى البلاغة وهو تمييز الفصيح من غيره (منه ما يبين فى علم متن اللغة) يعنى أن تمييز الفصيح من غيره لما كان موقوفا على معرفة الامور النافية للفصاحة احتيج الى ما يتوصل به الى معرفة تلك الامور فمن تلك الامور ما يقين فى العلم المسمى بعلم متن اللغة أى معرفة أوضاع المفردات اللغوية ويسمى هذا العلم علم المتن لأن المتن هو ظهر الشيء ووسطه وقوته وهذا العلم تعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالتحقيق مثلا تعلق بالالفاظ لان حيث المعنى الموضوع له اللفظ وما تعلق بالمعنى أقوى لأن الناس الى ادراك المعنى أحوج والتميز فى هذا الفن دون غيره مما ينابى الفصاحة فيحصل بادراكه تمييز الفصيح من غيره هو الغرابة لا يقال لا يذكر فى هذا الفن أن هذا اللفظ غريب وهذا ليس بغريب فلا تدرك الغرابة فى علم متن اللغة لأننا نقول معنى الادراك أن من أحاط علما بما فى الكتب المتداولة ومارس مادون فيها من الالفاظ المأنوسة الاستعمال بعد أن تقرر عنده أن ما يوجد فى هذه الكتب وأشغالها هو المأنوس المشهور وانتقل ذهنه الى أن غير ما وجد هنا مما يفتقر الى التنغير والتفتيش عنه فى الكتب المطولة المبسوطة التى لم تختص بالمشهور قوله (والثاني منه ما يبين فى علم متن اللغة)

كالغرابية

وفيه أن كون ما يبين فى العلوم المذكورة من ذلك التمييز أمر معلوم بخلاف كون بعض

التمييز يبين فى العلوم المذكورة فأمر مجهول والانصب هو الاخبار بالمجهول لا بالمعلوم فالأقدم من حيث المعنى أن تجعل من مبتدأ لكونها اسما بمعنى بعض وانما بنيت لكونها على صورة الحرف وما يبين خبر والمعنى والثاني بعضه التمييز الذى يبين متعلقه فى علم اللغة أو الصرف الى هذا يشير الشارح بوجه ما حيث قال أى بهضه وما قلناه من أن من اسم لانها بمعنى بعض أحسن مما ذكره هنا بعض الحواشى من أنه ليس لفظ من مبتدأ بل حالة محل البتدأ وقائمة مقامه وهو بعض اذهاد خلاف العروف عندهم اذ العروف أن لفظ من اذا كان بمعنى بعض كان اسما لاستقلال معناه بالمفهومية اذ هو غير التبعض الجزئى ومن صرح باسميتها القطب والطبي فى قوله تعالى فأخرج به من الثمرات رزقا لكم (قوله ما يبين) أى تميزات يبين متعلقها فى علم الخ فصح الحمل فى قوله منه ما يبين بتقدير ذلك المضاف ولك أن تقدّمه بعد من أى والثاني من متعلقه ما يبين الخ ولك أن تقدّم تمييز قبل ما أى والثاني منه تمييز ما يبين (قوله متن اللغة) يطلق المتن على امور منها الاصل كما هنا والاضافة بيانية و يطلق على الظاهر كما فى قوله

وقفت على الديار فكل متنى * فلا والله ما نطقت بحرف

وعلى الشديده القوى (قوله كالغرابه) ظاهره أنه مثال لما يبين وهو تمييز فينحل المعنى وتميز الفصح من غيره بعضه وهو الغرابه يبين في علم متن اللغة مع أن الغرابه ليست بعض التمييز والجواب أن في كلام المصنف حذف الأصل كتمييز ذي الغرابه من غيره أي كتمييز غير السالم من الغرابه من غيره وكذا يقال في قوله كتحالفه القياس وما بعده أو يقال انه تمثيل للمتلقي المقدر سابقا والكاف في قوله كالغرابه استقصائية اذ ليس شيء من متعلقات تمييز الفصح يبين في اللغة غيرها أو يقال انها لا تدخل الافراد الذهنيه وكذا يقال في ضعف التأليف ومخالفة القياس (قوله وانما قال في علم متن اللغة) أي ولم يسقط لفظ متن ويقول في علم اللغة (قوله أي معرفة) هذا تفسير لقوله علم وهذا أحد اطلاقاته الثاني المسائل والثالث المسالك ولو حمل الشارح العلم هنا على المسائل وقال أي مسائل أوضاع المفردات لكان أنسب بقول المصنف يبين في علم الخ وقوله أوضاع المفردات هذا بيان لمن اللغة وهو من إضافة الصفة لموصوف أي معرفة المفردات الموضوعه لمعانيها وانما سمي ذلك العلم الباحث عن معاني المفردات الموضوعه بعلم المتن لان المتن ظهر الشيء ووسطه وقوته وهذا العلم تعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالتحريم مثلا تعلقت بالألفاظ لان حيث المعنى الذي وضعه اللفظ وما تعلق بالمعنى أقوى لان الناس الى ادراك المعنى أحوج (قوله أعم من ذلك) أي أعم من متن اللغة لان علم اللغة قد يطلق على غير معرفة أوضاع المفردات من معرفة أحوال اللفظ العارضة له من صحة واعلال واعراب وبناء وغير ذلك وذلك لانه يشمل اثني عشر علما نظمها بعضهم بقوله

لغات المعاني نحو صرف اشتقاقهم * بيان قوافل عروض وقرضهم

وانشاء تاريخ وخط وأسقطوا * بدعيما ووضعا فزت بالعلم بعدهم

وعد الناظم التاريخ من علم اللغة تبع فيه الزمخشري والحق أنه (١٤٧) ليس منه لان التاريخ ليس خاصا بلغة

العرب فالأولى ابداله بعلم التجويد وهذه الانواع عشر علما كما تسمى بعلم اللغة تسمى بعلم العربية أي واذا كان علم اللغة أعم من متن اللغة فلو عبر به لاقتضى أن ذا الغرابه يوضح ويبين

كالغرابه وانما قال في علم متن اللغة أي معرفة أوضاع المفردات لان اللغة أعم من ذلك يعني به يعرف تمييز السالم من الغرابه عن غيره بمعنى أن من تتبع الكتب المتداولة وأحاط بمعاني المفردات المأنوسة علم أن ما عداها مما يقتصر الى تنقيح أو تخريج فهو غير سالم من الغرابه وبهذا يتبين فساد ما قيل انه ليس في علم متن اللغة

كتسكا كأنهم وافرقتوا أو الى تخريج غير مأنوس كسرح فهو غير سالم من الغرابه لان بأضدادها تنبئ الاشياء ومعلوم أن كل مخرج على غير ما يشتهر يقتصر الى التنقيح عنه في الكتب المبسوطه وأما المخرج

في الاثني عشر علما (قوله لان اللغة أعم) أي لان علم اللغة أعم فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال ان اللغة هي الألفاظ الموضوعه لمعانيها وهي لا تشمل ما ذكر من العلوم فأين العموم والحاصل أن الذي يشمل هذه الاثني عشر علما علم اللغة لا اللغة فلا بد من هذا التقدير (قوله يعني به) أي بعلم متن اللغة أي أن مراد المصنف بكون الغرابه تبين في علم متن اللغة أن بذلك العلم يعرف اللفظ السالم من الغرابه من غيره وهذا لا يخص علم اللغة بل يجري فيه والصرف والنحو ولعل الشارح ترك التنبيه على ذلك فهما لعلمه بالمقاييسه وأتى الشارح بهذه العناية جوابا عما يقال ان ظاهر كلام المصنف يقتضى أن علم متن اللغة يبين فيه أن هذا اللفظ مثل تسكا كأنهم غريب يحتاج في بيان معناه الى البحث في الكتب المبسوطه في اللغة ومثل سرح غريب يحتاج الى تخريج على وجه بعيد وان هذا اللفظ مثل اجتمعتم ليس بغريب مع أنه لم يذكر ذلك في علم اللغة أصلا وحاصل ما أجاب به الشارح أن مراد المصنف بكون الغرابه تبين في متن اللغة أن بهذا العلم يعرف السالم من الغرابه من غير السالم بمعنى أن من تتبع الى آخر ما قال وأنت تخبر بأن المناسب لهذا التقرير أن يقول المصنف منه ما يستفاد من علم متن اللغة الخ كما لا يخفى (قوله يعرف تمييز الخ) ان أراد التمييز ذهنا وهو معرفة السالم من غيره احتيج لتقدير مضاف أي يعرف متعلق تمييز والا كان المعنى به يعرف معرفة السالم ولا يخفى تماهيه وان أراد التمييز خارجا وهو التسكك بالسالم وترك التسكك بغير السالم فالأمر ظاهر (قوله علم أن ما عداها الخ) أي لان الاشياء تبين بأضدادها (قوله الى تنقيح) أي زيادة بحث وتفتيش لعدم وجوده في الكتب المتداولة كالتاموس والاساس والمصباح والمختار (قوله أو تخريج) أي على وجه بعيد فالأول مثل تسكا كأنهم وافرقتوا والثاني مثل سرح (قوله وهذا) أي بما ذكر من قوله بمعنى أن من تتبع الخ (قوله ما قيل) أي اعتراضا من بعض الشراح وهو الزوزني على المصنف ومنشأ ذلك الاعتراض النظر لظاهر كلام المصنف لان قوله منه ما يبين في علم متن اللغة كالغرابه يقتضى أنه يذكر في كتب علم اللغة أن بعض الكلمات الغريبه مثل تسكا كأنهم يحتاج في معرفة معناها الى البحث في الكتب المبسوطه في اللغة لانها من ماصدقات الغرابه التي حكم المصنف عليها بأنها تبين في علم اللغة مع أنه لم يقع ذلك في كتاب من كتب اللغة أصلا

(قوله أن بعض الألفاظ) أي لا يقال في بعض معين من الألفاظ انه يحتاج الخ أي فكيف يقول ان تميز السالم من غيره بين في علم من اللغة (قوله الى أن يبحث عنه) أي أو يخرج على وجه بعيد (قوله أو في علم التصريف) ظاهره أن هذه صلات متعددة لموصول واحد مع اختلاف الموصول هنا اذ الذي يبين في متن اللغة مفاير لما يبين في التصريف والجواب أن أوللتقسيم والمراد بما يبين متعاقبه نوع كلي والمعنى أن هذا النوع ينقسم الى أقسام قسم يبين متعلقه في علم متن اللغة وقسم يبين متعلقه في التصريف الخ واعتراض بأن الخلل بالفصاحة هو مخالفة ما ثبت عن الواضع وهذا لا يعلم من الصرف وأجيب بأنهم يذكرون الألفاظ السوداء الثابتة في اللغة ويقولون انها شاذة فيعلم منه أن ما عدا هذه الألفاظ خلاف ما ثبت (١٤٨) عن الواضع (قوله اذ به يعرف الخ) أي لان من قواعدهم أن الثلثين اذا

اجتمعا في كلمة وكان الثاني منها متحركا ولم يكن زائدا تعرض وجب الادغام (قوله كضعف التأليف) أي مثل الاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما (قوله والتعقيد اللفظي) يرد عليه أن التعقيد اللفظي قد يكون سببه اجتماع أمور كل منها شائع الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم يجب أن يكون لمخالفة القانون النحوى فكيف يبين في علم النحو وأجيب بأن نسب التعقيد اللفظي عن اجتماع تلك الأمور انما هو لمخالفة الأصل فيها من تقديم وتأخير مثلا ومخالفة الأصل وان جازت توجب عسر الدلالة والتعقيد والنحو يبين فيه ماهو الأصل وما هو خلاف الأصل ويبين فيه أن الأصل تقديم الفاعل على المفعول

ان بعض الألفاظ يحتاج في معرفته الى أن يبحث عنه في الكتب البسيطة في اللغة (أو) في علم (التصريف) كمخالفة القياس اذ به يعرف أن الأجل مخالف للقياس دون الأجل (أو) في علم (النحو) كضعف التأليف والتعقيد اللفظي (أو يدرك بالحس)

على المجهود فهو يوجد غالبا في الكتب المتداولة فذكر الحاجة الى التنقيب المذكور يعني عن ذكر التخريج المذكور الآن ذكره أيين ولا ينحصر البيان في التنصيص على الغرابة مثلا أو ما ينزل منزلة التنصيص كأن يقال هذا مما يبحث عنه في الكتب البسيطة حتى يرد البحث فليتأمل (أوالتصريف) أي ومن تلك الأمور المنافية للفصاحة التي يتوقف تمييز الفصح من غيره على ادراكها ما بين في علم التصريف كمخالفة القياس في بنية الكلمة اذ به يعرف أن الأجل بفك الادغام مخالف للقياس وانما القياس فيه الادغام (أوالنحو) أي ومن تلك الأمور ما يعرف بعلم النحو كضعف التأليف في نحو ضرب غلامه زيدا على أن زيدا مفعول فان الاضمار قبل الذكر ههنا ضعيف كما تقدم وكالتعقيد اللفظي كما تقدم في قوله وما مثله في الناس الا عمال الخ كذا قيل وفيه نظر لان الأمور الموجبة للتعقيد اللفظي ان كان اجتماعها يوجب ضعف التأليف فذكر ضعف التأليف يعني عن ذكر التعقيد اللفظي وقد تقدم عند هذا القائل أنه لا يستغنى به عنه وان لم يوجب اجتماعها ضعف التأليف لم يعرف التعقيد بالنحو اذ غاية ما يدرك بالنحو جر بان هذا التركيب مثلا على القانون المشهور أو عدم جريانه وقد يجاب عن هذا بأن مما يدرك بالنحو كون هذا أصلا كتقديم الفاعل على المفعول وكون هذا خلافا كالعكس فيكون ذلك ذريعة الى أن اجتماع أمور هي خلافات الأصل ولو كانت كماها جائزة مما يوجب صعوبة الفهم لان الخروج عن الأصل من أوجه كثيرة غير مطبوع فيوجب صعوبة الفهم وهو التعقيد اللفظي لكن العلم بهذا من النحو قد يدعى خفاؤه فلا يفتنى عن غيره فيه (أو يدرك بالحس) أي ومن تلك الأمور ما يدرك بالحس أي بالطبع النطقي والاستئصال اللفظي اذ بذلك يعرف تنافر حروف مستشترات

(أوالتصريف أوالنحو) الثاني مبتدا ومنه ما يبين جملة خبرية ويجوز أن يكون منه خبرا عن الثاني وما يبين فاعله كقوله سبحانه أولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وقوله من اللغة أي العلم الذي يعلم به معاني المفردات يحترز بقوله متن عن النحو والتصريف فانهما من اللغة وليس موضعهما متنها والمراد بالثاني هو تمييز الفصح من غيره (قوله أو يدرك بالحس

اجتمعا في كلمة وكان الثاني منها متحركا ولم يكن زائدا تعرض وجب الادغام (قوله كضعف التأليف) أي مثل الاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما (قوله والتعقيد اللفظي) يرد عليه أن التعقيد اللفظي قد يكون سببه اجتماع أمور كل منها شائع الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم يجب أن يكون لمخالفة القانون النحوى فكيف يبين في علم النحو وأجيب بأن نسب التعقيد اللفظي عن اجتماع تلك الأمور انما هو لمخالفة الأصل فيها من تقديم وتأخير مثلا ومخالفة الأصل وان جازت توجب عسر الدلالة والتعقيد والنحو يبين فيه ماهو الأصل وما هو خلاف الأصل ويبين فيه أن الأصل تقديم الفاعل على المفعول

وأن تقديم المفعول على الفاعل خلاف الأصل وأن الأصل تقديم المستثنى منه على المستثنى وأن عكس ذلك خلاف وهو الأصل وحينئذ فالنحو يعرف به التعقيد اللفظي الحاصل بكثرة مخالفة الأصل (قوله أو يدرك بالحس) عطف على قوله يبين أي ومنه تمييز يدرك متعلقه وهو التنافر بالحس كما يدل عليه قوله اذ به يعرف الخ والمراد بالحس الحس الباطني وهو القوة المدركة للطائفة الكلام ووجوه تحسينه المبرع عنها فيما مر بالدوق لا جل أن يوافق ما مر من أن ادراك التنافر انما هو بالدوق الصحيح فاعده الذوق ثقيل لا متعسر النطق فهو متنافر سواء كان من قرب الخارج أو بعيدا أو غير ذلك على ما صرح به ابن الاثير وليس المراد بالحس حس السمع والاخالف مامر وان كان وصول ذلك للحس الباطني بواسطة السمع

وهو ماعدا التعقيد المعنوي * وما يحتز به عن الاول أعنى الخطأ

(قوله كالمتنافر) أى سواء كان تنافر حروف أو كلمات (قوله ان مستشزرا) هذا فى تنافر الحروف (قوله وكذا تنافر الكلمات) كقوله وليس قرب قبر حرب قبر (قوله أى ما بين) أى التمييز الذى يبين متعلقه (قوله أو يدرك بالحس) بهرنا بأو شاة كقوله للصنف والافاظاظهر الواو لان الضمير راجع لما المينة بالجميع أعنى يبين ويدرك (قوله فقدسها الخ) أى لان قضيته أن كل ماعدا التعقيد للمعنى يدرك بالحس وليس كذلك بل المدرك بالحس بعض ماعداه لاجمعه ويحتمل أن وجه السهو أنه يوهم أن التعقيد المعنوى يدرك بالعلوم المذكورة لانه قال ماعدا التعقيد المعنوى يدرك (١٤٩) ليس أى أو ما هو فلا يدرك بالحس وهو محتمل لادراكه

بالمعلوم السابقة أى
وحيث فلا يكون محتاجا
للم البيان لبيان التعقيد
المعنى مع أننا بصدد بيان
الحاجة اليه لاجل بيانه (قوله
اذ لا يعرف الخ) هذا لتعليل
لاستثناء التعقيد المعنوى

كالمتنافر اذ به يعرف أن مستشزرا متنافر دون مرتفع وكذا تنافر الكلمات (وهو) أى ما بين فى العلوم المذكورة أو يدرك بالحس فاضمير عائدى ما ومنه أن ما يدرك بالحس فقدسها سهوا ظاهرا (ماعدا التعقيد المعنوى) اذ لا يعرف بتلك العلوم والحس تمييز السالم من التعقيد المعنوى من غيره فلم أن مرجع البلاغة بعضه ميبين فى العلوم المذكورة وبعضه مدرك بالحس وبقي الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد والاحتراز عن التعقيد المعنوى فمست الحاجة الى علمين مفيدين لذلك فوضعوا علم المعانى الاول وعلم البيان الثانى واليه أشار بقوله (وما يحتز به عن الاول أى عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد

(قوله تمييز السالم) أى متعلق
بتمييز السالم (قوله فعلم
أن مرجع البلاغة) أى
بعض مرجعها وهو تمييز
الفصيح من غيره وقوله
بعض ميبين أو بعضه ميبين
متعلقه وهو العرابة
ومخالفة القياس وضعف
التأليف والتعقيد اللفظى
وقوله وبعضه مدرك بالحس
أى مدرك متعلقه وهو
التنافر سواء كان فى الحروف
أو فى الكلمات (قوله وبقي)
أى من المرجح الاحتراز
الخ أى فانهما غير ميبينين فى
علم ولا مدركين بالحس
فمست الخ (قوله وبقي
الاحتراز عن الخطأ) أى

وكلمات قوله فيما تقدم وليس قرب قبر حرب قبر (وهو ماعدا التعقيد المعنوى) يعنى أن كل ما يخجل بالفصاحة مما سوى التعقيد المعنوى يدرك بأحد تلك العلوم أو يدرك بالحس وأما التعقيد المعنوى وهو ما يخجل بالفصاحة فلا يدرك بتلك العلوم ولا بالحس فمست الحاجة الى فن يعرفه التعقيد المعنوى ليكمل العلم بأحد مرجعى البلاغة وهو تمييز الفصيح عن غيره وأما المرجع الآخر وهو الاحتراز عن الخطأ فلم يدرك منه شىء بالعلوم ولا بالحس فمست الحاجة الى فن ثان يعرف منه ما يحتز به عن الخطأ فى التأدية وانما مست الحاجة الى ما نكمل به معرفة البلاغة لان معرفتها وسيلة لمعرفة أن القرآن معجز فى بلاغته وادراك اعجاز القرآن المقوى للإيمان نهاية الأمل وغاية ما يستعمل فيه الانسان الكسوفى العمل فالضمير فى قوله وهو ماعدا الخ عائدى على ما يدرك بأحد تلك العلوم أو يدرك بالحس وليس عائدا على ما يدرك بالحس فقط لان ذلك يقتضى أن ماعدا التعقيد المعنوى مما يخجل بالفصاحة مدرك بالحس وذلك يقتضى أن تلك العلوم لا يحتاج اليها فى ادراك شىء ماعدا التعقيد المعنوى وان الحس كاف فيه وهو مناقض لما قبله لأن يقدر أن المعنى ماعدا التعقيد مما لا يدرك بتلك العلوم وهو تكاف ولهذا قيل انه سهو ظاهر * ثم أشار الى تسمية الفنين اللذين أتت مع ما تقدم مس الحاجة اليهما فى تكميل ادراك مرجعى البلاغة فقال (وما يحتز به عن الاول) أى والعلم الذى به يدرك ما يحتز به عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد

وهو ماعدا التعقيد المعنوى) أى من تنافر الحروف والتأنيها (١) وضعف التأليف وقوته لا يقال ضعف التأليف انما يعلم من التحول اننا نقول المعنى بتعقده بعد الضمير على متأخر لفظا ورتبة الأنة يرد عليه حيث أن ذلك من النحو وأنه ليس بحس لفظى لان الدعى ان ضرب غلامه ز بدا تعقيد لفظى لامعنى ففيه نظر وقوله (وما يحتز به عن الاول) أى عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد

الذى هو المرجع الاول بتامه وقوله والاحتراز عن التعقيد المعنوى أى الذى هو بعض المرجع الثانى (قوله فمست الحاجة) أى دعت وحملت (قوله مفيدين لذلك) أى لمعرفة ذلك المذكور من الاحترازين (قوله والينه) أى الى كونهم وضوا علمين مفيدين لما ذكر من الاحترازين أشار بقوله والمراد بالاشارة الذكر والا فهو مصرح لامشير (قوله وما يحتز به عن الاول) فيه أن الاول هو الاحتراز عن الخطأ وعلم المعانى لا يحتز به عن الاحتراز المذكور بل عن الخطأ والجواب أن فى كلام المصنف حذف مضاف أى عن متعلق الاول فقول الشارح أى عن الخطأ تفسير لذلك المقدر

(١) قوله وضعف التأليف الخ هذه عبارة لا تخلو من خال فتأمل وحرر كتبه مصححه

هو علم المعاني وما يحترز به عن الثاني أعني التعقيد المعنوي هو علم البيان وما يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية تطبيقه على مقتضى الحال وفصاحته هو علم البديع

(قوله علم المعاني) ان أريد به القواعد فالامر ظاهر وان أريد به الملائكة أو الادراك احتيج الى تقديم مضاف أى فوضوا متعلق علم المعاني وكذا يقال فيما بعده (قوله لمكان) مصدر من الكينونة وهى التحقق والوجود والمز يد مصدر بمعنى الزيادة والمراد بالاختصاص التعلق أى لوجود زيادة تعلق لهما بالبلاغة وانما فسرنا الاختصاص بالتعلق لان الاختصاص شئ واحد لا يزيد ولا ينقص بخلاف التعلق وأورد على هذا التعليل أن مرجع البلاغة كما مر شيئان الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد وتمييز الفصح من غيره والشئ الاول انما يكون بعلم المعاني ولا يشاركه فيه غيره من العلوم فلا يظهر بالنسبة اليه التعبير بمزيد والشئ الثانى كما يتوقف على علم البيان يتوقف على اللغة والصرف والنحو فلا زيادة له عن غيره وأجيب عن الاول بأن المراد بقوله مزيد اختصاص لهما أى لجموعهما لا لكل منهما وعن الثانى بأن علم البيان المقصود منه بالذات التمييز المذكور (١٥٠) بخلاف النحو مثلاً فإنه ليس المقصود منه بالذات ذلك التمييز بل ذلك حاصل

علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد المعنوي (علم البيان) وسموا هذين العلمين علم البلاغة لمكان مزيد اختصاص لهما بالبلاغة وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم ثم احتاجوا لمعرفة تواجب البلاغة الى علم آخر فوضوا لذلك علم البديع واليه أشار بقوله (وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع) ولما كان هذا المختصر فى علم البلاغة وتواجبها المحصر هو (علم المعاني) وسمى علم المعاني لان ما يدرك به معان مختلفة زائدة على أصل المراد (وما يحترز به عن التعقيد المعنوي) أى والعلم الذى يدرك به ما يقع به الاحتراز عن التعقيد المعنوي هو (علم البيان) وسمى علم البيان لان له مزيد يتعلق بالوضوح والبيان من حيث ان علم البيان به يعرف اختلاف طرق الدلالة فى الوضوح والبيان على ما يأتى فى تعريفه ويسمى العلمان علمى البلاغة لان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة أما فى المعاني فواضح لان به يعرف ما يطابق به الكلام مقتضى الحال من حيث هو وكذلك على ما يأتى والبلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال وأما فى البيان فلانه وان كان مفاده ومثمرته معرفة ما يزول به التعقيد المعنوي وهو مما تتوقف عليه البلاغة كتوقفها على مفاد النحو مثلاً الذى هو ما يزال به ضعف التأليف لما كان الحامل على وضعه تكميل ما يتوقف عليه البلاغة كان أمس بها بخلاف النحو فالحامل تصحيح ما يؤدى به أصل المراد وهو مقصود مستقل عند غير البلاغة بخلاف ازالة التعقيد المعنوي لا يتعرض له الا من له طموح للبلاغة وأيضاً الاحوال المقدرة فى من فوائدها الا كثرية جعلها لمطابقة مقتضى الحال كالجاز والحقيقة والكنية ولولم تذكر فيه على ذلك الوجه بخلاف الاحوال المذكورة فى النحو وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع أشار به الى أنهم قد احتاجوا الى ما يعرف علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد المعنوي علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع) مناسبة هذه الاصطلاحات واضحة إلا أن فى اطلاق لفظ البديع على غير الله تعالى نظراً لان الراغب قال فى كتاب الزريعة الى محاسن الشريعة ان لفظ الابداع لا يستعمل لغير الله تعالى لاحقيقة ولا مجازاً وقد يחדش فيه قوله تعالى ورهبانية ابتدعوها

منه تبعاً والمقصود بالذات منه معرفة حال اللفظ اعراباً وبناء وحاصل ما ذكره الشارح أن البلاغة مرجعها لأمرين الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الأسباب الخلة بالفصاحة والاول موقوف على علم المعاني والثانى موقوف على اللغة والصرف والنحو والبيان وحينئذ فالبلاغة متعلق بها علوم خمسة وهذا بيان لسكون التعلق مشتركاً الا أن تعلق مجموع علم المعاني والبيان بها أزيد من تعلق غيرها وذلك لأن علم المعاني يعرف ما به يطابق الكلام مقتضى الحال والبلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال

وأما فى البيان فإنه وان كان مفاده ومثمرته معرفة ما يزول به التعقيد المعنوي وهو مما يتوقف عليه البلاغة كتوقفها على مفاد النحو والصرف واللغة فإنه يزول بالاول ضعف التأليف والثانى مخالفة القياس والثالث الغرابة لسكن المقصود بالذات من البيان تمييز السالم من التعقيد المعنوي من المشتمل عليه الذى تتوقف عليه البلاغة بخلاف النحو والصرف فان المقصود بالذات من الاول البحث عن اللفظ من حيث الاعراب والبناء وأما تمييز السالم من ضعف التأليف والتعقيد اللفظي من المشتمل عليهم فما هذا ليس مقصوداً بالذات من النحو بل هو أمر عارض له وكذلك المقصود بالذات من الصرف البحث عن اللفظ من حيث الصحة والاعلال وأما تمييز الموافق للقياس من المخالف له فهو أمر عارض له فلما كان المقصود بالذات من البيان تتوقف عليه البلاغة دون المقصود بالذات من غيره كان البيان أشد تعلقاً بها من غيره (قوله وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم) أى من حيث رجوعها الى تمييز الفصح من غيره وانما كان لهما من اختصاص بالبلاغة مع توقفهما من هذه الحينية على عدة علوم لان هذين العلمين لا يبحثان الا على ما يتعلق بالبلاغة (قوله لمعرفة البلاغة) اللام للتعليل مقدمة على العلول لاصلة الاحتياج وقوله الى علم آخر صلة لاحتاجوا أى ثم احتاجوا للعلم آخر لاجل معرفة الخ (قوله فوضوا لذلك) أى لما ذكر من المعرفة (قوله وجوه التحسين) أى الطرق والأمور التى يحصل بها تحصيل الكلام

وكثير من الناس يسمى الجميع علم البيان و بعضهم سمي الاول علم المعاني والثالث علم البيان والثلاثة علم البديع

﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

(قوله مقصوده) أي مقصود مؤلفه أو أن فيه استعارة بالكناية وتخيلا (قوله والثلاثة علم البديع) من تنمة الطريقة الثالثة والحاصل أن الطريقة الاولى تسمى الفن الاول بعلم المعاني والثاني بالبيان والثالث بالبديع والطريقة الثانية تسمى الثلاثة بعلم البيان والطريقة الثالثة تسمى الاول بالمعاني والاخيرين بالبيان وتسمى الثلاثة بالبديع وهذا هو ظاهر المصنف وكتب بعضهم قوله والثلاثة أي و بعضهم يسمى الثلاثة علم البديع (قوله ولا تخفى وجوه المناسبة) أما وجه مناسبة تسمية الاول بعلم المعاني فلائنه يعرف به المعاني التي يصاغ لها الكلام وهي المدلولات العقلية السماة بخواص التراكيب (١٥١) وأما وجه تسمية الثاني بعلم البيان فلائنه يعرف به

بيان ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالات وخفائها وأما وجه تسمية الثالث بالبديع إما لبداعة ما اشتمل عليه من الوجوه أي حسنها وإما لانه لما لم يكن له مدخل في تأدية المعنى المراد الموضوع له أساس الكلام صار أمرا مبتدعاً أي زائداً وأما وجه تسمية الجميع بعلم البيان فلأن البيان هو المنطق الفصيح العرب عما في الضمير ولاشك أن العلوم الثلاثة لها تعلق بالكلام الفصيح المذكور تصحيحاً وتحسيناً وأما على الطريقة الثالثة فوجه تسمية الاول بالمعاني يعلم مما تقدم ووجه تسمية الاخيرين بالبيان فلنتعلقهما بالبيان أي المنطق الفصيح أو غلب امم الثاني على الثالث وأما

مقصوده في ثلاثة فنون (وكثير) من الناس من (يسمى الجميع علم البيان و بعضهم يسمى الاول علم المعاني و) يسمى (الاخيرين) بعلم البيان والبديع (علم البيان والثلاثة علم البديع) ولا تخفى وجوه المناسبة

﴿ الفن الأول علم المعاني ﴾

به أوجه تزيد حسنا لحسن البلاغة فوضعوا لذلك علما سموه علم البديع لان مفاده بديع الحسن ظريف الاستعمال وفي هذا الكلام ما يفهم منه ما انحصر فيه مقصود الكتاب وهو ثلاثة فنون لان وضع الكتاب في علم البلاغة وتوابعها ومجموع ذلك ثلاثة فنون فانحصر فيها مقصود الكتاب (وكثير يسمى الجميع علم البيان) أي والكثير من أهل الفن يسمى جميع الفنون علم البيان لتمامها جميعا بالبيان وهو المنطق الفصيح العرب عما في الضمير (و بعضهم) أي و بعض الناس (يسمى الاخيرين) وهما البيان والبديع (علم البيان) تغليباً للبيان المتبوع على البديع التابع (و بعضهم) (يسمى) العلوم (الثلاثة) من المعاني والبيان والبديع علم (البديع) لان البديع هو الشيء الذي يستحسن لظرافته وغرابته وعدم وجود مثاله من جنسه وهذه العلوم كذلك فهذه أوجه التسمية وهي لا تخفى على التأمل ولما ذكر مصادق الفنون الثلاثة وأسماءها ناسب ذكرها في التراجم بطريق العهد لان العهد يكفي فيه الذكر الضمني كما تقدم فأشار الى الاول منها فقال

﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

والاخبار عنه بأنه علم المعاني ولو كان معلوماً مما قبله ليناسب الفنين بعده والاخبار عنهما صحيح اطول العهد وقدمه على علم البيان لان ثمرة علم المعاني رعاية المطابقة لمتقضى الحال وثمره البيان هي الاحتراز (ومنهم من يسمى الجميع علم البيان) لما في كل من معناد الغوى وهو الظهور (ومنهم من يسمى الاخيرين علم البيان) وهذا يقع كثيراً في كلام الزمخشري في الكشف (والثلاثة علم البديع) وعلى ذلك قول الزمخشري عند قوله تعالى أو أوتئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى انه من الصنعة البديعية ص ﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

وجه تسمية الجميع بالبديع فلبداعة مباحثها أي حسنها لان البديع هو الشيء المستحسن لظرافته وغرابته وعدم وجود مثاله من جنسه ومباحث هذه العلوم كذلك أولانه يعرف بها أمور مبتدعة بالنسبة الى تأدية أصل المراد الذي يعرفه الخاص والعالم وتلك الامور كالخصوصيات والمجاز والكناية والجناس والترصيع وغير ذلك

﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

(قوله الفن الاول علم المعاني) أو رد عليه أن هذا إخبار بمعلوم فلا فائدة فيه وذلك لانه قال أولاً وما يحترز به عن الاول أي الخطأ في تأدية المعنى المراد علم المعاني وما يحترز به عن التعميد المعنوي فهو علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين فهو علم البديع فقد علم من هذا أن الفن الاول علم المعاني فقولاً بعد ذلك الفن الاول علم المعاني إخبار بمعلوم فلا فائدة فيه وأجاب بعضهم بأنه لما طال العهد بالنسبة للعلمين

الاخيرين أو وقع الحمل هناك وأجرى ما هنا عليه لتكون التراجم الثلاثة على نسق واحد والأحسن ما قاله بعضهم أنه ليس المراد بالاول هنا الاول في قوله سابقا وما يحترز به عن الاول الخ بل المراد بقوله اثنين الاول أى الواقع في المرتبة الاولى من الكتاب وكذا يقال في الثاني والثالث ولما كان مظنة أن يقع اختباه في أن الفن الاول والثاني والثالث أى شئ هو حمل علم المعاني على الفن الاول وعلم البيان على الفن الثاني وعلم البديع على الفن الثالث ازالة لذلك الاختباه فظهر لك أن الحمل مفيد واندفع ما سبق الى بعض الاوهام من عدم صحة الحمل وأنه ينبغي أن يعكس بحيث يحمل الفن الاول على علم المعاني لان علم المعاني قد علم من قوله قريبا وما يحترز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد علم المعاني والمعلوم بحمل محكوما عليه ولا يقال ان المتعارف عدم كون المسند أعرف من المسند اليه فما ذكرته من جعل علم المعاني خيرا خلافا للمتعارف لان الفن الاول من قبيل المحلى بال وعلم المعاني معرفة بالعمية والعالم أعرف منه لاننا نقول المسند اليه هنا مساو للمسند في التعريف لان مدخول ال المهدي في حكم علم الشخص ولا يصح أن يحمل الفن الاول خبرا مة وما علم المعاني مبتدأ مؤخرا لان الخبر هنا واجب التأخير لاستواء الجزأين في التعريف من غير قرينة كما أشار اليه في الخلاصة بقوله

فإنه حين يستوى الجزآن * عرفاً ونكراً عادى بيان

ثم ان الفن عبارة عن الالفاظ أى القضايا الكيائية لانه جزء من المختصر الذى هو اسم للالفاظ المخصوصة على ما سبق في قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون والعلم يحتمل أن يراد به الملكة ويحتمل أن يراد به القواعد كما سيأتى ذلك قريبا للشارح فعلى أن المراد بالعلم بالقواعد والاصول التى هي قضايا كياية فالحمل صحيح لانه من حمل الالفاظ على الالفاظ وعلى أن المراد بالعلم الملكة فالحمل غير صحيح لان الخبر غير المبتدأ وقد يجب بأن الحمل من باب الاسناد المجازى لما بين الالفاظ أى القضايا الكيائية التى هي الفن والملكة من العلاقة الشديدة لخصولها بمزولتها ولا يرد أن الاسناد المجازى عند الصنف خاص باسناد الفعل أو ما فى معناه غير ماهوله فخرج اسناد الخبر الجاهل غير ما هوله فلا يكون مجازا عقليا لان الصحيح خلافه كما يأتى (١٥٢) وما ذكره العلامة الحفيد وتبعه الفنيحي من أن العلم عبارة عن المعاني

قدمه على البيان لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب

عن التعقيد المعنوى وذلك بسبب معرفة ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة مع معرفة المقبول منها يتحرك غيره وثمره العلم الثانى انما تعبر به حصول ثمره الاول فصار الاول باعتبار مرجعه وثمرته كالجزء للثانى باعتبار مرجعه وفائدته فى عدم وجود الثانية بدون الاولى كما لا يوجد الكل بدون الجزء كذا يستفاد من كلامهم وفيه نظر لان اعتبار المطابقة أيضا لا عبرة بها فى باب البلاغة بدون انتفاء التعقيد المعنوى

والحمل غير صحيح وأجاب بأن الاسناد مجازى أو يجب كما ذكره غيرهما بتقدير مضاف اما فى الأول أى ما فى الفن الاول علم المعاني أو فى الاخير أى الفن الاول دال علم المعاني فهذا ينبوعه حمل

الشارح العلم على الملكة أو على الاصول والقواعد وقوله بعد ذلك ينحصر فى ثمانية أبواب من انحصار الكل فى أجزائه اذ من العلوم أن الابواب الثمانية ألفاظ فاذا كانت الاجزاء ألفاظا وقضايا كان الكل وهو علم المعاني كذلك فتأمل ذلك (قوله قدمه على البيان) لم يقل على علم البيان مع أنه أنسب بكلام المتن حيث قال سابقا وما يحترز به عن التعقيد المعنوى علم البيان اشارة الى أن العلم المعاني والبيان وازافة العلم فى مثل ذلك لما بعده من اضافة العلم الى الخاص فقد عدل عن مراعاة النسبة اللفظية وهى المجانسة اللفظية لمراعاة تلك النسبة المعنوية (قوله لكونه منه الخ) حاصله أن ثمره علم المعاني وهى رعاية المطابقة لمقتضى الحال يتوقف عليها ثمره علم البيان وهى ايراد المعنى الواحد بطرق متعددة مخنمة الدلالات فى الوضوح والحقاء من حيث انه لا يعتمد بذلك الايراد الا اذا حصلت الرعاية لمقتضى الحال كما يشعر به تعريف البيان بأنه علم يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والحقاء بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال فلما كانت ثمره البيان متوقفة على ثمره العلم المعاني وعلم البيان متوقف على ثمرته وهو الايراد المذكور صار علم البيان متوقفا على شئين ثمرته وثمره علم المعاني التى يتوقف عليها ثمرته لان التوقف على شئ متوقف على ذلك الشئ وحيث كان علم البيان متوقفا على شئين وعلم المعاني متوقفا على واحد منهما صار علم المعاني بمنزلة الجزء من علم البيان والجزء مقدم على الكل طبعاً فقدم علم المعاني لذلك وضعا والحاصل أن ثمره علم المعاني التى هي رعاية المطابقة شديدة الارتباط بها لانها المقصودة منه حتى كأنها هو وهى تشبه الجزء من علم البيان لتوقفه عليها من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها ويتوقف على غيرها أيضا كما ايراد المعنى الواحد بطرق مخنمة الوضوح والحقاء وما يتوقف عليه الشئ يشبه جزءه بجماع التوقف عليه فى الجملة فتلك الرعاية وذلك الايراد يشبهان أجزاء علم البيان لتوقفه عليهما فكأن علم المعاني بمنزلة الجزء لكون ثمرته المقصودة منه كالجزء وانما قلنا انها تشبه الجزء لانها ليست جزءا حقيقة للبيان لانه ليس عبارة عنها مع شئ آخر وانما قلنا من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها لان تحققه وحصوله لا يتوقف على رعاية المطابقة لانه يمكن تحقق ملكة يقتدر بها على ايراد المعنى الواحد بطرق المذكورة من غير رعاية للمطابقة ولا شك أن هذه الملكة تسمى علم البيان اذا علمت

هذا فقول الشارح لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب كلمة من في الموضوعين ابتدائية الا أن الابتداء باعتبار الاتصال لأنها ابتدائية محضة لان مجرور هاليس مبدأ ومنشأ لنفس ما قبلها بل متصل به والمعنى لكون المعاني حال كونه ناشئاً من البيان أى متصلاً به بمنزلة المفرد حال كونه ناشئاً من المركب أى متصلاً به وملخصه أن اتصال المعاني بالبيان ونسبته اليه كاتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه من جهة التوقف على كل وان كان توفيق المركب على المفرد من جهة كونه جزءاً له بخلاف توقف البيان على المعاني ويصح أن تكون كلمة من متعلقة بمحذوف أى لكون قرب المعاني من البيان بمنزلة قرب المفرد من المركب كما ذكر في قوله عليه الصلاة والسلام أنت منى بمنزلة هرون من موسى (قوله لان رعاية الخ) علة لكون اتصال المعاني بالبيان بمنزلة اتصال المفرد بالمركب وقوله لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال أى التى هي ثمرة المعاني لان المعاني كما قال المصنف علم يعرف به أحوال اللفظ العربي الخ وثمره ذلك العلم رعاية المطابقة لمقتضى الحال (قوله وهو مرجع الخ) الضمير للرعاية وذكر الضمير باعتبار الخبر والمراد بالمرجع هنا الفائدة والثمرة لاما يتوقف حصول الشيء عليه كما مر في قول المصنف فلم أن مرجع البلاغة الخ وذلك لما علمت أن تحقق علم المعاني وحصوله لا يتوقف على تحقق الرعاية المذكورة اذ يمكن أن يوجد في شخص ملكة يعرف بها أحوال اللفظ العربي من حيث (١٥٣) أن بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ولا يحصل

من ذلك الشخص رعاية اللطافة المذكورة ولا قصدها فقد وجد علم المعاني بدون تلك الرعاية (قوله معتبرة في علم البيان) أى من حيث انها شرط في الاعتداد بشمرته وهى إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والحفاء وليس المراد اعتبارها في البيان على سبيل الجزئية له لان البيان ليس مركباً من اعتبار المطابقة وإيراد المعنى الواحد بطرق فظهر لك من هذا أن المراد بالاعتبار في كلام الشارح

لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال وهو مرجع علم المعاني معتبرة في علم البيان مع زيادة شيء آخر وهو إيراد المعنى الواحد في طرق مختلفة (وهو علم) أى ملكة يقتدر بها

الذى انما ينتفى بمعرفة الإيراد على الوجه المقبول وان أراد وجود حاصل الفنين من غير مراعاة باب البلاغة صح وجود كل منهما بدون الآخر بل المتبادر أن البيان هو الذى يكون للمعاني كالجزء لان مفاده جزء من أجزاء الفصاحة التى هي شرط في البلاغة التى هي المطابقة لمقتضى الحال وعلم المعاني أمس بالمطابقة من غيره نعم معرفة إيراد المعنى الواحد بالطرق المختلفة بعد انتفاء التعقيد المعنوي عن جملة تلك الطرق اذا اعتبرت بالقبول أى من حيث معرفة ما يناسب المقام منها فيعتبر وما لا فلا تستلزم في باب البلاغة معرفة المطابقة في الجملة لمقتضى الحال كاستلزام السكك الجزء ولان استلزام معرفة المطابقة معرفة هذا الإيراد وهذا كاف في مناسبة التقديم لكن هذا اذا قطع النظر عن معرفة نفي التعقيد المعنوي والا فهو ملازم لمعرفة الإيراد المذكور ومعرفة المطابقة في باب البلاغة لانهم الا بذلك فيعود الاوّل تأمل ثم لما كان الطالب لمسائل ينبغي له علمها بجهة تجمعها ليأمن من تضيق وقته فيما لا يهنيه قدم التعريف الجامع لمسائل الفن فقال (وهو علم) أى ملكة يقتدر بها على ادراكات أمور جزئية وتحقيق ذلك أن القواعد المقررة في الفن توجب ممارستها وكثرة تصفحها

وهو علم

(٢٠ - شروح التلخيص - أول)

ما يشمل اعتبار الخارج واعتبار الفائدة فان رعاية المطابقة أمر خارج عن البيان ليست جزأ منه ولا فائدة له وانما هي شرط للاعتداد بفائدته فاعتبرت فيه من تلك الحينية وأما الشيء الآخر الذى هو إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فهو فائدة لعلم البيان ومقصود منه فاعتباره فيه من تلك الحينية (قوله المعنى الواحد) أى كشيوت الجود لزيد فانك تعبر عنه تارة بقولك زيد سخى وتارة بقولك زيد جبان السكب وتارة بقولك زيد كثير الرماد وتارة بقولك زيد هزيل الفصيل وتارة بقولك رأيت بحراً في الحمام يعطى والحال أن المرئى في الحمام زيد (قوله في طرق) أى بطرق (قوله ملكة) أى كيفية راسخة وانما قيد بالرسوخ لان الكيفية النفسانية كما مر لا تسمى ملكة إلا بعد الرسوخ اذ في ابتداء حصولها تسمى حالا (قوله يقتدر بها على ادراكات) أى على استحضار ادراكات واستحصالتها والحاصل أن الملكة لا يقال لها علم كما اختار صاحب المواقف وغيره من المحققين إلا اذا كان يستحضر بها ما كان مخزونا عنده في الحافظة ومعلومه من الجزئيات ويحصل بها ما ليس عنده منها مثلاً واضع هذا الفن ووضع عدة أصول مستنبطة من ترايب البلاء يحصل من ادراكها وممارستها قوة للنفس يتمكن الانسان بتلك القوة من استحضار جزئيات تلك الأصول التى عنده متى أراد ويتمكن أيضاً من استحصال ما كان مجهولاً له من جزئياتها وذكراً لامة عبد الحكيم أن العتبر في العلم بمعنى الملكة هو ملكة الاستحضار الحاصلة بعد تكرار المشاهدة وأما التمكن من استحصال ما بقى فليس بمعتبر

فيها والى هذا يشير كلام الشارح في الطول (قوله على ادراكات جزئية) ان قلت الادراك لا يوصف بالكلية ولا بالجزئية والذي يتصف بهما انما هو المدرك كالانسان وزيد وحيدئذ فالمناسب ان يقال يقتدر بها على ادراك الجزئيات وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي يقتدر بها على ادراك مدركات جزئية كذا قيل وقد يقال انه لاحاجة لذلك لان ادراك الجزئي جزئي حقيقي لان جزئية المدرك بالفتح تستلزم جزئية الادراك ثم ان المراد بالادراكات الجزئية الادراكات المتعلقة بالفروع المستخرجة بتلك الملكة من المسائل أي القواعد الكلية مثلا قولنا كل كلام يأتي الى المنكر يجب توكيده أصل كل يستحضر بالملكة وفرعه الاستفادة بالملكة هذا الكلام الملقى لهذا المنكر يجب توكيده وكذلك كل كلام يأتي الى المحبوب يجب فيه الاطناب وكل كلام يأتي الى المريض يجب فيه الايجاز وفرعهما الكلام الملقى لهذا المحبوب يجب فيه الاطناب الكلام الملقى لهذا المريض يجب فيه الايجاز وهكذا فالجزئيات المستخرجة من القواعد بالملكة هي القضايا التي موضوعاتها جزئية وهي مغايرة لأحوال اللفظ العربي كالتأكيد الواقع في هذا الكلام والايجاز الواقع في هذا الكلام والاطناب الواقع في هذا الكلام وهكذا فقول المصنف يعرف به أحوال اللفظ العربي يقتضي أن المعروف بالملكة جزئيات الأحوال وكلام الشارح يقتضي أن المعروف بها جزئيات القواعد وقد علمت التغاير بينهما وقد يجب بأن هذه الملكة يعرف بها جزئيات الأحوال (١٥٤) بواسطة معرفة فروع القواعد بها لان معرفتها وسيلة الى التصديق بأحوال اللفظ

على ادراكات جزئية ويجوز أن يريد به نفس الأصول والقواعد المعلومة ولاستعمالهم المعرفة في الجزئيات قل

قوة يصح لمن قامت به أن يدرك بها ما يدخل تحت القصد مما يرد عليه من جزئيات ذلك الفن مثلا نعرف بممارسة هذا الفن أن هذا المقام المخصوص يناسبه هذا التأكيده وهذا الذكر أو هذا الحذف ونعرف في فن الفقه أن هذا الفعل محرم أو مكروه أو مباح وغير ذلك ثم لا يجب أن تكون تلك الجزئيات حاصلة بعد ممارسة الفن بمجرد الالتفات ولا بمجرد التذكر لها لخصولها ثم غابت بل يجوز أن يكون حصولها بتكسب حاصل عن استعمال مقتضى تلك القواعد بنفسها أو ما ينسب وينضاف إليها وظاهر هذا أن تلك الملكة وتلك القوة لا تسمى باعتبار احضار تلك القواعد بدون جزئياتها علما بذلك الفن لانها بالنسبة إليها ليست جهة ادراكها بل جهة استعمالها فلا تسمى تلك الملكة باعتبار احضار تلك القواعد علما لان العلم يقال فيه هو جهة ادراك ولذلك يشبه العلم بالحياة والملكة باعتبار الجزئيات جهة ادراك فهي علم باعتبارها ولوقيل بأن علمها باعتبار القواعد أيضا ما يدل هو الواجب لانها جهة ادراك الاستحضار ويجوز أن يراد بالعلم القواعد اذ بها تدرك جزئياتها واذ علم أن المراد بحصول

فيلزم من التصديق بأن هذا الكلام الملقى الى هذا المنكر يجب توكيده ليطابق مقتضى حاله التصديق بأن هذا التأكيده مناسب لانكار هذا الشخص الذي هو حاله ومعرفة الجزئيات تتناول صورها والتصديق بحالها فالتصديق بأن هذا التأكيده مناسب لانكار هذا الخطاب معرفة له فصح القول بأن الملكة يعرف بها أحوال اللفظ بهذا الاعتبار

(قوله ويجوز الخ) قد تحصل من كلامه أن العلم مشترك ولا يضر وقوعه هنا في التعريف لصحة ارادة كل من معانيه يعرف ومحل المنع اذ لم يصح ارادة ذلك ثم ان تصدير الشارح بالمعنى الأول وتصدير هذا بيجوز يقتضي أن هذا مرجوح والراجع الأول مع أن الأمر ليس كذلك اذ الرجح انما هو هذا الثاني لان الكثير في استعمالهم اطلاق العلم على الأصول واطلاقهم له على الملكة قليل وأيضا المناسب لقوله الآتي وينحصر في ثمانية أبواب المعنى الثاني لان المنحصر في الأبواب انما هو الأصول لا الملكة ولا يقال هذا يوجب ارادة المعنى الثاني لانا نقول يمكن أن يراد المعنى الأول ويرتكب في قوله وينحصر الخ الاستخدام أو يجعل في الكلام حذف مضاف أي وينحصر متعلقه وهي المدركات في ثمانية أبواب كذا في الفنييمي والحفيد والذي ذكره العلامة عبد الحكيم أن اطلاق العلم بمعنى الملكة أكثر في العرف من اطلاقه بمعنى الأصول كما صرح به في التلويح فحمل اللفظ عليه أولى ولهذا قال الشارح ويجوز ولان حمل العلم على الأصول يحوج الى تقدير مضاف في قوله يعرف به أي به علمه لان العلم بمعنى الأصول لا يصير سببا في المعرفة إلا بعد حصول الملكة فالحمل عليه بعيد بالنسبة الى الملكة ولم يذكر الشارح جواز حمل العلم على الادراك مع أنه يطلق عليه أيضا لفساد المعنى لان الادراك لا يدرك به (قوله والقواعد) عطف تفسير (قوله المعلومة) وصف القواعد بكونها معلومة اشارة الى أن وجه اطلاق العلم عليها تعلقه بها وأنه من باب اطلاق اسم المتعلق بالكسرة على المتعلق بالفتح على حد هذا خلق الله أي مخلوقه وذلك لان العلم في الأصل مصدر بمعنى الادراك وهو غير القواعد فهي معلومة وأشار الشارح بما ذكره لوجه العلاقة (قوله واستعمالهم المعرفة في الجزئيات) أي والعلم في الكلليات وهذا جواب عما يقال لماذا عبر بالمعرفة في قوله يعرف به الخ ولم يعبّر بالعلم وهو علة مقدمة على المعلول وهو قوله قال يعرف أي ولم يقل يعلم لاستعمالهم الخ في الجزئيات أي وأحوال اللفظ العربي كالتأكيد وهذا الكلام وتقديم السندي فيه وتأخير جزئيات فينا سها المعرفة لا العلم (قوله في الجزئيات) أي في ادراكها تصورها أو تصديقا بحالها أي واستعمالهم العلم في ادراك الكلليات تصور لها أو تصديقا بحالها

يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال قيل يعرف دون علم رعاية لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات كما قال صاحب القانون في تعريف الطب العلم يعرف به أحوال بدن الانسان وكما قال الشيخ

(قوله يعرف به أحوال اللفظ العربي) اعترض بأن في التعريف دورا وذلك لأن أحوال اللفظ العربي أخذت في تعريف علم المعاني فصار متوقفا عليها وهي لا تعرف الا منه فهي متوقفة عليه ويجب بأن الجهة منفكة لان العلم متوقف عليها من حيث تصور ماهيته وهي متوقفة عليه من حيث حصولها في الخارج فلا تحصل معرفتها بدون ذلك لان المراد بمعرفة الاحوال التصديق بأن هذه الاحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال كالتصديق بأن هذا التأكيد مثلا في قولك ان زيدا قائم به يطابق هذا الكلام مقتضى الحال ولا شك أن التصديق المذكور لا يحصل بدون علم المعاني لانه هو الذي يبيح عن أحوال اللفظ التي بها يطابق مقتضى الحال وقوله أحوال اللفظ أعم من أن تكون أحوال مفرد كالمسند اليه أو أحوال-جملة كالفصل والوصل والايجاز والاطناب والساواة فانها قد تكون أحوال للجملة واحترز باضافة الاحوال للفظ عن علم الحكمة فانه لا يعرف به أحوال اللفظ بل أحوال الموجودات وعن المنطق فانه يعرف به حال المعنى وعن الفقه فانه يعرف به أحوال فعل المكاف وهكذا (قوله يستنبط منه) أى يستخرج منه والتعريف يستنبط منه مشكل على تفسير العلم بالمسكة لاعلى تفديره بالقواعد وذلك لان المسكة يستنبط بها الامنهم اللهم الا أن تجعل لفظه من السببية أى يستخرج بسببه وعلى تفسير العلم بالقواعد تحمل من للتعدية (قوله كل فرد فرد) قيل الاولى (١٥٥) حذف فرد الثاني لاستفادة الاستفراق من

قوله كل فرد فرد بأن هذا الاستعمال شائع في كلام العرب فيكررون الشيء مرتين اشارة لاستيعاب جميع أفرادها فالمجموع بمنزلة شئ واحد يقصد بهما افادة التعميم أو أنه على حذف الفاء العاطفة أى كل فرد فرد أى كل فرد يعقبه آخر وهكذا الى غير النهاية كما يشهد بذلك الذوق السليم افاده السبرامى

(يعرف به أحوال اللفظ العربي) أى هو علم يستنبط منه ادراكات جزئية هي معرفة كل فرد فرد من جزئيات الاحوال المذكورة بمعنى أن أى فرد يوجد منها أمكننا أن نعرفه بذلك العلم وقوله (التي بها يطابق) اللفظ (مقتضى الحال) احتراز عن الاحوال التي ليست بهذه الصفة

العلم حصول قوة يصح معها صحة قريبة من الفعل ادراك ما يدخل تحت القصد من الجزئيات الواردة لم يرد ما يقال من أن العلم بجميع جزئيات المسائل محال لغير علم الغيوب والعلم ببعضها مطلقا لا يكفي في تسمية صاحب العلم عالما به والا كان من عرف بعض مسائل الفقه فقيها مثلا ولا يقال ان اشتراط علم كل مسألة في التعريف لا يصح واشتراط البعض العين لادليل عليه والبعض المبهم احالة على جهالة لاننا نقول ليس المراد واحدا من هذه بل المراد حصول قوة يتأتى بها ما ذكر فليتأمل (يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق) ذلك اللفظ (مقتضى الحال) وعبر بيعرف لان المدرك كما يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال) ش انما قدم هذا على علم البيان والبربع

وفي كلام الحفيد أن فردا الثاني بمعنى منفرد لاول أى كل فرد منفرد عن الآخر أى معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد لاعلى سبيل الاقتران وأما ما في الفري من أن الثاني توكيد لفظي لاول ففيه أن التوكيد اللفظي لا بد أن يكون الثاني عين الاول والثاني هنا غير الاول لان المراد فرد آخر (قوله بمعنى أن أى فرد يوجد منها) أى حاولنا ايجاده منها أمكننا الخ وليس المراد أن أى فرد وجد بالفعل ادلايلائمه التعمير بالامكان كذا قرر بعض الاشياخ ويصح أن يكون المراد بمعنى أن كل فرد فرد علينا من هذه الاحوال يمكن معرفته بذلك العلم (قوله بمعنى أن أى فرد الخ) أتى هذا اشارة الى أن الاستفراق عرفى وأن المراد امكان المعرفة لا المعرفة بالفعل كما هو ظاهر العبارة والحاصل أن المراد من كون علم المعاني يعرف به أحوال اللفظ العربي أن أى فرد من الاحوال حاولنا ايجاده أمكننا معرفته بذلك العلم وليس المراد أن الاحوال بتامها توجد في تركيب واحد بالفعل وتعرف بذلك العلم لان أحوال اللفظ لانهاية لها ويستحيل وجود لانهاية له ومعرفة ولا أنها غير موجودة بالفعل في تركيب ولكن يعرف جميعها بهذا العلم لاستحالة معرفة جميع لانهاية له وبهذا المراد اندفع ما يقال اعتراضا على المصنف قوله يعرف به أحوال اللفظ العربي جمع مضاف وحكمه حكم الجمع العرف في احتمالاته الاربعة فاما أن يراد به الجنس مجازا وهو ظاهر البطلان لانه يلزم أن يكون من له ماسكة يعرف بها حالا واحدا عالما بالمعاني واما أن يراد به الاستفراق فيلزم أن لا يكون أحد عالما بالمعاني لان أحوال اللفظ لانهاية لها وما لا يتناهى يستحيل وجوده فيستحيل معرفته واما أن يريد البعض المطلق فيلزم ما لزم على تقدير ارادة الجنس واما أن يريد به ضمنا معنى نفسه بنصف أو ثلث أو غير ذلك من الكسور غير معين في الذكر فيلزم التعريف بالجهول واما أن يريد البعض المعين في الذكر كالتعريف والتنكير والتأكتد والتجريد وكأحوال الاسناد أو المسند اليه أو غيرهما فلا دلالة للفظ عليه وحاصل الجواب أننا نتخار الاستفراق لكن المراد العرفى به لا الحقيقى [وتريد بالمعرفة المعرفة بحسب الامكان لا بالفعل كما مر (قوله بذلك العلم) أى بتلك المسكة أو بالاصول والقواعد (قوله يطابق اللفظ) فيه

أبو عمرو رحمه الله التصريف علم بأصول يعرف بها أحوال أبنية الكلم * وقال السكاكي علم للمعاني هو تتبع خواص تراكيب
 إشارة إلى أن الصلة جرت على غير من هي له وكان الواجب الإبراز لأن يقال انه جرى على المذهب الكوفي وكان الأولى للشارح أن
 يقول أي اللفظ ليكون تفسيراً للتصغير المستتر والافتقار إلى المنصف حذف الفاعل مع أنه لا يجوز حذفه إلا في مواضع معلومة ليس
 هذا منها (قوله مثل الاعلال والادغام) ان قلت هذا يقتضي أنهما يتوقف عليهما أصل المعنى مع أنه ليس كذلك الأثرى أن أصل المعنى
 يستفاد عند الفك أيضاً كما في قوله الحمد لله على الأجلل وحينئذ فالأولى اسقاطهما وقد يقال المراد بالمعنى في قوله مما لا بد منه في تأدية أصل
 المعنى المعنى المأخوذ من اللفظ الجاري على طريقة الوضع والقانون الأصلي والمعنى المستفاد عند الفك ليس مأخوذاً من اللفظ
 الجاري على طريقة الوضع وكذا يقال في الاعلال (قوله وما أشبه ذلك لا بد الخ) أي وذلك كالجمل والتصغير والنسبة فإن هذه الأحوال
 إنما تعرف من التصريف أو من النحو واعترض بأن هذا يتناول أحوال اسم الإشارة من كونه للفريق تارة ولغيره أخرى مع
 أن هذه إذا اقتضاه الحال كانت من علم المعاني ويجب أن المراد مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى من حيث أنه يؤدي به أصل المعنى فعل
 اللفظ يبحث عنها أي عن أحوال اسم الإشارة من حيث أنه يؤدي بها أصل المعنى وعلم المعاني يبحث عنها من حيث أنها مطابقة لمقتضى
 الحال فإذا أشار المتكلم بالموضوعه لا يقرب استيفاد المتكلم قصد القرب لاقتضاء الحال إياه وإذا أشار بذلك التي للبعيد استيفاد أن
 المتكلم قصد البعد لاقتضاء الحال إياه فالبحث عن هذه الأحوال التي لاسم الإشارة من حيث أفادتها أن المتكلم يقصدها لاقتضاء الحال
 إياها من علم المعاني وكان يقبض للشارح (١٥٦) أن يقيد بهذه الحثية ليندفع ما ذكره الأثرى أن يقال هي مرادها

مثل الاعلال والادغام والرفع والنصب وما أشبه ذلك مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى وكذا المحسنات
 البديعية من التنجيس والترصيع ونحوهما مما يكون بعد رعاية المطابقة والمراد أنه علم يعرف به هذه
 الأحوال من حيث أنها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال الظهور أن ليس علم المعاني عبارة عن تصور معاني
 التعريف والتنكير والتقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك

تقدم بالملكة الجزئيات والمناسب بما يتعلق بالجزئي المعرفة وإنما كان متعلقاً جزئياً لأن المراد
 بالجزئي ههنا الجزئي الإضافي والجزئي الإضافي هو ما اندرج تحت كلي سواء كان حقيقياً أو لا وخرج
 بقوله أحوال اللفظ العربي أحوال المعجمي لأن الصناعة لم توضع له وخرج بقوله التي بها يطابق الخ
 ما لا تحصل المطابقة به أصلاً كالاعلال والتصحيح والأعراب ونحو ذلك مما يقتضيه في تأدية أصل
 لأنه منهنما كالأصل للفرع قال الخطيب علم المعاني يبحث عما يعرف منه كيفية تأدية المعنى باللفظ وعلم
 البيان يبحث عما يعلم منه كيفية إيراد ذلك المعنى في أفضل الطرق دلالة عقلية فنسبة علم المعاني إلى

والمراد يدفع الإيراد على
 مافيه من خلاف (قوله)
 وكذا المحسنات البديعية)
 أي إذا لم يقتضها الحال والأ
 فلا تخرج من التعريف
 بل تكون داخلة فيه
 بالحثية المرادة لأنها من
 أفراد المعرف (قوله
 والمراد الخ) هذا جواب
 عما يقال ان قول المصنف
 يعرف به حال اللفظ العربي

يتبادر منه أن المراد بالمعرفة المعرفة التصورية لأنه أسند المعرفة للأفراد وهي الأحوال
 فيقتضى أن علم المعاني ملكة أو قواعد يتصور بها أحوال اللفظ كالتعريف والتنكير والتأكيده وعدمه والتقديم والتأخير وغير ذلك
 مع أن علم المعاني لا يتصور به شيء من تلك الأحوال وحاصل الجواب أن المراد بالمعرفة المعرفة التصديقية وحينئذ فعلى كلام المصنف أنه
 علم يصدق ويحكم بسببه بأن هذه الأحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هذا محصل كلام الشارح كما يرشد إليه ما بعد لكن لو عبر
 بالتصديق لكان أصرح في مقصوده فقوله والمراد أنه علم يعرف به هذه الأحوال من حيث الخ أي يحكم بسببه على هذه الأحوال أي على
 جزئياتها بأن بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فهذا تصديق موضوعه الأحوال ومجموله الحثية أفاد ذلك شيخنا العدوي (قوله من حيث
 الخ) هذه الحثية مأخوذة من قول المصنف التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وذلك للقاعدة من أن تعليق الحكم على مشتق يؤذن
 بعلية مانته الاشتقاق فكأنه قال يعرف به أحوال اللفظ من حيث ان بها يطابق اللفظ الخ لأنه يعرف به أحوال اللفظ من حيث ذاتها
 بأن تتصور به فقط فهذه الحثية للتقييد فان قلت ان الحكم هنا هو المعرفة غير معلقة بالمشتق حتى يقال ما ذكر بل معلقة بأحوال اللفظ
 قلت الموصول والمصلة كالشيء الواحد وهما في تأويل مشتق والصفة والموصوف كالشيء الواحد (قوله ليس علم المعاني عبارة الخ) أي
 كما هو المتبادر من كلام المصنف لكن فيه أن اللازم على كون المراد بالمعرفة المعرفة التصورية الذي هو متبادر من المصنف أن يكون
 علم المعاني ملكة يتصور بهما أي التعريف وغيره من الأحوال لأن يكون نفس تصور المعاني المذكورة وأجيب بأن في الكلام حذف
 مضاف أي عبارة عن ذي تصور أو عن ملكة تصور الخ وإضافة معاني للتعريف للبيان والتعريف كون اللفظ معرفة والتنكير كون

الكلام في الافادة وما يتصل بهما من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما تقتضى الحال ذكره وفيه نظر لاذ التتبع ليس بعلم ولا صادق عايه فلا يصح تعريف شيء من العلوم به ثم قال وأعني بالتركيب تراكيب البلاغ ولا شك أن معرفة البليغ من حيث هو بليغ متوقفة على معرفة البلاغة وقد عرفها في كتابه بقوله البلاغة هي بلوغ التكلم في تأدية المعنى حداله اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها وإيراد أنواع التشبيه والمجاز والسكناية على وجهها فإن أراد بالتركيب في حد البلاغة تراكيب البلاغ وهو الظاهر فقد جاء الدور وإن أراد غيرها فلم يبينه على أن قوله وغيره مبهم لم يبين مراده به

اللفظ نكرة وكذا الباقي (قوله وهذا) أي بما ذكر من الحيثية (قوله من هذه الحيثية) أي بل البحث فيه عن أحوال اللفظ من جهة كونه حقيقة أو مجازا والحاصل أن علم البيان وإن كان يعرف به أحوال اللفظ من حيث كونه حقيقة أو مجازا لكنه لا يعلم به أحواله من حيث إن بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وحيث فلا يكون من علم المعاني (قوله ومقتضى الحال الخ) حاصله أن الحال هو الانتكاز مثلا ومقتضاه هو الكلام السكلي المؤكد واللفظ هو الكلام المخصوص المحتوى على التأكيد المخصوص وعلى هذا فالمطابقة ظاهرة لأن اللفظ المخصوص بسبب ما احتوى عليه من التأكيد المخصوص مطابق الكلام السكلي بمعنى أنه صار فردا من أفرادها وعلى هذا فمقتضى اللفظ المصنف أنه علم يعرف به أحوال اللفظ من حيث إن بها يصير اللفظ (١٥٧) مطابقا أي فردا من أفراد مقتضى الحال (قوله

الانتكيف) أي التصف بصفة مخصوصة (قوله على ما أشير إليه في المفتاح) حيث قال فيه في تعريف علم المعاني هو تتبع خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل بهما من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها من الخطأ في تطبيق الكلام على ما تقتضى الحال ذكره فهذا يشير إلى أن مقتضى الحال هو الكلام المنتكيف بتلك الكيفيات ووجه الاشارة في ذلك أن الذي يذكر

وبهذا يخرج عن التعريف علم البيان إذ ليس البحث فيه عن أحوال اللفظ من هذه الحيثية والمراد بأحوال اللفظ الامور العارضة له من التقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك ومقتضى الحال في التحقيق الكلام السكلي المنتكيف بكيفية مخصوصة على ما أشير إليه في المفتاح وصرح به في شرحه لا نفس الكيفيات من التقديم والتأخير

المعنى بالتركيب العربية وكالحسنات البدئية لأنه إنما يؤتى بها بعد حصول المطابقة غيرها وخروج بقوله أيضا يطابق بها مقتضى الحال علم البيان لأن الامور المذكورة فيه من تحقيق المجاز بأنواعه والحقيقة والسكناية وما يتعلق بذلك لم تذكر فيه من حيث إنه يطابق بهما مقتضى الحال وإذا اعتبرت من تلك الحيثية كانت من هذا الفن وإنما ذكرت من حيث ما يقبل منها الامالا يقبل ومن حيث تحقيق تفاصيلها وأصول شروط المجاز منها ليحترز بذلك عن التعميد المعنوي وإنما خرج بما ذكره لأن المراد

علم البيان نسبة المفرد إلى المركب ولذلك قدم عليه قلت فيه نظر لجواز أن يكون العلم بذلك الجزء وتطبيق الكلام شرط له وسياق تحقيق هذا الموضوع وما عليه أول علم البيان وقوله عام جنس وليس المراد منه هنا الصفة الموجبة لتمييز لا يحتمل التقيض بل المراد منه أمور اصطلاحية وأوضاع يتوصل بها إلى معرفة غيرها ويشهد له قوله فيما بعده وينحصر في ثمانية أبواب فإن المنحصر بالمعلوم لا العلم وقوله يعرف به أحوال اللفظ أي كلها وإنما قال يعرف ولم يقل يعلم لأن الاحوال التي يندب العرفان

هو الكلام لا الحذف والتقديم والتأخير وغيرها من الكيفيات وأورد عليه أن الذي يذكر إنما هو الكلام الجزئي لا السكلي فهو كالكيفيات لا يذكر ومدعى الشارح أن مقتضى الحال هو الكلام الكلي وأجيب بأنه شاع وصف الكلي بوصف جزئياته كقولهم الماهيات موجودة فإن الموجود إنما هو أفراد الماهيات لكن لما كانت الماهية موجودة في ضمن أفرادها وصفت بوصف أفرادها وهو الوجود وكقولهم وجه الشبه قد يكون حسيًا وحسيًا وإنما هو جزئيات وجه الشبه الموجودة في هذا المشبه وهذا للشبه به لكن لما كانت الماهية موجودة في ضمن الافراد وصفت بوصف أفرادها وهي المحسوسية ولم يشع وصف الكيفيات بوصف محلاتها من أفراد الكلام كالمذكورية والمسموعية فانها من أوصاف الكلام فلم يقل الكيفيات المذكورة أو مسموعة بهذا الاعتبار فلها جعل كلام المفتاح اشارة لما ذكر وقد تقدم أن التحقيق أن مقتضى الحال نفس الكيفيات المخصوصة خلافا للشارح (قوله وصرح به في شرحه) فقد قال العلامة الشيرازي في شرح قول صاحب المفتاح وارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول واعطاطه في ذلك بحسب مصادفة المقام لما يليق به وهو الذي نسميه مقتضى الحال إن المراد بما يليق به الكلام الذي يليق بذلك المقام والكلام الذي يليق به هو مقتضى الحال

(قوله والتنكير) أي وغير ذلك وإنما تركه انكالا على ظهور ارادته وعلى المقايضة على ما سبق (قوله على ما هو) راجع للنفي وقوله ظاهر عبارة المفتاح أي في غير تعريفه لعلم المعاني كقوله في بعض المواضع الحال مقتضية للتأكيد لذكر الحذف للتعريف والتنكير الى غير ذلك فان هذا ظاهر في أن مقتضى الحال نفس تلك الكيفيات وإنما كان ظاهره ذلك لاصريحه لاحتمال الكلام حذف المضاف أي المقتضية لذى التأكيد وإذا علمت أن كلام السكاكي في مواضع متعددة غير تعريفه لعلم المعاني ظاهر في أن مقتضى الحال الكيفيات فيقال ان قوله في تعريف علم المعاني على ما مقتضى الحال ذكره يحتمل أن المراد به ذكر الوجه المقتضى بالفتح على معنى ما يقتضى الحال ايراده في الكلام وأن يراد به ذكر الكلام فيحمل على الاول لان المحتمل يحتمل على الظاهر قال بعضهم و يدل لكون مقتضى الحال الكيفيات لا الكلام السكالي أن الباعث على اعتبار الخوض في الكلام قد يكون غير الباعث المقتضى لافادة أصل المعنى كما اذا كان مخاطب بليدا فان بلادته حال يقتضى كلاما مفيدا الاصل المعنى فاذا كان هناك انكار فانه يقتضى تأكيدا فان لم يتجدد الا ذلك التأكيد فذلك المنجدد وهو مقتضى الحال الثاني فلو اقتضى الحال الثاني كلاما أيضا لزم اتحاد الحالتين لاتحاد المقتضيين مع أنهما متغايران فمثل كون مقتضى الحال الكلام السكالي كذا قيل وفيه نظر اذ يمكن أن يقال مقتضى الحال الاول الكلام السكالي المقتصر فيه على أصل المعنى ومقتضى الحال الثاني السكالي المكيف (١٥٨) بالتأكيد (قوله والا ماصح) أي وان لا ترد بمقتضى الحال الكلام السكالي

بل أردنا به الكيفيات كما هو ظاهر المفتاح لما صح القول بأنها أي تلك الكيفيات أحوال (قوله لانها عين مقتضى الحال) أي وحينئذ فيلزم اتحاد المطابق بالفتح وهو مقتضى الحال والمطابق بسببه وهو أحوال اللفظ وأما المطابق بالكسر فهو اللفظ فقولك مثلا ان زيد قائم للنسكر طابق بسبب ما فيه من التأكيد مقتضى الحال وهو التأكيد أي واتحادهما باطل وقد يقال ان المراد

والتعريف والتنكير على ما هو ظاهر عبارة المفتاح وغيره والا ماصح القول بأنها أحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لانها عين مقتضى الحال وقد حققنا ذلك في الشرح وأحوال الاسناد أيضا من أحوال اللفظ باعتبار أن التأكيد وتركه مثلا من الاعتبارات الراجعة الى نفس الجملة وتخصيص اللفظ بالعربي مجرد اصطلاح

ان هذه الاحوال تعرف في هذا الفن من حيث انها يطابق بها مقتضى الحال اذ لم تذكر (١) فيها مجرد تصور معانيها فان معاني التعريف والتنكير والتقديم والتأخير والحذف والذكر وغير ذلك قد عرفت في فن آخر وانما ذكرت هنا من هذه الحديثه نخرج بذلك علم البيان كما قررنا انه ينبغي أن يفهم الكلام على معنى أن هذه الاحوال بها يطابق الكلام الموجودة هي فيه جزئيات كلام كلي هو مقتضى الحال مكيفا بتلك السكيفية وقد تقدم أن مقتضى الحال كلام كلي مكيف بكيفية كلية ومطابقة هنا اليها جزئية والعرفان تختص به الجزئيات لكونها تشبه البسيط والعلم يشمل الكلليات لشبهها بالمركبات والعلم يتعلق بالنسب والمعرفة تتعلق بالذوات وقد وافق المصنف ابن سينا في حده للطلب بأنه علم يعرف به الخ واشتهر أن المعرفة تستدعي تقسيم جهل فلا يوصف بها الباري عز وجل بخلاف العلم وصرح القاضي أبو بكر في التقريب والارشاد بأن المعرفة تستدعي تقدم جهل وقيل المعرفة تستدعي تدقيقا وتأملادون العلم فيقال عرف فلان الله ولا يقال علمه ويقال عام الله ولا يقال عرف نقله الرافي

بأحوال اللفظ الخصوصيات الجزئية كالتأكيد المخصوص بان مثلا في إن زيد قائم ومقتضى الحال الخصوصيات الكلية في كذا كيد الكلام مطلقا ولا مانع من أن يقال ان زيد قائم فقطابق ووافق بالتأكد كيد المخصوص مطلق التأكيد من حيث اشتباهه على فرد من أفراد لعدم اتحاد المطابق بالفتح والمطابق به (قوله وأحوال الاسناد الخ) هذا جواب عما يقال قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ العربي غير شامل لأحوال الاسناد كالتأكد وعدمه والقصر والحجاز والحقيقة العقلية فان هذه ليست من أحوال اللفظ بل من أحوال الاسناد وهو غير لفظ فيقتضى أن هذه الاحوال لا تعرف بعلم المعاني وأن البحث عن تلك الاحوال ليس من مسائل ذلك الفن مع أنه منها وحاصل الجواب أن هذه المذكورات وان كانت أحوالا وأوصافا للاسناد الآن الاسناد جزء للجملة فتكون المذكورات أحوالا للجملة بواسطة كالبياض القائم باليدفانه وصف للذات بتامها بواسطة كون اليد جزءا من الذات ومن هذا يعلم أن قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ أي مباشرة أو بواسطة (قوله الراجعة الى نفس الجملة) أي لأنه يصدق على أحوال الجزء أنها أحوال نفس الكل (قوله تخصيص اللفظ) أي المبحوث عن أحواله في هذا الفن باللفظ العربي والباء داخلة على المقصور عليه (قوله مجرد اصطلاح) أي اصطلاح من علماء الفن مجرد عن الموجب ولا يصح أن يكون تخصيص اللفظ بالعربي لاخراج غير العربي لأن أحوال اللفظ غير العربي أيضا بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وبها يرتفع شأنه لکن في كون التخصص اصطلاحا نظر لأن الاصطلاح اتفاق طائفة على أمر مهود بينهم في لفظ بحيث اذا أطلق انصرف اليه ولم يوجد اصطلاح على أن اللفظ اذا أطلق

(١) فيها كذا في الاصل ولعل المناسب فيه أي هذا الفن كما هو ظاهر كتبه مصدحه

كلام جزئي مكيف بكيفية جزئية فطابق هذا الجزئي ذلك الكلي لصدق الكلي عليه عكس ما يقال ان الكلي يطابق جزئيه وقد تقدم بحقيقته وأما من قال ان مقتضى الحال هو تلك الكيفيات ومعلوم أن بها يطابق الكلام مقتضى الحال فيلزم عليه مطابقة تلك الكيفيات لنفسها لأنه اذا كانت تلك الكيفيات نفس المقتضى وبها يحصل التطابق لزم ما ذكر كذا قيل وفيه نظر لانا كما جعلنا وجه اختلاف الكلامين المتطابقين كون أحدهما كليا والآخر جزئيا ونفينا بذلك مطابقة الشيء لنفسه صح ذلك الاعتبار بعينه في الكيفية أن تميز احدهما كالية والاخرى جزئية فيصح التطابق بينهما تأمله وقد تقدم ما يفيد من جملة أحوال الالفاظ أحوال الاسناد لان الاسناد لما كان متعلقا بطرفي الجملة

في التذنيب وذكر الآمدى في أ بكر الافكار نحوه وقال الراغب أيضا ناعرفه تتعلق بالحيث واللم بالمركب ولذلك يقال عرفت الله لاعلمته اه وهذه العبارة توهم لاطلاق اسم البسيط عليه عز وجل وليس كذلك فكان من حقه أن يقول اللم يتعلق بالمركب والمعرفة بغيره بسيطا كان أم غيره وقوله يعرف به أحوال الالفاظ أخرجه ما يعرف به أحوال غير الالفاظ من أحوال المعنى فقط وغيره واللفظ نفسه لا يقال علم المعاني يعرف به أيضا أحوال المعنى كالاسناد فإنه معنى لان المرجع في ذلك إنما هو الى الالفاظ وقوله العربي ليخرج غيره فإنه انما يتكلم في قواعد اللغة العربية وان كانت هذه المعاني يمكن تنزيلها في كل امة على قواعد تلك اللغة ولم يذ كر هذا التقييد في علم البيان وفي كتاب أقصى القرب لقاضي التنوخي ما يقتضى أن النصاحة لا تكون الا في كلام العرب والبلاغة تكون في جميع اللغات كما سبق وفيه نظر لان كل لغة فيها تنافر الحروف والترابة ومخالفة قياسها فاذا أخلصت الكلمة الاعجمية من ذلك صدق عليها حد نصاحة الكلمة وقوله التي بها يطابق مقتضى الحال قال الخطيب يخرج علم البيان والبديع قال وفيه نظر لان الصنف فسر مقتضى الحال بالاحتمار المناسب ولا شك أن المعلوم الثلاثة داخله في ذلك (قلت) يخرجها قوله يطابق فإنه قدم المعلوم فأفاده الاختصاص والاحوال التي لا يطابق مقتضى الحال إلا بها هي التي في علم المعاني وما في المعين بعده يحصل المطابقة به وبدونه ثم أقول يحترز بقوله التي بها يطابق عن علم التصريف والنحو وغيرهما وقيل ان اللغات لا يخرج بقوله اللفظ لان النطق وان بحث فيه عن الالفاظ لكن معظم النظر فيه في المعنى وقيل انه لا يخرج واليه يشير كلام الشبرايزي في شرح المفتاح وهو علم أن الصنف عدل عن حد المفتاح وهو قوله تتبع خواص ترا كيب الكلام في الافادة وما يتصل به من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال ذكره وأورد عليه أن التتبع ليس بعلم وانه قال أعني بالترا كيب ترا كيب الباء ومعرفة البليغ متوقفة على معرفة البلاغة وقد حدها بقوله هي بلوغ التتبع في تأدية المعنى حداله اختصاص بتوفية خواص الترا كيب حقها فان أراد بالترا كيب في هذا الحد ترا كيب الباء فقد جاء الدور فانا لا نعرف حد المعاني حتى نعرف ترا كيب الباء ولا نعرف ترا كيب الباء حتى نعرف البلاغة واذا علمنا البلاغة فقد وصلنا الى حد تعرف به توفية خواص الترا كيب حقها وان لم يكن أرادها فالحد غير مفيد قلت أما قوله التتبع ليس بعلم فصحيح فان العلم من مقولة الافعال لانه انفعال النفس والتتبع من مقولة الفعل فهما متغايران ضرورة انما التتبع من غير واضع العلم ثمرة العلم وأجيب عنه بأنه أراد بالتتبع العلم فاطلاقه عليه من اطلاق السبب على السبب ويشهد له قول السكاكي في آخر علم البيان واذا قد تحققت أن المعاني والبيان معرفة خواص ترا كيب الكلام لكن ليس هذا جيدا لانه استعمال مجاز في الحد لم تقم عليه قرينة واضحة ولذلك أخذ ابن مالك في روض الاذهان هذا الحد وأبدل لفظ المعرفة

انصرف للعربي على أنه لو وجد ذلك الاصطلاح لاستغنى عن التقييد كذا بحث الحفيد وأجيب بأن معنى كونه اصطلاحا أنهم توافقوا على التعرض للبحث عن أحوال الالفاظ العربي دون غيره (قوله لان الصناعة الخ) الاولى ولان الصناعة أى القواعد المسماة بهذا العلم فهو خير ثاب وقوله انما وضعت لذلك أى انما أسست للبحث عن ذلك أى عن الالفاظ العربي أى عن أحواله لان مقصود مدون هذا الفن انما هو معرفة اسرار القرآن وهو عربي وكون الصناعة وضعت لذلك لا ينافي جريانها في كل لغة

وهي لفظ كانت أحواله من التأكيدي وغيره مثلاً متعلقة بهذا الاعتبار بالجملة التي طرفها من جنس اللفظ بواسطة أن المتعاق بطرف الشيء متعلق بذلك الشيء فلا يرد ما يعل من أن الاسناد معنى فأحواله أحوال المعنى لأحوال اللفظ المذكورة في تعريف الفن فتخرج عن تعريف الفن وهي منه ثم أشار إلى أن المقصود من الفن منحصر في ثمانية أبواب ليقف طالبه على معانيه من تسمية الأبواب في الجملة فإن ذلك مما يزيد الحرص فيه واليقظة في أموره ولم يعتبر التشبيه ولا تعريف الفن لعدم كونهما من المقاصد

بالتمتع قال بعضهم المراد بالتمتع انتقال للذهن فيكون حدا للعلم وفيه نظر فإن الانتقال أيضا ليس علما وسؤال الدور لا يرد فلور دور مثله على المصنف في حد الفصاحة والبلاغة بل الجواب عن هذا الحد هو الجواب عن المصنف كما سبق وهو أن بلاغة الكلام غير بلاغة التكلم فلا يتوقف العلم بالبليغ على التكلم على العلم ببلاغة الكلام والتحديد بالمهاور واقع في بلاغة الكلام فلا يتبع أخذ البليغ في الحد ثم هذا السؤال إنما يرد على هذا الحد وإن كان حد الفصاحة لا البلاغة لأن الفصاحة جزء من البلاغة فلا يذكر في حدها كلمة مشتقة من البلاغة التي هي مركبة من الفصاحة وغيرها وإنما يجيء الإيراد على السكاكي والمصنف من جهة اشتغال الحد على لفظ مشترك أو مجاز وذلك نقص في الحدود كما تقرر في علم المنطق الآن يجاب عن هذا الحد وعن الذي قبله أن هذا ليس بمحد حقيقي أو يقال يجوز استعمال المشترك والمجاز في الحد إذ أدل على معناه دليل كما ذكره الغزالي في المستصفي وغيره وأورد عليه أيضا أن قوله وغيره مبهم فلا يجوز استعماله في الحد وجوابه أنه مبهم اللفظ علم بقرينة ذكر الاستحسان أن المراد الاستهجان ثم عليه أن غيره محمول على الخواص المستهجنة وهي لا تلحق بتركيب البلغاء والحداد على أنها تلحقها أو أجيب عنه بأن الاستهجان قد يلحق بتركيب البلغاء وأنه أمر نفسي فقد يكون التراكيب مستهجنات مستهجنات باعتبارين وبأن الاستهجان وأن لم يلحق بالبليغ فبواسطة الاستحسان يعرف مقابله وهو الاستهجان لا يقال إن لفظ البلغاء لم يصرح به فلا دور لانه مطوى كالمنطوق به وقوله يطابق يصح أن يقرأ بكسر الباء والضمير للفظ وفي بها للأحوال ويجوز أن يقرأ الباء بالفتح أي يطابق بها يبق على المصنف سؤال رأيته بخط الوالد وهو أن التعريف إما يذكر جنس المعرف وفصله أو يذكر فصله أو يختصه مع الجنس أو دونه أو بشرح اسمه ويقصد بشرح الاسم معرفة المذكور وغيره تصور الحقيقة والتعريف الذي ذكره ليس فيه تعريف الحقيقة ولا مدلول الاسم لكن ما ينشأ عن تلك الحقيقة مع بقاء الحقيقة على جهاتها عالم في كلامه مجهول ولو كان المعرفة به معلوما فإن ذلك لا ينفي جهالته فإن أراد أن العلم المعرفة كان خلاف مذهب القوم وإن أراد أنه علم بمعلوم يحصل به المعرفة لم يحصل تعريف ذلك للمعلوم الكلي ومثل هذا السؤال وارد على ابن الحاجب في حده التعريف بقوله علم بأصول يعرف بها أحوال ائبنة الكلم وقول ابن سينا قبله الطب علم يعرف به أحوال بدن الانسان وكذلك قول ابن عصفور النحو علم مستخرج فانه لم يعرف العلم المستخرج بل ذكر ما هو مستخرج منه (١) وما هو مستخرج وإذا أردنا تصحيح كلامهم لم نجعل ذلك تعريفا بل إخبارا بما يحصل هذا العلم من النفع من معرفة تلك الأشياء (٢) تنبيهه قال بعضهم قد يعرف الشيء بأحدى العلل الأربع إما بالعللة الهادية كما يقال الكوز إنا خزفي أو الصورية كقولنا الكوز إنا مشكله كذا أو الفاعلية كقولنا إنا يصنعه الخزاف أو الغائية كقولنا إنا يشرب فيه الماء والاحسن في ذلك ما أشير فيها إلى عللة الأربع وبع وحد السكاكي للماضي مشتمل على الأربع لان التمتع وهو المعرفة إشارة إلى الفاعلية أعني العارف وخواص تراكيب الكلام إشارة إلى الهادية وفي الاقادة إشارة إلى الصورية وليحتررا إشارة إلى الغائية ونظيره تعريف علم البيان بأنه معرفة إيراد المعنى الواحد في طرق

(١) قوله وما هو مستخرج
هكذا في الأصل ولعل في
العبارة سقطا غرر كتيبه
مصححه

(قوله المقصود) بدل من الضمير في ينحصر المائد على علم المعاني لأنه الفاعل حتى يلزم المصنف حذف الفاعل وزاد الشارح ذلك لاخراج التعريف وبيان الانحصار والتنبيه فانها من العلم وليست من المقصود منه فلم يزد المقصود لفساد الحصر اكون هذه الامور الثلاثة ليست من الابواب الثمانية والحاصل أن المراد بعلم المعاني هنا ما يشمل مسائله وتعريفه وبيان وجه الانحصار والتنبيه الآتي وبالمقصود منه مسائله التي اشتملت عليها هذه الأبواب الثمانية (قوله من علم المعاني) اعترض بأنه لا يصح جعل من تبيضية لانه يلزم على كون المقصود بعض علم المعاني أن يحصر المقصود في الأبواب الثمانية من حصر الكل في جزئياته لا من حصر الكل في أجزائه كما قال الشارح لأن المنحصر الذي هو المقصود بعض علم المعاني وكل باب من الابواب الثمانية بعض منه فحمل المقصود والمنحصر على كل واحد من الامور المحصور فيها صحيح وهذا ضابط حصر الكل في جزئياته ولا يصح جعلها للبيان لانه يضع عليه ثمرة تقدر المقصود لان المقصود اذا كان هو نفس علم المعاني والامور الثلاثة داخلة على كل حال ذكر المقصود ولم يذكر فيلزم فساد الحصر مع أنه اعماز يداخرا الامور الثلاثة ليستقيم الحصر ولا يصح جعلها صلة للمقصود (١٦٦) لان المقصود من الشيء غير ذلك الشيء

اذ المقصود من الشيء ثمرته المترتبة عليه كالجلاس على السرير وهو غيرد وحينئذ فيلزم أن الابواب الثمانية ليست علم المعاني مع أنها هوروقد يجب باختيار الاول وتمنع لزوم كون الحصر من حصر الكل في جزئياته وبيان ذلك أن علم المعاني عبارة عن مجموع أمور أربعة التعريف ووجه الحصر والتنبيه وجملة المسائل المذكورة في الابواب الثمانية والمقصود من هذه الامور الاربعة جملة المسائل فجعل العلم متناولا للثلاثة الاول صح جعل من للتبويض وجعل المقصود جملة المسائل صح

فقال (وينحصر) للمقصود من علم المعاني (في ثمانية أبواب)
 (و ينحصر) المقصود من هذا الفن وهو فن المعاني (في ثمانية أبواب) ولما كان الفن لا يصدق على الباب الواحد من هذه الابواب كان حصره في الابواب من باب حصر الكل في الأجزاء لان الكل لا يصدق على مختلفة ونظيره حد النظر بأنه تركيب أمور حاصلة في الذهن يتوصل بها الى تحصيل ما ليس حاصلا فاشير بالامور للمادة وبالترتيب الى الصورية وبالمرتب للدلول عليه بلفظ الترتيب الى الفاعلية وبالتوصل الى الغائية ونظيره تعريف الطب بأنه علم يعرف به أحوال بدن الانسان من جهة ما يصح وزول عنها لتحفظ الصحة ويسترد زائله فيعرف اشارة الى الفاعلية وهي العارف وأحوال اشارة الى المادية ومن جهة هي الصورية. ولتحفظ هذه الغائية (قلت) ولا شك أن التعريف بالعلة المادية واضح لانه تعريف بالذاتيات واما بالعلة الغائية والفاعلية والصورية فكيف يمكن الاذا فرض أن ذلك الفاعل وتلك الغائية وتلك الصورة خاصة لازمة غير موجودة بغير الحدود فيكون ذلك تعريفا رسميا * واغلم أن الترمذي قال ان علم العرب انما خرج بقوله ليحترز بها الخ لان علمهم بطبيعتهم وكل ما يكون كذلك لا يكون لغرض لان الاغراض انما تكون في الافعال الاختيارية لافي الأفعال التي بسبب الطبيعة وفيه نظر لان الافعال التي لا لغرض هي أفعال الطبيعة المذكورة في علم الحكمة وهي مبدأ الافعال الذاتية للاجساد من غير شعور كالقوة للحجر والمراد بالطبيعة هنا هي الفطرة التي جبلت العرب عليها من التمكن من الكلام من غير احتياج الى تفكير وتدقيق نظر وتعلم ص (وينحصر الخ) ش عبارة الايضاح وينحصر المقصود منه وهما متقاربتان في المعنى وهذا العلم ينحصر في ثمانية أبواب قالوا

(٢١ - شروح التلخيص - أول) جعل الحصر من قبيل حصر الكل في الاجزاء فلا يصح أن يقال الاسناد الخبري المقصود من علم المعاني لان هذا الباب بعض المسائل والمقصود جميعها فالجواب أن المترض فهم أن المراد من المقصود الجنس المتحقق في كل فرد ونحن نقول المراد بالمقصود الهيئة الاجتماعية من المسائل وحينئذ فبعض تلك الهيئة الاجتماعية ليس هو المقصود وقد يتخار الثاني وهو جعل من بيانية لكن على جعل صلة المقصود محذوفة والمبني وينحصر المقصود من الفن الاول الذي هو علم المعاني فقوله من علم المعاني بيان للمقصود ويراد بالفن الاول الالفاظ المفيدة لعلم المعاني الذي هو المسائل وللأمور الثلاثة المتقدمة عليه من التعريف ووجه الحصر والتنبيه والمقصود من حملتها انما هو العلم وهو المسائل خاصة فالامور الثلاثة داخلة في الفن دون المقصود الذي هو علم المعاني فصح الحصر لكن هذا يمنع من الاخبار في قوله أو لا الفن الاول علم المعاني الآن يقال انه لما كان المقصود بالذات من الفن علم المعاني صار كأنه هو أو في الكلام حذف مضاف أي بعض الفن الاول علم المعاني وقد يتخار الثالث وهو جعلها صلة للمقصود لكن يزيد بالمقصود ما يقصد بالذات ويلاحظ قد يدان العلم لا مقصد لاجله وهو الثمرة وحاصله أن العلم شامل للمسائل وللأمور الثلاثة السابقة لتهملها بها لكن المقصود بالذات من العلم انما هو المسائل وهي المحصورة في الابواب الثمانية وانما عدت الامور الثلاثة الاول من جملة العلم ومندرجة فيه تقليبا لشدة اتصالها به حيث دونت معه فهي مقصودة تبعاً بالذات والافعال علمها اسم للمسائل وحدها أو الملكة كما مر

* أولها أحوال الاسناد
الخبري * وثانيها أحوال
السند اليه * وثالثها
أحوال السند

انحصار الكل في الاجزاء لا الكل في الجزئيات (أحوال الاسناد الخبري) و (أحوال السند اليه)
و (أحوال السند)

كل جزء كحصر السرير في الخشب والسامير مع الهيئة لا من باب حصر الكل في الجزئيات كحصر
الكلمة في الاسم والفعل والحرف لان الكل صادق على كل جزئي ثم بين الابواب فقال اول الابواب
(أحوال الاسناد الخبري) وثانيها (أحوال السند اليه) وثالثها (أحوال السند)

ودليل الحصر أن الكلام إما خبراً وإنشاءً لمساياتي والخبر لا بد له من اسناد ومسند ومسند اليه فهذه
ثلاثة أبواب والسند قديكون له متعلقات إذا كان فعلاً مثل ضرب أو ماني معناه كأمم الفاعل
كقولك أضرب زيد وهذا الباب الرابع ثم كل من التعلق والاسناد إما بقصر أو بغير قصر وهذا
الخامس والانشاء هو الباب السادس ثم الجملة إذا قرئت بأخرى فالثانية إما معطوفة على الأولى أو غير
معطوفة وهما الفصل والوصل فهذا الباب السابع ثم لفظ الكلام البليغ إما زائد على أصل المراد
إنائدة أولاً ويدخل قوله أولاً فسمان الناقص والمساوي وهذا الثامن فالحصر في ثمانية أبواب
على ما سبق وقوله ينحصر عند العلم وانحصاره في ذلك لا يصح الاستدلال عليه بغير الاستقراء
وانما ذكرت التقسيم السابق جرياً على عادتهم ثم يحتمل أن يكون من حصر الكل في أجزائه بأن يكون
علم (١) البيان عبارة عن مجموع هذه الأبواب واحتمل أن يكون من حصر الكل في جزئياته بأن
يكون من علم باباً منها صدق عليه أنه علم المعاني والظاهر الاول بقي هنا أشكال وهو أن حصر الكل
في أجزائه لا يمكن لان الحصر جعل الشيء في محل محيط به فالحيط حاصر والمحاط محصور ومظروف
وشأن الكل مع أجزائه على العكس لان الكل محيط بالأجزاء من حيث المعنى فلا أجزاء منه حصره في
الكل فكيف يجعل الكل محصوراً فيها وهذا بخلاف التقسيم فان الكل يقسم الى أجزائه كما يقسم
الكل الى جزئياته وقد قررنا هذا البحث في أول شرح المختصر وقد أورد على الحصر أنه يخرج عنه
الاعتبارات الراجعة الى الخبر نفسه من حيث هو فان المجموع المركب مغاير لكل من الاسناد
والسند والسند اليه وأجيب بأن الاعتبارات الراجعة اليه هي الراجعة الى الاسناد لانه جزء خير
بستدعي جميع الاجزاء وفيه نظر لجواز أن يختص المجموع بحال لا تكون لشيء من أجزائه ثم
لو اعتبرنا ذلك لكان ذكر أحوال الاسناد مغنياً عن ذكر أحوال طرفيه ثم من أحوال الخبر استعماله
بمعنى الانشاء وليس ذلك شيئاً من الابواب الثلاثة * وقوله أحوال الاسناد الخ لا يصح أن يقرأ بالجر
بدلاً مما قبله ولا بالرفع على القطع بتقدير هي لأن هذه الذكورات ليست الابواب لان أحوال
الاسناد مثلاً ليست باباً كما أن قولنا الطهارة والصلاة والزكاة معان في أنفسها ليست باب الطهارة
والصلاة والزكاة فلا يصح أن يقال الباب أحوال الاسناد فتعين حينئذ أن يقدر مضاف محذوف
أو يقدر له ما يناسبه والاحسن أن يقدر تراجمها الآن يقال ان أبواب العلم قطع متفرقة منه فيكون
أحوال الاسناد مثلاً باباً وقدم السند اليه على السند تقديماً للموضوع على المحمول وقوله والاسناد
الخبري يحترز عن الانشائي فانه مذكور في باب الانشاء لانه انما تكلم هنا في الاسناد الدائريين المبتدأ
والخبر مثل أنت طالق (قالت) هما نسبتان فلي تأمل احداً هادئة بين المبتدأ والخبر والاخرى نسبة
معنوية مدلول عليها بقوله مثلاً طالق وحمل طالق على أنت غير مدلول طالق فان قلت فقد ذكر في
أحوال الاسناد الخبري الانشاء كقوله تعالى حكاية عن فرعون يا هامان ان لي صرحاً وكذلك السكاكي
قلت على سبيل الاستطراد وليس مفصوداً له (قوله وأحوال السند اليه) انما لم يقيد بالسند اليه ولا
السند بكونه خبرياً لان أحوال كل منهما في الانشاء كأحوال المعاني الخبر غالباً بخلاف الاسناد نفسه

(قوله انحصار الكل في
الاجزاء) أي لأن المقصود
من العلم جملة المسائل التي
في الأبواب الثمانية لا كل
واحد منها (قوله لا للكل
في الجزئيات) أي والا
اصدق المقصود من علم
المعاني على كل باب وهو
لا يصح لأن كل باب بعض
المقصود وهذا يشمر بأن
العلم المنحصر في الابواب
الثمانية القواعد بمعنى
القضايا الكلية لان الابواب
المنحصر فيها ألفاظ ضرورية
أنها تراجم والمنحصر في
الالفاظ حصر الكل في
الاجزاء يجب أن يكون
ألفاظاً إذا أريد بالعلم فيما
مر الملكة فيقدر هنامضاف
أي وينحصر متعلق علم
المعاني ومتعلق العلم بمعنى
الملكه هو القواعد بمعنى
القضايا الكلية أو يرتكب
هنا الاستخدام بأن يجعل
الضمير في ينحصر راجعاً
للمعلم بمعنى القواعد (قوله
أحوال الاسناد الخبري)
هو بالرفع خبر محذوف أي
أولها أحوال ثانياً كذا
ثالثها كذا ويدل له تعبيره
في الايضاح الذي هو
كالشرح لهذا المتن والجل
كلها مذكورة

* ورابعها أحوال متعلقات الفعل * وخامسها القصر * وسادسها الانشاء * وسابعها الفصل والوصل * وثامنها الإيجاز والاطناب والساواة * ووجه الحصر أن الكلام إما خبر أو انشاء لانه

على سبيل التعداد أو بالنصب على أنه مفعول المحذوف تقديره أعني أحوال الخ وبالجزم على أنه بدل من ثمانية أبواب والرابط محذوف أي أحوال الاسناد الخبري من جملتها وعلى هذين الوجهين ففي كلام المصنف حذف العاطف وهو جاز اختياراً عند بعضهم وحسن حذفه دفع توهم صيرورة الثمانية أحد عشر ويصح أن تكون مبنية للشبه الإهالي على حد ما قيل في الاسماء قبل دخول العوامل عليها ذكرها على سبيل التعداد ليرفع الحساب حسابها كما هو طريقة معرفة مرتبة العدود بقى شيء وهو أن الامور المذكورة في مقام التعداد مبنية على السكون فكيف يتكلم بأحوال الاسناد الخبري (١٦٣) وكذا الامر ان بعده هل يسكن الاول

وتقطع همزة الثاني أو يفتح

الاول بنقل حركة همزة

الثاني اليه أو يكسر الاول

قال العصام وفي ظني أنه

يتكلم بكسر اللام في الاحوال

لاجل التخلص من النقاء

المساكين لام أحوال ولام

التعريف بعدها ثم ان وقف

على الاول اضطراراً سكن

وبهذا يعلم أنه ينبغي اسكان

بالمس بضم الميم كالقصر أو

كان مضافاً لما أوله متحرك

كأحوال متعلقات الفعل

واضافة الاول واعراب

الثاني لا ينافي بناء الاول اذ

لم يركب مع عامله كما صرح

بذلك شرح الكافية وهذا

الوجه الاخير مشكل اذ

لا يظهر عليه وجه لطف

الوصل على الفصل ولا

عطف الاطناب والساواة

على الإيجاز وقد يقال

و (أحوال متعلقات الفعل) و (القصر) و (الانشاء) و (الفصل والوصل) و (الإيجاز والاطناب والساواة) وإنما انحصر فيها (لأن الكلام إما خبر أو انشاء لانه) لا محالة يشتمل

ورابعها (أحوال متعلقات الفعل) وخامسها (القصر) وسادسها (الانشاء) وسابعها (الفصل والوصل) وثامنها (الإيجاز والاطناب والساواة) ثم أشار الى وجه الحصر وهو استقرارى فقال (لانه) أى الكلام

فان أحواله اذا كان خبرياً تغلب فيه المخالفة لحواله اذا كان انشائياً * ثم ليعلم أن المراد بأحوال المسند اليه وأحوال المسند أحوالهما من حيث كونهما مسنداً اليه ومسنداً والافعل ماسياً في من علم البيان من استعارة وكناية وغيرهما من أحوال المسند اليه والمسند وان كانت من أحواله من حيث كونها كذلك وإنما كرر لفظ الاحوال في الثلاثة لانه لو قال والمسند اليه فاما أن يكون من غير تقدير أحوال مضافة محذوفة أولاً فان كان من غير تقديرها لزم أن يكون الباب في نفس المسند اليه لاني أحواله وذلك وظيفة النحوي ثم أراد ذلك لقال الاسناد ولم يقل أحوال الاسناد وان كان مع تقدير المضاف المحذوف وأهم العطف على الاسناد ولا يصح لانه يلزم أن تكون أحوال الاسناد والمسند والمسند اليه واحدة * وقوله القصر هو وما بعده معطوف على أحوال في رفعه أو جره ولا يصح عطفه بالجزم على اسناد ولا على متعلقات ولا على الفعل لان المصنف عند ذكره يقول القصر ويقول الانشاء ولا يقول أحوال القصر كما سيفعل في أحوال الاسناد ويبدل عليه أيضاً ذكره الاحوال في الثلاثة دون ما بعدها ولو أراد هذا لكرر هاء الجمع أو تركها في غير الاول وأيضاً القصر نفسه حال من أحوال اللفظ فلم يحتاج أن يقول حال القصر وكذلك ما بعده * وقوله وأحوال متعلقات الفعل هي بكسر اللام لان المفعول متعلق بالفعل لا متعلقه وهذا من جهة اللفظ والتركيب أما من جهة التعقل فالفعل متعلق بمفعوله والمفعول متعلقه لا أعني من حيث المعاولية بل من حيث الذات فمن هذه الحيثية يصح أن يقرأ متعلقات بالفتح ويعنى الفعل وما في معناه كما ذكره بعد وفي الايضاح اذا كان فعلاً أو متصلاً به أو ما

لا اشكال لان الذي قصد عده مجموع المعطوف والمعطوف عليه لانه صار كلمة واحدة وجعل اسمها جملة من المسائل (قوله متعلقات الفعل) أى أو ما في معناه وإنما اقتصر عليه لانه الاصل (قوله القصر) إنما لم يقل أحوال القصر وكذا ما بعده لانها في نفسها أحوال فلو عبر بالأحوال لزم اضافة الشيء الى نفسه وهي بمنوعة عند البصر بين كذا قيل وهو منتقض بالانشاء (قوله الفصل والوصل) إنما أتى بالواو هنا وفيما بعده إشارة الى أنه باب واحد وإنما تركها فيما تقدم للثلاثية لأنها أحد عشر وكذا يقال فيما اذا تركها من الكل (قوله وإنما انحصر الخ) إنما قدر ذلك إشارة الى أن قول المصنف لان الكلام الخ علة المحذوف معلوم مما سبق (قوله أو انشاء) أى فيكون لحواله المختصة به باب (قوله لانه) أى الكلام وقوله لا محالة مصدر ميمي بمعنى التحول وهو اسم لاو خبرها محذوف والجملة معترضة بين اسم أن وخبرها وهو يشتمل مفيدة لتأكيدها الحكم أى لان الكلام يشتمل على نسبة ولا تحول عن ذلك وجود أى لا بد من ذلك واشتمال الكلام على النسبة من اشتمال الكل على الجزء لان النسبة جزء من الكلام لان أجزاءه ثلاثة المسند اليه والمسند

والاسناد وهو النسبة (قوله على نسبة نامة) خرجت النسبة الناقصة كالتقييدية والتوصيفية كغلام زيد والحیوان الناطق فلا يشتمل عليها الكلام ولا يدل عليها (قوله قائمة بنفس التكلم) اعلم أن النسب ثلاثة كلامية وذهنية وخارجية فالاولى تعلق أحد الطرفين بالآخر المفهوم من الكلام وتصورها وحضورها في ذهن التكلم هو النسبة الذهنية وتعلق أحد الطرفين بالآخر في الخارج خارجية فإذا قلت زيد قائم فثبوت القيام لزيد يقال له نسبة كلامية باعتبار فهمه من الكلام وذهنية باعتبار ارتسامه في الذهن وحضوره فيه ونسبة خارجية باعتبار حصوله في نفس الامر فالاولى والثانية قائمة بأحد الطرفين والثالثة قائمة بذهن التكلم اذا علمت هذا فقول الشارح قائمة الخ فيه نظر لاقتضائه قيام الكلامية بنفس التكلم أى ذهنه مع أنه ليس كذلك كما علمت وقد يجب بان المراد بقيام النسبة الكلامية بنفس التكلم ادراكها لها لأنها صفة لها متحققة فيها فهو قيام علم وادراك لا قيام تحقق كقيام البياض بزيد مثلا وهذا اندفع أيضا ما يترأى من الثاني بين قوله قائمة بنفس التكلم المتضمن لقيامها بنفسه وقوله وهي تعلق الخ المتضمن لقيامها بأحد الطرفين كذا قرر شيخنا العدوي وهو محصل ما في الحفيد والذي نقله الفزري عن الشارح أن قيام النسبة التي يشتمل عليها الكلام بالذهن من قيام العرض بمحلّه كقيام العلم والارادة بمحلهما وهو النفس فالقيام بالذهن هو نفس النسبة الكلامية لاعلمها فهي صفة موجودة في ذهن التكلم وجودا متأسلا كصفات النفس كالعلم والارادة وهذا محمول على أن المراد بالنسبة الكلامية في الخبر ايقاع التعلق أى ادراك أن ذلك التعلق مطابق للواقع وانزاع أى ادراك أنه غير مطابق للواقع وأما في الانشاء فالمراد بها الطلب ولا شك أن الايقاع والانزاع والطلب أمور موجودة في النفس قائمة بها على أنها صفات لها لا على أنها معقولة لها حاصلة صورتها فيها لا تقطع بأنه لا يحتاج في التصديق الى تصور الايقاع والانزاع وأن الموجود في نفس من قال اضرب طلب ايجاد الضرب لا مجرد تصور وهو هذا لا ينافي ما قررره شيخنا لان مراد شيخنا بالنسبة الكلامية اتمام بالذهن صورتها وظلها التعلق ومراد الشارح بالنسبة القائمة بالنفس بذاتها لا ظلها الطلب والايقاع والانزاع وهو (١٦٤) المسمى بالتصديق عند الحكماء وعلى ما نقل عن الشارح فلا بد من تأويل

كلامه هنا أعنى قوله وهي تعلق أحد الشئتين بالآخر بأن يقال وهي ذو تعلق الخ ثم ان دلالة الكلام على

على نسبة نامة بين الطرفين قائمة بنفس التكلم وهي تعلق أحد الشئتين بالآخر بحيث يصح السكوت عليه سواء كان ايجابا أو سلبا أو غيرهما كما في الانشائيات وتفسيرها بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه أو سلبه عنه خطأ في هذا المقام لانه لا يشمل النسبة في الكلام الانشائي

النسبة القائمة بالنفس على ما نقل عن الشارح لا يقتضى قيامها بها في الواقع لان الدلالة المذكورة وضعية يجوز تخلفها فلا يرد أن كلام الشاك والمخنون ومن يتقن خلاف ما يتكلم به كلها أخبار مع عدم قيام النسبة بأنفسهم (قوله وهي) أى النسبة التامة التي يشتمل عليها الكلام تعلق أحد الشئتين أى أحد الطرفين وهما المسند اليه والمسند بالآخر والمراد بالتعلق هنا ما يشمل النسبة الحكمية أعنى ثبوت المحمول للموضوع وما يشمل النسبة الانشائية كما سيذكره الشارح وليس المراد بها خصوص النسبة الحكمية اذ ليس في الانشاء ثبوت المحمول للموضوع لان النسبة في اضرب يازيد عمرا تعلق الضرب بزيد على وجه طلبه منه وفي هل قام زيد تعلق القيام بزيد على وجه الاستفهام عن صدوره منه فان قلت قوله تعلق أحد الطرفين بالآخر يقتضى أنها وصف لاحد الطرفين وهذا لا يلائم قوله سابقا بين الطرفين قلت لا مانع من أن يراد بتعلق أحد الطرفين بالآخر التعلق والارتباط بين الطرفين بمعنى مدلولها (قوله عليه) أى التعلق (قوله سواء كان) أى ذلك التعلق ايجابا يجوز بدقائه أو سلبا يجوز بدليس بقائه وهذا انما يكون في الخبر بخلاف الانشاء لانه لا يتصف بايجاب ولا بسلب لان الايجاب والسلب من أنواع الحكم والانشاء ليس بحكم بل هو ايجاد معنى بلفظ يقارنه في الوجود (قوله ايجابا أو سلبا) أى متعلق ايجاب أو متعلق سلب أو اذا ايجاب أو اذا سلب وانما احتجنا لذلك لان التعلق المذكور ليس ايجابا ولا سلبا لان الايجاب ادراك الثبوت أى ادراك أنه مطابق للواقع أو غير مطابق له والسلب ادراك الانتفاء أى ادراك أنه مطابق أو غير مطابق للواقع ومثلهما الايقاع والانزاع فالإيقاع ادراك الوقوع والانزاع ادراك الالاقوع (قوله كما في الانشائيات) الكاف استقصائية أى فانه لا ايجاب ولا سلب فيها بحسب معناها الوضعي وان لزمه الايجاب والسلب فان اضرب مثلا أمر معناه طلب الضرب من المخاطب ويلزمه أن الضرب مطلوب وهو ايجاب أى ذوا ايجاب على ماصر والحاصل أنك اذا قلت اضرب زيدا فذسته طلب ضرب زيد من المخاطب وليس هذا متعلقا للإيجاب ولا للسلب بحسب ذاته وان كان يلزمه أن الضرب مطلوب وهذا ايجاب (قوله بايقاع المحكوم به) أى المحكوم بوقوع المحكوم به على المحكوم عليه أى ادراك أن النسبة التي بينهما واقعة أى مطابقة للواقع وقوله أو سلبه أى ادراك أن النسبة ليست بواقعة أى ليست مطابقة للواقع (قوله في هذا المقام) أى مقام تقسيم الكلام الى خبر وانشاء (قوله لانه) أى هذا التفسير لا يشمل الخ أى لان نسبة الانشاء لا يتأتى فيها ايقاع أى

إما أن يكون لفبسته خارج نطاقه أو لا تطابقه أو لا يكون لها خارج الاول الخبر

ادراك أنها مطابقة للواقع أو ليست مطابقة للواقع لان هذا لايتأتى الا في نسبة الخبر كما سيأتى (قوله فلا يصح) تفرغ على التنى وقوله التقسيم أى تقسيم الكلام باعتبار نسبه الى الخبر والانشاء وانما لم يصح التقسيم حينئذ لانعدام النسبة بهذا التفسير من الانشاء فلم يوجد فيه ما للتقسيم باعتباره (قوله فالكلام) أى مطلقا كان خبرا أو انشاء (قوله لنسبه) أى للنسبة المفهومة منه الحاصلة فى الذهن (قوله خارج) أى نسبة خارجية حاصلة بين الطرفين فى الخارج أى فى الواقع ونفس الامر مع قطع النظر عما يفهم من الكلام وذلك كفى قولك زيد قائم فان ثبوت القيام لا يدعى له نسبة كلامية باعتبار فومنه من الكلام وذهنية باعتبار ارتسامه فى الذهن وخارجية باعتبار الحصول فى نفس الأمر والخارجية لا بد منها سواء كان هناك كلامية تحكيها أولا لأنه لا بد فى الواقع من أن يكون زيد قائما أو غير قائم وانما سمي المصنف النسبة الخارجية خارجا لوقوعها فى الخارج بمعنى نفس الامر والواقع (قوله فى أحد) أى واقع ذلك الخارج بمعنى النسبة الخارجية فى أحد الازمنة الثلاثة وأفاد الشارح بهذه دفع ما يتوهم من أن الأخبار الموجبة الاستقبالية نحو سيقوم زيد كلها كاذبة اذ لا نسبة لها خارجية فى الحال تطابقها وأن الأخبار السلبية الاستقبالية كلها صادقة لموافقة نسبتها المفهومة منها للخارجية وحاصل ما ذكره الشارح من الدفع أن العتبر (١٦٥) ثبوت النسبة الخارجية فى أحد

الازمنة الثلاثة على حسب اعتبار النسبة الكلامية فان كانت ماضوية اعتبر ثبوت الخارجية فى الماضى وان كانت حالية اعتبر ثبوتها فى الحال وان كانت استقبالية اعتبر ثبوتها فى المستقبل فالنسبة الخارجية تعتبر بحسب اعتبار النسبة الكلامية (قوله أى يكون بين الطرفين فى الخارج) المراد بالخارج هنا الواقع ونفس

فلا يصح التقسيم فالكلام (ان كان لنسبه خارج) فى أحد الازمنة الثلاثة أى يكون بين الطرفين فى الخارج نسبة ثبوتية أو سلبية (تطابقه) أى تطابق تلك النسبة ذلك الخارج بأن يكونا ثبوتين أو سلبيتين (أو لا تطابقه) بأن تكون النسبة المفهومة من الكلام ثبوتية والتي بينهما فى الخارج والواقع سلبية أو بالعكس (خبر)

(ان كان لنسبه) التى هى تعلق أحد الطرفين وهما المسند والمسد اليه بالآخر على وجه التمام وذلك بأن يكون بحسن الشكوت عليه معنى (خارج) فاعل لكان والمعنى الخارج هو نسبة بين الطرفين تتحقق فى الخارج فى أحد الازمنة الثلاثة من حال ومضى واستقبال (تطابقه) أى تطابق تلك النسبة الخارجية النسبة المفهومة من الكلام بأن تكون فى الخارج كادل عليها اللفظ (أو لا تطابقه) بأن تكون على خلاف ما دل عليه الكلام (خبر) أى فذلك الكلام الذى له تلك النسبة خبر وذلك كقولنا زيد قائم فهذا كلام له نسبة مفهومة هى اضافة زيد بالقيام فى الخارج ثم القيام بالنسبة الى ذات زيد خارجا

فى معناه فقوله أو ما فى معناه يريد كاسم الفاعل كما سبق وقوله أو متصلا بالفعل لأدرى ما يريد به الأنا يريد عمل المصدر وسماه متصلا بالفعل لانه أشد تعلقا به لانه جزؤه فليتنظر الأنا الزخشرى فى المفصل سمي

الأمر فهو غير الخارج فى كلام المصنف لأن المراد بالنسبة الخارجية كما علمت وأشار الشارح بهذا التفسير الى أن المصنف أطلق الخارج وأراد به الواقع فيه وهو النسبة الخارجية وقوله أى يكون نفسيرا لقول المصنف ان كان لنسبه الخ وحية إذ فكأن الاولى أن يقول أى يكن لانه تفسير للجزوم محلا أو يقول أى كان (قوله أى تطابق تلك النسبة) أى المفهومة من الكلام وقوا ذلك الخارج وهو النسبة الخارجية و اعلم انه يلزم من مطابقة النسبة الكلامية للخارجية مطابقة الكلامية لان المطابقة لا تتحقق الا بين أمرين فكل منهما مطابق للآخر الا أن الاولى أن يجعل الاصل مطابقا بالفتح فلذا أسند المطابقة للكلامية وجعل الخارجية مطابقة بالفتح لكونها الاصل (قوله بأن يكونا ثبوتين) نحو زيد قائم وكان زيد قائما فى الواقع وقوله أو سلبيتين أى تحويل زيد قائما والحال أنه غير قائم فى الواقع (قوله بأن تكون النسبة الخ) أى نحو زيد قائم والحال أنه غير قائم فى الواقع (قوله أو بالعكس) أى كقولك ليس زيد قائما وكان زيد فى الواقع قائما وقد عام من كلام الشارح أن النسبة الكلامية فى القضية الموجبة ثبوتية شىء لشيء وفى السالبة انتفاء شىء عن شىء وهذا مذهب المتقدمين من الناطقة والذى عليه المحققون من المتأخرين أن النسبة بين الطرفين دائما ثبوتية بمعنى أنها دائما تعلق أحد الطرفين بالآخر ولا تكون عدم التعلق قالوا وهذا لا ينافى أنها تكون سلبية لانه ليس معنى كونها سلبية أنها سلب شىء عن شىء كما يقول المتقدمون بل بمعنى أنها تسلط عليها السلب كما فى التنى المحصل نحو ليس زيد قائم أو دخل السلب فى مفهومها كما فى التنى المعدول نحو زيد هو ليس بقائم والاولى أن يحمل قول الشارح أو سلبية على هذا المعنى لوافق ما عليه المحققون من المتأخرين وليوافق قوله سابقا وهى تعلق أحد الشئتين بالآخر فان ظاهره أنها لا تكون عدم التعلق

(قوله فالكلام خبر) أى من حيث احتماله للصدق والكذب لما تقرر أن المركب التام المحتمل للصدق والكذب يسمى خبرا من حيث احتماله لها ومن حيث اشتماله على الحكم قضية ومن حيث افادته الحكم اخبارا ومن حيث كونه جزءا من الدليل يسمى مقدمة ومن حيث كونه يطلب بالدليل مطلوباً ومن حيث كونه يحصل من الدليل نتيجة ومن حيث انه يقع في الطر ويسئل عنه مسئلة فالذات واحدة واختلاف العبارات بحسب الاعتبار وانما قدر الشارح فالكلام لان جواب الشرط لا يكون الاجملة (قوله أى وان لم يكن لنسبته خارج كذلك) أى تطابقه تلك النسبة اولاً تطابقه فهو انشاء به اعلم أن الكلام المنفى اذا كان فيه قيداً وقيداً كان المنفى متوجها للقيد أو القيود في الغالب ومن غير الغالب قد يتوجه لا يتقيد وللقيد معاً اذا علمت هذا فاعلم أن في كلام المصنف مقيداً وهو النسبة وقيد بن وهما الخارج والمطابقة وعدمها فان جعلت المنفى منصبا على المقيد والقيدين اقتضى ذلك أن الانشاء لنسبة له ولا خارج يطابق أو لا يطابق وهذا لا يصح لان الانشاء له نسبة قطعا لأنها غير حكمية كما تقدم لك ذلك عن قرب وان جعلت المنفى منصبا على القيدين دون المقيد كما هو الغالب اقتضى أن الانشاء له نسبة ولا خارج لها أصلاً يطابق أو لا يطابق وهذا خلاف التحقيق والتحقيق كما قال الشارح ان الانشاء له نسبة كلامية ونسبة خارجية تارة يطابقان ولا يطابقان تارة اخرى فنحو هل زيد بقام وقم النسبة الكلامية للاول طاب الفهم من الخاطب وللثاني طلب القيام منه والنسبة الخارجة لها الطلب النفسى للفهم في الاول والقيام في الثاني فان كان الطلب النفسى ثابتاً للتكلم في الواقع كان الخارج مطابقتاً للنسبة الكلامية وان كان الطلب النفسى ليس ثابتاً للتكلم في الواقع كان الخارج غير مطابق ونحوه بت الانشائي (١٦٦) نسبه الكلامية ايجاد البيع المفهوم من الالظ والخارجية ايجاد القائم

أى قال الكلام خبر (والا) أى وان لم يكن لنسبته خارج كذلك فانشاء
 إما أن ينتسب له على وجه الاتصاف به فتكون النسبة مطابقة لما فهم من الالظ فيكون الكلام صدقا
 أو تكون النسبة بين القيام وزيد بنسبته الانتفاء بأن لا يتصف زيد بالقيام فيكون الكلام كذبا فقد ظهر
 أن هذا الكلام له نسبة دل على وقوعها خارجا وفي نفس الامر نسبة أيضا أى معنى في الخارج يطابق
 فيصدق الكلام أو لا يطابق فيكذب فهذا الكلام حينئذ خبر (والا) يكن لتلك النسبة المفهومة من
 الكلام معنى خارج في أحد الأضنة الثلاثة بأن لا يقصد بالكلام حصول نسبة خارجية بل قصد به
 كون نسبه توجد بالالظ (فانشاء) أى فالكلام الموصوف بما ذكر انشاء كقولك بعث عند قصد
 اسم الفاعل مثلا بالمعل فمل هذا يحتمل أن يراد بما هو في معنى الفعل المصدر العامل لمشاركة الفعل
 له في معناه الذى هو الحدث ويكون اسم الفاعل متصلا لكونه فروع الفعل بخلاف المصدر فإنه أصله لكن
 الصحيح أن كلا من الفعل واسم الفاعل مشتق من المصدر

بنفس التكلم فان كان
 ايجاد ثابتا للتكلم في
 الواقع كان مطابقا والافلا
 وما يدل على ان الانشاء له
 نسبة خارجية تطابقه أو
 لا تطابقه أن النسبة بين
 كل أمرين في الواقع إما
 ثبوتية أو سلبية على طريق
 الحصر العقلي والالزم ارتفاع
 التقيضين أو اجتماعهما
 والتقيضان لا يجتمعان
 ولا يرتفعان والنسبة بين

الامرين في الواقع نسبة خارجية وهى اما مطابقة للنسبة المفهومة من الكلام أو لا فعمل من هذا أن النسبة الكلامية انشاء
 والخارجية والمطابقة وعدمها أمور لا بد منها في الخبر والانشاء والمارق بينهما انما هو القصد وعدم القصد فالخبر لا بد فيه من قصد المطابقة
 أو قصد عدمها والانشاء ليس فيه قصد للمطابقة ولعدمها وهذا محصل ما أشار له الشارح بقوله وتحقق ذلك الخ ويمكن تسمية كلام
 المصنف عليه بأن يحمل في قوله في جانب الخبر ان كان لنسبته خارج تطابقه أى تقصد مطابقتها له أو يقصد عدم مطابقتها له بخبر وقوله
 والا فانشاء أى والا يكن لنسبته خارج تقصد مطابقتها أو عدم مطابقتها فانشاء ويجعل المنفى منصبا على القيد الاخير اعنى تقصد مطابقتها
 فكأنه قيل وان كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه لىكن لم يقصد فانشاء وفيه بحث لانه لا خبر يقصد به عدم مطابقة نسبه لان الخبر
 وضع للمطابقة وأما عدمها وهو الكذب فلادلالة للفظ عليه وانما هو احتمال عقلى كما يأتى بقى شىء آخر وهو أن المراد بقصد مطابقة النسبة
 الكلامية للخارجية أن يقصد التكلم بالكلام حكاية معنى حاصل في الخارج بدونه ومؤدى الحكاية هو مؤدى المطابقة فقولنا زيد قائم
 قصدنا به حكاية ثبوت القيام لزيد في الواقع بمعنى أن في الواقع شىء هو قيام زيد بحكيته بقولك زيد قائم بخلاف اضرب ونحوه من صيغ
 الانشاء فإنه لم يقصد به حكاية شىء بل المقصود أحداث مدلوله وهو طلب الضرب وايجاد ذلك اللفظ بحيث لا يحصل ذلك المعنى بدون
 اللفظ فان قصدت بصيغة الانشاء المطابقة أى حكاية ما في الواقع وهو النسبة الخارجية وهو الطلب القائم بالنفس مثلا كان خبرا
 مجازيا وصار معنى اضرب أنا طالب للضرب والحاصل أن النسبة التى لها خارج هى التى تكون حكاية عن نسبة أى حالة بين الطرفين
 في نفس الامر ونسب الانشاء ليست حكاية بل محضرة ليرتب عليها وجود أو عدم أو معرفة أو تحسر أو نحو ذلك وحينئذ فالذنب

الانشائية لاخارج لها ولها اختار ارباب حواشي المثلون كالفناري والقرمي وعبدالحكيم رجوع النبي في كلام المصنف للقيدين كما هو المتباخر منه وان النسبة لا محالة موجودة في الانشاء دون الخارج ودون قيده واستدلوا على أنه لو كان له خارج لزم أن يتصور فيه الصدق والكسب لانهما من لوازم الخارجية واللازم باطل فكذلك اللزوم (قوله وتحقيق ذلك) أي الفرق بين الانشاء والخبر وقوله أن الكلام يعني مطلقا وحاصله أن للانشاء أيضا نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه والفرق بينهما وبين الخبر قصد المطابقة واللامطابقة في الخبر وعدم قصد ذلك في الانشاء وفي قوله وتحقيق الخ اشارة الى أن ما يقتضيه ظاهر المتن من أن الفرق بينهما أن الخبر له خارج والانشاء لا خارج له كلام ظاهري خلاف التحقيق وقد علمت ما في ذلك التحقيق وأن الحق خلافه (قوله بحيث تحصل) الباء للملابسة أي متبسة بحالة وهي أن تحصل من اللفظ أي فهم منه فالعطف مغاير أو توجد فالعطف تفسيري ومعنى ايجاد اللفظ لها أن لا تحصل بدونها فاذا قلت اضرب زيدا فذنبه المفهومة منه طلب الضرب ولا شك أن ذلك لا يحصل الا بهذا اللفظ ولم يقصد بذلك اللفظ حكايته شيء حاصل في الواقع كالطلب القائم بالنفس ثم لا يخفى أن الفعل للمتدلى للمفعول فيه النسبتان نسبة الفعل للفاعل ونسبته للمفعول فقول الشارح اما أن تكون نسبته الخ يصح أن يراد بها كل منهما لان كلا منهما يحصل باللفظ بحيث يكون موجدا لها (قوله من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع) هذا لا ينافي أن الانشاء له نسبة خارجية لان نفي القصد الى كونه دالا على النسبة الواقعية لا يستلزم نفي حصول تلك النسبة ثم ان الاولي للشارح أن يقول من غير قصد الى كونها مطابقة لنسبة في الواقع وهو الانشاء وذلك لان ظاهره يقتضي أن الفرق بين الانشاء والخبر قصد الدلالة على نسبة في الواقع بين شيئين وعدم قصد تلك الدلالة مع أن (١٦٧) الفرق قصد المطابقة بين الشيئين

وعدم قصد ذلك وان كان يمكن أن يقال انه يلزم من عدم قصد الدلالة على نسبة حاصلة في الواقع عدم قصد المطابقة (قوله بحيث يقصد) المناسب أن يقول أو يكون نسبة تقصد مطابقتها للنسبة الخارجية أو عدم مطابقتها لها (قوله

وتحقيق ذلك أن الكلام اما أن تكون نسبته بحيث تحصل من اللفظ ويكون الاظم واجدا لها من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع بين الشيئين وهو الانشاء أو تكون نسبته بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه وهو الخبر لان النسبة المفهومة من الكلام الحاصلة في الذهن لا بد أن تكون بين الشيئين ومع قطع النظر عن الذهن لا بد وأن يكون بين هذين الشيئين في الواقع

انشاء البيع وقم مثلا فان نسبة البيع الى الفاعل انما وجدت باللفظ وكذا نسبة القيام للمخاطب على وجه الامر انما وجدت بنفس التلظف من غير قصد الى أن أحدى النسبتين حاصلة الآن أو في الماضي أو المستقبل وفسرنا النسبة بالتعلق الخ ليم الاخبار سواء كان ايجابيا أو سلبا شرطيا كان أو حمليا وليم الانشاء مطلقا أو ما تفسيرا بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه أو سلبه عنه فلا يصح لان ذلك

لأن النسبة المفهومة الخ) علة لما تضمنه قوله أو تكون نسبته بحيث الخ من أن في الخبر نسبتيين لأنه متعلق بمجموع التحقيق على أنه علة لما تضمنه من أن في الكلام مطلقا نسبتيين لانه وان كان صحيحا لما تقرر من أن في الانشاء أيضا خارجا لا لأنه لا يناسب قوله فانك اذا قلت الخ لانه لا تعرض فيه للانشاء وقد يقال ان قوله المفهومة من الكلام دون أن يقول من الخبر بما يؤيد الاحتمال الثاني وتمثيل الشارح بما اذا قلت زيد قائم لا يخصص نعم قول الشارح بأن يكون هذا ذلك وقوله بأن لا يكون هذا ذلك يعين الاحتمال الاول لان كون هذا عين ذلك أو غيره يختص بالخبر والنسبة في الضرب بالخاطب على وجه طلبه منه وحاصله ما أفاده هذا التعليل أن هناك نسبة مفهومة من الكلام حاصلة في الذهن بقطع النظر عن الخارج ونسبة في الخارج ونسبة في الذهن (قوله الحاصلة في الذهن) أشار به الى أن النسبة الكلامية والذهنية متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار فمن حيث دلالة الكلام عليها يقال لها نسبة كلامية ومن حيث ادراكها في الذهن وتصورها فيه يقال لها ذهنية وقوله الحاصلة في الذهن يشهد الكواذب حمدا لان الذهن يتصور النسبة الكاذبة ولو كانت مستحيلة (قوله لا بد أن تكون بين الشيئين) هما الموضوع والمحمول أي لانها من المعاني الجزئية فلا تعقل الا تعقل هذين شيئين وقوله لا بد خبر أن (قوله ومع قطع النظر عن الذهن لا بد الخ) لا بد عطف على لا بد السابقة وفي الكلام تقديم وتأخير والاصل ولا بد مع قطع النظر عن الذهن أن يكون الخ والواو في قوله وأن يكون زائدة في متعلق اسم لا والاصل لا بد أن يكون أي لا بد من أن يكون أي لا غنى عن أن يكون فالواو هنا كسبي في قول الشاعر

لما بال من أسمى لأجبر كسبره • حفاظا وبنوى من سفاهته كسرى

فان الواو في قوله وبنوى زائدة دخولها في الكلام كخروجها وخبر لا محذوف أي حاصل ومصب التعليل قوله ولا بد أن يكون بين هذين الشيئين الخ بقى شيء آخر وهو أن في كلام الشارح أمور منها أن كون النسبة المفهومة من الكلام لا بد أن تكون بين شيئين هذا أمر معلوم لا يتوهم انكاره فلا فائدة في الاخبار به فالاولى أن يقول لان النسبة المفهومة من الكلام حاصلة في الذهن قطعا ومع قطع النظر

عن الذهن نجد نسبة بين جزأى الكلام حاصله في الخارج فقد تحقق وجود النسبتين في الكلام وتحقق الفرق بينهما وذلك لان الكلامية طرفها الذهن والخارجية طرفها الخارج أفاده شيخنا العدوي ومنها أن قوله ولا بد مع قطع النظر عن الذهن أن يكون الخ ظاهره اختصاص النسبة الخارجية بالقضايا الخارجية التي حكم فيها على أفراد الموضوع المحققة الوجود في الخارج كقولنا الانسان حيوان فان الحيوانية ثابتة لا افراد الانسان في الخارج مع قطع النظر عن الذهن دون الذهنية التي حكم فيها على أفراد الموضوع التي لا تحقق لها في الخارج بأن كانت كهاذهنية أو بعضها ذهني وبعضها خارجي فالاولى كقولنا شريك الباري ممنوع والثانية كقولنا ما سوى الواجب تعالى يمكن لان أفراد ما سوى الواجب يشمل المستحيل العادي كبحر من زئبق ولا وجوده الا في الذهن لان القضايا الذهنية لا يصح فيها قطع النظر عن الذهن اذ لا وجود لها الا فيه ولا وجود لها في خارج الاعيان مع أن القضايا مطلقا لها نسبة خارجية وقد يجاب بأن المراد بقطع النظر عن (١٦٨) الذهن قطع النظر عن فهم الذهن النسبة الكلامية من الكلام وبالواقع نفس الامر لا خارج الاعيان

نسبة ثبوتية بأن يكون هذا ذلك أو سلبية بأن لا يكون هذا ذلك الا ترى أنك اذا قلت زيد قائم فان القيام حاصل لزيد قطعاً سواء قلنا ان النسبة

التفسير بوجوب تخصصها بالخبر الجملي دون الانشاء والخبر الشرطي والقصود اعم من ذلك وما يميز يدك تحقيقاً في انقسام الكلام الى الخبر الذي يوصف بالصدق والكذب والى الانشاء أن الكلام الذي يحسن السكوت عليه لا محالة يتضمن نسبة المسند الى المسند اليه فان كان المقصد منه الدلالة على أن تلك النسبة المفهومة من الكلام حصلت في الواقع ووقعت في الخارج بين معنى المسند والمسند اليه فذلك الكلام خبر وان كان القصد الدلالة على أن اللفظ وجد به تلك النسبة فالكلام انشاء فنسبة الخبر المفهومة من اللفظ يدل اللفظ على أنها كذلك فيما بين معنى المسند اليه والمسند خارجا لكن لما كانت الدلالة وضعية أمكن تخلفها بأن لا تكون كذلك فيما بين المعنيين في نفس الامر فيكون الكلام كذبا وأن تكون كذلك فيكون الكلام صدقا فاذا قلنا زيد قائم فالمفهوم منه ثبوت القيام لزيد في الخارج فاذا أردت تحقق المطابقة أو عدمها فاقطع النظر عما يدل عليه اللفظ ويفهم بالذهن وانظر نسبة القيام لزيد خارجا فلا محالة تجدد بينهما إمان نسبة الثبوت بأن يكون هنا ذلك أعني بأن يكون زيد قائما وإما نسبة السلب بأن لا يكون هذا ذلك فان كان الاول حصل الطابق بين المفهوم وما وقع في نفس الامر فيثبت الصدق وان كان الثاني لم يحصل الطابق فيثبت الكذب وانما أتى هذه المطابقة عند قطع النظر عن المفهوم فينسب الواقع اليه لانها حينئذ شيان فيحصل الطابق بينهما وأما ان نظرت الى المفهوم وهو حصول النسبة في الخارج فلا تعدد للنسبة فلا يطابق اذ لا يطابق الشيء نفسه لان ما في الخارج باعتبار دلالة اللفظ عليه هو هو وأما احتمال الكذب فهو عقلي لا مفهوم للفظ ثم قد سمعت في تحقيق المطابقة أنها تكون بتحقيق وقوع تلك النسبة المفهومة من اللفظ خارجا فرجما توهم أن ذلك يتنافى القول المشهور وهو أن النسبة بين الموضوع والمحمول من الاعتبارات التي لا وجود لها خارجا فيجب أن تعلم أن ذلك لا يتنافى فيه لان المعنى بالتحقق خارجا حصول تلك النسبة في

فدخلت تلك القضايا المذكورة أو يقال ان قوله ومع قطع النظر الخ في معنى المبالغة وكأنه قال ولا بد أن يكون بين هذين الشئيين نسبة في الواقع حتى ولو قطع النظر عن الذهن أي هذا اذ لم يقطع النظر عن الذهن بل نظر اليه كما في القضايا الذهنية بل وقطع النظر عنه كما في القضايا الخارجية وليس قوله مع قطع النظر شرطا لوجود النسبة الخارجية وحينئذ فاشتمل كلامه على القسمين المذكورين (قوله نسبة ثبوتية) أي وهي النسبة الخارجية وقوله بأن يكون هذا أي الموضوع ذلك أي المحمول كما في زيد قائم

الخارج

فان المراد من القائم نفس زيد وقوله بأن لا يكون هذا أي الموضوع ذلك

أي المحمول كما في زيد ليس بقائم فانه يدل على أن زيدا غير القائم في الواقع وقوله بأن يكون هذا ذلك أي مثلا لاجل دخول القضايا الشرطية فان النسبة فيها اللزوم لا أن هذا ذلك اذ هنا انما يظهر في الحلية (قوله ألا ترى الخ) هذا استدلال على النسبة الخارجية (قوله فان القيام حاصل لزيد) يحتمل أن المراد حاصل له في الواقع اذا كان الكلام صادقا وفي الكلام حذف شيء يتم به البيان والتقدير حاصل لزيد قطعاً وليس بحاصل له قطعاً وحصوله وعدم حصوله في الواقع هو النسبة الخارجية التي تعتبر المطابقة بينها وبين النسبة المفهومة من الكلام وقوله قطعاً أي وان قطعت النظر عن ادراك الذهن فليس القطع بمعنى الجزم وهذا الاحتمال هو المناسب لسياق الكلام ويحتمل أن المراد فان القيام حاصل لزيد أي بمقتضى دلالة الكلام لا بالنظر للواقع من كونه صادقا أو كاذبا لان الكلام يدل على تحقق النسبة وحصولها في الخارج وأما احتمال الكذب فهو عقلي لا مفهوم للفظ (قوله سواء قلنا الخ) هذا نعميم في قوله فان القيام حاصل لزيد قطعاً وهذا التعميم زيادة فائدة ولا دخل له في الاستدلال المشار له بقوله ألا ترى الخ

(قوله من الأمور الخارجية) أي بناء على مذهب الحكماء من أن الأعراض النسبية لها وجود أي تحقق في الخارج أي خارج الأعيان يمكن رؤيتها وقوله أوليست منها أي من الأمور الخارجية بل من الأمور الاعتبارية كما يقوله أهل السنة فانهم يقولون إن الأعراض النسبية أمور اعتبارية لا تحقق لها في خارج الأعيان بل في خارج الأذهان لان لها تحققا في نفسها لكنها لم تصل لمرتبة الشهادة بالبصر بل ذكر بعضهم أنه لا ثبوت لها في نفسها بل في الذهن فقط فان قلت حيث كانت الأمور الاعتبارية لا وجود لها في خارج الأعيان بل ولا في خارج الأذهان على هذا القول فما الفرق بين الصادق منها والكاذب قلت الفرق أن الاعتبار الكاذب لا مستند له بل هو أمر ينزعه الذهن كبخل الكريم وكرم البخيل والاعتبار الصادق يستند للأشياء (١٦٩) الخارجية كأبوة زيد وعمرو فان قلت

إذا كانت النسبة أمرا اعتباريا على ما يقوله أهل السنة لما معنى نسبتها للخارج وقولهم خارجية ووصفهم لها بالوجود في قولهم انها موجودة في الخارج وهل هذا إلا تأنف قلت المراد بوجودها ثبوتها وتحققها والمراد بالخارج الذي نسبت له خارج الأذهان وهو نفس الأمر لا خارج الأعيان والى هذا أشار الشارح بقوله وهذا معنى الخ (قوله وهذا معنى الخ) أي وماذا كرهناه من ثبوت النسبة في الواقع بين الشئين المذكورين مع قطع النظر عن الذهن معنى وجود الخ فاسم الإشارة راجع لوجود النسبة في الواقع بين الشئين المذكورين مع قطع النظر عن الحاصل في الذهن أي ان معنى وجود النسبة

من الأمور الخارجية أو ليست منها وهذا معنى وجود النسبة الخارجية

الخارج عن العقل وانصاف الموضوع بها لا كونها من الأمور الوجودية التي تحقق وجودها خارجا في العيان وقرق بين قولنا هذا الامكان أو هذه النسبة حاصلة في الخارج عن الذهن بمعنى الانصاف بذلك في نفس الأمر فانه صحيح لصحة انصاف الوجوديات بالاعتبارات كالامكان وعدم الوجوب وبين قولنا هذا أمر محقق وجوده في الخارج والعيان كيباض الجسم مثلا فالمراد بالوقوع في الخارج الانصاف بالشئ فيه وهذا المعنى صحيح على كلا القولين أعني القول بأن النسبة وجودية خارجية وهو ضعيف أو اعتبارية فيه وهو الحق ألا ترى أنك اذا قلت زيدا قائم وصدق هذا القول لزم أن زيدا انصف بالقيام وحصله في الواقع على كل حال ولا يسع أحدا انكاره بعد ثبوت الصدق والا كان كذبا سواء قلنا ان النسبة وجودية أو اعتبارية وهذا المعنى الذي هو وقوع الانصاف الجارى على كل قول هو الذي يعنى بوجود النسبة أي حصولها خارجا فيجوز على كل قول لا كونها من الأمور الوجودية خارجا حتى يتحقق بالقول بأنها من الأمور المحققة الوجود خارجا كاليباض مثلا تأمله فاني قد أطلت فيه مع ضرب من التكرار لاستصعاب الناس فهمه من بعض الشروح * ثم انك قد سمعت أيضا أن الانشاء هو الكلام الموجد لنسبته فيجب أن يعلم أن نسبة المسند الى المسند اليه لا يوجد بها الكلام اذ لا يوجد الكلام انصاف أحد بصفة حقيقية كالقيام أو القعود في قم أو اقعده مثلا أو البيع الذي هو الابدال المخصوص في بيع مثلا وانما الذي يوجب الكلام ويقضيه أن تلك النسبة دل على تكيفها بكيفية عائدة في حصولها الى اللفظ فيوجب قم واقعه مثلا نسبة القيام والقعود للمخاطب مكيفين بكونهما مأمورا بهما وكون الشئ مأمورا به كيفية يرجع في وجودها الى وجود صيغة الكلام وكذا البيع الذي هو الابدال يفيد بت نسبته الى الفاعل مكيفا بكونه وجدت صيغة انشاء بها اعتباره شرعا لدلتها على الرضا به فتأمل فانه من دقائق هذا المحل والله الوفي بمنه فاذا تحقق أن الكلام إما خبر أو انشاء احتيج الى وضع باب للانشاء وهو كاف فيه من حيث هو وأما الخبر فله باعتبار ما يعرض لجلته أو أجزائه أبواب أغنى عن ذكر ما يصح اعتباره منها في الانشاء ذكره فيها والى أبواب الاخبار أشار بقوله

(٢٢ - شرح التلخيص - أول) الخارجية تحقها في الواقع أي تحقها في ذاتها بين الشئين بقطع النظر عن اعتبار معتبر وفرض فارض وليس المراد بوجودها تحقها في خارج الأعيان بحيث يمكن رؤيتها كيباض الجسم فمعنى الخارج الذي نسبت اليه النسبة خارج الذهن وهو الوجود ونفس الأمر وليس المراد به خارج الأعيان لان الخارج يطلق بمعنى الواقع ونفس الأمر أي نفس الشئ وبمعنى الأعيان أي الأشياء المينة المشاهدة ومعنى وجود الشئ فيها أنه فرد من أفرادها ومعدود منها اذا علمت هذا فقولهم النسبة موجودة في نفس الأمر معناه أنها متحققة في نفسها بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض فهو اظهار في محل الاضمار واذا قيل زيد موجود في خارج الأعيان فمعناه أنه من جملة الأمور للمينة المشاهدة التي يمكن رؤيتها * واعلم أن الوجود أي التحقق في خارج الأذهان أعم من الوجود أي التحقق في خارج الأعيان لان الأول اما أن يصل لمرتبة المشاهدة فيكون موجودا في خارج الأعيان أيضا أولا فيكون موجودا في خارج الأذهان فقط فزيد يصدق عليه أنه موجود في خارج الأذهان والأعيان والنسبة

ثم الخبر لا بد له من اسناد ومسند اليه ومسند وأحوال هذه الثلاثة هي الأبواب الثلاثة الأولى ثم المسند قد يكون له متعلقات اذا كان فلا أو متصلا به أو في معناه كاسم الفاعل ونحوه وهذا هو الباب الرابع

الخارجية يصدق عليها أنها موجودة في خارج الأذهان لافي خارج الأعيان لان لها تحققا في نفسها لكن لم تصل لمرتبة المشاهدة وأن الاعتباريات قسمان قسم لا تحقق له في نفسه بل هو أمر توهم محض يحصل بمجرد اعتبار المعتبر وفرض الفارض وهذا لا تحقق له لافي خارج الأذهان ولا في خارج الأعيان ومنها ما لا تحقق في نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض وهذا الثاني هو الموجود من الاعتبارات خارج الأذهان قرر ذلك كله شيخنا العلامة المدوني عليه صاحب الرحمة والرضوان (قوله لا بد من مسند اليه ومسند واسناد) أي وحينئذ فلا بد لها من أبواب ثلاثة تبين أحوالها فاذا ضمنت هذه الثلاثة لباب الانشاء المبين لأحواله كانت الأبواب أربعة وكان الأولى للصنف أن يقول من اسناد ومسند اليه ومسند ليوافق ما مر من قوله ويحصى في ثمانية أبواب أحوال الاسناد الخ وما يأتي في ترتيب الأبواب وليتصل للمسند بما يتعلق به إلا أن يقال أنه لا حظ أن الاسناد رابطة بين شيئين لا يعقل إلا بعد تعقلمما غربتة التأخير لكن فيه ما يأتي (قوله والمسند قد يكون الخ) وذلك نحو ضرب زيد عمرا فاحتيج لباب خامس يبين أحواله وقضية كلامه أن المسند اليه لا يكون له متعلق وليس كذلك اذ المسند اليه قد يكون له متعلقات حيث كان مشتقا نحو المنطلق يوم الجمعة زيدوا الضارب زيد اقامه ومعلم زيد عمرا شاخصا حاضر ويحجب بأن (١٧٠) المسند اليه في الأولين في الحقيقة انما هو الـ والمتعلق المذكور للصلة

(والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند واسناد والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو في معناه) كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما أشبه ذلك ولا وجه لتخصيص هذا الكلام بالخبر

(والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند) فاحتيج الى ما بين الجمع أحواله ما (و) لا بد له من (اسناد) فاحتيج الى باب يشتمل على أحواله (والمسند قد يكون له متعلقات) كالمفعول والحال والمجرور والظرف وأما تكون له متعلقات (اذا كان فعلا أو) ما (في معناه) كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما أشبه ذلك كالصفة المشبهة واسم التفضيل فاحتيج الى وضع باب لتعلقات الفعل وهذا الكلام يوهم اختصاص أحوال المسند اليه والمسند الى آخرها بالخبر وليس كذلك ضرورة وجودها في الانشاء غير أن غالب لطائف هذه الأحوال انما هو في الخبر نخص بذكرها فيه وما يوجد في الانشاء من الاعتبارات الراجعة لهذه الاشياء يستفاد من ذكرها في الخبر

(قوله والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو في معناه) ظاهره أن الفعل لا يلزم أن يكون له متعلقات وليس كذلك فإن لكل فعل وما أشبهه متعلقات من المفعول به ان كان متعديا ومن مفعوله

للمسند اليه وأما في الثالث فالمنصوب فيه ليس بفضلة وانما هو عمدة بدليل الاضمار في التنازع أو يحجب بأن الصنف انما اقتصر على المسند لان الغالب في المسند أن يكون له متعلق دون المسند اليه وانما كان الغالب في المسند أن يكون له متعلقات دون المسند اليه لأن المسند في الغالب يكون مشتقا والمسند اليه

جامد وما كان الغالب عليه أن يكون مشتقا يكون له

المتعلق

متعلقات أكثر بقى شيء آخر وهو أن المسند اذا كان فعلا أو بمعناه فلا بد له من متعلقات لانه وان لم يلزم أن يكون متعديا لكن لا بد له من مفعول مطلق ومفعول فيه نعم قد يحذف وكلام الصنف أعم من الذكر والحذف بدليل أنه سيقول أما حذفه فكذا وظاهر قول الصنف هنا والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو بمعناه وليس كذلك كما علمت والجواب أن في كلام الصنف حذفاً والتقدير قد يكون له متعلقات وقد لا يكون له ذلك أي كما اذا كان جامداً نحو زيد أخوك وانما يكون له ذلك اذا كان فعلا الخ (قوله أو في معناه) أي أو كان في معناه أي متبصراً بمتبصراً التضمني من التباس الدال بالمدلول بأن كان اسماً دالاً على الحدث (قوله كالمصدر الخ) التمثيل بالمصدر ومانعه لما هو في معنى الفعل انما يستقيم على تقدير أن يراد بالفعل الفعل الاصطلاحي فيكون مافيه معنى الفعل أعم مما تضمنه حروفه كالمصدر والوصف أولا كحروف التثنية وأسماء الإشارة ونحوها واما على تقدير أن يراد بالفعل الفعل الحقيقي أعم من أن يعبر عنه بالمصدر وغيره مما يتضمن حروفه فيكون المراد بما في معناه مما يتضمن حروفه كالظرف واسم الفعل واسم الإشارة ونحوها (قوله ولا وجه لتخصيص الخ) أي لان الانشاء لا بد له أيضا مما ذكر فكان على الصنف أن يقول وكل من الخبر والانشاء لا بد له من مسند الخ وقد يحجب بأنه انما خص الخبر بالذكر لكونه أعظم شأناً وأكثر فائدة واشتمالاً على النكات والخصوصيات البديعة التي بها النفاذ ولكونه أصلاً في الكلام لحصول الانشائية إما بنقل كما في بيت أو زيادة أداة كما في تضرب ولا تضرب أو حذف كما في اضرب فان أصله تضرب وبالجملة فالخبر هو الجزء الأعظم فلذا أفرد الصنف الأبحاث عن أحوال أجزائه من مسند

ثم الاسناد والتعلق كل واحد منهما يكون إما بقصر أو بغير قصر وهذا هو الباب الخامس والانشاء هو الباب السادس ثم الجملة اذا قرنت بأخرى فتكون الثانية إما معطوفة على الاولى أو غير معطوفة وهذا هو الباب السابع ولفظ الكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

اليه زمسند واسناد بالتدوين وجعل للبحث عن حال كل واحد منهما بابا على حدة وأحال معرفة أحوال أجزاء ما عداه عليه فيما يأتي حيث يقول في آخر أحوال المسند تنبيه ما تقدم من الاعتبارات في أحوال المسند اليه أو السند أو الاسناد كما تجرى في الخبر تجرى في الانشاء (قوله الاسناد) أي بين المسند والمسند اليه اما بقصر نحو ما زيد الا قائم أو بدون نحو زيد قائم وقوله والتعلق أي بين المسند والفضلات المشار اليها بقوله قد يكون له متعلقا اما بقصر نحو زيد ما ضرب الامرا (١٧١) وقد يكون بدون قصر نحو زيد ضرب عمرا (قوله اما

بقصر الخ) أي وحينئذ فلا بد من باب سادس للبحث عن القصر وأدوانه (قوله إمام معطوفة) أي تلك الجملة

المقرونة وهو المسمى بالوصل وقوله أو غير معطوفة أي

تلك الجملة المقرونة وهو المسمى بالفصل فلا بد من

باب سابع يبين فيه ذلك لان هذا حال للكلام

بالتقياس الكلام آخر ثم ان المراد بقوله وكل جملة

قرنت بأخرى أي ما قبل العطف في أداء أصل المعنى

وحيث فلا يتناول الجمل الحالية المتداخلة نحو جاء

زيد يركب يسرع فاندفع ما يقال انها داخلة في قوله

أو غير معطوفة مع انها ليست من الفصل

والوصل بل من متعلقات الفعل وانما ذكر المصنف

التذويب في باب الفصل والوصل لمزيد مناسبة له

ولو قال بدل قوله أو غير معطوفة أو متروكة العطف

كان أولى لان الترك يشعر

(وكل من الاسناد والتعلق إما بقصر أو بغير قصر وكل جملة قرنت بأخرى اما معطوفة عليها أو غير معطوفة والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة) احرز به عن التطويل على أنه لا حاجة اليه بمد تقييد الكلام بالبليغ

(وكل من الاسناد والتعلق إما أن يكون (بقصر) لاحد السندين وأحد التامنين على الآخر (أو) يكون (بغير قصر) لأحدهما على الآخر فاحتيج لباب القصر ولا يخفى أن القصر من أحوال أحد

السندين وأحد المتعلقين ولم يستفد من الكلام وجه افراده بالباب حتى لم يجعل في أحوال السندين ومتعلقات الفعل والوجه في الافراد صعوبة أمره بكثره مباحثه بخلاف نحو التعريف والتشكيك

والتقديم والتأخير مثلا (وكل جملة قرنت بأخرى إمام معطوفة عليها أو غير معطوفة) فاحتيج الى باب الفصل والوصل ولا يخفى أيضا أن الفصل والوصل من أحوال الجمل ولم يبين وجه افراده بالباب

ولا وجه افراد الاسناد مع أن المناسب لكونهما من أحوال الجملة جمعهما والوجه الصعوبة فيها وكثرة المباحث كما تقدم في القصر وكذا الانشاء فانه من أحوال الجملة أيضا ووجه افراده ما ذكر

(والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

الطابق وظرفه الا أنها تارة تذكر وتارة تحذف كما ينبغي عنه قوله في الكلام على متعلقات الفعل اما حذف

المفعول به وأما ذكره فالفعل المتعدي له مفعول به يتعلق به حذف أم ذكر وكل فعل فله مصدر وظرف زمان ومكان يذكر تارة ويترك أخرى وان كنا نسمي ترك المفعول به حذفاً ولا نسمي ترك المصدر

والظرف مثلاً حذفاً على بحث سنذكره في باب الإيجاز ان شاء الله تعالى ثم قول المصنف أحوال متعلقات الفعل يقتضي أن لكل فعل متعلقات فان قلت انما دل كلامه على أن المسند قد يكون له متعلقات وقد

لا يكون فالحالة التي يكون له فيها متعلقات هي اذا كان فعلاً أوفى معناه والحالة التي لا يكون له فيها متعلقات اذا كان اسماً نحو زيد أخوك قلت لا يصح ذلك لانك ان جعلت اذا شرطية فتقديره اذا كان

فعلاً فقد يكون له متعلقات لان الجواب طبق مفسره السابق ولا يصح أن يراد المتعلقات المذكورة وقد لا يكون للفعل متعلقات مذكورة لانه انما يتكلم على المتعلقات مطلقاً لانه سيقول انما حذفه وأما ذكره

وان جعلتها ظرفية ولفظ يكون عاملاً فيها فمعناه قد يكون له في هذا الوقت متعلقات وقد لا يكون فصلاً كقولك قد يقدم زيد غدداً فلا يصح ذلك الا بتقدير عامل في اذا التقدير ذلك اذا كان فعلاً أوفى معناه

وقوله والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

بقبول المتروك العطف (قوله إما زائد على أصل المراد) أي وهو الاطناب وقوله أو غير زائد صادق بأن لا يكون ناقصاً أيضاً وهو المساواة أو كان ناقصاً وهو الإيجاز أي وحينئذ فلا بد من باب ثامن يبين فيه ذلك وهو باب الإيجاز والاطناب والمساواة (قوله احرز به) أي بقوله

لفائدة عن التطويل وهو الزيادة على أصل المراد لالفائدة وكذا احرز به من الحشو فانه أيضاً زيادة على أصل المراد لالفائدة لكنهما في الثاني متينة دون الاول على ما يأتي (قوله على أنه لا حاجة اليه) على للاستدراك أي لسكن لا حاجة اليه أي الى ذلك القيد وهو قوله

لفائدة وذلك لان الكلام البليغ هو المطابق لمتنضى الحال ومتى كان مطابقاً لمتنضى الحال فلا بد فيه من فائدة ومتى كان زائداً لالفائدة فلا يكون بليغاً هذا كلامه وفيه أن هذا لا يتم الا لو قلنا ان كل كلمة من الكلام البليغ لا بد أن يكون يقتضيها الحال فاذا كانت فيه

كلمة لا يقتضيها الحال بأن كانت زائدة كان الكلام غير بليغ كما اذا قلت لحالي الذهن زيد قائم في الدار فان قولك في الدار غير محتاج اليه والحق أنه يقال له بليغ ولا يشترط ذلك الشرط وأن القيد محتاج اليه لاخراج ما ذكر سلمنا أن قيد البليغ يعني عن قوله لفائدة فيقال ان قصد المصنف تحقيق معنى الاطناب وايضا هو بيان أن الزيادة لفائدة مأخوذة فيه ولو لم يقيد الزيادة بالفائدة لربما توهم أن الاطناب هو الزيادة مطلقا لاطلاقها عن قيد الفائدة مع أنه مقيد بها في الواقع (قوله أو غير زائد) المتبادر منه أن المراد أو غير زائد على أصل المراد لفائدة فيدخل فيه التطويل والحشولان غير الزائد لفائدة صادق بغير الزائد أصلا وبالزائد لفائدة فكان الاولى أن يقول أو غير زائد على أصل المراد أصلا ويقيد به لكونه لفائدة لان عدم الزيادة في الایجاز والمساواة لا بد أن يكون لفائدة (قوله هذا كما الخ) اعلم أن التقديم والتأخير والذكر والحذف مثلا من أحوال كل من المسند اليه والمسند ومتعلقات المسند فلذا ذكرت في كل من باب أحوال المسند اليه وأحوال المسند وأحوال المتعلقات ومثل التقديم والتأخير والذكر والحذف في أنها أحوال الثلاثة القصير فهو تارة يتعلق بالمسند اليه وتارة بالمسند وتارة بالمتعلقات فكان المناسب أن لا يخص بباب بل يذكر في باب المسند اليه والمسند والمتعلقات مثل التقديم والتأخير والذكر والحذف والفصل والوصل (١٧٣) من أحوال الجملة الخبرية فالمناسب أن يذكر في أحوال الاسناد كالتأكيدي

(أو غير زائد) هذا كونه ظاهرة لكن لا طائل تحته لان جميع ما ذكر من القصير والفصل والوصل والایجاز ومقابله انما هو من أحوال الجملة أو المسند اليه أو المسند مثل التأكيدي والتقديم والتأخير وغير ذلك فالواجب في هذا المقام بيان سبب إفرادها

أو غير زائد) يعني لفائدة ايضا فاحتيج الى باب الاطناب الذي هو أن يزداد الكلام على أصل المراد لفائدة والایجاز الذي هو تقليل اللفظ لفائدة والمساواة التي هي عدم الزيادة والتقليل لفائدة ومعنى لم تكن الزيادة لفائدة كان تطويلا ولم يكن الكلام بليغا فالبلغة تستلزم الفائدة ولكن زادها بعد ذكر بليغ لزيادة البيان وكذا الایجاز والمساواة متى لم يكن اسقاط الزيادة فيهما لفائدة خرجا عن معنى البلاغة

أو غير زائد دخل في غير الزائد الناقص والمساوي والمراد أو غير زائد لفائدة وانما قدم الخبر لانه أكثر بحثا ولان كثيرا من الانشاء فرع عن الخبر كجملة التي يدخل عليها ليت ولعل والاستفهام فذكر المصنف الاسناد والمسند اليه والمسند ثم المتعلقات ثم القصير الذي يعم الاسناد والتعلق ثم ذكر الانشاء وكان ينبغي تأخير القصير عنه لان القصير يدخل في الانشاء كما يدخل في الخبر ثم ذكر الفصل والوصل لان اعتبار العطف بعد تكميل أجزاء الجملة ثم ذكر الایجاز والاطناب والمساواة لانها تشمل جميع ما سبق وذكروا المصنف حصر الكلام في الخبر والانشاء وهو كذلك الا أن منهم من يخص الانشاء بما لا يطلب فيه ويقسمه الى خبر وطلب وانشاء ومنهم من يجعله ثلاثة أقسام خبر وانشاء وهو ما دل على الطلب دلالة أولية وتنبيه ويدخل فيه الاستفهام والتعجب والقسم والتداء وهو اصطلاح الامام نضر الدين

والحقيقة العقلية والمجاز العقلي ولا يخصهما بباب وكل واحد من الایجاز والاطناب والمساواة تارة يتعلق بالجملة وتارة يتعلق بالمسند اليه وتارة يتعلق بالمسند فالمناسب ذكر هذه الثلاثة في باب الاسناد وفي باب المسند اليه والمسند ولا يخصها بباب اذا علمت هذا فيقال كان الاولى للمصنف أن لا يلتفت لبيان الحصر لانه معلوم بالاستقراء بل الأولى له أن يلتفت لتخصيص كل من هذه الامور الثلاثة بباب على حدته والى هذا أشار

(قلت)

الشارح بقوله وهذا أي دليل الحصر أعني قول المصنف لان الكلام إما خبر أو انشاء الى آخر ما ذكره في دليل الحصر (قوله لكن لا طائل تحته) أي لا ثمرة له (قوله لان جميع الخ) علة لمحدوف أي والأولى الالتفات لما تحته طائل وهو بيان تخصيص بعض الاحوال كالقصير والفصل والوصل والاطناب ومقابله بأبواب وذلك لان الخ (قوله ومقابله) أي الایجاز والمساواة (قوله انما هو) أي جميع ما ذكر (قوله من أحوال الجملة) هذا بالنظر للفصل والوصل والایجاز والاطناب والمساواة اذا تعلقت بجملة وقوله أو المسند اليه أو المسند هذا بالنظر للقصير والاطناب ومقابله اذا تعلق بمفرد وكان عليه أن يزداد والتعلق (قوله مثل التأكيدي) هو من أحوال الجملة فهو يناسب الفصل والوصل والایجاز ومقابله اذا تعلق بجملة وقوله التقديم والتأخير هما من أحوال الطرفين فهو مناسب للقصير والایجاز ومقابله اذا تعلق بمفرد فظهر لك بما قلناه أن قول الشارح لان جميع الخ علة لمحدوف وأن في كلام الشارح توزيعا (قوله في هذا المقام) أي مقام حصر المقصود من علم المعاني في الابواب الثمانية (قوله بيان سبب إفرادها) أي عن غير هامن الاحوال وعدم ذكرها معها في باب أحوال الاسناد الخبري والمسند اليه والمسند والمتعلقات

﴿تنبيه﴾ اختلاف الناس في انحصار الخبر في الصادق والكاذب فذهب الجمهور الى أنه منحصر فيهما

(قوله وجعلها أبوابا) تفسير لما قبله والحاصل أن الثمرة في بيان وجه أفراد هذه الثلاثة بأبواب وعدم ذكرها مع غيرها من الأحوال في باب الاسناد الخبري بالنسبة لفصل والوصل وكذا بالنسبة للإيجاز ومقابليه وفي باب المسند اليه والمسند والتعلقات بالنسبة للقصر وكذا بالنسبة للإيجاز ومقابليه وأما مجرد تعددها وبيان الحصر فيها فهذا لا طائل تحته لان هذا معلوم باستقراء كلامه (قوله وقد لحصنا ذلك) أي بيان السبب في أفرادها أي ذكرنا السبب بمباراة مخصصة وحاصل ما ذكره الشارح في كبره أنه إنما أفرادها بأبواب لكثرة تشعبها وصعوبة أمرها بكثرة مباحثها بخلاف غيرها من الأحوال كالتعريف والنسب والتقديم والتأخير وغيرها من الأحوال فلذا لم يفردها بأبواب فتأمل (قوله تنبيه) هو خبر محذوف أي هذا تنبيه وهوافة الايقاظ واصطلاح اسم لكلام مفصل لاحق يفهم منه اجمالا من الكلام السابق (قوله على تفسير) متعلق بتنبيه ان أر يد منه المعنى اللغوي لانه مصدر وان أر يد به المعنى الاصطلاحى فهو كغيره من التراجم جامد ليس فيه معنى الفعل فيجبل على معنى في متعلقة بمحذوف أي كأن في تفسير أو على حالها متعلقة بمشتمل أي مشتمل على مفسرها كذا قيل وقديقال انه يتعين الثاني لانه وان كان في الاصل (١٧٣) مصدر الا أنه انسلخ عن المصدرية وجعل

اسما للإلفاظ المحصورة
(قوله الذي قد سبق إشارة ما اليه) مازائدة لتأكيد التقليل أي الذي قد سبقت الإشارة اليه إشارة خفية ووجه تلك الإشارة أنه قال أولا تطابقه أولا تطابقه فأفاد أن الكلام الخبري إما أن توجد فيه المطابقة أولا ولا شك أن المطابقة هي الصدق وعدمها هو الكذب فقد علم مما تقدم ذات الصدق وذات الكذب وان لم يعلم تسمية هاتين الذاتين بهذين الاسمين فقد سبق ذكرهما في الجملة أي باعتبار ذاتيهما لا باعتبار اسميهما ولذا كانت تلك الإشارة خفية وأشار الشارح بقوله الذي قد سبق الى وجه تسمية هذا البحث تنبيهها لان التنبيه ألفاظ يترجم بها عما أشير اليه في الكلام السابق فان قلت الكلام السابق فيه الإشارة الى مسند هذا الخبر الذي ذكره في التنبيه اذ لم يعلم منه الا تطابقه وعدمها وأما المسند اليه وهو صدق الخبر وكذبه والنسبة بينهما فلم يعلمنا ما سبق والمتعارف جعل التنبيه عنوانا لتفصيل شيء علم من الكلام بداهة أو قرىبان من البداهة ولا يكون الخبر المذكور معلوما مما سبق كذلك اذا علم سائر أجزائه لم يعلم هنا الا المسند فقط وحينئذ فلا يصح تسمية هذا البحث بالتنبيه قلت قد أجيب بأن المتعارف استعمال التنبيه في مقامين الاول ما سبق وهو الالفاظ التي يعنون بها عن تفصيل شيء علم اجمالا من الكلام السابق بداهة أو قرىبان من البداهة الثاني أن يكون البحث اللاحق معلوما من الكلام السابق اجمالا ولو نظريا وما ذكرهنا من هذا القليل فان قلت ان الذي عرف مما تقدم انما هو مذهب الجمهور وأما مذهب الجاهل والنظام ودليل كل واحد منهما والرد عليه فلم يعلم مما تقدم لاجمالا ولا تفصيلا وحينئذ فجميع ما ذكره في هذا البحث لم يعلم مما تقدم فلا وجه لتسميته تنبيها وأجيب بأن مسمى التنبيه تفسير الصدق والكذب على مذهب الجمهور الذي هو معلوم مما مر وأما ما ذكره معه فهو مذكور استطرادا زيادة على الترجمة وهي لا تضر والى هذا الجواب يشير قول الشارح تنبيه على تفسير الصدق والكذب فانه يشير الى خروج الأدلة والاعتراضات عليها عن مسمى التنبيه

وجعلها أبوابا برأسها وقد لحصنا ذلك في الشرح ﴿تنبيه﴾ على تفسير الصدق والكذب الذي قد سبق إشارة ما اليه في قوله تطابقه أولا تطابقه

ولذلك نبهنا على التقييد بها فيهما ومعلوم أيضا أن هذه الثلاثة تتعلق بالمفردات أو بالجلل فهي من أحوالها ولم يبين وجه الحالة الى أفرادها عن أحوال كل من المفردات والجلل والوجه ما تقدم من كثرة المباحث ولما كان حاصل هذا الكلام حصر الابواب من غير بيان وجه أفراد بعض الأحوال بالتبوت عن بعض وحصر الابواب استقرائي لم يفد الا ما يفيد غدها وقد تقدم كان لا طائل تحته مع ظهوره وقد أشرنا الى وجه الأفراد وذلك هو الأهم ولما ذكر الخبر ومن وصفه المشهور الصدق والكذب مع الإشارة الى معناهما بقوله تطابقه أولا تطابقه وفي ذلك ذكر الصدق والكذب اجمالا وضع لذكرهما تفصيلا تنبيها فقال هذا ﴿تنبيه﴾ في تفسير الصدق والكذب وفي ذكر ما يتعلق بهما من الاستدلال

(قلت) ومنهم من يجعل الكلام خبرا وطلبا وهو ابن مالك في الكافية ومنهم من يربع الأقسام فيقول خبر واستخبار وطلب وانشاء واستدل المصنف على الحصر بأن الكلام إما أن يكون لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه أو لا يكون له خارج فالأول والثاني الخبر والثالث الانشاء وقد يقال يرد على ظاهر عبارتهم الاخبار عن المستقبلات نحو سيقوم زيد فانه عندنا نطق به ليس له خارج بطابقه أولا يطابقه فلا يمكن وصفه بذلك ولا بصدق ولا بكذب وعند وجود الخبر به ليس الخبر موجودا حتى نصفه

اسمها ولذا كانت تلك الإشارة خفية وأشار الشارح بقوله الذي قد سبق الى وجه تسمية هذا البحث تنبيهها لان التنبيه ألفاظ يترجم بها عما أشير اليه في الكلام السابق فان قلت الكلام السابق فيه الإشارة الى مسند هذا الخبر الذي ذكره في التنبيه اذ لم يعلم منه الا تطابقه وعدمها وأما المسند اليه وهو صدق الخبر وكذبه والنسبة بينهما فلم يعلمنا ما سبق والمتعارف جعل التنبيه عنوانا لتفصيل شيء علم من الكلام بداهة أو قرىبان من البداهة ولا يكون الخبر المذكور معلوما مما سبق كذلك اذا علم سائر أجزائه لم يعلم هنا الا المسند فقط وحينئذ فلا يصح تسمية هذا البحث بالتنبيه قلت قد أجيب بأن المتعارف استعمال التنبيه في مقامين الاول ما سبق وهو الالفاظ التي يعنون بها عن تفصيل شيء علم اجمالا من الكلام السابق بداهة أو قرىبان من البداهة الثاني أن يكون البحث اللاحق معلوما من الكلام السابق اجمالا ولو نظريا وما ذكرهنا من هذا القليل فان قلت ان الذي عرف مما تقدم انما هو مذهب الجمهور وأما مذهب الجاهل والنظام ودليل كل واحد منهما والرد عليه فلم يعلم مما تقدم لاجمالا ولا تفصيلا وحينئذ فجميع ما ذكره في هذا البحث لم يعلم مما تقدم فلا وجه لتسميته تنبيها وأجيب بأن مسمى التنبيه تفسير الصدق والكذب على مذهب الجمهور الذي هو معلوم مما مر وأما ما ذكره معه فهو مذكور استطرادا زيادة على الترجمة وهي لا تضر والى هذا الجواب يشير قول الشارح تنبيه على تفسير الصدق والكذب فانه يشير الى خروج الأدلة والاعتراضات عليها عن مسمى التنبيه

اختلف القائلون بانحصار الخبر في الصدق والكذب في تفسيرهما

والرد والخلاف والتنبيه اصطلاحا اسم لتفصيل ما تقدم اجمالا وهو يحتمل أن يراد به المنى أو اللفظ الدال على ذلك المنى لا يقال حينئذ لا يصح اطلاق التنبيه الاصطلاحى على هذا البحث لان المذكور فيما تقدم اجمالا بعد التحول السابق انما هو مجرد الصدق والكذب لا الخلاف في التفسير والاستدلال والرد والواسطة لانا نقول لا يجب الاقتصار في الترجمة على مداولها بل يجوز أن يضاف اليه ما يناسبه وقد اختلف الناس في الخبر فقيل ينحصر في الصدق والكذب وقيل لا ينحصر بل منه ما ليس بصدق

بصدق ولا شك أن الاخبار عن المستقبلات يوصف بالصدق والكذب قال تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون فلهذا ينبغي أن يقال ان كان محكوما فيه بنسبة خارجية فهو الخبر كما فعل ابن الحاجب ولا فرق في ورود ذلك عليهم بين أن يكون الخبر به محقق الوقوع مثل ستطلع الشمس غدا أولا فليؤول كلامهم على أن مورد التقسيم ما له خارج بالقوة أو بالفعل وقيل الكلام لا يخلو إما أن يمكن أن يحصل للمخاطب من غير أن يستفاد من المتكلم مثل زيد منطلق فإنه يمكن علمه بالمشاهدة أولا يمكن أن يحصل بالابستفادة من المتكلم نحو ضرب أو لا تضرب فالاول الخبر والثاني الانشاء وهو فاسد لان الكلام ليس هو الذى يقال فيه يمكن حصوله أولا بل النسبة التى تضمها الكلام هى التى تقسمه لذلك وأيضا يرد عليه نحو أوردت القيام فانها لا تعلم الا من المتكلم فان قلت يرد على عبارة المصنف أيضا فإنه ليس له خارج قلت المنى بالخارج ما كان خارجا عن كلام النفس كما ذكره ابن الحاجب وغيره ويمكن الجواب بأن المراد الامكان العقلى ونحو أوردت القيام يمكن عقلا أن يطلع عليه من غير استفادته من التكلم ويمكن عادة بالقرآن وخلق العلم الضرورى وغير ذلك بخلاف اضرب زيدا والظاهر أن مرادهم إما أن يحصل في الوجود بالكلام أو بغيره فالاول الانشاء والثاني الخبر وقد خرج من تقسيم المصنف حد الانشاء والخبر على رأيه فالانشاء ما لم يكن نسبته خارج تطابقه والخبر ما لم يكن خارج تطابقه أولا تطابقه وقد اختلف الناس في حد الخبر فقيل لا يحده لصوره وقيل لانه ضرورى لان قولنا زيد موجود مثلا ضرورى وإذا كان الاخص ضروريا فالاعم كذلك لان الانسان يفرق بين الانشاء والخبر ضرورة وأجيب بأن الحصول غير التصور ولنا في هذين الوجهين مباحث ذكرناها في شرح المختصر وذهب الاكثرون الى أنه يحد فقال القاضى أبو بكر والمعتزلة الخبر الكلام الذى يدخله الصدق والكذب فأورد عليه أنه يستلزم اجتماعهما في كل خبر وخبر الله تعالى لا يكون الا صادقا وأن كل خبر لا يجتمع عليه الصدق والكذب وأجاب عنه القاضى بأنه صح دخوله لغة وأورد عليه أنه دور لان الصدق هو الموافق للخبر والكذب بقيضه فتم ريقه به دور وقيل الذى يدخله التصديق أو التكذيب فورد عليه سؤال الدور واستعماله أو فى الحدود وجواب الثانى أن التردد في أقسام الحد ودلا فى الحد وقال السكاكى ان صاحب هذا الحد ما زاد على أن وسع الدائرة قلت بل زاد لانه سلم عن السؤال الاول وقال أبو الحسين البصرى كلام يفيد بنفسه نسبة وقال بنفسه ليخرج نحو قائم فان الكلمة عنده كلام وهى تفيد نسبة مع الموضوع أو، د عليه نحو قوم فإنه يدخل فى الحد لان القيام مذنوب والطلب منسوب وقيل الكلام المفيد بنفسه اضافة أمر من الامور الى أمر من الامور نفيًا أو اثباتا بعد أن قال هذا القائل ان الكلام المنتظم من الحروف السموعة تتميزه فورد عليه نحو قولنا غلام زيد فإنه كلام عنده وهو يقتضى اضافة أمر الى أمر وهذا القريب من حد أبي الحسين وقيل القول للمقتضى بصريحه نسبة معلوم الى معلوم بالنفي أو الاثبات وأورد عليه السكاكى نحو قولنا لا يلم بوجه من الوجوه لا يثبت ولا ينفى فإنه يلزم أن لا يكون خبرا قلت وجوابه أن غير المعلوم بوجه من الوجوه معلوم ببعض الوجوه

(قوله اختلف القائلون بالخ) حاصله أن العلماء اختلفوا فى الخبر هل ينحصر فى الصادق والكاذب به قال الجمهور والنظام أو لا ينحصر بل منه ما ليس بصادق ولا كاذب وبه قال الجاحظ والقائلون بالانحصار اختلفوا فى تفسير الصدق والكذب فالجمهور فسروهما بتفسير والنظام فسرها بتفسير (قوله فى الصدق) أى فى ذى الصدق وذى الكذب وهو الصادق والكاذب وانما قدرنا ذلك لان الخبر ينقسم للصادق والكاذب لا للصدق والكذب لانهما من أوصافه

ثم اختلفوا فقال الأكثر منهم صدقه مطابقة حكمه للواقع وكذبه عام مطابقة حكمه له هذا هو المشهور وعليه التعويل

(قوله صدق الخبر مطابقتة للواقع) لم يذكر المصنف دليلا كما صنع في القولين بعده إيهاما لكثرة أدلته واشتبارها بحيث لا يحتاج لذكرها ولأنه بلغ من الظهور إلى حالة بحيث لا يحتاج إلى الدليل (قوله أي مطابقة حكمه) أشار الشارح بذلك إلى أن في كلام المصنف حذف مضاف والحامل له على ذلك أن الخبر عبارة عن اللفظ وهو لا يوصف بالمطابقة للخارج حقيقة والذي يوصف بها إنما هو النسبة الكلامية المفهومة منه وهي ثبوت المحكوم للمحكوم عليه وانتفاؤه عنه وهي المبرع عنها بالوقوع أو اللاقوع في كلامهم وهي المرادة بالحكم في كلام الشارح وليس المراد به الإيقاع والانتزاع (قوله للواقع) اللام الزائدة للتعوية لأن مادة المطابقة تنعدي بنفسها والمراد بالواقع النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في الخارج أي في الواقع ونفس الامر بقطع النظر عن الكلام وليس المراد بالواقع هنا نفس الامر وحاصل كلامه أن صدق الخبر مطابقة نسبه الكلامية النسبة الخارجية سواء طبقت الاعتقاد أيضا كما قال السني العالم حادث أو لم تطابق الاعتقاد كما قال ذلك الفيلسفي (قوله وهو الخارج الذي يكون الخ) أضاف الخارج إلى نسبة الكلام الخبري لأنه متحد معها بالذات إن كان هناك مطابقة وثقيلتها لم يكن مطابقة وأشار الشارح بهذا إلى أن الواقع هنا ليس بمعنى نفس الامر بل المراد به الخارج المذكور في قول المصنف سابقا إن كان لنسبته خارج أي نسبة خارجية وإنما حمل الواقع على الخارج بمعنى النسبة الخارجية لا على نفس الامر لأن المطابقة ليست بين حكم الخبر ونفس الامر (١٧٥) بل بين حكم الخبر وما في نفس الامر

وهو حال الطرفين في الواقع مع قطع النظر عن النسبة المفهومة من الكلام وهو النسبة الخارجية (قوله أي عدم مطابقتة) أي عدم مطابقة حكمه بمعنى النسبة المفهومة منه للواقع أي النسبة الخارجية وذلك كما في قول الفيلسفي العالم قديم فهو خبر كاذب وإن طابق حكمه اعتقاده وكذلك إذا قاله السني وإن خالف اعتقاده ثم أنه على هذا

فقيل (صدق الخبر مطابقتة) أي مطابقة حكمه (للاواقع) وهو الخارج الذي يكون لنسبة الكلام الخبري (وكذبه) أي كذب الخبر (عدمها) أي عدم مطابقتة للواقع يعني أن الشبهين اللذين أوقع بينهما نسبة في الخبر لا بد وأن يكون بينهما نسبة في الواقع أي مع قطع النظر

ولا كذب به وهو الوساطة ثم القائلون بالاحصاء اختلفوا في تفسير الصدق والكذب اللذين انحصر الكلام فيهما فقال الجمهور (صدق الخبر مطابقتة) نسبة (ه) الإيقاعية أو الانتزاعية (أ) للنسبة الكائنة بين الطرفين في (الواقع) وما في نفس الامر وذلك أنك إن قطعت النظر عما يفهم من اللفظ من النسبة الحكمية فإنك تجد بين الطرفين في الخارج وفي نفس الامر نسبة ثبوت أحدهما للآخر أو نسبة السلب فإن كانت تلك النسبة مطابقة لما فهم من اللفظ فمطابقة تلك النسبة الخارجية المفهومة من اللفظ صدق وهو معنى قوله الصدق مطابقة الخبر للواقع وعدم مطابقة تلك النسبة للواقع كذب واليه أشار بقوله (وكذبه) أي وكذب الخبر (عدمها) أي عدم مطابقة تلك النسبة للواقع وإنما قدرنا نسبة وهو ما وقع به جهله محكوم عليه في هذه القضية وأورد عليه أيضا ما ورد على الأول فيلزم أن يكون خبرا وليس كذلك ص (تنبيه صدق الخبر إلى آخره) ش اعترض الخطيبي عليه بأن التنبيه

التمريف لا يخرج خبر المشاك عن الصادق والكاذب لأن مدلوله أعني النسبة بمعنى الوقوع أو اللاقوع إن طبقت الواقع فهو صادق والافكاذب فهو لا يخرج عنهما على هذا التفسير بخلافه على التفسير الثاني (قوله يعني الخ) هذا زاد توضيح للكلام السابق وقرر شيخنا العدوي أنه إنما أتى بالناية لأن المتبادر من المصنف أن المطابقة معتبرة بين ذات الخبر ونفس الامر مع أنها إنما تعتبر أولا وبالذات بين حكم الخبر وما في نفس الامر لكن أنت خبر بأن هذه النناية لا يحتاج إليها بعد تقدير الشارح حكم وتفسيره الواقع بالخارج بمعنى النسبة الخارجية والمراد بالشبهين المحكوم عليه والمحكوم به كزيد والقيام (قوله وأن يكون) الواو زائدة أي لا بد من أن يكون ومعنى لا بد لا فرار وبداسم لا والجار المحذوف باطراد مع مجروره متعلق باسم لا خبرها محذوف (قوله في الواقع) أي في نفس الامر ولما كان هذا يخرج ما لا يثبت له في الواقع قال أي مع قطع النظر عما في الذهن فيذبح أن يكون هذا تفسيرا لقوله في الواقع تفسير مراد لا تقيده له ولما كان هذا أي قوله مع قطع النظر عما في الذهن قد يخرج نسب القضايا الذهنية المحضة التي لا يثبت لها إلا في الذهن لا في الخارج كقولنا اجتماع الضدين ثابت فإن هذه لا يتأتى قطع النظر فيها عن الذهن لأنه لا تحقق لها إلا في الذهن لا في الخارج قال وعماد يدل عليه الكلام إشارة إلى أن المراد بقطع النظر عما في الذهن قطع النظر عما يدل عليه الكلام لا مطلقا وحينئذ قد دخل الذهنيات المحضة فكأن الشارح قال أي مع قطع النظر عما في الذهن من حيث يدل عليه الكلام ولا شك أنه إذا قطع النظر عما في الذهن من تلك الحيثية كان صادقا بما إذا كانت النسبة في الذهن أو في الخارج كما في القضايا الخارجية وقرر شيخنا العدوي أن قوله أي مع قطع النظر يجوز أن يكون

في معنى المبالغة أى أن النسبة الخارجية لا بد منها حتى ولو قطع النظر عمافي الذهن أى هذا إذا لم يقطع النظر عمافي الذهن بل نظر إليه كما في القضايا الذهنية التي لا ثبوت لها خارجا بل ولو قطع النظر عمافي الذهن كما في القضايا الخارجية محوز بد قائم وعلى كل حال ليس قوله أى مع قطع النظر الخ قيد الوجود الخارجية وعلى هذا التقرير فقول به بعد ذلك وعماديل عليه الكلام عطف تفسير أى أن المراد بما في الذهن هو ما يدل عليه الكلام (قوله عمافي الذهن) أى النسبة الذهنية وقوله وعماديل عليه الكلام أى النسبة الكلامية وهما متحدان ذاتا مختلفان اعتبارا لانه ان اعتبر تقريرها في الذهن قبل النطق بها فهي ذهنية وان اعتبر فهمها من الكلام بعد النطق به فكلامية (قوله فمطابقة الخ) فيه إشارة الى أن المراد بالحكم في قوله مطابقة حكمه النسبة الكلامية وبالواقع في قول المنقح للواقع النسبة الخارجية وقد علم من هذا أن المنظور له في الصدق والكذب على هذا القول النسبة الكلامية والخارجية فقط بخلاف قول النظام الآتي فإنه ينظر للكلامية والذهنية وبخلاف الجاحظ فإنه ينظر فيهما للنسب الثلاث كما يأتي بيانه (قوله بأن تكون) أى مصورة بأن تكونا ثبوتيتين كما في زيد قائم وقد حصل القيام له في الواقع وقوله أو سلبيتين كما في قولك زيد ليس بقائم وكان لم يحصل له قيام في الواقع ثم ان هذا الكلام أعنى قوله بأن تكونا الخ يشير الى تفسير المطابقة وعدمها بالمطابقة هي الموافقة في الكيف وعدمها بالخلاف في الكيف وأنه ليس المراد بها الموافقة من سائر الوجوه وهذا بناء على أن المراد بالنسبة المفهومة من الكلام الإيقاع والانتزاع والتي في الخارج الوقوع وعدم الوقوع كما هو مذهب العلامة السيد وأما إذا قلنا (١٧٦) المراد بنسبة الكلام المفهومة منه الوقوع وعدمه كما أن الخارجية كذلك كما

عمافي الذهن وعماديل عليه الكلام فمطابقة تلك النسبة المفهومة من الكلام للنسبة التي في الخارج بأن تكونا ثبوتيتين أو سلبيتين صدق وعدمها بأن تكون احدهما ثبوتية والأخرى سلبية كذب (وقيل)
لان الخبر لا مطابقة فيه باعتبار كونه لفظا ولا باعتبار مفردانه وإنما تحقق فيه المطابقة أو عدمها باعتبار النسبة التضمنة له وقد تقدم هذا المعنى في الفرق بين الخبر والانشاء (وقيل)
في الاصطلاح ما اشتمل على حكم يكفي في اثباته تجر يد السند والسند اليه من اللواحق أو النظر فيما سبقه من الكلام وهنالك يسبقه شيء يكون النظر فيه كافي في اثبات الاحكام التي ذكرها وليس جميع ما ذكر يكفي في اثباته تجر يد السندين فيحتمل أن يشير بالتنبيه الى معناه اللغوي (قلت) وقوله ان التنبيه

هو مختار الشارح فالمطابقة هي الموافقة بينهما من حيث ذاتهما من سائر الوجوه ويكتفي في التغير بين المطابق بالمعنى والمطابق بالفتح اختلافهما بالاعتبار فارتباط أحد الشئيين بالأخر من حيث فهمه من الكلام ودلالة الكلام عليه غير نفسه

من حيث حصوله في الخارج يقطع النظر عن فهمه من الكلام فلا يقال ان في مطابقة احدي النسبتين للآخرى مطابقة الشيء لنفسه (قوله بأن تكون احدهما ثبوتية الخ) أى كما اذا قيل زيد قائم ولم يحصل له قيام في الواقع أو قلت زيد ليس بقائم وقد حصل له القيام في الواقع فلكذب صورته ان كما أن للصدق صورتين بقي شيء آخر وهو أن تعريف الصدق بما ذكر معترض بلزوم الدور وذلك لانه قد أخذ الخبر في تعريف الصدق فيكون صدق الخبر موقوفا على تصور الخبر وقد عرفوا الخبر بأنه ما احتمل الصدق والكذب لذاته فقد أخذ في تعريف الخبر فيكون تصور الخبر موقوفا على تصورهما وهذا دور وأجيب بأن الصدق والكذب المأخوذ في تعريف الخبر صفتا المتكلم وهما الاعلام بالشيء على ما هو عليه أو على خلافه والصدق والكذب المأخوذ في تعريفهما الخبر صفتا الخبر على أنه ليس بلزوم بناء التعريف بعضها على بعض فالذي يعرف الصدق بما ذكر لا يعرف الخبر بما احتمل الصدق والكذب بل بما يتوقف مدلوله على النطق به أو بما حصل مدلوله في الخارج بدونه وكان كناية عنه وأورد على التعريف أيضا المبالغات كجئت اليوم ألف مرة فإنه يصدق عليه حد الكذب دون حد الصدق وليس بكذب حد الصدق غير جامع وحد الكذب غير مانع وأجيب بأن المبالغ إن قصد ظاهر الكلام فهو كذب وان قصد معنى مجازيا كالكثر في المثال فهو صدق لمطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد للواقع فالمراد بمطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد بالوضعي (قوله وقيل) قائله النظام وهو من المعتزلة وقد أشار الصنف الى كمال سخافة هذا الذهب بخذف قائله وتحقيره بمجهوليته مع العلم بأنه النظام والى رجحان مذهب الجاحظ عليه بذكر قائله ووجه كمال سخافته ما يلزم عليه من تصديق اليهودي اذا قال الاسلام باطل وتكذيبه اذا قال الاسلام حق وجماع السامعين ينادى على ذلك بالبطلان والفسادو بطلان اللازم يقتضى بطلان اللازم وانما قدم الصنف هذا المذهب على مذهب الجاحظ لكمال اتصاله بالمذهب الأول حيث اتفق على انحصار الخبر في الصادق والكاذب

في الاصطلاح

من حيث حصوله في الخارج يقطع النظر

صدفه مطابقة حكمه لاعتقاد المخبر صوابا كان أو خطأ وكذبه عدم مطابقة حكمه واحتج له بوجهين أحدهما أن من اعتقد أمرا فأخبر به ثم ظهر خبره بخلاف الواقع يقال ما كذب ولو كذب الخبير ولو كان خطأ كذب كاروى عن عائشة رضی الله عنها قالت فيمن شأنه كذب ما كذب ولكنه وهم ورد بأن المنفى تعد الكذب لا الكذب بدليل

(قوله مطابقتة) أى مطابقة حكمه وقوله لاعتقاد الخبير لعل المراد للمنى اعتقاد الخبير أو لاعتقاده باعتبار ما فيه أو لمعتقد الخبير وحاصله أن الصدق عنده مطابقة النسبة الكلامية للنسبة المعتقدة للخبر وهى التى فى ذهنه (قوله ولو كان ذلك الاعتقاد خطأ) الولول للطف على محدوف أى سواء كان ذلك الاعتقاد غير خطأ بل ولو كان خطأ أو أن للعبارة أى هذا إذا كان الاعتقاد صوابا بل ولو كان خطأ لما قبل اللبالة أولى بالحكم وذلك لكون كل من النسبة الكلامية والاعتقاد صوابا كما فى قولك السماء فوقنا حال كونك معتقدا ذلك وما بعد اللبالة كقولك السماء تحتنا معتقدا ذلك فان النسبة الكلامية وافقت الاعتقاد والاعتقاد خطأ (قوله غير مطابق) تفسير لفعله خطأ فكان المناسب التعمير بأى التفسيرية (قوله أى عدم مطابقتة) أى عدم مطابقة نسبه المفهومة منه (قوله ولو كان خطأ) أى هذا إذا كان الاعتقاد غير خطأ بل ولو كان خطأ وأخذ الشارح ذلك من رجوع الضمير فى قول المصنف عدما للمطابقة المفيدة بالمبالغة فهو غير زائد على المصنف (قوله معتقدا ذلك) أى ما ذكر من التحتية (١٧٧) (قوله غير معتقدا ذلك) أى ما ذكر من الفوقية والاولى أن يقول معتقدا

خلاف ذلك لان ما قاله صادق بصورتين ما اذا اعتقد عدم ذلك وما اذا لم يوجد منه اعتقاد أصلا وهو الشاك فيكون خبر الشاك داخلا فى الكذب فلا يتأتى له الاشكال الآتى له بعد ذلك ولو قال مثل ما قلنا لكان قاصرا على الضورة الأولى وتكون الضورة الثانية واسطة فيتأتى حينئذ الاشكال وقد يقال إنما عبر بقوله غير معتقد ذلك لانه المطابق للتعريف بعدم مطابقة الاعتقاد الصادق بالصورتين كذا

صدق الخبر (مطابقتة لاعتقاد الخبير ولو) كان ذلك الاعتقاد (خطأ) غير مطابق للواقع (و) كذب الخبير (عدمها) أى عدم مطابقتة لاعتقاد الخبير ولو كان خطأ فقول القائل السماء تحتنا معتقدا ذلك صادق وقوله السماء فوقنا غير معتقد ذلك كذب والمراد بالاعتقاد الحكم الذهني الجازم أو الراجح فيعلم العلم والظن وهذا يشكل بخبر الشاك ادم الاعتقاد فيه فيلزم الوسطة ولا يتحقق الانحصار اللهم الا أن يقال انه كاذب لانه اذا اتقى الاعتقاد

صدق الخبر هو (مطابقتة) أى مطابقة نسبه المدلول له (لاعتقاد الخبير) أى النسبة المعتقدة للمخبر (واو) كان ذلك الاعتقاد (خطأ) وجهلام يطابق الواقع (وكذبه) أى وكذب الخبير (عدمها) أى عدم مطابقتة للنسبة المعتقدة سواء كانت تلك النسبة كذلك فى نفس الامر أو لا فإذا أخبر الانسان بما يبادر كل أحد الى تكذيبه فيه للعلم بخلاف ضرورة وفرضنا اعتقاد مطابقتة كان خبره صدقا كقوله السماء تحتنا معتقدا لظاهره وإذا أخبر بما ظاهره صدق حتى عند الصبيان والبله معتقدا خلاف ظاهره فغيره كذب كقوله السماء فوقنا ولا ينحصر الاعتقاد فى هذا الباب فى الجزم بل يشمل الظن وهذا التفسير للصدق والكذب يقتضى وجود الوسطة وهو خبر الشاك اذا اعتقده حتى يطابقه حكم الخبر أو لا يطابقه والقائل به ممن يقول بالانحصار ولكن انما يرد عليه ان كان يسمى كلام الشاك خبرا باعتبار أن له نسبة مفهومة كسائر الاخبار وأما ان كان لا يسميه خبرا باعتبار أن له نسبة له فى الاعتقاد لم يلزم ثبوت الوسطة وقد يجاب

الاصطلاح ذلك ان أراد به اصطلاح أهل المعاني فمنوع وان أراد غيرهم فلا علينا اذ لم نسلكهم الذى

(٢٣ - شروح التلخيص - أول) قال عبد الحكيم وقال الفيني قوله غير معتقد ذلك محمول على اعتقاد خلافه لان موضوع للسألة أن التلكم عنده اعتقاد إما بالنسبة للخبر أو بخلافها وأما اذا اتقى الاعتقاد كما فى الشاك فلا خبر أصلا أو هو كذب على ماسياتى (قوله والمراد الخ) لما كان الاعتقاد يطلق عند الاصليين معنى الادراك الجازم لالدليل فيخرج اليقين أعنى العلم وهو الادراك الجازم لدليل والظن وهو الادراك غير الجازم بين أن المراد به هنا ما يشمل الادراكين لآما يقابلهما (قوله الحكم الذهني الخ) أى النسبة المعتقدة اعتقادا جازما أو راجحا وقوله فيعلم العلم والظن نشر على ترتيب اللفظ (قوله وهذا) أى تفسير الصدق والكذب الذى حكاها المصنف عن النظام بقوله وقيل الخ (قوله لعدم الاعتقاد فيه) هذا بيان لوجه الاشكال وحاصله أن الشاك فى قيام زيد وعدم قيامه اذا قال قام زيد لا يصدق على خبره هذا أنه صادق لعدم صدق تعريف الصدق عليه ولا كاذب لعدم صدق تعريف الكذب عليه وذلك لانه لا اعتقاد له حتى يطابقه حكم الخبر أو لا يطابقه فيلزم على هذا التفسير ثبوت الوسطة بين الصدق والكذب مع أن النظام المفسر بهذا التفسير لا يقول بالوسطة بينهما بل يقول بحصر الخبر فى الصادق والكاذب (قوله اللهم الا أن يقال الخ) قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما فى ثبوته ضعف وكأنه يستعان فى اثباته بالله تعالى ووجه الضعف ههنا أنه خلاف التبادر وأنه موهم لجرى ان الكذب فى الانشاآت وهو مخالف للاجماع كذا فى الفئري وقال عبد الحكيم وجه الضعف أن التبادر من تعميم الاعتقاد بقولك ولو خطأ وجود الاعتقاد (قوله انه) خبر الشاك كاذب (قوله لانه اذا اتقى الاعتقاد) أى فى خبر الشاك

تكذيب الكافر كاليهودى اذا قال الاسلام باطل ونصديقه اذا قال الاسلام حق فقولها ما كذب متأول بما كذب عمدا الثانى قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون

(قوله صدق عدم مطابقتة الاعتقاد) أى لان السالبة تصدق مع نفي الموضوع فعدم قيام زيد يصدق مع عدم زيد فقول المصنف والكذب عدم مطابقتة الاعتقاد فى معنى قولك ليس الاعتقاد مطابقا للحكم الخبر وهو سالبه صادق بأن يكون اعتقاد ولا يكون حكم الكلام مطابقا له وبأن لا يكون اعتقاد أصلا حينئذ تعرف الكذب شامل لخبر الشاك (قوله والكلام الخ) أشار بهذا الى أن هذا الاشكال مبنى على أن كلام الشاك يقال له خبر باعتبار أن له نسبة مفهومة كسائر الأخبار مطابقة لما فى الواقع أو غير مطابقة له ولا يشترط أن تكون نسبة كائنة فى ذهن المتكلم ولا نه ادال على حكم وهو ادراك وقوع النسبة أو لا وقوعها وان لم يكن ذلك الحكم قائما بالمسك فى الواقع وغاية ما فيه تخلف المدلول عن الدليل وتختلفه جازر فى الدلالة الوضعية كما فى الخبر الكاذب بخلاف الدلالة العقلية فلا يجوز فيها تخلف المدلول عن الدليل كما فى التغيير الدال على حدوث العالم وهذا القول هو التحقيق لانه اذا كان كلام المتكلم للكذب يقال له خبر بالاعتبار المذكور فأولى الشاك (١٧٨) وقيل انه لا يقال له خبر باعتبار أنه لانسبة له فى الاعتقاد وحينئذ

فهو خارج من المقسم وهو الخبر فلا يرد الاشكال أصلا (قوله ثمة) يوقف عليه بالهاء (قوله بدليل الخ) متعلق بمحذوف أى وتمسك فى اثبات مذهب اليه من تفسير الصدق والكذب بدليل قوله تعالى أى بدليل هو قوله تعالى فلاضافة للبيان لان القول الذى كور نفس الدليل واعتراض بأن هذا تفسير وتبريف وقد تقرر فى موضعه أن الحدود لا يتوجه عليها منع ولا تقام عليها البراهين لان مرجع المنع لطلب الدليل واقامة الدليل بمنفعة اذا التعاريف

صدق عدم مطابقتة الاعتقاد والكلام فى أن الشكوك خبرا وليس بخبر مذكور فى الشرح فليطالع ثمة (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون

عنه بأن الشاك لما كان لامعتدله صدق على خبره أنه لم يطابق معتقده إذ لا معتدله يطابق فنفي الاعتقاد يستلزم عدم مطابقة النسبة للمعتد لأن المطابقة للمعتد فرع وجود اعتقاده فاذا نفي الاعتقاد انتفت مطابقتة وهذا الجواب محل وتقدير عقلى لا مفهوم من الاستعمال عرفا وفى تسمية كلام الشاك خبرا احتمالا ن تقدم توجههما وأظهرهما لغة وعرفا التسمية لانه اذا كان كلام معتد الباطل يسمى خبرا فأحرى كلام الشاك والقائل بأن صدق الخبر مطابقتة للاعتقاد وكذبه عدمها وهما النظام من المعتزلة انما قال ذلك (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون فقد كذبهم الله تعالى فى قولهم انك لرسول الله وهو خبر مطابق للواقع ومفهومه حق فالتكذيب لعدم مطابقتة لاعتقادهم الفاسد فدل على أن كذب الخبر عدم مطابقتة للاعتقاد فاذا كان الخبر قد جعل كذبا لادم مطابقتة للاعتقاد مع مطابقتة للواقع فأحرى اذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معالانه بالكذب أجدر واذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق مقابله لادم الواسطة بالاتفاق من الخصم فيكون الصدق هو تلك المطابقة فلا يرد أن يقال بعدم اصطلاح على ذلك كما قال الامام نجر الدين هو ان سينافى الاشارات ولعل الخطيبي انما أخذ هذا من كلامه * وقوله صدق الخبر مطابقتة للواقع أى فى الخارج وكذبه عدمها أى عدم مطابقتة للواقع فى الخارج فلم بذلك أن الخبر ينحصر فى الصادق والكاذب ولا واسطة بينهما وهذا مذهب الجمهور وفى المسئلة

أقوال

من قبيل التصورات والمعرف مصور بمنزلة النقاش ينشئ لك فى ذهنك صورة مفهوم وليس بين الحد والحدود حكم يمنع أو يستدل عليه وبالجملة فامتناع اقامة الدليل على الحدود مما الاشبهة فيه على ماهو مقرر فكيف يتمسك هنا على اثبات هذا التعريف بدليل وأجيب بأن محل امتناع اقامة الدليل على التعريف اذا لم يكن ما له للتصديق بأن حاولوا به افادة تصور وذلك فيما اذا كان التعريف غير لفظى فان كان التعريف ما له الى التصديق بأن كان المقصود منه افادة أن هذا المعنى مدلول لتلك اللفظة أو اصطلاحا وذلك فيما اذا كان التعريف لفظيا كما هنا فلا يمنع فى اقامة الدليل عليه ظرا لما يؤول اليه من التصديق الحاصل من حمل التعريف على المرف اذا كانه قيل الصدق موضوع لمطابقة الخبر للاعتقاد كذا ذكر أرباب الحواشى وقال عبد الحكيم ان الدليل الذى تمسك به النظام على الحكم الذى يتضمنه التعريف وهو أنه صحيح (قوله والله يعلم انك لرسوله) الظاهر أن هذا ليس من كلامهم بل من كلام المولى قدم إيجتراسا إذ لو قيل قالوا نشهد انك لرسول الله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون لتوهم أن قولهم هذا كذب غير مطابق للواقع فوسط بينهما قوله والله يعلم انك لرسوله ليحبط ذلك الابهام (قوله والله يشهد ان المنافقين) أى يعلم ذلك وعبر عن العلم بالشهادة مشاكلة

كذبهم في قولهم انك لرسول الله وان كان مطابقا للواقع لانهم لم يعتقدوه وأجيب عنه بوجوه أحدها أن المعنى نشهد شهادة واطأت
فيها قلوبنا ألسنتنا كما يترجم عنه ان واللام وكون الجملة اسمية في قولهم انك لرسول الله فالتكذيب في قولهم نشهدوا دعائمهم فيه المواطأة
لا في قولهم انك لرسول الله

(قوله فانه تعالى الخ) هذا توجيه ليكون الآية دليلا وحاصلا أن المولى وصف المنافقين بأنهم كاذبون في قولهم انك لرسول الله مع أن
نسبة ذلك الكلام هو ثبوت الرسالة مطابقة للواقع لكنها لم تطابق ما في اعتقادهم من كونه غير رسول الله فدل على أن كذب الخبر عدم
مطابقته للاعتقاد وإذا كان الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقته للاعتقاد مع مطابقته للواقع فأحرى إذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معا لانه
بالكذب أجدر وإذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق المقابل له لعدم الوساطة - وهذا الخصم هو تلك المطابقة
فلا يراد أن يقال بعد تسليم أن الكذب ما ذكر لا يلزم منه أن الصدق مطابقة الاعتقاد بل ولا أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد
لاحتمال أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو (١٧٩) الوجود في الدليل (قوله ورد هذا الاستدلال)

حاصله جوبان أحدهما
بالمع وله سندان والثاني
بالتساميم * وتقرير الاول
لا نسلم أن الكذب في
المشهود به لم لا يجوز أن
يكون التكذيب راجعا
لشهادة باعتبار ما تضمنته
من الكلام الخبرى وهو
أن شهادتنا هذه صادرة من
صميم القلب أو راجعا
لتسمية خبرهم شهادة لان
الشهادة إنما تكون على
وفق الاعتقاد وكلامهم
هذا ليس على وفق
اعتقادهم فلا يسمى شهادة
ومن المعلوم أن الدليل اذا
طرقه الاحتمال سقط به

الاستدلال * وتقرير
الثاني سلمنا أن التكذيب
راجع للمشهود به كما قلت
لكن التكذيب راجع له

فانه تعالى جعلهم كاذبين في قولهم انك لرسول الله لعدم مطابقته لاعتقادهم وان كان مطابقا للواقع
(ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى لكاذبون في الشهادة) وفي ادعائهم المواطأة فالتكذيب راجع الى
الشهادة باعتبار تضمنها خبرا كاذبا غير مطابق للواقع وهو أن هذه الشهادة

تسليم أن الكذب ما ذكر لا يلزم منه أن الصدق مطابقة الاعتقاد بل ولا أن الكذب مجرد عدم مطابقة
الاعتقاد لاحتمال أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو الموجود في الدليل وهذا
الاستدلال ليس من باب اقامة الدليل على التصور الذى هو انتقاش معنى التعريف في القلب لان هذا
لا يقام عليه الدليل بل هو من باب أن هذا المعنى يسمى في اللغة ألعرف بيكنا وهو من التصديق لامن
التصور (ورد) الاستدلال المذكور بالمتع وهو أن لا نسلم أن التكذيب راجع لقولهم انك لرسول الله
بل الى خبر استلزامته الشهادة ولو كانت انشاء وذلك (ب) تأويل (أن المعنى لكاذبون في الشهادة) باعتبار
ذلك الخبر المتضمن للشهادة ووجه التضمن أن الشهادة هي اظهار الاذنى الدال على علم الشاهد بضمون
المشهود به علما كالشهود بالعين فاذا قال القائل أشهدان زيدا صالح فقد أظهر بهذه الشهادة اللفظية
أنه عالم بصالح زيدا علما كالشهود ويؤكد ذلك انيانه بالجملة التي أظهر العلم بضمونها وكدة بان واللام
ومن لازم مظهر الشهادة بالوجه المذكور عرفا أنها حاصلة عن صميم اعتقاد ذلك المشهود به وواطأ ما في
القلب ما في اللفظ لان ذلك هو الغرض المتبادر للسامع من ذلك الاظهار ولما كان من لازم الشهادة هذا
المعنى وهو أن صدورهما من صميم الاعتقاد وهذا المعنى يصح الاخبار به فربما نزل صحة الاخبار به منزلة
وقوع ذلك الاخبار فيعود

أقوال أحدها أنه لا واسطة بينهما أيضا ولكن صدق الخبر مطابقته للخارج مع اعتقاد الخبر ذلك فان لم
تسكن فكاذب فدخل في الكذب ما كان غير مطابق والتكلم يعتقد عدم المطابقة أو غير مطابق وهو
يعتقد المطابقة أو غير مطابق وهو لا يعتقد شيئا أو مطابقا وهو يعتقد عدم المطابقة أو مطابقا وهو

باعتبار الواقع في زعمهم لا باعتبار الواقع في نفسه وإذا كان راجعا باعتبار الواقع في زعمهم صدق أن الكذب عدم مطابقة حكم الخبر
لواقع وهو المطلوب لان المراد بقولنا الكذب عدم مطابقة حكم الخبر للواقع أعم من أن يكون ذلك الواقع باعتبار الزعم أو باعتباره في
نفسه (قوله وفي ادعائهم المواطأة) عطف على في الشهادة من عطف اللازم على اللزوم وذلك لان الشهادة هي الاخبار بالشيء عند مواطأة
القلب للسان أى موافقته فالشهادة مستلزما للمواطأة فاذا كذبوا في الشهادة كانوا كاذبين في دعوى المواطأة وإنما ذكر الشارح ذلك
اللازم لبيان أن ذلك اللازم هو مرجع التكذيب (قوله راجع الى الشهادة) أى المذكورة في قوله نشهدوا إنما لم نجعله راجعا للخبر الذى
تضمنه قولهم انك لرسول الله فانه يتضمن بواسطة التأكيد أنه من صميم القلب لانه معمول نشهد في حكم المفرد فلم يحسن عده خبرا
قاله سم (قوله باعتبار تضمنها الخ) لما ورد عليه أن الشهادة انشاء فلا توصف بالكذب لان الصدق والكذب من أوصاف الخبر أجب
بقوله باعتبار تضمنها الخ أى انه راجع اليها باعتبار نفسها بل باعتبار ما تضمنته وهو ألسنتنا وافتق قلوبنا أو شهادتنا هذه صادرة من
صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب لانها لم تكن من صميم القلب أو دعواكم أن ألسنتكم وافقت

٥ وثانيها أن التكذيب في تسميتهم اخبارهم شهادة لان الاخبار اذا جلا عن المواطأة لم يكن شهادة في الحقيقة

قوبكم كذب لانه لا موافقة (قوله من صميم القلب) صميم الشيء خالصه واضافة صميم للقلب من اضافة الصفة للموصوف أي هذه الشهادة صادرة من قلبنا الخالص وقوله وخلص الاعتقاد كذلك من اضافة الصفة للموصوف وهو تفسير مراد لما قبله (قوله بشهادة ان واللام الخ) أي وانما كانت شهادتهم هذه من صميم القلب بشهادة ان واللام والجملة الاسمية المفيدة لتأكيد ومعلوم أن تأكيد الشيء يدل على اعتقاده ان قلت ان هذه التأكيدات انما هي في المشهود به وهو أن رسول الله في لفظ الشهادة الذي هو قوله تشهد حتى يقال تأكيد الشهادة يفيد أنها من صميم القلب وأجيب بأن الشهادة والمشهود به كالشيء الواحد فالتأكيد في أحدهما يؤكد في الآخر اذ الشهادة لا تتراد لذاتها بل انما تتراد للمشهود به فعني التأكيد في الآية المشهود به أمر متيقن وهذا يستلزم كون الشهادة عن اعتقاد وتحقيق أو يقال ان هذه التأكيدات بالنظر للازم انما تتراد وهو علمهم بأن رسول الله ماسياً في أن الخبر يجوز توكيده بالنظر للازم الفائدة اذا كان مخاطب عالماً بالحكم ومنكر على الخبر علمه به واذا كان الخبر مؤكداً بالنظر لما ذكر رجوع قولهم تشهد انك لرسول الله الى قولنا علمنا بانك رسول الله ثابتة حقيقة فتكون الشهادة بذلك من صميم القلب فتأمل (قوله وفي تسميتها الخ) حاصله أنا لانسلم أن التكذيب راجع للمشهود به لم لا يجوز (١٨٥) أن يكون راجعاً لتسمية ذلك الخبر الحالى عن موافقة الاعتقاد

من صميم القلب وخلص الاعتقاد بشهادة ان واللام والجملة الاسمية (أو) المعنى لكاذبون (في تسميتها) أي في تسمية هذا الاخبار شهادة لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد فقوله تسميتها مصدر مضاف الى المفعول الثاني

التكذيب له ولهذا يقال الشهادة تتضمن الاخبار وعليه يكون المعنى في الآية الكريمة لكاذبون في الشهادة باعتبار استلزام حال الناطق بها عرفاً انها عن خلوص الاعتقاد وصميم القلب فالكذب فيه هو هذا المعنى لافي قولهم انك لرسول الله وانما كذبوا فيه لانه منافقون يقولون بأفواههم ويظهرون من حالمهم ما ليس في قلوبهم (أو) بتأويل أن المعنى لكاذبون (في تسميتها) أي تسمية هذا الاظهار لهذا الاخبار شهادة وانما أزموا تسمية هذا الاظهار شهادة لان من وقع منه معنى لزم صحة الاخبار عنه بأنه يسمى باسمه فيصح ان كان ذلك المعنى على غير ظاهره أو نزل منزلة ما هو على غير ظاهره أن يكذب الواقع منه ذلك المعنى في تلك التسمية اللازمة ويحتمل أن يكون المعنى لكاذبون في تسمية متعلق تشهد وهو الخبر المشهود بضمونه شهادة أي مشهوداً به لان من شهد بأن أظهر اللفظ الدال على أن المشهود به محقق فقد لزم من ذلك صحة الاخبار عن ذلك المشهود به أنه يسمى شهادة لانه قام به معنى كونه مشهوداً به فيصح

لا يعتقد لشك أو غيره وهذا القول هو الذي أراد ابن الحاجب بقوله وقيل ان كان معتقداً فصدق والا فكذب على ما فهم الشراح كما هو ان كان ظاهر عبارته فيه لا يقتضى اشتراط اللطافة * الثاني أن الصدق مطابقة الخبر لا اعتقاد الخبر ولو كان خطأ أي ولو كان غير مطابق لما في الخارج وكذبه عدماً

شهادة وفيه أن التسمية وضع الاسم وهو لا يوصف بصدق ولا كذب لان تسمية شيء بشيء ليست من باب الاخبار وحينئذ فيكون مثل هذا غلطاً في اطلاق اللفظ لا كذباً وأجيب بأن تسميتهم ذلك الخبر شهادة تتضمن دعوى قائلة خبرنا هذا يسمى شهادة والتكذيب راجع الى التسمية باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم أن خبرهم هذا يسمى شهادة فكأنهم قالوا خبرنا هذا يسمى شهادة فقليل لهم

ولو

كذبتهم ليس خبركم هذا يسمى شهادة لان الشهادة انما تكون

على وفق الاعتقاد فظهر لك ما قررناه الفرق بين الوجه الاول والثاني وذلك لان التكذيب في الوجه الاول راجع للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبرى وهو أن شهادتنا هذه من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب فانها لم تكن من صميم القلب والتكذيب في الوجه الثاني راجع لتسمية خبرهم شهادة باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم أن اخبارهم هذا مما يطلق عليه شهادة فكأنه قيل لهم كذبتم في تلك الدعوى ليس خبركم هذا مما يطلق عليه شهادة لان شرط ما يطلق عليه الشهادة أن يكون موافقاً للاعتقاد وهذا ليس كذلك (قوله أي في تسمية هذا الاخبار) أي الحالى عن موافقة الاعتقاد شهادة قال سم فان قلت كونه اخباراً ينافي كونه شهادة لان الشهادة انشاء على التحقيق عندهم قلت لا منافاة لان الاخبار أيضاً انشاء فالمنافي للشهادة انما هو الخبر لا الاخبار (قوله لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد) اعترض بأن اشتراط الموافقة للاعتقاد في مطلق الشهادة ممنوع بدليل قولهم شهادة الزور وأجيب بأن اطلاق الشهادة على الزور مجاز اذ حقيقة الشهادة أن تكون عن علم بالمشهود به واعتراف به ولك أن تقول هذا الاعتراض غير وارد لان الكلام على سبيل المنع وحاصله لانسلم أن التكذيب راجع لقولهم انك لرسول الله لم لا يجوز أن يكون راجعاً الى تسمية هذا الاخبار شهادة وتكون الشهادة معتبراً فيها موافقة الاعتقاد والمانع يكفيه الاحتمال

• وثالثها أن للمنى لكاذبون في قولهم انك لرسول الله عند انفسهم لاعتقادهم أنه خبر على خلاف ما عليه حال الخبر عنه

ولنع لا يمنع (قوله والأول محذوف) أي مع الفاعل أيضا والأصل أوفى تسميتهم هذا الاخبار شهادة (قوله أولمى انهم لكاذبون في للشهود به الخ) حاصله أنا نسلم أن التكذيب راجع للشهود به لكن لانسلم أن كذب هذا الخبر لعدم مطابقة الاعتقاد كما ذكرتم لم لا يجوز أن يكون كذبه لعدم مطابقتها للواقع بحسب اعتقادهم وإن كان مطابقا للواقع في نفس الأمر وتوضيح ذلك أن قولهم انك لرسول الله نسبتبه الكلامية ثبوت الرسالة له عليه السلام وهم يزعمون أن الواقع أنه ليس برسول فهذا الخبر لم يطابق الواقع بحسب زعمهم وإن طابق الواقع في نفسه فالنظام يقول ان هذا الخبر وهو قولهم انك لرسول الله كذب لأنه لم يطابق الاعتقاد فيقال له هذا الخبر وان لم يطابق الاعتقاد لم يطابق الواقع في زعمهم واعتقادهم فلانسلم أن كذبه لعدم مطابقتها الاعتقاد كما ذكرتم لا يجوز أن يكون لعدم مطابقتها للواقع في زعمهم واعتقادهم وحينئذ فمضى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون أي يعلم أن خبرهم غير مطابق للواقع بحسب ما عندهم فليس الكذب الا باعتبار عدم المطابقة للواقع (قوله لكن لافي الواقع) أي لكن (١٨١) كذبهم ليس لخالفته للواقع يعني في نفس الأمر

والأول محذوف (أو) المنى انهم لكاذبون (في للشهود به) أعنى قولهم انك لرسول الله لكن لافي الواقع بل (في زعمهم) الفاسد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كاذبا باعتقادهم وان كان صادقا في نفس الأمر فكأنه قيل انهم يزعمون أنهم كاذبون في هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع فليتأمل لثلاثتهم أن هذا اعتراف بكون الصدق والكذب

تسميته شهادة بمعنى أنه مشهود به فكذبوا باعتبار هذه التسمية اللازمة لكن التكذيب في ادعاء وجود معنى الشهادة الحقيقية وسرها الباطني وهو التأويل الأول يستلزم التكذيب في وجود التسمية الحقيقية المدعاة باقتضاء الحال لها فالتأويل الأول يعني عن هذا على أنا لانسلم أن التسمية تتوقف على كون الشهادة مطابقة فتصح مع غير المطابقة فلا يصح التكذيب في التسمية وحمله على التكذيب في التسمية الحقيقية كما تقدم تأويل في ضمن تأويل وذلك بما يضاف ذلك التأويل وقيل المنى لكاذبون في قولهم نشهد لانه اخبار عن الحال وهو ضعيف لان الشهادة على الصحيح انشاء (أو) نسلم أن التكذيب عائد للشهود به ولا يدل على الدعي وذلك بتأويل ان المنى لكاذبون (في المشهود به) وهو قولهم انك لرسول الله لكن لا بمعنى أنهم كاذبون فيه لعدم مطابقتها لاعتقادهم بل بمعنى لكاذبون فيه باعتبار الواقع لكن لا باعتبار الواقع في نفسه وحقيقته لانه باعتبار نفسه وحقيقته صدق بل باعتبار الواقع (في زعمهم) الفاسد ووجههم الكاسد بمعنى أنهم صبروا بزعمهم واعتقادهم هذا الكلام الصدق كذبا في الواقع ولو كان بغير اعتبار زعمهم صدقا في الواقع فكأنه قيل انهم يزعمون انهم يكذبون في هذا الكلام الصدق أي

ولو صوابا وهذه العبارة ظاهرة في أنه لا واسطة بينهما أيضا لانه يدخل في قوله عدما الخبر الذي لا اعتقاد معه أو ممة اعتقاد عدم وكلام المصنف في الايضاح أظهر في عدم واسطة على هذا القول وعلى هذا خبر الشاك كذب ولم أر من صرح بهذا القول غير المصنف وهو ظاهر عبارة ابن الحاجب غير أن الشراح حملوه على غيرها كما سبق في الثالث وهو الذي نسبه المصنف للجاحظ

(قوله بل في زعمهم) أي بن كذبه لخالفته للواقع بحسب زعمهم أي اعتقادهم (قوله واعتقادهم الباطل) عطف تفسيرا (قوله لانهم يعتقدون أنه) أي ذلك الخبر وهو انك لرسول الله غير مطابق للواقع لان الواقع بالنظر لاعتقادهم أنه غير رسول الله لانهم أي المنافقين من مشركي العرب والذي يعرف نبوته أهل الكتاب كما يدل عليه القرآن (قوله فيكون كاذبا باعتبارهم) أي فيكون ذلك الخبر كاذبا بالنظر لاعتقادهم أنه في الواقع غير رسول الله لعدم المطابقة لذلك الواقع (قوله وان كان صادقا الخ) الوال للحال أي والحال أن ذلك الخبر صادق لمطابقتها للواقع في

نفس الأمر في ذاته لان الواقع في نفس الأمر في ذاته أنه رسول (قوله فكأنه قيل الخ) أي فكأن الله قال انهم يزعمون أي يعتقدون أنهم كاذبون في هذا الخبر لكونه لم يطابق الواقع في اعتقادهم مع أنه خبر صادق لكونه مطابقا للواقع في نفس الأمر (قوله وحينئذ) أي وحينئذ كان المشهود به كاذبا لعدم مطابقتها للواقع في زعمهم (قوله لا يكون الكذب) أي الذي كور في هذه الآية (قوله الا بمعنى عدم المطابقة للواقع) أي بحسب زعمهم واعتقادهم (قوله لثلاثتهم أن هذا) أي قول المصنف في زعمهم اعتراف الخ وهذا علة لتأمل أي تأمل كلام المصنف واعرف حقيقة هذا الرد الثالث خوفا من أن تتوهم أن هذا الثالث تأييد لصاحب ذلك القول الرد ودعليه فتعرض على المصنف بأن القصد الرد عليه لتأنيده ومنشأ ذلك التوهم قول المصنف أولمى لكاذبون في المشهود به في زعمهم فأنه يومهم أن الكذب لعدم المطابقة لزعمهم واعتقادهم وحاصل الجواب أن المراد أن الكذب لعدم المطابقة للواقع لكن بحسب زعمهم واعتقادهم فذلك الخبر غير مطابق لاعتقادهم وغير مطابق للواقع بحسب اعتقادهم فكذبه انما هو لخالفته للواقع في اعتقادهم لخالفته لاعتقادهم كما يقوله النظام وفرق

* وأنكر الجاحظ انحصار الخبر في القسمين وزعم أنه ثلاثة أقسام صادق وكاذب وغير صادق ولا كاذب لان الحكم إما مطابق للواقع مع اعتقاد الخبر له أو عدمه وإما غير مطابق مع الاعتقاد أو عدمه فالأول أي المطابق مع الاعتقاد هو الصادق

بين مخالفة الاعتقاد ومخالفة الواقع بحسب الاعتقاد وحينئذ في كلام المصنف رد عليه لا تأييد له (قوله راجع إلى الاعتقاد) أي فيكون كلام المصنف هنا مؤيداً لكلام النظام مع أنه بصدور رد عليه (قوله الجاحظ) هذا لقبه واسمه عمرو بن بحر الأصميهاني وكنيته أبو عثمان وأما لقب الجاحظ لان عينيه كانتا حاطين أي بارزتين وهو أحد شيوخ المعتزلة وتلميذ النظام وله التصانيف في كل فن وكان قبيح الشكل جدا فلذا لما أحضره المتوكل ليعلم أولاده استبشع منظره فأمره بعشرة آلاف درهم وصرفه وقال بعضهم فيه

لو يمسح الخنزير مسخا ثانيا * ما كان الا دون مسخ الجاحظ رجل ينوب عن الجحيم بوجهه * وهو الفذى في عين كل ملاحظ من جملة شعره
أرجوان تكون وأنت شيخ * كما قد كنت أيام الشباب
لقد كذبتك نفسك أي نوب * خلع كالجميد من الثياب

وكان موته بوقوع مجلدات العلم عليه وهو ضعيف بالبصرة سنة خمس وخمسين ومائتين وقد جاوز السبعين (قوله أنكر الخ) أشار بهذا إلى أن الجاحظ مبتدأ خبره محذوف وأما جملة فاعلا للفعل محذوف فلا يصح لان هذا الموضع ليس من المواضع التي يحذف فيها الفعل وهي أربعة أن يقع الفعل في جواب نفي أو استفهام (١٨٢) كقولك زيد جوا من قال من جاء بعد اذا وان الشرطيتين نحو اذا

السما انتقت وان أحد من المشركين استجارك وبعد فعل يستلزمه نحو ليبيك يز يدارع لخصومة أي يبكيه ضارع لكن الحذف في الثالث واجب وفيما عداه جائز واعلم أنه كما يحذف الفعل في مواضع أربعة كذلك يحذف الفاعل في مواضع أربعة وقد نظم الجميع بعض الأفاضل عند النياحة مصدر وتعجب ومفرغ ينقاس حذف الفاعل

راجعين إلى الاعتقاد (الجاحظ) أنكر انحصار الخبر في الصادق والكذب وأثبت الوساطة وزعم أن صدق الخبر (مطابقته) للواقع (مع الاعتقاد) بأنه مطابق يزعمون أن هذا الكلام لم يطابق الواقع فقد ظهر أن الكذب هنا أطلق على عدم مطابقة الواقع بواسطة الزعم وكثيرا ما يقال هذا الكلام مطابق للواقع في زعم فلان انه كذب أي لم يطابق الواقع فمعنى الكاذبون على هذا الزاعمون أنهم كذبوا في هذا الخبر الصادق واطلاق الكذب على زعم أن الخبر كذب شائع عرفا فقد اتضح هذا التأويل وأنه ليس اعترافا فان الكذب هنا إنما هو باعتبار عدم مطابقة الزعم والاعتقاد وذلك للفرق الظاهر بين قولنا هذا الكلام لم يطابق زعم فلان وهذا الكلام لم يطابق الواقع في زعم فلان لان الأول يصدق في الكلام الذي لم ينطق به فلان قط ولا شعر به والثاني لا يصدق الا في الكلام المشعور به واعتقاد أنه ليس كذلك وفي المعنى الأول المطابقة فيه تنسب وتعتبر بالقياس إلى الاعتقاد وفي الثاني تعتبر بالقياس إلى الواقع ولكن نفي المطابقة بالزعم لا بما في نفس الأمر مع معناه وقد أطنبت في تقرير هذا المحل لصعوبته على بعض الأذهان ثم أشار إلى تفسير الصادق والكذب على مذهب من يثبت الوساطة فقال (الجاحظ) من المعتزلة ممن يثبت الوساطة قال في تفسير الصادق والكذب والوساطة صدق الخبر (مطابقة) نسبة (ه) للنسبة الخارجية (مع الاعتقاد)

وقوله الجاحظ أي قال الجاحظ ان صدق الخبر مطابقته أي للخارج

والفعل بعد اذا وان مستلزم * وجواب نفي أو جواب السائل
فان قلت من المقرر أن حذف المفرد أسهل من حذف الجملة فهلا جعل قوله الجاحظ فاعلا لمحذوف قلت هذا إنما يظهر اذا كان الموضع مما يطرده فيه حذف رافع الفاعل كأن يكون من الأماكن الأربعة المذكورة وأما غيرها فلا يجوز حذف رافع الفاعل في سعة الكلام عند البصريين (قوله وأثبت الوساطة) عطف مسبب على سبب أو لازم على ملزوم (قوله وزعم أن صدق الخبر الخ) ظاهره أن قول المصنف مطابقته خبر لان المحذوفة مع اسمها وفيه أنهم لم ينصوا على جواز ذلك اللهم الا أن يقال هذا محل معنى لاجل اعراب فلا ينافي ما يأتي من أنه خبر لمحذوف وهو المحدث عنه أول التنبيه (قوله مطابقته) خبر لمبتدأ محذوف وهو المحدث عنه أول التنبيه أي صدق الخبر مطابقته وهو من اضافة المصدر لفاعله وفي الكلام حذف مضاف أي مطابقة حكمه أي نسبه المفهومة منه ومفعوله محذوف أي مطابقة حكم الخبر الواقع أي النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في نفس الأمر وأدخل الشارح اللام على المفعول لتقوية العامل (قوله مطابقته للواقع مع الاعتقاد بأنه مطابق) كما اذا قلت الله واحد مع اعتقادك أنه مطابق للواقع وقوله وكذبه عدم مطابقته للواقع أي عدم مطابقة نسبه المفهومة منه للنسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في نفس الأمر مع اعتقاد عدم المطابقة كأن نقول السماء تحتنا مع اعتقادك أنه غير مطابق فالاعتقاد المعتبر في الصدق اعتقاد متعلق بالمطابقة والاعتقاد المعتبر في الكذب

والثالث أى غير المطابق مع الاعتقاد هو الكاذب والثانى والرابع أى اللطابق مع عدم الاعتقاد وغير المطابق مع عدم الاعتقاد كل منهما اعتقاد متعلق بعدم المطابقة (قوله مع الاعتقاد بأنه مطابق) الطرف مستقر وقع حالا من ضمير مطابقتها أى صدق الخبر مطابقتها للواقع حال كون الخبر صاحب الاعتقاد المطابقة وليس حالا من المطابقة (١٨٣) لتلازم وقوع الحال من خبر مبتدأ والجمهور

يعنونه وفى كلام الشارح إشارة إلى أن متعلق الاعتقاد

مخدوف بقريضة المقام لان اللام فيه للمهد والمراد منه اعتقاد أنه مطابق كذا فى عبد الحكيم وقال غيره قوله مع الاعتقاد حال من المطابقة وهو قيد وقوله بأنه مطابق قيد آخر فخرج بالاول المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا كخبر الشاك وبالثانى المطابقة مع اعتقاد عدمها وهاتان الصورتان من صور

الواسطة فالصدق صورة واحدة وهى المطابقة مع اعتقادها وقوله معه حال من العدم أى مع اعتقاد أنه غير مطابق فقولنا مع اعتقاد يخرج عدم المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا وقولنا أنه غير مطابق يخرج عدمها مع اعتقادها فان هاتين الصورتين من صور الواسطة أيضا فالكذب صورة واحدة وهى عدم المطابقة مع اعتقاد عدمها (قوله أى مع اعتقاد أنه غير مطابق) فيه أن المرجع انما هو اعتقاد أنه مطابق كما مر الاعتقاد أنه غير مطابق فقد اختلف

(و) كذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقتها للواقع (معه) أى مع اعتقاد أنه غير مطابق (وغيرهما) أى غير هذين القسمين

أى مع اعتقاد أن مدلوله كذلك فى نفس الامر فقد شرط فى الصدق أمرين المطابقة والاعتقاد معا (و) كذب الخبر (عدمها) أى انتفاء المطابقة لى نفس الامر مع اعتقاد أنه غير مطابق لى نفس الامر فقد اعتبر فى الكذب والصدق معا الاعتقاد الا أن الاعتقاد فى الصدق يتعلق بالمطابقة للواقع وفى الكذب يتعلق بعدمها والاقسام التصورة ههنا فى المطابقة وعدمها ستة لان مطابقة الكلام للواقع اما مع وجود اعتقاد موافق أو مع وجود اعتقاد مخالف أو بدون وجود اعتقاد أصلا وعدم مطابقتها للواقع اما مع وجود اعتقاد موافق للكلام أو مع وجود مخالف له أو بدون اعتقاد أصلا فهذه ستة ثلاثة فى وجود مطابقة الكلام للواقع وثلاثة فى عدم وجود تلك المطابقة وقد اشترط فى الصدق وجود المطابقة مع اعتقادها وهو الاول من ثلاثة أقسام المطابقة وفى الكذب عدم المطابقة مع اعتقاد ذلك العلم وهو الاول من ثلاثة أقسام عدم المطابقة وبقيت أربعة اثنان من أقسام المطابقة واثنان من أقسام عدمها وهى الواسطة والى ذلك أشار بقوله (وغيرهما) أى وغير هذين القسمين وهى الاربعة السابقة

مع اعتقاد مطابقه وعدمها أى وكذبه عدم مطابقتها مع اعتقاد الخبر عدم مطابقتها وعبارة المصنف لانه طى ذلك بل تخالفة لانه قال وعدمها معه وظاهره أنه عدم المطابقة مع اعتقاد المطابقة وليس هذا المراد بل المراد مع اعتقاد ذلك وهو عدم المطابقة * قال وغيرهما ليس صدقا ولا كذبا فدخل فيه ما اذا كان مطابقا وهو غير معتقد لشيء أو مطابقا وهو يعتقد عدم المطابقة أو غير مطابق وهو يعتقد المطابقة أو غير مطابق ولا يعتقد شيئا فالاربعة لا صدق ولا كذب * الرابع أن الصدق المطابقة للخارج والاعتقاد معافان فقد لم يكن صدقا فقط بل قد لا يكون صدقا وقد يوصف بالصدق والكذب بنظرين مختلفين اذا كان مطابقا للخارج غير مطابق للاعتقاد مثل قول الكفار نشهد أنك لرسول الله قاله الراغب * الخامس وهو الذى قدمه المصنف وهو الصحيح وعليه الجمهور أن الصدق المطابقة للخارج سواء كان معتقدا أم لا والكذب عدمها وقد علم من هذه الاقوال أن قولنا الخبر إما صادق أو كاذب منفصلة حقيقة على قول وممانعة الاختلاف على قول وممانعة الجمع فقط على قول وقد أهمل المصنف دلائل المختار لكثرة أدلته فمنها الاجماع على أن من قال محمد ليس بنبي كاذب ومن قال الاسلام حق صادق وبقول النبي صلى الله عليه وسلم لاني سفيان كذب سعد بن جابر قال سعد لاني سفيان اليوم تستحل الكعبة وقول ابن عباس كذب نوف حين قال نوف البكالى ليس صاحب الخضرموسى بنى اسرائيل (قلت) وفيه رد على من جعل الصدق تابعا للاعتقاد فقط أولهما ويقول بينهما واسطة ولاردفيه على من جعله تابعا لهما معا وبدل له أيضا قوله صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا لдалته على انقسام الكذب الى متعمدا وغيره وقد استنبطت من القرآن الكريم دليلا أصح من الجميع وهو قوله تعالى وليعلم الذين كفروا أنهم كانوا كاذبين وقد ذكر المصنف شبهة القائل بأن العبرة بالاعتقاد فقط ولا نظر الى المطابقة الخارجية وهو قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين كاذبون فلو كانت العبرة بالمطابقة لكانوا صادقين لانهم يشهدون أنه رسول الله * قال ورد بثلاثة أمور أحدها أن المعنى لكاذبون فى الشهادة لانها تتضمن التصديق بالقلب

الراجع والمرجع ويمكن أن يجعل من باب الاستخدام بأن يجعل الضمير فى معه راجعا للاعتقاد بدون قيد اضافته الى المطابقة بل بقيد اضافته الى عدم المطابقة وأجاب عبد الحكيم بجواب آخر وحاصله أن الضمير فى معه راجع لمطلق الاعتقاد المذكور وكون

ليس بصادق ولا كاذب فالصدق عنده مطابقة الحكم للواقع مع اعتقاده والكذب عدم مطابقته مع اعتقاده وغيرهما ضرر بان مطابقته مع عدم اعتقاده وعدم مطابقته مع عدم اعتقاده

متعلقة في جانب الصدق مطابقة الواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقته بموثة المقام اه (قوله وهي) أي الغير وإنما أنت الضمير مراعاة للخبر (قوله أعني المطابقة مع اعتقاد الخ) هذا (١٨٤) وما بعده محترز قوله مع الاعتقاد بأنه مطابق وقوله وعدم المطابقة مع اعتقاد الخ هذا وما بعده

وهي أربعة أعني المطابقة مع اعتقاد عدم المطابقة أو بدون الاعتقاد أصلاً وعدم المطابقة مع اعتقاد انطابقة أو بدون الاعتقاد أصلاً (ليس بصدق ولا كذب) فكل من الصدق والكذب بتفسيره أخص منه بالتفسيرين السابقين لأنه اعترف في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعاً وفي الكذب عدم مطابقتهما جميعاً بناء على أن اعتقاد انطابقة يستلزم

(ليس بصدق ولا كذب) بل هو واسطة فبين بهذا أن تفسير الجاحظ للصدق أخص من تفسير الجمهور لأن مقتضى تفسيره أن الصدق لا بد فيه من مطابقة الواقع والاعتقاد معاً والجمهور قد اعتبروا مطابقة الواقع لا غير وإنما قلنا إن مقتضى تفسيره ما ذكرناه لم يقل مطابقته الواقع والاعتقاد معاً لئلا يكتفى بقوله مع اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد فإن من اعتقد أن ما فهم من الكلام صحيح وهو كون مدلوله كذلك في نفس الأمر فقد طبق مفهوم الكلام باعتقاده ولو لم يكن كذلك في نفس الأمر فأحرى إذا اتحد الواقع والاعتقاد وأيضاً إذا اتحد الواقع والاعتقاد فقط بقتله لاحتدهما استلزام مطابقة الآخر وان تفسيره الكذب أيضاً أخص من تفسيره لأنه اعتبر عدم المطابقة للواقع والاعتقاد معاً وهو اعتبروا عدم المطابقة للواقع لا غير وإنما قلنا كذلك لأنه ولو لم يصرح بالتفسير كذلك لكان لزم من كلامه لأن ما ذكر من اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد الذي ذكره وذلك لأن الواقع حينئذ والاعتقاد متحدان فمفهوم اللفظ إذا لم يطابق أحدهما فيلزم أن لا يطابق الآخر

فهي إخبار عن اعتقادهم وهو غير موجود فهو تكذيب لقولهم أنك لرسول الله بالنسبة إلى ما ضمنه الاعتقاد القلبي وعلم من تصديرهم بالجملة الاسمية ومن تصديرها بلفظ الشهادة ومن التأكيد بان واللام الثاني أنه عائد إلى تسمية ذلك شهادة لأن الإخبار إذا خلع عن المواطأة لم يكن ذلك حقيقة وهذا الجواب مخالف للأول في الصورة لافي المعنى لأنه يرجع إلى التكذيب في ادعاء مواطأة القلب اللسان المدلول عليها بتشهد الأول يرجع إلى مواطأة القلب اللسان المدلول عليها بالجملة الاسمية وان واللام فإن قلت إذا كان ذلك بالنسبة إلى التسمية فقد تجوزوا بقولهم نشهدوا الجاهز ليس بكذب قلت إنما يكون مجازاً حيث قصد إطلاق الشهادة على القول وهو لم يطبقوا ذلك إنما أرادوا حقيقة الشهادة على سبيل الكذب * الثالث أن الكذب بالنسبة إلى زعمهم أي هذا الخبر وان كان صادراً لكانه عندهم كاذب ويخدر في هذا أمران أحدهما أن فيه تجوزاً لا يخفى والثاني أن المناقذين كانوا يعلمون نبوة النبي صلى الله عليه وسلم إنما ينكرونها بألسنتهم وهذا وارد على الأوجه الثلاثة ويؤاخذ علم أن هذه الشبهة تصلح أن تكون من هذا القول كما فعل المصنف وأن تكون من القائل ان الصدق راجع إلى الاعتقاد والمطابقة معاً ولا واسطة بينهما كما فعل ابن الحاجب على ما نسبته إليه الشراح وان كان ظاهر عبارته وعبارة المصنف واحداً ولا أدري من أين للشارحين حمله على ما حملوه عليه * وقوله في زعمهم أي اعتقادهم الفاسد والزعم في الغالب قول قام الدليل على بطلانه ولم يبق الدليل عليه وسيأتي تحقيق معناه في باب الفصل المطابقة ليكون كلامه وافقاً

محترز قوله مع في جانب الكذب (قوله بتفسيره) أي الجاحظ وقوله أخص منه أي من نفسه وقوله لأنه أي الجاحظ (قوله بالتفسيرين السابقين) أي تفسير الجمهور وتفسير النظام (قوله والاعتقاد) أي ومطابقة الاعتقاد (قوله بناء) أي واعتباره هذين الأمرين بناء الخ وهذا جواب عما يقال ان الجاحظ إنما اعتبر في الصدق المطابقة للواقع واعتقاد المطابقة كما قال المصنف لا مطابقة الاعتقاد كما قال الشارح وكذلك الكذب إنما اعتبر فيه على ما قال المصنف عدم المطابقة للواقع واعتقاد عدم المطابقة لعدم المطابقة للاعتقاد كما قال الشارح فكان الأولى للشارح أن يبدل مطابقة الاعتقاد في جانب الصدق باعتقاد المطابقة ويبدل عدم مطابقة الاعتقاد في جانب الكذب باعتقاد عدم المطابقة ليكون كلامه وافقاً

لمقالة المصنف وحاصل الجواب الذي ذكره الشارح أن اعتقاد المطابقة الذي ذكره المصنف في جانب الصدق يستلزم والوصل مطابقة الاعتقاد الذي حكمنا عليه هنا بأن الجاحظ يعتبره وذلك لأن الخبر إذا طبق الواقع واعتقاد الخبر مطابقته فقد توافق الواقع والاعتقاد فطبق أحدهما مطابق للآخر وكذلك اعتقاد عدم المطابقة للواقع الذي ذكره المصنف في جانب الكذب يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد للواقع الذي حكمنا عليه هنا بأن الجاحظ يعتبره وذلك لأن الخبر إذا كان غير مطابق للواقع واعتقاد الخبر عدم مطابقته فقد توافق الواقع والاعتقاد فالخبر إذا كان غير مطابق لاحدهما كان غير مطابق للآخر حينئذ فلا مخالفة بين ما نسب المصنف للجاحظ وما نسبناه إليه

لتلازمهما فان قلت لاحاجة في اثبات الاخصية الى اثبات أنه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وعلى الكذب عدم مطابقتها جميعا باثبات أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ لانه يمكن في اثبات الاخصية أنه اعتبر مع مطابقتها للواقع اعتقاد المطابقة ولا يخفى أن المطابقة للواقع مع اعتقاد المطابقة أخص من مجرد المطابقة للواقع أو الاعتقاد وأن عدم المطابقة للواقع مع اعتقاد عدم المطابقة أخص من مجرد عدم المطابقة للواقع أو الاعتقاد فلما حمل الشارح على ما فصله قلت الحامل للشارح على ما فصله أنه هو للقول عن الجاحظ لكن تفسير المصنف يستلزمه فلا يمتزج عليه بالخالف لما نقل عنه (قوله مطابقة الاعتقاد) أي مطابقة الخبر للاعتقاد توضيحه أنك اذا قلت العالم حادث كان الخبر مطابقا للواقع فاذا اعتقدت مطابقتها له كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر المطابق للواقع مطابقا للاعتقاد أيضا واذا قلت العالم قديم فالخبر غير مطابق للواقع فاذا اعتقدت عدم مطابقتها للواقع كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر الغير المطابق للواقع غير مطابق للاعتقاد أيضا (قوله ضرورة توافق الخ) مفعول لأجله علة لقوله يستلزم أي لضرورة توافق الخ أي لتوافق الواقع والاعتقاد حينئذ ضرورة وقوله حينئذ أي حين اذا اعتقدت مطابقتها أي الخبر للواقع والحال أن الخبر مطابق للواقع واهم أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة لان العاقل لا يتقدم مطابقة الحكم للواقع الا بمد أن يعتقد ذلك الحكم الذي يعتقد أنه مطابق للواقع سواء طابق الواقع أم لا فالأول كأن يخبر شخص بأن السماء فوقنا معتقد ذلك فيبين الواقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاده مطابقة الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وهذا ظاهر والثاني كأن يخبر شخص فلسفي بأن العالم قديم وهو يعتقد ذلك فاعتقاده مطابقة ذلك الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد (١٨٥) وان كان ليس بين الواقع واعتقاده توافق لان الواقع أن العالم حادث واعتقاده أنه قديم وظاهر قول الشارح ضرورة توافق الخ يقتضي أن استلزام اعتقاد مطابقة الخبر للواقع لمطابقة الخبر للاعتقاد متوقف على موافقة الواقع والاعتقاد

مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد وقد اقتصر في التفسيرين السابقين على أحدهما (بدليل أفترى على الله كذبا وأثبت الجاحظ الوساطة في الجملة) (بدليل) قوله تعالى حكاية عن الكفار اذا مزقتم كل عزق انكم لبي خلق جديد (أفترى على الله كذبا والوصل * وذكر المصنف شبهة الجاحظ وهي قوله تعالى أفترى على الله كذبا

(٢٤ - شروح التناخيص - أول) وقد علمت أن الأمر ليس كذلك ومثل ما قيل في جانب الصدق يقال في جانب الكذب فيقال اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة لان العاقل اذا اعتقد أن الحكم غير مطابق للواقع اعتقد خلافه سواء كان الخبر مطابقا للواقع أولا فالأول كأن يخبر شخص بأن السماء تحتنا غير معتقد ذلك فيبين الواقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد وهو ظاهر والثاني كأن يخبر الفيلسوف بأن العالم حادث غير معتقد ذلك فيبين الواقع والاعتقاد هنا مخالفة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد أيضا فظهر لك من هذا أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم المطابقة للاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد مطابقة أولا وحينئذ فلا وجه لقول الشارح ضرورة توافق الواقع والاعتقاد للقنضي توقف الاستلزام على التوافق وأجيب بأن التعليل الذي ذكره الشارح انما هو بالنظر لما نحن بصدده وهو صورة الصدق عند الجاحظ والخبر فيها مطابق للواقع اذ لابد في الصدق من المطابقة للواقع عنده ولا شك أنه اذا اعتقد المطابقة في تلك الحالة كان الاعتقاد مطابقا للواقع وهذا لا ينافي أن استلزام اعتقاد المطابقة لمطابقة الاعتقاد حاصل مطلقا أي كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة بقطع النظر عما نحن بصدده (قوله وقد اختصر الخ) عطف على قوله اعتبر الخ أو أن الجملة حال من ضمير اعتبر (قوله على أحدهما) فالجمهور اقتصرنا في تفسيرهم على اعتبار المطابقة للواقع والنظام اقتصر في تفسيره على اعتبار المطابقة للاعتقاد وحينئذ فقد ظهرت الاخصية لان الأخص ما كان أزيد قيدا (قوله بدليل أفترى) الاضافة بيانية وهو متعلق بحال محذوفه أي الجاحظ أنك انكار انحصار الخ مستدل بدليل هو قوله أفترى وأصله أفترى مثل أشترى بهمزتين الأولى استفهامية والثانية لاوصل حذف الثانية استثناء عنها بهمزة الاستفهام ومعنى أفترى كذب فقوله كذبا مفعول مطلق وعامله من معناه وهو أفترى أو من لفظه محذوف أي وكذب كذبا

أم به جنة فانهم حصروا دعوى النبي صلى الله عليه وسلم الرسالة في الافتراء والاخبار حال الجنون بمعنى امتناع الحلو

(قوله أم به جنة) أم متصلة بدليل سبق همزة الاستفهام عليها ولا يقال ان شرط المتصلة أن تقع بين جملتين متساويتين في الفعلية أو الاسمية وهنا ليس كذلك لاننا نقول أم به جنة في تأويل أم لم يفتر أو أم أخبر حال كونه به جنة ويجوز أن يكون جنة مرفوعا بفعل محذوف أي حصل فإبمد أم جملة فعلية بالفعل على هذا أو مؤول بهاء على الأول على أنه صرح ابن مالك ومن تبعه بجواز وقوع المتصلة بين غير المتساويتين في الاسمية أو الفعلية (قوله لان الكفار الخ) علة لكون ما ذكر دليلا على المدعى وهو عدم انحصار الخبر في الصادق والكاذب وثبوت الوساطة بينهما وإيراد ههنا بالكفار كقار قر يش وقوله بالخبر متعلق بالخبر فالمحذور في الافتراء والاخبار حال الجنة انما هو اخبار بالخبر والنشر لانهم لما استبعدوا النشر الذي هو الاحياء بمد الموت والخبر الذي هو سوق الخلق للحساب ثم لفهم حصروا اخبار النبي بهما في الافتراء والاخبار حال الجنون لاجمع اخباره ولا اخباره بغير ذلك كالرسالة كما يدل لذلك الآية فقوله على ما يدل متعلق باخباره بالخبر والنشر فان قلت اثبات الوساطة بالدليل المذكور على تقدير عدم المحصر أظهر لكثرة أفراد الاخبار واحتمال أن ماعدا هذين الفردين من الوساطة فكثرة الأفراد أنفع للمستدل اتقائل بالوساطة فالأولى للشارح أن يقول زعموا أن اخباره بالخبر الخ بدل قوله وأجيب بأن (١٨٦) تعبير الشارح بحصروا لموافقة الآية للمستدل بها لا لتوقف الاستدلال

أم به جنة) لان الكفار حصروا إخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالخبر والنشر على ما يدل عليه قوله تعالى اذا مزقم كل بزمق انكم لبي خلق جديد في الافتراء والاخبار حال الجنة على سبيل منع الحلو

أم به جنة) فانهم حصروا إخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالخبر والنشر كما دل عليه ما قيل أفترى في الافتراء وهو الكذب وفي الاخبار حال الجنون وانما قلنا في الاخبار حال الجنون لاني أم به جنة لان الانصاف بوجود الجنون الذي هو مدلول به جنة لا يصدق عليه الاخبار حتى ينحصر فيه وفي مقابله مثلا بل نقول هو انشاء باعتبار الأصل اذ المعنى هل أفترى على كذبا أم هل به جنون فأخبر حال الجنون فان روعي الأصل لم يصح وصفه بأوصاف الخبر من الصدق أو غيره وان روعي أن المعنى إما أنه مفتر وإما أن به جنونا لم يصح صدق الخبر عليه بهذا المعنى أيضا حتى يوصف بأوصافه فتعين ارادة لازمه وهو الاخبار حال الجنون وهو الموصوف بالصدق أو غيره فالمراد أن أمره دائر بين كونه أفترى

أم به جنة فانهم حصروا دعوى النبي صلى الله عليه وسلم الرسالة في الافتراء والاخبار حال الجنون بمعنى أنه لا يتخلو الحال عن أحدهما وليس الاخبار حال الجنون كذبا لانه جعل قسيمه ولا صدقا لانهم لا يمتدونه فثبت الوساطة قلت وهذا لا يدل لهذا القول فقط بل يدل لان المطابقة ليست هي معيار الصدق ووراء هذا أمران اما اشتراط الأمرين وثبوت الوساطة كما ذكرنا واشتراط الاعتقاد فقط في كل من الطرفين ليكون خبر غير المتعد واسطة لكن هذا القول لم يثبت عن أحد انما هو احتمال ذكره الخطيب في كلام المصنف * وأجاب المصنف بأن المعنى أفترى أم لم يفتر وعبر عن الثاني بالجنة لان

على المحصر ووجه المحصر في الآية التعداد في مقام البيان فانه يفيد المحصر (قوله في الافتراء) متعلق بحصروا كما أن قوله على سبيل ذلك متعلق به (قوله على سبيل منع الحلو) فيه أن المقصود اثبات الوساطة وامانة الحلو تجوز الجمع فلو كان الخبر حال الجنة كذبا لم تثبت الوساطة مع أن اثباتها هو المراد فكان الأولى أن يقول على سبيل منع الحلو والجمع الا أن يقال ان في الكلام اكتفاء وحينئذ فقولهم أفترى على الله

الجنون

كذبا أم به جنة منفصلة حقيقة مائة جمع وخلو كقولك العدد اما زوج

أو فرد أو يقال انه أراد منع الحلو بالمعنى الأعم التناول للانفصال الحقيقي لا بالامنى الأخص وتوضيح ذلك أن منع الحلو بالمعنى الأخص الحكم بالتنافي في الكذب فقط أي في حال كذب الطرفين وارتفاعهما فقط كقولنا زيد في البحر واما أن لا يفرق وهذا المعنى هو المشهور ومنع الحلو بالمعنى الأعم هو الحكم بالتنافي في الكذب مطلقا سواء حكم بالتنافي في حال صدق الطرفين واجتماعهما أيضا أو حكم بعدمه أو لم يحكم بشيء وهو بهذا المعنى يشمل الانفصال الحقيقي بخلافه بالمعنى الأخص فلا يشبه له فاذا أراد منع الحلو بالمعنى الأعم صح وجود الوساطة لان من صور منع الحلو عدم جواز الاجتماع فلا يجتمع الكذب والخبر حال الجنة وهم من أهل اللسان فتعين أن يكون الخبر حال الجنة غير الكذب لانه قسيمه وغير الصدق لانهم بمتقدمون عدم صدقه فتوجد الوساطة وحيث وجدت فلا يصح أن يكون الصدق عبارة عن مطابقة الواقع أو الاعتقاد والكذب عدم مطابقة الواقع أو الاعتقاد والا لا تنفك الوساطة فتعين أن يكون الصدق عبارة عن المطابقة لهامعا والكذب عدم المطابقة لهامعا وهو المطلوب فان قلت لم عبر بقوله على سبيل منع الحلو ولم يقل على سبيل الانفصال الحقيقي مع أن القضية من قبيله في نفس الأمر قلت انما عبر بمنع الحلو لانه لا غرض لهم في منع الاجتماع بين الأمرين وانما

وليس اخباره حال الجنون كذبا لجملم الافتراء في مقابلته ولا صدقا لأنهم لم يمتقدوا صدقه

مطمح نظرهم منع الخلو فتأمل (قوله ولا شك أن المراد) أي مراد الكفار (قوله أي الاخبار الخ) أي المذكور في قوله أم به جنة لان المنى أم أخبر حاله كونه به جنة (قوله لا قوله أم به جنة) أي الواقع في الآية وذلك لانه استفهام لا يوصف بالصدق ولا بالكذب لانه تصور ونفي الشيء فرع عن صحة نبوته (قوله لأنه قسيمه) أي مقابله وكان الاولى أن بهر بذلك لان التقسيم من باب التصورات وكلامنا هنا في التصديقات لان قولهم أفترى على الله كذبا أم به جنة قضية لا مفرد وكلام المصنف اشارة لقياس من الشكل الاول وتقريره الاخبار حال الجنة قسيم الكذب وكل ما كان قسيما لشيء فهو غيره ينتج الاخبار حال الجنة غير الكذب (قوله اذ المعنى الخ) فيه اشارة الى أن أم في الآية متصلة (قوله يجب أن يكون غيره) أي في التحقق (١٨٧) فيجب أن يكون خبره حال الجنون غير الكذب

فتصح المقابلة على سبيل
الانفصال الحقيقي (قوله
وغير الصدق) عطف على
قوله غير الكذب أي ولا شك
أن مرادهم بالثاني وهو
الاخبار حال الجنة غير
الصدق لأنهم لم يمتقدوا
صدقه صلى الله عليه وسلم
لكونه عدوا لهم وحينئذ
فلا يصح أن يريدوا بالثاني
صدقه واعترض على
المصنف بأن قولهم لأنهم
لم يمتقدوه لا يصح أن يكون
دليلا لادعى وهو أن المراد
بالثاني غير الصدق وبيان
ذلك أن عدم اعتقادهم
الصدق صادق باعتقادهم
عدم صدقه وبتجويزهم
لصدقه وبتخلو ذهنهم عن
ذلك وحينئذ فيصح أن يراد
بالثاني الصدق بناء على

ولا شك أن (المراد الثاني) أي الاخبار حال الجنة لا قوله أم به جنة على ما سبق الى بعض الاوهام (غير الكذب لانه قسيمه) أي لان الثاني قسيم الكذب اذ المعنى أ كذب أم أخبر حال الجنة وقسيم الشيء يجب أن يكون غيره (وغير الصدق لانهم لم يمتقدوه) أي لان الكفار لم يمتقدوا صدقه فلا يريدون في هذا المقام الصدق الذي هو بمرآل عن اعتقادهم ولو قال لانهم اعتقدوا عدم صدقه

أو أخبر حال الجنون فصورته صورة استفهام لطلب التعيين لا اعتقاد أن الواقع أحدهما والمراد الحصر على وجه منع الخلو والاجتماع معا وانما دل هذا الكلام على ثبوت الوساطة (لان المراد بالثاني) وهو الاخبار حال الجنون (غير الكذب) وانما كان المراد غير الكذب (لانه) أي لان الثاني (قسيمه) أي قسيم الافتراء الذي هو الكذب وقسيم الشيء على وجه منع الجمع لا يصدق عليه وهذا يعلم أن الحصر على وجه منع الجمع والخلو معا (و المراد بالثاني أيضا وهو الاخبار حال الجنون (غير الصدق) وانما قلنا مرادهم به غير الصدق أيضا (لانهم لم يمتقدوه) أي لم يمتقدوا الصدق في اخبار النبي صلى الله عليه وسلم لانهم كفار أعتاه لا يمتقدون الصدق أصلا بل هو غاية البعد عن اعتقادهم لكفرهم لا يقال عدم اعتقاد الصدق بهم الاعتقاد أصلا فيتصور منهم التسليم بأن يكون غير معتادين صدقا ولا عدمه فيصح أن يكون الحاصل في نفس الامر عندهم الصدق لانا نقول انهم أعداء كفار معتقدون لعدم الصدق فغير المصنف عن اعتقاد عدم الصدق بعدم اعتقاد الصدق لالم بضادهم ولو عبر

الجنون لا افتراء له وحاصله أن الافتراء ليس مطلق الكذب بل الكذب عن عمد ويكون خبر الجنون كذبا لا عمدا فيه أولا يكون صدقا ولا كذبا لا باعتبار أن ثم واسطة بل باعتبار أن ما ينطق به ليس مقصودا فليس بكلام وهذا جوابان ذكرهما ابن الحاجب في المختصر ولك فيهما طريقان أحدهما أن يكون الجنون أريده بلازمه مجاز والثاني أن يكون أريده معناه كناية فمذهار بعبارة وجوبه واستدل لاجازتها أيضا بقول عائشة رضي الله عنها ما كذب ولكنه وهم وأجاب بتأويل ما كذب عمدا وهو مجاز تخصيصه واعلم أن قوله تعالى والله يشهد ان الكاذبون كذا يؤن كذا في رد على الجاحظ فانه تعالى سمي قولهم كذبا مع أنه لم تحصل عدم المطابقة بل عدم الاعتقاد انك لا يرد عليه على الجواب السابق لانهم أخبروا أنهم

تجويزهم صدقه وحينئذ فلا يصح الدليل فكان الاولى أن يقول لانهم يمتقدون عدم صدقه وذلك لان اعتقاد عدم الصدق لا يصدق على تجويزه بل إنما يصدق بنفيه وحينئذ فلا تصح ارادته لان العائل إنما يريد ما يمتقدوه أو يجوزونه فالدليل الصحيح اعتقادهم عدم صدقه وأجيب بأن المراد بعدم اعتقادهم صدقه أنهم يمتقدون عن تصديقه غاية البعد بحيث لا يجوزونه أصلا ولا يخطر بالهم كما أشاره الشارح بقوله الذي هو بمرآل عن اعتقادهم ولا معنى لكونه بعيدا عن اعتقادهم غاية البعد الاعتقاد عدمه فقد يرجع ذلك الى قولنا لا اعتقادهم عدم صدقه ولا مكان الجواب عن المصنف بما ذكر قال الشارح أظهر (قوله فلا يريدون الخ) من عطف للعلول على العلة وقوله في هذا المقام أي مقام الإنكار عليه (قوله الذي هو بمرآل الخ) في معنى التعليل لقوله فلا يريدون الخ لان للوصول وصلته في حكم المشتق المؤذن لتطبيق الحكم به بالعلة وفي هذا التعليل اشارة الى أن المراد بقوله لانهم لم يمتقدوه نفي اعتقادهم الصدق على الوجه الابغ فيقديم علم تجويزهم لصدقه وعدم خطوهم صدقه بيلهم

(قوله لكان أظهر) أى فى الدلالة على المدعى وهو أن المراد بالثانى غير الصدق وهذا يفيد أن هذا أظهر مما ذكره المصنف وما ذكره المصنف ظاهر أيضاً ما الأول فبيان أنه اعتقاد عدم الصدق مستلزم لذلك المدعى من غير واسطة لأن اعتقاد عدم الصدق إنما يصدق بنفى الصدق ولا يصدق بتجويزه وحينئذ فيوجب أن يراد بالثانى غير الصدق بخلاف ما ذكره المصنف وهو عدم اعتقاد الصدق فإنه صادق باعتقاد عدمه وتجويزه وحينئذ فلا يوجب أن يراد بالثانى غير الصدق لصحة ارادة الصدق بناء على تجويزه كما مر وأما الثانى فلما علمت أن مراد المصنف بقوله لعدم اعتقادهم صدقه أن الصدق بعيد عن اعتقادهم غاية البعد بحيث لا يجوز ونه وحينئذ فلا يصح أن يراد بالثانى من شق التردد الصدق فكلام المصنف وإن أفاد المدعى بهذه الموعنة إلا أن الذى قاله الشارح أظهر فى اقادة المدعى لأن أخذ هذا المعنى الذى قلناه من عبارة المصنف فيه نوع خفاء قال العلامة عبد الحكيم لك أن تقول إن قول المصنف لانهم لم يعتقدوه قضية معدولة أى أنهم موصوفون بعدم اعتقاد صدقه لا اعتقادهم عدمه وحينئذ فيؤول الى الاظهر الذى قاله الشارح وإن كان المتبادر منه السالبة (قوله فرادهم الخ) هذا حاصل الكلام المصنف السابق (قوله وهم عقلاء الخ) جواب عما يقال أنما ألزمت الواسطة من قول هؤلاء وهم كفار فلا اعتبار بهم فأجاب بأن الموعول فى مثل هذا على اللسان واللغة لا على الاخبار وهو لا من أهل اللسان واللغة فيعمل عليهم فى مثله لانهم لا يخطئون فيه (قوله اللسان) أى اللغة (١٨٨) فقوله عارفون باللغة تفسير لما قبله (قوله فيجب الخ) هذا تفرير

على قوله فرادهم الخ (قوله حتى يكون الخ) حتى تعليلية وقوله هذا أى الاخبار حال الجنة وقوله منه أى مما ليس بصادق ولا كاذب وقوله بزعمهم أى وإن كانت جميع أخباره صلى الله عليه وسلم صادقة فى نفس الامر ولا جنة وقد يقال هذا الدليل وإن نفي الحصر وأثبت الواسطة إلا أنه إنما أثبت فيما واحدا من أقسام الواسطة الأربعة وحينئذ فلا يكون منتجا لتام المدعى وقد يجاب بأن مراد الجاحظ

لكان أظهر فرادهم بكونه أخبر حال الجنة غير الصدق وغير الكذب وهم عقلاء من أهل اللسان عارفون باللغة فيجب أن يكون من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب حتى يكون هذا من بزمهم وعلى هذا لا يتوجه ما قيل أنه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق وعدم الصدق به كان أظهر فإذا كان الاخبار حال الجنون لم يريدوا به صدقا ولا كذبا لما ذكره فقد أرادوا بذلك غيرها وهم عرب يستدل باطلاقهم وإرادتهم لزوم أن مرادهم بالاخبار حال الجنون ما هو واسطة فقد جعل عدم اعتقادهم للصدق المتضمن لاعتقادهم عدم الصدق دليلا على ارادة غير الصدق وهو غير الكذب أيضا لما ذكره فى الدليل ولم يجعل عدم الاعتقاد للصدق دليلا على عدم وجود الصدق حتى يرد أن عدم اعتقاد الصدق لا يستلزم عدم وجوده وهو ظاهر وأنت خير بأن هذا بهدئ تسليمة لا ينتج الاثبوت معتقدون لذلك واخبارهم غير مطابق ولا هم معتقدون بتنبية قد يطلق الكذب على عدم المطابقة والصدق فى المطابقة فى غير الخبر كقوله ﷺ وكذب بطن أخيك وقول الانصار إنا صدق عند اللقاء وقوله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق وقال تعالى فى مقعد صدق وقال تعالى إن لهم قدم صدق قال الراغب يبر عن كل فعل فاضل ظاهرا كان أم باطنا بالصدق اه ومنه صدق الظن وربما وقع الكذب فى عدم المطابقة فى الانشاء وذلك فى قوله تعالى ولو ترى اذ وقفوا على النار فقالوا يا ليتنا زدوا لكان كذب الى قوله وانهم لكان كاذبون أى فى قولهم ولان كذب وذلك يجوز أن يكون انشاء لانه يجوز أن يكون معطوفا على خبر ليت كما قاله الرمحدرى وأجاب عن دخول الكذب فى التنبية بأنه تضمن معنى

ابطال مذهب غيره وثبات مذهب فى الجملة (قوله وعلى هذا) أى ولاجل هذا الذى قررناه بعد قول المصنف وغير العدة الصدق الخ وهو قوله فلا يريدون فى هذا المقام الصدق الخ وقوله بمد ذلك فرادهم بكونه أخبر حال الجنة غير الصدق وغير الكذب فان هذا يقتضى أن قول المصنف لانهم لم يعتقدوه علة لكون المراد بالثانى غير الصدق وأن قول المصنف وغير الصدق عطف على قوله غير الكذب فيجعل المعنى ولا شك أن مراد الكفار بالثانى غير الكذب ومرادهم به أيضا غير الصدق وإنما كان مرادهم بالثانى غير الصدق لانهم لم يعتقدوه (قوله لا يتوجه ما قيل) أى ما قاله الحافظ الخالى اعتراضا على المصنف وحاصله أنه فهم أن قول المصنف وغير الصدق خبر لمتنا محذوف والتقدير وهو أى الثانى غير الصدق فى الواقع وإنما كان الثانى غير الصدق لانهم لم يعتقدوا صدقه فجعل عدم اعتقاد الصدق علة لكون الثانى غير الصدق واعتراض بأنه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق الذى قاله المصنف عدم الصدق فى الواقع لجواز أن يثبت الصدق مع عدم اعتقاد الصدق ألا ترى أن الكفار لا يعتقدون صدق النبي وهو صادق فى نفس الامر وحينئذ فلا يتم هذا التعليل وحاصل الرد عليه أن هذا الاعتراض لا يتوجه على المصنف الا لو كان جعل قوله لانهم لم يعتقدوه علة لعدم الصدق أى لكون الثانى غير الصدق والمصنف إنما جعله علة لعدم ارادتهم بالثانى الصدق والحاصل أن الاعتراض مبنى على أن المصنف عدم الصدق ونحن نجعل المصنف عدم ارادة الصدق ولا شك أنه يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم ارادة الصدق فم التعليل أفاد ذلك شيخنا العلامة المدعى

ثبت أن من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب * وأجيب عنه بأن الافتراء هو الكذب عن عمد فهو نوع من الكذب فلا يمتنع أن يكون الاخبار حال الجنون كذبا أيضا لجواز أن يكون نوعا آخر من الكذب وهو الكذب لا عن عمد فيكون التقسيم للخبر الكاذب لا للخبر مطلقا والمعنى أفتى أولم يفتر وعبر عن الثاني بقوله أم بهجنة لان الجنون لا افتراء له * تنبيه آخر * وهو ما يجب أن يكون على ذكر الطالب لهذا العلم قال السكاكي ليس من الواجب في صناعة وان كان للرجوع في أصولها وتفاريحها الى مجرد العقل أن يكون الدخيل فيها كالناشيء عليها في استفادة الذوق منها فكيف اذا كانت الصناعة مستندة الى تحككات وضعية واعتبارات إيفية فلا على الدخيل في صناعة علم الماني أن يقلد صاحبها في بعض فتاواه ان فانه الذوق هناك الى أن يتكامله على مهل موجبات ذلك الذوق * وكثيرا ما يشير الشيخ عبدالقاهر في دلائل الاعجاز الى هذا كما ذكر في موضع ما تلخيصه هذا اعلم أنه لا يصادف القول في هذا الباب موقفا من السامع ولا يجد لديه قبولا حتى يكون من أهل الذوق والمعرفة ومن تحدته نفسه بأن لما توى اليه من الحسن أصلا فيختلف الحال عليه عند تأمل الكلام فيجد آريحية تارة ويرى منها أخرى واذا عجبته وتعجب واذا نبتته لموضع للزينة انتبه فأما من كانت الحالات عنده على سواء وكان لا يتفقد من أمر النظم الا الصحة المطلقة والاعرابا ظاهرا فليكن عندك بمنزلة من علم الطبع الذي يدرك به وزن الشعر ويميز به مزاحفه من سلمه في أنك لا تصدى تعريفة لملك أنه قد عدم الأداة التي بها يعرف * واعلم أن هؤلاء وان كانوا هم الآفة العظمى في هذا الباب فان من الآفة أيضا من زعم أنه لا سبيل الى معرفة (١٨٩) العلة في شيء مما صرف للزينة ولا يعلم إلا أنه

موقفا من النفس وحظا من القبول فهذا بتوانيه في حكم القضايا الاول * واعلم أنه ليس اذا لم يمكن معرفة الكل وجب ترك النظر في الكل ولأن تعرف العلة في بعض الصور فتجمله شأنها في غيره أخرى من أن تسد باب المعرفة على نفسك وتعودها الكسل والهوى بنا * قال الجاحظ وكلام كثير جرى على السنة الناس وله مضرة (قوله لانه) أي للصف لم يجمله أي لم يجعل قوله

لانه لم يجمله دليلا على عدم الصدق بل على عدم ارادة الصدق فليتأمل (ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى) أي معنى أم بهجنة (أم يفتر فبرعته) أي عن عدم الافتراء (بالجنة لان الجنون لا افتراء له) لانه الكذب عن عمد ولا عمد للجنون فالثاني ليس قسما للكذب بل لما هو أخص منه أعني الافتراء بواسطة في الجملة لا يثبتها على الوجه المذكور عند الجاحظ (ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى) أي معنى قولهم أم بهجنة (أم لم يفتر) فيكون مرادهم لعنة الله عليهم أن أخباره ليست من الله تعالى على كل حال بل إماننا اختلق ذلك بالقصد أو وقع بلا قصد فببر الافتراء الذي هو الاختلاق عن قصد عن معناه وعبر عن مقابله وهو عدم الافتراء بوجود الجنة لاستزاه عدم الافتراء على وجه الكناية وهو معنى قوله (فبرعته) أي عن عدم الافتراء (بالجنة لان الجنون لا افتراء له) فلي هذا يكون حصر الاخبار في الافتراء وعدمه من حصر الكذب في نوعيه وهما الكذب عمدا وهو الافتراء والكذب لامحدا وهو المراد بعدم الافتراء وهذا ظاهر ان سلم أن الافتراء هو الكذب عن عمد وهو الأظهر في أكثر العدة وظاهر عبارته أنه مع ذلك باق على الانشاء وسند ذكر ذلك في باب التمني ان شاء الله وقد قيل في الآية غير ذلك مما يطول ذكره وأشد في دخول التكذيب في التمني وقد كذبتك نفسك فاكذبها * لما منتك تغير اقطام

لانهم لم يعتقدوه دليلا على عدم الصدق أي كما فهم المعترض (قوله فليتأمل) أمر بالتأمل للاشارة الى أنه يمكن أن يقال ان عدم الاعتقاد أي الجزم لا يستلزم عدم الارادة لأن الشاك المتردد ليس عنده اعتقاد وجزم وعنده ارادة للامر للشكوك فيه المتردد بينه وبين غيره وحينئذ فلا يصح جعل عدم اعتقاد الصدق دليلا لعدم الارادة والجواب أن المراد بقوله لانهم لم يعتقدوه نفي اعتقادهم صدقه من حيث ذاته وامكانه والشاك معتقد لامكان الشيء وان كان غير معتقده من حيث ذاته (قوله ورد) حاصله على ما يشير اليه الشارح منع أن المراد بالثاني غير الكذب ومنع أنه قسيم للكذب وبيانه أنا نختار أن المراد بالثاني الكذب وقوله أنه قسمه ان أراد أنه قسم مطلق الكذب كما هو للتبادر فمنوع بل هو قسيم الكذب العمدا خاصة وان أراد أنه قسم الكذب عن عمد فسلم ولكن لا يلزم منه أن يكون المراد من الثاني غير الكذب اذ لا يلزم من كون الشيء قسما للاخص أن يكون قسما للاعم (قوله فبرعته الخ) أي على طريق المجاز المرسل من اطلاق اسم للزوم على اللازم لان من لوازم الاخبار حال الجنة عدم الافتراء وحاصل هذا الرد أنا لاننا لم أن الاخبار حال الجنة واسطة بل المراد منه عدم الافتراء وهو من أفراد الكذب فقصدهم حصر خبر التي الكاذب بزعمهم في نوعيه الافتراء وعدمه وليس قصدهم حصر خبره من حيث هو في الكذب وغيره (قوله فبرعته الخ) أي حاصل المعنى على هذا الجواب أقصد الكذب على أقام لم يقصده لكونه حصل منه ذلك حال الجنون المنافي للقصد فمرادهم لعنة الله عليهم أن أخباره ليست من الله على كل حال بل إماننا اختلق ذلك بالقصد أو وقع منه ذلك بلا قصد (قوله فالثاني) أي وهو الاخبار حال الجنة (قوله ليس قسما للكذب) أي لطاق الكذب (قوله بل لما هو الخ) أي بل هو قسيم لما هو أخص من الكذب وهو الافتراء وذلك لان الافتراء هو الكذب عن عمد وهو أخص من مطلق كذب

شديدة وثمرة مرة فمن أضر ذلك قولهم لم يدع الأول للأخر شيئا فلأول علماء كل عصر مذجرت هذه الكامة في أسماهم تركوا الاستنباط لما لم ينته اليهم ممن قبلهم رأيت العلم مختلا

(قوله فيكون حصر الخ) وحينئذ فالثاني كذب أيضا فلا واسطة

﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾

خبر لمبتدأ محذوف أي الباب الأول أحوال (١٩٠) الاسناد الخبري وفيه أن أحوال الاسناد عبارة عن الامور

فيكون حصرًا للخبر الكاذب بزعمهم في نوعيه أعني الكذب عن عمد والكذب لا عن عمد
﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾
وهو ضم كلمة
الاستعمال لا يقال مقابلة الافتراء بعدمه لاندل على أن المراد بعدمه كذب لا عن عمد لصدق عدم الافتراء بالصدق ولا تحسن مقابلة الشيء إلا بما يعانده صدقا لانا نقول كونهم كفارا معتمدين غير الصدق يعين أن المراد عندهم بعدم الافتراء الكذب لا عن عمد فكأنهم يقولون ليس ثم الاخلاف الواقع فاما أنه تعمد أول بتعمده لجنون فناسب المقابلة وقد رد الله تبارك وتعالى عليهم لعنة الله عليهم نجرا بضلالمهم وأنهم الكاذبون متوعدا عليهم بقوله وهو أصدق القائلين بل الذين لا يؤمنون بالآخرة في الذناب والضلال البعيد ثم شرع في الابواب الثمانية وقدم منها أحوال الخبر عن الانشاء لان مباحته أكثر ولطائفه كما يعلم بتتبع التراكيب أعجب ولان الانشاء فرع الخبر لانه اما ينقل كنعم وعسى أو بآية كهل أو باشتقاق كعم وقدم من أحوال الخبر أحوال الاسناد عن أحوال المسندين لان البحث عنهما من حيث وصفهما بالاسناد ولا يتعلقان باعتبار الانصاف بالاسناد الا بعد تعقل الاسناد وأما كون الاسناد من النسب التي لا تنقل الا بين المنتسبين فيلزم تأخر اعتباره عن الطرفين فذلك باعتبار ذات المسندين ومبحثنا في هذا الفن عنهما من حيث كونهما مسندين وهما من تلك الحثيثة متأخران لان من حيث ذاتهما فقال
﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾
وهو ضم كلمة
ومن وقوع التكذيب في الانشاء لفظا لكنه خبر في المعنى قوله تعالى ولتحمل خطاياكم الى وانهم الكاذبون
ص ﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾
ش استغنى بقوله فيما سبق أنها ثمانية أبواب عن أن يسمى هذا بابا واما ذكره في هذا الباب ما هو اسناد انشائي وهو قوله تعالى ياها مان ابن لي صرحا لانه قد نبه على أن ذلك انشاء وذكره على سبيل الاستطراد

العارضة من التأكيد وعدمه وكونه حقيقة عقلية أو مجازا عقليا وهذه غير الباب الاول لانه ألفاظ وحينئذ فالخبر غير صحيح لعدم المطابقة بين المبتدأ والخبر والجواب أن في الكلام حذف مضاف أي مباحث أو عبارات أحوال الاسناد وأورد على المصنف أن الامور العارضة للاسناد المسماة بأحواله من الحقيقة العقلية والمجاز العقلي والتأكيد وعدمه يمكن اجرائها في الانشاء كما اد قلت لشخص ابن لي قصرا فان كان ذلك الشخص أهلا للبناء بنفسه فالاسناد حقيقة عقلية والا فمجاز عقلي كما سيأتي من أن المجاز العقلي لا يختص بالخبر واذا كان مخاطب قريبا الامتثال قيل له اضرب من غير تأكيد وان كان شديد البعد عن الامتثال قيل له اضرب بالنأ كيد بالنون المشددة واذا كان غير شديد البعد قيل له اضرب بالنون الخفيفة وحينئذ فلا وجه لتقييد الاسناد بالخبري وأجيب بأن وجه التقييد أن الخبر أصل للانشاء إما باشتقاق كالامر فانه مشتق من الماضي عند الكوفيين وكذلك المضارع أو بنقل كصيغ العقود ونعم وبئس أو بزيادة كاستقبال والتمنى والتعجب وكما في تضرب ولا تضرب ولأن الزايات والخواص المعتبرة عند الباقاء حصولها فيه أكثر من الانشاء وبالجملة فالخبر هو المقصود الاعظم في نظر البلغاء فاذا قيد به وهذا لا ينافي أن أحوال العارضة للاسناد الذي فيه تعرض للاسناد الذي في الانشاء ثم ان الاسناد من أوصاف الشخص لانه مصدر فيقول بالاسناد الذي هو وصف للطرفين أعني انضمام أحدهما للآخر (قوله وهو ضم كامة) أي انضمام كلمة فأطلق المصدر وأراد الاثر التام منه وهو الانضمام لانه الذي يتصف به اللفظ كذا في خسرو والمراد بالكامة المسند

الامتثال قيل له اضرب بالنون المشددة واذا كان غير شديد

البعد قيل له اضرب بالنون الخفيفة وحينئذ فلا وجه لتقييد الاسناد بالخبري وأجيب بأن وجه التقييد أن الخبر أصل للانشاء إما باشتقاق كالامر فانه مشتق من الماضي عند الكوفيين وكذلك المضارع أو بنقل كصيغ العقود ونعم وبئس أو بزيادة كاستقبال والتمنى والتعجب وكما في تضرب ولا تضرب ولأن الزايات والخواص المعتبرة عند الباقاء حصولها فيه أكثر من الانشاء وبالجملة فالخبر هو المقصود الاعظم في نظر البلغاء فاذا قيد به وهذا لا ينافي أن أحوال العارضة للاسناد الذي فيه تعرض للاسناد الذي في الانشاء ثم ان الاسناد من أوصاف الشخص لانه مصدر فيقول بالاسناد الذي هو وصف للطرفين أعني انضمام أحدهما للآخر (قوله وهو ضم كامة) أي انضمام كلمة فأطلق المصدر وأراد الاثر التام منه وهو الانضمام لانه الذي يتصف به اللفظ كذا في خسرو والمراد بالكامة المسند

(قوله أو ما يجرى مجراها) أى كالجمله الحاله محل مفرد نحو زيد قائم أبوه والركبات الاضافية والتقييدية (قوله الى اخرى) لم يقل أو ما يجرى مجراها فظاهره أن السند اليه دائماً لا يكون الا كلمة مفردة وينقص هذا بمثل لاحول ولا قوة الا بالله كتر من كنوز الجنة وقوله تعالى أولم يكفهم أنا أنزلنا القرآن أن يقال حذفه من الثاني لدلالة الاول ومثل هذا شائع أو يقال إنما يزيد ذلك لقلة وقوعه في السند اليه كذا قيل وقد يقال لا حاجة لذلك كالان الكلمة في قوله ضم كلمة شاملة للسند والسند اليه فالسند قسماً كلمة وما جرى مجراها والسند اليه كذلك فالاقسام أربعة فمثال السند والسند اليه اذا كانا كلتيهما زيد قائم (١٩١) ومثال السند اليه الجارى مجرى الكلمة

قولهم نسمع بالمعدي خير من أن تراه ومثال السند الجارى مجراه زيد قائم أبوه ومثال ماذا كان كل منهما جارياً مجرى الكلمة لاله الا الله ينحسروا قائلها من النار ولا يأتي ورود الاعتراض على الشارح الا لو قال ضم كلمة مسندة أو ما جرى مجراها الى اخرى (قوله بحيث الخ) الباء للابسة متعلقة بمحذوف وفاعل يفيد ضمير يعود على الضم أى ضمها ملتبساً بحالته وهى أن يفيدك ذلك الضم الحكم بأن الخ أى يدل على أن التسكلم حكم بأن الخ وعلى هذا فالمراد بالحكم الحكم بالمعنى القوي وهو القضاء وهذا القيد مخرج لضم اسم الفاعل لعماله ويصح أن يراد به الوقوع والاقوع وعلى هذا فقوله بأن الخ متعلق بالحكم على أنه تفسير له فالباء للتصوير والمعنى ضمها ملتبساً بحالته وهى أن

أو ما يجرى مجراها الى اخرى بحيث يفيد الحكم بأن مفهوم احدهما ثابت لمفهوم الاخرى أو منفي عنه أو ما يجرى مجراها الى اخرى على وجه يفيد أن مفهوم احدهما ثابت لمصدق أو مفهوم الاخرى وإنما فسرناه بضم كلمة لاثبات مفهوم لمفهوم كقيل لا تقم بأن الاسناد من عوارض الالفاظ لا من عوارض معانيها والمراد بما يجرى مجرى الكلمة ما يؤول بها ولو كان جملة في نفسه كقولنا زيد أبوه والحقاق فان قيل مباله ذكر الاسناد الخبرى وما يتعلق بالسند والسند اليه ولم يذكر الاسناد الانشائي بل اقتصر على قوله في آخر باب الانشاء ان الانشاء كالخبر في كثير مما في الابواب الخ فقلت قد ذكر الخطيبي ما لا طائفة تحته والذي عندي في ذلك أن حقيقة الاسناد في الانشاء كالفرع للاسناد في الخبر بل الاسناد في الانشاء لا يتحقق الا بتوسع وذلك لان الاسناد نسبة دائرة بين المتسبين وهى تنقسم الى طلب وغيره فالطلب مثل اضرب السند فيه هو الضرب والسند اليه المخاطب والمتحقق الآن هو طلب هذا السند أما اسناد الضرب حقيقة فلم يوجد فالتحقق انما هو طلب السند وكلامنا انما هو في الاسناد المعنوي أما الاسناد الذى اصطلح عليه النحاة فهو تعليق خبر بخبر عنه أو طلب بمطلوب منه فهو منطبق على ما نحن فيه وأما غير الطلب فالترجى والتنى كقولك لعل زيد قائم ليت زيدا قائم السند فيه هو قائم والكلام فيه كالكلام فيما قبله والاستفهام كذلك وأما نحو أقسمت وأنادى المقدرين مع الله وياز يد وطقت مثلاً فالاسناد فيها وقع من التسكلم ومن شرط الاسناد تقدم المتسبين والعلاق أو القسم أو النداء السند مثلاً لم يكن له تحقق قبل نطقه به وانما صح اسناده لتقدم طرفى الاسناد فى العقل والاسناد الحقيقى لا بد له من خارجى حقيقى يستعقب الاسناد وفى ذلك ما يشرح صدرك لتخلص الكلام فى الاسناد الخبرى فطرح التوبيخ للاسناد الانشائي والذي يحتاج اليه فى الاسناد الانشائي يعلم من أصله وهو الاسناد الخبرى فلذلك قال المصنف ان كثير من الاسناد الخبرى ومن أبوابه يجرى فى الانشاء فان قلت هلا قدم الكلام على السند والسند اليه على الاسناد وهما متقدمان قلت طرفاً الاسناد من حيث هما طرفاه لا يتصور تقدمهما عليه ولأناخرهما عنه فلما كانا معاً فى زمن واحد كان الاسناد أجدراً بالتقديم لانه محل الفائدة ولان مدار الصدق والكذب المتقدمين عليه ولا نهما مشتقان عليه من الاسناد وقولهم النسبة تستدعى تقدم منتسبها صحيح باعتبار تقدم ذاتيهما لأنهما يتقدمان من حيث النسبة فان حقيقة الضارب والضروب لا تتقدم عن الضرب ولا تتأخر عنه وبهذا يعلم أن نحو قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلاً حقيقة وأن ما ذكره من لأحصيه عدداً من الأئمة أنه يسمى قتيلاً باعتبار مشاركة القتل لا تحقق له وأن معنى قولهم اسم الفاعل واسم المفعول حقيقة فى الحال انما يعنون به حال الناس بالحدث لا حال النطق فلي تأمل والله أعلم

يفيد ذلك الضم الحكم الصور بثبوت مفهوم احدهما لمفهوم الاخرى وذلك فى القضية الموجبة وقوله أو منفي عنه أى أو متنفذ عنه وذلك فى القضية السالبة فان المحكوم به فى الانتفاء ولا يصح أن يراد بالحكم الايقاع والانتزاع لان ذلك الضم لا يدل على أن التسكلم أدرك أن ثبوت مفهوم احدهما لمفهوم الاخرى مطابق أو غير مطابق ولو قل الشارح وهو ضم كلمة أو ما يجرى مجراها الى اخرى بحيث يفيد ثبوت مفهوم احدهما للاخرى كان أوضح (قوله مفهوم احدهما) أعنى المحكوم به والمراد المفهوم المطابق أو التضمنى للقطع بأن الثابت فى ضرب زيد أو زيد ضارب انما هو الحدث الذى هو جزء المفهوم والثابت فى قولك الانسان حيوان ناطق المفهوم المطابق (قوله لمفهوم الاخرى) أعنى السند اليه واعتراض بأن الأولى أن يقول لما صدق لاخرى لان الموضوع يراد منه المصدق والمحمول يراد

منه المفهوم أعني الوصف الكلي وأجيب بأن ما عبر به أولى لأنه لو عبر بالمصدق لخرجت القضايا الطبيعية فان المراد من الموضوع فيها المفهوم الكلي أعني الحقيقة فمراد الشارح بالمفهوم ما فهم من اللفظ كان حقيقة أو أفرادا وليس المراد بالمفهوم ما قابل الذات والمصدق حتى يرد الاعتراض ثم ان ما ذكره الشارح من أن الاسناد عبارة عن الضم للذكور طريقة لضمهم قال السكاكي الاسناد هو الحكم أعني النسبة ولذا عرفه بقوله الحكم بثبوت مفهوم المفهوم أو اتفائه عنه وكل من الطرفين صحيح وذلك لان الأمور المعتبرة في الاسناد من التأكيد والتجريد عنه والحقيقة العقلية والمجاز العقلي كما يوصف بها الحكم يوصف بها ضم أحدي الكلمتين للآخرى على وجه يفيد الحكم بالاتر جرح الأثر ما يختلفان من جهة أنه اذا أطلق الاسناد على الحكم كان السند والسنداليه من صفات المعاني ويوصف بهما الالفاظ الدالة على تلك المعاني تبعا واذا أطلق الاسناد على الضم المذكور كان الأمر بالعكس كذا ذكره القرمي نعم تعريف الاسناد بما قاله الشارح أولى مما عرف به السكاكي من جهة أن السند والسنداليه في عرفهم من أوصاف الاماظ لان الاحوال المبحوث عنها إنما تعرض للالفاظ كالتدوير والحذف وكونه معرفة ضميرا أو اسم إشارة أو علما أو نكرة وكذلك كون السند امما أو فعلا أو جملة اسمية أو فعلية أو ظرفية وقولهم الفصل لتخصيص السنداليه بالسند من باب اجراء المدلول على الدال فالمراد بالسنداليه والسند هو اللفظ وقول السكاكي في التعريف الحكم بثبوت مفهوم المفهوم يقتضى أن السند والسنداليه من أوصاف المعاني ولا يقال ان الخواص والمزايا باعتبار أولي المعاني فاللائق باصطلاح أهل المعاني أن يعتبر السند اليه والسند من أوصاف المعاني لاننا نقول هذا لا يتم لاستزاه أن لا يكون علم المعاني (١٩٢) باحثا عن أحوال اللفظ فتأمل (قوله وانما قدم بحث الخبر) أي المذكور في هذا الباب

وانما قدم بحث الخبر لانه شأنه وكثرة مباحثه ثم قدم أحوال الاسناد على أحوال السند اليه والسند مع تأخر النسبة عن الطرفين لان البحث في علم المعاني انما هو عن أحوال اللفظ الموصوف بكونه مسندا اليه أو مسندا وهذا الوصف انما يتحقق بعد تحقق الاسناد والمتقدم على النسبة انما هو ذات الطرفين ولا بحث لنا عنها (لا شك أن قصد الخبر)

قائم وعمر وضحك صاحبه ثم مهد لتفصيل أحوال الاسناد الخبري وقوله (لا شك أن قصد الخبر)

ص (لا شك أن قصد الخبر)

والابواب الاربعة بعده على بحث الانشاء مع أن تلك الابحاث لا تختص بالخبر (قوله لانه شأنه) أي شرعا لان الاعتقادات كلها اخبار ولغة فان أكثر المحاورات اخبار (قوله وكثرة مباحثه) عطف مسبب على سبب

وانما كثرت مباحثه بسبب أن المزايا والخواص المعتبرة عند الباقاء أكثر وقوعها فيه (قوله ثم قدم أحوال الاسناد) بخبره أي ثم قدم من مباحث الخبر أحوال الاسناد وهم للترتيب الاخباري (قوله مع تأخر النسبة) أي التي هي مرادة بالاسناد على ما مر من الطرفين وفيه أن المحل للضمير فكان المناسب أن يقول مع تأخره أي الاسناد الآن يقال أظهر في محل الاضمار إشارة الى أن مراد المصنف بالاسناد النسبة كذا قرر به ضمهم لكن أنت خبير بأن هذا الكلام انما يتم على طريقة السكاكي من أن المراد بالاسناد الحكم لا على طريقة الشارح من أن الاسناد ضم كلمة لاخرى اذ الضم غير النسبة فلاولى للشارح أن يقول مع تأخر الاسناد لان الكلام فيه لا في النسبة اللهم الا أن يقال انه أراد بالنسبة الاسناد من اطلاق اسم الا لازم على المتروك أو يقدره ضاف في قوله ما بقاض كلمة الخ أي أترضم الخ أو لازم ضم والأثر هو النسبة وكذلك الا لازم ويراد بالحكم في قوله بحيث يفيد الحكم الخ الحكم اللغوي وهو القضاء وحينئذ فيكون كلام الشارح موافقا للسكاكي في أن الاسناد هو النسبة الكلامية قرر ذلك شيخنا المدوي (قوله لان البحث في علم المعاني انما هو الخ) انما هنا مجرد التوكيد أو يقال ان الحصر اضافي أي ان البحث في علم المعاني انما هو عن الطرفين من حيث وصفها بالسند اليه والمسندلا من حيث ذاتهما وحينئذ فلا يتناهي في أنه يبحث في علم المعاني عن متعلقات الفعل وعن القصر وعن الفصل والوصل (قوله الموصوف الخ) أي فالبحث عنه من حيث وصفه بالاسناد (قوله وهذا الوصف) أي كونه مسندا اليه أو مسندا (قوله وهذا الوصف انما يتحقق) أي يتعقل في الذهن (قوله بعد تحقق الاسناد) أي لانه ما لم يسند أحد الطرفين لاخر لم يصر أحدهما مسندا اليه والآخر مسندا والحاصل أن المعترض يلاحظ ذات الطرفين ويقول ان الاسناد متأخر عنهما في الوجود طبعاً فالمناسب تأخير الكلام على احواله وضاة وحاصل الرد عليه أنه ليس المنظور له ذات الطرفين حتى يرد ما قلت بل المنظور له وصفها بالاسناد ولا يعقل الوصف الا بعد وجود الاسناد فهو تقدم طبعاً وحينئذ فينبغي أن يقدم الكلام على احواله وضاة ليوافق الطبع (قوله لا شك الخ) من هنا لقوله فينبغي الخ ثم يبدل بيان أحوال الاسناد (قوله ان قصد الخ) أي مقصود في الكرم حذف حرف الجر أي في المقصود

(قوله أى من يكون بصدد الاخبار) أى من يكون قاصدا للاخبار والاعلام لا الآتى بالجملة الخبرية مطلقا بدليل قوله والا فالجملة الخ وهذا اشارة للجواب عن اعتراض خطيب البين على المصنف حين ألف هذا الكتاب ورآه الخطيب المذكور فقال معترض عليه قوله لاشك الخ في حصر قصد الخبر فيما ذكر نظر اذ يرد عليه قول أم مريم ربانى وضمتها أى فانه ليس قصدها اعلام الله بالفائدة ولا بلازمها اذ للولى عالم بانها وضعت أى وعالم بانها تعلم انها وضعت أى وحاصل الجواب أن قول المصنف ان قصد الخبر بكسر الباء من الاخبار وهوله معنيان لغوي واصطلاحى فالاول الاعلام والثانى التلغظ بالجملة الخبرية مرادها افاضة معناها وان لم يحصل بها العلم ولذا يعتق كل العبيد فيما ذ قال كل من أخبرنى بقدوم زيد فهو حراً فأخبروه على التعاقب والخبر هنا بالمعنى اللغوي أى العلم بقول الشارح والاعلام عطف تفسير لا بالمعنى العرفى أى الآتى بالجملة الخبرية لأنه لا يفسر المراد بالخبر التلغظ بالجملة الخبرية الآتى بقوله فان كان المخاطب خالى الذهن استغنى عن التوكيدات لانه حينما علمه بالفعل كيف يكون خالى الذهن فتعين أن يكون المراد بالخبر من كان يصدد الاخبار والاعلام (قوله والا فالجملة الخ) أى ولا نقل المراد بالخبر من ذكر بل المراد به الآتى بالجملة الخبرية مرادها معناها فلا يصح حصر مقصوده في الامرين اللذين ذكرهما المصنف لان الجملة الخبرية الخ (قوله نزل التحسر) مما دخل تحت مثل اظهار الضعف كما في قوله تعالى حكاية عن نبيه زكريا ربانى وهن العظيم منى (١٩٣) واظهار الفرح كما في قولك قوات الدرس

وحضرنى الافاضل وتذكرك
ما بين المراتب من التفاوت
العظيم كما في قوله تعالى
لا يستوى القاعدون من
المؤمنين الخ فان اللفظ
يستعمل في معناه لكن
لا الاعلام بالحكم أو لازمه
لان النبى وأصحابه عالمون
بالحكم وهو عسى الاستواء
ويعلمون بأن المولى عالم
بهمهم ذلك بل لتذكركما

أى من يكون بصدد الاخبار والاعلام والا فالجملة الخبرية كثيرا ما تورد لأغراض أخر غير افادة الحكم
أولازمه مثل التحسر والتحزن في قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران ربانى وضمتها أى وما أشبه
ذلك (بخبره) متعلق بقصد

أى العلم بضمون الخبر لان يلقى الجملة الخبرية وي تلفظ بها في الجملة فلا يتعين أن يكون قصده ما ذكر لانه
قد يلقى الجملة الخبرية مجرد التحسر والتحزن كما قال تعالى حكاية عن امرأة عمران ربانى وضمتها أى
فرادها اظهار التحزن على ما فات من رجائها وهو كون مافى بطنها ذكرا وانما ذلك كقوله تعالى حكاية
عن زكريا على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام ربانى وهن العظيم منى وليس مراده الافادة وإنما
مراده التضع واظهار الضعف ومثل هذا كثير (بخبره) أى مقصود بخبره فهو متعلق بقصد
بخبره الخ) ش تقدم على شرح كلام المصنف قواعد * إحداهن أن المقصود من الكلام انما هو افادة
المعاني فانه انما وضع للافهام وليس الغرض من وضع الالفاظ المفردة افادة معانيها بل ولا يجوز لانها

(٢٥ - شروح التلخيص - اول)
بين الرتبين من التفاوت العظيم لاجل أن يتساءلوا عدا ويرفع نفسه
عن انحطاط مرتبته (قوله في قوله تعالى حكاية الخ) أى فان اللفظ مستعمل في معناه لكن لا الاعلام بالحكم أو لازمه لان المخاطب
وهو المولى عالم بكل منهما بل لاظهار التحسر على خيبة رجائها والتحزن الى ربها لانها كانت ترجو وتقدر أنها لذكريا فأخبرت أنها
ولدت أى ولا شك أن اظهار خلاف ما يرجوه الانسان يلزمه التحسر فظهر لك من هذا أن استفادة التحسر من الآيات بطريق الاشارة
والتلويح على ما هو مفاد عبد الحكيم وأما قول بعضهم استعمال الكلام في اظهار التحسر والتحزن والضغف مجاز مركب وتحقيقه
أن الهية التركيبية في مثله موضوعة للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب في غير ما وضع له فان كانت العلاقة المشابهة فاستمارة والافجاز
مرسل والآية من قبيل الثانى لان الانسان اذا أخبر عن نفسه بوقوع ضمايرجوه يلزمه اظهار التحسر فهو من قبيل ذكر الملتزم
وارادة الالزام ام كلامه ففيه نظر اذ يلزم عليه أن الآية انشاء منى وحينئذ لا يصلح شاهد الاشارع اذ هو بصدد التمثيل لما اذا كان خبر
الخبر لم يقد المخاطب بالحكم ولا لازمه (قوله وما أشبه ذلك) أى من أفراد أمثلة التحسر كقوله
هو اى مع الركب الجانين معصم * جنيب وجسمانى بمكة موتى
وكما في قوله خطا بالامراة اسمها أميمة تلومه على عدم الانتقام والأخذ بشأراخيه
قومى هم قتلوا أميم أختى * فاذا رميت يصيبنى سهمى
فلئن عفوت لأعفون جلالا * ولئن سطوت لأوهن عظمى

أى قومى يا أميمة هم الذين فجعوني بقتل أختى فلو حاولت الانتقام منهم عاد ذلك على بالضره لان عز الرجل بعشيرته فان عفوت عنهم بالصفح
والتجاوز عفوت عن أمرعظيم وخطب جزيل وأظهرت الاحسان الكامل لهم وان قهرتهم بالانتقام عاد الامرالى توهين حالى فلذا

أفادته للمخاطب إمام نفسه الحكم كقوله زيد قائم لمن لا يعلم أنه قائم ويسمى هذا أفادة الخبر وإما كون الخبر علما بالحكم كقوله لمن زيد عنده ولا يعلم أنك تعلم ذلك زيد عندك

تركت الانتقام فأبينة المخاطبة طالمة بأن القاتلين لا أخيه قومه وتعلم بأنه عالم بذلك وحينئذ فالقصد اظهار التفجع والتحزن على موت أخيه فقوله وما أشبه ذلك ليس مستدر كأم قوله أو لا مثل التحسر لان الاتيان بمثل لادخال الانواع كالضرب والفرح وقوله وما أشبه ذلك لادخال أفراد أمثلة التحسر كما علمت (قوله أفادة المخاطب) لوقال أفادة اما الحكم وحذف للمخاطب لكان أخصر وشاملا لما اذا وجه الكلام الى شخص وأرى أفادة غيره (قوله اما الحكم) أى سواء كان مدلولاً حقيقياً للخبر أو مجازياً أو كناية (قوله مفعول الافادة) أى الثانى والاول قوله المخاطب والفاعل محذوف أى (١٩٤) أفادة للمخاطب إما الحكم (قوله أو كونه الخ) أو رد على المصنف أن

(أفادة المخاطب) خبر أن (إما الحكم) مفعول الافادة (أو كونه) أى كون الخبر (علما به) أى بالحكم (أفادة المخاطب) خبر أن أى أفادة الخبر المخاطب أحد أمرين (إما الحكم) وهو وقوع النسبة أو لا وقوعها لايقاعها وانزاعها والام يتطرق اليه الانكار والتكذيب وانما كان المقصود ما ذكر لانه مدلول الكلام وكونه مدلول الكلام مع قصد افادته لا يقتضى وقوعه جزما لان الدلالة وضعية يصح تخلفها ومن قال الكلام لا يدل على وقوع النسبة أراد أنه لا يقتضى وقوعها جزما كما قلنا لا أنه لا يفهم الوقوع منه فان ذلك هو مفهوم الكلام قطعاً ولا يصح انكاره فاننا اذا قلنا زيد قائم فمفهومه ومدلوله ثبوت القيام زيد وأما احتمال عدم الثبوت فليس مدلولاً للفظ أصلاً بل احتمال عقلى من جهة صحة تخلف الدلالة لكونها وضعية وقد تقدم التنبيه على هذا (أو كونه) أى الخبر (علما بالحكم) لان أصل الاخبار اعتقاد الخبر لمعنى ما أخبر به فلا يرد أن يقال خبر الشاك لا علم معه فلا يفيد تكون حينئذ معاملة فيلزم الدور هذا ما ذكره في الحصول وخالفه غيره محتجاً بأنه لا يلزم من حصول أمر تصوره وفيه نظر لان الحصول دون التصور ليس كافياً في توجه القصد الى الوضع للمعنى ولا يرد الدور الذى قاله الامام في المركبات لان الوضع لها ان كانت موضوعة لا يتوقف على العلم بها * الثانية مدلول الخبر الحكم بالنسبة لاثبوتها قاله الامام فخر الدين وعلل ذلك بقوله والام يمكن التكذب خبراً واعتراض عليه بأنه يومهم أن يكون الكذب متحققاً ولا نصفه بالخبرية والواقع على هذا التقدير انتفاء الكذب وتوهم جماعة أن هذا انقلب على الامام وغيره في التحصيل فقال وان لم يكن الخبر كذبا وهى أيضا عبارة فاسدة لما توهم من أن كل خبر كذب والصواب في العبارة أن تقول والام يمكن شئ من الخبر كذبا هذا ما ذكره الامام وفيما قاله نظر أما الدليل الذى ذكره فقد قل لا يلزم لان اللفظ دليل على وجود النسبة وقد لا تكون موجودة لان الخبر دليل بمعنى العرف وقد تتأخر العرف عن العرف لا مرماً ثم ما قاله قد يعكس فيقال لو كان مدلول النسبة الحكم لم يكن خبر كذبا لان كل من قال قام زيد فقد حكم بقيامه فيكون خبره مطابقاً سواء كان في الخارج أم لا ولا سيما والامام قائل ان الالفاظ وضعت بازاء المعانى الذهنية ثم تقول لو كان المدلول الحكم بالنسبة لكان الخبر انشاءً ولم يكن له خارج يطابقه والمسئلة متجاذبة ولنظرفيهما مجال * الثالثة مورد الصدق أو الكذب المحكوم به على ما ذكره

أفادة الحكم ما زوم وأفادة كون الخبر علما به لا يلزم ولا يصدق الانفصال بينهما لا حقيقياً ولا مانع جمع وهو ظاهر ولا مانع خلو لانهم صرحوا بأن نقيض كل من الطرفين فى مانعة الخلو يجب أن يستلزم عين الآخر ونقيض الالزم لا يستلزم عين الملزوم بل نقيضه نعم لو كانت أداة الانفصال داخلة على نفس القصد كان يقال الثابت فى الخبر إما قصد أفادة الحكم أو قصد أفادة لازمه لم يرد ذلك اذ لا تلازم بين التصديق ولا يجوز انتفاؤهما من يكون يصدق الاخبار وأجيب بأن ما ذكر من وجوب الاستلزام المذكور فى مانعة الخلو اذا كانت القضية منفصلة لزومية

والقضية فيما نحن فيه اتفاقية فلا يشترط فيها ما ذكره فالخامس أن القضية هنا اتفاقية مانعة خلو فيجوز الجمع (قوله أى كون الخبر علما به) المراد بالعلم هنا التصديق بالنسبة جزماً أو ظناً لا مجرد التصور ان قلت الكون المذكور حكم من الأحكام الالزمة للحكم الاصلى الذى هو الوقوع أو الالوقوع المنهومة من القضية بطريق المجاز لان دلالة اللفظ على لازم معناه مجاز وهذه الاحكام الالزمة كثيرة ككون التكلم حياً أو موجوداً فواجه تخصيص هذا الحكم الالزم بالذ كر دون غيره من الاحكام الالزمة قلت لما كان هذا الحكم الالزم مقصوداً للخبر لان الخبر يقصد ايقاعه فى بعض الاحيان وذلك فيما اذا كان المخاطب علماً بأصل الحكم دون غيره من الاحكام الالزمة خص بالذ كر لأنه لا يوجد هذا المعنى فى غير ذلك الالزم وان قصد ذلك الغير كما اذا قال شخص توهمه المخاطب ميتاً لانه فوفنا ليه فوجد حياً فهو نادر ولا ينافى هذا أن المقصود هو الحكم الذى هو الوقوع أو الالوقوع لانه المقصود الاصلى

أهل

(قوله والمراد بالحكم هنا) أى فى كلام المصنف اعلم أنه قد تقرر أن الحكم يطلق على النسبة الكلامية أى المفهومة من الكلام وهى ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه أو انتفاؤه عنه فى الواقع وهو المتعارف بين أرباب العربية وهذا المعنى هو الذى يوقع النسبة أولا ووقوعها أى النسبة الواقعة أى المتحققة فى الخارج أو غير المتحققة فيه ويطبق على المحكوم به ويطبق على اذعان النسبة أى ادراك أنها واقعة أو ليست واقعة وهو المعبر عنه فيما بين أرباب العقول بالايقاع والانتزاع ويطبق على خطاب الله التعلق بأفعال المكلفين بالاقضاء أو التخيير على ما هو عرف الأصوليين وعلى ما ثبت بالخطاب كالوجوب ونحوه على ما هو عرف الفقهاء ولا يخفى أن المقصود بالاعلام هو افادة وقوع النسبة أى تحققها أولا ووقوعها فى الخارج فإذا قال لك شخص قام زيد كان قصده افادتك أن ثبوت القيام لزيد يحصل وتحقق فى الخارج وليس قصده افادتك أنه أدرك أن ثبوت القيام مطابق للواقع وحيث كان المقصود بالاعلام انما هو افادة وقوع النسبة فيكون هو المراد بالحكم هنا فقول الشارح وقوع النسبة أى النسبة الواقعة أى المتحققة فى الواقع والخارج وهذا فى القضية الموجبة وقوله أولا ووقوعها أى والنسبة الغير الواقعة أى الغير المتحققة فى الواقع وهذا فى القضية السالبة قال الشارح فى المطول ولا يصح أن يراد بالحكم هنا الايقاع والانتزاع لظهور أنه ليس قصد الخبر افادة أنه أوقع النسبة أى أدرك أنها مطابقة للواقع أولا ولأنه عالم بأنه أوقعها وأيضا الإدراك من أوصاف الشخص فلأمره ما كان لانكار الحكم معنى اذ لا يصح أن يقول مخاطب لتكلم أنت لم توقع النسبة فان قلت جعل المقصود الأصل من الخبر افادة مخاطب وقوع النسبة أولا ووقوعها لا الايقاع والانتزاع هذا انما يظهر على القول بأن مدلول الخبر النسبة لا اذعان بها وهذا خلاف ما عليه الأكر اذ الذى عليه الأكر كالامام الرازى وابن السبكي والعلامة السيد وغيرهم أن مدلول الخبر اذعان النسبة أعنى الايقاع والانتزاع قلت أجاب العلامة عبدالحكيم (١٩٥) بأن الايقاع والانتزاع وان كان مدلولاً

للخبر على قول الأكر كثير
الأنه ليس مقصودا بالافادة
بل وسيلة لما قصد افادته بالخبر
وهو وقوع النسبة أولا
وقوعها وذلك لان مخاطب
يستفيد الايقاع والانتزاع
من الخبر ثم ينتقل منه الى
متعلقه الذى هو المقصود
بالاعلام وهو وقوع
النسبة أولا ووقوعها ويدل
لذلك ما هو الحق عندهم

والمراد بالحكم هنا وقوع النسبة أولا ووقوعها وكونه مقصودا للخبر بخبره لا يستلزم تحققه فى الواقع
وهذا مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى أو انتفائه والا فلا يخفى أن مدلول قولنا زيد قائم
ومفهومه أن القيام ثابت لزيد وعدم ثبوته له احتمال عقلى لا مدلول ولا مفهوم للفظ فليتهم

الخبر علم الخبر لان افادة العلم بالبناء على الأغلب ويحتمل أن يراد بالعلم تصور النسبة فلا ينعكس عنهما

أهل هذا العلم هو النسبة التى تضمنها الخبر فاذا قلت زيدا بن عمر وقائم فالصدق والكذب راجعان الى
القيام لا الى بنوة زيد واليه أشار فى المفتاح قلت ويرد عليهم ما جافى فى البخارى مرفوعا الى النبي صلى الله
عليه وسلم يقال للنصارى يوم القيامة ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال كذبتم
ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد وسنتكلم على هذه الآية فى باب الحال آخر باب الفصل والوصل وكذلك
استدل على صحة أنكحة الكفار بقوله تعالى وقالت امرأة فرعون وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة

من أن الألفاظ لا دلالة لها فى نفسها على ما فى الخارج بل دلالتها على الصور الذهنية أولا وبالذات وبواسطتها على ما فى الخارج لما بينهما من
الارتباط فظهر لك أن كون الخبر مدلوله الايقاع والانتزاع لا ينافى أن المقصود بالاعلام افادة وقوع النسبة أولا ووقوعها فتأمل ذلك
(قوله وكونه) أى الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا ووقوعها مقصود للخبر بخبره الخ وهذا توطئة لقوله وهذا مراد الخ (قوله لا يستلزم)
أى ذلك الكون تحققه أو ثبوته فى الواقع وضمر تحققه للحكم بمعنى النسبة وحاصله أن قصد الخبر بخبره افادة وقوع النسبة أى كون
النسبة واقعة لا يستلزم تحققها فى الواقع لان دلالة الألفاظ على معانيها وضعية يجوز تخلفها وليست عقلية تقتضى استلزام الدليل للمدلول
استلزاما عقليا كدلالة الأثر على المؤثر فاذا قلت زيد قائم دل على ثبوت القيام لزيد فى الواقع ودلالته على ذلك لا تستلزم أن يكون ثبوت
القيام متحققا فى الواقع لجواز أن يكون الخبر كذبا (قوله وهذا) أى كونه لا يستلزم تحققه فى الواقع (قوله مراد من قال ان الخبر لا يدل
على ثبوت المعنى) أى الحكم أو انتفائه أى فليس مراد ذلك القائل فى دلالة الخبر على ثبوت الحكم كالقيام أو انتفائه كما هو ظاهر بل
مراده أنه لا يستلزم تحققه وثبوته فى الواقع لجواز أن يكون كذبا والحاصل أن الخبر يدل على ثبوت المعنى أى الحكم أو انتفائه فى الواقع قطعا
فكيف يقول هذا القائل ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى أو انتفائه فى الواقع فأجاب الشارح بأن مراده بنى الدلالة على الثبوت أو
الانتفاء أنه لا يستلزم تحققه فى الواقع أو انتفائه فيه وهذا لا ينافى أنه يقول بدلالة الخبر على ثبوت المعنى الذى هو الحكم أو انتفائه فى الواقع
(قوله والا فلا يخفى الخ) أى والانتقال هذا مراده بل بهذا الكلام أن الخبر لا يدل على أصل ثبوت المعنى ولا على انتفائه فلا يصح كلامه
لأنه لا يخفى الخ (قوله ان مدلول قولنا الخ) أى مدلوله الوضعي (قوله ومفهومه) عطف على مدلول مرادفه وقوله أن القيام ثابت
زيدا لا نسب ثبوت القيام لزيد فى الواقع (قوله وعدم ثبوته له) أى فى الواقع وقوله احتمال عقلى نشأ من كون دلالة الخبر وضعية يجوز فيها

ويسمى هذا لازم فائدة الخبر * قال السكاكي والأولى بدون هذه تمتنع وهذه بدون الأولى لا تمتنع كما هو حكم اللازم المجهول للسواة
 أى تمتنع أن لا يحصل العلم الثانى من الخبر نفسه عند حصول الأول منه لا تمتنع حصول الثانى قبل حصول الأول مع أن سماع الخبر من
 الخبر كافى فى حصول الثانى منه ولا تمتنع أن لا يحصل الأول من الخبر نفسه عند حصول الثانى منه لجواز حصول الأول قبل حصول الثانى
 وامتناع حصول الحاصل

تختلف المدلول عن الدال (قوله ويسمى الأول فائدة الخبر) أشار بلفظ التسمية الى أنه اصطلاح لأهل الفن ولا مشاحة فى الاصطلاح
 فلا يرد عليه أن فائدة الشيء ما يترتب عليه والترتب على الخبر علم المخاطب بالحكم لانفس الحكم (قوله أى الحكم) أى لافادة الحكم
 وقوله الذى يقصد بالخبر أى الذى يقصد بالتكلم افادته للمخاطب بالخبر فلا ينافى أنه قد لا يقصد افادته كإفى صورة قصد افادة اللازم (قوله
 لأنه) أى الحال والشأن وهذا دليل على كون الثانى لازما للفائدة (قوله كل ما أفاد) أى كل خبر أفاد المخاطب الحكم أفاد أنه أى
 الخبر عالم به أى بذلك الحكم وأشار الشارح بهذا الى أن اللزوم ليس باعتبار ذات العلم وذات الحكم لأنه لا تلازم بينهما إذ قد يتحقق
 الحكم ولا يتقدمه التكلم بل باعتبار الافادة بمعنى ان (١٩٦) افادة الأول لازمة لافادة الثانى لامن حيث ذاتهما إذ لا تلازم بينهما

وأورد على هذه الكاية
 أنها منقوضة بخبر الله تعالى
 فإنه يفيد الحكم ولا يفيد
 أنه عالم به لان كونه عالما
 معلوم لنا قبل الخبر فلم
 نستفده من الخبر وجوابه
 ان المعلوم لنا قبل الخبر هو
 العلم الذى يسمى مثله عندنا
 تصورا وليس هو المقصود
 بل المقصود افادته بالخبر
 العلم الذى يسمى نظيره
 عندنا تصديقا ولا يستفاد
 الا من الخبر لأنه تعالى
 لا يعلم جميع الأشياء على
 الوجه الذى نسميه
 تصديقا بدليل الكواذب
 فإنه يعلمها وليست على
 هذا الوجه قطعا فعلمه
 بالشيء على وجه تسميه
 تصديقا لنعلمه الا من خبره

(ويسمى الأول) أى الحكم الذى يقصد بالخبر افادته (فائدة الخبر والثانى) أى كون الخبر عالما به (لازمها)
 أى لازم فائدة الخبر لأنه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به وليس كل ما أفاد أنه عالم بالحكم أفاد نفس الحكم
 لجواز أن يكون الحكم معلوما قبل الاخبار كما فى قولنا لمن حفظ التوراة قد حفظ التوراة

(ويسمى الأول) وهو الحكم (فائدة الخبر) لأنه مدلول اللفظ ومن شأنه أن يقصد افادته لوضع اللفظ
 له لان من شأن وضع اللفظ افادة ما وضع له فلا يضر فى تسميته فائدة كونه قديما أولا (و) (يسمى الثانى)
 وهو كون الخبر عالما بالحكم (لازمها) أى لازم فائدة الخبر لان افادة تلك الفائدة التى هى الحكم
 تستلزم افادة كون الخبر عالما فإنه اذا قال القائلز يد عالم بالتحوف فقد أفاد السامع وصفه بدمه النحو

فروع والحق أن الدلالة على نسبة المحمول للوضوع بالمطابقة وعلى غيره بالالتزام وينبغى أن يستثنى من
 ذلك ما كانت صفة المسند اليه فيه مقصودة بالحكم بأن يكون المحكوم عليه فى المعنى الهيئته الحاصلة من
 المسند اليه وصفته كدوله عليه الصلاة والسلام الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم بن يوسف
 ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فإنه لا يخفى عن الذوق السليم أن المراد ان الذى جمع كرم نفسه وآبائه هو
 يوسف وليس المراد الاخبار عن الكريم الذى اتفق له صفة الكرم كما فى قولنا ز يد العالم قائم وكذلك
 الصفات الواقعة فى الحدود كقولاك الانسان حيوان ناطق فان المقصود الصفة والموصوف معا ولو
 قصدت الاخبار بالموصوف فقط لفسد الحد ومن هنا يتبين لقاعدة كناية وهى أن الصفات المذكورة فى
 الحدود لا يجوز أن تعرب أخبارا نواتى بل يتعين اعرابها صفة لما يلزم على الأول من استقلال كل خبر
 بالحدوم هنا منع جماعة أن يكون حلو حامض خبرين وأوجب الاخفش أن يعرب حامض صفة
 والجمهور القائلون ان كلامهما خبر لا يلزمهم القول بمثله فى نحو الانسان حيوان ناطق لان حلو حامض
 ضدان فالعقل يصرف عن توهم أن يكونا مقصودين بالذات وأن يكون كل منهما قصد معناه فلا يوقع

بقى شيء آخر وهو انه قديم مع اللازم مطلقا لان المخاطب قد ينقل عن كون المتكلم عالما أو يخبر بالحكم وهو شاك
 أو جاهل فلم تكن افادة أنه عالم لازمة لافادة نفس الحكم والجواب أن المراد للزوم فى الجملة أى أن ذلك اللزوم بالنظر للغالب والجارى
 على العرف لأنه عند سماع الخبر الشأن حصوله فهو فى حكم المعلوم بالضرورة (قوله وليس كل ما أفاد الخ) أى ليس كل خبر أفاد أن المتكلم
 عالم بالحكم وفى هذا إشارة الى أن اللزوم ليس من الجانبين وحينئذ فهم ولازم أعم كازوم الضوء للشمس فيلزم من وجود اللزوم وجوده
 ولا يلزم من وجوده وجود اللزوم وهذا بخلاف اللازم المساوى كقبول العلم وصحة الكتابة (قوله لجواز أن يكون الحكم معلوما قبل
 الاخبار) أى فالخبر حينئذ إنما أفاد لازم الفائدة ولم يقصد الفائدة ان قلت ان الفائدة تحضر فى ذهن المخاطب حال افادة اللازم فافادة
 اللازم تستلزم افادة الفائدة أيضا أجب بان حضورها حال افادة اللازم المجهول ليس يعلم جديد بل هو نذ كار فلا يعتبر (قوله كما فى قولنا
 لمن حفظ التوراة) أى والحال أنه يعلم أن ما حفظه هو التوراة فلا بد من هذا لصحة التمثيل بهذا المثال والافصح أن يحفظها من لا يعلم
 أنها التوراة ولعل الشارح لم يقيد بقوله لمن علم أن ما حفظه هو التوراة اشمارا بأن حفظها لا ينفك عادة عن العلم بها من حيث انه توراة وان

وتسمية مثل هذا الحكم فائدة الخبر بناء على أنه من شأنه أن يقصد بالخبر ويستفاد منه

واستفادة العلم من الخبر انما هو بتقييد الخبر غالباً وعند الشك بكونه هل هو عالم أو لا يلزم العلم أن الخبر عالم أي متعلق بضمون الكلام ولذلك يقال من أين علمت هذا فيقال من خبر زيد ولو قيل له حينئذ وما علم زيد بما أخبر عدلك من باب التعنيت وانكار ضروريات المشهورات فالمراد بكونه لازم الفائدة أن ذلك هو الغالب والجاري على العرف وأنه عند السماع من شأنه حصوله فهو في حكم المعلوم بالضرورة فلا يرد أنه يجوز أن يسمع الكلام ويفعل عن كون مخبره عالماً ولأن يقال قد يخبر بالكلام شاك أو جاهل وقد تقدم التنبيه على هذا فليتأمل بخلاف افادة هذا اللازم فلا يستلزم افادة الفائدة لأنها قد

في النطق بخلاف الانسان حيوان ناطق ليس في اللفظ ولا العقل اذا كانا خبرين ما يصرف كلا منهما عن الاستقلال ولأمر آخر وهو أن الجزء الأول من حاو حاض كالجزء الثاني ليس له حكم بالكلية حتى نقل عن الفارسي أنه لا يتحمل ضمير او ماشأه ذلك لا يدخل في الحدود لان كل واحد من حيوان وناطق مثلاً مقصود وحده ألا ترى أنك تقول دخل بالجنس كذا ثم خرج بالفصل الأول كذا ثم بالفصل الثاني كذا فقد جعلت لكل معنى مستقلاً وليس ذلك شأن حاو حاض فلم يبق إلا أن يكونا خبرين مستقلين فيفسد الحدأ ويكون الثاني صفة وهو المدعى فليتأمل ثم لا ينبغي أن يؤخذ هذا على اطلاقه بل يقال مضمون الخبر هو النسبة بالمهامن قيود الحكم فان قولك زيد ضرب عمرالم بحكم فيه بالضرب فقط بل بضرب على عمر وحتى لو كان انما ضرب بكرأ كان الخبر كذا وان كان الخبر وهو ضرب زيد صدقا وكذلك الحال في نحو جاء زيدرا كباوسياً في الكلام عليه في كونه خبراً مقيداً لا خبرين وذلك لا ينافي ما قلناه وكذلك الطرف والفعل من أجله فقولك ضربته تأديبياً معنى خبرين قال الزحشري في قوله تعالى وأمرت لأن أكون أول المسلمين اذا لم يجعل الامم زائدة الامر بالاخلاص والامر به كذا شيان واذا اختلفت جهة الشيء وصفاته ينزل منزلة شيئين فلم بهذه القاعدة أن ما ذكرناه انما يأتي في نحو الصفات في نحو زيد بن عمرو جاء ونحو زيد المالم جاء وسياً تحقيق ذلك عند الكلام على الحال في آخر باب الفصل والوصل **§** الرابعة الاسناد هو الحكم وهو نسبة أمر الى أمر بالاثبات أو النفي والسند اليه المحكوم عليه وهو المسمى عند النحويين مبتدأ وعند المنطقيين موضوعاً وأصغر والسند المحكوم به وهو المسمى عند النحاة خبراً وعند المنطقيين محمولاً واكبر اذا تقرر هذه القواعد عدنا الى كلام المصنف فقال لا شك أن قصد الخبر بخبره أحد أمرين إما الحكم ويعني به النسبة المحكوم بهامان اطلاق المصدر على المفعول مجازاً بدليل قوله أو كونه عالماً وتثنيه بعد ذلك في لازم الخبر ولو أراد حقيقة حكم للتكلم لاستحال انقسامه الى ما مخاطب عالم به أو جاهل وهذا الذي ذكرناه من أن المراد بالحكم المحكوم به هوة متضمنة عبارة الايضاح أيضاً ومقتضى عبارة السكاكي هنا لكنه قال عند الكلام على الحالة التي تقتضي تعريف السند اليه ما يقتضي ارادة نفس الحكم حيث قال فائدة الخبر هو الحكم أو لازمه كما عرفت وعلم التكلم ليس هو لازم النسبة المحكوم به بل لازم الحكم الذي هو المصدر وفي شرح الخطيبى هنا وفي الكلام على المفتاح كلام غير محرر فليتأمل ثم ملخصه كره المصنف غير ماش على ما ذكره الامام من أن مدلول الخبر الحكم بالنسبة لانه جعل فائدة الخبر هو ثبوت النسبة وقد يمكن تأويله عليه بأن يقال ان الفائدة غير المدلول فمدلول الخبر الحكم بالنسبة وفائدة ذلك اعتقاد ثبوتها فالحكم يقصد بحكمه أن يمتد وجدان النسبة التي حكم بها وقال المصنف ان هذا يسمى فائدة الخبر كقولك ان لا يلزم قيام زيد بكذا ففائدة الخبر تحصيل العلم للخاطب بقيامه ومن هنا يعلم أن المراد بالحكم الاستفادة هو ما تضمنه المحمول لا ما استفاد من تعلق الموضوع وتعلق المحمول كما تقدم في الامر الثاني

جاز في المحقرات الانفكاك
(قوله وتسمية الخ) حيث
قيل لازم فائدة الخبر وقوله
مثل هذا الحكم أي
تسمية هذا الحكم وما مثله
والمراد بهذا الحكم الحكم
بمحفظ الخاطب التوراة
والمراد بما مثله كل حكم
يكون معلوماً قبل الاخبار
وأشار بهذا للجواب عما
يقال ان حفظ التوراة
معلوم للخاطب لم يستفد
من الخبر ولم يقصد به
فكيف يسمى فائدة
وحاصل الجواب أنه ليس
المراد بالفائدة ما استفاد
من الخبر بالفعل بل شأنه
أن يستفاد منه

والمراد بكونه عالما بالحكم

تكون معلومة قبل كقولنا لرجل حفظ القرآن أنت حفظت القرآن لانه عالم بحفظه وانما الغرض إفادته أناعالمون بحفظه وأما حضور الفائدة حالة افادة اللازم المجهول بعد العلم فليس بيلم جديد بل هو تذكرة فلا يعتبر حتى يقال اللازم يستلزم الفائدة أيضا فليفهم فإذا كان الحكم يلزم من العلم به العلم بكون الخبر به عالما بدون العكس تقرر بينهما ما يقرر بين اللازم وللزوم فناسب أن يسمى كون الخبر عالما لازما وهو ظاهر ثم لما بين المصنف أن مدلول الكلام يسمى فائدته ويسمى علم الخبر بذلك المدلول لازما ومعلوم أن العالم بهما لا يستفيد همامن الكلام والكلام الذي لا يستفاد منه ما يقصده ليس من شأن القلاء الخطاب به بين أنه قد يلقى الكلام للعالم بهما لتزويله منزلة الجاهل ولا يكون إيراد الكلام حينئذ

هو ما يسمى لازم فائدة الخبر وهو ما يستفاد منه كون الخبر عالما بالحكم كقولك لمن زيد عنده ولا يعلم أنك تعلم ذلك زبد عندك وسمى لازمالانه يلزم من استفادة الجاهل بالحكم من الخبر أن يستفيد علم الخبر به قال السكاكي والاولى بدون هذه تتمتع وهذه بدون الاولى لا تتمتع وبيانه أن العلم بالحكم من الخبر يلزم منه العلم بعلم الخبر به فمن وجد اللزوم وهو استفادة الحكم من الخبر وجد اللازم وهو استفادة علم الخبر به لانه يلزم من وجود اللزوم وجود اللازم ومتى وجد اللازم وهو علم المخاطب بعلم الخبر لا يلزم وجود اللزوم وهو استفادة الخطاب بالحكم كما اذا كان الخطاب عالما به بخلاف أن التلازم انما هو بين العلم بالحكم والعلم بعلم الخبر أما الحكم وعلم الخبر أعني به مجرد الاعتقاد فلا تلزم بينهما وهو واضح وكذلك قصد افادة الحكم وقصد العلم بعلم الخبر فلا تلزم بينهما بل لما منع أن يمنع ويقول لا يلزم من استفادة العلم بالحكم استحضار علم التكلم به وان كان لازما في نفس الامر وانما علم التكلم لازم باخباره لالعلم المخاطب بذلك بل لقائل أن يقول قد يخبر الانسان بالشيء بخبر احصلا للعلم ولا يكون معتقدا صحة ما أخبر به بأن ينصب معه دليلا يقضي صحة ما أخبر به وهو لا يعتقد صحته فان قلت هذا التقسيم انما هو للخبر الصادق قلت بل والكاذب لان قصد الاعلام موجود فيه سنتكلم عليه فان قلت انما يقصد في الكاذب اعتقاد الحكم على غير ما هو عليه وذلك جهل قلت السؤال صحيح ولكنهم سموه علما على ما توقعه المتكلم من اعتقاد المخاطب ثم الظاهر أن مرادهم بالعلم ما هو أعم من الظن والاورد عليه أن غالب الأخبار انما يقصد بها الظن وفي الايضاح تعقيد في هذا المحل لاحاجة اليه وهو كلام صحيح في نفسه ولا يرد على السكاكي ما قال من أنه لا يلزم امتناع حصول شيء قبل شيء كون الممتنع حصوله قبل لازما ولا يلزم من امتناع حصول الثاني قبل الاول ان يكون لازمالانه لم يتمسك بذلك فقط وانما جاء هذا من خصوص هذه المادة لان الثاني اذا امتنع أن يحصل قبل والخبر كاف في حصول الثاني فلا تتخلف استفادته عنه ويلزم من ذلك أن لا تتخلف استفادة الثاني عن استفادة الأول وأورد أنه هلا كتنفي لازم الفائدة عنها وجوابه أنه نظر الى قصد التكلم وقد يقصد الفائدة ولا يقصد اللازم وان كان يلزم من وجود الفائدة وجود لازمها ولكن لا يلزم من قصد ما قصد فائدتها وقد يورد عليه أنه ينبغي أن يقول أو قصد ما وجد به أن قصد كل واحد منهما أعم من قصد الآخر فيدخل قصد هما في عمرم الصورتين ﴿ تنبيه ﴾ قول سنف قصد الخبر المصدر فيه بمعنى المفعول وقوله أو كون للتكلم على حذف مضاف تقديره أو افادة كون التكلم اذ لا يريد أن التكلم يقصد افادة أيهما كان وقوله افادة خبر أن أي لاشك أن مقصود المتكلم افادة المخاطب والحكم مفعول افادة وقوله ويسمى الأول المراد بالاول هو افادة المخاطب وذكره لان المعنى المقصود الأول ويوجد في بعض النسخ الاولى وهو أحسن لعوده على مؤنث ورجحه ابن الحاجب والثاني لازمها أي؛ يسمى الثاني وهو افادة علم المخبر لازم فائدة الخبر وقوله

المخاطب

(قوله والمراد بكونه) أي المخبر المذكور في قوله كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به ولو قال والمراد بعلمه لكان أنسب بقوله حصول صورة الخ وهذا جواب عن المنع الوارد على الملازمة في قوله كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به وتقرير المنع لا نسلم الملازمة أي لا نسلم أنه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به لجواز ان يكون المخبر أخبر بشيء عالما بخلافه أو شاكا فيه مترددا أو ظان له أو متوهما وحاصل الجواب ان هذا المنع لا يرد الا اذا قلنا المراد بالعلم الاعتقاد الجازم المطابق وليس كذلك بل المراد بالعلم حصول صورة هذا الحكم في ذهن المخبر وهذا ضروري في كل عاقل تصدى للأخبار سواء كان معتقدا له اعتقادا جازما أو غير جازم أو غير معتقد أصلا أو معتقدا لخلافه فكل مخبر بخبر تحصل صورة الحكم في ذهنه وان كانت تلك الصورة قد لا تطابق الواقع وهذه الصورة تسمى علما واطلاق العلم عليها اصطلاح الحكماء ومشتهر بين الناس (قوله والمراد بكونه عالما) أي في قولنا كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم بالحكم

وقد ينزل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدته منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم فيبقى اليه الخبر كما ياتي الى الجاهل بأحد ههما * قال السكاكي وان شئت فعليك بكلام رب العزة ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون كيف تجد صدره يصف أهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسمي وآخره ينفيه عنهم حيث لم يعلموا بعلمهم ونظيره في النبي والانبيا

(قوله حصول صورة الحكم) أي صورة الحكم الحاصلة في ذهنه وحينئذ فالمنى كل خبرا فاد الحكم أفاد أن صورة ذلك الحكم حاصلة في ذهن الخبر فلم أن المراد بالعلم هنا العلم بالمعنى المصطلح عليه عند اللطافة وهو الصورة الحاصلة في الذهن سواء كانت موافقة للواقع أولا كانت متقدمة للتكامل اعتقادا اجازما أو غير جازم أو غير معتقدة للاعتقاد الجازم المطابق للواقع كما هو المعنى المصطلح عليه عند الاصوليين والتكاملين وعلى الاول فالعلم عين المعلوم وغيره على الثاني وانما قال الشارح حصول صورة الحكم ولم يقل الصورة الحاصلة ليفيد أن العلم هو الصورة من حيث حصولها في الذهن (قوله سمعناها في الشرح) (١٩٩) أي جدها فيها وفيه والمراد ذكرنا فيها

ولا يخفى ما في الكلام من الاستعارة التبعية (قوله وقد ينزل الخ) أي وقد ينزل التكامل المخاطب العالم بهما منزلة الجاهل لعدم جري المخاطب على مقتضى علمه واعتراضه على المصنف بأن هذا تخريج للكلام على خلاف مقتضى الظاهر والكلام هنا في اخراج الكلام على مقتضى الظاهر وحينئذ فالاولى عدم ذكر ذلك هنا وذكره فيما يأتي في الكلام على انتزيع على خلاف مقتضى الظاهر المشار له بقوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه وأجيب بأنه إنما ذكره هنا جوابا عن سؤال وارد على الكلام السابق وحاصله أنه لو كان قصد المخبر منحصرا في الأمرين لاصح القاء الخبر للعالم بما فاجب

حصول صورة الحكم في ذهنه وهما أبحاث شريفة سمعناها في الشرح (وقد ينزل العالم) المخاطب (العالم بهما) أي بفائدة الخبر ولازمها (منزلة الجاهل) فيلقى اليه الخبر وان كان عالما بالفائدين (لعدم جريه على موجب العلم) فان من لا يجري على موجب علمه

خالي عن الفائدة المقصودة لاعتقاده (وقد ينزل العالم) أي وقد ينزل التكامل مخاطبه العالم (بهما) أي بفائدة الخبر التي هي مدلوله وبلازمها الذي هو كون التكامل عالما بتلك الفائدة (منزلة الجاهل) بهما فيلقى اليه الكلام كما يلقى للجاهل الاستفادة تنبئها على أنه هو والجاهل سواء (لعدم جريه على موجب العلم) بالفائدين فان فائدة العلم العمل بمقتضاه وبذلك تكون له مزية على الجهل فيكون ذلك الالتقاء كصريح التعمير والتوبيخ على عدم العمل بموجب العلم فيقال مثل ان تارك الصلاة الصلاة واجبة يا هذا وان كان عالما بوجودها إجماعا إلى أنه لا يتصور تركها الا من الجاهل بالوجوب وإشارة إلى أنه هو والجاهل سواء ففي ذلك من التوبيخ ما لا يخفى هذا في تنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل بهما وهو الأكثر استعمالا وقد ينزل العالم باللازم منزلة الجاهل كما اذا آذاك إنسان إذ ترمى أنه لا يباشر به الا من يتقدم مؤذبه كفره ولا يعلم الله ورسوله فتقول تنزيله منزلة من اعتقد جهلك بالله ورسوله الله ربنا ومحمد صلى الله عليه وسلم رسولنا لعدم جريه على موجب علمه بأك عالم أن الله رب العالمين ومحمدا صلى

المخاطب فيه نظر وينبغي أن يقول السامع لأنه أعم ص (وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم) شقدير الخبر كثيرا الا لو احدثه من هاتين فأراد أن يعتذر عنه فقل قد ينزل العالم منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم وهو العمل بمقتضاه لمن يعلم أن زيد أبوه وأنت تعلم ذلك زيد أبوك فأحسن اليه معناه أنك تامرله معاملة من يجهل أبوه فالفائدة هنا ترجع الى الاستفادة الحكم وقد علم من قوله العالم بهما أنه ينزل العالم بأحدهما أيضا كذلك فيقول السلطان لمن أهان أباه وهو لا يعلم أن السلطان يعلم أنه أبوه فلان أبوك يقصد بذلك اظهار اعلامه بذلك تنزيله منزلة الجاهل بهما يحصل بذلك اعلامه أن السلطان يعلم ذلك ولا يتصور العكس لما تقدم من اللازم * تنبيه * قال السكاكي وان شئت فعليك بكلام رب العزة سبحانه وتعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من

بما ذكر وحاصله انه انما صح القاء الخبر للعالم بهما لتزيله منزلة الجاهل فاو لا قرر الاصل ودفع ما يرد عليه ثم تكلم بعد ذلك على الفرع أعنى التخريج على خلاف مقتضى الظاهر (قوله العلم بهما) اعلم أن التزليل المذكور يكون فيما اذا علم المخاطب الفائدة ولازمها معاً واحداً وكلام المصنف ظاهر في الاول ويمكن تأويله بحيث يكون محتملا للوجوه الثلاثة علم الفائدة وعلم اللازم وعلم الفائدة واللازم بأن يرجع الضمير في قوله بهما لمجموع الأمرين وهو يصدق بالبهض والجميع فالاول كقولك لتارك الصلاة العالم بوجودها الصلاة واجبة والثاني وهو المخاطب العالم باللازم قولك ضربت زيدا لمن يعلم أنك تعرف أنه ضرب زيدا لكنه يناجي غيرك بضره عندك كأنه يخفى منك والثالث كقولك لانسان مؤمن يعلم أنك تعلم انه مؤمن الا انه آذاك أذية لا يباشر بها الا من يتقدم مؤذبه كفره ولا يعلم الله ورسوله الله ربنا ومحمد رسولنا (قوله وان كان عالما) او الالحال وقوله بالمائتين فيه تلميح (قوله على موجب) بفتح الجيم أي على مقتضى

هو والجاهل سواء كما يقال للعالم التارك للصلاة

الله عليه وسلم رسوله ولو قلت في هذا المقام أنا مسلم كان مثالا لتنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل كما لا يخفى وقد ورد كثير من تريل العالم بالشيء منزلة الجاهل به ولو لم يكن ذلك الشيء فائدة الخبر ولا لازما للاعتبارات خطابية مرجعها الى التسوية بينه وبين الجاهل تميراه وتقييحا لحاله وذلك كقوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق فني هذا الكلام اثبات العلم لأهل الكتاب بأن لأنواب لمن اشتراه ولما ارتكبوه نزلوا منزلة من جهل فني عنهم العلة مطلقا أو علمهم المخصوص في قوله تعالى وليبس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون تعبيرا لهم وليس في هذا الخطاب القاء كلام مضمونه أن لأنواب لم يشتره الى من لم يعمل بموجب علمه به أو الى من لم يعمل بموجب علمه بعلم المخاطب بكسر الطاء به حتى يكون من باب القاء الكلام لفائدة الخبر أو لازما تنويلا للعالم بهما منزلة الجاهل بل المنزل علمهم منزلة الجاهل فني عنه العلم لانه والجاهل سواء فرجع الى أنه من باب تنزيل الشيء منزلة عدمه فينفي لامن باب تنزيل علم الفائدة أو لازما منزلة الجهل بهما فيلحق لذلك المنزل كلام يفيدهما وتحقق ذلك أن الخطاب لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه ليس هنالك ما يقتضى عدم علمهم بموجب علمهم به مع أنه لا دليل على علمهم بمضمون الخطاب حال توجههم لهم فتمين كونه من تنزيل الشيء منزلة عدمه في الجملة ومثل هذا التنزيل الاخير أعني تنزيل الشيء منزلة عدمه فينفي قوله تعالى وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى نزول رميه صلى الله عليه وسلم الشركين بقبضة الحصى يوم بدر بما ترتب عليه من الأمر القريب وهو وقوع الحصى في عين كل واحد من الكفرة منزلة عدمه لانه بالنسبة لما ترتب عليه كعدمه إعلاما بأنه من خصائص القادر المختار نذ كبير اللزمة وتنبه على الخصوصية السكائنة بالقدرة وإشارة الى أن هذا الواقع بمحض القدرة

خلاف وليبس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون كيف نجده صدره يصف أهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسوى وآخره بنفيه عنهم حيث لم يعملوا بعلمهم ونظيره في النبي والانبيا وما رميت إذ رميت وقوله وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر انهم لا يمان لهم قال في الايضاح وفيه ايهام أن الآية الاولى من أمثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدته منزلة الجاهل بهما وليست منها بل هي من أمثلة تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به (قلت) ويمكن جوابه بأن يقال هذا تمثيل تنزيل العالم منزلة الجاهل مطلقا تمديه الى مانحن فيه لان مانحن فيه فرد من أفراد ذلك وإذا نزل العالم بالشيء منزلة الجاهل به صح تنزيل العالم بهما منزلة الجاهل وبما يدل لهذا تمثيله بقوله تعالى وما رميت إذ رميت وليس فيه الا تنزيل الوجود بمنزلة المدوم ويمكن أن يقال هو مثال لما نحن فيه لان قوله تعالى لمن اشتراه ماله في الآخرة خبر لم يقصد به اعلام الكفار بضمونه ولا علمهم أن الله تعالى عالم به لانهم يعلمون الأمرين أما الاول فللقوله تعالى ولقد علموا وأما الثاني فواضح وانما نزلوا منزلة الجاهل ورشح هذا التنزيل بقوله لو كانوا يعلمون لكن رد عليه أن الخطاب مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد يكون انما علم علمهم من هذه الآية فان الخبر به في لمن اشتراه هو أيضا علمهم لان علموا معلقة عن الجملة الآن يقال ما كان الكلام يتعلق بهم فكان الخطاب معهم وعلى هذا التأويل الأخير يجب اجتناب لفظ الجاهل تأديا كما فعل السكاكي في علم البديع ﴿ تنبيه ﴾ تمثيلهم بقوله تعالى وان نكثوا أيمانهم فيه نظر لان المذكور من تعلقات فعل الشرط لا يكون محبزا بوقوعه كالمذكور في حيز النبي فاذا قلت لا ينبغي زيدا بآيمانه لا يكون فيه اخبار بأن له آيمانا لانها سالبة محصلة وكذلك اذا قلت ان نكثوا أيمانهم ليس فيه اثبات آيمان لهم لان الفعل بعد ان غير محقق الوقوع فتعلقاته كذلك وكذلك المذكور في حيز الجواب فان مدلول الجملة الشرطية انما هو الارتباط فليتأمل ﴿ تنبيه ﴾ قد يخرج عن هاتين

وما رميت إذ رميت وقوله تعالى وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر انهم لا يمان لهم لعلمهم بتمنون به هذا لفظه وفيه ايهام أن الآية الاولى من أمثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدته منزلة الجاهل بهما وليست منها بل هي من أمثلة تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به لانه جريه على موجب العام والفرق بينهما مظاهر (قوله والجاهل سواء) أي كالمستويين من حيث ان الثمرة والمقصود بالذات من العام وهو العمل به قد اتفق عنهما معا وانما جاز تنزيل العالم منزلة الجاهل عند اتقاء جريه على موجب العلم تميرا له وتقييحا لحاله لانه اذا كان عالما بوجوب الصلاة وكان تاركا لها وقيل له الصلاة واجبة كان القاء الخبر اليه اشارة الى أنه هو والجاهل سواء لانه لا يتصور تركها الا من الجاهل وفي هذا من التوبيخ ما لا يخفى (قوله كما يقال للعالم) أي بفائدة الخبر

(قوله الصلاة واجبة) أي فانه لما ترك الصلاة مع علمه بوجوبها نزل منزلة الجاهل الخالي الذهن فألقى له الخطاب من غير تأكيد (قوله ونزى العالم بالشيء) أي سواء كان حكماً أو لازماً أو غيرهما فهو أعم مما قبله فهذا ترقى مما ذكره المصنف لان ذلك في تنزيل العالم بفائدة الخبر أو لازماً منزلة الجاهل بها وهذا في تنزيل العالم مطلقاً وان كان علمه بغير فائدة الخبر ولازمها منزلة الجاهل كافي الآية على ما يأتي بيانه (قوله لاعتبارات خطابية) أي لأجل أمور اقناعية يعتبرها التكلم حال مخاطبته تفيد ظن غير المخاطب أن المخاطب غير عالم كعدم الجري على مقتضى العلم كذا قرر شيخنا العدوي (قوله ولقد علموا الخ) اللام في لقدموثة للقسم أي انها واقعة في جواب قسم محذوف والضهير في علموا لليهود واللام في لمن اشتراه ابتدائية وضهير اشتراه فاند على كتاب السحر والشعوذة وللراد بالشراء الاستبدال والاختيار أي اختياره على كتاب الله وهو النوراة ومن مبتدأ وجملة اشتراه صلة وقوله ماله في الآخرة من خلاق جملة مركبة من مبتدأ وخبر في محل رفع خبر من ومن في قوله من خلاق لتأكيد النبي وجملة من اشتراه الخ في محل نصب سادة مسد مفعولي علموا لتعليقه بلام الابتداء وجملة وليس الخ معطوفة إمام على جملة القسم والجواب فيقدر فيها قسم وتكون لأم لبئس موثقة له وإمام معطوفة على جملة الجواب وحدها فلا يقدر فيها قسم وتكون اللام موثقة للقسم الأول (٣٠١) كاللام الأولى ولو شرطية ومفعول يعلمون محذوف

أو أنه منزل منزلة اللازم أي لو كانوا يعلمون مذمومية الشراء ورياءته أو لو كانوا من أهل العلم وجواب لو محذوف تقديره لا تمتنعوا وحاصل معنى الآية والله أقدم علم اليهود أن من اشترى كتاب السحر أي اختاره على كتاب الله ماله في الآخرة نصيب من الثواب أصلاً ولا شك أن عدم الخلاق في الآخرة حالة مذمومة فكأنه قيل واقد علموا رداءة حال من اشتراه ومذموميتها ثم قيل والله لبئس ما باعوا به أنفسهم أي حظوظها لو

الصلاة واجبة ونزى العالم بالشيء منزلة الجاهل به لاعتبارات خطابية كثير في الكلام منه قوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق وليئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون

سببه بالنسبة إليه كعدم ادلماقومه وأما عمله على معنى وما ريت حقيقة بل الله رمى فليس من التنزيل في شيء لان النبي كونه الرمي بالتأثير وعلى الحقيقة وهو صحيح على ظاهره ولما بين الفرض الأصلي في الكلام وما يلزم أن الزيادة على المحتاج في كل شيء مما لا ينبغي رتب على ذلك أنه ينبغي أن يتصر من الكلام

الفائدة تين أمور منها الخبر الكاذب كما سبق لا يقال ان قصد افادة العلم بالحكم فيه موجود لان الموجود فيه انما هو قصد الاعتقاد الفاسد لا قصد العلم الآن يقال الكاذب أفاد اعتقاد السامع علم التكلم الأنة اعتقاد فاسد ومنها كلام العباد مع الله تعالى لا يقبل شيئاً منهم مالا نه عالم بجميع الكائنات وجوابه أنه ليس من شرط الافادة أن تكون لمن الخطاب معه بل تكون لغيره كذا قيل وله جواب بتحقيق يضيح المجال عن ذكره ومن ذلك قوله تعالى رب انى ظلمت نفسي وجوابه جواب ما بعده ونحو * الهى عبدك العاصى أنا كما * وقوله تعالى قالت رب انى وضعتها أنى وقوله تعالى وانى سميتها مريم وقوله تعالى حكاية عن موسى صلى الله عليه وسلم انى لما أنزلت الى من خير فقير وقد يجاب بأن فيه قصد الانشاء في انى وضعتها أنى معنى تقبلها منى وكذلك الجميع وقيل غير ذلك ومنها أن الشخص قد يقصد اغاظة السامع بذلك الخبر وجوابه أنه يرجع الى لازم الفائدة

(٣٦ - شروح التلخيص - أول) كانوا يعلمون رداءة ذلك الشراء لا تمتنعوا منه ومحل الشاهد من الآية قوله لو كانوا يعلمون فان العلم الواقع بعد لومنى بمقتضاها لانها حرف امتناع لامتناع وقد أثبت ذلك العلم لهم في صدر الآية وهذا تناف والجواب أنهم لما يعلموا بمقتضى العلم نزل ذلك العلم منزلة عدمه فصاروا بمنزلة الجاهلين فانبات العلم لهم أولا هو الموافق للواقع ونفيه عنهم نانيا مظهر لتنزيلهم منزلة الجاهلين بذلك الشيء لعدم جرمهم على موجب علمهم ثم المقصود من الآية التنظير لانها ليست من قبيل تنزيل العالم باحدى الفائدتين منزلة الجاهل لعدم جريانه على مقتضى العلم فيلقى له الخبر لان اليهود غير مخاطبين بالآية ولم يقصد اعلامهم بها حتى تكون خبرا ملقى لهم ومقصودا اعلامهم بضمونه وهم يعلمونه ونزلوا منزلة الجاهلين اذا مخاطب بالآية انما هو النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وليسوا عالمين بفائدة هذا الخبر والحاصل أن المقصود بالآية التنظير لان فيها تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به كما أن في البحث المذكور قبلها كذلك وان افترقا من جهة أن العالم المنزل منزلة الجاهل في الآية ليس مخاطبا وليس عالما بفائدة الخبر بخلاف البحث السابق فان قلت هذا التكاف في الآية يحملها نظيرا انما يحتاج اليه اذا كان العلم النبي بلو متعلقا بما يتعلق به العلم الثبت وهو عدم الخلاق والثواب لانه يلزم على ذلك التناقض في الآية وانما يندفع بذلك التكاف وأما لو كان العلم النبي متعلقا بالثم المأخوذ من نفس العلم الثبت متعلقا بعدم الخلاق وهما متايران لوجود عدم الخلاق في الأمر الباطن بخلاف الهم فلا تناقض لان شرطه اتحاد الموضوع والمحمول والموضوع هنا قد اختلف واذا احتملت الآية هذين الأمرين سقط بها الاستشهاد عن التنظير أيضا فلا يصح أن تكون

شاهدا لما ادعاه المصنف لما قلناه سابقا ولا شاهدا على النظر للاحتمال السابق والدليل اذا طرقه الاحتمال منقطع به الاستدلال قلت هذا الاحتمال مناف لسباق الآية لان سوق الآية يدل على اتحاد الهم وانتفاء الخلاق ماصدقا في الآية على ما ذكره المفسرون وذلك لان اختيار ما لانفع ولا ثواب فيه في الآخرة كالسحر على النافع من كل الوجوه وهو كتاب الله ردى ومذموم فلا آية على هذا الاحتمال بناء على الاتحاد المذكور ترجع الى الاحتمال الأول فالتناقض باق بحاله وعلى تقدير عدم الاتحاد بين الأمرين يجب أن يكون العلم اللغوي متعلقا بما يتعلق به الثبوت وهو عدم الخلاق فيرجع قوله لو كانوا يعلمون الى صدر الآية لانه الأنسب ببلاغة القرآن من جهة أن فيه إشارة الى أن علمهم بعدم الثواب كاف في الامتناع فكيف العلم بالذم وحمل الآيات على الأبلغ واجب (قوله بل تنزيل الخ) هذا ترقى آخر وهو تنزيل وجود الشيء أعم من أن يكون علما أو غيره منزلة عدمه كافي الآية فان وجود الرمي للنزل منزلة عدمه ليس يعلم والحاصل أن الآية السابقة نزل فيها مطلق العلم أى أعم من كونه متعلقا بفائدة الخبر أو غيره منزلة عدمه وما هنا نزل وجود الشيء مطلقا كان علما أو غيره منزلة عدمه (قوله وما رميت إذ رميت) إذ ظرف لرميت الأول أول لئني المأخوذ من ما ونفى الرمي عنه عليه الصلاة والسلام باعتبار أنه بالنسبة لما ترتب عليه من الآثار العجيبة كاصابة جميع الكفار بالتراب في أعينهم كالعدم والحاصل أنه لما ترتب على رميه آثار عجيبة لم ترتب على فعل غيره من البشر عادة نزل ذلك الرمي منزلة العدم لقلته بالنسبة لما ترتب عليه واثبات الرمي له ثانيا نظرا لظاهر فلا تناقض في الآية وهذا الحمل أحسن من قول بعضهم ان نفي الرمي من جهة الحقيقة أو التأثير والاثبات من جهة الصورة الظاهرية والكسب وذلك لانه لا تنزيل في الآية حينئذ (قوله فينبغي) أى يجب صناعة فلو لم يقتصر على قدر الحاجة عد مخطئا (قوله أى اذا كان قصدا للخبر الخ) هذا إشارة (٢٠٢) الى أن الفاء في قوله فينبغي للتفريع وقوله حذرا عن اللغو إشارة الى

بل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه كثير منه قوله تعالى وما رميت إذ رميت (فينبغي) أى اذا كان قصد الخبر بخبره افادة المخاطب يبغي (أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة) على ما يفيد ذلك القدر فقال (فينبغي) اذا كان الغرض الأصلي من الكلام ما تقدم (أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة) أى أن يقتصر من ألفاظ التركيب على ما يفيد الغرض المذكور اذ هو المقدر المحتاج حيث لا يتعلق الغرض بالزائد في المقام والا كان الزيد لغوا واللغو باطل مغل بالبلاغة ص (فينبغي أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة)

وجه التفريع وانظر لم ترك الشارح الفاء عند اعادة يبغي وتوضيح المعنى أن قصدا للخبر اذا كان افادة المخاطب أحد الأمرين فينبغي له أن يقتصر من التركيب على قدر ما تحصل به افادته لا أنقص منه ولا

أزيد حذرا من اللغو فانه اذا كان غير مقيدا أصلا كان لغوا محضا وان كان ناقصا عن افادة ما قصد به كان في حكم اللغو واذا كان زائدا عليها كان مشتغلا على اللغو وهذا يظهر لك تفرع هذا الكلام أعنى قوله فينبغي الخ على ما قبله ولم يحتاج لما أورده بعضهم بقوله ان جواب الشرط مسبب عنه وهذا المذكور المأخوذ من أول البحث أعنى قوله فينبغي الخ لا يظهر كونه مسببا عن الشرط المحذوف الذى قدره الشارح بقوله أى اذا كان الخ بل ما ذكره المصنف قاعدة مستقلة بنفسها لا تفرع على ما سبق والذى يظهر كونه مسببا عما سبق قوله بعد ذلك فان كان المخاطب الخ وأجاب عن ذلك بأن قوله فينبغي الخ كلام مجمل يفصله قوله فان كان الخ والمجمل والمفصل شيء واحد وان اختلفا بالاقتدار وقد حكمنا بأن ذلك المفصل يظهر كونه مسببا عن الشرط فيصح أن يكون مجمله كذلك فالحاصل أنه لا شك في صحة تفرع قوله فينبغي الخ على ما تقدم من أن قصدا للخبر الخ ولا يحتاج في توجيه التفريع الى أن يقال ان ما ذكره من الافتصار حكم مجمل قد فصل بقوله فان كان المخاطب الخ بقى شيء آخر وهو أن اعتبار هذه الأحوال أعنى خلو الذهن والتردد والانكار ظاهر بالنسبة الى فائدة الخبر يعنى الحكم وأما بالنسبة الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو والتجريد عن التوكيدات وأما اعتبار التردد والانكار فلا يصح لان التردد فى علم المخاطب أو انكاره يقتضى تأكيد كيد لا تأكيد الحكم فاذا أكد كيد الحكم فاذا أكد كيد الحكم فى عالم بقاء زيد مثلا انقلب اللازم فائدة لان المقصود حينئذ اثبات العلم بالقيام لاثبات القيام والكلام فى لازم الفائدة لا فيها فلا يتصور اعتبار التردد أو الانكار فى اللازم مع بقاءه على حاله على أنه لا يتصور ولولم يبق على حاله ان أراد به علم التسكيم حصول صورة الحكم لان الفاء الخبر للمخاطب يستلزم افادته المخاطب أنه عالم بالحكم كما تقدم بيانه أما ان أراد بالحكم التصديق مطلقا أو بقيد الجزم وحده أو به مع المطابقة لتصوره فى التردد والانكار بعد الفاء الخبر لاحتمال أن يكون الخبر شاكا أو واهما فيصح التأكيدي حينئذ افاده السبرامى (قوله من التركيب) من معنى فى أو المعنى فيقتصر على قدر الحاجة من المركبات (قوله على قدر الحاجة) أى على مقدار حاجة الخبر فى افادة الحكم ولازمه أوحاجة المخاطب فى استفادتهما فلا يزيد ولا ينقص عن مقدارها

فان كان المخاطب خالي الذهن من الحكم بأحد طرفي الخبر على الآخر والتردد فيه

(قوله حذرا عن اللغو) أي لأجل التباعد عنه وهو علة ليقصر لاقوله فينبغي لاختلافهما في الفاعل لان فاعل ينفى أن يقتصر أي
الاقتصار وفاعل الحذر هو نتكلم ان قلت اللغو هو الكلام الزائد الذي لا فائدة فيه فالتعليل حينئذ قاصر على عدم الزيادة وليس شاملا
لعدم النقصان مع أن اللغوي الشمول لها لان قوله على قدر الحاجة أي بحيث لا يزيد ولا ينقص فالتعليل فيه قصور أجيب بأنه ترك
تعليل عدم النقص لعله بطريق المقايسة وكأنه قال حذرا من اللغو ومن التصور أو المراد باللغو ما يشمل اللغو حقيقة وهو الزائد على
قدر الحاجة وحكاموه الكلام الناقص عن قدر الحاجة لان الكلام اذا نقص عن قدر الحاجة كان غير مفيد فيكون في حكم اللغو لعدم
الاعتداد به لكونه غير مفيد للمقصود وهذا الجواب قد أشرنا اليه سابقا (قوله فان كان المخاطب خالي الذهن من الحكم الخ) مة تراه
أنه اذا كان خالي الذهن من لازم الحكم وقصد التكلم فادته أنه يؤكده وليس كذلك بل هو مثل خالي الذهن من الحكم ولعله تركه لعله
به بالمقايسة وقد علمت الكلام في ذلك والمراد بالحكم الاعتقاد ولو غير جازم كما يأتي بيانه (قوله أي لا يكون الخ) تفسير لقوله خالي الذهن
وقوله علما بوقوع النسبة أولا وقوعها تفسير للحكم فالمراد بالحكم هنا العلم بوقوع النسبة أولا وقوعها أي ادراك أنها واقعة أو ليست بواقعة
وهو المسمى بالتصديق وبالانتفاع والانتزاع وبالاذعان (قوله ولا مترددا في أن النسبة الخ) أشار به الى أن الضمير في قوله والتردد فيه
للحكم بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها في الكلام استخدام لان التردد ليس في الحكم بمعنى التصديق بل في الحكم بمعنى الوقوع
أوالا ووقوع فذكر الحكم أولا بمعنى التصديق وأعاد الضمير عليه بمعنى الوقوع (٣٠٣) أو الاللا وقوع وهو المعبر عنه بالنسبة الكلامية

ويجوز أن يراد بالحكم في
الموضين الوقوع أو الاللا وقوع
ويقدر مضاف قبل الحكم
أي من ادراك الحكم
فيكون الخلو عن الحكم
بمعنى الخلو عن ادراكه وهذا
الاحتمال يرجع للاول
ولكنها يمتثلان بالاستخدام
وتقدير المضاف والأولى
كما قال عبد الحكيم أن يراد
بالحكم وقوع النسبة أولا
وقوعها بدليل سابق الكلام

حذرا عن اللغو (فان كان) المخاطب (خالي الذهن من الحكم والتردد فيه) أي لا يكون علما بوقوع
النسبة أولا وقوعها ولا مترددا في النسبة هل هي واقعة أم لا

(ف) حين وجب الاقتصار على القدر المحتاج (ان كان) الملقى اليه الكلام (خالي الذهن من الحكم) والمراد
بالحكم الاعتقاد ولو كان غير جازم وهو الظن (و) كان مع ذلك خالي الذهن من (التردد فيه) أي الحكم
بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها فهو شبه باب عندى درهم ونصفه ومعنى الخلو عن الاعتقاد والتردد أنه
لم يخطر بالحكم بياله على وجه التردد ولا خطر على وجه الاعتقاد ومعلوم أن التردد والاعتقاد متنافيان
فلا يلزم من نفي أحدهما نفي الآخر حتى يستغنى بذلك الآخر كما قيل نعم لو أريد بالعلم بالحكم
تصوره لزمن نفي تصوره نفي التردد فيه وليس ذلك هو المراد هنا لان الذي يلقى اليه الكلام على الوجه
الآتي لا يشترط فيه عدم التصور أصلا بل عدم الاعتقاد وعدم التردد الكائنين بعد التصور

فان كان خالي الذهن من الحكم والتردد فيه

ولاحقه أعني قوله أولا ولا شك أن قصد الخبر بنجده إعادة المخاطب اما الحكم الخ فان المراد به وقوع النسبة أولا وقوعها وكذا قوله والتردد فيه
فان التردد والانكار انما هو في الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها ومعنى خلو الذهن عنه أن لا يكون حاصله فيه وحصوله في انما هو
الاذعان به فيكون المعنى خالي عن الاذعان به والخلو عن الاذعان به لا يستلزم الخلو عن التردد لان الاذعان والتردد متنافيان فلا يستلزم
الخلو عن أحدهما الخلو عن الآخر ولما كان الخلو عن الاول لا يستلزم الخلو عن الثاني عطفه المصنف عليه فقال والتردد فيه فليس قوله
والتردد فيه مستغنى عنه كما قيل اه كلامه وقول الشارح لا يكون علما الخ لا يخالف هذا لان نفي العلم مأخوذ من خلو الذهن عن
الحكم وقوله بوقوع النسبة أولا وقوعها هذا بيان للحكم فتأمل (قوله هل هي واقعة أم لا) قد تكررت في كتب النحو امتناع أن يوتى
هل بمادل لانها مختصة بطلب التصديق والاثبات لها بمادل يقتضى خروجهما عن ذلك اطلب التصور كما سيأتي ذلك ان شاء الله في أوائل
الانشاء فهذا التركيب من الشارح إمامنا على ما ذهب اليه ابن مالك من أن هل تقع موقع الهزة فيؤتى لها بمادل مثلها مستدلا بقوله
عليه الصلاة والسلام هل تزوجت بكرا أم ثيبا أو يقال ان أم هانم نقطة بمعنى بل التي للاضراب لامتصلا فان السائل إذا قال هل زيد
عندك أم لا كان المعنى هل زيد عندك بل أليس عندك فهو انتقال من استفهام الى استفهام آخر غير الاول فالسائل ظن أو لآن زيدا
عند المخاطب فاستفهم عنه ثم أدركه ظن آخر أنه ليس عنده فاستفهم عنه وأم النقطة يجوز استعمالها مع هل ومع غيرها من أدوات
الاستفهام

استغنى عن مؤكدات الحكم كقولك جاء زيد وعمر وذهب فيمكن في ذهنه لمصادفته اياه خاليا

(قوله وهذا) أى التقرير الذى ذكرناه من أن المراد بخلو الذهن عن الحكم والتردد فيه أن لا يكون طالما بوقوع الفسبة الخ (قوله يتبين فساد ما قيل) أى اعتراضا على المصنف وذلك القائل هو العلامة علاء الدين بن حسام الدين أستاذ الشارح وحاصل مقاله أنه يستغنى عن قوله والتردد فيه بما قبله لان خلو الذهن عن الحكم يستلزم عدم التردد فيه وهذا الاعتراض بناء على ما فهمه من أن المراد بالحكم أولا وثانيا وقوع النسبة أولا وقوعها والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدمه وانتفاؤه وبيان ذلك أن خلو الذهن عن النسبة الواقعة أو غير الواقعة يتناول باطلاقه عدم التصديق بها وعدم تصورهما ومن المعلوم أنه اذا كان خالى الذهن عن التصور لها فلا يتأتى التردد فيها لان التردد في وقوعها وعدمه فرع عن تصورهما وحصولها في الذهن وحاصل الرد عليه أن المراد بالحكم الاذعان والتصديق بوقوع النسبة والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدم الاذعان والتصديق به ولا شك أن خلو الذهن عمدا كرا لا يستلزم خلوه عن التردد فيه فقد يوجد التردد في الشيء مع خلو الذهن عن التصديق به لنصوره (قوله يستلزم الخلو عن التردد فيه) أى ضرورة أن التردد في الحكم يوجب حصول الحكم التصورى (قوله فلا حاجة الى ذكره) أى التردد (قوله بل التحقيق النفي) أى وجوده نفي الخلو عن الحكم لا يستلزم الخلو عن التردد فيه لان الخلو عن أحد المتنافيين لا يستلزم الخلو عن الآخر وهذا الاضراب للانتقال والترقى من افساد ما قيل بارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف وتحقيق معنى الخلو (٢٠٤) عن الحكم على اختلاف التقادير السابقة الى افساده بوجه آخر وهو

وبهذا يتبين فساد ما قيل ان الخلو عن الحكم يستلزم الخلو عن التردد فيه فلا حاجة الى ذكره بل التحقيق أن الحكم والتردد فيه متنافيان (استغنى) على لفظ المبني للمفعول (عن مؤكدات الحكم) لتتمكن الحكم في الذهن حيث وجده خاليا

(استغنى) جواب ان (عن مؤكدات الحكم) لحصول الغرض وهو قبول معنى الخبر بلا مؤكد لان الذهن الخالى يتمكن منه الحكم بلا مؤكد كما قيل فوجد قلبا خاليا فتمكن

استغنى عن مؤكدات الحكم) شىء يعنى اذا كان قصد المتكلم المخبر أحد هذين الامرين فببغنى أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة فان كان المخاطب خالى الذهن عن الحكم بأحد طرفي الخبر على الآخر والتردد فيه استغنى عن مؤكدات الحكم كقولك زيد قائم لمن هو خالى الذهن عن ذلك ليمكن من ذهنه بمصادفته خاليا وذلك لان خلو الذهن عن الشيء يوجب استقراره فيه وأنشيدوا في هذا أنا نأى هو اها قبل أن أعرف الهوى * فصادف قلبا خاليا فتمكنا

وفيه نظر لان موقع البيت أنه كان خالى الذهن من هو اها وهو غير هالان المراد بالهوى الثانى الجنس لا الاول على ما يظهر وان كانا معرفتين وستأتى هذه القاعدة قريبا ان شاء الله تعالى فنظيره مما نحن فيه أن يكون المخاطب خالى الذهن من مطلق القيام بالنسبة الى زيد وغيره فتقول له زيد قائم وليس هو المقصود

تنافى الحكم والتردد فيه من غير احتياج الى استخدام أو تقدير مضاف أو ملاحظة معنى الخلو عن الحكم وفيه أى ذلك الاضراب اشارة الى أن ما اقتضاه ما قيل من عدم تنافيهما غير تحقيق (قوله متنافيان) أى لا يجتمعان حصولا فقط (قوله على انظ المبني للمفعول) أى والفعليل مسند الى ضمير المصدر بالتأويل المشهور أى حصل الاستغناء أو أن

نائب الفاعل الجار والمجرور أعنى قوله عن مؤكدات الحكم ثم ماذا كره الشارح من أن الفعل مبني هنا

للمفعول مبني على أنه الرواية ولكونه المناسب لقوله بعد حسن تقويته حيث لم يتعرض فيه للمتكلم وللا لمخاطب والافالبناء للفاعل فيه وفي قوله أن يقتصر جائزا وقوله استغنى أى وجوبا كما نقله بعضهم عن الشارح (قوله عن مؤكدات الحكم) احترازا عن مؤكدات الطرفين كالنأى كيد اللفظي والمعنوي فانها جائزة مع الخلو نحو زيد قائم زيد نفسه قائم وجاء القوم كاهم ان قلت ان الاحتياط أمر مستحسن عند البلاغ اعتبروه في مواضع كالتأى كيد الاحتمال سهوا أو نسيان أو عدم فهم فهم فلا جوزوا بل استحسنا التأى كيد لخالى الذهن من الحكم لدفع احتمال تردد أو انكار عنده أجيب بأن احتمال ذلك أمر ضيق لا يعارض مناسبة عقلية * واعلم أن مؤكدات الحكم إن المسكورة المهزلة والتسم ونونا التوكيد ولا م الابتداء واسمية الجملة وتكريرها ولو حكما أو بالشرطية وحرور التنبيه وحرور الزيادة على ما نصل في النحو وضمير النصل وتقديم الفاعل المعنوي لتقوية الحكم والسبب اذا دخلت على فعل محبوب أو مكروه لانها تفيد الوعد أو الوعيد بحصول العمل فدخولها على ما يفيد الوعد أو الوعيد تقتض لتوكيده وتثبيت معناه وقد اتى للتحقيق وكان ولا يمكن وانما وليت وامل وتكرير النفي ولم يعدوا أن المفتوحة لان ما بعدها في حكم الفرد لكن عدما ابن هشام من مؤكدات النسبة فانظر مع ذلك (قوله حيث وجده خاليا) أى لوجود الحكم الذهن خاليا فالحثية هنا للتعليل

وان كان متصوراً لطرفيه مترددا في اسناد أحدهما الى الآخر طالبا له حسن تقويته بمؤكد كقولك لز يدعارف أو ان زيد اعازف وان كان حاكما بخلافه وجب توكيده بحسب الانكار فتقول اني صادق لمن ينكر صدقك ولا يبالغ في انكاره وانى صادق لمن يبالغ في انكاره

(قوله وان كان مترددا فيه) أى في الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها وقوله طالبا له أى للحكم بمعنى العلم بوقوع النسبة أولا وقوعها أى التصديق بذلك ففيه استخدام كذا قل سم وانظر هل ذكر الضمير أولا بمعنى وذ كره نانيا بمعنى آخر يسمى استخداما كما قال سم أو من قبيل شبه استخدام والظاهر الثاني وتأمل في ذلك (قوله طالبا له) أى بلسان الحال أو المقال وهذا لازم لتردد فيه لأنه محترز به عن شيء لان الموافق للطبع أن الانسان اذا تردد في شيء صار متشوقا اليه وطالبا للاطلاع على شأنه والا كان منسيا غير مترددا فيه وسكت المصنف عما اذا كان المخاطب عالما بالحكم أو ظاناه أو متومه (٢٠٥) والظاهر أن الاولين لا يلقى اليهما الخبر الا بعد التزويل السابق وأن الثالث كالتردد

(وان كان) المخاطب (مترددا فيه) أى في الحكم (طالبا له) بأن حضر في ذهنه طرفه الحكم وتحير في أن الحكم بينهما وقوع النسبة أولا وقوعها (حسن تقويته) أى تقوية الحكم (بمؤكد) ليزيل ذلك المؤكد تردده ويتمكن الحكم لكن في دلائل الاعجاز أنه انما يحسن التأكيده اذا كان للمخاطب ظن على خلاف حكمك (وان كان) المخاطب (منكرا) للحكم (وجب توكيده) أى توكيد الحكم (بحسب الانكار) أى بقدره قوة وضعفا

في استحسان التوكيده وكذلك الظان اذا كان ظنه ضعيفا جدا في عرضة الزوال ويمكن دخولها في كلام المصنف بأن يراد بالترددا كان تردده مستويا أو راجعية أحد الطرفين أو مرجوحيته ويراد بالراجعية الراجعية غير التقوية جدا وعلم من هذا أن خالي الذهن أقرب للامتنال من الشاك وهو المتردد ومن اللتوهم ومن الظان ظنا ضعيفا (قوله بأن حضر الخ) تصور لقوله مترددا فيه (قوله طرفا الحكم) أى الوقوع أو اللادوقوع وطرفاه الحكم به والمحكم عليه (قوله أى تقويته الحكم) المتردد فيه بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها (قوله بمؤكد) أى واحد فلو زاد أولم يؤكد يستحسن أى حسن تقويته بأداة توكيد وتسميتها مؤكدا

(وان كان) الملقى اليه الكلام (مترددا فيه) أى في الحكم بمعنى أنه تردد في النسبة بعد تصور الموضوع والمحمول هل تلك النسبة تحققت في الواقع بين الطرفين أم لا (طالبا له) أى لذلك الحكم متشوقا لحاله في نفس الامر ولم يحترز بالطالب عن شيء لان الجاري طبعاً أن المتردد في الشيء متشوقا له طالب للاطلاع على شأنه والا كان ملغى منسيا غير مترددا فيه (حسن تقويته بمؤكد) أى ان كان السامع طالبا للحكم حسن في باب البلاغة تقويته بمؤكد دفعا لاستقراء أحد الترددين وانما قال حسن لان من لم يؤكد والحالة هذه لا يكون في درجة النزول عن البلاغة كحال من لم يؤكد في الانكار بل حال من لم يؤكد في الانكار نزل وان كان كل منهما قد فاته ما يراعى في باب البلاغة وهذا الذي ذكر المصنف من أن التأكيده يحسن عند التردد والطلب يلزم منه حسنه عند وجود الظن في خلاف الحكم المؤكد من باب أخرى لكن يخالف كلام الشيخ في دلائل الاعجاز فانه انما يحسن التأكيده اذا كان المخاطب له ظن في خلاف الحكم المؤكد لا عند الطلب قال والالزم أن لا يحسن قولنا فرح مثلا جوابا لقول السائل كيف زيد بل يقال على مقتضى حسن التأكيده عند الطلب انه فرح (وان كان) الذي أرى خطابه بحكم (منكرا) لذلك الحكم (وجب توكيده) أى تأكيده بذلك الحكم ويتفاوت التأكيده حينئذ (بحسب) تفاوت (الانكار) قوة وضعفا فان وقع الانكار في الجملة كني فيه تأكيده بقاومه في ازالته وان بولغ في

هنا بل المقصود أن يكون خالي الذهن من قيام زيد سواء كان مستحضرا لقيام غيره أم لا ويرد على المصنف أنه ينبغي أن يقول من الحكم ومن التردد لان هذه العبارة هي المعطية لمقصوده من خلو الذهن من كل منهما لا من مجموعهما فليتأمل ص (وان كان مترددا الخ) شى أى اذا كان المخاطب مترددا في الخبر به حسن أن يقوى بمؤكد واحد كقولك لز يدعارف وان كان منكرا وجب تأكيده بحسب الانكار فتقول لمن ينكر صدقك ولا يبالغ في انكاره وانى صادق لمن يبالغ في انكاره

حقيقة عرفية فلا يقال ان المؤكد هو التسام (قوله ويتمكن الحكم) أى من ذهنه وهذا عطف لازم (قوله لكن المذكور في دلائل الاعجاز الخ) أى فيكون المذكور فيها منافيا لما ذكره القوم لان ما في دلائل الاعجاز يقتضى أن التأكيده للتردد لا يجوز كخالي الذهن وكلام القوم يقتضى أن التأكيده لجائز بل هو مستحسن وجمع بعضهم بين كلام القوم وما في دلائل الاعجاز بأن الظن في كلام الشيخ عبد القاهر شرط في التأكيده بان خاصة لانها كالم في التأكيده بخلاف غيرها فلا يشترط في التأكيده به ظن الخلاف وعليه يحمل كلام القوم وحينئذ فلاتانى وردها الجمع بقوله تعالى انهم مفرقون فانه وكذبان مع أن نوحا لم يكن ظانا لعدم غرقهم بل مترددا فالحق أنهما طريقتان متقابلتان (قوله منكرا للحكم) أى وقوع النسبة

وعليه قوله تعالى واضرب لهم مثلا أصحاب القرية اذ جاءها المرسلون اذ رسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون قالوا ما اتمم الا بشر مثلنا وما نزل الرحمن من شيء ان اتمم الا تكذبون قالوا ربنا يعلم انا اليكم مرسلون حيث قال في المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفي الثانية انا اليكم مرسلون ويؤيد ما ذكرناه جواب أبي العباس للسكندى عن قوله انى اجد فى كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم وان عبد الله قائم وان عبد الله قائم والمعنى واحد بأن قال بل المعانى مغلقة فعبد الله قائم اخبار عن قيامه وان عبد الله قائم جواب عن سؤال سائل وان عبد الله قائم جواب عن انكار منكر

(قوله يعنى يجب الخ) أشار بذلك الى أن قول المصنف بحسب متعلق بمحذوف أى يجب زيادة التوكيد بحسب الخ وليس متعلقا بوجود لان الوجوب لا يتفاوت بتفاوت الانكار والتفاوت بتفاوتها وانما هو الزيادة لكن قد يقال ان تعلقه بالزيادة المحذوفة يقتضى أن أصل التأكيدي غير واجب والواجب انما هو الزائد فاعل الاحسن تعلقه بالتأكيدي الا أن يقال وجوب أصل التأكيدي مستفاد من أصل الانكار أو يقال وجوب أصل التوكيد (٢٠٦) مستفاد من وجوب زيادته لانه يلزم من وجوب زيادته وجوب أصله

يعنى يجب زيادة التأكيدي بحسب ازدياد الانكار ازالته (كما قال الله تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه الصلاة والسلام اذ كذبوا فى المرة الاولى انا اليكم مرسلون) مؤكدا بان واسمية الجملة (وفى) المرة (الثانية) ر بنا يعلم (انا اليكم مرسلون)

الانكار بولغى فى التأكيدي لانه لا زالته وذلك (كما قال تعالى حكاية عن رسل عيسى) على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام (اذ كذبوا فى المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفى) المرة (الثانية) ر بنا يعلم (انا اليكم مرسلون) ولا شك أن التأكيدي قول الاثنين الأولين فى المرة الاولى انا اليكم مرسلون أدنى من التأكيدي قول الثلاثة فى التكذيب الثانى ر بنا يعلم انا اليكم مرسلون لان الاول ليس فيه الا التأكيدي بان والجملة الاسمية لعدم مبالغة المرسل اليهم فى الانكار والثانى فيه التأكيدي بالقسم للتضمن لجله ر بنا يعلم لانها فى تأويل تقسيم يعلم ر بنا العلم وبن واللام والجملة الاسمية لمبالغة المخاطبين فى الانكار حيث قالوا ما اتمم الا بشر مثلنا فى هذا الكلام انكار الرسالة بطريق الكناية التى هى أبلغ من الحقيقة لان البشرية فى زعمهم تستلزم فى الرسالة وقالوا ما نزل الرحمن من شيء ان اتمم الا تكذبون فبالغ المرسلون فى التأكيدي اذ اذالوا هذا الانكار البليغ فلا يلزم كون التأكيدي على قدر الانكار فى العدد بل أن يقوى قوته ويضعف ضعفه فلا يرد أن يقال هنا زاد التأكيدي على عدد الانكار والمرسل الاول فيها الا وهو كد واحد وقد مثل به الخطاب المتردد فيلزم استواءهما قلت لكن الاؤ كد الواحد فى الصورة الاولى حسن وفى الثانية واجب الا أنه يلزم استواء الابتدائى والطلبى حيث ترك أسلوب الحسن وعلى هذا الموضع سؤال وله بقية تحقيق يذكرفى باب الوصل والنصل قال وتقول لمن يبالح فى الانكار انى صادق ومن ذلك قوله تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه الصلاة والسلام حين أرسلهم الى أهل انطاكية اذ كذبوا فى المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفى الثانية لما تكبر منهم الانكار ر بنا يعلم انا اليكم مرسلون ونقل المصنف هذا الترتيب عن المبرد

بقي شيء آخر وهو ما لفرق بين التأكيدي والواجب والمستحسن مع أن المستحسن عند الباء واجب إلا أن يقال ان ترك المستحسن يلام عليه لوما أخف من اللوم على ترك الواجب فرره شيخنا العدوى (قوله) قوة (ضعفا) أى لا عددا فقد يطلب للانكار الواحد تأكيديان مثلا لقوته وللانكارين ثلاث مثلا لقوتهما وللثلاث أربع لقوة الثلاث كما فى الآية الآتية فان التأكيديات فيها أربع والانكارات ثلاث لقوتها (قوله كما قال الله تعالى الخ) هذا تمثيل للقسم الثالث ثم انه يحتمل أن ما موصول حرفى أى كقول الله تعالى وعلى هذا

فلا بد من تقدير رأى كالتأكيدي فى قول الله تعالى ويحتمل أنها موصول والعائد محذوف أى كالتأكيدي الذى قاله تعالى ثم انهم ان رأيد التمثيل كما هو المتبادر فهو ظاهر وان أراد الاستدلال على الوجوب فيه أنه لادلالة فى الآية على وجوب التأكيدي وعلى وجوب كونه بقدر الانكار بل يحتمل أن كلام من التأكيدي كونه بقدر الانكار استحسانى (قوله عن رسل عيسى الخ) أى وهم بولش بفتح الواو وفتح اللام وبعدها شين معجمة ويحى وشمعون وهوالثالث الذى عززها بعد تكذيبها وهذا هو الاصح وما قيل انهم يحي وشمعون والثالث الذى عززها بولش أو حبيب النجار فغير متوق به (قوله اذ كذبوا) ظرف لمفعول محذوف أى حكاية عن الرسل قولهم اذ كذبوا أو لخبير محذوف والجملة مستأنفة أى وهذا المحكى صادر اذ كذبوا ولا يصح أن يكون ظرفا لقال أو لحكاية لان القول والحكاية ليسا وقت التكذيب بل متأخران عنه (قوله مؤكدا بان واسمية الجملة) أى كونها اسمية لاصيرورتها اسمية لانه لا يشترط فى التأكيدي بها

كونها مدولة عن القطعية كما وهم كذا في عبد الحكيم (قوله مؤكداً بالقسم) أي وهو ربنا يعلم فقد ذكر في الكشاف أن ربنا يعلم جار مجرى القسم في التأكيد كيد كشهد الله فاندفع ما يقال انه لا قسم هنا أو يقال مراده بالقسم القسم الحكمي لان قولهم ربنا يعلم في قوة قسم يعلم ربنا أو ربنا العليم (قوله حيث قالوا الخ) فيه أن هذه ثلاث انكارات فكيف يؤكد بها أربع تأكيدات مع أنه يجب أن يكون التأكيد بقدر الانكار والجواب أن المراد أنه يجب أن يكون التأكيد بقدر الانكار في القوة والضعف لاني العدد كما قال الشارح هذه الانكارات الثلاثة الواقعة منهم مساوية في القوة للتأكيدات الأربع أو أن الحصر في الموضوعين بمنزلة انكار أربع كما قاله سم أن قوله وما أنزل الرحمن من شيء يتضمن انكارين أحدهما تزج وهو نفي نزول شيء من الرحمن والآخر استزاجي وهو نفي الرسالة أفاده السيرامي (قوله ما أنتم الا بشر مثلنا) ان قلت قول المنكرين ذلك انكار للرسالة من الله لانها هي التي يرون مناقاتها للبشرية مع أن الرسل من عند عيسى لا من عند الله وحيث فلا يكون قولهم ما أنتم الا بشرا مثلنا انكار للشيء أجيب بأن المعنى ما مرسلكم الا بشرا مثلنا والرسل لا يكون بشرًا ويحتمل أنهم فهموا أن الرسل من عند الله أو يقال إنهم لمادعوهم الى رسالته رسول الله باذن الله نزلوا رسالة رسول الرسول كرسالة الرسول لان التصديق بهذه تصديق بتلك (٢٠٧) فخطبوا الاصل بواسطة الفرع بما يقتضى نفي

أصل الرسالة في زعمهم (قوله وقوله) أي المصنف اذ كذبوا بصيغة الجمع ولم يقل اذ كذب بصيغة التثنية مع أن المكذب في المرة الاولى اثنان فقط (قوله مبني على أن تكذيب الاثنين تكذيب لثلاثة) أي لان ما جاء به الثالث عين ما جاء به الاثنان فالحكم على ما جاء به الاثنان بأنه كذب حكم على ما جاء به الثالث أيضا بأنه كذب لانه عينه (قوله والا فالكذب الخ) أي والاقل ذلك فلا يصح لان المكذب أول اثنان فكيف يعبر للمصنف بضمير الجمع

مؤكد بالقسم وان واللام واسمية الجملة لمبالغة مخاطبين في الانكار حيث قالوا ما أنتم الا بشرا مثلنا وما أنزل الرحمن من شيء انتم الا تكذبون وقوله اذ كذبوا مبني على أن تكذيب الاثنين تكذيب لثلاثة والا فالكذب أول اثنان (ويسمى الضرب الاول ابتدائيا والثاني طليبا

اثنان لكن الاثنين تكذيب لثلاثة لان المرسل والمرسل به واحد فانكاره مع الاثنين كانكاره مع الثلاثة ولهذا صح ضمير الجمع في قوله كذبوا والقريه انطاكية والمرسلان الاولان شمعون ويحيى عليهما السلام والثالث المعز به أي المقوي به الاثنان قيل بولس عليه السلام وقيل حبيب النجار رضي الله عنه فان قيل ان قول المنكرين ما أنتم الا بشر مثلنا انكار للرسالة من الله تعالى لانها هي التي يرون مناقاتها للبشرية والواقع أن الرسالة من عيسى عليه السلام ورسول عيسى لا ينكر المرسل اليهم مجامعة رسالتهم من غيره للبشرية فماتوا ويل هذا الكلام فالجواب أنهم لمادعوهم الى رسالة رسول الله باذن الله نزلوا رسالة رسول الرسول كرسالة الرسول لان التصديق بهذه تصديق بتلك فخطبوا الاصل بواسطة خطاب الفرع بما يقتضى أصل الرسالة في زعمهم تأمله (ويسمى الفرع الأول) وهو خلوا الكلام عن عدم مؤكده عند عدم الانكار (ابتدائيا) لانه هو الواقع في الابتداء اذ الاصل خلوا ذهن (و) يسمى (الثاني) وهو كونه مؤكدا استحصانا مع المتردد اطالب (طليبا) لانه لا طالب

ويسمى الاول من الخبر ابتدائيا لكونه وقع ابتداء والثاني طليبا

بقوله اذ كذبوا ولك أن تقول المراد بقوله اذ كذبوا أي مجموع الثلاثة من حيث هو مجموع ولا شك أن الثلاثة المركبة من اثنين قد كذبا وواحد لم يكذب يصدق على مجموعها أنه قد كذب لان المركب من مكذب وغيره مكذب ثم ان هذا التأويل مبني على أن قوله في المرة الاولى متعلق بكذبوا كما هو الظاهر وتناق اذ كذبوا بمقدركا مروان المعنى قال الله تعالى حكاية عن الرسل اذ كذبوا في المرة الاولى وأما لوجعل متعلقا بقال كما يدل عليه الايضاح أو بحكاية فلارد ذلك لان المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن قول الرسل في المرة الاولى كذا وفي المرة الثانية كذا ولا شك أن هذا المعنى لا دلالة له على أن الثلاثة كذبوا في المرة الاولى (قوله فالكذب أول اثنان) أي وهما المرسلان أولاهما بولس ويحيى عليهما السلام والثالث المعز به الاثنان شمعون (قوله ويسمى الضرب الاول) أي الخاطو عن التأكيد كما هو هذا أولان ذكره في كلام المصنف أولا ضمنا والثاني هو التأكيد استحسانا والثالث هو التأكيد وجوبا (قوله ابتدائيا) أي ضربا ابتدائيا لكونه غير مسبوق بطلب ولا انكار (قوله والثاني) وهو التأكيد استحسانا عند التردد والطلب للحكم وإنما كان هذا الضرب ثانيا لذكره ضمنا في كلام المصنف (قوله طليبا) أي ضربا طليبا لانه مسبوق بالطلب أو لكون مخاطب طالبا له

والثالث انكار يا واخراج الكلام على هذه الوجوه اخراجا على مقتضى الظاهر

(قوله والثالث) أى ويسمى الضرب الثالث أى المذكور فى المتن ضمنا ثالثا وهو التأكيد وجوبا عن الانكار (قوله انكار يا) أى ضربا انكاريا لانه مسبوق بالانكار أو لكون المخاطب بالكلام المشتمل عليه منكرا فالسمية بالنظر لحاله أو لحال المخاطب (قوله واخراج الكلام عليها) أى تطبيق الكلام عليها بمعنى إثباته به متكيفا بتلك الأوجه ومشتملا عليها ومتصفا بها (قوله على الوجوه المذكورة) الأنسب أن يقول على الضروب المذكورة إلا أن يقال عبر هنا بالوجوه إشارة إلى أن المراد بالضروب فى كلام الصنف الوجوه (قوله فى الأول) أى فى اللقاء الأول لان اللقاء الكلام خالبا عن التأكيد يقال له اللقاء أول بالنسبة لاقائه مؤكدا بحسب الترتيب الطبيعى وليس المراد فى الضرب (٢٠٨) الأول للابتداء نظرية الشيء فى نفسه لان الضرب الأول نفس الخلو عن التأكيد

وكذا يقال فى قوله فى الثانى وفى قوله فى الثالث إلا أن تجمل فى معنى الباء أى بالنسبة للضرب الأول وكذا يقال فيما بعده (قوله والتقوية يؤكد الخ) الأولى أن يقول والتأكيد استحصانا والتأكيد وجوبا لتظهر المقابلة لان المقابل للخلو على التأكيد نفس التأكيد استحصانا أو وجوبا لا التقوية به (قوله اخراجا على مقتضى للظاهر) أى اللقاء جاريا على مقتضى الظاهر أو اللقاء لا أجل مقتضى ظاهر الحال * واعلم أن الحال هو الأمر الداعى إلى إيراد الكلام مكيفا بكيفية ما سواه كان ذلك الأمر الداعى ثابتا فى الواقع أو كان ثبوته بالنظر لما عند المتكلم كتزويل المخاطب غير السائل منزلة السائل

والثالث انكار يا (يسمى اخراج الكلام عليها) أى على الوجوه المذكورة وهى الخلو عن التأكيد فى الأول والتقوية مؤكدا استحصانا فى الثانى وجوبا التأكيد بحسب الانكار فى الثالث (خراجا على مقتضى الظاهر) وهو أخص مطلقا من مقتضى الحال لان معناه مقتضى ظاهر الحال

(و) يسمى (الثالث) وهو كون الكلام مؤكدا وجوبا مع النكر (انكار يا) لوقوعه فى مقابلة الانكار (و) يسمى (اخراج الكلام عليها) أى على هذه الوجوه وهو الخلو عن التأكيد فى اللقاء الأول والانصاف بتأكيد الاستحصان فى اللقاء الثانى وبتأكيد الوجوب فى اللقاء الثالث (خراجا على مقتضى الظاهر) فصفة الكلام باعتبار تلك المقامات تسمى بالتسامى الأول والثانى باعتبار انصافه بما يقتضى تلك المقامات يسمى اخراجا على مقتضى الظاهر أى مقتضى ظاهر الحال واحترز به عن اخراجا على مقتضى تنزيل غير النكر كالمسرفيؤكدا والنكر كغيره فلا يؤكدا فان هذا اخراجا على مقتضى الحال لا على مقتضى ظاهر الحال فمقتضى ظاهر الحال أخص من مقتضى الحال لان مقتضى

والثالث انكار يا وفى عبار الصنف تسامح حيث قال عن الرسل انهم كذبوا فى المرة الأولى وانما كذب فيها اثنتان ولعله يريد أن القائلين انا اليكم مرسلون ثلاثة فتكذب الذى واجهوا به اثنين فى الأول تكذب فى المعنى للثالث فكان الثلاثة كذبوا فقالوا انا اليكم مرسلون والتكذب الثانى كان أبلغ لكونه تكذيبا لثلاثة بالبربح ولكونه تكذيبا ثانيا ولكونه تكذيبا بعد اقامة الدليل لكونه وقع بعد تكرار الانذار وكان ينبغي أن يقول المصنف ان فى ربنا يعلم تأكيدا أيضا لانه فى معنى القسم كقوله هو ولقد علمت لتأتين منبىي ففلم الله أجدر بذلك ونص عليه سيوبو مع تأكيدان واللام فيها حينئذ ثلاث تأكيدات قال الرخشى ان الأول ابتداء خبر ولذلك يؤكدا لبيان وقد يعترض عليه فيه فيقال ان التكذب وقع صريحا لقوله تعالى كذبوا ويمكن جوابه بأمرين * أحدهما أن يقال تكذب الثلاثة لم يقع قبل ذلك وانما وقع تكذب اثنين فى الثانى أن يقال انه لم يكن أن الخطاب ابتدائي بل بريد أنه خبر أول لذلك لم يحتج لكثرة التأكيد ولا شك أنه أول خبر صدر من الثلاثة ص (واخراج الكلام عليها اخراجا على مقتضى الظاهر) ش أى ويسمى اخراجا على مقتضى الظاهر ويعنى بمقتضى الظاهر ما يقتضيه المقام وهو أخص من مقتضى الحال لان الحال قد يقتضى الاخراج على خلاف الظاهر كذا قيل وفيه نظر فان الظاهر أن بين مقتضى الحال ومقتضى الظاهر عموما وخصوصا

وظاهر الحال هو الأمر الداعى إلى إيراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط أن يكون ذلك الأمر الداعى ثابتا فى الواقع من فلذا كان ظاهر الحال أخص من ال مطلقا فالتطبيق على الثانى اخراجا للكلام على مقتضى ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال وعلى الأول اخراجا له على خلاف ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال ثم ان تلك الكيفية هى مقتضى الحال أو ظاهره فكل كيفية اقتضاها ظاهر الحال اقتضاها الحال وليس كل كيفية اقتضاها الحال اقتضاها ظاهره فعموم مقتضى العموم (قوله لان معناه) أى معنى مقتضى الظاهر مقتضى ظاهر الحال أى مقتضى الحال الظاهر فالحال تحت فردان ظاهره خفى فالظاهر ما كان ثابتا فى نفس الأمر والخفى ما كان ثابتا باعتبار ما عند المتكلم واذا كان تحت فردان كان ظاهر الحال أخص من مطلق الحال (قوله لان معناه الخ) أى وليس المراد بمقتضى ظاهر الأمر أى الأمر الظاهر كان حالا أو غيره والا كان بينه وبين مقتضى الحال العموم والخصوص الوجهى لاجتماعهما فيما

وكثيرا ما يخرج على خلافه فينزل غير السائل منزلة السائل

اذا كان الداعي هو الامر الظاهر أى الثابت في الواقع وانفراد مقتضى الامر الظاهر دون مقتضى الحال فيما اذا كان الكلام على وفق الظاهر أى الثابت في الواقع دون الحال الذى عند التكلم كالوزن المنكر كغير المنكر وأكدت الكلام نظرا للظاهر وانفراد مقتضى الحال بدون مقتضى الامر الظاهر فيما اذا كان الكلام على وفق مقتضى الحال الغير الظاهر بأن كان الحال غير ثابت في الواقع كإني تنزىل غير المنكر منزلة المنكر وتأيد الكلام له أفاده عبد الحكيم (قوله من غير عكس) أى لغوي وأما العكس المنطقي فثابت وهو بعض مقتضى الحال مقتضى ظاهر الحال (قوله كإني صور اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر) أى المذكورة في قول المصنف وكثيرا ما الخ وذلك كالوزن غير السائل منزلة السائل فأتى اليه الكلام. وكذا فالتأكيدي مقتضى الحال الذى هو السؤال تنزىلا لكنه خلاف مقتضى ظاهر الحال الذى هو عدم السؤال حقيقة (قوله وكثيرا) نصب على الظرفية أو المصدرية وما زائدة لتأكيدي الكثرة أى ويخرج الكلام تخريجا كثيرا أوحينا كثيرا والمراد أن تخريج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كثير في نفسه لا بالإضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر قليلا أو يقال انه كثير بالنسبة الى مقابله قليل (٢٠٩) بالنسبة اليه باعتبار أن أنواع خلاف

مقتضى الظاهر أكثر من أنواع مقتضى الظاهر إذ أنواع الأول نسمة وأنواع الثاني ثلاثة كما يأتي بيانه ويخرج في كلام المصنف بتشديد الراء كما هو الرواية ومصدره التخريج لكن المناسب لقوله سابقا ويسمى اخراج الكلام عليها الخ عدم تشديد الراء ومصدره الاخراج هذا وذكر بعضهم أن تخريج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر من باب الكناية لان الخبر اذا أورد في مقام لا يناسبه بحسب الظاهر دل على أن المتكلم

فكل مقتضى الظاهر مقتضى الحال من غير عكس كإني صور اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فإنه يكون على مقتضى الحال ولا يكون على مقتضى الظاهر (وكثيرا ما يخرج) الكلام (على خلافه) أى على خلاف مقتضى الظاهر (فيجعل غير السائل كالسائل

الحال في الجملة يصدق بنوعين مقتضى ظاهره بأن لا يكون ثم تنزىل شيء كغيره ومقتضى باطنه بأن يكون ثم تنزىل حال كغيره فظهر أن مقتضى الحال أعم مطلقا من مقتضى الظاهر فلو فرض تنزىل غير المنكر بالمنكر ومع ذلك ترك التأكيدي لم يكن من مقتضى الحال في شيء لانه بعد التنزىل زال اعتبار الظاهر فلا يكون ترك التأكيدي من مقتضى الحال أصلا وبهذا يعلم أن ظاهر الحال مقتضى إنما يكون مقتضى الحال ان لم يكن ثم تنزىل وأما ان كان ثم تنزىل لم تكن موافقة الظاهر مقتضى الحال إذ لا يعرف ذلك التنزىل إلا بإجراء الكلام على مقتضاه فتحقق بهذا العموم بالاطلاق بين مقتضى الظاهر والحال كما تقدم والى هذا التنزىل أشار بقوله (وكثيرا ما) أى وزمانا كثيرا (يخرج) الكلام (على خلافه) أى خلاف مقتضى ظاهر الحال (فيجعل غير السائل كالسائل) فيؤكد الكلام معه من وجه ثم ان مقتضى الظاهر قد يكون باعتبار أحد هذه الأساليب وقد يكون باعتبار غيرها من اعتبارات المعاني ص (وكثيرا ما يخرج) الكلام على خلافه الخ (شئ يعنى خلاف الظاهر) (فيجعل غير السائل) يعنى خالى الذهن (كالسائل

(٢٧ - شروح التلخيص - أول) نزل هذا المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب الذى يطابقه ظاهر الكلام واعتبر فيه الاعتبارات اللاحقة بذلك المقام مثلا الخبر المجرد عن التأكيدي على خلو الذهن بالدلالة الخطائية فإذا ألقى الى المنكر والتردد دل على تنزىله منزلة خالى الذهن ضرورة بحسب عرف البلغاء تعويلا على ما يزيل الانكار من الأدلة التي معه اذا تأمل فيها ويكون ذلك كناية لانه ذكر الالزام الذى هو مدلول الكلام المشتمل على الخصوصية وهو المقام الذى لا يناسبه بحسب الظاهر مع قرينة غير مانعة من ارادته واستعمل اللفظ فيه وقصد منه الى ما لزومه الذى هو تنزىل المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب وهذا التنزىل هو المقصود الاصلى وقس على ذلك القاء الخبر المذكور بتأكيدي قوي الى غير المنكر فإنه لما كان فيه دلالة خطائية على انكار المخاطب ولم يوجد الانكار في المخاطب دل ضرورة على تنزىله منزلة المنكر تعويلا على ما يلائمه لزوما عرفيا وهو أن يكون المخاطب ملابسا لشيء من الانكار ويكون ذلك كناية كما بينا وهكذا وقيل انه من قبيل الاستعارة بالكناية والتخييل والحق أنه لا يقال فيه شيء من ذلك لان الحجاز والكناية إنما هو باعتبار المعاني التي يوضع لها اللفظ وهذا بخلاف ذلك إذ لم يستعمل اللفظ فيه لانها معان عرضية (قوله فيجعل غير السائل) أى كخالى الذهن وقوله كالسائل هو التردد في الحكم الطالبه للتقدم في قول المصنف وان كان مترددا الخ وهو القسم الثاني وتقدم أنه يؤكده استحصاناً من أن المتبادر أن الغناء في قوله فيجعل الخ للتفريع على قوله يخرج الكلام وأنه واقع عقبه مع أن الجمل المذكور ليس واقعا عقب التخريج بل مصاحب له بل اذا نظرت للتحقيق تجد المقدم انما هو جعل غير السائل كالسائل أى تنزىله منزلة السائل ثم يخرج الكلام على خلاف

إذا قدم اليه ما يلوح له بحكم الخبر فيستشرفه

مقتضى الظاهر بعد ذلك بأن يؤكد والجواب أن الفاء هنا للعطف المجرى عن السببية أو أنها للتفريع ومعنى قوله وكثيرا ما يخرج أي يقصد التخريج ولا شك أن التنزيل يعقب قصد التخريج أو أن قوله فيجمل الخ تفصيل لما أجمله في قوله وكثيرا الخ واعلم أن حال المخاطب بالجملة الخبرية منحصر في العلم بالحكم والحلومنه والسؤال له والانكار له فالعالم لا يتصور معه اخراج الكلام على مقتضى الظاهر لأن مقتضاه أن لا يخاطب بما يعلمه فخطابه به إنما يكون بعد تنزيله منزلة غيره من الثلاثة ويكون الكلام حينئذ مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر وكل من الخالي والسائل والمنكر يتصوره الوجهان فإذا نظر في خطابه إلى حال نفسه القائم به كان القاء الخبر إليه اخراجا على مقتضى الظاهر وان نزل في ذلك منزلة أحد الآخرين إذ لا معنى لتنزيله في الخطاب منزلة العالم كان اخراجا على خلاف مقتضاه فانه محصر اخراج الكلام في اثني عشر قسما ثلاثة منها في اخراج الكلام على مقتضى الظاهر وتسعة في اخراجه على خلافه ثلاثة منها في العالم وستة في غيره وإذا ضربت هذه الاثني عشر في الانبات والنفي صارت أربعة وعشرين إذا علمت هذا فقول المصنف فيجمل غير السائل يتناول خالي الذهن والمنكر والعالم الآن التصود الأول لأن تقديم الموضع لجنس الخبر إنما يعتبر بالنسبة للخالي وقد يقال هذا لا ينافي التناول لأن قوله إذا قدم الخ هذا بالنسبة لخالي الذهن فلا يرد أن المصنف إهمل بقية الأقسام بقي شيء آخر وهو أن اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر قد يلبس باخراجه على مقتضى الظاهر فلا تظهر الفائدة وذلك كجمل السائل كالحالي لأن ترك التأكيد للسائل جائز ولا يخل بالبلاغة فلا يلزم به تنزيله منزلة الخالي وأجيب بأنه عند الالتباس يحتاج إلى قرينة تعيين المقصود أو توجيهه فإن لم توجد قرينة صح الكلام على كل من الأمرين وكذا بعض صور اخراج الكلام على مقتضى الظاهر قد يلبس ببعض كما في التأكيد مع السائل فإنه يلبس بالتأكد مع المنكر (٢١٥) إذ الوجوب والاستحسان لا يفهمان من اللفظ وكذا بعض صور اخراجه على

إذا قدم اليه) أي إلى غير السائل (ما يلوح) أي يشير (له) أي لغير السائل (بالخبر فيستشرف) غير السائل (له) أي لاخبر يعني بنظر اليه يقال استشرف الشيء إذا رفع رأسه ينظر اليه وبسط كفه فوق الحاجب كالمستظل من الشمس

استحسانا وإنما يخرج الكلام معه كذلك بتنزيله كالسائل (إذا قدم اليه) أي إلى غير السائل (ما يلوح) أي يشير (له) (جنس) الخبر (ذلك) بأن يذكر له شيء من شأن صاحب الذكاء والفتنة التسارع منه إلى فهم جنس الكلام أو نوعه فإن تسارع إليه وتردديا بالفعل خرج عن التنزيل والالفة) هو بحيث (يستشرفه)

إذا قدم له ما يلوح بالخبر فيستشرفه) أي يتطلع له مأخوذ من الاستشرف وهو الواقف بالشراف وهو المكان العالي وقوله ينزل غير السائل يقتضى أن الخبر الطلبي من شرطه السؤال وليس كذلك الآن

خلافه يلبس ببعض كما في جعل الخالي بمنزلة السائل فإنه يلبس بجمله كالمنكر فإن كان هناك قرينة عمل بها أو الإصحاح الحمل على كل أفاده يس تقلا عن شرح الفوائد (قوله إذا قدم اليه) ظرف لي جعل فيقتضى أن جعل غير السائل بمنزلة السائل مقيد بالتقديم المذكور مع

انه قد ينزل منزله لأغراض آخر كالأهتمام بشأن الخبر لكونه مستهدوا والتنبية على غفلة السامع وأجيب بأن هذا التقييد يراد بالنظر لما هو شأنه في الاستعمال كذا في عبد الحكيم (قوله ما يلوح له بالخبر) أي بحسنة وذلك بأن يذكر له كلام يشير إلى جنس الخبر بحيث يكاد صاحب الفتنة والذكاء أن يتردد في الخبر ويطلبه من حيث انه فرد من أفراد ذلك الجنس الذي دل عليه الكلام المتقدم كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظاهروا فإنه كلام قدم لوجه جنس الخبر وهو أنهم مستحقون للعذاب والشأن أن صاحب الفتنة إذا سمعه ترددي عين الخبر وهو هل هؤلاء القوم محكوم عليهم بالاغراق أو بغيره كالأحراق أو الهدم أو الحسف فإن كان ذلك الكلام المتقدم يفهم منه شخص الخبر أو جنسه وتردديه بالفعل خرج عن التنزيل (قوله بالخبر) أي بجنس الخبر أي ما يشير إلى جنس الخبر الذي سيدكر (قوله فيستشرفه) أي فيكاد أن يستشرفه لا أنه يصير مستشرفا وطالبا له بالفعل والالكان الكلام معه مؤكدا على مقتضى الظاهر ولان تنزيلا وأورد على المصنف أن استشرف يتعدى بنفسه كما يشير له قول الشارح يقال استشرف الشيء الخ والمصنف قد عداه باللام ولا يصح جعل اللام لتقوية الفعل لانه يجب تقديم اللام المقوية للفعل عليه كما في قوله تعالى ان كنتم لرؤيا تعبرون قلت اللام اما زائدة مثلها في قوله تعالى ردف لكم أي ردفكم أو أن الفعل منزل منزلة اللازم والفعل المنزل منزلة اللازم يتعدى باللام أي فيقع منه الاستشراف والطلب له أو ضمن يستشرف معنى فعل يتعدى باللام وهو يتبها أو ينظر و يلتفت ثم ان الاعتراض مبني على رجوع ضمير له للخبر كما قال الشارح ولو جعل ضميره للولوج ومفعول يستشرف محذوف والتقدير فيستشرف الخبر لأجل اللوح لم يرد شيء (قوله يعني بنظر اليه) عبر بعبارة إشارة إلى أن معنى الاستشراف ليس هو النظر فقط بل هو مجموع أمور ثلاثة رفع الرأس والنظر وبسط الكف فوق الحاجب مجرد عن اثنين منها وأريد به النظر ثم بعد ذلك استعمل النظر هنا في لازمه العرفي وهو التأمل (قوله كالمستظل من الشمس)

استشراف المتردد الطالب كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم مفروقون وقوله وما أبرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وقول بعض العريب
 فننها هي لك الفداء * ان غناه الابل الحداء
 وسلوك هذه الطريقة شعبة من البلاغة فيها دقة وعموم * روى عن الاصمعي أنه قال كان أبو عمرو بن العلاء وخلف الأحمر يأتیان بشرا فيسلمان عليه بغاية الاعظام ثم يقولان يا أبا مازنا حدث فيخبرهما ويشد هما ويكتبان عنه متواضعين له حتى يأتي وقت الزوال ثم ينصرفان فإتياء يومافدا الاما هذه القصيدة التي أحدثتها في ابن قتيبة قال هي التي بلغت كما قالوا بلغة ناناك. كثرت فيها من العريب قال نعم ان ابن قتيبة يتباصر بالعريب فأحبت أن أورد عليه ما لا يعرف قال فأنا نشدنا هايا بأما عاذفأ نشدما
 بكرأ صاحبي قبل المحجير * ان ذاك النجاح في التكبير

أى من شعاعها أى كالتنقي لشعاعها (قوله استشراف الطالب المتردد) أى استشرافا كاستشراف الطالب المتردد وآتى المصنف بذلك اشارة الى أن غير السائل المنزل منزلة السائل ليس عنده تردد ولا طلب بالفعل والا كان نخرج الكلام ليس على خلاف مقتضى الظاهر بل المراد انه من حيث الكلام الذى أتى اليه بمظنة التردد والطلب (قوله أى لا تدعى) أشار بذلك الى أن المراد بالنهي عن الخطاب في شأنهم النهى عن الدعاء والشفاعة لهم من قبيل إطلاق العام واردة الخص فهو مجاز مرسل (٣١٩) أو من إطلاق المزوم واردة اللازم لانه يلزم من النهى عن العام

(استشراف الطالب المتردد نحو ولا تخاطبني في الذين ظلموا) أى لا تدعى يا نوح في شأن قومك واستدفاع العذاب عنهم بشفاعتك فهذا كلام يلوح بالخبر نلو يحاموا يشعر بأنهم قد حق عليهم العذاب فصار المقام مقام ان يتردد الخطاب في هل انهم صاروا محكوما عليهم بالاغراق أم لا فقيل (انهم مفروقون) مؤكدا أى محكوما عليهم بالاغراق

استشراف المتردد الطالب) والاستشراف الى الشيء أن ينظر اليه الانسان رافعا رأسه باسطة كفه على عينه كالتنقي لشعاع الشمس وذلك نحو قوله تعالى (ولا تخاطبني في الذين ظلموا) والخطاب لنوح أى لانكلمني يا نوح في شأن قومك ولا تشفع في دفع العذاب عنهم وقد تقدم قوله أيضا واصنع الفلك بأعيننا فكان المقام مقام التردد في ان القوم هل حكم عليهم بالاغراق أم لا فقيل (انهم مفروقون) بأن الجملة الاسمية وقد علم من قولنا فكان المقام مقام التردد ان المراد بقوله يستشراف

يراد بالسؤال السؤال المعنوي الملازم في المعنى للتردد والذي يلوح بالخبر هو كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا فانه يلوح باهلاكم وفي عبارته تسامح فانه يلوح بأعم من الخبر وحاصله انه لما حصل التلويح بقوله تعالى ولا تخاطبني صار الخطاب بقوله انهم مفروقون طلبيا فأكده فان قلت التلويح هو تقديم ما يدل على الشيء والأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم لا يترددون في خبر الله تعالى المدلول عليه بالتلويح قلت أوجب عنه بأن التلويح ليس دليلا ولا بديل يفهم انه قد يكون المراد ذلك وفيه بعد

لا يلزم من النهى عن العام النهى عن الخاص على طريق السكابة او الجواز المرسل (قوله في شأن قومك) يشير الى أن في الآية حذف مضاف الى لا تخاطبني في شأن الذين ظلموا وقوله في شأن قومك من ظرفيه المتعلق في المتعلق أوفى بمعنى الباء وشأنهم هو دفع العذاب عنهم فقوله واستدفاع الخ تفسير لما قبله والسين والتاء زائدتان قوله (بشفاعتك) أى لا تدعى دعاء مصورا بشفاعتك فهو تصوير للنهي عنه (قوله

فهذا) أى قوله ولا تخاطبني الخ واعلم أن قوله ولا تخاطبني الخ يشير الى جنس الخبر وأنه عذاب وأما قوله واصنع الفلك الخ فانه يشير الى خصوصية انه الفرق فقوله الشارح يلوح بالخبر أى يشير الى جنسه وهو كونهم محكوما عليهم بالعذاب وقوله ويشمر الخ عطف علة على معلول وليس في قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا اشعار بخصوص الخبر نعم يشعر به مع ضمنية قوله قيل واصنع الفلك لكن المصنف والشارح لم ينظرا لذلك أصلا وقوله فصار المقام أى بسبب الملوح الى جنس الخبر مقام أن يتردد أى صار مظنة للتردد والطلب وان لم يتردد الخطاب ولم يطلب بالفعل وذلك لانه تكاد نفس الذكي اذا قدم لها ما يشير الى جنس الخبر أن تتردد في شخص الخبر وتطلبه من حيث انها تعلم أن الجنس لا يوجد الا في فرد من أفرادها فيكون ناظر اليه بخصوصه كما انه متردد فيه كمنظر السائل وما ذكرنا اندفع ما يقال ان سبق الملوح الى جنس الخبر فاستشرافه يقتضى تأكيده لانا كيد الخبر المحصوص كذا قرر شيخنا العدوي وقرر بهضم كلام الشارح بوجه آخر وحاصله ان قوله فهذا كلام أى قوله لا تخاطبني في الذين ظلموا مع ضمنية قوله واصنع الفلك وقوله يلوح بالخبر أى بشخصه وجنسه وقوله قد حق عليهم العذاب الاولى الفرق وقوله بل صاروا محكوما عليهم بالاغراق أى كما يشعر به الملوح أو المحكوم به عليهم غيره (قوله في انهم الخ) أى في جواب انهم الخ (قوله محكوما عليهم) أى مقدر اعليهم الفرق وقوله املاى او انقدر عليهم غيره من أنواع العذاب وليس المراد أنهم مفروقون بالفعل لان اغراقهم متأخرو لم يكن حاصل وقت خطاب نوح ونهيه عن الدعاء والشفاعة لهم

حتى فرغ منها فقال له خلف لو قلت يا أبا معاذ بكرا فالنجاح في التبكير * كان أحسن فقال بشار إنما بنيتها اعرابية وحشية فقات
ان ذلك النجاح كما يقول الاعراب البدو بون ولو قلت بكرا فالنجاح كان هذا من كلام المولدين ولا يشبه ذلك الكلام ولا يدخل في معنى
القصيدة قال فقام خلف فقبل بين عينيه فهل كان ماجرى بين خلف و بشار بمحضر من أبي عمرو بن العلاء وهم من فحولة هذا الفن الا
لطاف المعنى في ذلك وخفائه * وكذلك ينزل غير النكر منزلة النكر اذا ظهر عليه شئ من امارات الانكار كقوله

(قوله ويجعل غير المنكر) أي خالي الذهن والسائل والعالم وان كان المثال من تنزيل العالم منزلة المنكر فان قلت أي نمره لتنزيل السائل
منزلة المنكر مع أنه يؤكده من غير (٢١٢) تنزيل قلت فائدة التنزيل زيادة التأكيذ فان السائل يؤتى في الكلام الملقى اليه

(و) يجعل (غير المنكر كالنكر اذا لاح) أي ظهر (عليه) أي على غير المنكر (شئ من امارات الانكار
نحو جاء شقيق) اسم رجل (عارضارمحه) لئى واضعاه على العرض
كون المقام مقام الاستشراف كما قررنا لا وقوع الاستشراف بالفعل والا كان المقام ظاهريا لا تنزليا
وعلم من قولنا جنسه ونوعه أنه يجب أن يكون بحيث يتردد في شخص الخبر ونوعه سواء كانت نوعية
الخبر أو شخصيته باعتبار ذاته أو باعتبار الخبر عنه بل يكفي كونه بحيث يتردد في الجنس في صحة الجواب
بالشخص، وكذا الضميمة للجنس كقوله تعالى يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شئ عظيم فان
خطاب الناس بأمرهم يتقوى ربههم بشرم بأن ذلك الأمر مخوف فكان المقام مقام التردد هل أمامهم
شئ عظيم يقع لهم ان لم يتقوا من غير تعيين ذلك الشئ، فقبل ان زلزلة الساعة شئ عظيم مؤكدا مع تعيين
شخص الخبر عنه تأمله (و) يجعل (غير المنكر) ويدخل فيه خالي الذهن والطالب (كالنكر) فيلقى
اليه الكلام مؤكدا على سبيل الوجوب امد دخول الخالي فواضح وأما الطالب فلان التأكيذ في حقه
لا يجب فيزداد درجة الوجوب بجعله كالنكر والمراد بالوجوب شدة التأكيذ وإنما يجعل غير المنكر
كالنكر (اذا لاح) أي بان (عليه شئ من امارات الانكار) والمراد بأمارات الانكار ههنا ما
يناسب باعتبار حال من ظهرت تلك الامارات عليه كونه منكر في زعم المتكلم لا الامارات الموجبة
لظن الانكار والا كان تأكيذ الكلام ظاهريا لا تنزليا وذلك (نحو) قوله
لان هذا تلويح قوي يقارب الصراحة ولا يحسن الجواب بأن التردد في ان ذلك مما يدعى بزواله فيزول
أولانا اذا جعلناه خبرا مهلا لهم فخير الله لا يخلف وعيدا كان أم غيره على رأى جمهور أهل السنة ومن
عنى عنه من الصفة لم يدخل في عموم الوعيد ولا يحسن الجواب بأنه يجوز أنهم يسلمون كذلك أيضا
فتعين أن يقال ولا تخاطبني دل على مطلق الاهلاك فحصل التردد في كفيته من اهلاك وغيره فجاه
الخطاب طلبيا ومن ذلك وما برى نفسى ان النفس لامارة بالسوء وقول الشاعر:
ففتنها وهى لك الفداء * ان غناء الابل الحذاء
ومنه بيت بشار بكر اصاحي قبل الهجير * ان ذاك النجاح في التبكير
وقد قال له خلف الاحمر لو قلت * بكرا فالنجاح في التبكير * نمرجع اليه وذلك بمحضر من أبي
عمرو بن العلاء ص (وغير المنكر كالنكر اذا لاح عليه شئ من امارات الانكار) شئ معنى ان فعل
ما جرت العادة انه انما يصدر مع الانكار ينزل منزلة الانكار كقوله

بتأكيذ واحد والنكر
يوتى في الكلام الملقى اليه
بأكثر وهذا أحسن مما
اجاب به بعضهم من ان
فائدة التنزيل صيرورة
التأكيذ واجبا بعد أن كان
مستحسنا لان هذا امر
خفي لا اطلاع عليه (قوله
كالنكر) أي فيلقى اليه
الكلام مؤكدا على طريق
الوجوب بتأكيذ قوي أو
ضعيف على حسب ما
يقضيه الحال اذا راعاه
المتكلم (قوله اذا لاح الخ)
أي وان كان الحكم بعيدا
والخطاب سيئ الظن
بالمتكلم أو يعرف منه انه
لا يقبله (قوله نحو جاء
شقيق) أي نحو قول حمجل
بفتح الحاء المهملة وسكون
الجيم (١) ابن نضلة بفتح
النون وبالضاد المعجمة اسم
امه وحجل لقبه واسمه أحمد
ابن عمرو بن عبد القيس بن

معن فهو غير حمجل بن عبد المطلب عم النبي ﷺ خلا فلما ذكره عبد الحكيم فان ذاك اسمه المغيرة وأمه
هالة بنت وهيب وبعالبيت المذكور
والشاعر المذكور أولاد عم شقيق الذي جاء لمخار بهم وقوله هل أحدث الدهر لنا نكبة أي بحيث اتنا بعنا أسلحتنا حتى ان شقيقا يأتي
للحرب عارضارمحه وقوله أم هل رقت أم شقيق سلاح أي سلاحنا بحيث صار ذلك السلاح لا يقطع شيئا لما قرأه أم شقيق عليه من الرقية
(قوله جاء شقيق) أي للحرب (قوله اسم رجل) أي وليس المراد به شقيق النعمان الذي هو نوع من أنواع الياحين (قوله على المرض)
أي على عرض الرمح بأن جمعه وهو ركب على فخذه بحيث يكون عرض الرمح في جهة الاعداء ولا شك أن الوضع على هذه الهيئة
(١) وسكون الجيم : يؤخذ من التماموس فتحها وان ساكنها حمجل عم النبي صلى الله عليه وسلم كتبه مصححه

جاء شقيق عارضا رجمه * إن بنى عمك فيهم رماح

فإن مجيئه هكذا مدلا بشجاعته فدوضع رجمه عرضا لدليل على اعجاب شديد منه واعتقاد أنه لا يقوم اليه من بنى عمه أحد كأنهم كأنهم عزل ليس مع أحد منهم رماح

علامة على انكار وجود السلاح معهم وأما وضع الرمح على طوله بحيث يكون سنانه جهة الاعداء فهو علامة على التصدي للحاربة الناشئ ذلك من الاعتراف بوجود السلاح معهم (قوله فهو لا ينكر الخ) أي بل هو عالم بذلك لكونهم متلبسين بالحرب فهو من تنزيل العالم منزلة المنكر لان تنزيل الخالي منزلة المنكر كما قال بعضهم اذ ليس من شأن العاقل أن لا يعلم بوجود السلاح مع أعدائه حال القتال مع شيوع ذلك في العرب ولان المناسب لسياق الكلام للتوبيخ جعله من تنزيل العالم منزلة المنكر (قوله لكن مجيئه) أي للحرب (قوله من غير التفات) أي لبنى عمه وقوله وتهميؤ أي ومن غير تهميؤ ولما رجمهم (قوله أمانة أنه يستفد) أي علامة على اعتقاده انه لا رماح فيهم لانه على عادة من ليس متهيئا للحرب ان قات يجوز أن يكون (٢١٣) شقيق فعل ذلك لاعتقاده انه

ليس فيهم من يقاومه وان علم ان فيهم رماحا فحينئذ فلا يكون ذلك الفعل الواقع منه علامة

على الاعتقاد المذكور حتى ينزل منزلة المنكر قلت حيث علم بأن فيهم سلاحا فلا ينبغي له أن يفعل ذلك الفعل الحاصل منه ولو علم أنه ليس في أعدائه من يقاومه لان شأن العاقل أن لا يأمن اذا علم بوجود السلاح لاحتمال الضرر اذا كان كذلك كان فعله دالا على اعتقاده أنه لا رماح فيهم (قوله لا سلاح معهم) تفسير اقوله عزل وهو بالعين المهمة والزاي المعجمة جمع أعزل وهو

فهو لا ينكر أن في بنى عمه رماحا لكن مجيئه واضحا لرمح على العرض من غير التفات وتهميؤ أمانة أنه يستفد أن لا رماح فيهم بل كأنهم عزل لا سلاح معهم فنزل منزلة المنكر وخوطب خطاب التفات بقوله (ان بنى عمك فيهم رماح)

(جاء شقيق عارضا رجمه * ان بنى عمك فيهم رماح) فإن مشى شقيق لاجاء، وقد وضع رجمه على عرض أي جانب يقال عرض السيف على فيخذه وعرض العود على اناه اذا وضع كلا منهما فيما ذكر على جانب ولم يجي على هيئة التهميؤ لجرده الفرار أو للدفاع مع الفرار خوفا من بنى عمه لان جنبه وقلة فائدته وضعه بنيت في زعم الشاعر يقتضى له هيئة الدفاع مع الفرار لاهيئة من لا يبالي باعدائه من بنى عمه حتى يضع رجمه على تلك الهيئة نزل منزلة من أنكر أن في أعدائه من بنى عمه رماحا جمع رماح على أن تكون في بمعنى عندا وجمع رماح ولما نزل منزلة المنكر لا التباسه بما يناسب الانكار باعتبار جنبه وضعه وهو عرض رجمه خوطب على وجه التأكيد بقوله ان بنى عمك فيهم رماح وهو لا ينكر أن في بنى عمه رماحا وفي الكلام التفات من الغيبة الى الخطاب لان شقيقا اسم ظاهر علم وهو من قبيل الغيبة والكاف في بنى عمك خطاب ثم ان قال ذلك في حضرة شقيق ففيه التفات من خطابه الى الغيبة التي في الاسم الظاهر

جاء شقيق عارضا رجمه * ان بنى عمك فيهم رماح

يعنى بقوله عارضا مظهرا أو حامله عرضا على كتفه من قوله عليه الصلاة والسلام ولو أن تعرضوا عليه عودا يعنى أن هذه الحالة من يدعى الشجاعة وأن خصمه ليس عنده ما يقابل به رجمه وأنه غير ملتفت له وقوله فيهم رماح الذي ذكره أنه جمع رماح ولو قيل أنه مصدر استعارة من رماح الدابة برجلها لكان أليق بقوله فيهم من الجمع قلت وفيما قاله المصنف نظر لان هذا الخبر ليس فيه الا مؤكدا

الذي لا سلاح له وأما الاغزل بالعين المعجمة والراء المهمة فهو الذي بقلته ومن ذلك قوله في الحديث يحشر الناس يوم القيامة غرلا (قوله وخوطب خطاب التفات) أي خطاب ملتفت من الغيبة الى الخطاب لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة وفيه التفات آخر على مذهب السكاكي من الخطاب الى الغيبة في قوله جاء شقيق ان كان شقيق حاضرا وقت اتمام هذا الكلام اذ مقتضى الظاهر أن يقول جئت ان قلت الالتفات لا بد فيه من الارتباط بين التعبيرين بنحو عطف ولا ارتباط هنا بين الجملتين وحينئذ فلا التفات أصلا يجب أن جملة ان بنى عمك معمولة لمخذوف معطوف على الجملة الأولى والتقدير فقات له ان بنى عمك الخ وقد يقال لاحاجة لتقدير القول لانه قد يجعل الشخص بذكرا أو صافه حاضر مخاطبا لا أنزى الى قوله تعالى إياك نعبد وإياك نستعين فيحصل الارتباط لذكر الاوصاف (قوله فيهم رماح) بسكون الحاء لانه من السريخ الموقوف الضرب وعروضه مطوية كالضرب ومكشوفة فالعروض مطوية مكشوفة بالضرب مطوية موقوفه والرماح جمع رماح فمضى بمعنى عندو محتمل أنه جمع رماح وأن في باقية على حالها لكان المناسب لقول الشارح أطروة أنه يعتقد أنه لا رماح فيهم الاحتمال الاول

(قوله مؤ كذا) حال من خطاب ولم يقل واسمية الجملة لما استعرفه من أنها إما تكون مؤكدة عند قصد التأكيديها ولم يتحقق هذا ذلك (قوله وفي البيت) أي في عجزه وقوله تهكم أي من الشاعر بشقيق واستهزاء به وذلك لان مثل هذه العبارة أعني قوله ان بنى عمك الخ إنما يقال لمن يستهزؤ به لكونه لا قدرته على الحرب بل عند سماعه به يخاف ولا يقدر على حمل الرماح ولا غيرها من آلا انه لجبنه وضعفه واعترض على الشارح بان التهكم بشقيق يقتضي أنه لا يعترف بأن فيه رمحا فينا في التنزيل المذكور اذ لو اعترف بذلك لما صح التهكم به لافادته قيام الضعف ببني عمه وأجيب بان التهكم بالنظر للواقع من الاعتراف بان فيه رمحا والنظر للتنزيل المذكور أيضا بناء على أن ذلك التهكم من باب الكناية (٢١٤) أطلق للزوم وأريد اللزوم وبيان ذلك انه وان علم أن فيه رمحا الا أن وضعه الرمح

على عرضه أماره على الانكار لما فيه من الجبن بزعم الشاعر ويلزم من ذلك التهكم به (قوله كأنه يرميه) أي كأن الشاعر ينسبه وكان للتحقيق أي لانه ومن في قوله من الضعف بمعنى الباء (قوله والجبن) عطف تفسير (قوله بحيث الخ) بدل اشتمال مما قبله (قوله لما التفت) أي انصرف وقوله قبل بكسر الهمزة ونصبه بنزع الحافظ والكفاح للمقاتلة والمخاربة أي لما انصرف الى جهة القتال أي لما ذهب اليه (قوله على طريقة) متعلق بمحذوف صفة للتهكم أي في البيت تهكم أت على طريقة قوله أي على طريقة التهكم في قوله أي قول أبي

مؤ كذا بان وفي البيت على ما أشار اليه الامام الرزوقي تهكم واستهزاء كأنه يرميه من الضعف والجبن بحيث لو علم ان فيه رمحا لما التفت لفت الكفاح ولم تقويه على حمل الرماح على طريقة قوله فقلت لمحرز لما التقينا * تنكب لا يقترك الزحام يرميه بأنه لم يباشر الشدائد ولم يدفع الى مضايق الجامع كأنه يخاف عليه أن يدس بالقوائم كما يخاف على الصبيان والنساء لقله غنائه وضعف بنائه (و) يجعل (المنكر)

فيكون في الكلام الفتان وفي البيت التهكم بشقيق وأنه لو علم رمحا في بني عمه لم يكن الا بصد التهور والفرار عند النزول والتبري من أمارات الشجاعة وأمارات قلة المبالاة بالكفاح في مجامع الرجال ويحتمل أن يكون المعنى أنه لو علم أن في بني عمه رمحا ما قويت بده على حمل الرماح لجبنه وضعفه ولكن المناسب حينئذ جاء شقيق يرمح لان المراد أنه لا يناسبه استصحاب الرمح أصلا كما مره ويحتمل أنه عبر بوضع الرمح على استصحابه وهذا التهكم في شقيق جار على طريقة قوله

فقلت لمحرز لما التقينا * تنكب لا يقترك الزحام

يرميه بالضعف وقلة الفائدة وعدم حضوره مجامع الحروب بحيث يخشى عليه أن يداس أي يوطأ بالاقدام ويقطر أي يلقى على قفاه عند الزحام فالتأكيذ الذي كان الاصل فيه عرفا أن يدل على الانكار حيث استعمل في غير المنكر ينتقل منه الى تنزيه منزلة المنكر كالاتقال من اللزوم الى اللازم ولذلك قيل ان الدلالة هنا من باب الكناية التي هي أن يستعمل اللزوم لينتقل منه الى اللازم ولما كان وضع الرمح عرضا عما جعل أماره على الانكار من جهة كون شقيق مرميا بالجبن في زعم الشاعر كان من لطيفة هذا التنزيل اظهار التهكم والاستهزاء كما ذكرنا فغن بذلك الكلام وبلغ فيه المرام ولولا

رميه بالجبن كان وضع الرمح كذلك أماره على قلة المبالاة الدالة على الشجاعة تأمله (و) يجعل (المنكر) واحدا فن أين لنا أنه انكارى جاز أن يكون طلبيا ويكون من القسم السابق ويكون هذا التأكيذ الواحد فيه استحسانيا لا واجبا (و) والمنكر

كبير

تمامة البراء بن عازب الانصاري (قوله لمحرز) هو اسم رجل من بني ضبة وهو الاصل الذي يجعل

الناس في حمايته وعطفه (قوله لما التقينا) أي في حال المخاربة (قوله تنكب) مفعوله محذوف تقديره تنكب القتال مثلا أي تجنبه وتنجح وانصرف عنه ولا تقف في هذا المحل (قوله لا يقترك الزحام) مجزم يقطر في جواب الامر والتقطير الالتقاء على الارض على البطن أو على احد الجانبين والمراد هنا الالتقاء عليها أي على أي حال والزحام مصدر بمعنى الزاحمة أي مزاحمة الجيوش بجيولها عند القتال (قوله يرميه) أي ينسبه الشاعر الى عدم مباشرة الشدائد (قوله ولم يدفع الى مضايق الجامع) جمع مجمع بمعنى محل الاجتماع أي ولم يدفع الى اللواضع الضيقة التي يجتمع فيها الناس كدواضع الحروب وهذا لازم لما قبله (قوله أن يدس) بتشديد التسين من غير ألف مأخوذ من الدس وهو الاخفاء تحت التراب وفي بعض النسخ أن يداس بالالف مأخوذ من الدوس وهو جعل الشيء تحت الاقدام وهذه النسخة أنسب بقوله بالقوائم (قوله لقله غنائه) بفتح الميم المعجمة أي نفعه (قوله بنائه) بفتح الواو (١) أي بنيته وذاته وفي بعض النسخ ثباته (قوله ويجعل المنكر) أي ينزل وكذلك الطالاب المتردد

(١) بفتح الواو: هكذا في الاصل، والذي في كتب اللغة كسر الباء فقط وهو المعروف كتبه مصححا

منزلة غير المنكر إذا كان معه ما نأمل ارتدع عن الإنكار كما يقال لمنكر الإسلام الإسلام حق

(قوله كغير المنكر) هو وان صدق بحال الذهن والعالم بالحكم والمتردد فيه إلا أن المراد خصوص الأول فاذا نزل المنكر أو المتردد منزلة التي الخبر لها غير مؤكدة ولا يدخل فيه المتردد الطالب إلا نكرة لجعل المنكر مثله لأن كلا منهما يأتي إليه الخبر مؤكدا وحمله على معنى جعل المنكر كالتطالب فيستحسن التأكيده فقط بعد أن كان واجبا في غاية البعد إذ الوجوب وعدمه أمر خفي لا اطلاع عليه إلا أن يقال تظهر نكرة التنزيل بالنسبة لقلة التأكيده بعد أن كان كثيرا ولا يدخل أيضا العالم بالحكم إذ لا معنى لتنزيل المنكر منزلة العالم في القاء الخبر إليه لأن تنزيهه منزلة العالم يقتضى عدم خطابه (قوله ان تأمله) أى تأمل فيه لأن التأمل النظر في الشيء (قوله أى شئ من الدلائل) أى ولو واحدا منها (قوله والشواهد) تفسير لما قبله وكان نكتة التفسير الاشارة الى (٢١٥) أن المراد بالدلائل ما يشمل القرائن ونحوها

وليس المراد بها خصوص الأدلة الاصطلاحية فانها تخص بغير القرائن فتأمل (قوله ان تأمل المنكر ذلك

كغير المنكر إذا كان معه) أى مع المنكر (ما نأمل) أى شئ من الدلائل والشواهد ان تأمل المنكر ذلك الشئ (ارتدع) عن إنكاره ومعنى كونه معه أن يكون معلوما له مشاهدا عنده كما تقول لمنكر الإسلام الإسلام حق من غير تأكيده لأن مع ذلك المنكر

الشيء أى ان تفكر المنكر في ذلك الشيء وفي كلامه اشارة الى أن الصلة في كلام المصنف جرت على غير من هله وانما يبرز المصنف الضمير جريا على المذهب الكوفي لظهور أن التأمل انما يكون من المنكر لأن الدلائل (قوله ارتدع) أى رجوع عن إنكاره وانتقل الى مرتبة المتردد أو خالى الذهن (قوله أن يكون معلوما له) أى متصورا له وهذا بالنظر للدلالة العقلية وقوله مشاهدا عنده أى بالحسن

ويجري مجراه المتردد الطالب (كغير المنكر) وهو الخالي الذهن ولا يدخل فيه الطالب إذ لا معنى لقولنا يجعل كالتطالب فلا يؤكده الكلام بل الطالب أيضا ينزل منزلة الخالي الذهن فلا يؤكده معه وحمله على معنى جعل المنكر كالتطالب فيستحسن التأكيده ولا يجب في غاية البعد إذ الوجوب وعدمه أمر خفي ليس مما يمكنه بعوارض اللفظ وقد تقدم أن التنزيل دلالة من اليكناية ففهم وانما ينزل المنكر كغيره (إذا كان معه) أى مع المنكر (ما) أى دلائل وشواهد (ان تأمله) أى ان تفكر في تلك الدلائل معه (ارتدع) أى رجوع عن إنكاره والمراد بوجود الدلائل معه تصورها وشهودها بالحس الظاهر أو الباطن لا وجودها في نفس الأمر ولو غابت عن علمه لأن ذلك لا يكفي في التنزيل على ما سنقره وما واقعة على الدلائل كما قررنا لا على العقل كما قيل والا كان المناسب أن يقول ان تأمل به وان أراد القائل بالعقل الدلائل المعقولة عاد للشواهد وأيضا الغرض من هذا التنزيل بيان وضوح تلك الدلائل وقيام الحجج بها وان الجحود معها كالعدم لا يقوم به الاعتذار صاحبها بمجرد وجود العقل لا يكفي في الغرض حتى تحضر الدلائل فوجب الحمل على ما ذكر وذلك كقواك لجاحد حقيقة الإسلام دين الإسلام - حق إيمان الى أن جحوده قد تناهت الأدلة المزيلة في الوضوح والظهور على أن الجحود معها كالعدم فلا يلتفت الى مقتضاه وفي ذلك من توهين حجة الخصم ما لا يخفى وذلك من لطائف هذا التنزيل

كغير المنكر الخ) ش اشارة الى أن هذا الذى أنكره واضح الأدلة لا يحتاج الى تأكيده كقوله تعالى لاريب فيه وفي المثال نظر لأن هذا نفي وسنفرده بالكلام بل ينبغي أن يمثل بقول الانسان الإسلام

وهذا بالنظر للدلالة الحسية ثم ان تفسير الشارح المعية بالمعلومية والحسوسية وتفسيرها ما الوصوفة بالدليل يصير المعنى عليه اذا كان عالما بالدليل الذى اذا تأمله ارتدع فيتوجه عليه اشكال وحاصله أن الانسان متى علم بالدليل علم الدول وحينئذ فلا يتوقف الارتداع على التأمل وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالدلائل المنطقي وهو ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر حتى يرد ما ذكر بل المراد به الاصولى وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري والمراد بالتأمل فيه أن يستنبط مقدمات صحيحة من وجه صحيح من أوجه الدليل توصله الى الارتداع (قوله كما تقول) ما مصدرية أى قولك أى كالتنزيل الذى فى قولك فى الكلام - حذف لان المقصود التمثيل للتنزيل المذكور فى المتن وقوله الإسلام - حق مقول القول (قوله من غير تأكيده) اعترض بأن اسمية الجملة تنفيذ التأكيده واجب بأنها انما تنفيذها اذا اعتبر تحويها عن الفعلية لان بناء مؤكديتها على اعادة الثبات والدوام وهى انما تدل على ذلك فى مقام اعتبار فيه التحويل المذكور أو انها انما تنفيذها اذا انضمت لغيرها من المؤكديات والأحسن فى الجواب أن يقال مرادهم بقولهم اسمية الجملة من المؤكديات انها مما يصح أن يقصد بها التأكيده عند مناسبة المقام فليست للتأكيده مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكدة هذا ما رضاه الصفوى فى شرح الفوائد ورد الجواب الاول من الجوابين انذ كورين بأنه يجوز عن التحقيق لان كلام من مقدمته دليله ممنوع و بعد التسليم لا مانع من أن يقصد من المدول الدوام دون التأكيده فلا يلزم اعادة التأكيده فى مقام المدول مطلقا كما هو ظاهر كلام المحيى اه وقد

وعليه قوله تعالى في حق القرآن لا ريب فيه وما يتفرع على هذين الاعتبارين قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم القيامة تبعثون كد اثبات الموت تأكيدين وان كان مما لا ينكر لتنزيل المخاطبين منزلة من يبلغ في انكار الموت لتأديهم بالغفلة والاعراض عن العمل لما بعده ولهذا قيل ميتون دون تموتون كما سأتى الفرق بينهما وكذا اثبات البعث تأكيذا واحدا وان كان مما ينكر لانه لما كانت أدلته ظاهرة كان جديرا بأن لا ينكر بل إيمان يعترف به أو يتردد فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين نفيها لهم على ظهور أدلته وحشا على النظر فيها ولهذا جاء تبعثون على الاصل

أسلفنا عن عبد الحكيم انه لا يشترط في كون الجملة الاسمية مؤكدة عدوها عن العملية ورد الجواب الثاني أيضا بمخالفته لتصریح الايضاح بأن في قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون تأكيدين ولتحياتهم الكلام الطلبي بان زيدا قائم وانه مؤكدا كيدا واحدا وانصرح الفاضل الابهري وغيره بان في قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون تأكيذا واحدا (قوله دلالة على حقيقة الاسلام) أى كاعجاز القرآن وغيره الدال ذلك على صدق النبي فيما جاء به (قوله وقيل الخ) هذا وجه ثان في معنى وقوله بعد وقيل معنى ما الخ وجه ثان في معنى ما فالحاصل أن في معه (٢١٦) وجهين وفي ما وجهين (قوله لان مجرد وجوده) أى في نفس الامر وقوله لا يكفي

دلالة على حقيقة الاسلام وقيل معنى كونه مما أن يكون موجودا في نفس الامر وفيه نظر لان مجرد وجوده لا يكفي في الارتجاع مالم يكن حاصله عنده وقيل معنى ما ان تأمله شيء من العقل وفيه نظر لان المناسب حينئذ ان يقال ما ان تأمله به لانه لا يتأمل العقل بل يتأمل به (نحو لا ريب فيه) ظاهر هذا الكلام انه مثال لجل منكر الحكم كغيره وترك التأكيدي كذلك

وقوله (نحو لا ريب فيه) تنظير لتنزيل الشيء منزلة عدمه فينبغي كما نزل الانكار منزلة عدمه فبني مقتضاه وهو التأكيدي كيدا وانما قلنا تنظير لاثمالي لوجهين أحدهما أن ظاهره بدون التنزيل للرب منزلة عدمه فينبغي لا يصح لوقوع الريب من الكفرة وانما يكون مثالا ان كان المخاطب منكر السلب الرب

حق لمن ينكره كما مثل في الايضاح ثم قال وعليه قوله تعالى لا ريب فيه وتعالى هذين الاعتبارين قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون كيدا تأكيدين وان لم ينكره أحد لتنزيل المخاطبين لتأديهم في الغفلة تنزيل من ينكر الموت وكذا اثبات البعث تأكيذا واحدا وان كان كثيرا لانه لما كانت أدلته ظاهرة كان جديرا بأن لا ينكر ويتردد فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين فيه حشا لهم على النظر في أدلته الواضحة **تنبيه** اعلم أن أقسام هذا الفصل متعددة وقد حاول السكاني والخطيب في شرح المفتاح تعدادها فذكرها على وجه قاصر وها أنا أذكرها على التحرير ان شاء الله تعالى فاقول المخاطب إما عالم بفائدة الخبر ولازمها معا أو خال منهما أو طالب لها أو منكر لها أو عالم بالهائمه

في الارتجاع الاولي أن يقول لا يكفي في التنزيل لأن الارتجاع مرتب على التأمل لا على مجرد الوجود ويمكن تصليح عبارته بأن يقال مراده ان مجرد الوجود لا يكفي في الارتجاع بل لا بد فيه من التأمل والتأمل انما يكون في معلوم فلا بد أن يكون ما يقع فيه التأمل معلوما له وقد يرد هذا النظر بعد تصليحه بما قلنا بأن مراد المصنف فرض التأمل وتقديره لا التأمل بالفعل ولا شك ان مجرد الوجود

في نفس الامر كاف في ذلك فقول المعترض والتأمل انما يكون في معلوم مسلم في التأمل بالفعل لكن ليس الكلام فيه فلا يرد هذا الاعتراض على هذا القبيل والحاصل انه على كلام الشارح لا بد في التنزيل من علم الدلائل بالفعل وعلى هذا القيل يكفي فيه وجودها في نفس الامر وان لم تكن معلومة (قوله لان المناسب حينئذ) أي حين إذ فرس ما بشيء من العقل لا بالدلالة كما هو القول الاول وفي قوله لان المناسب إشارة الى صحة هذا القيل بالحمل على الحذف والايصال والاصل تأمل به لحذف الباء ووصل الضمير بالفعل أو يقال مراده بالفعل الادلة العقلية وحينئذ فيرجع لما قاله الشارح أولا تأمل (قوله ظاهر هذا الكلام انه مثال الخ) أي لا تنظير ووجه كون ذلك ظاهرا من الكلام أن المتبادر من ذكر ذلك بعد القاعدة أعني جعل المنكر كغير المنكر وتعبيره بنحو أنه مثال لها (قوله وترك التأكيدي كذلك) أي لذلك الجملة وكان مقتضى الظاهر ان يقال انه لا ريب فيه واعتراضه بأن لا نسلم أن لا ريب فيه خال عن التأكيدي لان التأكيدي لثبوت الجحش للتأكيدي وكذلك اسمية الجملة كما صرحوا بذلك وأجيب بأن لا النافية لتأكيدي المحكوم عليه لانها نفي استراق النفي وهو راجع للمحكوم عليه بمعنى انه لا يخرج شيء من أفراده وليس الكلام فيه إذ كلامنا في تأكيدي الحكم وهي لا تنفيذ ذلك وبأن اسمية الجملة ليست للتأكيدي مطلقا بل كيدا بان قصد التأكيديها ولم يتحقق ذلك هنا وان تأكيديها ليس على سبيل الاستقلال بل على سبيل التبعية فان كان هناك مؤكدا آخر جعلت اسمية الجملة من المؤكدا والإفلا

(قوله وبيانه) أي بيان كونه مثالا لجمل المنكر كغير المنكر وحاصله أن جملة مثالا لذلك لا يحتاج لتأويل لاريب فيه بمعنى ليس القرآن بمظنة للريب ولا ينبغي أن يرتاب فيه وهذا مطابق للواقع وينكره كثير من المخاطبين فكان مقتضى الظاهر أن يؤكد فيقال انه لاريب فيه لكن نزل انكارهم منزلة عدمه لمامعهم من الدلائل والامارات التي لو تأملوها ارتدعوا عن الانكار فذلك أتى لهم الكلام مجردا عن التأكيدها احتاج جملة مثالا لجمل المنكر كغير المنكر للتأويل لانا لو أبقينا الآية على ظاهرها من نفي الريب أي لم يقع فيه ريب من أحدهم يكن مطابقا للواقع لكثرة المرتابين فيه فلا يكون من جمل المنكر كغير المنكر لان الحكم الذي يجعل فيه الانكار كإلزامه يجب أن يكون مطابقا للواقع عليه أمارات ودلائل لو تأملها المنكر ارتدع عن انكاره وهذا الحكم أعني نفي الريب على سبيل الاستفراق الذي هو معنى لاريب فيه لو أجرى على ظاهره ليس كذلك (٣١٧) لثبوت الريب في الواقع (قوله ليس القرآن

بمظنة) أي ليس محلا يظن فيه الريب أي الشك في أنه من عند الله فالمنفي كونه محلا للريب والشك (قوله ولا ينبغي الخ) عطف نفسبر أي ولا ينبغي أن يكون محلا للارتياب فيه وإنما كان المعنى ما ذكر وليس المراد ظاهر الآية من نفي الريب فيه من أصله لان الريب فيه قد وقع من الكفار حينئذ فلا يصح نفيه عنه (قوله وهذا الحكم) أي كون القرآن ليس مظنة للريب (قوله بما ينكره كثير الخ) أي فلانكاره إنما هو لكونه ليس بما ينبغي أن يرتاب فيه لان نفي الريب عنه واعتراض بأن مخاطب بالآية النبي وأصحابه ولا ينكر هذا الحكم أحد منهم فقول الشرع بما ينكره كثير من المخاطبين لا يسلم وأجيب

وبيانه أن معنى لاريب فيه ليس القرآن بمظنة للريب ولا ينبغي أن يرتاب فيه وهذا الحكم بما ينكره كثير من المخاطبين لكن نزل انكارهم منزلة عدمه لمامعهم من الدلائل الدالة على أنه ليس بما ينبغي أن يرتاب فيه

ليحق تأكيدهم سلب الريب ثم يترك لأن ثم دلائل على سلب الريب وهذا لا يصح لوجوده من الكفرة كما ذكرنا فكيف يكون مما قامت عليه الأدلة الواضحة والآخرة على تقدير تأويله بما يصحح جملة مثله لتزويل المنكر منزلة غيره فترك تأكيده بأن يكون المعنى لاريب فيه أي ليس بما ينبغي أن يرتاب فيه وهذا الحكم وهو كونه لا ينبغي أن يرتاب فيه بما ينكره كثير من الناس فلو جرد ما يدل على أنه لا ينبغي أن يرتاب فيه لكونه ليس محلا للريب نزل انكار المنكر كعدمه فأتى إليه الكلام غيره وأكد بنفيه أو يعكس عليه قوله بهد وهكذا اعتبارات النبي فإنه يدل على أنه لم يمثل فيما تقدم بالنبي بل نظر به وأيضا لا نسلم أن لاريب

خال من اللازم أو عالم بالفائدة طالب لللازم أو عالم بالفائدة منكر لللازم أو عالم باللازم خال من الفائدة أو عالم به طالب للفائدة أو عالم به منكر للفائدة أو خال من اللازم طالب للفائدة أو خال من المنكر لللازم أو خال منها من الفائدة طالب لللازم أو منكر لللازم أو منكر للفائدة طالب لللازم ينطلق منها عالم باللازم خال من الفائدة من الفائدة طالب لللازم أو خال من الفائدة طالب لللازم فالثلاثة مستحيلة ومنها ثلاثة ممكنة ان حملنا اللازم على الاعتقاد مطابقا كان أولم يكن وهو عالم باللازم متردد في الفائدة أو عالم به منكر للفائدة أو منكر للفائدة طالب لللازم وان حملنا اللازم على الاعتقاد المطابق للخارج سقط الثلاثة أيضا فمضى الأول نبقى الأقسام الممكنة ثلاثة عشر كل منها إما أن تأخذ على كل واحد من الأوجه العشرة السابقة ولا تأخذ على كل شيء من الستة التي قلنا ان ثلاثة منها مستحيلة قطعا وثلاثة مستحيلة على أحد الاحتمالين لان الستة هنا مستحيلة على الاحتمالين معا فتضرب ثلاثة عشر في عشرة تبلغ مائة وثلاثين يسقط منها ثلاثة عشر وهو كل مخاطب من هؤلاء الثلاثة عشر فرضناه علما بالفائدة واللازم فانا لا نخاطبه لا يقال قد تنكر الاخبار تأكيدها فيكون الخبر الثاني واقعا بعد العلم بالفائدة ولازمها لانا نقول لا نؤكد حتى ننزله بالاخبار الثاني كأنه لم يعلم بالخبر الأول شيئا فالباقي من الأقسام مائة وسبعة عشر وان شئت سرد الأقسام فهي هذه الأول عالم بهما أخذناه خاليا منهما أو طالبا لهما أو منكرهما

(٢٨ - شروح التلخيص - أول)

بأن المراد بالمخاطب هنا من يلاحظ حاله وتذوقه للكلام أعني مطلق السامع بدليل أن للصوصود من الآية تمييز الكفار باعتبار انكارهم لهذا الحكم وليس المراد بالمخاطب من ياتي إليه الكلام خاصة وإذا كان المراد بالمخاطبين مطلق السامعين كان شاملا للكفار والكثير من السامعين المنكر لهذا الحكم هم الكفار (قوله لكن نزل انكارهم الخ) أي فلذلك أتى الخبر غير مؤكده وكان المناسب لأصل المبحث أعني تنزيل المنكر منزلة غيره أن يقول لكن نزل المنكر منزلة غيره للمنكر وان كان لا يلزم من تنزيل انكارهم منزلة عدمه تنزيل المنكر كعبارة (قوله كما فيهم الخ) وهو انه كلام معجز أتى به من دل على نبوته بالمعجزات الباهرة فان قلت تفسير ما هم بما ذكر يقتضى أن مامعهم عبارة عن الدليل المصطلح عليه عند المناطق وهو مخالف مامر من أن المراد به الأصولي قلت المراد أن اعجازه دليل وكون من أتى به صادقا مصدوقا بالمعجزات دليل آخر مستقل على

هذا كله اعتبارات الاثبات وفس عليها اعتبارات النفي كقولك ليس زيد أو ما زيد بمنطلقاً أو منطلقاً

كونه من عند الله وليس المجموع دليلاً واحداً حتى يرد ما ذكر (قوله والأحسن أن يقال الخ) اعلم أن حاصل الأول أن النفي ليس نفس الريب بل كون القرآن محلاً للريب ومظنة له خطأ المنكرى ذلك وحاصل الثاني أن النفي نفس الريب على سبيل الاستفراق من غير مخاطبة وكان هذا أحسن لوجهين الأول أن (٢٧٨) جملة مثلاً لا بد فيه من التأويل الذي قاله الشارح حتى يسهل التمثيل بخلاف

والأحسن أن يقال أنه نظير لتنزيل وجود الشيء منزلة عدمه بناء على وجود ما يزيله فإنه نزل ريب المرتابين منزلة عدمه تنويلاً على وجود ما يزيله حتى صح نفي الريب على سبيل الاستفراق كما نزل الانكار منزلة عدمه لذلك حتى صح ترك التأكيد (وهكذا) أي مثل اعتبارات الاثبات (اعتبارات النفي)

فيه لا تأكيد فيه لأن بناء لامع اسمها يفيد تأكيد النفي وقد يجاب عن هذا بأن الذي فيه تحقق عموم النفي لا تأكيد وقوع نفس النفي ويؤيد ما قيل أن لريب فيه بمنزلة التأكيد اللفظي لذلك الكتاب فكأنه قيل ذلك الكتاب ذلك الكتاب وعليه يكون تابعا لما قبله كسائر التأكيد اللفظي فيترك فيه التأكيد كما قبله بالوجه الذي ترك مما قبله لأن المراد كما في كونه ليس محلاً للريب لظهور أمره وهذا معنى لريب فيه ولكن قد يقال في هذا أن الكمال في نفي محلية الريب يتضمن تأكيد نفي الريب وأيضاً الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ولا انكار لهم اللهم الآن براعي حال السامعين من الكفرة ولهذا كله كان الأحسن جعله تنظيراً لا تمثيلاً (وهكذا) أي مثل اعتبارات الاثبات (اعتبارات النفي) فيقال في خالي الذهن في النفي ما زيد قائم بلاتاً كيد وهو الابتدائي وفي المتردد الطالب

لما أو علماً بالفائدة خالي من اللازم أو علماً بالفائدة طالب لللازم أو علماً بالفائدة منكر اللازم أو خالياً من اللازم طالب للفائدة أو خالياً من اللازم منكر للفائدة أو طالباً للفائدة منكر لللازم فهذه تسعة ثم نأخذ العاشر خالياً منها في التسعة كذلك صارت ثمانية عشر ثم نأخذ طالباً لهما في تسعة كذلك صارت سبعة وعشرين ثم نأخذ المنكر لهما كذلك ثم العالم بالفائدة الخالي من اللازم كذلك ثم العالم بها الطالب لللازم كذلك ثم العالم بها المنكر لللازم كذلك ثم الخالي من الطالب للفائدة المنكر لللازم كذلك ثم العالم باللازم الطالب للفائدة كذلك ثم العالم باللازم المنكر للفائدة كذلك ثم المنكر للفائدة الطالب لللازم كذلك صارت مائة وسبعة عشر فسمي **تنبية** تمثيل المصنف بقوله تعالى إنهم مغرقون وهو مثال أخص من الممثل والمثال الذي ذكره لتنزيل خالي الذهن منزلة المنكر من بيت شقيق يصلح أن يكون مثاله وللقسم الذي سياتي إن شاء الله تعالى ومن تنزيل السائل منزلة خالي الذهن قوله تعالى ويسألونك عن الجبال فقل بفسهارة في نسفاً كذا قيل وقد يعترض عليه بأن توكيد الطلبي غير لازم فلا حاجة إلى التنزيل ويجاب بأنه مستحسن فالعدول عنه إنما يكون للتنزيل وذلك كثير وتنزيل السائل منزلة المنكر لبعده المسؤول عنه عن الأفهام كقوله صلى الله عليه وسلم إنكم لترون رسماً في جواب هل ترى بنا وتنزيل المنكر منزلة خالي الذهن مثل لريب فيه وتنزيل المنكر منزلة السائل المتردد نحوتم إنكم يوم القيامة تبعثون وقد يقال إن ما تقدم من أدلة البحث يقتضي جعل المنكر كالمعترف لا كالمتردد وقوله جعل كالمتردد حثاله على النظر في الأدلة يأتي بعينه في لريب فيه (وهكذا اعتبارات النفي الخ) ش يني أنه يكون كالاثبات في التأكيد وعدمه لأن ينزل على غيره

جعله تنظيراً فإنه لا يحتاج للتأويل الذي صح الوجه الأول به ولا غيره وما لا يحتاج أحسن مما يحتاج ثانيهما أنه على تقدير تأويله بما يصحح جملة مثلاً لتنزيل المنكر منزلة غيره ينافيه أو يعكر عليه قوله بعد وهكذا اعتبارات النفي فإنه يدل على أنه لم يمثل فيما تقدم بالنفي وأن ما تقدم متمحض للاثبات وقد يجاب عن هذا بأن المراد وهكذا باقي اعتبارات النفي فتأمل (قوله نظير) أي لا مثال لجعل المنكر كغيره وقوله لتنزيل وجود الشيء منزلة عدمه اعترض بأن نظير الشيء يجب أن يكون خارجاً عن سائر أفراده مع أن تنزيل ريب المرتابين بمنزلة العدم من أفراد تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه فالأولى أن يقال إنه نظير لتنزيل الانكار منزلة عدمه وأجيب بأن هذا الإراد إنما جاء من توهم أن اللام صلة لنظير ونحن نقول إن اللام لام الأجل وصلة

النظير محذوفة والتقدير نظير لتنزيل انكار منزلة عدمه لا أجل لتنزيل وجود الشيء منزلة عدمه في كل منهما ما المقصود من كما التعليل بيان وجه التشبيه بين النظيرين ويصح جعل اللام بمعنى في أي نظير البحث المتقدم في تنزيل الخ (قوله على وجود ما يزيله) أي من التمثيل الذي لو تأمل فيه لزال ذلك الشيء الموجود (قوله على سبيل الاستفراق) أي المفهوم من وقوع النكرة في سياق النفي وهو لأن النكرة في سياق النفي نعم عمومها مولى (قوله كما نزل الانكار) أي للشارة بالبحث المتقدم وقوله لذلك أي للتنويلاً على وجود ما يزيل انكارهم لو تأملوه (قوله وهكذا اعتبارات النفي) عطف على محذوف دل عليه السياق أي هذا الذي ذكر أمثلة اعتبارات الاسناد في الاثبات وهكذا الخ أي وهكذا أمثلة اعتبارات الاسناد في النفي وأفراد اسم الإشارة مع أنه عائد على الاعتبارات باعتبار ما ذكر (قوله أي مثل اعتبارات الخ)

من التجريد عن المؤكديات في الابتدائي وتبويته بمؤكده استحسانا في الطلبى ووجوب التأكيده بحسب
الانكار في الانكارى تقول لحلى الذهن ماز يدقا كما أو ليس زيدقا كما وللطالب ماز يدقا كما

ماز يدقا كما بالتأكيده المستحسن وهو الطلبى وفي المنكر والله ماز يدقا كما بالتأكيده الواجب وهو

كاسبق في الابتدائي تقول ماز يدقا كما أو قائما وليس زيدقا كما أو ما ينطلق زيد وفي الطلبى والانكارى
تأتى بمؤكده استحسانا في الأول ووجوب فى الثانى فتقول ماز يدقا كما أو ليس بقا كما ولا رجل فى الدار
بالبناء فهو أكيد من لارجل بالرفع أو والله ليس زيد منطلقا أو ما إن ينطلق أو ما كان زيد ينطلق لان
كان تعطى تأكيدها لئنى المستقبل والله ان ينطق زيد ولا ينطق زيد ان قلنا لئنى المستقبل فقط
كما هو مذهب سيبويه وتقول ان بالغ فى الانكار والله ماز يدقا كما أو ما إن ينطق زيد أو ما هو
ينطلق وما كان زيد لينطلق ان يجعل المراد مريدا لينطلق فان جعل المراد ذلك فهدم معنى آخر على أن
فيها أيضا تأكيدها لان نفي ارادة الفعل أبلغ من نفيه ﴿ فوائدها حدها ﴾ اعلم أن الزاد بالتأكيده
هنا تأكيدها لضمون الجير وهو الحكم بالنسبة أو بوجهها على ما سبق لانا كيد السند وحده ولا السند اليه
فالقول زيد هو القائم أوز يدضروب أوز يد نفسه قائم فليس مانحن فيه فى شيء لانه لا يلزم من تأكيده
واحد من طرفى الاسناد تأكيدها بالنسبة وكذلك لو أنبت بما يفيد الاختصاص كقوله تعالى ثم انكم
يوم القيامة تمشون وهذه الفائدة يدين لك الحكمة فى عدم تعرضهم للتأكيدها بان المفتوحة فان
لغائل أن يقول يأتى فيها الخطاب ابتدائيا وطلبيا وانكاريا تقول فى الابتدائي علمت زيدا قائما وفى
الطلبى علمت أن زيدا قائم وفى الانكارى علمت أن زيدا قائم والله جوابه أن أن المفتوحة تنحل مع
ما بعدها مفردا قائما كيد ذلك المصدر النحل للنسبة والكلام الآن انما هو فى تأكيدها الاسناد لاني
تأكيدها حدها فى علم أن التنوخي فى أقصى القرب لما ذكر ألفاظ التأكيدها ذكر أن المفتوحة
والسكورة والتحقى ما قلناه واذنبت ذلك آنچه لك منع فى حصول التأكيدها لضمون الجملة فى كثير
من سبق من صيغ النفي فان التأكيدها فى لارجل بالبناء انما هو للحكم عليه وتقوية العموم والتأكيدها
فى ماز يدقا كما الظاهر انه للانطلاق النفي لضمون الجملة وما ذكرناه يعلم أنه ليس من هذا الباب
الحال المؤكدة ولا المصدر المؤكده نفسه أو لغيره فانها انما يؤكدها كدان الفعل ﴿ الثانية ﴾ ذكر النجاة
من ألفاظ التأكيدها كيد لکن ويبنى أن يلحق مانحن فيه فيكون الخطاب بها طلبيا وانكاريا وكذلك
عدها أيضا التنوخي لکنه يحتاج الى زيادة تحقيق لان من قال من النجاة انها لانا كيد مع الاستدراك
انما ارادنا كيد الجملة قبلها فينبغى أن يقال لکن حرف تأكيدها يكون الخطاب بما قبلها طلبيا وانكاريا
لا الخطاب بما دخلت عليه أو يقال هي تأكيدها للجملة التى بعدها لاستلزامها حكم ما قبلها لان الغالب
ان ما بعدها ضد ما قبلها فأكيد وجودها تأكيدها لعدم ما قبلها لان الضدين لا يجتمعان فهو تأكيدها لما
بعدها فى الصورة وتأكيد ما قبلها فى المعنى نعم اذا قلنا انها مركبة من لکن وأن كما هو قول الفراء أو
انها مركبة من لا ولن كما هو رأى الكوفيين أو أنها مركبة من لا وكاف التشبيه وان قالتا كيد فيها
ان ثبت للجملة متين مع لان لا كدت ما قبلها وان أكدت ما بعدها ومن ألفاظ التأكيدها كان كدها
التنوخي وهو صحيح لانها ان كانت بسيطة فهي لتأكيدها بالنسبة وان كانت مركبة فهي متضمنة لان
فالخطاب بها طلبى كاسبق وسياقى تحقيق معناها فى علم البيان ومن ألفاظ التأكيدها كاذ كره التنوخي
ليت ولعل ومن ألفاظ التأكيدها كيد لمن لکن تأكيدها للمفرد لانها لغة تميم وهم يبدلون همزة أن المفتوحة
عينا فكدها حكم أن المفتوحة كاسبق ﴿ الثالثة ﴾ الذى يظهر ولا ينازع فيه منصف أن تأكيدها

وما ينطلق أو ما إن ينطلق
زيد وما كان زيد ينطلق
وما كان زيد لينطلق ولا
ينطق زيد وان ينطق زيد
ووالله ما ينطلق أو ما ان
ينطق زيد

أى مثل أمثلة الاعتبارات
الواقعة فى الاسناد فى
الاثبات أى فى الكلام
الليبت من ترك التأكيدها
مع الحالى والتأكيدها
استحسانا مع التردد
ووجوبها بقدر الانكار مع
المنكر (قوله اعتبارات
النفي) أى أمثلة الاعتبارات
الواقعة فى الاسناد فى
الكلام المنفى

الانكارى وقد يبرز غير المنسكرك كالمسكرك أيضا فيؤكده مع النفي فيقال فيمن ظهرت عليه أمارات انكار

الجملة يكون لأغراض كثيرة من جملتها الانكار وغيره فربما كان الشخص خالي الذهن وأكده بان واللام وربما كان منكرا ولم يؤكده لفرض ما أو أكده لغير ذلك فان كان ما ذكره من التأكيدي للطلب والمنسكرك بأن واللام على سبيل امثال الحسن وان كانوا يحصرون التأكيدي في خطابهما ويحصرون خطابهما في صيغة التأكيدي فهو في غاية البعد ويحتاج الى تأويل غالب الاستعمالات ولا ينتهض له دليل ولا اعتقاد أن المبرد أراد ذلك أصلا فانه محجور واسع في الرابعة بهذه التأكيديات التي ذكرها انما هي للجملة الاسمية وأعرضوا عن تأكيدي الجملة الفعلية وعن ذكر التفاوت بين الخطاب بالاسمية والفعلية وكان ينبغي ذكر كل منهما ثم جملاوا الخطاب بنحوه بدقائم خالي عن التأكيدي وكان يمكن أن يقال انه يتضمن التأكيدي لضمينه الدلالة على الثبوت والاستقرار ولم يزل ذلك في نفسى الى أن وفقت على كلام التنوخي فوجدته قال في أقصى القرب اذا قصدوا مجرد الخبر أو بالجملة الفعلية فان أكدوا الاسمى ثم بان ثم بها باللام وقد تأكدت الفعلية بقدون احتياج لا كترأتى بالقسم مع كل من الجملتين وقد تؤكدا الاسمى باللام فقط نحو لزيد قائم وقد نجيء قدم الفعلية مضرة بداللام قال امرؤ القيس * لساوا فلان من حديث ولاصالي * اه ومقتضاه أن الخطاب على درجات قام زيد ثم لقد قام ثم والله لقد قام فانه جعل الفعلية كلها دون الاسمى ثم قال انها تؤكد بالقسم وقد فعلنا انها بجميع درجاتها دون الفعلية (١) ثم ان زيدا قائم وزيد قائم وليتبين من كلامه أيهما أكد ويظهر أن التأكيديان أقوى لوضعهما لذلك ثم ان زيدا قائم ثم والله لزيد قائم والله ان زيدا قائم ثم والله ان زيدا قائم وقد يقال عليه ان قوله اذا أرادوا مجرد الخبر أو بالجملة فيه نظر لان الفعلية يقصد بها التحدد وتعيين الزمان لا مجرد الخبر الآن ير يد مجرد الاخبار بالنسبة المتجددة في وقت من غير قصد زيادة التأكيدي وان قوله ان الجملة الاسمية للتأكيدي فيه نظر فان الاسم وان دل على الثبوت والاستقرار فانما يدل على استقرار مصدره الذي اشتق منه فالتأكيدي في بدقائم للقائم المفرد للجملة التي كلامنا الآن فيما يؤكد كما تقدم في التأكيدي بأن الفتوحة فان تم هذا الجواب ظهر عنده البيانين في كونهم لم يعدوا الجملة الاسمية خطا باطبا ولا انكاريا ومن التريب ان ابن النقيس قال في طريق الفصاحة الجملة الاسمية كقولنا زيد قائم تدل على ثبوت القيام بالمطابقة فهي أدل من الفعلية مثل قام زيد اذ قام يدل على القيام بالتضمن فلذلك كانت الاسمى أقوى من الفعلية قلت وهذا غلط سرى اليه من قول النحاة ان الفعل يدل على الحدث بالتضمن ولم يلم أن دلالة الفعل على كل من حدثه وزمانه وان كان بالتضمن لكن دلالة جملة الكلام على كل من حدث الفعل وزمانه بالمطابقة فقام زيد يدل على وقوع القيام في زمان ماض بالمطابقة في الخامسة لم يتعرضوا لتأكيدي الجملة الانشائية لان هذا الباب معقود للاسناد الخبري وسنتكلم عليه في باب الانشاء ان شاء الله تعالى في السادسة من موكلات الجملة أيضا ضمير الفصل فانه تأكيدي كاسياني وليس تأكيدي للسند فقط ولا للسند اليه فقط كاسياني تقريره في موضعه ومن المؤكديات أيضا للجملة تقديم الفاعل المعنوي نحو زيد يقوم وأنت لا تكذب وأنا قلت اذا لم تجعلها للاختصاص فانها لتأكيدي الحكم لتأكيدي المحكوم عليه كما صرح به الجرجاني وغيره أما ان قلت اذا جعلناه للاختصاص وقلنا انه مقدم من تأخير على أن أصله يدل فيحتمل أن يقال انما يفيد الاختصاص فلا يفيد تقوية الحكم ويحتمل أن يقال يفيد مع الاختصاص التقوية كما قالوا بثله في تقديم المعمول وعلى هذا فيحتمل أن يقال يفيد تقوية الحكم كمواد لم يجعلها للاختصاص ويحتمل أن يقال انما يفيد تقوية المحكوم عليه رتبة لخاله قبل التقديم حين كان بدلا فان البدل انما يؤكد المبدل

(١) دون الفعلية: كذا في الأصل، ولعل الصواب دون الاسمى كما هو ظاهر كلامه سابقا ولا حقا فتمل كتبه مصححه

عدم خلو البلد من أعدائه بنى فلان مثلاً لحيته بهيئة الآمن والله ما خلا البلد من بنى فلان والنكر
كغيره إذا كان مع ما ان تأملها ارتدع فيبقى اليه الكلام خلواً من التأكيد كقولك لنكر كون دين

منه وهو في هذا المثال هو المسند اليه وعلى كل تقدير فلا شك أن نحو زيد يقوم وأنت لا تكذب وأنما قلت
حيث كانت لا تفيد الاختصاص للنفوية والتأكيد ولعلمهم أنما يذكروه هنا لأن المسند اليه وإن كان
مؤكدًا للجملة لكنه جزء من جملة الكلام وإنما يتكلمون هنا في التأكيد بما ليس من أجزاء الكلام كما
سيأتي تنبيه المصنف عليه والخبر في هذه الأمثلة وإن يكن جملة فهو في حكم المفرد ومن مؤكدات الجملة
أيضاً ما فاهما من ألفاظ التأكيد قال الزمخشري في قوله تعالى فأما الذين آمنوا فعملوا أنهم الخلق من
ربهم فائدة أمانى الكلام أن تعطيه فضل توكيد تقول زيد ذاهب فإذا قصدت توكيد ذلك وأنه لا محالة
ذاهب وأنه بصدد الذهاب وأنه من عزيمة قلت أما زيد فذاهب ولذلك قال سيبويه في تفسيره مهما يكن
من شيء فزيد ذاهب وهذا التفسير مدلل بفائدتين بيان كونه تأكيداً وأنه في معنى الشرط اه كلامه
ومن مؤكدات الجملة الألفاظ التي هي حرف استفتاح فانها للتأكيد كما صرح به الزمخشري في قوله تعالى
الأنهم هم المفسدون ويدل عليه قولهم أنها للتحقيق أى تحقيق الجملة بعدها وهذا معنى التأكيد
قال الزمخشري ولكونها بهذا المنصب من التحقيق لتأكيد الجملة تقع بعدها المصدرية بنحو
ما يلتقي به القسم نحو ألان أولياء الله لا خوف عليهم ومنها السين التي للتنفيس على رأى الزمخشري
فانه قال في قوله تعالى أولئك سيرحهم الله السين مفيدة وجود الرحمة لا محالة فهى تؤكد الوعد كما
تؤكد الوعيد في قولك سأنتقم منك يوم أنى انك لا تفوتنى وإن تباطأ ذلك ونحوه سبحانه لهم الرحمن
ودا لسوف يعطيك ربك فترضى سوف يؤتنيهم أجورهم اه وقال في قوله تعالى ولسوف يعطيك
ربك فان قلت ما معنى الجمع بين حرفى التأكيد والتأخير فقلت معنى ان العطاء كائن لا محالة وإن تأخر
اه ير يدأن حرف التأكيد اللام وحرف التأخير السين وإن كون العطاء واقعاً لا محالة مستفاد من
اللام وإن التأخير مستفاد من السين وظاهره يخالف ما ذكره في سورة التوبة ونقل الطيبي عن
صاحب التقرير ان مقاله الزمخشري فيه نظر وهو جدير بالنظر لانه كالتفرد به ثم اجاب الطيبي
عنه بان المقصود باننا كيداً السين في الاثبات مقابلة لن في النفي وليس كما قال لانه لو أراد ذلك لم
يقل السين توكيداً للوعد بل كانت حينئذ توكيداً للوعد به كما ان لن لا تفيد زيادة عن لافى تا كيد
الجملة بل تفيد تأكيد النفي بها ولعل الزمخشري يريد ان السين يحصل بها تربية الفائدة لانها تفيد
أمرين أحدهما الوعد والثاني الاخبار بظرفه وانه مترآخ فهو كالأخبار بالنبي مرتين ولا شك
أن الاخبار بالشئ وتعيين ظرفه مؤذن بتحقيقه عند الخبر به لكن لو تم له ذلك وجب أن كل فعل ذكر معه
ظرف فيه تأكيداً كيداً ومن مؤكدات الجملة الفعلية قد فانها حرف تحقيق وهو معنى التأكيد واليه أشار
الزمخشري بقوله في قوله تعالى ومن يعتصم بالله فقد هدى الى صراط مستقيم معناه هدى لا محالة
بإلصاقه بالفاء لا فرق في كون ان لتأكيد الجملة بين أن تلحقها ما ولا فقولك انما زيد قائم يفيد مع
الخصر التحقيق كما صرح به القاضى عبد الوهاب المالكي وهو حق **الثامنة** من فوائد الودرحة
الله وهى زيد قائم فيه ثلاث تصورات زيد وقائم والنسبة وفيها اذا حكمت أمر رابع وهو ايقاع تلك
النسبة اثباتاً أو نفياً فـ لم إن نحو زيد قائم ليس فيه اثبات ولا نفي بل هو محتمل له ما عني السواء فاذا
حكمت فقلت زيد قائم فالاثبات مستفاد منه مع تجر يدك اياه عن حرف النفي فاذا قلت ان زيد قائم
كان كفى الاثبات لان دلالة ان أقوى من دلالة التجرد ولا تقول انها دخلت عليها وأكدها لان

(قوله ما زيد بقائم) أى
قالبه الزائدة في خبر ليس
من المؤكدات للحكم واعلم
أنه لا يحصل تأكيد النفي
الا اذا سبق المؤكد ما يدل
على أصل النفي من الحروف
أو الافعال الموضوعة للنفي
بخلاف تأكيد الاثبات
لان الجملة دالة عليه إما
بالوضع أو بالتجرد وعلى هذا
فيكفى فى أصل التأكيد
دخول حرف واحد فبأنه

وعلى هذا القياس

المجوسية ليس بحق ما دين المجوسية حقا، لم ينكر ان لاحق في أحكام اليهودية أو النصرانية أو الاعتزال ما في أحكام اليهودية أو النصرانية أو الاعتزال حق

التجريد مع الحرف لا يجتمعان وإنما المعنى انهما دخلت على زيد قائم المحتمل للنفي والاثبات فرجحت طرف
الاثبات وافادته أقوى من إعادة التجريد لانها وجودية والتجريد عدمي ثم تؤكدنا كيدا أقوى باللام
و بالتقسيم والدلالات الثلاثة كل منها أقوى من التجريد وانما يدل التجريد على الاثبات ولم يدل على النفي
وان كانا بالنسبة الى الانظ على السواء لان حكم الذهن توجه الى التذكور وهو وجود ذلك الشيء
لا عدمه هذا في طرف الاثبات أما النفي فلا حظ له في التجريد فلا بد من شيء يدل عليه فوضعت له حروف
أدناها ما ونحوه فهي في طرف النفي كالتجريد في طرف الاثبات الا انها أقوى قليلا لان دلالتها اللفظية
مستقلة مقصودة وكذلك ليس وفوقهما لا فهي لنا كيد النفي بمعنى أنها النفي مؤكدا أو بمعنى أنها
ترجع طرف النفي المحتمل في أصل القضية رجحا قويا أكثر من ترجيح ما وليس يدل عليه بناء
الاسم معها ليفيد نسبة العموم وبهذا يتندر عن قول ابن مالك ان لالتأ كيد النفي كما أن لنا كيد
الاثبات فان جماعة استكروا قوله هذا من جهة أن إن داخله على اثبات أكدوه ولا لم تدخل
على نفي قلت هذه القاعدة ذكرها الوالد رحمه الله بمشاور رأيت كلامي بعض التعاليق يوافق له لأدري
من كلام من هو فاحببت ان أذكره بل نظمه وهذا نصه ﴿ اسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه وسلم الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مبارك عليه كما يحب ربنا ويرضى وصلى الله
على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آل محمد وسلم تسليما ﴾ فإنه كان قد جرى بحث في شيء
ضاق الوقت عن تحقيقه في ذلك المجلس فاحببت أن أعلق فيه كلاما به وطوا مضبوطا ليكون ذلك
الضبط مبعدا له عن انكار سامعيه والبط مقربا لما نيه على الناظر فيه وذلك أني كنت ذكرت في أثناء
كلام أن قول القائل زيد قائم وقام زيد ونحو ذلك من الجمل اذا نظر الى أصل وضعها فليست موضوعة
لتدل على الاثبات من حيث هي والذي يدل على الاثبات تجردها من علامة النفي وغيره من المعاني
التي تضاد الاثبات وانما هي موضوعة للنسبة الذهنية مطبقا من غير تعرض لكون النسبة نائبة
أو منفية أو مستفهما عنها أو مشروطة وغير ذلك فاذا قلت ضرب زيد فقله ولك ضرب معنى معقول
عند إفراذه ولفولك زيد معنى فاذا أسندت ضرب الى زيد حدثت بالاسناد معنى ثالث معقول وهو نسبة
مدلول ضرب الى مدلول زيد فهذا المعنى الذي هو نسبة الضرب الى زيد معقول مفهوم وان لم يحكم
بثبوتها ولا بنفيه كما ان معنى ضرب ومعنى زيد لكل واحد منهما معقول من قبل أن يحصل بينهما نسبة
ثم حدثت النسبة وكذلك النسبة معقولة مفهومة وان لم يحكم عليها بنفي أو اثبات ثم بعد تعقل معنى
النسبة يحكم بالثبوت والوقوع تارة والنفي اخرى ويستفهم عنها مرة ويتمنى اخرى ويرجى
ويشترط الى غير ذلك من الاحوال التي تعرض لها والذي يدل على ما ذكرناه وجوه (الأول) ان
قول القائل ما ضرب زيد عمر او قوله هل ضرب زيد عمر اشتركا في شيء واختلفا في شيء فالذي اشتركا فيه
نسبة الضرب الى زيد وعمر وبجتهى الفاعلية والفعلية والذي اختلفا فيه ان الجملة الأولى افادت نفي
تلك النسبة والثانية افادت الاستفهام عن تلك النسبة وطلب العلم بثبوتها أو انتفاءها فالقدر الذي
اشتركا فيه غير ما اختلفا فيه ولولا ان القدر الذي اشتركا فيه معنى معقول موجود في الموضعين لما كان
النفي هو المستفهم عنه واذا علم ان النسبة متحققة مع النفي والاستفهام دل على انها ليست ثبوتاً فان
ثبوت الشيء لا يكون حاصل مع نفيه والمستفهم عن الشيء لا يكون مثبتا له نعم لما كانت هذه النسبة

(قوله وعلى هذا القياس)
بالرفع مبتدأ وخبر وبالجر
بدل من اسم الاشارة ولجار
متعلق بمحذوف أى واجر
على هذا القياس وبالنصب
مفعول لمحذوف أى واجر
على هذا أعنى القياس
وأشار بذلك الى أنه قد ينزل
غير المنكر منزلة المنكر
فيؤكد منه النفي فيقال
لمن ظهرت عليه أمارات
إنكار عدم خلو البلد من
أعدائه بنى فلان لمحيثه
على هيئة الأمن والله
ما خلا البلد من بنى فلان
وينزل للمنكر كغيره اذا
كان معهما تأمله ارتدع
فيبقى اليه الكلام خلو
من النا كيد كقولك لمنكر
كون دين المجوسية ليس
بحق ما دين المجوسية حقا
والحاصل ان الصور الاثني
عشرة الجارية في تخرج
الكلام على مقتضى
الظاهر وعلى خلافه في
الاثبات تجرى في النفي

تعرض

تعرض لها أحوال مختلفة جعل الواضع الحكم لكل واحدة من تلك الأحوال دلالة تدل عليها جعل للنفي
 حرفا وللإستقام حرفا وكذلك للنفي والشرط والرجاء والتنبيه وغيرهما من المعاني اللاتية تعرض لهذه
 النسبة إلا الإثبات فإنه لما كان أكثر هذه المعاني وقوعا للإستعمال وقد جعل لكل واحد منهما
 علامة وجودية جعل علامة الإثبات عدم تلك العلامات فصدا للتخفيف عند كثرة الإستعمال وتبنيها
 على أنه كالأصل الأول وسائر تلك المعاني كالفرع له ونظير ذلك في كلام العرب في الضمائر أنهم جعلوا
 لكل واحد من المتكلم والمخاطب والثني والمجموع إذا اتصل بالفعل الماضي علامة لفظية كقولك
 ضربت وضربت وضربوا وضربن وضربن بضربنا وضربتم ونحوها وقولوا في المفرد اذكر الغائب
 زيد ضرب فلم يأتوا فيه بعلامة لفظية بل كان تجرده عن تلك العلامات كما بدأ ليل على كونه للمفرد المذكر
 الغائب لما لم يشارك في ذلك التجرد واحد منها وحال الحرف مع الاسم والفعل في مثل ذلك معلومة تنفي
 عن الإطالة والله سبحانه وتعالى أعلم **الوجه الثاني** * أن قول القائل ضرب زيد لو كان بلفظه دالا على
 الإثبات ولم يكن لتجرده عن أدوات الشرط وغيره مدخل في الدلالة لكان حينئذ دالا على الإثبات
 تجردا ولم يتجرد وإذا كان كذلك كان دالا على الإثبات في قولك ما ضرب زيد وهو محال لأنه يلزم أن
 يكون قد أثبت الضرب ونفاذ في حال واحدة والذي يوضح ذلك أن إن لما كانت دالا على الإثبات وما
 دالا على النفي امتنع دخول ما على إن فلا يجوز ما إن زيدا قائم فلو كان اللفظ من غير تجرد يدل على
 الإثبات لتنزل قولك ما زيدا قائم منزلة قولك ما إن زيدا قائم وهذا واضح وكذلك ليس زيدا قائما لما كان
 دالا بلفظه على النفي امتنع دخول حرف الإثبات عليه فلا يجوز والله ليس زيدا قائما فكما امتنع دخول
 الإثبات على النفي امتنع دخول النفي على الإثبات لاستحالة أن يكون الشيء مثبتا منفيًا في حالة واحدة
 فإن قلت فقد أدخلوا إن على ما في قولهم إنما أنا بشر ونحوه قلت ليست ما هنا هي النافية وإلا كان المعنى
 إثبات نفي البشرية والمراد إثباتها لانفيها وهذا المحال الذي ألزمناه إنما يلزم من تقدير اللفظ دالا على
 الإثبات بنفسه فعلم أن ذلك باطل لكنه دال على مجرد الذب من غير تعرض لنفيها ولا إثباتها فإن
 أردت النفي جئت بحرف النفي وإن أردت الإثبات جردته من علامة النفي وغيره وكان التجرد دالا على
 الإثبات وإذا دخل حرف النفي زال التجرد يد الدال على الإثبات فلم يجمع النفي والإثبات فإن قلت
 لم لا يجوز أن يكون اللفظ نفسه دالا على الإثبات وشرط دلالاته عليه تجرده من علامة غيره قلت
 الجواب عن هذا من وجهين أحدهما أن هذا تسليم للحكم الذي ادعينا منازعة في العبارة فإذا كان
 اللفظ لا يدل على الإثبات إلا إذا جرد فكان الواضع قال متى جردت هذا اللفظ فاعلموا أنني أردت
 الإثبات ومتى لم أجرد فاعلموا أنني لم أرد الإثبات وقد جعل التجريد علامة على الإثبات فقسّمه أنت
 شرطاً وما شئت لا مشاحة في التسمية * **الوجه الثاني** هو أن دلالة اللفظ على المعنى ليست لمناسبة بينهما
 بل لأنه جعل علامة عليه ومعرفة بطريق الوضع فإذا كان التعريف مشروطا بشيء غير اللفظ بعدم
 بعدهم ووجود بوجوده لم يكن اللفظ هو المعروف إنما المعروف ذلك الشيء ولا سيما وقد رأينا للفظ مفيدا
 لشيء آخر غير الإثبات وهو النسبة الذهبية التي هو مفيد لها في الإثبات وفي غيره والتجريد لا يفيد معنى
 آخر سوى الإثبات ورأينا التجريد لا ينفك عن إفادة الإثبات واللفظ ينفك عن إفادة الإثبات فلحکم
 بأن الإثبات مستفاد من التجريد الذي لا يحصل بدونه ولا ينفك عن إفادته وله فائدة غيره أولى من
 الحكم بأنه مستفاد من اللفظ الذي ينفك عن إفادته وله فائدة غيره **الوجه الثالث** * إنا رأينا أنهم
 كما جعلوا في غير القسم النفي محتاجا إلى حرف والإثبات غنيا عن الحرف عكسوا في باب القسم فلم
 يميزوا إذا كان القسم عليه مثبتا أن يخلو من حرف الإثبات فلا يقولون والله زيد قائم ولا والله يقوم
 زيد وهم يريدون الإثبات بل لا بد من حرف الإثبات وإذا كان للقسم عليه منفيًا وهو فعل مستقبل

(قوله ثم الاسناد) ثم للاستئناف النحوي أو أنها لترتيب الذكري فهي لطيف الجمل (قوله مطلقا سواء كان الخ) أي ولاجل هذا التعميم أي الصنف بالاسم للظاهر دون الضمير وان كان المحل له ثلاثا يتوهم عوده على الاسناد للمقيد بالحبري وارتيكاب الاستخدام في الكلام خلاف الاصل ولا يرد أن المعرفة اذا أعيدت بلفظ المعرفة كانت عين الاولى فلما زعم على الاثبات بالضمير لازم للاثبات بالاسم الظاهر لأننا نقول ليس هذا كبا بل مقيد بما اذا خلا عن قرينة الفارقة كما نص عليه في التلويح وما يدل على أن المراد الاسناد مطلقا الأمثلة الآتية نحو يا همام ابن لي (٢٢٤) مرحا وليس المراد خصوص الحبري كما قد يتوهم من كون البحث في الحبري

(قوله انشائيا أو اخباريا) هذا يقتضى اختصاص الحقيقة العقلية والمجاز العقل بالاسناد التام لأن الانشاء والاخبار وصفان له مع أن الحقيقة والمجاز لا يختصان بالاسناد التام بل يكونان في الاسناد الناقص كما في اسناد المصدر للقول تقول أعجبنى ضرب زيد وجرى النهر وأعجبنى انبات الله البقل وأعجبنى إنبات الربيع البقل وأجاب الحفيد بأن المراد بالانشائي والاخباري ما في الجملة الانشائية والاخبارية سواء كان تاما أو ناقصا فيتناول ما ذكر (قوله لم يقل إما حقيقة الخ) كلامه يشعر بأنه لو قال كذلك لافاد الحصر في القسمين فلذا قال منه ومنه لافادة عدم الحصر وفيه نظر إذ لو عبر بقوله إما حقيقة وإما مجاز

(ثم الاسناد) مطلقا سواء كان انشائيا أو اخباريا (منه حقيفة عقلية) لم يقل إما حقيقة وإما مجاز لان بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز كقولنا الحيوان جسم والانسان حيوان وجعل الحقيقة والمجاز صفتي الاسناد

ثم أشار الى تفصيل في الاسناد وان منه الحقيقي والمجازي فقال (ثم الاسناد) سواء كان انشائيا أو خبريا ولم يقل ثم منه حقيقة الخ لثلاثا يتوهم اختصاص هذا الكلام بالاسناد الحبري (منه حقيفة عقلية) ولم يقل ثم الكلام منه حقيفة عقلية لان من جعل الكلام هو اللوصوف بكونه حقيفة عقلية إنما جعله

جوزوا أن يكون بغير حرف فقالوا تالله فتتو تذكر يوسف وتالله يبقى على الايام وتالله أبرح قائما فنبهوا بصنمهم في هذا الفصل ضد ما صنموه في عموم الاحوال على أن كل واحد من النفي والاثبات محتاج الى علامة وانهم تارة يجعلون علامة هذا وجودية وعلامة الآخر عدمية وتارة يعكسون الامر والا فلو كان قولك زيد قائم دالا على الاثبات بنفسه اذا لم يكن قسم فالقسم لا يزيد الا تأكيذا فلا معنى اشترط فيه الاثبات بحرف الاثبات ولو كان قولك يقوم زيد في غير القسم دالا على الاثبات بنفسه لكان اذا حذف حرف النفي في باب القسم اثباتا لكونه دالا بنفسه وليس هناك ما يعارضه ولا يمنع دلالاته فان قلت لان سلم انه ليس هناك ما يعارضه فان حرف النفي محذوف مراد قلت الاصل عدم الحذف والتقدير الوجه الرابع ان قولك ضرب زيد لو كان دالا على الاثبات بنفسه لكانت تلك الدلالة مستفادة من زديبه أو من أحدهما أو من النسبة بينهما أو من المجموع وكل واحد منهما موجود مع حرف النفي وحرف الاستفهام وهو غير دال لاثبات معهما فان قلت الحرف مانع من دلالاته على الاثبات قلت لو كان الحرف مانعا لكان شرط الدلالة حريدا وقد قدمنا في الوجه الثاني أن كون التجريد علامة أولى من كونه شرطا والله سبحانه وتعالى أعلم (التاسعة) فديكون الخطاب ابتدائيا وطلبيا وانكاريا بأن تقول لمن لا يستحضر قيام زيد ويتردد في قيام عمرو وينكر قيام بكر زيد وعمرو وبكر قائمون لماذا تصنع ولم يبق الا التقلب والذي يظهر أن تعامل الجميع معاملة الانكارى فان تأكيده الابتدائي لا بدع فيه بخلاف ترك تأكيده الانكارى فانه لا يجوز ص (ثم الاسناد الخ) ش أنما جعل ذلك في علم العاني وجعله السكاكي في علم البيان لان السكاكي كان ينكر هذه الحقيقة وهذا المجز

فذلك

لاحتتمل أن تكون القضية مانعة جمع فتجوز الخلو وحيد فتثبت الواسطة مما عدل عنه مسارا لما عبر به وأجيب بأن هذا المقام مقام تقسيم والتبادر في مثله الانفصال المانع من الخلو سواء كان مع منم الجمع أو بدونه لأنه هو الذي يضبط الاقسام وينع الخلو عنها على أنه يمكن في المدول توهم منع الخلو إذ لا يجب أن تكون إمانصافيه (قوله لأن بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز) أعني نسبة الخبر للبتدا لاسما إذا كان الخبر جامدا كما في مثال الشارح ويدل به ما سيأتي في كلام المصنف من أن اسناد الفعل أو ما في معناه الى الفاعل أو نائبه حقيقة دون غيرها فاسناد قائم الى زيد في قولك زيد قائم ليس حقيقة ولا مجاز أو ما اسناده الى ضميره فهو حقيقة وقوله عنده أي واما عند السكاكي فالاسناد منحصر في الحقيقة والمجاز ولذا قال الحقيقة هي اسناد الشيء الى ما هو له عند التكلم في الظاهر والمجاز اسناد الشيء الى غير ما هو له عند التكلم في الظاهر بتأول والشيء أعم من أن يكون فعلا أو معناه أو خبرا جامدا أو مشتقا (قوله صفتي الاسناد) مراده الوصف المعنوي لان الخبر وصف في المعنى للبتدا

(قوله دون الكلام) أي كافي الفتح حيث قال ثم الكلام منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلي (قوله لان اتصاف الكلام بهما إنما هو باعتبار الاسناد) حاصله أن التصف بالحقيقة والمجاز في الواقع هو ما تسلط عليه التصرف العقلي وهو الاسناد واتصاف الكلام بهما باعتبار ما شتمل عليه من الاسناد فاتصاف الكلام بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي بالتبع للاسناد وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما بطريق الاصلة فجعله معروضا لهما كما فعل المصنف أولى لكون (٢٢٥) ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما لان

ذلك بطريق التبع (قوله) واوردهما في علم المعاني (قوله) أي ولم يوردهما في علم البيان (قوله) من أحوال اللفظ) أي بواسطة انهما من أحوال الاسناد كما مر ان قات لا يلزم من كونهما من أحوال اللفظ ذكرهما في علم المعاني اذ ليس كل ما كان من أحوال اللفظ يذكر في علم المعاني لانه لا يبحث عن جميع أحوال اللفظ بل عن بعضها اعني الاحوال التي بها يطابق اللفظ لمقتضى الحال وأما الاحوال التي ايدت كذلك كالادغام والابدال فلا يبحث عنها فيه أوجب بأن اضافة احوال لفظ للعهد أي من أحوال اللفظ المعهودة في هذا الفن اعني الاحوال التي بها يطابق اللفظ لمقتضى الحال كذا أجب بهضم ورد بأنهما لو كانا من الاحوال المعهودة لذكر المصنف الحال التي تقتضى الحقيقة والمجاز كما ذكر في غيره من الباحث الآتية فالحق ان المصنف

دون الكلام لان اتصاف الكلام بهما إنما هو باعتبار الاسناد واوردهما في علم المعاني لانهما من أحوال اللفظ فيدخلان في علم المعاني (وهي) أي الحقيقة العقلية (اسناد الفعل أو معناه)

كذلك باعتبار اشتماله على ما تسلط عليه التصرف العقلي منه وهو الاسناد لان من أدرك الاوضاع الافرادية أمكنه بالعقل نسبة أحد مدلولي اللفظ لمدلول الآخر من غير توقف على أمر موضوع لذلك فكان اتصاف الكلام بالحقيقة العقلية والمجازية العقلية بالتبع للاسناد العقلي وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما هو بالاصالة فجعله معروضا لهما أولى لكون ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما لان ذلك بالتبع * ولم يأت بصيغة الحصر بأن يقول اما حقيقة واما مجاز لان الاسناد لا يتحصر فيهما عند المصنف لان نسبة المبتدأ الى الخبر عنده ليس بحقيقة ولا مجاز وهو جازم بذلك لاسيما ان كان الخبر جامدا كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع * ثم ان المجاز العقلي والحقيقة العقلية واوردهما غير المصنف في علم البيان الموضوع لبيان ما يرفه به كيفية ابراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة لان اختلاف الطرق يكون بالحقيقة والمجازية في الجملة واوردهما المصنف في علم المعاني لانهما من أحوال الكلام المفيد باعتبار عروضهما لاسناده الذي به صار مفيدا والكلام المفيد فيه تراعى المعاني الزائدة على أصل المراد ليطلق بها الكلام لمقتضى الحال بخلاف الحقيقة والمجاز اللغويين فليس من أحوال الكلام المفيد بل من أحوال أجزائه والمفيد من حيث انه مفيد بالاسناد وهو المعروض للمعاني الزائدة على أصل المعنى المراد ايطلق بها مقتضى الحال كما تقدم لكن يرد على هذا أنها إنما يكونان من علم المعاني ان ذكر افيه من حيث المطابقة لمقتضى الحال وليذكر افيه من تلك الحينية بل من حيث تفسيرهما وذكر اقسامهما وقد يجاب عن هذا بأن تصور حقيقةهما ايدرك معهما بسهولة مما يذكر في علم المعاني كيفية الاستعمال للمطابقة لمقتضى الحال لانه اذا علم أن المجاز يفيد تأكيد الملازمة علم ان لا يعدل اليه الاعتداف قضاء المقام لذلك التأكيد مثلا فكأنه ذكر ولولم يصرح به لوضوحه (وهي) أي الاسناد المسمى بالحقيقة العقلية ولذلك أنت الضمير (اسناد الفعل أو معناه) يعنى اسناد لفظ الفعل أو اسناد لفظ دال على معنى الفعل الاصلى وهو الحدث لانه هو الذى يدل

فان ذلك ذكرهما ثم منبها على عدمهما وقوله ثم أي ثم نقول وقسم المصنف الاسناد الى حقيقة ومجاز * واعلم ان لفظي الحقيقة والمجاز تارة يقصد بهما الالفاظ وذلك سياق في علم البيان وهو معناها الاصطلاحى وتارة يستعملان في المعاني وعليه عبارة من يقول في المجاز المفرد هو استعمال اللفظ في غير موضوعه ولا يقول اللفظ المستعمل غير ان كبر من الاصوليين أطلق أن المجاز استعمال اللفظ في غير موضوعه واراد المجاز اللفظي وهي عبارة مدخولة ومراد المصنف هنا الحقيقة والمجاز في الاسناد نفسه وهو عقلي فلذلك جعلها حقيقة ومجازا عقليين وجعل الحقيقة اسناد الفعل أو معناه من اسم الفاعل ونحوه يقبل الاسناد الى ما هو له عند التكلم في الظاهر فدخلى ذلك أقسام أحدها اسناده

(٢٩ - شروح التلخيص - أول) إنما ذكر الحقيقة والمجاز هنا على طريق الاستطراد (قوله اسناد الفعل)

أي لفظ الفعل الاصطلاحى والمراد من الاسناد النسبة الحاصلة من ضمه لما هو له كانت النسبة انشائية أو خبرية (قوله أو معناه) أي أو اسناد دال معناه والمراد معناه التضمنى وهو الحدث لا اللطابق لان ما ذكر من المصدر وما معناه ما يدل على جزء معنى الفعل لاعلى تمام معناه والا كانت أفعالهم ان التعريف شامل لما فيه سلب لانه يقدر فيه أن الاثبات كان قبل النفي فيصدق على قولنا ما زيد قائم أن فيه اسناد القيام في التقدير لمن هو له وهو زيد

(قوله كالمصدر الخ) ان ادخلنا أمثلة (٢٣٦) البالغة في اسم الفاعل والجار والمجرور في الظرف وهو الاظهر كانت الكاف لادخال

كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف (الى ما) أى الى شئ (هو) أى الفعل أو معناه (له) أى لذلك الشئ. كالفعل فيما ينبت له نحو ضربت يد عمرا والمفعول

عليه جوهر اللفظ دون الزمان وذلك كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف والجار والمجرور وإنما قلنا اسناد لفظ لان معروض الاسناد كما تقدم هو اللفظ لالتمنى الاتوسع (الى ماهوله) أى الى شئ. ذلك الفعل أو معناه لذلك الشئ. يعنى ان اسناد لفظ الفعل أو لفظ دل على معناه الى لفظ له أى لمعنى ذلك اللفظ مدلول ذلك الفعل أو مدلول ذلك اللفظ الدال على معنى الفعل هو الحقيقة بالشرط الآتى فاذا قلنا ضربت زيدا فقد أسندنا الى الفاعل لفظ ضرب الدال على المعنى الذى هو وصف الفاعل فيكون حقيقة وكذا اذا قلنا ضرب عمرو بكسر الراء على أن عمرا مضروب فقد أسندنا الى المفعول لفظ الفعل الذى هو ضرب الدال على وصف المفعول فيكون حقيقة وظاهر عموم ما أن المبتدأ داخل اذا أسند اليه ممدولوه وصف ممدول المبتدأ كقوله انما هى أى الناقة اقبال وادبار لان الاقبال والادبار وصف الناقة فيكون حقيقة وقد نصوا على أن صدق الاقبال والادبار على الناقة هنا مجاز اذ ليس المراد تشبيها بالاقبال حتى يكون تشبيها بالبيغا والاراد ذات اقبال وادبار ولو كان صحيح المعنى لانه يفيت البالغة المقصودة للشاعر وهى كونها الكثرة وقوع الاقبال والادبار منها صارت نفس كل منهما وهذا النوع من المجاز المرسل يفيد البالغة فى كثرة الانصاف ولو لم يكن على طريق التشبيه ولا يجاب بأن الاسناد الى المبتدأ عند المصنف سواء كان فيه اطلاق السند على السند اليه بتأويل أو لا يسمى مجازا عقليا ولا حقيقة عقلية لان التعارض لا يتكلم فيها على أمر خارج عنها بل الجواب اننا لانعلم أن اسناد الاقبال والادبار هنا لما هو له لقطع بان اسناد الخبر الى المبتدأ انما يكون اسنادا لما هو له ان كان على معنى انه من ممدوقاته ومن مسمياته الاصلية ومعلوم أن الناقة ليست من مسميات الاقبال والادبار فى الاصل ولو كانا وصفين لها لا يحملان عليها بالمواطأة بل بالاشتقاق فلا يكون اطلاقهما عليها حقيقة الا ان كان أصليا لانا ويل فيه ولا يصح ذلك فيهما الا بتأويل فيكون اطلاقهما واسنادهما مجازا لكن يرد على هذا أن المصنف يدخل فى تعريفه الآتى فى المجاز ما يراه خارجا عنه وهو الاسناد الى المبتدأ فتأمله والمراد بكون السند للسند اليه كونه وصفاته وحقه أن ينسب اليه بالانصاف سواء كان صادرا عنه بالاختيار كضرب أو غير صادر عنه كذلك كجات وسواء كان ما يطلق عليه عرفا انه فعل لله تعالى كالحياة أو يطلق عليه عرفا انه فعل لغيره كالضرب ولو كان كل فعل لله تعالى فى نفس الامر ولما كان المتبادر من كون الشئ ما هو له كونه له فى الواقع وفى نفس الامر وذلك يخرج نحو قول الجاهل أنبت

أى ما هو له عند المتكلم وفى الخارج كقول المؤمن أنبت الله البقل الثانى ما هو له عند المتكلم كقول الكافر أنبت الربيع البقل ومنه قول الكفار وما يهلكنا الا الدهر ولا يكون مجازا لانه تعالى قال ان هم الايظنون الثالث ما هو له فى الخارج فقط كقول المعتزلى الله تعالى خالق الافعال كلها يريد اظهار خلاف ما عنده ظاهرا انه يفترى الكذب الربيع اسناده الى ما ليس له عند المتكلم ولا فى الخارج ولكن السامع يتوهم انه عنده كذلك وعلم بذلك ان قوله اسناد الفعل أو معناه جنس وقوله لما هو له خرج به المجاز العقلى مثل وأخرجت الارض أبقاها وضمير هو يعود على الفعل أو معناه وفى له يعود على ما ودخل القسم الأولان فى قوله عند المتكلم والآخرا فى قوله فى الظاهر فان السامع يتوهم انه له عند المتكلم وخارج اخبار الانسان بخلاف ما فى ذهنه والسامع يعلم ذلك وفيه نظر لانه اسناد عقلى

اسم الفعل والنسب فى نحواً: يعنى أبوك على ما فى الأول والا كانت لادخال الاربعة والظرف انما يكون فيه معنى الفعل اذا كان مستقرا لاستقرار معنى العامل فيه لان كان لغوا (قوله أى الى شئ) أى الى لفظ (قوله هو له) أى لمعنى ذلك اللفظ أى ان مدلول الفعل ومدلول اللفظ الدال على معنى الفعل ثابت لمدلول ذلك اللفظ (قوله أى الفعل أو معناه) ظاهره حيث لم يؤول افراد الضمير بما ذكر مع كون الضمير عائدا على متعدد انه مع العطف بأو لا يحتاج لذلك سواء كانت للاهم أو للتنوع كما هنا وذلك لان أو لاحد الشئيين أو الاشياء والاحد مفرد لكن صرح فى المعنى بأن الابدى نص على ان حكم أو التنى للتنوع حكم الواو فى وجوب المطابقة قال وهو الحق وحينئذ فكان الأولى للشارح ان يقول هو أى ما ذكر من الفعل أو معناه (قوله كالفعل الخ) تمثيل للشئ. والكاف استقصائية لان الشئ السند اليه الذى ثبت له الفعل أو معناه منحصر فى الفاعل والمفعول به عند المصنف ولا يصح أن تكون مدخلة للمبتدأ كما فى * انما هى اقبال وادبار * لما تقر ان اسناد اليه من الواسطة عند المصنف لكنه

عند التـكلم في الظاهر والمراد بمـنى الفعل نحو المصدر واسم الفاعل وقولنا في الظاهر ليشمل ما يطابق اعتقاده بما يطابق الواقع وما لا يطابقه
فهي أربعة أضرب * أحدها ما يطابق الواقع واعتقاده

(قوله فيما نبي له) أي في فعل نبي له أي كالفاعل المصاحب للفعل الذي نبي أي صيغ وأسندله في معنى مع وكذا يقال فيما بعد (قوله فإن الضار بية) أي وإنما كان الإسناد للفاعل في المثال الأول وللفعول في المثال الثاني حقيقة لان الضار بية الخ وقوله لزيد أي ثابتة لزيد فهو خبران أي بخلاف نهاده صائم فان الصوم ليس ثابتا للنهار وإنما هو ثابت للشخص فلذا كان الإسناد فيه مجازا لكونه لغير من هو له (قوله متعلق بقوله له) أي متعلق بعامله المستتر الذي هو استقر فلا مرد أن الظرف لا يتعلق بمثله ككذافي له وقد يقال لمانع من تعمله به حيث كان مستقرا لاستقرار معنى العامل فيه عند حذف لفظه تأمل (قوله في الظاهر) أي في ظاهر حال التكلم كما أشار له الشارح (قوله) وهذا يدخل فيه ما لا يطابق الاعتقاد أي سواء طابق (٢٢٧) الواقع أم لا بأن كان غير مطابق لواحد منهما

وتوضيح المقام أن قوله ما هو له يتبادر منه إلى ما هو له بحسب الواقع فيتناول ما يطابق الواقع أو الاعتقاد وما لا يطابق الواقع فقط ولا يتناول ما يطابق الاعتقاد دون الواقع وما لم يطابق شيئا منهما فإذا أريد قوله عند التكلم دخل ما يطابق الاعتقاد فقط وكان المطابق لها باقيا على حاله داخل في الحدو يخرج به ما يطابق الواقع فقط بعد أن كان داخلًا فإذا زيد في الظاهر دخل به في الحد ما يطابق الواقع ولم يطابق الاعتقاد ودخل أيضا ما لم يطابق شيئا منهما وصار التعريف متناولا للأقسام الأربعة ما يطابق الواقع والاعتقاد وما لم يطابق شيئا منهما وما يطابق الواقع دون الاعتقاد وما يطابق الاعتقاد دون

فما نبي له نحو ضرب عمر وفان الضار بية لزيد والضرورية لعمر (عند التـكلم) متعلق بقوله وهذا دخل فيه ما يطابق الاعتقاد دون الواقع (في الظاهر) هو أيضا متعلق بقوله وهذا يدخل فيه ما لا يطابق الاعتقاد والمعنى إسناد الفعل أو معناه إلى ما يكون هو له عند التكلم فيما يفهم من ظاهر حاله وذلك بأن لا ينصب قرينة على أنه غير ما هو له في اعتقاده ومعنى كونه له أن معناه قائم به

الربيع البقل كما سيأتي زاد قوله (عند التـكلم) لادخاله ولما كان قوله عند التـكلم يتبادر منه أن المراد عنده في اعتقاده لان قول القائل هذا الذي عند فلان إنما يتبادر منه أن المعنى هذا في اعتقاده وذلك يخرج قول القائل جاز يدوهو يعلم أنه لم يجيء حيث لم ينصب القرينة لان يصدق عليه أنه ليس في اعتقاد المتكلم وسيأتي أنه حقيقة زاد قوله (في الظاهر) لادخاله لأنه هو له عند المتكلم فيما يظهر من حاله فلم يخرج عن التعريف إلا ما فيه إسناد لغير ما هو له عند المتكلم غيرا بحسب الظاهر لا غير في نفس الأمر ولا في الاعتقاد وإنما يكون غيرا عند المتكلم بحسب الظاهر ان نصب المتكلم قرينة على إرادة غير الظاهر كما يأتي في تعريف المجاز فدخل في الحقيقة وهو ما لم تصحبه القرينة

لكنه كذب وليس فيه إسناد مجازي فتعين أن يكون إسنادا حقيقيا كذا وقد يجب عنه بأنه لم يخرج فان كلام الكاذب فيه إسناد الفعل لما هو له عند المتكلم في الظاهر بحسب وضع اللفظة لانه كلام من شأنه أن يدل ظاهره على ذلك وان تحلفت الدلالة لما منع اعتقاد الكذب (تنبيه) يقول المصنف (١) خرج بقولنا إسناد الفعل أو معناه إسناد غيرهما إلى شيء فليس حقيقة ولا مجازا مثل الانسان جسم وليس كما قال بل كل خبر فيه الإسناد وما ذكره يؤدي إلى نفي الإسناد لان من أثبت الحقيقة والمجاز العقلين فنقسمه الإسناد اليهما منفصلة حقيقة مانعة للجمع والخلو فكل إسناد ليس حقيقة ولا مجازا لوجوده ومن وقف على حدى الإسناد الحقيقي والمجازي عرف ذلك ثم نقول الانسان جسم فيه معنى الفعل باعتبار رجوعه إلى الإسناد المعنوي وقد قدروا في زيدا أسدز يدجرى وكذلك يقدر في الجميع ولا يترتب من ذلك أن يتحمل ضمير ابل هذا تأويل معنوي لاللفظي ولو لم يقل بتأويله بمشتق فلا شك في حصول الإسناد كما هو ظاهر عبارة الشيخ عبدالقاهر والسكاكي (تنبيه) هذا التقسيم مبني على ثبوت الحقيقة والمجاز العقلين وقد أنكره ابن الحاجب نصر بحافى أماليه ومختصره الكبير

الواقع (قوله أو معناه) أي أو ما يدل على معناه (قوله ذلك) أي الفهم من ظاهر حاله حاصل بسبب أن لا ينصب قرينة أي بسبب أن لا يلاحظ قرينة على أنه غير ما هو له فان لاحظها كان مجازا فأراد بنصبها ملاحظة دلالتها على المراد ليتناول مثل قرائن الأحوال فاندفع ما يقال الأولى أن يقول بأن لا يلاحظ قرينة لان القرينة في المجاز العقلي ليست خاصة بالمقابلة بل تسكون حالية وتعييرها بالنصب يشعر بتخصيصها بالمقابلة وتفسير النصب بالملاحظة أحسن من قول بعضهم بأن لا يكون هناك قرينة لانه يفيد أن المجاز يتحقق بوجود القرينة من غير ملاحظة دلالتها على المراد وليس كذلك إذ هو في هذه الحالة يكون الإسناد حقيقة فمدار الحقيقة والمجاز على نصب المتكلم للقرينة وملاحظته إياها وعدم ذلك إلا أنه لما كانت الملاحظة أمرا خفيا أدير الأمر بوجودها فإذا عبرتارة بنصب القرينة وتارة بوجودها كما سيأتي في قوله لوجود القرينة

(١) قال المصنف: أي في كتابه الايضاح أثناء الكلام على تعريف السكاكي، كتيبه مصححه

(قوله ووصفه) تفسير لما قبله فالمراد بقيامه به مطلق اتصافه به وانتسابه اليه وليس المراد القيام الحقيقي حتى يكون قاصرا على للمسني الموجود ولا يشمل الاعتباري (قوله وحقه أن يسند اليه) عطف مسبب على سبب والمراد باسناده اليه نسبتته اليه وسواء صلح حمله عليه أم لا وأتى به دفعا لمسايتهم من أن المراد من كونه قائما به ووصفاله أنه لا بد أن يحمل عليه حمل مواطأة أي حمل هو هو فلا يشمل ما إذا كان المسند مصدرا لأنه لا يحمل كذلك (قوله سواء كان مخلوقا الخ) أي سواء كان معنى ذلك الفعل مخلوقا لله نحو جن زيد (قوله أو لغيره) أي غير الله أي على طريق الكسب فأراد بالحق ما يشمل الكسب وذلك نحو ضرب زيد همرا أو يقال قوله سواء كان مخلوقا لله يعني على قول أهل السنة وقوله أو لغيره (٢٢٨) يعني على قول المعتزلة فاندفع ما يقال ان هذه العبارة أصلها للمعتزلة

ووصفه وحقه أن يسند اليه سواء كان مخلوقا لله أو لغيره وسواء كان صادرا عنه باختياره كضرب أو لا كمرض ومات فاقسام الحقيقة العقلية على ما يشملها التعريف أربعة الأول ما يطابق الواقع والاعتقاد جميعا (كقول المؤمن أنبت الله البقل)

أربعة أقسام أولها ما يطابق الواقع والاعتقاد معا (كقول المؤمن أنبت الله البقل) فان انبأت البقل في الواقع لله تعالى وهو كذلك في اعتقاد المؤمن

واستبعادا في مختصره الصغير في الأصول وسيأتي الكلام عليه في الحجاز الاسنادي ان شاء الله تعالى **تنبية** اعلم أن الاسناد الحقيقي ليس باعتبار التأثير بل لأعم من ذلك كقولك خلق الله السماء وقام زيد فزيد بغير مؤثر القيام بل هو واقع بخلق الله تعالى ولكن نسبة القيام اليه حقيقة بمعنى أن العرب انما وضعت قام لفعل العبد الواقع بخلق الله تعالى فان قلت اذا كان الله تعالى هو الفاعل فالعبد غير فاعل حقيقة قلت الحقيقة تطلق على الامر الحق للمقابل للمعدم وليس كلامنا فيه ونطلق على ما هو محل الأوضاع اللغوية وكلامنا فيه فالعرب لم تلاحظ في قام زيد بغير نسبة القيام اليه وان كان الله تعالى خاتما ولذلك لا يصح سلبه عنه فلا تقول ما قام زيد بمعنى أن الله تعالى هو الفاعل وأما قوله صلى الله عليه وسلم حين حلف أنه لا يحمل قوما ثم حملهم ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم فهو نفي مجازي مثل وما رميت فان قيل فهل يصح نفيه عن الله تعالى أعني فعل العبد قلت أما شرا فإلا وأما لغة فتم وكيف لا وقد لاحظت العرب في ذلك ما لا ينسب الى العبد من الحركات بل لا يسوغ شرعا اسناد الفعل الى الله سبحانه وتعالى اذا كان غير لائق وان كان خالفه كالقيام والعود وما للأفعال المحرمة وحاصله أن الاسناد الحقيقي أقسام الأول ما يراى وقوعه من فاعله حقيقة بمعنى التأثير وذلك يخص بالله تعالى كقولنا خلق الله ورزق الله الثاني ما يراى وقوعه حكما مثل قام زيد الثالث ما يراى به مجرد الاتصاف مثل مرض زيد وكل ما لا كسب فيه مثل برد الماء واذا اتضح ذلك فقد ظهر أن قول المصنف ما هو له معناه لغة ومن الغريب أن ابن قتيبة قال فيما نقله عن ابن رشيقي في العمدة وصاحب مواد البيان لو كان الحجاز كذبا لكان أكثر كلامنا باطلا لانا نقول نبت البقل وطالت الشجرة وأبنت النخلة وأقام الجبل ورخص السعر وكان الفعل في وقت كذا وهو لم يكن وانما يكون فيه اه ولا يخفى ما فيه من النظر الآن يريد بكون هذه الامور مجازا انه ليس في واحد منها فعل محقق الوجود من فاعله ومن الغريب أيضا أن الرغب قال في كتاب التريمة الى محاسن الشريعة أكثر الأسباب التي يحتاج الفعل في وجوده اليها عشرة أشياء فاعل يصدر عنه

وقعت من الشارح سهوا (قوله وسواء كان) أي ذلك الفعل بمعنى مداولة صادرا عنه أي عن غير الله (قوله أولا) أي ولا يكون صادرا عنه باختياره (قوله كمرض ومات) ظاهره أن المرض والموت صادران عن غير الله بغير اختياره مع أنهما ليسا صادرين عن غير الله أصلا فالاولى أن يمثل بنحو تحريك المرتعش وأجيب بأن قوله أولا معناه أو ليس صادرا عن غير الله باختياره وهذا صادق بصورتين الاولى أن يكون صادرا عنه بغير اختياره كحركة المرتعش والثانية أن يكون غير صادر عنه أصلا كالمرض والموت لانها سالبة تصدق بنفي الموضوع والمثال الذي ذكره الشارح للصورة الثانية أو ان المراد بالصدر عنه الظهور منه لا الوقوع وحينئذ فيتحقق الصدور

بهذا المعنى في المرض والموت (قوله أنبت الله البقل) أي فان انبأت البقل في الواقع لله وهو كذلك في اعتقاد المؤمن كالتجارب

لكن محل كون الاسناد في المثال المذكور حقيقة اذا كان المخاطب يعتقد ايمان التمسك وانه ينسب الآثار كلها لله وعلم التمسك بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا أو كافرا لان الفهوم من حال التمسك في هذه الحالة كون الاسناد لما هو له وأما لو كان المخاطب مؤمنا أو كافرا أو كان يعتقد أن التمسك ممن يضيف الانبات للربيع وعلم التمسك بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان الاعتقاد المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له وانظر لو كان المخاطب مترددا في اعتقاد التمسك هل هو ممن يضيف الانبات لله أو لغيره وعلم التمسك بتدوده هل يكون الاسناد حقيقة أو مجازا والظاهر أن يقال انه حقيقة إذ ليس هناك قرينة صارفة عن كون الاسناد لغير من هو له

* والثاني ما يطابق الواقع دون اعتقاده كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه خالق الأفعال كلها هو الله تعالى * والثالث ما يطابق اعتقاده دون الواقع كقول الجاهل شفي الطبيب المريض معتقدا شفاه المريض من الطبيب ومنه قوله تعالى حكاية عن بعض الكفار وما بهلكننا إلا الدهر ولا يجوز أن يكون مجازا والانسكار عليهم من جهة ظاهر اللفظ لما فيه من إيهام الخطأ بدليل قوله تعالى عقيبهم وما لهم بذلك من علم إن هم إلا يظنون والتجوز الخطي في العبارة لا يوصف بالظن وإنما الظان من يعتقد أن الأمر على ما قاله

وظاهر حاله أن الاسناد لمن هو له فتأمل اه سم (قوله وقول الجاهل) المراد به الكافر الذي يعتقد نسبة التأثير إلى الربيع كما يؤخذ من مقابته بالؤمن فالمراد الجاهل بما يؤثر القادر وهو الكافر (قوله أنبت الربيع البقل) أي فان انبات البقل في الواقع لله تعالى وفي اعتقاد الجاهل للربيع لكن محل كون هذا الاسناد حقيقيا اذا كان المخاطب يعلم حاله وأنه ينسب الأثار لغير الله والتكلم عالم بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا أو كافرا مثله أمالو كان المخاطب يعتقد خلاف حال التكلم بأن يعتقد أنه مؤمن وأنه ممن يضيف الانبات لله وعلم التكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان اعتقاد (٢٣٩) المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد

لما هو له فان تردد المخاطب في اعتقاد التكلم ففيه ما تقدم وقوله أنبت الربيع يحتمل أن يراد منه المظهر وأن يراد منه زمن الربيع وهو المتبادر (قوله فقط) أي لا الاعتقاد لكن يكون مطابقا في الظاهر كما يشهد له آخر كلامه اه عبد الحكيم (قوله لمن لا يعرف حاله) أي للمخاطب لا يعرف ذلك المخاطب حال ذلك المعتزلي وهو أي المعتزلي يخفيها منه أي ممن الخ أمالو عرف المخاطب حال التكلم وكان التكلم يعلم أن المخاطب عارف بحاله كان الاسناد حينئذ مجازا عقلياً من الاسناد إلى السبب

(و) الثاني ما يطابق الاعتقاد فقط نحو (قول الجاهل أنبت الربيع البقل) والثالث ما يطابق الواقع فقط كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه خلق الله الأفعال كلها وهذا المثال

(و) ثانيها ما يطابق الاعتقاد دون الواقع (كقول الجاهل) وهو ممن يعتقد نسبة التأثير إلى الزمان بواسطة الأمطار (أنبت الربيع البقل) فان انبات البقل في الواقع لله تعالى وفي اعتقاد الجاهل للربيع ويحتمل أن يراد بالربيع المطر وثالثها ما يطابق الواقع دون الاعتقاد كقول المعتزلي خالق الله أفعال العبد الاختيارية اذ لم يعرف أنه يعتقد خلافه فقد تطابق هذا الاسناد الواقع لان خلق الأفعال كلها لله تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلي لاعتقاده أن خالق الأفعال الاختيارية هو العبد ولما ينسب القرينة صدق عليه أنه اسناد لمن هو له بحسب ظاهر حال التكلم فهو من الحقيقة ولم يمثل المصنف

كالنجار وعنصر يعمل فيه كالخشب وعمل كالنجر ومكان وزمان يعمل فيهما وإلى آلة يعمل بها كالنجار وإلى غرض قريب كما يجاد النجار الباب وإلى غرض بعيد كتحصيل البيت به وإلى مثال يعمل عليه ويهتدى به وإلى مرشدين شده وكل ذلك قد ينسب الفعل إليه فتقول أعطاني زيد وأعطاني الله قال تعالى الله يتوفى الأنفس حين موتها وقال تعالى قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم فأسنده إلى الأمير وإلى المباشر وقال الشاعر * وألبسني الهالكى * وقال * كساهم محرق * فنسب الفعل لعامله وفي الثاني لم يستعملها وقيل يداك أو كتافوك نفخ فنسب إلى الآلة كما يقال سيف قاطع ويقال ضرب فيصل فنسب إلى الحدث وعيشة راضية فنسب إلى المفعول وقال تعالى حرما آمننا فنسب إلى المكان وقيل يوم صائم وليل ساهر فلما كانت أفعالنا كذلك صح في الفعل الواحد أن يثبت لأحد الأسباب مرة وينتفي أخرى نظير بن مختلفين وعليه قول الشاعر

وهو الله في زعمه لان تلك المعرفة قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له (قوله وهو يخفيها) أي تلك الحالة منه وأما لو قال خلق الله الأفعال كلها لمن يظهر له حاله كان الاسناد مجازا لان الاظهار قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له بل للسبب وهو الله تعالى في زعمه وأورد عليه أن القيد الثاني يكفي في كون الكلام اذ كور حقيقة لان المعتزلي اذا أخفى حاله من المخاطب وقال خالق الله الأفعال لم ينصب قرينة على عدم ارادته الظاهر فيكون حقيقة سرء عرف المخاطب حال التكلم في نفس الأمر أم لا حينئذ فلا أولى الاقتصار على القيد الثاني اذ لا حاجة للاول إلا أن يقال مراد الشارح بقوله لمن لا يعرف حاله أي في اعتقاده وليس المراد لمن لا يعرف حاله في نفس الأمر قاله الفري وقال العلامة عبد الحكيم ان بين عدم العرفان والاختفاء عموما من وجه اذ عدم عرفان المخاطب يجمع اظهار التكلم واختفاء التكلم يجمع عرفان المخاطب فأحد القيدين لا يفتي عن الآخر كما توهم بقى شيء آخر وهو ما اذا قال المعتزلي ذلك لمن يعرف حاله ولم لا يعرفها فيلزم أن يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا في حالة واحدة ولا مانع منه بالنظر لشخصين (قوله خالق الله الأفعال كلها) أي الاختيارية والاضطرارية فقد تطابق هذا الاسناد الواقع لان خلق الأفعال كلها لله تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلي لاعتقاده أن خالق الأفعال

* والرابع ما يطابق شيئاً منها كالأقوال الكاذبة التي يكون القائل علماً بما لها دون المخاطب

الاختيارية هو العبد (قوله متروك) أي غير مذكور في المتن أي في مقام التمثيل لقلة وجوده ولا توهم من عدم ذكره أن الحقيقة العقلية منحصرة في الأقسام الثلاثة لكون المقام مقام البيان فإن المصنف صرح في الإيضاح بأن الحقيقة العقلية أربعة أضرب وأورد الأمثلة الأربعة المذكورة هنا وإنما قلنا أي في مقام التمثيل اصدق التعريف المذكور في المتن بهذا المثال قال العلامة عبد الحكيم وعندى أن هذا المثال مندرج في المثال الثالث بأن يكون المراد من قوله وأنت تعلم أنه لم يحيى أنت تعتقد أنه لم يحيى سواء كان ذلك الاعتقاد مطابقاً للواقع أو لا فيكون مثلاً للقسمين ما لا يطابق شيئاً منها وما يطابق الواقع دون الاعتقاد والشارح تبع الإيضاح حيث صرح فيه بأن الرابع الأقوال الكاذبة التي يعلمها المتكلم دون المخاطب وأنت تعلم أن اللائق بالمتن الاختصار والادراج (قوله) وأنت تعلم أنه لم يحيى أي ذلك الإسناد من الحقيقة (٢٣٠) ولولم يطابق واحداً منهما لأنه لما هو له فيما يظهر من حال المتكلم ولا ينافي

متروك في المتن (و) الرابع ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد نحو (قولك جاء زيد وأنت) أي والحال أنك خاصة (تعلم أنه لم يحيى) دون المخاطب إذ لوعلمه المخاطب أيضاً لما تعين كونه حقيقة لجواز أن يكون المتكلم قد جعل علم السامع بأنه لم يحيى قرينة على أنه لم يرد ظاهره

في المتن لهذا القسم لقلة وجوده (و) رابعهما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد كقولك جاء زيد وأنت تعلم فقط دون المخاطب (انه لم يحيى) إما على وجه الكذب أو للدلالة فهو من الحقيقة ولولم يطابق واحداً منهما لأنه لما هو له فيما يظهر من حال المتكلم وإنما قل وأنت تعلم يعني دون المخاطب كما قررنا لأنه لوعلم المخاطب أيضاً جاز أن ينصب علمه قرينة على إرادة غير الظاهر لعلاقة فلا يتعين كونه حقيقة لكن يرد على هذا التقدير أنه لا يمنع أيضاً أن ينصب المتكلم قرينة غير علم المخاطب على أنه أراد غير ظاهره ولو اختص بالعلم وإن أريد نفي العلم عن المخاطب حالاً وما لا وذلك بعدم القرينة مطلقاً لم يتأت كونه مجازاً لفرض أن لا قرينة وذلك باطل ثم انه على ذلك التقدير إنما يكون نصب علمه قرينة إذا علم المتكلم علم المخاطب بعدم المحيي والافلا فرق بين علم المخاطب وعدمه في أن ظاهره الحقيقة سواء كان على وجه الكذب المحض أو للدلالة لان الكذب من باب الحقيقة ان كان مروجاً وأما ان علم كل يعلم الآخر ولا علاقة ولا قرينة فهو هذيان لا ينبغي أن يعد من الحقيقة ولو كانت هي الأصل فيه ولا من المجاز ويدخل في الحقيقة ما فيه سلب لأنه يقدر فيه أن الاثبات كان قبل النفي فيصدق في قولنا ما زيد

أعطيت من لم تعطه ولو انقضى * حسن اللقاء حرمت من لم تحرم

فأثبت له الفعل ونفاه بنظرين وتقول هذا الحشب قطعه أنا لا السكين وقطعته السكين لأننا * واعلم انه من أجل ما قدمناه قال قوم من المصليين لاشيء من الأفعال فاعله واحد على الحقيقة الا الله تعالى لاستغناء فعله عن الزمان والمكان والمادة والآلة وغيرها ولهذا لا يصح أن ينسب الإبداع إلى غيره تعالى لاحقيقة ولا مجازاً اه وظاهر كلامه أن هذه الاطلاقات ونسبة النفس لجميع ماسبق حقيقة وهو وما سبق عن ابن قتيبة قولاً غير بيان آخذان بطرفي الافراط والتفريط والحق بينهما ان شاء الله تعالى ولا ينبغي ما في كلام الراغب من الاعتراك تنبيه الحقيقة والمجاز التركيبان هل هما لغويان أولاً

وذلك

الكاذبة كافي صورة عدم علم المخاطب بأن زيد لم يحيى لان وجود القرينة بدون

ملاحظتها لا يكفي في المجاز ويجوز أن يكون المتكلم جهله قرينة وليس ثم ملازمة فهو ما لا يعتد به ولا يعد من الحقيقة لهذا الجمل ولا من المجاز لعدم العلاقة ثم ان ظاهر قول المصنف وأنت تعلم انه لم يحيى يقتضى انه اذا فقد علم المخاطب بعدم المحيي تعين أن يكون الإسناد في المثال حقيقة وليس كذلك بل هو محتمل كما لو كان عالماً وذلك لان المخاطب اذا لم يكن عالماً بأنه لم يحيى يجوز أن يكون عالماً بأن المتكلم اعتقد انه لم يحيى وحينئذ فان لاحظ للمتكلم اعتقاد المخاطب قرينة على أنه لم يرد ظاهره كان مجازاً وان لم يلاحظ ذلك كان حقيقة فظهر لك أن القرينة لا تتوقف على موافقة المخاطب للمتكلم على اعتقاد عدم المحيي كما يفهم من كلام المصنف والشارح بل تتحقق القرينة بكون المتكلم عالماً بعدم المحيي والمخاطب عالم باعتقاد المتكلم ذلك وظهر ذلك الاعتقاد عند المتكلم ولو كان المخاطب عالماً بالمحیی الآن يقال هذه الصورة نادرة فلا تعدح في تعين الحقيقة

ذلك كونه كذباً لان الكذب لا ينافي الحقيقة (قوله خاصة) أخذه من تقديم المسند اليه على المسند العتي لأنه يفيد الاختصاص نحو أنا سمعت في حاجتك (قوله إذ لوعلمه المخاطب) أي وكان المتكلم يعلم أن المخاطب يعلم بذلك والالم يجوز أن يكون مجازاً لعدم تأتي جمل المتكلم علم السامع قرينة والضهير في علمه راجع لعدم المحيي وقوله أيضاً أي كما علمه المتكلم (قوله لجواز أن يكون الخ) أي فيكون مجازاً عقلياً ان كان الإسناد إلى زيد في هذا المثال للملازمة كأن كان زيد هذا سبباً في محيي الجاني حقيقة أي ويجوز أن للمتكلم لم يجعل علم السامع قرينة على أنه لم يرد ظاهره فيكون في الحقيقة العقلية

• وأما المجاز فهو اسناد الفعل أو معناه الى ملابس له

(قوله فلا يكون الاسناد الخ) أى وحينئذ فيكون مجازا إن كان الاسناد للابسة (قوله مجاز) أصله مجوز من جاز للسكان اذا امتداه لان الاسناد نمدى مكانه الاصلى نقلت حركة الواو للساكن قبلها فقلبت ألفا لتحركها بحسب الاصل وافتتاح ما قبلها بحسب الآن (قوله عقلى) نسبة للعقل لان التجوز والتصرف فيه فى أمر معقول يدرك بالعقل وهو الاسناد بخلاف المجاز الغوى فان التصرف فيه فى أمر نقلى وهو أن هذا اللفظ لم يوضع لهذا المعنى ولا يقال مقتضى هذا التوجيه أنه كان يسمى مجازا معقوليا لاعقليلان النسبة تأتي لأدنى ملابس (قوله مجازا حكيميا) أى منسوب بالحكم بمعنى الادراك لتعلقه به فهو من نسبة التعلق بالفتح لامتناع بالكسر أو أنه نسبة للحكم بمعنى النسبة والاسناد لتعلقه بها فان قلت ان المجاز هو عين الاسناد والنسبة وحينئذ فيلزم تعلق الشئ بنفسه ونسبة الشئ لنفسه قلت المراد بالحكم المنسوب والتعلق بكسر اللام خصوص النسبة الاسنادية والمراد بالحكم المنسوب اليه والتعلق به مطلق نسبة سواء كانت اسنادية أو اضافية أو ايقاعية وحينئذ فهو من نسبة الخاص للعام أو من تعلق الخاص بالعام وبهذا الجواب اندفع ما يقال ان المجاز العقلى كما يكون فى الحكم وهو النسبة النامة يكون فى النسبة الاضافية كسكر الليل والايقاعية كنومت الليل أى أوقعت النوم عليه وحينئذ فلا وجه لتلك التسمية انقتضية أنه إنما يكون متعلقا بالحكم (٢٣١) أعنى النسبة النامة وحاصل الدفع انه ليس المراد بالحكم الذى تعلق به

فلا يكون الاسناد الى ما هو له عند المتكلم فى الظاهر (ومنه) أى ومن الاسناد (مجاز عقلى) ويسمى مجازا حكيميا ومجازا فى الاثبات واسنادا مجازيا (وهو اسناده) أى اسناد الفعل أو معناه (الى ملابس له) أى للفعل أو معناه

قائم أن فيه اسناد التقييم فى التقدير الى زيد على انه هو له وهذا فيه التكلف وجود الحقا فى التعريف لكن الحمل عليه لا يدخل ما فيه التنى من الحقيقة أولى من الحمل على معنى ان نراد بالاسناد الحقيقى الاتصاف بالاثبات أو السلب على وجه الاصله والحقيقة لا يدخل قولنا ما صام نهارك لأن سلب الصيام عن النهار حقيقى ثابت فى نفس الامر مع انه مجاز قطعا (ومنه) أى ومن الاسناد مطاقتا (مجاز عقلى) لان حصوله بالتصرف العقلى ويسمى مجازا حكيميا لوقوعه فى الحكم بالسند على المسند اليه ويسمى أيضا مجازا فى الاثبات لحصوله فى اثبات أحد الطرفين للآخر والسلب حقيقته ومجازه تابعة لما يحق فى الاثبات كما تقدم ويسمى أيضا اسنادا مجازيا نسبة الى المجاز بمعنى المصدر لان الاسناد جاوز به المتكلم حقيقته وأصله الى غير ذلك (وهو) أى المجاز العقلى (اسناده) أى الفعل أو معناه على نسق ما تقدم فى الحقيقة (الى ملابس) بفتح الباء (له) أى للفعل أو معناه

وذلك مبنى على أن المركبات موضوعة أو لان قلنا بالاول فنعم والا فلا وقد أوعيت الكلام على هذه المباحث فى شرح المختصر فليطلب منه ص (ومنه مجاز عقلى وهو اسناده الى ملابس له

لكن الحكم أشرف منهم فاقتصر الاسراف فى التسمية وهذا لا ينافى أنه قد يكون فى غير الحكم كالاضافية والايقاعية (قوله ومجازا فى الاثبات) ان قلت التقييد بالاثبات يقتضى عدم جريانه فى التنى وليس كذلك ألا ترى الى قوله تعالى فما ربحت تجارتهم أجيب بأن التقييد بالاثبات لأشرفيته أو لانه الاصل لان المجاز فى التنى فرع المجاز فى الاثبات بمعنى أن التنى لا يكون مجازا الا اذا كان الاثبات كذلك أو أن التنى يرجع للاثبات باللازمة فقره تعالى فما ربحت تجارتهم جعل من قبيل المجاز لكون اسناد الربح فى التجارة اسنادا الى غير ما هو له وأن ما ربحت تجارتهم بمعنى خسرت أو أن المراد بالاثبات الانتساب والاتصاف فيشميل الايجاب والتنى إذنى كل منهما انتساب واتصاف (قوله واسنادا مجازيا) أى اسنادا منسوبا الى المجاز واعترض بأن فيه نسبة الشئ الى نفسه لان المجاز هو الاسناد وأجيب بأنه من نسبة الخاص للعام لان المجاز يشمل الغوى أيضا أى أنه يسمى اسنادا منسوبا لمطلق مجاز من حيث انه فرد من أفرادها أو أن المراد بالمجاز المنسوب اليه المصدر أعنى التجوز والمجازرة وحينئذ فالمعنى يسمى اسنادا منسوبا للمجازرة لان ذلك الاسناد جاوز به المتكلم أصله وحقيقته وأصله الى غيره فان قلت ان هذا المجاز على ما أتى لا يختص بالاسناد أعنى النسبة النامة بل يجرى فى الاضافية والايقاعية واقتصرهم على الاسناد يوهم الاختصاص أجيب بأن اقتصرهم فى التسمية على الاسناد لأشرفيته أو أن المراد بالاسناد مطلق النسبة من اطلاق الخاص واردة العام (قوله الى ملابس له) أى الى شئ يدينه وبينه ملابس وارتباط وتعلق ثم انه يصح فتح الباء وكسرها فى

قول المصنف ملابس لأن الملابس مفاعلة من الطرفين فكل واحد من الفعل وما أسند إليه ملابس بالكسر وملابس بالفتح إلا أن المناسب لقوله يلبس الفاعل أن يقرأ بفتح الباء هنا وكذا في قوله الآتي وله ملابس شتى (قوله غير ماهوله) بالجر على الصفة أو بالنصب على الحال ولا يقال على الأول فيه وصف النكرة بالمعرفة لأن غير لا تعرف بالإضافة (قوله مبني له) أي مسند له حقيقة (قوله يعني غير الفاعل الخ) حاصل ذلك أنه إذا أسند الفعل أو ما دل على معناه للفاعل النحوي فإن كان مدلول ذلك الفاعل النحوي الذي أسند إليه الفعل أو معناه هو الفاعل الحقيقي كان الإسناد حقيقة والا كان مجازا كما إذا كان الفاعل النحوي مصدرا أو ظرفا أو سببا أو مفعولا نحو عيشة راضية وكذلك إذا أسند الفعل أو ما دل على معناه لنائب الفاعل فإن كان ذلك النائب النحوي مدلوله هو المفعول الحقيقي كان ذلك الإسناد حقيقة والا كان مجازا كما لو كان نائب الفاعل مصدرا أو ظرفا أو فاعلا نحو قولك أقم السيل فإن السيل هو الفاعل الحقيقي للأفعال لأنه هو الذي يملأ الأرض فقوله غير الفاعل أي الحقيقي وقوله في المبني للفاعل أي النحوي وقوله وغير المفعول به أي في الواقع وقوله في المبني للمفعول به أي النحوي وذلك لما قرر من أن ماهوله في المبني للمفعول هو الفاعل لكون النسبة بطريق القيام مأخوذة في مفهومه وإن ماهوله في المبني للمجهول هو المفعول به لكون النسبة بطريق الوقوع عليه مأخوذة في مفهومه ثم اعلم أن ظاهر المصنف فسد وذلك لأن الضمير الجور في قوله (٢٣٢) وهو إسناده إلى ملابس له وكذا قوله غير ماهوله راجع للفعل أو معناه أي لاحد

(غير ماهوله) أي غير الملابس الذي ذلك الفعل أو معناه مبنى له يعني غير الفاعل في المبني للفاعل وغير المفعول به في المبني للمفعول به سواء كان ذلك الغير غير في الواقع أو عند التمام في الظاهر وبهذا سقط ما قيل أنه إن أراد غير ماهوله عند التمام في الظاهر

(غير ما) أي غير الملابس الذي (هو) أي الفعل أو معناه (-) أي لذلك الملابس يعني أن الفعل المبني للفاعل حقه أن يسند إلى الفاعل فإذا أسند إلى غير الفاعل من مفعول أو مصدر أو ظرف مطلقا لكونه ملابس له فصار ذلك الغير في تلبسه به كالفاعل في مطاق التلبس يكون إسناد ذلك الفعل لذلك الغير للملابسة مجازا وكذا الفعل المبني للمفعول حقه أن يسند للمفعول وما يجري مجراه فإذا أسند لغير ذلك كان فاعل لشبهه، في الملابس يكون إسناده مجازا وقولنا الشبه في الموضوعين ليس المراد بذلك التشبيه

غير ماهوله

الامرين كما هو قضية أو فالعنى حينئذ اسناد أحد الامرين الى ملابس لا أحدهما وذلك الملابس غير الملابس الذي أحد الامرين له وهذا صادق على الاسناد في ضرب زيد بالبناء للفاعل إذ يصدق عليه أنه أسند أحد الامرين وهو الفعل الى ملابس لأحد الامرين وهو زيد

بتأول

غير الملابس الذي له أحد الامرين وهو معنى الفعل في قولنا أمضروب عمرو فيلزم

أن يكون مجازا ولا يقال بذلك وأشار الشارح إلى الجواب بقوله يعني الخ وحاصله أن كلام المصنف فيه إجمال وتفصيله أن يقال المراد إسناد أحد الامرين إلى ملابس لذلك الاحد غير الملابس الذي له ذلك الاحد فخرج ضرب زيد فان ضربا أسند لملابس له وهو زيد وذلك الملابس هو الذي له ذلك الفعل ولما كان في كلام المصنف خفاء وإبهام قال الشارح يعني الخ (قوله سواء كان الخ) أشار بذلك إلى أن الأقسام الأربعة التي مرت في الحقيقة تأتي هنا في المجاز لشمول التعريف لها أعني مطابق الواقع والاعتقاد معا ومطابق الواقع فقط وما مطابق الاعتقاد فقط وما مطابق واحد منهما أو الأمثلة السابقة للحقيقة العقلية تصلح بعينها أمثلة لأقسام المجاز العقلي باعتبار حال الخطاب فمثل مطابق الواقع والاعتقاد معقول المؤمن أنبت الله البقل لمخاطب يعتقد أن التكلم يضيف الانبات للربيع وعلم التكلم بذلك الاعتقاد فيكون مجازا لأن علمه باعتقاد المخاطب قرينة صارفة للإسناد عن ظاهره ومثال الثاني أعني مطابق الواقع فقط قول المعتزلي خاق الله الأفعال كما لمن يعرف حاله وهو يعتقد أن المخاطب عالم بحاله فيكون ذلك قرينة صارفة للإسناد عن ظاهره ومثال الثالث أعني مطابق الاعتقاد فقط قول الجاهل أنبت الربيع البقل لمن يعتقد أن ذلك القائل يضيف الانبات لله وعلم ذلك القائل باعتقاده ومثال الرابع أعني الم مطابق واحد منهما قولك جاء زيد أنت تعلم أن لم يجي وأظهرت للمخاطب الكذب ونصبت قرينة على ارادة الكذب (قوله وبهذا) أي التعميم في قوله غير ماهوله المستفاد من قوله سواء الخ (قوله سقط ما قيل) أي اعتراضا على المصنف ووجه السقوط أنه حيثما علمنا في ذلك الغير بأن أريد به ما يعم الغير في الواقع والغير عند التمام في الظاهر صار قوله بتأول أي قرينة محتاجا إليه بالنسبة إلى بعض الافراد وهو الغير في الواقع ودخل فيه مثل قول الجاهل المذكور مما كان المسند إليه فيه غير عند التمام في الظاهر

(قوله فلاحاجة الى قوله بتأول) أى لانه لا يسند لغير ما هو له في الظاهر الا اذا كان هناك قرينة تدل على أن ذلك المسند اليه غير فقوله الى غير ما هو له يتضمن اعتبار القرينة (قوله وهو) أى عدم الاحتياج ظاهر لكن قد يقال يمكن اختيار الشق الاول ولا نسلم عدم الاحتياج إذ دلالة الالتزام مهجورة في التعريف (قوله خرج عنه مثل قول الجاهل الخ) أى لانه لم ين ما هو له وحيث خرج عنه ذلك فيكون التعريف غير جامع (قوله مجازا) حال من قول (قوله باعتبار الاسناد الى السبب) أى لان الله سبب في الانبات عند الجاهل والنبت حقيقة عندهم هو الربيع (قوله بتأول) الباء للمصاحبة أى اسناده اسنادا مصاحبا لتأول ويصح أن تكون الباء للابسة أو السببية أى اسنادا ملبسا للتأول أو اسناده للملابس بسبب التأول والتأول تفعل من آل الى كذا رجوع اليه فمعناه تطلب المآل الذي هو حقيقة الكلام التي يؤول المجاز اليها أو الموضع الناشئ من العقل والمراد بتطلبهما الالتفات اليهما لينصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر * واعلم أن المجاز العقلي عند الشيخ عبد القاهر تارة يكون له حقيقة أى فاعل يكون الاسناد له حقيقة نحو أنبت الربيع البقل فان حقيقته أنبت الله البقل وتارة لا يكون له حقيقة أى فاعل حقيقي نحو أقدمنى بلدك (٢٣٣) حقلى على فلان فالاقدم ليس له فاعل حقيقي يكون الاسناد

له حقيقة إذ هو أمر اعتبارى بخلاف قدم الا لازم فان له فاعلا حقيقيا لان

القدم أمر موجود فلا بد له من موجد تقول قدمت بلدك لأجل حقلى على فلان فقول الشارح من الحقيقة اشارة للقسم الاول وهو بيان لما يؤول وفاعل يؤول ضمير يعود الى الاسناد أى تطلب الحقيقة وملاحظتها التي يؤول أى يرجع المجاز اليها ومعنى رجوع المجاز اليها انه يتفرع عنها بأن

فلاحاجة الى قوله بتأول وهو ظاهر وان أراد غير ما هو له في الواقع خرج عنه مثل قول الجاهل أنبت الله البقل مجازا باعتبار الاسناد الى السبب (بتأول) متعلق باسناده ومعنى التأول تطلب ما يؤول اليه من الحقيقة

الذي أصله أن يكون بالكاف فيكون هذا مجاز الاستعارة على ما سيجيء بل المراد أن ذلك هو المعتبر في تحقق علاقة التجوز في الاسناد من غير مراعاة شروط أصل التشبيه لاقى تقدير التركيب قبل التجوز ولا في حصول محسنات التشبيه في أصل المعنى واذا لم يراع ذلك لم يقدر نقل انظ المسند اليه لغير معناه فلا يكون استعارة فتأمل لثلاث يكون هذا مذهب السكاكي المردود فيما يأتي ان شاء الله تعالى وقوله غير ما هو له صادق بكونه غير في الواقع فقط وغير عند المتكلم فيما يظهر من حاله فأخرج الأول بقوله (بتأول) والتأول التفرع من آل الى كذا رجوع اليه ومعناه تطلب المآل وهو الموضع الذي يؤول اليه الكلام من حقيقته الاصلية وذلك التطلب يكون من جهة العقل ومعالم أن تطلب العقل لشيء انما يكون بالدليل والامارة وذلك بنصب القرينة على أن المراد غير الظاهر فماد حاصل معنى التأول الى الحمل بتأول) ش قوله اسناد جنس والضمير لأحد أمرين الفعل أو معناه وقوله الى ملابس له أى الفعل أو معناه وضمير هو كذلك أى غير ما للفعل له أو معناه وقوله بتأول يتعلق باسناد وخرج به قول الجاهل أنبت

(٣٥ - شروح التلخيص - أول) ينتقل من الحقيقة اليه بواسطة العلاقة فهو من رجوع الفرع لأصله مثلا المؤمن الذي يضيف الانبات لله تقف نفسه عن اسناد الانبات للربيع وتلتفت الى حقيقة الكلام وتطلبها فاذا علمت حقيقة ذلك وان الاصل أنبت الله البقل بالربيع وان الربيع سبب عادي فانها تسند الانبات اليه وتنصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر وكذلك اذا سمع المؤمن أنبت الربيع البقل فانه تقف نفسه ولا ترضى بذلك فاذا علمت الحقيقة بعد تطلبها رضيت بذلك فقوله تطلب أى تطلب التكلم أو المخاطب التي يرجع اليها المجاز وانما عبر بالتطلب دون الطلب للاشعار بأن الطلب لا يلزم أن يكون واقعا بل مجرد الالتفات لدلالته على التكلف وقوله أو الموضع اشارة للقسم الثاني وهو عطف على ما وقوله من العقل من فيه لا ابتداء حال من الموضع والمعنى أو تطلب للموضع الذي يرجع المجاز اليه حال كون ذلك للموضع ناشئا من جهة العقل محضا وان لم يكن لذلك للموضع تحقق في نفس الأمر بأن يكون ذلك للموضع قريبا من لفظ الفعل الذي لافاعله حقيقي ويلاحظ العقل أنه أصله كأن يلاحظ العقل أن الاقدام راجع للقدم وان أصله وان لم يكن ذلك ثابتا في الواقع فمدوق للموضع في المثال المذكور قدمت وتوضيح ذلك أن المجاز الذي لاحقيقة له كما في أقدمنى بلدك حقلى على فلان اذا سمعت النفس ذلك لا ترضى بالاسناد لسكون الحق ليس فاعلا للاقدام لانه أمر متوهم لافاعله فتطلب النفس الحقيقة فيلاحظ العقل أن القدم أصل للاقدام وان الاصل قدمت لحقلى على فلان وان لم يكن ذلك ثابتا في الواقع فالاقدم له محل من جهة العقل وهو القدم هذا ويصح أن يكون قوله من العقل لا ابتداء الطلب والمعنى حينئذ تطلب الموضع الذي يرجع المجاز اليه حال كون ذلك الطلب مبتدأ من العقل فالطلب فعل ممتد ومساقفا لها ابتداء هو العقل

(قوله أو الموضع) أى أو تطلب الموضع الذى الخ والمراد بالموضع المعنى المناسب لما اسناده مجازى الذى يؤل الاسناد المجازى اليه من جهة العقل أى يرجع اليه ويكون هو المقصود منه كالتقدم المناسب لاقدم فى قولك أقدمنى بلدك حق لى على زيد وهكذا كل اسناد مجازى لا حقيقة له لعدم تحقق الفاعل أى لعدم تحقق استعماله وقصده على ماسياتى قريبا (قوله وحاصله الخ) عطف على قوله ومعنى الخ أى أن معنى التأويل الحقيقى ماذكر وحاصل معناه نصب قرينة وفيه أن نصب القرينة ليس حاصل لذلك المعنى الذى ذكره إذ تطلب الحقيقة أو الموضع وملاحظته ليس هو نصب القرينة والجواب ان المراد حاصله باعتبار لازمه أى أن نصب القرينة لازم لما ذكره فالصنف اطلاق اسم اللزوم وهو التأويل (٢٣٤) أعنى طلب الحقيقة أو الموضع وأراد اللزوم وهو نصب القرينة على طريق

أو الموضع الذى يؤل اليه من العقل وحاصله أن ينصب قرينة صارفة عن أن يكون الاسناد الى ماهوله (وله) أى للتعلم

بنصب القرينة على خلاف الظاهر وينبغي أن يتنبه لكون التأويل الذى هو التطلب المذكور يحتمل أن يكون من المتكلم فيكون معنى التطلب فى حقه أنه تطلب لمجازه قبل النطق به ما يتحقق به ذلك المجاز من شرطه وهو العلاقة والقرينة إذ المجاز بلا شرطه باطل وعلى هذا فن لم يذكر العلاقة فللاستغناء عنها بالقرينة وعلمية تكون من فى قولنا من الحقيقة ابتدائية ويكون معنى التطلب لمصحح المجاز ودليله لا تطلب الحقيقة بالدليل ويحتمل أن يكون مع السامع فيكون معناه أنه أسند الى الغير مع كون المسند مصاحبا لكونه يتطلب السامع فيه حقيقة اظهور القرينة الدالة على خلافها وهو الموافق لما ذكرنا أولا وتفسير الغير بما يعنى الغير فى الواقع فقط والغير فى ظاهر الحال فقط والغير فى الاعتقاد فقط والغير فى الواقع وظاهر الحال أو الاعتقاد والغير فى الاعتقاد والظاهر وذلك بأن يراد بذلك مطلق الغير فيكون ذكر الغير أو كفصل الجنس ويكون ذكره بتأول الذى يعنى الغير فى ظاهر الحال كفصل النوع ويرد القول بأنه ان أراد الغير فى الواقع خرج قول الجاهل أنبت الريع البقل عند قصده الاسناد الى السبب فى زعمه وان أراد الغير فى الظاهر لم يحتاج الى قوله بتأول وذلك لأن الغير اذا فسر بالقدر المشترك بين الغيرين وغيرهما أى لا دليل على التعيين احتيج الى بيان المراد من ذلك بمخاصته على أن هذا الاعتراض فيه التخصص بالواقع وظاهر الحال بلا تخصص وقد يجاب بأن المخصص أنا ان قطعنا النظر عن القرينة فالتباعد الغير فى الواقع وان نظر الى القرينة فهم منها الغير بحسب الظاهر لانه هو المذكور فى تعريف الحقيقة فلم يخصص التريد بهما ولكن لا يخفى أن التفسير بالعموم يحتاج الى التقييد لانه انما يتجه ان سلم أن أحد الاحتمالات السابقة لا يتبادر منه وأما ان ادعى أن التبادر من غير ماهوله انما هو الغير عند المتكلم فيما يظهر من حاله أو الغير فى الواقع فقط أو الغير فى الاعتقاد فقط أو فيها لم يتجه ولم يتم تأمله * ثم أشار الى تحقيق وتفصيل فى التعريفين فقال (وله) أى وللعل أو معناه

الريع البقل كما سياتى فقد تكمل اخراج أقسام الحقيقة بمجموع النصلين ص (وله)

السكناية ان قلت لان سلم أن نصب القرينة لازمة للملاحظة الحقيقة أو الموضع لجواز أن يلاحظ الحقيقة أو الموضع ولا ينصب قرينة قلت المراد ملاحظة الحقيقة أو الموضع ملاحظة يتد بها وهى انما تكون مع القرينة و بيان ذلك أن التطلب من جهة العقل ومعلوم ان تطلب العقل لشيء انما يكون كاملا اذا كان بالدليل والامارة وذلك هو نصب القرينة على أن المراد غير الظاهر فان قلت حيث حمل التأويل على نصب القرينة لم يكن لقول المصنف الآتى ولا بد للمجاز من قرينة فائدة له من هنا ويكون قوله فيما مر لغير ماهوله مستغنى عنه إذ لا قرينة

ملاسات

لهوله وأجيب بأن فائدة قوله الآتى ولا بد الخ التوطئة الى تقسيم القرينة الى لفظية ومعنوية

ولم يكتف بقوله بتأول عن قوله لغير ماهوله لان دلالاته على المعنى المذكور التزامية وهى مهجورة فى التعاريف فان قلت ان من لوازم المجاز العلاقة كما أن القرينة من لوازمه وحينئذ فكان الأولى للشارح ادراجها فى التأويل بأن يقول وحاصله أن يعتبر علاقة وينصب قرينة صارفة الخ بل الاقصر على العلاقة أولى لان المصنف تعرض لقرينة فيما بعد بقوله ولا بد له من قرينة قلت انما لم يدرج الشارح العلاقة فى التأويل لتقدم الاشارة اليها فى قول المصنف ملابس وذكره القرينة فيما بعد انما هو لأجل التوطئة لتقسيمها الى لفظية وغير لفظية (قوله صارفة الخ) ليس المراد بكون القرينة صارفة عن الحقيقة أن الاسناد لما هو له وجود والقرينة صرفت ذلك بل المراد ان ظاهر الكلام مع قطع النظر عنها يفيد ان الاسناد فى اللفظ ثابت لما هو له وبالنظر اليها يفيد أنه غير ماهوله (قوله أى للعل) أى أو معناه ففیه اكتفاء وانما اقتصر على الفعل مع ان الأمثلة الآتية بعضها للفعل نحو بنى الأمير المدينة وبعضها لما فى معناه نحو عيشة راضية لانه الاصل وبيد أن يكون المصنف أراد بالفعل الغوى وهو الحدث الخ لفته لما مر من قوله اسناد الفعل أو معناه لانه صريح

في أن المراد بالفعل العمل الاصطلاحى والا لزم استدراك قوله أو معناه فان قلت ان المصنف عد من جملة الملابس المصدر والمفعول به ومن جملة معنى الفعل المصدر والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف فيلزم ملابسة المصدر للمصدر وهو باطل لانه ملابسة الشيء لنفسه ويلزم عليه ملابسة الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف للمفعول به وهو باطل لانها لا تنصبه ذلك اللزوم ممنوع لجواز أن يكون الكلام على النوزيع فقوله والمصدر أى في غير المجرى وقوله والمفعول به أى في غير الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف فالحاصل أنه لا يلزم من القول بملابسة الفعل ومعناه للامور المذكورة ملابسة كل منها لكل واحد منها بل التفضيل فيه موكول الى السامع العالم بالقواعد على أنه لا يلزم من ملابسة المصدر للمصدر ملابسة الشيء لنفسه (٢٣٥) لجواز أن يكونا متغايرين وان كانا

مصدرين كما في أعجبني قتل
الضرب فان القتل ملابس
للضرب لكونه سبباً فيه إذ
لا بد من الملابسة بين العامل
ومعموله (قوله وهذا) أى
قول المصنف وله ملابسات
(قوله اشارة) أى ذو اشارة
أومشير (قوله الى تفصيل)
أى تعيين (قوله وتحقيق)
المراد به الذكر على الوجه
الحق فهو مغاير لما قبله
والتحقيق من قوله بعد
فاسناده للفاعل الخ (قوله
للتعريفين) أى تعريف
الحقيقة العقلية وتعريف
الحجاز العقلى إذ كره في الاول
الملابس الذى له وفي الثانى
الملابس الذى ليس هو له
(قوله أى مختلفة) هذا
تفسير باللازم إذ الشئ
معناه التفرق كما يشهد له
قول الشاعر

وهذا اشارة الى تفصيل وتحقيق للتعريفين (ملابسات شتى) أى مختلفة جمع شئت كريض ومرضى
(يلابس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان)

(ملابسات شتى) جمع شئت كريض ومرضى بمعنى مفترقة مختلفة ثم أشار الى تسمية تلك الملابس
فقال (يلابس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان)

ملابسات شتى الخ) ش أى للفعل أو معناه ملابسات متعددة فهو يلبس الفاعل والمفعول به و يلبس
المصدر وظرفى الزمان والمكان والسبب * واعلم أن الاسناد هنا ما أن يراد به الحكم الدائر بين المسند
والمسند اليه أو مجرد النسبة الصادقة على نسبة المفعول أو غيره من متعلقات الفعل * أما الاول فاعلم أن
الاسناد لا بد له من مسند اليه كما سبق وذلك المسند اليه إما فاعل أو ماهو فى حكم الفاعل مثل
الابتدا واسمى كان وان وغير ذلك من المحكوم عليه به وهذا فى كل اسناد مجازيا كان أو حقيقة يافتقروا اذا
وقع الاسناد فالمحكوم عليه إما أن يكون هو الفاعل فى نفس الأمر والمصدر أو الزمان أو المكان أو
المفعول أو السبب به فالاول وهو اسناد الفعل الى فاعله لا يكون إلا حقيقة وتعنى فاعله الذى هو له مثل قام
زيد فقد أسند الفعل لفظاً ومعنى الى فاعله هذا مضمون كلامهم الثانى اسناده الى المفعول معناه أن يجعل
ما هو له فى المعنى مفعولاً فاعلاً وفى حكم الفاعل فالفاعل كقولته تعالى فهو فى عيشة راضية فان راضية
مسندة الى ضمير العيشة فقد جعلت العيشة فاعلاً واما هي مفعول فى المعنى لانها مرضى بها وكذلك ماء
دافق فقد جعل المرضى به راضياً والمدفوق دافقاً ومنه سر كاتم أى مكتوم حكاها ابن السكيت والذى
فى حكم الفاعل سيل مفعول لأن المفعول هو المملوء والسيل فى الحقيقة مالى* للوادى لا يملوء فقد أسند الفعل
الى الفاعل معناه انه جعل ما هو الفاعل فى المعنى أى فى الاصل وهو السيل نائباً عن الفاعل لفظاً والنائب
عن الفاعل لفظاً مفعولاً معنى فقد أسند الافعال فى المعنى الى الوادى الذى كان مفعولاً فصار السيل
مفعولاً فى الفعل له ونظر (١) المصنف فى الايضاح فانه فى عيشة راضية جعل المفعول معنى فاعلاً لفظاً
وفى سيل مفعول جعل الفاعل معنى نائباً عن الفاعل وهو المفعول فى الاصل فقال ان هذا عكس الذى قبله
وليس كذلك بل سيل مفعول مثل عيشة راضية فان العيشة كانت مفعولاً جعلت فاعلاً والوادى كان

وقل لجديد الثوب لا بد من بلا * وقل لاجتماع الشمع لا بد من شت

أى لا بد من تفرق والاختلاف لازم للتفرق (قوله جمع شئت) أى فطابقت الصفة الموصوف (قوله يلبس الفاعل) هذا مستأنف استثنافاً
بيانياً فى به لتفصيل الملابس وقوله يلبس الفاعل أى الحقيقى لصدوره منه أو قيامه به والمراد أنه يلبسه مطاقاً سواء كان بلا واسطة أو
بواسطة الحرف نحو كفى بالله (قوله والمفعول به) أى لوقوعه عليه والمراد انه يلبسه مطلقاً سواء كان بلا واسطة أو بواسطة حرف نحو مرت
زيد وضربت فى الدار وفى يوم الجمعة ولأجل التأديب ولا يقال لهذه مفعول فيه ولا مفعول له لانهما إنما يطلقان على المنصوب بتقديرى واللام
على اتقوله المشهور وخلافاً لابن الحاجب وبما ذكر من التعميم ظهر وجه ترك المصنف للجار والمجرور (قوله والمصدر) لكونه جزء
مفهوماً فيلبسه بدلالته عليه ضمناً وكذا يقال فى الزمان أو ان ملابسته الزمان لكونه لازماً لوجوده

(١) قوله ونظر : حرر هذه الكامة فان الاصل الذى بيدنا سقيم كتبه بصححه

والمكان والسبب فاسناده الى الفاعل اذا كان مبنيًا له حقيقة

(قوله والمكان) أي بسبب دلالة عليه التزاما باعتبار أنه لا بد له من محل يقع فيه (قوله والسبب) أي لحصوله به سواء كان السبب مفعولا له أولا كما في بنى الأمير المدينة (قوله ولم يتعرض للمفعول معه) نحو جاء الأمير والجيش (قوله والحال) نحو جاء بدرًا كبا (قوله ونحوهما) أي كالتبني نحو طاب زيد بنفسا والمستثنى نحو قام القوم إلا زيدا (قوله لا يسند اليها) أي بخلاف ما ذكره فإن الفعل يسند اليه فان قلت هذه الامور يسند اليها (٢٣٦) أيضا فيصح أن يقال في جاء الأمير والجيش جاء الجيش وفي الحال جاء الراكب

المكان والسبب) ولم يتعرض للمفعول معه والحال ونحوهما لان الفعل لا يسند اليها (فاسناده الى الفاعل أو المفعول به اذا كان مبنيًا له) أي للفاعل أو للمفعول به يعني ان اسناده الى الفاعل اذا كان مبنيًا للفاعل والى المفعول به اذا كان مبنيًا للمفعول به (حقيقة

والمكان والسبب) سواء كان عقليا أو عاديا أو شرعيا أو ما غير ما ذكر من متعلقات الفعل فلا يسند لها الفعل ولو كان ملابسا له بالمتعلق كالمفعول معه والحال والتميز فلم يتعرض لها لان المراد الملبسات التي يسند الفعل لها (فاسناده) أي الفعل (للفاعل) اذا كان مبنيًا له كقولنا قام زيد بحقيقة (و) اسناده (للمفعول به اذا كان مبنيًا له) كقولنا ضرب بكر الرأى زيد (حقيقة) أيضا

مفعولا صار فاعلا ولذلك انقلب السيل الذي كان فاعلا مفعولا فبني له الفعل فقيل مفعوم وكذلك لو بنيت المفعول من عيشة راضية لقلت عيشة مرضية * الثالث اسناده الى المصدر وهو أن تجعل ماهو في المعنى مصدر فاعلا لفظيا أو في حكمه مثل شعر شاعر فان شاعرا أسند الى ضمير الشعر قلت وليس مثلا صحيحا لان شعراني قولنا شعر شاعر المراد به المشعور وهو نفس المنظوم لا الشعر الذي هو المصدر والمثال الصحيح

سيد كرتني قومي اذا جد جدهم * وفي الليلة الظلماء يفترق البدر

وكذلك قوله تعالى فاذا نفخ في الصور نذخة واحدة * الرابع اسناده الى اسم الزمان مثل نهاره صائم فقد أسند صائم الى النهار معناه انما تجمل اسم الزمان فاعلا فاسند الصوم اليه وينبغي تقييد ذلك بارادة هذا المعنى فانه يصح أن تقول نهاره صائم حقيقة أي قائم الظهر يقال صائم النهار اذا قام قائم الظهر ولا بد من ارادة الحقيقة الشرعية فان الصوم في اللغة مطلق الامساك فيصح اسناده للنهار حقيقة ومن هذا الباب قولهم ولد له ثلاثون عاما وصيد عليه يومان وليلة مطرة وليل ساهر وقوله تعالى والنهار مبصرا * الخامس اسم المكان مثل نهر جار وهو كظرف الزمان وهذا المثال انما يصح اذا كان النهار اسما للشق فان كان اسما للماء وحده فهو حقيقة ولاهل اللغة في ذلك عبارات مختلفة تشهد لكل من الاحتمالين * السادس السبب وهو أن تجعل ماهو سبب الفعل في المعنى فاعلا أو في حكمه مثل بنى الأمير المدينة لكونه تسبب في بنائها قال الخطيبى يريدون بنيت المدينة للإمير و بعضهم يجعل هذا المثال لا سبب وكلاهما صحيح * قلت * ليس معناه ما ذكره وانما يكون معناه بنيت للإمير بتقدير أن يكون للسبب فيكون من القسم الذي ذكره بعد وقوله وكلاهما صحيح فيه نظر لانه على المسببية يرجع في المعنى الى المفعول من

الح قلت المراد ان هذه الامور لا يصح اسناد الفعل اليها مع بقائها على معانيها المقصودة منها كالمصاحبة في المفعول معه والتقييد في الحال والبيان في التمييز فان هذه المعاني لا تفهم فيما اذا رفع الاسم وأسند اليه الفعل (قوله فاسناده الى الفاعل) أي الحقيقي لا الاصطلاحى فالمراد بالفاعل الفاعل الحقيقي وهو ما حق الاسناد ان يكون اليه وهو ما يقوم به الفعل حقيقة عند المنكلم في الظاهر وقوله اذا كان مبنيًا له أي للفاعل النحوى وحيث سئل في الكلام استخدام وكذا يقال في المفعول به وانما قلنا المراد بالفاعل الفاعل الحقيقي لأجل اخراج قول المؤمن أنبت الربيع البقل من الحقيقة لانه وان أسند الفعل المبني للفاعل له ولكن ذلك

الفاعل الذي أسنده الفاعل النحوى لا الحقيقي وكذا يخرج قول الجاهل المعلوم جهله أنبت الله البقل عن الحقيقة

أجله لان الفعل المبني للفاعل لم يسند للفاعل الحقيقي عنده في الظاهر فهو وما قبله داخل في المجاز لكونه اسنادا الى غير الفاعل الحقيقي لأجل الملبسة (قوله أي للفاعل أو المفعول به) أي فالضمير راجع لهما وأفرد الضمير لان العطف بأو (قوله يعني ان اسناد الخ) لما كان ظاهر كلام المصنف فاسدا لانه يفيد أن الفعل اذا كان مبنيًا للفاعل وأسند للفاعل أو للمفعول به يكون حقيقة واذا كان مبنيًا للمفعول وأسند للفاعل أو للمفعول به يكون كذلك لانه اذا كان مبنيًا للفاعل وأسند للمفعول يكون مجازا كما في عيشة راضية وكذا اذا كان مبنيًا للمفعول وأسند للفاعل يكون مجازا كما في سيل مفعوم أشار الشارح بالعبارة الى أن في كلام المصنف توزيما وان الأصل واسناده الى الفاعل اذا كان مبنيًا له واسناده الى المفعول به اذا كان مبنيًا له حقيقة

كأمر وكذا إلى المفعول إذا كان مبنيا له وقولنا ماهوله يشملهما واسناده إلى غيرهما لماهولة في ملاسبة الفعل

(قوله كأمر من الأمثلة) أي للحقيقة لا للاسناد إلى الفاعل أو للمفعول حتى يرد عليه أنه لم يذكر سابقا مثلا لا لسناد المبنى للمفعول إلى المفعول (قوله وإلى غيرهما الخ) قد ذكر المصنف أمثلة المجاز لا لسناد الفعل المبنى للفاعل ولم يذكر من أمثلة المجاز لا لسناد الفعل المبنى للمفعول إلا واحدا أعنى سيل مفعم فانه أسند فيه معنى الفعل المبنى للمفعول إلى الفاعل فنقول اسناده إلى المصدر لا يكون إلا مجازا نحو ضرب ضرب شديد واسناده إلى المكان والزمان أن كان بتوسط في ملفوظة أو مقدره فهو حقيقة نحو ضرب في الدار وفي يوم الجمعة وإن كان على الاتساع بإجرائهما مجرى المفعول به في اعتبار وقوع الفعل عليهما كان مجازا نحو ضرب يوم الجمعة وضرب الدار والمفعول له لا يسند إليه الفعل المجهول مالم يجز باللام نحو ضرب للتأديب والا كان مثل جلس في الدار واسناده إلى السبب الغير المفعول له مجاز ولا أجل إخراج اسناد المجهول إلى المكان والزمان بتوسط في قيد قوله وإلى غيرهما (٣٣٧) بقوله للملاسبة لأن الاسناد لهما ليس

لأجل الملاسبة بالمعنى المذكور هنا ولم يتعرض الشارح لدخول ذلك في الحقيقة لظهوره على أنه قد يقال إن في صورة الاسناد بتوسط في ملفوظة أو مقدره الاسناد إلى مصدر الفعل حقيقة فإن معنى قولنا ضرب في يوم الجمعة أو في الدار أو وقع الضرب فيه (قوله أي غير الفاعل) أي من المفعول والأربعة بعده وقوله وغير المفعول به أي من الفاعل والأربعة الأخيرة فصور المجاز عشرة مثل المصنف ستة منها (قوله يعني غير الفاعل في المبنى للفاعل الخ) اعلم أن ظاهر كلام المصنف أن الفعل المبنى للفاعل إذا أسند لغير الفاعل والمفعول

كأمر) من الأمثلة (و) اسناده (إلى غيرهما) أي غير الفاعل أو للمفعول به يعني غير الفاعل في المبنى للفاعل وغير المفعول به في المبنى للمفعول به (للملاسبة)

(كأمر) من الأمثلة في قولنا أنبت الله البقل إلى آخرها وهذا في أمثلة الفاعل وأمثلة الاسناد للمفعول به أو شبهه ظاهرة وقد تقدم بعضها في الشرح (و) اسناده (إلى غيرهما) أي إلى غير الفاعل في المبنى له ويدخل في الغير المفعول به وإلى غير المفعول به في المبنى له ويدخل في الغير الفاعل كما يدخل في المفعول المجرور والظرف (للملاسبة) أي اسناد الفعل لغير ما بنى له لأجل مشابهة ما بنى له بغيره في ملاسبة الفعل لهما

أجله فيمكن دخوله في قسم عيشة راضية لأن مرادهم بالمفعول في عيشة راضية المفعول به فقط هذا كله على تقدير أن المراد بالاسناد ذلك فقولك بنيت المدينة لا يطلق على بنائها للأمر ولا يفهم منه لا حقيقة ولا مجازا وأما قولك للأمر فليس مسندا إليه وأما على التقدير الآخر أن المراد بالاسناد النسبة ولا تنبئه فسيأتي عن سببويه والسكاكي مثله في الكلام على أسباب العلمية فالحكم على ما سبق واضح لأنه يكون تعلق الصفة بالموصوف كراضية بعيشة وغيره مجازا من غير نظر إلى ضميره المستتر فيه ويكون في ضرب زيد عمرا اسناد باعتبار الفاعلية واسناد باعتبار المفعولية وبعد أن تحررت هذه القاعدة على التحقيق فنقول الاسناد إلى الفاعل المعنوي قد يكون والفعل مبنى له لفظا مثل قام زيد فزيد فاعل لفظا ومعنى حقيقة ولا يكون إلى نائبه لأنك إذا قلت ضرب زيد لم تسند الضرب باعتبار الفاعلية إلى أحدنا أسنده باعتبار المفعولية فالفاعل المعنوي ليس المفعول الذي هو نائبه نائباً في المعنى بل في اللفظ فقط والاسناد إلى المفعول به المعنوي قد يكون مع البناء للفاعل كما يقول رضى العيشة وإن بنيت للمفعول أليس بالحقيقة كقولك رضى العيشة بضم الراء وعلى هذا القياس إلا أنه قد يقال لا يلزم من جعل المفعول فاعلا أن يجعل كذلك الفاعل مفعولا بل يستعمل منه القاصر

به يكون مجازا وأما إذا أسند إليهما يكون حقيقة وكذلك الفعل المبنى للمفعول إذا أسند لغير الفاعل والمفعول به يكون مجازا وإذا أسند إليهما يكون حقيقة وليس كذلك بل المبنى للفاعل إذا أسند للمفعول به يكون مجازا نحو عيشة راضية كما أن المبنى للمفعول إذا أسند للفاعل يكون كذلك نحو سيل مفعم فلما كان ظاهر كلام المصنف فاسداً إلى الشارح بالناية تبيين المراد وإشارة إلى أن في كلام المصنف توزيعاً (قوله للملاسبة) أي ملاحظتها كما أشار له الشارح بقوله لا أجل الخ واعلم أن هذا المجاز لا بد له من علاقة كما أن اللغوى كذلك وظاهر كلام المصنف أن العلاقة المعتبرة هنا هي الملاسبة فقط وأنه لا بد منها في كل مجاز عقلي من حيث أنه جعلها عدلة دون غيرها بدليل الاقتصار عليها في مقام البيان قال الشيخ يس لكن يبقى هنا شيء وهو أنه هل يكفي في جميع أفراد هذا المجاز كون العلاقة الملاسبة أو لا بد أن تبين جهتها بأن يقال العلاقة ملاسبة الفعل لذلك الفاعل المجازي من جهة وقوعه عليه أو فيه أو به كما قالوا في المجاز اللغوى أنه لا يكفي أن يجعل اللزوم أو التعلق علاقة بل فرد منه لأن ذلك قدر مشترك بين جميع أفرادها فلا بد أن يبين أنه من أي وجه وسيأتي في كلام بعض الفضلاء إشارة إلى هذا الثاني

حجاز كقولهم في المفعول به عيشة راضية وماء دافق وفي عكسه سيل مفعم

(قوله يعني لأجل الخ) لما كان ظاهر المصنف هنا أن العلاقة هي الملازمة بمعنى التعلق والارتباط بين الفعل والسند اليه المجازي وكذا على ما هو المتبادر من التعريف ومن قوله وله ملاسبات شتى وكان هذا غير مراد وإنما المراد أن العلاقة هي المشابهة بين المسند اليه الحقيقي والسند اليه المجازي في الملازمة أي في تعلق الفعل بكل منهما وإن كانت جهة التعلق مختلفة أي الشارح بالناية إشارة إلى أنه ليس المراد بالملازمة في كلام المصنف التعلق بين الفعل والسند اليه المجازي كما مر بل المراد بها هنا المشابهة والمحاكاة والمناظرة بين المسند اليه المجازي والحقيقي في التعلق بقول الشارح يعني لأجل أن ذلك الغير أي المسند اليه المجازي كالنهر في قولك جرى النهر يشابه ماهوله أي يشابه المسند اليه الحقيقي كالماء في قولك جرى الماء وقوله في ملاسبه الفعل أي وهو الجري فالجري يلابس الماء من جهة قيامه به ويلابس النهر من جهة كونه واقفا فيه ولا يقال حيث كانت علاقة هذا المجاز المشابهة كان من الاستعارة لأننا نقول الاستعارة لفظ استعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة والاستناد ليس بلفظ وما وقع في تسميته استعارة فليس المراد منه الاستعارة الاصطلاحية بل ذلك على سبيل النقل والاشتراك اللفظي والحاصل أن العلاقة في هذا المجاز المشابهة بين المسند اليه المجازي والمسند اليه الحقيقي في تعلق الفعل بكل لأجل صحة اسناده لتلك المجازي والعلاقة في الاستعارة المشابهة بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي لأجل صحة نقل اللفظ من المعنى الحقيقي (٢٣٨) للمعنى المجازي قال الفري أن قلت لأشئ من حول الشارح العبارة وفسر الملازمة

بمشابهة ذلك الغير لما هو له ولم يفسرها بارتباط الفعل بالمسند اليه الذي ليس هو له مع أن ذلك كاف في اسناد الفعل اليه قلت الباعث له على اختيار ذلك أن ملاحظة المشابهة المذكورة أدخل وآم في صرف الاسناد الذي هو حق ماهو له إلى غيره وإن كفي فيه مجرد الملازمة المذكورة (قوله كقولهم) أي

يعني لأجل أن ذلك الغير يشابه ماهوله في ملازمة الفعل (حجاز كقولهم عيشة راضية) فيما بني للفاعل وأسند إلى المفعول به إذ العيشة مرضية (وسيل مفعم) في عكسه أي فيما بني للمفعول وأسند إلى الفاعل لأن السيل هو الذي يفعم أي يملأ

(حجاز كقولهم) فيما بني للفاعل وأسند للمفعول مجازا (عيشة راضية) فإن العيشة مرضية وإنما الراضى صاحبها (و) كقولهم فيما بني للمفعول وأسند للفاعل مجازا (سيل مفعم) فإن السيل مفعم

فإن دقق في الأصل تهافتا أسندناه إلى الماء قديقال أنه صار قاصرا بمعنى مندفق وفيه نظر وقد يقال هو متعد أي دافق نفسه والظاهر أنا إذا جعلنا المفعول فاعلا نقب الفاعل مفعولا ويوضحه ما تقدم في سيل مفعم لأننا إنما قلنا مفعم بالبناء للمفعول لأننا قدرنا أن المفعول هو الفاعل فقلنا ملاء الوادي السيل فذلك صح بناء الفعل للسيل فقلنا أفعم السيل فتبعه قولنا سيل مفعم ونرجع حينئذ إلى عبارة المصنف فقوله اسناده إلى الفاعل حقيقة لا ير يد الفاعل اللفظي والأورد عليه أن الاسناد المجازي أيضا لا يكون

كالاسناد في قولهم (قوله عيشة راضية) في حاشية شيخنا الحفني أصله رضى المؤمن عيشته ثم أقيم عيشة مقام

المؤمن للمشابهة بينهما في تعلق الفعل وهو الرضى بكل فصار رضى عيشة وهو فعل مبني للفاعل فاشتق اسم الفاعل منه وأسند إلى ضمير المفعول وهو عيشة بعد تقديمه وجعله مبتدأ ثم حذف المضاف إليه اكتفاء بالمبتدأ في مثل قوله عيشة زبدراضية وقرر شيخنا العدوي أن أصل هذا التركيب عيشة رضىها صاحبها فالرضا كان بحسب الأصل مسندا للفاعل الحقيقي وهو صاحب ثم حذف الفاعل وأسند الرضا إلى ضمير العيشة وقيل عيشة رضىت لما بين صاحب العيشة والمشابهة في تعلق الرضا بكل وإن اختلفت جهة التعلق لأن تعلقه بالصاحب من حيث الحصول منه وبالعيشة من حيث وقوعه عليها فصار ضمير العيشة فاعلا نحويا لا حقيقيا ثم اشتق من رضىت راضية ففيه معنى الفعل وأسند إلى المفعول قال الفري مذهب الخليل أنه لا مجاز في هذا التركيب بل الراضية بمعنى ذات رضا حتى تكون بمعنى مرضية فهو نظير لابن وتامر وهو مشكل بدخول التاء لأن هذا البناء يستوي فيه المذكور والمؤن ويمكن الجواب بجواز جعلها للباله للتأنيث كعلامة (قوله فيما بني للفاعل وأسند إلى المفعول به) أشار بذلك إلى أن الشاهد في اسناد راضية لضمير المستتر أعنى ضمير العيشة لأن الشاهد في اسناد راضية إلى العيشة لأن الاسناد إلى المبتدأ واسطة عند المصنف بين الحقيقة والمجاز وكذا يقال فيما بعد من الأمثلة وقوله فيما بني للفاعل حال من قولهم المذكور على حذف والتقدير كأننا فيما بني مسنده للفاعل على أن الظرفية من ظرفية الخاص في العام وقوله وأسند إلى المفعول به أي الحقيقي والاسناد اليه هنا فاعل نحوي (قوله وسيل مفعم) أصله كما قال السيرامي أفعم السيل الوادي بمعنى ملاء ثم بني أفعم للمفعول واشتق منه اسم المفعول وأسند لضمير الفاعل الحقيقي وهو السيل بعد تقديمه وجعله مبتدأ فقوله الشارح وأسند إلى الفاعل أي الحقيقي والاسناد اليه هنا نائب فاعل

وفي الصدر شعر شاعر وفي الزمان نهاره صائم وليله قائم وفي المكان طريق سائر ونهر جار وفي السبب بنى الامير المدينة وقال
 * اذا ردنا في القدر من يستعيرها *

(قوله من أفعمت الاناء) راجع لقوله ففعم قال الحفيد الاولي أن يقول من أفعم الماء الاناء بدليل قول الشارح لان السيل هو الذي يفعم
 والنيل والماء بمعنى وأجيب بأن الحامل له على ذلك أن ذلك التعبير هو الشائع في عباراتهم وقال عبد الحكيم لم يقل من أفعم الماء
 الاناء لان الماء ليس يفعم للاناء بل آلة للافعام بخلاف السيل فإنه يفعم للوادي (قوله وشعر شاعر) أي فقد أسند ما هو بمعنى الفعل
 أعنى شاعر الى ضمير الصدر وحقه أن يسند للفاعل أعنى الشخص لانه الفاعل الحقيقي بحيث يقال شعر شاعر صاحبه لكن لما كان
 الشعر شيئا بالفاعل من جهة تعلق الفعل بكل منهما صح الاسناد اليه مجازا (قوله في المصدر) أي فيما بنى للفاعل وأسند للمصدر وكذا
 يقال فيما بنى (قوله جدجده) أي جدا جهاده وأصله جذز يدجد أي اجتهاد الأُن (٢٣٩) حق الجدان يسند للفاعل الحقيقي وهو

الشخص لا للجده نفسه
 لكن أسند اليه لمشاہته
 له في تعلق الفعل بكل منهما
 لان ذلك الفعل صادر من
 الشخص والمصدر جزء
 معنى ذلك الفصل (قوله
 لان الشعر هنا) أي الذي
 هو صدوق الضمير في
 شاعر بمعنى المفعول أي
 الكلام المؤلف أي وحينئذ
 فهو من باب عيشة راضية
 أي من قبيل المبنى للفاعل
 المسند للمفعول وليس من
 قبيل ما بنى للفاعل وأسند
 للمصدر الذي كلامنا فيه
 بخلاف جد جده فانه من
 ذلك القبيل ان قلت حيث
 كان كذلك فالتمثيل بجده
 جده هو الصواب لا الاولي
 فقط قلت ان الشعر يحتمل

من أفعمت الاناء ملائنه (وشعر شاعر) في المصدر والاولى التمثيل بنحو جدجده لان الشعر هنا
 بمعنى المفعول (ونهاره صائم) في الزمان (ونهر جار) في المكان لان الشخص صائم في النهار والماء
 جار في النهر (وبنى الامير المدينة) في السبب

بكسر العين أي مالى لا مفعم بالفتح أي ملوه يقال أفعمت الاناء ملائنه ماء (و) كقولهم فيما بنى للفاعل
 وأسند للمصدر مجازا (شعر شاعر) فان الشاعر صاحب الشعر لا الشعر الا أنه يحتمل أن يراد بالشعر
 المشعور به لا المصدر الذي هو نفس الشعر فيكون من باب عيشة راضية فالاولى التمثيل بنحو جد جده
 لأن الجدمصدر أسند اليه فعل الفاعل (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للزمان مجازا (نهاره صائم)
 فان النهار مصوم فيه وانما الصائم الانسان فيه (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للمكان مجازا
 (نهر جار) فان الجاري هو الماء لا النهر الذي هو مكان جريه (و) قولهم فيما بنى للفاعل وأسند
 للسبب مجازا (بنى الامير المدينة) فان الباني حقيقة هو العملة والامير سبب أمره وكذا السبب المالى يسند
 اليه أيضا مجازا كقوله تعالى يوم يقوم الحساب فان القيام في الحقيقة لاهل الحساب ولكن لاجله
 فكان الحساب علة غائية وسببها ما كيا وقد فهم من ذكره في تفصيل الاسناد أن المسند يكون فعلا
 او معناه مسندا لغير ما يبنى له من فاعل او مفعول او ما يجرى مجرى المفعول في كون الفعل يحق للفاعل
 وعدل به عن الفاعل اليه للملاسة وان الملاسات هي ما ذكر وأن الاسناد ليس على طريق ما يكون الى

الفاعل لفظي كما استراه في الجميع وانما أراد المنسوي ويعنى به ما هو له عند المتكلم في الظاهر ولا يريد
 لما هو له حقيقة أو بتأويل لان كل اسناد كذلك وقوله أو المفعول اذا كان مبنيا له يعنى اسناد الفعل
 في نحو ضرب زيد عمرا الى الفاعل الحقيقي اذا كان الفعل أو معناه مبنيا له أو الى المفعول اذا كان
 الفعل أو معناه مبنيا له وقيدها بالحقبي احتراز عن اسناد الفعل لما جعلناه مفعولا به مجازا فان الاسناد

أن يكون باقيا على مصدر به بمعنى تأليف الكلام فيكون من ذلك القبيل فالخصل ان جد جده من قبيل المبنى للفاعل المسند المصدر
 قطما واما شعر شاعر فيحتمل أن يكون من ذلك القبيل ويحتمل أن يكون من باب عيشة راضية ومالا احتمال فيه أولى مما فيه احتمال ومن
 هذا تعلم أن قول الشارح لان الشعر هنا بمعنى المفعول أي بحسب التبادر للفهم وان جاز أن يكون بمعنى التأليف (قوله في الزمان) أي
 فيما بنى للفاعل وأسند للزمان لمشاہته للفاعل الحقيقي في ملاسة الفعل لكل منهما (قوله في المكان) أي فيما بنى للفاعل وأسند
 للمكان (قوله جار في النهر) أي في الحفرة التي يكون الماء فيها (قوله في السبب) أي فيما بنى للفاعل وأسند للسبب الأمر ونحو
 ضرب التأديب فيما أسند للسبب العائلي لان السبب نوعان واعلم أن القرينة في جميع ما ذكر من الامثلة الاستحالة المقايية الا في
 الاسناد الى السبب الآمر فانها الاستحالة العادية والملاقة في الجميع الملاسة بمعنى مشابهة الفاعل المجازي للفاعل الحقيقي في تعلق
 الفعل بكل منهما وان اختلفت جهة التعلق لان تعلقه بالفاعل الحقيقي تعلق صدور منه وتعلقه بالفاعل المجازي من جهة وقوعه عليه
 أو فيه أو من جهة كونه جزءا الى آخر ما مر ومن هذا يؤخذ أنه لا بد في المجاز العقلي من تبيين جهة الملاسة بين الفاعل الحقيقي والمجازي
 كما ذكره بعضهم

(قوله وينبغي أن يعلم الخ) القصد من هذا الكلام الاعتراض على المصنف بأن تعريفه للجهاز غير جامع وتقرير الاعتراض أن نقول ان المصنف جعل الجنس في تعريف المجاز الاسناد والنسب الاضافية والايقاعية ليست من الاسناد لانه عبارة عن النسبة التامة وحينئذ فلا يشملها التعريف مع أن المجاز الذي يجري فيهما أيضا وحينئذ فالتعريف غير جامع وأشار بقوله اللهم الخ للجواب عنه (قوله ان المجاز العقلي) أي وكذلك الحقيقة العقلية تجري في الاضافة كقولك أعجبتني جرى الماء في النهر وفي الايقاعية نحو نومت ابني في الليل فلا تختص الحقيقة ولا المجاز بالنسبة الاسنادية كما توهمه كلام المصنف وحينئذ فكل من تعريف الحقيقة والمجاز غير جامع وجواب الشارح الآتي بالنظر لتعريف المجاز ويعلم منه الجواب عن تعريف الحقيقة بطريق القياس (قوله أيضا) أي كما يجري في الاسنادية وقوله من الاضافية بيان للغير والمراد بالاضافية النسبة الواقعة بين المضاف والمضاف اليه والايقاعية هي نسبة الفعل للمفعول فان الفعل المتعدي واقع على المفعول أي متعلق به ثم ان ظاهر الشارح يقتضي أن الايقاعية غير تامة مع أن نسبة الفعل للمفعول إنما تعتبر بعد التمام فكان الأولى الاقتصار على (٣٤٠) الاضافية الا أنه يقال انه التفت الى نسبة الفعل للمفعول في حد ذاته بقطع النظر

عن نسبتها للفاعل ولا شك أنها عبر تامة (قوله نحو أعجبتني الخ) مثال للاضافية وقوله ونحو نومت الخ مثال للايقاعية ولذا فصل بنحو (قوله وجرى النهار) جعل هذا وما بعده من المثاليين من المجاز في النسبة الاضافية اذا جعلت الاضافة بمعنى اللام وأما لو جعلت بمعنى في فلا يكون مجازا بل حقيقة والحاصل أنه لا بد من النظر لقصد المتكلم ونفس الامر فان كان مقصده مناسبا بحسب نفس الامر حقيقة والامتناع ومجرد مناسبة نوع من الاضافة لا يقتضي أن تكون حقيقة ما لم يقصده (قوله شقاق بينهما) السقاق هو النزاع

وينبغي أن يعلم أن الاسناد العقلي يجري في النسبة الغير الاسنادية ايضا من الاضافية والايقاعية نحو أعجبتني انبات الربيع البقل وجرى النهار قال الله تعالى وان خفتم شقاق بينهما ومكر الليل والنهار ونحو نومت الليل وأجريت النهر قال الله تعالى ولا تطيعوا أمر المسرفين والتعريف المذكور إنما هو للاسنادي اللهم الا أن يراد بالاسناد مطلق النسبة

الابتداء فما تقدم في قوله * انما هي اقبال وادبار * ليس من المجاز كما أنه ليس من الحقيقة وقد تقدم ان التعريف يدخله وان الاتكال في الاخراج عن التعريف على ما ذكر خارجا عنه لا ينبغي وما ينبغي ادخاله في المفعول ليكون اسنادا ما هو للفاعل له مجازا ما لا يتوصل اليه ذلك المسند البحر فيكون المراد بالمفعول ما يتوصل اليه فعل الفاعل بنفسه أو بحرف فنحو قولهم اسلوب حكيم ما أسند فيه الى المفعول بواسطة الحرف اذ الاصل ان الشخص حكيم في أسلوبه وكذا الضلال البعيد اذ الاصل ان الكافر بعيد في ضلاله ثم ان ظاهر كلام المصنف ان المجاز العقلي لا يجري في الاسناد ولا يجري في تعلق الفعل بان يعدل به عن التعلق بالمفعول به الى جملة متعلقا بغيره ولا في اضافة ما ينبغي للفاعل لغيره وليس كذلك بل نصوص على ان قول القائل نومت الليل وأجريت النهر من المجاز لان في ايقاع الفعل كما يوقع على المفعول به على ما ليس بمفعول به فكان مجازا ومنه قوله تعالى ولا تطيعوا أمر المسرفين لان الطاعة في الاصل انما تقع على المسرفين لان المسرفين هو المفعول به فكان ايقاعها على أمرهم مجازا وكذا قولنا فيه مجازي كما سبق في سبيل فعم ولا يصح اطلاق أن الاسناد الى المفعول والفعل مبني له حقيقة فصحيح الكلام أن يقال اسناد الفعل الى مفعوله الحقيقي والفعل مبني له حقيقة مثل ضرب زيد وكذلك اسناده الى الفاعل الحقيقي والفعل مبني له مثل ضرب زيد عمرا فالاول اسناد الضاربية والثاني اسناد المضروبية ولا يكون الاسناد في هذين الاحقة والاقسام الآتية وان صح بناؤها للمفعول فالفعل

والخلاف وأصل الكلام وان خفتم شقاق الزوجين في الحالة الواقعة بينهما ومكر الناس في الليل والنهار الذي فأضيف المصدر في الاول للمكان لان البين اسم مكان وفي الثاني لازمان فهو من اضافة المصدر لفاعله المكاني في الاول والزمان في الثاني (قوله نومت الليل) أي أوقعت النوم على الليل والاصل نومت الشخص في الليل (قوله واجريت النهر) أي أوقعت الاجراء عليه والاصل أجريت المساء في النهر (قوله ولا تطيعوا أمر المسرفين) أي فقد أوقع الاطاعة على الامر وحققا الايقاع على ذي الامر لانه هو المفعول به حقيقة فالاصل ولا تطيعوا المسرفين في أمرهم فقد خذف في هذه الامثلة ما حق الفعل أن يوقع عليه وأوقع على غيره تأمل (قوله والتعريف المذكور انما هو للاسنادي) هذا مصب الاعتراض أي وحينئذ فالتعريف غير جامع (قوله اللهم الا أن يراد الخ) أي فيكون مجازا مرسل من باب اطلاق المقيد على المطاق كاطلاق الرسن على الانف فان الاسناد هو النسبة التامة واستعمل في مطلق النسبة سواء كانت النسبة تامة كالا سنادية أو غير تامة كالاضافية والايقاعية وعبر بقوله اللهم اشارة الى استبعاد هذا الجواب اذ المعنى أرجى من الله أن يكون هذا جوابا ووجه بعده ما يرد عليه ان اطلاق المقيد على المطلق مجاز وهو لا يدخل التعريف اللهم الا ان يدعى ان هذا المجاز مشهور فيما بينهم وأجاب في المطول عن أصل الاعتراض بأن المراد بالاسناد أعم من أن يكون صريحا بأن

* قولنا بتأول يخرج نحو قول الجاهل شفي الطيب المريض فان اسناده الشفاء الى الطيب ليس بتأول

يدل عليه الكلام بصريحه أو مستلزماً بأن يكون الكلام مستلزماً له فالجوازات المذكورة (٢٤١) وان لم تكن اسنادات صريحة لكنها

مستلزماً لها فقول شفاق

بينهما مستلزم لقولنا البين

مشافق ومكر الليل والنهار

يستلزم الليل والنهار ما كان

وقوله لا تطيعوا أمر

المسرفين يستلزم الأمر

مطاع (قوله وشحنا الخ)

من التوشيح وهو الباس

الوشاح أريد لازمه وهو

الترين أي زينة بها (قوله

وقولنا الخ) اعترض بأن

هذا بيان لفائدة قيود الحد

وحينئذ فكان الواجب

عدم فصله عن الحد وتقديمه

على قوله وله ملابس الخ

ففي صنعه سوء ترتيب

وأجيب بأن قوله وله

ملابس الخ تبين للحد

وتحقيق المعناه فينبغي أن

لا يتخلل بينه وبين الحد

كلام آخر فلو لم يؤخر ذكر

فائدة قيود الحد لحصل سوء

الترتيب (قوله الجاهل)

أي بالآثر القادر (قوله

رائياً) أي معتقدا وهذا

بيان لكونه جاهلاً لأنه

قدر زائد عليه (قوله) لكن

لا تأول فيه) أي لأنه

ينصب قرينة صارفة عن

كون الاسناد لما هو له

وحينئذ فهو حقيقة لا مجاز

(قوله) لأنه) أي الاسناد

وهنا ما بحث شريفة وشحنها الشرح (وقولنا) في النعر يفسر (بتأول يخرج) نحو (ما مر من قول الجاهل) أنبت الربيع البقل رائياً أن الانبات من الربيع فان هذا الاسناد وان كان الى غير ماهوله في الواقع لكن لا تأول فيه لأنه مراده وكذا شفي الطيب المريض ونحو ذلك فقوله بتأول يخرج ذلك

أعجبني انبات الربيع لان اضافة الانبات الى الربيع اناهي طريقة الاضافة الى المعامل وليس فاعلا حقيقة ومنه قوله تعالى شفاق بينهما اذ ليس البين فاعلا وكذا قوله تعالى مكر الليل والنهار ولكن انما يتم هذا ان نوى بالاضافة الوجه المذكور وأما ان أريد إنها مطلق للابسة كانت حقيقة لان البين يلبس الشفاق بالطرفية والليل يلبس المكر كذلك والاضافة تكون بأدنى سبب فكلام الصنف لا يشمل ما ذكره التأويل الاسناد بمطابق النسبة الشاملة للايقاع والاضافة والاسناد وهو بعيد وإنما جعلت النسبة الايقاعية والاضافية مجازية لأنه تجوز بها عما ينبغي لها من كون الوقوع على المفعول به الحقيقي في الاولى وكون الاضافة الى الفاعل الحقيقي في الثانية الى غيرهما كما تجوز بالاسناد عما ينبغي له الى غيره فكانت النسبة فيما ذكر مجازية الأنها قد تكون مع ذلك كناية عن المجاز الاسنادي كقولهم سل المومنان ايقاع التسلية على المومنون مجاز لانها للشخص المومنون ثم فيه الكناية عن كون المومنون حزينين اذ لا يسلى الا الحزين ففي هذه الايقاعية كناية عن نسبة المفاعيل للمفعول المتوصل اليه بواسطة الحرف اذ يقال حزن فلان في همومه أو لهومومه كما تقدم وهذا يعلم أن هذا المجاز لا يجب أن يكون بالصرحة بل يجوز حصوله بالكناية كهذا (وقولنا) أي في تعريف المجاز (بتأول يخرج ما مر من) نحو (قول الجاهل) بالآثر القادر أنبت الربيع البقل معتقدا

الذي بني الفعل له فيها ليس مفعولا حقيقيا ونحوه الى غيرهما للابسة مجازي أي سواء كان مبنيا للفاعل مثل عيشة راضية أو للمفعول مثل سيل مقيم على أنه قيل في عيشة راضية غير ذلك فقال البصريون هو على ارادة النسب أي عيشة ذات رضاء وفيها ضمير الفاعل كما هو في قولك رجل هندي وقال الكوفيون أصله مرضية فأقيم راضية مقام مرضية قال الفارسي فعلى هذا ليس الضمير المستتر فاعلا بل هو قائم مقامه فعلى الوجهين هو مجاز فرادى لا عقلي وقيل الاصل راض صاحبها خذف الضاف وأقيم الضاف اليه مقامه فارفع مستترا وأنث لاسناده مؤنث وقيل راضية معناه كاملة وقوله وسيل مقيم الكلام فيه كعيشة راضية فتطرقه هذه الاقوال وكذلك الجميع وقوله شعر شاعر تقدم الكلام عليه **تنبيه** * عرف مما سبق أن الاسناد الى الفاعل والمفعول أقسام أربعة أحدها أن يسند الى الفاعل والفعل مبنيا له مثل قام زيد والثاني أن يسند الى الفاعل والفعل مبنيا للمفعول مثل رضى صاحب العيشة الثالث أن يسند الى المفعول والفعل مبنيا للفاعل مثل عيشة راضية الرابع أن يسند الى المفعول وهو مبنيا له مثل ضرب زيد **تنبيه** * المراد بقولنا الاسناد الى المفعول وما معه هو الذي كان مفعولا وكذلك في الجميع ولا نعني انا نسند اليه حال كونه مفعولا فلا نقول ان راضية بمعنى مرضية والضمير للفاعل ولو قلنا ذلك لتهاوت بل الصيغة فاعل لفظا صناعياً ومعنى مجازياً **تنبيه** * لك أن تقول للابسة لا تختص بالسببية بل جميع العلاقات المذكورة في المجاز اللفظي ينبغي أن تأتي في المجاز الاسنادي (قوله) وقولنا بتأول يخرج ما مر من قول الجاهل) يعني قوله أنبت الربيع

(٣١) شروح التلخيص - أول) للربيع (قوله) ومعتقده) عطف على معلول (قوله) وكذا شفي الخ) بيان لنحو ما مر

أي وكذا قول الجاهل شفي الخ (قوله) ونحو ذلك) أي مما يطابق الاعتقاد دون الواقع كما في اسناد الفعل للاسباب العادية اذا كان

يعتقد تأثيرها نحو أحرقت النار الحطب وخرق السمار الثوب وقطع السكين الحبل فالاسناد في الجميع اذا صدر من الجاهل حقيقة

عقلية لا انتفاء التأول فيها كما بينه الشارح (قوله) يخرج ذلك) أي يخرج قول الجاهل أنبت الربيع البقل ونحو ذلك أقول

(قوله كما يخرج الاقوال الكاذبة) أي كقولك جازم يدوأنت تعلم أنه لم يجزى فان اسناد الفعل فيه وان كان غير ماهوله لكن لتأول فيه أي انه لم ينصب قرينة صارفة عن أن يكون الاسناد الى ماهوله ثم ان ظاهر الشارح أن قول الجاهل المذكور ليس من الاقوال الكاذبة مع أنه منها وأوجب بأن المراد بالاقوال الكاذبة (٢٤٢) التي يعتقد التسكّم كذبها قاصداً وترويحاً بقدر الامكان وقول الجاهل ليس منها

كما يخرج الاقوال الكاذبة وهذا تعريض بالسكاكي حيث جعل التأول لخراج الاقوال الكاذبة فقط والتنبيه على هذا تعرض المصنف في المتن لبيان فائدة هذا القيد مع أنه ليس ذلك من دأبه في هذا الكتاب واقتصر على بيان اخراجها لنحو قول الجاهل مع أنه يخرج الاقوال الكاذبة أيضاً (ولهذا) أي ولأن مثل قول الجاهل خارج عن المجاز لا اشتراط التأول فيه (لم يحمل نحو قوله :
أشاب الصغير وأفنى الكبير * كره الغداة ومر العشى

بهذا الاعتبار لانه يعتقد صدقها (قوله وهذا) أي قول المصنف وقولنا الخ (قوله للتنبيه على هذا) أي التعريض وهو علة لقوله تعرض الخ مقدمة على المعلول (قوله واقتصر الخ) عطف على قوله تعرض فعملتها واحدة (قوله أي ولان مثل الخ) أي ولاجل ان قول الجاهل وما مثله خارج عن المجاز أي وداخل في الحقيقة لم يحمل الخ وقوله لا اشتراط التأول فيه أي في المجاز ولا تأول في قول الجاهل ولا فيما مثله (قوله نحو قوله) أي الصلتان العبدى الحماسي كما في الطول نسبة لعبد القيس ونسب الجاحظ في كتاب الحيوان هذه الابيات للصلتان الضبي وقال هو غير الصلتان العبدى والصلتان الفهمي والصلتان في الاصل الماضي في أمره وشأنه ومنه سيف صلتاني والصلتان العبدى اسمه فتم

ان الابيات حقيقة الربيع فان هذا الاسناد يصدق عليه انه لغير من هوله لان الذي هوله انما هو الله تعالى وقد تقدم أن هذا الاسناد من الجاهل حقيقة فلولا زيادة التأول الذي حاصله نصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر لدخل في تعريف المجاز مع أنه من الحقيقة فيبطل به طرد التعريف وانما دخل قول الجاهل لأن المجاز لا بد فيه من القرينة وقول الجاهل لا قرينة فيه لا اعتقاده ظاهره ومتى أظهر القرينة على ارادة خلاف الظاهر عاد مجازاً وليس موصوفاً حينئذ بأنه قول الجاهل لانه في الظاهر قول ائو من وكما خرج قول الجاهل يخرج كل ما يصدق عليه انه لغير من هوله لكن لا بحسب القرينة بل بحسب الواقع والاعتقاد معاً كالاقوال الكاذبة التي مقصود صاحبها ترويحاً ظاهراً بحسب الاعتقاد دون ما في نفس الامر حيث لا ينصب القرينة كقول المعتزلي لمن لا يعلم حاله وهو يخفيها عنه ان الله خالق الافعال كلها وانما خص المصنف الخرج الاول وهو ما يطابق الاعتقاد دون الواقع بلا قرينة لان السكاكي ذكر ان الخارج بالتأول الاقوال الكاذبة فنسب المصنف على اخراج هذا القسم أيضاً على قول الجاهل حيث لا ينصب القرينة ولم يبينه على خروج ما يطابق الواقع دون الاعتقاد كما تقدم في قول المعتزلي الخفي لحاله ولا على خروج الاقوال الكاذبة لتسليم الثاني من هذين القسمين بالصرحة والاول منهما بطريق الاخرى والظهور ولهذا أيضاً نبه على الاخراج بقيد التعريف مع أنه ليس من دأبه (ولهذا) أي ولأجل أن ما لا يطابق الواقع لا يكون مجازاً الا بالتأول الحاصل بنصب القرينة كما مر في قول الجاهل الغير الناصب للقرينة (لم يحمل نحو قوله أشاب الصغير) أي أوجد الشيب في الصغير (وأفنى الكبير) أي أوجد الفناء في الكبير (كره الغداة) فاعل أشاب وأفنى وكره الغداة رجوعها بعد ذهابها بالامس (ومر العشى) معطوف على الفاعل ومر العشى ذهابها بعد حضورها

البقول ويعني الجاهل بالله تعالى وهو الكافر ﴿ قوله ولهذا لم يحمل على المجاز قول الصلتان العبدى

وقيل العبدى أشاب الصغير وأفنى الكبير * كره الغداة ومر العشى

زروح ونعدو لحاجتنا * وحاجة من عاش لا تنقض

توت

ابن حبيبة بن عبد القيس والبيت المذكور من التقارب محذوف العروض والضرب فالعشى بتخفيف الياء ساكنة لتوافق ضرب باقي الابيات وهو مدور نصفه الياء من الكبير وبعده

اذا ليلة أهرمت يوماً * أتى بعد ذلك يوم قتي

زروح ونعدو لحاجتنا * وحاجة من عاش لا تنقض

توت مع المرء حاجته * وتبقى له حاجة ما تبقى

ومعنى البيت أن كرور الايام ومرور الليالي تجعل الصغير كبيراً والطفل شاباً والشيوخ فانياً

على الجاز ما لم يعلم أو يظن أن قائله لم يرد ظاهره

(قوله على الجاز) أي بل يحمل على الحقيقة التي هي الأصل في الكلام وإن كانت كاذبة (قوله أي على أن اسناد الخ) فيه إشارة إلى أن الكلام محمول على الخلف أي لم يحمل اسناد محموله أو أن قوله على الجاز أي على الاسناد المجازي أو على التجوز من اجراء وصف الجزء على السكل (قوله مادام الخ) زيادة لفظه دام غير ضرورية لان المصدرية الظرفية يصح وصلها بالمضارع النفي ويمكن أن يقال إنما زادها لان فهم كونها مصدرية ظرفية مع دام أقرب منه مع غيرها قاله سم لكن قد يقال ان حذف الأفعال الناقصة لا يجوز سوى كان سببا حذف الصلة فالأولى ما ذكره عبد الحكيم من أن الشارح ليس مراده أن لفظه دام مقدره بل مراده بيان حاصل المعنى بحمل ما مصدرية نائبة عن ظرف الزمان المضاف للمصدر المؤول صلتها به أي لم يحمل على الجاز مدة انتفاء العلم والظن حتى انه اذا تحقق أحدهما حمل على الجاز (قوله ما لم يعلم أو يظن الخ) أي انه ينتفي الحمل على المجاز مدة انتفاء العلم والظن باعتقاد قائله خلاف الظاهر بأن علم أن قائله يعتقد الظاهر أو ظن ذلك أو شك فيه ففي الأحوال الثلاثة يحتمل على الحقيقة لانها الأصل وقول الشارح لاحتمال الخ تبديل قاصر على صورة الشك ولعله ترك تعليلا صورة العلم والظن لظهورهما وخرج بقوله ما لم يعلم أو يظن ما ذاعلم أنه لا يعتد بالظاهر أو ظن ذلك لانه في هاتين الحالتين يحتمل على المجاز ويكون حاله المعلوم أو المظنون قرينة صارفة للاسناد عن ظاهره والحاصل أن صور الحقيقة ثلاث علم أو ظن اعتقاد المتكلم للظاهر والثالثة الشك في ذلك وصور المجاز اثنتان ما ذاعلم عدم اعتقاده للظاهر أو ظن ذلك فنطوق القيد في كلام المصنف صور الحقيقة الثلاث ومفهومه صور التلجيز (قوله أو يظن) اذا قوبل العلم بالظن (٢٤٣) يراد بالظن ما عد العلم فيشمل الجزم الغير الراسخ بأن قائله يعتقد ظاهره فاندفع ما يقال انه لا يكفي في عدم الحمل على الحقيقة انتفاء العلم والظن بأن قائله لم يعتقد ظاهره بل لا بد من انتفاء التصديق مطلقا ولو عن تقليد اذ يكفي في الحمل على الحقيقة الجزم الغير الراسخ مطابقا أم لا فلو قال المصنف ما لم يعتقد أو يظن لكان

على الجاز) أي على أن اسناد أشاب وأقنى إلى كره الغداة ومر العشي مجاز (ما) دام (لم يعلم أو) لم يظن أن قائله أي قائل هذا القول (لم يعتقد ظاهره) أي ظاهر الاسناد

وهذا عبارة عن تعاقب الأزمان (على الجاز) أي لم يحمل اسناد أشاب وأقنى إلى كره الغداة ومر العشي على أنه مجاز لاحتمال أن قائله دهرى يعتقد تأثير الزمان فيكون الاسناد عنده حقيقيا كما تقدم في قول الجاهل (ما لم يعلم أو يظن أن قائله لم يعتقد ظاهره) أي لا يحتمل على المجاز مادام لم يعلم أو يظن أن قائله مؤمن لا يعتقد الظاهر ولو أسقط لم يعلم كان أخصر لان الظن كاف عن العلم فان كان مؤمنا كان ظهور إيمانه قرينة على ارادة خلاف الظاهر فيكون مجازا والا كان حقيقة لعدم التأويل

تمت مع المره حاجاته * وتبقى له حاجة ما بقى

يعنى كل مجاز اسنادي لا يحمل على المجاز حتى يظن أن قائله لم يرد ظاهره فان شك فالأصل الحقيقة وعلى

أحسن هذا ولم يعد المصنف حرف النفي في يظن إشارة إلى أن التركيب من قبيل عطف النفي على النفي لا من قبيل العطف على النفي اذ المعنى على عموم النفي للعلم والظن وهذا العموم إنما يتحقق بذلك لان أو التي لاحد الشئتين واقعة في حيز النفي فيستفاد العموم الذي هو المقصود لان انتفاء الاحد الدائر لا يتحقق الا بانتفاء الآخر جميعا ولو أعاد المصنف حرف النفي لربما توهم أن مجموع الجازم والمجزوم عطف على مثله وأن المعنى على أحد النفيين وان انتفاء أحدهما يكفي في الحل على المجاز مع أنه لا بد فيه من كلا الانتفاءين ومتى وجد أحدهما بدون الآخر تعين الحمل على الحقيقة وأعاد الشارح حرف النفي تبيينا لمراد المصنف وهو أن يظن معطوف على نفس الجزوم لأمرفوع عطف على مجموع الجازم والمجزوم ولا منصوب بأن مضمرة على حد حديث البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول أحدهما للآخر اختراق العلامة الفري ويصح أن تكون أوفى قوله أو يظن بمعنى الا كما في لأقتلن الكافرا أو يسلم أو بمعنى الى كما في لازمتك أو تقضيني حق والمعنى حينئذ أن الحمل على المجاز منتف مادام انتفاء العلم الا أن يتحقق الظن أو الى أن يتحقق الظن بأن قائله لم يرد ظاهره فان الحمل على المجاز يوجد حينئذ (قوله لم يعتقد ظاهره) الأولى لم يرد ظاهره لان عدم الاعتقاد في نفس الأمر لا يكفي في الحمل على المجاز بل لا بد من عدم الارادة بنصب القرينة والحاصل انه لا بد في الحمل على المجاز من العلم والظن بعدم ارادة الظاهر بنصب القرينة (قوله أي ظاهر الاسناد) هو مع قوله أي قائل هذا القول يقتضى نشئت الضمائر فكان الأولى أن يرجع ضمير ظاهره لقول كارجع اليه ضمير قائله قال شيخنا المدوي ويمكن أن يقال ان الحامل للشارح على ترجيع الضمير الثاني للاسناد كون الحقيقة والمجاز صفتين للاسناد لا لقول كما رأوا والتنصيص على عدم اعتقاد ظاهر الاسناد اذ لو رجع الضمير الثاني أيضا للقول لم يكن فيه تعرض نصا للاسناد لجواز ارادة ظاهر هذا القول دون اسناده فيموت المقصود كما أفاده سم

كما استدل على أن اسناد ميز إلى جذب الليالي في قول أبي النجم قد أصبحت أم الحيار تدعى * على ذنبا كله أم أصنع

(قوله لا تنفاه التأول) أي لا تنفاه نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو المشروط في تعريف المجاز وهذا علة لعلة قوله ولهذا أي وإنما كان علة لا تنفاه التأول وقوله حينئذ أي حين اذعم العلم أو الظن باعتقاد قائله خلاف الظاهر (قوله لا احتمال أن يكون الخ) علة لا تنفاه التأول فهو علة للعلة واعترض سم هذا التعليل بأن انتفاء التأول لا يترتب على هذا الاحتمال لأن التأول نصب القرينة ومع نصبها يحتمل أن يكون ذلك القائل معتقدا لظاهر لأن نصب القرينة ليس دليلا قطعيا على ارادة خلاف الظاهر حتى ينتفي الاحتمال سلمنا أن نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو له دليل قطعي على ارادة خلاف الظاهر فنقول ان انتفاء التأول لا ينحصر في هذا الاحتمال بل يمكن مع احتمال عدم اعتقاد الظاهر لانه قد لا يعتقد الظاهر ولا ينصب قرينة وأجيب عن الأول بأن المراد احتمال ذلك احتمالا معتبرا ومع نصب القرينة لا اعتبار بالاحتمال أو المراد احتمال ذلك من اللفظ لافي حد ذاته بل مع ملاحظة الأمور الخارجية وما نعلمه من أحوال التكلم ولا يكون ذلك الا عند انتفاء القرينة وأجيب عن الثاني بأن المتبر انما هو الاعتقاد بحسب ظاهر الحال لانفس الأمر فلا أثر لتلك الاحتمال (قوله يعني ما لم يعلم ولم يستدل) فيه نظر لانه يقتضى أنه متى فقد العلم كان مجازا ولو وجد الظن بأن قائله يعتقد ظاهره مع أنه لا بد في مجازيته من انتفاءهما كما مر فكان الأولى أن يزيد أو يظن كما مر والجواب أن المراد بالعلم هنا مطلق الإدراك فيتناول الظن أو في الكلام ا كتنفاه بقي شيء آخر وهو أن الصلتان قد ذكر بعد عدة آيات كلاما يدل على أنه لم يرد ظاهر الاسناد وانه موحد من جملة أم ترلقمان أوصى بنيه * وأوصيت عمرا ونعم الوصي ومراده بوصاية لقمان قوله يا بني لا تشرك (٢٤٤) بالله الخ ومن جملة فلتنا انا المسلمون * على دين صديقنا والنبي

فان هذا كله صريح في أنه موحد بل دلالة على ذلك أظهر من دلالة قول أبي النجم أفناه قيل الله الخ لان النجمين يقولون كافي الحفيد على المطول ان الله خلق الكواكب وهي مؤثرة في العالم السفلى واذا كان في كلامه ما يدل

لا تنفاه التأول حينئذ لا احتمال أن يكون هو معتقدا للظاهر فيكون من قبيل قول الجاهل أنبت الربيع البقل (كما استدل) يعني ما لم يعلم ولم يستدل بشيء على أنه لم يرد ظاهره مثل الاستدلال (على أن اسناد ميز) الى جذب الليالي (في قول أبي النجم

(كما استدل) أي مادام لم يعلم بالاستدلال أن المراد خلاف الظاهر مثل ما استدل (على أن اسناد ميز) الى جذب الليالي (في قول أبي النجم) لما رأته رأسي كراس الأضلع

المصنف في هذا المثال اعتراض سيأتي وقوله كما استدل مثال لما اذا ظن أن قائله لم يرد ظاهره فان أبا النجم لو اقتصر على قوله

ميز عنه فترعا عن فترع * جذب الليالي أبطلني أو اسرعني

فان هذا كله صريح في أنه موحد بل دلالة على ذلك أظهر من دلالة قول أبي النجم أفناه قيل الله الخ لان النجمين يقولون كافي الحفيد على المطول ان الله خلق الكواكب وهي مؤثرة في العالم السفلى واذا كان في كلامه ما يدل

لما

على انه موحد وأنه لم يرد ظاهر الاسناد فكيف يقول المصنف ما لم يعلم الخ الآن يقال ليس في كلام المصنف ما يقتضى انه قاطع بعدم علمه بأن الصلتان غير موحد وإنما غرضه انه ما لم يعلم أو يظن انه لم يرد ظاهره لا يحمل على المجاز وهذا لا ينافي العلم بأنه لم يرد ظاهره (قوله ولم يستدل) من عطف اللازم على المزموم لانه يلزم من نفي العلم والظن نفي الاستدلال وأتى الشارح بذلك اللازم للاشارة إلى أن التشبيه باعتباره لأجل أن يلتزم التشبيه لاتفاق الشبه والشبه به حينئذ وظاهر التنبه تشبيه العلم والظن المنفي كل منهما بالاستدلال وهو غير مناسب لعدم الالتئام بينهما وعبر الشارح بالعناية لعدم ذكر ذلك اللازم في كلام المصنف والحاصل ان قوله كما استدل تشبيهه بانتفاء العلم والظن باعتبار ما يلزمهما من نفي الاستدلال والناسبة بين الشبه والشبه به حاصلة نظرا لتلك اللازم كذا ذكر العلامة يس وحصل ما أفاده العلامة عبد الحكيم أن الشارح آتى بتلك العناية اشارة إلى أن في كلام المصنف حذف التشبه والأصل ما لم يعلم أو يظن أن قائله لم يعتقد ظاهره ولم يستدل بشيء على ذلك استدلالا كاستدلال الخ فقوله كما استدل مفعول مطلق لفعل محذوف دل عليه لم يعلم وعلى هذا فيكون التشبيه أظهر لكون التشبه والشبه به متحدين لفظا ومعنى لكن هذا الاحتمال فيه تكلف لا حاجة اليه على أنه يوجب أن يتوقف الحمل على المجاز على الاستدلال مع انه كثيرا ما يحمل على المجاز لظهور استحالة قيام السند بالمسند اليه عقلا إلا أن يقال انه لا يلزم من توقف الحمل على الاستدلال فيما ذكره توقفه عليه مطلقا ويقال لاراد بالاستدلال المعنى القوي لا الاصطلاحى المقابل للبدئية فلا يرد حينئذ أن عدم ارادة الظاهر قد يكون بدئية كاستحالة قيام السند بالمسند اليه والجواب الأول العلامة يس والثاني لعبد الحكيم هذا ويصح النظر عما قاله الشارح جعل قول المصنف كما استدل الخ مشهبا بانتفاء العلم والظن بدون اعتبار لازمهما من عدم الاستدلال كما هو ظاهر المتن وذلك لان كلام المصنف الانتفاء المذكور والاستدلال المصحح للتجوز وعلى هذا فالفعل لم يحمل على المجاز ما لم يحصل العلم المصحح للتجوز كما حصل في قول أبي النجم الاستدلال المصحح للتجوز وعلى هذا فقوله كما استدل

من أن رأته أي كراس الأصلع * ميز عنه قزعا عن قزح * جنب الليالي أبطئ أو أسرع مجاز بقوله عقيب

متعلق بانتفاء العلم ولك أن تجعله متعلقا بدم الحمل والمعنى ولسكون التأول ونخرج الاسناد الى المجاز تحقق عدم حمل الاسناد فيما ذكر على المجاز لعدم ظهور التأول كالأستدلال في شعر أبي النجم إذ لو لا اشتراط التأول لم يستدل على مجازيته وإذا علمت صحة التشبيه في كلام المصنف بدون اعتبار الاستدلال الذي ذكره الشارح تعلم أن اعتباره كما قال الشارح ليس ضروريا بل لحسن التشبيه فقط لأنه يصير المشبه والمشبّه به الاستدلال (قوله ميز عنه) أي فصل في الرأس قزعا عن قزح بسبب ذهاب ما بينهما فمن الأولى بمعنى في ويحتمل أن المعنى أزال عن الرأس قزعا بد قزح فمن الثانية بمعنى بعد كما في قوله تعالى لتركن طبقات من طبقات فلان يترك حرفي جر متعدي اللفظ والمعنى بعامل واحد (قوله أي عن الرأس) أي التقدم في قوله (٢٤٥) قد أصبحت أم الخيارات تدعى * على ذنبا كله لم أصنع

من أن رأته رأسي كراس
الأصلع * ميز الخ وقوله ذنبا
بمعنى ذنوبه بادل التأكيد
بكل فهو من إقامة للفرد
مقام الجمع أو المراد الجنس
سحق في متعدد وحينئذ
فالتنوين فيه لتكثير
والعنى أن هذه المرأة أصبحت
تدعى على ذنوبها لم أرتكب
شيئا منها لرؤيتها رأسي خالية
من الشعر كراس الأصلع
فإن النساء يبغضن الشيب
ويطلبن الشباب وجملة
ميز عنه الخ مفسرة لرؤية
رأسه كراس الأصلع مينة
لوجه الشبه (قوله قزعا)
بضم القاف وسكون
النون وبضم الزاي أو فتحها
لنتان (قوله جنب الليالي)
الجنب لغة المد ومضى
الأكثر يقال جنب الشعر
إذا مضى أكثره والمراد هنا

ميز عنه) أي عن الرأس (قزعا عن قزح) هو الشعر المجتمع في نواحي الرأس (جنب الليالي) أي مضيا
واختلافها (أبطئ أو أسرع) حال من الليالي على تقدير القول أي مقولا فيها ويجوز أن يكون الأمر
بمعنى الخبر (مجاز) خبر أن أي استدلال على أن اسناد ميز الى جنب الليالي مجاز (بقوله) متعلق باستدل
أي قول أبي النجم (عقبه) أي عقب قوله * ميز عنه قزعا عن قزح

(ميز عنه) أي عن رأس أبي النجم (قزعا عن قزح) والقزح كالقزح هو الشعر المجتمع في نواحي
الرأس مع تخلل بياض جلد الرأس بين تلك النواحي (جنب الليالي) فاعل ميز وجنب الليالي عبارة عن
مضيا واختلافها ذهابا وإيابا يقال جنب الليل ذهب عامته وذهب الكل متضمن لذهب العامة وقوله
(أبطئ أو أسرع) يحتمل أن يكون حالا على تقدير القول أي مقولا فيها حال جذبها وذهابها أبطئ
أو أسرع أي تجعل في جذبها بطيئة أو سريعة ويحتمل أن يكون حالا بتأويل أن صيغة الانشاء بمعنى
الخبر أي جنب الليالي حال كونها بطيئة أو سريعة ويحتمل أن يكون من كلام أبي النجم فيكون منقطعا
عما قبله ويكون المعنى أبطئ أي أبطأ الليالي أو أسرع فلا يلبى مدفئاني وهرمي كيف كنت (مجاز) أي
كما استدلال على أن اسناد ميز الى الجذب مجاز فهو خبران (بقوله) أي كما استدلال على ما ذكر بقوله أي أبي
النجم (عقبه) أي بأثر قوله ميز الخ

لما علمنا أنه مجاز إلى أن قال * أفناه قيل الله للشمس اطلبي * وعكسه قولهم وما يهتكننا إلا الدهر
استدل على إرادة الحقيقة بقوله تعالى انهم الا يظنون * تنبيه * أنشد في الايضاح للباسه السبب
قول عوف بن الاحوص فلان سألني وأسألي عن خليقتي * إذا رد عافى القدر من يستعيرها
أراد أنه أطلق عافى القدر على المرق الذي يتأخر فيها وانما هي حقيقة في المستعير لان عافى القدر هو
المستعير اراد (قلت) كذا قال الجوهري يقال عفوت القدر اذا تركت فيها شيئا لکن قال ابن سيده في
الحكم عافى القدر ما يبقيه فيها المستعير من المرق وأنشد البيت * تنبيه * عرف صاحب المفتاح

الثاني وأراد بالليالي مطلق الزمان الشامل للأيام فلا يقال أنه لا وجه للتقييد بالليالي بل مطلق الزمان أي مضى أكثر العمر وانما عبر عن أيام
العمر بالليالي تشبيها على شدتها لانها محل نوارده الموم فهي لشدها سوداء كالليالي أولان من عادة العرب تاريخ الشهر بالليالي لان غرة
الشهر من وقت رؤيته الهلال (قوله أي مضيا) أي مضى أكثرها (قوله واختلافها) أي تعاقب الان بعضها بخلاف بضا ويأتى عقبه (قوله
على تقدير القول) أي لان الجملة الطلبية اذا وقعت حالا لا بد فيها من تقدير القول لانه لا يوصف في المعنى وحينئذ فالمعنى مقولا في حقها من الناس
حين اليسر والرفاهية أبطئ وحين العسر والنديق أسرع أو من الشاعر لانه لا يبالى به احد التمييز للذكور كيف كانت فأوعى الأول
للتنوي وعلى الثاني للتخدير (قوله ويجوز أن يكون الأمراخ) أي مع كونه حالا والمعنى حال كونها تبطئ أو تسرع وانما عبر بصيغة الأمر
للدلالة على أن الليالي في سرعتها وبطئها أمور بأمرة تعالى مسخرات بكلمة كن وعلى هذا المعنى بتحقيق دليل آخر على كونه موحدا
قاله عبد الحكيم هذا ويجوز أن يكون الأمر بمعنى الخبر والجملة معتمداً نفاة استثنافا بياناً على وجه الالتفات كأن الزمان قال له ما تقول
فيما حدث لك فأجابته بأنه راض بما يفعل أسرع أو أبطأ أي لا يبالى بعد فئانه وهرمه بالليالي كيف كانت (قوله عقبه) هو بالياء

أفناه قيل الله للشمس اطلعي * حتى اذا وارك أفق فارجمي

وسمى الاسناد في هذين القسمين من الكلام عقليا لاسناده الى العقل دون الوضع لان اسناد الكلمة الى الكلمة شيء يحصل بقصد المتكلم دون واضع اللغة فلا يصير ضرب خبرا عن زيد بواضع اللغة بل بمن قصد اثبات الضرب فعلا له وانما الذي يعود الى واضع اللغة ان ضرب لاثبات الضرب لاثبات الخروج وانه لاثباته في زمان ماض وليس لاثباته في زمان مستقبل فاما تعيين من ثبت له فاعلمنا يتعلق بمن أراد ذلك من المخبرين ولو كان لغويا لكان حكمنا بأنه مجاز في مثل قولنا خط أحسن - أو شئ الربيع من جهة أن الفعل لا يصح الا من الحى القادر حكما بأن اللغة هي التي أوجبت أن يختص الفعل بالحى القادر دون الجاد وذلك - لا يشك في بطلانه * وقال السكاكي الحقيقة العقلية هي الكلام المقاديه ما عند المتكلم من الحكم فيه قال وانما قلت ما عند المتكلم دون أن أقول ما عند العقل ليناول كلام الجاهل اذا قال شفي الطبيب المريض رائيا شفاء المريض من الطبيب حيث عدمه حقيقة مع أنه غير مفيد لما في العقل من الحكم فيه وفيه نظر لانه غير مطرد لصدقه على ما لم يكن المسند فيه فعلا ولا متصلا به كقولنا الانسان حيوان مع أنه لا يسمى حقيقة ولا مجازا ولا منمكس لخروج ما يطابق الواقع دون اعتقاد المتكلم وما لا يطابق شيئا منهما منه مع كونهما حقيقتين عقليتين كما سبق وقال المجاز

لغة قليلة والأكثر عقبه بدون بيا (قوله أفناه) أي جعله فانيا والضمير يعود على أي النجم المعبر عنه بضمير المتكلم في قوله وأعلى ذنبا فيكون فيه التفات من التكلم الى الغيبة (٣٤٦) وعلى هذا فلا بد في الكلام من تقدير مضاف أي أفنى شباب أي النجم أو المراد بافناؤه

(أفناه) أي أبا النجم أو شعر رأسه (قيل الله) أي أمره واردة (للمشمس اطلعي) فانه يدل على أنه فعل الله

(أفناه) أي شعر أبي النجم أو أبا النجم لان فناء الشعر مستلزم لفناء شباب أبي النجم (قيل الله) فاعل أفنى بمعنى ارادته وأمره (للمشمس اطلعي) * حتى اذا وارك أفق فارجمي * وانما لم يقتصر على تفسير القول بالارادة ولو كان هو الظاهر ويكون ما بعده في تأويل الخبر على معنى ارادة الله طلوع الشمس

الحقيقة العقلية بقوله هو الكلام المقاديه ما عند المتكلم من الحكم فيه وعرف المجاز العقلي بقوله هو الكلام المقاديه خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التأول افادة للخلاف لا بواسطة وضع وقال انما قلت ما عند المتكلم من الحكم دون أن أقول ما عند العقل وفي الثاني خلاف ما عند المتكلم دون أن أقول خلاف ما عند العقل ليناول الأول كلام الجاهل حيث عدمته حقيقة مع أنه غير مفيد لما في العقل من الحكم فيه ولا يدخل هذا الكلام في الثاني فانه لا يسمى كلام ذلك مجازا وان كان يخلاف العقل في نفس الأمر وثلاثا يمتنع عكس الثاني بمثل كسا الخليفة الكعبة فانه لا يمتنع أن يكسو الخليفة نفسه الكعبة ولا يقدح ذلك في كونه من المجاز العقلي قال الصنف في كلامه هذا نظر أما في الأول

جعله مشرفا على الفناء أي العدم وحينئذ فلا يقال انه حال النطق بهذا الكلام لم يكن فانيا أي معدوما ويصح عود ضمير أفناه على شعر الرأس المفهوم من معنى الكلام السابق وأشار الشارح لكل من الوجهين بقوله أي أبا النجم أو شعر رأسه (قوله قيل الله) أي أفناه الله بقبيله ففيه مجاز عقلي (قوله أي أمره واردة) فسر القيل أولا بالأمر لقوله اطلعي

فلا نه

فانه مفعول بقيل ان كان القيل مصدرا أو هو بدل منه أو عطف بيان له ان كان القيل

اسما بمعنى المقول فكذلك الأمر يمتثل أن يكون مصدرا ان كان القيل مصدرا وأن يكون اسما بمعنى الصيغة ان كان المراد بالقيل المقول ثم لما كان الأمر الذي هو طلب الفعل أو الصيغة ليس بمراد عدم الأمر بإيجاد الشيء حقيقة عند المحققين القائلين إن قوله تعالى انما أمرنا لشيء اذا أردناه أن نقول له كن هنا تمثيل لحصول الشيء بسرعة وليس هناك أمر أصلا عطف الارادة عليه عطف تفسير فلهذا من هذا أن المراد بقيل الله ارادته وانما يقبل أي ارادته من أول الأمر لان التبادر من القيل الأمر كما علمت وأما عند القائلين بخطاب كن حقيقة بعد الارادة فالأمر بمعناه الحقيقي لان اطلعي بمعنى كوني طالعة وعلى كل حال فالمراد بالأمر التكويني لا الأمر بمعنى الحكم إذ لا معنى له هنا واعتراض على الشارح بأن الارادة من صفات الذات لا تؤثر وانما تخصص والذي يتوقف عليه الفعل القدرة فالأولى تفسير الأمر بالقدرة أو التكوين وقد يقال بصحة كلامه من جهة أن التخصيص مقدمة للتأثير وبعد قوله اطلعي * حتى إذا وارك أفق فارجمي * وحتى فيه تفرعية بمعنى الفاء والمفرع عليه محذوف أي اطلعي وتحركي فاذا وارك الخ (قوله فانه يدل) أي فان اسناد الافنا الى ارادته تعالى يدل على أن التمييز فعل الله ووجه الدلالة أن هذا الاسناد شأن الموحدان كان هذا الاسناد ايضا مجازا كما علمت فان قلت أي صرف الاسناد الأول عن ظاهره وجعله مجازا وجعل الاسناد الثاني أعنى اسناد الافناء لقليل الله قرينة ولم يعكس بحيث يجعل اسناد ميز حقيقة واسناد أفناه مجازا مع أن الشخص الواحد اذا صدر منه كلامان وأحدهما يدل على خلاف ما يدل عليه

العقل هو الكلام المقاديه خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التأول افادة للخلاف لا بوساطة وضع كقولك أنت الر بيع العقل وشفي الطبيب الر يض وكذا الخليفة الكعبة قال وإنما قلت خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه دون أن أقول خلاف ما عند العقل لتلايتمتع طرده بما إذا قال الدهري عن اعتقاد جهل أو جاهل غيره أنت الر بيع البقل رايا انبائه من الر بيع فإنه لا يسمى كلامه ذلك مجازا وان كان بخلاف العقل في نفس الامر واحتج بيت الحماسة وقول أبي النجم على ما تقدم ثم قال ولتلايتمتع عكسه بمثل كسا الخليفة الكعبة وهزم الامير الجند فليس في العقل امتناع أن يكسو الخليفة نفسه الكعبة ولأن يهزم الامير وحده الجند ولا يقدح ذلك في كونهما من المجاز العقلي وإنما قلت لضرب من التأول ليحترز به عن الكذب فإنه لا يسمى مجازا مع كونه كلاما مفيدا خلاف ما عند المتكلم وإنما قلت افادة للخلاف لا بوساطة وضع ليحترز به عن المجاز اللغوي في صورة وهي اذا ادعى أن انبت موضوع لاستعماله في القادر المختار أو وضع لذلك وفيه نظر لانا لانسلم بطلان طرده بما ذكر لخروجه بقوله لضرب من التأول ولا بطلان عكسه بما ذكر المراد بخلاف ما عند العقل خلاف ما في نفس الأمر وفي كلام الشيخ عبدالقاهر اشارة الى ذلك حيث عرف الحقيقة العقلية بقوله كل جملة وضعتها على ان الحكم المقاديه على ما هو عليه في العقل واقع موقعه فان قوله واقع موقعه معناه في نفس الامر وهو بيان لما قبله وكذا في كلام الزمخشري حيث عرف المجاز العقلي بقوله أن يسند الفعل الى شيء يتلبس بالذي هو في الحقيقة له فان قوله في الحقيقة معناه في نفس الامر ونحو كسا الخليفة الكعبة اذا كان الاسناد فيه مجازا كذلك ثم القول بأن الفعل موضوع لاستعماله في القادر ضعيف وهو معترف بضعفه وقد رده في كتابه بوجوده منها ان وضع الفعل لاستعماله في القادر قيد لم ينقل عن واحد من رواة اللغة وترك القيد دليل في العرف على الاطلاق فقوله افادة للخلاف لا بوساطة وضع لاحاجة اليه (٢٤٧) وان ذكر فينبغي أن لا يذكر الا بعد ذكر الحد

على الذبح المختار على ان تمثله بقول الجاهل انبت الر بيع البقل ينافي هذا الاحتراز تنبيهه قد تبين بما ذكرنا ان المعنى بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي على ما ذكره السكاكي هو الكلام لا الاسناد وهذا يوافق ظاهر كلام الشيخ عبد القاهر في مواضع من

وانه المبدي والمعيد والمنشئ والفني فيكون الاسناد الى جذب الليالي بتأويل بناء على أنه زمان لاحتمال أن يكون ثم امر للشمس بالظهور بمعنى امر بخزنة الملائكة القائمين بها ووجه الاستدلال على ان اسناد ميزالي جذب الليالي مجاز أنه نسب آخر إفاء الشعر الى الارادة فدل على أن القائل لا يعتقد التأثير في الشعر للزمان ومضيه فان قيل متعلق الارادة في كلامه إنما هو طلوع الشمس والدليل مبنى على جعل متعلقها الفناء فعليه يكون الاسناد الاخير عنده هو المجاز بدليل ما ذكر من جعل الارادة فلانه غير مطرد اصدقه على ما لم يكن المسند فيه فعلا ولا متصلا به مثل الانسان حيوان مع كونه لا يسمى حقيقة ولا مجازا ولا منعكس لخروج ما يطابق الواقع دون اعتقاد المتكلم وما لا يطابق شيئا منهما مع كونها حقيقتين عقليتين قلت اما السؤال الاول فمنوع ولا شك ان الاسناد في يد حيوان حقيقة

دلائل الاعجاز وعلى ما ذكرناه هو الاسناد لا الكلام وهذا ظاهر مانعة الشيخ أبو عمرو بن الحاجر رحمه الله عن الشيخ عبدالقاهر وهو قول الزمخشري في الكشف وقول غيره وإنما اخترناه لان نسبة المسمى حقيقة أو مجازا الى العقل على هذا لنفسه لا بوساطة شيء وعلى الاول لاشتماله على ما ينتسب الى العقل أعني الاسناد

الأخر ولم يعلم حال القائل صح جعل كل منهما قريته على صرف الآخر أوجب بأن صدق أحد الكلامين ومطابقته للواقع مرجح وقريته قائمة على صرف الآخر على أن جملة أفناه قيل الله مبينة لقوله ميزعنه وحينئذ فلا يجوز أن يكون اسناد أفناه مجازا واسناد ميزعنه حقيقة (قوله وأه لمبدي الخ) فيه ان الاسناد المذكور إنما يدل على أنه تعالى هو الفنى ولا دلالة له على أنه المعيد والمبدي الا ان يقال الدلالة على ذلك من جهة أنه لقائل بالفرق أو من جهة ان طلوع الشمس بالعمل يستلزم طلوع النهار وهو ابتداء وانشاء له أو يقال وجه الدلالة ان من قال بأمر الله وادته وان طلوع الشمس وغروبها في كل يوم بأمره يكون مسلما والمسلم قائل بان الابداء والاعادة والانشاء والافناء من الله تعالى وهذا كما اذا جعل ضمير قوله فانه يدل على اسناد الافناء لغير الله أما ان جعل الضمير راجعا للبيت فتكون الدلالة على أنه تعالى مبدي ومعيد من قوله حتى اذا وراك أفق فارجمي فانه يدل على الاعادة ومن كان يفعل الاعادة بفعل ضدها وهو البداية فالبداية مأخوذة من الاعادة لوما كان الانشاء مأخوذة من الاعادة لوماً والدلالة على أنه من فعل فمأخوذة من قوله أفناه الخ كذا قرر بعض لكن يقال عليه المناسب للشارح حينئذ تقديم الفنى على ما قبله اللهم الا أن يقال انه لا حظ ان الفناء بعد الانشاء (قوله بناء على انه زمان) فيه أنه اذا كان المسند اليه جذب الليالي لا يكون زمانا لان الجذب بمعنى الضى وهو ليس زمانا والجواب أنه من اضافة الصفة الى اللوصوف والتقدير الليالي المجاذبة فالمسند اليه في الحقيقة الليالي وهي زمان

ثم المجاز العقلي باعتبار طرفيه أعني للسند والسند اليه أربعة أقسام لا غير لانهما اما حقيقتان

(قوله أو سبب) أى عادى أى بناء على أن الاضافة حقيقة (قوله أى أقسام المجاز العقلي الخ) اعلم أنه لا اختصاص للمجاز العقلي بهذه الأقسام الأربعة بل الحقيقة العقلية كذلك تنقسم لهذه الأقسام الأربعة وأمثلتها هي تلك الأمثلة التي مثل بها المصنف للمجاز بعينها لكن يختلف الحال بالنظر لمن صدرت منه من كونه مؤمنا أو جاهلا وامتازك المصنف ببيان أقسام الحقيقة لعلها بالمقاييس ولقلة الاهتمام بمجالها وما ذكره المصنف من تقسيم المجاز العقلي لهذه الأقسام مبنى على مذهب الجمهور من عدم رد المجاز العقلي للاستعارة السكنية وأما على مذهب السكاكي من رده لها فطرفاه حينئذ لا يكونان الامجازين ان كان التخيل مجازا أو مجازا وحقيقة ان كان التخيل حقيقة فان قلت حيث (٢٤٨) كانت الامثلة الآتية يصح أن تكون أمثلة للحقيقة أيضا تجعل الضمير في قول المصنف

أو سبب (وأقسامه) أى أقسام المجاز العقلي باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتهما (أربعة لان طرفيه) وهما السند اليه والسند (إما حقيقتان) لغويتان

متعلقة بطول الشمس فيكون اسناد الفناء الى الارادة من الاسناد الى السبب وهو مجاز فلنأخذ من نسبة الافناء الى ارادته ولو تعلق في كلامه بطول الشمس أنه تعالى يوصف باسمه المفنى لان الافناء للذات ولو كان حصوله بالصفة ويؤخذ من قوله أيضا حتى اذا وارك أفق فارجمي * ان رجوع الشمس بارادته واعادتها بقوته فيستفاد منه وصفه باسمه المعيد فاذا كان في اعتقاد المتكلم بهذا الكلام ان الله تعالى هو المفنى والمعيد ومن يعترف بالاعادة يعترف بالابتداء والانشاء فيكون هو المبدئ والمذئى في اعتقاده لم يكن من الدهر بين الذين ينسبون التأثير الى الزمان بدءا او فناء والحق ان هذا الجواب تكلف والمتبادر من كلام أبي النجم هو مقتضى السؤال تأمله ثم أشار الى تقسيم المجاز العقلي باعتبار طرفيه فقال (وأقسامه) أى المجاز العقلي (أربعة) باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتهما أو أحدهما وذلك (لان طرفيه) وهما السند والسند اليه (إما حقيقتان) باعتبار الوضع اللغوي

بخلاف مقاله المصنف وهو مقتضى كلام عبد القاهر حيث حده بما يقتضى دخول مثل ذلك كما تقدم والثاني صحيح الآن يحمل على ان مراده بما عند المتكلم ما يدل لفظه عليه مع عدم القرينة الصارفة عنه وقد ذكر في الايضاح اعتراضات على هذا الحد لم اطل بذكرها وقد تبين بما ذكرناه ان السمي بالحقيقة والمجاز العقلي عند المصنف هو الاسناد نفسه وعليه عبارة ابن الحاجب في النقل عن عبد القاهر وقول الزمخشري في الكشاف وغيره وعلى عبارة السكاكي يكون المجاز نفس الكلام قال المصنف وانما اخترنا هذا لان نسبة السمي حقيقة أو مجازا على هذا لنفسه بلا واسطة شيء وعلى الاول لاشتماله على ما ينسب الى العقل قلت بل لا يصح من جهة المعنى الا ذلك والسكاكي في جميع الباب يقول اسناد حقيقة واسناد مجاز كما قال غيره ص (وأقسامه أربعة لان طرفيه الى قوله وغير مختص) ش أى أقسام المجاز العقلي أربعة لأن له طرفين هما السند والسند اليه فاما أن يكونا حقيقتين أى كل منهما حقيقة لغوية مثل

وأقسامه راجعا لما ذكر من الحقيقة والمجاز للمجاز فقط كما صنع الشارح قلت يمنع من ذلك أمران الأول نصريحه في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا نلتن بقوله وأقسام المجاز أربعة الامر الثاني قوله فيما يأتي وهو في القرآن كثير فان الضمير راجع للمجاز فينبغي أن يكون الضمير في أقسامه راجعا للمجاز أيضا ليكون الكلام على وتيرة واحدة (قوله باعتبار حقيقة الطرفين) أى كلا أو بعضا وقوله ومجازيتهما أى كلا وليس المراد باعتبار حقيقتيهما معا ومجازيتهما معا وهذا اندفع ما يقال هذا التقسيم باعتبار المذكور لا يشمل ما أحد طرفيه حقيقة

والآخر مجاز بل ما طرفاه حقيقتان أو مجازان وحينئذ فلا تكون الاقسام اربعة أو يقال المراد انه يلاحظ في التقسيم المذكور اعتبار حقيقة مجموع الطرفين واعتبار مجازية مجموعهما سواء وجد تمام الجزأين من الاعتبار الاول بأن كان الطرفان حقيقتين وهو القسم الأول أو كان تمام الجزأين من الاعتبار الثاني بأن كان الطرفان مجازين وهو القسم الثاني أو كان بعض الجزأين من الاعتبار الاول وبعضهما من الاعتبار الثاني وهو القسم الثالث والرابع وقصد الشارح بهذا أعني قوله باعتبار الخ دفع ما يراد عن المصنف من أن السكناية عنده ليست حقيقة ولا مجازا واذا التفت اليها كانت الأقسام أكثر من ثمانية وحينئذ فلا يصح حصره الاقسام في أربعة وحاصر ما أشار له الشارح من الجواب أن حصره الاقسام في الاربعة انما هو بالنظر لهذا الاعتبار فلا ينافي في زيادة الاقسام بزيادة الاعتبار المذكور وهذا الاعتراض لا يرد على السكاكي لان السكناية عنده من قبيل الحقيقة (قوله لغويتان) أى كلتان مستعملتان فيما وضعته لفظ في اصطلاح التخاطب وقيد بقوله لغويتان مع أن كلا من السند والسند اليه قد يكون حقيقة غير لغوية بل شرعية أو أحدهما حقيقة لغوية والآخر شرعية نحو صلى زيد الظهر ونحو أدخلته الصلاة الجنة لان

أثبت

كقولنا أنبت الربيع البقل وعليه قوله * فنام ليلى ونجلى همى * وقوله * وشب أيام الفراق مفارق * وقوله * ونمت وما ليل المطى بنائم * واما مجاز ان كقولنا أحياء الأرض شباب الزمان

الحقيقة الشرعية مجاز لغوى فلو اعتبر مطلق الحقيقة لزم تداخل الأقسام إذ يصدق على نحو أدخلته الصلاة الجنة قسم كون الطرفين حقيقتين إذ الصلاة بمعنى الأقوال والأفعال حقيقة شرعية كما أن الإدخال حقيقة لغوية ويصدق عليه أيضا قسم كونها حقيقة ومجازا فان الصلاة بذلك المعنى مجاز لغوى بقى شيء آخر وهو أنه يجوز أن يكون الطرفان حقيقتين عقليتين نحو خلق الله فصل الربيع ومجازين عقليين نحو أجرى النهر اطاعة أمر فلان ومختلفين نحو أجرى النهر اطاعة فلان وأجرى الماء اطاعة أمره في كل من الأمثلة الثلاثة الأخيرة مجاز في النسبة الإيقاعية أو الإضافية أو فيهما والتوجيه السابق للتقييد باللغويتين لا يتأتى هنا فتقييد الشارح باللغويتين لا يظهر بالنسبة لما ذكره الا أن يقال انما قيد بذلك لكون الأمثلة التي (٢٤٩) ذكرها المصنف من هذا القبيل كذا

أجاب الفري قال سم وفي هذا الجواب نظر لان كون الأمثلة التي ذكرها المصنف من هذا القبيل لا يقتضى التقييد به بل التعميم فتأمله (قوله نحو أنبت الربيع البقل) أى فكل من الطرفين مستعمل فيما وضع له ولا مجازا لافى الاستناد اذا صدر من الواحد (قوله أو مجازان لغويان) أى كمتان مستعملتان في غير موضوعهما الأصلي (قوله فان المراد) أى للتكلم (قوله تهيبج القوي) مصدر مضاف للمفعول أى تهيبج الله القوي وقوله التامية الأولى أن يقول التامية لغيرها من النباتات لانها التي في الارض وقوله فيها متعلق تهيبج أى أن تهيبج

(نحو أنبت الربيع البقل أو مجازان) لغويان (نحو أحياء الأرض شباب الزمان) فان المراد باحياء الأرض تهيبج القوي النامية فيها واحداث نضارتها بأنواع النبات والاحياء في الحقيقة اعطاء الحياة وهي صفة تقتضى الحسن والحركة الارادية

(نحو أنبت الربيع البقل) فانبت البقل الذي هو المسند حقيق لاستعماله في معناه اللغوي والربيع الذي هو المسند اليه معناه كذلك فهما حقيقتان (أو مجازان) لغويان (نحو أحياء الأرض شباب الزمان) فالاحياء الذي هو إيجاد الحياة قد استعمل في غير معناه وهو إيجاد نضارة الأرض واحداث خضرتها وذلك ان في الأرض أصول ذوات القوي بمعنى أن لها قوة هي قبولها النمو وحدث زهرتها تهيبج تلك الأصول وتحر يكها باحداث زهرتها وخضرتها ونضارتها هو المراد بالاحياء فقوله أحياء استعارة تبعية وذلك انه شبه إيجاد الخضرة وأنواع الأزهار باعطاء الحياة وإيجادها ووجه الشبه كون كل منهما احداث ما هو منشأ المنافع والمحسن اذ لا منفعة ولا حسن في الموت وكذا الشباب الذي هو المسند اليه معناه الأصلي كون الحيوان في زمن ازدياد قوته وانما سمي هذا المعنى شبابا لان الحرارة الغريزية حينئذ تكون مشبوبة مشتعلة من شب النار أوقدها وقد استعير لكون الزمان في ابتداء حرارته للملابسة له وفي ابتداء ازدياد قواه أى الأصول ذوات القوي النباتية لانها علمت قوتها في وجه الشبه كون كل من الابتداءين مستحسنين لما يترتب عليه من نشأة الافراح والمحسن عكس الهرم الذي يكون في آخر زمان الحيوان وآخر زمان الأزهار والنبات بحمود تلك المحسن واصلح لهما فقد ظهر أن الطرفين مجازان لغويان والاستناد مع ذلك مجاز عقلي ولا منافاة بينهما

أنبت الربيع البقل فالانبات والبقل حقيقتان لاستعمالهما في موضوعهما ومنه

* وشب أيام الفراق مفارق * وكذلك قول الشاعر * ونمت وما ليل المطى بنائم * أو مجازين مثل أحياء الأرض شباب الزمان فان الاحياء والشباب مستعملان مجازا في الانبات والربيع

(٣٣ - شروح التلخيص - أول) الله فيها القوي النامية للنبات (قوله واحداث) عطف على تهيبج عطف لازم على ما زوم فالاحياء مجموع الأمرين لكن مصب القصد هو هذا الثاني فهو المستعار له لتهيبج القوي وحينئذ فكان الأولى الاقتصار عليه بأن يقول والمراد باحياء الأرض احداث النضارة والخضرة فيها الناشئة عن تهيبج القوي النامية فيها كذا فرره شيخنا العدوي (قوله والاحياء في الحقيقة) أى في اللغة اعطاء الحياة أى إيجاد الحياة أى إيجاد الله الحياة فهو مصدر مضاف للمفعول أى واذا كان الاحياء في اللغة إيجاد الحياة وكان مراد التكلم باحياء الأرض احداث النضارة والخضرة فيها فيكون في قوله أحياء الأرض استعارة نصرحية تبعية وتقرر به أن تقولا شبه احداث الخضرة وأنواع الأزهار بإيجاد الحياة بجماع أن كلا منهما احداث ما هو منشأ المنافع والمحسن واستعير اسم الشبه به للشبه واشتق من الاحياء أحياء بمعنى أحدث الخضرة (قوله وهي) أى الحياة الحادثة (قوله تقتضى الحسن) أى الاحساس بمعنى الادراك بالحواس الحسن الظاهرة وقوله والحركة الارادية عطف لازم على ما زوم قال العلامة الناصر اللقاني والحق عندهم ان الروح ليست شرطا للحياة بل للفاعل المختار أن يوجد الحياة في أى جسم أراد سواء كان فيه روح أولا وسواء كان في صورة الانسان

واما مختلفان كقولنا أثبت البقل شباب الزمان وكقولنا أحياء الارض الربيع وعليه قول الرجل انا حبه أحييني رؤيتك أي آنستني
وسرنتني فقد جعل الحاصل بالرؤية من الأتس والمسرة حياة ثم جعل الرؤية فاعلة له ومثله قول أبي الطيب:
ونحي له المال الصوارم والقنا * ويقتل ما يحيى التيسم والجدنا
جمل الزيادة والوفور حياة للمال وتفريقه
في العطاء قبله ثم أثبت الأحياء فعلا للصوارم والقتل فعلا للتيسم مع أن الفعل لا يصح منها ونحوه قولهم أهلك الناس الدينار والدرهم
جعلت الفتنة أهلا كما ثم أثبت الأهلاك فعلا للدينار والدرهم

أولا كما وقع في الجذع الذي حن للنبي صلى الله عليه وسلم قال بعض تلامذته ولك أن تقول يجوز أن الله تعالى أوجد الروح في الجذع
ثم انصف بالحياة وتأمله (قوله وكذا المراد) حاصله أن الثناب الذي هو المسند اليه معناه الأصلي كون الحيوان في زمن ازدياد
قوته وأما سمي هذا المعنى شبابا لان الحرارة الغريزية حينئذ تكون مشبوبة أي مشتعلة وقد استعير لكون الزمان في ابتداء
حرارته الملائسة له وفي ابتداء ازدياد قواه بجامع الحسن في كل من الابتيايين لما يترتب عليه من نشأة الأفراح والمحسن واستعير
اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة (٢٥٠) التصريحية الأصلية كذا أفاد ابن يعقوب اذا علمت هذا (١) فقول الشارح

وكذا المراد بشباب الزمان زمان ازدياد قواها النامية وهو في الحقيقة عبارة عن كون الحيوان في
المتكلم بشباب الزمان
وقوله ازدياد قواها النامية
الاولى قواه النامية للنبات
لان الضمير راجع للزمان
وهو مذكر الا أن يقال
أن الضمير نظرا لكون
الزمان مدة وفي الشيخ
يس تبعا للفرى أن ضمير
قواها راجع للأرض
وأوردا على ذلك أن شباب
الزمان يقوم به وازدياد
القوى إنما يقوم بها بالزمان
وحينئذ فلا يصح تفسير
شباب الزمان بازدياد قوى
الأرض وأجاب الشيخ
يس بان في الكلام حذف

وكذا المراد بشباب الزمان زمان ازدياد قواها النامية وهو في الحقيقة عبارة عن كون الحيوان في
المتكلم بشباب الزمان
وقوله ازدياد قواها النامية
الاولى قواه النامية للنبات
لان الضمير راجع للزمان
وهو مذكر الا أن يقال
أن الضمير نظرا لكون
الزمان مدة وفي الشيخ
يس تبعا للفرى أن ضمير
قواها راجع للأرض
وأوردا على ذلك أن شباب
الزمان يقوم به وازدياد
القوى إنما يقوم بها بالزمان
وحينئذ فلا يصح تفسير
شباب الزمان بازدياد قوى
الأرض وأجاب الشيخ
يس بان في الكلام حذف

مضاف أي وقت ازدياد قواها ورد هذا الجواب بأن الوقت لا يقوم بالزمان بل هو نفسه فكيف يفسر به شباب
الزمان الذي هو وصف قائم به وأجاب الفرى بجواب غير هذا بان يحمل الازدياد على التمديد لانه قد يجيء متمديا ويجعل مضافا للأفعل
والأصل ازدياد الزمان لقواها وعلى هذا فمعنى قولك أحياء الارض شباب الزمان أحدث نصارتها ازدياد الزمان لقواها النامية للنبات ولا يخفى
ما في هذا كانه من التكلف فالأحسن أن يفسر شباب الزمان بازدياد قوة الأرض بسبب لطافة الهواء واعتداله وانصباب القطر من
السماء في هذا الزمان وحينئذ فليس للزمان شيء من تلك الصفات ويكون اضافة شباب للزمان لانه في ملائسة لحصول الكائنات فيه وعلى
هذا فمعنى أحياء الارض شباب الزمان هييج قوى الأرض وأحدث الحضرة والنضرة فيها ازدياد قواها النامية الحاصلة في الزمان وهذا
ملخص ما أفاده عبد الحكيم والقرمي (قوله وهو) أي الشباب في الحقيقة أي في اللغة (قوله الغريزية) أي للغرزة فيه (قوله أي
قوية مشتعلة) إنما فسر مشبوبة بذلك لاخذه من قولهم شب النار اذا قواها وأشعلها (قوله أثبت البقل شباب الزمان) أي
(١) قول الهشبي اذا علمت هذا الى قوله وأجاب الشيخ يس الخ لعل هذا مبني على أن لفظ زمان ساقط من عبارة الشارح وهو ثابت في النسخ
التي بيدنا وعلى ثبوتها لا اعتراض ولا جواب كتبه مصححه

وهو القرآن كبير كقوله تعالى واذا نلت عليهم آياته زادتهم إيماناً نسبت الزيادة التي هي فعل الله إلى الآيات لكونها سبباً فيها وكذا قوله تعالى وذلكم ظنكم الذي ظننتم بركم أرداكم

ازدياد قوة الأرض النامية الحاصلة في الزمان (قوله ظاهر) أي لانه جعل المجاز العقلي في اسناد الفعل أو معناه إلى غير ما هو له من فاعل أو غيره مما ليس بمبتدأ وحينئذ فلا يكون الا في ما بين الكلمتين والكلمات لا يتخلو ان من هذه الاحوال الاربعه فنحوز بدنه صائم المجاز عند المصنف انما هو في اسناد صائم إلى ضمير النهار وقوله على ما ذهب اليه المصنف أي وأما على رأي السكاكي فلا وجه للحصر في الاربعه لانه عرف المجاز العقلي بأنه الكلام الفاديه خلاف ما عند التسكلم من الحكم بتأول فيجوز أن يكون المسند عنده جملة أسندت للمبتدأ نحو يزبد صائم نهاره أو نهاره صائم والجملة لا توصف بالحقيقة ولا بالمجاز اللغويين لا خذالكامة في تعريفها هذا مراد الشارح وفيه نظر لان الكلمة انما أخذت في تعريف الحقيقة والمجاز الفردين لاني تعريفهم مطلقاً لا تزم انهم قسموا المجاز اللغوي إلى الاستعارة وغيرها والاستعارة إلى التمثيلية وغيرها ومثلوا للتمثيلية بما هو مركب قطما اذا ثبت وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة لان كل ما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال في غير الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال فيما وضع له وحينئذ فالحصر في الاربعه ظاهر على مذهب السكاكي أيضاً لكن على تقدير عدم رده (٢٥١) للاستعارة بالكناية وأما عند رده المجاز

الذكور لها فطرافه اما مجازان أو مجاز حقيقة فقط كما مر نعم يشكل الحصر في الاقسام الاربعه حتى على مذهب المصنف بنحو قولك سر في ليلي وقد أردت هذه اللفظة حين سمعته فان الذي سرك من تلفظ بها واللفظ اذا أريد به نفسه وان قيل بوضعه لنفسه لا يوصف بحقيقة ولا مجاز كما صرح به الشارح في حواشي الكشاف فهذا المثال من المجاز العقلي لان الاسناد فيه

ووجه الانحصار في الاربعه على ما ذهب اليه المصنف ظاهر لانه اشترط في السند أن يكون فعلاً أو في معناه فيكون مفرداً وكل مفرد مستعمل إما حقيقة أو مجاز (وهو) أي المجاز العقلي (في القرآن كثير) أي كثير في نفسه لا بالاضافه إلى مقابله حتى تكون الحقيقة العقلية قليلة وتقديم في القرآن على كثير لمجرد الاهتمام كقوله تعالى (واذا نلت عليهم آياته) أي آيات الله (زادتهم إيماناً)

في الاقسام الاربعه على مذهب السكاكي مشكلاً بهذا الوجه ولا يبطل الحصر على مذهب المصنف بالكتابة لانها لا تخرج عن الحقيقة والمجاز على ما سيحجى ان شاء الله تعالى (وهو) أي المجاز العقلي (في القرآن كثير) وقد تقدم في القرآن على متعلقه وهو كثير للاهتمام ومعلوم أن كثرة في القرآن لا تستلزم كونه أكثر من الحقيقة والقرآن من بيان كثرة في القرآن الرد على من يتوهم انتفاءه عنه ولكن القائل بذلك لا يخصص النبي بالمجاز العقلي بل يعممه في كل مجاز لا يهجم المجاز الكذب لانه خلاف الظاهر والقرآن منزّه عن ذلك ورد بأنه لا يهجم مع القرينة وأما حمله على أن القصد الرد على من ينسب وجود المجاز العقلي دون اللغوي فلا يتم الا برد تأويله الامثلة دون مجرد ذكر الامثلة ثم أشار إلى أمثلة وجوده في القرآن فقال وذلك كما في قوله تعالى (واذا نلت عليهم آياته زادتهم إيماناً) فان اسناد زيادة

ووقع المجاز العقلي كثيراً في القرآن كقوله تعالى واذا نلت عليهم آياته زادتهم إيماناً

لغير من هوله عند التسكلم وأحد طرفيه حقيقة وهو السند والمسند اليه ليس حقيقة ولا مجازاً وأجاب عبد الحكيم بأن السرور انما هو من سماع هذا اللفظ من حيث دلالاته على معناه لامن حيث هو ولا نسلم أن السر (١) من تلفظ به وحينئذ فالاسناد في هذا المثال حقيقة (قوله لانه اشترط الخ) ان قلت حيث كان الحصر في الاربعه على ما ذهب اليه المصنف ظاهراً فلا يحتاج لإدليل قلت هذا من باب التنبيه والامور الضرورية قد ينسب عليها ازالة لما في بعض الادهان من الخفاء (قوله مستعمل) بالجر صفة لمفرداً ما اذا وضع للمعنى ولم يستعمل فيه فلا يتصف بحقيقة ولا مجاز لقولهم في تعريف كل منهما - كامة مستعملة الخ (قوله وهو في القرآن كثير) رده على الظاهرية الزاعمين عدم وقوع المجاز العقلي كاللغوي في القرآن لانه لا يهجم المجاز الكذب والقرآن منزّه عنه ووجه الرد أنه لا يهجم مع القرينة (قوله لمجرد الاهتمام) أي الاهتمام المجرد عن التخصيص والافهوكثير في غير القرآن أيضاً كالسنة وكلام العرب (قوله كقوله تعالى) ان قلت لم يقل المصنف كقوله تعالى أو نحو قوله تعالى واذا الخ لاجل أن يظهر أنه تمثيل بل أو رده بطريق التعداد قلت انما ترك المصنف ذلك لانه لا يهجم أن المعنى واذا نلت على منكري المجاز في القرآن آياته زادتهم إيماناً بوجوده فيه فيكون في الكلام إيهام للاقتباس فكأنه حمل الآية على الاستدلال على مدعاه وان كان الغرض الحقيقي انما هو التمثيل كما أشار الشارح بتقديره لقوله

(١) السر هكذا في الاصل وصوابه السار لان الفعل سره لا أسره كما في كتب اللغة كتبه مصححه

ومن هذا الضرب قوله بذبح أبناءهم الفاعل غيره ونسب الفعل اليه لكونه الأمر به وكقوله ينزع عنهما لباسهما منسب النزع الذي هو فعل الله تعالى الى ابليس لان شبيهه أكل الشجرة وسبب أكلها وسوسته ومقاسمته إياهما إنه لهما من الناصحين وكذا قوله ألم ترالى الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار نسب الاحلال الذي هو فعل الله الى أكبرهم لان سببه كفرهم وسبب كفرهم أمر أكبرهم إياهم بالكفر وكقوله تعالى يوما

كقوله تعالى فهو ليس اقتباسا حقيقة بل يومهم ذلك وهو من الحسنات وان لم يعدوه منها لعدم انحصار المحسنات فيما ذكره ثم ان تقدير الشارح هذا لا ينافي عدم العطف في يذبح وما بعده لان المقول حينئذ مجموع المذكورات فان قلت كيف يصح ثبوت زيادة الايمان بوقوع المجازي القرآن بالنسبة الى منكبرى وقوعه فيه مع أن اثبات الزيادة لهم يقتضى أصل حصول الايمان به قلت نزل انكارهم منزلة عدم لوجود ما يزيد من الادلة فكان أصل الايمان به حاصل ببعض الآيات والزيادة خاصة ببعض آخر أو أن الزيادة قديرادها الامر الزائد في نفسه وهو لا يقتضى وجود المزيد عليه (قوله أسند الزيادة الخ) ينبغي قراءة أسندها وما بعده بالبناء للمفعول تأديا وقوله الى الآيات أى التي هي ضمير زادت (٢٥٢) (قوله لكونها) أى الآيات سبباً أى سبباً عاذاً بالزيادة فالزيادة فعل الله والآيات

أسند الزيادة وهي فعل الله الى الآيات لكونها سبباً (يذبح أبناءهم) نسب التذبيح الذي هو فعل الجيش الى فرعون لانه سبب أمر (ينزع عنهما لباسهما) نسب نزع اللباس عن آدم وحواء وهو فعل الله تعالى الى ابليس لان سببه الأكل من الشجرة وسبب الأكل وسوسته ومقاسمته إياهما إنه لهما من الناصحين (يوما) نصب على أنه مفعول به لتتقون أى كيف تتقون

الايمان الى الآيات مجاز من باب الاسناد الى السبب العادى لان الزيادة فعل الله عز وجل والآيات يزداد بها عادة ولم يقل المصنف كقوله تعالى ليظهر انه تمثيل ولو كان ذلك هو المقصود وذلك لانهما أن المعنى واذا نليت على منكبرى المجازي القرآن آياته زادتهم ايمانا بوجوده فيه فيكون في الكلام اقتباس لكن الغرض الحقيقي انما هو التمثيل لا ما ذكر وكفى قوله تعالى (يذبح أبناءهم) فان فيه اسناد التذبيح الى فرعون وهو سبب أمر والتذبح في الحقيقة أعوانه وكفى قوله تعالى (ينزع عنهما لباسهما) فان فيه اسناد نزع اللباس عن آدم وحواء لابليس مجازا وهو في الحقيقة لله عز وجل لأن ابليس سبب بسوسته ومقاسمته لهما انه لهما من الناصحين في أكل الشجرة وأكل الشجرة سبب نزع اللباس وسبب السبب سبب فهو من باب الاسناد الى السبب ولو كان بالتوسط وكفى قوله تعالى (يوما)

نسب الزيادة للآيات وهي لله تعالى وكذلك يذبح أبناءهم نسب التذبيح لفرعون لكونه الأمر به وكذلك ينزع عنهما لباسهما باعتبار السبب في النزع وكذلك يوما

يزادها عادة (قوله يذبح أبناءهم) أى يذبح فرعون أبناء بنى اسرائيل (قوله أمر) هذا بيان لكونه سبباً والحاصل أن السند اليه هنا سبب أمر وما قبله سبب غير أمر وما يأتى سبب بواسطة واعلم أنه يجوز أن يكون يذبح مجازا لغويا عن أمر بالتذبح وحينئذ فلا يكون ما نحن فيه لا يقال ان احتمال ذلك غير مضر لان المثال يكتفي به الاحتمال لانا نقول ليس القصد هنا مجرد التمثيل بل الاستشهاد والاستدلال على كثرة تردا

يجل

على من زعم خلافه وحينئذ في غير الاحتمال كذا بحث السيد الصقوى (قوله ينزع عنهما) أى ينزع

ابليس عن آدم وحواء لباسهما (قوله لان سببه) أى النزع وقوله الاكل أى من شجرة الخنطة وقوله وسبب الاكل وسوسته أى فهو سبب السبب وسبب السبب سبب فهو من الاسناد للسبب بواسطة (قوله إنه لهما من الناصحين) بكسر هـ وان جوابا لامقاسمة وافتحها (١) بناء على نزع الحافض أى على أنه (قوله مفعول به) أى لان الاتقائه نفسه لا فيه حتى يكون مفعولا فيه * واعلم أن أصل تتقون توتقون من الوقاية وهي فرط الصيانة تتمتع الى مفعولين والاول محذوف والثاني يوماعلى حذف المضاف أى عذاب يوم حذف للاستغناء عنه والمعنى فكيف تتقون أنفسكم عذاب يوم أى كيف تصونون أنفسكم من عذاب يوم وقد يستعمل الاتقاء بمعنى الحذر وحينئذ يكون متعديا لواحد ويصح ارادة ذلك هنا أيضا والمعنى فكيف تحذرون من عذاب ذلك اليوم والحاصل أن في جعل يوم مفعولا به تتقون وجهين كونه مفعولا به تانياً ومفعولا به فقط ويحتمل أن يكون يوم مفعولا به لكفرتم والمعنى حينئذ فكيف تحصل لكم الوتابة أو الحذر ان كفرتم في الدنيا بما يجعل ولدان شيبا على أن يكون الفعل الذي هو تتقون منزلة لازم وتضمنين كفرتم أنكرتم ووجدتم ويصح أن يكون يوم مفعولا لكفرتم ومفعول تتقون محذوف والمعنى فكيف تتقون عذاب الله الذي أمرتم باتقائه ان كفرتم في الدنيا ووجدتم بما يجعل ولدان شيبا وهو المشتمل على ذلك العذاب ويحتمل أن يكون يوم ماصبا على الظرفية والمعنى

(١) وافتحها: يمنع منه وجود اللام المعلقة كما هو معلوم من قواعد النحو كتبه مصححه

يجعل الولدان شيبا نسب الفعل الى الظرف لوقوعه فيه كقولهم نهاره صائم

فكيف لكم بالتقوى في يوم يجعل الخ ان كفرتم في الدنيا وانما اختار الشارح الوجه الأول لقلة التقدير والتأويل بخلاف بقية الأوجه
وأما كيف فمفعول مطلق على الصحيح وعامله تتقون أي تتقون أي اتقاء (قوله يوم القيامة) في ذكره نظر لانه يؤدي الى التكرار للاستغناء
عنه بقوله في الآخر يوما فالأولى حذفه أو ذكره على وجه التفسير في آخر الآية بأن يقول وهو يوم القيامة وأجيب بأن هذا مبني على
أن يوم القيامة مفعول تتقون ويوما بدل منه وليس كذلك فقد ذكر العلامة عبد الحكيم أن يوم القيامة نصب على الظرفية ويوما
يجعل الولدان مفعول به على حذف المضاف أي عذاب يوم وليس بدلا من يوم القيامة كما وهم إذ ادخل في تفسير معنى المفعول به للابدال
بخلاف الظرفية فانه بيان للاستقبال الذي في تتقون اه وهذا هو الأوفق بقول الشارح نصب على أنه مفعول به لتتقون (قوله ان
بقيتم على الكفر) فسر إن كفرتم بقوله ان بقيتم على الكفر لكون الخطاب بهذا الكلام الكفار وكفرهم مقطوع به وإن لا تدخل
على اللقوع به وانما تدخل على المشكوك فيه ولئلا يحتاج كفرتم الى مفعول به (قوله يجعل الولدان) أي يصيرهم شيبا جمع أشيب
والاصل في شين شيبا الضم وكسرت لمجانسة الياء (قوله نسب الفعل) أي وهو (٢٥٣) الجعل المذكور وقوله الى الزمان أي

لوقوعه فيه (قوله وهذا)

أي تصير الولدان شيبا

(قوله كناية) يحتمل أن

المراد الكناية اللغوية أي

عبارة ويحتمل أن المراد

الكناية الاصلاحية وهذا

هو المتبادر من قوله بعد

ذلك لان الشيب الخ لانه

ظاهر في كونه كناية

على مذهب السكاكي

القائل انها اللفظ المستعمل

في منزوم معناه وذلك لان

قوله تعالى يجعل الولدان

شيبا موضوع للازم الذي

هو تسارع الشيب وقد

استعمل اسم ذلك اللازم

يوم القيامة ان بقيتم على الكفر يوما (يجعل الولدان شيبا) نسب الفعل الى الزمان وهو لله حقيقة وهذا
كنايه عن شدته وكثرة الهموم والاحزان فيه لان الشيب ما يتسارع عند تفاقم الشدائد والمحن أو عن طوله
وأن الاطفال

يجعل الولدان شيبا) نسب جعل الولدان شيبا جمع أشيب الى اليوم مجازا لان الضمير في يجعل له من باب
الاسناد الى الزمان والجعل في الحقيقة لله تعالى ويوما منصوب على أنه مفعول به لتتقون أي كيف
تتقون يوما يجعل الولدان شيبا وهو يوم القيامة ان كفرتم أي ان بقيتم على الكفر لان الخطاب
للكافرين ويصح أن يكون معمولا لكفرتم فيكون المعنى فكيف تتقون عذاب الله الذي أمرتم
باتقائه ان كفرتم يوما يجعل الولدان شيبا وهو المشتمل على ذلك العذاب على ان يكون يوما منصوبا على
اسقاط الحافض وهو الباء أو ينصب على المفعولية بتضمن كفرتم أنكرتم ووجدتم أي دتم على
جحدكم وانكاركم وجعل الولدان شيبا كناية عن تفاقم أهوال يوم القيامة لان الشيب ما يتسارع ويلزم
وجوده عند تفاقم الاحزان والهموم فيصح الانتقال من الشيب الى التفاقم بالقرائن ويحتمل أن يكون
كناية عن طوله طولاً يبلغ فيه الصبيان أو ان الشيب والشيخوخة ولكن على هذار بما يتسلى بهذا النص
لاقتضائه قرب طوله بالنسبة الى التصريح بأن مقداره خمسون ألف سنة

يجعل الولدان شيبا

في المنزوم وهو شدة اليوم وكثرة الهموم والاحزان فيه وفي قوله وهذا كناية اشارة الى أن الكناية لاتنافى المجاز العقلي (قوله عن شدته)
أي اليوم وقوله لان الشيب أي الحقيقي وهو بياض الشعر وقوله ما يتسارع أي ما يندشأ بسرعة وقوله عند تفاقم الشدائد أي عند تراكمها
وتكاثرها والحاصل أن تراكم الشدائد منزوم يلزمه سرعة الشيب فأطلق اسم اللازم وأر بالمنزوم (قوله أو عن طوله) أي أو انه
كناية عن طوله طولاً يبلغ فيه الصبيان أو ان الشيب والشيخوخة ثم يحتمل أن المراد الكناية اللغوية ويحتمل الاصطلاحية أيضا على
مذهب السكاكي وذلك لان قوله يجعل الولدان شيبا مجازا لان طول الزمان وهو الشيخوخة والشيب فاستعمل في المنزوم وهو
طول الزمان الذي يبلغ فيه الصبيان أو ان الشيب والشيخوخة أو على مذهب الصنف القائل انها استعمال اسم المنزوم في اللازم لان
الشيب والشيخوخة يلزمهما طول الزمان عادة والحاصل أن الشيب وطول الزمان متلازمان يصح أن يعتبر كل منهما لازما والآخر منزوما
فان قلت جملة كناية عن الطول يتنافى التعجب من عدم الاتقاء فان منشأ التعجب كثرة الهموم في ذلك اليوم لا مجرد الطول لان اليوم
الطويل قد يشتمل على نحو السرور فلا يقتضي التعجب فلا بد من اعتبار كثرة الهموم معه حتى يحسن التعجب على أن طوله أز يد من أو ان
الشيخوخة لأن أو ان الشيخوخة بعد الأثر بعين ويوم القيامة قال الله تعالى فيه وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون فالطول المخصوص
ليس لازما أو ان الشيخوخة قلت ليس المراد أنه كناية عن مطلق الطول بل الطول المخصوص ولا شك أنه من أكبر الهموم والعلاقة يكتفي
فيها بالزوم الواقع بين أو ان الشيخوخة ومطلق الطول ذكره الغنيمي

وكقوله تعالى وأخرجت الأرض أنقالها وهو غير مختص بالخبر

(قوله يبلغون فيه أو ان الشبخوخة) أي فيشيبون (قوله أنقالها) جمع نقل بفتح المثلثة والقاف وهو متاع البيت فقول الشارح أي ما فيها الخ تفسير مراد وقوله من الدفائن أي ما كان مدفوناً ونحوها فيها كالكنوز والموتى وقوله والخزائن عطف تفسير (قوله إلى مكانه) أي إلى الأرض التي هي مكان متعلقه وهو الخرج أعني الشيء المدفون لا مكان نفس الاخراج لانه معنى من المعاني والحاصل أن الاسناد في هذه الآية للمفعول به بواسطة من لا لظرف السكاني لأن الأرض ليست بمكان للفعل إذ يقال هنا أخرج فيها بل أخرج منها لأن الانتقال مخرجة منها الا فيها والمكان الملابس للفعل هو مكان الفعل وملابسته لوقوعه فيه (قوله وغير مختص بالخبر) فيه دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور عليه وهو (٢٥٤) عربي وان كان الأكثر في الاستعمال دخولها بعده على المقصور كما حققه الشارح

ويظن صاحب عروس الافراج وجوب الاخير فاعترض على المصنف وقال الصواب أن يقول وهو غير مختص به الخبر (قوله عطف على قوله كثير) ان فات هذا يقتضى أن قوله في القرآن مسلط عليه لانه قيد في المعطوف عليه فيجري في المعطوف فيكون

بيلغون فيه أو ان الشبخوخة (وأخرجت الأرض أنقالها) أي ما فيها من الدفائن والخزائن نسب الاخراج إلى مكانه وهو لله حقيقة (وغير مختص بالخبر) عطف على قوله كثير أي وهو غير مختص بالخبر وانما قال ذلك لأن تسميته بالمجاز في الاثبات ويراها في أحوال الاسناد الخبري يوم اختصاصه بالخبر وكفى قوله تعالى (وأخرجت الأرض أنقالها) فان فيه اسناد الاخراج إلى الأرض مجازاً والاخراج في الحقيقة لله تعالى من باب الاسناد إلى الملابس الذي هو المكان فان الأرض ولو كانت لا يحسن هنا أن يقال أخرج فيها يعتبر أن الاخراج منها قد ظهر متعلقه فيها فهي كالظرف بهذا الاعتبار والانتقال دفائن الأرض وحزانتها ودخل في ذلك موتها وكنوزها ثم عطف على قوله كثير فقال (وغير مختص بالخبر) أي وهو كثير وغير مختص بالخبر ونبه على هذا لثلاثتهم من تسميته مجازاً في الاثبات في عبارة غير المصنف كما تقدم ومن سوق في باب الاسناد الخبري أنه مختص بالخبر فينبى أنه لا يختص بالخبر

وكذلك أخرجت الأرض أنقالها ﴿ تنبيه ﴾ هذه الاقسام الاربعة تأتي في الاسناد الحقيقي فقد يكون طرفاه حقيقتين مثل خلق الله زيدا وقد يكونان مجازين كقولك أحيا البحر زيدا تريد أعطي الكريم زيدا وقد يكون المسند مجازاً والسند الية حقيقة مثل أحيا الله البقل وعكسه مثل جاء فلان يريد غلامه وانما يجوز ذلك بقرينة ترشده إلى المعنى ﴿ تنبيه ﴾ هذه الاقسام الثمانية هي دائرة بين الفعل وفاعله ولا شك أن الفعل بلاس فضلات باعتبار المفعول والحال وغيرهما وذلك باعتبار الحقيقة أو المجاز فنقول كل واحد منهما قد يكون في الفاعل والمفعول ولاس الفعل حقيقة أو مجازاً وكل واحد منهما قد يكون في نفسه مجازاً افراداً وقد يكون حقيقة فلهذه أربعة أحوال تضرب في الثمانية أعني الاقسام الاربعة الحقيقية والاقسام الاربعة المجازية تبلغ اثنين وثلاثين فيما وتأتي في المفعول الثاني أربعة وستين وفي الثالث مائة وعثمانية وعشرين وتنضاعف بالتوابع والحال والمصدر والظرف ونحوه فعليك باعتبار ذلك وافعل ما تقتضيه القواعد السابقة وينبغي أن يسمى هذا مجازاً الملابس ولا يقال مجاز اسناد لغلبة استعمال الاسناد بين الفعل وفاعله أو مقام مقامه فقط ص (وغير مختص بالخبر

ووطن صاحب عروس الافراج وجوب الاخير فاعترض على المصنف وقال الصواب أن يقول وهو غير مختص به الخبر (قوله عطف على قوله كثير) ان فات هذا يقتضى أن قوله في القرآن مسلط عليه لانه قيد في المعطوف عليه فيجري في المعطوف فيكون المعنى حينئذ أنه غير مختص بالخبر في القرآن فقط فيفقد أنه مختص بالخبر في غير القرآن مع أن المراد أنه غير مختص بالخبر مطلقاً في القرآن وفي غيره أوجب بأن ما كان قيداً في المعطوف عليه لا يجب أن يكون في المعطوف على التحقيق عندهم فقوله عطف على قوله كثير أي يقطع النظر عن تقييده بقوله في القرآن

(قوله لأن تسميته) أي عند القوم لاني كلام المصنف لأن هذه التسمية لم يذكروها (قوله يوهم الخ) أفرد باعتبار كل واحد من بل الامرين والافا ظاهر يوهمان ومنشأ الابهام بالنسبة إلى التسمية المذكورة هو أن الاثبات لا يتحقق في الانشاء إذ الاثبات يقابل الانتزاع وكل منهما حكم ولا حكم في الانشاء لانه من قبيل التصورات فان قلت قد علم من هذا التوجيه أن الاثبات لا يمكن في الانشاء فكان الموافق لذلك تخصيصه بالخبر بدل قوله يوهم بأن يقول يخصه بالخبر أو يوجب اختصاصه بالخبر إذ التسمية بالاثبات لا يمكن شمولها للانشاء على أن ذكره في بحث أحوال الاسناد الخبري صريح في الاختصاص لا موهوم فالجواب أنه انما عبر بيوهم لا مكان أن تجعل التسمية بذلك والاراد في أحوال الاسناد باعتبار تحققه في بعض المواضع وهو الخبر لاسيما وهو الجزء الأعظم وهذا لا ينافي أنه لا اثبات في الانشاء وأن المراد بقوله يوهم أي يوقع في الوهم أي الذهن وان كان جزءاً كما ذكره شيخنا العمودي (قوله يوهم اختصاصه بالخبر) أي تأتي المصنف بقوله وغير مختص بالخبر دفعا لذلك التوهم

بل بجري في الانشاء كقوله
تعالى وقال فرعون يا هامان
ابن لي صرحا وقوله فأوقد لي
يا هامان على الطين فاجعل
لي صرحا وقوله فلا يخرجنك
من الجنة فتشقي

(قوله بل بجري الخ) نصريح
بمعلم التزاما أني به للايضاح
وتوطئة لقوله نحو الخ (قوله
ابن لي صرحا) أي فصرا
أي مكانا عاليا وما ذكره
الشارح في هذه الآية من
المجاز العقلي غير متعين
بل يحجز أن يكون ابن
متجاوزا به عن مؤثر البناء
بمجاز لغوي (قوله وكذلك
قولك لينت الخ) أشار
بذلك الى أنه لا فرق بين
الطلب بالصيغة أو باللام
وأصل هذا المثال لينت
الله بالربيع ماشاء (قوله
وليصم نهـارك) أصله
ولتصم أنت في نهارك
(قوله وليجد) بفتح الياء
وكسر الجيم وجدك بكسر
الجيم وضم الدال وأصله
ولتجد جدا أي ولتجتهد
اجتهادا فلما كان المصدر
مشابها للفاعل الحقيقي
وهو الشخص في تعلق
الفعل بكل منهما الصدوره
من الفاعل والمصدر جزء
معناه صح اقامة المصدر
مقام الفاعل في اسناد
الفعل اليه

(بل بجري في الانشاء نحو يا هامان ابن لي صرحا) فان البناء فعل العـملة وهامان سبب أمر وكذلك
قولك لينت الربيع ماشاء وليصم نهارك وليجد جدك وما أشبه ذلك مما أسند فيه الأمر

(بل بجري في الانشاء) أيضا (نحو) قوله تعالى حكاية عن أمر فرعون (يا هامان ابن لي صرحا) فان
فيه اسناد الامر بالبناء الى هامان مجاز الكونه سببا آمرا والامر في الحقيقة للعملة لان الأمر في
القصد هو الذي يصدر منه الأمر به ومن وجوده في الانشاء وجود الاستفهام عن أمر الصلاة في
قوله تعالى أصواتك تأمرك فان الاستفهام الذي هو على وجه التهمك من الكافرين ليس المراد منه
أن الصلاة هل هي الأمر أم لا بل المراد يأمر بك في صلاتك أي في تلبسك بها وملازمتك لامرها
فأوجبت لك الحظوة والاختصاص بأن يأمر بك بأن تترك نحن أمرا عظيما هو عبادة الآباء والقصد
منهم لعنة الله عليهم الاستهزاء به وبالصلاة وأنه لا يستحقها شيئا من الخصوصية التي ادعى وليس عنده
مزية أخرى في زعمهم الفاسد سواها فهم من الاسناد الانشائي الذي حقه أن يكون للفاعل وحول الى
المتعلق بالحرف مجازا ويحتمل أن يكون أوقات صلاتك تأمرك التي تلازم الصلاة فيها ومن هذا القبيل
قولك مثلا ليجد جدك أي لتعظم عظمتك بمعنى لتجد أنت أي لتعظم عظمتك وليصم نهارك أي ولتصم
أنت في نهارك لزوما وغير هذا مما ليس الغرض منه أمر المذكور لعدم صحة وقوع الفعل منه بل
الغرض ملايسه وكذا نحو قولنا ليلك ولا يصم نهارك وغيره مما انتهى فيه لغير ما وجهه لعدم صحة
صدور ترك النهي عنه من وجهه النهي وكذا في التمني كقولك ليت النهرجار فان المتمني جريه هو

بل بجري في الانشاء كقوله تعالى يا هامان ابن لي صرحا) ش لان هامان ليس مأمورا أن يبني بنفسه
وقوله غير مختص معطوف على كثير ولكنه لا يشاركه في ظرفه الذي هو في القرآن وهذا مثال للمجاز
السببية ويأتي ذلك في الجميع كقولك لعل العيشة ترضى والنهار يصوم والنهر يجري والجد يجد وفي
القسم تقول أقسمت بالله حقيقة فاذا أردت الاسناد المجازي لانكاد تقدر عليه ولا تقدر عليه أيضا
في النداء والالاستفهام لا يقال قديأتني في القسم في نحو

حلف الزمان ليأتين بمثله * حنثت يمينك يا زمان فكفر

فانك يصح أن تقول على هذا قال الزمان أقسمت لآتين بمثله لان الاسناد حينئذ في قول الزمان أقسمت
حقيقة وفي قولك قال الزمان هو المجاز (قاعدة هذا أول مواطن ذكرها لا بأس بالتيقظ لها فقد غلط
فيها من لأحصيهم عددا من الأئمة) الاختصاص والتخصيص معانها الانفراد والافراد فاذا قلت
اختص زيد بالمال فمعناه أنه انفرده لم يشاركه أحد من الناس فيه وخصصته به أي أفردته من دون سائر
الناس بالمال كما صرح به أهل اللغة وقال الراغب التخصيص (١) والاختصاص والتخصيص تفرد بعض
الشيء بما لا يشاركه فيه الجملة اه وهذا واضح ولذلك قال تعالى يختص برحمته من يشاء أي يفرد من يشاء
برحمته أو يفرد من يشاء برحمته فمعناه على التقديرين انفراد من يشاء بالرحمة فاذا قلت اختص زيد
بالمال فمعناه أن زيدا منفرده عن غيره بالمال فهو المختص بمعنى اسم الفاعل والمال مختص به والمختص أبدا
هو المنفرد والاحتوى على الشيء فهو كالظرف له والمختص به أبدا هو المأخوذ كالظروف فلو قلت
اختص المال بزيد مريدا ما أردته بالمثال السابق لم يصح لانك في المثال الأول حصرت المال في زيد وفي
الثاني حصرت زيدا في المال فلا يكون له صفة غير الاحتواء على المال وهو غير المراد فان زيدا قد يكون
له صفات من دين وعلم وغير ذلك فان تخيل متخيل صحة ذلك قال معنى اختصاص زيد بالمال ان المال
لا يخرج عن ملكه ومعنى اختصاص المال بزيد أن زيدا لا يخرج عن أن يكون مالكه ولا ينفى ذلك
أن يكون له صفات أخرى لاتنافى ملكه للمال قلنا له فأتصنع بقولهم التخصيص افراد بعض الشيء بما

(١) التخصيص: كذا في الأصل ولا يستقيم الأخبار عنه بالتفرد ففعله من زيادة النسخ أو سطر بعض العبارة كتبه مصححه

ولا بدله من قرينة اما لفظية كما سبق في قول أبي النجم أو غير لفظية كاستحالة صدور المسند من المسند اليه المذكور أو قيامه به عقلا

(قوله أو النهى) نحو لا يقيم ليلك ولا يصم نهارك (قوله الى ما ليس الخ) أى الى مسند اليه ليس الخ وقوله صدور الفعل أى فى الأمر وقوله أو الترك أى فى النهى (قوله وكذا قولك الخ) فصلهما عما قبلها لانهما نوعان من الانشاء غير الأمر والنهى (قوله ليت النهر جار) أصله ليت الماء جار فى النهر لان الذى يتمنى جريه هو الماء لا النهر فأسند الجرى التمنى الى النهر مجاز الملايسته لاء بالحلية فالجهاز فى اسناد جار الى ضمير النهر (قوله أصلا نك تأمر ك) (٢٥٦) الاصل أى تأمر بك فى صلانك أى فى حال تلبسك بها أن نترك أمرا عظيما هو عبادة

ما كان يعبد آباؤنا فهو من الاسناد للفعل به بواسطة الحرف فالجهاز فى اسناد تأمر الى ضمير الصلاة لا فى نسبة الجملة للبندأ (قوله ولا بد له من قرينة) انما تعرض لهذامع استفادته من قيد التأول توطئة لتقسيمها الى لفظية ومعنوية فهو بمنزلة البيان لقوله بتأول وكان ينبغي أن يذكره متصلا بما يتعلق ولا يفصل بينهما ببيان الاقسام وما بعده من الأحكام وقرينة فعيلة بمعنى معفولة أى مقرونة أو بمعنى فاعله أى مقارنة (قوله صارفة عن ارادة ظاهره) أى من كون الاسناد للما هو لا يشترط أن تكون معينة لما هو الحقيقة ولذا اختلف فى أنه هل يلزم أن يكون له حقيقة أم لا ولا معينة لما هو المجازى بخصوصه من كونه اسنادا للسبب أو المفعول مثلا (قوله لأن المتبادر

أو النهى الى ما ليس المطلوب صدور الفعل أو الترك عنه وكذا قولك ليت النهر جار وقوله تعالى أصلا نك تأمر ك (ولا بدله) أى للجواز العقلى (من قرينة) صارفة عن ارادة ظاهره لأن المتبادر الى الفهم عند اتفاه القرينة هو الحقيقة (لفظية كما مر) فى قول أبي النجم أفناه قبل الله (أو معنوية كاستحالة قيام المسند بالمذكور) أى بالمسند اليه المذكور مع المسند (عقلا)

الماء لا النهر وأسند التمنى الى ملايسته مجازا (ولا بدله) أى للجواز العقلى (من قرينة) تدل على ارادة خلاف الظاهر وهذا تحقيق للاستفيد من تعريف المجاز لان ارادة الخلاف مبنى على ما يظهر من حال التكلم لاعلى ما فى الباطن كما تقدم ومعلوم أن فهم خلاف الظاهر انما يكون بالقرينة الصارفة عن الظاهر لان المتبادر عند اتفاهها هى الحقيقة (لفظية) نمت لقرينة (كما مر) فى قول أبي النجم أفناه قبل الله للشس اطلعى (أو معنوية كاستحالة قيام المسند) المسند اليه (المذكور) مع المسند (عقلا) أى استحالة من مجرد تعقل معنى النسبة لكون الاستحالة ضرورة لا بدعى خلافها محقق ولا مبطل

لا يشاركه فيه الجملة فاذا قلت خصصت المال بزيد كان معناه أفراد المال بما لا يشاركه فيه غير المال ويلزم من ذلك نفي غير المال من صفات زيد ثم انه يلزم أن يكون مدلول اختصاص الثوب بزيدان زيدا لا يفارقه أبدا فلا يزال مالكه وهذا وان كان صحيحا فى نفسه فلا شك أنه معنى آخر غير قولك اختصاص زيد بالثوب وانما نبهت على ذلك لانه وقع التساهل فى عبارات كثير من الاكابر عن غير قصد وقد كثر ذكر هذه العبارة مقلوبة فى كلام ابن الحاجب وابن مالك والسكاكى والمصنف حتى فى عبارة سيويه وهذا أول موطن ذكرها فيه مقلوبة فانه قال غير مختص بالخبر وصوابه غير مختص به الخبر وسرى فى عبارة المصنف كثيرا منه فمليك باعتباره ولقد كثر الغلط فى ذلك حتى رأيت بعض الصنفين فى هذا العلم اذا وجدوا العبارة على السداد يتوهمون انها مقلوبة وأشك كل على شراح الفتح مواضع وانما نشأ لهم ذلك عن قلب العبارة فليتأمل ص (ولا بد من قرينة الخ) ش أى لا بد للجواز الاسنادى من قرينة إما لفظية كما تقدم من قول أبي النجم أفناه قبل الله فانه قرينة صرفت اللفظ الى مجازه أو قرينة معنوية كاستحالة قيام المسند بالمذكور عقلا أى بالمسند اليه ودخل فيه الصفات الحقيقية كالعلم والجهل والاضافية كالتقرب والبعد ونحو الموت أيضا وكذلك ذكر فى الايضاح كاستحالة صدور المسند اليه أو قيامه به ليدخل ذلك كله

الخ) علة لقوله ولا بد الخ (قوله لفظية) نسبة للفظ المنطوق من نسبة الجزئى الكلى وكذا يقال فى قوله معنوية (قوله كما مر) أى كالقرينة وقوله التى مرت فى قول أبي النجم ثم لا يخفى أن قوله أفناه قبل الله انما يصرف ما قبله عن ظاهره لدلالته على أنه كان موحدا فمقابلته قوله أو صدوره عن الموحده يقتضى أن يقيد الصدور عن الموحده بما اذا لم يعلم منه لفظ مقترن بالكلام (قوله كاستحالة قيام المسند بالمذكور) أى اتصافه أو صدوره عنه ودخل قيام المبنى للجهول بنائب الفاعل اذ معنى ضرب زيد انصف زيد بالضرورية فسقط قول بعضهم كان الاولى للمصنف أن يقول كاستحالة نسبة المسند للمسند اليه المذكور ليتناول نسبة الفعل المجهول للمسند اليه الذى هو نائب الفاعل وقوله بالمذكور أى فى عبارة التكلم لفظا أو تقديرا وليس المراد المذكور فى عبارة المصنف سابقا وانما قيد المذكور لان قيام المسند بالمسند اليه لاستحالة فيه فلزم يقيد بذلك لرمما ذهب الوهم لاستحالته مطلقا اه قرى

كقولك محبتك جاءت في اليك أو عادة كقولك هزم الامير الجند وكسا الخليفة الكعبة وبنى الوزير القصر

(قوله أى من جهة العقل الخ) قيل ان فيه اشعارا بأن انتصاب عقلا وعادة على التمييز وفيه نظر لانه لو كان كذلك فاما ان يكون تمييز مفرد أو نسبة لاسبيل الى الاول لانه يقتضى أن تكون ذات المفرد مهمة متناولة لذوات متعددة كعشرين من قولك ملكت عشرين دينارا والمفرد هنا وهو الاستحالة ذاته متعينة لاهام فيها لانها الخروج عن الاستقامة للاعوجاج وانقسامها الى العقلية والمادية انما يوجب الاهام في صفتها ولا يقتضى أن تكون الاستحالة من أفراد العقل كقفيز برا وهو باطل ولا سبيل الى الثاني لعدم الاهام في النسبة لان الاهام فيها بسبب أن تكون في الظاهر متعلقة بشيء ويجوز تعلقها بشيء آخر متعلق بما تعلقت به في الظاهر كتعلق نسبة طاب في طاب زيد يزيد في الظاهر ويجوز تعلقها بالنفس بأن تقول طابت نفس زيد والنفس متعلقة بزيدونها فتعلقت نسبة الاستحالة بالقيام في الظاهر والتعلق بالقيام الذي ذكر هنا هو العقل والمادة ولا يجوز تعلق نسبة الاستحالة بهما الظهور وانها ليسا مستحيلين بل المستحيل انما هو نفس القيام وحينئذ فلا اهام في النسبة وأجيب بأنه يجوز أن يكون عقلا وعادة تمييزا للنسبة الاستحالة للقيام محولا عن الفاعل السكأن لتمدى الاستحالة وهو الاحالة أى كاحالة العقل القيام المذكور لان التمييز المحول عن الفاعل لا يلزم أن يكون فاعلا للفعل المذكور بل تارة يكون فاعلا لمتعديه وتارة لازمه فالاول نحو اماتلا' الاناء ماء فالماء ليس فاعلا لامتلا' بل لمتعديه وهو مالا' يقال مالا' الماء الاناء والثاني نحو قوله تعالى وجرنا الارض عيوننا بنات على أنه محمول عن الفاعل فالعيون ليست فاعلا (٢٥٧) فاجر بل لازمه وهو تفجر الذي هو

لازم لفجر لان مطاوع التمدي لو احد لازم ثم ان جعله تمييزا نسبة هذا الاعتبار مبنى على أن تمييز النسبة لا بد أن يكون محولا وأما على القول بعدم الوجوب بل ذلك هو الغالب فلا يحتاج لذلك التسكاف على أن اعراب عقلا وعادة تمييزا ليس بتعيين فيصح نصبه بترغ الخافض أى في العقل أو على أنه مفعول مطابق

أى من جهة العقل يعنى أن يكون بحيث لا يدعى أحدهم المحققين والبطلان أنه يجوز قيامه به لأن العقل اذا خلى ونفسه يمد محالا (كقولك محبتك جاءت في اليك) لظهور استحالة قيام المحبى بالمحبة (أو عادة) أى من جهة العادة (نحو هزم الامير الجند) لاستحالة قيام هزم الجند بالامير وحده عادة وان كان ممكنا عقلا

(كقولك محبتك جاءت في اليك) فادراك استحالة قيام المحبى الذى هو المشى بالارجل بالمحبة ضرورى لكل عاقل هذا ان لم يكن المعنى صيرتنى جائيا كما هو مذهب غير سيبويه في نحو هذا التركيب والافلا استحالة تأمله (أو عادة) أى وكاستحالة قيام المسند بالمسند اليه المذكور معه من جهة العادة (نحو هزم الامير الجند) فان المادة حكمت باستحالة اتصاف الامير بهزم الجند وان أمكن عقلا أن يهزم الجند وقوله كقولك محبتك جاءت في اليك الباء فيه للتعدي أى محبتك أحضرتنى وانما أنت به نفسه كذا فى الايضاح ويصح أن يقال انما أتى به الله تعالى وقوله أو عادة أى استحالة عادة نحو هزم الامير الجيش وبنى المدينة لان المادة أنه لا يفعل ذلك وحده

(٣٣ - شروح التلخيص - أول) أى استحالة عقل ثم حذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فاتصبا انتصابه على المفوضية المطلقة أو أنه حال وعقلا وعادة بمعنى عقلية وعادية وقول الشارح أى من جهة العقل لا يتعين أن يكون اشارة الى أنه تمييز بل يصح أن يكون بيانا لحاصل المعنى فتأمل ذلك (قوله يعنى أن يكون) أى المسند وقوله قيامه به أى بالمسند اليه المذكور وهذا جواب عما يقال اذا كانت الاستحالة عقلا فربما صارفة عن ارادة الظاهر فلم كان قول الدهرى الذى علم حاله أنبت الربيع البقل حقيقة مع أن العقل الصحيح يحيله وحاصل الجواب أن المراد بالاستحالة التى تكون قرينة الاستحالة الضرورية وهى التى لو خلى العقل مع نفسه أى من غير اعتبار أمر آخره من نظر أو غيره لحكم بها واستحالة انبات الربيع البقل ليست كذلك بل يحتاج العقل فى الحكم بها لدليل (قوله المحققين) أى كأهل السنة وقوله والبطلان أى كالدهرية (قوله لان العقل) أى كل عقل يجعل أله استقرارية أو عقل الفريقين من المحققين والبطلان اذا نظرى ذلك وتأمل ونفسه أى من غير اعتبار أمر آخر من نظر أو عادة أو احساس ثم ان هذا تعلق بقوله لا يدعى الخ أى لا يدعى أحد جواز ذلك القيام لأن العقل اذا خلى ونفسه أى من غير اعتبار أمر آخر من نظر أو عادة أو احساس أو تجربة يمد محالا وهذا التفسير على نسخة لأن العقل الخوفى بعض النسخ لأن العقل بحرف النون عطف على قوله يعنى أن يكون الخ أى ان الاستحالة العقلية التى تكون قرينة للمجاز ما تمد لا كون العقل اذا خلى ونفسه أى خلى من منازعة الوهم وغلبة الشيطان يمد محالا لتلا برد قول الدهرى أنبت الربيع البقل فان عقل الواحد يمد محالا مع أنه حقيقة ولتلا يكون قول المصنف الآتى وصدوره عن الموحد اخلافا للاستحالة العقلية على ارادة جنس العقل فتأمل (قوله يمد) أى قيامه به (قوله محبتك جاءت في اليك) أصله نفسى جاءت في اليك لأجل المحبة فالمحبة سبب داع الى المحبى لا فاعله فلما كانت المحبة مشاركة للنفس من حيث تعلق المحبى بكل منهما صح الاستناد للمحبة على جهة المجاز والقرينة

وكصدور الكلام من الواحد في مثل قوله أشاب الصغير البيت * واعلم أنه ليس كل شيء يصلح لأن تتعاطى فيه المجاز العقل بسهولة بل تجدك في كثير من الأمر تحتاج إلى أن تهيب الشيء وتصلحه به بشيء تتوخاه في النظم كقول من يصف جملاً تجوب له الظلماء عين كأنها * زجاجة شرب غير ملائى ولا صفر

يريد أنه يهتدى بنور عينه في الظلماء ويمكنه بها أن يخرقها ويمضي فيها ولولاها لكانت الظلماء كالسد الذي لا يجد السائر شيئاً يفرجه به ويحمل نفسه فيه سبيلاً فلو لا أنه قال تجوب له فعلى له بتجوب لما تبين جهة التجوز في حمل الجوب فعلاً للعين كما ينبغي لأنه لم يكن حينئذ في الكلام دليل على أن اهتداء صاحبها في الظلماء وهضبه فيها بنورها وكذلك لو قال تجوب له الظلماء عينه لم يكن له هذا الموقع ولا تقطع السلك من حيث كان يعنيه حينئذ أن يصف العين بما وصفها به

الاستحالة لكن الاستحالة هنا ظاهرة بناء على مذهب البرد القائل أن بقاء التعدية تقتضى مصاحبة الفاعل للفعل في حصول الفعل فمضى ذهبت يزيد صاحب زبادى الذهب وعلى هذا المعنى قولك محبتك جاءت في اليك أن محبتك صاحبتني في المحبة واليك ولا شك أن محبى المحبة محال أما على ما قاله سيبويه من أن بقاء التعدية بمعنى همزة النقل وأن معنى ذهبت يزيد أذهبت أى جعلته ذاهباً بمعنى كنت سبياً في ذهابه من غير مشاركة في الذهاب إلا لنعنى بالسبب (٢٥٨) الاحتمال على الشيء فلا شك في صحة اسناد مثل ذلك إلى المحبة لأنها تثير المعجب

وأما قال قيامه به ليعم الصدور عنه مثل ضرب وهزم وغيره مثل قرب وبعد (وصدوره) عطف على استحالة أى وكصدور الكلام (عن الواحد في مثل أشاب الصغير) وأقنى الكبير البيت فإنه يكون قرينة معنوية على أن اسناد أشاب وأقنى إلى كرا الفداء ومر العشى مجاز وحده وقوله قيام السند أى اتصاف السند إليه بالسند يدخل فيه ما يصدر عن الفاعل بالاختيار كضرب وقتل وما لا يصدر كذلك كعظم وشجع لا شرط كل ذلك في اتصاف السند إليه به (وصدوره عن الواحد) معطوف على مدخول الكاف وهو الاستحالة أى ومن جملة القرائن المعنوية صدور الاسناد عن الواحد (في مثل أشاب الصغير) وأقنى الكبير كرا الفداء ومر العشى فإن اسناد الاشابة والافناء إلى وقوله وصدوره عن الواحد في مثل أشاب الصغير يعنى أن العلم بأقنى ذلك البيت موحد قرينة صرفت الاسناد إلى المجاز (قلت) وهذا القسم هو الأول لأن العقل يقضى باستحالة صدور الاشابة والافناء من غيره عز وجل فأى فرق بين هذا وبين الأول ثم لا نسلم أن القرينة هنا غير لفظية لأن تلك القصيدة في بعض أبياتها ذكر النبي ﷺ فهو قرينة لفظية كبيت أبي النجم أنشد صاحب التتمة في أولها

وتحمل عليه فلا يكون اسناد المعجب إليها مجازاً فاعل التثنية معنى على مذهب البرد اه سم (قوله) وأما قال قيامه به) هذا حكاية للكلام المصنف بالمعنى والا فالمصنف عبر بالاسم الظاهر وقصد الشارح بذلك التنبيه على أن ما ذكره للمصنف في الايضاح من جعله جهة صدور عنه قسماً لقيامه به حيث قال كاستحالة

صدور المسند من السند إليه أو قيامه به مما لا يجدى فائدة يعتد بها والاولى ما ارتكبه هنا اه قرى (قوله الصدور فلتنا عنه) أى عن اختيار (قوله مثل ضرب وهزم) مثلاً للصدور عنه (قوله وغيره) أى غير الصدور كالاتصاف (قوله مثل قرب وبعد) فتقول قربت الدار وبعثت الدار مثلاً فالقرب والبعث قائمان بالدار لكن لا على سبيل الصدور بل على سبيل الاتصاف (قوله عطف على استحالة) نبه بهذا ازالة ما عسى أن يتوهم في بادى الرأى عطفه على قيام السند وفساده ظاهر اذ يصير المعنى حينئذ كاستحالة صدور عن الواحد في مثل الخ وليس هذا مما يحمله العقل والا لما ذهب اليه كثير من العقلاء كما قرره الشارح (قوله أى وكصدور الكلام) أشار بذلك إلى أن الضمير راجع للكلام المعلوم من المقام والذي أوج الشارح لذلك موافقة عبارة الايضاح والاولى رجوع الضمير للمجاز لتكون الضمائر على نسق واحد ان قلت انه على هذا التقدير يصير المعنى من قرائن العجاز صدور العجاز عن الواحد فيلزم معرفة أنه مجاز قبل قرينة أنه مجاز قلت المراد بالمجاز المضاف إليه في قوله صدور العجاز عن الواحد ما يؤل إلى كونه مجاز أى أن من جملة قرائن العجاز صدور ما يؤل إلى كونه مجازاً عن الواحد ولعل عدول الشارح عن ارجاع الضمير إلى العجاز للفرار من هذا التكلف (قوله عن الواحد) أى عن اعتقاد أن الله واحد وفيه أنه لا يلزم من كونه قائلاً بالوحدانية ومعتقداً لها أنه لا يقول بتأثير الاسباب العادية الأثرى للمعتزلى ونحوه ممن يعتقد صدور بعض الافعال عن غيره تعالى وحينئذ فلا يكون ذلك قرينة إلا أن يقال المراد صدور عن الواحد الكامل (قوله في مثل الخ) أى على فرض علم حال قائله وانه مؤمن والافقدهم للمصنف أنهم يعلم حاله كذا قرر بعضهم والحق أنه ليس فيما تقدم نصح بأن قائلاً هذا البيت لم يعلم حاله كما ذكرناه فيما مر (قوله فإنه) أى الصدور يكون قرينة الخ

واعلم أن الفعل المبني للفاعل في المجاز العقلي واجب أن يكون له فاعل في التقدير إذا أسند إليه صار الإسناد حقيقة لما يشمر بذلك تعريفه كما سبق وذلك قد يكون ظاهرا كما في قوله تعالى فمار بحت تجارتهم أي فمار بجوا في تجارتهم وقد يكون خفيا لا يظهر إلا بعد نظر وتأمل (قوله هذا) أي الصدور عن الواحد في مثل أشاب الصغير الخ داخل في الاستحالة العقلية لأن الواحد يحيل قيام الاشابة والافناء بالإسناد إليه المذكور أي وحينئذ فلا يصح أن يمثل به للصدور عن الواحد الذي هو مقابل للاستحالة (قوله لا نسلم ذلك) أي دخوله في الاستحالة العقلية لأن المراد بها هنا الاستحالة البديهية بحيث يحكم بها كل عاقل من غير نظر واستدلال على ما علم من تفسير لها سابقا وهذا وإن كان مستحيلا لكن حالته ليست عند كل العقلاء بل لمن وجد عنده نظر صحيح (قوله كيف وقد ذهب الخ) أي فهو من الحال الغير الضروري الذي الكلام فيه (قوله واحتجنا في ابطاله) أي ابطال ما ذهب إليه ذلك البعض إلى الدليل (قوله ومعرفة حقيقته الخ) من المعلوم أن الحقيقة في هذا الباب هي اسناد الفعل أو معناه إلى ما هو له فمماذا المصنف أن ذلك (٢٥٩) الإسناد معرفة تارة تكون ظاهرة وتارة

تكون خفية مع أن الحقيقة بهذا المعنى دائما ظاهرة لأن الإسناد لما هو له لا يخفى فيه وأجاب الشارح بقوله يعني الخ وحاصل ما أجاب به أن مراد المصنف بالحقيقة الموصوفة يكون معرفتها ظاهرة أو خفية للفاعل أو للمفعول الذي أسند إليه الفعل كان الإسناد حقيقة ثم بعد هذا الجواب يرد عليه أن الظهور والخفاء إنما ينسبان إلى ما يعرف كالفاعل أو المفعول الذي يكون الإسناد إليه حقيقة لأنفس

لا يقال هذا داخل في الاستحالة لانا نقول لا نسلم ذلك كيف وقد ذهب إليه كثير من ذوى العقول واحتجنا في ابطاله إلى الدليل (ومعرفة حقيقته) يعني أن الفعل في المجاز العقلي يجب أن يكون له فاعل أو مفعول به إذا أسند إليه يكون الإسناد حقيقة فمعرفة فاعله أو مفعوله الذي إذا أسند إليه يكون الإسناد حقيقة (إما ظاهرة كما في قوله تعالى فمار بحت تجارتهم أي فمار بجوا في تجارتهم وإما خفية) لا تظهر إلا بعد نظر

كر العادة ليس محالا بضرورة العقول حتى يكون من قسم الحال بالعقل لأن المراد كما تقدم بالحال العقلي الحال بضرورة العقول وهذا الحكم وهو ثبوت الاشابة للزمان ولو كان محالا بالاستدلال العقلي لكن ليس محالا بالضرورة التي هي المراد بالاستحالة العقلية فيما تقدم فلهذا احتجنا في ابطال نسبة الأفعال لغير الله تعالى إلى الدليل فلا يكون هذا مستغنى عنه بما تقدم (ومعرفة حقيقته) ومعرفة ما يكون إسناد الفعل المجازي إليه حقيقة (إما ظاهرة) أي أما أن تكون تلك المعرفة ظاهرة بظهور ما يكون بالإسناد إليه حقيقة ولا يخفى ما في نسبة الظهور إلى المعرفة من التسامح وذلك (كقوله تعالى فمار بحت تجارتهم) فإن اسناد الريح إلى التجارة مجاز والسند إليه في الحقيقة ظاهر وهم أهلها (أي فمار بجوا في تجارتهم) فالتجارة لما كانت سبب الريح أسند إليها مجازا من باب الإسناد إلى السبب والرابع في الحقيقة أربابها (وإما خفية) لعدم ظهور الفاعل الحقيقي

فلتنا اننا مسلمون * على دين صديقنا والنبي

فان قلت قد تقدم من المصنف أن ذلك البيت لم يحمل على المجاز قلت ليس كذلك بل الذي تقدم ان نحو ذلك البيت لا يحكم عليه بالتجاوز ما لم يعلم أن فاعله أراد معناه وقد علم ص (ومعرفة حقيقته الخ) من معرفة حقيقته أي حقيقة المجاز الإسنادي أما أن يريد معرفة وجوده أو معرفة كيفية

أن يقال انه وصف المعرفة بالظهور والخفاء باعتبار متعلقها الذي هو الإسناد إليه الحقيقي قاله يس وفي عبد الحكيم أنه إنما لم يقل وحقيقته للتصيص على أن المراد بالظهور والخفاء بحسب العلم لا بحسب الوجود أي بحسب كثرة العلم بالحقيقة وقلته وحاصل مراد المصنف أن المجاز العقلي لا بد له من فاعل أو مفعول به يكون إسناد الفعل له حقيقة ثم إن ذلك الفاعل أو المفعول تارة يكون ظاهرا وتارة يكون خفيا (قوله يعني أن الفعل الخ) اقتصر على الفعل لأنه الأصل والافاء في معناه مثله (قوله يجب أن يكون له فاعل) نحو أئبت الريح البقل وقوله أو مفعول به نحو ضرب عمرو وقوله إذا أسند إليه أفرد الضمير لأن العطف بأو (قوله أي فمار بجوا في تجارتهم) أي فالتجارة لما كانت سببا للريح أسند إليها مجازا من باب الإسناد للسبب والرابع حقيقة أربابها وإنما كان الفاعل الحقيقي هنا ظاهرا بسبب عرف الاستعمال لأن عرف أهل اللغة إذا قصدوا الاستعمال الحقيقي أضافوا الريح للتجارة (قوله وإما خفية) أي لكثرة الإسناد إلى الفاعل المجازي وترك الإسناد إلى الفاعل الحقيقي (قوله إلا بعد نظر) يحتمل وهو الأقرب أن المراد به مطاق التأمل لا النظر المصطلح عليه الذي هو ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى مجهول لأن الحقيقة قد تعرف من غير أن يكون هناك ترتيب وعلى هذا فعطف التأمل على النظر للتفسير ويحتمل أن المراد بالنظر المعنى المصطلح عليه وعليه فيكون عطف التأمل من قبيل عطف اللازم على الملتزم

كافي قولك سرتنى رؤيتك أى سرتنى الله وقت رؤيتك كما تقول أصل الحكم فى أنبت الربيع البقل أنبت الله البقل وقت الربيع وفى شنى الطبيب المريض شنى الله المريض عند علاج الطبيب وكافى قولك أقدمنى بلك حق لى على فلان أى أقدمتنى نفسى بلك لأجل حق لى على فلان أى قدمت لذلك ونظيره محبتك جاءت بى اليك أى جاءت بى نفسى اليك لمحبتك أى جئتكم لمحبتكم وانما قلنا ان الحكم فيهما مجاز لان الفعلين فيهما مسندان الى الداعى والداعى لا يكون فاعلا * وكما فى قول الشاعر

وصبرنى هواك وبنى * لحنى يضرب المثل

أى وصبرنى الله لهواك وحالى هذه أى أهلكنى الله ابتلاء بسبب هواك وكافى قول الآخر وهو أبو نواس

يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا
أى يزيدك الله حسنا

(قوله سرتنى رؤيتك) أى فرحتنى رؤيتك فالرؤية لانتصف حقيقة بحمل التكلم موصوفا بالسرور وانما يتصف بذلك الجمل المولى سبحانه وتعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة ولذا أشار الصنف لبيانها بقوله أى سرتنى الله عند رؤيتك ان قلت ان التجوز هنا يستلزم أن الرؤية التى أسند اليها ملابسة للفعل (٣٦٠) وهو السرور وأى ملابسة هنا قلت يمكن أن يقال الملابسة من جهة حصول

السرور عندها فهو من الاسناد للظرف الزمانى وخفاء الحقيقة فى هذا المثال وما بعده من جهة عرف الاستعمال فان الحقيقة لم تقصد بالاستعمال فى عرف اللغة فصار بمنزلة المجاز اللغوى الذى لم يستعمل له حقيقة كما قيل فى الرحمن * واعلم أن هذا القول انما يكون مجازا اذا أريد منه السرور عند الرؤية كما قلنا أمان أريد منه أن الرؤية موجبة للسرور كان حقيقة كذا فى عبد الحكيم (قوله يزيدك وجهه حسنا الخ) نسبة فى

وتأمل (كافي قولك سرتنى رؤيتك أى سرتنى الله عند رؤيتك وقوله يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا
أى يزيدك الله حسنا

(كافي قولك سرتنى رؤيتك) فان الرؤية لانتصف حقيقة بحمل التكلم موصوفا بالسرور وانما يتصف بذلك الجمل الله تعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة (أى سرتنى الله عند رؤيتك و) كافي (قوله) أيضا (يزيدك وجهه حسنا) أى علمنا بحسن (اذا ما زدته نظرا) أى اذا دقت النظر فى وجهه وأمعنته فيه ازددت فيه ادراك محاسن أخرى لم تكن تدرك بظاهر النظر لان وجهه مودوع المحاسن ظاهرة وباطنة فالوجه لا يتصف بحمل التكلم موصوفا بادراك الحسن الزائد فكان الاسناد اليه مجازا وانما يتصف بذلك الجمل الله تعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة (أى يزيدك الله حسنا

ملاسته اما ظاهرة أى واضحة أو خفية والعرف لا يوصف بالظهور والخفاء باعتبار نفسها بل باعتبار سهولة تحصيلها وعسره فانها قد تدرك بالبدية أو بأدنى تأمل فتسمى ظاهرة وقد تحتاج لطول نظر فتكون خفية ومثل الظاهرة بقوله تعالى فارجع تجارتهم أى فارجع تجارتهم والخفية كقولك سرتنى رؤيتك أى سرتنى الله عندها وهو من الاسناد الى الظرف المجازى أو من الاسناد بملابسة السبب لان الرؤية سبب السرور وكذلك قول أبو نواس
يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا
أى يزيدك الله حسنا

الايضاح لآبى نواس ونسبه فى الطول لابن المendl بضم الميم وفتح العين وتشديد الذال المعجمة على صيغة
اسم المفعول وذ كرقبه يتناهو

قال الفنازى أشار الشارح بنسبة البيت لابن المendl لردمافى الايضاح من نسبه لآبى نواس وقيل أبو نواس كنية لابن المendl فلا مخالفة وأراد بصفحتى القمر خدى المبوب والسنا بالقصر الضوء والشعاع شبه الشاعر وجه الحبيب فى الاستنارة بالقمر فى بادى الرأى ثم ظهر له بدماعان النظر أن تشببه به وقع غلطا فأعرض عنه وقال * يفوق سناهما القمرا * وفى شرح الشواهد لعبد الرحيم العباسى أن البيت لآبى نواس من قصيدة من مجزوء الوافر يذم فيها العرب والاعراب فى تشبههم للنساء دون الغلمان وأولها:

دع الرسم الذى دثرا * يقاسى الريح والمطرا
الى أن قال أما والله لا أشرا * حلفت به ولا بطرا
كأن ثيابه أطلعن من أزراره قمرا
بمعين خالط التفتير فى أجفانها حورا
لا يقنر أن حب المر * د يلقى سهله وعرا

وكن رجلا أضاع العسر فى اللذات والخطرا
لو ان مرقشنا حى * تعلق قلبه ذكرا
ومر به بديوان السخراج مضمخا عطرا
يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا
ولاسيا وبعضهم * اذا حيينه اتھرا

ف قوله يزيدك وجهه حسنا من الزيادة التعدية لمفعولين أحدهما كاف الخطاب الوجه لغير معين للبالغة وثانيهما احسانا وهذا بيان لكون
سناهما يفوق سنا القمرا فان قلت المفعول الثاني زاد شرطه أن تصح اضافته للمفعول الاول كما في قوله تعالى زادهم الله مرضافانه يصح
أن يقال زاد الله مرضهم ولا يصح اضافة الحسن هنا الى الكاف فلا يقال يزيد وجهه حسنا لان الحسن ليس وصفا للمخاطب بل
للمحسب الذي عاد عليه الضمير في وجهه قلت الكلام على تقدير مضاف أي يزيدك وجهه علم حسن أي علما بحسن في وجهه اذا ما زده
نظرا أي اذا دقت النظر في وجهه وأمعنته فيه وذلك لان وجهه مشتمل على دقائق حسن متعددة فيظهر في كل مرة من النظر والتأمل
دقيقة لم تظهر في المرة التي سبقتو بتقدير المضاف الذي قلناه يندفع أيضا يقال ان الحسن موجود في الوجه على وجه معلوم فلا يزداد
بتكرار النظر وحينئذ فظاهر البيت مشكل ثم ان من المعلوم أن الوجه لا يتصف بمحمل التكلم موصوفا بدارك الحسن الزائد فلذا كان
الاسناد اليه مجازا وانما يتصف بذلك الجمل المولى سبحانه وتعالى فالاسناد اليه حقيقة ولذا أشار المصنف لبيانها بقوله أي يزيدك الله حسنا
أي علما بحسن في وجهه من حيث ظهوره لا من حيث وجوده فانه في غاية الكمال في نفسه لا يمكن لدقته يظهر بعد التأمل والنظر (قوله في
وجهه) أشار الى أن وجهه مفعول ثالث ليزيد بواسطة الحرف وأن الاسناد في الكلام المذكور الى المفعول بواسطة (قوله لما أودعه
الج) هذا دفع لما عسى أن يترامى من المخالفة بين ما في البيت وما اشتهر من المثل وهو كثيرة (٣٦١) المشاهدات نقل الحرمة في العادات

ووجهه أن بكل نظر يرى
حسنا آخر من محاسن جماله
ودقيقة أخرى من دقائق
كلامه اه قري (قوله
نظير) هو بالناء المنناة
من فوق في بعض النسخ
أي تلك الدقائق المودعة
فيه وفي بعضها بالياء المنناة
من تحت أي الحسن المزيد
(قوله وفي هذا تعريض)
أي في قوله ومعرفة حقيقة
السخ حيث اشترط في المجاز
العقل أن يكون له فاعل
حقيق الا أنه تارة يكون
ظاهرا وتارة يكون خفيا
(قوله ورد عليه) عطف

في وجهه) لما أودعه من دقائق الحسن والجمال تظهر بعد التأمل والامعان وفي هذا تعريض بالشيخ عبد
القاهر ورد عليه حيث زعم أنه لا يجب في المجاز العقلي أن يكون للفعل فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة
فانه ليس لسرتني في سرتني وبتك ولا يزيدك في يزيدك وجهه حسنا فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة
في وجهه) فلا اسناد في المثالين الى السبب مجاز وهو في الاصل لله تعالى وخفاء هذه الحقيقة من
جهة عرف الاستعمال لأنه لا يقصد الاستعمال الحقيقي في عرف اللغة فصار بمنزلة المجاز القوي الذي لم
تستعمل له حقيقة كما قيل في الرحمن وانما به المصنف على أن الحقيقة للمجاز قد تكون خفية للرد على
الشيخ عبد القاهر في قوله ان نحو المثالين من المجاز في الاسناد الذي لا حقيقة له فبين أن له حقيقة خفية
على الشيخ وهي ما بين من أن الاسناد في الأصل لله تعالى وقد تبع في هذا الراد الفخر الرازي حيث قال كل
فعل لا بد له من فاعل لا استحالة صدور به بلا فاعل فان كان ذلك الماعل هو ما أسند اليه الفعل فلا مجاز
والا فيمكن تقديره فاعتقد المصنف صحة هذا الكلام فقدر الماعل في المثالين الله تعالى لأنه الفاعل
الحقيقي وهذا الرد يتجه ان كان مراد الشيخ أن ثم أفعالا لا يتصف بها شيء وعلى وجه الحقيقة ولا يمكن
فرض موصوف لها أصلا وليس ذلك مراده بل المراد ان نحو سرتني وبتك وأقدمه بتك حق لي على
في وجهه كذا قاله المصنف ﴿قلت﴾ لكن يلزم منه حمل حسنا على استحسانا فان الذي زاد
حسنا هو الوجه لا الناظر ويحتمل أن يقال فيه انه على السببية أي سبب وجهه وملاسة هذا

تفسير (قوله حيث زعم) المراد بالزعم القول أي حيث قال انه لا يجب في المجاز العقلي أن يكون للفعل فاعل محقق في الخارج يكون
الاسناد له حقيقة ونحوه النزاع أن المجاز العقلي هل يشترط في تحققه أن يكون للفعل المسند فيه فاعل محقق في الخارج أسند له ذلك
الفعل قبل المجاز اسنادا حقيقيا معتداه بأن يقصد في العرف والاستعمال اسناد ذلك الفعل لذلك الفاعل أولا يشترط فذهب المصنف
والسكاكي اشتراط ذلك لاجل أن ينقل الاسناد من ذلك الفاعل الحقيقي للفاعل المجازي وذهب الشيخ عبد القاهر لاجب ذلك الا اذا كان
الفعل موجودا فان كان غير موجود بان كان أمرا اعتبارا يافلا يصح أن يكون له فاعل حقيق بل يتوهم ويفرض له فاعل أسند اليه وينقل
الاسناد منه للفاعل المجازي فالفاعل ليس محققا في الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتد بالاسناد للمتوهم المفروض (قوله يكون
الاسناد اليه) أي على جهة القيام والانصاف به لا على جهة الابدان لانه لا ينفيه (قوله فانه ليس لسرتني ولا يزيدك فاعل) أي في
الاستعمال يكون الاسناد اليه حقيقة لعدم وجود تلك الافعال التعدية في الاستعمال والمراد بانتفاء وجودها في الاستعمال أن التكلم
لم يقصد الاخبار بها بل استعمالها في لازمها فانتفاؤها بالنظر لقصد التكلم وملاحظته لا بالنظر للواقع وقوله يكون أي حتى يكون
والحاصل أن الشيخ عبد القاهر ذكر أن هذين المثالين ونحوهما من المجاز في الاسناد الذي لا حقيقة له فبين المصنف أن له حقيقة خفية
على الشيخ لان حق الاسناد في ذلك لله تعالى

(قوله وكذا أقدمني الخ) أي فإن الأقدام ليس له فاعل حقيقي واسناد الأقدام فيه للحق مجاز عقلي، وتوجيه المجاز العقلي في هذا التركيب على مذهب الشيخ أن يقال إنه بولغ في كون الحق له مدخل في تحقق القدم وفرض أقدام صادر من فاعل متوهم ثم نقل عنه وأسند إلى الحق مبالغة في ملاسته للقدم كما ينقل اسناد المفعول من الفاعل الحقيقي إلى الفاعل المجازي مبالغة في ملاسة الفاعل المجازي للفعل فالمجاز حينئذ في الاسناد لا في الفعل فالفاعل الحقيقي ليس موجودا محققا في الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتمد باسناد الفاعل للفعل المتوهم المفروض وكذا يقال في سرتني رؤيتك ويزيدك وجهه حسنا أنه بولغ في كون الرؤية لها مدخل في السرور والوجه له مدخل في زيادة العلم بالحسن ففرض سرور وازدياد صادران من فاعل متوهم ثم نقل عنه وأسند للفاعل المجازي وهو الوجه والرؤية للمبالغة في ملاسة الفاعل المجازي للفعل فقوله الشيخ عبد القاهر ليس لهذه الأفعال فاعل أي محقق في الخارج بعدد باسنادها إليه هذا وما ذكر من أن الاسناد في أقدمني بلبك حق لى على فلان من قبيل المجاز العقلي غير متعين بل يجوز أن يراد بالأقدام الحمل على القدم على جهة المجاز المرسل فيكون المعنى حملني على القدم حق الخ ويصح أن يكون في الكلام استمارة بالسكنية بأن شبه الحق بقدم تشبيهه بضمير في النفس وطوى ذكر المشبه به وهو المقدم ومزله بذكر لازمه وهو الأقدام تخيلا وعلى هذين الاحتمالين لا يكون في الكلام مجاز عقلي هذا بل مخلص ما في القرى والسراي (قوله بل الموجود ههنا هو السرور والزيادة والقدم) أي التي هي معاني الأفعال اللازمة بمعنى والكلام هنا في فاعل الفعل المتعدى لى فاعل الفعل اللازم والفعل المتعدى غير موجود هنا حتى يكون له فاعل حقيقي بل الموجود هو اللازم فانتفاء الفاعل الحقيقي أعني فاعل المتعدى لعدم وجود الفعل المتعدى والحاصل أن تلك الأفعال المذكورة تستعمل متعدية معناها وهو الاسرار والأقدام والزيادة أمر اعتباري (٣٦٢) لا وجود له فلا فاعل لها حقيقي ونستعمل لازمة ومعناها وهو السرور والقدم

وكذا أقدمني بلبك حق لى على فلان بل الموجود ههنا هو السرور والزيادة والقدم واعتراض عليه الامام غفر الدين الرازي رحمه الله بأن الفعل لا بد أن يكون له فاعل حقيقة لا امتناع صدور الفعل لى عن فاعل فهو ان كان ما أسند إليه الفعل فلا مجاز

فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد في الاستعمال العرفي فيها فاعل الأقدام ولا فاعل السرور المتعدى ولا فاعل الزيادة المتعدية ولذلك لم يوجد في ذلك الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لأنها لكونها اعتبارية ألغى عرفا استعمالها الموصوفها الذي يعتبر به ولو صح أن لها موصوفا لأن الغرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدم والسرور اللازمين والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب في اسناده بالظرفية كالذي قبله

والازدياد أمر موجود فلها فاعل حقيقي واذا ذكرت تلك الأفعال المتعدية كان قصد المتكلم بها معاني الأفعال اللازمة فان قيل حيث كان معنى المتعدى غير موجود وان المقصود منه معنى اللازم لزم أن يكون سرتني ونحوه من الأفعال المذكورة مجازا

لغو بالتجاوز بها عن معنى الفعل اللازم ولا مجاز هنا في الاسناد بل في الاطراف فالجواب أن مجازية الاطراف قوله لاتنافي مجازية الاسناد ألا ترى ما مر من أحيا الارض شباب الزمان قال سم فان قلت كيف يصح القول بانتفاء المتعدى مع أنه متحقق قطعافا نعلم بتحقيق الاسرار وغيره من تلك الأفعال المتعدية في الوجود فالجواب أن المراد أن المتكلم بهذه الأفعال المتعدية لم يقصد معناها والاخبار عنها وان كان محققا في الواقع الاعلى سبيل التخييل والايهام وما كان على سبيل التخييل لاحتياج إلى فاعل فالحكم بانتفاء معنى المتعدى بالنظر للمقصود من الكلام لا بالنظر للواقع اه ومراده بتحقيقها في الوجود الوجود الذهني وكذا تحققها في الواقع لا الوجود في خارج الاعيان لأنها أمور اعتبارية لا تحقق لها فيه (قوله لا بد أن يكون له فاعل) أي موجود وفيه أن هذا يسلمه الشيخ وليس مراده نفيه بل مراده بقوله لا يجب في المجاز العقلي أن يكون للفعل فاعل نفي الفاعل الذي قام به الفعل وهو الفاعل الحقيقي بالوجه المذكور الذي ينقل الاسناد عنه إلى الفاعل المجازي ومحصله نفي لزوم الحقيقة للمجاز وليس مراده نفي الفاعل الموجود اذ لا يسع عاقل أن ينفي الفاعل الموجد عن الفعل الموجود قال العلامة ابن يعقوب وهذا الرد الذي ذكره الرازي أنما يتجه ان كان مراد الشيخ ان ثم أفعالا لا يتصف به شيء على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف بها أصلا وليس ذلك مراده بل مراده أن نحو سرتني رؤيتك وأقدمني بلبك حق لى على فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد في الاستعمال العرفي فيها فاعل الأقدام ولا فاعل السرور المتعدى ولا فاعل الزيادة المتعدية ولذلك لم يوجد في ذلك الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لأنها لكونها أمور اعتبارية ألغى عرفا استعمالها لموصوفها الذي تعتبر فيه ولو صح أن لها موصوفا لان الغرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدم والسرور اللازمين والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب في اسناده كالمجاز الذي لم تستعمل له حقيقة ولم يرد الشيخ أن هذه الأفعال الاعتبارية لا موصوف لها نفس الأمر يكون الاسناد إليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعلق الغرض به ولهذا كان ما ذهب إليه المصنف تكلفا وتطلباً لما لا يقصد

في الاستعمال ولا يتعلق به الفرض في التراكيب فتأمل ذلك فإنه صعب فهمه على كثير أه كلامه (قوله والا فيمكن تقديره) الأولى ان يقول والا فلا بد من تقديره ليكون مناسباً للدعوى (قوله وان فاعل هذه الافعال هو الله تعالى) ان قلت صاحب المفتاح من المعتزلة والفاعل عندهم هو النفس لان العبد يوجد عندهم الافعال بطريق الباشرة أو التوليد كما في حركة الاصبع وحركة الحاتم فحركة الاصبع مخلوقة للعبد عندهم مباشرة وحركة الحاتم مخلوقة له بطريق التوليد عن حركة الاصبع فالتعيين أن يكون فاعل السرور والعلم بزيادة الحسن العبد بطريق التوليد عن النظر الحسي في الوجه بديل ان السكاكي جعل النفس فاعلاً في اقدمه بل ذلك حق لي على فلان قلت المراد ان فاعل هذه الافعال هو الله تعالى على رأي الامام ولا يترجم من اخبار السكاكي عنه بذلك اعتقاده (قوله لم يعرف حقيقتها) أي الافعال أي حقيقة متعلقها وهو السند اليه (قوله فتبعه) أي تبع صاحب المفتاح (قوله وفي ظني أن هذا) أي الذي قاله المصنف تبعاً للرازي والسكاكي تكلف وذلك لان تقدير الفاعل الموجد وهو الله تعالى في مثل هذه الافعال السابقة تقدير لما لا يقصد في الاستعمال ولا يتعلق به الفرض في التراكيب كما يؤخذ من كلام ابن يعقوب السابق وعبارة سم انما كان تكلفاً لان الفاعل من قام به الفعل ولا يقال انه تعالى قام به السرور وغيره مما ذكر (قوله والحق ما ذكره الشيخ) وذلك لانه ليس مراده نفي الفاعل لأسباب مراده نفي وجوب فاعل أسند اليه الفعل قبل اسناده الى المجازي ومحصله انه لا يشترط في المجاز أن يكون السند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقي بل يجوز أن يكون من أول الامر الى آخره لم يسند ذلك السند (٢٦٣) الا الى الفاعل المجازي اه سم وحاصل

ما في المقام أنه لا نزاع بين القوم في ان الفعل الموجود في الخارج لا بد له من فاعل يقوم به في نفس الامر لاستحالة وجود الفعل بذاته لانه من الاعراض ومعاني هذه الافعال المتعدية في هذه الصور من السرة والاقدام والزيادة ليست موجودة في الخارج أصلاً لكونها أموراً

والا فيمكن تقديره فزعم صاحب المفتاح ان اعتراض الامام حق وأن فاعل هذه الافعال هو الله تعالى وان الشيخ لم يعرف حقيقتها لحفاها فتبعه المصنف وفي ظني أن هذا تكلف والحق ما ذكره الشيخ (وأنا نكره) أي المجاز العقلي (السكاكي)

كالمجاز الذي لم يستعمل له حقيقة ولم يرد الشيخ أن هذه الافعال الاعتبارية لا موصوف لها في نفس الامر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعلق الفرض به ولهذا كان مذهب اليه المصنف تكلفاً وتطلباً لما لا يقصد في الاستعمال ولا يتعلق به الفرض في التراكيب وهذا ان سلم اندفع به الرد على الشيخ والافارودار فليتأمل فان هذا المقام مما صعب فهمه على كثير والله الموفق بمنه وكرمه (وأنا نكره) أي المجاز العقلي الذي هو اسناد الفعل أو معناه لغير ما هو له بتأول (السكاكي) وجعل الاسناد في أمثله (قوله وأنا نكره السكاكي)

اعتبارية فلا يصح أن يكون لها فاعل حقيقي بحيث ينتقل الاسناد عنه الى الفاعل المجازي بل الموجود فيه بحسب قصد التكلم هو معاني الافعال اللازمة من السرور والقدم والازدياد وعبر عن القدم مثلاً بالاقدام لاجل المبالغة في ملاسة الفعل للفاعل فاذا وجد القدم لاجل الحق والسرور لاجل الرؤية وزيادة العلم بالحسن لاجل رؤية الوجه وأريد المبالغة في ملاسة هذه المعاني للداعي لها فرض هناك فاعل لتلك الافعال المتعدية ثم ينتقل اسنادها من ذلك الفاعل التوهم الى الداعي المذكور لتحصيل المبالغة المذكورة فان نقل الاسناد من الفاعل التوهم كنقله من الفاعل المحقق في تحصيل المبالغة فصح القول بان هذه الافعال المتعدية لا فاعل لها في الخارج لعدم وجودها فيه والفاعل التوهم بمنزلة العدم وهذا مذهب الشيخ وأما الامام الرازي فيرى أن معاني الافعال اللازمة ممكنة وقد انعقد الاجماع على أن كل ممكن لا بد له من فاعل موجد وحينئذ فيجب أن يكون لهذه الافعال فاعل موجود يكون اسناد الافعال المتعدية اللازمة لها الى ذلك الفاعل حقيقة وهو الله عندنا والعبد عند المعتزلة ويرد عليه بأن المراد بالفاعل في هذا المقام فاعل الافعال اللازمة لافعال الافعال المتعدية ولو سلم فليس المراد بالفاعل الموجود وانما المراد بمن قام به الفعل كما مر وأه سبحانه وتعالى ليس فاعلاً لهذه الافعال بالمعنى المذكور اذ لا يقال انه تعالى قام به السرور ولا زيادة العلم بالحسن على أن الشيخ ليس مراده نفي الفاعل لأسباب مراده نفي وجوب فاعل أسند اليه المستند قبل اسناده الى المجازي ومحصله انه لا يشترط في المجاز أن يكون السند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقي بل يجوز أن يكون من أول الامر الى آخره لم يسند ذلك للسند الا الى الفاعل المجازي (قوله وأنا نكره السكاكي) أي قال ليس في كلام العرب مجاز عقلي ووجه الانكار أن المجاز خلاف الاصل وقد ثبت في الطرف قطعاً وثباته في الاسناد وان كان لافساد فيه لكن يمكن رده الى المجاز في الطرف الواقع قطعاً والاصل رد ما تردد فيه الى اليقين والحامل له على ذلك

وقال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية يجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه على ما عليه مبنى الاستعارة كإسياني وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة

الانكار لتقليل الانتشار وتقريب الضبط لاعتبارات البلاغ، باحتمال أمثلة المجاز العقلي للاستعارة بالكناية ويرد عليه أن ذلك ليس بأولى من العكس (قوله أي المجاز العقلي) أي ما يسمونه بذلك (قوله وقال) أي في المفتاح الذي عندي الخ. ولما لم يحك المصنف صورة انكاره ذكرها الشارح وحكاها بالمعنى والافعالته هكذا والذي عندي هو نظم هذا النوع في سلك الاستعارة بالكناية يجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه على ما عليه مبنى الاستعارة بالكناية وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة (قوله الذي عندي الخ) الذي مبتدأ صلته الظرف وقوله نظمه أي دخوله خبره أي دخول أمثله اذ لا معنى لكون المجاز العقلي الواقع في الاسناد من أفراد الاستعارة بالكناية الواقعة في الطرف وقوله في سلك الاستعارة أي في بابها ولا يخفى ما في هذا التركيب من الاستعارة بالكناية حيث شبه أفراد الاستعارة المذكورة بدرر واثبات السلك تخييل والنظم ترشيح والباء في قوله بالكناية للسببية أو المية (قوله (٣٦٤) يجعل الربيع) أي مثلاً والباء للتصوير أي نظمه في سلك الاستعارة مصور

وقال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية يجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة وهذا معنى قوله (ذاها الى أن مامر) من الأمثلة (ونحوه استعارة بالكناية) وهي عند السكاكي

حقيقاً وذلك أنه قال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية وادخله في بابها بأن يجعل الربيع في أنبت الربيع البقل مثلاً استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي ويكون نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة وبه تحصل الاستعارة التخيلية التي هي أن يؤتى بشيء من لوازم المشبه به ويذكر مع المشبه فعلى هذا يكون اثبات الانبات الذي هو القرينة حقيقياً فلا يكون المجاز في الاسناد فههنا مستعار منه وهو المشبه به الذي هو الفاعل الحقيقي في هذا المثال ومستعار له وهو معنى الربيع ومستعار وهو اللفظ المختص بالفاعل الحقيقي وهذه أصول الاستعارة لكن الاستعارة بالكناية لا يطلق فيه لفظ المستعار على المستعار له ولكن يكتب بشيء من لوازم المشبه عنه ويطلق لفظ المستعار له وهو الربيع على الفاعل الحقيقي والدليل على اطلاقه عليه الاتيان بشيء من لوازمه مع المشبه واثبات تلك اللوازم له حقيقة ومبنى هذا الكلام كله على المبالغة في التشبيه بجعل المشبه من جنس المشبه به فأطلق لفظ المشبه وأريد به المشبه به وحصلت الكناية عن ذلك باللوازم السمي اطلاقها استعارة تخيلية والى هذا أشار بقوله حال كون السكاكي (ذاها الى أن مامر) من الأمثلة (ونحوه) كقوله شق الطبيب المر يرض (استعارة بالكناية) وهي عند السكاكي كما تقدم

قال السكاكي الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية في قولهم أنبت الربيع البقل الخ

يجعل الربيع أي يجعل هذا اللفظ استعارة بالكناية عن الفاعل الخ وتوضيح المقام انه لا بد من الاستعارة المذكورة من مستعار منه ومستعار ومستعار له فإذا قلت أنشت المنية أظفارها بقلان المستعار منه معنى السبع وهو الحيوان المفترس حقيقة والمستعار لفظ السبع والمستعار له معنى المنية ومعنى قولهم بالكناية انك كنبت عن المستعار بشيء من لوازم معناه ولم تصرح به أعنى الاظفار وهذا على طريق الجمهور فيجعلون مدلول لفظ استعارة بالكناية

وأورد

الاستعارة أعنى اللفظ الدال على المشبه به المضمرة والسكاكي يجعل مدلوله اللفظ

الدال على المشبه فيقال عنده في تقريرها شئت المنية بالسبع وادعينا أنها فرد من أفرادها ثم أوردنا اللفظ الدال على المشبه مرادامنه المشبه به بواسطة قرينة دالة على ذلك كلفظ الأظفار وأما على طريق المصنف فمدلوله نفس التشبيه المضمرة في النفس وسيأتي ذلك ببسوطاً وأن تسمية التشبيه استعارة مجرد تسمية (قوله بواسطة الخ) متعلق بجعل الربيع أي ان جعل هذا اللفظ استعارة حاصل بتوسط المبالغة في التشبيه والمراد بالمبالغة فيه ادخال المشبه في جنس المشبه به وجعله فرداً من أفراد ادعاء كما يرشد لذلك قول الشارح الآتي والجواب أن مبنى هذه الاعتراضات الى آخر ما يأتي له (قوله وجعل نسبة الانبات الخ) عطف على بواسطة وقوله اليه أي الى الربيع ثم لا يخفى أن هذا مخالف لما اشتهر من أن قرينة الاستعارة بالكناية عند السكاكي اثبات الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخيلية فيجب أن يؤول على أن المراد وجعل نسبة ما هو شبيهه بالانبات اليه قرينة وأوجب بأن ما اشتهر عنه محمول على الاستعارة بالكناية في غير السكاكية في المجاز العقلي وأما الواقعة فيه فالقرينة قد تكون أمراً محققاً فما اشتهر عنه غير كلي وبدل على ذلك انه نفسه صرح في بحث المجاز العقلي بأن القرينة قد تكون أمراً محققاً كما في أنبت الربيع البقل فتأمل (قوله وهي عند السكاكي) أي بحسب اعتقاد المصنف بدليل الجواب الآتي في آخر الكلام

و يجعل الأمير المدبر لأسباب هزيمة العدو واستعارة بالكناية عن الجند الهازم وجعل نسبة المهزم اليه قرينة للاستعارة

(قوله أن تذكر المشبه) أي ذكر المشبه واعتراض بأنها عند السكاكي لفظ المشبه لا ذكره وأجيب بأن إضافة ذكر المؤول به قوله أن تذكر من إضافة الصفة للموصوف أي المشبه المذكور الخ (قوله وتر يد المشبه به) أي حقيقة في اعتقاد المصنف (قوله بواسطة) متعلق بتريد وقوله أن تنسب اليه المشبه الذي أر يده المشبه به (قوله من اللوازم) أي الروادف والتوابع (قوله المساوية للمشبه به) أي التي تصدق حيث صدق وتكذب حيث كذب كالانبات فإنه يصدق بصدق الفاعل (٢٦٥) الحقيقي وينتفي باتفائه واعتراض

بأن الانبات في المثال ليس لازما مساويا لهذا المعنى لان الله تعالى موجود قبل الانبات لكونه قديما والانبات حادث فيتحقق

الفاعل المختار مع أن الانبات قد لا يتحقق فأين المساواة وأجاب بعضهم بأن المراد بالانبات الانبات بالقوة ولا شك أنه لازم مساو لكن قد يقال يلزم على هذا أن يكون معنى أثبت الربيع البقل على

كلام السكاكي قد بر على الانبات والظاهر أن هذا غير مراد من هذا التركيب والحاصل أنه ان أراد

الانبات بالفعل ورد عليه أنه لازم غير مساو وان أراد الانبات بالقوة ورد ما علمته والأحسن أن يقال المراد بالانبات الانبات بالفعل وليس المراد بالمساواة عدم الانفكاك بحيث انها أي اللوازم توجد اذا وجد المشبه

أن تذكر المشبه وتر يد المشبه به بواسطة قرينة وهي أن تنسب اليه شيئا من اللوازم المساوية للمشبه به مثل أن تشبه المنية بالمعجم ثم تفرد بها بالذكر وتضيف اليها شيئا من لوازم السمع فتقول مخالب المنية نشبت بفلان (بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقي) للانبات يعني الفاعل المختار (بقرينة نسبة الانبات) الذي هو من اللوازم المساوية للفاعل الحقيقي (اليه) أي الى الربيع

أن يذكر لفظ المشبه وهو الربيع في المثال ويراد به المشبه به وهو الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة شيء من اللوازم المساوية للمشبه به كالانبات في المثال ونظيره تشبيه المنية بالسمع ثم يطلق لفظ المنية على السمع بقرينة نسبة اللوازم المساوية للسمع وهي الخالب فيقال مثلا نشبت المنية أظفارها بفلان أما مساواة اللازم الذي هو الانبات للفاعل الحقيقي فظاهر لان المراد به الانبات بالقوة وهو مساو وأما الأظفار في السمع فالمراد بها الأظفار المخصوصة لا مطلق الأظفار وهي مساوية له لان غير أظفار الأسد لا ينسب لها فعل نشب على التحقيق ويحتمل أن يكون المراد بالمساواة الانتقال منها الى المكى عنه عرفا كما ينتقل من المساوي للشيء فعلى هذا تتحقق الاستعارة بالكناية فيما تقدم (بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة الانبات اليه) الذي هو من لوازم

وأورد عليه المصنف ما أورده وفيه نظر أما قوله أنه يلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله عيشة راضية صاحبها فليس كذلك بل لنا في تصحيح كلامه طريقان * أحدهما أن راضية في معنى الصفة الجارية على غير من هو له في المعنى لامن حيث الصناعة كأنه قال راض صاحبها لعل أحد التقادير السابقة فان ذلك تقدير لفظي وهذا معنوي فانا نجعل الاسناد الى ضمير العيشة وهي صفة جارية في اللفظ على العيشة وفي المعنى على صاحبها والمعنى في عيشة رضى صاحبها فضمير راضية يعود على العيشة وهو استعارة بالكناية والسند وهو اسم الفاعل استعارة تخيلية قارنت الكناية فان قلت كان السكاكي مستغنيا عن هذا بأن يجعل الاسناد الى صاحبها الحقيقي كما هو أحد التقادير السابقة ولا حاجة الى الاستعارة بالكناية قلت تفوت المبالغة المقصودة * الثانية أنه يلزم ما ذكره المصنف وأن المراد بعيشة صاحبها ولا يلزم أن يكون الشيء في نفسه ويجعل العيشة وضميرها المستر في راضية أر يدهم صاحب العيشة فتكون العيشة استعارة بالكناية والسند في راضية استعارة تخيلية ولا بدع أن يكون صاحب العيشة الحقيقي في صاحبها المجازي على سبيل الاستعارة للمبالغة فان قلت المصنف لا يرى أن الاستعارة بالكناية أر يدهم غير موضوع اللفظ فكيف يقول يلزم السكاكي أن يكون المراد

(٣٤ - شروح التلخيص - أول) به وتنتفي اذا اتقى بل المراد بكونها مساوية له لأنها لا توجد الا منه لكونها خاصة به امامطلقا أو بالنسبة للمشبه ولا شك أن الانبات لا يوجد الا منه تعالى وهذا لا ينافي تحققه تعالى قبل تحقق الانبات (قوله أن تشبه المنية بالسمع) أي في اغتيال النفوس وقوله ثم تفرد بها بالذكر أي من يدها المشبه به وهو السمع لقوله سابقا وتر يد المشبه به (قوله فتقول مخالب الخ) اعتراض بأن الخالب ليست لازما مساويا لوجودها في بعض الطيور وأجيب بأن المراد بالسمع المشبه به كل ما يتسمع أو المراد بالخالب الخالب التامة وهي التي يحصل بها اغتيال النفوس واتلافها بقرينة المقام كذا ذكر بعضهم لكن الذي ذكره المولى عبدالحكيم أن المراد باللوازم المساوية للمشبه به ما كانت مخصصة به امامطلقا وإما بالنسبة للمشبه ولا شك أن الخالب يختص بها السمع بالنسبة للمنية وحينئذ فهي مساوية للمشبه به بهذا الاعتبار فلا حاجة لذلك الإيراد من أصله (قوله بناء على أن الخ) علة لقوله ذاهبا (قوله يعني) أي السكاكي بالفاعل الحقيقي (قوله القادر المختار) أي هذا المفهوم لامن حيث خصوص ذاته تعالى فلا يرد أن

وفما ذهب اليه نظر لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحب العيشة لا العيشة وبما في قوله خلق من ماء دافق فاعل الدفق لا المنى لماسيأتي من تفسيره للاستعارة بالسكنانية

ادعاء كون الربيع ذاته تعالى ركيك جدا اه عبد الحكيم (قوله وعلى هذا القياس) متعلق بمحذوف أي ويجري على هذا القياس أي الطريق أعني تقرير الاستعارة بالكناية في هذا المثال غير هذا المثال أي أن غير هذا المثال جار على قياسه وطريقته ففي نحو شفي الطبيب المريض شبه الطبيب بالفاعل الحقيقي وادعينا أنه فرد من أفرادها ثم أفرد الطبيب بالذ كمراد به الفاعل الحقيقي بقريئة نسبة الشفاء الذي هو من لوازم الفاعل الحقيقي له وكذا في هزم الأمير الجندب الأثير بالجيش وادعينا أنه فرد من أفرادها ثم أفرد الأمير بالذ كمراد به الجيش بقريئة نسبة الهزم اليه الذي هو من لوازم الجيش (قوله وحاصله) أي حاصل جريان عبر هذا المثال على قياسه أي طريقته أو المراد وحاصل ما مر من (٣٦٦) تقرير الاستعارة بالكناية في جميع الأمثلة (قوله في تعلق وجود الفعل به) أي بكل من

الفاعلين وان كان تعلقه بأحدهما على جهة الإيجاد وبالآخر على جهة التسبب مثلا أي ويدعى أن الفاعل المجازي من أفراد الفاعل الحقيقي (قوله ثم يفرد الفاعل المجازي بالذكر) أي مراداً منه الفاعل الحقيقي (قوله وينسب اليه شيء) أي لأجل الدلالة على أن المراد من الفاعل المجازي الفاعل الحقيقي (قوله أي فيما ذهب اليه السكاكي) من رد المجاز العقلي للاستعارة بالكناية (قوله لانه) أي لان رده لها يستلزم الخ واعلم أن استلزام كون المراد بالعيشة صاحبها ليس مقابلاً لعدم

(وعلى هذا القياس غيره) أي غير هذا المثال وحاصله أن يشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في تعلق وجود الفعل به ثم يفرد الفاعل المجازي بالذكر وينسب اليه شيء من لوازم الفاعل الحقيقي (وفيه) أي فيما ذهب اليه السكاكي (نظر لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها لماسيأتي) في الكتاب من تفسير الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكي وقد ذكرناه

الفاعل الحقيقي المساوية لان إمكان الانبات ليس الا له فلا يفارقه (وعلى هذا القياس غيره) أي غير هذا المثال فيسلك بسائر الأمثلة هذا السبيل فنحو شفي الطبيب المريض يراد بالطبيب الفاعل الحقيقي بقريئة نسبة شيء من لوازم الفاعل الحقيقي وهو الشفاء اليه والحاصل من هذه الاستعارة أنك تشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في تعلق الفعل بكل منهما ثم يفرد المجازي بالذ كمراد به الحقيقي ويدل على ارادته الاثبات معه بشيء من لوازم الفاعل الحقيقي ولا يخفى أن هذا التشبيه متضمن للبالغة في تلبس الفاعل المجازي بالفعل حتى صار كأنه المؤثر فيه الذي هو الفاعل الحقيقي ولا يخفى بمد علم هذا ما في تلبس الفعل بالمصدر كما لا يخفى أيضاً ما في ارتكاب هذا التشبيه بالنسبة الى الله تعالى من سوء الأدب وقد أظننا في بيان الاستعارة بالكناية ليظهر المراد منها عند السكاكي كل الظهور ويظهر ورود الاعتراض والجواب (وفيه) أي وفيما ذهب اليه السكاكي من جعل المجاز العقلي من باب الاستعارة بالكناية (نظر) وذلك (لانه يستلزم) حينئذ (أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى في عيشة راضية صاحبها) لانه هو الفاعل في الأصل والفاعل المجازي يجب أن يراد به الفاعل الحقيقي (لماسيأتي) في تفسير الاستعارة بالكناية عند السكاكي وقد تقدم بعيشة صاحبها قلت أزمه برأيه لان السكاكي يرى أن الاستعارة بالكناية مجاز باطلاق لفظ المشبه وارادة المشبه به مدعي أن المشبه به فرد من أفراد المشبه وقد خبط كثير من الناس في هذا المكان

صححة الاضافة وأخويه كما هو ظاهر المصنف بل استلزام مثل ذلك موجود في الجميع اذ يستلزم أن يكون المراد بالنهار فلان نفسه وأن يكون المراد بضم بره امان العملة وبالربيع هو الله تعالى ومدار الفساد عليه واما المقابل لعدم صححة الاضافة وأخويه عدم صححة أن تكون العيشة ظرفاً لصاحبها فكان الأولى للمصنف أن يقول يستلزم أن لا يصح جعل العيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية ظرفاً لصاحبها (قوله لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها) اما أن يراد بضمير عيشة أي الضمير الراجع اليها المستتر في راضية أي واذا كان هذا الضمير بمعنى صاحب العيشة كان مرجعه وهو عيشة المحرور بني بمعنى صاحبها أيضا بناء على اتحاد معنى الضمير ومرجعه كما سيذكره الشارح بقوله وهذا الخ فيلزم ظرفية الشيء في نفسه واما أن يراد بعيشة المحرور بني لان مذهب السكاكي عدم اختصاص المجاز العقلي باسناد الفعل أو معناه الى مرفوعه فيلزم ما ذكرنا أيضا ولا يرد على هذا الاحتمال أن مذهبه أن يندكر الفاعل المجازي ويراد بالفاعل الحقيقي والمحرور بني ليس فاعلاً لانه فاعل في المعنى كما لتبتدا في نهاره صائم اه يس وقول الشارح وهذا مبني الخ انما يحتاج اليه على الاحتمال الأول اذ كون المفاد بالضمير مأر يد بمرجعه على الثاني أمر لازم قطعاً لا يحتاج الى تنبيه عليه فلزوم ظرفية الشيء في نفسه لا يحتاج الى واسطة (قوله صاحبها) لانه هو الفاعل الحقيقي والفاعل المجازي يجب أن يراد

به الفاعل الحقيقي أي وحيث كان المراد بالعيشة صاحبها فيلزم ظرفية الشيء في نفسه لأن ضمير هو راجع إلى من في قوله تعالى فأما من تلت الآية فهو نفس صاحب العيشة (قوله وهو) أي ما ذكرناه يقتضي الخ وذلك لأن حاصل ما ذكره أن يشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي ويدعى أنه مفرد من أفراه ثم يفرد الفاعل المجازي بالذكر مراد به الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة ما هو من لوازم الفاعل الحقيقي إليه ولا شك أن هذا يقتضي أن المراد بالعيشة صاحبها لأنها فاعل مجازي فيجب أن يراد بها الحقيقي وهو صاحبها وهذا لا يصح إذ لا معنى لقولنا فهو صاحب عيشة راض صاحبها لما فيه من ظرفية الشيء (٢٦٧) في نفسه وأجاب بعض الحواشي بأنه

يمكن أن يصح ذلك القول بأن يراد بالصاحب الجنس المتحقق في أفراد أي أنه كائن ومستقر في أصحاب العيشة الراضين وفيه نظر لأنه إذا أريد بالجنس خرج عن الفاعل الحقيقي إذ ليس المراد الجنس على أن عيشة نكرة فلا يصح إطلاقها على الجمع تأمل (قوله وهذا) أي الاستزام المتقدم الناشئ عنه الفساد مبنى الخ يعني أن محل كون ما ذهب إليه السكاكي يستلزم أن يكون المراد بالعيشة صاحبها المستلزم لفساد المعنى المبني على أن المراد من الضمير والمرجع واحد وان الضمير في

راضية للعيشة بمعنى صاحب فتكون العيشة بمعنى صاحب ولا معنى للظرفية حينئذ وأما إذا ارتكبت الاستخدام بأن أريد بالعيشة أو المعنى الحقيقي وهو التعيش أي ما تعيش به الإنسان وأريد بها في

وهو يقتضي أن يكون المراد بالفاعل المجازي هو الفاعل الحقيقي فيلزم أن يكون المراد بالعيشة صاحبها واللازم باطل إذ لا معنى لقولنا فهو في صاحب عيشة وهذا مبني على أن المراد بعيشة وضمير راضية

ان حاصله تشبيه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي ثم يفرد المجازي بالذكر مراد به الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة ما هو من لوازم الفاعل الحقيقي له وهذا يقتضي أن يكون المراد بالعيشة صاحبها لأنها من الفاعل المجازي فيجب أن يراد بها الحقيقي وهو صاحبها وهذا لا يصح إذ لا معنى لقولنا هو في صاحب عيشة راض ذلك صاحب وتأويله بمعنى هو مستقر في أصحاب العيش الرضى وكائن بينهم خلاف المتبادر بل لا يصح لأن عيشة نكرة ولا يصح إطلاقها على الجمع وأيضاً مثل هذا الكلام لا يستعمل في مثل هذا المعنى ولو كان من لوازم معناه وهذا الإلزام ظاهر ان أريد بالعيشة وبالضمير في راضية شيء واحد وأما ان أريد بالعيشة معناها الحقيقي وأريد بالضمير الذي وقع فيه المجاز العيشة التي هي صاحبها مجازاً على طريق الاستخدام فلا يتحقق هذا الإلزام إذ ضمير المعنى حينئذ هو في عيشة راض صاحبها ولو لم يكن على تسليم صحة الاستخدام المذكور لا يتخلو عن ضعف لخلو الوصف حينئذ عن الرباط لأن عود الضمير على ملابس الضمير الرابطة لا يكفي في الربط على المشهور وفي المثال مناقشة من وجه آخر يرجع إلى هذا بل هو تكميل له وهو أنه ان أراد أن المجاز في لفظ العيشة فليس من المجاز العقلي لأنه عنده مبني على تشبيه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي والعيشة مجرور ولا فاعل بل يكون حينئذ من المجاز المرسل أو غيره ويلزم أن يكون اسناد الراضية إلى ضمير لفظ العيشة حقيقة لأن الضمير العائد على المجاز لا يقال فيه إنه مجاز لأن المجاز في معاده لا فيه إذ لا معنى لاعتبار التشبيه في مصدوق الضمير بعد كون معاده قد أطلق على المشبه به طريق المجاز التكاثر بالتشبيه أو بغيره وان أراد أن التجوز في الضمير والعيشة على حقيقتها كان

والتحقيق ما قلناه والله تعالى أعلم على أن الجزري اعترض عليه في الزامه أن المراد بعيشة صاحبها بأن قال يلزم ذلك فإن الزمخشرى ذكره وهو وهم لأن الزام ذلك التزم للمحال إذ يلزم أن يكون الشيء في نفسه ولا يصح التزم ذلك إلا بالطريق التي ذكرناها والزمخشرى لم يذكر أن المراد بعيشة صاحبها بل أن المراد راضية صاحبها وبينهما فرق وأما قوله انه يلزم أن يكون المراد بماء دافق فاعل الدفق فلا يلزم بل يحتمل ما سبق وأما قوله انه يلزم عدم صحة الاضافة في نحو نهاره صائم إذ يصير من باب اضافة الشيء إلى نفسه فمنوع ولا نسلم أنه يلزم التجوز في نهاره بل في صائم على ما سبق وأما الزامه بنحو يا همام ان لي صرحاً بأن لا يكون الامر بالبناء لهامان مع أن النداء له جوابه أن يلتزم أن المأمور بالبناء الباني بنفسه

الضمير صاحب وأن المعنى فهو في عيشة راض صاحبها فلا يلزم ذلك ولا اعتراض عن السكاكي فان قلت اذا اتى الاستلزام المذكور في اسناد راضية إلى الضمير بالاستخدام المذكور لا ينتج اسناد راضية والضمير معاً إلى العيشة على سبيل الوصفية فان ذلك الاسناد مجاز عقلي عند السكاكي أيضاً لأنه اشترط في المسند أن يكون مفرداً فعلاً أو معناه وقد رد كل مجاز عقلي إلى الاستعارة فيلزم أن يكون المراد بالعيشة صاحبها قطعاً لأن الصفة هنا غير الموصوف فالاعتراض بحاله وأجاب بعضهم بأنه اذا كان الضمير بمعنى صاحب كان اسناد الوصف مع الضمير إلى العيشة حقيقياً لأنه وصف سببي واسناد الوصف السببي لموصوفه حقيقياً نحو مررت برجل قائم أمه قال العلامة الضميري وفي هذا الجواب نظر لأن الوصف السببي هو الرفع للاسم الظاهر انضاف لضمير الموصوف والوصف هنا رافع للضمير فالاولى أن يجاب بأن الضمير لم يرد به صاحب الحقيقي وإنما أريد به صاحب الادعائي على ما يأتي للشارح وهو العيشة التي ادعى أنها عين صاحب حينئذ

وأن لا تصح الاضافة في نحو قولهم فلان نهاره صائم وليله قائم لأن المراد بالنهار على هذا فلان نفسه وانما افاد الشيء الى نفسه لا تصح وأن لا يكون الامر بالايقاد على الطين في احدى الآيتين وبالبناء فيهما لهما مانع أن النداء له

فالازام من أصله لا يرد (قوله واحد) أي (٣٦٨) وهو صاحب العيشة (قوله في كل ما) أي في كل تركيب والرابط محذوف أي في

واحد (و) يستلزم (أن لا تصح الاضافة في) كل ما أضيف الفاعل المجازي الى الفاعل الحقيقي (نحو نهاره صائم لبطال ان اضافة الشيء الى نفسه) اللازمة من مذهبه لان المراد بالنهار حينئذ فلان نفسه ولا شك في صحة هذه الاضافة ووقوعها كقوله تعالى فما ربحت تجارتهم وهذا أولى في التمثيل (و) يستلزم (أن لا يكون الامر بالبناء) في قوله يا همامان ابن لي صرحا (لهامان)

استخداما وفيه من الضعف ما تقدم مع ابهامه جريان المجاز التشبيهي في الضمير (و يستلزم) أيضا ما ذهب اليه السكاكي (أن لا تصح الاضافة في نحو نهاره صائم) من كل ما أضيف فيه الفاعل المجازي الى الحقيقي لان المراد على ما تقرر بالفاعل المجازي هو الحقيقي فيكون المراد بالنهار الذي هو الفاعل المجازي هو زيد الصائم بنفسه وزيد المذكور هو معاد الضمير وفي ذلك اضافة الشيء الى نفسه وحمله على أنه من اضافة المسمى الى الاسم مما يلتفت اليه لبلاغة مثل هذا الكلام وكثرة وقوعه في كلام الله وكلام العرب اه يعقوب (قوله) ولا شك في صحة هذه الاضافة (أي اضافة الفاعل المجازي للفاعل الحقيقي وهذا في قوة قوله اللازم باطل (قوله كقوله تعالى الخ) هذا استدلال على صحة هذه الاضافة ووقوعها (قوله وهذا أولى) أي لانه نص في الرد عليه فهو أذفع للجدال بخلاف مثال المتن فانه قد يناقش فيه بأن اضافة الشيء إلى نفسه انما توجد اذا كان المراد بالنهار وضمير صائم واحدا وأما اذا ارتكبت الاستخدام وجعل الضمير في صائم راجعا للنهار لا بالمعنى الاول وهو الزمان بل بمعنى الشخص فاليلزم اضافة الشيء الى نفسه لان الاستعارة انما هي في الضمير

بعد اعتقاد دخول همامان نفسه في زمرة من يبنى بنفسه مجازا مدلولوا على خطابه بيا همامان وعلى أن المراد البناء بقوله ابن وأما اعتراضه بلزوم توقف أنبت ال بيع البقل على النقل الشرعي فهو أحسن الاسولة وأجاب عنه الجزري بأن السكاكي لم يرد أن ال بيع أطلق على الله تعالى انما أراد ان الاسناد الى هذه الاشياء جعل كناية عن الاسناد الى الفاعل وأسند الى ال بيع ليعلم أن المقصود منه الاسناد الى الله سبحانه وتعالى كما يعلم من قولك زيد كثير الرماد أن المقصود الكرم وهذا الكلام يمكن سلوكه في كل ما سبق الا أنه لا يصح الجواب به عن السكاكي فان جعله كناية يخرج عن أن يكون استعارة بالكناية لكن الجواب أن يقال أسند الى ال بيع على أنه فاعل حقيقي لا بمعنى المؤثر بل بمعنى أنه حقيقي الفعل الصوري كقولك قام زيد فكأن معنى كونه حقيقة أن العرب وضعت اللفظ له وان كان الفاعل الحقيقي هو الله تعالى فكذلك لا يمتنع أن تضع العرب أنبت ال بيع لوجود صورة الانبات

المستتر في صائم لاني نهاره (قوله لهامان) خبر يكون فهو متعلق بالاستقرار المحذوف لا بالامر قبل ان هذا الازام فيه انما يتوجه على السكاكي اذا كان المسند مستعملا في معناه الحقيقي وله أن يمنع ذلك مدعيا أن معنى ابن أوامر بالبناء وأوقد لي يا همامان أوامر بالايقاد فصح أن النداء له والخطاب معه وفيه أن هذا خروج عما نحن بصدده لأنه حينئذ يكون المحازف الطرف فيخرج عن المجاز العقلي كما يقول المصنف وغيره وعن الاستعارة بالكناية كما يقول السكاكي (١) مجرور عن ساقط من الاصل، وله «الرابط»

وأن يتوقف جواز التركيب في نحو قولهم أنبت الربيع البقل وسرنتي رؤيتك على الاذن لان أسماء الله تعالى توفيقية وكل ذلك منتف ظاهر الانتفاء

(٢٦٩)

(قوله لأن المراد به) أى فى ضمير ان هو العملة وذلك لأنه شبه الفاعل المجازى وهو هامن بالفاعل الحقيقى الذى هو العملة ثم أفرد المشبه بالذكر مراداً به المشبه به حقيقة فصار الكلام يا هامن ابن يا عملة فالنداء لشخص والخطاب مع غيره وهذا فاسد اذ لا يجوز تعدد الخطاب فى كلام واحد من غير تثنية أو جمع أو عطف (قوله لأن النداء له الخ) أى فىكون الأمر له أيضاً اذ لا يجوز تعدد الخطاب فى كلام واحد من غير تثنية أو جمع أو عطف (قوله أن يتوقف نحو أنبت الخ) أى ان مقاله السكاكى يستلزم أن يتوقف استعمال نحو أنبت الربيع البقل على السمع أى على السماع من الشارع (قوله لأن أسماء الله الخ) المراد بهما ما أطلق عليه تعالى (قوله توفيقية) أى تعليمية أى فلا يطلق عليه تعالى اسم لاهقيقة ولا مجاز امالم يردا من الشارع كالرحمن فانه مجاز أى ولم يرد اطلاق الربيع والطيب والرؤية على الله تعالى (قوله صحيح) أى لغة وشرعاً وعرفاً (قوله عند القائلين الخ) هذا

لان المراد به حينئذ هو العملة أنفسهم واللازم باطل لان النداء له والخطاب معه (و) يستلزم (أن يتوقف نحو أنبت الربيع البقل) وشقى الطيب المريض وسرنتي رؤيتك مما يكون الفاعل الحقيقى هو الله تعالى (على السمع) من الشارع لان أسماء الله تعالى توفيقية واللازم باطل لان مثل هذا التكسب صحيح شائع ذائع عند القائلين بأن أسماء الله تعالى توفيقية وغيرهم سمع من الشارع أول مع (واللوازم كلها منتفية)

(و) يستلزم ما ذهب اليه السكاكى أيضاً (أن يتوقف) استعمال (نحو أنبت الربيع البقل) وشقى الطيب المريض وسرنتي رؤيتك ويز يدك وجهه حسناً مما يكون الفاعل الحقيقى فيه هو الله تعالى (على السمع) أى يتوقف مثل هذا الاستعمال على سماعه من الشارع لان أسماء الله تعالى توفيقية لا يسمى الله تعالى بما ليس به نفسه فى الكتاب ولا فى السنة سواء كان مجازاً أو حقيقة لكن توقف هذا الاستعمال على السماع غير صحيح لانه شاع استعماله من غير اختصاص بمن لا يجعل أسماء الله تعالى توفيقية من العرب الاسلامية وغيرهم أنقبائهم وغيرهم حتى كاد أن يكون اجماعاً سكوياً وقد علمت أن هذا انما يتم ان سلم ما ذكره والا فيمكن أن يدعى أنه لا يقع الا من لا يتحرى الامور الشرعية وينبع الاطلاق الجاهلى وهو بعيد ولا يجب عن هذا الا لزام بأن مذهب السكاكى أن أسماءه تعالى غير توفيقية لان الرد عليه ليس باستعماله هو بل باستعمال غيره ممن يذهب الى غير ذلك مع عدم انكار غيره فصار استعماله صحيحاً ولو كان كما ذكر السكاكى لتركه من رهاه توفيقية أو لأنكر عليه (واللوازم كلها منتفية) لما قررنا في انتماء اللزوم وهو جعل ما فيه المجاز العقلى من باب الاستعارة بالكناية حتى يعود الاسناد حقيقياً ومتى انتفى اللزوم انتفى اللزوم لان اللازم أعم أو مساو ومتى انتفى الأعم أو المساوى انتفى الاخص ومساو به وقد علم أن هذه الاعتراضات كلها مبنية على أن الفاعل المجازى أربده الفاعل الحقيقى حقيقة فاذا كان المراد بالعبشة صاحبها حقيقة لم يكن المعنى هو فى صاحب عبشة ولا يصح واذا كان المراد بالنهار زيد حقيقة كان من اضافة الشىء الى نفسه معنى واذا كان المراد بهامان العملة حقيقة كان الخطاب مع العملة والامر لهم ولم يصح واذا كان المراد بالربيع الفاعل المختار حقيقة كان مسمى بما لم يرد به السمع وأما اذا كان المراد بالفاعل المجازى الفاعل الحقيقى ادعاء بمعنى ان ادعى أن العبشة ثبتت لها الصابسية بالادعاء وأطلقنا العبشة على صاحب الادعاء لا الحقيقى فلا يلزم الفساد اذ لا يمنع السكون فى العبشة الحقيقية المدعى أنها ملابسة الفعل لها صارت صاحبها بدعى المبالغة فى التشبيه وأن النهار ثبت له الصابسية ادعاء لو أطلقنا النهار على الصائم الادعاءى لا الحقيقى فلا يلزم اضافة الشىء الى نفسه معنى بل اضافة النهار الذى هو الزمان حقيقة وادعى فيه أنه هو الصائم الحقيقى الى ذلك الصائم الحقيقى ولا امتناع فيه وان المراد بهامان العملة بالادعاء لا بالحقيقة فالخطاب حينئذ لهامان المدعى أنه نفس العملة لاهقيقة وهو صحيح وان المراد بالربيع الفاعل الحقيقى بالادعاء بمعنى ان الربيع هو الزمان الا أن المتكلم ادعى أن هذا الزمان فاعل حقيقى ولا يتوقف اطلاق لفظ الفاعل المجازى على الفاعل الحقيقى بالادعاء

فيه وعن السكاكى جواب آخر تحقيقى يضيق المجال عنه وأما قول الخطيبى ان السكاكى لا يرى أن أسماء الله تعالى توفيقية وأخذ ذلك من كلامه على نحو أنبت الربيع البقل على ما يقتضيه لفظه فضعيف لان مثل ذلك كلام مستطرد لا يؤخذ منه قاعدة كلية تفضى بان مذهب أن أسماء الله تعالى اصطلاحية الا أن يكون أراد أن السكاكى يرى أن الأسماء اصطلاحية لكونه معتزلياً والظاهر أن المعتزلة

جواب عما يقال لعل الصحة والشبوع عند من لا يشترط التوقيف فى أسماء الله تعالى (قوله شائع الخ) أى فنيوعه يدل على أن المراد

بالربيع غير الله ولو كان المراد به المولى لتوقف على السماع من الشارع عند القائل بالتوقف على الاذن

(قوله كما ذكرنا) حيث بين بعد كل ملازمة بطلان لازمهما (قوله فيدني كونه) أي الحجاز العقلي من باب الاستمارة بالسكناية أي لانه ملازم وماذا اتفق ذلك للزوم ثبت المطالب وهو نقيضه (قوله ويراد الشبهه بحقيقة) أي كما فهمه الصنف (قوله بل الشبهه بادعاء) أي وهو نفس المشبه الذي ادعينا أنه فرد من أفراد المشبهه فهو يقول شبهه الربيع بالفاعل المختار وادعينا أن الربيع فرد من أفراد الفاعل المختار بحيث صار للفاعل المختار فردان أحدهما متعارف وهو المولى والآخر غير متعارف ثم ذكر كرام المشبه مراداً به المشبهه به ادعاء، وحينئذ فلا يلزم إطلاق الربيع على الله وكذا تقول في قوله في عيشة راضية شبه الفاعل المجازي وهو العيشة بالفاعل الحقيقي وهو صاحب وادعى أنه فرد من أفرادهم ثم ذكر لفظ المشبه مراداً به المشبهه به ادعاء وهو العيشة بمعنى التعيش فلم يلزم ظرفية الشيء في نفسه وكذا تقول في نهارة صائم شبه النهار بالصائم وادعينا أنه فرد من أفرادهم ثم ذكر كرام المشبه وهو النهار مراداً به المشبهه به ادعاء وحينئذ فلم يلزم إضافة الشيء إلى نفسه هذا محصله (٢٧٠) وهذا الجواب مردود وذلك لأن المشبهه به ادعاء هو نفس المشبهه فيكون اسناد ماهو

كما ذكرنا في تفتي كونه من باب الاستمارة بالسكناية لأن انتفاء اللازم يوجب انتفاء اللازم والجواب أن مبنى هذه الاعتراضات على أن مذهبهم في الاستمارة بالسكناية أن يذكر المشبه ويراد المشبهه به حقيقة وليس كذلك بل المشبهه به ادعاء ومبالغة لظهور أن المراد بالمنية في قولنا تخالب المنية نسبت بفلان هو السبع حقيقة والسكاكي مصرح بذلك في كتابه

على السمع وإنما يتوقف على السمع في الإطلاق على الفاعل الحقيقي حقيقة لافي الإطلاق على الفاعل الادعائي وإذا تم هذا وعلم أن الاعتراضات لأنتم لا يكون المراد بالفاعل المجازي هو الفاعل الحقيقي حقيقة وأما أن أريد بالفاعل الحقيقي بالادعاء سقطت الاعتراضات لأن المراد بالمجازي نفسه إلا أنه ادعى فيه أنه غيره فاللازم على ذلك في نفس الأمر كاللازم على عدم الادعاء اندفعت هذه الاعتراضات عن مذهب السكاكي إذ حقق أنه مذهبهم فيما ذكر الإطلاق على الفاعل الادعائي الحقيقي وهذا المذهب صرح به فتدفع به عنه الاعتراضات حيث قال المراد بالمنية في قولنا أنشبت المنية أظفارها بفلان السبع بادعاء السبعية لها وليس المراد بالمنية السبع الحقيقي قطما بل المراد بنفس المنية إلا أنه ادعى دخولها في جنس السبع فصار للسبع قسمان متعارف وهو الحقيقي وغير متعارف وهو المنية الحقيقية إلا أنها ادعيت لها السبعية ولكن دفع الاعتراضات بما ذكره وقوع السكاكي فيما فرمنه وهو كون الاسناد لغير من هو له في نفس الأمر للقطع بأن كون الاسناد حقيقياً إنما يتحقق إذا كان صاحب الحقيقي الادعائي لانه نفس العيشة الحقيقية والاسناد لها مجاز ولا يخرجها الادعائي عن معناها حتى يكون الاسناد لها حقيقة وكذا يقال في نهارة صائم والأمر لهامان وفي اسناد الانبات للربيع فمافر منه السكاكي وقع

يرون ذلك ولو ذهب إليه فهو مذهب فاسد مردود وأما قوله أن ذكر طرفي التشبيه يمنع من حمل الكلام على الاستمارة فليس كذلك لأن المراد ذكر الطرفين على جهة التشبيه وأجيب عنه بان المشبهه به في هذا المثال شخص ما إنساني موصوف بالصوم وهو أعم من المذكور فيكون غيره فلا يكون الكلام مشتملاً على طرفي التشبيه وفيه نظر لانك لو قلت زيد كنهارة صائم كان تشبيهاً بالاتفاق مع وجود هذا التباين وأما

من لوازم المشبهه به حقيقة كالانبات لذلك المشبهه اسناد للشيء لغير ماهوله وهو مجاز عقلي مثلاً الربيع في قولك أنبت الربيع البقل شبه بالفاعل المختار وادعى أنه فرد من أفرادهم ثم ذكر لفظ الربيع مراداً منه الفاعل المختار ادعاءً لاشك أن الفاعل المختار ادعاء هو الربيع بمعنى الزمان أو الطر وهو المشبهه الذي ادعى له القادرة ولا شك أن حق الانبات أن لا يسند إليه لانه ليس قائماً به وإنما حقه أن يسند للفاعل المختار الحقيقي واسناد الشيء لغير ماهوله مجاز عقلي وكذا تقول في باقي الأمثلة فقد اضطر السكاكي إلى القول بالمجاز العقلي والحاصل أنه إن أريد بالسند إليه في أمثلة

المجاز العقلي الفاعل الحقيقي لزمه ما ذكره الصنف وأن أريد به الفاعل الادعائي لزمه القول بالمجاز العقلي وهو

الاشكال صعب لا يحصى عنه ويرد على هذا الجواب بحث آخر وهو - وأن لفظ المشبهه مستعمل فيما وضعه تحقيقاً وحينئذ فلا يدرج في الاستمارة التي هي مجاز وادعاء السبعية مثلاً المنية لا يجدي نفعاً لأن ذلك لا يخرجها عن كون اللفظ وضع لها حقيقة لكن قد أجاب العلامة السيد في شرح المفتاح عن هذا بأن ماهو خارج عن الموضوع له إذا اعتبر مع صيره غير الموضوع له وحينئذ فيكون لفظ المنية مستعملاً في غير ما وضع له حيث أريد بالمنية الموت مع وصفه السبعية لكن بادعاء السبعية أي وجعل لفظ المنية مراداً باللفظ السبع ادعاءً ومثلاً ما قبل هنا يقال المراد بالعيشة صاحبها بادعاء صاحبة لها وبالنهارة الصائم بادعاء الصائمة له لا بالحقيقة حتى يفسد المعنى وتبطل الاضافة ويكون الأمر بالبناء لهامان كما أن النداء له لكن بادعاء أنه بان وجهه من جنس العملة لفرط البساطة ولا يكون الربيع مطلقاً على الله تعالى حتى يتوقف على السمع إذ المراد به حقيقة الربيع لكن بادعاء أنه قادر مختار من أجل المبالغة في التشبيه

ثم ما ذكره منتقوس بنحو قولهم فلان نهاره صائم فان الاسناد فيه مجاز ولا يجوز ان يكون النهار استعارة بالكناية عن فلان لان ذكر طرفي التشبيه يمنع من حمل الكلام على الاستعارة و يوجب حمله على التشبيه ولهذا عند نحو قولهم رأيت بفلان أسدا ولقيني منه أسد تشبيها

(قوله والمصنف لم يطلع عليه) هذا في غاية البعد بل اطلع عليه ولم يرتضه وأشار الى رده بقوله ذاهبا الى أن مامر الخ فانه يشير الى قوله تعالى فأين تذهبون (قوله ولانه ينتقض الخ) الحاصل أن السكاكي ادعى أن كل مجاز عقي استعارة بالكناية ودليله على ذلك كما أشار اليه الشارح بقوله والحاصل الخ أن كل مجاز عقي فقد ذكر فيه المشبه وأراده به المشبه به بواسطة اقترينة وكل ما هذا شأنه فهو استعارة بالكناية فامر من قول المصنف وفيه نظر لانه يستلزم الخ منع لصغرى الدليل وسند المنع استلزام الباطل من طرفية الشيء في نفسه واطرافه الشيء لنفسه الى آخر مامر وما ذكره المصنف هنا نقض للدليل بالتخلف وذلك لان دليله هذا يجري في المجاز العقلي الذي ذكر فيه الطرفان والاستعارة بالكناية لا يجمع فيها بينهما الا اشتراطهم قاطبة عدم ذكر المشبه به فيهم (قوله مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي) أي وهو الضمير في نهاره وليله لان المراد به الشخص والضمير في صائم وقائم هو الفاعل المجازي وهو المشبه (قوله لاحتماله على ذكر طرفي التشبيه) أي وهما المشبه وهو الفاعل المجازي الذي هو مصدر في ضمير في صائم وقائم والمشبه به الذي (٢٧١) هو الفاعل الحقيقي وهو الضمير في نهاره

وليله لان المراد به الشخص ان قلت هذا خلاف مامر للمصنف من لزوم اضافة الشيء لنفسه في نهاره صائم فان ما تقدم يفيد أن المراد بالنهار والضمير المضاف اليه شيء واحد وما هنا يفيد أنهما شيان وأن الضمير في صائم راجع للنهار بمعنى آخر أوجب بأن هذا من باب التريديد في الاعتراض فاللازم للسكاكي أحدهما فما سبق من لزوم اضافة الشيء الى نفسه مبني على أن المراد بالنهار الفاعل الحقيقي وأن ضمير صائم

والمصنف لم يطلع عليه (ولانه) أي ما ذهب اليه السكاكي (ينتقض بنحو نهاره صائم) وليله قائم وما أشبه ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي (لاشتماله على ذكر طرفي التشبيه) وهو مانع من حمل الكلام على الاستعارة كما صرح به السكاكي والجواب أنه إنما يكون مانعا اذا كان ذكرهما على وجه ينبي عن التشبيه

فيه تأمل (ولانه) أي ولان ما ذهب اليه السكاكي من كون تلك الامثلة جميعا من الاستعارة بالكناية (ينتقض بنحو نهاره صائم) وليله قائم ويومه ساكت وليله قائم ونحو ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي مع المجازي (لاشتماله) أي لاشتمال ما ذكر من الامثلة (على ذكر طرفي التشبيه) وما يشتمل على ذكر المشبه والمشبه به يمنع حمله على الاستعارة كما صرح به السكاكي وغيره ولكن يحاج عن هذا بأن امتناع حمل ما وجد فيه الطرفان على الاستعارة إنما هو فيما أنبأ فيه التركيب عن التشبيه

الالزام بانه لا يكون استعارة في نحو نهاره صائم فجوابه ما سبق من حمل المجاز في الخبر وهو صائم (تشبيه) اعلم أن المصنف في باب الاستعارة بالكناية جعلها كلها مجازا عقليا وذلك مناقض لما ذكره هنا من اثبات المجاز العقلي في هذه الامثلة وانكار أن يكون استعارة بالكناية وتصريحه بتقاربهما وهذا الاعتراض أقوى من جميع ما اعترض به على السكاكي (تشبيه) تلخص في نحو أنت الريع البقل اذ لم يكن من كافر ولا كدبا وفي نحو حمل زيد الجبل العظيم اذ قال أحدهما أن للمجاز في أنت وهو رأي ابن

راجع له بهذا المعنى وما هنا مبني على أن المراد بالنهار حقيقته وأن ضمير صائم راجع له بمعنى آخر وهو الصائم فلا مفر له من لزوم واحد من أمرين كل منهما ممنوع (قوله والجواب الخ) هذا ممنوع وسند وحاصله لا نسلم أن ذكر طرفي التشبيه مانع من الحمل على الاستعارة مطلقا إنما يمنع من الحمل عليها اذا كان ذكرهما ينبي عن التشبيه والافلا يمنع كما هنا (قوله ينبي عن التشبيه) أي يدل عليه بأن يكون المعنى لا يصح الا بملاحظة التشبيه وذلك اذا وقع المشبه به خبرا عن المشبه حقيقة أو حكما بأن وقع صفة له أو حالا منه نحو زيد أسد أو أيت زيدا أسدا ومررت برجل أسد فحمل الاسد الحقيقي على زيد وأوال الرجل ممنوع لتباينهما فاعتين الحمل على التشبيه بتقدير أدانه وان المعنى أنه كالاسد وأما اذا كان الجمع بينهما لا ينبي عن التشبيه فلا يمنع من الحمل على الاستعارة كقولك سيفت زيدا في يد أسد واذا لقيني زيد رأيت السيف في يد أسد وكما في قولك نهاره صائم وليله قائم فان الاضافة فيه لامية لتعيين المشبه المستعار لان المشبه بالشخص نهار مخصوص لا مطلق نهار وإنما يكون طرفا التشبيه مذكورين على وجه ينبي عن التشبيه لو كانت الاضافة بيانية فانه في معنى الحمل للبالغة في التشبيه كافي لجين الماء وهذا اندفع ما قيل أي فرق بين لجين الماء ونهاره صائم حيث جعل الاول من باب التشبيه دون الثاني بل جوزتم كونه من باب الاستعارة مع أن في كل منهما اضافة غاية الامر ان في نهاره صائم اضافة المشبه الى المشبه به وفي لجين الماء اضافة المشبه به الى المشبه وهل هذه التفرقة الا محض تحكم واعلم أن ما ذكره الشارح من الجواب مبني على تسليم كون المثال المذكور فيه جمع بين الطرفين ولك أن تمنع ذلك وذلك لان المراد بالنهار معناه الحقيقي والمشبه به الشخص الصائم مطلقا لا بقيد كونه فلانا وهو غير مذكور اذ هو غير الضمير المضاف اليه النهار لانه

لاستعارة كما صرح السكاكي أيضا بذلك في كتابه ﴿تنبيه﴾ إنما لم نورد الكلام في الحقيقة والمجاز العقليين في علم البيان كما فعل السكاكي ومن تبعه لدخوله في تعريف علم المعاني دون تعريف علم البيان

عائد على فلان بقطع النظر عن كونه صائما أو غير صائم فتأمل (قوله بدليل أنه) أي السكاكي (قوله قد زر أزراره على القمر) أوله * لانه جبوا من بل غلاته * البلى بكسر الباء والمصر مصدر بلى الثوب يبلى بلى أي صار خلقا وإذا فتحت باء المصدر مدت قال المعجاج والمرء يبليه بلاء السربال * كرا اللبالي واختلاف الأحوال

والغلاة شمار بلبس تحت الثوب (٢٧٢) وتحت الدرع أيضا وزر بضم الزاي كما هو المسموع من الأشياخ بمعنى شد من

بدليل أنه جعل قوله * قد نزر أزراره على القمر * من باب الاستعارة مع ذكر الطرفين وبعضهم للم يقف على مراد السكاكي بالاستعارة بالكناية أجاب عن هذه الاعتراضات بما هو برى عنه ورأينا تركه أولى

﴿أحوال المسند اليه﴾

أي الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه

كقولنا زيد أسد لان حمل الاسد الحقيقي على زيد بمنع فتعين الحمل على طريق التشبيه فيكون المعنى انه كالاسد وقوله على لجين الماء فان اضافة الشيء الى نفسه ممنوع وكون اللجين من أحوال الماء الصادقة عليه ممنوع فتعين الحمل على التشبيه أي على الماء الذي هو كاللجين وهو الفضة فيكون من اضافة المشبه به الى المشبه لان الاضافة تقع بأدنى سبب وأما لا يني عن التشبيه فلا يمتنع حمله على الاستعارة فقد جعل السكاكي قوله * قد نزر أزراره على القمر * من باب الاستعارة مع اشتماله على الطرفين وهما القمر والضمير العائد على الشخص المشبه بالقمر لكن لما كان التركيب لا يني عن التشبيه ولا يشعر به جعل من باب الإستعارة فيكون من هذا القبيل نهاره صائم لكن يرد عليه أن لجين الماء المجمعول من باب التشبيه على حده ولا يفتقران الا في أن لجين الماء من اضافة المشبه به الى المشبه ونهاره صائم عكسه فان كانت الاضافة تنبي عن التشبيه ففيهما أولا وفيهما والانباء عن التشبيه مالم يضبطوه بتفصيل لتحقق به موارده وتعلم به معاهده بل أجملا وفيه فن تركيب هو بنفسه يشبهه وينفيه فتأمل

﴿أحوال المسند اليه﴾

أعني الاحوال العارضة للمسند اليه من حيث انه مسند اليه بمعنى أنها تعرض له في حال كونه مسندا اليه

الحاجب الثاني أنه في الربيع وهو رأي السكاكي الثالث أنه في الاسناد وهو رأي عبد القاهر والسنف الرابع أنه تمثيل فلا مجاز فيه في الاسناد ولا في الافراد بل هو كلام أورد ليتصور معناه فينتقل الذهن منه الى انبات الله تعالى وهو اختيار الامام غفر الدين ص * (أحوال المسند اليه

زررت القميص أزره زرا اذا شدت أزراره عليه والازرار جمع زر بالفتح (١) كأثواب جمع ثوب أو جمع زر بالضم كاقراء جمع قرء وزر القميص معروف (قوله مع ذكر الطرفين) وهما القمر وضمير أزراره الراجع للشخص المشبه بالقمر ومع ذلك فالقمر مستعار لذات المحبوت استعارة صريحة فان قلت الجمع بين الطرفين إنما يظهر على ما قلنا من أن ضمير أزراره للمحبوب ويمكن أن يكون راجعا للغلاة وذكر الضمير باعتبار أنها ثوب أو قميص وحينئذ فلا يكون فيه جمع بين الطرفين * قلت بل فيه جمع أيضا وذلك لان ضمير غلاته راجع للمحبوب فذكر الطرفين حاصل باعتباره (قوله وبعضهم

الح) أي وهو الشارح الخالي (قوله لالم يقف الخ) لأنه زعم أن من ذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية أن يذكر المشبه ويراد به المشبه بحقيقة كما اعتقده الصنف على ما قاله الشارح وكان الظاهر أن يقدم الشارح هذا الكلام قبل قول المصنف ولانه ينتقض الخ لكونه أجوبة عن الازمات السابقة في قوله وفيه نظر لانه يستلزم الخ لكن أخره الشارح اشارة الى عدم الاهتمام بشأنه وانها أجوبة لا يعتد بها (قوله ورأينا تركه أولى) أي رأينا تركه وعدم ذكره في المختصر أولى وان أردت الاطلاع عليه فعليك بالمطول

﴿أحوال المسند اليه﴾

(قوله من حيث إنه مسند اليه) هذه حيثية تقييد واحترز بذلك عن الامور العارضة له لامن هذه الحيثية ككونه حقيقة أو مجاز فانها عارضان له لامن هذه الحيثية بل من حيث الوضع وككونه كليا أو جزئيا فانها عارضان له من حيث كونه لفظا وككونه جوهر

(١) بالفتح الخ كذا في الاصل والمعروف في الزر الكسر فقط كما في كتب اللغة كتبه مصححه

أو عرضاً فإما عارضاً له من حيث ذاته وكونه ثلاثياً أو بأعيان مثلاً فان ذلك عارض له من حيث عدد حروفه فلا تذ كر هذه العوارض في هذا البحث وإنما لم يجعل الحثية للتعليل لصيرورة المعنى الأمور العارضة له من أجل كونه مسنداً إليه فيفيد أن الحذف والذكر والتعريف والتشكيك وغير ذلك من الأحوال عارضة له من أجل كونه مسنداً إليه مع أنه ليس كذلك بل الحذف إنما عرض له لأجل الاحتراز عن العبث ولتخجيل المدول إلى أقوى الدليلين إلى آخر مقال المتن وكذا الذكر إنما عرض له لكونه الأصل إلى آخر مقال المصنف أيضاً وأيضاً جعلها للتعليل يرد عليه أن العلة ككونه مسنداً إليه لا تقتضي أمرين متنافيين كالتذكر والحذف ان قلت من جملة الأمور العارضة له من حيث كونه مسنداً إليه الرفع فقطناه أن يذكر هنا مع أن محله كتب النحو فلت إضافة أحوال المسند إليه للمهد أي الأحوال المعهودة للمسند إليه وهي التي يطابق اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فنقول الشارح أي الأمور العارضة له أي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فخرج الرفع في قام زيد وزيد قائم فإنه وان كان عارضاً له من حيث أنه مسند إليه لكن لا يطابق به اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فلا يذ كر هنا كذا ذكر بعضهم قال عبد الحكيم ولا حاجة لذلك لان المقصود أن الأمور المذكورة في هذا الباب عارضة للمسند إليه لذاته لا أن كل ما هو عارض له لذاته فهو مذ كور في هذا الباب (قوله وقدم المسند إليه) أي من حيث أحواله وقوله على المسند أي من حيث أحواله أيضاً (قوله لماسياتي) أي من أنه الركن الأعظم (٢٧٣) في قوله تنبيهاً على أن المسند إليه هو الركن الأعظم

(قوله أما حذفه الخ) قاعدة المصنف أن الواقع بعد أي هو مقتضى الحال والواقع

بعد لام التعليل هو الحال فلا احتراز عن العبث وكذا ما بعده أحوال تقتضي الحذف وهذا كالصريح في أن مقتضى الحال هو الخصوصية فظهر لك أن أحوال المسند إليه مثلاً مقتضيات للأحوال أي

وقدم المسند إليه على المسند لماسياتي (أما حذفه) قدمه على سائر الأحوال لكونه عبارة عن عدم الاتيان به وعدم الحادث سابق على وجوده

لأجل كونه مسنداً إليه فان الحذف والذكر مثلاً لم يشتهه من أجل كونه مسنداً إليه بل الثابت له مثلاً لأجل كونه مسنداً إليه الحكم عليه بالمسند وتأكيده حكمه مثلاً أو عدمه وأما الحذف والذكر ونحوهما فهي أمور عرضت له في حال كونه مسنداً إليه لا لأجل كونه مسنداً إليه فتأمله وقدم أحوال المسند إليه على أحوال المسند لان المسند إليه هو الركن الأعظم الشديد الحاجة إليه على ما سنقره (أما حذفه) بدأ من أحواله بالحذف لان سائر الأحوال متفرعة على ذكره والحذف عدم ذلك الذكر والعدم سابق لوجود الممكن وعبر عن هذا العدم بالحذف في جانب المسند إليه وعبر عنه أما حذفه إلى قوله وأما ذكره) ش المسند إليه قد تقدم ذكره

(٣٥ - شروح التلخيص - أول) للأموال الداعية لا يراد الكلام مكيفاً بكيفية مخصوصة ثم ان المعلوم أن الحذف فعل الفاعل لانه مصدر وحينئذ فهو من أوصاف الشخص لامن أوصاف المسند إليه العارضة له وأجيب بأن المصنف أطلق الحذف وأراد به الحاصل بالمصدر وهو الانحذف وكذا يقال فيما بعده أو تجعل هذه الأمور مصدر المبنى للذم على مذهب من يجوز بحجبه المصدر من المبنى للمفعول وحينئذ فتكون هذه الأمور أحوالاً للمسند إليه ثم ان المراد حذفه لقرينة معينة من غير إقامة شيء مقامه وحينئذ يكون لفرض معنوي كما هو الاتيق بالنفن لا مجرد أمر لفظي وبهذا يظهر وجه اقتصار المصنف على حذف المبتدأ من المسند إليه لان الفاعل اذا حذف إما أن يقوم شيء مقامه كما في باب النيباة وباب الاستثناء المفرغ وباب المصدر ولا يحتاج الحذف حينئذ لقرينة بل الحذف للأمر الداعي له وإما لفرض لفظي كالتقاء الساكنين في نحو اضربن يا قوم واضربوا الرجل (قوله لكونه عبارة عن عدم الاتيان به) هذا تفسير له بحسب الاصطلاح وان كان لفظه من حيث مفهومه اللغوي أعني الاسقاط مشعر بأنه العدم بعد الاتيان وإنما لم يصر الحذف بالعدم اللاحق المتأخر عن الذكر مع أن الحذف اسقاط فتناسبته للعدم اللاحق أقوى لان الواقع هنا في نفس الأمر هو العدم السابق لانه لم يوث بالمسند إليه أصلاً لا أنه أتى به ثم أسقط (قوله وعدم الحادث سابق على وجوده) أي وحينئذ فالحذف مقدم على الذكر واعتراض بأن هذه العلة إنما تنتج تقدمه على الذكر خاصة دون سائر الأحوال لان الحذف مقابل له دون بقية الأحوال كالتعريف والتشكيك اذ ليس مقابلاً لها حتى يقال عدم الحادث سابق على وجوده وأجيب بأن بقية الأحوال متفرعة على الذكر لانها تفصيل له والمقدم على الأصل يستحق التقديم على الفرع واعتراض بأن التعريف والتشكيك يمكن اعتباره كما في المحذوف (١) وأجيب بأنه وان كان كذلك إلا أنه بالقياس على المذكور

(١) قوله يمكن اعتباره كما في المحذوف: كذا في الأصل ولعل في العبارة سقطا وتحرى بما فتأمل كتبه صححه

والاحتراز عن العبث بناء على الظاهر واما ذلك مع ضيق المقام

(قوله وذ كرهنا) أى وذ كره عدم الاتيان به ويجوز أن يرجع الضمير للحنف ويكون الكلام على حذف مضاف ناسحا أى معنى الحذف (قوله وفى المسند) أى وفى أحوال المسند (قوله الشديد الحاجة اليه) بيان لكونه أعظم واعتراض بأن كلام من المسند والمسند اليه يتوقف عليه الاخبار وحينئذ فلامعنى لا اعتبار كون أحدهما ركنا أعظم دون الآخر وأجيب بأن المسند اليه كما يتوقف عليه الاخبار يتوقف عليه المسند لانه صفة له لان المراد من المسند اليه الذات ومن المسند الصفة والصفة تتوقف على الموصوف بخلاف المسند فانه وان توقف عليه الاخبار لا يتوقف عليه المسند اليه (قوله حتى أن الخ) حتى للتفريع بمنزلة الفاء أى فاذا لم يذكر فكأنه أتى الخ أى تخيل أنه أتى به ثم حذف وان كان الواقع ليس كذلك وإذا تخيل كذلك علم أنه ملحوظ فى القصد (قوله فانه ليس بهذه المثابة) أى المنزلة أى ليس بركن أعظم وقوله فكأنه ترك أى فاذا لم يذكر تخيل أنه ترك من أصله أى من أول الأمر واعتراض بأن تركه عدم ذكره وهو محقق وحينئذ فلا يناسب ايراد لفظ كأن وأجيب بأن المراد بتركه تركه مطلقا أى حقيقة وحكما بحيث لا يكون مقدرًا ومهادا مع أنه مذكور حكما ثم ان هذا الكلام يقتضى أن الحذف عبارة عن العدم اللاحق والنسكة التى ذكرها لتقديم الحذف على غيره تقتضى أن الحذف عبارة عن العدم السابق فينفايان ويدفع التناقض بأن نسكة تقديم الحذف باعتبار الواقع لان الواقع ان المسند اليه لم يذكر فى الكلام أصلا ونسكة التعمير بالحذف دون الترك باعتبار النخيل والتوهم نظرا الى شيوع استعمال الحذف فى العدم اللاحق وهو عدم الشيء بعد ذكره (قوله (٢٧٤) فلا احتراز عن العبث) اعلم أن الحذف يتوقف على أمرين أحدهما

وجود ما يدل على المحذوف من القرآن والثانى وجود المرجح للحذف على الذكر أما الأول فهو مذكور فى غير هذا الفن كالنحو وأما

وذكره هنا بلفظ الحذف وفى المسند بلفظ الترك تنبيها على أن المسند اليه هو الركن الأعظم الشديد الحاجة اليه حتى انه اذا لم يذكر فكأنه أتى به ثم حذف بخلاف المسند فانه ليس بهذه المثابة فكأنه ترك من أصله (فلا احتراز عن العبث بناء على الظاهر) لدلالة القرينة عليه وان كان فى الحقيقة هو ركننا من الكلام

الثانى فقد شرع المصنف فى تفصيله بقوله فلا احتراز الخ وحاصله أن من جملة مرجحات الحذف على الذكر قصد التحرز والتباعد عن العبث وذلك أن ما قامت عليه القرينة وظهر عند مخاطب فذكره بعد عبثا أى خالبا عن الفسادة فيحذفه البليغ لتلائم

فى جانب المسند كما سيأتى بالترك ايماء الى أن العدم هنا يستحق اسم الحذف الذى هو العلم الطارىء على الوجود لكون الوجود الأجلى للمسند اليه لانه هو الركن الأعظم لانه عبارة عن الذات والمسند كالوصف والذات أقوى فى الثبوت من الوصف فالمسند اليه والمسند ولو افتقر فى الافادة الى كل منهما لكن الدال منهما على الذات أشد فى الحاجة عند قصد الافادة من الدال على الوصف لان الحاجة الى المضاف اليه المعروض أشد من الحاجة الى المضاف العارض فلذلك عبر عن عدم الاتيان بهذا الحذف وعن عدم الاتيان بذلك بالترك للإشارة الى أن وجود هذا الزم حتى كأن عدمه طارىء فكأنه أتى به ثم حذف والآخر عدمه أصل على بابه فعدمه تركه من أصله (فلا احتراز عن العبث بناء على الظاهر) أى من الأحوال الموجبة للحذف الاحتراز المذكور والحذف يتوقف على أمرين أحدهما وجود ما يدل وأما عدمه على المسند لان المسند اليه كالوصف والمسند كالصفة

الى العبث أى الاتيان بشئ زائد عن الحاجة لاتيانه بما هو ظاهر معلوم والعبث لا يلتفت الى كلامه ولا يتلقى والموصوف منه بالقبول فقول المصنف فلا احتراز أى فلقد قصد التحرز والتباعد عن العبث أى لو ذكر (قوله بناء على الظاهر) حال من العبث أى حال كون العبث مبنيا على ما هو الظاهر من اغناء القرينة عنه وقوله وان كان فى الحقيقة أى والحال انه بالنظر للحقيقة ونفس الأمر ركن من الكلام فينبغى الالتفات له والتعمير به فلا يكون ذكره عبثا وان قامت القرينة لان الاكتفاء بالقرينة ليس كالدكر فى التنصيص على ما هو المقصود الأهم اه عبد الحكيم وكتب بعضهم مانعه واحترز بقوله بناء على الظاهر عن الحقيقة ونفس الأمر وأورد عليه أن هذا يقتضى أن العبث فى ذكره انما يكون اذا قطع النظر عن الحقيقة وأما مع النظر الى الحقيقة من أنه ركن للاسناد فلا عبث فى ذكره وليس كذلك لانه لا تنافى بين كونه ركننا فى الكلام وكونه عبثا الأثرى أن الكلام اذا علم بسائر أجزائه يكون ذكره عبثا بالأولى جزؤه فالمنافى للعبث انما هو عدم علمه بالقرينة فحق العبارة بناء على القرينة لانه اذا قطع النظر عن القرينة اتقى العبث وأجيب بأن قوله بناء على الظاهر احتراز عن عدم علمه بالقرينة لانه فى الحقيقة من كونه ركننا للاسناد ولا شك أنه بالنظر الى كونه غير معلوم بالقرينة لا عبث فى ذكره لانه اتيان بما لا يستغنى عنه ويدل لذلك قول الشارح لدلالة القرينة عليه فانه يفيد أن المترز عنه عدم علمه بالقرينة وعبارة سم حاصل المراد من كلام المصنف أن المسند اليه اعتبار بين أحدهما كونه ركننا والثانى كونه معلوما فبالاعتبار الأول مع

وإما لتخييل أن في تركه نمو بلا على شهادة العقل وفي ذكره نمو بلا على شهادة اللفظ من حيث الظاهر وكما بين الشهادتين

قطع النظر عن الثاني لا يكون ذكره عبثا وبالاعتبار الثاني مع قطع النظر عن الاعتبار الأول يكون ذكره عبثا لأنه اتيان بما يستغنى عن الاتيان به وقد اعترض أصحاب الحواشي بأن كونه ركنا لا ينافي العينية فلعله يندفع بذلك فتأمل اهـ (قوله أو تخييل العدول الخ) عطف على الاحتراز والتخييل بمعنى الإسهام وهو مصدر مضاف لمفعوله الثاني أي تخييل المتكلم للسامع العدول إلى أقوى الدليلين أي أن من جملة الأمور التي مراعاتها ترجح الحذف قصد المتكلم أن يخيل (٢٧٥) للسامع أن يوقع في خياله وفي وهمه

بذلك الحذف انه عدل
إلى أقوى الدليلين اللذين
هما العقل واللفظ وأقوامهما
هو العقل لان الإدراك
به يحصل من اللفظ ومن
غيره فعند حذف المسند
اليه يقادير للذهن أن
أدراكه بالعقل خاصة
وعند ذكره يتبادر للذهن
أن ادراكه باللفظ وذلك
التخييل يوجب نشاط
السامع وتوجه عقله نحو
المسند اليه زيادة توجه
(قوله من العقل واللفظ)
بيان للدليلين لأقوامهما
وفي الحقيقة العقل ليس
بإدال فضلا عن كونه
أقوى وإنما إدال اللفظ
والعقل آلة للإدراك منه
فوصفه بالدلالة على
طريق النجوز من حيث
إن النفس تدرك بسببه
(قوله فان الاعتماد أي
فان اعتماد السامع في فهم

(أو تخييل العدول إلى أقوى الدليلين من العقل واللفظ) فان الاعتماد عند الذكر على دلالة اللفظ من حيث الظاهر وعند الحذف على دلالة العقل وهو أقوى لافتقار اللفظ اليه

على المحذوف من قرينة والآخر وجود الرجح للحذف على الذكر أما الأول فهو مذكور في غير هذا الفن كالنحو وأما الثاني فشرع في تفصيله فن جملة الاحتراز عن العبث وذلك أن ما قامت عليه القرينة وظهر عند مخاطب ذكره بعد عبثا والبلغ يهيمه فيحذفه لسبب العبث لا يتيانه بما يستغنى عن ذكره لظهوره والعبث لا يلتفت إلى كلامه ويتلقى منه بالقبول وقوله بناء على الظاهر متعلق بالعبث وإنما قال كذلك لان ذكره ليس عبثا في الحقيقة لانه ركن للاسناد وإنما كان عبثا بحسب الظاهر والنظر إلى القرينة بالنسبة لكون الحذف دافعا للعبث الموجود بحسب الظاهر هو مرجع مقتضى البلاغة في هذا الحذف وكون الحذف جائزا للقرينة هو مرجع تأدية أصل المراد بما يجوز في فهمهم (أو تخييل العدول إلى أقوى الدليلين من العقل واللفظ) أي ومن جملة الأمور التي

والموصوف أجدر بالتقديم لانه الموضوع والصفة هي المحمول وأحواله أقسام أحدها أن يكون محذوفاً والاضافة في قوله حذفه إلى المفعول لان الحذف فعل المتكلم وكذلك ما بعده من قوله ذكره وغير ذلك وقدم ذكر الحذف على الذكر لان الذكر هو الأصل فلا تتشرف النفس إلى ذكر الموجب له بخلاف الحذف وحذفه لاحد أمور بمعنى أن الاعتبار المناسب لحذفه عند وجود واحد من هذه الأمور فان حذف لا واحد منها كان حذفاً على غير الوجه المناسب ﷻ الأول الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر بمعنى بقوله في الظاهر أن ذكره يكون في الظاهر عبثاً لا غناء القرينة عنه وان كان في الحقيقة غير عبث كقولك لمن يستشرف الهلال الهلال والله أي هذا الهلال فلا صرح بذكر المبتدا لكان ذكره عبثاً في الظاهر بمعنى انه لا يظهر له فائدة * واعلم أن المصنف جعل هذا في الايضاح جزءاً وعلته أضافه إلى الاختصار وإنما اقتصر على هذا هنا لانهم اجمعان لشيء واحد والظاهر أن الاختصار هنا هو الحذف والاختصار على الخبر يترتب على الحذف فان كان كذلك فكيف يمل الحذف بنفسه وان كان الاختصار هو جعل معاني اللفظ الكثير في لفظ قليل فلا يتأتى هنا لان معنى المسند اليه ليس معمولاً في المسند بل حذف ودل عليه بالقرائن وقد يجاب بأن مراده بقصد الاختصار أن يقصد المتكلم الاختصار في الجملة والمراد بالحذف حذف شيء خاص وهو المسند اليه * الثاني أن يقصد تخييل العدول إلى أقوى الدليلين

المسند اليه وهذا علم لتخييل العدول (قوله عند الذكر) أي للمسند اليه (قوله من حيث الظاهر) أي وفي الحقيقة الاعتماد على العقل واللفظ مما وهذا جواب عما يقال كيف يعتمد على اللفظ مع أنه لا بد من دلالة العقل بأن يعلم أن هذا اللفظ موضوع لكذا وحاصل الجواب أن الاعتماد على اللفظ إنما هو بحسب الظاهر وان كان في الحقيقة ونفس الامر معتمداً على العقل واللفظ معاً لان الالفاظ ليست الآلات وضعها الواضع ولا دلالة لها بحسب ذاتها (قوله وعند الحذف على دلالة العقل) أي من حيث الظاهر بدليل قوله وإنما قال تخييل لان الدال حقيقة الخ وإنما لم يذكر هذا القيد أعني قوله من حيث الظاهر هنا إشارة إلى كثرة مدخلة العقل فكأنه مستقل اهـ فنارى (قوله لافتقار اللفظ اليه) أي لافتقار اللفظ دائماً اليه في الدلالة لان اللفظ لا يمكن أن يفهم منه شيء بدون واسطة

العقل بخلاف العقل فإنه يمكن أن يدرك بدون توسط لفظ كما في المقولات الصرفة وكما في دلالة الأثر على المؤثر والحاصل أن اللفظ لا يمكن أن يفهم منه شيء بدون واسطة العقل بخلاف العقل فإنه يمكن أن يدرك به بدون توسط لفظ وإن كان بحسب العادة لا بد من تخييل الالفاظ حتى كأن للفكر بناجى نفسه بالفاظ مخيلة (قوله وإنما قال الخ) هذا جواب عما يقالم زاد المصنف تخييل وهلا قال أول المدول الى أقوى الدليلين الخ وحاصل الجواب انه إنما زاد لفظ تخييل لان المدول ليس محققا بل أمر متخيل متوهم لان كونه محققا يتوقف على كون كل من العقل واللفظ مستقلا في الدلالة على السند اليه عند حذفه وليس كذلك لان لفظ المقدر للدول عليه بالفرائئ مدخلا في الدلالة عليه عند الحذف بناء على أن المدول عليه بالفرائئ هو اللفظ المقدر ذات السند اليه وحاصل ما في المقام أن الدليل لا يكون دليلا اذا كان مستقلا بالدلالة وقد علمت أن كلام من العقل واللفظ لاستقلاله بالدلالة على السند اليه لا عند الذكر ولا عند الحذف والدليل (٢٧٦) مجموعها في الحالتين فليس عندنا دليلا فضلا عن وجود أقوى نعم اذا

وأما قال تخييل لان الدال حقيقة عند الحذف هو اللفظ المدلول عليه بالفرائئ

مراعانها توجب الحذف أن تخيل المتكلم السامع بذلك الحذف أنه عدل الى أقوى الدليلين الذين هما العقل واللفظ وأقواهما هو العقل لان الادراك به يحصل من ذلك اللفظ أو من غيره فعند الحذف يتبادر أن الادراك بالعقل خاصة وعند الذكر يتبادر أن الادراك باللفظ وإنما قال تخييل إشارة الى أن كون الادراك عند الحذف بالأقوى وهو العقل وعند الذكر بالاضف وهو اللفظ إنما ذلك أمر وهمي خيالي بالتبادر الخدائق وأما عند التحقيق فلا يقع ادراك معنى السند اليه من التركيب للعقل باللفظ مذكورا أو مقدرا كما لا يتأتى الادراك من اللفظ بدون العقل وههنا شيء وهو أن التخيل المذكور ان كان وجه ارتكاب الحذف لاجله ما فيه من الظرافة في ايهام أن ثم شيئا مستحسنا وهو المدول الى أقوى الدليلين مع أنه ليس كذلك في نفس الامر فإيهام أن يكون من الحسنات البديعية للضوية اذ ليس في ذلك تطبيق الكلام اللفظي لمقتضى الحال الذي هو البلاغة وان كان الوجه ان ذلك التخيل طابق به الكلام مقتضى الحال فلم يظهر بعد وقد يجاب بأن من مقتضيات الاحوال تأكيد تقرر المحكوم عليه مع الاختصار والمدول الى الأقوى الخييل به مما يحقق ذلك فاذا تعلق الغرض بهذا التقرر لاقتضاء المقام اياه توصل اليه بتخييل المدول وفيه تكلف وتعمل أو يقال مقام افهام أجزاء الكلام في الجملة يناسبه ايقاع ذلك الافهام بالأقوى كيف أمكن ولو تخيلا تأمله

من العقل واللفظ كقولك قائم في جواب كيف بدأنا أقوى الدليلين لانك لو قلت ز يد قائم أو هو قائم لكان الكلام في يد السند اليه بلفظه ولو قلت قائم لكان يدل عليه بدلالة العقل الفاضية بأن السؤال كالمعاد في الجواب فالدليلان هما العقل واللفظ وأقواهما العقل فاعقل يدل على السند اليه واللفظ لو ذكر دل عليه الا أن الدلالة العنوية أقوى وقال الخطيبى لان اللفظ لا يفيد الا الظن والدلالة العقلية تفيد القطع قلت فيه نظر لانه لا يعنى بالعقل الا دلالة الفرائئ التي لا تفيد بمجردا في الغالب الا الظن وفي عبارته أيضا ان العقل دليل على الترك واللفظ دليل على الذكر فهي عبارة قلقة وصوابها العقل دليل عند الترك واللفظ دليل عند الذكر

حذف المتكلم السند اليه فقد خيل للسامع أن هناك دليلين وأنه عدل عن الاضف منهما الى الأقوى وهو العقل وجعله أقوى باعتبار ما علمته مما مر * واعلم أن تقرير السؤال والجواب اللذين أشار لهما الشارح على الوجه الذي قلناه هو ما يؤخذ من كلام ابن يعقوب وعبد الحكيم وغيره من حواشي الطول فلا تلتفت لما ذكره بعضهم في تقريرهما واعترض على الشارح بما هو غير وارد عليه (قوله لان الدال حقيقة عند الحذف هو اللفظ) أي المقدر للدول عليه بالفرائئ لاذات السند اليه واعترض بأنه اذا كان اللفظ عند الحذف هو الدال حقيقة كان هذا مناقضا لقوله السابق والاعتماد عند الحذف

قال

على دلالة العقل وهو أقوى وأيضا لا يتأتى ادراك السند اليه من التركيب بدون العقل كما لا يتأتى ادراكه بالعقل بدون اللفظ فلا وجه طمصر الدلالة عند الحذف في اللفظ المقدر وقد يجاب بأن الحصر المستفاد من ضمير الفصل اضافي أي ليس الدال عند الحذف العقل وحده وهذا لا يتأتى أن الدلالة لهما معا وحينئذ فلا ينافي قوله سابقا والاعتماد على الحذف على دلالة العقل لان المراد من حيث الظاهر كما قلنا فان قلت الحصر غير صحيح في نفسه لجواز أن يدل بالفرائئ على ذات السند اليه مع قطع النظر عن الالفاظ قلت هذا وان يكن أمرا يمكن في نفسه الا أن ما ذكر بناء على ما استمر في العادة من أن فهم المعاني قلما يتفك عن تخييل الالفاظ وقال العلامة عبد الحكيم ضمير الفصل هنا مجرد التأكيدي لا لقصده بل لمارضته لما مر من قوله من حيث الظاهر أي وقوله والاعتماد عند الحذف على دلالة العقل

وإما اختيار تنبيه السامع له عند القرينة أو مقدار تنبيهه وإما إلهام أن في تركه تطهيره عن لسانك أو تطهيرها لسانك عنه وإما ليكون لك سبيل إلى الانكار أن مستألفه حاجة وإما أن الخبر لا يصلح إلا حقيقة أو ادعاء وإما اعتبار آخر مناسب لا يهدى إلى مثله إلا العقل السليم والطبع المستقيم * كقول الشاعر
قال لي كيف أنت قلت عليل * سهر دأيم وحزن طويل
سأشكر عمرا إن تراخت منيتي * أي أدى لم تمن وإن هي جلت وقوله

(قوله كقوله قال لي الخ) تمامه * سهر دأيم وحزن طويل * أي حالي سهر دأيم قال العباسي في الشواهد ولم أعلم قائله (قوله) والتخييل المذكورين) فيه إشارة إلى أن أوفى قول المصنف أو تخييل مائة خلو فتجوز الجمع وقوله للاحتراز الخ عملة لقوله لم يقل الخ وهذا البيت يصلح مثلا لإدعاء التبعين وضيق المقام بسبب ضجر حاصل من شدائد الزمان ومصائب الهوى بحيث جعلته لا يقدر على التكلم بأزيد مما يفيد الفرض ويصلح مثلا للمحافظة على الوزن أيضا فيصبح التخييل بذلك البيت الشكل (قوله هل يتنبه أم لا) أي أم لا يتنبه إلا بالصراحة وذلك كالوجه حضر عندك رجلان أحدهما تقدمت له محبة دون الآخر فتقول للخاطب الذي هو غيرهما غادر تر يد الصاحب غادر أي من تقدمت له محبة غادر فتحذف السنديالية اختبار السامع هل يتنبه أم لا السنديالية هو (٢٧٧) الصاحب بقرينة ذكر الغدر إذ لا يناسب إلا الصاحب

أولا يتنبه بذلك (قوله هل يتنبه أم لا) اعترض بأن هل لطلب التصور وأم لطلب التصديق وحينئذ فلا يصح أن تكون أم معادلة لمثل فالصواب أيتنبه أم لا وأجيب بأن في الكلام حذف همزة الاستفهام والأصل أهبل يتنبه لأن أم التصلة لازمة للهمزة فأم إنما عادت الهمزة لأهل ولا يقال يلزم على كون الأصل ما ذكر دخول الاستفهام على مثله وهو ممنوع لأن هل هنا بمعنى قد على حد قوله تعالى هل أتى على الإنسان حين من الدهر وحينئذ فلم يلزم ما ذكر كذا قال أرباب الحواشي وعبارة عبد الحكيم أم هناء قطعة وما قيل إن الصواب في التعبير أيتنبه أم لا ليس

(كقوله قال لي كيف أنت قلت عليل) لم يقل أنا عليل للاحتراز والتخييل المذكورين (أو اختبار تنبيه السامع عند القرينة) هل يتنبه أم لا (أو) اختبار (مقدار تنبيهه) هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا

ثم مثل ما يصح أن يكون الحذف للاحتراز أو التخييل المذكورين فقال (كقوله قال لي كيف أنت قلت عليل) * سهر دأيم وحزن طويل

لم يقل أنا عليل للاحتراز أو التخييل المقررين أولهما معاً لأن لكل امرئ في باب البلاغة مانوى (أو) اختبار تنبيه السامع عند القرينة) هل يتنبه أم لا يتنبه إلا بالصراحة كما إذا حضر رجلان أحدهما تقدمت له محبة دون صاحبه فتقول للخاطب غادر تر يد الصاحب غادر اختبار السامع هل يتنبه أم لا السنديالية هو الصاحب بقرينة نسبة الغدر إذ لا يناسب إلا الصاحب (أو) اختبار (مقدار تنبيهه) ومبلغ ذكائه هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا كما إذا حضر شخصان أحدهما أقدم محبة من الآخر فتقول أحسن للإحسان والله وتر يد أقدمهما وهو زيد اختباراً لذكاء الخاطب هل يتنبه لهذا المحذوف بهذه القرينة التي معها خفاء وهي أن أهل الإحسان ذوو الصداقة القديمة دون حادتها أم لا

قال المصنف (كقوله قال لي كيف أنت قلت عليل) * سهر دأيم وحزن طويل

تقديره أنا عليل وهذا يصلح أن يكون مثلاً لهذا وأن يكون مثلاً للذي قبله وأن يكون مثلاً للحذف لضيق المقام كإساقى والمعنى الأول هو ما يلزم عليه من عدم الفائدة في الذكر والمعنى الثاني فيه نقص الفائدة وضعفها فالأول أعم من الثاني لأن في الثاني تحصيل الصيانة عن العبث فإن سلوك أضعف الدليلين عبث وعبارة المصنف التخييل وبنى أن يقول للمدول فإنه وقع حقيقة لا تخيلاً هذا على ما اقتضاه كلامهم وقد تبناهم فيه ولك أن تقول ليست القرائن أقوى من اللفظ بل مراد المصنف أن للتكلم إذا حذف فقد خيل للسامع أن السنديالية منقول عليه بالعقل فلا يحتاج إلى ذكر وعلى هذا نعين ذكر التخييل * الثالث أن يقصد بحذفه اختبار تنبيه السامع عند القرينة أنه تنبه أم لا وإنما قلنا عند القرينة لأن الفهم عند عدم القرينة لا سبيل إليه ولا يجوز الحذف حينئذ أو يعلم أنه تنبه أم لا وإنما قلنا يريد أن يختبر مقدار تنبيهه وهل يكتفي بقرينة بعيدة أو يحتاج إلى قرينة قريبة أو لقرائن

بصواب على أن أم التصلة قد تجيء معادلة لمثل على قلة كما في الرضى اه كلامه وقول الشارح أم لا ليس فيه حذف العطف وابقاء العاطف لأن المحذوف جزء العطف لا كله لأن لا المذكورة من جملته والمحكوم عليه بالمنع عند محقق النحاة حذف العطف بتأمله مع بقاء العاطف (قوله أو اختبار مقدار تنبيهه) أي مبلغ ذكائه هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا وذلك كما إذا حضر عندك شخصان أحدهما أقدم محبة من الآخر فتقول للخاطبك وأنت حقيق بالإحسان تر يد أقدمهما محبة وهو زيد مثلاً حقيق بالإحسان فتحذف ذلك السنديالية اختباراً لمبلغ ذكائه هل يتنبه لهذا المحذوف بهذه القرينة التي معها خفاء وهي أن أهل الإحسان ذوو الصداقة القديمة دون حادتها أولاً يتنبه له وقد حكى عن بعض الخلفاء من بني العباس أنهم ركب سقينة مع واحد من ندمائه فسأل الخليفة ذلك الواحد أي طعام أشهى عندك فقال مع البيض السلوق فاتفق عودهما هناك في القابل فقال له الخليفة مع أي شيء فأجاب النديم مع الملح فتعجب من استحضاره

وقوله

فتى غير محجوب الفنى عن صديقه * ولا مظهر الشكوى اذا النمل زلت
أضأت لهم أحسابهم ووجوههم * دجى الليل حتى نظم الجزع ناقبه
نجوم سماء كلها انقض كوكب * بدا كوكب تأوى اليه كواكبه

وقول بعض العرب فى ابن عمه مؤسرسأله فتمه وقال كم أعطيتك مالاً وأنت تنفقه فيما لا يمينك والله لا أعطيتك فتركه حتى اجتمع القوم
فى ناديتهم وهو فيهم فشكاه الى القوم وذمه فوثب اليه ابن عمه فطمه فأنشأ يقول

سريع الى ابن العم يطم وجهه * وليس الى داعى الداى سريع حريص على الدنيا مضيق لبيته * وليس لما فى بيته بمضيق

وكال تنبيهه ويقظته * ثم اعلم أن القرائن (٢٧٨) عند الحذف فتكون فى غاية الوضوح بحيث لا يزيد ذكر اللفظ معها على

تركة وقد تكون خفية
فاذا كانت القرينة فى
ذلك لموضوع شأنها
الحفاء حذف السند اليه
حينئذ لاختبار مقدار
التنبه بخلاف ما اذا كانت
واضحة جدا فالحذف
حينئذ بمنزلة الذكر فلا
يناسب حينئذ تلك النكتة
ولذا قيد الشارح القرائن
فى هذا الموضع بالحفية
واستشكل بأن المخاطب
ان كان عالما بالقرينة
فلا معنى للحذف للاختبار
وان لم يكن عالما فلا يجوز
الحذف والجواب أن
القرينة يكفي فيها ظن
التكلم أن المخاطب عالم
بالقرينة فان قلت حيث
كان يكفي فى القرينة ظن
التكلم علم المخاطب بها فما
معنى قوله مقدار أجب
بأنه انما أتى به ليكون
المقصود نيقن التنبه

(أوايهام صونه) أى السنداليه (عن لسانك) تعظيما له

(١) أو من مثل مهذين الوجهين إلا للصعوبة أولاد دعاء الظهور وما ذكرناه كافى فى التصوير فتأمل (أو
ل) ايها (صونه عن لسانك) تعظيما له كما يحذف عند بناء الفعل للمفعول فيقال رزقنا ومطرنا تعظيما لذكر
اسم الرزاق وصونه عن رذالة لسانك فتقول عند حذف السنداليه من غير انابة مقرر للشرائع وموضح
للدليل فيجب الاتباع تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تذكره تعظيما وسوناه عن لسانك وإنما قال ايها
الصون لانه اذا كان يكفي فى الحذف قصدا ايها الصون فأحرى عند قصد الصون بالفعل كما فى المثال

* الرابع ايها صونه عن لسانك لتعظيمه أو صون لسانك عنه وتحقيره وقول المصنف ايها كقوله فى
السابق تخييل ولا يأتى فيه ذلك الجواب ولو قال للصون لكان جيدا وقد يجاب عنه بأن الصون ليس
هو الترك بل قصده للصيانة وهو لم يوجد بل وجد ما يوهمه ومثال الأول

سأشكر عمرا ان تراخت منيتى * أياى لم تمن وان هى جلت

فتى غير محجوب الفنى عن صديقه * ولا مظهر الشكوى اذا النمل زلت

هما لا بى الأسود الدؤلى يمدح عمرو بن سعيد بن العاصى وكذلك قول الآخر

أضأت لهم أحسابهم ووجوههم * دجى الليل حتى نظم الجزع ناقبه

نجوم سماء كلها انقض كوكب * بدا كوكب تأوى اليه كواكبه

ولو عبر المصنف بقوله لقصدا لتعظيم لمنكنا ذلك بقوله تعالى سورة أنزلناها وفى هذا المعنى يقول يزيد

واياك واسم العامرية انى * أغار عليها من فم للتكلم

ومثال الثانى قوله تعالى صم بكم عمى وقوله وما أدراك ما هيه نار حامية وإنما يصح التخييل بهاتين الآيتين

السكر يمتين لصون اللسان عن السنداليه باعتبار لسان الفارنى لما لا يخفى وكقوله

سريع الى ابن العم يطم وجهه * وليس الى داعى الداى سريع

يقول عن ابن عمه لطمه الأصل هو سريع حذفه تحقيرا له وسيأتى ذكر هذا البيت فى البديع مثلا لرد

العجز على الصدر وفيما ذكرناه من الشواهد لهذا والذى قبله نظر لجواز أن يراد ايها التمين أو الاختصار

أو غير ذلك وفى معنى صون اللسان يقول الشاعر ولقد علمت بأنهم نجس * واذا ذكرتهم غسلت فى

والظن لا يستلزم اليقين كذا فى بحر يد نسخة شيخنا الحنفى (قوله أو ايها صونه الخ) نحر مقرر للشرائع موضح للدلائل وقوله
فيجب اتباعه تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبر هنا بالايهاهام وفما سبق بالتخييل لمحض التنفى لان الأول من الصور الخيالية والثانى
من المعانى الوهمية وقد يقال أراد بقوله أو ايهاهام الخ أن الصون المذكور أمر وهمى محض لا يتحقق له أصلا بخلاف العندول الى أقوى
الدليلين فان له شائبة ثبوت فى الجملة قاله الفنارى وأعرض على المصنف بأن حذفه فيه صونه حقيقة عن مخالطة اللسان وحينئذ فلا
وجه لذكر الايهاهام وأجيب بأن المراد صونه عن تنجيسه بواسطة المرور على اللسان ولا شك أن صونه عن التنجيس أمر موهوم لا يحقق
أو المراد بالايهاهام ايقاع شئ فى وهم السامع أى فى ذهنه ولو كان على سبيل التحقيق قاله الشارح فى شرح المفتاح وما ينبغى أن يعلم أنه كما
يجوز أن يعتبر من مقتضيات حذف السنداليه ايهاهام صونه عن لسانك أو عكسه يجوز أن يعتبر ايهاهام صونه عن سماع المخاطب أو عكسه

(١) قوله أو من مثل الخ هكذا فى النسخ ولتحرر العبارة فلعل فيها تحريفا كتبه مصححه

الضمير على الانكار من قوله أو تأتي الانكار كذا قيل ويبعد الاضمار في تعيينه مع أنه أقرب الى الانكار فلعن الاولى أن يقال إنما أظهره لتوهم رجوع الضمير للسند اليه كبقية الضمائر التقدمية (قوله نحو وهاب الالوف الخ) أي في حذف السند اليه لادعاء تعيينه وأنه لا يتصف بذلك غيره من رعيته وإنما كان تعيينه بذلك ادعائيا لانه يمكن أن غيره من رعيته يعطى ذلك (قوله بسبب ضجر وسامة) هما بمعنى واحد فالعطف مرادف أو تفسيري وذلك كافي قوله فأت عليل فلم يقل أنا لضيق اللقاة عن اطالة الكلام بسبب الضجر الحاصل له من الضنى (قوله أو فوات فرصة) عطف على ضجر وفي الكلام حذف مضاف أي خوف فوات فرصة لان للقتضى للحذف خوف الفوات لانفس الفوات والفرصة بضم الفاء ما يقتضيه تناوله وقرر بهضم أنها قطعة من الزمان يحصل فيها للقعود وانظره (قوله أو محافظة على وزن) أي كافي قولك قلت عليل فلم يقل أنا عليل لضيق اللقاة عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على الوزن لان ذكر للسند اليه يفسد ذلك الوزن (قوله أو سجع) أي في الثرو وهو كالروى في الشعر أي كافي قولهم من طابت سريرته حمدت سيرته لم يقل حمد الناس سيرته لضيق اللقاة عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على السجع اذ لو ذكر لكنت الاولى مرفوعة والثانية منصوبة قال الحفيد محل حذف السند اليه لضيق اللقاة عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على السجع والتافية اذا كان تقديم للسند الذي يحصل به السجع واجبا كأن كان من أدوات الاستفهام مثل قولك طلب (٢٨٠) الحبيب ألفين فقلت له أين فالسند اليه محذوف لاجل المحافظة على

نحو وهاب الالوف أي السلطان (أو نحو ذلك) كضيق اللقاة عن اطالة الكلام بسبب ضجر وسامة أو فوات فرصة أو محافظة على وزن أو سجع أو قافية أو ما أشبه ذلك كقول الصياد غزال أي هذا غزال فتقول وهاب الالوف قيم العدل تريد السلطان وتحذفه لادعاء تعيينه وأنه لا يتصف بذلك غيره من رعيته (أو) لـ (نحو ذلك) كضيق اللقاة عن اطالة الكلام بذكر السند اليه بسبب ضجر وسامة اليه من علته فضايق صدره عن ذكر السند اليه وكخوف فوات فرصة وهي ما يقتضيه تناوله بسبب الاطالة بذكر للسند اليه كقول الصياد عند عروض ابصار الغزال مزال غزال أي هذا غزال فاصطادوه فحذف هذا لان ذكره بحسب رغبته في التسارع اليه وتوهمه ان في أطول كثيرا يفيت به زعمه ومحافظة على وزن في البيت لان ذكر السند اليه يفسد ذلك الوزن ويصح التمثيل به بقوله قلت عليل اذ لو ذكر لم يستقم الوزن والمحافظة على قافية في آخر البيت لان ذكره يبطلها أو سجع في الثرو وهو كالروى في أو غير مطابق لكان أحسن وسيأتي عن قريب ما قد يورد على هذا (تنبيه) ينبغي أن يلحق هذا بما يحصل به القصور ويذكر في باب قوله أو نحو ذلك ذكر في الايضاح بعد ذكره انه بترك اذا كان ذكره عبثا أنه يحذف اما لذلك واما لذلك مع ضيق اللقاة ومقتضاه ان ضيق اللقاة قد يقصد منضمنا الى غيره لامستقلا والسكاكي جعله فائدة مستقلة قسيمة للعبث ثم كيف يحسن أن يكون ذلك علة مستقلة وجزء علة أخرى وهذا القسم يصلح أن يمثل له بقوله قال لي كيف أنت قلت عليل *

السجع تقديره أين هما والخبر واجب التقديم لانه اسم استفهام فلو كان السند جازئ التقديم حصلت المحافظة على السجع بتأخيره من غير حاجة لحذف السند اليه كما اذا قيل طلب الحبيب ألفين فقلت له على العين فانه لو قيل هما على العين لصح وحصل السجع ورد ذلك بأنه لا يتم الا لو شرط في النكات أن لا يحصل الشيء الا من هذه الخصوصية وهو ممنوع كما حقق في محله اه

لان

ابن قاسم (قوله أو قافية) أي في آخر البيت وذلك كافي قوله:

وما المرء الا كالشهاب وضوئه * يحور رمادا بعد إذ هو ساطع

وما المال والأهلون الا ودائع * ولا بد يوما أن ترد الودائع

فلو قيل أن يرد الناس الودائع لا خلت القافية لصبر ورتها مرفوعة في الاول منصوبة في الثاني وكافي قوله:

قد قال عدول مناك آتى * فأجبت وقلت كذبت مني

فقال حبيبك ذو خفر * وكبير السن فقلت فتي

فالسند محذوف لاجل المحافظة على القافية تقديره متى الا تيان وهو فتي ثم ان الغرض من الحذف المحافظة على القافية وان كان فيه أيضا محافظة على الوزن الا انه غير مقصود وفرق بين الحاصل قصدا والحاصل من غير قصد فاندفع ما يقال ان مقابلة المحافظة على الوزن بالمحافظة على القافية تفيد تباينهما وعدم اجتماعهما وليس الامر كذلك (قوله وما أشبه ذلك) عطف على ضجر (قوله كقول الصياد) مثال لفوات الفرصة وحينئذ فالاول اتصاله بدفع الالهام وقوله كقول الصياد أي مخاطبا للجوارح عند ابصاره للغزال غزال أي هذا غزال فاصطادوه فحذف هذا لان رغبته في التسارع اليه توهمه أن في ذكره أطول كثيرا يفيت به زعمه وفي بعض

النسخ كقولك لصيادوهي ظاهرة (قوله وكلاخفاء عن غير السامع) قال سم الظاهر أنه عطف على قوله كضيق المقام وعلى هذا لم يكن الشارح مبينا لما أشبه ذلك الواقع في كلامه وبينه بعضهم بقوله كسرعة التنبيه كأن يقال خطف المال لمن وضع ماله قريبا منه أي المختلس خطف المال وكتعمجيل السرة بالسند نحو دينار أي هذا دينار وكالخوف منه أو عليه فكل هذا من جملة أسباب ضيق الكلام عن الطول وفي ابن يعقوب أن الاخفاء المذكور بيان لذلك المشبه وعليه فهو عطف على قول الصائد ويكون من جملة أسباب ضيق المقام عن الطول (قوله مثل جاء) أي وتريد زيدا لقيام القرينة عليه (٢٨١) عند المخاطب دون غيره فلو قيل جاء زيد لا تنظره كل

من كان جالسا لاجل الطلب منه مثلا ثم ان قوله كلاخفاء عن غير السامع الأولي أن يقول بدله عن غير المخاطب وذلك لان الحاضرين ان كانوا سامعين كان الاخفاء عن غيرهم ممن لم يسمع فلا يصح قوله من الحاضرين وان كانوا غير سامعين فلا حاجة للاخفاء عنهم وأبى بأن المراد بقوله عن غير السامع أي عن غير من كان مقصودا بسماع ذلك الخبر وحينئذ فهو مساو لقولنا عن غير المخاطب (قوله مثل رمية من غير رام) أي هذه رمية صبيبة من غير رام مصيب بل من رام مخطئ فحذف السند اليه ولم يقل هذه امتناعا للاستعمال الوارد على تركه لان هذا مثل يضرب لمن صدر منه فعل حسن وليس أهلا لصدوره منه والأمثال لا تغير وأول من قال هذا المثل الحكم بن عبد غوث المصري حين نذر أن يذبح

وكلاخفاء عن غير السامع من الحاضرين مثل جاء وكتابع الاستعمال الوارد على تركه مثل رمية من غير رام أو ترك نظائره مثل الرفع على المدح أو التزم

الشعر لأن ذكره يفسده وأمثلة ما ذكر كثيرة وما أشبه ذلك كلاخفاء عن غير المقصود سماعه من الحاضرين فتقول جاء وتريد زيدا لقيام القرينة عند المقصود سماعه دون غيره كما قيل أن انبا نارسا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال له اذهب اليه فان وجهه فلا تنقله وان لم تجده فقل له ثم ذهب الرسول فعاد ولم يأت به فقال يا سيدي ذهبت اليه فلم أجده فقلت له ثم جاء فلم يجني ومعنى الكلام الاول ان وجدت الرقيب فلا تنقل للبعوث اليه وان لم تجد الرقيب فقل للبعوث اليه ومعنى الثاني ذهبت الى البعوث له فلم أجده الرقيب فقلت للرسول اليه ثم جاء الرقيب فلم يجني المرسل اليه وهذا الكلام ولو كان من غير هذا الباب لكن فيه من الجملة الاخفاء عن غير المقصود سماعه بحسن النظر له ليفهم المراد وكتابع الاستعمال على تركه لكونه مثلا لا يغير كقولهم رمية من غير رام يضرب مثلا لمن صدر منه ما ليس أهلا لاصه ورمته وكرتلك ذكره في نظائره مثل ما فيه الرفع على المدح كقولنا الحمد لله أهل الحمد أي هو أهل الحمد والرفع على التزم كقولنا أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بالرفع أي هو الرجيم أو الرفع على الترحم كقولنا اللهم ارحم عبدك المسكين بالرفع أي هو المسكين فالرفع على هذه الاوجه يوجب الحذف فان قلت هذا وظيفة نحوى لبيانى اذ ليس فيما ذكر مطابقة لمقتضى الحال بل غاية ما هنا أن الحذف ملازم لاقتضاء العربية ذلك قلنا التنبيه لكون هذا الكلام لا يعدل فيه عن الحذف لان فيه الخرج عن حكمه فيما يوضع فيه من المقامات حتى انه لو لا ذلك لرجع الى أصل الذي ذكره هو زائد على مطلق وجوب الحذف في العربية فيما

لأن الاستفهام قد يكون مع ضيق المقام عن طول الاجابة وهي حالة العليل وقد يكون مع اتساعه كقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام قال هي عصاى وذكر السكاكى من أسباب الحذف ككون الاستعمال واردا على تركه أو ترك نظائره كقولهم رمية من غير رام وكقولك نعم الرجل زيد على قول من يرى أن التقدير هو زيد وقيل عكسه وقيل زيد مبتدأ خبره نعم الرجل وهذا السبب يدخل فيه جميع المواضع التي ذكر النحاة وجوب حذف المبتدأ فيها وهي اذا أخبر عنه بدمت مقطوع بدمج أو دم أو ترحم أو مصدر بدل من اللفظ بفعله نحو سمع وطاعة أو بصرح بضم وبعدها لاسما اذا رفع الاسم بعدها وفى المصدر الذى انتصب توكيدا للجملة نفسها اذا رفعت نحو وضع الله وذكرا للبرد نحو قولهم دار فلانة أي هذه دار فلانة وفى قولهم من أنت زيدا أى مذكورك زيد وقولهم لا سواء وقد يحذف سرورا بالسند كقولك غزال أي هذا غزال يخاطب من يريد صيده **تنبيه** اقتصر المصنف على المبتدأ من السند اليه لان الفاعل لا يحذف عند البصريين وما ندر من ذلك فى قام الناس لا يكون زيدا ونحوه على رأى ابن مالك لا عبرة به ولعله لم يقصد الحذف وكذلك مواضع يسيرة فان جوزنا حذفه كما هو مذهب

(٣٦ - شروع التلخيص أول) مهارة أى بقرة وحش على التنبه بعين معجزة فباء موحدة ثم عين معجزة أيضا فباء موحدة وهو جبل يعنى وكان من أرمى الناس فصار كلما رى مهارة لا يصيبه رمية ولم يمكنه ذلك أياما حتى كاد أن يقتل نفسه ثم ان ابنه مطما خرج معه الى الصيد فرمى الحكمهاتين فأخطأهما فلما عرضت الثالثة رماها مطم فأصابها وكان اذ ذاك لا يحسن الرمي فقال الحكم رمية من غير رام (قوله أو ترك نظائره) عطف على تركه أى وكتابع الاستعمال الوارد على تركه فى نظائره (قوله مثل الرفع) أى مثل ما فيه الرفع على المدح أى لاجله كقولك الحمد لله أهل الحمد أى ومثل ما فيه الرفع على التزم أى لاجله نحو أعوذ بالله

من الشيطان الرجيم بالرفع أي هو الرجيم (قوله أو الترحم) أي ومثل ما فيه الرفع على الترحم أي لاجل انشائه كقولك اللهم ارحم عبدك المسكين بالرفع أي هو المسكين بالرفع في هذه الأوجه اتباعاً لتركه في نظائره أعني قول العرب اللهم ارحم عبدك الفقير ومررت يزيد الخبيث أو الكريم والحاصل أنه ورد عن العرب الحمد لله الكريم بالرفع مثلاً فلو قلت الحمد لله أهل الحمد بالرفع فقد تركت المسند إليه اتباعاً للاستعمال الوارد في نظائره وهو الحمد لله الكريم الذي ترك فيه المسند إليه لإفادة انشاء المدح وكما يقال في الترم والترحم * واعلم أن الفرق بين اتباع الاستعمال الوارد على تركه واتباع الاستعمال الوارد على تركه في النظائر أنه في الأول يكون الكلام في الاستعمالين واحداً سواء كان الاستعمال قياسياً أو لا وفي الثاني (٢٨٢) الكلام الثاني غير الأول ولا بدأً يكون الأول قياسياً (قوله فليكونه

أو الترحم (وأما ذكره) أي ذكر المسند إليه (فليكونه) أي الذكر (الأصل) ولا مقتضى للعدول عنه ذكره وبه طابق الكلام مقتضى حال استعماله وهذا وظيفة بياني والفرق بين اتباع الاستعمال واتباع الترك في النظائر أن الأول يجوز أن يرد على خلاف القياس ولا يتصور فيه من تسكاهم غير و يكون قضية عينية كمثل مخصوص والثاني لا يكون الامقيساً (٢) وجود متكام فيه بغير الحذف والله أعلم ثم أشار إلى نكتة الذكر فقال (وأما ذكره) أي المسند إليه (فليكونه) أي الذكر هو (الأصل) ولا مقتضى للعدول عنه بأن لم تحضر نكتة رجع الحذف والاحتراز عن العبث ولو كان يمكن دائماً مع وجود القرينة لكان لا نلزم مراعاته واستحضاره فقد يكون الخطاب مع من لا يهده عابثاً والموجب للحذف وقوع نفس الاحتراز لا إمكانه

الكسائي من حذفه ما أتى فيه من الاعتبارات السابقة في حذف المتبدا دون ما لا يأتي مثل السرور بالمسند فانه حاصل حذف الفاعل أم ذكر لان المسند الى الفاعل مقدم عليه (وأما ذكره الى آخره) ش ذكر المسند إليه يكون لأحد أمور ١) الأول انه الأصل ولأن أن نقول نعمنا يعني يعارض كلام من مقتضيات الحذف فما تصنع حينئذ بتعارض مقتضيين فيمضي أن يزد فيه ولا مقتضى للحذف كما فعل في الإيضاح ليدل على أن الأصل أم يراعى حيث لا مقتضى يمارضه وقولنا ولا مقتضى سواء شرط للتعليل لاجزءه غير قراره من التعليل بالعدم ٢) الثاني أن يضعف التعمير على القرينة هذه عبارة تلك أن تقول ان كان المراد ان القرينة تضعف في نفسها لا يغلب على الظن إفادتها فلا مقتضى للحذف فان القرينة الدالة على المحذوف شرط الحذف وان كان المراد ضعف اعتقاد السامع عليها لعدم تنبهه فلا يسوغ الحذف حينئذ أو المراد ضعف تعمير المتكلم عليها فذلك عبارة عن عدم الحذف وان أراد أن الاعتقاد على القرينة في نفسه ضعيف أو أن المتكلم يفرضه ضعيفاً كان منافياً لقوله فيما سبق بالحذف للاعتقاد على أقوى الدلائل العقل واللفظ وفرض المتكلم القوي ضعيفاً لا موجب له ٣) الثالث أن يقصد التنبيه على غباوة السامع حتى انه لا يفهم إلا بالتصريح وينبغي أن يقول ابراهيم غباوته لان التنبيه على غباوته انما يكون عند غباوته وحينئذ لا يسوغ الحذف واذا لم يسغ وجب الذكر لانه الأصل ولا مقتضى للحذف ٤) الرابع أن يقصد زيادة الايضاح والتقريب فان قلت قد تقدم ان الدلالة

الأصل) أي الكبير أو ما ينبنى عليه غيره وحينئذ فلا يعدل عنه الا لمقتضى يقتضى الحذف (قوله ولا مقتضى الخ) الجملة حالية أتى بها لتقييد كون الاصلة مقتضية للذكر ومرجحة له أي أن محال ذلك اذا لم يكن هناك نكتة تقتضى الحذف وأما اذا وجدت فلا تكون الاصلة من المقتضيات للذكر بل تراعى نكتة الحذف وهذا بخلاف بقية النكات فان كلامها يصلح بمجرد نكتة حتى اذا وجد معه نكتة للحذف فلا بد من مرجح لاحدهما ولهذا قيد ما هنا بقوله ولا مقتضى للعدول عنه دون بقية النكات ثم ان مراد المصنف بقوله ولا مقتضى أي في قصد المتكلم وحينئذ اندفع ما يقال ان الكلام فيما

قامت القرينة المعينة للمحذوف كما يدل عليه سابق كلامه ولاحظه والاحتراز عن العبث وتخيل العدول متحقق في جميع صور الذكر ولازم له كيف يقول ولا مقتضى للعدول عنه مع أن مقتضى للعدول عنه موجود دائماً وحاصل اجواب أن المدار على قصد المتكلم فمقتضى للعدول وان كان موجوداً لكان قد لا يقصد المتكلم جملة نكتة لا الحذف (قوله لا عدول) متعلق بمقتضى وخبر لا محذوف تقريه حاصل هنا هو الظاهر ان قلت مقتضى هذا الاعراب تنوين الاسم لأنه شبهه بالضاف على حد الامار يزيد عندنا قلت تنوين الشبيه بالضاف مذهب البصريين وذهب البغداديون الى جواز ترك تنوينه الخاقاله في ذلك بالضاف كما ألحق به في الاعراب وخرج عليه حديث الهم لا مانعاً لما أعطيت ويصح أن تكون اللام زائدة في الضاف اليه كما جوزه سيبويه في لاغلامى لك ولا اشكال حينئذ في ترك التنوين لانه مضاف أو أن اللام غير زائدة والمجرور معمول لمحذوف أي ولا مقتضى مقتضى للعدول عنه وحينئذ فترك

(١) قوله وجود متكام الخ هكذا في النسخ ولعل قبل هذا شيئاً سقط من النسخ فرر كتبه مصححه

وإلا احتياط لضعف التعميل على القرينة وإما التنبيه على غباوة السامع وإما زيادة الإيضاح والتقرير

التنوين لانه مفرد مبنى (قوله لضعف التعميل على القرينة) أى إما لحفاؤها في نفسها وإما لاشتباها فيها وأورد عليه أن هذا ينشأ عن اللفظ أقوى من القرينة العقلية فيخالف ما سبق من أن القرينة العقلية أقوى حيث قال هناك أول تخييل العدول الى أقوى الدليلين الخ فإنه صريح في أن القرينة أقوى من اللفظ وأجاب الشارح في شرح الفتح بأن هذا بالنسبة الى قوم وذلك بالنسبة الى قوم آخرين فقد تكون دلالة اللفظ أقوى بالنسبة الى قوم وأجاب السيد عيسى الصفوي بأن جنس القرينة العقلية أقوى من جنس اللفظ وعليه ينبغي ما تقدم وهو لا ينافي أن يكون بعض أفراد اللفظ أقوى من القرينة العقلية وعليه ينبغي ما هنا (قوله أول التنبيه على غباوة السامع) أى تنبيه الحاضرين على غباوة السامع أى المقصود بالسامع وحاصله أن يذكر المسند اليه مع العلم بأن السامع فاهم له بالقرينة لأجل تنبيه الحاضرين على غباوة السامع إما المقصد إفادة أنها وصفه أو لقصداهاته فيقال في جواب ما إذا قال عمرو وعمرو قال كذا ولو كان لا يجوز على ذلك السامع غفلة عن سماع السؤال ولا عدم الفهم منه (٢٨٣) تنبيهها على أنه غبي لا ينبغي أن يكون الخطاب معه

الا هكذا (قوله أوز زيادة الإيضاح) أى إيضاح السند اليه بمعنى انكشافه لفهم السامع أى لذنه وقوله والتقرير أى التثبيت للمسند اليه في نفس السامع ثم لفظ الزيادة يفهم أن في القرينة ايضاحا وتقريراً للمسند اليه وفي ذكره معها زيادة لها وليس كذلك لأن المسند اليه إذا دل عليه بالفرائض عند الحذف فكأنه ذكر فإذا صرح به فكأنه ذكر ثانياً فيحصل حينئذ زيادة الانكشاف وأصل التقرير الذى هو الاثبات مع التكرار لا يذاته وأجيب بأن قوله والتقرير عطفاً على زيادة وأنه

(أول الاحتياط لضعف التعميل) أى الاعتماد (على القرينة) أول التنبيه على غباوة السامع أوز زيادة الإيضاح والتقرير) وعليه قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون

(أول الاحتياط لضعف التعميل على القرينة) أى يكون الذكر للاحتياط لأن فهم السامع من اللفظ أقرب من فهمه من القرينة إما لحفاؤها أو لعدم الوثوق بناهاة السامع ولا ينافي هذا ما تقدم من أن العقل أقوى الدليلين لأن ما تقدم بحسب النخيل والنظر الى مأخذ العقل مع ذات اللفظ وما هنا بحسب الحقيقة وبالنظر الى العقل من القرينة واللفظ (١) فالتقارب بينهما يجعل اللفظ في أخذ المعنى منه أقوى من القرينة لا يوجب تخييل قرن اللفظ في الجملة على العقل في الجملة حتى ينافي التخييل السابق لجواز عدم التبادر كذلك فليتأمل فملى هذا يقال مثلاً عند قول السائل ما إذا قال عمرو وعمرو وقال كذا وكذا لضعف التعميل على قرينة السؤال لأن بعض السامعين مثلاً تجوز عليه الغفلة عن السامع لها والتنبيه للفهم منها ولو كان الفهم منها واضعاً في نفسه (أو) علم أن السامع فهم المسند اليه بالقرينة ولكن ذكره (للتنبيه على غباوة) ذلك (السامع) إما لانه وصفه أو لقصداهاته فيقال في ما إذا قال عمرو وعمرو وقال كذا وكذا ولو كان لا يجوز على السامع غفلة عن سماع السؤال ولا عدم الفهم منه تنبيهها على أنه غبي لا ينبغي أن يكون الخطاب معه الا هكذا (أو) (ازيادة الإيضاح) للمسند اليه (والتقرير) والتقرير وزيادة الإيضاح متقاربان

مع الحذف أقوى قلت لكنهار بما احتاجت الى فكر ونظر بخلاف الصراحة * الخامن اطهار تعظيمه بالذكر كقولك القهار يصون عباده لعظم هذا الاسم أو أهائته لما يدل عليه اسمه من الحقايرة كقولك الامين بليس * السادس التبرك باسمه كقولك محمد رسول الله خير الخلق * السابع الاستناد بذكره كقولك الله خالق كل شىء ورازق كل حى وعد السكاكى هذين شيئاً واحداً لان بينهما

عطف على الإيضاح و يراد بالتقرير مطلق الاثبات لا الاثبات مع التكرار فتقريره أى تنبيهه في ذهن السامع حاصل عند الحذف لوجود القرينة المعينة له وفي الذكر زيادة لان الدلالة اللفظية اجتمعت مع الدلالة العقلية (قوله وعليه) أى على ذكره لزيادة الإيضاح والتقرير جاء قوله تعالى أولئك على هدى الخ أى حيث لم يحذف فيه المسند اليه أعنى اسم الإشارة الثانى ويجعلهم المفلحون خبراً عن اسم الإشارة الأول بطريق العطف لأجل زيادة الإيضاح أى الانكشاف والتقرير والتنبيه على اختصاصهم بالفلاح فى الآجل كما اختصوا بالهدى فى العاجل فجعل كل من الأسمين فى تمييزهم به عن غيرهم بمثابة ما لو انفرد أحدهما على حدة فى كفاية التمييز والحاصل أن تكرر أولئك أفاد اختصاصهم بكل واحد من الفلاح والهدى بميزا لهم عن عداهم ولو لم يكرر وعطف قوله هم المفلحون على قوله على هدى من ربهم لاحتتمل ذلك باعتبار تسلط اسم الإشارة على العطف واحتتمل اختصاصهم بالمجموع لان مع الحذف لا يتضح التكرار كمال الإيضاح فيكون المجموع هو المميز لا كل واحد فيقول المعنى المقصود الذى أفاده التكرار وإنما لم يقل كقوله تعالى لانه ليس من قبيل ما لو لم يذكر لكان المسند اليه محذوفاً لأنهم المفلحون إذا لم يذكر المسند اليه يكون معطوفاً على الخبر أعنى على هدى أو على جملة أولئك على هدى من ربهم فيكون من عطف الجملة وعلى الاحتمالين لا حذف للمسند اليه فتأمل

(١) قوله فالتقارب الى قوله قرن اللفظ كذا فى الأصل ولعل فى العبارة تحريفاً فنأمل كتبه مصححه

واما الاظهار تعظيمه أو اهاتته كما في بعض الاسماء المحموده أو الذمومة وإما للتبرك بذكره وإما لاستلذاذه وإما لبسط الكلام حيث الاصفاء - مطلوب

(قوله أو اظهار تعظيمه) أي تعظيم مدلوله فاذا قيل أمير المؤمنين حاضر أو عالم الدنيا يكلمك أو شريف أهل وقته مخاطبك فذكر للسند اليه يفيد أن تلك الذات المعنونة عنها به عظمة حيث عبر عنها بأمر المؤمنين وعالم الدنيا وشريف أهل وقته وكذا يقال في اهاتته لأنه اذا قيل السارق اللئيم حاضر أفاد أن مدلوله وهي الذات المعنونة عنها به مهانة واعترض على الصنف في زيادته لفظ الاظهار بأن لفظ المسند اليه انما يفيد أصل التعظيم أو الاهانة لكونه مما يدل على التعظيم أو الاهانة وأجيب بأن لفظ المسند اليه يفيد التعظيم في حالة الحذف من حيث دلالة القرينة عليه فيكون ذكره لاظهار التعظيم (قوله نحو أمير المؤمنين حاضر) أي في جواب من قال هل حضر أمير المؤمنين وكذا ما بعده لان الكلام (٢٨٤) في ذكر المسند اليه مع قيام قرينة تدل عليه لو حذف والا كان ذكره متعينا

(أو اظهار تعظيمه) لكون اسمه مما يدل على التعظيم نحو أمير المؤمنين حاضر (أو اهاتته) أي اهانة المسند اليه لكون اسمه مما يدل على الاهانة مثل السارق اللئيم حاضر (أو التبرك بذكره) مثل النبي صلى الله عليه وسلم قائل هذا القول (أو استلذاذه) مثل الحبيب حاضر (أو بسط الكلام حيث الاصفاء مطلوب)

ويحتمل أن يكون التقدير أول زيادة التقرير بناء على أن التقرير مطلق الثبوت الحاصل بالقرينة وعند الذكر يزداد ذلك التقرير به والحط في هذا قريب وعلى زيادة الايضاح والتقرير قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم الفالحنون ومن السرفي تقرير المسند اليه هنا بتكريره أن اسم الإشارة يكون لقصد التمييز لا لاختصاص المسند اليه بحكم بدعي فيحصل الفرض من تشريفه بذلك الحكم في اذهان السامعين حيث قرررنا بالتكرير أفاد أن كلا من الحكمين وهما المهدي في العاجل والفلاح في الآجل كاف في ايجابه قصد التمييز لشرفه وحده ولو لم يكن مع الآخر الا لزمه بخلاف ما لم يقرر اسم الإشارة ثانيا وأخير بالحكمين معا فلا يحصل هذا المعنى الذي أفاده التقرير بان يفيد أن مجموع الحكمين هو المفيد لقصد التمييز لا كل على حدة فتأمل فانه من السهل الممتنع (أو لاظهار تعظيمه) لكون اسمه مما يدل على تعظيمه نحو أمير المؤمنين حاضر وعالم الدنيا يكلمك وشريف أهل وقته مخاطبك (أو اهاتته) أي يذكر لافادة ذكر اهانة المسند اليه لكون اسمه مما يدل على اهاتته فاذا قيل هل حضر زيد فتقول حضر ذلك اللئيم (أو للتبرك بذكره) كان يكون المسند اليه مجمع البركات فاذا قيل مثلا هل قال هذا القول رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقول نبينا صلى الله عليه وسلم قال هذا القول ويكفي في الجواب لولا نحو هذا القصد أن يقال نعم أو قاله ليعلم أن قائله النبي صلى الله عليه وسلم (أو استلذاذه) بأن يكون في ذكره لذة عند التكلم فاذا قيل مثلا هل حضر حبيبك فلان فتقول الحبيب فلان حاضر ويكفي لولا هذا القصد حضر (أو) (لبسط الكلام) والاطناب فيه بذكر المسند اليه ولودل الدليل عليه وذلك (حيث) أي في زمان أو في مكان (الاصفاء) فيه من السامع (مطلوب) لكون السامع تلازما والاحسن أن يمثل للاستلذاذ بذكره بما تكون حروف المسند اليه عذبة من غير نظره لمناه الثامن بسط الكلام حيث يقصد الاصفاء كقول موسى عليه السلام هي عصاى ولذلك زاد على

لا يحتاج الى نكتة (قوله) أي اهانة المسند اليه) انظر لم ذكر هذا هنا دون سابقه ولاحقه ولعله لدفع توهم عود الضمير هنا على تعظيمه فتأمل (قوله) مثل السارق الخ) أي في جواب من قال هل حضر زيد أو السارق (قوله أو التبرك بذكره) أي لكونه مجمع البركات ثم ان قوله أو التبرك أي اظهاره أو حقيقته وكذا يقال في الاستلذاذ بمعنى أنه عند ذكره يجد اللذة المعنوية أو انه يذكر لأجل أن يظهر أنه حصل له لذة حسية فالعامل على ذكر المسند اليه حصول اللذة المعنوية أو الايقاع في الوهم بحصول اللذة الحسية (قوله مثل النبي الخ) أي جوابا لمن قال هل قال هذا القول

الجواب

رسول الله (قوله أو استلذاذه) أي وجدانه لذيذا كذا في الأطول (قوله حيث الاصفاء مطلوب)

أي في زمان أو مكان يكون اصفاء السامع فيه مطلوبا لتكلمه ومحبوبه لعمدة ذلك السامع واعترض التعبير بالاصفاء بالنسبة للثال الذي ذكره لان الاصفاء محال في حقه تعالى لانه ماله الأذن لسماع الكلام وأجيب بأن المراد بالاصفاء لازمه وهو السماع مع الانفات والاقبال على التكلم فيكون مجازا مرسلا وليس مجازا عن مجرد السماع اذ لا يكتفي فانه قد يوجد مع كراهية السامع للسمع فلا يكون نكتة وأورد أن هذا التقيد أعني قيد الحينية يمكن أن يعتبر في غير هذه النكتة من النكات السابقة كالاستلذاذ فيقال حيث الاستلذاذ مطلوب فواجه النجيص بذكره في هذه النكتة دون غيرها وأجيب بأن مجرد بسط الكلام ليس نكتة لانه قد يكون قبيحا وانما

كقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام هي عصاى ولهذا زاد على الجواب وإما لنحو ذلك * قال السكاكى وأما لسكون الخبر عام
النسبة الى كل مسند اليه والمراد تخصيصه بمعين كقولك زيد جاء وعمر زو ذهب وخالف في الخبر وقوله
الله أنصح ما طلبت به * والبر خير حقيقة الرجل
النفوس راغبة اذا رغبت بها * واذا ترد الى قليل تقنع
وقوله
وفيه نظر لانه ان قامت قرينة تدل عليه ان حذف فعموم الخبر وإرادة تخصيصه بمعين وحدهما لا يقتضيان ذكره والا فيكون
ذكره واجبا

يكون نسكته بهذا القيد فلا بد من ذكره لتحقق النسكته بخلاف بقية النكات فلا يتوقف تحققها على ذلك (قوله أى فى مقام الخ)
أشار بذلك الى أن حيث ظرف مكان وقد تقدم أنه يصح جعلها ظرف زمان (قوله لإنكلام) متعلق بمطلوباً بمعنى محبوباً وقوله لعظمته
أى السامع (قوله ولهذا) أى لاجل أن اصفاه السامع مطلوب لإنكلامه وشرفه (قوله وعليه) أى وأتى عليه أى على ما ذكر
من البسط أى وأتى على طريقته من آتيان الجزئى على الكلئى بمعنى تحققه فيه واعتراض بان الاجمال فى آخر الآية فى قوله ولئى فيها
ما رب أخرى بنافى حمل الآية على ما ذكر من البسط لان المناسب لذلك تفصيل (٢٨٥) الما رب بالاستثناء من البئر وانزال الخبر

من الشجر ومقالة السباع
لأذب عن غنمه وأجيب
بأن موسى عليه السلام
انما أجمل فى الباقي وان
كان المقام مقام بسط
لترقبه السؤال منه تعالى
عن تفصيله فيتلذذ بخطابه
تعالى أو أنه انما أجمل
لانه لم يكن عالماً بتفصيل
تلك الما رب لان موسى
ما سأله المولى عن العاص
استشعر أن الله يريه فيها
عجائب وخوارق ولم يعلم
تفصيلها أو أنه كان عالماً
بها لكن غلب عليه الحياء
لمزيد المهابة والجلال
(قوله حكاية عن موسى)

أى فى مقام يكون اصفاه السامع مطلوباً لإنكلامه وشرفه ولهذا يطال الكلام مع الاحياء وعليه
(نحو) قوله تعالى حكاية عن موسى قال (هى عصاى) أتوكأ عليها وقد يكون الذكر للهوىيل

يتضح بسماعه الخطاب وتفزع بمكالمته مع الاحياء ومن هذا المعنى يطال الكلام مع الاحياء وأشرف
القدر تعظماً بكلامهم وتشرافاً بخطابهم وتلذذاً بسماعهم وعلى هذا نحو قوله تعالى حكاية عن موسى على
نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (هى عصاى) أتوكأ عليها حين قال له تعالى وما تلك بيمينك يا موسى
وكان يكفيه فى غير هذا المقام عصا لان السؤال عن الجنس لانه زاد للبند وأجاب بالشخص للتضمن
للجنس فان قيل فلم زاد الوصف قلنا لان السؤال بما قد يكون عن الوصف فله جوز أن يكون السؤال
عن الوصف والجنس معاً فأجاب بما ذكر مع ما اقتضاه من كون السامع مطلوباً ولا يقال فى هذا المحل
اصفاه كما علم ولو عبر بالسامع ليناسب المثال كان أولى وقد يكون الذى ذكر لأمر أخرى كالتهويل كما فى
قول القائل أمير المؤمنين بأمرى بكذا تهويل على الخاطب بذكر الامير باسم الامارة للمؤمنين ليمثل
أمره وكاظهار التعجب منه كما فى قول القائل زبديقاوم الاسد ولا شك أن منشأ التعجب مقاومة الاسد
لكن فى ذكر المسند اليه اظهر للتعجب منه وكتعبين الذى قصد التسجيل عليه أى كتابة الحكم عليه

الجواب بقوله أتوكأ عليها وما بعده وانما أجمل الما رب لان تفصيلها يطول وقد يقضى الطول الى
الخروج عن الفصاحة قلت وقولهم حيث الاصفاء مطلوب فيه نظر لان المطلوب هو الكلام
الستدعى من موسى عليه السلام لا الاصفاء وان أخذ الاصفاء من جانبه عز وجل فذلك لا يسمى إصفاه

أى حكاية لقول موسى لما قال له وما تلك بيمينك يا موسى وكان يكفيه فى الجواب أن يقول عصا لكبهذا ذكر المسند اليه لاجل
بسط الكلام فى هذا المقام الذى اصفاه السامع فيه مطلوب لإنكلام (قوله قال هى عصاى) أى فكان يكفيه لولا ذلك أن يقول عصا
لان السؤال عن الجنس فزاد للبند أو الاضافة والأوصاف لذلك قال ابن قاسم وفى قوله هى عصاى اشكال وذلك لان السؤال بما عن
الجنس فكيف أجاب بالشخص والجواب أنه أجاب عن نفس الجنس والماهية لكن فى ضمن هذا الفرد كما أنه قال هى جنس هذا الفرد
وفيه انه اذا كان السؤال عن الجنس فلم عبر بقوله أتوكأ عليها وأهش بها الخ مع أن هذه صفات ولا يصح أن يجاب بالصفة عن السؤال
عن الجنس لانها غير مسؤل عنها والجواب أن ما عند السكاكى تكون للسؤال عن الجنس كما قد تكون للسؤال عن الصفة فلعن السيد
موسى عليه السلام جوز أن يكون السؤال بها عن الجنس فأجاب بقوله هى عصاى أى هى جنس هذا الفرد ثم جوز ثانياً أن يكون
السؤال بها عن الوصف فأجاب بالصفة بقوله أتوكأ عليها الخ فجمع بين الجواب عن السؤال عن الجنس والجواب عن السؤال عن الصفة
احتياطاً لاحتمال السؤال لان يكون عن الجنس وعن الصفة (قوله للهوىيل) أى التخوييف كما فى قول القائل أمير المؤمنين بأمرك
بكذا تهويل للخاطب بذكر الامير باسم الامارة للمؤمنين ليمثل أمره

أوالتعجب أوالاشهاد في قضية

بين يدي الحاكم فإذا قال الحاكم هل أقر هذا على نفسه بكذا فيقول الشاهد نعم أقر زيد هذا على نفسه بكذا للتلايحج السامع السبيل إلى أن يقول لاحكام عند التسجيل انما فهم الشاهد أنك أشرت إلى غيري فأجاب ولذلك لم أنكر ولم أطلب الاعتذار فيه وقد يكون الذكر للتسجيل أي التقرير للتلا ينكر السامع كان يقول الولي فلانة زوجتكها بمسمع منها وقد قيل له هل زوجها للتلا تطرق انكارها وانها ماسمعت اسمها حينئذ تقع الشهادة عليها بالسامع والرضا بلاشبهة وقد يكون للتعين عند الاشهاد لا بمعنى الاشهاد كان يقال للشاهد واقعة لينقل عنه ما وقع اصحاب الواقعة عند قصد اشهاد الناقل هل باع هذا بكذا فيقول المشهود على شهادته الذي قصد اشهاد الناقل زيد باع كذا ليتبين زيد في قلب الشاهد فلا يقع فيه التباس ولا يحج المشهود عليه سبب الانكار والتغليط وكذا يقول الحاكم عند قصد تعين من قد سجل عليه الحكم أي قرره عليه وقصد كتبه وقد قيل له هل حكمت على هذا زيد حكمت عليه بكذا مسند الشاهد على الحكم بوجه لا يتأتى فيه تغليط وانما أطلقت في

ولو سمي قائما كان المقصود كلام الله تعالى له وان يصفي هوله وذلك لا يحصل بسط الجواب ولم يكن المقصود سماع الله تعالى فانه حاصل لا يزال الأنا يقال قصد تطويل المسئلة والمراجعة ومن هذا أيضا قالوا بعد أصناما فنظلم لها عما كرفين هذا ما ذكره المصنف قال السكاكي وقد يذكر قصد تخصيص المسند بالمسند اليه بعد ان كان عاما كقولك زيد جاء وعمرو ذهب وقوله

الله أمحج ما غلبت به * والبر خير حقيقة الرجل

وقوله والنفس رغبة اذا رغبت بها * واذا تردى قليل تقنع

قال المصنف في الايضاح وفيه نظر لانه ان قامت قرينة تدل عليه ان حذف فعموم الخبر واردة تخصيصه بعمين ووجهما لا يقتضيان ذكره والافيه يكون ذكره واجبا وأجيب على هذا بأنه لا مانع من اجتماع الاسباب فيكون ذكره عدم القرينة وللان تخصيص فان وجوب ذكره عدم القرينة لا ينافي ذلك وفيه نظر لان المصنف يقول هو أنه لا ينافي فأى مناسبة في عموم الخبر واردة تخصيصه يقتضى انه ذكر كما أشار بقوله لا يقتضيان ذكره وأجيب عنه بان ارادة تخصيصه توجب النصريح وهو لا يحصل الا بالذكري ثم هنا سؤال على الجميع وهو ان قولهم لقصد تخصيص المسند بالمسند اليه كلام بعيد عن الصواب لان تخصيص المسند بالمسند اليه معناه الله الأناحج ومال النفس الاطاعة لان تخصيص الشيء بالشيء ان يجعل له شيئا لا يجعل له غيره كما سبق فتخصيص المسند وهو الطمع بالنفس معناه أن لا يكون للنفس صفة الا الطمع وهذا لا يصح لأمر منها ان القطع حاصل بانه غير مقصودهم ولا هو صحيح في نفسه اذ لا يقول أحد ان قولنا زيد قام معناه ما زيد الا قام وانما قيل بذلك في نحو صديق زيد ومنها ان قولهم في الخبر بعد ان كان عام النسبة لا يوافقهم لانهم يريدون بعد ان كان الخبر عام النسبة كما صرح به في الفتح ولو أرادوا هذا قالوا بعد ان كان المسند اليه عاما ولا شك ان هذا ليس مرادهم وان أرادوا ان معناه ما طمع الا النفس فذلك تخصيص المسند اليه بالخبر الفعلي ولا يصح لامر من أحدهما ان العبارة مقابلة لان التعبير عن مثله أن يقال تخصيص المسند اليه بالمسند * الثاني أنه يخالف لقاعدة السكاكي فانه يقول متى كان المبتدأ انما يظهر الا يفيد تخصيصه ولا جواب عن هذا السؤال الا بأن يقال لعلمه أراد بالتخصيص ذكر مسند اليه خاص أي معين فان قلت كيف يجتمع هذا مع قوله قبل ذلك انه يترك المسند اليه للتعين أو ادعاء التعين مثل أعطى بكرة يعني السلطان فكيف يكون التخصيص عند الذكر والترك والشيء لا يكون عامة للضدين قلت لم يحمل الحذف سببا للحصر بل جعل العلم بالحصر سببا للحذف والمراد

(قوله أو التعجب) أي اظهار التعجب من المسند اليه اذ نفس التعجب لا يتوقف على الذكر وذلك كافي قولك صبي قاوم الاسد فلا شك ان منشأ التعجب مقاومة الاسد لكن في ذكر المسند اليه اظهار للتعجب منه ثم ان تقدير هذا المضاف وهو اظهار انما يحتاج له على النسخة التي فيها التعجب وأما على نسخة أو التعجب بزيادة الياء المثناة فلا يحتاج له لان التعجب من الشيء هو اظهار التعجب منه (قوله والاستشهاد في قضية) أي أو لاجل أن يتبين عند الاشهاد لا بمعنى الاستشهاد كأن يقال للشاهد واقعة عند قصد النقل عنه ما وقع اصحاب الواقعة هل باع هذا بكذا مثلا فيقول ذلك الشاهد الذي قصد النقل عنه زيد باع كذا بكذا فلان لاجل أن يكون زيد متعينا في قلب الناقل على الشاهد فلا يقع فيه التباس ولا يحج المشهود عليه سبب الانكار والتغليط للناقل



وأما تعريفه فلتكون الفائدة أتم لان احتمال تحقق الحكم متى كان أبداً كانت الفائدة في الاعلام به أقوى ومتى كان أقرب كانت أضعف وبعده بحسب تخصيص السند اليه والسند كلما ازداد تخصيصاً ازداد الحكم بعداً وكلما ازداد عموماً ازداد الحكم قرباً وان شئت فاعتبر حال الحكم في قولنا شئ ماموجود وفي قولنا فلان بن فلان يحفظ الكتاب والتخصيص كإله بالتعريف ثم التعريف مختلف (قوله أو التسجيل على السامع) أي كتابة الحكم عليه بين يدي الحاكم (٢٨٧) كما إذا قال الحاكم لشاهد واقعة هل أقر هذا على نفسه

بكذا فيقول الشاهد نعم زيد هذا أقر على نفسه بكذا فيذكر المسند اليه للتأجيل المشهور وعليه سبيل الانكار بأن يقول للحاكم عند التسجيل أنا فهم الشاهد أنك أشرت الى غيري فأجاب ولذلك لم انكر ولم أطلب الاعتذار فيه وأعلم أن المصنف ترك هنا قوله أو نحو ذلك اكتفاءً بذكره في الحذف لا لكونه استوعب نكات الذكر لان مقتضيات الخصوصيات ليست سماعية بل المدار على الذوق السليم فاعده الذوق مقتضياً لخصوصية عمله وان لم يذكره أهل الفن (قوله أي إيراد الخ) أي وليس المراد بتعريفه جعله معرفة لان ذلك وظيفة الواضع بخلاف الإيراد معرفة فانه من وظيفة البليغ الستمعل وذلك هو المراد (قوله وفي المسند التنكير) أي فقدم في كل ما هو الاصل فيه

أو التسجيل على السامع حتى لا يكون له سبيل الى الانكار (وأما تعريفه) أي إيراد المسند اليه معرفة وأما قدم ههنا التعريف وفي المسند التنكير لان الاصل في المسند اليه التعريف وفي المسند التنكير

مثال الشهادة والتسجيل لصورة تصوره * ثم أشار الى نكت كل تعريف خاص في المسند اليه وأما النكتة العامة الموجبة للمدول عن التنكير في الجملة فهي ما في التعريف من آتية الفائدة فان فائدة الخبر ولازمها كلما ازداد متعلقها معرفة زاد غرابة وآتية للفائدة فإذا قلنا توب نغيب اشترى في السوق لم يكن كقولنا توب من حرير في طراز ذراع طوله ألف شبر اشترى فلان ابن فلان بألف دينار في مكان كذا والاصل في التعمين الموجب لزيادة الفائدة المعارف لانها تفيد التعمين بالوضع والنكرة لاشك انها يمكن تمييزها بالوصف الخاص كقولنا الله خالق كل شئ وهو جاء كل أحد لكن ليس ذلك بأصل الوضع فهو عارض قليل فالمعارف في ذلك هي الاصل وقدم التعريف في المسند اليه عن التنكير لان التعريف فيه هو الاصل وقدم في المسند التنكير لانه فيه هو الاصل فأشار الى نكتة الضمير وقدمه على سائر المعارف لانه عند النحويين أعرفها في الجملة فقال (وأما تعريفه) أي جعل المسند اليه معرفة بإيراده كذلك

ادعاء أن هذا المسند لا يقبل أن يصدر الامن هذا المسند اليه وعند الذكر يريد أن يعين فيه ما هو قابل أن يكون منه وأن يكون من غيره (تنبيه) كل واحد من الحذف والذكر قد يكون مع كل واحد ماسياً من تعريف وتنكير وغير ذلك ص (وأما تعريفه) ش أنما قدم الكلام على تعريف المسند اليه على الكلام على تنكيره لان التنكير هو الاصل فليس للنفس تشوق طائل الى ذكر سببه وقيل لان التعريف وجودي والتنكير عدمي وقيل لان المعرف أعم من المنكر فقدم عليه ولعل قائله أراد أن المنكر يدل على الحقيقة بقيد القلة أو الكثرة أو غير ذلك على ماسياً والمعرف يدل على الحقيقة لا بهيئة أو أراد أن للمعرف عام اذا دخلته الالف واللام الجنسية أو الاضافة بخلاف النكرة الثبته قال في الايضاح التعريف لتكون الفائدة أتم لان الحكم كلما كان بعيداً من الذهن كان الاعلام به أكبر فائدة وكلما كان أقرب كانت الفائدة أضعف وبعده بحسب تخصيص السند اليه والسند كلما ازداد تخصيصاً ازداد الحكم بعداً وكلما ازداد عموماً ازداد الحكم قرباً وان شئت فاعتبر حال الحكم في قولنا شئ ماموجود يعني أن الفائدة فيه ضعيفة بخلافها في قولنا فلان بن فلان يحفظ الكتاب والتخصيص كإله بالتعريف اه وأورد عليه الخطيبي ان ما ذكره يقتضى التخصيص وهو أعم من التعريف قلت فاجاب المصنف عن ذلك بقوله وكإله التخصيص بالتعريف.

وأما كان الاصل في المسند اليه التعريف لانه محكوم عليه والحكم على المجهول غير مقيد وكان الاصل في المسند التنكير لانه محكوم به والحكم بالمعلوم لا يفيد القصد ان اثبات حالة محبولة لذات معينة واعتراض بان المتوقف عليه الافادة جهل بثبوت المحكوم عليه لاجهله في نفسه فالقول بأن الحكم بالمعلوم لا يفيد ممنوع واجب أن المراد لا يفيد افادة تامة وذلك لان كإله الافادة يتوقف على جهله في نفسه كما يتوقف على جهل بثبوت المحكوم عليه فاذا كان مجهولاً في نفسه أيضاً كانت الافادة أكثر اه سم ووجه الشيخ عبد الحكيم أصالة التعريف في المسند اليه بأن المقصود الحكم على شئ معين عند السامع واصالة التنكير في المسند بان المقصود ثبوت مفهومه لشئ. وأما التعريف فامر زائد على المقصود يحتاج لداع (قوله لان الاصل) أي الراجع في نظر الواضع أو الغالب الكثير

فإن كان بالأضمار فاما لان المقام مقام التكلم كقول بشار
 وإما لان المقام مقام الخطاب كقول الجعفي
 وإما لان المقام مقام الغيبة لكون السنن اليه مذكورا أو في حكم المذكور لقريضة كقوله
 من البيض الوجوه بنى سنان * لو انك تستضيء بهم أضاؤا
 وقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى أي العدل وقوله تعالى ولأبوابه لكل واحد منهما السدس أي ولأبواب البيت

(قوله وبالأضمار لان الخ) لم يذكر نكتة ترجيح مطلق التعريف ولا بد منها ولهذا ذكره في الفتح والايضاح وكأن المصنف ظن هنا
 أن نكتة الخاص تكفي لايراد العام لان العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص وليس كذلك لان طلب الخاص انما يكون بعد طلب
 العام وتحصيله من حيث هو من غير ملاحظة الخاص وان كان لا يحصل الاضمنه ونكتته كما في الايضاح قصد التكلم افادة الخطاب
 افادة كناية اه يس واعترض الحفيد على قوله وأما تعريفه وبالأضمار بأن الفاء بعد ما انما تدخل على الجواب وبالأضمار لا يصلح
 للجواب لانه مفرد في محل الحال فالاولى أن تدخل على قوله لان المقام لانه الجواب في الحقيقة على قياس ما سبق لان المراد بيان الاسباب
 مقتضية للتعريف وهي مدخول اللام وأوجب (٢٨٨) بأن الفاء مقدمة من تأخير والاصل وأما تعريفه بالأضمار فلكون

<p>(فبالأضمار لان المقام للتكلم) نحو أن اضربت (أو الخطاب) نحو أنت ضربت (أو الغيبة) نحو هو ضرب لتقدم ذكره إما لفظا تحقيقا أو تقديرا وإما معنى لدلالة لفظ عليه أو قريضة حال</p>	<p>المقام للتكلم أو ان الجبار والمجروور خبر لمبتدأ محذوف والجملة هي الجواب والتقدير وأما تعريفه فهو حاصل بالأضمار وقوله لان المقام علة محذوف مأخوذ مما قبله تقديره وتعرفه بذلك لان المقام الخ كذا أجب بعضهم والاحسن منذ كره عند الحكيم من ان الفاء عاطفة على محذوف من عطف المفضل على الجملة والاصل وأما تعريفه فلا فائدة الخطاب أم فائدة فبالأضمار لكذا</p>
<p>(ف) يكون (بالأضمار) أي بالانبان به ضميرا (لان المقام للتكلم) ولا يشعر بالتكلم بخصوصه الا ضمير من المعارف كقولك أنا عرفت ضميرك (أو) لان المقام (للخطاب) ولا يشعر أيضا بخصوص الخطاب الا ضمير كقولك أنت عرفت ما في ضميري (أو) لان المقام (للغيبة) ولا يشعر أيضا بخصوص الغيبة الا ضمير ولهذا يقال في الضمير ما يشعر بتكلم أو خطاب أو غيبة ثم الغيبة لا بد فيها من تقدم ذكر المعاد اما لفظا تحقيقا نحو جاءني زيد وهو يصحك أو تقديرا بأن يكون المعاد في تقدير التقديم لان</p>	
<p>ص (فببالأضمار لان المقام للتكلم أو الخطاب أو الغيبة) ش الذي يظهر أن قوله لان المقام هو خبر تعريفه والفاء داخلة عليه وفصل بينهما قوله بالأضمار وهو حال لانه لا يريد أن يخبر بأن التعريف يكون بالأضمار وغيره فان ذلك حظ النحوي بل يريد ذكر أسباب التعريفات غير أن فيه الفصل بين الفاء والمعطوف بالحال فاذا كان التعريف بالأضمار فذلك يكون لاحد أسباب * الاول أن يكون المقام يحتاج ضمير يبين المقصود فتارة يكون باعتبار التكلم كقوله : أنا المرث لا أخفي على أحد * ذرت في الشمس للقاصي وللداني</p>	

وبالمعية لكذا الخ وحينئذ يندفع الاعتراضان (قوله لان المقام للتكلم) فاذا قيل من أكرم زيدا وكنيت أنت المكرم له
 فتقول أنا ولا تقول فلان وان كان المكرم له الخطاب قلت أنت وان كان عمرا الغائب وكان تقدم له ذ كركت هو وقوله لان المقام
 للتكلم أي ولا يشعر بخصوص التكلم وكذا الخطاب والغيبة الا ضمير وهذا لا ينافي أن الاسم الظاهر يشعر بالتكلم والغيبة والخطاب
 الا أنه ليس نصافي ذلك فقول الخليفة أمير المؤمنين فعل كذا يحتمل التكلم ويحمل الاخبار عن غيره فليس نصافي التكلم بخلاف أنا
 ضربت فانه نصافي ذلك كذا قرر شيخنا المدوي وعبارة عبد الحكيم قوله لان المقام للتكلم أي لكون المقام مقام التعبير عن التكلم
 من حيث انه متكلم وعن الخطاب من حيث انه مخاطب وعن الغائب من حيث انه غائب فلا مرد أن مقام التكلم متحقق في قول الخليفة
 أمير المؤمنين يأمر بكذا مع عدم... غبار وأن الخطاب أعني توجيه الكلام الى الحاضر لا يقتضي التعبير بضمير الخطاب كما تقول في
 حضرة جماعة كلاما للخطاب به واحدا منها وأن الغيبة وهي كون الشيء غير متكلم ولا مخاطب لاستدعى الأضمار فان الاسماء الظواهر
 كلها غيبة (قوله نحو أن اضربت) الشاهد في أنوالته وجمع بينهما إشارة الى أنه لا فرق بين أن يكون الضمير متصلا ومنفصلا وكذا يقال فيما
 بعد (قوله لتقدم ذكره) علة لكون المقام مقام غيبة أي وانما كان المقام للغيبة لتقدم ذكره أي ذكر مرجمه (قوله تحقيقا) نحو
 زيد يضرب وجاز بدوهو يصحك (قوله أو تقديرا) نحو في داره زيد يذبح بد مبتدأ ورتبه التقديم وحينئذ فالمرجع متقدم تقديرا ونحو
 ضرب غلامه زيد (قوله لدلالة لفظ عليه) نحو اعدلوا هو أقرب للتقوى فاضمير راجع للعدل الذلول عليه بافظ الفعل وهو اعدلوا
 (قوله أو قريضة حال) كما في قوله تعالى فاهن ثلثا ما ترك أي الميت بقريضة أن الكلام في الارث

وأصل الخطاب أن يكون لمعين

(قوله وإما حكما) كما في ربه قتي وهو زيد قائم وضمير الشأن والمرجع متأخر لكن في حكم التقديم لأن وضع الضمير أن يرجع لتقدم فان آخر لفرض التفصيل بما لا اجمال كان في حكم المتقدم واعلم أن الضمير اذا عاد على متقدم فتارة يعود عليه من كل وجه وهو الغالب وتارة يعود عليه باعتبار لفظه لا باعتبار معناه نحو عندي درهم ونصفه أي ونصف درهم آخر لا الاول الذي أخبرت أنه عندك ونحو باب الاستخدام والفرق بين الاستخدام وما قبله أن اللفظ المتقدم في الاستخدام له معنيان فأكثر بخلاف ذلك وتارة يعود عليه من أحد وجهيه كقوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره فإلهاء لا تعود على معمر المذكور لار العمر غير الذي ينقص من عمره ولا باعتبار لفظه لانه لا يصح أن يقال ولا ينقص من عمر معمر آخر لأن الفساد باق ولكن العمر يدل على الصفة التي هي التعمير وعلى الذات فالضمير عائد عليه باعتبار ما يفهمه من الذات والمعنى ولا ينقص من عمر شخص آخر فهم ومثل اعدلوا هو أقرب للتقوى اه يس (قوله وأصل الخطاب) أي ضمير الخطاب أي اللائق به والواجب فيه بحكم الوضع أن يكون (٢٨٩) لشخص معين واحدا كان أو أكثر فالواجب

بحكم الوضع أن يكون ضمير الخطاب بصيغة التنديس لاثنين معينين وبصيغة الجمع جماعة معينة أو للجميع على سبيل الشمول كما في قوله تعالى يا أيها الناس اعدوا ربكم وفي قوله عليه الصلاة والسلام كما حكم رباع وكلكم مسئول عن رعيته فان الشمول الاستغراق من قبيل التعيين ثم ان قول المصنف وأصل الخطاب الخ توطئة لقوله وقد يترك الخ وذلك أنه لما ذكر أن من موجبات الاضمار المقام مقام الخطاب ومعلوم أن الخطاب توجيه الكلام لحاضر وأن المعارف في الجملة الاصل فيها الوضع لتستعمل في معين خاف أن يتوهم أن ضمير الخطاب

وإما حكما (وأصل الخطاب أن يكون لمعين) واحدا كان أو أكثر لان وضع المعارف على أن تستعمل لمعين

التقديم رتبته نحو في داره يذفن المبتدأ في تقدير التقديم واما معنى بأن يتقدم لفظ يدل عليه نحو قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى فالضمير للعدل وقد تقدم معناه في لفظ اعدلوا أو بأن توجد قرينة دالة عليه نحو قوله تعالى حتى توارت بالحجاب فان قرينة ذكر الصبي والتواري بالحجاب مع سياق الكلام الدال على فوات وقت الصلاة تدل على أن المعاد للشمس واما حكما بأن لا يدل عليه شيء مما ذكر لكن قدم لتسكته كضمير رب والشأن فان التقديم فيها لازم للضمير لتسكته وهي البيان بعد الايهام لكن حكم الضمير التأخر فالماضي في حكم التقديم كذا قيل في التقديم الحكمي ثم لما ذكر أن من موجبات الاضمار كون نلقام مقام الخطاب ومعلوم أن الخطاب توجيه الكلام لحاضر مع أن المعارف في الجملة الاصل فيها الوضع لتستعمل في معين خاف أن يتوهم أن الخطاب لا يدل به الى غير معين فأشار الى أنه قد يعدل به عن المعين ومهد لذلك ببيان هذا الاصل فقال (وأصل الخطاب أن يكون لمعين) سواء كان جماعة أو لا لا يقال قولكم أصل المعارف الوضع للتعين بالاستعمال ينافيه وضع المعارف بلام الجنس لانه يستعمل

والبيت لبشار والمرع القرمط وكان بشار يلقب بالمرعث لرعة كانت له في صفره والرعة القرمط واما أن يكون مكان خطاب كقوله * وأنت الذي كلفتنى دلج السرى * وقوله * وأنت الذي أخلفتنى ما وعدتنى * وأشمت بي من كان فيك يلوام واما أن يكون مقام غيبة لتقدم ما يرجع اليه السند اليه لفظا كقوله من البيض الوجوه بنى سنان * لو انك تستضي بهم أضواء * هم حلوا من الشرف الملى * ومن حسب العشيبة حيث شاءوا أوفى حكم الملفوظ به كقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى ص (وأصل الخطاب أن يكون لمعين

(٣٧ - شروح التلخيص - أول)

لا يدل به عن المعين الى غيره فأشار الى أنه قد يعدل به عن المعين ومهد لذلك ببيان هذا الاصل (قوله لأن وضع المعارف) أي لأن المعارف مطلقا وضعت وقوله على أن تستعمل على بمعنى اللام أي لتستعمل في معين بالشخص أي وضمير الخطاب من المعارف واذ كان كذلك ثبت المدعى وهو قول المصنف وأصل الخطاب أن يكون لمعين وهذا التعليل أعم من المدعى وأورد عليه المرف بلام العهد الذهني فانه من المعارف مع أنه لا يستعمل في معين والجواب أنه في حكم النكرة والكلام في معرفة ليست كذلك وهي ان معرفة بانظر للفظ والمعنى أو يقال ان المرف بلام العهد الذهني مستعمل في الجنس وهو معين في نفسه وان كان باعتبار وجوده في ضمن فرد ما غير معين ولا يرد على هذا الجواب الثاني النكرة بناء على أنها موضوعة للجنس لا للفرد ما غير معين كما هو القول الآخر لان تعيين الجنس معتبر في المرف بلام العهد الذهني غير معتبر في النكرة وان كان الجنس في كل منهما متحققا في فرد غير معين ثم ان هذا التعليل الذي ذكره الشارح يقتضى أن المعارف وضعت لأمر كلي عام واستعملت في كل جزئي من جزئيات ذلك العام وهي طريقة لجماعة منهم الشارح قال العصام ويلزمهم كون المعارف مجازات لاحقا تليها وورد بأنه ان كان استعمال اسم السكلى في ذلك

وقد يترك الى غير معين كما تقول فلان لثيم ان اكرمتها هانك وان احسنت اليه اساء اليك فلا تريد مخاطبا بعينه بل تريد ان اكرم أو أحسن اليه فتخرجه في صورة الخطاب ليفيد العموم أي سوء معاملته غير مختص بواحد دون واحد وهو في القرآن كثير

الجزئي من حيث انه فرد من أفرادها فهو حقيقة وان كان استعمال اسم الكل في ذلك الجزئي من حيث انه مشابه في التعمين كان ذلك مجازا لكن له حقيقة بناء على أنه يكتفي في الحقيقة بمجرد الوضع وان لم يوجد استعمال على أن المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشارح بناء على اشتراط الاستعمال في الحقيقة (قوله مع أن الخطاب) أي ولأن الخطاب الخ فهو علة ثانية وهي فاصرة على للدعي (قوله توجيه الكلام) أي اتقاؤه (قوله الى حاضر) أي من حيث انه حاضر بأن يكون فيه إشارة الى حضوره أي والحاضر كذلك لا يكون الامعنا فتم قول المصنف وأصل الخطاب أن يكون لمعين وان دفع بقولنا كذلك ما أورده بعضهم بأنه كيف لا يكون الحاضر الامعنا مع أنه يمكن أن يحضر جماعة ويوجه الخطاب لأحدهم مبهما (قوله وقد يترك الخطاب مع معين) الظاهر أن الظرف متعلق بالخطاب وفيه نظر لان الخطاب متعدد بنفسه فالاولى أن يقول لمعين بلام التقوية لانه يقال خاطبه والخطاب له ولا يقال خاطب معه وأجيب بأن الظرف حال من الخطاب أي كأننا مع معين وفي ذلك الجواب نظر فان الخطاب في حال كونه كأننا مع معين لا يتأتى أن يكون لغيره للتناهي بينهما ويمكن الجواب بأننا نجعل الكائن بمعنى ما من شأنه أن يكون وحينئذ فلا نظر وجه الشارح الضمير في يترك للخطاب دون الاصل مع أنه الظاهر لقرب المرجع (قوله الى غيره) الجار والمجرور متعلق بقوله يترك وفيه نظر لان الترك لا يتعدى بالي وأجيب بأنه ضمن الترك معنى الامالة والتوجيه والتقدير وقد يقال أي بوجه الخطاب الذي من شأنه أن يكون لمعين الى غيره ان أراد التضمين النحوي أو قد يترك الخطاب مع معين مالا الى غيره ان أراد التضمين البياني وهو أن يجعل الوصف للأخوذ من الفعل المتروك حالا من مرفوع الفعل المذكور وخصا ص ما قاله المصنف أن الخطاب الذي شأنه أن يوجه لمعين بالشخص قد يوجه لغير معين بالشخص ويراد منه مطلق مخاطب على طريق المجاز المرسل والملافة الاطلاق وذلك لان (٢٩٠) ضمير الخطاب موضوع بالوضع العام لكل معين مانع عن ارادة الغير

مع أن الخطاب هو توجيه الكلام الى حاضر (وقد يترك) الخطاب مع معين (الى غيره) أي غير معين (ليعم) الخطاب (كل مخاطب) في غير معين لأننا نقول ذلك في غيره والاصل فيه هو أيضا التعمين لكن لما كان ما قصد تعيينه به وهو الجنس يصح وجوده في متعدد نشأ عن ذلك العموم باعتبار وجود ما يعين به في كثير بخلاف النكرة فأصلها عدم التعمين (وقد يترك) الخطاب لمعين (الى غيره) أي غير معين (ليعم) الخطاب (كل مخاطب) وقد يترك الى غيره ليعم كل مخاطب) ش أصل الخطاب أن يكون لمعين امام فرد أو جمع أو مثنى وقد لا يقصد به معين كما تقول فلان لثيم ان اكرمتها هانك وان احسنت اليه اساء اليك فلا تريد مخاطبا بعينه بل تريد ان اكرم أو أحسن اليه فتخرجه في صورة الخطاب ليفيد العموم وأن سوء معاملته لا يختص بواحد دون آخر

حين ارادته على ما هو المختار أو موضوع لمعين كلي لكن بشرط استعماله في جزئياته المعينة فالخطاب اذا لم يقصد به المعين يكون مجازا على كلا التقديرين ثم ان قول الشارح أي غير معين يشير الى أن الضمير في غيره عائد على المعين وهو غير متعين اذ يصح أن يعود الى الخطاب مع معين وغيره

هو الخطاب لغير معين بل ذلك هو الاولي لان الخطاب هو المحدث عنه ولانه يلزم تشتيت الضمائر على ما ذكره الشارح لان الضمير فيما قبله وما بعده عائد على الخطاب كما ذكره الشارح وقد يقال بل ما ذكره الشارح أولى لمسا فيه من قرب المرجع بل يقال جعل الضمير في غيره راجعا للخطاب يوهم أن المعنى قد يترك الخطاب الى غير الخطاب كالغيبية (١) مع أن المقصود قد تترك أصالة الخطاب لمعين الى غير المعين فيل ان ترك الخطاب لغير معين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بل هو عند التحقيق من وضع المضمرة موضع المظهر فان قوله ولو ترى الظاهر فيه ولو يرى كل أحدا اذا علمت هذا فذكر المصنف ذلك الكلام هنا يحل بقوله فيما بعد هذا كله مقتضى الظاهر والجواب أننا نسلم أن توجيه الخطاب لغير معين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر لأنه ليس هنا شيء يدع الى اراد الخطاب لمعين فأجرى الكلام على خلاف ذلك الداعي الظاهر وروعي مطابقة الداعي الغير الظاهر بل ليس هنا الا مجرد استعمال اللفظ في غير ما وضع له لداع وهو تعميم الخطاب فهو مقتضى الظاهر ولو كفي هذا القدر الموجود هنا في كونه خلاف مقتضى الظاهر لزم أن يكون جميع المجازات اللغوية خلاف مقتضى الظاهر ولا نسلم أن التوجيه المذكور من وضع المضمرة موضع المظهر اذ ليس وضع المضمرة موضع المظهر بمجرد صحة اقامته مقامه اذ كل مضمرة يصلح لذلك بل أن يكون المقام مقام المظهر فأقيم المظهر (١) قوله مع أن المقصود قد تترك أصالة الخطاب. هكذا في الاصل وعبارة التجربة والمقصود امالة الخطاب الخ وقوله ان ترك الخطاب لغير معين اصل الصواب حذف لفظ غير أو لفظ ترك أو ابداله بلفظ توجيه بدليل قوله بعد والجواب الخ كتبه مصححه

كقوله تعالى ولوترى اذ المجرمون ناكسورء وسهم عندر بهم اخرج في صورة الخطاب لما أريد العموم للقصد الى تفضيح حالهم وانها تنهت في الظهور حتى امتنع خفاؤها فلا تختص بهارؤية راء بل كل من يتأتى منه الرؤية داخل في هذا الخطاب

مقامه وليس هنا مقام المظهر بل مقام الخطاب (قوله على سبيل البدل) أى على سبيل التناول دفعة وانما كان عمومه في تلك الحالة بدليا لاشموليا اشارة الى أن ذلك الخطاب لم يخرج عن أصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالنكرات في العموم بل يصاحبه الافراد المناسب للتعين ثم ان العموم البدلي في الضمير المفرد والثنى ظاهر وأما في ضمير الجمع نحو يا أيها النبي اذا طلقت النساء فالظاهر أنه شمولي لا بدلي ويمكن اعتبار البدلي فيه بالنظر لكل جمع جمع قاله ابن يعقوب والفنارى قال يس أقول ولا يشك بأن ذلك يحمل الضمير شائما لان هذا أمر عارض في الاستعمال ليس بحسب الوضع ونظائره كثيرة بما لا تحفى (٢٩١) (قوله ولوترى الخ) فيه أن لوللتعليق في الماضى واذا

ظرفه مع أن تلك الحالة في المحشر وأجيب بأنه نزلت تلك الحالة انحقق وقوعها منزلة الماضى فاستعمل فيها لو واذا على سبيل المجاز أى لوترى

يامن تتأتى منه الرؤية وقت كون المجرمين ناكسى ره وسهم أى لوترى ما حل بهم في ذلك الوقت من الحالة الشيمة وجواب لو محذوف أى رأيت أمرا فظيما (قوله لا يريد) الا ليق بالأدب ليس المراد أولا يراد بقوله الخ وقوله مخاطبا معينا أى بل المراد مطلق مخاطب (قوله قصدا) علة لقوله لا يريد وقوله الى

تفضيح حالهم أى بيان فطاعة حالهم من فطع الأمر بالضم اشتدت نشأته وفتحه (قوله أى تنهت حالهم الخ) هذا بيان لما أقوم به قوله ليم الخطاب

على سبيل البدل (نحو ولوترى اذ المجرمون ناكسورء وسهم عندر بهم) لا يريد بقوله ولوترى مخاطبا معينا قصدا الى تفضيح حالهم (أى تنهت حالهم في الظهور) لأهل المحشر الى حيث يمتنع خفاؤها فلا يختص بهارؤية راء دون راء واذا كان كذلك (فلا يختص به) أى بهذا الخطاب (مخاطب) دون مخاطب بل كل من يتأتى منه الرؤية فله مدخل في هذا الخطاب وفي بعض النسخ فلا يختص بها أى برؤية حالهم مخاطب أو بحالهم رؤية مخاطب على حذف المضاف

على سبيل البدل لا على سبيل التناول دفعة وانما قلنا على سبيل البدل اشارة الى أن الخطاب لا يخرج عن أصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالنكرات في العموم بل يصاحبه الافراد المناسب للتعين ولا اشارة الى أن العموم فيه هو العموم الذى كان في أصل وضعه فان الضمير كما قيل انما وضع وضاعا عاما بدليا ويتعين بعض ما يصح استعماله فيه بنفس ذلك الاستعمال والعموم البدلي في الضمير المفرد والثنى ظاهر وأما ضمير الجمع ان تصوريه هذا العموم فالظاهر أن العموم فيه معنى لا بدلي ويمكن اعتبار البدلي فيه بالنظر لكل جمع جمع تأمل وذلك كقوله تعالى (ولوترى اذ المجرمون ناكسورء وسهم عندر بهم) فان هذا الخطاب لم يقصد به مخاطب معين هو فلان مثلا وانما المراد أن من تمكن منه الرؤية يتناول هذا الخطاب على سبيل البدل ولا يخفى أنه لو ادعى أن العموم معنى بواسطة جعل مدلول الضمير هو من التهى من الصيغ العامة ما بدو على كل حال فالكلام حينئذ مجاز ثم بين وجه كون الخطاب لا يختص به أحد وانما أريد به العموم بقوله (أى تنهت أحوالهم في الظهور) لسكل من يمكن أن يراهم من أهل المحشر فلا يختص بتلك الأحوال رؤية راء دون آخر فاذا كانت أحوالهم كذلك (فلا يختص بهذا) الخطاب (مخاطب) دون غيره لوجود المشاركة من كل من تمكن منه الرؤية فليسكل من يسمع

ومنه قوله تعالى ولوترى اذ المجرمون ناكسورء وسهم عندر بهم اخرج في صورة الخطاب لما أريد العموم يريد أن حالهم تنهت في الظهور بحيث لا يختص بهاراء دون راء بل كل من يمكن منه الرؤية داخل في ذلك الخطاب ﴿ تنبيه ﴾ مثل هذا الخطاب هل نقول انه عام وعموم الصلاحية أو عموم الاستمراق ويحتمل أن يقال بالأول ويكون الخطاب مع شخص لا بعينه لكن فيه اشكال من جهة أن ذلك يزيل تخصيص الضمير ويجعله شائما وذلك بمعنى التنكير وضائر الخطاب لانكون الامعرفة وان كان ضمير

كل مخاطب وهو كون الخطاب عاما لا يختص به واحد والمراد بحالهم ما يطرأ عليهم في وقت تنكيس الرؤس لاجل الخوف والحجل من أهوال القيامة من رائة الهيئة واسوداد الوجه وغيره وصفوته وغير ذلك مما هو في غاية الشناعة (قوله لأهل المحشر) بكسر الشين موضع حشر الناس أى اجتماعها كما في المختار (قوله الى حيث) متعلق بنهات أى الى حالة يمتنع خفاؤها بسبب الاتضاح (قوله فلا يختص بها) أى بتلك الحالة (قوله واذا كان) أى حالهم كذلك أى لا يختص بهارؤية راء (قوله فله مدخل) أى حظ وانصيب (قوله على حذف المضاف) أى انه على نسخة بها فالضمير لحالهم ولا بد على هذه النسخة من تقدير مضاف اما قبل ضمير بها أو قبل مخاطب وانما احتيج لتقدير هذا المضاف لان حالهم ليست وصفا قائما بالمخاطب حتى يصح أن يختص بها بخلاف الرؤية فانها وصف قائم به فيصح اختصاصه بها

(قوله بإيراده علما) أشار بهذا الى أن العلمية مصدر التعمد ومعناه جعله علما والجعل بالإيراد قاله عبد الحكيم وحاصله أن الفعل اللازم علم بالضم معناه صار علما والتعمد علمه بالتشديد معناه جعله علما والعلمية مصدر التعمد فعناها الجعل علما وحينئذ فقول المصنف وبالعلمية معناه وتعريفه بجعله علما والمراد بجعله علما إرادته علما لأنه هو الذي يصنعه البليغ لا يوضع علما لان هذا من وظيفة الواضع فقول الشارح بإيراده علما الباء للتصوير أي انه تصوير للعلمية أي انها صورة بما ذكر لا يوضع علما (قوله من جميع مشخصاته) أي ان العلم وضع للشيء وهو الذات مثلا ولمشخصاته فهي جزء من الموضوع له لأنها أمرزائد على الموضوع له بحيث يكون الموضوع له الشيء والشخصات حاصلة بطريق التبع واعتراض هذا التعريف بأنه يقتضى أن يكون استعمال العلم مجازا عند تبدل الشخصات لان صفات الطفولية الحاصلة عند الوضع تزول عند (٢٩٢) الشبوية والشيخوخة كغير الأعضاء وعدم النطق وعدم التمييز

فان هذه كلها تزول عند الشبوية والشيخوخة مع أن استعمال العلم بعد زوالها حقيقة اجماعا وأجيب بأن المراد بالمشخصات المشتركة بين جميع أحواله التي يتحقق بها جزئيتها وتمنع من وقوع الشراكة فيه كالوجود الخارجي والحياة واللون المخصوص ولا شك أنها أحوال لازمة له في سائر الأحوال مشخصة له فهي المعتبرة في الوضع دون غيرها مما يتبدل والحاصل أن المراد بالمشخصات المعتبرة جزأ من الموضوع له العوارض اللازمة للذات من حيث هي ذات وهي التي لا تقوم للذات بدونها وعبرة عبد الحكيم المراد بالمشخصات أمارات الشخص لا موجباته لان الشخص هو الموجود

(و بالعلمية) أي تعريف المسند اليه بإيراده علما وهو ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته

الخطاب دخل فيه ووجد في بعض النسخ فلا يختص بها مخاطب يعني فلا يختص برؤية حالم مخاطب أو فلا يختص بحالم رؤية مخاطب فيكون الخطاب في أصله مضافا اليه ثم حذف المضاف وهو الرؤية وأقيم المضاف اليه مقامه ولذلك ذكر الفعل ثم أشار الى نكتة التعريف بالعلمية وأتبعها بالضمير لانها تليه في التعريف فقال (و) يكون تعريفه (بالعلمية) أي بإيراده علما وهو ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته التي تلازمه ويرتفع بها عنه صحة تعدده بوجوده في أفراد كثيرة ومنها وجوده الخارجي فلا يرد صحة تبدل بعض الشخصات فيكون اللفظ بعد تبدلها مجازا وأما أسماء الكتب فان قلنا انها وضعت كإيه للقدر المشترك بين النسخ أو ما وجد فيها خرج عن العلمية وان قلنا انها للنقوش الأولى وهي نسخة المصنف كان الاطلاق على غيرها من باب تعدد الوضع فتدخل في الاعلام المشتركة وكل ما

النكرة قد يقال انه نكرة كما هو أحد القولين لكن ذاك في ضمير الغيبة فلو جعلنا ذلك الشخص لا بعينه لظاهر تنكير الاعلام والمضمرات لا تنكر كما ينكر العلم ويحتمل أن يقال ان المراد أنه خطاب مع كل من يقبل أن يخاطب وعلى هذا فيكون عاما للشمول ويحتمل أن يقال انه استعمال ضمير المفرد مرادا به الجمع فيكون مجازا ان جوزنا التجوز في الضمرات وفيه بحث ويحتمل أن يقال انه جمع بين الحقيقة والمجاز على معنى أنه خوطب الجميع ليكون لواحد منهما حقيقة ولغيره مجازا فأيهما فرضته فيه حقيقة كان في غيره مجازا لكنه لا يتبين في الخارج فلم يقع حينئذ الاعلى معين يفيد التعمين المطلق الذي لا يتميز في الخارج ويحتمل أن يقال انه حقيقة يدل على كل فرد بالمطابقة كدلالة العام على أفراده والمشارك على معانيه ولا يلزم عليه أن يصير مدلوله جمعا بل ينصب على كل فرد فردا نصبا واحدا وهذا هو الظاهر ولم أر من تكلم على ذلك فليتأمل ﴿ تنبيه ﴾ انما يتأتى ذلك حيث كان المخاطب به صالحا لان مخاطب به كل أحد فان لم يكن فلا كقوله تعالى كذلك يوحى اليك * واعلم أن خطاب القرآن ثلاثة أقسام قسم لا يصلح الا للنبي صلى الله عليه وسلم وقسم لا يصلح الا لغيره وقسم يصلح لهما وقد تكلمنا على ذلك في شرح مختصر ابن الحاجب ص (و بالعلمية

لاحضارة

على النحو الخاص أو على حالة تقارنه أو تنبغه والأعراض والصفات كالكلم والكيف

أمارات يعرف بها الشخص كما تقرر في محله فتبدل الشخصات لا يوجب تبدل الشخص واعتراض أيضا بأنه لا يتأتى فيمن يسمى ولده الذي لم يره فانه لم يطلع على جميع مشخصاته والذي يتعقله حين التسمية من أوصافه وأحواله أمور كإيه لا يفيد تشخصه لان ضم كلى وهو ماتعقله من الأوصاف الى كلى آخر وهو الذات لا يفيد تشخصه وأجيب بأنه لا يتعين في الوضع لشيء مع مشخصاته ملاحظة الشخصات بالوجه الجزئي بل يكفي ملاحظتها بوجه كلى ينحصر في ذلك الجزئي وحاصله أن معرفة الشخصات ولو اجمالا بوجه عام تكفي في وضع العلم واعتراض أيضا بأن هذا التعريف غير صادق على علم الجنس لانه موضوع للماهية ولا مشخصات لها اذا لا وجود لها في الخارج حتى يكون لها مشخصات وحينئذ فلا يصدق عليه أنه وضع لشيء مع جميع مشخصاته وأجاب العلامة السيد في حواشي المطول بأن هذا أمر يف للمعلمية حقيقة وهو علم الشخص بخلاف علم الجنس فان علميته حكمية حتى صرح النحاة بأن علمية الجنس انما تعتبر

عند الضرورة ولك أن تجعل التعريف شاملا بأن يراد بالمشخصات المشخصات الخارجية بالنسبة لعلم الشخص والذهنية بالنسبة لعلم الجنس ولا تقصرها على الذهنية ولا على الخارجية ولا تزيد بها جميع المشخصات (قوله لاحضاره أي المسند اليه) أنت خير بأن المسند والمسند اليه قد سبق أنهما من أوصاف اللفظ فقوله وتر يفه بالعمية الضمير للمسند اليه بمعنى اللفظ ولا شك أن الحضرة في ذهن السامع هو المعنى لانه هو المحكوم عليه فقوله لاحضاره محمول على الاستخدام لذكر المسند اليه أولا بمعنى اللفظ واعادة الضمير عليه بمعنى المدلول أو على حذف المضاف أي لاحضار مدلوله (قوله بعينه) الجار والمجرور حال من مفعول المصدر أي حال كون المسند اليه ملتبسا بعينه أي تعينه وتخصه وأورد على هذا التعليل الذي قاله المصنف أنه لا يظهر فيما اذا كان المخاطب لا يحيط بالمسمى كما في المثال الآتي فان المعنى الذي وضع له لفظ الجلالة لا يتأتى حضوره عند السامع بعينه لعدم العلم بذاته والاحاطة بجميع صفاته وأجيب بأن المراد بالاحضار بالعين ما يتناول احضار الموضوع له بوجه جزئي كاحضاره بذاته ومشخصاته أو بوجه كلي ينحصر فيه فالأول كريد والثاني كلفظ الجلالة فان مدلوله يستحضر بوجه عام منحصر فيه في الواقع ككونه واجب الوجود خالقا لا عالم وقد أشار الشارح لذلك الجواب بقوله بحيث يكون متميزا فالمدار في حضوره في النفس بعينه على صبر ورته متميزا عند السامع عن جميع ماعده ولو بملاحظة خاصة مساوية له بحيث يمتنع اشتراكه بين كثيرين في الذهن وبهذا ظهر أنه يمكن احضاره تعالى بعينه في الذهن ثم ان المراد باحضاره في ذهن السامع التفات نفسه اليه وتوجهها اليه ولا شك أن النفس اذا سمعت اللفظ تلتفت الى المعنى وان كان حاضر فيها فلا يرد أنه اذا قيل جاء زيد حال حضور المسند اليه في (٢٩٣) ذهن السامع لم يوجد احضار وأورد على التعليل المذكور أيضا أنه لا يمدق

(لاحضاره) أي المسند اليه (بعينه) أي بشخصه بحيث يكون متميزا عن جميع ماعده واحترز بهذا عن احضاره باسم جنسه نحو رجل عالم جاءني (في ذهن السامع ابتداء)

يقدر في أسماء الكتب من غير هذا فهو محل لا حاصل له تأمله (لاحضاره) أي التعريف بالعمية يكون لفرض احضار المسند اليه (بعينه) أي بشخصه ولو بما يرفع عنه التمدد كوجود الهوية وإنما قلنا كذلك لان ظاهره لا يشمل ما لا تعرفه مشخصات كمدلول الجلالة واحترز بهذا من احضاره باسم الجنس فانه مشعر باعتبار أصل الوضع بالعموم ولو عينت القرينة الهوية كقولنا رجل عالم جاءني فان هذا لم يحضره من جهة الهوية وإنما أحضره من جهة الجنسية المنافية من حيث هي للشخصية (في ذهن السامع ابتداء) أي في أول مرة واحترز به عن احضاره ثانيا بواسطة وجود العلم لاحضاره بعينه في ذهن السامع ابتداء

المدكور أيضا أنه لا يمدق على علم الجنس اذا لتعين ولا تشخص فيه وأجيب بأن المراد بتعيينه وتخصه ولو كان ذهنيا على ما سلف أو يقال الكلام فيما علمت علميته حقيقة فلا يرد العلم الجنسي أو أنه لا يترجم من قولنا يؤتى بالعلم لكذا أن كل علم يفيد ذلك (قوله بحيث يكون الخ) تفسير

لاحضار المسند اليه بعينه وبيان المراد منه وتوضيح مقاله الشارح أنك لو عبرت عن زيد بالشيخ الفاضل أو برجل عالم لم يتميز عن جميع ماعده اذ لا يفهم من الشيخ الفاضل أو من رجل عالم الا رجل متصف بالعلم أو الفضل ومحمول لان يكون هوز بدا أو غيره نعم هو يميزه بعض تمييز لا فادته أن الجائي رجل متصف بالفضل أو العلم بخلاف ما اذا قلت زيد جاءني فانه حينئذ يميزه عن جميع ماعده (قوله واحترز بهذا) أي القيد وهو قوله بعينه (قوله باسم جنسه) اعترض بأن المقابل للمعين الجنس لا اسم الجنس فالأولى أن يقال عن احضاره بجنسه في ذهن السامع ابتداء وأجيب بأن لفظ اسم مقحم على حد قوله تعالى سبح اسم ربك واعترض بأن الاحضار في ذهن السامع ابتداء يحصل باسم الجنس فلا خصوصية للعلم بذلك كما في رجل عالم في البلد جاءني ولم يكن في البلد الا حاكم واحد وأجيب بأنه ليس في كلامه ما يفيد حصر الاحضار المذكور في العلم بل المفهوم منه أن الاحضار المذكور يكون بالعلم فلا ينافي أنه يحصل بغيره لانه لا يشترط في النكته أن تختص بذلك الطريق ولا أن تكون أولى به بل يكفي وجود المناسبة بينهما وحصولها به وان أمكن حصولها بغيره أو يقال المراد بالاحضار في كلام المصنف الاحضار من حيث الوضع والاحضار في المثال المذكور عارض من حيث انحصار الوصف المذكور لامن حيث الوضع (قوله نحو رجل عالم جاءني) الشاهد في قوله رجل وإنما أتى بما لا أجل صحة الابتداء بالنكرة فالتعبير عن ذات المسند اليه برجل وان تعين بالقرينة أنه زيد لا يفيد حضوره في ذهن السامع الامن جهة الجنسية المنافية من حيث هي للشخصية

(قوله أي أول مرة) فيه اشعار بأن نصب ابتداء على الظرفية ويجوز أن يكون منصوبا على المصدرية أي احضار ابتداء وأورد على كلام الصنف أنه منقوض بمثل جاء زيد وزيد تحقيق بالا كرام فان العلم الثاني يفيد الاحضار ثانيا لا ابتداء فيكون مساويا للضمير وأجيب بأن كلامه لا يقتضي أن العلم لا يفيد الا الاحضار المذكور بل معناه أنه اذا أريد الاحضار ابتداء لا يؤتى الا بالعلم وهذا لا يتناقض أنه يؤتى به للاحضار ثانيا ولا يرد ما ذكره الا لو قال التعريف بالعلمية لا يكون الا للاحضار المذكور (قوله عن نحو جاء في الخ) أي بما فيه الاحضار بضمير غائب عائدا الى العلم وانظر لم لم يقل عن احضاره بضمير الغائب نحو جاء في الخ كما صنع في سابقه ولاحقه فتأمل (قوله وهو راكب) أي فالضمير أحضار الذات ملتبسة بالمتعيين في ذهن السامع ولكن هذا الاحضار ثانوي لان الضمير متوقف على المرجع فالمرجع مفيد للمتعيين أولا والضمير مفيد له ثانيا فان قلت ما معنى احضار الذات ثانيا مع أنها أحضرت أولا والحاضر لا يحضر لانه تحصيل الحاصل وهو محال وأجيب بأن المراد (٢٩٤) بالاحضار الالتفات والتوجه وحضوره أولا لا يتناقض حضوره ثانيا بمعنى

أي أول مرة واحترز به عن نحو جاء في زيد وهو راكب (باسم مختص به) أي بالمسند إليه بحيث لا يطاق باعتبار هذا الوضع على غيره واحترز به

أولا نحو جاء في زيد وهو راكب فان الضمير عينه بواسطة ما دله الذي عينه أولا فكان احضاره به ثانيا والمراد بالاحضار الاحضار بالقوة بمعنى أنه ان أحضر به يكون ذلك الاحضار ثانيا فلا يرد أن يقال قد حضر بالمعاد فلا احضار بالضمير مع قوة العهد بالمعاد تحصيل للحاصل لا ناقول اذا أحضر به كالمعقول عنه إثر الحضور يكون الاحضار ثانيا أو المراد الدلالة وهي مخالفة للاولى في الجملة وهي ثانية باعتبارها م ان المراد أيضا الاحضار باللفظ بعد الاحضار بأخر معين فلا يرد أن المعرف بلام العهد وبالصلة وبالاضافة ذات العهد الخارجي قد حضرت بتلك الأمور فاحضارها باللفظ يكون ثانيا لانها لم تحضر أولا بلفظ معين ثم أحضرت ثانيا ولا يرد أيضا نحو جاء في رجل وأكرهت الرجل لان الأول لم يعينه كما في جاء زيد وهو يضحك مثلا (باسم مختص به) أي مختص بالمسند اليه والمراد بالمسند اليه الذي هو معاد الضمير في هذا الكلام المعنى لا اللفظ كما يظهر بأدنى التفات والمراد بتخصيصه به أن لا يطاق باعتبار ذلك الوضع على غيره فلا ترد الاعلام المشتركة بأن يقال انها اعلام ولا تعين لاننا نقول تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع مخصوص وخرج بهذا الاحضار سائر المعارف كالضمير للتكلم أو الخطاب واسم الاشارة والموصول والمعرف باللام والاضافة العهدية الخارجية لانها كلها غير معينة في أصل الوضع بل بالاستعمال وانما ذكر القيود المذكورة ولو كان يغني عنها في اخراج غير العلم قوله باسم مختص به لان المراد تحقيق قيود كنه العلمية تفصيلا لان ذلك أوضح وأبين لما راعى في العلمية عند قصد استيفاء غرض ايرادها في مقامها فان الشيء المبين بالمطابقة والتفصيل أظهر من المبين اجمالا كما في التعريف فان المطابقة فيه أبين من النضمن لا يقال حاصله اذ كر في الضمير واللم أنه يؤتى بهما عند قصد الدلالة على

باسم مختص به

التوجه اليه أو المراد أنه احضار ثانوي على تقدير ذهاب الحضور الأول أو يقال ان الاحضار بقيد كونه مدلول زيد مغاير لكونه مدلول للضمير فلم يلزم تحصيل الحاصل تأمل (قوله مختص به) أي باسم مقصور على المسند اليه لا يتجاوزها الى غيره بمعنى أنه لا يطلق على غيره فقول الشارح بحيث الخ القصد من الحثية التفسير (قوله بحيث لا يطاق باعتبار هذا الوضع) أي وضعه لهذه الذات المخصوصة وان أطلق على غيرها باعتبار وضع آخر كما في الاعلام المشتركة كريد المسمى به جماعة وبهذه الحثية اندفع ما

أورد على الصنف من أن الاعلام المشتركة يصدق عليها أنها اعلام ولا تعين شخص مدلولها وحاصل الجواب أنها معناها تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع مخصوصه واعتراض بأن الوضع العام قديدا دخل الاعلام الشخصية كما في أسماء الكتب بناء على المختار من أنها اعلام أشخاص لا اعلام أجناس وذلك أنه لو كان الوضع شخصا لزم أن لا يطلق ذلك العلم على غير نسخة المصنف حقيقة بل مجازا وهو بعيد وحينئذ فاسم كل كتاب كالبخاري علم شخص مع أن الاسم غير مختص بواحد بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره بل يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره من تلك الافراد لان الوضع واحد الا أنه وضع عام لا خاص بأن تعقل الوضع المعنى العام ووضع اللفظ لكل واحد بخصوصه اللهم الا أن يجعل مسمى الكتاب الألفاظ لا القوش فيندفع الايراد لان الموضوع له وان كان لفظ المصنف الا أن لفظ غيره لا يعد في العرف غير لفظه بل يقال في العرف في تلك الألفاظ الصادرة من المصنف ومن غيره انها ألفاظه لان الشيء لا يتعدد بتعدد محله على القول الحق أما على القول بأنه يتعدد بتعدد محله فلاشكال باق اه سم

(قوله عن احضاره بضمير التكلم أو المخاطب) نحو أنضرت زيدا وأنت ضرت عمرا فإن احضار السند اليه في ذهن السامع بأنها أنت وان كان ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان أنامووعة لكل متكلم وأنت موضوعة لكل مخاطب (قوله واسم الاشارة) نحو هذا ضرب زيدا فان هذا وان احضر السند اليه في ذهن السامع ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان دامووعة لكل مشار اليه (قوله والموصول) نحو الذي يكرم العلماء حاضر فان الذي وان احضر السند اليه في ذهن السامع ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان الذي موضوعة لكل مفرد مذكر (قوله والمعرف بلام العهد) أي الخارجى نحو وليس الذكر كالانثى فان الذكر وان احضر السند اليه في ذهن السامع ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان المعرفة بلام العهد موضوعة لكل فرد وخرج المعرفة بلام الحقيقة والمعرف بلام العهد الذهني فانها في حكم النسكرة (قوله والاضافة) أي المهدية الخارجية نحو جاء غلامى اذالم يكن له الاغلام لان المعرفة بالاضافة صالح لكل فرد واعترض على الشارح بأن المعرفة بلام العهد الخارجى والمعرف بالاضافة يحتاج الى العلم بالمعهود وكذا الموصول يحتاج للعلم بالصلة وحينئذ فالاحضار في هذه الثلاثة يكون ثانيا لابتداء كما زعمه الشارح واذا كان كذلك فتكون هذه الثلاثة خارجة بقوله ابتداء لا بقوله مختص به وأجيب بأن المراد الاختصار باللفظ والاحضار الأول الذى في العهد الخارجى والموصول ليس باللفظ بل بالعلم بالمعهود وبالصلة وحينئذ فالاحضار باللفظ لا يكون الا أولا وفيه أن للمعهود الخارجى قد يكون احضاره أولا باللفظ بأن يذكر اسم الجنس أولا ثم يعرف بلام العهد نحو جاءنى (٢٩٥) رجل فأكرمته الرجل الآن يقال للملم يكن المعتبر

فيه تقدم الاحضار باللفظ بل تقدم الاحضار مطلقا ولو بلا لفظ كان جنس المعتبر فيه ليس من شرطه أن يكون باللفظ فحسن أن يقال احضاره أولا ليس باللفظ بهذا الاعتبار وهذا بخلاف ضمير الغائب فان جنس احضاره أولا باللفظ لانه اعتبر فيه تقدم ذكره غاية الأمر أنه عمم

عن احضاره بضمير المتكلم أو المخاطب واسم الاشارة والموصول والمعرف بلام العهد والاضافة وهذه القيود لتحقق مقام العلمية والافالقيده الاخير معنى عماسبق وقيل احترز بقوله ابتداء عن الاحضار بشرط كما في الضمير الغائب والمعرف بلام العهد فانه يشترط تقدم ذكره والموصول فانه يشترط تقدم العلم بالصلة وفيه نظر لان جميع طرق التعريف كذلك حتى العلم فانه مشروط بتقدم العلم بالوضع

معناها وهذا أمر تكفل به النحو واللغة فان كل لفظ إنما يؤتى به للدلالة على معناه لانا نقول المراد مراعاة الاستعمال لهذا المعنى بحيث لا يعدل عنه الى غيره اما الفرض ينشأ عنه مناسب للمقام كما في العلمية فان مقام التوحيد يناسبه مقتضاها أولا لانه لا مقتضى للمعدول فامتنع ذلك المعدول لانه لا يناسب المقام الا ذلك المعدول لانه كما في الضمير وهذا أمر بياني لانه التزام ما يناسب ولو كان ذاتيا وقد تقدم نحو هذا وما ذكرنا من الاحتراز والاخراج بقيد الابتداء هو المختار وذلك أنه نوحملناه كما قيل على اخراج

في الذي كرفأريد الذي كرمطلقا ولو حكما اه سم (قوله وهذه القيود) أي الثلاثة وهي احضاره بعينه وكونه ابتداء وكونه باسم مختص به وقصد الشارح بهذا دفع ما يقال ان القيد الأخير يعني عن القيدين قبله لانه متى احضر باسم مختص به كان ذلك الاحضار له بعينه ابتداء (قوله لتحقق) أي إيضاح مقام العلمية والمراد بمقامها الأمر الذى يقتضى ايراد السند اليه عاما كاحضاره في ذهن السامع ابتداء وقوله لتحقق مقام الخ أى للاحتراز أى ان المقصود منها إيضاح المقام لالا احتراز فلا ينافى أن الاحتراز حاصل لكن ليس مقصودا (قوله والافالقيده الخ) أى والانتقل انها لتحقق مقام العلمية بل قلنا انها للاخراج فلا يصح لان القيد الأخير يعني عن القيدين السابقين قبله في الاخراج فما خرج بهما يخرج به لان احضار الشيء باسمه المختص به احضاره بعينه أول مرة فلا يكون الاعلامان قلت لان سلم أنه يعني عنهما في الاخراج ألا ترى أن الرحمن مختص به سبحانه وتعالى ولا يفيد احضار الذات العلمية ابتداء قلت هذا الاختصاص عارض لا بحسب الوضع لانه ليس بعلم بل صفة (قوله وقيل احتراز الخ) هذا مقابل لقوله أى أول مرة في تفسير قول للصف ابتداء وليس جوابا عن قوله والافالقيده الأخير معنى عماسبق وحينئذ فكان المناسب في المقابلة أن يقول وقيل معنى قوله ابتداء أى بلا شرط وهو احتراز عن الاحضار الخ (قوله كما في الضمير الغائب الخ) أى وكاسم الاشارة فانه يشترط الاشارة الحسية معه والمعرف بالاضافة المهدية فانه يشترط تقدم العهد فتأمل (قوله لان جميع طرق التعريف كذلك) أى مشروطة بتقدم شيء (قوله حتى العلم) أى فلا كان ما قاله هذا القائل مراد الصنف لخرج العلم أيضا مع أنه التصود وهذا الرذاهر ان آرى يد بالشرط أى شرط كان ليشمل العلم بالوضع فلوأرى يد ما عدا العلم بالوضع بأن يكون معنى قوله ابتداء أى من غير توقف بعد العلم بالوضع على شيء آخر كان الرد على هذا القائل أن يقال هذا بعينه معنى قوله باسم مختص به فيلزم استدرارك قوله باسم مختص به لان ما خرج به من بقية المعارف خرج بقوله ابتداء على أن معناه ما ذكره ولصاحب هذا القيل أن يحجب بنظر قول الشارح وهذه القيود الخ بأن يقول ان القيد المذكور وهو قوله باسم مختص به ذكره لتحقق مقام العلمية لالا احتراز والافاقبله يعني عنه

كقوله تعالى قل هو الله أحد وقول الشاعر
وقوله

أبو مالك قاصر فقره * على نفسه ومشيح مجناه
الله يلم ما تركت فتلتم * حتى علوا فرسى بأشقر مزبد

(قوله قل هو الله أحد) يحتمل أن يكون هو مبتدأ والله خبرا أولا وأخبرا ثانيا أو بدلا من الله بناء على حسن ابدال النكرة النبر
الموصوفة من المعرفة إذا استفيد منها ما لم يستفد من البدل منه كإذ كره الرضى ويحتمل أن يكون هو ضمير الشأن مبتدأ أول والله
مبتدأ ثان والجملة خبره وتعتبر الأحذية بحسب الوصف بمعنى أنه أحسن في وصفه كالوجوب واستحقاق العبادة أو بحسب الذات أى أنه
لا تركيب فيه أصلا وعلى الوجهين تظهر فائدة حمل الأحد عليه تعالى ولا يكون مثل زيد أحد والشاهد انما هو على الاعراب الثاني في
إرادنا لسند اليه علما لأجل احضاره في ذهن السامع ابتداء بجميع شخصياته التي قام عليها الدليل كالقدرة ونحوها باسم خاص به تعالى
ووجه كونه علما أنه وضع من أول الأمر للذات كما عليه أئمة الدين وأما على الاعراب الأول فلا شاهد فيه لان لفظ الجلالة لم يقع
مسندا اليه بل مسندا (قوله حذف الهمزة) أى تخفيفا لكن ان كان الحذف بعد القاء حركتها على اللام كان الحذف قياسيا
لانه قبل ذلك متعاضبة بالحركة ويكون الادغام غير قياسى لتحرك أول المثليين مع وجود حجاز بينهما وهو الهمزة لان المندوف قياسا
في قوة المذكور وان كان حذفها مع حركتها كان الحذف غير قياسى ويكون الادغام حينئذ قياسا لسكون أول المثليين وعدم الحجاز
بينهما أصلا (قوله وعض عنها حرف التعريف) (٣٩٦) فيه نظرم وجهين الأول أن معنى التعويض الاتيان بالشيء عوضا

(نحو قل هو الله أحد) فالله أصله الاله حذف الهمزة وعض عنها حرف التعريف ثم جعل علما

الاحضار بشرط لزم كون معنى الابتداء أن الاحضار ذاتى فان كان معناه حينئذ لذاته أى بلا توقف
على شىء أصلا خرج نفس العلم لتوقفه على العلم بالوضع وان كان معناه بلا توقف الاعلى الوضع خرجت
المعارف لتوقفها بعد العلم بالوضع على أمور أخرى كتقدم الذكر في ضمير التبية والمهود في المعرف
بلام العهد والعلم بالصلة في الموصول وحضور المشار اليه في اسم الإشارة وتحقق العهد في المضاف فلا
يبقى الا العلم فيكون قوله باسم مختص به ضائعا تأمله (نحو قل هو الله أحد) أى الشأن الله أحد فهذا
المقام مقام التوحيد والعلمية أنسب به من سائر المعارف لما ذكر في مفاده الموجب لقطع مادة توهم

نحو قوله تعالى قل هو الله أحد) ش المراد بالعلمية هنا علم الشخص لاعلم الجنس لان ما ذكره لا ينطبق
عليه أى التعريف اذا كان بالعلمية يكون لأحد أسباب * منها أن يقصد احضاره في ذهن السامع
وقوله بعينه احتراز من اسم الجنس نكرة كان أو معرفة وقوله ابتداء احتراز عن المضمرة وقيل معنى بلا
واسطة فان كلامنا من المعارف انما يفيد بواسطة كاصلة والمشار اليه والتكلم والخطاب والتبية وقوله
باسم مختص به احتراز عن اسم الإشارة والموصول وقال الخطيبى قوله بعينه يخرج النكرة وليس كما قال

فيقتضى أنه غير موجود
في الكامة والالزم تحصيل
الحاصل مع أن حرف
التعريف موجود قبل
التعويض الثاني أنه يلزم
الجمع بين العوض
والمعوض قبل حذف
الهمزة في قولنا الاله
والالزم باطل فيهما والجواب
أن المراد بالتعويض في
قوله وعض عنها الخ قصد
العوضية أى ثم بعد حذف
الهمزة قصد واعتبر جعل
حرف التعريف عوضا عنها

أى ثم ادغم ثم غم وعظم ثم جعل علما في الكلام حذف * ثم اعلم أن هذا الترتيب انما هو بالظن للاعتبار
لأباعتبار الحقيقة والوجود الخارجى وبمضمم أجب بجواب آخر وهو أن ال فى قوله أصله الاله من الحكاية لامن الهكى فراده أن
أصله الله منكر وانما أدخل حرف التعريف في خبر المبتدأ لإفادة الحصر كما في زيد الأمير ردا على من يقول أصله لاه (قوله ثم جعل علما)
أى شخصياتهم لا يتخلوا ما أن يريد أن علم بالوضع أو بالعلمية أو التقديرية فان أراد الأول صح على القول بأن الواضع هو الله
وأشكل على القول بأن الواضع البشر لان الواضع يستلزم العلم بالموضوع له وذاته تعالى غير معلومة بالكنه لغيره وأجيب بأن الواضع انما
يتوقف على العلم بالموضوع له ولو من بعض الوجوه وذلك حاصل هنا ولا يتوقف على العلم بالكنه والحقيقة وان أراد أنه علم بالعلمية
التحقيقية أشكل من جهة أن العلم بالعلمية التحقيقية لا بد أن يسبق له استعمال في غير ما غلب عليه ولفظ الجلالة لم يستعمل في غيره تعالى
فلا يصح فيه دعوى غلبة الاستعمال وأجيب بأن الحكم عليه بالعلمية بالنظر لأصله وهو اله والشيء مع أصله بمنزلة لفظ واحد يصح أن
يحكم على أحدهما بحكم الآخر وإله في الأصل اهم لكل معبود ثم غلب منكر أو بعد إدخال ال عليه على الخلاف في ذلك على الذات
العلمية وان أراد أن علم بالعلمية التقديرية فلا إشكال والحاصل أنه اختلف في لفظ الجلالة فقيل علم بالوضع وقيل بالعلمية التحقيقية وقيل
بالعلمية التقديرية والأول مشكل على القول بأن الواضع البشر وتقدم الجواب عنه والثاني مشكل أيضا وتقدم الجواب عنه والثالث
ظاهر لا غبار عليه ثم ان ما ذكره الشارح من أن أصله كذا وتصرف فيه بما ذكره من جعل علما الخ خلاف ما عليه الأئمة الأثر بعه من أن لفظ
الله وضع للذات العلمية من أول الأمر من غير سبق تصرف فيه ومن غير اشتقاق له من شىء كما نقل عن سيبويه

(قوله لذات) أى للعلومة لكل أحد المعينة بكونها واجبة الوجود الخ فقوله الواجب الخ بيان لذات السمة وليس معتبرا فى السمى والا كان السمى مجموع الذات والصفة وأنه ليس كذلك لانه يقتضى أن يكون لفظ الجلالة كليا وسيأى رده بل السمى الذات وحدها قاله سم ان قلت هنا يعارض ماسر من أن العلم ما وضع للشيء مع جميع مشخصاته قلت قد سبق أن المراد بالمشخصات ما كان لازما للذات من حيث هي ذات المقتضى لجزئيتها وتمييزها بقطع النظر عن كونها قديمة أو حادثة وحينئذ لفظ الجلالة اسم للذات وما كان لازما لها من حيث انها ذات كالوجود وأما وجوب الوجود والخلق للعالم وغير ذلك من الصفات فأمر زائدة على الذات غير لازمة لها من حيث انها ذات وحينئذ فلا تكون من جملة الموضوع له (قوله الواجب الوجود) أى التى وجودها واجب لا يقبل الانتفاء لأزلا ولا أبدا (قوله وزعم بعضهم) هو الشارح الخ لخالى (قوله اسم) أى وليس يعلم لان مفهوم العلم جزئى وهذا مفهومه كلى كما قال (قوله لمفهوم الواجب لذاته) الاضافة بيانية والواجب لذاته هو الذى لا يحتاج لغيره فى وجوده وقوله للعبودية له أى لكون الغير بعينه (قوله وكل منهما) أى من هذين الأمرين اللذين وضع لهما (٢٩٧) اللفظ كلى (قوله فلا يكون) أى لفظ الجلالة

علما أى بالوضع فلا ينافى أنه على هذا القول قد يجعل علما بالغبية (قوله أنه) أى لفظ الجلالة (قوله كيف) أى كيف يكون اسما للمفهوم الكلى والحال انهم قد أجمعوا الخ أى انه لا يصح ذلك فهو استفهام تعجيبى بمعنى التنى (قوله كلمة توحيد) أى كلمة تفيد التوحيد وتدل عليه (قوله لما أفادت التوحيد) أى لسكن التالى وهو عدم أفادتها للتوحيد باطل فبطل المقدم وهو كون لفظ الجلالة اسما للمفهوم الكلى وقوله لان الكلى الخ هذا دليل للشرطية وقوله من حيث

لذات الواجب الوجود الخ للعالم وزعم بعضهم انه اسم لمفهوم الواجب لذاته والمستحق للعبودية له وكل منهما كلى انحصر فى فرد فلا يكون علما لان مفهوم العلم جزئى وفيه نظر لانا لان اسم لهذا المفهوم الكلى كيف وقد أجمعوا على أن قولنا لا اله الا الله كلمة توحيد ولو كان الله اسما للمفهوم كلى لما أفادت التوحيد لان الكلى من حيث هو كلى يحتمل الكثرة

الاشترك والله علم منقول من إبه بعد اسقاط الهمزة وزيادة لام التعريف عوضا عنها على ذات واجب الوجود الخ الخ للعالم من غير أن يكون مفهومه هذه الأوصاف بل مدلوله هوية الواجب الأعظم وحقيقة الملك الأقدم فهو جامع للذات والصفات وليس مدلوله مفهوم الاله الذى هو المعبود بالحق كاقيل والام يكن قول لا اله الا الله مفيدا للتوحيد لانه يكون اللبى لاله الالمعبود بالحق وحصص الأوهية فى المعبود بالحق لا يقتضى وحدانيته لانه كلى يصح وجوده باعتبار نفسه مفهومه فى ضمن أفراد والاجماع على أفادته التوحيد فيبطل هذا التقرير وأبضا لو كان كذلك لزم ان كان المستثنى منه المعبود بالحق استثناء الشيء من نفسه وان كان المعبود بالباطل لم يصح هذا الكلام أصلا لوجود المعبود بالباطل

بل يخرج العرف اذا أرى به الجنس الأنا يرى بالنكرة ما هو أعم منه ثم قال وفى كون الا-ضار المذكور يقتضى أن يكون بالعلمية نظر لان الا-ضار المذكور قد يحصل ببعض المعارف (قلت) وقد علمت بما قدمناه أنه ليس كذلك وقد مثل المصنف له بقوله هو الله أحد يعنى بالعلم لفظ الجلالة الشريفة وهذا بناء على القول بأنها علم وهو المشهور قال الخطيبى فى جملة علماء نظر لان ما وضع له هو المستحق للعبودية أو الواجب لذاته (١) وكل واحد منهما وان انحصر فى الخارج فى فرد واحد دليل عليه وذاك لا يمنع

(٣٨ - شرح التلخيص - أول)

هو كلى أى لا من حيث انحصاره فى الخارج فى جزئى معين وقوله يحتمل الكثرة أى وهى تنافى التوحيد والراد باحتماله الكثرة قبوله لهما فى الخ لرجح وليس المراد به ما قابل الجزم فاندفع ما يقال كان الأولى أن يقول يفيد الكثرة لان الكلى من حيث هو كلى يفيد الكثرة قطعا لا احتمالا ثم ان قوله لو كان لفظ الجلالة اسما للمفهوم الكلى لما أفادت التوحيد فيه نظر لانه على تقدير وضعه للمفهوم الكلى يفيد التوحيد بواسطة اقرينة المعينة الدالة على انحصار ذلك للمفهوم فى الفرد المخصوص وحينئذ فاللازمة ممنوعة وأجيب بأن المراد لما أفادت التوحيد بذاته أى باعتبار معناه لغة بدون اقرينة المعينة واللازم باطل لانه يفيد التوحيد بذاته بدليل أن أهل اللغة يفرقون بين لاله الا الله ولاله الا الرحمن من حيث افادة التوحيد فيجملون الأول مفيدا للتوحيد دون الثانى فدل ذلك الفرق على أن الأول يفيد التوحيد بذاته والا فالقرائن توجد مع كل منهما او بهذا يفيد لك فساد ما قيل ان افادة لاله الا الله التوحيد اعماهى بحسب الشرع لا بحسب اللغة

(١) قوله وكل واحد منهما الخ هكذا فى الأصل ولعل الخبر سقط من قلم الناسخ وحق الكلام وكل واحد منهما كلى الخ كما يؤخذ من عبارة المختصر كتبه صححه

وإماتنتظيمه أوأهاتته كافي الكنى والألقاب المهمودة وللذمومة وإمات الكناية حيث الاسم صالح لها وماورد صالحا للكناية من غير باب المسند اليه قوله تعالى تبت يدا أبي لهب أي جهنمي

(قوله أو تعظيم أوأهانة) لم يقل تعظيمه أوأهاتته لانه قديمه قصد بإيراده علما تعظيم غير المسند اليه أوأهاتته كأبو الفضل صديقك وأبو جهل رفيقك فان في إيراده علما تعظيم المضاف للسند في الأول وأهانة المضاف للسند في الثاني (قوله كافي الألقاب) أي كالتعظيم والأهانة التي في الألقاب أي وكالأسماء الصالحة لذلك كافي على ومعاوية اذا اعتبرناهما اسمين وكافي الكنى الصالحة لذلك أيضا نحو أبو الخير وأبو الشر وانما نص على الألقاب لانها الواضحة في ذلك لان الغرض من وضع الأسماء بالمدح أو اللوم وقد يتضمنهما الأسماء وان لم يقصد بالوضع الاتميز الذات لكونها منقولة عن هان شريفة أو خبيسة كمحمد وكاب أولاشتهار مسماها بصفة محمودة أو مذمومة كحاتم ومادر وبعد الألقاب في ذلك الكنى كأي الفضل وأي الجهل (قوله الصالحة لذلك) أي للتعظيم أو الأهانة أي المشرفة بذلك من حيث انها موضوعة لذلك المعنى في الأصل وهذا (٢٩٨) وصف كاشف للتوضيح للاحتراز عن غير الصالحة لعدم وجودها لان

(أو تعظيم أوأهانة) كافي الألقاب الصالحة لذلك مثل ركب على وهرب معاوية (أو كناية) عن معنى يصلح العلم له نحو أبو لهب فعل كذا كناية عن كونه جهنميا بالنظر الى الوضع الأول

كثيرا ويكون الاستثناء فيه حينئذ منقطعا (أو تعظيم أوأهانة) أي ويعرف المسند اليه بالعلمية ليفيد تعظيما لاشعاره به لكونه من الألقاب الدالة على ذلك أوليفيد أهانة لاشعاره بها كما اذا قيل في التعظيم هذا على حضر وفي الأهانة هذا أنف الناقة حضر (أو كناية) أي يعرف المسند اليه بالعلمية ليكون كناية عن معنى يستفاد منه باعتبار أصل وضعه قبل النقل فيقال مثلا أبو لهب قال كذا لينتقل منه الى كونه جهنميا لان أباهب باعتبار أصل الوضع يشعر بلبسة لب النار كما يقال أبو الشر وأبو الخير وأخو الحرب للملابس هذه الأشياء فاطلاقها اطلاقا علميا يمكن معه الشعور بالأصل مع القرائن والشعور بالأصل يمكن معه الشعور بلبسة النار المخصوصة مع القرائن وهو أنه جهنمي وفي هذا الاستعمال انتقال من المازوم الى اللازم في الجملة وهذا القدر كاف في هذا المقام في تسمية هذا الانتقال الذي قديمه كناية من غير اشتراط شروط انكناية المخصوصة العلوية وأما القول بأن المراد بالكناية هنا أن يطلق اللفظ ويراده لازم معناه كما يقال حاتم ويراده لازمه الذي اشتهر به وهو الجود ولم يشتهر به كما يقال أبو لهب ويراده لازمه في الجملة وهو كونه جهنميا ولا يراد الشخص السمي بحاتم ولا بأبي لهب ففيه نظر وذلك ان أهل الفن مثاوا في هذا المقام تبت يدا أبي لهب ومعلوم قطعا أن المراد به الشخص للازمه وأيضا لو كان كذلك فان أراد انه يطلق على غير مسماه بضرب من المشابهة كنيته ومفهوم العلم جزئي قلت ليس كما قال بل الكنى هو الاله وأما لفظ اقدانه علم حقيقي على الراجح ص (أو تعظيم أوأهانة أو كناية

اللقب ما أشرع بمدح أو ذم فلا يكون الا صالحا للتعظيم أو الأهانة (قوله مثل ركب على الخ) أي فالتيان بالمسند اليه علما لأجل الدلالة على تعظيم مسماه فالتعظيم مأخوذ من لفظ على لأخذه من العلو والأهانة مأخوذة من لفظ معاوية لانه مأخوذ من العو (١) وهو صريح الذنب فذكر الركوب والانهمام ليس لتوقف الأسماء عليه والا لم يكن العلم مفيدا للتعظيم أو الأهانة بل الافادة من غير ثم ان التثنية بعلی ومعاوية على اعتبار أنهما لقبان فانهما كما يصح اعتبارهما اسمين يصح

اعتبارهما لقبين (قوله أو كناية) أي انه يوثق بالمسند اليه علما لأجل كونه كناية عن معنى يصلح العلم له واعتبار

أي لذلك المعنى بحسب معناه الأصلي قبل العلمية (قوله نحو أبو لهب فعل كذا كناية الخ) أي فقولك أبو لهب فعل كذا في معنى قولك جهنمي فعل كذا وتوجيه الكناية في ذلك المثال أن أباهب بحسب الأصل مركب اضافي معناه ملابس اللهب أي النار ملابس شديدة كما أن معنى أبو الخير وأبو الشر وأبو الفضل وأخو الحرب ملابس ذلك ومن لوازم كون الشخص ملابس اللهب كونه جهنميا أي من أهل جهنم فان اللهب الحقيقي لب نار جهنم فأطلق أبو لهب وأريد لازمه وهو كونه جهنميا فاذا قلت في شأن كافر مسمي بأبي لهب أبو لهب فعل كذا مريدا بذلك جهنميا فعل كذا كان كناية من اطلاق اسم اللزوم وهو الذات اللازمة للهب وإرادة اللازم وهو الجهنمي والحاصل انك اذا قلت في شأن كافر اسمه أبو لهب أو لهب فعل كذا فالتسكتة في إيراد المسند اليه علما الكناية عن كونه جهنميا ووجه الكناية أن معنى أبو لهب بالنظر للوضع الأول ذات ملازمة للنار ويلزم من ملازمته للنار كونه جهنميا فقد أطلقت اسم اللزوم وهو أبو لهب وأردت اللازم وهو كونه جهنميا لافادة عذابه بالنار وغيرها مما في جهنم (قوله بالنظر الخ) أي والكناية في هذا العلم انما تكون

(١) قوله من العو: كذا في الأصل وليس العو بالواو من مصادر عوى المذكورة في كتب اللغة كتبه مصححه

بالنظر الى الوضع الاول أى بالنظر الى معناه بحسب الوضع الاول وهو الاضافى لبالنظر الى معناه بحسب الوضع الثانى وهو العلمى (قوله
أعنى الاضافى) عبر بأعنى اشارة لدفع ما يتوهم من أن المراد بالوضع الاول الوضع العلمى فى قولهم ما وضع أولا وهو العلم وما وضع ثانيا ان
أشهر يمسح أودم فلقب وان صدر بأب أو أم فسكنية (قوله لان معناه) أى لفظ أبو لهب بالنظر للوضع الاول (قوله ملازم النار) أى
الكاملة وهى جهنم لان الشئ اذا أطلق ينصرف للفرد الكامل منه فاندفع ما يقال ان القرآن ملابس لل نار مع أنه ليس جهنميا والاولى
كما قال المصمم أن يقال ان معناه بالوضع الاول من تتولد منه النار لانه وقود لها اذ لاشك فى لزوم كونه جهنميا لذلك المعنى بخلاف ما قال
الشارح فانه يحتاج الى ادعاء أن المراد باللهب الحقيقي أعنى نار جهنم لاجل أن يستلزم الكون جهنميا (قوله ويلزمه) أى يلزم الشخص
الملابس للنار الكاملة أنه جهنمى أى لزومها مع رعايا لانه يكفى عند علماء المعاني لانهم يكتبون بالملازمة والجملة وهو أن يكون أحد الأمرين
بحيث يصلح للانتقال منه لآخر وان لم يكن هناك لزوم عقلى واندفع ما يقال لاسلم أنه يلزم من ملازمة الشخص للنار الحقيقية أن يكون
جهنميا لم لا يجوز أن يكون ملابسها وهو غير جهنمى ألا ترى لللائكة الزانية فانهم ملازمون لها ومع ذلك هم غير جهنمى (قوله
فيكون) أى الانتقال الى كونه جهنميا انتقالا من اللزوم أعنى الذات الملازمة للنار الحقيقية وقوله الى اللازم أعنى كونه جهنميا (قوله
وهذا القدر) أى الانتقال من المعنى الموضوع له أولا وان لم يكن هو المستعمل فيه اللفظ الى لازمه كافى فى الكناية ولا تتوقف على
ارادة لازم ما استعمل فيه اللفظ وهو الذات المعينة وهذا جواب عما يقال ان الكناية يجب فيها أن يكون المراد من اللفظ لازم معناه
كما فى كثير المرادفاته استعمل فى كثرة الرماد مرادامنه لازم معناه وهو الكرم وهنا ليس كذلك لان المعنى الذى استعمل فيه اللفظ
الذات والكون جهنميا ليس من لوازمها وحاصل الجواب أن قولهم يجب فى الكناية أن يكون اللفظ مستعملا فى لازم معناه يعنى اذا
كانت الكناية باعتبار المسمى بهذا الاسم وأما اذا كانت الكناية باعتبار (٢٩٩) المعنى الاصلى كما هنا فلا يجب فيها أن يكون

المراد من اللفظ لازم معناه
المستعمل فيه بل يكفى
فيها الانتقال من المعنى
الاصلى الموضوع له أولا
وان لم يكن اللفظ مستعملا
فيه الى لازمه وبهذا الجواب
سقط قول الشيخ يس

أعنى الاضافى لان معناه ملازم النار وملابسها ويلزمه أنه جهنمى فيكون انتقالا من اللزوم الى اللازم
باعتبار الوضع الاول وهذا القدر كافى فى الكناية وقيل فى هذا المقام ان الكناية كما يقال جاء حاتم
ويراد به لازمه أى جواد الشخص المسمى بحاتم ويقال رأيت أباهب

واعتبار تناسب العلمية وجعله كليا كما يطلق حاتم ويراد به جواد فى الجملة بهذا الاعتبار كان استعارة على
ما يأتى ان شاء الله تعالى لا كناية وان أراد الاطلاق عن الغير باعتبار اللزوم العرفى من باب اطلاق
المفيد على المطلق لاعتبار المشابهة كاطلاق أبى جهل اللازم معناه الذى اشتهر به وهو كونه جهنميا

بقى شئ وهو ان الكناية الانتقال من المعنى المستعمل فيه اللفظ للازمه بواسطة أو بوسائط فان كان المعنى الاضافى لازما للمعنى العلمى
فلا تكافى فى معنى الكناية حتى يقال وهذا القدر كافى وان لم يكن لازما ولا انتقال فلا كناية أصلا والظاهر أنه غير لازم فان الملابس
للنار ليس لازما للشخص المعين من حيث هو شخص معين الذى هو مدلول العلم الا أن يقال انه يفهم عند استعمال اللفظ فى المعنى العلمى
للمعنى الاضافى لانه يلتفت الى المعنى الاصلية عند الاستعمال فى المعانى الحالية ثم ينتقل عن المعنى الاضافى الى لازمه وهذا القدر كافى
(قوله وقيل الخ) حاصله أن الكناية على هذا القول فى قولك أبو لهب فعل كذا بالنظر للوضع الثانوى وهو المعنى العلمى أن الكناية
فيه مثل الكناية فى جاء حاتم وبيان ذلك أن حاتم موضوع للذات المعينة الموصوفة بالكرم ويلزمها كونها جوادا فاذا قلت فى شأن
شخص كريم غير الشخص المسمى بحاتم وأردت جاء جواد فقد استعملت اللفظ فى نفس لازم المعنى العلمى وهو جواد وكذا
أبو لهب معناه العلمى الذات المعينة الكافرة ويلزمها أن تكون جهنمى فاذا قلت فى شأن كافر غير أبى لهب جاء أبو لهب وأردت جاء
جهنمى فقد استعملت اللفظ فى نفس اللازم للمعنى العلمى وأما على القول الاول فالعلم مستعمل فى معناه الاصلى لينتقل منه الى لازمه
والحاصل أنه على الاول اللفظ مستعمل فى معناه الاصلى لينتقل منه للازم معناه وأما على القول الثانى فاللفظ لم يستعمل فى المعنى الاصلى
ولا فى المعنى الثانوى وهو الذات المعينة أصلا وإنما استعمل فى لازمها ابتداء فمستعمل ابتداء فى الجواد اللازم للذات المخصوصة
المسماة بحاتم لافى الشخص العرفى وهو الطائى لينتقل منه الى كونه جوادا وكذا أبو لهب استعمل ابتداء فى الجهنمى اللازم للذات
المخصوصة المسماة بأبى لهب ولم يستعمل فى الشخص العرفى وهو عبد العزى لينتقل منه الى كونه جهنميا (قوله كما يقال الخ) أى
مثل الكناية فى القول الذى يقال لأى كريم غير حاتم الطائى جاء حاتم (قوله ويراد به لازمه) أى لازم معناه بأن يستعمل اللفظ ابتداء
فى ذلك اللازم الذى اشتهر انصاف معناه به (قوله لا الشخص) أى ولا يراد به الشخص المعين المسمى بحاتم وهو الطائى لينتقل منه الى
لازمه أعنى كونه جوادا (قوله ويقال) عطف على قوله يقال سابقا

(قوله أي جهنميا) أي لا الشخص السمي بأبي لهب ففي كلامه اكتفاء وحاصله أن يطلق أبو لهب مراد به جهنمي على أي كافر كان غير سمي بأبي لهب بأن كان اسمه زيدا مثلا مراد به الشخص السمي بأبي لهب لينتقل منه إلى لازمه (قوله وفيه نظر) قد رد الشارح هذا القول بثلاثة أمور ذكر الأول بقوله لأنه الخ والثاني بقوله ولو كان الخ والثالث بقوله وبما يدل الخ (قوله لأنه حينئذ يكون استعارة) أي لأنه قد استعمل لفظ حاتم في غير ما وضع له وهو رجل آخر جواد للعلاقة المشابهة في الجود وكذا أبو لهب مستعمل في غير ما وضع له وهو رجل آخر جهنمي للعلاقة المشابهة في الكفر والجهنمية والقرينة هنا مانعة من إرادة المعنى الأصلي لاستحالة أن يكون حاتم الطائي أو عبد العزى جارك للعلم بجهنميا وذلك معنى الاستعارة ثم لا ينبغي أن يكون المراد على هذا القيل أن لفظ حاتم مستعمل في الشخص السمي بحاتم لينتقل منه إلى لازمه وهو الجواد لأنه خلاف التهديد من قول الشارح و يراد به لازمه أي جواد لا الشخص السمي بحاتم ومن قوله الآتي ولا شك أن المراد به الشخص السمي بأبي لهب لا كافر آخر ولأن هذا معنى الكناية، على مذهب المصنف فلا يصح قوله لأنه حينئذ استعارة لا كناية وكذا لا ينبغي أن يكون المراد على هذا القيل أن حاتم استعمل في الجواد لينتقل إلى ملازمه وهو الشخص المعلوم وأن أبا لهب استعمل في الجهنمي لينتقل إلى ملازمه وهو الكافر للعلوم لأنه خلاف كلام الشارح ولأن هذا معنى الكناية على مذهب السكاكي فلا يصح قول الشارح أنه حينئذ يكون استعارة لا كناية فليتأمل كذا ينبغي تقرير هذا المقام خلافاً في حواشي سم ٥١ يس (قوله يكون استعارة) أي إن اعتبر أن العلاقة المشابهة وأن اعتبر أن العلاقة غيرها كالإطلاق والتقييد كان مجازاً مرسلًا وذلك أنه يصح أن يكون من قبيل إطلاق اسم التقييد وهو أبو لهب فانه اسم للكافر المخصوص الذي نزلت فيه الآية على الإطلاق وهو مطلق الكافر ثم أريد به الكافر المخصوص السمي بزيدا مثلاً فيكون مجازاً مرسلًا عبرت بين علاقته بالإطلاق والتقييد كإطلاق المشرق الذي هو اسم لشفة البعير على مطلق (٣٠٥) الشفة ثم أريد بها شفة الإنسان (قوله على ما سيجيء) أي في مبحث الكناية من

أي جهنميا وفيه نظر لأنه حينئذ يكون استعارة لا كناية على ما سيجيء ولو كان المراد ما ذكره لكان قولنا فعل هذا الرجل كذا مشيراً إلى كافر وقولنا أبو جهل فعل كذا كناية عن الجهنمي ولم يقل به أحد وبما يدل على فساد ذلك أنه مثل صاحب المفتاح وغيره في هذه الكناية بقوله تعالى ثبت يدا أبي لهب كان مجازاً مرسلًا وإن أراد الإطلاق على لازم اتفق -صوله في الشخص ولو لم يشتهر بزومه حتى يكون تشبيهاً أو إرسالياً كان قولنا هذا الرجل مشيراً إلى كافر فعل كذا كناية عن الجهنمي ولم يقله أحد فتأمل

أن الكناية استعمال اللفظ في معناه ابتداءً لينتقل منه للزمه على مذهب المصنف وعلى مذهب السكاكي استعمال اللفظ في لازم معناه ابتداءً لينتقل منه إلى الملازم وهو معنى

(أو)

اللفظ الموضوع له وهنالك استعمال اللفظ ابتداءً في الملازم لينتقل منه إلى غير ما وضع له اللفظ على ما مر

(قوله ولو كان المراد ما ذكره) أي لو كان المراد في تقرير الكناية ما ذكره هذا القائل من أن اللفظ مستعمل في لازم الذات لازم عليه أنك إذا أشرت لكافر وقت فعل كذا هذا الرجل والقصْد أن الفعل صدر من غير هذا الرجل المشار إليه أو قلت في شأن كافر لا يسمى بأبي جهل أبو جهل فعل كذا يكون كناية عن الجهنمي لأنك أطاقت اسم الملازم وهو أبو جهل بالإشارة للكافر وأردت اللازم وهو الجهنمي وجعل هذا من الكناية لم يقل به أحد ووجه الاستزمام أن هذا القائل جعل منشأ الانتقال للجهنمي كون الذات الكافرة مستزمنة له وهذا الإلزام لا يتوجه على القول الأول من أن اللفظ مستعمل في معناه الأصلي وهو الإضافي لينتقل منه إلى لازمه الذي هو الجهنمي لأن المعنى الإضافي في أبي جهل ليس من لوازمه الجهنمي (قوله ولم يقل به أحد) أي لم يقل بأنه كناية أحد وقد يجب أن لا يلزم من فهم الجهنمي من أبي لهب فهمه من أبي جهل ولا من قولك هذا لعدم اشتها المعنى الذي وضع له اللفظ بذلك اللازم وهو الجهنمي والحاصل أن المعنى الذي وضع له اللفظ تارة يشتهر بصفة وتارة لا يشتهر بها وإن كانت تلك الصفة ثابتة له فإن كان مشتهراً كإبي لهب فإنه اشتهر بأنه جهنمي فيصح استعمال اللفظ في تلك الصفة اللازمة على طريق الاستعارة أو الكناية وإن كان غير مشتهر كزيد وعمرو الكافرين لم يقل أحد بصحة استعمال اللفظ في ذلك الوصف كناية أو استعارة فأبو لهب اشتهر بأنه جهنمي دون أبي جهل بقياس هذا على هذا بقياس مع الفارق (قوله في هذه الكناية) أي لهذه الكناية ففي معنى اللام (قوله ثبت يدا أبي لهب) أن قلت الكلام في العلم المسند إليه وأبو لهب في الآية مضاف إليه لا مسند إليه فكيف يمثل صاحب المفتاح بهذه الآية أعجب بأن اليد في الآية مقعمة لأن غالب الأعمال بها فإذا هلكت فقد هلك صاحبها وحينئذ فأبو لهب مسند إليه في الحقيقة وقيل إنها غير زائدة لما روي أن سبب النزول أنه أخذ حجراً بيده فرمى به النبي ﷺ وعليه فيكون ذكره الآية في باب المسند إليه تسمياً للفائدة كما هو دأب السكاكي

(قوله ولا شك أن المراد الخ) أي وحيث كان المراد الشخص المسمى بأبي لهب لا كافرا آخر لم يكن كناية عن الجهنمي الاعلى القول الأول اذ على القول الثاني لا يكون أبو لهب كناية عن الجهنمي الا اذا كان المراد شخصا غير المسمى بأبي لهب كما مر (قوله أو ابهام استلذاه) أي استلذاد التكلم بالمسند اليه أي أن يوهم المتكلم المخاطب أنه وجد (٣٠١) المسند اليه لئلا يذوق في ذكر الابهام نظر لان اللفظ

الدال على المحبوب للنفس لئلا يذوقها فالاستلذاد حاصل تحقيقا لا على سبيل الابهام فالأولى أن يقول أو الاعلام بالاستلذاد به وأوجب بأمرين الأول أن المراد اللفظة الحسية باعتبار الدلالة على المعنى ولا شك أنها متوهمة لا محققة الثاني أن المراد اللفظة العقلية العلم من غير اعتبار الغلالة على المعنى ولا شك أن حصول اللفظة المعنوية بذكر العلم من غير اعتبار الدلالة على المعنى أمر متوهم هذا كله ان فسرنا الابهام بالتوهم أمالو أن يريد به الابهام في وهم السامع أي ذهنه ولوعلى سبيل التحقق فلا اعتراض أصلا (قوله ليلاي الخ) أضاف ليلاي الى نفسه حين كونها من الظبيات ولم يصفها الى نفسه حين كونها من البشر الكمال حسده وغيره ذكره شيخنا الحنفى والشاهد في قوله أم ليلاي اذ مقتضى الظاهر أن يقول أم هي لتقدم الرجوع لكنه أورد المسند اليه علما لابهام استلذاه

ولا شك أن المراد به الشخص المسمى بأبي لهب لا كافرا آخر (أو ابهام استلذاه) أي وجدان العلم لئلا يذوقه بحوقله بالله يا ظبيات القاع قلن لنا * ليلاي منكن أم ليلاي من البشر (أو التبرك به)

(أو ابهام استلذاه) أي ابهام المتكلم السامع أن العلم وجد لئلا يذوقه أخرى اذا وجد لئلا يذوقه كقولهم بالله يا ظبيات القاع قلن لنا * ليلاي منكن أم ليلاي من البشر كر ليلاي لابهام الاستلذاد أو لوقوع الاستلذاد وكان يكفيه أم هي وابهام الاستلذاد يظهر عند تكرار اسم ما يظن محبوبا (أو التبرك به) كقولنا الله الهادي ومحمد هو الشفيع عند قول الجاهل

أو ابهام استلذاه أو التبرك به) ش أي يؤتى بالعلم لا شعاره بتعظيم المسند اليه أو اهانتها كما في الكنى واللقاب المحمودة والمذمومة أي الاقبا من الاعلام فان بين العلم واللقب عمومًا وخصوصًا من وجه وقوله كما في الكنى فيه نظر فن الكنية ان اشعرت بضمة أو رفعة فهي من الألقاب والافلاش ارها بشيء من ذلك الآن يقال الخطاب بالكنية كيف كانت تعظيم قال الشاعر
أ كنيه حين أناديه لأ كرمه * ولا أقبه والسواة اللقب

وبين الكنية واللقب اللذين هما قسمان من العلم عموم وخصوص من وجه فان قلت كيف يشعر العلم باللقب بشيء ومعناه غير مراد فان الاعلام لا تبدل على معناها الذي كانت موضوعة له قبل العلمية قلت يشعر باعتبار استحضار معناه واستحضار أنه بما كان حاد على التسمية وان لم يكن معناه مرادا ولذلك قال * أنا الذي سمتني أمي حيدر * لان موضوعة قبل العلمية الأسد وقوله واما للكناية يعني أن يكفى عن الاهانة أو غيرها والعلم صالح لذلك والفرق بينه وبين الأول أن الأول لم يقصد معناه انما قصد التسمية وأشهر وفي الثاني كنى به عن معناه وفيه تنازع في تحيته الآن علما واما هو صالح للكناية من غير باب المسند اليه ثبت بدا أي لهب فانه يحضر في الذهن لهب النار التي هي داره لأنه سمي أباهب بذلك فانه قيل انما سمي أباهب لأن لونه كان ماتها وأيضًا الظاهر أنه سمي بذلك في صفره قبل استحقاقه النار وانما قلنا من غير باب المسند اليه لان المسند اليه في الآية الكريمة يدال العلم وقد أورد على السكاكي أنه أورد هذا في أمثلة كون المسند اليه علما وأوجب عنه بأن المراد بيديه نفسه اطلاقا لاسم الجزء على الكل فيكون منها وفيه نظر لان يديه حينئذ يداه وذانه لا تشتر هذا الاسم الذي يشعر بالاهانة وأيضًا المسند اليه على هذا التقدير ليس علما بل هو ضاف الى العلم أو يقال عند السكاكي هذا من باب المسند اليه يعني به اسناد النسبة كما نقل عن سيبويه أنه قال غلام زيد معناه ز يدملك غلاما وهذا ما تقدم الوعد به عند الكلام على الاسناد العقلي * وإما لابهام استلذاه كقول المتنبي
أساميل تزده معرفة * وانما ذكرناها
قال السكاكي وما شا كل ذلك أي من ارادة العلم باسمه والحكم عليه أو نحو ذلك

(قوله أو التبرك) يصح أن يراد التبرك به باعتبار دلالة العلم على المعنى وأن يراد التبرك به بمجرد ذكر العلم من غير اعتبار تلك الدلالة فلي التوجه الأول يتعين عطفه على الابهام لان التبرك حاصل تحقيقا لأنه متوهم وعلى الثاني يكون مطوفا على الاستلذاد لان التبرك حينئذ متوهم لا محقق

(قوله نحو الله الهادي) أي عند ذكر الله تعالى وقوله ومحمد الشفيق أي عند ذكر المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله كالتفاؤل) هو بالمعنى وذلك نحو سعد في دارك (قوله والتطير) أي النشأوم كالتفاح في دار صديقك (قوله والتسجيل) أي ضبط الحكم وكتابته عليه كالأقوال الحكم كالمعروف وهل أقرز يد بكذا فيقول عمر روز بدأقر بكذا فلم يقل هو أقر بكذا لاجل تسجيل الحكم عليه وضبطه بحيث لا يقدر على انكار الشهادة عليه بعد (قوله وغيره مما يناسب اعتباره الخ) كالتبنييه على غباوة السامع كالأقوال لك عمر وهل زيد فعل كذا فتقول له زيد فعل كذا بإيراد السند اليه علمه مع كون المحل المضمير للتبنييه على بلادة المخاطب وأنه لا يفهم الأباسم المظهر ولا يفهم مع اختصار الكلام رك الخ على الترحم نحو أبوالمعز يسألك (قوله لعدم علم المخاطب) أي فقط بدليل قول الشارح بعد ولم يتعرض الصنف لما لا يكون لئلا يكون (قوله بالاحوال (٣٠٢) المختصة به) الأولى أن يقول بالأمور المختصة به يشمل عدم العلم بالاسم ثم إن

نحو الله الهادي ومحمد الشفيق (أو نحو ذلك) كالتفاؤل والتطير والتسجيل على السامع وغيره مما يناسب اعتباره في الاعلام (والموصلية) أي تعريف المسند اليه بإيراده اسم موصول (لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة

هل الله الهادي أو هل محمد الشفيق (أو نحو ذلك) كالتفاؤل في قول القائل سعد في دارك والتطير في قولك التفاح في دار صديقك والتسجيل على السامع أي التحقيق والتبنييه عليه كما يحقق الشيء بالكتابة حتى لا يجد إلى انكار السامع سبيلا فذا قيل لاحدهما سببت هذا وأهنته فيقول زيد سببت وأهنته بجمع منه فلا يجد السبيل إلى أن يقول ما سكت الأتني ظننته يحدث عن غيره وغير ذلك مما يناسب الاعلام كمتأني الانكار لدى الحاجة حيث يكون العلم مشتركاً بين الحاضرين (والموصلية) أي تعريف المسند اليه بإيراده اسم موصول وقدمه على اسم الإشارة مع أن اسم الإشارة أعرف لأن فيه شبهة الالتباس بإفادته وصف الرقعة وعكسها وأما المعرفة بال المهدي فمفهوم المعرفة بالموصلية في رتبة واحدة ولذلك صح وصف المعرفة بالموصل كإي قوله تعالى الخناس الذي يوسوس ولكن قدم الموصول عليه لما ذكر أيضاً والمضاف رتبة رتبة ما يضاف اليه فتأخره عن ذوات الرتب أنسب ومحل التعريف بالموصلية أن يكون السامع عارفاً بنسبة جملة إلى مفهوم ذهنا فهذا أصلها فاذا قيل مثلاً من أحسنت إليه بالامس قد شكرت كان المعنى ذلك المهود لك أنك أحسنت إليه قد شكرت ولو قلت بدله انسان أحسنت إليه بالامس قد شكرت لم يفد هذا المهدي أصل الوضع كما أفاده الموصول ولو كان قد يعرض له التعمين لاختصاص الوصف ولهذا إذا أريد التعمين كان استعمال الموصول هو الأصل لأنه يفيد التعمين بالوضع فترجح عن استعمال النكرة الموصوفة لأن التعمين بها اتفاقاً عرضي (لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة

ص (والموصلية الخ) ش التعريف بالموصلية يكون لاحد أسباب الأول أن لا يكون المخاطب يعلم من أحوال المسند اليه غير الصلة

المراد باختصاصها به عدم عمومها للغالب الناس لعدم وجودها في غيره (قوله سوى الصلة) فيه أن عدم العلم بسوى الصلة لا يستدعي إيمان المسند اليه موصولاً لأنه إذا علم بالصلة أمكن أن يعبر عنه بطريق غير الموصولية كالإضافة نحو مصاحبنا بالامس كذا وكذا وأجيب بأن النكته لا يشترط فيها أن تكون مختصة بتلك الطريق ولا أن تكون أولى بها بل يكفي وجود مناسبة بينهما وخصوصها بها وإن أمكن حصولها بغيرها أيضاً فليس المراد بالافتقار هنا الإجمرد المناسبة من غير اطراد وانعكاس فالعلم بالحال المختصة كما يحصل

كقولك

بالموصلية يحصل بالإضافة وهذا يجب أيضاً ما أورد على قوله أو استهجان الخ من أن مجرد

استهجان التصريح بالاسم لا يفيد اختيار الموصولية لجواز أن يعبر عنه بطريق آخر من طرق التعريف لاستهجان فيه فلا بد من انضمام شيء إلى الاستهجان ليرجح اختيار الموصولية على ما سواها من الطرق ❦ واعلم أن ما ذكرناه من أن النكته لا يشترط فيها الاختصاص بتلك الطريق بل يكفي كونها مناسبة للمقتضى كانت موجبة أو مرجحة أو لم تكن كذلك والترجيح من قصد التكلم هذه طريقة الفتاح وذهب الشارح أن النكته لا بد أن تكون موجبة أو مرجحة ولذا قال العلامة عبدالحكيم ان عدم علم المخاطب سوى الصلة نكته موجبة لإيراده موصولاً لأنه إذا لم يكن معلوماً للمخاطب شيء من الاحوال المختصة بالصلة لا يمكن إيراده بشيء من طرق التعريف سوى الموصولية وإيراده نكرة خروج عما نحن فيه إذ كلامنا في إيراد معرفة ولا ينقض بقولنا مصاحبنا أمس رجل فاضل أو الرجل الذي كان معنا بالامس فاضل لأن طريق الإضافة احضار المهود بعنوان المضاف اليه وطريق أداة التعريف احضار المهود

بعضوان آل و طريق الموصولية احضار له بعنوان النسبة الخبرية المفيدة لانصاف الموصولية بها وهذه الطرق متفارة اه وأماما أوردة بعضهم على المصنف من أن عدم العلم بسوى الصلة لا يستدعي انيان المسند اليه موصولا للاستغناء عن الموصول بجعل تلك الحالة المختصة المعالمة للمخاطب صفة للنكرة وأجاب عنه بأن تعيين الموصول وضحي بخلاف تعيين النكرة فانه بحسب الخارج دون الوضع لان الموصول موضوع لكل معين وضعا واحدا باعتبار أمر عام أو موضوع للمفهوم السكلي المستعمل في جزئياته المعينة على الاختلاف الواقع بين الشارح والعضد في ذلك والنكرة الموصوفة موضوعة للمفهوم السكلي مستعملة فيه وان كانت منحصرة في معين بحسب الخارج وما كان زمنيته بحسب الوضع أقوى مما كان زمنيته بحسب الخارج فهو في حيز السقوط لان الكلام في ترجيح تعريف على تعريف بعد كون المقام للتعريف والنكرة الموصوفة بمنزل عنه نعم بردت على المصنف شئ آخر وهو أن قوله سوى الصلة يقتضى أن الخبر غير معلوم للمخاطب لانه من الاحوال المختصة بالمسند اليه ولم يستثن منها الا الصلة مع أنه قد يكون معلوما للمخاطب وذلك فيما اذا كان المقصود من الخبر لازم الفائدة فكان الاولى أن يقول سوى الصلة والخبر وأجيب بأن الخبر لا يجب أن يكون من الاحوال المختصة بالمسند اليه بل تارة يكون من الاحوال العامة كما في مثال الشارح وتارة يكون من الاحوال الخاصة كما في بقرة تكلمت فلم يدخل الخبر حينئذ في المستثنى منه فلا وجه لاجراجه وأما الصلة فيجب أن تكون مختصة بالمسند (٣٠٣) اليه لانها معينة له بدليل أنه صار

معرفة بواسطة انصافه بها (قوله الذي كان معنا أمس الخ) أى فالمخاطب لم يعلم شيئا من أحوال المسند اليه الا كونه كان معنا بالأمس ولم يعلم كونه عالما أولا (قوله لما لا يكون المتكلم الخ) مامصدرية أى لم يتعرض لعدم كونه المتكلم له عنم بسوى الصلة ولا لعدم كون كل من المتكلم والمخاطب له علم بسوى الصلة أو موصولة والعائد محذوف أى لما لا يكون

كقولك الذي كان معنا أمس رجل عالم) ولم يتعرض المصنف لما لا يكون للمتكلم او للكلمة بما علم بغير الصلة نحو الذين في بلاد المشرق لأعرفهم أولا نعرفهم لقلته جدوى مثل هذا الكلام

كقولك الذي كان معنا أمس رجل عالم) أى التعريف بالموصولية يكون لعدم علم الخ لا يقال لا يتعين الموصول فيما ذكرنا صحة أن يقال مصاحبنا لا أمس أو رجل مصاحب لنا بالأمس لانا نقول أمارك التعيين بالنكرة الموصوفة فلان التعريف بالموصولية في نحو هذا أرجح لافادته التعيين بالوضع كما تقدم وأما مكان التعبير بالمضاف لافادة ما ذكرنا الاضافة أيضا أصلها العهد فلا يوجب سقوط الموصول لان ما حضر للبلوغ مما يحقق نكدة المقام يكفي في المراعاة اذا لا يجب اختصاص النكدة بما استعمل لها تأمله ولم يتعرض المصنف لما لا يعلم فيه المتكلم فقط أو المتكلم والمخاطب معا سوى الصلة كقول القائل الذين في بلاد المشرق لأعرفهم اذا كان هو الجاهل بسوى هذه الصلة أولا نعرفهم اذا كانا ما جاهلين لقلته فائدة هذا الكلام لانه اذا لم يعرف الا الصلة فعند ذلك لا يبقى حال يخبر به الا عدم المعرفة ونفى المعرفة في الاخبار لا يفيد غالبا

كقولك الذي كان معنا أمس رجل عالم

فيه للمتكلم الخ (قوله نحو الذين في بلاد المشرق الخ) أى فالتكلم وحده أو مع المخاطب ليس له علم الا بالصلة وهي الكون في بلاد المشرق (قوله الذين الخ) فيه مع ما قبله لف ونشر مرتب والاولى أن يثبت عدم علم المتكلم بقوله الذين كانوا معك أمس لأعرفهم لانه أدل على معرفة المخاطب من مثال الشارح (قوله لقلته جدوى مثل هذا الكلام) أى لقلته الفائدة في هذا الكلام وانما لم يقل عدم فائدة هذا الكلام لانه لا يتخلو عن فائدة وهي افادة المخاطب عدم معرفة المتكلم لهم وانما كانت تلك الفائدة قليلة النفع بحيث لا يلتفت اليها البليغ لان المفروض أن المتكلم لا يعلم بشئ من الاحوال المختصة بسوى الصلة فلا يمكن الحكم عليه من المتكلم الا بالاحوال العامة والحكم بالاحوال العامة قليل الجدوى لان الاغلب العلم بها بخلاف ما اذا لم يكن للمخاطب علم بسوى الصلة فان المتكلم يجوز أن يكون عالما بالاحوال المختصة به فيحكم بها عليه ويكون الكلام كثيرا الجدوى ثم ان قوله لقلته جدوى الخ يقتضى أنه لا يكون في الكلام فائدة عظيمة عند انتفاء علم المتكلم بغير الصلة وليس كذلك بل قد يكون فيه ذلك كقول الذي ملك الروم يعظم العلماء فان معرفة أنه يعظم العلماء فائدة معتد بها وكذلك قولك الذين في بلاد المشرق زهاد فان معرفة أنهم زهاد فائدة يعتد بها وأجيب بان ما ذكره الشارح هو الغالب في البرد المثال السابق لانه من غير الغالب وأما ما أجاب به بعضهم من أن الكلام فيما اذا لم يكن للمتكلم علم بسوى الصلة وهذا المثال للمتكلم فيه علم بسوى الصلة وهو أنه يعظم العلماء فردود بأمرين الاول ان مثال الشارح كذلك أيضا فان المتكلم عالم بسوى الصلة وهو أنه لا يعرفهم الثاني أن المراد بسوى الصلة ما هو من الاحوال المختصة والخبر ليس منها كما تقدم

(قوله أو استهجان) أي استقباح التصريح بالاسم الدال على ذات المسند إليه أما لشعاره بمعنى تقع النفرة منه لاستفادته عرفاً نحو البول والفساء ناقض للوضوء فتعدل عن ذلك لاستهجان القول الذي يخرج من أحد السبيلين ناقض وأما النفرة في اجتماع حروفه (قوله بالاسم) مراده به الملم بأقسامه الثلاثة فهو من اطلاق الخاص واردة العام (قوله أي تقرير الفرض الخ) إنما قدم هذا القول لأنه أحسن الأقوال الثلاثة ووجه أحسنيته أن المقصود من الكلام إفادة الفرض السوقيه وكل من المسندين إنما أتى به لإفادة ذلك الفرض وحينئذ حمل التقرير على تقريره أولى (قوله والمرادة مفاعلة من رادير ودجاء وذهب) هذا معناها في الاصل أي أن معناها في الاصل المجبي، والذهب والرادير هما المخادعة وهو أن يحتمل كل من شخصين على صاحبه في أحدهما يبد أن يغلبه و يأخذه منه وحينئذ فيكون التركيب من قبيل الاستعارة والتعميلية بأن شبه هيئة الخادع بهيئة الذي يجبي، و يذهب واستعيرت المرادة الموضوعه لخال الذي يجبي، و يذهب لخال الخادع ووجه الشبه بين المرادة والمخادعة أن كلا منهما هيئة منتزعة من عدة أمور أو من قبيل التبعية بأن شبهت المخادعة بالمجبي، والذهب بجامع التردد في كل واستعيرت المرادة الموضوعه للمجبي، والذهب للمخادعة واشتق من المرادة راودت بمعنى خادعت ثم بعد هذا كله فالمخادعة ليست باقية على عمومها بل المراد المخادعة على خصوص الجماع والحاصل أن المرادة في الاصل بمعنى المجبي (٣٠٤) والذهب فأر بد منها المخادعة وهي مطلقة والمراد منها مخادعة خاصة وأن

المرادة صارت حقيقة عرفية في المخادعة والى هذا أشار الشارح بقوله وكان المعنى أي المراد أو العرفي وليس المراد وكان المعنى الحقيقي ثم انه ورد سؤال حاصله انه اذا كان المراد بالمرادة المخادعة فيقتضى وقوع الطلب من كل منهما لان المفاعلة تقتضى وقوع الطلب من كل منهما ويوسف عليه السلام معصوم لا يقع منه طلب ذلك الأمر وأجاب عنه

(أولاً استهجان التصريح بالاسم أو زيادة التقرير) أي تقرير الفرض المسوق له الكلام وقيل تقرير المسند وقيل تقرير المسند إليه (نحو وراودته) أي يوسف والمرادة مفاعلة من رادير ودجاء وذهب وكان المعنى خادعته عن نفسه وفعلت فعل المخادع لصاحبه عن الشيء الذي لا يريد أن يخرج منه من يده يحتمل عليه أن يغلبه ثم عطف على قوله لعدم قوله (أو لاستهجان) أي استقباح (التصريح بالاسم) اما من جهة تركيبه من حروف يستقباح اجتماعها أو لاشعاره في أصله بمعنى تقع النفرة منه لاستفادته عرفاً كأن يقال ما يضع فلان مثل مال الفشاء بدلا عن ذكر اسم ما يوضع (أو لزيادة التقرير) لا تشمل ثلاثة أوجه تقرير الفرض المسوق له الكلام وليس مسندا ولا مسندا إليه وتقرير المسند وتقرير المسند إليه والمثال محتمل للسكك (نحو) قوله تعالى (وراودته) أي يوسف

الثاني ان يكون اسمه مستهجنًا فيطوى ذكره لهجنة تنزه عنها لسانك أو سمع المخاطب كما اذا أرادت ان تقول أبوجهل فعل كذا فتأتي بصفة من صفاته بدل اسمه وتجعلها صلة بـ الثالث زيادة التقرير أي تقرير المسند كقوله تعالى وراودته

التي

الشارح بقوله وفعلت فعل المخادع أي المحتمل وحاصله أن

المفاعلة هنا ليست على بابها بل المراد بها أصل الفعل وإنما عبر بالمفاعلة للدلالة على المبالغة في طلبها منه واختلافهما ويجوز أن تكون المفاعلة على بابها وان الطلب حصل من كل منهما وان اختلفت جهته فطلبها للوقوع وطلبه لمنع كما فسر به قوله تعالى ولقد همت به وهم بها أي همت به فعلا وهم بها تركا ثم انه ورد سؤال حاصله حيث كان المراد بالمرادة المخادعة فما حقيقة المخادعة فأجاب الشارح بأنها ان يحتمل عليه هذا حاصل تقرير كلام الشارح كذا قرر شيخنا العدوي (قوله وكان المعنى الخ) اعلم يحزم بذلك لانه لا قدرة له على القطع بأن هذا مراد الله فالادب الاثبات بالعبارة المفيدة لظن وقوله خادعته عن نفسه عن بمعنى لام التعليل أي لاجل نفسه مثلها في قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لانيه الا عن موعدة وعدها لايه وما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك أو أن المعنى خادعته خداعا ناشئا عن نفسه وحاصلها عطفها وسببها فيفيد العلية والسببية (قوله وفعلت الخ) عطف بتفسير وفيه اشارة الى أنه لم تتحقق المخادعة حقيقة اذ لم يحصل لها ما أرادته من الواقعة وفيه اشارة أيضا الى أن المفاعلة ليست على بابها (قوله عن الشيء) متعلق بالمخادع لتضمنه معنى الباعد وضمر لا يريد راجع الى صاحب وجعل عبد الحكيم عن بمعنى لام التعليل أي فعلت فعل المخادع لصاحبه لاجل الشيء الذي لا يريد صاحبه أن يخرج عن يده (قوله يحتمل) ضميره راجع للمخادع وهذه الجملة مبينة لقوله فعلت فعل المخادع ولذا ترك العاطف فهي مستأنفة جوابا لسؤال كأن قائلًا قال له فما ذلك الفعل الذي يفعله المخادع لصاحبه فقال يحتمل المخادع على صاحبه مریدا ان يغلبه

التي هوفى بيتها عن نفسه فانه مسوق لتزويه يوسف عليه السلام عن الفحشاء والمذكور أدل عليه من امرأة العزيز وغيره

(قوله ويؤخذ منه) تفسير لما قبله (قوله وهي الخ) لما كانت المخادعة عامة بين المراد منها بقوله وهي أى المخادعة هنا عبارة عن التحمل أى الاحتيال على مجامعة يوسف زليخا فاللام فى قوله لموافقته بمعنى على (قوله متعلق برأودته) أى وعن معنى لام التعليل أى رأودته لأجل ذاته لما احتوت عليه من الحسن والجمال (قوله فالغرض الخ) أى اذا علمت ما قلناه لك فى معنى المرادة فالغرض الخ (قوله وطهارة ذيله) شبه عدم ارتفاع الذيل للزنا بعدم تلونه بالنجاسة على طريق الاستعارة المصراحة ثم جعل ذلك كناية عن عدم ملابسة صاحبه للمعاصى (قوله والمذكور) أى وهو قوله التي هوفى بيتها وقوله أدل عليه أى على الغرض المسوق له الكلام وهو نزاهة يوسف عن المعاصى والحاصل أن الغرض المسوق له الكلام يدل عليه كل من الموصول واسم الجنس الذي هو امرأة العزيز والعلم الذي هو زليخا لأن الموصول يدل على ذلك أكثر من غيره لانه يقتضى أنه تمكن منها (٣٥ هـ) ولم يفعل بخلاف غيره فانه لا يدل على التمكن

(قوله زليخا) بفتح الزاى وكسر اللام كما فى القاموس وبضم الزاى وفتح اللام كما فى البيضاوى (قوله وتمكن من نيل المراد منها) ان قيل هو نبي معصوم فكيف عبر بالتمكن قلت المراد التمكن

بموجب الصورة الظاهرة والافهونى معصوم وقوله من نيل المراد أى مرادها لامراده (قوله تقرير المرادة) أى أنها وقعت وثبتت وقوله تقرير المرادة أى التي هى المسند وقوله لما فيه أى فى الكون فى بيتها كما يدل عليه قوله قبل لانه اذا كان فى بيتها الخ (قوله من فرط) أى من شدة الاختلاط والالفة

وحاصل ما ذكره من تقرير المسند انه اذا كان مما لو كما على زعمها بحسب الصورة

ويأخذ منه وهو عبارة عن التحمل لموافقته اياها والمسند اليه وهو قوله (التي هوفى بيتها عن نفسه) متعلق برأودته فالغرض المسوق له الكلام نزاهة يوسف عليه السلام وطهارة ذيله والمذكور أدل عليه من امرأة العزيز أوزليخا لانه اذا كان فى بيتها وتمكن من نيل المراد منها ولم يفعل كان غاية فى النزاهة وقيل هو تقرير المرادة لما فيه من فرط الاختلاط والالفة وقيل تقرير للمسند اليه لامكان وقوع الابهام والاشترك فى امرأة العزيز أوزليخا والمشهور أن الآية مثال لزيادة التقرير فقط وظنى أنها مثال لها ولاستهجان التصريح بالاسم

(التي هوفى بيتها عن نفسه) فالغرض المسوق له الكلام نزاهة يوسف وبمده عن مظنة الفحشاء وما ذكر أشد تحقيقا وتقريراً لتلك النزاهة بما لو قيل ورأودته امرأة العزيز لانه اذا امتنع مع كونه فى بيتها متمكنا فى خلوة منها كان غاية فى النزاهة ونهاية فى الطهارة باطنا وظاهرا عن الفحشاء وفيه أيضا تقرير المرادة التي هى المسند لما يفيد كونه فى بيتها من فرط الالفة والاختلاط فى خلوة فيتمكن منها على أم وجه فقد أفاض تقريرها ووجودها بأم وجه بما ذكر من الموصول وصلته وفيه أيضا تقرير للمسند اليه ونفى احتمال التشابه والاشترك اللذين يمكن حصولهما لو قيل مثلا امرأة العزيز أوزليخا ومعنى رأودته احتالت بما أمكن لها فى التوصل اليه وهو فاعلت من راديرود ذهب وجاء فهو استعارة تمثيلية على حد قولهم فى المتردد فى أمراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى كذا قيل ولا يبعد أن يقال نقلت المرادة عرفا الى طلب التوصل الى الشئ العزيز على من كان بيده وبحسب ومحمل أى تخيل ثم ان المشهور عندهم ان الآية مثال لزيادة التقرير والمفهوم من كلام السكاكى انها مثال لزيادة التقرير والاستهجان لان زليخا من المستقبح فى تركيب الحروف ومن المسترذل فى كراهة اللسان ونفرة السمع

التي هوفى بيتها عن نفسه فانه لو قيل زليخا لم يقدم ما أفاده هنا من ذكر السبب الذى هو قرينة فى تقرير المرادة وهى كونه فى بيتها وهذا مثال للمسند اليه وهو فاعل اذا فرق بين المبتدأ والفاعل

(٣٩ - شروح التلخيص - أول) وعندها فى بيتها صارت متمكنة منه غاية التمكن حتى اذا طلبت منه شيئا لا يمكنه أن يخالفها فقوله التي هوفى بيتها تقرير المرادة وأنها حصلت ولا بد لما فيه من الدلالة على زيادة الاختلاط فيفيد حينئذ صدور الاحتيال منها على وجه أم وأعظم من غيره (قوله فى امرأة العزيز) راجع للابهام وقوله أوزليخا راجع للاشتراك وعبر فى الأول بالابهام وفى الثانى بالاشترك لان الأول اسم جنس من قبيل المتواطىء فيه ابهام والثانى علم يقع فيه الاشتراك اللفظى ويحتمل أن امرأة العزيز وزليخا راجعان للابهام وللإشتراك والاشترك فى امرأة العزيز معنى وفى زليخا لفظى وحاصل ما ذكره فى تقرير المسند اليه أنه لو قال ورأودته زليخا لم يعلم أنها التي هوفى بيتها اذ يمكن أن يكون هناك امرأة اسمها زليخا غير التي هوفى بيتها لانه علم مشترك وكذا لو قيل رأودته امرأة العزيز بخلاف ورأودته التي هوفى بيتها فانه لا احتمال فيه لانه اشارة الى مبهودة ويعلم منه نفس تلك المرأة التي هى زليخا امرأة العزيز لانه معلوم من خارج أن التي هوفى بيتها زليخا امرأة العزيز تأمل (قوله والمشهور) أى عند شرح المتن

* واما التفعيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ماغشيهم وقول الشاعر

مضى بها ماضى من عقل شار بها * وفي الزجاجة باق يطلب الباقي

ومنه في غير هذا الباب قوله تعالى فغشاها ماغشى وبيت الحماسة

صبا ماصبا حتى علا الشيب رأسه * فلما علاه قال للباطل ابعده

ولقد نهزت مع الغواة بدلوهم * وأسمت سرح اللعظ حيث أساموا

وبلغت ما بلغ امرؤ بشبابه * فاذا عصارة كل ذاك أئام

وقول أبي نواس

واما تنبيه المخاطب

(قوله وقد بينته في الشرح) حاصله أنه لو عبر بزيخا لكان مستقبحا لانه يقبح التصريح باسم المرأة أولكون السمع يعج لفظ زليخا لكونه مركبا من حروف يستقبح السمع (٣٠٦) اجتماعها ومن لطيف هذا النوع أعنى العدول عن التصريح للاستهجان وان كان فيه

طول ما يحكيه الشاعر في قوله

قالت لترب عندها جالسة

في قصرها هذا الذي

أراه من

قالت فتى يشكو الغرام

عاشق

قالت لمن قالت لمن قالت

لمن

فعدل عن العلم مع كونه

أخصر مما ذكر لاستهجان

التصريح باسمها (قوله

أى التعظيم والتهويل)

اقتصر في القاموس في

معنى التفعيم على التعظيم

والمراد تعظيم المسند اليه

(قوله والتهويل) أى

التخويف (قوله من اليم)

أى من البحر وهو بيان لما

غشيهم وأن من للتبويض

وقد بينته في الشرح (أو التفعيم) أى التعظيم والتهويل (نحو فغشيهم من اليم ماغشيهم) فان في هذا الابهام من التفعيم ما لا يخفى (أو تنبيه المخاطب

(أو التفعيم) أى ويكون تعريف المسند اليه بالوصولية لما فيها من التفعيم أى التعظيم والتهويل

(نحو) قوله تعالى (فغشيهم من اليم ماغشيهم) فان في هذا الابهام الكائن في ماغشيهم من التفعيم

والتهويل ما لا يخفى لما فيه من الابهام الى أن تفصيله تقصر عنه العبارة (أو تنبيه المخاطب

* الرابع ارادة تفعيم المسند اليه كقوله تعالى فغشيهم من اليم ماغشيهم ولقائل أن يقول يحصل ذلك

بالتنكير أو يقول ان مانكرة موصوفة ولو قيل فغشيهم الفرق لم يذهب هذا التفعيم وأند في الايضاح

مضى بها ماضى من عقل شار بها * وفي الزجاجة باق يطلب الباقي

وقد قيل في قوله تعالى ماغشيهم انما أتى به للتقليل لان الماء كان أضعاف ما يفرقهم معناه أنه شئ يسير

من ذلك الماء غشيهم وعلى هذا يرجح التنكير قال في الايضاح ومنه في غير هذا الباب قوله تعالى فغشاها

ماغشى أى فغشاها الله ماغشاها فيكون الموصول مفعولا وفيه نظر والذي يظهر أن الموصول فاعل

ويؤيده أنه لو كان مفعولا لكان المفعول الثانى ضميرا منفصلا ولا يجوز حذفه لانه عائد منفصل أو

متصلا فلا يجوز لاتحاد رتبته برتبة ما قبله أو غشاها به فيلزم حذف المائد المجرور وهو لا يجوز هنا وأما

قوله تعالى وعمارزقناهم ينفقون وقوله تعالى فأكهين بما آتاهم ربهم فهو مؤول وحيث لا حاجة الى

التأويل تركناه وأند بعد ذلك ما ليس من هذا الباب أيضا لكونه ليس مسندا اليه كقول دريد

ابن الصمة

صبا ماصبا حتى علا الشيب رأسه * فلما علاه قال للباطل ابعده

فان ما مفعول به أو مطلق

وهو على كل من التقديرين حال من الفاعل أو أنه ظرف لغو متعلق بفشيهم والمعنى فغشيهم ماء كثير من البحر لا يحصى الخامس

قدره وليس محدودا بأر بعين قامة مثلا فأورد المسند اليه اسم موصول اشارة الى أنه لا يمكن تفصيله وتعيينه فكأنه قيل غشيهم من البحر

ماء تعجز العقول عن تفصيله وتعيينه (قوله فان في هذا الابهام) أى وترك التعيين حيث لم يقل فغشيهم من اليم ثلاثون قامة مثلا وقوله

من التفعيم أى التعظيم لماغشيهم ما لا يخفى وذلك لانه يشير الى أن ماغشيهم بلغ من العظم غاية لا تدرك ولا تفي العبارة ببيانها والعظم من

حيث الكم لكثرة الماء المجتمع وتضمنه أنواعا من العذاب ومن حيث الكيفية لسرعته في الغشيان لان الماء المجتمع بالقسرا اذا أرسل

على طبعه كان في غاية السرعة ولا حاطته بجميعهم بحيث لا يتخلص واحد منهم ان قلت يشترط في صلة الموصول أن تكون معهودة

للمخاطب كما ذكره النحاة لأجل أن يتعرف باعتبارها وحينئذ فلا يتأتى أن تكون مبهمة لان الابهام يناق ذلك قلت ذلك الاشتراط

بالنظر لأصل الوضع وقديمدل عن ذلك الأصل الى الابهام لأجل تلك النسبة أى تعظيم المسند اليه وتهويله كذا قيل وفيه أن الذى

ذكره النحاة أن الصلة يشترط فيها أن تكون معهودة الاقنى مقام التعظيم والتهويل ويمثلون بهذه الآية وحينئذ فلا اعتراض

على خطأ كقول الآخر ان الذين ترونهم اخوانكم * يشقى غليل صدورهم أن تصرعوا وإما الإيماء الى وجه بناء الخبر

(قوله على الخطأ) في بعض النسخ على خطأ أى سواء كان خطأ المخاطب أو خطأ غيره ومثال الثاني ان الذى يظن من بدأه يفرح لحزبه (قوله ترونهم) هو بضم التاء واية ودراية أما الاول فظاهر وأما الثاني فلما اشترع عندهم من استعمال الراء بمعنى الظن بصورة البنى للجھول وان كان المعنى على البناء للفاعل فعلى هذا الواو فاعل والهاء مفعول أول واخوانكم مفعول ثان وأما فتحها على أن ترى بمعنى تبصر فلا يصح اذ ليس الابصار مرادها نعم يصح الفتح نظر الدراية على جعل ال رة قلبية بمعنى الاعتقاد لکن ال رة تحالفه كذا قرر بعض الأفاضل وقرر شيخنا العلامة المدوى أن رأى هنا من الراء التي تعدى الى ثلاثة مفاعيل فهو مبنى للجھول حقيقة وان الواو نائب فاعل والهاء مفعول ثان واخوانكم مفعول ثالث وأن المعنى ان الذين يريكم الناس أنهم اخوانكم أى يصبرونكم رائين لهم وظانين لهم أنهم اخوانكم وعلى هذا فقول الشارح أى تظنونهم ليس تفسيراً حقيقياً بل تفسير لحاصل المعنى وهذا البيت من كلام عبدة بسكون الباء ابن الطيب من قصيدة يعظ فيها بنيه (قوله غليل الخ) الغليل بالعين المعجمة (٣٠٧) الحقد و يطلق على حرارة العطش والمراد هنا الاول (قوله أى تهلکوا) الصرع هو الالتقاء على الارض فهو اما كناية عن الهلاك أو الاصابة بالحوادث (قوله ففیه من التنبیه الخ) أى حيث حکم عليهم بأنه تحقق فيهم ما هو مناف للاخوة فيه لم أنها منتفية فيكون ظنهم لها خطأ (قوله ففیه من التنبیه الخ) أى فى الموصول من حيث الصلة أو ان الصلة والموصول كالشيء الواحد والا فالتنبيه من الصلة لا من الموصول تأمل (قوله ما ليس فى قوائ الخ) يتبادر منه أن كلام الشاعر فى قوم مخصوصين وليس

على الخطأ نحو ان الذين ترونهم) أى تظنونهم (اخوانكم * يشقى غليل صدورهم أن تصرعوا) أى تهلکوا أو تصابوا بالحوادث ففیه من التنبیه على خطئهم فى هذا الظن ما ليس فى قولك ان القوم الفلانى (أو الایماء) أى الإشارة (الى وجه بناء الخبر)

على خطأ أى التعريف بالموصولية يكون لتنبیه المخاطب على خطأ (نحو قوله) فى وصية بنیه (ان الذين ترونهم) أى تظنونهم (اخوانكم * يشقى غليل صدورهم) أى عطش قلوبهم وحقدهم (أن تصرعوا) أى تصابوا وتهلکوا بالحوادث ولا يخفى ما فى هذا من التنبیه على خطئهم فى هذا الظن بخلاف ما لو قال ان القوم الفلانيين يشقى غليل صدورهم أن تصرعوا لا يقال يمكن التنبیه على الخطأ أيضاً بان يقال ان ناساً تظنونهم اخوانكم وهم بنو فلان يشقى غليل صدورهم فليست هذه مخصوصة بالموصول فلا ينبغي ذكرها لانه لا يقول لا يجب اختصاص النكتة بمن ذكرت (١) لدفان استهجان التصريح بغيره ففیه اسم آخر أيضاً ومع ذلك ذكر من نكته وقد تقدم التنبیه على هذا (أو الایماء الى وجه بناء الخبر) أى يعرف المسند اليه بالموصولية لما فى صلتهم من الایماء أى الإشارة الى وجه بناء الخبر

* الخامس أن يقصد تنبيه المخاطب على غلطه كقوله

ان الذين ترونهم اخوانكم * يشقى غليل صدورهم أن تصرعوا
فان الصلة هي المنبهة على أن المخاطب أخطأ فى اعتقاده وهذا البيت نسبة ابن المعتز فى البديع الجري
وأنتده ان الذين ترونهم خلائكم * يشقى صداع رؤسهم أن تصدعوا
* السادس أن يقصد الایماء الى وجه بناء المسند على المسند اليه والمراد ببنائه جعله مسنداً بأن يذكر

كذلك بل الظاهر أنه تنبيه على خطأ ظن الاخوة بالناس أياً كانوا وفى أى وقت كان فليس هناك قوم معينون يتأتى التعبير عنهم بالقوم الفلانى كذا ذكر شيخنا الحفنى (قوله الى وجه) أى نوع وقوله بناء الخبر لفظ بناء مستدرک والاصل أو الایماء الى وجه الخبر وذلك لأن الخبر على وجوه وأنواع مختلفة فيشار بإيراد المسند اليه موصولاً لواحد منها أو ألبناء فهو شئ واحد لا تعدد فيه كذا قيل وقد يقال اذا كان للخبر وجوه وأنواع كان بناؤه كذلك باعتبارها لان بناء العقاب غير بناء غيره وحينئذ فليس لفظ البناء مستدرکاً ولا كقولنا بجملة البناء بمعنى البنى وضافته للخبر من اضافة الصفة للموصوف وحينئذ فالمعنى أنه وفى بالمسند اليه اسم موصول للإشارة الى نوع الخبر المبني على الموصول من كونه مدحاً أو ذمماً وعقاباً الخ ومعنى كون الخبر مبني على الموصول أنه محكوم به عليه وهذا الوجه يشير له قول الشارح فيما أتى وقول المصنف أو الایماء الى وجه بناء الخبر أى والحال ان ذلك الایماء مناسب للمقام بأن كان المقام يقتضى التأكيد وانما كان الایماء المذكور مناسباً لذلك المقام لأن فيه شبه البيان بعد الاجمال وهو مفيد للتوكيد فان لم يكن ذلك الایماء مناسباً للمقام كان من الحسنات البديعية لأنه شبهه بالارصاد من جهة أن فاتحة الكلام تنبه الفطن على خاتمته والارصاد عند علماء البديع أن يجعل قبل العجز من الفقرة أو البيت ما يدل عليه اذا عرف الروى نحو قوله تعالى وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون

(١) قوله بمن ذكرت هكذا فى الاصل ولعل المناسب بما ذكرت لما لا يخفى كسبه مصححه

(قوله أى الى طريقه) المراد بطريقه نوعه وصفته (قوله أى على طرزه وطر يقته) أى على صفته (قوله يعنى تاتى الخ) أى بالعناية اشارة الى أن ماأفاده كلام المصنف من أن المسند اليه الموصول هو المشير الى وجه بناء الخبر غير ظاهر اذ المشير الى ذلك انما هو الصلة وقد يجب أن قول المصنف أو الائمة الخ معناه أنه يؤتى بالمسند اليه اسما موصولا للايماء بصلته (قوله من أى وجه) أى من أى نوع ومن أى جنس وفى الكلام حذف أى من جواب أى وجه وكذا يقال فيما بعده (قوله الى أن الخبر المبني عليه) هذا يشير الى أن البناء بمعنى اسم المفعول واصله للخبر من اضافة الصفة للموصوف وقوله فان فيه ايماء الخ أى بخلاف ما اذا ذكرت أسماؤهم الاعلام (قوله داخرين) أى صاغرين أى متلبسين بالذل والصغار (قوله ومن الخطأ فى هذا المقام تفسير الوجه) أى فى كلام المصنف والذى فسره بذلك التفسير هو الشارح العلامة الخالى تبعاً للعلامة (٣٠٨) الشيرازى فى شرح المفتاح ووجه الخطأ فى ذلك التفسير ان اشارة

أى الى طريقه تقول عملت هذا العمل على وجهه عمك على وجهه أى على طرزه وطر يقته يعنى تاتى بالموصول والصلة للاشارة الى أن بناء الخبر عليه من أى وجه وأى طريق من الثواب والعقاب والمدح والذم وغير ذلك (نحو ان الذين يستكبرون عن عبادتي) فان فيه ايماء الى أن الخبر المبني عليه أمر من جنس العقاب والاذلال وهو قوله (سيدخلون جهنم داخرين) ومن الخطأ فى هذا المقام تفسير الوجه فى قوله الى وجه بناء الخبر بالعلة والسبب وقد استوفينا ذلك فى الشرح (ثم إنه) أى الائمة الى وجه بناء الخبر

أى طريقه ونوعه من ثواب أو عقاب أو مدح أو ذم مثلاً فقوله بناء على هذا استدرك لأن المراد بالوجه نوع الخبر فلا فائدة لزيادة البناء ويحتمل أن يكون التقدير والمعنى الائمة الى وجه ايراد الخبر فيراد بالبناء الاتيان به وازاده ويراد بالوجه الطريق الذى يسلك ويرتكب فى ايجاد الخبر من مدح وغيره فيظهر المعنى لزيادة البناء تأمله يعنى وذلك الائمة مناسب للمقام لان فيه شبه البيان بعد الاجام والمقام يقتضى التأكيدي وان لم يكن هكذا كان من البديعيات تأمل وذلك (نحو) قوله تعالى (ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين) فى مضمون الصلة الذى هو الاستكبار عن عبادة الرب ايماء الى أن الخبر المبني على الموصول وصلته أمر من جنس الاذلال والعقوبة وهو قوله تعالى سيدخلون جهنم داخرين أى صاغرين فالمراد بالوجه كما تقدم طريق الخبر ونوعه الذى يأتى عليه وأما تفسيره بالعلة لان الاستكبار عن العبادة علة شرعية لدخول جهنم ففاسد لا تقاضه بقوله ان الذى سمك السماء بنى لنا * بيتا على ما يأتى اذ ليس سمك السماء علة لبناء بيت شرفهم ومجدهم وبقوله ان الذين ترونهم اخوانكم * يشقى غليل صدورهم فان ظنهم اخوانهم ليس علة لشقاء غليل صدورهم (ثم إنه) أى الائمة الى وجه بناء الخبر

فى الصلة ما يناسبه كقوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين فان الاستكبار الذى تضمنته الصلة كان مناسباً لاسناد سيدخلون جهنم داخرين أى ذليلين الى الموصول ولك أن تقول هذا كلقسم الذى مثله بقوله وراودته بل هو إياه

للعلة لا تورد فى جميع الامثلة بل هو ظاهر فى الآيتين فان الاستكبار عن العبادة علة فى دخول جهنم وتكذيب شعيب عليه السلام علة فى الحسران ومشكل فى اليتيم فان السمك للسماء ليس علة لبناء البيت وضرب البيت ليس علة لزال الهبة وقد يقال ما ذكره الشارح من خطأ التفسير المذكور انما يتم لو كان هذا القائل يرجع الضمير فى قوله ثم انه ربما الخ الى الائمة كما فعل الشارح وهو اعمارجه لجعل المسند اليه موصولا وحينئذ فلا تخطئة فيما ذكره من التفسير لان اليتيم حينئذ ليس من أمثلة الائمة الى وجه الخبر بل من أمثلة جعل الموصول

السابع

وسيلة الى التعظيم أو التحقيق وحينئذ فلا توجه عليه ذلك الاعتراض

وقد يقال جملة الضمير راجعاً لجعل المسند اليه موصولا خلاف ما يدل عليه السياق من عود الضمير على الائمة فهو خطأ ولبنى على الخطأ خطأ وانما كان رجوع الضمير لجعل المسند اليه موصولا خلاف ما يدل عليه السياق لانه قال ثم انه ولو كان الضمير عائداً على الاتيان بالموصول لقال أو جمله ذرية على قياس ما قبله من قوله أو استهجان التصريح بالاسم والتعظيم أو تنبيه المخاطب الخ أو الائمة الخ وبأن المفيد لتعظيم شأن الخبر وغيره انما هو الائمة لانفس الموصول بدليل أنه لو بنى عليه غير المسمى اليه بأن بنى عليه غير الحسران بالنسبة للآية الثانية لم يفتد تعظيم شعيب فظهر أنه لا مدخل للموصول فى إعادة التعظيم (قوله ثم انه ربما جعل ذرية الى التعريض بالتعظيم الخ) حاصل ما فى المقام ان البحث الذى فرغ منه كون الموصول يشير الى جنس الخبر وكون الخبر عظيم الشأن مرتفع الرتبة أو لافشىء آخر والبحث الذى شرع فيه الآن كون الموصول يشير الى جنس الخبر وتلك الاشارة قد تكون ذرية

ثم انه ر بما جعل ذر يعة الى التعريض بالتعظيم لشأن الخبر كقوله ان الذي سمك السماء بنى لنا * يتادعائمه أعز وأطول

وطر يقال التعريض بتعظيم شأنه أو شأن غيره أو ذر يعة للتعريض بالاهاة لشأن الخبر أو ذر يعة الى تحقيق الخبر (قوله لا مجرد الخ) أى لان سياق الكلام ينافيه لانه لو كان كذلك لقال أو جعله ذر يعة على نسق ما قبله ولا يفته فهم أن ما يذ كر بعد يوجد من غير الايماء وهو فاسد كما مر (قوله الى بعض الأوهام) أى وهم الشارح الخ لخالى (قوله ر بما جعل ذر يعة الخ) (٣٠٩) أى فيكون المقصود من الايماء التعريض بالتعظيم

مثلا ونفس الايماء غير مقصود بالذات كذا فى عبد الحكيم (قوله الى التعريض) هو الاشارة من عرض الكلام أى دلالة الكلام على معنى ليس له فى الكلام ذكر نحو ما أفصح البخل تريد أنه بخيل وإنما ذكر التعريض فى هذه الاغراض لانها ليست مستعمل فيها الكلام بل المستعمل فيه أمر آخر ثبت فى ضمنه هذه الاغراض لاستلزامه إياه اقلا أو عادة قاله السيرامى (قوله أراد به الكعبة) الاولى أن يقول أراد به بيت المقدس والشرف لا الكعبة لان القصيدة تأتى أن يكون المراد به الكعبة لان قصد الفرزدق بها افتخاره على جرير بان اياه أما جد وأشراف لكونهم من قريش بخلاف آباء جرير فانهم من أراذل بنى تميم ومعنى كونه بنى لهم بيت المقدس والشرف جعل المقدس والشرف فيهم أى ان الذى سمك السماء جعل فينا مجدا وشرفا وجعل قبيلتنا من أعظم القبائل بخلافك

لا مجرد جعل للسند اليه موصولا كما سبق الى بعض الاوهام (ر بما جعل ذر يعة) أى وسيلة (الى التعريض بالتعظيم لشأنه) أى لشأن الخبر (نحو ان الذى سمك) أى رفع (السماء بنى لنا * بيتا) أراد به الكعبة أو بيت الشرف والمجد (دعائمه أعز وأطول)

لا مجرد جعل للسند اليه موصولا كما قيل لان سياق الكلام ينافيه ولانه يفهم أن ما ذكر بعد يوجد من غير الايماء وهو فاسد كما يظهر (ر بما جعل ذر يعة) أى الايماء ر بما جعل ذر يعة أى وسيلة (الى التعريض والتعظيم) أى الى الاشارة من عرض أى جانب الكلام الى التعظيم (لشأنه) أى لشأن الخبر (نحو قوله) أى الفرزدق (ان الذى سمك السماء) أى رفعها (بنى لنا * بيتا) أى بيت الشرف والمجد لا بيت الكعبة فان ما تضمنته القصيدة يعده (دعائمه) أى قوائم ذلك البيت (أعز وأطول) من كل بيت أو من بيتك يا جرير فقوله ان الذى سمك السماء فيه الاشارة الى أن الخبر المبنى عليه أمر من جنس الرفعة والبناء والذوق شاهد صدق على ذلك الايماء فانه اذا قيل ان الذى صنع هذه الصنعة القريبة فهم منه عرفا ان ما بينى عليه أمر من جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لى كذا كان التأ كيدا أشار اليه أول الكلام ثم فى هذا الايماء تعريض لتعظيم بناء بيتهم من حيث انه فعل من رفع السماء وصنع من أبداع وأنقن فلك القمر الذى لا بناء أغرب ولا أرفع منه فى مرأى العين لا يقال انما فيه التعريض بتعظيم البيت وهو مفعول لا بتعظيم البناء الذى هو الخبر لانا نقول تعظيم البيت لتعلق بناء من بنى السماء بها فلاحمد عن اعتبار البناء فى التعظيم وهو الخبر وهذا التقدير يقتضى ان جعل الموصول مع صلته ذر يعة لا ينفك عن الايماء الى وجه بناء الخبر ولو كان كما قيل مجرد جعل للسند اليه موصولا هو المفعول ذر يعة لا ينفك عن الايماء فى هذا المثال وشبهه وقد تقدم أن الذوق شاهد بوجود الايماء فى هذا كما وجدنى كل ما جعل ذر يعة وهذا ظاهر غير أنه يرد عليه أن الايماء ليس هو الموجب للتعظيم بدليل وجود التعظيم مع انتفاء الايماء المذكور بتقديم السند على السند اليه فان الايماء انما يتحقق عند جعل الموصول مبتدأ وأما عند جملة فاعلا فلا ايماء ومع ذلك فالتعظيم موجود فانه لو قيل بنى لنا من سمك السماء بيتا فهم تعظيم ببناء البيت من حيث يفهم ان فعل الصانع الواحد متشابه فالإيماء الذى يحصل بتقديم السند اليه لا مدخل

* السابع أن يجعل ذر يعة الى التعريض بشأنه أى شأن الخبر كقول الفرزدق

ان الذى سمك السماء بنى لنا * يتادعائمه أعز وأطول

أى أعز وأطول من كل شىء وقيل من بيت جرير وقيل بنى عزيزة طويلة وقال الحفاجى فى سر الفصاحة ان المراد أعز وأطول من السماء المذكورة فى البيت بمبالغة وان جعله أطول من بيت جرير أو بمعنى طويلة فيه نصف والبيت قيل الكعبة وقيل بمعنى العزة فلا شك أن الموصول كان ذر يعة الى ذكر صلته وذكرها ذر يعة الى تعظيم الخبر الذى هو بناء البيت وذلك تدركه الذوق فان سمك

يا جرير فان آباءك ليس فيهم مجد ولا شرف وحيث كان قصد الفرزدق بذلك الافتخار على جرير فيتين حمل البيت على بيت المقدس لان جرير مسلم فلامعنى الافتخار عليه بالكعبة إذ لكله ومن فيها حق وأجاب بعضهم بأنه يمكن أن بيت الفرزدق كان قريبا من الكعبة والقريب من الشىء له ارتباط وتعلق به أكثر من غيره وأن أهله كانوا ممن يتعاطون أمورها بخلاف أقارب جرير (قوله أو بيت الشرف والمجد) الاضافة بيانية أو المراد بيت الشرف ونسبه وبعائمه الرجال الذين فيه (قوله دعائمه) جمع دعامة بكسر الهمزة وهى عماد البيت أى

قوائمه وعواميده (١) (قوله من دعائم كل بيت) أي أومن دعائم بيتك وقيل من السماء وقيل عزيزة طويلة (قوله في قوله ان الذي سمك السماء ايماء) أي بخلاف ما ذاقيل ان الله أو الرحمن أو غير ذلك بنينا (قوله المبني عليه) أي المحكوم به عليه (قوله عندهم من له ذوق الخ) متعلق بقوله ايماء وأفاد بذلك أن الذوق شاهد على ذلك ايماء فانه اذا قيل الذي صنع هذه الصنعة القريبة فهم من عرفا أن ما بيني عليه أمر من جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لي كذا كان كالتأكيدها أشار اليه أول الكلام (قوله ثم فيه) أي في ذلك ايماء بواسطة الصلة بخلاف ما لو قيل ان الذي بنى بيت زيد بنينا فانه لا يكون فيه أمر يض بتعظيم بناء بيته وان أشار الى جنس الخبر وقوله بتعظيم بيته أي بيت الشاعر وقوله لكونه فعل من رفع السلم أي وأفعال المؤثر الواحد متشابهة لاختلاف والحاصل أن شأن الصانع المتقن للصنعة أن تكون صنعته متقنه (٣١٠) حيث كان البناء لذلك البيت فعل من سمك السماء فلا يكون ذلك البناء الا

عظما لما علمت أن أفعال المؤثر الواحد متشابهة لاختلاف لا يقال ان ايماء المذكور انما فيه التعويض بتعظيم البيت وهو مفعول لابتعظيم البناء الذي هو الخبر لانا نقول تعظيم البيت لتعلق بناء من بنى السماء به حينئذ فلا محيد عن اعتبار البناء في التعظيم وهو الخبر قاله ابن يعقوب واعترض العلامة السيد على الشارح بأنه لا نزاع في كون هذا الكلام مشتملا على ايماء لنوع الخبر وعلى التعريض بتعظيم شأن الخبر الا أن ذلك ايماء لا مدخل له في تعظيم الخبر أصلا فكيف يحول ذريعة الى التعريض به وانما نشأ التعظيم من نفس الصلة ببناء على تشابه آثار المؤثر الواحد وعمما

من دعائم كل بيت في قوله ان الذي سمك السماء ايماء الى أن الخبر المبني عليه أمر من جنس الرفعة والبناء عندهم من له ذوق سليم ثم فيه تعريض بتعظيم بناء بيته لكونه فعل من رفع السماء التي لا بناء أعظم منها وأرفع (أو) ذريعة الى تعظيم (شأن غيره) أي غير الخبر (نحو الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين) له في التوصل الى تعظيم شأن الخبر ولا غيره والجواب عن هذا بأن المفيد للتعظيم عند التقديم نفس الموصول أوصلته لما فيه من ايماء الى جنس الخبر الدال على التعظيم كافي لتعظيم شعيب فانه لو بنى عليه غير المومنا اليه بأن يرتب عليه غير الخسران لم يفد تعظيم شعيب وعند التأخر نفس الكلام فاستفادة التعظيم من نفس الموصول وصلته تكون بطريق ايماء ولو كان يمكن بغيره أيضا فللايماء دخل في الافادة وما يفيد النكته تنسبه له ولو أمكنت بغيره غير محاص فان التكذيب لشعيب ولو أوما الى الخسران لكن تعظيمه مستفاد من نسبة الخسران للتكذيب تقدم أو تأخر فكون التقديم يفيد ايماء الى الخسران المفيد للتعظيم لا يقتضي أن التعظيم يفيد نفس ايماء من حيث هو وكذا المفيد للتعظيم عند التقديم في البيت قطعا كون البناء بناء من سمك السماء وهو المفيد عند التأخر فلامدخل لخصوص ايماء من حيث هو في الافادة تأمل (أو) جعل ذريعة لتعظيم (شأن غيره) أي غير الخبر (نحو الذين كذبوا شعيبا) فان فيه ايماء الى ان الخبر المبني عليه أمر من جنس الخسران والاهلاك لان تكذيب شعيب تكذيب معلوم النبوة مشهور الرسالة فلا يرتب عليه الا الخسران والاهلاك وشبه ذلك فذلك قال (كانوا هم الخاسرين) وفيه مع ذلك تعظيم شأن شعيب حيث أوجب تكذيبه الخسران في الدنيا والآخرة ورجع ايماء المذكور ذريعة الى عكس هنا بأن يكون ذريعة الى الاهانة بشأن الخبر نحو قول القائل ان الذي لاطاقه على شيء أعانك تحقيرا السماء فيه تعريض بأن المسند اليه من شأنه أنه رفح السماء فهو قادر على الخبر به وتارة يقصد به تعظيم شأن غير الخبر كقوله تعالى الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فانه قصد به تعظيم شأن شعيب صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن يقال انه لبناء الخبر عليه فان تكذيبهم شعيبا صلى الله عليه وسلم

يدل على أن ايماء لا مدخل له في ذلك وجود التعريض بتعظيم البناء بدون ايماء لنوع الخبر في قولك بنينا بيتا من سمك السماء بتقديم المسند فان هذا مفيد للتعريض بتعظيم شأن الخبر ولا ايماء فيه لنوع الخبر لان ايماء انما يحصل عند جعل الموصول مقدا وأجيب بأن الكلام في التعظيم المستفاد من الموصول وصلته فقط ولا شك أنه يحتاج الى التوصل اليه بالايماء المذكور لان تعظيم شعيب في الآية انما استفيد من الصلة لما فيها من ايماء الى جنس الخبر الدال على التعظيم إذ لو بنى عليه غير المومنا اليه بأن يرتب عليه غير الخسران لم يستفد تعظيمه والتعظيم الحاصل عند تقديم المسند مستفاد من مجموع الكلام ولا شك أنه لا يحتاج الى ايماء المذكور واستفادة التعظيم من الصلة بواسطة ايماء لاننا في استفادته من مجموع الكلام لان ما يفيد النكته تنسبه اليه وان أمكنت بغيره (قوله لانا أعظم منها وأرفع) أي في رأي العين (قوله أو ذريعة الى تعظيم شأن غيره) أي حال غيره والأولى أن يقول أو ذريعة الى التعريض بتعظيم شأن غيره

(١) وعواميده كذا في الاصل وهذا الجمع غير عربي فان المفرد عمود والجمع أعمدة وعمد كسب وكتب كما في القاموس كتبه مصححه

قال السكاكي ور بما جعل ذر يمة الى تحقيق الخبر كقوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودهاغول

ور بما جعل ذر يمة الى التنييه للمخاطب على خطأ كقوله ان الذين تروهم البيت وفيه نظر اذا لا يظهر بين الائمة الى وجه بناء الخبر وتحقيق الخبر فكييف يجعل الأول ذر يمة الى الثاني والسند اليه في البيت الثاني ليس فيه ايماء الى وجه بناء الخبر عليه بل لا يبعد أن يكون فيه ايماء الى بناء نقضه عليه

(قوله ففيه) أي للموصول يعني مع الصلة (قوله مما ينبي عن الحبية) أي لان شميا نبي فتكذبه يوجب الحبية والحسران وكان الأولى أن يقول الى أن الخبر المبني عليه من جنس الحبية والحسران لان هذا هو المناسب لما تقدم له وعطف الحسران على ما قبله عطف تفسير (قوله وتعظيم لشأن شبيب) ظاهره أن ذلك من الموصول مع أنه من الائمة بواسطة الصلة لانهم اذا كانوا يحصل لهم الحبية بسبب تكذبه يعلم منه أنه عظيم فكان الأولى للشارح أن يقول ثم في هذا الائمة تعريض بشأن شبيب الذي هو مفعول به (قوله ور بما يجعل) أي الائمة المذكور وقوله ذر يمة الى الائمة الأولى أن يقول ذر يمة للتعريض باهانة شأن الخبر (قوله ان الذي لا يحسن معرفة الفقه الخ) أي في الموصول مع الصلة ايماء الى أن الخبر من نوع ما يتعلق بالفقه (٣١١) كالتصنيف وفي ذلك الائمة تعريض

بان مصنفه مبتذل مهان لانه اذا كان لا يحسن ما ذكر كان جاهلا فتصنيفه حينئذ فبيح لا يعبأ به لان المبني على الجهل شئ فبيح (قوله ان الذي يتبع الشيطان خاسر) أي فالموصول يشير الى أن الخبر المبني عليه من جنس الحبية والحسران وفي ذلك الائمة تعريض بحقارة الشيطان لانه اذا كان اتباعه يترتب عليه الحسران كان محقرا مهانا وقد يقال ان اهاتته تفهم من العلم بقباحة اتباعه مع قطع النظر عن جنس الخبر الا

ففيه ايماء الى أن الخبر المبني عليه مما ينبي عن الحبية والحسران وتعظيم لشأن شبيب عليه السلام ور بما يجعل ذر يمة الى الائمة لشأن الخبر نحو ان الذي لا يحسن معرفة الفقه قد صنف فيه أو لشأن غيره نحو ان الذي يتبع الشيطان خاسر وقد يجعل ذر يمة الى تحقيق الخبر أي جملة محققا ثابتا نحو ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودهاغول فان في ضرب البيت بكوفة الجند

لشأن اغاتته وهي الخبر وكذا قول القائل ان الذي لا يعرف الفقه قد صنف فيه أو الى الائمة بشأن غير الخبر نحو ان الذي يتبع الشيطان الخاسر تحقيرا لشأن الشيطان وقد يجعل الائمة ذر يمة الى تحقيق الخبر أي تثبيته في الخارج وبيان تحقيق وقوعه في نفس الأمر لكون ما كان الائمة به كالدليل عليه وذلك نحو قوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودهاغول

مناسب الحسرانهم قال في الايضاح قال السكاكي ور بما جعل ذر يمة الى تحقيق الخبر كقوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودهاغول

ور بما جعل ذر يمة الى تنييه للمخاطب على خطأ كقوله ان الذين تروهم البيت وفيه نظر لانه لا يظهر بين الائمة الى وجه بناء الخبر وتحقيق الخبر فرق ~~قلت~~ الفرق بينهما واضح فان الائمة الى وجه

أن يقال انه يحصل بواسطة الائمة لجنس الخبر اهانة آتم مما تحصل به أولا اه سم (قوله وقد يجعل) أي الائمة المذكور ذر يمة الى تحقيق الخبر أي تقريره وتثبيته أي جملة مقرر او ثابتا في ذهن السامع حتى كأن الائمة المذكور برهان عليه وذلك فيما اذا كانت الصلة تصلح لان تكون دليلا لوجود الخبر كما في البيت المذكور فانه يصلح أن يقال أكل القول ودهاوزالت محبتها لأنها ضربت الخ ثم ان ظاهره أن الحق للخبر نفس الائمة وليس كذلك اذا الحق له في الحقيقة أما هو الصلة التي حصل بها الائمة لانفس الائمة (قوله ان التي ضربت الخ) أي ان الحبية التي ضربت بيتا وضرب البيت في الاصل شد أطنا به ويلزمه الاقامة فيه المرادة فتكون كناية عن الاقامة فيه من باب الانتقال من اللزوم للآزم وقوله مهاجرة حال من فاعل ضربت أفادت أن الكوفة التي أقامت بها ليست محلها الاصلى وقوله بكوفة متعلق بضربت والباء بمعنى في واصلتها للجند لاقامة جند كسرى بها وقوله غالت أي أكلت وودها أي محبتها الى مفعول مقدم وغول فاعل مؤخر أي انها أقامت بالكوفة بعد الهجرة اليها لكون القول أكل ودهالى وأن محبتها الى زالت ووجه ادخال التاء في الفعل أن القول مؤنث سماعا وان كان بمعنى المهلك ثم ان لفظ البيت خبر والمعنى على التأسف كما في الحفيد على الطول

(قوله والمهاجرة اليها) عطف على ضرب (قوله الى أن طريق بناء الخبر) أي الى جنس الخبر اللبني عليه وكان الاولى أن يقول الى أن طريق بناء الخبر أمر من جنس زوال الهبة وانقطاع المودة ليوافق ماص والمراد أنه فرد من أفراد ذلك الجنس وإنما كان للوصول بومي للنوع المذكور لأن الشأن أن الانسان لا يقيم في محل خلاف محله الا اذا كان كارها لأهل محله (قوله ثم انه) أي الايماء المذكور بواسطة الصلة وقرر شيخنا العدوي أن قوله ثم انه أي ما ذكر من الضرب والمهاجرة يحقق الخ أي من تحقيق المسبب للسبب وذلك لأن كل القول ودها سبب في الواقع للضرب والمهاجرة ووجود المسبب دليل على وجود سببه وظهورك مما قلنا ان قوله ثم انه يحقق يمتثل رجوع ضميره للايماء جريا على ماص من التسامح (٣١٢) ولما ذكر من الضرب والمهاجرة نظرا للحقيقة من أن المومي إنما هو الصلة

والمهاجرة اليها ايماء الى أن طريق بناء الخبر ما ينبي عن زوال الهبة وانقطاع المودة ثم انه يحقق زوال المودة ويقرره حتى كأنه برهان عليه وهذا معنى تحقيق الخبر وهو مفقود في مثل ان الذي سمك السماء اذ ليس في رفع الله السماء تحقيق وتثبيت لبنائه لهم بينا

أي ان التي انقطعت بكوفة الجند وهاجرت اليها فقد أخذت القول ودها وأهلكته ففي ذكر ضرب البيت بكوفة الجند وسميت كوفة الجند لان جند كسرى بها وذكر هجرانها بها ايماء الى أن الخبر اللبني عليه مما يجانس انقطاع الهبة وذهاب الوصل لان الانقطاع اليها كالدليل عليه فمع كونه فيه ايماء لما ذكر فيه دلالة على تحققه فليس الايماء لوجه بناء الخبر نفس الايماء الى تحققه حتى يستغنى بذكره عنه كما قيل بل الايماء أعم لحصوله بلا تحقق في نحو قوله * ان الذي سمك السماء بنى لنا * بيتا فان فيه الايماء من غير دلالة على تحققه اذ لا يدل سمك السماء على بناء بيتهم (١) لا حصوله معه في نحو المثال لكون ما أشير فيه الى الوجه كالدليل على ذلك الوجه فتحقق بما ذكر أمران * أحدهما ان الموماب لا يجب أن يكون علة للموماليه كما في هذا المثال فان ضرب البيت بكوفة الجند ليس علة لانقطاع المودة بل الامر بالعكس * والاخر ان الايماء قد يحصل بلا تحقق كما في سمك السماء فهذا تحقيق هذا المحل فليتم

الخبر أن تذكري ما يناسبه وتحقيق الخبر ان تذكري ما يحقق وقوعه بأي نوع كان والفرق بين بناء الشيء على غيره وتحقيقه واضح ثم قال في الايضاح وكيف يجعل الاول ذرية الى الثاني والمسند اليه في البيت الثاني ليس فيه ايماء الى وجه بناء الخبر عليه بل لا يبعد أن يكون فيه ايماء الى بناء نقيضه عليه ﴿قلت﴾ وهو اعتراض فاسد فان السكاكي إنما استشهد به على ما قصد فيه التنبيه على الخطأ ولم يجعل الاول ذرية للثاني بل هما كلامان متفاضلان ثم قوله لا يبعد أن يكون فيه ايماء عجيب فان فيه التصريح بذلك قطعاً قال السكاكي ربما كان ذرية لمعنى آخر كقوله

ان الذي الوحشة في داره * تؤنسه الرحمة في لحده

وهذا يمكن جعله من وجه بناء الخبر ويمكن أن يجعل ذرية لجبر خواطر الفقراء قال ور بما قصد توجه ذهن السامع الى ما قد يخبر به كقول المعري

والذي حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من حماد

قيل أراد ابن آدم لانه من تراب وقيل أراد به ناقة صالح عليه السلام وستنكلم عليه عند الكلام على تقديم المسند اليه

(قوله زوال المودة) أي منها وقوله ويقرره أي في ذهن السامع (قوله حتى كأنه) أي الايماء بواسطة الضرب أو ضرب البيت بكوفة الجند والمهاجرة اليها وقوله برهان عليه أي على زوال الهبة لانه دليل عليه * واعلم أن الاستدلال بالسبب على المسبب يسمى برهانا ايجابيا والاستدلال بالمسبب على السبب يسمى برهانا ثانيا والاستدلال خارجا علة في وجود السبب بمعنى انك اذا رأيت المسبب متحققا في الخارج استدللت به على وجود السبب فالمسبب حينئذ يقع في جواب السؤال بل عن وجود السبب وما هنا من قبيل الاستدلال بالمسبب على السبب فهو من قبيل البرهان اللمي اذا علمت هذا تعلم أن قول الشارح كأنه برهان عليه لا وجه للكأنية اذ هو برهان عليه حقيقة فالأولى

أن يقول لانه برهان عليه الآن يقال ان المعنى حتى كأنه برهان اني فشبّه اللمي بالاني أو أن كان للتحقيق قرر ذلك شيخنا العدوي أو يقال اني كأن لانه لم يسق مساق البراهين المعتادة (قوله وهذا معنى تحقيق الخبر) يعني أن المراد بتحقيق الخبر تثبيته وتقديره حتى كأن الصلة دليل عليه وليس المراد بتحقيق الخبر تحصيله وإيجاده بأن تكون الصلة علة للخبر في الواقع والالزام أن ضرب البيت بالكوفة والمهاجرة اليها علة لانقطاع المودة والهبة في نفس الامر وهو غير صحيح اذ الامر بالعكس وهو أن العلة في ضرب البيت هو زوال الهبة والحاصل أن الضرب والمهاجرة علة لية زوال الهبة وزوال الهبة علة انية لها (قوله اذ ليس في رفع الله السماء الخ) أي

(١) قوله لحصوله معه هكذا في الاصل ولعل لازمة من الناسخ فتأمل كتبه مصححه

لان رفع الله السماء ليس علة لبناء البيت لانية ولا مية (قوله فظهر الفرق الخ) أي لان حاصل الایماء الى وجه الخبر أن يستشعر السامع بخبر الخبر ولا يلزم من ذلك أن يتيقنه بحيث يزول عنه الشك والانكار له وأما تحقيق الخبر فهو أن يستشعر السامع بخبر الخبر ويتيقنه ويقرر عنده بحيث يزول ما عنده من الشك فيه والانكار له الأثرى الى قوله ان التي ضربت الخ فانه يحصل منه في ذهن السامع جنس انقطاع المودة والمحبة ويثبت عنده بحيث يزول عنه الشك والانكار لانه يلزم عادة من المهاجرة بالكوفة وضرب اليببها والانتقطاع فيها زوال المحبة والمودة بخلاف ان الذي سمك السماء الخ اذ لا يلزم عادة ولا عقلا من سمك السماء بناء البيت المذكور فقد وجد الایماء فيه بدون التحقيق وظهر لك من هذا أن الایماء الى وجه بناء الخبر أهم من الایماء الى تحقيق الخبر بالنظر للحل فكلاهما وجد تحقيق الخبر وجد الایماء ولا عكس لحصول الایماء لوجه الخبر من غير ايماء الى تحقيقه في نحو ان الذي سمك السماء نبي لنا بيتنا الخ فان فيه الایماء لوجه الخبر وليس فيه ايماء الى تحقيق الخبر اذ لدلالة لسمك السماء على بناء بيتهم ولحصول الایماء الى التحقيق مع الایماء لوجه الخبر في نحو ان التي ضربت بيتنا الخ لسكون الوجه الذي أشير اليه كالدليل على ذلك الخبر واذ علمت الفرق بينهما وأن بينهما العموم والخصوص المطلق باعتبار الحل تعلم أن الایماء لوجه بناء الخبر غير الایماء الى تحقيق الخبر وحينئذ فلا يستغنى بذكر الایماء لوجه الخبر عن الایماء الى التحقيق فسقط اعتراض المصنف في الايضاح على (٣١٣) القوم بأنه لم يظهر فرق بينهما فكيف يجعل الایماء لوجه بناء الخبر ذريعة الى التحقيق مع انه عينه (قوله أي تعريف للسند اليه) يعني لفظه لانه الذي يعرف وقوله لتمييزه أي السند اليه أي معنى السند اليه في الكلام استخدام حيث ذكر السند اليه أولا مرادا به اللفظ وأعيد عليه الضمير مرادا به المعنى أو حذف مضاف أي لتمييز معناه (قوله لتمييزه أ كمل تمييز) المقصود تمييزه تمييزا أ كمل فهو من اضافة الصفة

فظهر الفرق بين الایماء وتحقيق الخبر (و بالاشارة) أي تعريف بالسند اليه بإيراده اسم اشارة (لتمييزه) أي السند اليه (أ كمل تمييز)

(و بالاشارة) أي وأما تعريف بالسند اليه فيكون بالاشارة أي بإيراده اسم اشارة (لتمييزه) أي لتمييز معنى السند اليه (أ كمل تمييز) لغرض من الأغراض كان يكون في مقام المدح وفي حال اجراء أوصاف الرفعة ونعوت الاثرة فيكون تميزه حينئذ أعون على كمال المدح لان ذكر المدح بما

ص (و بالاشارة لتمييزه أ كمل تمييز الخ) ش بؤى بالسند اليه اسم اشارة لاحاد أمور * الأول أن يقصد تميزه لاحضاره في ذهن السامع حسا فالاشارة أ كمل ما يكون من التمييز كقول ابن الرومي هذا أبو الصقر فردا في محاسنه * من نسل شيبان بين الضال والسلم

وقول المتنبي

أولئك قوم ان بنوا أحسنوا البنا * وان عاهدوا أوفوا وان عقدوا شديوا

وقول مادح حاتم الطائي

واذا تأمل شخص ضيف مقبل * متسر بل سربال ليسل أغبر

أوما الى الكوماء هذا طارق * نحرني الاعداء ان لم تنحري

(٤٠ - شرح التامخيص - أول) للوصوف والتمييز الأ كمل هو ما كان بالعين والقلب فانه لا تمييز أ كمل منه ولا يحصل ذلك التمييز الا باسم الاشارة فان قلت ان كلام المصنف يقتضي أن اسم الاشارة أعرف المعارف وليس كذلك أوجب بأن المراد أنه أ كمل تمييزا بالنسبة لما تحته من المعارف لبالنسبة لما فوقه أيضا ويكون الكلام في مقام لا يمكن فيه التعبير بما فوقه من المعارف أو يقال ان دلالة اسم الاشارة على أ كملية التمييز انما هو من حيث معه اشارة حسية ولا يتأني معها اشتباه أصلا بخلاف العلم فان مدلوله وان كان جزئيا ما نعامن الشركة لكن ربما يكون مشتركا اشتراكا افظيا أو يكون مسماها غير معلوم للسامع فلا يحصل التمييز فضلا عن كماله وهذا لا ينافي أن غير اسم الاشارة أعرف منه من جهة أخرى وذلك لان من الضمرات ضمير التكلم الذي لا يتصور فيه اشتباه أصلا من حيث ذاته ومدلول العلم متعين مشخص بحسب الوضع والاستعمال معا بخلاف اسم الاشارة فان مدلوله متعين بحسب الاستعمال لا غير وبالجملة فدلالة اسم الاشارة على أ كملية التمييز لا تقتضي أعرفيته فلا يكون كلام المصنف مخالفا للقول الصحيح وهو قول سيبويه من أن أعرف المعارف الضمرات ثم الاعلام ثم البهيمات كذا قرر شيخنا العدوي وعبارة اليعقوبي كون المعارف فيها ما هو أعرف من اسم الاشارة لا ينافي أن يكون فيه خصوصية يفوقها مساواه لان المراد بكون المعرفة أعرف من غيرها أنها أكثر بعدا من عروض الانبئاس وهذا لا ينافي أن يكون ما هو دونه أقوى منه في هذا المعنى في بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان المشار اليه حاضرا محسوسا للسامع بحاسة البصر أو نزل تلك المنزلة أقوى من العلم المشترك في الحالة الراهنة

اصحة احضاره في ذهن السامع بواسطة الاشارة حسا كقوله * هذا أبو الصقر فردا في محاسنه *
 وقوله أولئك قوم ان بنوا أحسنوا البنا * وان عاهدوا أوفوا وان عقدوا شدوا
 وقوله وذا تأمل شخص ضيف مقبل * متسربل سربال ليل أغبر
 وقوله أو ما الى الكوماء هذا طارق * نحرنتي الأعداء ان لم تنحري
 ولا يقيم على ضيم يراد به * الا الاذلان عبر الحى والوند
 وقوله هذا على الحسف مربوط برتمه * وذا يشج فلا يرى له أحد

(قوله لغرض من الأغراض) علة لليلة أى وإنما قصد تمييزه تميزا أكمل لغرض كان يكون المقام مدح أو مقام اجراء أوصاف
 الرفعة عليه فان تمييزه حينئذ تمييزا كاملا أعون على كمال المدح لان ذكر الملموح اذا صاحبه خفاء كان قصورا في الاعتناء بأمره
 (قوله أبو الصقر) خبر عن اسم الاشارة أو بدل منه (٣١٤) أو بيان له وخبر البتة بقوله من نسل شيبان (قوله نصب على المدح) أى

لغرض من الأغراض (نحو هذا أبو الصقر فردا) نصب على المدح أو على الحال (في محاسنه) من نسل
 شيبان بين الضال والسلم

ي صاحبه حقا قصور في الاعتناء بأمره (نحو) قوله (هذا أبو الصقر فردا) أى في حال كونه فردا أو مدح
 فردا فهو منسوب إما على الحال أو على تقدير الناصب (في محاسنه) جمع حسن معنى لالفاظا (من نسل
 شيبان) خبر بعد خبر (بين الضال والسلم) حال من نسل شيبان أى حال كون نسل شيبان مستقرا بين
 الضال وهو السدر والسلم وهو شجر له شوك وهما من شجر البوادي وأشار بذلك الى ما تباح به العرب
 من سكنى البادية لان العزم مفقود في الحضر فقوله هذا اشارة الى تمييز أى الصقر أكمل تمييز ليكون
 مدحه في الأذهان كالنار على علم وظهور نفعه عند الناس كظهور البدر بلا غيم ولا خسوف وإنما أفاد
 اسم الاشارة أكمل التمييز لنزله في المحسوس الذى أصله أن يستعمل فيه منزلة وضع اليد ولو كان في
 المعارف ماهو أعرف منه فان ذلك لا ينافى أن تكون فيه خصوصية يفوت بها ما سواه لان المراد
 بكون المعرفة أعرف من غيرها انها أكثر بعدا من عروض الالتباس وذلك لا ينافى أن يكون ماهو
 دونه أقوى منه في هذا المعنى في بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان المشار اليه حاضر احسبا مع
 كون السامع رايا أو نزل بتلك المنزلة أقوى من العلم المشترك في الحالة الراهنة فلا يراد أن يقال ان تمييزه

فقوله تأمل فيه نقض أدبى والصواب أن يقول تخيل أو توهم ولك أن تقول كون أكمل التمييز يحصل
 باسم الاشارة دون غيره ظاهر ان قلنا انه أعرف المعارف والافقيه نظر * الثانى التعريض بعبادة
 السامع حتى انه لا يميزه الشئ الا باشارة الحس كقول الفرزدق

أولئك أبائى جئنى بمنهم * اذا جمعنا يا جرير الجامع

* الثالث أن يقصد بيان حاله في القرب أو البعد والتوسط كقوله هذا أذاك أو ذاك ز يدى كقولك

بعلى شيخا (قوله في محاسنه) جمع محسن بمعنى حسن أى منفردا بحسن ذاته ومكارم صفاته (قوله من نسل شيبان) هذا

حال ثانية من صاحب الأولى فيكون من قبيل المترادفة أى متولدا من نسل شيبان أو خبر ثان ذ كر بيانا لنسبه بعد ذكر حسيه ولا يصح
 أن يكون حالا من الضمير المستتر في فردا ما فيه من القصور لان الحال قيد في العامل فيصير تمييزه بالانفراد في المحاسن مقيدا بكونه من نسل
 شيبان والمناسب لمقام المدح الاطلاق وعلى تقدير جواز ذلك يكون من قبيل الحال المتداخلة فيكون العامل فيه فردا وتكون متعلقة
 بمحذوف وأما جعله ظرفا لتوا متعلقا بفردا أى ممتازا منهم فليس بحسن لان مقام المدح يقتضى أن يثبت للمدوح الفردية في المحاسن
 بالنسبة الى كافة الناس لا بالقياس الى نسل شيبان فقط الا أن يدعى أن نسل شيبان ممتازون بالمحاسن عمن سواهم والنسل الولد وشيبان
 بفتح الشين اسم لآبى القبيلة السماة باسمه (قوله بين الضال) حال من نسل شيبان وهو الأوجه أى حال كونهم مقيمين بين الضال والسلم
 أو من شيبان أو من أبو الصقر والضال بتخفيف اللام جمع ضالة بلا همز وهو شجر السدر البرى والسلم جمع سلمة وهو شجر ذو شوك من
 شجر البادية يقال له شجر العشاء

نصب بفعل محذوف لا لجل
 افادة المدح فعلى للتعليل
 تقدير ذلك الفعل أمدح أو
 أعنى اذ لا يشترط في
 منصوب المدح ما يدل على
 المدح فالخبر عنه تقدير
 ما يدل على الذم فقط (قوله
 أو على الحال) أى من الخبر
 ان قلت الحال لا تأتى من
 الخبر كما لا تأتى من البتة
 عند الجمهور قلت سوغ
 ذلك هنا كون ذلك الخبر
 مفعولا في المعنى لمعنى
 اسم الاشارة أوها التنبيه
 لتضمن كل منهما معنى
 الفعل وهو أشير أو أنه أى
 أشير اليه في حال كونه
 منفردا بالمحاسن أو أنه
 عليه في تلك الحالة وهذا
 على حد قوله تعالى هذا

وإما للقصد إلى أن السامع غي لا يتميز الشيء عنده إلا بالحس كقول الفرزدق
 أولئك آباءى جثنى بمنلهم * إذا جمعنا يا جرير الجماع
 وإما لبيان حاله في القرب أو البعد أو التوسط كقولك هذا زيد وذلك عمرو وذلك بشر

(قوله وهما شجرتان) الأولى شجران بدون تاء لانهما نوعان من الشجر لا فردان الآن يقال ان التاء للوحدة النوعية لا الشخصية
 ويحتمل أن المراد منهما في هذا البيت الفردان لا النوعان بناء على أن اقامتهم كانت بين فردين من النوعين فأشار الشارح الى بيان المعنى
 المراد للمعنى الاصلى (قوله يعنى يقيمون الخ) أى فقوله بين الضال والسلم كناية عن اقامتهم بالبادية (قوله لأن فقد العز في الحضرة)
 وذلك لأن من كان في الحضرة تناله الأحكام بخلاف من كان في البادية فهو آمن (٣١٥) بما ينصه وأشار الشارح بذلك الى أن مراد

الشاعر بوصفهم بسكنى
 البادية بين الضال والسلم
 وصفهم بالعز والشاهد في
 ايراد المسند اليه اسم اشارة
 لقصد تمييزه تمييزا كاملا
 لفرض مدحه بالانفراد
 في المحاسن وبالعز ويحتمل
 أن يكون المراد بالوصف
 بسكنى البادية وصفهم
 بكمال البلاغة ونهاية
 الفصاحة لكونهم
 لا يخاطبون في الحضرة
 طوائف العجم فتكون
 لغاتهم سالمة مما يخجل
 بالفصاحة وكان الشارح
 اختار الاول تأسيسا بكلام
 أفي العلاء المعرى حيث قال
 الموفدون بنجد نار بادية *
 لا يحضرون وفقد العز في
 الحضرة
 (قوله حتى كأنه لا يدرك غير
 المحسوس) أى غير المدرك
 بحاسة البصر أى الذى
 وضع له اسم الاشارة (قوله

وهما شجرتان بالبادية يعنى يقيمون بالبادية لان فقد العز في الحضرة (أو التعريض بغاوة السامع)
 حتى كأنه لا يدرك غير المحسوس (كقوله

أولئك آباءى جثنى بمنلهم * إذا جمعنا يا جرير الجماع
 أو بيان حاله) أى المسند اليه (في القرب أو البعد أو التوسط كقولك هذا أودلك أوداك زيد) وأخر
 ذكر التوسط لأنه انما يتحقق بعد تحقق الطرفين

أ كمل تمييز يتوقف على أعرفيته ولم تثبت بعد (أو التعريض بغاوة السامع) وأنه لا يدرك غير المحسوس
 لان اسم الاشارة الاصل فيه أن يستعمل في المحسوس المشاهد فيقع التعريض به كما يقع بنفس
 الاشارة الحسية وبنفس وضع الدعوى الشيء فانه لو سألك انسان بحضرة فاعل لفعل ما فقال من
 هو وقت تضع يدك على ذلك الفاعل ولو أجبت باسمه امرفه كان في ذلك من التعريض بغاوته
 ما لا يخفى لاسيما عند وجود القران الدالة على المسئول عنه فاسم الاشارة يفهم التعريض بغاوة
 كالاشارة حسا كقوله أولئك آباءى جثنى بمنلهم * إذا جمعنا يا جرير الجماع

ففي قوله أولئك آباءى جثنى بغاوة جرير وانه لا يدرك غير المحسوس بخلاف ما لو قال فلان وفلان
 وفلان آباءى وقوله جثنى بمنلهم أمر تعجيز أى لا تقدر أن تأتي بمنلهم في مناقبهم اذا جمعنا الجماع الافتخار
 والانشاد بوماما (أو بيان حاله في القرب أو البعد أو التوسط) أى يكون تعريف المسند اليه باسم
 الاشارة لبيان حال معنى المسند اليه من قرب أو بعد أو توسط وأخر ذكر التوسط لأنه نسبة لا تدرك الا
 بعد ادراك طرفي القرب والبعد (كقولك) في بيان حال القرب (هذا) زيد (أو ذلك) أى
 وقولك في بيان حال البعد ذلك زيد (وذلك) أى وقولك في بيان حال التوسط ذلك (زيد) وههنا
 بحث تقدمت الاشارة الى مثله وهو أن حاصل ما ذكر ان اسم الاشارة يستعمل لمعناه الذى هو المشار
 اليه القريب والمشار اليه البعيد والمشار اليه التوسط وهذا أمر معلوم لفة وليس من وظائف هذا
 الفن وأجيب بأن اللغوى بين معانى هذه الألفاظ والبياني بين انما إذا أريد المشار اليه القريب مثلا أتى
 باللفظ الدال عليه وهذا زائد على أصل المراد الذى هو أن يعبر عن المسند اليه ليتصور بأى لفظ محكوما

هناز يد للقرب أو ذلك عمر والمتوسط أو ذلك بكر للبعيد وهذا تفرع على أن ترتب اسم الاشارة ثلاث
 وأما من جعل المتوسط والبعيد سواء فهو لا يجعل اسم الاشارة تمييزا للمتوسط عن البعيد ولا عكسه

أولئك آباءى الخ) هذا من كلام الفرزدق هجو جرير والشاهد في ايراد المسند اليه اسم اشارة للتنبية على غباوة جرير حتى انه لا يدرك غير
 المحسوس ولو قال فلان وفلان وآباءى لم يحصل التعريض بذلك وقوله جثنى بمنلهم أمر تعجيز على حد قوله تعالى فأتوا بسورة
 من مثله أى لا تقدر على الايمان بمنلهم في مناقبهم اذا جمعنا الجماع الافتخار بوماما (قوله جثنى بمنلهم) أى اذ كرلى منلهم من آباءك (قوله
 أو بيان حاله) أى أنه يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة لبيان حال معناه من القرب والبعد والتوسط قوله في القرب فى معنى من البيانية
 (قوله كقولك هنا زيد) مثال لما اذا أريد ببيان حاله من القرب وقوله ذلك زيد مثال لما اذا أريد ببيان حاله من البعد وقوله ذلك زيد مثال
 لما اذا أريد ببيان حاله من التوسط (قوله وأخر ذكر التوسط) أى في قوله في القرب الخ أى مع ان الترتيب الطبيعى يقتضى توسطه (قوله
 لانه انما يتحقق بعد تحقق الطرفين) أى لانه نسبة بين شيئين يتوقف تعمله على تعملهما

ور بما جعل القرب ذريعة إلى التحقير كقوله تعالى وإذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك الأهزوا وهذا الذي يذكر آلهتمكم

(قوله وأمثال هذه المباحث) أي وهذه المباحث وأمثالها كالتكلم والمخاطب والغيبة بالنسبة للضمير واحضاره بعينه بالنسبة للعلم وهذا جواب عما يقال إن كون ذا القرب وذلك للبعيد وذلك للمتوسط مما يبينه أهل اللغة لأنه بالوضع ولا ينبغي أن يتعلق به علم المعاني لانه انما يبحث عن الزائد على أصل المراد وما هنا غير زائد عليه وحاصل الجواب أن اللغويين انما يبينون معاني هذه الالفاظ فيبينون أن لفظ ذا موضوع للقريب وذلك للمتوسط وذلك للبعيد والذي بينه أهل المعاني هو أنه اذا كان المشار اليه قريبا واقتضى المقام بيان حاله فانه يؤتى بهذا وهكذا فاذا أريد الاخبار عن ذات العلم فيتحقق ذلك الاخبار بالتعبير عن الذات بالعلم بأن تقول زيد عالم وبالوصول بأن تقول الذي قام أبو عالم وبالاشارة بأن تقول (٣١٦) هذا عالم لكن الاتيان بالاشارة يفيد المراد وهو ثبوت العلم لتلك الذات وزيادة وهو

بيان حالها من كونها قريبة فقوله الشارح وهو زائد أي قرب المسند اليه الذي أتى بهذا لبيان وقوله زائد على أصل المراد أي على المعنى الذي أراد المتكلم وهو ثبوت المسند للمسند اليه فهو كالتأكيذ المدلول عليه بان في قولك ان زيدا قائم فانه زائد على المعنى الوضعي للتركيب أعني ثبوت القيام لزيد وقوله الذي هو الحكم صفة للمراد وقوله المعبر عنه أي عن المسند اليه أي الذي يمكن أن يعبر عنه وقوله بشيء أي بطريق من الطرق التي توجب تصور على أي وجه كان وهي الموصول والعلم والاشارة وقوله على أي وجه كان أي سواء

وأمثال هذه المباحث تنظر فيها اللغة من حيث انها تبين أن هذا مثلا للقريب وذلك للمتوسط وذلك للبعيد وعلم المعاني من حيث انه اذا أريد بيان قرب المسند اليه يؤتى بهذا وهو زائد على أصل المراد الذي هو الحكم على المسند اليه المذكور المعبر عنه بشيء يوجب تصور على أي وجه كان (أو تحقيره) أي تحقير المسند اليه (بالقرب نحو هذا الذي يذكر آلهتمكم عليه بالسند ورد هذا بأن الزيادة على أصل المراد لا تكفي في مطابقة الكلام لمقتضى الحال التي هي مراعاة الزيادة على أصل الوضع وانما قلنا ذلك لأن مطلق الزيادة على أصل المراد مديكة بغير هذا ألفن لأنه اذا عرف معنى الالفاظ فقد علم بالضرورة انه اذا أريد بذلك المعنى أتى بالالفاظ الدال عليه بالخصوص وهذا حاصل الزيادة على أصل المراد فقد لزم على هذا اتحاد مقدمه النحوى والبياني ولو اختلف التعبير والجواب ان المعنى انه اذا أريد بمعنى الالفاظ لغرض من الأغراض إما كون مدلول ذلك الالفاظ لا يناسب المقام غيره فيكون الغرض ذاتيا لأنه الاصل ولا مقتضى للمدلول عنه واما كونه ينشأ عنه معنى آخر يناسب المقام كالانباء بالقرب في اسم الاشارة مثلا عن المحبة لان المحبوب قريب أتى بذلك الالفاظ وعلى هذا يكون ماسيا في تفصيلا للغرض الناشئ، ومثل هذا المذكور في اسم الاشارة يقال فيما كان بيان سر استعماله مثل هذا البيان كما تقدم في العلم والضمير وسيا في غيرها فليتماثل (أو تحقيره) بالقرب أي يعرف المسند اليه باسم الاشارة الدال على القريب ليفيد تحقير معنى المسند اليه بسبب القرب لان لفظ القرب يفيد ذلك كما يقال هذا أمر قريب أي هين التناول سهل الامتهان وكذلك اسم الاشارة الدال على القرب (نحو) قوله تعالى حكاية عن الكفرة (أهذا الذي يذكر آلهتمكم) فقصدوهم

* الرابع أن يقصد تحقيره بالقرب في قال في الايضاح وور بما جعل القرب ذريعة إلى التحقير وكلامه فيه ظاهر ان هذا ليس سببا آخر بل هو من بقايا هذا الرابع وهو الصواب ومثله بقوله تعالى وإذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك الأهزوا وهذا الذي يذكر آلهتمكم أي هذا الذي بعث الله رسولا وقوله تعالى وما هذه الحياة الدنيا الا لهو ولعب وعليه من غير باب المسند اليه قوله تعالى ماذا أراد الله بهذا مثلا

وقوله

أفادت حاله من قرب أو بعد وأولا والحاصل أن المسند اليه يمكن أن

يعبر عنه بالموصول والعلم لكن البليغ يعدل عنهما لاسم الاشارة لبيان حاله وهذا الحال زائد على أصل المراد واعتراض بأن بيان الحال من ثمرة اللغة لأنه اذا علم أن هذا موضوع للقريب علم أنه اذا قصد قرب المشار اليه يؤتى به وهكذا وأجيب بأن معرفة أنه اذا قصد الخ من علم المعاني بما يقصده بالذات وأما معرفة ذلك من اللغة فبالتمنع فالأمور اللغوية قد يتعلق بها غرض البليغ اذا لم يكن المقام مقتضيا لازيد منها فيبحث عنها أهل اللغة من حيث الوضع وأهل المعاني يبحثون عنها من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال فهما مختلفان بهذا الاعتبار (قوله أو تحقيره بالقرب) أي أنه يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة قصد التحقير عنهما بسبب دلالة على القرب وجه ذلك أن القرب من لوازمه الحقايرة يقال هذا أمر قريب أي هين سهل التناول وما كان كذلك يلزمه أن يكون حقيرا لا يعنى به لكونه مبتدلا فاذا عبر باسم الاشارة الدال على القرب أفاد الاحتقار اللازم للقرب وفي سم القرب هنا عبارة عن دنو المرتبة وسفالة الدرجة ووجهه أن الشخص كلما كان أعلى قدرا وأشرف درجة احتاج الوصول اليه الى الوسائط أكثر وأشد عرفا وعادة فان تفاع الوسائط والاستغناء عنها دليل ظاهر على دنو قدره كما لا يخفى (قوله أهذا الذي) قاله أبو جهل مشيرا للنبي صلى الله عليه وسلم وأول الآية واذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك الأهزوا هذا الذي الخ أي قائلين أهذا الذي (قوله أهذا الذي الخ) أي فقد أورد المسند اليه اسم اشارة موضوعا للقرب قصدا لاهاته

وقوله تعالى واذا راوك إن تخذونك الاهزوا أهذا الذي بعث الله رسولا وقوله تعالى وما هذه الحياة الدنيا الا لهو ولعب وعليه من غير هذا الباب قوله تعالى ماذا أراد الله بهذا مثلا وقول عائشة رضي الله عنها لعبد الله بن عمرو بن العاص يا عجب لابن عمرو هذا. وقول الشاعر

تقول ودقت نحرها بيمينها * أبلى هذا بالرحا المتقاس

ور بما جعل البعد ذريعة الى التعظيم كقوله تعالى ألم ذلك الكتاب ذهابا الى بعد درجته ونحوه وتلك الجنة التي أورت ثمنوها ولذا قالت فذلكم الذي لم تثنى فيه لم تقل فهذا وهو حاضر رفعا لمزنته في الحسن وتمهيدا للعذر في الافتتان به وقد يجعل ذريعة الى التحقير كما يقال ذلك اللعين فعل كذا

فكأن الكفرة قبحهم الله يقولون أهذا الحقير يذكر آلهتمك المستعظمة بنبي الألوهية عنها واعلم أن اشارة القريب كما تستعمل لقصد الاهانة كما قلنا تستعمل لقصد افاضة التعظيم نظرا لاعتبار مخالطة القريب لانفس وانه (٣١٧) حاضر عندها لا يغيب عنها اذا علمت

هذا فقول المصنف أو تعظيمه بالبعد نحو ألم ذلك الكتاب) تنزيلا بعد درجته ورفعة محله منزلة بعد المسافة (أو تحقيره بالبعد كما يقال ذلك اللعين فعل كذا) تنزيلا لبعده عن ساحة عز الحضور والخطاب منزلة بعد المسافة ولفظ ذلك صالح للاشارة

أوتعظيمه بالبعد نحو ألم ذلك الكتاب) تنزيلا بعد درجته ورفعة محله منزلة بعد المسافة (أو تحقيره بالبعد كما يقال ذلك اللعين فعل كذا) تنزيلا لبعده عن ساحة عز الحضور والخطاب منزلة بعد المسافة ولفظ ذلك صالح للاشارة

بالمسند اليه اسم اشارة لقصد تعظيم معناه بسبب دلالة على البعد نظرا الى أن البعيد شأنه العظمة اذ لا ينال بالأيدي (قوله تنزيلا بعد درجته الخ) جواب عما يقال ان الكتاب المشار اليه حاضر فماوجه استعمال اشارة البعيد فيه فقوله تنزيلا لمعمول المحذوف أي استعمال اشارة البعيد هنا تنزيلا الخ وقوله لبعده درجته أي عظم درجته (قوله أو تحقيره بالبعد) أي يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة قصد التحقير معناه بسبب الدلالة على البعد نظرا الى أن البعيد شأنه

باسم الاشارة المفهم للقرب لعنة الله عليهم تحقير المشار اليه كأنهم يقولون أهذا الحقير يذكر آلهتمك المستعظمة بنبي الهيتها وتحقير شأنها ولاغرابة في انقلاب الحقائق عند الكافر لانه أحقر من أن يعظم من الاقرار بعظمته غم وادراك أن اتباع ما يقول حتم ختم الله لنا بالحسنى وأوجب لنا بحبه صلى الله عليه وسلم المقر الاسنى (أو تعظيمه بالبعد) أي يعرف المسند اليه باسم الاشارة لقصد تعظيم معناه بسبب دلالة على البعد فينزل بعد درجته وشرف منزلته منزلة بعد المسافة فيستعمل له اسم الاشارة الدال في الأصل على البعد فان لفظ البعد بنفسه يفيد التعظيم كما يقال هذا أمر بعيد عن فلان أي عزيز التناول بعيد الادراك لامثال فلان لشرفه ورفقته فكذا اسم الاشارة الدال في الأصل على البعد الحسى وذلك (نحو) قوله تعالى (ألم ذلك الكتاب) أي ذلك الرفيع المنزلة في البلاغة العزيز المرتبة في علوه وأسلوبه هو الكتاب الكامل الذي يستحق أن يسمى كتابا حتى كأنه لا كتاب سواه وهذا في تعظيم المشار اليه وقد يكون لتعظيم الشير كقول الأمير لبعض الحاضر بن من غير قصد حقارته ذلك قال كذا تعظيم الشأن عن ذكر الاتقاب الدالة على التكافؤ في الخطاب والتساوي في المحاورات والجواب (أو تحقيره) بالبعد كما ان لفظ البعد يفيد ذلك فيقال هذا بعيد عن هذه الحضرة لتبزهها عن حقارته وذلك (نحو) قوله (ذلك اللعين فعل كذا) أي ذلك الحقير البعيد لحقارته عن عز الخطاب

وقوله أو تعظيمه بالبعد قال في الايضاح ور بما جعل البعد ذريعة الى التعظيم كقوله تعالى ألم ذلك الكتاب ذهابا الى بعد درجته وقد قيل فيه انه على بابها فإن الكتاب لم يكن كل انزاله وقيل الاشارة الى ألم ولكنها انقضت صارت في حيز البعد ومن مثال ما نحن فيه قوله تعالى وتلك الجنة التي أورت ثمنوها وقوله تعالى فذلكم الذي لم تثنى فيه وقوله أو تحقيره أي فدية قصد تحقيره بالبعد كقولك ذلك اللعين فعل

عدم الالتفات اليه لعدم مخالطته لانفس (قوله كما يقال) أي للحاضر في المجلس ذلك اللعين فعل كذا فقد عبر عن المسند اليه باسم الاشارة الموضوع للبعد قصد الحقارته لان شأن البعيد عدم الالتفات اليه (قوله تنزيلا لبعده الخ) جواب عما يقال كيف يصح استعمال اشارة البعيد في الحاضر في المجلس فهو معمول المحذوف أي واستعمل اشارة البعيد في الحاضر تنزيلا وقوله لبعده أي لحقارته (قوله عن ساحة عز الحضور) اضافة عز لبعده من اضافة الصفة للموصوف أي عن ساحة الحضور والخطاب العزيز بن وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه الحضور بدار عزيزة تشبيها مضمر في النفس وطوى ذكر الشبه به واثبات الساحة تخييل والترشيع أو بالعكس (قوله ولفظ ذلك الخ) قصد الشارح بهذا مجرد افاضة فائدة وحاصلها أن لفظ ذلك قد يشار به للغائب عن حاسة البصر مطلقا سواء كان ذاتا أو معنى وللحاضر الغير المحسوس وهذا الاستعمال مجاز لانها موضوعة للبعد المحسوس بحاسة البصر للغائب عن الحس المذكور وللحاضر غير المحسوس

وإما للتنبيه إذا ذكر قبل المسند اليه مذکور وعقب بأوصاف

(قوله الى كل غائب) أى عن حسن البصر وهذا الصلوح مجاز كما عرفت لان أسماء الاشارة مطلقا وضعت لان يشار بها الى المحسوس المشاهد فخرج بالمحسوس العقولات والمشاهد وهو ما أدرك بالبصر ما أدرك بغير البصر من باقى الحواس فاذا قلت سمعت هذا الصوت أو شممت هذا الريح أو ذقت هذا الطعم كان مجازا كما يفيد كلام عبد الحكيم (قوله عينا) المراد به الذات سواء كانت تلك الذات الغائبة عن الحس مما يستحيل احساسها نحو ذلكم الله ربكم أو كانت محسوسة لكن غير مشاهدة نحو تلك الجنة وكفى قولك جاءنى رجل فقال لى ذلك الرجل كذا تحكى أمره بعد غيبته (قوله أو معنى) المراد به ما ليس بذات أى ما قام بغيره فيصدق باللفظ كقولك قال لى انسان كذا فسر فى ذلك القول وضرب يد عمر افسر فى ذلك الضرب فان القول والضرب معنى غائب وقد استعمل فيه ذلك مجازا (قوله وكثيرا الخ) قصده بهذا بيان ما فى الآية السابقة (٣١٨) (قوله وكثيرا الخ) كقوله تعالى كذلك يضرب الله للناس أمثالهم فان ذلك اشارة الى ضرب

المثل الحاضر المتقدم ذكره قريبا فى قوله ذلك بأن الذين كفروا اتبعوا الباطل الخ وكفى قولك بالله الطالب الغالب وذلك قدم عظيم لأفعلن ومنه ذلك الكتاب لما تقدم أن المراد بالمعنى ما يشمل اللفظ والمراد بالحاضر ما يعده العرف حاضرا كالقسم المذكور فان حضوره ليس الالتفظة وعدم انفصاله عما بعده وقوله المتقدم أى على اسم الاشارة (قوله غير مدرك بالحس) أراد به حسن البصر دون السمع لما مر ولان المراد بالمعنى هنا ما يشمل اللفظ فانه المراد بالمعنى بالنسبة لقوله الم ذلك الكتاب واللفظ مدرك

الى كل غائب عينا كان أو معنى وكثيرا ما يذكر المعنى الحاضر المتقدم بلفظ ذلك لان المعنى غير مدرك بالحس فكأنه بعيد (أوللتنبية) أى تعريف المسند اليه بالاشارة للتنبيه (عند تعقيب المشار اليه بأوصاف) أى عند ايراد الأوصاف على عقب المشار اليه يقال عقبه فلان اذا جاء على عقبه ثم تعديه بالباء الى المفعول الثانى ونقول عقبته بالشيء اذا جعلت الشيء على عقبه وبهذا ظهر فساد ما قيل

والحاضرة فعل كذا ثم انه كثيرا يشار بلفظ ذلك الى الغائب عينا كان كقولك جاءنى رجل فقال لى ذلك الرجل كذا تحكى أمره بعد غيبته أو معنى كقولك قال لى انسان كذا فسر فى ذلك القول واستعمال لفظ هذا فى مثل ما ذكر قليل ويذكر كثيرا لفظ ذلك للمعنى الحاضر لان المعنى لعدم ادراكه بحاسة العين كالبعيد كقولك قسما بالله لقد كان كذا وان ذلك لقسم عظيم وقد يقال وان هذا لقسم عظيم (أوللتنبية) أى يكون تعريف المسند اليه باسم الاشارة للتنبيه (عند تعقيب المشار اليه بأوصاف) أى عند ايراد أوصاف على عقب المشار اليه بمعنى ان الأوصاف ذكرت إثر ذكر المشار اليه فالتعقيب مصدر عقبه فلان اذا جاء على عقبه ثم يعدى بالباء الى مفعول ثان فىقال عقبه بالشيء اذا أتى بالشيء على عقبه وجعل ذلك الشيء إثره واذا علم مدلول التعقيب لغة تبين أن تفسيره هنا يجعل اسم الاشارة بعقب أوصاف تفسير لا يطابق المعنى الاصلى فهو فاسد لغة ولو كان هذا المعنى حاصل فى المثال لان اسم الاشارة أتى به عقب أوصاف قد عقب بها المشار اليه اللهم الا أن يكون تساهلا بذكر كذا ووجهه أنك تستحقه عن أن يقرب منك كما تستعظم فى الوجه السابق أن يدنو منك ومن هنا يعلم أنه قديقه صد تعظيم المشار اليه بالقرب ومنه قوله تعالى ان هذا القرآن يهدى للتي هي أقوم وأمثاله فى القرآن كثير وكان ينبغى للصنف أن يذكر التعظيم بالقرب كما ذكر التعظيم والتحقيق فى البعد * الخامس التنبيه بمد ذكر المشار اليه بأوصاف قبله

بحس السمع فلا يصح نفي الادراك به عنه (قوله فكأنه بعيد) أى فقد شبه غير المدرك بالبعيد لعدم ادراك كل بحاسة (على البصر واستعمل اسم المشبه به فى المشبه (قوله للتنبيه) أى يكون للتنبيه أى تنبيه المتكلم السامع وأعاد الصنف الجار للبعد (قوله المشار اليه) هو الموصوف فكأنه قال عند تعقيب الموصوف بأوصاف وليس المراد بالأوصاف خصوص النحوية (قوله أى عند ايراد الأوصاف الخ) بمعنى أن الأوصاف ذكرت إثر ذكر المشار اليه (قوله يقال عقبه) أى بتشديد الغاف (قوله ونقول عقبته الخ) المناسب فتقول بالفاء كفى نسخة (قوله اذا جعلت الشيء على عقبه) أى فالباء فى حيز التعقيب تدخل على التأخر (قوله وبهذا ظهر فساد الخ) أى بما ذكرناه من بيان مدلول التعقيب لغة من أن الباء فى حيزه انما تدخل على المتأخر ولا وجه لتكافؤ تأويل المشار اليه باسم الاشارة ظهر فساد ما قيل أى ظهر فساد بحسب اللغة وان كان المعنى حاصل لان اسم الاشارة وقع عقب الأوصاف التى تعقب المشار اليه لكن ذلك ليس مقصودا والحاصل أن مقتضى اللغة أن الباء بعد التعقيب تدخل على المتأخر وعلى كلام ذلك القائل داخل على المتقدم فهو أى ما قاله ذلك القائل فاسد بحسب ما تقتضيه اللغة وان كان صحيحا بالنظر للمعنى كما بينا ولفساده وجه آخر من جهة حمل المشار اليه على اسم الاشارة مع أن المشار اليه الذات واسم الاشارة اللفظ

على ان ما يرد بعد اسم الاشارة فالمدكور جديرا بكتسابه من أجل تلك الأوصاف كقول حاتم الطائي

ولله صلوك يساور همه * ويغضى على الاحداث والدمر مقدا
ففي طلبات لا يرى الخصى ترحة * ولا شعبة ان نالها عد مغنا
اذا ما رأى يوما مكارم أعرضت * تيمم كبراهن تمت صمها
تري رحمة ونبله ومجنه * وذا شطب غضب الضريبة مخدما
واحناء سرج فائر ولجامه * عتاد أخى هيجا وطرفا مسوما
فمددله كما ترى خصالا فاضلة من الغناء على الاحداث مقدا والصب على ألم الجوع والانفة من أن يمد الشعبة مغنا وتيمم كبرى
المكرمات والتأهب للحرب بأدواتها ثم عقب ذلك بقوله بذلك فأعاد أنه جدير باتصافه بما ذكر به ، وكذا قوله تعالى أولئك على هدى
من ربهم وأولئك هم المفلحون أفاد اسم الاشارة فيه زيادة (٣١٩) الدلالة على المقصود من اختصاص

المدكورين قبله باستحقاق الهدى من ربهم والفلاح
ببواملا اعتبار آخر مناسب
(قوله ان معناه عند جعل

الخ) أى جعل المشار اليه
على اسم الاشارة وجعل
الباء داخله على التقدم
وفي ذلك تعسف ومخالفة
لغة (قوله جدير بما) أى
بمستدير بالخ (قوله لاجل
الاصناف) لا يخفى أن التنبيه
لا يتوقف على تعدد

الاصناف ولا على كونها
عقب المشار اليه فانه يصح ان
تكون الاوصاف قبل المشار

اليه كما ان تقول جاءني الكامل
الفاضل زيد وهذا يستحق
الاکرام ولا على ان يكون
ما هو جدير به واردا بعده
كان تقول ويستحق الاكرام
هذا وحينئذ فالاولى للضيف
ان يقول أو التنبيه عند الاشارة

الى موصوف على ان المشار

ان معناه عند جعل اسم الاشارة بعقب أوصاف (على أنه) متعلق بالتنبيه على أن المشار اليه (جدير بما
يرد بعده) أى بعد اسم الاشارة (من أجلها) متعلق بجدير أى تحقيق بذلك لاجل الاوصاف التي ذكرت
بعد المشار اليه (نحو) الذين يؤمنون بالغيب ويقومون الصلاة الى قوله (أولئك على هدى من ربهم
وأولئك هم المفلحون) عقب المشار اليه

المعنى في الجملة ولو كان غير مطابق لموضوعه لفة (على أنه) هو متعلق بالتنبيه أى التنبيه عند ما ذكر
على أن المشار اليه (جدير) أى تحقيق (بما يرد بعده) أى بعد اسم الاشارة من الحكم المطلوب (من
أجلها) متعلق بجدير أى تحقيق بذلك الحكم من أجل الاوصاف التي ذكرت بعد ذكر المشار اليه
(نحو) قوله تعالى الذين يؤمنون بالغيب ويقومون الصلاة ويمارزفانهم ينفقون والذين يؤمنون بما
أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوفون (أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون)
فقد عقب المشار اليه وهو مصدوق التيقين بأوصاف هي الايمان بالغيب وإقام الصلاة والانفاق مما رزق
والايمان بما أنزل والايمان بالآخرة ثم عرف السند اليه باسم الاشارة وهو أولئك المشار به الى مصدوق
الذين تنبئها على أن المشار اليه كان جديرا بما يرد بعد اسم الاشارة من الحكم الذي هو الهدى

(على أنه) أى المشار اليه (جدير بما يرد بعده من أجلها نحو أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم
المفلحون) فذكر الاوصاف بعد الذين ونبه باسم الاشارة على أن المشار اليه وهو الذين جدير بذلك
ولك أن تقول أى مناسبة في اسم الاشارة اقتضت ذلك ولو أتى بغير اسم الاشارة من المعارف لحصل هذا
ومن هذا قول حاتم الطائي

ولله صلوك يساور همه * ويغضى على الاحداث والدمر مقدا
ففي طلبات لا يرى الخصى ترحة * ولا شعبة ان نالها عد مغنا
اذا ما رأى يوما مكارم اعرضت * تيمم كبراهن تمت صمها
تري رحمة ونبله ومجنه * وذا شطب غضب الضريبة مخدما
واحناء سرج فائر ولجامه * عتاد أخى هيجا وطرفا مسوما
فذلك أن يهلك حسنى ثناؤه * وان عاش لم يقعد ضعيفا مذمما

وبقي من الاسباب ان لا يكون طريق الى معرفة السند اليه الاسم الاشارة كإفى الفتح وكان ينبغي

اليه جدير بما أسند لاسم الاشارة من أجل كونه موصوفا (قوله أولئك على هدى الخ) أى فقد أورد للسند اليه اسم اشارة مع أن المحل
للاضمير لاجل تنبيه السامع على أن المشار اليه تحقيق بالحكم المذكور بعد اسم الاشارة من أجل ما تصف به من الصفات قبلها ان قلت ان
الضمير يدل على استحقاق الموصوفين بالحكم بعده قلت نعم هو وان دل على أنهم حقيقون به الا أنه لا يدل على أن الاوصاف السابقة هي
العلية في الاستحقاق بخلاف اسم الاشارة فانه يدل على ذلك وذلك لان اسم الاشارة موضوع للدلالة على المشار اليه والمشار اليه الذات
الموصوفة بالأوصاف السابقة وتعلق الحكم على موصوف يؤذن عملية الوصف بخلاف ما لو أتى بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة الأوصاف
في العلية وان كانت موجودة لان الضمير موضوع لذات فقط كذا قرر شيخنا العدوى

• وان كان بالادام فاما للاشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك كما اذا قال لك القائل جاء في رجل من قبيلة كذا فتقول ما فعل الرجل

(قوله وهو الذين يؤمنون الخ) فيه نظر من وجهين الاول ان هذا البيان يقتضى أن الايمان من المشار اليه لامن الاوصاف والبيان الآتى بعد ذلك يقتضى أنه من الاوصاف فأول الكلام ينفي آخره الثاني أن المشار اليه هو اللتين لانه الموصوف بالذين يؤمنون فالاولى أن يقول وهو المتقين الذين يؤمنون وأجيب عن الاول بأن المراد بالذين يؤمنون النوات المجردة عن الايمان فتكون صفة الايمان خارجة من المشار اليه بقرينة عداهما من الاوصاف فيما أتى وانما مبر عن تلك الذوات بنفس الموصول لقبح ذكره بدون الصلة وأجيب عن الثاني بأن أهل التفسير على أن الذين يؤمنون منقطع عما قبله على أنه خبر مبتدأ محذوف أو مفعول فعل محذوف وحينئذ لا يكون هو المشار اليه اه غنيمي وفي الفري ان الذين يؤمنون يمكن ان يجعل منقطعاً عن المتقين على سبيل الاستئناف مرفوعاً بالابتداء مخبراً عنه بأولئك على هدى وأن يجعل جارياً عليه كما ذكر في الكشف فعلى التقدير الثاني يحسن أن تجعل الاشارة الى أحدهما اشارة للاخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف في حكم شئ واحد وأما على التقدير الاول فليس بذلك الحسن لان المراد بالمشار اليه المعنى الذى أشير باسم الاشارة الى لفظه كما ينبي عنه قوله (٣٣٠) عقب المشار اليه بأوصاف وذلك المعنى هو معنى الذين يؤمنون لامعنى المتقين

وان اتحدنا في الواقع ذاتا (قوله وغير ذلك) أى كالانفاق بما رزقوا (قوله تنبيهها على أن الخ) أى تنبيهها بالاشارة في أولئك الاول والثاني وهذا يقتضى أن المشار اليه في كليهما الموصولان بقطع النظر عن السكون على هدى واختار العصام ان أولئك الاول اشارة لما ذكر من الموصولين وفيه تنبيه على أنهم جديرون بان يكونوا على هدى لاجل الاوصاف المتقدمة وان أولئك الثاني اشارة لما ذكر أيضا لكن مع زيادة كونهم على هدى

وهو الذين يؤمنون بأوصاف متعددة من الايمان بالغيب واقام الصلاة وغير ذلك ثم عرف المسند اليه بالاشارة تنبيهها على أن المشار اليهم أحق ما يرد بعد أولئك وهو كونهم على الهدى عاجلا والنفوس بالفلاح آجلا من أجل اتصافهم بالاوصاف المذكورة (و بالادام) أى تعريف المسند اليه بالادام (للاشارة الى معهود)

عاجلا والفلاح وهو البقاء الابدى في النعيم آجلا من أجل تلك الاوصاف فان الذوق شاهد صدق على أنه اذ قيل الذى يحسن للسائل ويغيب للمهوف ويرحم الضعيف ويقوم حق الضيف ويعين على النوازل ويوجد في الشدائد ذلك هو أهل التعظيم عند الورى والاحق أن يتلقى بالقبول اذا يرى كان ذلك دالا على ان استحقاقه للتعظيم والقبول من أجل تلك الأوصاف لان تعليق الحكم بوصف مناسب كما أنبأ عنه هنا اسم الاشارة الى الموصوف بشر بطيبته ثم ينشأ عن ذلك غرض آخر وهو الترغيب في تحصيل تلك الاوصاف (و بالادام) أى تعريف المسند اليه بالادام يكون (للاشارة) بها (الى معهود) أى الى شئ من أفراد الحقيقة واحدا كانه أو أكثر معهود بين التكلم والمخاطب وأصل العهد الادراك واللقاء حسا فاستعمل في مطلق الادراك المتقدم لاستتمام اللقاء لادراك في الجملة يقال عهدت فلانا اذا أدركته ولقيته فالحمد المفاد بالادام يكون لتقدم المشار اليه صريحا أو تقدمه كناية

للمصنف ذكره كما ذكر نحوه في الموصول (و بالادام للاشارة الى معهود الخ) ش التعريف بالاداء وهى الادام على مذهب والالف واللام على مذهب تكون لاحد أمور • الاول أن يشار به الى معهود قال في الايضاح للاشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك كما اذا قال لك قائل جاء في رجل فتقول ما فعل الرجل

وفيه تنبيه على أنهم جديرون باستحقاق الفلاح لاجل الاوصاف المتقدمة مع ما يرد بعد أولئك الاول من كونهم على هدى (قوله عاجلا) أى في الدنيا (قوله بالفلاح آجلا) أى في الآخرة والمراد به البقاء الابدى في النعيم (قوله من أجل اتصافهم بالاوصاف المذكورة) أى بخلاف ما لو أتى بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة هذه الاوصاف وان كانت موجودة لان اسم الاشارة لكامل التمييز فيلاحظ معه الوصف بخلاف الضمير فانه موضوع للذات فقط (قوله وبالادام) أى على أحد الاقوال من انها المعرفة ومقابلها ان المعرفة (قوله للاشارة الى معهود) أى للدلالة على معين في الخارج فلا يقال انه أطلق المعهود مع أن نفس الحقيقة في المعرفة بلام الجنس معهودة أيضا كما يشير اليه قوله وقد تأتي لواحد باعتبار عهديته وحينئذ فلا تصح المقابلة وحاصل الجواب أن المراد بالمعهود هنا المعين في الخارج وأما الحقيقة فهى وان كانت معهودة ومعينه لكن في الذهن وحاصل ما ذكره المصنف أن لام التعريف على قسمين • الاول لام العهد الخارجى وتحته أقسام ثلاثة صريحى وكسنانى وعلمى وذلك لان مدخولها ان تقدم له ذكر صراحة كانت للعهد الصريحى وان تقدم له ذكر كناية كانت للعهد الكسنانى وان لم تقدم له ذكر أصلا لكنه معلوم عند المخاطب سواء كان حاضرا أو لا فهى للعهد العلمى والنحويون يسمون ما اذا كان مدخولها معلوما حاضرا بلام العهد الحضورى وان كان غير حاضر بلام العهد الذهنى القسم الثانى لام الحقيقة وتحته أقسام أربعة لام الحقيقة من حيث هى وتسمى بلام الجنس ولام العهد الذهنى ولام الاستغراق الحقيقى ولام

وعليه فوله تعالى وليس الذم كالاتي أى وليس الذم الذى طلبت كالاتي التى وهبت لها

الاستغراق العرفي وذلك لان اللام امان يشار بها للحقيقة من حيث هي وتسمى بلام الحقيقة ولام الجنس أو يشار بها للحقيقة في ضمن فرد منهم وتسمى بلام العهد الذهني أو يشار بها للحقيقة في ضمن جميع الافراد وتسمى بلام الاستغراق وهو فسمان إما حقيق أو عرفي لانه ان أشير بها للحقيقة في ضمن جميع الافراد التى يتناولها اللفظ بحسب اللغة فهى للاستغراق الحقيقى وان أشير بها للحقيقة في ضمن جميع الافراد التى يتناولها اللفظ بحسب العرف فهى للاستغراق العرفي فظهر لك أن الأقسام سبعة وان لام العهد الذهني عند البيانين غيرها عند النحوين وستأتى هذه الأقسام كلها واختلف في الاصل والحقيقة فقيل لام الحقيقة أصل ولام العهد الخارجى أصل آخر وهو الذى أشار له المصنف والشارح وقيل الاصل لام العهد الخارجى قال الحفيد وهو المفهوم من الكشاف وسائر كتب القوم وقيل لام الاستغراق وقيل الجميع أصول وقدم المصنف لام العهد الخارجى على لام الحقيقة لان العرف بها أعرف من الم عرف بلام الحقيقة ولكثرة أبحاث لام الحقيقة فلام العهد الخارجى كالبيسط بالنسبة للاخرى ولو أخرج الم عرف بلام العهد الخارجى لكثرة الفصل بين القسمين (قوله أى الى حصص) أشار بهذا الى أن المراد بالمعهود الحصص المعهودة لانها الكاملة في المعهودة لوقوعه في مقابلة نفس الحقيقة والحصص والفرد عندهم بمعنى واحد أعنى الطبيعة الكلية مع ما انضم اليها من التشخيص والتفرقة بينهما بأن الفرد عبارة عن المركب من الطبيعة والتشخيص والحصص الطبيعية المعروضة للتشخيص إنما هو اصطلاح للمنطقة وإنما اختار لفظ الحصص دون الفرد لان المتبادر من الفرد الشخص الواحد والمعهود الخارجى قد يكون (٣٣١) أكثر من واحد فان قلت كون المراد بالحصص

الفرد ينافيه ما بعده من التعميم أعنى قوله واحدا كان أو أكثر قلت ليس المراد بالفرد الواحد الشخص بل المراد به ما قابل الحقيقة أعنى القدر والجملة من الافراد سواء كان واحدا أو أكثر فقوله الى حصص أى الى قدر وجملة وقوله من الحقيقة أى من أفراد الحقيقة والا فالحقيقة لاتبعض وقوله معهم

أى الى حصص من الحقيقة معهودة بين المتكلم والمخاطب واحدا كان أو اثنين أو جماعة يقال عهدت فلانا إذا أدر كته ولقيته وذلك لتقدم ذكره صريحا أو كناية (نحو وليس الذم كالاتي أى ليس) الذم كالاتي (الذى طلبت) امرأة عمران (كالاتي) أى كالاتي التى (وهبت) تلك الاتي (لها) أى لامرأة عمران

(نحو) قوله تعالى (وليس الذم كالاتي أى ليس) الذم كالاتي (الذى طلبته) امرأة عمران ليكون من سدنة بيت المقدس (كالاتي) (التي وهبت لها) أى لامرأة عمران فانما لم يشتمل على المشار اليه المتقدم فان اللام فى الاتي ولو كان ليس من باب المسند اليه لانه مجرور للإشارة الى معهود تقدم صريحا فى قوله

ومنه قوله تعالى وليس الذم كالاتي أى وليس الذم كالاتي التى وهبت والاشارة للمعهود سابق وهو قولها انى نذرت لك ما فى بطنى محررا وقولها انى وضعتها انى غير أن المعهود السابق فى الذم كالاتي تعريف عهد تقديرى اذ لم يتقدم صريحا وإنما تقدم ما فى بطنى محررا والمراد به الذم كالاتي لانه لم يكونوا ينذرون تحريرا لانها وفى الاتي لتعريف عهد حقيقى صريح لتقدم وضعها انى كذا قالوا وفيه نظر

(٤١ - شروح التلخيص أول) أى تلك الحصص أى معينة (قوله واحدا كان) أى تلك الحصص فهذا تفصيل لها

وذكر باعتبار أنها قدر ويحتمل أن المراد واحدا كان ذلك المعهود وهو الحصص وحينئذ فهو تعميم فى المعهود فى كلام المصنف وذلك كما اذا قلت جاءنى رجل أو رجلان أو رجال فيقال لك كرم الرجال أو الرجلين أو الرجل (قوله يقال عهدت الخ) أى يقال لامة وهذا استدلال على أن المراد بالمعهود المعين كما يفيد تفسيره بالحصص فان قلت ما ذكر من الدليل ليس فيه ذكر التعمين قلت هو استدلال باعتبار اللازم لانه يلزم من ادراكه وملاقاته كونه معيناً قررره شيخنا العدوى (قوله ولقيته) عطف سبب على مسبب (قوله وذلك) أى العهد والتعمين فى الحصص ويحتمل أن المراد وذلك أى كون اللام للإشارة الى معهود (قوله لتقدم الخ) اعلم أن هذا التقدم شرط لصحة استعمال العرف فى الحصص كما فى المضمرة الغائب لانه قربة لارادة الحصص على ما وهم لانه يلزم أن يكون استعمال العرف فيه مجازا مع كمال التعريف فيه (قوله أى ليس الذم كالاتي) إنما تعرض المصنف لتفسير الآية بخلاف الواقع بين المفسرين فيها فقيل انه من كلام امرأة عمران فى الكلام قلب أى ليس الاتي كالاتي كالاتي فى التحرير وهو من تمة تحسرها فلغنى تحسرها على وضعتها انى وعدم مساواتها لاذ كالاتي فى التحرير فى آياتها كانت ذكرا أو كانت متساوية فى التحرير وعلى هذا فاللام فيها لا لجنس ولا يصلحان مثالين للام المعهود وقيل انه من كلام الله تعالى تسليها والمعنى ليس الذم كالاتي الذى طلبته كالاتي التى وهبت لها بل الاتي التى وهبت لها أعظم رتبة من الذم كالاتي طلبته وعلى هذا فاللام فيما للمعهود فلما جرى الخلاف بين المفسرين فى الآية احتاج المصنف الى تفسيرها بالقول الثانى حتى يتضح كونها مثالين قاله شيخنا العدوى (قوله الذى طلبت) أى بقولها انى نذرت لك ما فى بطنى محررا لان هذا الكلام يتضمن طلبها

أن يكون مافي بطنها ذكرا وتجعله من خدم بيت المقدس لان خدمة بيت المقدس اذذاك لانصلح الالذ كور دون الاناث اه نوبى (قوله فالانثى) أى فإل الداخلة على الانثى اشارة أى مشار بها وكذا يقال فى قوله بمد والذ كرا اشارة الخ وانما قلنا ذلك لان المشير انما هو اللام لا الذ كرا ولا الانثى (قوله الى ماسبق ذكره) أى والذ كور مهبود معين (قوله فى قوله تعالى قالت رب انى وضعتها انثى) أنت الضمير مع كونه راجعا للام لان دار الامر بين مراعاة المرجع والحال التى هى بمنزلة الخبر أعنى انثى ورعاية الخبر اولى لانه محط الفائدة وأما التأنيث فى قوله فلما وضعتها فرعاة للمعنى لان مافي بطنها فى الواقع انثى وغاية ما قالوا الاولى مراعاة لفظ ما وهذا لا ينافى أن مراعاة المعنى جائزة قرر ذلك شيخنا العدوى (قوله لكنه ليس بمسند اليه) أى لانه مجرور بالكاف خبر ليس فهو مسند لكنه نظير مناسب من حيث العهد الصريح (قوله كناية) يحتمل كما قاله عبد الحكيم أن المراد الكناية بالمعنى اللغوى وهو الحفاء لان فهم الذ كرا من لفظ ما بالصادق بالذ كرا والانثى فيه خفاء لعدم التصريح وان كان ذ كرا الوصف بعد ذلك أعنى محررا مبينا المراد وحينئذ يقول الشارح الى ماسبق ذكره كناية أى الى ماسبق ذكره على وجه الكناية (٣٣٢) أى على طريق فيه خفاء ويحتمل كما قال الفترى ان المراد بالكناية المصطلح

فالاتى اشارة الى ماسبق ذكره صريحاً فى قوله تعالى قالت رب انى وضعتها انثى لكنه ليس بمسند اليه والذ كرا اشارة الى ماسبق ذكره كناية فى قوله تعالى رب انى نذرت لك مافي بطنى محررا فان لفظ ما وان كان يعم الذ كور والاناث لكن التحرير وهو أن يعنى الولد لخدمة بيت المقدس انما كان للذ كور دون الاناث وهو مسند اليه وقد يستغنى عن ذكره لتقدم علم المخاطب به نحو خرج الامير

تعالى قالت رب انى وضعتها انثى فهو نظير مناسب واللام فى الذ كرا وهو المسند اليه للاشارة الى مهبود تقدم كناية فى قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى نذرت لك مافي بطنى محررا فان لفظ ما ولو كان يستعمل فى عموم الذ كور والاناث لكن ذكر التحرير الذى لا يصلح الالذ كور بدل على انها أرادت الذ كرا بما لان التحرير وهو أن يعنى الولد ويترك لخدمة بيت المقدس انما يكون للذ كور دون الاناث لانهن عورة لا يناسبهن الانكشاف الحاصل بالخدمة وليس المراد بالكناية هنا الكناية المعلومة بل المراد استعمال المهم فى معين بقرينة فأشبه الكناية وقد يقوم مقام ذكر المشار اليه باللام علم المخاطب به نحو خرج الامير اذ انما يكن فى البلد الامير واحد وكقولك للداخل أغلق الباب وقد يشار باللام الى حاضر لان حضوره كهمده كما فى وصف المنادى كياها الرجل ووصف الاشارة كقام هذا الرجل

لان قولهم ليس الذ كرا الذى طلبت يدل على أنه قد وقع طلب الذ كرا حقيقة فيكون الام فيه لتعريف عهدى حقيقى والذى أحوج لاجرا جها عن الجنسية انه لو كانت للجنس لقل ليست الاتى كالذ كرا وليس هذا مقام قلب التشبيه والمهود قد يكون حاضرا لفظا كقوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فمضى فرعون الرسول أو حسا وهو مبصر كقولك القرطاس لمن سددسهما أو علما كقوله تعالى اذهبا فى الغار وقوله بالوادى المقدس اذ يبايعونك تحت الشجرة هذا هو المهود الشخصى وأما الجنسى فسيأتى

عليها عند علماء البيان فتكون من أفراد الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة وهو أن يتعين فى صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فالتحرير من الصفات المختصة بالذ كور فلفظ مافي بطنى باعتبار تقييده محررا مزوم للذ كرا والذ كرا لازم له فقد أطلق اسم المزموم وأز يد لللازم فالذ كرا لم يذ كرا صراحة بل كناية والذ كور صراحة مزمومه وهو مافي البطن الموصوف بالتحرير وجعل ذلك كناية ظاهر على مذهب المصنف انقائل ان الكناية أن

الثانى

يذكر اسم المزموم ويراد اللازم أما على طريقة السكاكى من أنها اللفظ المراد به

مزموم ما وضعه فلا يتأتى هذا لان التحرير ليس لازما للذ كرا ذ كرا كثير من الذ كور غير محرر (قوله وان كان يعم الذ كور والاناث) أى بحسب وضعها (قوله لكن التحرير الخ) فيه نظر لان اختصاص التحرير بالذ كرا فى نفس الامر لا ينافى عموم الما للذ كرا والانثى بحسب الوضع وحينئذ فلا يكون الذ كرا بخصوصه مذ كورا وأجيب بأن العموم فى ما انما هو بحسب أصل الوضع واختصاصه بالذ كرا فى الآية بواسطة القرينة وهو الوصف بالتحرير فصح أن يكون الذ كرا مذ كورا كناية نظر تلك القرينة اه قري ثم ان الانسب بقوله محررا أن يكون التحرير فى كلام الشارح مصدر حرر البنى للفعول فقوله يعنى مبنى للفعول (قوله وهو) أى الذ كرا مسند اليه لانه اسم ليس (قوله وقد يستغنى الخ) هذا مقابل لقوله وذلك لتقدم ذكره صريحا أو كناية (قوله لتقدم علم المخاطب به) أى بالقرآن سواء كان ذلك المعلوم للمخاطب غير حاضر بالمجلس كما مثل الشارح أو حاضرا فيه كقواك للداخل البيت أغلق الباب ونحو قولك لمن فوق سهمه القرطاس فالعهد العلمى والحضورى من أقسام العهد الخارجى لتحقق المشار اليه باللام خارجا

واما لارادة نفس الحقيقة كقولك الرجل خير من المرأة والدينار خير من الدرهم ومنه قول أبي العلاء المعري

والخل كالماء يبدى لى ضائره * مع الصفاء ويخفيها مع السكر

وعليه من غير هذا الباب قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شئ حى أى جعلنا مبدأ كل شئ حى هذا الجنس الذى هو الماء روى أنه تعالى خلق اللائكة من ريح خلقها من الماء والجن من نار خلقها منه وآدم من تراب خلقه منه ونحوه أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة

(قوله اذا لم يكن الخ) أى فالقرينة حالية وهى انفراده فى البلد (قوله ومفهوم المسمى) هذا تفسير للحقيقة اشارة الى أنه ليس المراد منها معناها المشهور وهو الماهية المتحققة أى الوجود فى الخارج وتوضيح ذلك أن الأمر الكلى باعتبار تحققه ووجوده فى الخارج يقال له حقيقة وباعتبار نطقه فى الذهن سواء كان له وجود فى الخارج أم لا يقال له مفهوم فهو شامل للماهيات الغير الوجودية فأشار الشارح بالتفسير الى أن المراد بالحقيقة المفهوم ليشمل قولك العنقاء والقول فان أل فيها جنسية واطافة مفهوم للمسمى بيانية أى ومفهوم هو مسمى الاسم لان المفهوم قد يكون مسمى بأن يكون وضع له اسم والمسمى قد لا يكون مفهوما كما اذا كان الموضوع له الاسم ماصدقا وقد يكون المفهوم غير مسمى بأن كانت تلك الحقيقة المتعلقة ذهنا لم يوضع لها لفظ فيبين المفهوم والمسمى عموم وخصوص وجهى كخاتم فضة (قوله من غير اعتبار الخ) بيان لنفس الحقيقة أى من غير ملاحظة لمصادق عليه ذلك المفهوم من الافراد ومن ذلك اللام الداخلة على العرفات نحو انسان حيوان ناطق والكامة لفظ وضع لمعنى مفرد لان التعريف (٣٣٣) للماهية واللام الداخلة على موضوع

الفضية الطبيعية نحو الحيوان جنس والانسان نوع وفى كلام الشارح نظر لان لام العهد ذهنى ولام الاستفراق بقسميه اعتبر فيما الافراد مع انها من أقسام لام الحقيقة واعتبار الافراد يتافى عدم اعتبارها فلا يصح جعلها من فروع لام الحقيقة وأجيب بأن المراد من

اذا لم يكن فى البلد الامير واحد (أو) للاشارة (الى نفس الحقيقة) ومفهوم المسمى من غير اعتبار ما صدق عليه من الافراد (كقولك الرجل خير من المرأة

(أو) للاشارة (الى نفس الحقيقة) أى تعريف المسند اليه باللام يكون للاشارة بها الى نفس الحقيقة ومفهوم مسمى اللفظ من غير اعتبار لمصادق ذلك اللفظ وتلك الحقيقة فى الخارج وفى الافراد وذلك (كقولك الرجل خير من المرأة) فان المراد بلفظ الرجل مفهومه ذهنى وهو الذكر الانسانى لا مصادق من مصادقاته وكذا المراد بلفظ المرأة ولهذا صح الاخبار بالخيرية على الاطلاق من غير حاجة الى بيان وجهها

* والثانى أن يراد نفس الحقيقة كقولك الرجل خير من المرأة أى حقيقة الرجل من حيث هى هى خير من حقيقة المرأة من حيث هى هى وقول المعري والخل كالماء يبدى لى ضائره * مع الصفاء ويخفيها مع السكر

غير اعتبار الافراد بالنظر لذات الكلام وقطع النظر عن القرائن وذلك صادق بأن لا تعتبر الافراد أصلا كما فى لام الحقيقة أو تعتبر بواسطة القرائن كما فى لام العهد ذهنى ولام الاستفراق ويدل على هذا الجواب قول الشارح فيما أتى فاللام التى لتعريف العهد ذهنى أو للاستفراق هى لام الحقيقة حمل على ما ذكرنا بحسب المقام والقرينة ويمكن الجواب أيضا بأن قول الشارح من غير اعتبار الخ دخول على المثال اشارة الى أن المثال المذكور من القسم الذى لا تعتبر فيه الافراد وأن المقسم هو اللام التى بشار بها الى الحقيقة لا بهذا القيد وأما بهذا القيد فهو القسم الأول وقد أشار الصنف الى القسم الثانى بقوله وقد أتى لواحد والى الثالث بقوله وقد يفيد الاستفراق ومبنى الاشكال على أن قوله من غير اعتبار تقييد للقسم (قوله كقولك الخ) أى ومنه الكل أعظم من الجزء والدينار خير من الدرهم (قوله الرجل خير من المرأة) أى حقيقة الرجل الملحوظة ذهنا خير من حقيقة المرأة الملاحظة ذهنا ولا يتافى هذا كون بعض أفراد جنس المرأة خيرا من بعض أفراد جنس الرجل لان العوائق قد تمنع عما يستحقه الجنس قال ابن يعقوب الأولى للصنف أن يمثل بقولنا فى التعريف الكامة لفظ مفرد مستعمل والانسان الحيوان الناطق لان الحكم فى التعريف حقيقى مفهومى لا فردى بخلاف الحكم بالخيرية فان الفضل بين الذكورية والأنثوية إنما تحقق من خصال الافراد لا من تصور كل منها لكن لما كان مآل التصور الى الأفضلية فى الخارج ثبتت الأفضلية للحقيقة لذاتها لا من جهة التصور فان الشئ الذى هو فى قوة الحصول ثبت له حكم الحصول ويصح أن يراعى فى الخيرية خيرية مجرد الذكورية على نفس الأنثوية من غير رعاية خصالها فيكون الحكم حقيقيا لا فرديا فلا يحتاج الى التأويل فتأمله ومن تعريف الجنس من غير هذا الباب قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شئ حى أى جعلنا مبدأ كل شئ حى هذا الجنس الذى هو الماء روى أنه تعالى خلق اللائكة من ريح خلقها من الماء والجن من نار خلقها منه وآدم من تراب خلقه منه

والمعرف باللام قديماً في واحد باعتبار عهديته في الذهن لمطابقته الحقيقة

(قوله وقد يأتي المعرفة بلام الحقيقة لواحد) فدللت تحقيقاً للاقتليل وهذا إشارة إلى القسم الثاني من الأقسام الأربعة للام الحقيقة ولم يقل وقد تصد من المعرفة بلام الحقيقة واحداً للوحدة المهمة مستفادة من القرينة الخارجية ولم تصد من المعرفة باللام وعبر هنا بقوله قديماً وفيما سياتي بقوله وقد يفيد ما للفتن وأما لان دلالة اللام في الأول قوية لانهما مصحوبة بالقرينة الدالة على البعوضة وفي الثاني ضعيفة لانها يكفي فيها القرينة الصارفة عن ازيادة الحقيقة من حيث هي ولا يحتاج الى القرينة الدالة على الاستفراق (قوله لواحد) أي مبهم (قوله من الافراد) أي من أفراد الحقيقة (قوله باعتبار عهديته) أي تعينه واستحضاره في الذهن تبعاً لتعين الحقيقة واستحضارها فيه فالمعهود ابتداء هو الحقيقة ولما كان استحضار الماهية يتضمن استحضار أفرادها كان كل واحد من الافراد معهوداً ذهنياً وبهذا اندفع ما يقال ان الواحد (٣٣٤) من الافراد هنا غير معين وحينئذ فلا عهد فيه لاذننا ولا خارجاً بل هو مبهم

وقديماً (المعرف بلام الحقيقة (واحد) من الافراد (باعتبار عهديته في الذهن) لمطابقة ذلك الواحد الحقيقي (بمعنى يطلق المعرفة بلام الحقيقة الذي هو موضوع للحقيقة المتحددة في الذهن على فرد ما موجود من الحقيقة

لان الجنس والحقيقة خير من الجنس ولو قصدت الفردية احتيج الى بيان الوجه والأولى في التتميل قولنا في التعريف الكامة لفظ مفرد مستعمل والانسان الحيوان الناطق لان الحكم في التعريف حقيقي مفهومى لا فردى بخلاف الحكم بالخبرية فان الفضل بين الذكورية والأنثوية انما يتحقق من خصال الافراد لا من تصور كل منها لكن لما كان ما آل التصور الى الأفضلية في الخارج ثبتت الأفضلية للحقيقة لذاتها لا من جهة التصور فان الشيء الذي هو في قوة الحصول يثبت له حكم الحصول ألا ترى الى تفضيل زيد على عمر وفانه يصح باستعداده للنفع ولو لم ينفع بالفعل ويصح أن يراعى في الخبرية خبرية مجرد الذكورية الثابتة على نفس الأنثوية من غير رعاية خصاله فيكون الحكم حقيقياً لا فردياً فلا يحتاج الى التأويل تأمله (وقديماً) المعرفة بلام الحقيقة (الفرد (واحد) من أفراد الحقيقة (باعتبار عهديته في الذهن) وفي هذه العبارة تسامح لان ظاهرها أن الفرد الواحد الذي استعمل فيه اللفظ له عهديته في الذهن) بنفسه فاستعمل له اللفظ باعتبارها لكن المراد ظاهره العلم بأن العهدية الذهنية من حيث هي للحقيقة فنسبها للفرد باعتبارها فمعنى الكلام انه قد تقرر أن الكلى الطبيعي وهو اللفظ الموضوع للطبيعة أي نفس الحقيقة المشتركة بين الافراد قد يطلق على فرد من تلك الافراد لوجودها فيه فيكون استعماله حقيقياً لا مجازياً فاذا صح هذا في الكلى الغير المعرفة بالمعرف باللام المشار بها الى الحقيقة كذلك يصح فيه الاطلاق على فرد توجد فيه تلك الحقيقة لان تعينها باللام ذهنياً لا يمنع وجودها في الافراد فيتبع وجودها في الفرد صحة الاطلاق كالكلى الغير المعرفة فاذا أطلق اللفظ المحلى بأل الحقيقة على ذلك الفرد كان ذلك الاطلاق باعتبار عهديته جنسه وحقيقته في الذهن لا باعتبار فلا يدل هذا حينئذ على وحدة ولا تعدد * ثم قال المصنف وقد تأتي لواحد باعتبار عهديته في الذهن

فكيف يقول المصنف باعتبار عهديته في الذهن وحاصل الجواب انه مبهم في ذاته وعهديته انما هي تبع لهديه الماهية التي اشتمل عليها فصح نسبة العهدية اليه بهذا الاعتبار وقوله لمطابقة ذلك الواحد الحقيقة أي المعهودة علة لهديته ومعنى مطابقة الواحد للحقيقة اشتماله عليها عند ابن الحاجب أو صدق الحقيقة عليه عند الشارح وعلى الوجهين فالفرد المبهم باعتبار مطابقته للحقيقة المعلومة صار كأنه معهوداً أي معلوم فله عهدية بهذا الاعتبار فسمى معهوداً ذهنياً كذا في سم عن الناصر اللقاني ومثله في عبد الحكيم وقيل في قوله عهديته حذف مضاف أي باعتبار

كقولك

عهدية حقيقته فالمعروف بالمعهد انما هو الحقيقة واليه مال العصام والمفوى واذا

عهدت حقيقته عهدهم لمطابقة ذلك الواحد لها (قوله بمعنى يطلق الخ) أشار به الى أن قول المصنف يأتي بمعنى يطلق وأن اللام في قوله لواحد بمعنى على (قوله المعرفة بلام الحقيقة) صفة لمحدوف تقديره بنى أن اسم الجنس المعرفة بلام الحقيقة وقوله الذي هو موضوع للحقيقة صفة للمعرف أي الذي هو موضوع للحقيقة من غير نظر الى فرد لان النظر الى فرد ما أو لجميع الافراد بالقرينة لا بالوضع (قوله المتحددة في الذهن) أي المهيئة في الذهن أو الموصوفة بالوحدة في الذهن ويلزمها التعيين فالوحدة على كل حال خارجة عن الموضوع له وفائدة هذا القيد الإشارة الى صدق تعريف المعرفة على المعرفة بلام الحقيقة أعني ما وضع ليستعمل في شيء بعينه فان الماهية الحاصلة في الذهن أمر واحد لا تعدد فيه في الذهن انما يلحقه التعدد بحسب الوجود (قوله على فرد ما موجود) متعلق بيطلق (قوله من الحقيقة) صفة لفرد أي على فرد من أفراد الحقيقة والا فالحقيقة لا تتجزأ

كقولك ادخل السوق وليس بينك وبين مخاطبك - سوق معهود في الخارج وعليه قول الشاعر * ولقد أمر على اللثيم يسنى *

(قوله باعتبار) متعلق بقوله معهودا أى معلوما ومعينا في الذهن أى لا باعتباره بخصوصه والا لكان مجازا من اطلاق الطلق على المقيدين حيث انه مقيد قاله عبد الحكيم وقوله وجزئيا عطف على معهودا من عطف العلة على المألول أى ان عهديته باعتبار أنه جزئى من جزئيات الحقيقة التي هي مستحضرة في الذهن ومعهودة فيه وقوله مطابقا اياها أى وباعتبار كونه مطابقا اياها أى مشتق عليها ثم ان ظاهر قول الشارح يعنى يطلق العرف بلام الحقيقة على فرد باعتبار كونه معهودا في الذهن أنه يستعمل في الفرد نفسه لكن حقق في الطول ما حاصله انه يستعمل في الفرد باعتبار وجود الحقيقة فيه فهو في الحقيقة انما أطلق على الحقيقة في ضمن الفرد لا قرينة واليه يشير قوله الآتى وهذا معناه نفس الحقيقة الخ وعبارته في الطول وتحقيقه انه موضوع للحقيقة المتحددة في الذهن وانما أطلق على الفرد الموجود منها باعتبار أن الحقيقة موجودة فيه فإزاء التمدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع اه وقد يقال ان قوله هنا باعتبار كونه معهودا في الذهن وجزئيا من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا اياها بمنزلة قوله في الطول باعتبار وجود الحقيقة فيه اذ معنى اعتبار كونه جزئيا من جزئياتها اعتبار وجودها فيه فتفيد عبارته هنا أيضا أن الاستعمال في الحقيقة انما هو في الحقيقة في ضمن الفرد فتأمل (قوله كما يطلق) راجع لقوله يطلق أى يطلق اطلاقا كاطلاق الكلبي الطبيعي (٣٣٥) أى الذى يراد منه الحقيقة والطبيعة والمراد بالاطلاق هنا الحمل وذلك

باعتبار كونه معهودا في الذهن وجزئيا من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا اياها كما يطلق الكلبي الطبيعي على كل جزئى من جزئياته وذلك عند قيام قرينة دالة على أن ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هي بل من حيث الوجود لا من حيث وجودها في ضمن جميع الافراد بل بعضها (كقولك ادخل السوق حيث لا عهد) في الخارج

خصوص الفرد ولذلك كان الاطلاق حقيقيا لا مجازيا (١) وانما يحمل على هذا حيث لا يصح ارادة حصة معينة من الحقيقة ولا ارادة الحقيقة نفسها كما في قولنا الانسان نوع ولا ارادتها في ضمن جميع الافراد كما يأتى بل تراد في ضمن فرد المعدم محبة غير ذلك فاذا قيل مثلا اطعم المسكين زكاة فطرك يوم العيد كان المعنى اطعم فردا من أفراد الحقيقة المسكينة المعهودة لديك العروفة في ذهنك فالنكسر هنا ولو وجد باعتبار قرينة قصد الفرد في الجملة وهي الاطعام لكن لا ينفك عن الاعلام بمهدية حقيقته ولذلك يقال ان هذا النوع من المشار به الى الحقيقة نكرة باعتبار القرينة مساو لنكرة الذى وضع لفرد غير معين ومعرفة باعتبار نفسه لا اشارته الى معهود هو حقيقة ذلك الفرد وذلك (كقولك ادخل السوق حيث لا عهد) أى لا معهود في الخارج يشار اليه باللام كما اذا رأيت انسانا لا يحسن القيام بأموال التوكل

كقولك ادخل السوق حيث لا عهد يعنى ان الدخول انما يكون في سوق معين قال وعليه قول الشاعر وهو عميرة بن جابر الحنفي ولقد أمر على اللثيم يسنى * فضيت تمت قلت لا يميني

بالاطلاق هنا الحمل وذلك كالحيوان في نحو قولك هذا الفرس حيوان والانسان في قولك زيد انسان وانما كان المراد بالاطلاق هنا الحمل لان الكلبي لا يراد منه المفهوم والطبيعة الا اذا كان محمولا وأما لو كان موضوعا كان المراد منه الافراد وحينئذ فلا يكون طبيعيا ذكره شيخنا الحنفى (قوله كما يطلق الكلبي الطبيعي) أى المجرد من اللام فالجامع المطلق الكلبي على فرد في كل لكن المراد بالاطلاق فيما نحن

فيه الذكر وفي المشبه به المراد بالاطلاق الحمل قررره شيخنا المدوى (قوله وذلك) أى اطلاق اسم الجنس العرف على فرد معين في الذهن (قوله على أنه ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هي) أى كما في لام الحقيقة وقوله بل من حيث الوجود أى وجود الحقيقة (قوله من حيث هي) أى من حيث هي نفسها مقصودة لا الافراد فهي الثانية توكيد والخبر محذوف (قوله من حيث وجودها في ضمن جميع الافراد) أى كما في لام الاستغراق الآتية (قوله بل بعضها) أى بل من حيث وجودها في بعضها (قوله ادخل السوق) أى فقولك ادخل قرينة على أنه ليس المراد حقيقة السوق من حيث هي لاستحالة الدخول في الحقيقة ولا الحقيقة في ضمن جميع الافراد لاستحالة دخول الشخص الواحد جميع أفراد السوق فلم من هذا أن المراد الحقيقة في ضمن بعض الافراد (قوله حيث لا عهد) بأن تتمدد أسواق البلدان تعيين لواحد منها بين التنكلم والمخاطب (قوله في الخارج) أى لا مطلقا كما هو مطلق النفي لوجود العهد الذهني والحاصل أنه ليس المراد نفي العهد مطلقا بل خصوص العهد الخارجى لوجود العهد الذهني كما قدمه في قوله باعتبار عهديته في الذهن فلا تنافي بين قوله حيث لا عهد وقوله قبل ذلك باعتبار عهديته في الذهن فلو فرض أن هناك عهدا خارجيا بأن كان هناك سوق واحد كانت أل للعهد الخارجى

(١) هنا زيادة في بعض النسخ نصها يؤخذ من هذا أن دلالة أعنى مدخول ال الحقيقة مطابقة على فرد ما وفيه تأمل كتبه مصححه

وهذا يقرب في المعنى من النكرة ولذلك يقدر يسبني وصفا للثيم لاحالا

(قوله وأخاف أن يأ كله الذئب) أى فرد من أفراد الحقيقة المعينة في الذهن وليس المراد حقيقة الذئب من حيث هي لانها لا تأكل ولا الحقيقة في ضمن جميع الافراد وحاصل ما في المقام أن المرف بلام المهدي الذهنى موضوع للحقيقة المتحددة في الذهن وانما أطلق على الفرد الموجود منها باعتبار أن الحقيقة موجودة فيه لا باعتبار أنه فرد واللكان مجازا فجاه التمدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع (قوله وهذا) أى المرف بلام المهدي الذهنى (قوله في المعنى كالنكرة) أى بعد اعتبار القرينة لان المراد به بعد اعتبارها فرد منهم أما قبل اعتبارها فليس كالنكرة اذ هو موضوع للحقيقة المعينة في الذهن (قوله وان كان في اللفظ) أى والحال انه تجرى عليه أحكام المعارف بالنظر للفظ يعنى غالبا لما سياتى وبقولنا بعد اعتبار القرينة اندفع ما يقال هذا الكلام يقتضى أن اجراء حكم المعرفة عليه ليس بحسب المعنى نظرا الى أنه في المعنى نكرة وليس كذلك بل المرف بلام المهدي الذهنى مرفقة بحسب اللفظ والمعنى لانه موضوع للحقيقة المعينة ومستعمل فيها وحينئذ فاجراء أحكام المعارف عليه بحسب الامرين جميعا (قوله من وقوعه مبتدأ) نحو الذئب في دارك وقوله وذا حال نحو رأيت الذئب خارجا من بيتك وقوله (٣٣٦) وصفا للمرفة نحو زبد الكريم عندك وقوله وموصوفا بها نحو الكريم الذى

فعل كذا في دار صديقك
(قوله ونحو ذلك) أى
كعطفه بيانا من المعرفة
والعكس نحو زبد الكريم
عندك والكريم زيد عندك
وككونه اسم كان ومعمولا
أولا لظن نحو كان السارق
الذى سرق متاعك في محل
كذا وظننت السارق هالكا
(قوله وهو أن النكرة) أى
نحو ادخل سوقا معناها
أى الوضعى وقوله من جملة
الحقيقة أى من جملة أفرادها
والا فالحقيقة لا تتجزأ
(قوله وهذا) أى المرف
بلام المهدي الذهنى نحو
ادخل السوق وقوله معناه
أى الوضعى (قوله كالدخول)
أى فانه انما يتصور في

ومثله قوله تعالى وأخاف أن يأ كله الذئب (وهذا في المعنى كالنكرة) وان كان في اللفظ يجرى عليه أحكام المعارف من وقوعه مبتدأ وذا حال ووصفا للمرفة وموصوفا بها ونحو ذلك وانما قال كالنكرة لما بينهما من تفاوت ما هو أن النكرة معناها بعض غير معين من جملة الحقيقة وهذا معناه نفس الحقيقة وانما تستفاد البهضية من القرينة كالدخول والأكل فيما مرفا لمجرد وذو اللام بالنظر الى القرينة سواء بالنظر الى أنفسهما مختلفان ولكونه في المعنى كالنكرة قد يامل معاملة النكرة فتقول له أمانت فلا يصلح لك هذا ولسكن ادخل السوق تعنى للتجارة والتسبب فالمراد بالسوق بقرينة الدخول للأمر به فرد من أفراد حقيقة السوق فلما أن عرفته باللام التى لم يتقدم للفرد المستعملة هي فيه عهد كانت الاشارة الى تلك الحقيقة فكأنك تقول ادخل فردا من أفراد حقيقة السوق المعهودة لك فقد استعمل المرف باللام الحقيقية في فرد باعتبار حقيقته الموجودة فيه الصادق لفظها عليه فالقرينة صيرته فردا مطلقا واللام عرفته باعتبار جنسه فهو مع المنكر باعتبار القرينة متساويان وباعتبار ما تفيد لاهام الحقيقة من الاشعار بمهديتها هذا المصاحب لذلك الاطلاق مختلفان ومثل هذا قوله تعالى وأخاف أن يأ كله الذئب فليس المراد كل ذئب ولا حقيقة الذئب ولا ذئب معين بل فرد من أفراد حقيقة الذئب وهذا معنى قوله (وهذا في المعنى كالنكرة) يعنى باعتبار القرينة لا باعتبار مفاد اللام فاذا ادعت القرينة الموجبة للتسكير جرت عليه أحكام التسكير وبراى فيه كثير امفاد اللام فتجربى عليه أحكام المعارف فيقع مبتدأ وصاحب حال ووصفا للمرفة وموصوفا بها ونحو ذلك كعطفه بيانا ورواه البحرى في حماسته ولقد مررت لا يقال كل ما يقع في الوجود مشخص لأنا نقول لو نظر لذلك لما كان المهدي مفارقا الأداة قال وهذا في المعنى كالنكرة ولذلك يقدر يسبني وصفا للثيم لاحالا يعنى

ان

الافراد الخارجية ولا يتصور في الحقيقة (قوله فالمجرد) أى من اللام نحو سوقا وقوله

وذو اللام نحو السوق وقوله بالنظر الى القرينة قيدي ذى اللام فقط اذ المجرى استعماله في الفرد لا يتوقف على القرينة (قوله سواء) أى في أن المراد من كل بعض غير معين (قوله مختلفان) أى لان المنكر معناه بعض غير معين من أفراد الحقيقة والمرف معناه الحقيقة المعينة في الذهن وانما أطلق على الفرد للقرينة باعتبار وجود الحقيقة فيه فإفادة البهضية في المجرى بالوضع وفي ذى اللام بالقرينة وهذا الفرق الذى ذكره الشارح بناء على أن النكرة موضوعة للفرد المنتشر فان قلنا انها موضوعة للمساهية فالفرق أن تعين المساهية وعهديتها معتبر في مدلول المرف بلام المهدي الذهنى غير معتبر في مدلول النكرة وان كان حاصل الفرق بين المرف بلام المهدي الذهنى والنكرة كالفرق بين اسم الجنس المنكر كأسد وعلم الجنس كاسامة وذلك لانه على القول بأن اسم الجنس المنكر موضوع للفرد المنتشر فالفرق بينهما ما قاله الشارح وان قلنا موضوع المساهية فالفرق ما قلناه واعلم أن النكرة سواء قلنا انها المفهوم أو للفرد المنتشر انما تستعمل في الفرد المنتشر وانما الخلاف فيما وضعت له

(قوله ويوصف بالجملة) الاولى التفریع بالفاء (قوله ولقد أمر على اللثيم الخ) تمامه فضيت تمت قلت لا يعنيني * عدل الى المضارع في أمر قسدا الى الاستمرار وقوله فضيت تمت قلت أي فأمضى ثم أقول لكن (٣٢٧) عدل الى الماضي دلالة على التحقق فكأنه قال أمر دائما على لثيم عادته

سبي ومواظب على سبي بأنواع الشتائم فأمضى ولا أنفت اليه ولا اشتغل بعلامه وأعرض عنه صونا لماء الوجه ثم أقول لجماعة الخلان انه لا يعنيني وثم حرف عطف اذا لحقتها علامة التأنيث اختصت بعطف الجملة وقوله لا يعنيني أي لا يريدني بل يريد غيري من عناء اذا قصده ويحتمل أن المراد لا يهمني الاشتغال به والانتقام منه من عناني الامر اذا أهمني والشاهد في قوله يسبني فان الجملة صفة للثم لان الشاعر لم يرد لثيما معينا اذ ليس فيه اظهار ملكة الحلم المقصودة بالتمح بها ولا الساهية من حيث هي بقرينة المرور ولا الاستغراق لعدم تأني المرور على كل لثيم من اللثام بل الجنس في ضمن فرد منهم فهو كالنكرة فلذا جعلت الجملة صفة لاحالا قال ابن يعقوب ولم تجعل تلك الجملة حالا لان الغرض أن اللثيم دأبه السب ومع ذلك تحمله القائل وأعرض عنه وليس الغرض تقييد

و يوصف بالجملة كقوله * ولقد أمر على اللثيم يسبني *

من العرفه والعكس وككونه اسم كان ومعمولا وألاظن وشبه ذلك ولهذا قال كالنكرة لانكرة حقيقة ومن معاملته معاملة النكرة وصفه بالجملة التي هي في معنى النكرة كقوله:

ولقد أمر على اللثيم يسبني * فضيت تمت قلت لا يعنيني

فيسبني نعت للثيم والمراد به فرد باعتبار عهديه حقيقة المقدره فيه ولم يجعل يسبني حالا لان الغرض أن اللثيم دأبه السب ومع ذلك تحمله القائل وأعرض عنه لانتقيد السب بوقت المرور فقط الذي هو مقتضى كونها حالية اذ هي مشعرة بالتحويل في أصلها كذا قيل ولكن المناسب لقوله فضيت تمت قلت لا يعنيني * كونها حالية وإنما قلنا المناسب الخ لان التحمل بتأنيث النفس بعدم العناية قد لا يناسبه قصد اظهار دوام السب ولان قوله لا يعنيني انما يتبادر منه أنه قال في حال سماع السب حال المرور لأنه قاله فيمن دأبه السب ولو في غير حال المرور تأمله

أن اللثيم لما لم تكن الاداة فيه لمعين يعرفه المخاطب صار شائعا بحسب الظاهر فعومل معاملة النكرة فصح وصفه وان كان معرفة يسبني وان كان نكرة ولو عومل معاملة المعرفة لجملا حالا والحال في المعنى غير مقصود لان الحال يدل على الانتقال وليس ذلك مقصودا هنا ومن حيث اللفظ أيضا لا يتضح لكونه في حكم النكرة على ما سبق وسيأتي الكلام على ذلك في الكلام على الحال ومثله في القرآن كثير كقوله تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار وقوله تعالى الا المستصفيين الى أن قال لا يستطيعون حيلة فان قلت لا يثي فصل المنصف بين هذا وما قبله من العهد بالجنس وان كان هذا والاول عهدين قلت لان هذا وان كان عهدا يفهم من حيث شياعه في الظاهر كالجنس فجعل بهما لان فيه شبهان كل منهما ولك أن تقول أقرب من هذا القسم شياعا بالنكرات ما اشتمل على الاداة الجنسية التي لتعريف الحقيقة فان شياعها في نفس الامر وشياع ما نحن فيه في الظاهر فقط فكان أولى أن يعامل معاملة النكرات في الوصف وغيره ولا شك ان الامر كذلك لكن ظاهر عبارة المصنف خلافه وقد يجاب بأن مدلول الجنسية هو الحقيقة من غير نظر لافرادها وهي حينئذ غير مبهمة لكن لك أن تقول حينئذ فما الذي أفادته هذه الاداة (تنبيه) نسبة ما نحن فيه من النوسط (١) بين العهد الشخصي والجنسي المهود الجنسي فان العهد قد يكون شخصيا كقوله تعالى قمصى فرعون الرسول وقد يكون جنسيا بمعنى ارادة جنس هو نوع لما فوقه كقولك الرجل يريد به فردا من أفراد الرجال الحجاز بين دون غيرهم وهذا يقع كثيرا في الكلام ولعل منه قوله تعالى أولئك الذين آتيناهم الكتاب فان المراد جنس كتب الله ليكون صالحا للتوراة والانجيل والزبور التي أوتهما من تقدم ذكره من الانبياء صلى الله عليهم وسلم تسليما فاللام فيه عهديه جنسية وكذا قوله تعالى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب قل الزمخشري أي جنس كتب الله المنزل وتصير هذه الالف واللام عهديه جنسية استغرافية وعلى هذا فينبغي أن يجعل وليس الذك كالاتي من هذا القسم فان المهود الذك الذي قام بذهنها كيفيته للطلوبة وذلك مهود جنسي لا شخصي كما سبق في ولقد أمر على اللثيم * التثنية أن تكون للاستغراق واليه الاشارة بقوله

السب بوقت المرور فقط كما هو مقتضى الحالية لا شعارها بالتحويل في أصلها كذا قيل لكن المناسب لقوله تمت قلت لا يعنيني كونها حالية لان المتبادر من قوله قلت لا يعنيني أنه قال ذلك في حال سماع السب حال المرور لأنه قاله فيمن دأبه السب ولو في غير حال المرور انتهى

(١) قوله نسبة ما نحن فيه الخ هكذا في الاصل وحرر العبارة فلعل فيها تحريفا كتبته مصححه

وقد يفيد الاستفراق وذلك اذا امتنع حمل على غير الافراد وعلى بعضها دون بعض كقوله تعالى ان الانسان لني خسر الا الذين آمنوا
(قوله وقد يفيد الاستفراق) أى لجميع الافراد وهذا هو القسم الثالث من أقسام لام الحقيقة ثم ان ظاهر المصنف أن المرء بلام
الحقيقة موضوع لمرتين الحقيقة وجميع الافراد وأنه يفيدهما الاطلاقا عليهم وليس كذلك بل هو موضوع للحقيقة المتحددة في الذهن
فقط وافادتها للاستفراق اعماهى من حيث تحقق الحقيقة في جميع الافراد وأجاب الشارح عن نظير هذا فيما سبق وحاصل الجواب
عن ذلك أن يقال ان المراد أن المرء باللام الموضوع للحقيقة المنحددة في الذهن قد يطلق على جميع الافراد من حيث تحقق الحقيقة
فيها وذلك عند قيام القرينة الدالة على أنه ليس التصدق الحقيقة من حيث هي ولا من حيث وجودها في فرد يكفي في الحمل على الاستفراق
وجود القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة من حيث (٣٣٨) هي ومن حيث وجودها في بعض الافراد ولا تتوقف على وجود القرينة

(وقد يفيد) المرء باللام المشار بها الى الحقيقة (الاستفراق نحو ان الانسان لني خسر) أشير باللام
الى الحقيقة لكن لم يقصد بها الماهية من حيث هي هي ولا من حيث تحققها في ضمن بعض الافراد بل
في ضمن الجميع بدليل صحة الاستثناء الذي شرطه دخول المستثنى في المستثنى منه ولو سكت عن ذكره
فاللام التي لتعريف العهد الذهني أو الاستفراق

(وقد يفيد) أى المرء باللام المشار بها الى الحقيقة (الاستفراق) لجميع الافراد وذلك بأن يشار الى
الحقيقة في ضمن كل فرد في أى محل وجدت فيه (نحو) قوله تعالى (ان الانسان لني خسر) فقد أشير
فيه الى الانسانية في ضمن كل فرد من أفرادها ولم يشر اليها من حيث هي كما في قولنا الانسان خير
من البهيمة ولا يهاى ضمن فردا كما في ادخال السوق ولا يهاى في ضمن فرد معين كما في أغلق الباب
بل في ضمن الجميع بدليل الاستثناء الذي هو معيار العموم لان شرطه دخول المستثنى في المستثنى منه
لو لم يذكر وانما شرطه ما ذكر لان الحاجة الى الاستثناء لا تتحقق الا بتحقق الدخول ولا يتحقق هذا
الشرط الا بالعموم و ارادة الجميع لان ان أراد البعض مبهما لم يتحقق دخول المستثنى في المستثنى منه
فلا تتحقق الحاجة الى الاستثناء وان أراد به بعض معين لم يحتج الى الاستثناء لان غيره لا يدخل واستثناءه
يطلب أصل الدلالة وان أراد بنفس الحقيقة لم يصح استثناء الافراد لعدم تناول اللفظ لها فتعين ارادة
الجميع ليصح استثناء غير المراد ما دخل وانما جملنا الضمير في قوله وقد يأتى وقد يفيد عائدا على المرء
بلام الحقيقة لان اللام المفاد بها العهد المذكور والاستفراق انما تستعمل في المقامات التي لا تخلو عن
ملاحظة الحقيقة على الوجه المذكور ولان قرينة تغيير الاسلوب حيث قال وقد يأتى ولم يقبل
وللاشارة الى كذا مع قرب العهد في معاد الضمير يدل على ذلك وأيضا ادخال هذين القسمين في قسم
المشار بها الى الحقيقة لا مكانه أولى في تقليل التقسيم من جعلهما قسمين من مطلق المرء باللام
ولو صح أيضا وهما نكتتان * احدهما أن كلام المصنف يفيدان أصل أقسام ما يعرف باللام
قسمان المرء بلام العهد الخارجي أصل لكل معين خارجي والمرء بلام الحقيقة أصل لما
سوى ذلك لاقتصاره عليهما على حسب ما حملنا عليه كلامه باعتبار المقام والقرينة كما بيناه والآخرى
التنبيه للفرق بين المحلى باللام المشار بها الى الحقيقة واسم الجنس وبين التعريف بالعهد الذهني

وقد يفيد الاستفراق وانما قال وقد يفيد لانه يريد ان اللام الجنسية قد تفيده الاستفراق ومعنى
الجنسية مع ذلك لا يفارقها ومثله بقوله تعالى ان الانسان لني خسر فانه عام بدليل الاستثناء منه

المعينة للاستفراق بخلاف
الحمل على وجود الحقيقة
في فرد فانه يتوقف على
القرينة الدالة على البعضية
فالقرينة فيه أقوى (قوله
بدليل الخ) هذا يقتضى
أنه لا بد من قرينة معينة في
هذا النوع أيضا كالذى
قبله والحق خلافه لانه اذا
لم تقم قرينة على ارادة
الحقيقة ولا على الفرد
الغير المعين حمل على
الاستفراق كما هو المأخوذ
من كلام الكشاف وقد
يجاب بأن الشارح قصد
التنصيص على المراد بوجود
الدليل قرره شيخنا العدوى
(قوله الذى شرطه دخول
الخ) أى ودخوله فيه
فرع عن العموم والعموم
يدل على الاستفراق ثم
ان ما ذكر شرط بالنسبة
للاستثناء المتصل لا مطلقا
وحاصل ذلك الدليل أن
المستثنى منه كالانسان
يجب أن يكون المراد به كل

فردا ولو أراد به الحقيقة لما صح الاستثناء للافراد لعدم تناول اللفظ لها ولو أراد به بعض من الافراد مبهما
لما صح الاستثناء لعدم تحقق دخول المستثنى في المستثنى منه ولو أراد به بعض معين ليس من الذين آمنوا لما صح أيضا لعدم الدخول ولو
أراد بعض معين منه الذين آمنوا لورد أن ارادة البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح فتعين ارادة جميع الافراد ثم ان دلالة الاستثناء
على الاستفراق بناء على القول انه يجب في الاستثناء دخول المستثنى في لفظ المستثنى منه أما على القول بأنه يكفي في صحة الاستثناء جواز
الدخول فلا دلالة للاستثناء حينئذ على الاستفراق قاله هم (قوله فاللام التي لتعريف العهد) أى لتعريف المعبود فهو مصدر بمعنى
اسم المفعول وهذا تفرغ على ارجاع الضمير في قديأتى وقد يفيد للمرء بلام الحقيقة أى فطم أن اللام الخ اذ المتفرغ على ارجاع علم
ذلك لان نفسه (قوله أو الاستفراق) عطف على العهد والاستفراق بمعنى المستفراق فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل أو أن الاستفراق باق

وكذلك

على مصدريته وهو عطف على تعريف (قوله هي لام الحقيقة) أي هي من أفراد لام الحقيقة (قوله حمل) أي مدخولها وقوله على ما ذكرنا أي من الحقيقة في ضمن فرد غير معين في الأول أو في ضمن جميع الأفراد في الثاني فالحاصل أن لام الحقيقة هي الأصل لكن تارة يقصد من مدخولها الحقيقة من حيث هي وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها في بعض الأفراد وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها في جميع الأفراد فالمنظور له الحقيقة في الكل دون بعض الأفراد أو كلها وأما لام العهد الخارجي فهي قسم برأسها أصل لكل خارج كما تقدم للمصنف واعتراض بأن هذا تحكم ولم لم يجعل التي للعهد الخارجي من أفراد لام الحقيقة بحيث يقال فيها ان الإشارة بتلك اللام للحقيقة من حيث تحققها في فرد معين في الخارج لتقدم ذكر اصراحة أو كناية أو لعلم الخاطب به ويمكن الجواب بأنه إنما جعلت فسا لسكون التعمين فيها أشد من التعمين في لام الحقيقة وجعل بعضهم كل واحد أهلا مستقلا على حدة وبضهم جعل الكل فرع التي للحقيقة وبضهم جعل لام العهد الخارجي أصلا لكل لما عداها من فروعها وهذا الخلاف لا طائل تحته وذكر الحفيد أنه ان فلنا ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر كانت ال التي للعهد الذهني هي الأصل لأنها أبقمت مدخولها على حاله وان كانت موضوعة للماهية لا بقيد الاستحضار كانت لام الحقيقة هي الأصل وما عداها من فروعها وذلك أن معنى اللام الإشارة الى معنى ما دخلت عليه فظهر لك أن جملة الأقوال خمسة (قوله والقرينة) عطف نفسه على (٣٣٩) ما قبله (قوله ولهذا) أي ولأجل كون لام العهد

الذهني ولام الاستفراق من فروع لام الحقيقة (قوله عائد الى العرف باللام الخ) أي وليس عائدا على العرف باللام مطلقا لعدم افادته أن هذين القسمين من أفراد لام الحقيقة وبما يدل على أن الضمير عائد على العرف بلام الحقيقة كما قال الشارح لا الى العرف بمطلق اللام تغيير المصنف الأسلوب حيث قال وقد يأتي وقد يفيد ولم يقل أو للإشارة الى واحد معهود في الذهن أو للإشارة الى الاستفراق تأمل (قوله ولا بد الخ) اعلم أن اسم

هي لام الحقيقة حمل على ما ذكرنا بحسب اللقار والقرينة ولهذا فلنا ان الضمير في قوله وقد يأتي وقد يفيد عائدا الى العرف باللام المشار بها الى الحقيقة ولا بد في لام الحقيقة من أن يقصد بها الإشارة الى الماهية باعتبار حضورها في الذهن

والخارجي، أما الأولان فالفرق بينهما أن الحمل وضع للحقيقة مع الاشعار بوجودها في الذهن واسم الجنس موضوع لها من غير اعتبار اشعار بالذهن فالذهن في اسم الجنس مصاحب للوضع غير معتبر الاشعار به وعدم اعتبار الذهن في اسم الجنس لا يقتضي عدم مصاحبة الوضع للذهن لان عدم اعتبار الشيء ليس اعتبارا لعدمه فانك اذا لم تعتبر زيدا أي لم تراعه لم يلزم منه انتفاؤه عنك أي عن محبتك واما انتفت مراعاته وان اعتبرت عدمه ونفيه لزم انتفاؤه عن محبتك هذا على القول بأن اسم الجنس وضع للحقيقة وأما على القول بأنه وضع للوجدة الشائمة فلا يحتاج الى هذا الفرق لظهوره بادرارك للدلول نعم يحتاج الى هذا فيما انفق من أسماء الأجناس على وضعه للحقيقة مثل المصدر كالرجعي ورجعي والقرني وقرني وأما الفرق بين المهدين فهو أن الخارجي مشار فيه الى حصة من الحقيقة واحدة أو اثنين أو جماعة تقدم العلم بها والذهني مشار فيه الى نفس الحقيقة ومفهوم المسمى وهذا الفرق بين المهدين انما هو باعتبار مفروضها وهما الشخص والحقيقة وأما الفرق بينهما باعتبار أنفسهما أعني افادة كون المشار اليه في الجملة معهودا فهذا لم يتبين بعد ولكنه غير محتاج اليه الا من جهة المفادعهديته وهو معروضهما تأمل

وكذلك خلق الانسان ضعيفا ثم قال ان الاستفراق على قسمين * أحدهما حقيقي نحو عالم الغيب والشهادة فان معناه كل غيب وكل شهادة وفي جعل هذا من هذا القسم بحث سيأتي ان شاء الله

(٤٢) - شروح التلخيص - أول) الجنس للنكر اذا كان مصدرا فانه يدل على الحقيقة قطعا لوضعه لما كذا كرى وبشرى ورجعى كما أن اسم الجنس العرف يدل عليها قطعا من غير نزاع فهما وان كان اسم الجنس المنكر غير مصدر كأسد ورجل ففيه نزاع قيل انه موضوع للفرد المنتشر وقيل موضوع للماهية اذا علمت ذلك فيرد سؤال حاصله أن لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس انما يقصد بها الإشارة الى الماهية من حيث هي أي من غير اعتبار تعيينها وحضورها في الذهن وانما ان يقصد بها الإشارة الى الماهية باعتبار تعيينها وحضورها في الذهن فان قلت بالاول لزم عدم الفرق بين اسم الجنس العرف والمنكر المصدر نحو كرى والذكري ورجعى والرجعى فان كلا منهما موضوع للماهية والقول بعدم الفرق باطل لضرورة الفرق بين العرف والمنكر وان قلت بالثاني لزم عدم الفرق بين العرف بلام الحقيقة ولام العهد الخارجي العلمي لان كلاهما إشارة الى حاضر معين في الذهن وهذا البحث أورده صاحب المفتاح على هذا اللقار وأشار الشارح لجوابه بقوله ولا بد الخ وحاصله اننا نختار الثاني وهو أن لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس يقصد بها الإشارة الى الساهية باعتبار حضورها في الذهن ولا نسلم لزوم عدم الفرق بين العرف بلام الحقيقة والمعرف بلام العهد الخارجي العلمي وذلك لان المشار اليه بلام الحقيقة هو الحقيقة الحاضرة في الذهن والمشار اليه بلام العهد المذكور حصة من أفراد الحقيقة

✽ والاستفراق ضربان حقيقي كقوله تعالى عالم الغيب والشهادة أى كل غيب وشهادة وعرفى كقولنا جمع الأمير

معينة في الذهن وفرق بين الحقيقة والحصة منها (قوله لتمييز) أى اسم الجنس المعرف المفهوم من المقام فهو بالياء التحتية (قوله عن أسماء الأجناس النكرات) أى فان الإشارة بها الى الماهية لا باعتبار كونها حاضرة في الذهن وان كانت حاضرة فيه ضرورة أنها موضوع لها ولا يضع الواضع لفظا لمعنى الا اذا كان حاضرا في ذهنه فالحضور جزء السمي بالنسبة للام الحقيقة دون أسماء الأجناس النكرات فهو وملاحظ في الأول على سبيل الجزئية ومصاحب في الثاني وهذا مبني على المشهور من أن المراد بالذهن ذهن الواضع وأما على ما نقله شيخنا العلامة السيد البليدي في حواشي الاشمونى من أن المراد بالذهن ذهن المخاطب فيكون الحضور في ذهنه معتبرا في الأول على سبيل الجزئية وأما في الثاني فهو غير معتبر ولا صاحب ثم ان المراد بقول الشارح لتمييز عن أسماء الأجناس النكرات أعني المصادر لا النكرات غيرها فلا يقال ما هنا مخالف لما مر من أن النكرة موضوعة للماهية المطلقة مجردة عن الوحدة أن قولك ضربت ضربا لا اشعار له بالنكرة التي هي غير مصدر والدليل على أن المصادر موضوعة للماهية المطلقة مجردة عن الوحدة أن قولك ضربت ضربا لا اشعار له بالوحدة فان أردت الوحدة أثبت بالتاء ففأت ضربة أو بالوصف فقلت ضربا واحدا وبدل لذلك أيضا أن المصادر لا تثني ولا تجمع فان قلت اذا كان اسم الجنس المعرف يشار به للحقيقة باعتبار الحضور صار بمنزلة علم الجنس فانه أيضا موضوع للماهية بقيد الحضور فكل منهما معتبر فيه الحضور الذهني جزءا من الموضوع له فما الفرق بينهما قلت الفرق أن الواضع اعتبر في دلالة اسم الجنس على الحضور والتعريفية خارجية زائدة على اللفظ الدال على الجنس وهي أل فكأن الواضع قال وضعت الرجعي للدلالة على الماهية الحاضرة في الذهن بشرط اقترانه بالتحالف علم الجنس كإسمائه فانه (٣٣٠) لم يعتبر فيه ذلك بل جعله موضوعا للماهية الحاضرة في الذهن ولم يعتبر في

دلالته على التعيين والحضور تعريفية خارجية بل جعله مفيدا لذلك بجوهر اللفظ وحاصله أن علم الجنس يدل على التعيين والحضور الذي هو جزء السمي بجوهر اللفظ واسم الجنس المعرف يدل على ذلك بالآلة (قوله النكرات) اعترضه الغنيمي بأنه كيف يوصف

ليتميز عن أسماء الأجناس النكرات مثل الرجعي ورجعي وإذا اعتبر الحضور في الذهن فوجه امتيازها عن تعريف العهد أن لام العهد إشارة الى حصة معينة من الحقيقة واحدا كان أو اثنين أو جماعة ولام الحقيقة إشارة الى نفس الحقيقة من غير نظر الى الأفراد قليتأمل (وهو) أى الاستفراق (ضربان حقيقي) وهو أن يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب اللغة (تجو عالم الغيب والشهادة أى كل غيب وشهادة وعرفى) وهو أن يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب متفاهم العرف (تجو جمع الأمير (وهو) أى الاستفراق (ضربان) أحدهما (حقيقي) وهو أن يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ لفة (تجو) قوله تعالى (عالم الغيب والشهادة أى) عالم (كل غيب وكل شهادة) الآخر من الاستفراق (عرفى) وهو أن يراد باللفظ كل فرد يتناوله ذلك اللفظ بحسب ما يتعاطاه فيه أهل العرف) كقولنا جمع الأمير

✽ والثاني عرفى كقولنا جمع الأمير

الجنس بالنكرة عندهم يفرق بينهما وأجاب بأن المراد من قوله النكرات التي ليس فيها أل (قوله مثل الرجعي) الصاعقة مثال للعرف بلام الحقيقة وقوله ورجعي مثال لأسماء الأجناس النكرات (قوله وإذا اعتبر الحضور في الذهن) أى في العرف بلام الحقيقة (قوله فوجه امتيازها) أى تعريف لام الحقيقة (قوله عن تعريف العهد) أى الخارجى العلمى (قوله الى حصة معينة من الحقيقة) أى في الذهن والخارج معاومة للمخاطب (قوله ولام الحقيقة) أى من حيث هي فالفرد الفرق بين لام العهد الخارجى العلمى والقسم الأول من أقسام لام الحقيقة كما هو مفاد كلام الشارح في الطول لا الفرق بين لام العهد الخارجى بأقسامه ولام الحقيقة بأقسامها كما قيل (قوله وهو أى الاستفراق) أى من حيث هو لاني خصوص المسند اليه فلا يرد عليه أن الغيب في المثال الأول مجرور والصاعقة مفعول به في المثال الثاني (قوله وهو أن يراد الخ) فيه أن الارادة فعل للتكلم والاستفراق وصف لفظ وأجيب بأن الارادة سبب للاستفراق الذي هو تناول اللفظ لكل فرد فهو من اطلاق السبب واردة السبب (قوله بحسب اللغة) فيه نظر لانه يقتضى أنه اذا أريد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب وضع الشرع أو بحسب العرف الخاص لا يكون الاستفراق حقيقيا وليس كذلك بل اذا أريد بالصلاة جميع أفرادها نظرا الى وضع الشرع أو بالفاعل جميع أفرادها نظرا الى وضع النحاة يكون الاستفراق حقيقيا فالأولى أن يقول بحسب الوضع بدل قوله بحسب اللغة وقد يجاب بأنه انما اقتصر على اللغة لانها الأصل فلا ينافى ما قلناه وليس القصد الاحتراز مما ذكرناه والحاصل أن ذكر اللغة انما هو على طريق التمثيل والمراد بحسب اللغة أو الشرع أو الاصطلاح أهم من أن يكون بحسب اللغى الحقيقى أو المجازى اه عبد الحكيم (قوله أى كل غيب) أى كل غائب عنا وكل شهادة أى كل شاهد لنا (قوله بحسب متفاهم العرف) أى بحسب فهم أهل العرف العام وأما ما كان بحسب العرف الخاص فهو داخل في الحقيقى كما تقدم

الصاعه اذا جمع صاعه
بلده أو أطراف مملكته
فحسب لاصاعه الدنيا

الصاعه أى صاعه بلده أو أطراف (مملكته) لانه المفهوم عرفا لاصاعه الدنيا

الصاعه جمع صانع وهو العالم بحر فصياعه الحلى وشبهه (أى صاعه بلده أو أطراف (مملكته) لابن هذا هو المفهوم عرفا وهو المراد عند الاطلاق العرفي لاصاعه الدنيا والاصاعه ان تنوسى فيه التجديد ولم يشعر بالحدوث كالمؤمن والكافر والعاقل والجاهل فاللام فيه لتعريف لاموصولية لان صلة الموصولية يجب أن يكون فيها من الحدوث لنيابتها عن الفعل الذى هو الاصل فى الصلات فصح التمثيل به للعموم باللام وان روى فيه معنى الحدوث كانت اللام فيه موصولية فلا يصح التمثيل به للاطلاق

(قوله الصاعه) أصله
صوغه من الصوغ تحركت
الواو وانفتح ما قبلها فقلت
ألفا والمراد ببليده بلده التى
هو فيها (قوله أو أطراف
مملكته) عبر عن المملكة
بتمامها بالاطراف على
طريق الكناية أو يقال
اذا جمع ما فى الاطراف
فأولى من كان فى الوسط
ومن عنده (قوله لانه
المفهوم عرفا لاصاعه الدنيا)
وذلك لان العرف لا يحمل
الحقيقة على الحقيقة
المطلقة بل على الحقيقة
المقيده بقيد تقضيه
القرائن الحالية فيكون
الحكم فيه على كل فرد من
أفراد الحقيقة المقيده
لاعلى كل فرد من أفراد
الحقيقة المطلقة كما فى
هذا المثال المذكور فان
الصاعه بحسب حقيقتها
شاملة لجميع صاعه الدنيا
لكن القرائن خصتها بصاعه
بلد الامير أو صاعه مملكته
اذ يعلم النقل أن الامير
لا يقدر على جمع صاعه
الدنيا فتعين أن المراد بها
الصاعه الموجودة فى بلده
أو فى مملكته حيث جمع
الامير صاعه بلده أو مملكته
وقلنا جمع الامير الصاعه

الصاعه أى صاعه بلده أو مملكته والحق وهذا أنه عام أيضا ولكنه مخصوص بالعقل كقوله تعالى خالق كل شئ ثم جعل ذلك استغراقا عرفيا فيه نظر لانه يقتضى أن العرف اقتضى عمومه وليس كذلك بل العرف اقتضى تخصيصه ببعض أفرادها والظاهر أنه يريد بالاستغراق العرفي أن ذلك فى العرف يعد مستغرقا وليس بمستغرق لجميع ما يصلح له بل لبعض أنواعه (تنبيه) اعلم أن كون الالف واللام للعموم أولا مسألة مهمة يحتاج اليها فى علوم المانى وأصول الفقه والنحو ولم أر من المصنفين فى شئ من هذه العلوم من حررها على التحقيق وها أنا أذكر قواعد يتهدب بها المقصود وينبى عليها ما بهداه وباللله التوفيق ﴿ الاولى الالف واللام إما أن تكون اسما موصولا أو حرفا فان كانت اسما فليس كلامنا فيه لانه حينئذ داخل فى الموصولات فله حكمها فى العموم بجميع أحواله وهذه فائدة جليلة يستفاد منها أن غالب ما يستدل به من لأحديه عددا من الاثمة فى اثبات العموم أو نفيه من المشتقات المعرفة بالالف واللام مثل فاقتلوا الشركين الزانية والزاني والسارق والسارقة ليس من محل النزاع فى شئ وإنما النزاع فى الالف واللام الحرفية بشروط ستأتى وليتنبه لفائدة جليلة أيضا أهمها النحاة أو أكثرهم وهو أن اطلاق الالف واللام الداخلة على المشتقات موصولة لا يصح لأنها انما تكون موصولة حيث أريد بها معنى الفعل من التجدد أما اذا أريد بها الثبوت فلا يخرج بذلك أسماء الفاعلين وأسماء المفعولين اذا قصد بها الثبوت وخرج بذلك أفضل التفضيل وخرجت الصفة المشبهة فانها يقصد بها الثبوت ولذلك قال ابن الحاجب فى نحو قوله تعالى وكانوا فيه من الزاهدين ان الالف واللام هى المعرفة الموصولة فلا حاجة لتقدير عامل وهذا يعلم أن اطلاق أهل المعانى أن الاسم يدل على الثبوت والاستقرار ليس ماشيا على عمومته الثانية ما تدخل عليه الالف واللام الحرفية التى است شينا ما سبق أقسامه الاول جمع تصحيح أو ملحق به غير العدد أو جمع تكسير لقله أو الكثرة سواء كان له واحد من لفظه أم لا نحو الزيدى والعالمين والارجل والرجال وأبايل وكذلك الداخلة على صيغة الاعلام بعد تنكيرها إما مقصد الشركة على رأى الزمخشري حيث قال تدخل ال على العلم للشركة كما أضاف فى قوله * علاز يدنا يوم النقي رأس زبدكم * أو غير ذلك ومدلول كل منها الآحاد المجتمعة بالا عليها دلالة تكرار الواحد كما صرح به بدر الدين بن مالك فى أول شرح الالفية وهو حق ودلالة الجمع على كل واحد من أفرادها بالمطابقة وكيفية فيه اطباق الناس على قولهم الجمع كتكرار الواحد وكيفية أيضا قولهم انه لا يجوز أن تقول جاء رجل ورجل ورجل فى القياس قالوا اذلا فائدة فى هذا التكرار لاغناء لفظ الجمع عنه فلو كانت دلالة لرجل على رجل بالتضمن لكان قولنا رجل ورجل ورجل مشتملا على أعظم فائدة وهى الانتقال من دلالة التضمن الى دلالة المطابقة كما يجوز ويحسن الانتقال من الظاهر الى النص ولكان جزاء حسنا وتحقيقه أن لفظ رجال فى الحقيقة لفظ رجل انما تغيرت هيئته فصار دالا على آحاد ينصرف لكل منها وينصب الى كل منها انصبا باو احدا ولا يكون دالا عليه بالتضمن لانه لم يوضع

يكون الاستغراق بحسب جمع الصاعه المخصوصة لا الصاعه المطلقة اه فرمى

(قوله على مذهب المازني) القائم ان ال الداخلة على اسم الماعل واسم المفعول معرفة لاموصولة (قوله والافلام الخ) أي و الإنقل ان المثال مبني على مذهبه بل على مذهب الجمهور فلا يصح لان ال الداخلة على اسم الفاعل وكذا اسم المفعول عندهم موصولة لامعرفة (قوله وفيه) أي في هذا القيل المفيد أن الخلاف في اسم الفاعل واسم المفعول مطلقا نظر (قوله لان الخلاف) أي بين المازني وغيره وقوله في اسم الفاعل أي وكذا في اسم المفعول (قوله بمعنى الحدوث) أي ملائمة بمعنى الحدوث وإضافة معنى للحدوث بيانية وهو من ملائمة الدال للدلول أي إذا كان متعلقا بالدلالة (٣٣٣) على الحدوث والمراد بالحدوث تحديد الحدث باعتبار زمنه (قوله دون

غيره) وهو ما إذا أريد بهما الدوام والثبات والا كانت معرفة اتفاقا لهما حينئذ من جملة الصفة المشبهة كذا في الطول قال عبيد الحكيم ولعل قوله انه اذا اشارت الى عدم الاعتناء بقول من قال ان اللام فيه أيضا موصولة كما في الضنى (قوله نحو الخ) هنا مثال للغير ومثل العالم والجاهل الصائغ وحينئذ فال داخلة عليه معرفة اتفاقا (قوله لانهم) أي الجمهور وهذا غلط لكون ال في اسم الفاعل بمعنى الحدوث موصولة (قوله هذه الصفة) أي اسم الفاعل واسم المفعول وفي بعض النسخ هذه الصلة أي صلة ال وقوله فعل الخ أي وأل المعرفة لا تدخل على الفعل (قوله فلا بد فيه من معنى الحدوث) أي لانه معتبر في الفعل فعلم من هذا انه لا يكونان فعلمين في صورة الاسم الا إذا قصد بهما الحدوث أما إذا قصد بهما الدوام كانا اسمين حقيقة ولا يمكن

قيل المثال مبني على مذهب المازني والافلام في اسم الفاعل عند غيره موصولة وفيه نظر لان الخلاف انما هو في اسم الفاعل بمعنى الحدوث دون غيره نحو المؤمن والكافر والعالم والجاهل لانهم قالوا هذه الصفة فعل في صورة الاسم فلا يفيده من معنى الحدوث ولو سلم فالمراد تقسيم مطلق الاستفراق سواء كان بحرف التمر يف أو غيره الاستفراق لان الوصول مما يدل على الاستفراق نحو أكرم الذين يا بونك الا زيدا فصح التمثيل بها لمطلق العموم نعم ان كررنا على مذهب المازني الذي يرى أن ال مطلقا تعريفة لاموصولة ولومع المشتق الصريح صح التمثيل للعموم باللام على كل حال فافهم تأمله ثم أشار الى بيان وتحقيق في الاستفراق باعتبار الأفراد وغيره فقال

لمجموع الثلاثة وهو يضا هي اللفظ المشترك اذا استعمل في معانيه فانه يكون دالا على كل منهما بالمطابقة ويضا هي العام فانه دال على كل من أفراده بالمطابقة وان كان القران قد أشكل عليه دلالة حتى قال مرة انه يدل بالضمن ثم رجع عن ذلك فقال انه لم يتضح له دلالة والحق ما قلنا وهو يضا هي قول القران ان دلالة الفعل على كل من حدثه وزمانه بالمطابقة لا يقال دلالة المطابقة هي دلالة اللفظ على تمام مسماه وليس رجل تمام مسمى الرجال ولا الفرد الواحد تمام مسمى العام لانا نقول التمام في مقابلة النقص فاما معنى بالدلالة على تمام المسمى ما يقابل الدلالة على جزئه ففهم المسمى كلى قد يكون له في الخارج جزئي واحد وقد يكون له جزئيات كل منها مسمى وهو موجود في ضمنها كما أن تمام مسمى الحيوان الجسم السامي الحساس المتحرك بالارادة وذلك يوجد كله في الانسان وفي الفرس وغيرهما من أنواعه وكذلك المشترك يوجد تمام مسماه في كل واحد من معانيه ولا عني أن لفظ الجمع كلى بالنسبة الى مفرداته ولفظ المشترك كلى بالنسبة الى معانيه بل أردت مثالا يبين لك أن تمام المسمى لا ينبغي أن يكون معه غيره ثم ان شئت اقتصرنا على ذلك وقلت مدلوله رجل ورجل وليس الجمع موضوعا بطريق الاصاله بل الوضع للفرد والعرب استعملت أوزانها للجمع سوغت بها للمستعمل أن يجمع ماشاء على وزنها فلا يرد أن يقال يلزم أن يكون الجمع وضع للفرد على انفراد وعلى هذا تقول الجمع هو المفرد بالمادة وغيره بالصورة وان شئت قلت الجمع موضوع لكل مفرد بقيد كونه منه اثنان أو أكثر والدلالة أيضا على كل فرد بالمطابقة لانه ليس موضوعا للمجموع الا فراد وفرق واضح بين الوضع للمجموع وبين الوضع لكل واحد بشرط غيره فان قلت لو كانت دلالة الجمع على كل واحد بالمطابقة لكان قولك ما عندي رجال كقولك ليس عندي رجل في نفي كل واحد وليس كذلك بل هولتني المجموع قلت بل مدلول ليس عندي رجال ليس رجل ورجل ورجل وأنت لو قلت ذلك لم يدل على أنه لارجل عندك لان الجمع كتكرار الواحد بالعطف بخلاف العدد فلو قلت جاءني رجال دل على كل واحد

أحدهما فعلا في صورة الاسم (قوله ولو سلم الخ) أي ولو سلم جريان الخلاف في اسم الفاعل سواء كان بمعنى الحدوث أو الثبوت وأن ال في الصائغ ليست معرفة على مذهب الجمهور بل موصولة (قوله فالمراد) أي فالكلام صحيح لان المراد أي لان مراد المصنف تقسيم مطلق الاستفراق وعليه فقوله وهو قسمان فيه استخدام أي والاستفراق مطلقا لا بقيد كونه بأن قسمان وحينئذ لمثال صحيح ولا يحتاج لتخريجه على القول الضعيف وهو قول المازني (قوله أو غيره) أي كالأضافة والموصول بالمطابقة

أحدهما فعلا في صورة الاسم (قوله ولو سلم الخ) أي ولو سلم جريان الخلاف في اسم الفاعل سواء كان بمعنى الحدوث أو الثبوت وأن ال في الصائغ ليست معرفة على مذهب الجمهور بل موصولة (قوله فالمراد) أي فالكلام صحيح لان المراد أي لان مراد المصنف تقسيم مطلق الاستفراق وعليه فقوله وهو قسمان فيه استخدام أي والاستفراق مطلقا لا بقيد كونه بأن قسمان وحينئذ لمثال صحيح ولا يحتاج لتخريجه على القول الضعيف وهو قول المازني (قوله أو غيره) أي كالأضافة والموصول بالمطابقة

والموصول أيضا مما يأتي للاستفراق نحواً كرم الذين يأتونك إلا زيدا واضرب القائمين إلا عمرا

بالمطابقة ولو قلت جاءني ثلاثة تريد الرجال دل على كل واحد بالتضمن ولو قلت جاءني رجال ثلاثة كنت واصفاً للآحاد بصفة هي للجموع لأن الآحاد في الإنبات تستلزم المجموع ولو قلت جاءني ثلاثة رجال كان معناه كل منهم رجل وقد نازع الأخصش فقال في ركب ونحوه أنه جمع * القسم الثاني اسم جمع سواء كان له واحد من لفظه أولم يكن مثل ركب وسحب وقوم ورهط قال بدر الدين بن مالك أنه موضوع للمجموع الآحاد وما قاله حسن لأن اسم الجمع وضع في الأصل وله مدلول وهو الألفراد فكل منها جزء مدلوله كما أن (١) التخت لما كان اسم الذي أجزاء كان مدلوله مجموعها وكان الثلاثة اسم مجموعها بخلاف الجمع فإن الوضع في الأصل للمفرد وبهذا يعلم أن دلالة اسم الجمع على أحد أفرادها بالتضمن لانه جزء المدلول * القسم الثالث اسم الجنس الذي يفرق بينه وبين واحدته ناه التأنيت وليس مصدر أو لامشتقا منه مثل تمر وشجر وغير ذلك مما لم تلزم العرب فيه التأنيت احترازاً عما التزمته فيه كتحتم جمع نخمة فهذا القسم ذهب الفراء إلى أنه جمع وسماه ابن مالك اسم جمع فإنه حين ذكر أسماء المجموع عده منها ومثله بتمر ونحوه وسماه في شرح الكافية اسم جنس لا اسم جمع كما فعل الجمهور وكذلك في أول باب أمثلة الجمع من التسهيل في بعض النسخ واختاف في مدلوله على أقوال أحدها وهو الذي يظهر أنه يصلح للواحد والتثنية والجمع لانه اسم للجنس والجنس موجود مع كل من الثلاثة وقد حكى الكسائي عن العرب إطلاقه على الواحد وقال به الكوفيون سواء كان الواحد مذكراً أم مؤنثاً قال الراغب في مفرداته النحل يطلق على الواحد والجمع وهذا أوضح الأقوال بل لا ينبغي أن يقال صالح للواحد والجمع بل يقال موضوعه الحقيقة ليرصد اسم التمر على بعض ثمرة واحدة لأن الجنس موجود فيه * الثاني أنه لا يطلق على أقل من ثلاثة قاله ابن جنى وتبعه ابن مالك حيث قال في السلم أنه اسم جنس جمعي لا يطلق على أقل من ثلاثة * الثالث أنه لا يطلق إلا على جمع الكثرة ونقل ذلك عن الشلو بين وابن عصفور وهو مقتضى كلام ابن مالك في باب أمثلة الجمع ولاجل ذلك أورد شرح سيبويه على قوله باب علم ما السلم من العربية وقالوا إنما هي ثلاث اسم وفعل وحرف ثم أجابوا بأن تحت كل واحد منها أنوعاً ولا يدل لمن قال أنه لا يطلق إلا على الجمع أن سيبويه أعاد ذلك في باب الواحد الذي يقع على الجمع لانه لم يقل لا يقع إلا على الجمع ولا يدل له أنهم عند ارادة الواحد يأتون بالتاء لأن التاء يوثق بها للتصيص على الوحدة وإزالة احتمال التعدد كما يوثق عند ارادة جمع القلة بالألف والتاء ولادلالة في قوله تعالى والنجم والشجر يسجدان على ارادة الواحد بل قد يراد الجنس وعاد ضمير التثنية باعتبار لفظهما ومعناها وقد يراد الجمع وهو رعاية للافظهما * الرابع المثني نحو الزيد والرجلين والضاربين والركبين وما الخ به من نحو اثنين فدلالته على كل واحد كدلالة الجمع على أفراده على ما سبق * الخامس الاسم الدال على الحقيقة وأفراده متميزة وليس له مؤنث بالتاء مثل رجل وأسد وفرس فديقال أنه قصد فيه الجنس مع الوحدة مالم يقترن بمايز يلها من تثنية أو جمع أو عموم وبه جزم الغزالي في المستصفي والقراي واليه أشار السكاكي عند الكلام على تعريف المسند وجزم به الكاشي وهو الظاهر ويشهد له تثنيته وجمعه وصحة قولك ما عندي رجل بل رجلان وقولهم أن واحداً من قولك جاء رجل واحداً كيد وأنه لا يصح عندي رجل عاقول أو رجل كثير ويحتمل أن يقال أنه لا عم من الواحد وغيره بدليل صحة قولك رجل خبير من امرأة لا تريد إلا الجنس وقول النحاة لا التي لني الجنس في نحو لارجل ويقولون أنه لني الحقيقة ولذلك لا يصح أن تقول بل رجلين ولانه كلى والسكلى لا تعرض فيه لوحدة ولا تعدد ولأن الزمخشري قال في قوله تعالى ثم يخرجكم طفلاً انه وحده لفظاً لأن الفرض الدلالة على الجنس ويحتمل يخرج كل

(قوله والموصول أيضا الخ)
من تمة قوله ولو سلم الخ (قوله
عما يأتي للاستفراق) أي
لأن الموصول كالمعرف
باللام يأتي لمعان أربعة
فالأصل فيه العهد والجنس
قاله عبد الحكيم (قوله
نحواً كرم الذين يأتونك
الخ) أي فالمراد كل فرد من
الأتين لك بدليل الاستثناء

(١) التخت هكذا في الأصل
بمثنائين بينهما معجمة
وحرره وانظر معناه كتبه
مصححه

واحد منكم طفلا يريد وحد طفلا لان المراد الجنس لا الوحدة وهذا وان لم يكن صحيحا في نفسه لان طفلا يستعمل للجمع والفرد لفة لكننا استفدنا منه أنه يرى أن نحو طفل ورجل لا يختص به الواحد وكذلك قوله تعالى واجعلنا للمتقين اماما ويشهد له أيضا أن الامام صرح في الحصول بأن الانسان مطلق ليس لوحدة ولا كثرة وقال الزمخشري أيضا في قوله تعالى وقال الله لاتتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد الاسم الحامل للمعنى الافراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا أرادت الدلالة على أن المعنى به منهما هو العدد شفع بما يؤكده فدل على القصد اليه ألا ترى أنك لو قلت انما هو اله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل أنك تثبت الالهية لا الوحدةانية اه وهو كالصريح في أن نحو رجل يحتمل الوحدة والتعدد ولا ينافي هذا قولهم ان ذكر الواحد تأكيدي لان لفظ الاله يقول المتحقق فيه هو الجنس ولكن التماثل استعماله في المفرد فصار الذهن يتبادر اليه فيكون الواحد تأكيديا لانه أزال احتمالا مرجوحا وقول المصنف فيما سيأتي ان أداة العموم تدخله مجردا عن معنى الوحدة قد يتعلق به مدعى الوحدة لان التجرد يدعى الشيء فرع التكون فيه وقد يتعلق به منكره لانه لو دل عليها لما تغير عن موضوعه بالاداة كما ستتكم عليه ان شاء الله تعالى * السادس الاسم الدال على الحقيقة وأفراده متميزة وهو مؤنث لاطباقيهم على أن اسم الجنس ما يفرق بينه وبين واحد التاء * السابع الاسم الدال على الحقيقة من حيث هي ولا يتميز بعضها عن بعض وليس لها مؤنث ولا اشكال أنه لا دلالة فيه على وحدة ولا تعدد مثل الماء والعسل في الاعيان ومثل الضرب والنوم في المصادر سواء كانت موضوعة بالتاء مثل الرحمة أولا * الثامن ما كان كذلك الا أن فيه التاء من أصل الوضع مثل ضربة واستخراجة فهذا مدلوله الوحدة بلا اشكال * التاسع ما كان عددا مثل الثلاثة فهذا نص في مدلوله وهو موضوع لمجموعها ودلالته على أحدها بالتضمن كما تقدم في اسم الجمع بل أوضح ويظهر أن المصحح يجمع السلامة من أسماء العدد كذلك مثل عشرين الى التسعين فيدل على الآحاد بالتضمن كاسم الجنس وان أعطيت في الاعراب حكم جمع السلامة * القاعدة الثالثة دلالة العام على أفراده بالمطابقة على ما سبق ومحل تقريره علم أصول الفقه * الرابعة اسم الجنس يطلق باصطلاح النحاة على ما لفرق بينه وبين واحد تاء التأنيث أو ياء النسب على ما سبق ويطلق عند الأصوليين على جميع الاقسام السابقة ما عدا الجمع والمثنى وسبب ذلك أن النحاة ينظرون فيما يتعلق بالالفاظ والأصوليون أكثر نظرهم في المعاني فيطلقون الجنس على كل من الكليات السابقة يعنون بالجنس ما لا يمنع نفس تصور معناه من وقوع الشراكة فيه جنسا كان أم نوعا أم فصلا أم خاصة أم عرضا عاما أم صنفًا وقد توسعوا في ذلك فان حقيقة الجنس في الاصطلاح المقول على كثيرين مختلفين بالنوع في جواب ما هو وما اصطلاحوا عليه يقع أيضا في كلام النحاة ألا تراهم يقولون الألف واللام الجنسية يعنون جميع ذلك * الخامسة اذا دخلت الألف واللام المذكورة على شيء مما ذكر غير مثنى صار عاما على الصحيح في الجمع بما سنده من الشروط لا يقال كيف يعنى نحو جلسة مع أنها لوحدة لما سيأتي أما ان كانت جمعا فالأصوليون كالمنطقيين عليه الاشرذمة بسيرة وأما ان كان اسم جنس وما أشبهه في الدلالة على الحقيقة فكذلك على الصحيح وهو الذي ذكره أصحاب الشافعي رضي الله عنه وعنهم وعولوا عليه واختاره ابن الحاجب والأكثرون وقيل ليس بعلم الاقرينة وهو رأي الامام فخر الدين في أكثر المواضع وقيل ان كان اسم جنس يفرق بينه وبين واحد التاء أو كان لا يوصف بالوحدة كالماء والذهب فهو عام وان كان يتميز بالشخص كالرجل والدينار فليس بعلم الاقرينة كقولنا الدينار أفضل من الدرهم علم العموم فيه بقرينة التسمية قاله الغزالي في المستصفى واختاره الشيخ تقي الدين القشيري والمريسي ومحل الاستدلال لذلك أصول الفقه وهو ما اسم الجمع فهو أقرب من المفرد الى الجمع فهو رتبة بينهما وأما المثنى فلم أر من تعرض له الا القرافي فانه قال انه كالجمع في العموم ومن العجيب أنه قال لا يفهم العموم من اضافة

التثنية في شيء من الصور سواء كان المفرد بهم أم لا فإذا قال عبدای حران فلا يتناول الاعبدین وكذلك لو قال مالای فالفهم ينسب عن العموم في التثنية جدا بخلاف الجمع والمفرد اهـ والاضافة والتعريف في ذلك على السواء فكلامه الأول لا يجتمع مع الثاني وفي كل من الاطلاقين نظروا الحق التفصيل فان ما ذكره في عبدای حران صحيح يجب القول بمثله في قوله العبدان حران لأن المفرد يعبر عن ارادة الحق حقيقة وصلاحيته المفرد لها والجمع يعبر عن صلاحيته لاستيعاب الافراد والتثنية وان صلحت لاستيعاب كل اثنين فالمدول اليها مع مجاورة المفرد والقصور عن الجمع قرينة لارادة اثنين معهودين لكن قد توجد التثنية خالية عن القرينة الصارفة للعموم أو مشتملة على قرينة ارادته ولا تكاد تجد ذلك الا في اثنين بينهما تواصل ما ويمكن الاستدلال به بقوله تعالى والذان بأثباتهما منكم وقوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المؤمنان بسيفيهما فانه يعم كل اثنين ومؤمنين وهذا وان لم يكن بما نحن فيه لانهما موصولان لكن يشهدان لما نحن فيه من تسمية ما فيه الالاب والالحرفية وكذا قوله تعالى فأصلحوها بين أخوكم يعم كل أخوين وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار وكذلك رجلان تحابا في الله هو وان لم يكن عام اللفظ فهو عام المعنى وأما نحو ليك ودو اليك فقال أبو عبيدة انه عبر فيه بالثنى عن الجمع والذي اختاره الوالد فيه أنها كتفي فيه بأول العدد كقوله * لو عد قبر و قبر كنت أكرمهم * وعلى كل هذا قسم آخر يمكن ادعاء عمومها بالاضافة وان كان مثنى في اللفظ * السادسة دلالة العموم على كل من هذه الاقسام كلية بمعنى أن الحكم على كل فرد نفيا كان أم اثباتا وان كان في النفي لا يرتفع الحكم عن كل فرد بخلاف الاثبات على ما يأتي تحقيقه في عموم السلب وسلب العموم بخلاف ما ذكره من قولهم ان الحكم في النفي على المجموع * السابعة اذا ثبت العموم في هذه الاقسام على سبيل الكلية فكل منها يعم بحسب مدلوله فالادارة الداخلة على اسم الجنس وكل ما يصلح للواحد وغيره على السواء كالرجل ان قلنا انه لا يدل على الوحدة يعم رب الأحاد بالاتزام فيقع الحكم فيه على حقيقة الجنس التي ليست واحدة ولا متعددة مع ملاحظة وجوده في الجزئيات و يلزم من الحكم عليها الحكم على كل فرد من جزئياتها فاذا قلت الماء يروي الالحمار فقد حكمت على مطلق الماء الموجود في ضمن الجزئيات ويلزم من الحكم عليه الحكم على أفرادها وهذا لا يناقض قولنا دلالة العموم كلية لان ذلك أعم من أن تكون كليتها بالالزام وغيره وكذلك الصلاة مطلوبة الا في وقت الكراهة والانسان في خمس الا المؤمن ان لم يجعله للوحدة أو جعلناه لها ولكنه تجرد منها عند ارادة العموم وهذا فيما لا تتميز أجزاءه كالماء وأوضح منه في الميز كالانسان والفرس وهو في المصادر أوضح منه في غيرها فان قلت اذا كان شمول الأفراد لازما للحكم على الجنس لزم أن تكون الارادة الجنسية تساوي الاستغرافية في استيعاب الافراد لانها للجنس الذي لا يفارق شيئا من جزئياته قلت من هنا توهم كثير أن التكررة في سياق الاثبات للعموم ونقل ذلك عن الحنفية ولذلك توهم ابن جنى أن أسماء الأجناس لا تستعمل غالبا بالاجازة لعدم امكان استيعاب أفراد الجنس غالباً وليس وكذلك لاننا نقول الجنسية جزء وقصد للتكلم فيها الى الجنس ولم يلاحظ الأفراد واستلزام الجنس للأفراد اذ لا ما يدل عليه التكرير من التقييد بوحدة أو غيرهما من معاني التكرير وأما الاستغرافية فالاسم بعدها في الدلالة على الجنس لم يمنعه مانع والحكم عليه غير مقصود لذاته بل للأفراد وهو يشابه الكناية في أن الحكم فيها على شيء والمقصود من زومه اذا تحرر هذا فعموم اسم الجنس العرف بالألف واللام أقوى من عموم الجمع لانه ادعاء الشيء بدليله كإدراكه البيانين في غير موضع وعموم الجمع ادعاء تحمول الاسم للأفراد بغير دليل وبتلخيص أن عموم المفرد أقوى عند البيانين لان دلالة الالتزام عندهم أقوى وعموم الجمع أقوى على ما تفضيه قواعد الاصوليين لان دلالة المطابقة عندهم أقوى ودلالة العام في الجمع مطابقة لكن يחדش فيه ماسياً في عن امام الحرمين وسيأتي تحقيق

هذا الموضع عند قول المصنف واستغراق المفرد أشمل والداخلة على الجمع هل نصبره آحادا أو نصبر جزئيات العام مفردات أو نعم فترتب الجموع السالبة إن كان جمع سلامة والسكرية إن كان جمع تكسبر فيه خلاف مشهور وعليه يبنى التخصيص فعلى الأول يجوز إلى أن يبقى أقل ذلك والداخلة على المثني كالداخلة على الجمع والداخلة على اسم الجمع إن قلنا أن أداة العموم تستغرق مراتب الجموع ولا نصبره آحادا فاسم الجمع الدال على الهيئة الاجتماعية أولى وإن قلنا أن أداة العموم تقلب الجمع آحادا فلا يلزم القول بمنزلة في اسم الجمع لأن الجمع على ما سبق مدلوله الآحاد يدل على كل منها بما دته دون صورته (١) فليس فيه إذا دخلته أداة العموم بغير طائل بخلاف اسم الجمع فإن لكل واحد من جزئياته هيئة اجتماعية ذات أجزاء وكذلك الداخلة على الأعداد مثل العشرة فيعم جزئيات العشرات وأسماء الجموع بالمطابقة غير أنها تدل على أجزاء كل عشرة واسم جمع بالنضم وحاصله أن نحو العشرة والركب يعم الآحاد نضمنا و يعم الجموع والأعداد مطابقة والجمع يعم آحاده مطابقة فإن قلت قد حكيم الخلاف في أن صيغة العموم تقلب الجمع آحادا أولا فإذا كان مدلول الجمع آحادا استوي أقلت نحن وإن قلنا إن الجمع يدل على الآحاد بالمطابقة فلا يجمله كالأحاد من كل وجه فإن رجلا أفاد كل رجل دلالة غير مطابقة بل منضم بها اجتماعيا مع غيره سواء قلنا إن الجمع وضع لذلك أم أن هذا وظيفة المستعمل بخلاف رجل ورجل ورجل فإن كل واحد من المحكوم عليهم لا تعرض فيه لغيره فحينئذ قولنا إن لرجال سلب معنى الجمع معناه أنه صار الحكم فيه على كل إنسان مطلقا وقولنا أنه باق على معنى الجمع معناه أنه حكم فيه على كل إنسان مع غيره ولذلك لا يجوز التخصيص إلى الواحد ور بما ترتب على ذلك فوائد آخر محلها لم أصول الفقه وأما الدال على الوحدة كالضربة وكالرجل إن قلنا أنه موضوع بقيد الوحدة كالضربة والبقرة فيعم الوحدات ولا ينافي ذلك العموم فاذا قلنا الضربة تؤلم كان معناه كل ضربة واحدة وتؤلم وإنما ينافي العموم أن لو كان معناه واحدة من الضربات تؤلم وليس كذلك وإذا انضح لك ذلك فيما هو صريح في الوحدة فأنقله فيما هو ظاهر فيها يكون أوضح كقولك الرجل يشبهه مرغيف وسيأتي الكلام على هذا البحث فإن المصنف ذكره وإذا حققت هذا التحمل كل ما أشكل على من لا أحصيهما عددا من الأئمة المتقدمين والمتأخرين من أنه كيف يجتمع العموم مع جمع القلة والأول يستغرق الأفراد والثاني لا يجاوز العشرة لا نأينا أنه يجتمع مع ما يتجاوز الواحد فاجتماع العموم مع ما لا يتجاوز العشرة أوضح فإذا قلت أكرم الزيد بن فعمناه أكرم كل واحد مجتمعا مع تسعة أو دونها إلى اثنين بخلاف أكرم الرجال فعمناه أكرم كل واحد منهم منضم إلى عشرة فأكثر ويجوز التخصيص في نحو الضربة إلى أن يبقى واحد وفي نحو الزيد بن إلى أن يبقى ثلاثة وفي نحو الرجال إلى أن يبقى أحد عشر إن فرغنا على جواز التخصيص إلى أن يبقى فرد من أفراد العالم وفرغنا على أن معنى الجمية باق * الثامنة بشرط في عموم الاسم الذي تدخل عليه هذه الأداة أن تكون مادته غير صارفة عن العموم كالبعض والجزء والنصف والثلث بالنسبة إلى الباقي فإذا قلت أخذت البعض من الدراهم وأكلت الثلث من الرغيف لا يتخيل أحدا يعم الأبعاض والأثلاث وإن كان داخليا في إطلاقهم وإنما يعم لأن هذه التسمية إنما تستعمل غالباً لإرادة عدم الاستيماب ولذلك احتاجوا إلى تأويل قوله وإن يك صادقا يصحك بعض الذي يعدكم وقول الشاعر لولا الحياء ولولا الدين عبتك * ببعض ما فيكم إذ عبت عوري فمن قائل هو على سبيل التنزل ومن قائل هي فيه بمعنى كل ولم تر أحدا أجاب بأن هذا اسم أضف فيعم جميع الأبعاض فإن قلت قد قال المنطقيون إن الجزئية السورة ببعض لاننافي صدق الكلية لصحة بعض الإنسان حيوان فأت ونحن لا ندعى امتناع الصدق وإنما ندعى العلية نعم البعض والجزء والثلث قديم كغيره من الأسماء كقولك الثلث أكبر من الربع والبعض لا يطلق على الكل وكذلك

١ قوله فليس فيه الخ هكذا في الأصل وفي الكلام نقص فليحرق كتابه مصححه

(قوله واستفراق المفرد أشمل الخ) هذه مسألة مستقلة وفائدة جديدة لها تعلق (٣٣٧) بما قبلها وحاصلها أن اسم الجنس المفرد إذا

دخلت عليه أداة الاستفراق كان شموله للأفراد وتناوله لها أكثر من شمول المثنى والجمع الداخل عليهما أداة الاستفراق ومراده بالمفرد ما هو مفرد في المعنى سواء كان مفردا في اللفظ أيضا أولا كالجمع المحلى باللام الذي بطل فيه معنى الجمعية نحو لا أتزوج النساء فإن المراد واحدة من النساء والمراد بالجمع ما كان جمعا في المعنى سواء كان جمعا في اللفظ أيضا أولا نحو قوم ورهط واعترض بأن هذا منقوض بقولك لا يرفع هذا الحجر العظيم كل رجال فإنه أشمل من قولك لا يرفعه كل رجل لأنه يلزم من كونه لا يرفعه الجمع أنه لا يرفعه الواحد بخلاف العكس وبقولنا هذا الخبز يشبع كل رجال فإنه أشمل من قولنا هذا الخبز يشبع كل رجل لأنه يلزم من كونه يشبع الجمع أن يشبع الواحد بخلاف العكس فلا ينبغي أن يطلق القول بأن استفراق المفرد أشمل بل تارة يكون استفراقه أشمل وتارة يكون استفراقه غيره أشمل كما في المثالين السابقين وأجيب بأن

(واستفراق المفرد)

(واستفراق المفرد) في مدلوله المحقق بإداة العموم من حرف التعريف أو غيره كالنبي

إذا أريد العموم في أمثاله من ماهية أخرى كقوله صلى الله عليه وسلم الثالث كثير أى كل مال فثلثه في الإيضاء كثير وأذا قوبل البعض باليهض فتارة تكون معه قرينة يمكن معها القول بالعموم كقولك البعض من هؤلاء يجب البعض قال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض أى كل واحد ولى الآخر وتارة تكون معه قرينة تنافي العموم كقوله تعالى ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض إذ لا يمكن تفصيل كل منهم صلى الله عليهم وسلم على الأخير بل البعض الأول المفضل جميعهم الا واحدا أو جماعة مستوين والثاني المفضل عليهم أجمعين الا النبي محمد صلى الله عليه وسلم والمراد بالبعض الأول النبي صلى الله عليه وسلم والثاني من عده وقد أطلقنا في هذه المسئلة لفظ البعض والكل تبعاً لكثرة الاستعمال وان كان الأثر أكثر ممنوعاً دخول الألف واللام عليهما وما يلتحق بالبعض في الاستثناء من العموم في بعض المواد لفظ الآن فإنه لا يقبل التعدد فلا عموم فيه إذا قلنا ان الألف واللام فيه للحضور كما هو رأى الشيخ أى حيان فإن قلنا زائدة فليست بما نحن فيه في شيء * التاسعة يستثنى من الاداة المذكورة الألف واللام التي في التثنية والذمى وفروعها على القول الضعيف انها للتعريف فإنه لا يطرقة الخلاف في الألف واللام الداخلة على اسم الجنس بل الموصول الذي هو الذي والتي مقتضى للعموم وهو في العموم أقوى من عموم الجمع المعرف والقائل به أكثر من القائل بعموم الجمع ويشترط فيهما أن لا تكون عهدية ولا قصد بها مجرد الجنس ولا زائدة ولا عوضاً من مضاف اليه مصحوبها ان جوزناه ولا هي للجم والصفة ولا للعلبة وذكرنا هذا الأخير وان كانت الاداة فيه عهدية على المشهور لان من الناس من قال انها غير عهدية * العاشرة تقرر أن الألف واللام للعموم عند عدم العهد وليست للعموم عند قرينة العهد لكن هل الأصل فيها العموم حتى يقوم دليل على خلافه أو الأصل أنها موضوعة للعهد حتى يقوم دليل على عدم ارادته فيه نظر وكلام الأصوليين فيه مضطرب ومن أخذ بظواهر عبارتهم حكى في ذلك قولين وبظهر أثرهما فيما اذا لم تتم قرينة على ارادة عهد وشككنا في أن العهد مراد أو لا هل يحمله على العموم أولاً والظاهر الأول فان قلت اذا كانت القرينة تصرف الى العهد وتمنع من الحمل على العموم فهلا جعلتم العام بالألف واللام مصرحاً الى العهد بقرينة السبب الخاص وقائم ان العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ قلت تقدم السبب الخاص قرينة في أنه مراد لا أن غيره ليس بمراد فنحن نفضل هذه القرينة فنقول دلالة هذا العام على محل السبب قطعية ودلالته على غيره ظنية اذ ليس في السبب ما يثبتها ولا ما ينفيها * الحادية عشرة ما كان دالا على الحقيقة كاذكرنا ينبغي أن يعلم أن مدلوله الحقيقة لا يقيد ولا يقال هو موضوع للجمع أو الواحد أو التثنية قال الامام في البرهان قال بعض من حوم على التحقيق ولم يرد مشرعه ان المصدر صالح للجمع وهو في حكم اللفظ المشترك بين مسميات فهو يصلح لاحادها على البدل وهو زلل وذهول عن مدرك الحق وذكر كلاماً معناه أن المصدر موضوع للحقيقة لم يوضع لاستعماله في الواحد أو الجمع أو التثنية على البدل ولم يلاحظ فيه شيء من الثلاثة ونقل عن سيويه في قول القائل ضربه ضرباً كثيراً ان كثير بصفة والموصوف لا يشعر بالصفة ولو كان الموصوف يشعر بالصفة لاستغنى عنها وجرت مجرى التأكيد ص (واستفراق المفرد

(٤٣ - شروح التلخيص - أول) المراد الأشملية بحسب الوضع والنظر الى المدلول المطابق والأشملية في المثالين المذكورين بالالتزام لان الحكم على الشكل يتلزم الحكم على كل واحد على أن الكلام في الاستفراق المقاد بالمفرد أو بالجمع والمفيد للاستفراق في المثالين لفظ كل الواقع قبل المفرد وقبل

أشمل من استغراق الجمع بدليل أنه لا يصدق لارجل في الدار في نفي الجنس إذا كان فيها رجل أو رجلان و يصدق لارجل في الدار

الجمع واعلم أن هذا أمر يدعى لتصنف بناء على جعل قوله واستغراق المفرد أشمل قضية كلية كما هو المتبادر من كون موضوعها مصدرا مضافا أما على جعلها جزئية أي قد يكون أشمل فلا يتوجه عليه شيء من ذلك (قوله سواء كان بحرف التعريف) أي سواء كان المفرد ملتبس بحرف التعريف وهو ما نحن بصدده وقوله أو غيره كحرف النفي في النسكرة ولا أجل هذا التعميم لم يقل المصنف واستغراق المفرد المحلى باللام (قوله يتناول كل واحد) أي سواء كان منفردا أو من أجزاء التثنية أو الجمع فالحكم على الواحد يستغرق آحاد التثنية وآحاد الجمع وذلك لتركب كل واحد منهما من آحاده (٣٣٨) وهي جزآن أو أجزاء هي آحاد المفرد التي استقل كل واحد منها بالحكم

سواء كان بحرف التعريف أو غيره (أشمل) من استغراق التثني والمجموع بمعنى أنه يتناول كل واحد من الأفراد والتثني إنما يتناول كل اثنين اثنين والجمع إنما يتناول كل جماعة جماعة (بدليل صحة لارجل في الدار إذا كان فيها رجل أو رجلان دون لارجل) فإنه لا يصح إذا كان فيها رجل أو رجلان

(أشمل) من استغراق التثني والمجموع في مدلولها وذلك أن المفرد يتناول كل فرد فرد فيستغرق حكمه آحاد التثنية والجمع لتركب كل واحد من آحادهما من جزأين أو أجزاء هي آحاد المفرد التي استقل كل واحد منها بالحكم بخلاف التثنية والجمع فالتثنية تتناول كل اثنين اثنين فلا يتسلط حكمه على جزئيهما وهو مدلول المفرد والجمع يتناول كل جماعة جماعة فلا يتناول حكمه جزأه الذي هو مدلول المفرد وهذا يتحقق (بدليل صحة لارجل في الدار إذا كان فيها رجل أو رجلان) لأن النفي فيه إنما يتسلط على الجنس المفيد بكونه في ضمن جماعة من أفراده فالنفي للجنس من حيث الجمعية ولا ينافي ذلك بقاؤه من حيث الفردية فيصح النفي المذكور (دون لارجل) لأن النفي فيه يتسلط على الجنس في الجملة ولا يتحقق نفيه وفي الدار رجل أو رجلان وكذا يصح قولنا لارجلين إذا كان فيها واحد مثل ما قرر في الجمع ولا يخفى أن هذا إنما يظهر كل الظهور إن قلنا إن اسم الجنس النسكرة موضوع للحقيقة وأما إن قلنا وضع للوحدة الشائبة فيقال فيه أيضا إن النفي متسلط على الجنس في ضمن الوحدة فلا ينافي

أشمل بدليل صحة لارجل في الدار إذا كان فيها رجل أو رجلان) ش هذا الكلام هو الذي دعانا إلى تقديم تلك القواعد السابقة وهذه العبارة من المصنف سبقه إليها السكاكي والظاهر أنه أخذ ذلك من قول الزمخشري عند الكلام على قوله تعالى كل آمن بالله وملائكته وكتبه وقرأ ابن عباس وكتابه يريد القرآن أو الجنس وعنه الكتاب أكثر من الكتب فإن قلت كيف يكون الواحد أكثر من الجمع قلت لأنه إذا أريد بالواحد الجنس والجنسية قائمة في وحدان الجنس كلها لم يخرج منه شيء وأما الجمع فلا يدخل تحته إلا ما فيه الجنسية من المجموع اه قلت لاشك أن قولنا استغراق المفرد أشمل تارة يعني به أن المفرد دل على فرد زائد لم يدل عليه الجمع وتارة يعني به أن مجموع جزئيات المفرد أكثر عددا من مجموع جزئيات الجمع وتارة يعني به أن دلالة المفرد على الشمول أقوى من دلالة الجمع عليه إذا تقرر ذلك فنقول للمفرد والجمع أحوال الأول أن يكونا مثبتين فالقول بأن استغراق المفرد في هذه الحالة أشمل إن عني به أنه دل على فرد لم يدل عليه الجمع فليس بصحيح قطعاً لقولك جاء الرجال استوعب جميع أفراد الرجل فليس في قولك قام الرجل زيادة عليه وأما ما يتخيل من أن الأب والعالون والذين جموع وهي أهم من العرب والعالم والذي فخر صحيح لأن الأعراب جمع للعرب

بخلاف التثنية والجمع فالتثنية تتناول كل اثنين اثنين فلا يتسلط الحكم عليه على جزئيه وهو مدلول المفرد والجمع يتناول كل جماعة جماعة فلا يتسلط الحكم عليه على جزئيهما الذي هو المفرد وإيضاح ذلك أنك إذا قلت لارجل في الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها في فرد سواء كان الفرد منفردا أو من أجزاء التثني أو من أجزاء الجمع فلا يصح لك أن تقول حينئذ بعد بل رجلان أو رجال وأما قولك لارجلين أو رجال في الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها في اثنين اثنين أو ثلاثة ثلاثة وهذا لا ينافي وجودها في فرد باعتبار المثني أو فرد أو فردين بالنظر للجمع فتحصل من ذلك أن استغراق المفرد يشمل كل واحد واحد واستغراق التثني يشمل كل اثنين اثنين ولا ينافيه خروج الواحد واستغراق الجمع

بمعنى

إنما يتناول كل جماعة جماعة ولا ينافيه خروج الواحد ولا الاثنين (قوله والتثني

إنما يتناول كل اثنين اثنين) أي وهذا لا ينافي خروج الواحد (قوله والجمع إنما يتناول كل جماعة جماعة) أي وهذا لا ينافي خروج الواحد والاثنين وإنما كان استغراق الجمع يتناول كل جماعة جماعة لأن الاستغراق عبارة عن شمول أفراد مدلول اللفظ ومدلول صيغة الجمع جماعة وكذا يقال في التثني (قوله بدليل صحة الخ) المراد بالصحة الصدق أي وبدليل صحة كل رجال جاؤني مع تخلف رجل أو رجلين دون كل رجل جاني

(قوله وهذا) أى ما ذكره
 المصنف من أن استغراق
 المفرد أشمل مسلم في النكرة
 المنفية كما في المثال (قوله
 فلا) أى فلا يسلم الشمول
 (قوله بل الجمع العرف
 بلام الاستغراق) نحو
 المسلمين والمسلمات الآية
 فإن المراد كل فرد ونحو
 والله يحب المحسنين وعلم
 آدم الاسماء كلها ونحو أنى
 أحب المسلمين الا يزيدان
 المراد كل فرد لا كل جمع
 والاقليل الالجمع الغلاني
 (قوله يتناول الخ) أى
 حينئذ فهو مساو للفرد في
 الشمول فلا تصح دعوى
 المصنف أشملية المفرد على
 الجمع فيما إذا كان الجمع
 مع قابلام الاستغراق هذا
 حاصل اعتراض الشارح
 على المصنف وقد يجاب
 بأن لام الجنس اذا دخلت
 على جمع أبطلت منه معنى
 الجمعية فصار مساويا للفرد
 في الشمول فكلام المصنف
 تبعا لعلماء المعاني على
 تقدير ما ذابقي الجمع على
 معناه الاصلى ولم يبطل منه
 معنى الجمعية التي أقلها
 ثلاثة أفراد بدخول أل
 الجنسية عليه وكلام علماء
 الاصول والنحو والتفسير
 فيما اذا زال منه معنى
 الجمعية بدخول لام التعريف
 عليه فظهر لك من هذا أن
 الخلاف الواقع في أن الجمع
 آحاده أفراد أو مجموع والحق

وهذا في النكر المنفية مسلم وأما في المرف باللام فلا بل الجمع المرف بلام الاستغراق يتناول كل
 واحد من الافراد على ما ذكره أكثر أئمة الاصول والنحو ودل عليه الاستغراق وأشار اليه أئمة التفسير

ذلك بقاؤه في ضمن الجمعية والاثنية على حد ما تقررى نسلطه على الجنس في ضمن الجمعية
 والاثنية فإن توجه النفي الى الخصوصية في الشكل لم يناف ذلك بقاء الجنس في غير الخصوصية وان
 توجه الى الجنس في الشكل لم يبق في خصوصية ما وكلا الاستعمالين موجود فيصح لارجل بالتنوين
 أى واحدا إذا كان ثم اثنان أو جماعة ولا رجلا ولا رجلا أى لا جماعة ولا اثنين إذا كان ثم واحد نعم
 استعمال المفرد نفي الجنس أكثر من استعمال غيره ويتمحض المفرد نفي الجنس عند بقائه مع لاثم ان
 سلم كون المفرد أكثر استغراقا فيما ذكر لان النفي في غير متسلط على الخصوصية فلا يلزم منه كون
 المفرد العرف في الاثبات أكثر استغراقا من غيره فقد نص الأئمة على أن الجمع المحلى بعم الحكم فيه كل

بمعنى سكان البادية وعلون والذين اما جمع لعاقل من مفرديهما أوهما اسما جمع كذلك وان عني به أن مجموع
 جزئيات الرجل أكثر عددا من مجموع جزئيات الجمع انبني ذلك على الخلاف السابق في أن الألف
 واللام هل يسلب الجمع معناه ويصير أفراده آحادا أو لان قلنا نعم فليس في قام الرجال زيادة أفراد
 عن قام الرجل قطعا وان قلنا ان معنى الجمع باق فأفراد الجمع لا شك أنها أقل من افراد المفرد سواء
 قلنا دلالة الجمع على الآحاد بالمطابقة أم بالنضمام وهذا واضح في الافراد المتناهية لان قولك رأيت
 العبيد الذين لزيد وهم تسعة فيه أفراد العالم ثلاثة وقولك رأيت العبد الذي لزيد أفراد تسعة ويظهر
 أثر ذلك فيما لو قال أعط الرجل درهما ففعل هذا يعطى كل واحد درهما بخلاف أعط الرجال
 درهما درهما فانه يعطى كل ثلاثة درهما وفي غير المتناهي الظاهر ان الامر كذلك لان
 المجموع أقل عددا من أفرادها بضرورة العقل وقد يتوقف في ذلك ويقال الاكثر والاقل أمر
 اضافي يتوقف على العدد وما لا يتناهي لا عدله فكيف تتعلق به الاكثرية والاقلية وهما اضافيان
 وان عني به أن دلالة المفرد على الشمول أقوى من دلالة الجمع عليه فصحيح ولا يستنكر أن يقال
 المفرد أشمل بمعنى أن شموله أقوى لان الزيادة التي يدل عليها أفضل التفضيل أعم من أن تكون
 في الكمية أو في المعنى ويشهده التحقيق والنقل أما التحقيق فما قدمناه في القاعدة السابقة وأما
 النقل فقال الامام في البرهان هنا أمر ينبغي ان يتفطن له الناظر وهو ان لفظ التمر أحرى باستيعاب
 الجنس من التمور فان التمر يسترسل على الجنس لا بصيغة لفظه والتمور يرده الى تخييل الواحدان ثم
 الاستغراق بعده بصيغة الجمع اه يريد كما ذكره شراح كلامه أن المطلق يطلق لفظ التمر بازاء
 المعنى الشامل للآحاد والتمور يلتفت فيه الى الواحدان فلا يحكم فيه على الحقيقة بل على أفرادها وهذا
 عين ما ذكرناه فيما سبق على بحث فيه قدمناه وقال الزمخشري في قوله تعالى قال رب انى وهن العظم
 منى وحد العظم لان الواحد هو الدال على معنى الجنسية وقصده الى ان هذا الجنس قد أصابه الوهن ولو
 جمع لكان قصدا الى معنى آخر وهو أنه لم يهن منه بعض عظامه ولكن كلها اه يريد أنه قصد الحكم
 على حقيقة العظم فان الحكم عليها يستلزم الحكم على أفرادها كما ذكرنا ولو جمع لقصد الحكم على
 الافراد أولا والأول أبلغ واليه يشير بقوله لان الواحد هو الدال على معنى الجنسية ير بدأن الجمع
 لا يدل على الجنسية انما يدل على أفرادها حيث قصد الحكم على الافراد جمع اشارة الى اختلاف
 أنواعها وغير ذلك واليه أشار الزمخشري في قوله في العالمين انه جمع ليشمل كل جنس مسمى به أى
 لتكون الاجناس التي تحته مقصودة ولم يقصد به الجنس بل قصدت الافراد ويحتمل أن يريد
 الزمخشري ان الالف واللام في العظم جنسية لم يقصد بها الاستغراق بالكلية فلا تكون مما نحن فيه
 اذا تقرر ذلك فقول ابن عباس رضى الله عنه في الكتاب أكثر من الكتب لم يثبت عنه ولو ثبت أمكن

الثاني هذا في الجمع المنكر وأما الجمع العرف بلام الاستفراق فأحاده أو ادقولا واحدا وأجاب بعضهم بجواب آخر حاصله أن كلام المتن مخصوص بالنكرة النفية بدليل قوله بدليل صحة الخ فالاعتراض مدفوع من أصله وعلى هذا فتعميم الشارح كلام المتن بقوله سواء كان بحرف التعريف أو غيره في حيز الجمع (قوله وقد أشبهنا الكلام في هذا المقام) أي بإيراد الأمثلة والشواهد الدالة على أن الجمع العرف باللام مساو للفرد في الاستفراق وإن كان بينهما فرق من حيث أن المفرد المستفراق لا يستثنى منه إلا الواحد فلا يجوز أن تقول الرجل يرفع هذا الحجر إلا الزيدين معا أو الأثلاثنكم معا وأما قوله تعالى إن الإنسان لني خسر إلا الذين آمنوا فمعداة الأكل واحدمن الذين آمنوا بخلاف الجمع العرف بلام الاستفراق فيصح استثناء الواحد والثني والجمع منه نحو لقيت العلماء الأزيد أو الأزيدين أو الأزيدين أو الأزيدين (٣٤٥) هذا الموضوع يستعمل بمعنى منكر مضاف إليه كل فرد وغيره فمضى لقيت العلماء

وقد أشبهنا الكلام في هذا المقام في الشرح فليطالع تمة

فرد وهو في ذلك أقوى من المفرد فاذا قيل لبي أحب المسلمين إلا زيد فالمراد كل فرد فلا كل جمع والا قيل في الاستثناء إلا الجمع الفلاني وليست دلالة في ذلك أضف من قولنا إنني أحب المسلم وقد صرح بذلك النحويون وأهل اللغة وصرح به أئمة التفسير في كل ما وقع في القرآن الذي يرمي من هذا القبيل نحو أعلم غيب السموات والأرض وعلم آدم الأسماء وادقلنا للملائكة والله يحب المحسنين وغير ذلك مما لا ينحصر وإنما حمل الجمع في استفراقه على استفراق المفرد لأنه ان حمل على استفراق أحاد المجموع الذي هو مقتضى أصل دلالة لزم في مضمونه التكرار وأن لا تكون له آحاد متميزة لأن الثلاثة مثلا من آحاده فاذا زيد عليها واحد كان أربعة وكان المجموع من آحاده فيدخل الأحد الأول في الثاني وإذا زيد واحد وكان خمسة

تأويله على المعنى الثالث ويكون معنى كونه أكثر أن دلالة على الاستفراق أقوى كما سبق ولا يمنع أن يقال مال زيد أكثر من مال عمرو إذا كان مال زيد أجل وأبرك وإن استويا في الكمية وإن امتنع ذلك حقيقة لم يمنع مجازا * الحالة الثانية أن يكون المفرد والجمع منفيين نكرتين مثل ما جاء في رجل وما جاء في رجال فاستفراق المفرد في مثله أشمل على كل من المعاني الثلاثة السابقة أما على أن المراد أنه يدل على ما لم يدل عليه الجمع فلأن ما جاء في رجل يبنى الواحد وما جاء في رجال لا يبنى محي الواحد ولا الاثنين لأن مدلوله سواء كان مجموع الرجال أو رجل ورجل هو سلب العموم لا عموم السلب كما سياتي تقريره في موضعه وإن أراد بكونه أشمل أن أفراد ما جاء رجل أكثر من أفراد ما جاء رجال فعلى ما سبق في حال الإثبات وإن أراد بكونه أشمل قوة دلالة المفرد على الاستفراق فكذلك لأن المقتضى لذلك في الإثبات هو الأفراد وكذلك هو في النفي * الثالثة أن يكونا منفيين معرفتين بالالف واللام فالمفرد أيضا أكثر استفراقا باعتبار قوة الدلالة وباعتبار كثرة أفراده على ما سبق فيه من البحث وأما دلالة على أكثر مدلوله عليه الجمع فينبغي ذلك على أن أداة العموم تجعل أفراد الجمع آحادا أولا فان قلنا إن معنى الجمع باق معها فالمفرد ينفى ما لم ينهه الجمع من الواحد والاثنين وإن قلنا إنها سلبية وصار للجنس استويا أو يتفرع عليه لولحلاف لا يتزوج النساء أو لا يشتري العبيد فن قال ببنى معنى الجمع يقول لا يحنث إلا بثلاثة وهو مذهبنا كما صرح به الرافعي في الطلاق محافظة على الجمع ولم ينظروا إلى كونه جمع كثرة حتى لا يحنث إلا بأحد عشر ولما منع الفرق بين لاء كالم الرجل ولا أ كالم الرجال

الأزيد أي كل عالم وكل عالمين وكل علماء فأفاده عبد الحكيم قال العلامة اليعقوبي وإنما حمل الجمع العرف بلام الاستفراق في استفراقه على استفراق المفرد لأنه ان حمل على استفراق أحاد المجموع الذي هو مقتضى أصل دلالة لزم في مضمونه التكرار وأن لا يكون له آحاد متميزة لأن الثلاثة مثلا من آحاده فاذا زيد عليها واحد كانت أربعة وكان المجموع من آحاده فيدخل الأحد الأول في الثاني وإذا زيد واحد وكان خمسة لزم فيه دخول الأربعة فيتكرر فيه كل فرد مع ما بعده إلى غير النهاية بل مجموع الأفراد حينئذ موجب لتكرير جميع ما قبله لأنه جماعة يدل عليها الجمع حينئذ لا يتحقق للجمع آحاد فيها مجرى العموم كما جرى في المفرد

إذا

فلذلك جعلت آحاده آحادا للمفرد التي لا يدخل بعضها في بعض

انتهى كلامه وإيضاحه أن الثلاثة مثلا جماعة فتندرج في الجمع بنفسها لكونها من آحاده وجزء من الأربعة والخمسة وما فوقها التي هي من آحاد الجمع فتكون الثلاثة مندرجة في الجمع في ضمنها فالأمر إلى أن الثلاثة مندرجة تحت الجمع مرتين مرة من حيث أنها من آحاده ومرة من حيث أنها جزء من الأربعة والخمسة مثلا التي هي من آحاده فحمل الجمع العرف في استفراقه على استفراق الجمع موجب للتكرار وأيضا السكك من حيث هو كل جماعة فلو اعتبر في استفراق الجمع كل واحد واحد منها لكان تكرار محضاً ولذلك ترى الأئمة يفسرون الجمع المستفراق إما بكل واحد واحد أو بالجموع من حيث هو مجموع

(قوله ولما كان ههنا) أي هذا الموضع وهو قوله واستفراق الفرد أشمل (٣٤١) وقوله مظنة اعتراض أي موضع

اعتراض مظنون وحاصله أنه ينبغي أن لا يجوز ادخال أداة الاستفراق على اسم الجنس للفرد لان الاسم لكونه في مقابلة التثنية والجمع يدل بفراده على وحدة معناه بمعنى أنه لا يكون آخر معه مثله وأداة الاستفراق الداخلة عليه تدل على تعدده وأن معه آخر مثله ويمتنع أن يكون الشيء الواحد واحدا متعددا في حالة واحدة لتناقيهما وحينئذ بطل كون الفرد مستفراقا فقول الشارح وهو أن افراد الاسم أي الاسم المفرد وقوله والاستفراق أي وذو الاستفراق وهو الأداة يدل على تعدده وقوله وهما أي الوحدة والتعدد متناقيان فالتناقى واقع بين المدلولين فقول المصنف ولاتناقى بين الاستفراق الخ ان جعل باقيا على ظاهره كان غير مناسب لانه جعل التناقى بين الاستفراق الذى هو مدلول حرف الاستفراق والافراد الذى هو الدال على الوحدة والأنسب أن يجعل التناقى اما بين الدالين وهما حرف الاستفراق الدال على التعدد والافراد الدال على الوحدة واما بين

ولما كان ههنا مظنة اعتراض وهو أن افراد الاسم يدل على وحدة معناه والاستفراق على تعدده وهما متناقيان أجاب عنه بقوله

لزم فيه دخول الأربعة في تكرره كل فرد مع ما بهداه الى النهاية بل مجموع الافراد حينئذ موجب لتكرير جميع ما قبله لانه جماعة يدل عليها الجمع فينبذ لا يتحقق للجمع آحادى مجرى فيها للعموم كما جرى في الفرد فلذلك جعلت آحاده أفرادا للفرد لا يدخل بعضها في بعض فافهمه ويردهنا ما أورده القراني من أن الأعم اما أن يكون موضوعا لجميع الافراد حقيقة أو مجازا أو لبعضها أو لغبرها والقسمه حاضرة فان وضع للجمع كان كل فرد مدلول بالضم من وأتمه وتولون بالمطابقة وان وضع للبعض فلا عموم أو لغبرها

اذا كانت الاداة فيهما استفراقية ويقول لا بحث في واحد منهما الا بتكليم الجميع فانهما يقتضيان سلب العموم لاعموم السلب وبشده نص الامام الشافعي رضى الله عنه على أنه لو حلف لا يقرأ القرآن لا بحث الا بجميعة ولو حلف لا يقرأ قرآنا حثت بهضه بناء على أن القرآن اسم يقع على كاهه وبعضه فقد جعل القرآن بالألف واللام في النفي للمجموع فلم يحثه الا بقرائة الجميع وان كان مفردا وبشده لذلك قول أصحابنا لو حلف لا يشرب ماء البحر لم يحث الا بكاه ولا يرد عليه قول أصحابنا لو حلف لا يتزوج النساء حثت بثلاث ولو حلف لا يشرب الماء حثت ببعضه لان العرف صرف هذه الألف واللام عن الاستفراق الى الجنسية ولم يصرف لأشرب ماء البحر فان الاضافة أدل على العموم من الألف واللام كما صرح به الامام فخر الدين في تفسيره فلم يقول العرف لمعارضتها * و بعد أن انتهت هذه القاعدة على التحقيق فلنرجع لعبارة المصنف فقوله استفراق الفرد أشمل الظاهر أنه يريد أنه يدل على ما لا يدل عليه الجمع بدليل ما ذكره من الدليل وليس اطلاقه بصحيح كما سبق وقوله بدليل صحة لارجال اذا كان فيها رجلان انما يدل على أن استفراق النسكوة المفردة في النفي أبلغ من استفراق الجمع النسكويه وكلامنا انما هو في الألف واللام * تنبيه * الألف واللام عند السكاكى على ما تعرفه من تأمل كلامه انما هي لتعريف العهد الذهني خاصة وأما الجنسية والاستفراقية والمهدية عهدا خارجيا فكاهها داخلة تحت العهد الذهني والذي ألجأ لذلك أنه أورد سؤال الاحصائه أن قولهم الألف واللام لتعريف الحقيقة لا يجوز أن يراد به نفس الحقيقة إذ لو كان كذلك لكانت أسماء الأجناس من غير دخول الأداة عليها معارف لدلائها على نفس الحقيقة ووضعها لذلك بالاجماع لا يقال ليست دالة على نفس الحقيقة قبل اللام بل دالة على الوحدة لان ذلك انصح في نحو رجل وقرس لا يصح في المصادر كأكل وضرب فانه ليس موضوعا لواحد من جنسه لكنها ليست معارف اجماعا ولو كانت معارف لكانت اللام تأكيذا ولا يجوز أن يراد بكونها لتعريف أن المراد بها الفرد العين وهو العهد الخارجي أو غير العين وهو العهد الذهني إذ لو كان كذلك لم يبق فرق بين الجنسية والمهدية لان الجنسية هي التي يحضر معناها في الذهن ولا يجوز أن يكون المراد الاستفراق لان حقيقة الاستفراق غير تعريف الحقيقة ولانه يلزم التناقض لدلالة الاستفراق على التعدد والاسم على الوحدة وذكر السؤال الذى سياتى وأورد عليه قطب الدين منع الملازمة ومنع دليلها وهو قوله ان تعريف العهد ليس شيئا غير القصد الى الحاضر في الذهن فان فرقا ظاهرا بين القصد الى شخص من أفراد الحقيقة حاضر في الذهن والقصد الى الحقيقة من حيث هي هي واعتراض عليه بأن الحقيقة اذا أخذت حاضرة في الذهن تكون فردا من أفراد الحقيقة المطلقة والمراد بتعريف العهد ليس فردا حاصل في الذهن بل أعم من ذلك وفي الاعتراض نظر والخطب يسير لان ذلك يرجع الى اصطلاحين لا مشاحة فيهما قال المصنف في الايضاح فالحاصل أن المراد باسم الجنس العرف باللام إيمان نفس الحقيقة لا ما يصدق عليه من الأفراد وهو تعريف الجنس والحقيقة ونحوه علم

المدلولين وهما الاستفراق والوحدة قيل هذا الاعتراض انما يظهر على القول بأن اسم

ولانتافي بين الاستفراق وإفراد اسم الجنس لان الحرف انما يدخل عليه مجردا عن الدلالة على الوحدة والتعدد

الجنس موضوع للفرد المنتشر أما على القول بأنه موضوع للماهية فلا يظهر لانه لانتافي بين الماهية والتعدد لانها كما تتحقق في ضمن الفرد تتحقق في ضمن الجماعة وعبارة ابن يعقوب قوله ولا تنافي الخ دفع لبحث يرد وهو أن افراد الاسم يدل على وحدة معناه لان اسم الجنس النكرة ان قلنا بوضعه للفرد الشائع فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة فالفرض منها ما تتحقق به وأقله ما يتبادر من الاستعمال وهو فرد واحد فكان افراد الاسم مقتضيا للوحدة على كلا المذهبين والاستفراق ينافي ذلك اه وانما كان الفرض منها ما تتحقق به لان أكثر الأحكام المستعملة في اللغة والصرف جارية على الماهيات من حيث انها في ضمن فرد لا عليها من حيث هي (قوله لان الحرف الخ) حاصل ما ذكره جوابان أولهما بتسليم أن الوحدة تنافي التعدد وثانيهما مانع تنافيهما وحاصل الثاني أنا لان سلم أن الوحدة تنافي التعدد لان معنى الوحدة (٣٤٢) عدم اعتبار اجتماع أمراً آخر معه والفرد الداخلة عليه أداة الاستفراق معناه كل فرد

(ولانتافي بين الاستفراق وإفراد الاسم لان الحرف) الدال على الاستفراق كحرف النفي ولام التعريف (انما يدخل عليه) أي على الاسم المفرد حال كونه (بمجردا عن) الدلالة على (معنى الوحدة)

فالدلالة التزامية وأتم لا تقولون بها فخرجت دلالة العام عن جميع الدلالات وجوابه مذكور في غير هذا المحل نعم يفارق الجمع المفرد اذا نزل كل منهما عن درجة العموم بأن المفرد ينتهي في ذلك التنزل الى الواحد والجمع ينتهي به الى الجمع وقوله (ولانتافي بين الاستفراق وإفراد الاسم لان الحرف انما يدخل عليه مجردا عن معنى الوحدة) دفع لبحث يرد وهو افراد الاسم يدل على وحدة معناه لان اسم الجنس النكرة ان قلنا بوضعه للوحدة الشائعة فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة فالحقيقة مفردة والفرض منها ما تتحقق به وأقل ما يتبادر ما يستعمل فيه فرد واحد فكان افراد الاسم مقتضيا للوحدة على كلا المذهبين والاستفراق ينافي ذلك فأجاب بأن لانتافي لان الحرف الدال على الاستفراق سواء كان حرف تعريف أو غيره انما يدخل على الاسم مجردا عن معنى الوحدة التي وضع لها أو التي اقتضاها ما يتبادر في أصل استعماله على ما بينا كما أنه مجرد عن معنى النكرة فجاء الحرف مفيداً مع الاسم للاستفراق

الجنس كاسامة وإما فرد معين وهو المهد الخارجي ونحوه العلم الخاص كزيد وإما فرد غير معين وهو العهد الذهني ونحوه النكرة كرجل وإما كل الافراد وهو الاستفراق ونحوه لفظ كل مضافا الى النكرة كقولنا كل رجل وقد شكك السكاكي على تعريف الحقيقة والاستفراق بما خرج الجواب عنه ما ذكرنا اه قال الكاشي ولا يخرج الجواب عن شك السكاكي بما ذكره ولا أدري كيف خرج منه جواب شكه (قلت) لانه فرق بين العهد الذهني والجنسي كما فعل قطب الدين فكيف يظهر له جواب قطب الدين ولم يظهر له جواب الايضاح والأول داخل في الثاني ص (ولانتافي بين الاستفراق وإفراد الاسم لان الحرف انما يدخل عليه مجردا عن معنى الوحدة) ش هذا جواب عن سؤال مقدر أورد السكاكي وهو أن افراد الاسم ينافي أن تكون الأداة الداخلة عليه للاستفراق لان الافراد يدل على الوحدة والاستفراق على التعدد فأجاب بأن الحرف انما يدخل عليه أي عند اداة الاستفراق مجردا عن الوحدة والتعدد

فرد بدلا عن الآخر بحيث لا يخرج فرد من الافراد التي يصدق عليها اللفظ حقيقة أو عرفا وهذا لا ينافي الوحدة لاتصاف كل فرد بها إذ كل فرد لم يعتبر فيه ضم شيء آخر معه وليس معنى المفرد الداخلة عليه أداة الاستفراق مجموع الافراد حتى يحصل التنافي لان مجموع الافراد كل فرد مع اجتماعه مع آخر وهذا ينافي الوحدة وهي عدم اجتماع أمر آخر معه وحاصل الجواب الأول سلمنا التنافي بينهما لكن أداة الاستفراق المفيدة للتعدد انما تدخل عليه بعد مجردة عن الوحدة كما أن علامة التثنية والجمع انما تدخل عليه بعد تجزئته عن الوحدة وهذا الجواب

مبنى على أن مدلول الاسم المفرد الوحدة بمعنى اعتبار عدم أمراً آخر معه وهو الظاهر لانه في مقابلة التثنية والمجموع فكما اعتبر فيهما أن يكون آخر معه كذلك يعتبر في المفرد أن لا يكون آخر معه وأما الجواب السابق فمبنى على أن الوحدة بمعنى عدم اعتبار أمر آخر معه لأنها اعتبار عدم أمراً آخر مثله معه واذا علمت ما ذكرناه ظهر لك أن الاولى للمصنف تقديم الجواب الثاني على الأول لان الأول بالتسليم والثاني بالمنع والشأن عند المناظرة تقديم المنع على التسليم قرره شيخنا العدوي (قوله مجردا عن الدلالة على معنى الوحدة) أي فيصير محتملا للوحدة والتعدد لانه قصد به الجنس وبدخول حرف الاستفراق تعين للتعدد ثم ان تجرده عن الدلالة على الوحدة بسبب عدم ارادة تلك الدلالة وبهذا اندفع ما يقال ان دلالة المفرد على وحدة معناه بحسب الوضع اذا قلنا بوضعه للفرد المنتشر فاتتقال الذهن عن الفرد الى الوحدة ضروري بالنسبة لاهام بالوضع فاما معنى تجرید المفرد عن الدلالة على معنى الوحدة مع أنه يدل عليها بالوضع كذا أجاب شيخنا العدوي وأجاب الفري بأن في كلام المصنف حذف مضاف أي مجردا عن اعتبار الدلالة على الوحدة ولا يلزم من عدم

ولانه بمعنى كل الافرادى لا كل المجموعى أى معنى قولنا الرجل كل فرد من أفراد الرجال لا مجموع الرجال ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع وللحفاظة على التشا كل بين الصفة والموصوف أيضا فالخاص أن المراد باسم الجنس المعرف باللام امانفس الحقيقة لا ما يصدق عليه من الافراد وهو تعريف الجنس والحقيقة ونحو علم الجنس كإسامة واما فرد معين وهو المهد الذهني ونحوه النسكرة كرجل واما كل الافراد وهو الاستفراق ونحوه لفظ كل مضافا الى النسكرة كقولنا كل رجل وقد شكك السكاكى على تعريف الحقيقة والاستفراق بما خرج الجواب عنه مما ذكرنا ثم اختار بناء على ما حكاه عن بعض أئمة أصول الفقه من كون اللام موضوعة لتعريف المهد لا غير أن المراد بتعريف الحقيقة تنزيلها منزلة المهد وبوجه من الوجوه الخطابية إما لكون الشيء حاضرا في الذهن لكونه محتاجا اليه على طريق التحقيق أو التهكم أولانه عظيم الخطر معقود به الهمم على أحد الطريقين واما لانه لا يفتىب عن الحس على أحد الطريقين لو كان معهودا وقال الحقيقة من حيث هي لا واحدة ولا متعددة لتحقها مع الوحدة تارة ومع التعدد أخرى وان كانت لا تنفك في الوجود عن أحدهما (٣٤٣) فهي صالحة للتوحد والتكثف كون

الحكم استفراقا أو غير استفراق الى مقتضى المقام فاذا كان خطايا مثل المؤمن غير كريم والفاجر خب لثم حمل العرف باللام مفردا كان أو جمعا على الاستفراق بلمة ايها ان القصد الى فرد دون آخر مع تحقق الحقيقة فيهما ترجيح لاحد المتساويين واذا كان استدلاليا حمل على أقل ما يحتمل وهو الواحد في الفرد والثلاثة في الجمع

وامتناع وصفه بنعت الجمع للحفاظة على التشا كل اللفظي (ولانه) أى الفرد الداخل عليه حرف الاستفراق (بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع) عند الجمهور

ولا يخفى لزوم المجاز على القول بأن النسكرة موضوعة لمعنى الوحدة دون الآخر ولا يخفى أيضا لزوم استعمال المفرد فيما يستعمل فيه الجمع حينئذ وهو جميع الافراد ولهذا قيل ان عدم وصفه بنعت الجمع للشاكلة اللفظية وهذا مما ينفذ في وجه الفرق بين المفرد والجمع تأمله ثم أشار الى تليل آخر يندفع به البحث أيضا فقال (ولانه) أى المفرد العام بدخول الحرف (بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد) اذ لا مانع من أن يعتبر في اللفظ عموم مع الاشعار باستقلال وحدة كل فرد عند اللفظ بالحكم اذ ليس المراد به أن معناه فرد واحد لا غير بل مطلق الفرد الواحد كان مع غيره أم لا فاذا جاء حرف العموم أفاد مع اللفظ أن مدلوله المحكوم عليه ذلك الفرد مع ذلك الفرد ومع ذلك الفرد الى آخرها لا مجموعهما من غير اشارة بالوحدة التي كانت في الأصل (ولهذا) أى ولا أجل أن معناه كل فرد لا مجموع الافراد (امتنع وصفه) أى المفرد العام (بنعت الجمع) عند الجمهور وان حكاها الأخصش في الدينار الصفر والدرهم البيض وذلك لان نعت الجمع انما هو للمجموع لا لما فيه اعتبار كل فرد وهذا غاية ما يحاول في

اعتبارها الخلو عنها لان اللفظ يدل عليها بالوضع (قوله وامتناع وصفه بنعت الجمع) أى بحيث يقال جاء في الرجل العالون والرجل الطوال وهذا جواب عما يقال حيث جرد

ص (ولانه بمعنى كل فرد لا كل الافراد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع) ش هذا جواب ثان وهو أن الافراد والتعميم ليس بينهما تناف لان معنى الافراد باق وأداة العموم تتبعت أشخاص ذلك المفرد واستوعبتها لان مدلولها كل رجل لا كل الافراد أى لا مجموعها لان دلالة العموم كلية لا كل ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع فلا يصح أن تقول الرجل العاقلون وفيما قاله نظر فقد سمع من كلامهم أهل الناس الدينار الحمر والدرهم البيض وجوزه ابن مالك وغيره ولا يشبهه قوله تعالى أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا دلالة فيه لان الطفل يستعمل بأصل الوضع للجمع كما سبق بل لو كانت الالف

عن معنى الوحدة وصحبه حرف الاستفراق دل على متعدد وحيث دل على متعدد فمقتضاه أنه يجوز وصفه بوصف الجمع مع أنه ممنوع وحاصل الجواب أن النحاة ائمانعوا من ذلك الوصف للحفاظة على التشاكلة اللفظية وفي هذا الجواب نظر لان ذلك الاسم مفرد في اللفظ وجمع في المعنى وما هو كذلك يجوز فيه مراعاة اللفظ ومراعاة المعنى بل مراعاة المعنى أولى بمقتضى القياس ومنه قوله تعالى أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء فالحفاظة على التشاكل اللفظي لانفيد الامتناع المذكور فالأولى للشارح أن يقول وعدم اطراد وصفه بنعت الجمع للحفاظة على التشاكل اللفظي والمراد بعدم اطراد عدم الكثرة وان كان الوصف بالمدكور قياسيا كما مر (قوله ولانه) الأولى أن يقول أولانه بأو التي لاحد الشبثين لانه جواب ثان أى اما أن يجاب بالاول المقضى سلب الوحدة أو بهذا الثاني المقضى بقاءها (قوله بمعنى كل فرد) أى وكل فرد لا ينافى في الوحدة التي هي عدم اعتبار ضم شيء لذلك الفرد بل هو متصف بها ولا يتأتى التنافي الا لو كان معنى المفرد الداخلة عليه أداة الاستفراق مجموع الافراد لا باعتبار ضم شيء للفرد وهو فرد ثان وثالث فالخاص أنه لا ينافى الوحدة الا مجموع الافراد دون كل فرد لا تصاف بها (قوله ولهذا) أى ولا أجل كون الفرد الداخل عليه أداة الاستفراق معناه كل فرد امتنع وصفه بنعت الجمع بأن يجعل الجمع نعتا له

* وان كان بالاضافة فاما لانه ليس للتسكك الى احضاره في ذهن السامع طريق أخصر منها كقوله
هو اى مع الركب اليمانيين مصعد * جنيب وجماني بمكة موثق

(قوله وان حكاها الأخصس) عن بعضهم في قوله أهلك الناس الدينار الصفر والدرهم البيض نظرا لكون آل للجنس ومدخولها يصدق
بالجمع لتحققه (قوله لانها) أى (٣٤٤) الاضافة بمعنى العرف بها أخصر طريق ظاهره أنها أخصر طرق التعريف

وان حكاها الأخصس في نحو الدينار الصفر والدرهم البيض (وبالاضافة) أى تعريف المسند اليه بالاضافة
الى شئ من المعارف (لانها) أى الاضافة (أخصر طريق) الى احضاره في ذهن السامع (نحو هو اى)
تقرر بهذا الجواب وقد علم منافاته لما قبله لاقضائه بقاء معنى الوحدة واقتضاء الأول سلبها فكان
الأولى أن يقول أولانه الخ بأوالتى هي لاحد الشئيين ثم يرد أن يقال ان الدلالة على ما ذكرنا تكون
بعد الوضع له حقيقة أو مجاز ضرورة انتفائها عند انتفاء الوضع حينئذ ان وضع الرجل مثلا حيث يقصد
عمومه أو لارجل لكل فرد على المعية عاد الى المجموع كوضع الجمع وان وضع على البدلية كما قيل فلا
وجه له ادلاعموم حينئذ وان وضع لغير ذلك فلم يفهم حتى يحكم عليه فبطلت الحيلة ببقاء معنى الوحدة
المانع من الوصف بنعت الجمع والتأنيس لذلك بأن المعنى هذا الفرد وذلك الفرد الى آخرها لاحصل له
لان هذه ألفاظ لمعان متعددة وكلامنا في دلالة لفظ واحد على تلك المعانى فتأمل في هذا المقام
(وبالاضافة) أى تعريف المسند اليه بالاضافة الى بعض المعارف وقد علم أن مرتبة المضاف هي مرتبة
ما أضيف اليه يكون (لانها) أى الاضافة (أخصر طريق) يمكن احضاره به في ذهن السامع
والاختصار يناسب المقام (نحو هو اى)

وليس كذلك اذ لا تظهر
الأخصرية الا بالنسبة
للموصول وأما العلم والضمير
واسم الاشارة والمعرف
باللام فالامر بالعكس
وأوجب بأن المراد انها
أخصر الطرق في احضار
المسند اليه في ذهن السامع
ملتسبا بالوصف الذى قصده
للتسكك لاحضاره في ذهن
السامع من حيث ذاته
ألا ترى أن قصد التسكك
في البيت المذكور احضاره
بوصف كونه مهويا بالأجل
افادة زيادة التحسر ولو قال
الذى أهواه أو من أهواه
أو الذى يميل اليه فبلى مع
الركب اليمانيين الخ لكان
طريقا مفيدا لمقصود
التسكك الا أنه ليس أخصر
من الاضافة ولو اتى به اسم
اشارة أو ضميرا بأن قيل
هذا مثلا أو هي مع الركب
اليمانيين الخ لا يفيد غرض
التسكك اذ لا يعلم كونها
محبوبة أم لا ولو قيل هند
مهويتى أو محبوبتى كان
غير أخصر وان كان مفيدا
لغرض التسكك ولو اتى به
معرفا باللام لم يفد غرضه
الا بواسطة الجار والمجرور

واللام فيه وقلنا باحد الاحتمالين السابقين وهو أن اسم الجنس اذا كان نكرة وأريد به المطلق لا يدل
على الوحدة فيمكن أن يقال بجواز رعاية معناه فيجمع باعتبار ما تحت تلك الحقيقة من الافراد وهذا
المعنى أظهر في قولهم أهلك للناس الدينار الحر مما قاله ابن مالك من كون الاداة فيه للاستغراق وقد
بسطت القول على ذلك في مسألة الحقائق الشرعية في شرح المختصر وعلم أن الجواب الثانى في كلام
المصنف أولى من الأول لان الأول يقتضى أن الاداة دخلت على الحقيقة فاستغرقتها وهي حقيقة
واحدة لاتعدد فيها والعموم شأنه الافراد المتعددة والجواب الأول يقتضى أن مدلول العام الحقيقة
والثانى يقتضى أن مدلوله الافراد هو الحق ويجوز أن يكون قوله ولانه بمعنى كل فرد جوابا عن سؤال
مقدر كأنه يقول لو كانت الاداة تفيد العموم لصح الوصف بالجمع فأجاب بأنها التفصيل **تنبيه**
تلخص أن الألف واللام على أقسام أحدها جنسية فقط كقولك الرجل خير من المرأة أى حقيقة
الرجولية خير من حقيقة الأنوثة الثانى عهدية عهدا خارجيا كالرجل لمعين الثالث عهدية ذهنا
وبغنى بالخارجى ما كان السامع يعرفه وبالذهنى ما انفرد للتسكك بمعرفته والا فالعهد لا يكون الا فى
الذهن الرابع عهدية جنسية كقولك أكرم الرجل ترى يدجنس الحجازى فى جواب من قال حضر
حجازى الخامس كذلك وهو مفهود ذهنى لا خارجى كالمثال المذكور حيث لم يكن فى جواب السادس
استغرافية جنسية مثل ان الرجل الجاهل خير من المرأة السابع استغرافية جنسية عهدية كالمثال
المذكور مر يدا به الحجازى الثامن كذلك والمفهود ذهنى التاسع جنسية ولكن ير بدجولة ذلك الجنس
لابتصار العموم بل يكون المدلول الحقيقة كلها وهو بمعنى العموم المجموعى وينبغى أن يجعل منه
قوله تعالى عالم الغيب والشهادة يفيد علم الافراد والمجموع معا فان المجموع فى الاثبات يستلزم
الافراد فلذلك قلنا ان جزم المصنف بأن الاداة فيه استغرافية فيه بحث ص (وبالاضافة الخ)

نحو المحبوبلى وفيه طول بالنسبة للمضاف (قوله نحو هو اى) أى نحو قول جعفر بن علية الحرثى وهو مسجون حين قتل واحدا
من بنى عقيل بمكة فسجن بها ثم انه كان يومئذ فى مكة ركب من اليمن وفيه محبوبته ثم ان الركب عزم على الرحيل فأشدها هذا وبعده
عجبت لسراها وأنى تخلفت * الى وباب السجن دونى منفاق ألت خيت ثم قامت فودعت * فلما تولت كادت النفس تزهد

وإما لاغنائها عن تفصيل متعذر أو مرجوح لجهة كقوله بنومطر يوم اللقاء كأنهم * أسود لها في خيل خفان أشبل
وقوله قومي هم قتلوا أميم أخي * فإذا رميت يعينني سهمي
وإما لتضمنها تعظيما

فلا تحسبي أتى تخشمت بعدكم * لشيء ولا أتى من الموت أفرق ولا أن قلبي يزدهي وعيدهم * ولا أتى بالمشي في القيد أخرق
ولكن عرتني من هواك ضمانة * كما كنت أتى منك إذ أنا مطلق
(قوله أي مهوي) بثلاث آيات الأوليان من نفس السكامة والأولى (٣٤٥) منها بديل من واومفعول إذا صلته هو وي

اجتمعت الواو والياء وسبقت
أحداها بالسكون قلبت
الواو ياء وأدغمت الياء في
الياء والثانية لام السكامة
والياء الأخيرة ياء التكلم
أضيف إليها الاسم بمد
الاعلال السابق (قوله
ونحو ذلك) أي كمن أهواه
أو الذي يميل إليه قلبه
(قوله والاختصار مطلوب)
أشار بهذا إلى أن احضاره
في ذهن السامع بأخصر
طريق إنما يقتضي
تعريفه بالاضافة إذا كان
الاختصار مطلوباً وإفلا
يقتضيه (قوله وفرط
السامة) أي شدتها وهو
عطف على معلول
(قوله على الرحيل) أي
عازم على الرحيل (قوله
مع الركب) اسم جمع
لراكب (قوله اليمانيين)
جمع يمان بمعنى يمني وأصل
يمان يمانى أعلى اعلال
قاص ويماني مخفف يمني
يباء مشددة نسبة لليمن

أي مهوي وهذا أخصر من النى أهواه ونحو ذلك والاختصار مطلوب لضيق المقام وفرط السامة
لكونه في السجن والحبيب على الرحيل (مع الركب اليمانيين مصد) أي مبعده ذهب في الأرض وتماه
* جنب وجماني بمكة موثق * الجنب الجنوب المستنقع والجمان الشخص والموثق للقييد ولفظ
البيت خبر ومعناه تأسف وتحسر (أو لتضمنها) أي الاضافة (تعظيما)

أي مهوي ومعلوم أن هذا أخصر ما يمكن في المقام في احضار السند إليه كالذي أهواه أو محبوب
أهواه أو نحو ذلك والاختصار في هذا المقام مطلوب لضيق الصدر وفرط الضجر والسامة لكونه في
السجن والحبيب على الرحيل متوجه لزيادة البعد الموجب لتعذر الوصال (مع الركب اليمانيين
مصد) أي مبعده ذهب في الأرض يقال أمعده ذهب في الأرض وأبعدها قال الله تعالى إذ تصعدون
ولاتلوون على أحد وتماه هذا البيت قوله جنب وجماني بمكة موثق * والجنب الجنوب المستنقع
والجمان الجسم والشخص والموثق هو المقيد بوثاق من قيد أو غيره ولفظ البيت خبر والفرض منه
التحسر والتحزن واظهار الأسف (أو لتضمنها) أي الاضافة (تعظيما)

ش التعريف بالاضافة يكون لأحد أسباب * الأول أن لا يكون لاحضاره في ذهن طريق أخصره
الاضافة وينبغي أن يقيد بما إذا كان المقام مقام اختصار كما صنع في المفتاح كقول جعفر بن عابد
حين حبس بمكة

هو أي مع الركب اليمانيين مصد * جنب وجماني بمكة موثق
فانه لا طريق أخصره من ذلك وإنما جعل هذا مقام اختصار لأن حال المحبوس حال ضيق وبعد
هذا البيت عجبت لسراها وأنى تخلصت * إلى وباب السجن دوني مطلق
وأورد عليه أن التعجب من نصب على قوله وأنى تخلصت فيلزم أن يكون معمولاً لقوله عجبت ولا يصح فإن
الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله وأجيب بأن الاستفهام ضمن معنى التعجب فلا حاجة لجعله معمولاً
لعجبت * الثاني أن يتضمن التعظيم لشأن المضاف إليه أو المضاف أو غيرها فإضاف كقولك عبد
الحليفة قادم فأكرمه ومنه أعتى ما يتضمن تعظيم المضاف وإن لم يكن مسنداً إليه
لاتدعى الأبياء عبداً * فانه أشرف أسمائي

وقوله تعالى إن عبادي ليس لك عليهم سلطان والمضاف إليه كقولك عبدى فعل كذا تريد تعظيم شأن
نفسك بأنك ذو عبد وتعظيم شأن غيرها كقولك عبد السلطان عند فلان تريد بالاضافة الأولى

(٤٤ - شروح التلخيص - أول) حذف إحدى الياءين تخفيفاً وعوض عنها الالف المتوسطة ثم حذف الياء الثانية
لاعلاله اعلال قاض كما مر (قوله مصد) بكسر العين خبر هو أي وهو مأخوذ من أصمد في الأرض مضي فيها فالصلة محذوفة بقرينة
المقام وقوله أي مبعده بكسر العين مأخوذ من أبعده اللازم بمعنى بعد أي انه بعيد الاسفار فهو بيان للمعنى المراد وقراءته بفتح العين اسم
مفعول من أبعده المتعدي أي أبعده الغير ببعدها مقام المدح خصوصاً وقد وصفه بأنه مجنوب ومستنقع تأمل (قوله ذهب في الأرض)
بيان لأصل المعنى (قوله المستنقع) أي الذي يتبعه قومه ويقدمونه أمامهم وهو كناية عن كون تلك المحبوبة لا يمكن انفلاتها عن الركب
وتأتي إليه وقوله ومعناه تأسف وتحسر أي على بعد الحبيبة

لشأن المضاف اليه كقولك عبدى - حضر فتهضم شأنك أو لشأن المضاف كقولك عبد الخليفة ركب فتهظم شأن العبد أو لشأن غيرها كقولك عبد السلطان عند فلان فتهظم شأن فلان أو تحقيرا نحو ولد الحجام - حضر وإملا اعتبار آخر مناسب

(قوله لشأن المضاف اليه) أى تهظما لشأن المضاف اليه الذى أضيفه المسند اليه وانما قدمه على المضاف مع أنه مؤخر فى اللفظ نظرا لتقدمه فى الاعتبار لأنه منسوب اليه فهو (٣٤٦) أشرف بخلاف المضاف فإنه وان كان مقدما فى اللفظ لسكنه مؤخر فى الاعتبار

لشأن المضاف اليه أو المضاف أو غيرها كقولك) فى تعظيم المضاف اليه (عبدى حضر) تعظيما لك بأن لك عبدا (و) فى تعظيم المضاف (عبد الخليفة ركب) تعظيما للعبد بأنه عبد الخليفة (و) فى تعظيم غير المضاف والمضاف اليه (عبد السلطان عندى) تعظيما للتسكلم بأن عبد السلطان عنده وهو غير المسند اليه المضاف وغير ما أضيف اليه المسند اليه وهذا معنى قوله أو غيرها (أو) لتضمنها (تحقيرا) للمضاف (نحو ولد الحجام حاضر) أو المضاف اليه نحو ضارب زيد حاضر أو غيرها نحو ولد الحجام جليس زيد وأغنائها عن تفصيل متعذر

لشأن المضاف اليه أو (لشأن المضاف أو) لشأن (غيرها) أى غير المضاف اليه والمضاف (كقولك) فى تعظيم المضاف اليه (عبدى حضر) فى اضافة العبد الى الياء تعظيم التسكلم نفسه بأن له عبدا (و) كقولك تعظيم المضاف (عبد الخليفة ركب) فى اضافة العبد الى الخليفة تعظيم العبد بأنه عبد الخليفة فان العبد يز هو ويشرف بقدر مولاه (و) كقولك فى تعظيم غير المضاف والمضاف اليه (عبد السلطان عندى) فى الاخبار بعندية عبد السلطان تعظيم للتسكلم أن العبد المضاف الى السلطان لديه وياه التسكلم هنا ولو كانت مضافا اليها لكنها ليست مضافا اليها المسند اليه مع أن المضاف اليها ما أوجب لها التعظيم إلا بالمظروف الذى هو المسند اليه المضاف للسلطان وكون ما ثبت له التعظيم ليس مسندا اليه مضافا ولا مضافا اليه المسند اليه هو المراد بقوله أو غيرها ولا يريد غير المسند المضاف اليه فى الجملة بل بقيد كونه المضاف منهم مسندا اليه كما بينا (أو لتضمنه تحقيرا) إملا مضاف الذى هو المسند اليه (نحو ولد الحجام حاضر) تحقيرا للولد الذى هو مسند اليه بأنه ولد الحجام واما المضاف اليه نحو ميهن زيد حاضر تحقيرا لزيد بأن له ميهنا وإملا غيرها نحو ولد الحجام جليس زيد تحقيرا لزيد أن جلسه ولد الحجام وليس مسندا اليه مضافا ولا مضافا اليه المسند اليه وقد يعرف المسند اليه بالاضافة لاغنائها عن تفصيل متعذر نحو اتفاق أهل الحق على كذا لتعذر تسمية جميع أهل الحق أو عن تفصيل متعسر نحو أهل

تعظيم فلان المذكور فى الاضافة الثانية وهذا المثال قسدا بالاضافة فيه تعظيم المضاف اليه فى الاضافة والاحسن أن يمثل بمبد السلطان زار فلانا * والثالث أن يراد بها التحقير كقولك عبد الحجام حضر هذا ما ذكره فى الكتاب وفى الايضاح ذكر بعد الطريق الأول قوله وإملا اغنائها عن تفصيل متعذر أو مرجوح كقوله بنو مطر يوم اللقاء كأنهم * أسود لها فى غيل خفان أشبل وقوله قومي هم قتلوا أميم أخى * فاذا رميت يصيبني سهمي فإنه لو عددهم لطلال ومنه

أولاد جفنة حول قبر أبيهم * قبر ابن مارية الكرم المفضل وهذا تركه المصنف لأنه داخل فى قوله أحصر طريق زاد السكاكى أنه يكون حيث لا يكون للآخر فى ذهن السامع طريق سواها أصلا كقولك غلام زيد لم يدرى لا يعرف غير ذلك (١) لكن الاضافة أحصر ولعله

لأنه منسوب واعترض على المصنف بأن هذا التضمن قد يوجد فى غير صورة الاضافة كما فى قولك الذى هو عبد السلطان عندى أو الذى هو عبدى أو عبد الخليفة حضر فالوجه أن الاضافة لا ترجح على غيرها بافادته التضمن المذكور إلا بانضمام الاختصار اليها كذا قيل وفيه أنه تقدم أنه لا يشترط فى النسكته أن تكون مختصة بالطريق المؤدية لها ولأن تكون بها أولى بل يكفى مجرد المناسبة بينهما وان كانت تلك النسكته يمكن تأديتها بطريق آخر فتأمل (قوله وفى تعظيم المضاف) أى الذى هو مسند اليه (قوله تعظيما للتسكلم بأن عبد السلطان عنده) أى وفيه تعظيم للمضاف أيضا لكنه غير مقسود ولا ملاحظ (قوله وهذا معنى الخ) جواب عما يقال ان هذا لا يخرج عن تعظيم المضاف اليه لان التسكلم مدلول الياء المضاف اليها عند فهو مضاف اليه وحاصل

الجواب أن المراد بالغير فى كلام المصنف غير المسند اليه المضاف وغير ما أضيف اليه المسند اليه وهذا لا ينافى كونه مضافا اليه لكن غير ذلك وليس المراد بقوله أو غيرها غير المضاف اليه مطلقا وغير المضاف مطلقا حتى يرد أن ما ذكره من المثال الثانى ليس غيرهما بل منهما (قوله أو تحقيرا للمضاف) أى الذى هو مسند اليه وقوله أو المضاف اليه أى الذى أضيف اليه المسند اليه لان الكلام فيه (١) لكن الاضافة أحصر هكذا فى الاصل وانظر ما معنى الاستدراك ولعل فى العبارة تسقطا ونحوه فإو حرر ركتبه مصححه

(قوله نحو اتفق أهل الحق) أي فانه يتعذر تعداد كل من كان على الحق كما أنه يتعسر تعداد أهل البلد في المثال بعده (قوله أولانه) أي الحال والشأن (قوله مثل تقديم البعض) أي المؤدى ذلك الى منافسة وحقد أو نحوهما (قوله الى غير ذلك من الاعتبارات) كما لو كان المقصود التصريح بالذم والاهانة للسند اليه نحو علماء البلد فملوا كذا من الامور القبيحة فان في هذا نصريح بما بداهم بخلاف لو قيل فلان وفلان فعلوا كذا من الامور القبيحة فانه عند التصريح باسمهم العلم بكن هناك نصريح بدمهم واللوم عليهم لان الموجب للوم والذم وصفهم بالعلم وهو لا يتأتى الا بالاضافة وكاغناء الاضافة عن تفصيل تركه أولى لجملة كككون التفصيل يقتضى ذمًا أو اهانة أو خوفًا وان أمكن استيفاء التفصيل كقوله قومي هم فقلنا أمم أخى (٣٤٧) ✽ فاذا رميت يصيني سمي

يقول يا أميمة قومي هم الذين جفوني بقتل أخي فاذا رمت الانتصار منهم عاد ذلك على بالنكابة في

نفسى لان عز الرجل بهشيرته ولو فصل قاتلى أخيه لحقدوه ونفروا عنه ولان في التفصيل نصريح بما بدم قومه وعد معاييبهم بخلاف تركه (قوله وأما تنكبره أي تنكبر السند اليه) أي ايراده ذكره سواء كان مفردًا أو مثنى أو مجموعًا (قوله فللافراد) أي فلكون المقصود بالحكم

فردا غير معين من الافراد التي يصدق عليها مفهومه ففي الجمع المقصود بالحكم فرد من معناه وهو جماعة مما يصدق عليه مفهومه وفي المثنى المقصود بالحكم فرد من معناه وهو اثنان مما يصدق عليه مفهومه فقوله جاءني رجلان أي

نحو اتفق أهل الحق على كذا أو متعسر نحو أهل البلد فعلوا كذا أو لانه يمنع عن التفصيل مانع مثل تقديم البعض على بعض نحو علماء البلد حاضرون الى غير ذلك من الاعتبارات (وأمانتكيره) أي تنكير السند اليه (فللافراد) أي للقصد الى فرد ما يقع عليه اسم الجنس

البلد فعلوا كذا لان تسمية أهل البلد ولو أمكن متعسر أو عن تفصيل منع منه مانع ولو لم يتعسر كأن يكون في التسمية تقديم بعضهم على بعض وهو يعيظهم نحو علماء البلد فعلوا كذا فلو قيل فلان وفلان كان فيه تعظيم بعضهم على بعض بالتقديم وفيه غيظ المقدم عليه ونحو ذلك كأن يكون في التسمية ذمهم واهانتهم صريحًا والتصريح مستكبره نحو علماء البلد مقصرون في إظهار الحق أو لتضمن الاضافة استعطاقًا كقوله تعالى ولكن في غير اضافة السند اليه لانضار والدة بولدها ولا مولود له بولده فانه لما نهى كل من الرجل والمرأة عن المضارة أضيف الولد لكل منهما استعطاقًا لهما عليه أن لا يصدر منهما ضرر بصاحبه يؤذى بولده الى غير ذلك من اللطائف التي لا تنحصر (وأمانتكيره) أي أما ايراد السند اليه نكرة (فللافراد) أي للقصد الى مفردًا أما إذا قلنا ان النكرة موضوعة للوحدة الشائعة فدلالة النكرة على المفرد ظاهرة وأما ان قلنا انها موضوعة للحقيقة من حيث هي فافتادها الافراد باعتبار الاستعمال الأصلي لان الحقيقة يكنى في تحققها فرد واحد وهذا هو الاستعمال الغالب في النكرة كما تقدم وقوله للافراد يعنى لان المقام لا يناسبه غير المفرد إما لان الحكم المراد في المقام ليس

تركة المصنف اكتفاء بذكر الاختصار وقال أيضا انها قد تتضمن لطفًا محازيا كقوله

إذا كوكب الحرقاء لاح بسحرة ✽ سهيل أذاعت غزلها في الثرائب

الحرقاء الحقاء وسهيل بدل من كوكب وهو نجم يطلع في الشتاء في السحر فأضاف الكوكب الى الحرقاء يعنى أنها تنام الى أن يطلع سهيل وقت الصبح فتفوق غزلها على الثرائب قال وأن يكون الغرض من الأغراض مثل أن يقول محبك على الباب يرققه لاني له ✽ تنبيه ✽ عجب من أهل هذا الشأن كيف لم يذكروا ارادة الاستغراق من أسباب الاضافة وهي من أدوات العموم كما أن أداة التعريف كذلك بل عموم الاضافة أبلغ كما سبق ولم يتعرضوا لما إذا خلا ذلك عن اعتبارات مناسبة وأرجو أن يتسع الوقت للنظر في ذلك ان شاء الله تعالى ص (وأمانتكيره فللافراد

فرد من ماصدقات انثى وقولك جاءني رجال أي فرد من ماصدقات لذكر والمرد في الأول اثنان وفي الثاني جماعة وقوله فللافراد أي والحال أن المقام لا يناسبه الا الفرد لسكون الحكم المراد في المقام فالعدو لغيره خروج عما يناسبه المقام والزيادة عليه زيادة على قدر الحاجة وهي من اللغو ✽ واعلم أن دلالة النكرة على المفرد ظاهرة ان قلنا ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر وأما ان قلنا انها موضوعة للحقيقة من حيث هي فدلتها على الفرد باعتبار الاستعمال الغالب لان الغالب استعمالها في الفرد فذكر النكرة لتحتمل على الغالب الذي هو الفرد بقربته المقام اه سم

كقوله تعالى وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أي فرد من أشخاص الرجال أو النوعية كقوله تعالى وعلى أبنصارهم غشاوة أي نوع من الاغطية غير ما يتعارفه الناس وهو غطاء التعامى عن آيات الله ومن تنكير غير المسند اليه للأفراد قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متساكسون ورجلا سلما لرجل وللنوعية قوله تعالى ولتجدنهم أحرص الناس على حياة أي نوع من الحياة مخصوص وهو الحياة الزائدة كأنه قيل ولتجدنهم أحرص الناس وإن عاشوا ما عاشوا على أن يزدادوا إلى حياتهم في الماضي والحاضر حياة في المستقبل فإن الانسان لا يوصف بالحرص على شيء الا اذا لم يكن ذلك الشيء موجودا له حال وصفه بالحرص عليه وقوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء يحتمل الافراد والنوعية أي خلق كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة أو كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع المياه

(قوله وجاء رجل) أي رجل واحد لرجلان (٣٤٨) ولا رجال والمراد بذلك الرجل مؤمن آل فرعون وقوله من أقصى المدينة أي

(نحو وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أو النوعية) أي للقصد إلى نوع منه (نحو وعلى أبنصارهم غشاوة) أي نوع من الاغطية وهو غطاء التعامى عن آيات الله وفي المفتاح انه للتعظيم

لتعريفه (نحو) قوله تعالى (وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى) فإذا كان الحكم لمفرد فالمدلول لتعريفه خروج عما يناسب المقام والزيادة عليه زيادة على قدر الحاجة وهي من اللغو ومن هنا كان التعبير بالنكرة عن المفرد من باب البلاغة فلا يقال دلالة النكرة على المفرد أمر لنوى وقد تقسم مثل هذا وأما إنشاء عن الافراد غرض آخر يناسب المقام يتضح عند الاستعمال ودخل في الافراد أفراد المثنى كقولنا جاءني رجلان أي فرد من ماصدقات المثنى وأفراد الجمع كقولنا جاءني رجال أي فرد من ماصدقات الجمع (أو النوعية) أي ينكر المسند اليه لافادة النوعية لان النوع فرد باعتبار سائر الأنواع وأما يشار للنوعية لفرض من الاعراض اما اللام إلى أن هذا نوع غير متعارف واما الإشارة إلى أن الحكم من أحكام النوعية لامن أحكام الجنسية أو الفردية مخافة توهم ذلك وينبغي أن يتنبه لكون افادة التنكير لما ذكر إنما هو بمعنى القرائن والمقام واما الغير ذلك ومما فيه التنبؤ للنوعية المشار بها إلى نوع غير متعارف (نحو) قوله تعالى وعلى أبنصارهم غشاوة أي نوع من الاغطية وهو غطاء التعامى عن آيات الله تعالى واما قلنا التعامى للإشارة إلى أنهم يعرفون حقيقة الآيات ويظهرون خلاف ذلك فالخاص منهم التعامى لالعمى الذي هو عدم ظهور الآيات لهم أصلا وقيل ان

مثل وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى الخ) ش التنكير يكون لاحد أمور * الأول الافراد نحو وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أي رجل واحد فان قلت سبق أن النكرة لا تبين للوحدة أعني النكرة النحوية وهي المتكلم عليها قلت هذا يعضد ما سبق لانه لو كان التنكير ملازما للوحدة لما كانت الوحدة أحدهم عانيه الآن يقال قد يلزم الوحدة وان لم تكن مقصودة للاستعمل في بعض الاحوال * الثاني أن يراد به نوع مخالف الأنواع المعهودة كقوله تعالى وعلى أبنصارهم غشاوة أي نوع غريب من الغشاوة لا يتعارفه الناس بحيث ينفى ما لا ينفىه شيء من الغشاوات ولك أن تقول يحتمل أن يكون أمانا كالتعظيم و بذلك جزم السكاكي ومثل في الايضاح بالنسبة إلى غير المسند اليه من تنكير الافراد

من آخرها والمراد بالمدينة مدينة فرعون وهي منف كافي الجلالين وليس المراد بتمف البلدة المشهورة الآن بل بلدة كانت بناحية الجزيرة فخرت بدعوة موسى عليه السلام وهي بالقرب من البلدة المعروفة بمينة رهينة بأقليم الجزيرة (قوله أي للقصد إلى نوع منه) أي لكون المقصود بالحكم نوعا من أنواع اسم الجنس المنكر وذلك لان التنكير كما يدل على الوحدة شخصا يدل عليها نوعا ولعل الشارح أخذ القصد من ياء المصدر بجمله مصدر المتعدي أي الجمل نوعا والجمل بالقصد وقد تقدم نظير ذلك في قوله وبالعمية (قوله غشاوة) أي فليس المراد فردا من أفراد الغشاوة لان الفرد الواحد لا يكون

بالابصار المتعددة بل المراد نوع من جنس الغشاء وذلك النوع هو غطاء التعامى كما قال الشارح وأما بقوله

لم يبر الشارح بالعمى إشارة إلى نكرة العمى عن الآيات لانه ليس بهم عم حقيقة بل يعرفون الآيات ويفهمونها ولكن يظهرون أنهم لا يعرفونها فالخاص أن التعامى تكلف العمى والمراد به هنا الاعراض عن آيات الله فاضافة النطاء للتعامى من اضافة السبب للسبب لان النطاء القائم بالقلوب الذي يصرف الابصار عن النظر في آيات الله سبب في تعامىهم واعراضهم عن آيات الله (قوله أي نوع من الاغطية) الاولى نوع من الغشاء لان الغشاء جنس تحت نوعان نوع متعارف وهو القائم بالاعين المسمى بالعمى والثاني غير متعارف وهو النطاء الذي يصرف الابصار عن النظر في آيات الله لاجل الاعتبار وأما الاغطية فهو جمع تحت أفراد وكلامنا في الأنواع (قوله وفي المفتاح الخ) أي والاول ذكره الزمخشري في الكشف

أولتعظيم والنهويل أولتتحقير أى ارتفاع شأنه أو انحطاطه الى حد لا يمكن معه أن يعرف كقول ابن أبي السمط
له حاجب فى كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب
أى له حاجب أى حاجب وليس له حاجب ما .

(قوله أى غشاوة عظيمة) أى لكونها تحجب أبصارهم بالكيفية وتحول بينها وبين ادراك الأدلة الموصلة لمعرفة المولى أى ومقاله فى
المفتاح أولى لان المقصود بيان بعد حالهم عن الادراك والتعظيم أدل عليه وأوفى بتأديته وقديته لاتنافية بين كلام المصنف والمفتاح
لان الغشاوة العظيمة نوع من مطلق الغشاوة فراد المصنف بقوله نحو وعلى (٣٤٩) أبصارهم غشاوة أى نوع من الغشاوة وهو الغشاوة
العظيمة وذلك النوع هو

أى غشاوة عظيمة (أوالتعظيم أوالتحقير كقوله له حاجب) أى مانع عظيم (فى كل أمر يشينه) أى
يعيبه (وليس له عن طالب العرف حاجب)

غطاء التعامى فتأمسل

(قوله أوالتعظيم أوالتحقير)

أى يذكر المسند اليه

نكرة لافادة تعظيم معناه

أوتحقيره وأنه بلغ فى ارتفاع

الشأن أوفى الانحطاط

مبلغا لا يمكن أن يعرف

لعدم الوقوف على عظمه

فى الأول ولعدم الاعتداد

به والاتفات اليه فى الثانى

(قوله كقوله) أى قول

ابن أبى السمط بكسر السين

وسكون الميم وهو من

قصيدة من الطويل وقبل

البيت

فتى لايبالى المدلجون بناه *

الى بابيه أن لا نضى الكواكب

يضم عن الفحشاء حتى كأنه

إذا ذكرت فى مجلس القوم

غائب

له حاجب الخ والمراد

بالحاجب هنا نفسه

الانسانية التى هى لطيفة

ربانية لها تعلق بالقلب

الاحسانى الصورى الشكل

التنوين فى الآية الكريمة للتعظيم أى وعلى أبصارهم غشاوة عظيمة وهو أنسب لما فيه من بيان بعد
حالهم عن الايمان دون النوعية وقيل ان التعظيم هو النوعية أيضا لان الغشاوة العظيمة نوع
من الغشاوة وفيه شىء لان المراد بالنوعية ما يقابل الجنسية أو الفردية والتعظيم يقابل التحقير فهو من
حيث هو مخالف للنوعية ولو صح اعتبار مطلق النوعية به بالنظر لما يقيد من الخصوصية ويدل على أن
المعتبر فى التعظيم الوضعية دون النوعية أنه كما يصح وجوده مع النوعية يصح وجوده مع الفرد
فلاشعار بأحدهما خلاف الاشعار بالآخر نعم ان أراد أن التنوين يفهمهما معا مع اختلافهما لأن
افادة أحدهما نفس افادة الآخر فغير بعيد (أوالتعظيم أوالتحقير) أى ينكر المسند اليه لافادة تعظيم
معناه أوتحقيره لمناسبة المقام ذلك (كقوله)

فتى لايبالى المدلجون بنوره * الى بابيه أن لا نضى الكواكب

(له حاجب فى كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب)

فالتنكير فى حاجب الأول للتعظيم وفى الثانى للتحقير لان مقام المدح يقتضى أن الحاجب أى المانع

بقوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل وللنوعية بقوله تعالى
ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ولابدأن تكون تلك الحياة مستقبلة لان الحرص لا يكون على
الماضى ولاالحاضر ولك أن تقول جاز أن يكون للتعظيم أوالتكثير قال وقوله تعالى والله خلق كل دابة
من ماء يحمئلهما النوعية بمعنى خلق كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع الماء أوكل فرد من
أفراد الدواب من فرد من أفراد النطف فان قلت انما دلالة كل على الأفراد فكيف تدل على النوعية
قلت الأفراد أهم من أفراد الأنواع وأفراد الأشخاص فان قلت كيف تختلف أنواع المياه وهى النطف
قلت أجيب عنه بأنها تختلف باختلاف أنواع ما انفصلت عنه * الثالث أن ينكر للتعظيم بمعنى أن المسند
اليه أعظم من أن يعين ويعرف وفى الايضاح للتعظيم أو التهويل وهو قريب * الرابع أن يكون
التحقير بمعنى انحطاط شأنه الى حد لا يمكن أن يعرف ومثل فى الايضاح للتعظيم والتحقير بقول ابن

أبى السمط وهو مروان بن أبى حفصة

له حاجب فى كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب

تعلق العرض بالجواهر وتسمى أيضا قلبا وروحا وهى الخاطبة والثابة والمعقبة فان قلت ان النفس بهذا المعنى تميل الى القبائح الدينية
والدنيوية فكيف تكون مائة عن تلك الامور أجيب بأن ميلها لتلك بالنظر لذاتها وأما اذا حفتها العناية الالهية صارت مائلة الى
التطهير فتمنع بسبب ذلك من كل ما يشين (قوله أى مانع عظيم) أخذ هذا من كون المقام مقام مدح أى انما إذا أراد أن يرتكب أمرا
قيحامنمه مانع حصين عظيم بالغ فى العظمة الى حيث لا يمكن تعيينه واذا طلب منه انسان معروفا واحسانا لم يكن له مانع حقير فضلا
عن العظيم منعه من الاحسان اليه فهو فى غاية الكمال ولم يقم به نقص (قوله يشينه) من الشين وهو القبح (قوله وليس له عن طالب العرف)
أى للعروف والاحسان ثم ان الحجب يستعمل بمن بالنظر للفعول الثانى وأما الأول فيصل اليه بنفسه قال تعالى كلا إنهم عن ربهم يومئذ

أولئك تكبير كقولهم ان له لا بلا وان له لغما ير بدون الكثرة وحمل الزمخشري التنكير في قوله تعالى قالوا أئن لنا لأجرا عليه أو للتقليل كقوله تعالى وعده الله المؤمنين والؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر أي وثى مامن رضوانه أكبر من ذلك كله لان رضاه سبب كل سعادة وفلاح ولان العبد اذا علم أن مولاه راض عنه فهو أكبر في نفسه مماوراه من النعم وانما تهناه برضاه كما اذا علم بسخطه تنصت عليه ولم يجد له الذة وان عظمت

لمحجوبون وحجبت زيدا عن الأمر اذا علمت هذا الحاجب الأول فاجاء على الأصل لان صلته محذوفة وفي كل أمر ظرف مستقر صفة الحاجب أي له حاجب عن ارتكاب ما لا يليق في كل أمر يشينه أو أن في بمعنى عن وأما حاجب الثاني فقد جاء على خلاف الأصل لان العرف مفعوله الثاني والطالب له (٣٥٠) مفعوله الأول وذلك لان الحجب لا طالب عن العرف لا للدوح عن الطالب فكان

أي مانع حقير فكيف بالعظيم (أو التنكير كقولهم ان له لا بلا وان له لغما أو التقليل نحو ورضوان من الله أكبر)

عن كل ما يشين أي يعيب المدوح العظيم والحاجب عن المعروف والاحسان ينسب حقيره فمن باب أخرى عظيمه وذلك لما في معنى التنكير من الإيحاء الى أن هذا الأمر لا يعرف لبواغه الدرجة العليا في الرفعة أوفى الدقة فمن شأنه أن ينسكرو ولا يعرف لكونه لا يدرك (أو التنكير) أي وينسكرو المسند اليه للتنكير (كقولهم ان له لا بلا وان له لغما) فان مقامات هذا الكلام تقتضى أن المراد إبلا كثيرة وغما كذلك وانما أفاد التنكير مع أن الأصل في النكرة الافراد لان التنكير يشعر بأن هذا أمر ينسكرو لعدم الاحاطة به لكثرتة كما تقدم في بيان التعظيم ومن هذا المعنى يفيد التقليل لما في التنكير من الإيحاء الى أنه بلغ هذا الأمر الى حيث لا يدرك فلتنه لاتنهاها وخروجها عن القلة المدركة عادة فمن شأنه أن ينسكرو (أو التقليل نحو) يعني ومن استعماله لمطابق التقليل عند المصنف قوله تعالى (ورضوان من الله أكبر) أي بما ذكر قبل من الجنة

أي له حاجب عظيم وليس له حاجب حقير ويجوز أن يقال نفي الحاجب الحقير فيهم من عموم النكرة في سياق النفي ويجاب بأن جعل النفي للحقير لينفي غيره من باب الأولى أنسب وقوله في كل أمر يحتمل أن يكون المفعول محذوفا معدى بعن التقدير له حاجب عن كل أمر يشينه ويكون في كل أمر يشينه المذكور متعلقا بما تعلق به من الاستمرار ويحتمل أن يكون عداه نفي اشارة الى أن الأمر الذي يشين له حاجب يحجبه عن فعله واستعمل في الثاني عن لانه لا يقال في طالب العرف حاجب ويقال في الذي يشين ما يجلب اليه أو يحجب فليتأمل ويحسن التمثيل لاجتماع تنكيري التعظيم والتحقير بيت على روى هذا البيت وهو قوله

ولله مني جانب لا أضيعه * ولله مني والحلاعة جانب

الخامس أن ينسكرو للتنكير بمعنى أن ذلك الشيء كثير حتى انه لا يحتاج لتعريف كقولهم ان له لا بلا وان له لغما وحمل الزمخشري التنكير في قوله تعالى قالوا أئن لنا لأجرا عليه * الساس التقليل نحو قوله تعالى ورضوان من الله أكبر أي رضوان قليل أكبر ليدل على غيره من باب الأولى وعده الزمخشري منه

القياس أن يقول وليس له حاجب عن المعروف طالبه وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي ليس له حاجب عن احسان طالب العرف أي عن الاحسان اليه والمفعول الأول محذوف أي طالبه وقال عبد الحكيم ان عدم الحاجب عن طالب المعروف كناية عن ورودهم واجتماعهم عليه وهو كناية عن حصول مقاصدهم وهو احسانه اليهم وحينئذ فلا حاجة الى تقدير عن احسانه كما قيل وقوله وليس له عن طالب العرف كان الأولى أن يأ في بالفاء لدلالة الأول عليه لانه لو كان له مانع من طالب العرف كان من جملة ما يشينه ويعيبه (قوله أي مانع حقير) يحتمل أن يكون للفردية شخصالا نواعا فيكون

من القسم الأول على حد قوله تعالى وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى فتكون النكرة عامة لوقوعها سبحان

في حيز النفي بل هذا الاحتمال أولى لدلالة التركيب على نفي جميع الافراد مطابقة كذا قال الحفيد ورد ذلك الامة الفري قائلا ان حمل التنكير في الثاني على التحقير أولى لما فيه من سلوك طريق البرهان وهي اثبات الشيء بدليل لاستفادة انتفاء الحاجب العظيم من انتفاء الحقير بالاولى مع حسن مقابلة تنوين التعظيم بتنوين التحقير وفيه صنعة الطباقي (قوله أو التنكير) أي يورد للسند اليه نكرة لافادة تكثيره (قوله ان له لا بلا الخ) أي فان مقامات هذا الكلام تقتضى أن المراد إبلا كثيرة وغما كذلك وانما أفاد التنكير التنكير مع أن الأصل في النكرة الافراد لان التنكير يشعر بأن هذا أمر منسكرو لعدم الاحاطة به (قوله ورضوان الخ) أي وثى ما أي قليل من الرضوان أكبر من ذلك كله أي بما ذكر قبله من الجنة ونعيمها وعلى هذا فقولهم ورضوان مبتدأ وأكبر خبر وبالجملة حالة أي وعده الله

المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ومسكن طيبة في جنات عدن والحال أن شيئاً من الرضوان أكبر من ذلك كله ووصف الرضوان بالقلة مجازاً باعتبار تنزيل الرضا منزلة العدودات نظر التعدد متعلقاته كعدم الفضيحة في الموقف والامن من العذاب والخلود في دار السلام والافارضا نفسه لا يقبل القلة والكثرة حقيقة لانه صفة واحدة وانما كان الرضوان ولو قل متعلقه أكبر وأعظم من مجرد دخول الجنة ومن كل ما فيها من النعم لأن المراد بالرضوان اعلامهم به ولا شك أن اعلامهم به ولو مع أدنى متعلقاته أكبر من مجرد نعيم الجنة دون الاعلام به وسماعه لان لذة النفس بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم أكبر من كل لذة ولو كان ذلك قليل المتعلق أفاده اليه مقبولى وألا وكل ما سواه من ثمراته قيل ان التنكير في ورضوان للتعظيم وعلى هذا فرضوان مبتدأ حذف خبره وأ كبر صفة والجملة عطف على جملة وعد الله المؤمنين أى ولهم رضوان عظيم من الله تعالى أكبر من ذلك كما زيادة على تلك النعم قال الفنارى وهذا أولى لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم صريحاً بخلاف ما ذهبوا اليه ولان المقام مقام امتنان بنعم الوعد وبيان عظم نعم الجنة فترجيح شئ من الاشياء عليها بطريق القصد لا يناسب المقام وان كان رضوان (٣٥١) قليل من الله تعالى أكبر من ذلك

كاه في نفس الامرونى عبد الحكيم أن جعل التنوين في قوله تعالى ورضوان من الله أكبر للتقليل كما قال المصنف أولى من جعله للتعظيم وأن المعنى ولهم رضوان عظيم من الله أكبر من ذلك كما لعدم حصول الرضوان العظيم لجميع المؤمنين والمؤمنات ولان جعله للتقليل يشير الى كمال كبريائه والوعد لا بطريق الجزم كما هو شأن الملوكة اشارة الى أنه غنى عن العالمين (قوله والفرق الخ) انما فرق رداعلى من لا يفهم الفرق فاعترض على المصنف بأنه لا حاجة لذكر التنكير والتقليل بعد ذكر التعظيم والتحقير لان التنكير هو التعظيم والتقليل هو التحقير

والفرق بين التعظيم والتكثير أن التعظيم بحسب ارتفاع الشأن وغلو الطبقة والتكثير باعتبار الكميات والمقادير تحقيقاً كما في الابل أو تقديرها كما في الرضوان

ونعيمها وقيل ان التنكير في الرضوان للتعظيم وهو مبتدأ حذف خبره وأ كبر وصفه أى ولهم رضوان عظيم من الله تعالى أكبر من كل ذلك زيادة على تلك النعم قيل انه المناسب لان المقام مقام الامتنان بنعم الوعد فالمناسب التعظيم وعلى الاول فالقلة في الرضوان تقديرية باعتبار المتعلق الذى هو حقيقة فيه فان أول متعلقاته وأقلها الخلود في السلامة من العذاب وانما كان الرضوان ولو قل متعلقه أكبر من مجرد دخول الجنة ونعيمها لان المراد الاعلام بالرضوان وهو مع أدنى متعلقاته أكبر من مجرد نعيم الجنة دون سماع الرضا لان لذة النفس بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم أكبر من كل لذة ولو كان ذلك قليل المتعلق فافهم والفرق بين التعظيم والتكثير ظاهر لان التعظيم راجع الى رفعة الشأن وعزة القدر والكثرة راجعة الى الكميات في المقادير والاعداد وكذا الفرق بين مقابليهما وهما التحقير والتقليل فالاول يرجع الى الامتنان ودناءة القدر والثانى الى قلة الافراد والاجزاء اما حقيقة كما في قولنا فلان رب غنيمة واماتقديرها كما في قولنا قديكون لفلان رضوان عن أهل عداوته وانما فرقنا بينهما لان بعض الناس توهم اتحاد التعظيم والتكثير والتحقير والتقليل وليس كذلك نعم قديستلزم أحدهما صاحبه

سبحان الذى أسرى بعبده ليلاً أى قليلاً أى بعض ليل وأورد عليه أن التقليل رد الجنس الى فرد من أفراده لانتقيص فرد الى جزء من أجزاءه وفيه نظر لان التقليل لوعنى به فرد لكان هو تنكير الافراد الدال على الوحدة وانما التقليل أعم من الافراد لان التقليل يصدق على الثلاثة بالنسبة الى المائة وأما قوله ان التقليل لا ير دال على جزء حقيقة فصحيح لكن لان سلم أن الليل حقيقة في جميع الليلة بل كل جزء من أجزاءها يسمى ليلاً غير أن اطلاق بعض الليل على قولنا ليلاً ليس بظاهر فان كل بعض فيه ليل فلا يتبعه إلا أن يقال بعض الليل يسمى ليلاً باعتبار نفسه وبعض ليلة باعتبار الليل كما فسماه ليلاً قليلاً

وحينئذ ففى كلام المصنف تكرار (قوله بحسب ارتفاع الشأن) أى فهو راجع للكيفيات وقوله وغلو الطبقة أى المرتبة مرادف لما قبله (قوله باعتبار الكميات) أى المنفصلة كما في العدودات فالمائة بيضة يقال انها أكثر من الخمسين باعتبار الكم الذى هو العدد العارض لذلك العدود (قوله والمقادير) أراد بها الكميات المتصلة كالطول والعرض والعمق وذلك فيما عدا العدودات كالكليات والوزونات فالعشرة أرتال من السم من مثلاً يقال انها أكثر من ثمانية منه باعتبار ما قامها من الكم المتصل وكذا يقال في العشرة أرتاب من القمح والثمانية منه كذا فقره شيخنا العدوى (قوله كما في الرضوان) أى كالرضا فهو معنى من العساقى فيقدر أن له أفراداً باعتبار متعلقه فالكميات والمقادير فيها ما هي باعتبار متعلقاته لا باعتبار نفسه وحينئذ فالكميات والكيفيات فيه تقديرية لكن في كلام الشارح شئ وهو أن كلام الشارح في التكثير والرضوان ذكره المصنف مثلاً للتقليل وحينئذ فلا يناسب قوله كما في الرضوان الآن يقال ان التمثيل به من حيث ان الكميات والمقادير فيه تقديرية فلا ينابى أن التنوين فيه للتقليل كما فعل المصنف أو يقال ان جعله مثلاً للتكثير باعتبار الكميات تقدير الاينافى كونه في الآية للتقليل فليس المراد بقول الشارح كالرضوان الرضوان الواقع في الآية

وقد جاء التعظيم والتكبير جميعا كقولہ وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك أي رسل ذوو عدد كثير وآيات عظام وأعمال طويلة ونحو ذلك والسكاكي لم يفرق بين التعظيم والتكبير ولا بين التحقير والتقليل ثم جعل التكبير في قولهم شر أهرذاناب للتعظيم

(قوله وكذا التحقير والتقليل) أي فالأول يرجع للكيفيات لانه عبارة عن انحطاط الشأن ودنو المرتبة وهو يرجع للامتحان ودناءة القدر والثاني يرجع للكميات لانه عبارة (٣٥٢) عن قوة الافراد والاجراء اما حقيقة كقولك فلان رب غيصة واما تقديرها كما

وكذا التحقير والتقليل وللإشارة إلى أن بينهما فرقا قال (وقد جاء) التكبير (للتعظيم والتكبير نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل) من قبلك (أي ذوو عدد كثير) هذا ناظر إلى التكبير (و) ذوو (آيات عظام) هذا ناظر إلى التعظيم وقد يكون للتحقير والتقليل معان نحو حصل لي منه شيء أي حقير قليل (ومن تكبير غيره) أي غير المسند إليه (للافراد أو النوعية نحو والله خلق كل دابة من ماء)

وقد أشار المصنف إلى أن بين التعظيم والتكبير فرقا بقوله (وقد جاء) أي التكبير (للتعظيم والتكبير نحو) قوله تعالى (وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك) فنسب رسل هنا يناسب التكبير (أي ذوو عدد كثير) فأفاد كثرة عدد الرسل ويناسب التعظيم أيضا (و) ذوو (آيات عظام) فان عظم آية الرسالة مما يدل على عظمة شأن الرسول في رسالته فالأول ينظر إلى التكبير والثاني ينظر إلى التعظيم والغرض تسليبه النبي صلى الله عليه وسلم في عدم إيمان الكفرة وأمره بالتأسي بمن قبله في عدم المبالاة بهم والاسف عليهم ولا يقتضى هذا كون من قبله أعظم منه ولأن الآية لمن قبله أعظم من آيته لأن المراد هنا الذي فعل معك من الإنكار وعدم التصديق شأن الكفرة مع الانبياء فتأس بهم بالصبر حتى يأتي الفتح ثم وصف الانبياء بما هم عليه في نفس الامر من الكثرة وظهور الآيات للإشارة إلى أن مثل هذا التكذيب قد وقع من الكفرة كثيرا ليس فيه دلالة على أنهم أعظم منك ولأن آياتهم أعظم من آياتك فان التأسي يكون بحصول مثل الواقعة في الجملة ولا يلزم من ذلك كون صاحب الواقعة أعظم من التأسي به والاوجه كون الكلام حينئذ عتابا إذ كأنه على هذا التقدير يقال كيف لا نصبر وقد صبر من هو أفضل منك وليس هذا النبي الاكرم بمحل لهذا الخطاب ولا مناط لهذا العتاب ولو كان للملك الاعلى أن يقول ماشاء اذ خطابه تعالى كله صواب فاذا حقق له المنزلة العليا وأوجب له فضلا وكراما في الدنيا والآخرة المحل الاسنى كان المعنى الامر بالافتداء بمن قبله الكثير والتسلي بمن مفضى وكفر به مع ظهور دليله لان ذلك وصف من قبله لانه أرفع في ذلك بمن بعده والحاصل أن التسلية بالرسول مع وصفهم بما هم عليه في نفس الامر لا يقتضى أنهم أعلى منه صلى الله عليه وسلم فليفهم وقد يكون التكبير لمقابل التعظيم والتكبير وهما التقليل والتحقير كقولك حصل لي من فلان شيء أي حقير قليل حيث يقتضى المقام ذلك * ثم لما مثل صاحب المفتاح بأمثله من غير المسند اليه في هذا المقام وتوهم بعضهم أنها مثال للمسند اليه فاحتاج إلى تكلف التأويل أشار المصنف إلى أن مراده التمثيل كغيره لئلا يتوهم اختصاصه بالمسند اليه فقال (ومن تكبير غيره) أي غير المسند اليه (للافراد والنوعية) لماسية كل منهما المقام الذي ورد فيه ذلك التكبير (نحو) قوله تعالى (والله خلق كل دابة من ماء) فيصح فيه كل فرد من أفراد الدواب من فرد نطفة معينة لايه هذا اذا أريد

بالاعتبار الاول وبعض ليل بالاعتبار الثاني ثم قال ان التكبير قديما في لمنين فقد جاء للتعظيم والتكبير في نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل أي عظيمون ذوو عدد كثير ثم قال المصنف ان من التكبير للافراد والنوعية والله خلق كل دابة من ماء وقد سبق وانما أصر المصنف ذلك عن محله لانه قصد أن يذكر المتردد

في قولك قد يكون فلان رضوان عن أهل عداوته (قوله وللإشارة الخ) أي لان المطف يقتضى المعايير وقوله إلى أن بينهما أي بين التعظيم والتكبير (قوله أي ذوو عدد كثير) فيه أن الكثرة مستفادة من جمع الكثرة وهو رسل فكيف يمثل بهذه الآية لإفادة التكبير والتكبير وقد يجب أن المراد بالتكبير المبالغة في الكثرة لا أصلها الاستفادته من صيغة الجمع فالكثرة مقولة بالشكيب فالأخوذ من التمكنير خلاف الأخوذ من صيغة الجمع (قوله وآيات عظام) لم يقل رسل عظام مع أن مقتضى كون التنوين للتعظيم أن يكون العظم وصفا لهم لا للآيات لان كون آياتهم عظيمة يستلزم أن يكونوا عظاما فهو من الكناية أطلق المذموم وأراد اللازم وهي أبلغ من الحقيقة لان محصلها اثبات الشيء بالدليل (قوله وقد يكون للتحقير والتقليل) أي فكما أن التعظيم والتكبير قد

فيه

يجمعان وقد يفتقران فكذلك التحقير والتقليل (قوله ومن تكبير غيره الخ) لما مثل صاحب المفتاح في

هذا المقام بأمثله لتكبير غير المسند اليه وتوهم بعضهم أنها أمثلة للمسند اليه فاحتاج إلى تكلف التأويل أفاد المصنف أن مراد السكاكي التمثيل لتكبير غيره لئلا يتوهم اختصاص تلك الامور بتكبير المسند اليه فقال ومن تكبير غيره الخ (قوله أي غير المسند اليه) أي لان دابة مجرور بالاضافة وما مجرور بمن

وفي قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك لخلأوا في كاهبها نظراً أما الأول فلما سيأتي وأما الثاني فلان خلاف التعظيم مستفاد من البناء للرمة ومن نفس الكلمة لانهما من قولهم نفحت الريح اذا هبت أي هبة أو من قولهم نفح الطيب اذا فاح أي فوحة كما يقال شمة واستعماله بهذا المعنى في الشراستارة اذ أصله أن يستعمل في الخير يقال له نفحة طيبة أي هبة من الخير وذهب أيضاً إلى أن قوله تعالى يا بئس إني أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن بالنسكير دون عذاب الرحمن بالاضافة اما التنويل أو خلافه والظاهر أنه لخلافه واليه ميل المخشري فانه ذكر أن ابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يخل هذا الكلام من حسن الادب مع أبيه حيث لم يصرح فيه أن العذاب لاحق له لاصق به ولكنه قال إني أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فذكر الخوف والمس ونكر العذاب وأما التنكير في قوله تعالى ولكم في القصاص حياة فيحتمل النوعية والتعظيم أي ولكم في هذا الجنس من الحكم الذي هو القصاص حياة عظيمة لانه عما كانوا عليه من قتل جماعة بواحد منى اقتدروا أو نوع من الحياة وهو الحاصل للمقتول والقاتل بالارتداع عن القتل للعلم بالاعتصام فان الانسان اذا هلك بالقتل تذكر الاعتصام فارتدع فلم صاحبه من القتل وهو من القود فتسبب حياة نفسين ومن تنكير غير المسند اليه للنوعية وأمطرنا عليهم مطراً أي وأرسلنا عليهم نوعاً من المطر عجيباً يعني الحجارة ألا ترى الى قوله تعالى فساء مطر للنذيرين

(قوله أي كل فرد الخ) حاصل التفسير الاول أن خالق الشخص من الشخص فالتنكير في دابة وماء للوحدة الشخصية وحاصل التفسير الثاني أن خالق النوع من النوع فالتنكير في دابة وماء للوحدة النوعية وأورد على التفسير الاول آدم وحواء وعيسى وكذلك الغراب والبرغوث والقرب والفأر والود على ما صرحوا به من أنها قد تخلق من التراب (٣٥٣). وأجيب بأن هذا في حكم المستثنى وسكت

عن استثناءها شهرة أمرها وقيل ان الكلام محمول على الغالب فهو من قبيل تنزيل الاكثر منزلة الكل أو أن قوله من ماء متعلق بمحذوف صفة لدابة لاصلة لخلق وحينئذ فلا يراد شئ من ذلك وإنما عدل الشارح عما قاله البيضاوي من أن المعنى خلق كل فرد من أفراد الدواب من ماء هو جزء مما تدعى أنه لم يرد

أي كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة هي نطفة أبيه المختصة به أو كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع المياه وهو نوع النطفة التي تختص بذلك النوع من الدواب (و) من تنكير غيره (للتعظيم نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله) أي حرب عظيم

بالماء النطفة وليسكن يجب حينئذ حمله على التنكير والجل لخر وج آدم وعيسى عليهم السلام ويحتمل أن يراد بالماء الفرد الذي هو جزء مادة ذلك الحيوان لأن الحيوان من التراب والماء والهواء والنار وهذا على ارادة الفردية وأما على النوعية فيكون المراد كل نوع من أنواع الدواب من كل نوع من أنواع المياه وهو نوع النطفة التي تختص بذلك النوع والنوع بضح خلقه والحلق منه باعتبار أفراده ولكن ليس الغرض الاشارة بالنوعية بل بالنوع في ضمن الفرد ولا بد من الاستثناء على هذا التقدير أيضاً (و) من تنكير غيره (للتعظيم نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله) أي حرب عظيم لأن الحرب القليل يؤذن بالتساهل فيه وحدود قصداً يفرد ما ليس مسنداً اليه وقد جعل من تنكيره تعظيم فأذنوا بحرب من الله ورسوله

(٤٥ - شروح التلخيص - أول) عليه هذا الاشكال المتقدم لان مقاله مبني على مذهب الحكماء من تركيب كل حيوان من العناصر الاربعه وهي الماء والنار والهواء والتراب (قوله وهي نطفة أبيه) أراد بالاب مطلق الاصل الشامل لسلك من أبيه وأمه على طريق الحماز المرسل من اطلاق اسم الخاص وارادة العام فاندفع ما يقال ان خلقه من نطفة أبيه يتوقف على مخالطة نطفة أمه لنطفة أبيه فكان الاولى أن يقول والنطفة المتمزجة من ماء أبيه أو يقال تخصيص الأب بالذكر وان كان مخلوقاً من نطفة الأب والأم لكونه منسوباً اليه (قوله أو كل نوع الخ) هذا الاحتمال هو المناسب للتفصيل بعد ذلك وهو قوله فمنهم من يمشي الخاذ هو تفصيل للانواع وحمله على الافراد تكلف قاله ابن قاسم ان قلت ان النوع أمر كلي لا وجود له في الخارج فلا يتعلق به ولا منه أجيب بأن الحكم بخلقهم والحلق منه باعتبار تحققه في الافراد والحاصل أن المراعى على الاحتمال الاول الافراد وعلى الاحتمال الثاني النوع لكن من حيث تحققه في الافراد فهما مختلفان من جهة للمحوظ أولاً وبالذات (قوله من نوع من أنواع المياه) اعترض بأن هذا يقتضي أن كل نوع من أنواع المياه لا يخلق منه الا نوع واحد من أنواع الحيوان مع أنه قد يخلق من النوع الواحد من المياه نوعان من الدواب كالحمار والبغل فانهما يخلقان من ماء الحمار وأجيب بأن المراد بنوع الماء المتمزج من ماء الذكر وماء الانثى وماء الحمار مع ماء الفرس غير مع ماء الحمار هذا وترك الشارح حمل التنكير في الاول على النوعية والثاني على الفردية والعكس لعدم صحة ذلك لانه لم يخلق نوع من الفرد ولا فرد من النوع وان كان ذلك ممكناً عقلاً لكن لم يقع ولا استحالة في شئ منها خلافاً لما ذكره بعضهم من استحالة خلق نوع من شخص من الماء ولا وجه له اذ لا يبعد أن يخلق نوع من شخص نماء (قوله وهو نوع النطفة) أي فالمعنى خلق كل نوع من الدواب من نوع من النطفة (قوله أي حرب عظيم) انما جعل التنكير هنا للتعظيم لان الحرب القليل يؤذن بالتساهل في التنبه عن

موجب الحرب الذي هو ال باوهو غير مناسب للمقام لان المقام مقام تنفير عنه فالمناسب له حمل الحرب على العظيم للدلالة على أن النهي عن موجب الحرب أكيد جدا ويحتمل أن تنكير حرب للنوعية أي نوع من الحرب غير متعارف وهو حرب جند الغيب (قوله ان نظن) أي بالساعة (قوله للنوعية) أي مع التوكيد وقوله لا للتوكيد أي للتوكيد المجرد عن افادة النوعية والا فالمفعول المطلق لا ينسك عن التوكيد وانما لم يكن للتوكيد المجرد عن افادة النوعية لئلا يلزم استثناء الشيء من نفسه والتناقض لان الظن الذي نفى اولاهو الذي أثبت ثانيا (قوله وبهذا الاعتبار) أي جعل المفعول المطلق هنا مبنيا للنوعية لا للمجرد التوكيد وهذا جواب عن اشكال يورد على مثل هذا التركيب وهو أن المستثنى المفرغ يجب أن (٣٥٤) يستثنى من متعدد مستغرق حتى يدخل فيه المستثنى فيخرج بالاستثناء

(وللتحقير نحو ان نظن الاظنا) أي ظنا حقيرا ضعيفا اذ الظن بما يقبل الشدة والضعف فالمفعول المطلق هنا للنوعية لا للتوكيد وبهذا الاعتبار صح وقوعه بعد الاستثناء مفرغ مع امتناع نحو ضربته الاضربا على أن يكون المصدر لتأكيده لان مصدر ضربته لا يحتمل غير الضرب والمستثنى منه يجب أن يكون متعددا يحتمل المستثنى وغيره واعلم أنه كما أن التنكير الذي في معنى البهضية يفيد التعظيم فكذلك صريح لفظة البعض كافي في قوله تعالى ورفع بعضهم درجات أراد محمدا صلى الله عليه وسلم ففي هذا الابهام

في النهي عن موجب الحرب فكان المناسب في المقام الحرب العظيم (و) من تنكير غيره (للتحقير نحو) قوله تعالى (ان نظن الاظنا) أي حقيرا ضعيفا اذ الظن بوصف بالقوة والضعف ويوصف بالحقارة والاعتبار فلما كان الظن هنا في تقدير الوصف صح استثناءه على وجه التفرغ بما قبله لان الاستثناء المفرغ يجب أن يكون فيه ما قبل المستثنى أعم منه فطلق الظن هنا أعم من الحقير ومن غيره فصح التفرغ وأما لو أراد مجرد الظن كان المعنى ما نظن الا الظن والظن لا يحتمل غيره فلا يستثنى من نفسه كما لا يصح ما ضربت الاضربا لأن الاستثناء المفرغ يجب أن يكون من مقدر عام كما بينا وعلى هذا لا يحتاج الى تأويل أن الاصل ما نحن الا نظن ظنا ونحو ذلك مما قيل وقد يكون التنكير مانع من التعريف كقوله

اذا سئمت مهنده يمين * اطول الحمل بدله شبالا

اذ لوقال يمينه لكان فيه نسبة السامة الى يمين المدوح ففكر ذلك ففكر وقد يكون لقصد النكارة

والتحقير ان نظن الاظنا وجهه السكاكي للتعظيم وفيه نظر وكان جعله للتقليل أو التحقير أوضح وعند السكاكي من أسباب التنكير أن لا يعرف من حقيقته الا ذلك وعدمه أن يقصد التجاهل وأنك لا تعرف الاشخصه كقولك هل لك في حيوان على صورة انسان يقول كذا وعليه من تجاهل الكفار ما حكاها الله عنهم من قولهم هل ندلكم على رجل ينبسكم كأنهم لا يعرفونه وقد يقال ان هذا مبالغ في كفرهم وقصدا للتحقير فيكون دخل في القسم الرابع باعتبار زعمهم الباطل **قلت** وقد بقي تنكيره في النفي لارادة العموم لأن النكرة في سياق النفي للعموم فان فلت المعرفة كذلك لأنك اذا قلت لا تكرم الرجال فأدها قلت انا يفيد سلب العموم للعموم والسلب وسياق النفي قال وأما أنه لا طريق لك الى تعريف السامع أكثر من

وليس مصدر نظن محتملا غير الظن مع الظن حتى يخرج الظن من بينه وحينئذ فيلزم استثناء الشيء من نفسه مع التناقض وبما ذكره الشارح ينحل الاشكال ولا حاجة لما ذكره بعض النحاة من حمل الكلام على التقديم والتأخير أي ان نحن الا نظن ظنا وكذا يقال في نظائره (قوله مفرغا) أي استثناء مفرغا مفرغا نعت لمصدر محذوف وهو مصدر نوعي ولا يصح جعله حالا من الاستثناء لفقدان شرط مجيء الحال من المضاف اليه المعتبر عند النحاة (قوله على أن يكون المصدر لتأكيده) أي وأما على جعله مبنيا للنوعية أي ضربا كثيرا أو قليلا فيصح فلا فرق بين قولك ما ضربت الاضربا وبين

ذلك

قوله تعالى ان نظن الاظنا في أنه ان أراد بالمصدر فيهما بيان النوعية صح

الاستثناء وان أراد به مجرد التأكيده امتنع لازوم استثناء الشيء من نفسه والتناقض (قوله والمستثنى منه يجب النسخ) أي لئلا يلزم استثناء الشيء من نفسه ويلزم التناقض لأن ما ضربته مثلا يقتضي نفي الضرب والا ضربا يقتضي اثباته (قوله الذي في معنى البعضية) وهو المراد به نوع من الجنس وقوله يفيد التعظيم أي أو التحقير أو التنكير أو التقليل وذلك لان التنكير للتشوييع وكل من التعظيم والتحقير والتنكير والتقليل نوع (قوله فكذلك صريح لفظة البعض) أي نفي التعظيم من باب أولى وكذلك قد يقصد بها التحقير والتقليل فمثال التعظيم ما ذكره الشارح ومثال قصد التحقير بها قولك هذا كلام ذكره بعض الناس ومثال قصد التقليل قولهم كفي هذا الامر بعض اهتمامه وهذا مثل يقال لمن رأى شخصا في همة عظيمة لاجل أمر قليل فبعض مفيدة لقلة الامر أي أن هذا الامر لقلته

والجهل بالمسمى كافي قوله تعالى او اطرحوه أرضاً منكم مذكورة مجهولة وكما أن التنكير الذي هو في معنى
البعضية لأن الفردية بعض مبهم من الحقيقة يفيد التعظيم بالطريق السابق كذلك لفظ البعض لا بهامه
ودلالته على أن المعبر عنه بلفظ البعض أعظم في رفعة وأجل من أن يعرف حتى يصرح به فاشترك
التنكير والبعضية في افادة التعظيم من طريق الإبهام و يصح أن يفيد أحدهما بلاسته واستلزامه
للآخر وذلك كقوله تعالى ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات أراد البعض محمد صلى الله عليه وسلم
ففي إبهامه بالتعبير عنه البعض من تعظيم قدره واعلاء فضله واعزاز شأنه مالا يخفى والذوق السليم شاهد
صدق على ذلك مع القرائن الدالة على المراد

ذلك والسكاكي خلط التعميم بالتنكير والتحقيق بالتقليل والذي فعله المصنف أصوب لأنه لا تلازم بينهما
قال المصنف وجعل السكاكي التنكير في قولهم شرأهراً ذاناباً للتعظيم وفي قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من
عذاب ربك لخلأفوه وفي كليهما نظر أما الأول فلما سياتى وأما الثاني فلأن خلاف التعظيم استفاد من
البناء للمرة ومن نفس الكلمة لأنها إما من قولهم نفحت الريح إذا هبت أي هبة أو من قولهم نفح الطيب
إذا فاح أي فوحه كما يقال شمة واستعماله بهذا المعنى في الشعر استعارة إذ أصله أن يستعمل في الخير يقال
له نفحة طيبة أي هبة من الخير وذهب أيضاً إلى أن قوله يأتى أخاف أن يمك عذاب من الرحمن نكر
العذاب فيه التهويل أو لخلأفوه والظاهر أنه لخلأفه واليه مال الزمخشري فإنه ذكر أن إبراهيم عليه الصلاة
والسلام لم يخل هذا الكلام من حسن الأدب مع الله حيث لم يصرح فيه أن العذاب لاحق له لاصق به
لكنه قال يأتى أخاف أن يمك عذاب من الرحمن فذكر الخوف والس ونكر العذاب اه كلامه وهو
ضعيف وأما قوله فلما سياتى فاستكلم عليه في موضعه وأما قوله أن خلاف التعظيم استفاد من المرة
قد يمنع دلالة المرة على التحقيق فإنه لا ملازمة بين الوحدة والتقليل بل بين صدقهما عموم وخصوص من
وجه وأما التقليل فيحتمل أن يقال لا استفاد من المرة بل استفاد من المرة الأفراد وهو غير التقليل فالشيء
العظيم الواقع مرة واحدة لا يقال له قليل وقوله أنه استفاد من نفس الكلمة ذكره الزمخشري وليس له
في كلمة النفع وقولها ما يدل على ذلك بل هو استفاد من المس ولا سلم أن معنى فاح وهب وشم نفحة وهبة
وشمة بل الأعم من ذلك وأما الذي قد يقال أنه يدل على الوحدة هو النفحة وقوله أنه استعارة لأنه إنما
يستعمل في الخير محتاج لنقل ذلك عن أهل اللغة وأكون التنكير للتهويل أو لخلأفه يبنى عليهما استعمال
الرحمن فعلى الأول تكون الحكمة فيه الإشارة إلى أن من هو كثير الرحمة لا يعذب إلا عن ذنب عظيم لا
مجال لله فوفيه وعلى الثاني يكون ذكره للتلطيف ﴿ تنبيهان ﴾ الأول ما تقدم في تنكير الوحدة والتقليل
والتعظيم والتحقيق ليس معناه أن مع كل نكرة صفة محذوفة فإذا قلت أكرم رجلاً تريد واحداً فقد
أطلقت الرجل وأردت تقييده بالوحدة وليس في اللفظ صفة واحد وقد حذف اكتفاء عنها بالموصوف
وأما نيهت على ذلك لأن من النجاة من جعل المسوغ للابتداء بالنكرة في قولهم شرأهراً ذاناباً أن تقديره
شرعاً فالمسوغ للصفة المحذوفة وليس كذلك * الثاني قال ابن الزمكاكي وغيره أن النكرة في الإثبات
قد تكون للعموم لسباق امتنان أو غيره أخذاً من قول البيانين أن النكرة تأتي للتنكير وظناً أن التنكير
هو التعميم أو يلازمه وليس كما ظنه فليس بين التنكير والتعميم اتحاد ولا ملازمة إلا أن استعمال النكرة
في سياق الامتنان للتعميم محتمل وفي كلام الشيخ تقي الدين القشيري ما يقتضيه ﴿ قاعدة ﴾ تتعلق
بالتعريف والتنكير كثيرة النفع في كل علم إذا ذكر الاسم مرتين فإن كانا معرفتين أو الثاني معرفة
والأول نكرة فالثاني هو الأول وإن كانا نكرتين فالثاني غير الأول وإن كان الأول معرفة والثاني نكرة

يكفيه بعض ذلك الاهتمام
(قوله من تفخيم فضله الخ)
أي لأن إبهامه يدل على أن
المعبر عنه أعظم في رفعة
وأجل من أن يعرف حتى
يصرح به والذوق السليم
شاهد صدق مع القرائن
الدالة على المراد يعقوبى

فقولان فالاول والثاني كالعسر والبسر في قوله تعالى فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا ولذلك
ورد لن يقلب عسر يسرين والثالث كقوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فمضى فرعون الرسول
والرابع كقوله عفونا عن بني ذهل * وقلنا القوم اخوان
عسى الايام ان يرجمن قوما كالذي كانوا

وقال ابن الحاجب في أماليه في قوله تعالى غدوها شهر ورواحها شهر الفائدة في إعادة لفظ الشهر الاعلام
بمقدار زمن العدو وزمن الرواح والالفاظ التي تأتي مينة للتقدير لا يحسن فيها الاضمار ولو أضمر فالضمير
انما يكون لما تقدم باعتبار خصوصيته فاذا لم يكن له وجب العدول عن المضمرة الى الظاهر الا ترى أنك
لو أكرمت رجلا وكسوته كانت العبارة عنه أكرمت رجلا وكسوته ولو أكرمت رجلا وكسوت غيره
كانت العبارة أكرمت رجلا وكسوت رجلا فتبين أن هذا ليس من جعل الظاهر موضع المضمرة لانه لو
أتى بالمضمرة لم يستقم وشرط الطيبي في هذه القاعدة أن لا يقصد التكرير وجعل من قصد التكرير قوله
تعالى وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله فان فيه تكريرين والثاني هو الاول وأجاب عنه بأنه باب
التكرير لاناطة أمر زائد ويدل عليه تكرير ذكر الرب فيما قبله من قوله سبحانه وتعالى سبحانه رب
السموات ورب الأرض رب العالمين والذي استدعى هذا التكرير بمقام تزييه عز وجل عن نسبة الولد
اليه وهذه القاعدة يكثر ذكرها في كتب الحنفية قال في الهداية من قال سدس مالى لفلان ثم قال في ذلك
المجلس أو غيره سدس مالى لفلان فله سدس واحد لان السدس مذكور معرفة بالاضافة والمعرفة متى
أعيدت يراد بالثاني عين الاول هذا المصود في اللغة وقال في النهاية من كتبهم أيضا فيما لو قال أنت طالق
نصف تطلقه ويربع تطلقه المنكر اذا أعيد منكرًا فالثاني غير الاول وان قال أنت طالق نصف
تطلقه وثلاثها أو سدسها لم تطلق الا واحدة للاضافة وفي شرح المنار لحافد الدين النكرة اذا أعيدت
معرفة كانت الثانية الاولى لدلالة العهد **قلت** وهذه القاعدة الظاهر أنها غير محررة والتحقيق
أن يقال ان كان الاسم عام في الموضعين فالثاني هو الاول لان من ضرورة العموم أن لا يكون الثاني
غير الاول ضرورة استيفاء عموم الاول للأفراد وسواء كانا معرفتين عامتين أم نكرتين عامتين
كوقوعهما في حيز النبي أما اذا كانا عامين وهما معرفة ونكرة فسيأتي وان كان الثاني فقط عام فالاول
داخل فيه ضرورة استغراق العام لذلك الفرد سواء كان معرفة أم منكرًا وسواء كان الاول معرفة
بالالف واللام العهدية أم منكرًا او يلتحق بهذا الاسم في دخول الاول في الثاني اذا كانا عامين والاول نكرة
كقوله تعالى لا يملكون لكم رزقا فابتغوا عند الله الرزق أي لا يملكون شيئا من الرزق فابتغوا عند الله
كل رزق وكذا عكسه وان كانا خاصين بأن يكونا معرفتين بأداة عهدية فذلك بحسب القرينة
الصارفة الى المعهود فان صرفتها اليه انصرفت وان صرفت الاول منهما فالظاهر أن الثاني مثله وان كانا
مشتملين على الالف واللام الجنسية فالاول هو الثاني لأن الجنس لا يقبل التعدد قال التنوخي في
قوله تعالى ان مع العسر يسرا انما كان معنى العسر واحدا لأن الالف الطبيعية والطبيعية لان الثاني لها معنى
أن الجنس كلي والكل لا يوصف بوحدة ولا تعدد وان كانا نكرتين فالظاهر أن الثاني غير الأول لأنه
لو كان اياه لكان إعادة النكرة وضما للظاهر موضع المضمرة وهو خلاف الاصل ويحتمل خلافه ولأجل
الاحتمالين ورد في حديث الاستسقاء ثم جاء رجل من ذلك الباب فأعاد ذكر الرجل منكرًا كما بدأ به
منكرًا مع تردده في أنه الاول أو غيره كما ورد مصرحًا به في الرواية الأخرى حيث قال ثم جاء رجل ولا أدري
الاول أو غيره وان كانا معرفتين بأداة جنسية فالثاني هو الاول لان الجنس غير متعدد وان كان الثاني
خاصا والاول عام فهو داخل في الاول ضرورة اشتغال العام على الخاص كما يشتمل الاخص على العام

هذا هو التحقيق فيها ولو مشينا على اطلاق القاعدة لورد عليهم ما يسر جوابه فمن ذلك ما يرد على قولهم اذا كانا معرفتين فالثاني هو الاول وهو قوله تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان فانهما معرفتان والثاني الثواب والاول العمل والثاني غير الاول لانهما عهدتان لمهودين أو جنسيتان وقوله تعالى حتى اذا اتيا أهل قرية استظما أهلها سأنسكهم عليه في وضع الظاهر موضع الضمر وقوله تعالى وما أبرئ نفسي ان النفس لأمارة بالسوء معرفتان والثاني عام والاول خاص فالاول داخل في الثاني وقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس أى القاتلة بالمقتولة وقوله تعالى الحر بالحر الآية وقوله تعالى شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن ثم قال فمن شهد منكم الشهر فليصمه فهما وان اختلفا يكون الاول خاصا والثاني عاما متفقان بالجنس وكذلك ان يتبعون الا الظن وان الظن لا يفي من الحق شيئا ولذلك استدل بها على أن الاصل الفاء الظن مطلقا ومن ذلك ما يرد على قولهم اذا كان الثاني معرفة فالثاني هو الاول وذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما أن يصالحا بينهما صلحا والصلح خير فان الناس مطبقون على الاستدلال بالآية استحباب كل صلح فالاول داخل في الثاني وليس عينه وكذلك وما ينبغ أكثرهم الاظنان الظن لا يفي من الحق شيئا وكذلك ويؤت كل ذي فضل فضله الفضل الاول العمل والثاني الثواب وكذلك يزدكم قوة الى قوتكم وكذلك ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وكذلك زدناهم عذابا فوق العذاب بقرينة أن المزيد غير المزمع بدعيه وكذلك ولا يزال فى الصلاة ما تنظر الصلاة ومن ذلك ما يرد عليهم فى النكرتين قوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير فان الثاني هو الاول الا أن يقال أحدهما محكى من كلام السائل والثاني محكى من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وانما الكلام فى وقوعهما من متكلم واحد وكذلك الله الذى خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبة يخلق ما يشاء ومن يحىء الثانى نكرة قوله صلى الله عليه وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنب له فالمراد التائب من كل ذنب كمن لا ذنب له ولا يستقيم أن يراد التائب من ذنب ما كمن لا ذنب له الا أن يراد بالذنب الثانى الخصوص خاصة أنه لا بد من تساويها عموما وخصوصا فى هذا المثال وقوله تعالى فجاءته احداها ثم شئى على استحياء بعد قوله تعالى قالت احداها يحتمل أن تكون الاولى هى الثانية وأن لا تكون وقد تقوم قرينة على أن الثانى غير الاول كقوله تعالى ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة وكذلك قوله تعالى يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء وأما قوله تعالى وهو الذى فى السماء إله وفى الأرض إله فليس الجواب عنه ما قاله الطيبى بل ان الله بمعنى معبود والاسم المشتق انما يقصد به ما تضمنه من الصفة فأنت اذا قلت زيد ضارب عمرا وضارب بكر الا يتخيل أن الثانى هو الاول وان أخبر بهما عن ذات واحده فان المذكور بالحقيقة انما هو الضربان لا الضاربان ولا شك أن الضربين مختلفان ومن أمثلة إعادة العرفة نكرة واقدم آتينا موسى الهدى وأورثنا بنى اسرائيل الكتاب هدى قال الزحشى المراد بالهدى جميع ما آتاهم من الدين والمعجزات والشرائع وبهدى الارشاد وأنشد فى الاساس

دع عنك سلعى قد آتى الدهر دونها * وليس على دهر لشيء معول

ومنه * اذا الناس ناس والزمان زمان * وما نحن فيه قوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر قيل الثانى غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل أى الله هو الدهر المتصرف وقال الراغب معناه الله فاعل ما يضاف الى الدهر فاذا سببتم الذى تعتقدون أنه فاعل ذلك فقد سببتم الله تعالى والحق أن المراد لا تسبوا الفاعل الحقيقى الذى تعتقدون أنه الدهر فان الله هو الفاعل الحقيقى حينئذ الدهر فى اللوذين واحد فهو على القاعدة وهذا الذى قاله الراغب حسن الا أن الجمع بينه وبين قوله صلى الله عليه وسلم حين بلغه سبب المشركين له انهم يسبون مذمما وأنا محمد يحتاج الى تأمل وبما أعيدت

فيه المعرفة معرفة والثاني غير الاول بالقرائن قوله تعالى وكذلك أنزلنا إليك الكتاب فالذين آمنوا منهم
الكتاب يؤمنون به ومن ذلك قوله تعالى قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء فالملك الذي يؤتيه الله
العبد لا يمكن أن يكون نفس ملكه فقد اختلفوا وهم يعرفون لكن يصدق أنه اياه باعتبار أصل الاشتراك
في الاسم كما صرح بنحوه في قوله تعالى قل ان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء فقد أعاد الضمير في الفضل
المستغرق باعتبار أصل الفضل وما ذكرناه يعلم أن قول بعض البيانين ان تؤتي الملك من يشاء لا يمكن
أن يكون من وضع الظاهر موضع الضمير لتحقيقه ونظيرها قوله تعالى أينثون عندهم العزة فان
العزة لله جميعا الا أن العزة الاولى نظير الملك الثاني والعزة الثانية نظير الملك الاول وأما قوله تعالى في
سورة البقرة بالمعروف وقوله تعالى فيه أيضا من معروف فهي من إعادة النكرة معرفة لان من معروف
وان كان في التلاوة بعد المعرف فهو في الازمال متقدم عليه وهذه القاعدة تعرض لها الاصوليون في
تحصيل ركعتين صل ركعتين هل يكون أمرين والثاني تأسيس أولا وفيها خلاف مشهور وبما ينبنى
على هذه القاعدة اذا قال ان رأيت رجلا فأنت طالق وان رأيت رجلا فبدي حر الظاهر أنه لا يجب
أن يكون الثاني غير الاول بل اذا رأيت رجلا حصل العتق والطلاق ولو تخلت رؤيتك بمرجل بين التعليقين
ثم وجدت رؤيتك بذلك الرجل بعد التعليق الثاني عتق العبد بلا توقف ذكر الفرعين الواحد في بعض
تعاليقه وبما يجب التنبيه له أن المراد بذكر الاسم مرتين كونه مذكورا في كلام واحد أو كلامين بينهما
تواصل بأن يكون أحدهما معطوفا على الآخر أو له به تعلق ظاهر وتناسب واضح فان قلت لما نزل قوله
تعالى الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم حزنت الصحابة رضی الله عنهم وقالوا أينالم يظلم نفسه ففسره
النبي صلى الله عليه وسلم بالشرك وقرأ ان الشرك لظلم عظيم فهذان نكرتان في كلامين متفاضلين
وفسرا أحدهما بالآخر فهو ينقض قولكم ان النكرتين تكون احداها هي الاخرى وينقض قولكم
ان من شرط كون احداها للاخرى في المرقتين أوفى النكرة مع المعرفة أن يكونا في كلام متصل
بعضه ببعض قلت النكرتان في كلامين متباعدين لا يمنع أحدا ان يراد باحداها الاخرى بدليل يقوم عليه
وهذا الحديث دليل على أن المراد بأخذ الظلمين الآخر وانما الدعي هنا أن النكرتين للتواصلتين دون
قرينة تصرف احداها لغير الاخرى أما للتباعدتان فلا يحكم عليهما أن احداها هي الاخرى أو غيرها
الابدليل هذا عند الاطلاق أما الظلم في ولم يلبسوا فإنه عام دللت السنة على تخصيصه بالآية الاخرى وينبغي
أن تنسب الي أن هذا التفسير النبوي قطع مادة النظر فليس لسائل أن يسأل عن دليل لفظي في احدي
الآيتين خصص الاخرى ولا أن يقبس على ذلك فيقول في نحو لا تضرب رجلا مع أكرم الرجل او رجلا
يريد يدا ان المراد بالاول زيد فقط ولا أن يقول في قوله تعالى لا ظلم اليوم ان المراد بالشرك وان كان وزان
ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ولا أن يقول في نحو الانسان حيوان انه يقتضى أن كل حيوان انسان بل القرآن
يفسر بعضه بمضاحيت لا تعارض والسنة دللت على ذلك اما بوجي أو دليل لفظي فلي تأمل وكان خطر
لي قدما أن في الآية الكريمة ما يشير الي أن المراد بالظلم فيها الكفر وقوله تعالى ولم يلبسوا لان الذي
يلبس الايمان هو الشرك فانه كالمزج له فان عبادة اعدايمان وعبادة غيره ظلم بخلاف الظلم بالمعاصي
غير الكفر فانها لا تمزج ولا تلبس بالايمان وعرضت هذا المعنى على والدي بدرس الشامية بدمشق
فارتضاه وفرح به وبما يتطرق بما نحن فيه قوله تعالى أن تضل احداها فتذكر احداها الاخرى فان
كانت احداها الثانية مفعولا فالاسم الاول هو الثاني على قاعدة المرقتين وان كانت فاعلا فلهما واحد
باعتبار الجنس كما سبق وأكثرت النحاة على أن الاعراب اذا لم يظفر في واحد من الاسمين معين أن يكون
الاول فاعلا خلافا لما ذكره الزجاج في قوله تعالى فلما زالت تلك دعواهم وقد رأيت لابن الحاجب في
أماله كلاما في ذلك غالبه حسن وفي بعض مشاحته وهاتنا أذكره بلفظه باعتبار ما قال قوله تعالى أن تضل

احداهما فتذكر احداهما بالآخرى فيه اشكالان احدهما أن قوله أن تضل ذكر تعليلا لاستشهاد
 المرأين موضع رجل ولا يستقيم في الظاهر أن يكون الضلال تعليلا للاستشهاد وإنما العلة التذكير
 والاشكال الثاني قال فتذكر احداهما الأخرى وقياس الكلام في مثل ذلك أن يقال فتذكرها الأخرى
 لانه قد تقدم التذكير فلم يحتاج الى إعادة الظاهر والجواب عن الأول أن التعليل في التحقيق هو التذكير
 ومن شأن لغة العرب اذا ذكر وعلة وكان لليلة علة قدموا ذكر علة العلة وجعلوا العلة معطوفة بها
 بالفاء لتحصل الدلتان معا بعبارة واحدة كقولك أعدت الحشبة أن يميل الحائط فأدعها فالأدع هو
 العلة في اعداد الحشبة والميل هو سبب الادعاء فتذكر على نحو ما ذكرناه فقول أن يميل الحائط فأدعها
 ولو قيل ان الميل في المثال والضلال في الآية هو السبب لم يكن ذلك بعيد لان الضلال المعلوم من احداهما
 يكثر وقوعه فصلح أن يكون علة في استشهادهما مقام رجل وانما هي في اللبس هنا اذا توهم أن وقوع
 الضلال هو السبب فيؤدى الى أن يكون مقصودا وقوعه باستشهادهما وليس التعليل واجبا فيه
 أن يكون مقصودا وقوعه بل العلة هي المقتضية لذلك المعلوم ألا ترى الى قولك قدمت عن الحرب
 من أجل الخوف فالخوف هنا ليس مرادا وقوعه في قصد التسليم حتى يكون سببا للقيود فكذلك
 هنا المقصود أن الضلال المعلوم هو السبب المقتضى في المعنى استشهادهما في موضع رجل وذلك
 مستقيم على هذا التأويل وكذلك يمكن أن يقال في ميل الحائط انه أيضا هو السبب على الوجه الذي
 ذكرناه في الآية وهذا الوجه الثاني يصلح أن يكون الأول ليحجى الثاني بعده بعد تقديم التسليم وأما
 الجواب عن الاشكال الثاني فهو أننا نقول أصل الكلام على الوجه الأول أن تذكر احداهما الأخرى
 عند ضلالها فقدم على ما ذكرناه فبقي أن تذكر احداهما الأخرى على ما كان عليه (١) الثاني هو أن
 لا يستقيم في المعنى الا كذلك ألا ترى أنه اذا قال أن تضل احداهما فتذكرها الأخرى وجب أن يكون
 ضمير المفعول عائدا على الضالة متعينها كما اذا قلت جاءني رجل وضربته يتعين أن يكون الجاني هو
 المضروب وذلك محال بالمعنى المقصود لانهما فتكون الضالة الآن في الشهادة وهي الذاكرة فيها في زمان
 آخر فالذكرة هي الضالة فاذا قيل فتذكرها الأخرى لم يفد ذلك لتعين عود الضمير الى الضالة واذا
 قيل فتذكر احداهما الأخرى كان مبهما في كل واحدة منهما فلو ضلت احداهما الآن وذكرتها الأخرى
 فذكرت كان داخلها ثم لو انعكس الأمر والشهادة بعينها في وقت آخر اندرج أيضا تحته لوقوع قوله
 فتذكر احداهما الأخرى غير معين ولو قيل فتذكرها الأخرى لم يستقم أن يكون مندرجا تحته الا
 التقدير الأول فلم أن العلة هي التذكير من احداهما الأخرى كيفما قدر وان اختلف وهذا المعنى لا يفيد
 الاماذا ذكرناه فوجب لذلك أن يقال فتذكر احداهما الأخرى وهذا الوجه الثاني هو الذي يصلح ان
 يكون جاريا على الوجهين المذكورين أولا وانه في التحقيق هو الذي وجب لاجله مجيئهما ظاهرين
 وأما الوجه الذي قبله فلا يستقيم الاعلى التقدير الأول لان التقدير الثاني جعل الضلال هو العلة فلا يستقيم
 مع ذلك أن يقال ان أصل الكلام أن تذكر احداهما الأخرى عند ضلالها مع القول بأن الضلال هو
 العلة فنبت بما ذكرناه من المعنى الصحيح وجوب محجى الآية على ما هي عليه وانه لو غير الى المضمر
 اختلف المعنى المقصود واختص بعبارة وفي بعضه نظر والسؤال الذي ذكره أولا وما أجاب به عنه من
 أن المعطوف عليه ذكر للتوطئة ثم عطف عليه المقصود بآتيان في قوله تعالى ما كان لبشر ان يؤتية الله
 الكتاب الآية وقوله تعالى واذا كروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء فان ايتاء الله الكتاب لم يقصد نفيه
 وكونهم كانوا أعداء لم يقصد عدم النعمة وإنما المعنى ما كان لبشر ان يقول للناس ذلك وقد آتاه الله
 الكتاب واذا كروا نعمة الله عليكم اذ آتف بينكم بعد العداوة ومن هذه الماداة أيضا قوله تعالى أنتم
 الناس بالبر ونفسون أنفسكم المراد نفسون وانتم تأمرون اذ الأمر لا يصلح أن ينكر وبقى ما يتعلق بما

(١) قوله الثاني الخ هكذا
 في الأصل وحرر العبارة
 كتبه مصححه

وأما وصفه فلكون الوصف تفسيره كاشفا عن معناه كقولك الجسم الطويل

(قوله وأما وصفه) قدم من التوابع الوصف لانه اذا اجتمعت التوابع بيدأ منها بالنت (قوله أى وصف للسنداليه) أى سواء كان معرفا أو منكرا فالوصف من جملة أحوال السند اليه مطلقا (قوله قد يطلق الخ) قد للتحقيق هنا وفيما بعد (قوله وهو أنسب ههنا) أى بالتعليل لان الذى يطل انما هو الأحداث لا الألفاظ (قوله وأوفق بقوله وأما بيانه وأما الأبدال منه) أى فان الثابت استعمال هذه العبارة فى المعنى المصدرى أعنى تعقيبه بالتابع المخصوص وأما التابع المخصوص فالشائع فيه عطف بيان وبدل (قوله أى أما ذكر النعت له) هذا تفسير للوصف بالمعنى المصدرى (قوله بمعنى المصدر) أى ذكر الصفة (قوله الأحسن أن يكون) أى الوصف الذى عاد عليه الضمير بمعنى النعت لان المبتدئ والكاشف للسنداليه انما هو الوصف بمعنى التابع لاذكره وأما لم يقل والصواب لانه يمكن صحة المعنى المصدرى أى فلكون الذكر للوصف مبينا بواسطة النعت لكن لما كان النعت مبينا وكاشفا أولا وبالذات والمعنى المصدرى انما يتصف به ما تانيا وبالعرض كان الأول أحسن (قوله على أن يراد) أى وهذا الوجه مبنى على أن يراد باللفظ كالوصف أحد معنييه كالغنى المصدرى وقوله معناه الآخر أى (٣٦٠) كالوصف بمعنى التابع فى الكلام استخدام فان قلت قد يستغنى عن ذلك بجمل

(وأما وصفه) أى وصف للسند اليه والوصف قد يطلق على نفس التابع المخصوص وقد يطلق بمعنى المصدر وهو أنسب ههنا وأوفق بقوله وأما بيانه وأما الأبدال منه أى أما ذكر النعت له (فلكونه) أى الوصف بمعنى المصدر والأحسن أن يكون بمعنى النعت على أن يراد باللفظ أحد معنييه وبضميره معناه الآخر على ما سيحى فى البديع (مبيناله) أى للسنداليه (كاشفا عن معناه كقولك الجسم الطويل

(وأما وصفه) أى الاتيان للسند اليه بالوصف الذى هو النعت وليس المراد نفس الوصف الذى هو النعت اذ لا يناسب التعليل الآتى بعد لان المثل فعل التكلم الذى هو الاتيان بالوصف لانفس الوصف ولا يوافق أيضا ما تقدم وما يأتى فى قوله وأما تكبيره مثلا وقوله وأما بيانه (فلكونه) أى الاتيان بالوصف الذى هو النعت أو لكون الوصف نفسه وهو الأولى لانه هو الموصوف عرفا بالبيان الآتى بعد والكشف وغير ذلك بما يذكر ولو كان الاتيان به قد يوصف بذلك أيضا وعلى الأول يكون الضمير عائدا على ما تقدم لغير المختار من معناه السابق فيكون من باب عندي درهم ونصفه وهو الاستعمال الآتى فى البديع ان شاء الله تعالى (مبيناله) أى للسنداليه (كاشفا عن معناه) ومفسر له بذاتيانه أو بلوازم الذاتيات واللقام يقتضى التفسير لجهل المخاطب بحقيقة السند اليه أو لتزيله منزلة الجاهل (كقولك) فى خطاب من لا يفهم معنى الجسم وقد يكون ذلك سببا لانكار الحكم (الجسم الطويل)

سبق قوله تعالى انا مهلكو أهل هذه القرية ان أهلها كانوا ظالمين وقوله تعالى حتى اذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها وسبأ فى الكلام عليه فى وضع الظاهر موضع الضمير ص (وأما وصفه الخ) ش أى للسنداليه موصوفا وذلك لاحد أمور * الأول أن يكون يحتاج الى كشف معناه أو زيادة كشفه كشفا تاما كقولنا الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله وقوله يحتاج خبر الجسم وهذا

الضمير راجعا للصفة المفهومة من الوصف لانه بمعنى ذكر الصفة فهو متضمن للصفة على نحو ادلوا هو أقرب للتقوى قلت رجح الشارح احتمال الاستخدام لانه من الصنائع البديعية المحسنة للكلام (قوله مبيناله) أى موضعا له (قوله كاشفا عن معناه) أى عما يعنى منه ويقصد كان ذلك المعنى حقيقيا أو مجازيا وهذا تفسير المراد من قوله مبيناله لان تبينه قد يكون ببيان لازم له أو صفة مع أن المراد كشف معناه فأتى به إشارة الى أن بيانه من حيث كشف

الوصف

معناه لان من حيث نفسه ويحتمل أن المراد مبيناله فى حد ذاته كان

هناك سامع أولا وكاشفا عن معناه بالنظر للسامع فهما متغايران والوصف اذا كان مبينا لماهية الموصوف وكاشفا عنها كان متضمنا لتعريفها لان بيانه لها وكشفه عنها ما بذاتيانه كما فى المثال أو بعرضيات لازمة لها كما فى البيت بعده كما يأتى بيانه ثم انه لا يجب فى الكشف أن يبلغ الغاية حتى يكون مظهرا للكنه أو يميزه عن جميع ما عداه بل يكفى الكشف ولو بوجه أعم كذا كتب شيخنا الحنفى (قوله الجسم الطويل الخ) اعلم أن كل واحد من الثلاثة أعنى الطول والعرض والعمق وصف كاف فى الكشف والبيان للجسم لما علمت أنه يكفى الكشف ولو بوجه أعم و بما كان قول الشارح فان هذه الأوصاف الخ يشير لذلك وان احتمل أن المراد فان مجموعها ولا ينافيه قول المصنف وأما وصفه فلكونه الخ لان الاضافة للجنس الصادق بالواحد والتعدد وقيل وهو الظاهر ان الوصف الكاشف هو المجموع ويصدق عليه أنه صفة واحدة بحسب المعنى وأن كان متعدد بحسب اللفظ والاعراب كما أن حلوا حمض خبر واحد فى الحقيقة لانهما بمعنى مز وكذلك الأمور الثلاثة هنا فى تأويل الممتد فى الجهات الثلاث كذا قال بعضهم وقيل الوصف الكاشف فى المثال هو

المرض العميق محتاج الى فراغ يشغله ونحوه في الكشف قول أوس

الطويل المقيد بصفته أغنى المرض والعميق فإن المرض صفة مخصصة للطويل وكذا العميق صفة مخصصة له أو للمرض وقيل الكاشف هو العميق وحده لاستزامه الطويل والمرضى بلا عكس ولا يخفى بعد القولين الأخيرين والثاني منهما أبداً من الأول لأنه يلزم أن لا يكون للطويل والمرضى مدخل في الكشف وأن يكون ذكرهما استطراداً يقال الشارح في شرح المفتاح المراد بالطويل أزيد الامتدادين أو الامتداد المفروض أولاً وبالمرض أنقص الامتدادين أو الامتداد المفروض ثانياً وبالعمق ما يقطعهما قال الفنارى وفيه نظر لان الأول من تعريفى الطويل والمرض يستدعى أن لا يكون الجسم الذى تساوت امتداداته الثلاثة جسماً تاملاً وفي ابن يعقوب أن تفسير الجسم بما ذكر انما هو على المذهب الاعتزالي وأما عند الحكماء فالجسم هو ما تركب من الهوى أى المادة والصورة وعند أهل السنة ما تركب من جوهرين فأكثر أو التحيز القابل للقسمه وان لم يكن فيه عرض وعمق وأما غير القابل للقسمه فجوهر فرد وجزء لا يتجزأ والفرق بين المذهب السنى ومذهب الحكماء أن الصورة عند الحكماء لها دخل في التركيب وهى جزء الجسم وعند أهل السنة أن تركيب الجسم انما هو من الجواهر الفردة والصورة عرض اعتبارى أو حقيقى ولا مدخل لها في جزئية الجسم اه كلامه وعبارة السبرامى قوله لكونه ميبنا الخ التبيين بالطرالى نفسه سواء كان ثمة سامع أو لا والكشف بالنظر الى السامع والوصف اذا كان ميبناً للماهية كاشفاً عنها كان معرفاً لها بمعنى أنه متضمن لتعريفها (٣٦٩) وإشارة اليه لأنه عينه فيكون نفس الوصف

أوجار يا مجراه كالمعرف لانه يكون بالذاتيات أو بالرضيات أو بهما ولا فرق بين أن يكون الوصف بنت واحد أو أكثر والاحسن أن يكون مشتركاً ويميز كما في التعريفات فالوصف في هذه القنون أعم من أن يكون تمام حقيقة الوصف أو جزءاً أو خارجاً عنها حقيقة أو اعتبارياً أو سلمياً والمثال المذكور من القسم الأول عند المعتزلة والحكماء لانه

المرض العميق محتاج الى فراغ يشغله) فان هذه الاوصاف مما يوضح الجسم ويقع تعريفه (ونحوه في الكشف) أى مثل هذا القول في كون الوصف للكشف والايضاح وان لم يكن وصفاً للسند اليه

المرض العميق محتاج الى فراغ يشغله) أى الجسم الذى حقيقة ما ذكر محتاج الى الفراغ وهو الخلاء لان فيه أبعاداً ثلاثة بها يقبل القسمة من ثلاث جهات فلا بد له مما تنفذ فيه تلك الأبعاد وهو الفراغ ومعلوم أن الكشف هنا لمجموع الأوصاف وعليه فالجوع هو النعت المبين ولا يصدق على كل أنه نعت مبين ويحتمل أن يكون النعت الأول هو المبين وما بعده قيدى بيانه والخطب سهل ثم ان تفسيره بما ذكر انما هو على المذهب الاعتزالي وأما عند الحكماء فالجسم هو ما تركب من الهوى أى الجواهر الفردة ومن الصورة وعند أهل السنة هو ما تركب من جوهرين فأكثر والفرق بين المذهب السنى ومذهب الحكماء أن الصورة عند الحكماء لها دخل في التركيب وهى جزء الجسم وعند أهل السنة أن التركيب للجواهر والصورة عرض اعتبارى أو حقيقى ولا مدخل لها في جزئية الجسم (ونحوه في الكشف) أى مثل هذا القول في مجرد كون الوصف فيه للكشف والايضاح لاني كون

الوصف يسمى بيانياً ويسمى كشفياً ونحوه في الكشف قول أوس بن حجر بفتح الحاء والجيم برئى فضالة

(٤٦ - شروح التلخيص - أول)

حد الجسم الطبيعى عندهم وان قالت المعتزلة انه مركب من أجزاء كاهل السنة وقالت الحكماء من الهوى والصورة فاندفع به معنى كون الوصف معرفاً اعتراض من قال ان العرف مع العرف مركب تام والوصف مع صفته مركب ناقص لانه تقييدى وبما تقدم من عدم الفرق بين الوصف الواحد والاكثر يندفع اعتراض من قال ان النعت لا يكون الا مفرداً والمذكور متعمد وبما تقدم من أن الاحسن اشتغال الوصف على المميز والمشارك يندفع اعتراض من قال ان ذكر العميق كاف في الكشف فلا حاجة الى ذكر الطويل المرض ثم ان الجسم عند الاشاعرة التحيز القابل للقسمه وان لم يكن فيه عرض وعمق فيشمل المركب من جزئين وعمد المعتزلة ما تركب من ثمانية أجزاء جزآن للطول وجزآن بجنبيهما للعرض وأربعة فوقهما للثخن وقيل ما تركب من ستة بأن يوضع ثلاثة على ثلاثة وقال النظام مركب من أجزاء غير متناهية اه (قوله محتاج الى فراغ) خبر عن قوله الجسم وفيه ان الاحتياج الى فراغ ليس خاصاً بالجسم الطويل المرض العميق بل الجوهر الفرد كذلك مما محتاج الى الفراغ خصوصاً والمعتزلة أصحاب هذا التعريف يعترفون بالجواهر الفردة ويخالفون الحكماء في انكاره فلا وجه للتخصيص والجواب أنه أراد الاحتياج الى فراغ متمدد ولا يخفى أنه من خصائص الجسم الطبيعى الطويل المرض العميق (قوله ويقع تعريفه) أشار بذلك الى أن المراد بكون الوصف يبين للسند اليه أن يقع تعريفه (قوله ونحوه) مبتدأ خبره قوله الآتى (قوله وان لم يكن وصفاً للسند اليه) فيه إشارة الى حكمة فصله عما قبله وأيضاً الفصل تنبيهه على التفاوت بينهما في الكشف

الاملى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا

حكى أن الاصمى سئل عن الاملى فأشده ولم يزد وكذا قوله تعالى ان الانسان خلق هالوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا قال الزمخشري الملع سرعة الجزع عند مس السكره وسرعة النع عند مس الخير من قولهم ناقة هالوع سريعة السير وعن أحمد بن يحيى قال لى محمد بن عبد الله بن طاهر ما الملع قلت قد فسره الله تعالى انتهى كلام الزمخشري

فان الوصف الاول مبين للوصف بذاتيائه وأما الوصف هنا فانه مبين للوصف بلازمه كما يأتي بيانه (قوله قوله) أى قول أوس بن حجر بفتح الحاء وضمها وسكون الجيم في مرثية (٣٦٣) فضالة بن كادة بفتح فاء فضالة وكسر كاف كادة وسكون لامه أو بفتح الكاف

واللام وأول هذه المرثية :
أيتها النفس أجلى جزعا
ان الذى تخذرين قدوقعا
الى ان قال : ان الذى جمع
الخ (قوله الاملى الخ)
من المنسرح وأجزاؤه
مستفعلن مفعولات مفتعلن
مرتين (قوله الذى يظن
الخ) هذا تفسير للاملى
باللازم لان الاملى معناه
الذكى المتوقد الفطنة
ومن لوازمه أنه اذا ظن
بك ظنا كان ظنه موافقا
لواقع لان متوقد الفطنة
اذا وجه عقله نحو شيء
ليختبره أدرك من حاله ما
هو عليه وكان ظنه لذلك
صوابا موافقا للواقع كأنه
رأى موجب ان كان من
المشاهدات وسمعه ان كان
من السموعات فالوصف
هنا مبين للوصف بلازمه
(قوله الذى يظن) يحتمل
أن مفعولى يظن محذوفان
أى الذى يظنك متصفا

(قوله) الاملى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا

فلا املى معناه الذكى للتوقد والوصف به مما يكشف معناه ويوضحه

الموصوف مسند اليه لان اوصف فى الشاهد لغير المسند اليه (قوله)

ان الذى جمع السماحة والنجدة والبر والتقى جمعا

(الاملى) وهو خبر إن قبله وقوله (الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا) تفسير للاملى بلازمه
بما سئل الاصمى عنه لم يزد على انشاد هذا البيت وهو مسند لامسند اليه وانما قلنا بلازمه لان
الاملى هو الذكى المتوقد الفطنة ومن لازمه أنه اذا وضع عقله على شيء ليختبره أدرك من حاله الحكم

ابن كادة الاملى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا

قال السكاكى قال الجوهرى الاملى منصوب بفعل متقدم وجوز أن يكون بدلا لان قبله

أيتها النفس أجلى جزعا * ان الذى تخذرين قدوقعا

ان الذى جمع الشجاعة والنجدة والبر والتقى جمعا

الاملى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا

المخلف التلطف المرزأ لم * يمنه ضعف ولم يتطبا

والمراد بالمخلف السلف ماله بالمدى والمرزأ فى ماله بالكرم والطبع أقوى الطمع وخبر ان قال الاخفش
هو محذوف تقديره مات والبيت مذکور فى الكامل للمبرد ورأيت هذه الابيات فى ديوان أوس
بخط على بن أبي الفتح بن جنى وكتبه فان ما تخذرين وكتب ان الذى جمع السماحة وضبط بخطه
الاملى بالرفع وقال يظن لك الظن وضبط المرزأ بكسر الزاى وكتب لم تمنع بضعف بالهاء الشناة من فوق
مفتوحة وقول المصنف نحو محتمل أن يكون لانه من غير باب المسند اليه ان كان منصوبا بفعل وقد
يكون لان هذا الوصف ليس كاشفا عن حقيقة الاملى بل يتضمن لازمها فان الاملى هو الذكى
المتوقد كما قال فى الصحاح وذلك يستلزم هذا الوصف وعبارة الايضاح ونحوه فى الكشف قال فى
الايضاح وكذا قوله تعالى ان الانسان خلق هالوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا قال الزمخشري
الملمع شدة الجزع عند مس السكره وسرعة النع عند مس الخير من قولهم ناقة هالوع سريعة السير وعن أحمد
ابن يحيى قال لى محمد بن عبد الله بن طاهر ما الملع قلت قد فسره الله تعالى اه وهذا ايضا من غير باب المسند اليه

الثانى

بصفة ويحتمل أنه نزله منزلة اللازم وقوله بك بيان لموضع الظن

(قوله كأن قد رأى الخ) كأن مخففة من الثقيلة اسمها ضمير الشأن والجملة حال من فاعل يظن أى يظن فى حال كونه مشبها للرؤية
والسمع أى لذى الرؤية والسمع أو للرأى والسمع ويصح أن تكون حالا من الظن أى حالة كون ظنه مشبها للرؤية شخص راء وسماع
شخص سامع أو صفة للظن أى ظنا كأنما مثل الرؤية والسمع ولا يقال الجار والمجرور بعد المعرفة حال لاصفة كالجمله لان آل فى الظن
للعهد الذهنى والمعرف بها كالمعرف بلام الجنس فى جواز الحالية والصفة فى الجار والمجرور اذا وقع بعدهما (قوله المتوقد الخ)
كناية عن شدة فهمه ففسهه بالنار المشتعلة (قوله مما يكشف معناه) أى بالازوم

(قوله لكنه ليس بمسنداليه) أعاده توطئة لما بعده والافقد تقدم ذلك (قوله لانه مرفوع الخ) لوقال لانه خبران لكان أخصر لكنه أتى به لمقابلة قوله بعد أو منصوب صفة لاسم ان أو بتقدير أعنى تأمل (قوله على انه خبران) الذى يساعده السوق أن الخبر قوله بعد عدة أبيات أودى فلا تنفع الاشاحة من * أمر لمره يحاول البسدا

فالأولى جعله منصوباً بصفة لاسم ان أو بتقدير أعنى كما قال الشارح بمذلك إلا أن يحمل قوله أودى على الاعراب الأولى مستأنفا وأودى بمعنى هلك والاشاحة الحذر والبدع جمع بدعة بمعنى الأمر الغريب يعنى لاينفع طالب الامور الغربية كدوام وجود شخص أو غيره الحذر من أمر كائن لاحتمال فيه وهو الموت (قوله والنجدة) أى القوة والشجاعة (قوله جمعاً) توكيد للأثر بعه قبله فهو بمعنى جميعاً (قوله أو مخصصاً) الفرق بينه وبين الوصف المبين أن الغرض من المخصص (٣٦٣) تخصيص اللفظ بالمراد ومن المبين كشف المعنى

(قوله أى مقلداً اشتراكه)

أى مقلداً للاشتراك الواقع

فيه اذا كان نكرة وأراد

بالاشتراك هنا الاشتراك

المعنوى والمشارك المعنوى

ما وضع لمعنى واحد مشترك

بين أفراد فتقول رجل تاجر

عندنا فتاجر قلل الاشتراك

في رجل لانه يشمل التاجر

وغيره لانه موضوع للذكر

بالبالغ العاقل من بنى آدم

وقد اشترك في ذلك المعنى

التاجر وغيره والمراد

بتقليل الاشتراك تقليل

مقتضى الاشتراك وهو

الاحتمال والا فاشتراك

اللفظ بين أفراد مفهومه أو

بين مفهوماته لايندفع

بشيء (قوله أو رافعا

احتماله) أى رافعا

للاحتمال الواقع فيه اذا

كان معرفة والمراد

لكنه ليس بمسنداليه لانه مرفوع على أنه خبران في البيت السابق أعنى قوله ان الذى جمع السماحة والنجدة * عدة والبر والتقى جمعا أو منصوب صفة لاسم ان أو بتقدير أعنى (أو) لكون الوصف (مخصصاً) للسند اليه مقلداً اشتراكه أو رافعا احتمالاً

الواقع فيه كان ظنه صواباً كأنه رأى موجه أو سمعه ان كان مما يسمع ويحتمل ان يكون اللفظ منصوباً بصفة لاسم ان والخبر هو قوله بعد أودى فلا تنفع الاشاحة الخ أى هلك أو منصوباً بتقدير أعنى وعلى كل حال فليس مسنداً اليه (أو مخصصاً) أى يؤتى بالوصف لمسنداليه لكون الوصف مخصصاً أى مقيداً له بتقليل الاشتراك في النكرات فانك اذا قلت جاءنى رجال كان لكل فرد دخل في الرجولية لاشتراك الأفراد في معناه فاذا قلت عالم أخرجت الجاهل فيقل الاشتراك لخروج جنس الجاهل أو برفع الاحتمال في المعارف التى لا اشتراك في استعمالها فاذا قلت جاءنى زيد احتمل أن يكون المراد به فلان أو آخر مما يعرض له الاشتراك في التسمية فاذا قلت التاجر خرج المحتمل الآخر وإنما قلنا في المعارف التى لا اشتراك في استعمالها ليخرج المعرف بلام الجنس والمشار بها الى فرد ما باعتبار عهدية جنسه فنفيها ما تقليل الاشتراك كالنكرة ويدخل في كلام المصنف النكرة المشتركة كالعين فيقلل اشتراكها بالوصف المقيد فاذا قيل عندى عين جارية فقد قلنا اشتراكها في مسمياتها بالوصف بالجارية فالنخصيص على ما مر عليه المصنف شامل لما ذكر وأما في عرف النحويين فالنخصيص مخصوص بتقليل الاشتراك في النكرات وأما رفع الاحتمال في المعارف فهو مخصوص بالتوضيح وينبغى أن يحمل كلامهم على أن المراد بالاشتراك الاشتراك المعنوى وأما لو حملناه على اللفظى دخل العلم المشترك فتخصيص المشترك بالنكرات يكون تحكما وعليه يلزم أن التقيد بنحو الجارية في العين فيما تقدم لا يسمى تخصيصاً لاختصاصه بالاشتراك المعنوى ولا توضيحاً لاختصاصه

* الثانى أن يقصد تخصيصه بصفة تميزه

بالاحتمال الاحتمال الذى يقتضيه الاشتراك اللفظى والمشارك اللفظى ما وضع لمعنيين فأكثر بأوضاع متعددة كزيد فانه وضع للشخص التاجر والفقير مثلاً فنتمه بقولك التاجر رافع لاحتمال الفقيه فتصل من ذلك أن النخصيص يدخل المعارف والنكرات وأن النخصيص فردين تقليل الاشتراك ورفع الاحتمال وهذا اصطلاح البيانين بخلاف النحويين فان النخصيص عندهم تقليل الاشتراك في النكرات فقط وأما رفع الاحتمال الكائن في المعارف فيقال له توضيح لا تخصيص ويرد عليهم الوصف في قولنا عين جارية فلا يصح أن يكون مخصصاً لان الاشتراك فيه لفظى ولا موضحاً لانه نكرة وأجيب بأن المراد بالاشتراك عند النحاة ما يسم المعنوى واللفظى فيكون التبع في هذا المثال من قبيل المخصص لا الموضح وذلك لانه قلل الاشتراك في عين برفع مقتضى الاشتراك اللفظى وعين معنى واحدا فلم يبق في عين جارية الا الاشتراك المعنوى بين أفراد ذلك المعنى فأفاده القرمي

نحو زيد التاجر عندنا أول كونه مدحا له كقولنا جاء زيد العالم حيث يتعين فيه زيد قبل ذكر العالم ونحوه من غيره قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وقوله تعالى هو الخالق الباري المصور أول كونه ذميا له كقولنا ذهب زيد الفاسق حيث يتعين فيه زيد قبل ذكر الفاسق ونحوه من غيره قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم

(قوله التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك في النكرات) هذا ظاهر ان كانت النكرة موضوعة لاهوم الكل، لان المفهوم السكبي فيه اشتراك حقيقة وان كانت موضوعة لفرد المنتشر فالاشتراك من حيث صدق النكرة على كل فرد فرد على سبيل البدل ادلا يتعين في مفهوم النكرة بحيث يمنع من الاشتراك لان التبيين الذي فيه بمعنى أنه فرد الرجل لا فرد الأثنى لانه في أنه معين شخصا لا مخاطب قاله يس (قوله الحاصل في المعارف) سواء كانت أعلما أو غيرها ثم ان الاحتمال في المعارف ان كانت مشتركا اشتراكا لفظيا فبالقياس الى معانيه بحسب الأوضاع المتعددة فيمكن ان يكون (٣٦٤) الاحتمال ناشئا من اللفظ علما وغيره فان زيد اذا كان مشتركا بين أشخاص

وفي عرف النحاة التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك في النكرات والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل في المعارف (نحو زيد التاجر عندنا) فان وصفه بالتاجر يرفع احتمال التاجر وغيره (أو) لكون الوصف (مدحا أو ذميا نحو جاءني زيد العالم أو الجاهل حيث يتعين الموصوف) أعني زيد (قبل ذكره) أي ذكر الوصف

بالمعارف فتأمله فالتخصيص في المعارف (نحو زيد التاجر عندنا) فان وصفه بالتجارة يرفع احتمال التاجر وغيره ومثاله في النكرات ما تقدم وكذا قولنا جاءني رجل صالح فوصف الرجل بالصالح يرفع دخول غير الصالح (أو) لكون الوصف (مدحا أو ذميا نحو جاءني زيد العالم) فيما الوصف فيه للذم (أو) نحو جاءني زيد (الجاهل) فيما الوصف فيه للذم وإنما يكون الوصف للذم في الأول وللذم في الثاني (حيث يتعين الموصوف) وهو زيد فيهما قبل ذكره أي ذكر الوصف فيهما اذ لو لم يتعين كان لرفع الاحتمال فيكون تخصيصا وبما ينبغي أن يعلم أن مرادهم اعادة الذم أو اللزم وحده والا فلا يخفى

كقولك زيد التاجر عندنا فانك ميزته عن غيره بهذا الوصف وفي هذا المثال نظر لان العلم متميز بنفسه لا يحتمل غير معناه وقد يجاب بأنه قد يعرض له الاشتباه لكونه علما على غيره أيضا أو يفاد انه اذا قصد بوصفه التخصيص يصير منسكرا وينوي تكبير كتكبير الأعلام لكن لو صح هذا لكانت صفة نكرة وليفرض ذلك فيما اذ لم يكن ثم زيد آخر هو تاجر فان كان حينئذ يحتاج الى وصف آخر ومن هذا النوع الفصول المذكورة في الحدود والسبب الأول أعم من الثاني والذي يغلب أن صفة النكرة للتخصيص وصفة المعرفة للبيان * الثالث أن يوصف لاسح أول الذم كقولك زيد العالم أو الجاهل حيث يكون زيد قد فهم المراد منه قبل ذكر الصفة والمصنف قال لكون الوصف مبينا أو مخصصا أو مدحا أو ذميا وكان ينبغي أن يقول أو مادحا أو ذميا أو يقول نبينا أو تخصيصا ونحوه في غير المسند اليه قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وقوله تعالى هو الخالق الباري المصور ونحوه في الذم فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من

كان محتملا لان يطلق على كل واحد من تلك الأشخاص لكونه موضوعا بازاء خصوصية كل منها وليس هنا معنى كل واحد يحتمل أن يتحقق في ضمن كل منها الا أن يؤول زيد بمعنى بز يد فيكون حينئذ في حكم النكرات وكذا احتمال سائر المعارف من أسماء الاشارة والموصولات وغيرها ناشئ من اللفظ فان المعرف بلام العهد الخارجي كالرجل وكذا اسم الاشارة والوصول يصلح لان يطلق على كل فرد من المعهودات الخارجية والمشار إليها وما حكم عليه بالصلة اما لانه موضوع بازاء تلك الافراد وضعا عاما واما لانه موضوع لمعنى كل

الشيطان

يستعمل في جزئياته وأيا ما كان فالاحتمال ناشئ من اللفظ وان لم يكن بأوضاع ثم ين كونه الجنس لان مدلوله الجنس وفيه الاشتراك لصدقه على كثيرين فوصفه لا يوضحه بل يخصه كالنكرات ولا في المعرف بلام الجنس لان مدلوله الجنس وفيه الاشتراك لصدقه على كثيرين على سبيل البدل فوصفه لا يوضحه بل يخصه فلهذا مرادهم بالمعارف ما عدا هذين قاله سم وعبارة اليعقوبي رفع الاحتمال في المعارف التي لا اشتراك في استعمالها ليخرج المعرف بلام الجنس والمشار إليها الى فرد ما باعتبار عهذية جنسه فان فيهما تقليل الاشتراك كالنكرة (قوله أول كونه الوصف مدحا أو ذميا) أي مادحا أو ذميا أو ذميا مدحا أو ذميا وأنه جعل الوصف مدحا أو ذميا مبالغة (قوله حيث يتعين الموصوف قبل ذكره) أي اذا كان يتعين الخ فالحيثية للتقيد والتعيين إما لكونه لا شريك له في ذلك الاسم أو لكونه مخاطب يعرفه بعينه قبل ذكر الوصف

أولكونه تارة كيدا له كقولك أمس الدابر كان يوما عظيما أولكونه بيانا له كقوله تعالى لاتتخذوا الهين اثنين إنما هو إله واحد قال
الزنجشري الاسم الحامل لمعنى الافراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا أرادت الدلالة على أن المعنى به منهما
والذي يساق له الحديث هو العدد شفع بما يؤكده فدل به على القصد اليه والعناية به ألا ترى أنك لو قلت إنما هو إله ولم تؤكده بواحد
لم يحسن وخيل أنك تثبت الالهية لا الوحدانية

(قوله لكان الوصف مخصصا) فيه نظرا لأنه يقتضى أن الموصوف اذا لم يتعين قبل ذكر الوصف وجب في الوصف أن يكون مخصصا مع
أنه ليس كذلك بل يصح أن يكون للمدح أو الذم أيضا بحسب قصد التكلم وأجيب بأن المراد أن الظاهر منه ذلك عند عدم التعمين وان صح
أن يراد منه المدح أو الذم (قوله أولكونه تارة كيدا) ليس المراد التوكيد الاصطلاحى لا اللفظى ولا العنوى بل أراد به المقرر وذلك فيما
اذا كان المسند اليه متضمنا لمعنى ذلك الوصف فيكون ذلك الوصف مؤكدا ومقررا لذلك المسند اليه (قوله أمس الدابر الخ) أمس
مبتدأ مبني على الكسر والدابر نعت مؤكدا مرفوع نظر المحل وجملة كان خبره (٣٦٥) (قوله ما يدل على الدبور) أى المضى

فوصفه بالدابر تارة كيدا ثم
ان كان الامر الواقع فى
الامس مما يسر فالغرض
من ذلك التأكيد والتأسف
على ذلك الوصف أعنى
الدبور والمضى ومعنى بقائه
وانه ليته مادبر وان كان
الواقع فيه مما يكدر كان
الغرض من ذكره الاشارة
الى الفرح بدبور ومضيه
والحاصل أن الوصف
بالدبور ونحوه مما هو مؤكد
انما يكون من البلاغة اذا
كان لا ممر اقتضاه المقام
كالاغراض المذكورة والا
لم يكن من البلاغة فى شىء
كذا ذكره شيخنا الحنفى
(قوله لبيان القصد) أى
من المسند اليه وقوله
وتفسيره عطف تفسير أفاد

والالسان الوصف مخصصا (أو) تكونه (تارة كيدا ونحو أمس الدابر كان يوما عظيما) فان لفظ الامس
ما يدل على الدبور وقد يكون الوصف لبيان القصد وتفسيره

ان العلم والجهل يفيدان المدح والذم ولومع التخصيص حيث لا يتعين الموصوف أيضا (أولكونه) أى
الوصف (تارة كيدا) باعتبار اعادة موصوفه معناه لانه كيدا اصطلاحيا (نحو أمس الدابر كان يوما
عظيما) لان لفظ الامس يدل على الدبور والمضى لعنايه ورضه بالدبور اقتضاه المقام كأن يشار به الى
تذكريته ومعنى بقائه والتأسف على مضيه ان كان مافيه محبوبا وان ليته مادبر أو تذكريته من الشكر على
مضيه وتذكريته من الصبر والتحريض عليه لفناء العوارض ان كان مافيه غير محبوب وأما ان لم
تكن نسكتة فى ذلك التأكيد لىكن من البلاغة فى شىء فافهم وقد يكون المقصود من الوصف بيان بعض
الاحتمال فى الموصوف وتفسير بعض ما يراد الا على وجه التخصيص بتقليل الاشتراك ولا على وجه
التفسير لحقيقة الموصوف بأجزائها أو اوازها للجهل به كانه تقدم بل على وجه بين بعض احتمالات
الاستعمال وهو الذى فيه عموم لا خصوص فاذا كان اللفظ قد يستعمل عرفا فى معنى جاز أن يوصف

الشیطان الرجيم ﴿ الرابع أن يفيد التأكيد كقولك أمس الدابر كان يوما عظيما ويمكن أن يكون
منه من غير باب المسند اليه ولا طائر يطير بجناحيه قال السكاكى ذكر لان القصد الى الجنس قال
الزنجشري معناه زيادة التعميم والاحاطة وهو قريب من كلام السكاكى وكأنه يريد بزيادة التعميم
قوة العموم لان كثير افراد العالم أقوله تعالى وقال الله لاتتخذوا الهين اثنين فقال الزنجشري الاسم
الحامل لمعنى الافراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا أرادت الدلالة على
ان المعنى به منهما والذى سبق له الحديث هو العدد شفع بما يؤكده فدل به على القصد اليه والعناية به
ألا ترى أنك لو قلت إنما هو إله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل أنك تثبت الالهية لا الوحدانية قلت

به أن المراد ببيان القصد افراده وتمييزه عن غيره ثم ان كلام الشارح يقتضى أن الوصف المبين للمقصود مغاير للوصف المؤكد وللوصف
الكاشف وللوصف المخصص مع أن كلا منها أتى به لبيان المقصود وتفسيره فيحتاج الى الفرق بين الامور الاربعة فالفرق
بينه وبين الوصف المؤكد أن المؤكد لا يلاحظ فيه بيان المقصود الاصلى بل الملاحظ فيه مجرد التوكيد والتقوية في بيان المقصود به حاصل
غير مقصود بخلاف هذا الوصف فان الملحوظ فيه بيان المقصود والفرق بينه وبين الكاشف أن الغرض هنا بيان أحد المحتملين
للفظ أو المحتملات له بأن يحتمل اللفظ معنيين فأكثر فيؤتى بالوصف لبيان المراد من تلك المحتملات كما فى الدابة فى المثال لاحتمالها الفرد
والجنس بخلاف الوصف الكاشف فان المقصود به ايضاح المعنى لا بيان أحد المحتملات والفرق بينه وبين المخصص أن الغرض من
المبين للمقصود بيان أحد محتملات اللفظ ورفع غيره من محتملاته والغرض من المخصص بيان أحد أفراد المعنى ورفع غيره من الافراد
فاذا قلت رجل تاجر عندنا ارتفع بالوصف الفقيه مثلا وهو أحد أفراد معنى الرجل فانه موضوع للذكر البالغ وهو أمر كل من تحتة أفراد
الفقيه أحدها

وأما قوله تعالى وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه فقال السكاكي شفع دابة بنى الأرض وطائر يطير بجناحيه لبيان أن القصد بهما إلى الجنسين وقال الزمخشري معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كأنه قيل وما من دابة قط في جميع الأرضين السبع وما من طائر قط في جوار السماء من جميع ما يطير بجناحيه * وأعلم أن الجملة قد تقع صفة للنكرة وشرطها أن تكون خبرية لأنها في المعنى حكم على صاحبها كالجفر فلم يستقم أن تكون انشائية مثله وقال السكاكي لأنه يجب أن يكون للتكلم يعلم تحقق الوصف للوصف لأن الوصف إنما يؤتى به ليزبه الوصف بمساعدته وتمييز التكلم شيئاً من شئ بما لا يعرفه له محال فلما لا يكون عنده محققاً للوصف يمنع أن يجعله وصفه بحكم عكس النقيض ومضمون الجمل الطليعية كذلك لأن الطائب يقضى مطلوماً غير متحقق لا امتناع طلب الحاصل فلا يقع شئ منها صفة لشيء والتعليل الأول أعم لأن الجملة الانشائية قد لا تكون طليعية كما قولنا نعم الرجل زيد وبئس صاحب عمرو وربما يقوم بكرم وعظام ملكك وعسى أن يجيىء بشر وما أحسن خالداً وسبع العقود نحو بيت واشتريت فان هذه كلها انشائية وليس شئ منها بطلي ولا امتناع وقوع الانشائية صفة أو خبراً قيل في قوله * جاءوا بمدق هل رأيت الذئب قط * تقريره جاءوا بمدق مقول عنده هذا القول أى بمدق يحمل رأيه أن يقول إن زيد وصفه هل رأيت الذئب قط فهو مثله في اللون لا يراد في خيال الراي لون الذئب لورقته وفي مثل قولنا زيد

(٣٦٦)

اضر به أولاً تضربه تقديره مقول في حقه اضر به أولاً تضربه

كقوله تعالى وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه حيث وصف دابة وطائراً بما هو من خواص الجنس لبيان أن القصد منهما إلى الجنس دون الفرد وبهذا الاعتبار

بوصف لبيان أن المراد منه غير ما يراد به عرفاً من مخصوص فيفيد أن المعنى عام فلا يكون هذا الكلام تكرر ارفع مائة مقدم وذلك كقوله تعالى وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه فان النكرة في سياق النفي للعموم لكن العموم ربما يكون عرفياً فيختص بما يراد به عرفاً فلا يوصف الطائر والدابة بوصف جنسيهما فلم يفهم أن المراد الدابة والطائر بالبلدين العرفيين لأن عموم العرف بحسب ما يتفاهم فيه وهو ما يجري في البلاد والزمان فلما ووصف كل منهما بوصف جنسه أفاد في الأول أن المراد بالدابة جنس الدابة لوصفها بوصف الجنس الذي هو الكون على الأرض عرفية كانت أو غيرها وأفاد الثاني

قوله التوكيد لا يعنى الاصطلاحى الذى هو أحد التوابع بل يعنى المعنوى اللغوى ولهـ يريد أنه نعت مؤكدمثل نعمة واحدة والسكاكي جعل اثنين عطف بيان وفيه نظر لأن عطف البيان كاصفة فاذا امتنع أن يكون أحدهما كاشفاً لهذا المعنى امتنع الآخر ومن جهة أن عطف البيان غالباً لا يكون إلا عن معرفة والهين نكرة ولأن اثنين ليس أشهر من الهين وعطف البيان عند الجمهور يكون غالباً أشهر إلا أن يقال هو أشهر في العدم من التشبية ولأن عطف البيان لا يكون إلا معرفة على قول مشهور وسيأتى الكلام على ذلك إن شاء الله وقد بقي من أسباب الوصف أمور ذكرها في التسهيل منها الترحم مثل زيد المسكين وهو قريب من معنى الدم والمدح وكذلك الإهام مثل تصدقت صدقة كبيرة أو صغيرة وفيه نظر

ان قلت النعت المخصص كما يرفع به أحد أفراد المعنى الواحد يبين به أحد محتملات اللفظ ويرفع به غيره من محتملاته كما في زيد الناجر عندنا فيسألزم أن يكون الوصف المبين المقصود أحد قسمي المخصص قلت رفع المخصص للاحتمال مخصوص بالمعارف والوصف المبين المقصود إنما يكون للنكرات وحينئذ فاللازم المذكور يمتنع (قوله وما من دابة في الأرض) أى سواكم بقربنة قوله أمثالكم لأن المائل غير المائل أفاده في الأطول

(قوله حيث وصف) أى لأنه وصف الخ فهذا إما أن يكون النعت هنا مبيناً للمقصود من السند اليه وبيان ما ذكره الشارح لأن

أن النكرة في سياق النفي تفيد العموم والاستغراق لاسيما إذا افترت بمن الزائدة لكن يجوز أن يراد هنا الاستغراق العرفي بأن يراد دواب أرض واحدة وطيور جو واحد فذكر الوصف المختص بالجنس دون المختص بطائفة لينبه على أن المراد دواب أى أرض كانت من الأرضين السبع وطيور أى جو كان فقد أفاد الوصف بهذا الاعتبار زيادة التعميم وأن المراد الاستغراق الحقيقي فيتناول كل دابة من دواب الأرضين السبع وكل طائر من طيور الآفاق والأقطار المختلفة (قوله بما هو من خواص الجنس) أى وهو الكون في الأرض بالنظر لدابة والطيران بالجناحين بالنظر لطائر فان هذا نسبتاً إلى جميع أفراد الجنس على السواء ولا يختص به فرد (قوله إلى الجنس) أى متوجه إلى الجنس فهو متعلق بمحذوف والمراد متوجه إلى الجنس المتحقق في كل فرد (قوله دون الفرد) فيه أن الفرد هنا ليس بمحتمل أصلاً حتى يحتاج لنفيه بل المحتمل طائفة من الدواب وطائفة من الطير فكان الأولى أن يقول دون طائفة من الأفراد مخصوصة وأجيب بأن مراده بالفرد مطلق العدد الذى يقارنه الاستغراق العرفي (قوله وبهذا الاعتبار) أى اعتبار أن الوصف لبيان أن القصد إلى الجنس

(قوله أفاد هذا الوصف زيادة الخ) أي بحسب تحقق الجنس في جميع الأفراد فلا تنافي بين قصد الجنس وإفادة التعميم الذي في الأفراد (قوله زيادة التعميم) أي وأما أصل التعميم والاحاطة فخاص من وقوع النكرة في سياق النفي مقرونة بمن وقصد الشارح بهذا الكلام أعنى قوله وبهذا الاعتبار الخ بيان أن ما ل توجيه صاحب الكشاف للبيان بالوصف في الآية وتوجيه السكاكي واحداً وان اختلفا ذانا وتوضيح ذلك أنه اختلف كلام الكشاف والمفتاح في تقرير الآية الكريمة وبيان معنى زيادة قوله في الأرض ويطير بجناحيه فقال في الكشاف معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كما أنه قيل وما من دابة قط في جميع الأرضين السبع وما من طائر قط في جوار السماء من جميع ما يطير بجناحيه إلا أم أمثالكم محفوظة أحوالها غير مهملة أمرها وبيان ذلك ان النكرة في سياق النفي تفيد العموم لكن يجوز أن يراد به هنادواب أرض واحدة وطيور جو واحدة فيكون الاستغراق عرفياً يتناول من الأفراد ما هو المتعارف فذكر وصف يستوى نسبتته الى جميع دواب أي أرض كانت وطيور أي جو كان فيكون الاستغراق حقيقياً يتناول كل دابة من دواب الأرضين السبع وكل طائر من طيور جميع الآفاق فقد أفاد ذكرهما زيادة التعميم والاحاطة بسبب تعيين كون الاستغراق حقيقياً وقال في المفتاح ذكر في الأرض مع دابة ويطير بجناحيه مع طائر لبيان أن المقصد من لفظ (٣٦٧) دابة ولفظ طائر إنما هو الى الجنسيتين وتقريرهما وتوجيه ذلك أن اسم الجنس حامل لمعنى الجنسية والفردية فإذا أضيف إليه ما هو من خواص الجنس علم أن المقصد به الى الجنس وذلك كالدابة والطائر في الآية المذكورة فإنه لما أضيف إليه ما هو من خواص الجنس تعين أن المقصد إنما هو الى الجنس وتقريره فيفيد عموم كل فرد يصدق عليه الجنس دون الفرد وليس المقصد الى الجنس مع الوحدة ولا خفاء أن مؤدى كلامهما مختلف

أفاد هذا الوصف زيادة التعميم والاحاطة (وأما توكيده) أي توكيد المسند اليه (فللتقرير) أي تقرير المسند اليه

أن المراد بالطائر جنس الطائر لوصفه بوصف الجنس الذي هو مطلق الطائر بالجناس متعارفاً كان أولاً ولهذا أفاد الوصف فيهما من يدعمون فليتهم ليعين الفرق بين هذا وبين ما تقدم (وأما توكيده فللتقرير) أي توكيد المسند اليه يكون لأغراض منها التقرير للمسند اليه إذا اقتضى المقام ذلك ومعنى تقريره جعله في ذهن السامع مقزراً وذلك حيث يخاف المتكلم أن يكون السامع غافلاً عن سماعه أولاً فيكرره لسمعته ثانياً فيتقرر ويبلغ الحكم الى السامع كما أن يدو كذلك حيث يخاف بعد سماعه أن يحمله على غير معناه غلطاً أو تجوزاً فيقال مثلاً جاء في ز يدزيد دفعا لحد الحذر بين والثاني منهما ولو كان يستلزمه دفع توهم التجوز لكن قد يكون الذي خطر في بال المتكلم ورآه مناسباً للمقام

لان الإبهام حاصل قبل الوصف وكذلك التعميم مثل أكرم الناس الرجال والنساء وفيه نظر لان التعميم حاصل قبل الوصف ولهذا أهمل المصنف ذلك كله وان ذكره الناس قبله ص (وأما توكيده الخ) من تعلق المسند اليه أن يؤكده وذلك لاجتماع أسباب * الأول ارادة النقر بنحو قمت وأنت قمت وسياً في باب تقديم الفعل أو تأخيره ان شاء الله تعالى وهذين المثالين مثل المصنف وفيه نظر لان كلامه في التأكيذ الذي هو من التوابع وهذان المثالان إيسا كذلك وقد اعترض هو على السكاكي

لان صاحب الكشاف جعل الوصف من أول الأثر للتعميم والسكاكي جعله لبيان الجنس وتقريره الا أن المآل واحد وهو افادة زيادة التعميم والاحاطة وذلك لانه على تقدير حمله على بيان الجنس وتقريره كما قال السكاكي يكون الاستغراق بسبب وقوع النكرة في سياق النفي وشهادة من الاستغراقية عليه ويكون معنى الآية حينئذ وما من جنس دابة من أجناس الدواب ولا جنس طائر من أجناس الطيور إلا أم أمثالكم لكن يجوز أن يراد بها ما هو والتفاهم في العرف من دابة وهي ذوات القوائم الأربع ومن طائر الطيور التي يعتبرها الناس ويمتدون بها كالعائر الذي يصيد مثلاً ولفظة من الاستغراقية وان دلت على استغراق الجنسيتين لكن لا ترفع الوهم بالسكاكية لجواز أن يراد الاستغراق العرفي فذكر في الأرض ويطير بجناحيه وان كان لبيان أن المقصد إنما هو الى بيان الجنسيتين وتقريرهما لكنه لا ينافي زيادة التعميم والاحاطة على التعميم المقاد من من الاستغراقية فقد ظهر لك أن ما آل الكلامين واحداً الى هذا أشار الشارح بقوله وبهذا الاعتبار أفاد الوصف زيادة التعميم والاحاطة وليس مراده بيان أن كلامهما متحد أفاده القرى بقى شيء آخر وهو أن تلك النكرة الواقعة في سياق النفي ان فلن ان المراد منها كل فرد فرد كما قال صاحب الكشاف أو كل نوع نوع على ما قاله صاحب المفتاح فلا يصح الاخبار عنها بقوله أم أمثالكم لان كل فرد لا يكون أمماً وكذا كل نوع لا يكون أمماً لان كل نوع أمة واحدة لا أمم وأجيب بأن النكرة هنا محمولة على المجموع أي مجموع الأفراد والأنواع من حيث هو مجموع وان كان خلاف الظاهر بقريسة

الخبر (قوله أى تحقيق مفهومه) أى وليس المراد بتقريره ذكره أولاً ثم ذكر ما يقرره ويثبته فإن هذا شامل لنحو أناسيت في حاجتك وهو غير مراد هنا ثم ان المفهوم عبارة عن المعنى الحقيقي وأما الدلول فهو ما دل عليه اللفظ سواء كان حقيقياً أو مجازياً نحو رمى الأسد نفسه وحينئذ فعطف الدلول من عطف العام وأتى به بعد الخاص إشارة إلى أنه المراد (قوله أعنى الخ) لما كان يتوهم من قوله تحقيق مفهومه جعل المفهوم محققاً وثابتاً في نفسه بازالة الخفاء عنه وهذا غير مراد بين الشارح المراد بقوله أعنى الخ ومحط العناية قوله بحيث الخ وحاصله أن المراد بتحقيق مفهومه ازالة احتمال الغير بأن يجعل ذلك المفهوم محققاً وثابتاً في ذهن السامع بحيث لا يظن السامع أن المراد من ذلك اللفظ غيره كذا قرر شيخنا المدوى (قوله أعنى جملة) أى جعل ذلك المفهوم وقوله مستقراً أى قاراً في ذهن السامع وقوله محققاً ثابتاً بيان لما قبله (قوله لا يظن) أى السامع وقوله به أى منه أو بدله والمراد بالظن ما يشمل التوهم (قوله اذا ظن) أى يقال ذلك اذا ظن الخ فهو ظرف لمخذوف (قوله عن سماع لفظ المسند اليه) أى لشاغل شغل سمعه (قوله أو عن حملته على معناه) أى أو ظن المتكلم غفلة السامع عن حمل المتكلم له على معناه أو عن حمل السامع له على معناه الحقيقي لوجود مانع من فهم المعنى ففاعل الحمل اما المتكلم أو السامع مثلاً اذا قلت جاء أسد وظننت أن السامع غفل عن كونك حملته على معناه الحقيقي بأن ظن أو اعتقد أنك حملته على خلافه قلت ثانياً أسد فتفيد أنه مرادك بالحيوان المفترس (٣٦٨) لا الرجل الشجاع وكذا اذا ظننت أن السامع غفل عن حملته على معناه الحقيقي فتقول له

أى تحقيق مفهومه ومدلوله أعنى جملة مستقراً محققاً ثابتاً بحيث لا يظن به غيره نحو جاء في زيد يذو اذا ظن المتكلم غفلة السامع عن سماع لفظ المسند اليه أو عن حملته على معناه وقيل المراد تقرير الحكم بتحقيق معنى المسند اليه بدفع ما ينافيه في الجملة وقد يكون نفس دفع توهم المجاز لأنه هو الذى اتخذ منه حذره بالخصوص وأما حمل التقرير على تقرير الحكم كما في نحو أنا عرفت فان المسند اليه ذكر أولاً وثانياً فأستند الفعل اليه مبتدأ واليه فاعلاً لاجاء فيه تأ كيد الحكم وتقريره للاسناد مرتين على ما سيحىء فلا يصح في هذا المقام لان المراد التأكيد الاصطلاحي والتأ كيد الاصطلاحى لا يفيد الاسناد مرتين حتى يتقرر به الحكم وإنما قلنا ليس قولنا أنا عرفت من التأ كيد الاصطلاحى للعلم الضرورى بأن الفاعل لا يكون تأ كيداً للبتدا ولو اتحد مهده وقهما وكذا لا يصح حملته على تقرير المحكوم عليه نحو أناسيت في حاجتك وحدى حيث أريد الرد على من توهم أن معك مشاركا في السعى أو لا غيرى حيث أريد الرد على من زعم أن الساعى غيرك لان في الأول تقرير أن المسند اليه الثابت له الحكم هو المتكلم منفرداً لا مشاركا له في الحكم وفي الثانى تقرير أن الثابت له الحكم هو ولا غيره وإنما قلنا لا يصح اعدام كونه من التأ كيد الاصطلاحى بنحو ذلك في كل رجل عارف بما الثانى دفع توهم المجاز نحو جاء زيد بنفسه فانه ينفي أن يكون جاء غلامه كذا قالوه وفيه نظر أو السهو وكقولك جاء زيد يد لانه ينفي السهو وأعدم الشمول نحو أخذت المال كله ينفي التجوز بالتخصيص أن يكون المراد به البعض كذا قالوه قلت وفيه نظر لان ذلك قد لا يصرفه عن التجوز بالتخصيص وغيره الأثرى الى قوله فأحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم كيف دخله التخصيص

ثانياً أسد فتفيد أن المراد الحيوان المفترس وتقرره عنده وقوله أو عن حملته على معناه لا يخفى أن هذا الغرض كما يؤدي بالتأ كيد اللفظى يؤدي بالمعنى كما يفيد كلام الشارح في الطول فان قلت اذا كان المراد بالتقرير ما ذكر كان عين قول المصنف الآتى أو دفع توهم التجوز اذ المتكلم إنما يأتى بالتوكيد لدفع توهم التجوز اذا ظن غفلة السامع عن حملته على معناه الحقيقي فقد يجب بأن المراد هنا غفلة السامع عن التوجه الى ما يراد

به حقيقة أو مجازاً بأن ظن المتكلم أن السامع لم يحمله على معنى أصلاً أو يحمله على معنى غلطاً والمراد بما أتى غفلة السامع مع عن حملته على معناه الحقيقي بأن يحمله على معناه المجازى فتأمل أو يقال فرق بين قصد التقرير المجرى عن ملاحظة دفع التوهم وبين قصد دفع التوهم فالأول المقصود منه أولاً وبالذات التقرير ودفع التوهم وان كان حاصله لكن من غير قصد والثانى بالعكس أى المقصود منه أولاً وبالذات دفع التوهم والتقرير حاصل من غير قصد وفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد (قوله وقيل المراد الخ) هذا مقابل لقوله أى تقرير المسند اليه وحاصله أن أرح يقول ان مراد المصنف بقوله فالتقرير أى تقرير المسند اليه فقط وهذا القول يقول ليس مراد المصنف تقرير المسند اليه فقط بل تقرير الحكم أو المحكوم عليه الذى هو المسند اليه ومثل لتقرير الحكم بأن عرفت ومثل لتقرير المحكوم عليه بقوله أناسيت في حاجتك وحدى أو لا غيرى فرد عليه الشارح بالنظر للشق الأول بأن تأ كيد المسند اليه لا يفيد تقرير الحكم وتقرير الحكم فى أنا عرفت إنما حصل من تقديم المسند اليه المتضمن لتكرار الاسناد لان تأ كيد المسند اليه بدليل أنه لو كد المسند اليه مع كونه مؤخرًا كما في سعت أنا فى حاجتك لم يحصل لذلك الحكم تقرير وتقبوله ورد عليه بالنظر للشق الثانى بأن تمثله غير صحيح لان قولك أناسيت فى حاجتك وحدى أو لا غيرى ليس هذا من تأ كيد المحكوم عليه لان وحدى ولا غيرى تأ كيد للتخصيص الحاصل من التقديم

فلا اعتراض على هذا القائل بالنظر للشق الثاني انما هو من حيث المثال (قوله نحو ما عرفت) تقرير الحكم في هذا المثال من حيث تكرر الاسناد وذلك لانه اسند العرفه التي هي الحكم مرتين للضميرين اللذين هما للتكلم فلما اسندت مرتين فكأنها ذكرت مرتين في اللفظ فحصل لها بذلك تقرير وتقوية وما جا. تقرير الحكم الا بواسطة تأكيد المسند اليه لان الضمير الثاني مؤكد لا دلالة (قوله وحدي اولاً غيري) أي فقد أكد المحكوم عليه وهو أنا بوحدى و بلاغيري لافادة تقريره (قوله لانه) أي ما ذكر من المثال الاخير ليس الخ وهذا رد لقبوله أو المحكوم عليه نحو أناس عيت الخ وحاصله أنا لاناسم أن أناسميت في حاجتك وحدي أو لاغيري من تأكيد المسند اليه لان وحدي حال ولاغيري عطف على المسند اليه وليس من التأكيد الاصطلاحى كما هو المراد على أنه لو سلم أن المراد بالتأكد كيدنا ما هو أعم من الاصطلاحى فلان سلم وجود تأكيد المسند اليه في المثالين بل الموجود فيهما تأكيد التخصيص استفاد من التقديم للمسند اليه للرد على المخالف في زعمه أن معك مشاركا في السعى أو أن الساعى غيرك ويسمى الاول قصر أفراد والثاني قصر قلب فالحاصل أن حمل هذا البعض التقرير على تقرير المحكوم عليه صحيح لكن تمثيله تأكيد (٣٦٩) المسند اليه المنفرد لتقريره بأناسميت في حاجتك وحدي غير صحيح (قوله

وتأكد المسند اليه لا يكون الخ) هذارد لقوله المراد بالتقرير تقرير الحكم وحاصله أنا لانسلم أن تأكيد المسند اليه يفيد تقرير الحكم لان تقرير الحكم في نحو ما عرفت انما هو من تقديم المسند اليه المستدعى لتكرير الاسناد لان تأكيد المسند اليه والامساخات في الحال بتقديم المسند اليه وتأخيرها مع أنه لو أخرج قيل عرفت أنا وعرفت أنت لم يفد تقرير الحكم بل تقرير المحكوم عليه بالاجماع فظهر من هذا أن تأكيد المسند اليه لا يكون لتقريره نفسه وانه لا يصح أن يمثل

نحو ما عرفت أو المحكوم عليه نحو ما عرفت في حاجتك وحدي أو لاغيري وفيه نظر لانه ليس من تأكيد المسند اليه في شيء وتأكد المسند اليه لا يكون لتقرير الحكم قط وسيصرح المصنف بهذا أيضا لان وحدي حال ولاغيري عطف مع أنه لا يسلم وجود تأكيد المسند اليه في الوجهين بل تأكيد التخصيص الذي استفاد من التقديم للرد على المخاطب في زعم المشاركة أو التبرية ويسمى الاول قصر افراد والثاني قصر قلب على ما يأتي ان شاء الله تعالى فالحاصل أن تأكيد الحكم كما في ما عرفت ليس من تأكيد المسند اليه قطما فان تأكيد المسند اليه لا يقرب الحكم أصلا واما المقرر له تقديم المسند اليه على الفعل ليفيد الاسناد مرتين كما يأتي في كلام المصنف والتأكد بوحدى ولاغيري ليس من التأكيد الاصطلاحى ومع ذلك فهو من تأكيد التخصيص لان تأكيد المسند اليه فليفهم

مع تأكيد كيدته وكذلك فسجد الاثنية كلهم ان كان الاستثناء متصلا وان تجرد في جوابه أن التأكيد مقدر حصوله بعد الاخراج فالمراد كما عرفت غير المخرج ورد بنحو قوله تعالى ولقد آتيناكها والاستفراق فيه متمذرا لان آيات الله تعالى لا تنهاى و بعد أن كتبت ذلك بحثا رأيت منقولاً قال الامام في البرهان ومازل فيه الناقلون عن الاشعري ومتبعيه أن صيغه العموم مع القرائن تبقى مترددة وهذا وان صح يحمل على توابع العموم كالصبيغ الا وكذا اه فقد صرح بأن التأكيد لا يرفع احتمال الخصوص لكن وجدت ما يقيد لما قالوه وهو قوله تعالى يقولون هل لنا من الامر من شيء قل ان الامر كله لله في قراءة من نصب كلاله لولم يعينه للعموم لما قابل هل لنا من الامر من شيء وهذا يدخل في الجواز لان التخصيص مجاز قال السكاكي ومنه كل رجل عارف وكل انسان حيوان ورد عليه في الايضاح بأن كل هذه للتأسيس لا التأكيد فانها مفيدة للشمول بخلافها في قام الناس كلهم فن العموم مستفاد من غيرها فلذلك أفادت التأكيد وهذا الذي قاله صحيح الآن كلام السكاكي اعلمه يشير الى ما قلناه من أن لفظ كل وان أكد لكنها لا تنفي ارادة التخصيص بل تبعده لانها صريحة في العموم بخلاف لفظ الناس

(٧ - شروح التخصيص - أول) لنا كيد المسند اليه بقولك أناسميت في حاجتك وحدي ولاغيري بل يمثل له بما قاله الشارح * واعلم أن هذا الردميني على أن التأكيد كيدنا بالمعنى الاعم من الاصطلاحى بأن أريد به مطلق تأكيد المسند اليه الداخلة فيه نحو ما عرفت لكن يلزم منه أن يكون في قوله وسيصرح المصنف بهذا مسامحة لان المصنف إنما صرح به في التأكيد الاصطلاحى الآن يقال انه يعلم من غيره فالمراد أنه سيصرح بما يعلم منه هذا (قوله لا يكون لتقرير الحكم قط) اعترض بأن قط طرف لما مضى لا لما يستقبل بخلاف عوض فانها طرف للمستقبل وحينئذ فلا يعمل في عوض الفعل مستقبل وفي قط الماضى وقولهم لا كلمه قط عدوه من الخطأ لما فيه من التناقض لان قط طرف للماضى من الزمان فلا يصح عمل المستقبل فيه وحينئذ فقوله الشارح لا يكون لتقرير الحكم قط لحن ورده ابن جماعة بأن غاية ما فيه استعمال اللفظ في غير ما وضع له فيكون مجازا قال الشيخ يس وفيه نظر ولعل وجه النظر أن حمل كون استعمال اللفظ في غير ما وضع له جائزا اذا لم يخالف استعمال العرب والافلا يجوز فان كان هذا مراده فيقال له الحق أن الجواز

أول دفع توهم التجوز أو السهو

لا يشترط سماع شخصه بل سماع النوع كاف فتأمل قرر شيخنا العدوى عليه سبحانه الرحمة والرضوان (قوله أول دفع توهم التجوز) أي أول دفع توهم السماع أن المتكلم تجوز في الكلام وإنما عدل عن الظن إلى التوهم لأن ذلك السند اليه لا يوجب ظن التجوز أو غيره غايته التوهم فإن قلت جعل دفع توهم التجوز ونظيره مقابلاً للتقرير يدل على أنه لا تقرير في هذه الصورة مع أن التأكيـد تابع بقـرر أمر المتبوع في النسبة أو الشمول فات التقرير وان كان لازماً للتوكيد الآن القصد إلى مجرد التقرير مفارق للقصد إلى الأمور المذكورة والمراد بقوله فيما سبق فالتقرير أي فلا تصد إلى مجرد التقرير كما سبق (قوله أي التـكلم بالهـجاز) أي التـكلم بالسند اليه على جهة المجاز لان توكيد السند اليه إنما يدفع توهم التجوز فيه ولا يدفع توهم التجوز فيه بالسند وإنما يدفع التجوز فيه توكيده * واعلم أن المجاز مشترك بين العقلي واللفظي والتأكيـد يدفع توهم ارادة كل منهما كما أفاده بعض المحققين بل يدفع توهم ارادة مجاز النقصان أيضاً فقول الشارح أي التـكلم بالهـجاز مراده ما هو أعم (قوله أو نفسه أي عني) أشار إلى أن كلامه من التأكيـد اللفظي والمعنوي يدفع توهم المجاز (قوله لئلا يتوهم الخ) أي يقال ذلك لدفع توهم الخ أي ويلزم من (٣٧٠) التأكيـد لدفع التوهم المذكور بقـرر السند اليه أنه حاصل غير

(أول دفع توهم التجوز) أي التـكلم بالهـجاز نحو قطع اللص الأمير الأمير أو نفسه أو عينه لئلا يتوهم أن اسناد القطع إلى الأمير مجاز وإنما القاطع بعض غلمانه (أو) لدفع توهم (السهو) نحو جاءني زيد زيد لئلا يتوهم الجاني غير زيد وإنما ذكر زيد على سبيل السهو .

(أول دفع توهم التجوز) أي يكون التوكيد لدفع توهم السماع أن المتكلم تجوز أي تكلم بالمجاز فيقول المتكلم مثلاً قطع اللص الأمير الأمير أو نفسه أو عينه لئلا يتوهم أن القاطع بعض غلمانه وإنما اسند القطع إلى لفظ الأمير مجازاً فإطلاقه على الغلمان من إطلاق السبب الأمر على السبب ولا شك أن دفع توهم التجوز في السند اليه مما يقرر معناه حتى لا يظن به غيره كما تقدم في التقرير لكن ذكرنا تقدم اختلاف القصد بالاعتبار فيهما وأن الغرض قد يكون هو نفس التقرير لدفع ما ينافيه من الغفلة في السماع أو الخطأ في الحمل وقد يكون دفع خصوص توهم التجوز (و) لدفع توهم (السهو) بأن يخشى التـكلم أن يمتد السماع أنه إنما ذكر السند اليه سهواً وأن صاحب الحكم غيره فيقول جاءني زيد زيد لدفع توهم السماع أن الجاني غير زيد وإنما ذكر المتكلم زيد سهواً فالتوهم المذكور في التقرير سهواً السماع عن سماع السند اليه وغفلته عنه والمذكور هنا سهواً التـكلم في إثبات الحكم لغير من هو له المؤكـد بها فكأنه يقول أفادته الناس كلهم العموم كإفادة كل إنسان في القوة وإن كانا قائلين للتخصيص فكأنها للعموم المؤكـد كما يقال إن التأكيـد لا يثبت أو يقال أراد أنها مؤكـد كدلالة النكرة على شائع في جنسه وإن أفادت الاستفراق فإن إنساناً دال على قيام رجل فإذا قلت كل إنسان تأكدت الدلالة على الواحد لانها موحودة مع كل فرد من أفرادها التي دل اللفظ عليها أو يريد أن كل هذه أصلها كل الواقعة تأكيـداً

مقصود وقوله لئلا يتوهم الخ أي فيكون التأكيـد دافعاً لتوهم المجاز العقلي أي أولئلا يتوهم أن المراد بالأمير بعض غلمانه مجازاً لغويا والعلاقة المشابهة في تعلق القطع بكل من حيث ان أحدهما أمر والآخر مباشر أو لئلا يتوهم أن في الكلام مجازاً بالحذف لان التأكيـد يدفع توهمه أيضاً ثم ان المراد بدفع التأكيـد لتوهم المجاز ضعفه لذلك التوهم والاحتمال لدفعه بالمرة والا لم يصح في البلاغة تعدد التأكيـد فتأمل (قوله أول دفع توهم السهو) أي

لدفع توهم السماع أن المتكلم سهواً في ذكر زيد مثلاً (قوله لئلا يتوهم) أي يقال ذلك لدفع توهم السماع (قوله وإنما ذكر زيد) أي وإنما ذكر التـكلم زيد سهواً فقول الشارح على سبيل السهو إضافة بيانية ثم أنه يؤخذ من هذا المثال والذي قبله أن التوكيد اللفظي يكون لدفع توهم التجوز ولدفع توهم السهو بخلاف المعنوي فإنه يكون لدفع توهم التجوز دون السهو وهو كذلك لأنه إذا قال جاءني زيد بنفسه احتمال أنه أراد أن يقول جاءني عمرو ونفسه فسهاً لفظ زيد مكان عمرو وبنى التوكيد على سهوه بخلاف توهم التجوز فإنه يدفع زيد كما قال الشارح في الطول وبحث فيه بعض الأفاضل بأن التوكيد المعنوي لما حفظ الكلام عن توهم التجوز كان مبنياً على مزيد الاحتياط ومبني التـكلم عن مظنة السهوية وحينئذ فلا يتأتى بناء التوكيد على سهوه ولأنه ينافي ما حقق من أن التأكيـد في قولك جاءني الرجلان كلاهما ليس لدفع توهم عدم الشمول لان المثني نص فيه بل لدفع توهم أن الجاني واحد منهما والاسناد اليهما وقع سهواً وهذا إنما ترك المصنف دفع توهم النسيان لعدم الفرق بين السهو والنسيان لئلا يجمع في المفتاح بينهما مجازياً على اصطلاح الحكماء من التفرقة بينهما وجعل السهو اسم الزوال صورة الشيء عن الدركة دون المحافظة حتى لا يحتاج في حصولها إلى تعصيل ابتداء بل يكفي الاستحضار والنسيان اسم الزوال صورة الشيء عن المحافظة والدركة معاً حتى

لكنها

كقولك عرفت أنا وعرفت أنت وعرف زيدز بدأ وعدم الشمول كقوله عرفني الرجلان كلاهما أو الرجال كلهم السكاكي ومنه كل رجل عارف وكل إنسان حيوان وفيه نظر لأن كلمة كل تارة تقع تأسيسا وذلك إذا أضاف الشمول من أصله حتى لو لا مكانها للعقل وتارة تقع تأكيدا كيدا وذلك إذا لم تعد من أصله بل تمنع أن يكون اللفظ المقتضى له مستعملا في غيره أما الأول فهو أن تكون مضافة إلى نكرة كقوله تعالى كل حزب بما لديهم فرحون وقوله وكل شيء فصلناه تفصيلا وقوله وهم من كل حزب ينشقون وأما الثاني فماعد ذلك كقوله تعالى فسجد الملائكة كلهم وهي في قوله كل رجل عارف وكل إنسان حيوان من الأول لا الثاني لأنها لو حذفتم مالم يفهم الشمول أصلا

يحتاج في حصولها إلى تحصيل ومعاينة (قوله أو لدفع عدم الشمول الخ) أي لدفع توهم السامع عدم الشمول وليس المراد بكون التوكيد مقيدا للشمول أنه يوجب من أصله وأنه لولا مالفهم الشمول من اللفظ واللام بسم تأكيدا بل للراد أنه يمنع أن يكون اللفظ المقتضى للشمول مستعملا على خلاف ظاهره ومتجاوزا فيه وقوله عدم الشمول أي في السند إليه أو في النسبة أي الإسناد وقد أشار الشارح إلى الأول بقوله إلا أنك لم تعد بهم وإلى الثاني بقوله وأنت جملت الخ فيندرج التجوز العقلي والنسب في كلامه (قوله لم تعد بهم) أي وأنت أطلقت القوم على العتبرين منهم من الإطلاق اسم الكل على البعض (٣٧١) فالجواز للدفع على هذا القوي (قوله وأنت جملت

الفاعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على أنهم في حكم شخص واحد وذلك لتمازهم وتوقف فعل بعضهم على رضا كلهم وحيث كانوا في حكم الشخص الواحد فلا تفاوت في أن ينسب الفعل إلى بعضهم أو إلى كلهم وحيث لا يكون إسناد الفعل الواقع من البعض للكل مجازا عقليا فعلى الاحتمال الأول يكون التأكيدا فتوهم المجاز اللغوي وعلى الثاني دافعا لتوهم المجاز العقلي وما

(أو) لدفع توهم (عدم الشمول) نحو جاء في القوم كلهم أو أجمعون للتأنيدهم أن بعضهم لم يجبي إلا أنك لم تعد بهم أو أنك جملت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على أنهم في حكم شخص واحد كقولك شو فلان قتلوا زيدا وإنما قتله واحد

وهذا السهول لا يدفعه التأكيد المعنوي إذ لو قال جاء في زيد نفسه احتمل أن يكون المراد عمرو ونفسه فسها فذكر زيدا مكان عمرو واعلم أن تأكيد السند إليه بأن يقرر أن الراد باللفظ مدلوله لا غيره مجازا وأنه لا سهو في إطلاقه لا يتأني في كون الإسناد إليه مجازا فإذا قيل جاء في زيد بدأ ونفسه للتأنيدهم أن المراد غير زيد فسها وأن المراد به غلغله مجازا فذكر ليتحقق أن الراد به معناه الحقيقي صح أن يكون الإسناد إليه مجازا لكونه سببا في مجي العبر ولكن هذا المعنى يبعده الاستعمال لاسيما في التأكيد المعنوي وإنما هو احتمال عقلي وإنما قلنا كذلك لأن التبادر من قولنا جاء زيد بدأ ونفسه دفع توهم التجوز في إسناد الفعل لتفسير من هو له لدفع توهم التجوز في إطلاق اللفظ على غير معناه وإن كان هو الذي قررنا به دفع توهم التجوز ليطابق ما ذكر من جواز التجوز في الإسناد فافهم (أو) لدفع توهم (عدم الشمول) فيؤيد السند إليه بكل وأجمعين وما في معناه لأن المؤكد ولو كان أصله الدلالة على العموم يجوز أن لكنها قدمت وفيه نظر وإن مشى له ذلك في المضافة لجمع في نحو كل الرجال في الدار لا يمشي له في المضافة لمفرد نكرة مثل كل رجل في الدار لأنه ليس أصله رجل كل في الدار أما الامتناع تأكيد النكرة وأما لان

يقال إن الأظهر أن يقال بناء على أن البعض بمنزلة المجموع بدل قوله بناء على أنهم في حكم شخص واحد فاما يناسب المجاز اللغوي وقد ذكره أولا واعترض على الشارح بأن الأولى حذف قوله أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل لأميرين * الأمر الأول أنه يقتضى أن توهم عدم الشمول في السند دون السند إليه وكلام المصنف إنما هو في توهم عدم الشمول في السند إليه فلا معنى لذكره * الأمر الثاني أنه يقتضى أن التوكيد بكل وأخواته يدفع توهم المجاز العقلي مع أنه إنما يدفع توهم المجاز اللغوي وذلك أنه إذا أريد باسم الكل البعض كان في الكلام مجاز لغوي من باب إطلاق اسم الكل وإرادة البعض وإذا أريد بالفعل السند إلى الكل الفعل المستند إلى البعض كان في الكلام مجازا عقليا والتوكيد بكل وأخواته إنما يدفع المجاز اللغوي دون العقلي لأنك إذا قلت جاءني القوم كلهم فهم منه الشمول في أحاد القوم قطعا وان دفع المجاز اللغوي ولا يلزم من ذلك شمول النسبة لتلك الأحاد لا احتمال أن يكون الفعل المنسوب إلى الجميع صادرا عن بعضهم في الواقع وينسب لكل فرد على سبيل المجاز العقلي وقد أوجب عن الأمر الأول بأن كلام اللاتين ليس خاصا بتوهم عدم الشمول في السند إليه بل يصح أن يجعل متناولا لتوهم عدم الشمول في النسبة أيضا وقد أشار إليهما الشارح فأشار إلى الأول بقوله إلا أنك لم تعد بهم وأشار إلى الثاني بقوله وأنت جملت الخ فيندرج التجوز اللغوي والعقلي في كلامه ويندفع كل من التجوزين بذلك التأكيد وعلى هذا فقول المصنف أولا ولدفع توهم التجوز أي اللغوي أو العقلي مقيد بغير المجاز العقلي واللغوي في الشمول وأوجب عن الأمر الثاني بأننا لانسلم أن كل وأخواته لا يؤكد بها لدفع توهم المجاز العقلي بل يؤكد بها لذلك

يراد به البعض مجازا مرسلان اطلاق الكل على البعض لان من لم يصدر منه الحكم في حكم عدم
فيتوهم عدم شمول المسند اليه في نفس الامر لجميع الافراد في دفع ذلك بأن يقال جاء القوم كلهم أو
أجمعون أو يراد به الكل على أصله ولكن الحكم انما يصدر من البعض فجاء الصادر من البعض كالصادر
من الكل لرضاهم به وموافقهم عليه وتخصيم فيه فكأنه صدر من الكل كما يقال قتل أبو فلان بنى فلان
ولو كان القاتل والمقتول واحدا فيتوهم أن الحكم في نفس الأمر يشمل الكل وانما أسند الى الكل
بهذا التنزيل مجازا اسناديا في دفع ذلك التوهم بالكل فيقال قتل أولاد فلان كلهم فلانا فقد علم أن
دفع توهم عدم الشمول لا يخلو من دفع توهم التجوز الآن ذلك المتوهم يحتمل أن يكون من المجاز
المرسل بالتأويل الاول أو من المجاز في الاسناد بالتأويل الثاني لكن لما كان الفرض نفس دفع توهم
عدم الشمول لانفس دفع توهم المجاز ولو كان هو مستند عدم الشمول ذكر للتنصيص على أعيان
المسائل في قصد البليغ ولا يذهب عنك ما تقدم من أن أمثال هذه الاشياء ولو كانت ذكرت في النحو
تفسيرا نذكر هنا مراعاة مناسبة المقام فافهم وأورد هنا أن التأكيدي بكي يفيد قصد الاحاطة في دلالة
اللفظ المؤكد واذ كان المجاز في نسبة الحكم الى ذلك الكل صح مع ذلك التأكيدي فلا يدفع التأكيدي بكي
ذلك التجوز فانك اذا قلت كلمكم فلتعلم كذا تعني حيث أعنتم عليه صح هذا التجوز في النسبة مع وجود

التأكيدي بكي انما يكون لذي اجزاء فاذا أردت بقولك رجل كاه في الدار أجزاء الرجل الواحد فهو معنى
غير المعنى في قولك كل رجل في الدار ثم قال المصنف ان محل كونها للتأسيس اذا أضيف لنكرة مثل كل
حزب بما لديهم فرحون **قلت** وهو يقتضى أنها لو أضيفت لمعرفة لا تكون مؤسسة لفائدة التعميم
مثل كل الرجال قام وليس كما قال بل هي للمعوم مطلقا في جزئيات ما دخلت عليه ان كان نكرة أو في
أجزائه ان كان معرفة هذا في نحو قولك كل زيد مثلا أم نحو كل الرجال فهل تقول الألف واللام هنا
تفيد العموم وكل تأكيديها أو لبيان الحقيقة وكل تأسيس فيه احتمالان ذكرهما الوالدي تصنيف له
في مسألة كل ثم قال ويمكن أن يقال ان الألف واللام تفيد العموم في مراتب ما دخلت عليه وكل تفيد
العموم في أجزاء كل من تلك المراتب فاذا قلب كل الرجال لغاداة الألف واللام استغراق كل مرتبة من
مراتب جميع الرجال وأفادت كل استغراق الأحاد كما قيل في أجزاء العشرة فيصير لكل منهما معنى
وهو أولى من التأكيدي ومن هذا يعلم أنها لا تدخل على للفرد المعروف بالألف واللام اذا أريد بكل منهما
العموم وقد نص عليه ابن السراج في الاصول ومن هنا كثرت دخولها على المضمر وقد أدخلوها على
ما فيه الألف واللام لفائدة الفائدة فيه والتزام التأكيدي والمضمر سالم من ذلك لان مدلوله الجمع فاذا
دخلت كل عليه أفادت كل فرد قلت ومن دخولها على الاسم للمعرفة مفردا قوله تعالى كل الطعام
كان حلالين اسرائيل وقوله صلى الله عليه وسلم في سنن الترمذي كل الطلاق واقع الاطلاق للعبوة
للغلوب على عقله **قلت** تنبيه **ب** المجاز في نحو قام زيد ثلاثة أقسام أحدها في الحدث بأن
تكون أطلقت قام وأردت مقدمات القيام الثاني في الزمان بأن تكون أطلقت قام وأردت يقوم في
المستقبل الثالث فيها بأن تطلقه على أنه سيتخاطب أسباب القيام وفي اسناده الى فاعله الخاص
المفرد احتياز مجاز رابع وهو أن يكون الاسناد مجازا وفيه ان كان عاما احتمال مجاز خامس وهو أن
يكون أريد الخصوص فالمجازات الثلاثة الاول لا يدفعها التأكيدي بالنفس والعين لانها تأكيديان
للفاعل لا للفعل انما يدفع الاول للمصدر المؤكد كما صرح به ابن عصفور وغيره على بحث فيه ويدفع
الثاني فيما يظهر الظرف وأما النفس والعين فانما يدفعان الرابع هو المجاز الاسنادي والخامس انما
يدفعه كل ونحوها فليجمل كلامه على ذلك فاذا أردت دفع المجازات الخمسة فقل قلم الناس كلهم

ولا نسلم أن الشمول في
آحاد القوم لا يستلزم شمول
النسبة لتلك الآحاد اذا لفظ
الشمول المؤكدها تقتضى
أن يكون ما نسب اليه
عاما لاجزائه شاملا لها
بخلاف قولك جاء كل القوم
فانه انما يفيد الاحاطة
والشمول في آحاد القوم
لا في النسبة أهاده العلامة
عبد الحكيم

وأما بيانه وتفسيره فلايضاحه باسم مختص به كقولك قدم صديقك خالد

(قوله وأما بيانه) المراد بالبيان هنا المعنى المصدرى أى كشفه وايضاحه والمراد كشفه بعطف البيان بقريته المقام فقول الشارح أى تعقيب المسند اليه بعطف البيان بيان لحاصل المعنى وليس المراد بالبيان فى كلامه المعنى الاسمى أعنى التابع المخصوص لانه لا يطل الا الأفعال (قوله فلايضاحه الخ) المراد بايضاحه رفع الاحتمال فيه سواء كان معرفة أو نكرة فلا يلائم كون المتبوع فيه معرفة لانه على الصحيح يكون فى التكررات نحو من ماء صديد ولعل الايضاح ليس كالتوضيح مخصوصا برفع الاحتمال فى المعرفة ولذا عرف النحاة عطف البيان بأنه تابع غير صفة يوضح متبوعه مع تخصيصهم التوضيح بالمعارف اهـ بس (قوله مختص به) أى بمدلوله (قوله نحو قدم صديقك خالد) اعلم أن كل موصوف أجرى على صفة يحتمل أن يكون عطف بيان وأن يكون بدلا وانما النزاع فى الأحسن منهما فاختر الشارح عطف البيان لان الايضاح له مزيد اختصاص به واختار صاحب الكشاف كونه بدلا لأن فيه تكرير العامل حكما ويتفرع عليه تأكيد النسبة وكأن المصنف رجح احتمال كونه عطف بيان فمثل به (قوله ولا يلائم الخ) هذا شروع فى اعتراضات ثلاثة على المصنف فى قوله فلايضاحه الخ والجواب عن كل من الثلاثة أن كلام المصنف مبنى على الغالب (قوله ولا يلائم أن يكون الثانى أوضح) أى كما يدل له قول سيبويه فى ياهذا ذا الجملة ان ذا الجملة عطف بيان مع أن الاشارة أوضح من المضاف لئى الاداة خلافا لظاهر المصنف المتقضى اشتراط كونه أوضح وهذا الاعتراض انما يتوجه على المصنف اذا جمت الباء فى قوله باسم للتتمدية وأما اذا جعلت للسببية فلا يتوجه هذا الاعتراض (قوله لجواز أن يحصل الايضاح من اجتماعهما) (٣٧٣) نحو جاء زيد أبو عبدالله اذا كان كل واحد

من الاسم والسكنية مشتركا كما لو كان زيد مشتركا بين أشخاص لم يكن أبى عبدالله منهم الا واحد كذلك السكنية مشتركة بين أشخاص ليس فيهم أحد اسمه زيد الا واحد فتنى ذكر واحد من الاسم والسكنية منفردا عن الآخر كان فيه خفاء ويرتفع ذلك الخفاء بذكر الثانى مع الأول ان قلت ان الثانى حينئذ غير مختص بالأول قلت الاختصاص نسبي أى بالنسبة لمن لم يكن به والحال أن اسمه زيد (قوله وقد

(وأما بيانه) أى تعقيب المسند اليه بعطف البيان (فلايضاحه باسم مختص به نحو قدم صديقك خالد) ولا يلائم أن يكون الثانى أوضح لجواز أن يحصل الايضاح من اجتماعهما وقد يكون عطف البيان بغير اسم مختص به كقوله

مدلول كل فتأمله (وأما بيانه) أى وأما ايراد عطف البيان للمسند اليه (فلايضاحه) أى لايضاح المسند اليه (باسم مختص به) أى بالمسند اليه أعنى بمصدره سواء كان الايضاح بذات الاسم الثانى أو به مع المعبر به أولا ولهذا لا يجب أن يكون للثانى أوضح ولا أخص من الأول بل يجوز أن يثبت الاختصاص والايضاح بمجموعهما فأعرب الثانى منهما عطف بيان (نحو قدم صديقك خالد) فيما يكون الثانى أخص اذا فرض أنه لا يسمى من الأصدقاء بخالد الا واحد فيكون

أنفسهم أمس قياما فليتنبه لذلك ص (وأما بيانه الخ) ش يؤتى بعطف البيان على المسند اليه لقصد ايضاحه باسم مختص به نحو صديقك خالد جاءنى وجعل السكاكى من ذلك لا تتخذوا الهين اثنين وفيه نظر لما سبق وأيضا قد فسر هو عطف البيان بذكر اسم مختص بالمسند اليه واثنين ليس مختصا بالاهين وابن الحاجب يرى أن اثنين من الهين اثنين صفة وقولك خالد ليس متعينا لعطف البيان لجواز أن يكون بدلا وقوله باسم مختص به معكوس وصوابه باسم مختص به للمسند اليه الا أن يجعل الضمير فى مختص للمسند اليه

يكون عطف البيان بغير اسم مختص به) التنى منصب على الاختصاص به أى قد يكون عطف البيان باسم غير مختص به أى وحينئذ فما قاله المصنف ليس على ما يندبى فهذا اعتراض ثان على المصنف (قوله كقوله واؤمن الخ) ليس هذا المثال من بيان المسند اليه فهو مثال لما يحصل به البيان والحال أنه غير مختص بالأول وان كان ذلك الأول غير مسند اليه والواو فى واؤمن واو القسم والمراد بالمؤمن المولى سبحانه وتعالى مأخوذ من الأمان أى والله الذى آمن من العائذات جمع عائذة من العوذ وهو الالتجاء والطير عطف بيان على العائذات أى والله الذى آمن الطير الملتجئة للحرم والساكنة به للائمن من الاصطياد والأخذ وقد حصل ادلا يجوز لأحد أخذها بل الركب ان مسحها ولا تعرض لها والغيل يفتح الفين وسكون الياء والسند يفتح السين والنون موضعان فى جانب الحرم فهما الماء والعائذات يحتمل أنه مفعول للمؤمن فيكون منصوبا بالكسرة ويكون الطير تابعا له باعتبار اللفظ وهذا هو الظاهر ويحتمل أن المؤمن مضاف والعائذات مضاف اليه فيكون مجرورا بالكسرة ويكون الطير تابعا له باعتبار المحل لان الإضافة من قبيل اضافة الوصف الى مفعوله وجواب القسم ما ن أتيت الخ فى البيت بعده وهو ما ن أتيت بشيء أنت تكرهه * اذا فلارفعت صوتا الى يدي وقوله فلارفعت الخ دعاء على نفسه

(قوله بمسحها ركبان مكة) أي الركبان القاصدون مكة المارون بين النبل والسند وقوله بمسحها أي مسح عليها أي مسحونها من غير إيذاء لها ولو بالتنفير والا كان المسح حراما (قوله مع أنه ليس اسمها مختصا بها) لان العائذات صادق على الطير وغيره مما يعود بالحرم ويتبعى إليه من سائر الوحوش والطير صادق بالعائذ بالحرم وغيره ولكن قد حصل بمجموعهما البيان (قوله وقديجي عطف البيان لغير الايضاح) أي خلافا لظاهر المصنف وهذا اعتراض ثالث عليه (قوله للدهج) أي لان فيه اشارة باعتبار الوضع التركيبي الى كونه محرما في القتال والتعرض لمن التجأ اليه (٣٧٤) وان كان هنا مستعملا في معناه العلمي ولذا جعل المجموع عطف بيان لها

قيل انه يجوز أن يكون البيت نمطا موطنا للحرام كما جعل قرآنا حالا موطنة لمر بيامن ضمير انزلناه ليس بشيء كما أن جعله بدلا كذلك لانه على نية تكرير

والؤمن العائذات الطير بمسحها * ركبان مكة بين النبل والسند

فان الطير عطف بيان للعائذات مع أنه ليس اسما مختصا بها وقديجي عطف البيان لغير الايضاح كافي قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس ذكر صاحب الكشاف أن البيت الحرام عطف بيان للكعبة جيء به للدهج لا للايضاح كما تحيى الصفة لذلك (وأما الإبدال منه) أي من المسند اليه (فزيادة التقرير)

العامل وليس المقصود تكرير نسبة الجعل اليه وليست النسبة الى الثاني مقصودا أصليا أفاده عبد الحكيم (قوله لا للايضاح) أي لان الكعبة اسم مختص ببيت الله لا يشاركه فيه شيء فان قلت ان النحاة جعلوا عطف البيان بعد المعرفة للايضاح قلت هذا بالنظر للمالب أو يقال المراد بقوله لا للايضاح يعنى التحقيق فلا ينافي أنه

بيانا للأول ونحو قوله

والؤمن العائذات الطير بمسحها * ركبان مكة بين النبل والسند

فما يحصل الاختصاص والايضاح بمجموع الأول والثاني فيعرب الثاني بيانا وذلك لان العائذات صادق على الطير وعلى غيره مما يعود بالحرم ويؤمنه الله تعالى فيه من سائر الوحوش والطير صادق بالعائذ بالحرم المؤمن وغيره فحصل من مجموعهما البيان وأنه أقسم بالرب الذي آمن الطير التي عاذت بحرم الله تعالى حتى لا تخاف فيمسحها الركبان ولا يتعرضون لها بمكروه والنبل والسند موضعان بهما ما بالحرم وهذا المثال ليس من العطف للمسند اليه بل هو مثال لطلق ما يحصل البيان بمجموعهما وقد يكون عطف البيان للدهج كالنعت كما قيل في قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام ان البيت الحرام عطف بيان للدهج لان الكعبة أظهر من نار على علم وإنما كان للدهج لان فيه دلالة على أن هذا البيت موصوف بالحرمة وضعت بتعظيم الاحترام والمنع من كل امتهان وانتهاك وإنما جعل عطف بيان لان البيت ليس مشتقا ولكن هذا الوجه ينافي قولهم في تفسير عطف البيان هو الذي يوضح متبوعه الا أن يراد أن ذلك أصله (وأما الإبدال منه فلزيادة التقرير) أي يبدل من المسند اليه ليزاد على الفرض الذي يستعمله الكلام تقرير أو لزيادة التي هي التقرير فالإضافة على الأول على أصلها

للايضاح التقديرى وحينئذ فلا ينافي جعل النحاة عطف البيان بعد المعرفة للايضاح وما يدل لذلك ما ذكره العصام في الأطول من أن الايضاح لازم لعطف البيان الا أنه اما تحقيقى أو

ص (وأما الإبدال منه الخ) ش الإبدال من المسند اليه يكون لزيادة التقرير وعبارته في الايضاح زيادة التقرير والايضاح والظاهر أنه ير بدبه ما صرح به صاحب المفتاح من تكرار الحكم وهذا إنما يصح اذا قلنا أن العامل في البديل فدل مقدر أما اذا قلنا ان العامل فيه هو العامل في المبدل منه فلا تكرار ثم قد يورد عليهما أنه اذا سلمنا أن البديل على نية تكرار العامل وأن المراد بذلك تقدير عامل فالتقرير حينئذ للحكم فلا تجمل من أحوال المسند اليه ويوجب عنه بأن تكرار الحكم لم يحصل الالتقوية المسند اليه ولزم منه تأكيد النسبة فان قلت قد جعل المصنف كلا من عطف البيان والبديل للتوضيح لانه قال في

الايضاح

نحو الأبدال المعاد قوم هو دقوم هو دبيان لعاد مع كونه علما مختصا

بهم لابهام فيه أتى به لدفع الابهام التقديرى اما من تقدير اشتراك الاسم بينهم وبين غيرهم وامان جواز اطلاق اسمهم على غيرهم لمشاركتهم اياه فيما اشتهر وابه من التنويع والفساد فان قلت جعل عاد علما على قوم هو مختصا بهم بنافية قوله تعالى وأنه أهلك عادا الأولى فانه يفيد أنهما عاد ان قلت معنى الأولى أى القدماء أى المتقدمون فى الهلاك بعد هلاك قوم نوح فلا دلالة للآية على التعدد (قوله وأما الإبدال منه) جعله المبدل منه هو المسند اليه بحسب الصورة وان لم يكن الاسناد اليه مقصودا بالعائذ بل المقصود بالذات الاسناد للبديل (قوله فلزيادة التقرير) أي تقرير المسند اليه

(قوله من اضافة المصدر الى المفعول) اعلم أن الزيادة تجيء مصدر او بمعنى الحاصل بالمصدر وعلى الأول فلاضافة لامية الى الفاعل
أولى المفعول لان الزيادة لازمة ومتعدية وعلى الثاني فلاضافة بيانية فقوله الشارح من اضافة المصدر الى المفعول أى ان جعلت
الزيادة مصدر زاد وكلام الشارح صادق بأن تكون من اضافة المصدر الى فاعله أو الى مفعوله أى يزيد تقرير المسند اليه أو يزيد المتكلم
تقرير المسند اليه وصدق المفعول بهما عبر به دون المفعول فان قلت جعل (٣٧٥) الاضافة من اضافة المصدر لمفعوله مشكل

وذلك لان التقرير يحصل
بذكر الشئ مرتين والزيادة
تحصل بشئ آخر بمد ذلك
مع أن المسند اليه لم يذكر
مرتين حتى يتقرر ويكون
البدل بعد ذلك لزيادة
التقرير فمراد المصنف
أن البدل يؤتى به لأجل
أن يكون تقرير المسند اليه
أمرًا زائدًا على شئ وهو
النسبة للبدل المقصودة
وليس المراد أن الابدال
يزيد في التقرير بأن يكون
التقرير حصل بغيره
وزيادته حصلت بالبدل
والحاصل أن الابدال
يحصل به أمرًا زائدًا على افاة
النسبة المقصودة وذلك
الأمر الزائد هو تقرير المسند
اليه (قوله أو من اضافة
البيان) أى ان جعلت
الزيادة بمعنى الحاصل
بالمصدر (قوله أى الزيادة
التي هي التقرير) فيه
أن قولهم المبدل منه في
نية الطرح والرمى والمنظور
له البدل يقتضى أن
المبدل منه لم يقرر ولم يحصل
بالبدل تقريره قلت
التقرير حصل من حيث

من اضافة المصدر الى المفعول أو من اضافة البيان أى الزيادة التي هي التقرير وهذا من عادة افتنان
صاحب المفتاح حيث قال في التبا كيد للتقرير وههنا لزيادة التقرير ومع هذا فلا يخالو عن نسكة

وهي من اضافة المصدر الى المفعول وعلى الثاني بيانية وعلى كل حال في الكلام على هذا التقرير
ايماء الى أن المقصود الاصل من البدل النسبة وقصد التقرير للمسند اليه زيادة على ذلك ولاشارة لهذا
المعنى عبر صاحب المفتاح في التأكيد بالتقرير وههنا زيادة التقرير وانما أفاد التقرير لان مصدوق
البدل والبدل واحد ولو اختلف مفهومهما على ما يأتي ان كان مطابقة وان كان بعضا أو اشتراكا
فقد ذكر أول المعنى كلا أو اجمالا ثم ذكر بعضا أو تفصيلا ثانيا فتقرر من هذا أن البدل مقصود
بالحكم قيل انه هو المقصود حقيقة والبدل منه واسطة ووصلة له وفيه شئ لانه يلزم أن يكون التقرير
هو الثاني لا الأول الذي هو المسند اليه لان ما أتى به غيره فهو تابع مقرر لغيره والواقع في نفس الأمر
العكس فان البدل هو المقرر للبدل منه وجوابه أن المراد ان الثاني هو الذي تمت به فائدة الكلام وحصل
به تمام الغرض فصار كأنه المقصود حقيقة حيث لم يتم المراد الا به لانه هو المقصود بالذات حتى يكون
الأول مقررا له بل هو المقرر للأول وبدل على ذلك أن الكلام قد يكون بحيث لا يصح رفض الأول ولا
يتم المعنى الا به وهذا يعلم أن معنى قولهم للبدل منه في نية الطرح أنه في نية الطرح عن القصد الذي
يتم به الغرض لأنه مرفوض بالسكاية فان قيل هذا يقتضى أنهما معا مقصودان بالحكم والبدل
يدل على المعنى المراد بالبدل منه ولا معنى لقصده اثبات الحكم للفظين معناهما واحد لان المحكوم
عليه في التحقيق هو المعنى كما أن المحكوم به هو المعنى واللفظ واسطة فيثبت ان أريد بالحكم على
الثاني من حيث مفهومه وخصوصه وغلط في الأول أو نسي فأتى به كان الثاني بدل غلط أو نسيان وان
قصد الأول كان الثاني اضرابا وبتاء قلت قصد الأول والثاني مع توجه عظم القصد الى الثاني لا ينافيه
اتحاد المعنى فقد يكون الغرض التعبير بهما معا ان اقتضى المقام اعتبار ما يشعر به كل منهما كأن
يكون الأول علما اقتضى المقام تعيين المعنى به والثاني مضافا اقتضى المقام ما تضمنه من استعطاف أو
ترهيب أو نحو ذلك كقولنا جارك زيد أخوك أو أتى زيدا بوبوك والاضراب والبداء في مختلفي المصدوق
متباين المعنى فالبدل يراعى فيه نسبة الحكم الى المسند اليه بكل من اللفظين والثاني بالقصد أولى لان
بهتم القصد في الاسناد والأول كالوصلة فهذا هو الغرض الاصل في البدل ثم زيادة التقرير غرض حاصل
مقصود بالتبع بخلاف عطف البيان فلمجرد التفسير لا قصد الحكم بواسطة اللفظين وكذا التوكيد

الايضاح ان الابدال يكون لزيادة التقرير والتوضيح فامتداد قلت انما جعل عطف البيان لتوضيح خاص
وهو التوضيح باسم مختص به وجعل البدل لتكرير الحكم المستأنز لمطلق الايضاح ثم قسمه المصنف الى
أقسام بدل كل من كل ويقال شئ من شئ واليه أشار بقوله نحو جاء زيد أخوك وبدل بعض من كل
أشار اليه بقوله نحو جاء القوم أكثرهم وبدل اشتمال أشار اليه بقوله سلب عمرو نوبه وهو مثال سبقه اليه

ان المراد منهما واحدا وهذا لا ينافي أن البدل منظور له من حيث المزية التي فيه فكونه للتقرير لا ينافي كونه مقصودا بالنسبة فتأمل قرره
شيخنا العدوي * واعلم أن قولهم المبدل منه في حكم السقوط ليس بكل كما قال الرضى بدليل عود الضمير اليه في بدل البعض والاشتمال
وأيا في بدل الكل قديما والأول في اللفظ دون الثاني اه فنارى (قوله وهذا) أى التعبير هنا بهذه العبارة (قوله من عادة افتنان)
أى تفنن والاضافة بيانية (وقوله ومع هذا) أى التفنن أى ارتكابه فنين وطريقتين في التعبير.

نحو جاء في زيد أخوك وجاء القوم أكثرهم وسلب عمرو ثوبه

(قوله وهي الإيحاء) أي الإشارة إلى أن البديل هو المقصود بالنسبة أي وللبدل منه وصلة له وهذا الإيحاء إنما حصل بذكر الزيادة فإنه يشعر بأن التقرير ليس مقصودا من البديل بل أمر زائد على المقصود منه فإن قلت (١) كون البديل منه وصلة للبديل أن يكون المقرر هو الثاني لا الأول الذي هو للسند إليه لأن ما أتى به لأجل غيره فهو التابع للمقرر لغيره والواقع بالعكس فإن البديل هو المقرر للبديل منه أجيب بأن الثاني هو الذي تمت به فائدة الكلام وحصل به تمام الفرض فصار كأنه المقصود حقيقة حيث لم يتم للراد إلا به لا أنه هو المقصود بالذات حتى يكون الأول مقررا له بل هو المقرر الأول ويدل لذلك أن الكلام قد يكون بحيث لا يصح فرض الأول ولا يتم للمعنى إلا به ومن هنا تعلم أن قولهم البديل منه في نية الطرح (٣٧٦) وإزمى معناه أنه في نية الطرح عن الفصل الذي يتم به الفرض لأنّه

مرفوض بالكلية أفاده العلامة يعقوبي فإن قلت حيث كانت مخالفة السكاكي في التعبير لئلا يمكن ذلك تفننا لأنه لم يتحدد المراد من العبارتين إذ لا يكون تفننا إلا لو اختلف المراد منهما فالجواب أن جعل تلك المخالفة لأجل التفنن بالنظر لبداية الرأي قبل ظهور تلك النكتة وإن كان في الحقيقة ليس هناك تفنن أو يقال إن جعل ذلك تفننا بالنظر لما قصد السكاكي وهذه النكتة غير مقصودة له أفاده شيخنا العلامة المددوي (قوله تحصل تبعا) أي بحسب أصل الكلام فلا ينافي أن البليغ يقصد ذلك (قوله نحو جاءني أخوك زيد في بدل الكل) الأحسن أن يسمى هذا النوع من البديل ببديل المطابق كما سماه بذلك ابن

وهي الإيحاء إلى أن الفرض من البديل هو أن يكون مقصودا بالنسبة والتقرير زيادة تحصل تبعا وضما بخلاف التأكيدي فإن الفرض منه نفس التقرير والتحقيق (نحو جاءني أخوك زيد) في بدل الكل ويحصل التقرير بالتكرير (وجاءني القوم أكثرهم) في بدل البعض (وسلب زيد ثوبه) في بدل الاشتمال وبيان التقرير فيهما أن المتبوع يشتمل على التابع إجمالا حتى كأنه مذكور المراد به مجرد التحقيق ورفع الاحتمال فإن قلت هذه اعتبارات عقلية خفية كيف يصح بناء قاعدة عربية عليها وما الدليل على أن العرب لها هذه الفصول وهذه التفريقات التي بنيت عليها أن هذا بديل وهذا عطف بيان وهذا تأكيد قلت حكم العربية وإن كانت سليقة أدق من هذا والمجموع على التفريق بهذه الأشياء أمناء على فهم المقاصد بالممارسة وتذوق التراكيب ومقتضاها ودقائق النحو كلها على هذا النمط تأمله ثم أشار إلى أمثلة أنواع البديل فقال (نحو جاءني أخوك زيد) هذا بدل المطابقة وقد حصل فيه التقرير بذكر ما دل على صدق الأول ولو اختلف مفهومهما (وجاءني القوم أكثرهم) هذا بديل البعض وقد حصل فيه التقرير بذكر ما اشتمل عليه الأول وبالذلة الكلية فإن الأول أكثر بعض التوم ولا يتخلو بديل البعض من بيان إجمالي وتوضيح المقصود (وسلب زيد ثوبه) هذا بديل اشتمال وقد حصل فيه التقرير من جهة أن الكلام السابق يقتضيه إجمالا ويشعر به في الجملة بمعنى أن النفس قبل ذكره تشوف لشيء يطلبه الكلام السابق ويشتمل عليه بالتقاضى وينوع من الاستزمام فذكره بعد تحققه تفصيلا فيكون كأنه ذكر إجمالا ثم تفصيلا وهذا الاقتضاء هو المراد بالاشتمال لأن يكون

الجر جاني وابن الشجري في الجزء الأول من أماليه ثم السكاكي ثم بدر الدين ابن مالك في روض الأذهان وفيه نظر لأن سلب يتمدى لمفعولين تقول سلبت زيداً ثوبه قال الله تعالى وإن يسلبهم الذباب شيئا قال أبو البقاء وغيره سلب يتمدى لمفعولين وشيئا هو الثاني وقال الجوهرى في كل من الاستلاب والاختلاس أنه الآخر وصرح في الحكم بتعديهما للمفعولين فقال تقول استلبته إياه واختلسته إياه فإذا نبهت للمفعول فقلت سلبت زيداً ثوبه أي تقول ثوبه منصوباً فإن قلت سلبت زيداً ثوبه على أن يكون ثوبه مرفوعاً على بدل الاشتمال صار معنى الكلام سلب ثوب زيد فتحتاج حينئذ لمفعول ثانٍ ويصير المعنى سلب ثوب زيد بياضه مثلا وهو معنى لا ينطبق على قولنا سلبت ثوبه ثم ان المشتل في بدل الاشتمال هو الأول لا الثاني والثوب مشتمل على زيد لا بالعكس فلا يصح نعم إن ثبت أن سلب يستعمل متعديا للمفعول واحد بمعنى أخذ صح ذلك والأولى التمثيل بقولك أعجبني زيد علمه فإن قلت هذا ذكر بدل الغلط وبدل البداء قلت

لأنهما

مالك في ألفيته لا بديل الكل لوقوعه في اسم الله تعالى نحو والى صراط العزيز الحميد الله فيمن قرأ بالجر فإن المتبادر من الكل التبعض والتجزؤ وذلك ممنوع هنا فلا يليق هذا الإطلاق بحسن الأدب وإن حمل الكل على معنى آخر (قوله ويحصل التقرير) أي في هذا النوع وهو بديل الكل بالتكرير أولان المراد من الأول ومن الثاني واحد غاية الأمر أنه اختلف التعبير عنه فأولاً عبر عنه بزبد وعبر عنه ثانياً بأخوك فقد تقرر زيد من حيث معناه فحصل التقرير (قوله وبيان التقرير الخ) مقابل لقوله ويحصل التقرير بالتكرير وقوله فيهما أي في بدل البعض والاشتمال (قوله أن المتبوع يشتمل الخ) يؤخذ منه أن في بدل البعض اشتمالاً وإنما لم يسم أيضاً بديل اشتمال فرقا بين القسمين وإنما جعلت التسمية بذلك لبديل الاشتمال لاحتياج الاشتمال فيه للتنبه (١) قول المددوي كون البديل منه الخ هكذا في الأصل ولعل في العبارة سقطا والأصل مقتضى كون البديل منه الخ كتبه مصححه

عليه لحفاته بخلاف الاشتغال في بدل البعض فانه ظاهر جلي (قوله أما في البعض) أي أما اشتغال التبوع على التابع اجمالا في بدل البعض فظاهر (قوله فظاهر) أي لان الشكل اشتمل على البعض وذلك كما في المثال فان القوم مشتغلون على أكثرهم فقد حصل للاكثر تكرار في الذكر حصلت التقوية له والتقرير (قوله وأما في الاشتغال) أي وأما اشتغال التبوع على التابع اجمالا في بدل الاشتغال فمعناه أي ذلك الاشتغال اجمالي (قوله لا كاشتغال الطرف على الظروف) أي فقط بل تارة يكون اشتغاله عليه كاشتغال الطرف على المظروف كما في شرب الاناء ماؤه ويسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه فان الشهر الحرام طرف للقتال والاناة طرف للماء وتارة لا يكون اشتغاله عليه كاشتغال الطرف كما في سرق زيد ثوبه والحاصل أن الاشتغال الظرفي غير مشروط فقول الشارح لا كاشتغال الطرف الخ أي لا يشترط خصوص ذلك بل ما هو أعم وليس المراد أن ذلك لا يكفي (قوله بل من حيث) أي بل أن يشتمل المبدل منه على البديل من جهة هي أن يكون المبدل منه مشعرا بالبديل اجمالا أي (٣٧٧) لا من حيث خصوصه كما في سلب زيد فانه اذا قيل

ذلك أشعر بأن السلوب شيء له تعلق بزيد ما ثوب أو عمامة أو مال اذا لذات لا تسلب فان قيل ثوبه علم ذلك الامر الذي حصل الاشعار به فصار الثوب متكررا من حيث انه ذكر أولا ضمنا وثانيا صريحا وكذا يقال في يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه وفي أشرب الاناء ماؤه ثم ان اشعار المبدل منه بالبديل اجمالا من حيث تعلق العامل به لا من حيث ذاته كما عرفت مما قلناه (قوله ومتقاضيا) أي مفيدا له بوجه ما أي وهو العموم (قوله منتظرة له) تفسير لما قبله (قوله وبالجملة) أي وأقول قولا ملتبسا بالجملة أي اجمالا أي (قوله) وأقول قولا مجملا (قوله المتبوع فيه) أي في بدل

أما في البعض فظاهر وأما في الاشتغال فلان معناه أن يشتمل المبدل منه على البديل كاشتغال الطرف على المظروف بل من حيث كونه مشعرا به اجمالا ومتقاضيا له بوجه ما بحيث تبقى النفس عند ذكر المبدل منه متشوقة الى ذكره منتظرة له وبالجملة يجب أن يكون المتبوع فيه بحيث يطلق ويراد به التابع نحو أعجبنى زيدا اذا أعجبتك علمه بخلاف ضربت زيدا اذا ضربت حمارة ولهذا صرحوا بأن نحو جاءني زيدا أخوه

مشتغلا عليه كاشتغال الطرف على المظروف ولو كان قد يتفق فيه كقوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه فان الشهر الحرام ظرف للقتال الذي هو بدل اشتغال من الشهر واذا علم هذا علم أن بدل الاشتغال مع المبدل منه لا بد أن يكون بحيث يصح افادة المعنى بكل منهما في التركيب ولو كانت الافادة بالاول على وجه الاجمال لان ما يقتضيه الشيء قد يستغنى به عنه وهذا معنى قولهم بحيث يصح اطلاق الاول على الثاني للقطع بأن ليس المراد زيد من قولنا سرق زيد ثوبه بنفس الثوب ولا سكن لو قيل سرق ثوب زيد يصح المعنى فلهذا لا يكون قولنا قتال ضربت زيدا غلامه بدل اشتغال لأن ضرب الغلام لا يشعر بضرب زيد ولا يصح استعماله مكانه وقد علم من تقرير وتمثيل بدل البعض والاشتغال أنهم اجمالا لا يخلون من بيان بعد اجمال وتفصيل بعد عموم كما تقدم ففهم ما يوضح للبديل منه و بدل المطابقة قد يكون كذلك كما قيل في قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم فان الصراط الثاني بدل وفيه بيان أن الصراط المستقيم هو صراط المذموم عليهم بالايمان والرضوان والهدى من كل ضلال فكان من حق المصنف أن يقول لزيادة التقرير والايضاح كما قال غيره فان قلت قد قررتم

لأنهما كالمتستقلين بأنفسهما عن المبدل منه فلان نسبة بينهما يتكلم عليهما على أن في ثبوت بدل الغلط في كلام العرب خلافاً نقول ليسا فصيحين فليس من موضوع هذا العلم ومن البديل في غير المسند اليه اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم وهذه أقسام البديل لا غيرها بالاستقراء وما يتوهم بهضم من أن ثم قسما يقال له بدل كل من بعض في نحو رأيت القمر فلسكه وهم فان وقع شيء من ذلك في كلام معتبر فهو بدل كل من كل غاية أن البديل اشتمل على زيادة معنى ليس في المبدل وذلك لا ينافي

(٤٨ - شرح التلخيص - اول) الاشتغال (قوله بحيث) أي ملتبسا بجماله وهي صحة أن يطلق ذلك المتبوع ويراد به التابع ولا يكون المتبوع ملتبسا بهذه الحالة الا اذا كان الاول مقبولا للثاني ومشعرا به لأن ما يقتضيه الشيء قد يستغنى به عنه (قوله) ويراد به التابع) ليس المراد أنه مستعمل في التابع حتى يكون مجازا بل المراد أنه مشعر بالتابع أي بنوعه وأنه يفهم منه بواسطة نسبة الفعل اليه أن المراد نسبة الفعل الى التابع غير أن المتكلم لم يصرح بذلك (قوله نحو أعجبنى زيد الخ) أي لأن الذات لا نهج من حيث ذات وانما اعجابها من الاوصاف فالمتبوع مشعر بالتابع على سبيل الاجمال (قوله) بخلاف ضربت زيدا الخ) أي لأن ذات زيد تضرب فقولك ضربت زيدا لا يشعر بضرب حمارة وحينئذ تضربت زيدا حمارة من بدل الغلط لعدم شرط بدل الاشتغال ومثله رأيت زيدا عمامته أو ثوبه وهذا بخلاف ركبت زيدا حمارة فيما يظهر لأن اسناد الركوب الى زيد يقتضي غيره مما يناسب أن يسند اليه الركوب كما عرفت فهو يطلبه اجمالا (قوله ولهذا) أي ولاجل قولنا يجب الخ

ومنه في غير قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم * وأما العطف

(قوله بدل غلط) أي بدل سببه الغلط بأن كان قاصدا للتلفظ بالاخ فالتفت لسانه لذكر زيد غلطا فأني بمقصوده به ذلك (قوله لا بدل اشتغال) أي لأن المتبوع ليس مشعرا بالتابع اذ لا يصح أن يطلق زيد ويراد أخوه أي ولا يصح أن يكون بدل كل لاشتماله على ضمير المبدل منه ومثل جاء في زيد أخوه في كونه بدل غلط لا بدل اشتغال ضربت زيدا غلامه لان ضربت زيدا لا شمار له بضمير غلامه وكذا قتل الأمير سيفه وبنى الأمير وكلاؤه وذلك لان بدل الاشتغال شرطه أن لا يستفاد البديل من المبدل منه تعيينا بل لا بد وان تبقى النفس مع ذكر الاول متوقفة على البيان للاجمال الذي فيه ولا اجمال في الاول هنا اذ يفهم عرفا من قولك قتل الأمير أن القاتل سيفه وكذا يقال في الباقي (قوله كما زعم بعض النحاة) راجع للنفى والمراد بالبعض ابن الحاجب وجوز العاصم في أطوله أن يكون الشرط المتقدم شرطا لا اعتبار بدل الاشتغال عند البلوغ لا لتحقيقه (قوله ثم بدل الخ) مراده الاعتراض على المتن بأنه كان من حقه أن يقول كما قال غير زيادة التقرير والايضاح فيجواب بان التقرير يستلزم الايضاح فهو ليس بمقصود بل حصل تبعا للمقصود بالنات وهو زيادة التقرير بخلاف عطف البيان فان المقصود منه بالذات الايضاح أو ما جرى مجراه (قوله لا يتخلو عن ايضاح) أي لما فيه من التفصيل بعد الاجمال وقوله وتفسير لما فيه من التفسير بعد الابهام (٣٧٨) كذا في المطول قال العلامة السيد يحتمل أنهما بمعنى واحد ويحتمل أن

بدل غلط لا بدل اشتغال كما زعم بعض النحاة ثم بدل البعض والاشتغال بل بدل الكل أيضا لا يتخلو عن ايضاح وتفسير ولم يتعرض لبديل الغلط لانه لا يقع في فصيح الكلام (وأما العطف) أي جعل الشيء معطوفا على المسند اليه

ان حاصل الفرق بين عطف البيان والبديل أن الاول للايضاح والثاني للاسناد لغرض من الاغراض مع الزيادة التي هي التقرير وقد أفضى بكم الامر الى نوعين من البديل لا يتخلو عن ايضاح والثالث قد يكون فيه أيضا فهذه تدافع وتهافت قلت الفرق أن عطف البيان ليس الا للايضاح أو ما يجري مجراه والبديل ايضاحه تابع للاسناد ويزيد التقرير وليس هو المقصود بالذات مختصا كما في عطف البيان فتأمل في هذا المقام والله أعلم هذا كله في بدل المطابقة والبعض والاشتغال وأما بدل البداء فخكمه حكم المعطوف ببل فأدخل اعتباره فيه وأما بدل الغلط فلم يقع في فصيح الكلام فلم يتعرض له (وأما العطف) أي وأما جعل الشيء معطوفا على المسند اليه

البديلية وهذا التخريج أحسن من حمله على بدل الغلط وحكم المصنف بأن جاء زيد أخوك ببدل وأن جاء صديقك زيد عطف بيان مع صلاحية كل منهما له فيه نظر ولا يصح الاعتذار بأن صديقك عام فكان الخاص بيانا واذا عكس لم يتجه البيان لان العام في هذا المثال أريد به الخاص ولا يمنع أن يقع العام المراد به الخاص بدلا من الخاص ومبدا منه ص (وأما العطف الخ) شريد عطف النسق ويكون

يكون الاول أي التفصيل بعد الاجمال إشارة الى بدل البعض فان الكل جملة الاجزاء والتفصيل يناسبها والثاني أي التفسير بعد الابهام إشارة الى بدل الاشتغال فان الاول فيه مبهم يحتاج الى تفسير كما عرفت ويحتمل أن يكون الاول نظرا للقسود في نفسه فانه كان محملا ثم فصل والثاني نظرا الى مخاطب فانه أبهم عليه المقصود أولا ثم أزيل ابهامه (قوله بل بدل الكل الخ) أي كما قيل في

لاحد

قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم فان الصراط الثاني بدل وفيه بيان أن الصراط المستقيم هو صراط الذين أنعمت عليهم بالايمن والرضوان والهدى من كل ضلال (قوله ولم يتعرض لبديل الغلط الخ) أي للبديل لاجل الغلط أو لتدارك الغلط أو لبديل القلوط وهو اللبديل منه قاله عبد الحكيم أي ولم يتعرض لبديل البداء أيضا وهو أن تذكر المبدل منه عن قصد ثم يبدو لك ذكر البديل فتوهم أنك غلط وهذا يعتبره الشعراء كثيرا مبالغة وتفننا وشرطه أن يرتقي من الأدنى الى الأعلى كقولك هذبنجم بدر أو بدر شمس فسكانك وان كنت متعمدا في الاول ذكر النجم تغلط نفسك وتريد أنك لم تقصد الانشيبها بالبدر لان حكمه حكم المعطوف ببل فأدخل اعتباره فيه فإله ابن يعقوب (قوله لانه لا يقع في فصيح الكلام) أي انه لا يقع فيه اذا كان عن غلط حقيق وأما اذا كان عن تغلط بأن ترتكب عمدا صورة الغلط فلما منع من وقوعه في الفصيح وهو بدل البداء المتقدم وفي الفنارى قد يناقش في عدم وقوع بدل الغلط في فصيح الكلام بأنه تدارك الغلط وأنه لا ينافي الفصاحة بالمعنى السابق فهو كقولك جاءني زيد بل وعمرو نعم لا يقع في كلام الله لانه يستلزم عدم الفصاحة بل لعدم جواز وقوع الغلط عليه سبحانه وتعالى وقد يفرق بقوة المعطوف ببل بسبب تعلق القصد أولا بالمعطوف عليه وضمف بدل الغلط بسبب عدم تعلق القصد به تأمل (قوله أي جعل الشيء) أي المعهود الذي يصح عطفه ولذا لم يقل جعل شيء وأشار بقوله جعل الى أن المراد بالعطف المعنى المصدرى للتابع المخصوص لانه لا يملك الا الاحداث فان قات الجمل المذكور من أوصاف الجاعل لامن أحوال السندالية قلت المراد من الجعل المذكور لازمه اذ يلزم من جعل الشيء

مطوفا على المسند اليه كون المسند اليه مطوفا عليه (قوله فلتفصل المسند اليه) لمى فلكون المقصود تفصيل المسند اليه
أى جعله مفصلا بأن يذ كر كل فرد من المسند اليه بلفظ مختص مع الاختصار والحال أن المقام مقتضى ذلك إذ لو لم يعطف لحي بلفظ
يشملها كافي جاء في رجلان أو اثنين من بني فلان فيفوت التفصيل (٣٧٩) للمصاحب للاختصار (قوله مع اختصار) إنما ذكره

ولم يقل مع اختصاره لان
الاختصار ليس راجعا للمسند
اليه بل راجع للكلام
(قوله من غير دلالة على
تفصيل الفعل) أى لان
الواو إنما هي لطلق الجمع
(قوله بأن الهيئين الخ)
تصوير لتفصيل الفعل
(قوله مع مهلة) متعلق
بمرتين والمهلة بضم اليم
(١) وفتحها معناها التراخي
(قوله مع أنه ليس من
عطف المسند اليه)
الواو إنما هي ليقول ليس من
العطف على المسند اليه
أى الذى كلامنا فيه كما
قال سابقا أى جعل الشيء
مطوفا على المسند اليه بل
هو من العطف على الجملة
والحاصل أن العلة في
العطف على المسند اليه
مجموع أمرين التفصيل
للمسند اليه والاختصار وفى
قولك جاء زيد وجاءنى
عمرو لم يوجد الاختصار
لتكرار العامل وان وجد
التفصيل فلذا لم يحل ذلك
من العطف على المسند
اليه هذا وكان المناسب
للاشارح في التعبير أن

(فلتفصل المسند اليه مع اختصار نحو جاء في زيد وعمرو)
من غير دلالة على تفصيل الفعل بأن الهيئين كأنما أو مرتين مع مهلة أو بلا مهلة واحترز بقوله
مع اختصار عن نحو جاء في زيد وجاءنى عمرو فان فيه تفصيلا للمسند اليه مع أنه ليس من عطف المسند اليه
بل من عطف الجمل وما يقال من أنه احتراز عن نحو جاء في زيد وجاءنى عمرو من غير عطف فليس بشئ إذ
ليس فيه دلالة على تفصيل المسند اليه

(فلتفصل المسند اليه) بأن يذ كر كل فرد منه بما يختص به (مع اختصار) وذلك (نحو جاء في
زيد وعمرو) فان كلاما من المسند اليه ما لم يعطف أحدهما على الآخر بأن ذكر بلفظ يجمعهما كأن
يقال جاء في رجلان من القوم الفلانيين أو اثنين من بني فلان كان في ذكركهما اجمال واشترك
بخلاف ذكركهما بالمطرف ففيه تفصيلهما الى أنهم ما زيد وعمرو وقوله مع اختصار احتراز به عما
يفيد هذه النكتة وهى تفصيل المسند اليه بذكر كل فردا ريد منه بلفظ يفصله عن غيره مع تطويل
نحو جاء في زيد وجاءنى عمرو فان فيه تفصيل المسند اليه الى أنه زيد وعمرو ولكنه ليس من عطف
للمسند اليه بل من عطف الجمل ونحو هذا ولو كان خارجا يتكون الكلام نفروضا في عطف المسند اليه
وهذا من عطف الجمل لكن الاختصار هو الموجب للفرق بين العطفين في النكتة وأما جمل قيد
الاختصار للاحتراز من نكتة التفصيل الحاصلة في نحو جاء في زيد وجاءنى عمرو فلا تتم الحاجة اليه
الا ان كان من لازم هذا الكلام تفصيل المسند اليه وليس ذلك من لازمه لجواز كونه للاضراب بمعنى
أن التكلم أضرب عن مجي زيد الى الاخبار عن مجي عمرو فلا يكون زيد مسندا اليه أصلا بل يكون
مضروبا عن الحكم عليه فلا يكون ثم تفصيل للمسند اليه نعم ان أريد الاخبار بمجى زيد ومجى
عمرو ودخل في المترز عنه مما فيه تطويل مع التفصيل وبهذا يعلم أن المنفى عن مثل هذا هو تأكد
الحاجة الى الاحتراز عنه لا مطلق الاحتراز عنه فهو موجود أصح وجود التفصيل فيه مع التطويل
وقد علم بما قرر أن تفصيل المسند اليه مرجعه الى التعبير عن كل مسند اليه بلفظ يفصله عن الغير
ولا يتضمن تفصيل المسند الذى هو الحكم ببيان أن تعلقه بأحد المسند اليهما أو اليه كان قبل غيره
أو بعده مع مهلة أو بدونها فان هذا أمر زائد على مطلق الجمع بين المسند اليه في الحكم الذى
يفيد العطف بالواو فإذا أريد المعنى الزائد عطف بحرف آخر والى أن العطف قد يفيد تفصيل المسند

لاحد أشياء * الاول أن يقصد تفصيل المسند اليه مع الاختصار نحو جاء زيد وعمرو وبكر * الثانى
أن يقصد تفصيل المسند مع اختصار نحو جاء زيد وعمرو ولان عطفه بالفاء يقتضى اسناد فعلين اليهها هكذا
نقل عن سيبويه وينبغى أن يسمى هذا تعدد المسند اليه والمسند معا يلزم من تعدد المسند اليه تعدد
المسند فى جاء زيد وعمرو ولا شك أنهما مجيئان لاستحالة صدور الفعل الواحد من فاعلين الا اذا حصل
التعاون فيه مثل حمل الصخرة زيد وعمرو وبكر على تكاف فيه فان كل واحدنا حمل بعضها لكن
يصدق أن حملها فعل صدر من جماعة اشتركوا فيه فأما قول سيبويه فى نحو مرت بزيد وعمرو انه مرور

يقول فانه وان كان فيه تفصيل للمسند اليه لكن لا اختصار فيه ولذا لم يكن من العطف على المسند اليه حتى يتم الاحتراز (قوله من أنه)
أى قوله مع اختصار

(١) وفتحها ليس فيما يبيد نامن كتب اللغة ذكر لفتح بل المهلة بوزن غرفة فقط فخر كتبه مصححه

والتفصيل المسند مع اختصار نحو جاز يد فعمرو أو ثم عمرو وأوجاء القوم حتى خالد ولا بد في حتى من تدريج كإني عنه قوله
وكننت قتي من جندي إبليس فارتقى في الحال حتى صار إبليس من جندي

بقوله بل يحتمل أن يكون اضربا (٣٨٥) عن الكلام الاول) أي فكأنه لم يذ كر فيكون الحكم فيه مرجوعا عنه فلم يبق المسند

بل يحتمل أن يكون اضربا عن الكلام الاول نص عليه الشيخ في دلائل الاعجاز (أو) لتفصيل (المسند)
بأنه قد حصل من أحد المذكورين أو لا من الآخر بعده مع مهلة أو بلا مهلة (كذلك) أي مع اختصار
واحتراز بقوله كذلك من نحو جاز في زيد وعمرو بعده بيوم أو سنة (نحو جاز في زيد وعمرو أو ثم عمرو
أوجاء في القوم حتى خالد) فالثلاثة تشترك في تفصيل المسند الآن الفاء تدل على التعقيب من غير تراخ
وتم على التراخي

الذي هو الحكم اذا كان بغير الواو التي هي للجمع المطلق أشار بقوله (أو لتفصيل المسند) وذلك ان
مفاد العطف قد يكون هو مجرد الاجتماع في ذات واحدة كقيام زيد وقعد فقد أفاض العطف فيه اجتماع
القيام والقعود في ذات زيد من غير تعرض لأزيد من ذلك أو في وصف واحد كذلك كقيام زيد وعمرو
فان فيه اجتماع ذات زيد وذات عمرو في وصف واحد هو القيام أو في الوجود كذلك كقيام زيد وقعد
عمرو فان فيه اجتماع قيام زيد وقعود عمرو في الوجود وذلك في عطف الجمل وقد يكون مع افاضة
خصوصية أخرى من بيان أن ذلك الاجتماع كان باصطحاب أو بأن أحد المجتمعين كان قبل الآخر
أو بعده بمهلة أو بدونها كما تقدم وافادة هذه الخصوصيات في الجملة إما بتطويل أو باختصار والمفاد
بالتطويل لا يجب أن تحصل بالعطف بل قد تكون زيادة ما يدل عليها والمفاد بالاختصار هي المفاد
بالعطف والى هذا أشار بقوله (كذلك) أي كما تقدم في تفصيل المسند اليه من كون ذلك بالاختصار
واحتراز بذلك عن نحو جاز زيد وعمرو قبله أو بعده بسنة أو بشهراً أو بآثره فقد أفاض هذا الكلام
أن انصاف أحد المسند اليهما بالحكم انما هو قبل الآخر أو بعده بمهلة أو بدونها وهذا معنى التفصيل
لكن تلك الافادة بزيادة القلبية والبدنية بسنة أو شهر والاثريه وهو تطويل فاذا أريد افاضة تلك
بالاختصار أتى بحرف العطف الدال على ذلك (نحو جاز في زيد وعمرو) فان العطف بالفاء يفيد أن
تعلق الحكم بالثاني بعد الاول بلا مهلة وهو تفصيل (أو) جاء في زيد (ثم عمرو) فان العطف بثم
يفيد البدنية مع المهلة (أو) نحو (جاء في القوم حتى خالد) اذا كان خالد أعلى القوم أو أدناهم فان
العطف بحتى يفيد أن معطوفها غاية لما قبلها في الرتبة كما اتى الناس حتى الأنبياء أو في الدناوة كذلك
الناس حتى النساء وقد تبين التفصيل بالترتيب السكأن في العطف وثم وأما السكأن في العطف بحتى
فهو وهمي تقديرى بمعنى أن المعطوف فيها لا بد وأن يكون بهما قبله ولا بد مع ذلك أن يكون
ما قبله بحيث اذا التفت اليه الوهم يجد فيه من الاجزاء ما فيه ترتيب بسبب التفاوت بالضعف والقوة
الى أن ينهى الى أقواها أو أدناها وهو المعطوف ففي العطف بها ترتيب وهمي بحسب استحقاق
واحد منهما بخلاف مررت زيد وعمرو فسيببه أن الفاعل واحد فيمكن فيه ذلك وقد يقال انك اذا قلت
قام زيد وعمرو فقد جردت من قيامهما حقيقة كلية واحدة أخبرتها بذلك كان العامل في المعطوف
عليه هو العامل في المعطوف ولا يتضح هذا المعنى في العطف في الفاء لان الترتيب ينفي ارادة الحقيقة
الكلية وان كان يمكن القول به بأن يخبر بالقيام ويريد به ما يشمل القيامين معاً وكذلك يتعدد المسند اذا
كان العطف بثم أو حتى غيراً فلا بد في حتى من تدريج قال المصنف كإني عنه قول الشاعر

ليه مسندا اليه وحينئذ
فهو خارج من قوله
لتفصيل المسند اليه واذا
كان خارجا منه فكيف
يحتراز عنه بما بعده أي
يحتمل أن يكون العاطف
ملاحظا فيه فيكون
تفصيلا للمسند اليه لكن
ليس فيه اختصار فيصح
الاحتراز والحاصل أن
جعل هذا المثال متينا
للاحتراز لا يصح لما فيه من
لاحتالات هذا مراد الشارح
وفيه أنه حينما جعله ذلك
الفاعل احترازا كان بانبا
كلامه على ملاحظة
العاطف ولا شك أنه متى
لوحظ العاطف كان الكلام
مفيدا لتفصيل المسند اليه
لكن لامع اختصار
وحينئذ فيكون كلامهم
محميحا لا غبار عليه قرره
شيخنا العلامة العدوى
عليه سبحانه الرحمة (قوله
بأنه قد حصل) تصوير
لتفصيل المسند أى المصور
بحصوله من أحد الخ (قوله)
واحتراز بقوله كذلك عن
نحو جاز في الخ أي فانه وان
أفاد تفصيل المسند من
حيث تعلق الفعل بأحد
المذكورين أولا وبالآخر

وكننت

بعده بيوم أو سنة الآن لا اختصار فيه وأما المسند اليه فقد أفاض المثال تفصيله

مع الاختصار لعدم تعدد العامل فهو فائد العطف في المثال وقوله بيوم أو سنة لم يرد بهما تعيين المدة بل المهلة فكأنه قال بعده بمهلة (قوله)
فالثلاثة) أي فالخروف الثلاثة وقوله تشترك في تفصيل المسند أى في حصوله من أحد المذكورين أو لا من الثاني بعده

(قوله على أن أجزاء ما قبلها) أى ما قبل حتى وهو المتبوع مرتبة في الذهن من الأضعف الى الأقوى أى الأشرف نحو
 * قهرناكم حتى السمكة * فيتعلل أى يلاحظ في الذهن أن القهر تعلق بالمخاطبين واحدا بعد واحد مبتدأ من الضعاف الى أن تعلق
 بالشجرمان حتى للترتيب الذهني بخلاف الفاء ونم فانهما للترتيب الخارجي وقوله أو بالعكس نحو قدم الحجاج حتى المشاة فيلاحظ في
 الذهن تعلق القدم بالحجاج واحدا بعد واحد مبتدأ من الركبان الى المشاة ثم ان النعرض للأجزاء فرض مثال لا محصر إذ للتعريف
 حتى كافي المعنى وغيره أن يكون معطوفا بعضها من جمع قبلها كقدم الحجاج حتى المشاة أو جزأ من كل نحوأ كالتسمكة حتى رأسها
 أو كالجزء نحو أعجبتني الجارية حتى حديثها وبالجملة فالشرط فيها أن يكون متبوعها إذا تم في الجملة حتى يتحقق فيه نقض ولو اشترطت
 الجزئية بخصوصها لاحتيج الى تأويل قولنا مات كل أبلى حتى آدم بأن المراد مات أبائى حتى آدم اه فترى ويمكن ادراج الابعاض وما
 كالاجزاء في عبارة للشارح بأن يراد بالاجزاء ما يشمل الاجزاء الحقيقية (٣٨١) والتنزيلية والابعاض (قوله فيها) أى فى حتى

(قوله أن يعتبر) أى
 يلاحظ في الذهن (وقوله
 تعلقه) أى المسند (قوله
 من حيث انه) أى التابع
 أقوى أجزاء المتبوع أى
 أشرفها كما في المثال الاول
 وقوله أو أضعفها كما في
 المثال الثاني (قوله ولا
 يشترط فيها الترتيب
 الخارجي) أى وإنما الشرط
 فيها الترتيب الذهني سواء
 طابقه الترتيب في الخارج
 أولا وذلك بأن كانت
 ملازمة الفعل لما بعدها
 قبل ملازمته لأجزاء
 ما قبلها نحو مات كل أبلى
 حتى آدم فيتعلل أن الموت
 تعلق بكل أب من آبائه أولا
 ثم بآدم ثانيا ولا شك أن
 هذا مخالف للترتيب الواقع

وحتى على أن أجزاء ما قبلها مرتبة في الذهن من الأضعف الى الأقوى أو بالعكس فمعنى تفصيل المسند
 فيها أن يعتبر تعلقه بالمتبوع أولا و بالتابع ثانيا من حيث انه أقوى أجزاء المتبوع أو أضعفها ولا يشترط
 فيها الترتيب الخارجي فان قلت في هذه الثلاثة أيضا تفصيل للمسند اليه فلم يقل أو لتفصيله ما ما قلت فرق
 بين أن يكون الشيء حاصل من شيء وبين أن يكون مقصودا منه وتفصيل المسند اليه في هذه الثلاثة وان كان
 حاصل لكن ليس العطف بهذه الثلاثة لأجله لان الكلام اذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الانبات أو النفي

الاتصاف باعتبار القوة أو الضعف لا يحسب ما في نفس الأمر فيجوز الاصطحاب في الحكم فيه كقولك
 جاءني الآن بنوعى حتى خالد و يجوز كون المعطوف قبلها كقولك مات كل أبلى حتى آدم أو اثناثيا
 كقولك مات الناس حتى الأنبياء أو تأخر يا نحو قولك مات كل أبلى حتى أبى عمرو وان تأخر موته عن
 الجميع وهنالك وهنالك وهو أن التفصيل في الحكم لا يخلو عن تفصيل المسند اليه إذ متى بينا تعلق الحكم
 على الوجه المخصوص فقد بينا كل مسند اليه بلفظ يفصله فكان الأحق على هذا أن يقول المصنف
 أو لتفصيل المسند اليه والمصنف انما لم يقل ذلك لان الخصوصية متى وجدت في الكلام انصرف النفي
 والاثبات لها غالبها لما وجدت الخصوصية التي هي كون حكم هذا قبل هذا أو بعده بمهلة أولا
 كان الفرض تلك الخصوصية بعينها ولا تعتبر في الغالب حتى يكون مطلق الاتصاف بالحكم معلوما وانما

وكنت فتى من جند إبليس فارتمى * في الحال حتى صار إبليس من جندي
 فلو مات قبلي كنت أحسن بعده * طرائق فسق ليس يحسنها بعدى
 وأورد على المصنف ان حتى هذه ليست عاطفة **قلت** لا يخفى على المصنف ذلك لكنه أراد أن يمثل
 لدلالة حتى على التدرج وهي تدل عليه عاطفة كانت أم غير عاطفة ولهذا قال كإبني عنه قوله ولم يقل
 ومنه قوله أو يكون بناء على أن حتى تعطف الجمل لكن فيه بعد لان ارتمى في الحال لا يستقل بمعنى الكلام
 * الثالث أن يقصد رد السامع من الخطأ الى الصواب كقولك جاءني زيد لا عمرو ولن اعتقد مجيء عمرو فقط

في الخارج أو كانت ملازمة الفعل لما بعدها في أثناء ملازمته لأجزاء ما قبلها نحو مات الناس حتى الأنبياء فيتعلل أن الموت تعلق بكل واحد من
 الناس ثم بالأنبياء ولا شك أن هذا خلاف الواقع إذ الواقع تعلق الموت بهم في أثناء تعلقه بالناس أو كانت ملازمة الفعل لما قبلها وما بعدها
 في زمان واحد نحو جاءني القوم حتى خالد اذا جاؤك جميعا ويكون خالد أقواهم أو أضعفهم (قوله قلت فرق الخ) بنى أنهما قد يقصدان معا الا
 أن يجاب بأنه ترك ذلك لعلمه بما ذكره لانه اذا بين ما يكون لتفصيل المسند اليه وما يكون لتفصيل المسند علم ما يكون لتفصيله ما معا وهو
 مجموع ما لتفصيل المسند اليه وما لتفصيل المسند قاله سم (قوله بين أن يكون الشيء) هو هذا تفصيل المسند اليه وقوله من شيء وهو هنا
 العطف وقوله حاصل من شيء بمعنى من غير قصد (قوله في هذه الثلاثة) أى الأمثلة الثلاثة (قوله وان كان حاصل) بمعنى من العطف (قوله بهذه
 الثلاثة) أى بهذه الحروف الثلاثة وقوله لأجله أى لأجل تفصيل المسند اليه (قوله على قيد زائد) القيد هنا هو الترتيب بين المجهين مثلا بمهلة
 أو غيرها فقولك جاءني زيد وعمرو القيد الزائد على إثبات المجيء لزيد وعمرو والترتيب بين المجهين من غير مهلة وكذلك هو القيد الزائد على
 النفي في قولك ما جاءني زيد وعمرو

أورد السامع عن الخطأ في الحكم إلى الصواب كقولك جاءني زيد لا عمرو لمن اعتقد أن عمرا جاءك دون زيد أو أنها ما جاءك جميعا وقولك ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو

(قوله فهو الغرض الخاص) أي في نصب النفي والاثبات على ذلك المفيد ويكون هو المقصود من الكلام (قوله فليتأمل) أمر بالتأمل إشارة إلى أن هذه القاعدة أغلبية لا كلية كما هو ظاهر كلام الشيخ إذ قد يكون النفي داخل على مقيد بقيد ويكون منصبا على المقيد وحده أو على القيد والمقيد معا بواسطة القرينة (قوله وهذا البحث) ليس المراد به الاعتراض بل المراد به المسئلة المبحوث عنها والمفتش عليها وهي أنه فرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد ويحتمل أن المراد بها كون الكلام إذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الاثبات والنفي فهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام (قوله أورد السامع إلى الصواب) لابد من تفيد الرد المذكور بقولنا مع اختصار ليخرج عنه ما جاء زيد ولكن جاء عمرو فإنه وإن كان فيه رد السامع للصواب لكن لا اختصار فيه فلذا لم يكن من العطف على المسند اليه بل من عطف الجملة على الجملة (٣٨٢) (قوله عن الخطأ في الحكم) المراد بالحكم المحكوم به كما يدل عليه قول الشارح

في الطول بعد ذكر المثال فقد نفى الحكم عن التابع بعد إيجابه للتبوع والخطأ في المحكوم به من حيث نسبتة إلى المحكوم عليه فالحكم بمعنى المحكوم به موصوف بالخطأ والصواب في النسبة وأما الحكم بمعنى الإيقاع فنفسه خطأ أو صواب إذا علمت هذا فقول من قال الصواب أن يفسر الخطأ والصواب في المصنف بالاعتقاد الغير المطابق والاعتقاد المطابق لانهما قسمان للحكم وأن يحذف الشارح قوله في الحكم لانه يشعر بأن الخطأ والصواب صفتان للحكم لا قسمان له لم يتدبر حق التدبير أفاده عبد الحكيم

فهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام في هذه الأمثلة تفصيل المسند اليه كأنه أمر كان معلوما وأناسيق الكلام لبيان أن محي أحدهما كان بعد الآخر فليتأمل وهذا البحث مما أوردته الشيخ في دلائل الاعجاز ووصى بالمحافظة عليه (أورد السامع) عن الخطأ في الحكم (إلى الصواب نحو جاءني زيد لا عمرو) لمن اعتقد أن عمرا جاءك دون زيد أو أنها ما جاءك جميعا ولكن أيضا الرد إلى الصواب الكلام مثلا والزاع في أن الحكم على وجه كذا أو على وجه كذا ولو تسلط النفي لم يتسلط الاعياها فإذا قال القائل ما جاءني زيد فعمرو فالنفي خصوص كون محي وعمرو عقب محي زيد لا حصوله في الجملة فلماذا لم يقل أو لتفصيلهما نعم إذا قصد ما على وجه الدور أي بالعطف المذكور لتفصيلهما فتأمل والله أعلم (أورد السامع إلى الصواب) أي يكون العطف على المسند اليه لرد السامع عن الخطأ الواقع في اعتقاده إلى الصواب والمراد بالاعتقاد هنا الظن فما فوقه ولا عبرة بالوهم في الرد بالعطف وكذا الشك على ظاهر عبارة المصنف لانه لا خطأ معه حتى يرد إلى الصواب فقصر التعيين على هذا الظاهر لا يجري في العطف وسيأتي ان شاء الله تعالى تحقيق ذلك وانما يجري فيه قصر افراد أو قصر قلب (نحو جاءني زيد لا عمرو) رداعلى من زعم أن عمرا جاءك دون زيد ففترده إلى الصواب ببيان أن الأمر بالعكس ويسمى هذا قصر قلب على ما سيحكي تحفة ان شاء الله تعالى أو رداعلى من زعم أنها ما جاءك معا فترده أو مشاركتها زيد كذا قالوه وفيه نظر لان من اعتقد محي وعمرو فقط حصل رده عن الخطأ بقولك جاء زيد وقولك ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد محي زيد دون عمرو وكذلك العطف بيل * الرابع أن يقصد الشك أو التشكيك نحو جاءني زيد وعمرو أو إماما زيد وعمرو أو إماما زيد وعمرو ووزاد في الايضاح أو ان يقصد ابهام نحو وانا أوليا كم لعلى هدى أو في ضلال مبين ولك أن تقول هذا قريب من التشكيك أو الاباحة والتخيير والفرق بينهما أن الاباحة لا تمنع كلامهما مثل جالس الحسن وأبن سيرين والتخيير

(قوله لمن اعتقد) أي يقال ذلك لمن اعتقد أي أو ظن أو توهم أن عمرا جاءك دون زيد أي فيكون حينئذ قصر يمنع القلب فالمراد بالاعتقاد ما يتناول الظن الضعيف الذي هو الوهم الفاسد كما قاله السيد والفري وعبد الحكيم (قوله أو أنها ما جاءك جميعا) أي فيكون لقصر الافراد والحاصل أن العطف بلا يستعمل في قصر الافراد والقلب وخالف في الأول الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز فنذكر أن العطف بلا يستعمل في قصر القلب فقط ولم يذكر الشارح قصر التعيين لانه لم يحج له شيء من حروف العطف وذلك لان المخاطب فيه شك لاحكم عنده لاعلى جهة الاعتقاد ولا الظن حتى يرد عن الخطأ إلى الصواب لان الخطأ والصواب إنما يقالان في الأحكام وإذا كان المخاطب في قصر التعيين لا يتأتى رده عن الخطأ إلى الصواب فلا يجري العطف فيه بتي شيء آخر وهو أنه يفهم من كلام الشارح في بحث القصر أن العطف بلا يخاطب به من اعتقد محي أحدهما من غير تعيين لكنه حينئذ ليس لرد السامع عن الخطأ إلى الصواب بل لحفظه عن الخطأ فلتكن هذه تكتة أخرى للعطف والحاصل أن العطف بلا لو حظ كونه له داخل جاز استعماله في قصر القلب والافراد وإن لو حظ كونه لحفظ السامع عن الخطأ جاز استعماله لقصر التعيين فتأمل

ولصرف الحكم عن محكوم له الى آخر نحو جاء في زيد بل عمرو وما جاء في زيد بل عمرو

(قوله الا أنه) أي لكن وذكر باعتبار كونه حرفا وأتى بهذا الاستدراك دفعا لما يتوهم أن لكن مثل لامن كل وجه (قوله لا يقال لنفي الشركة) أي بحيث يكون لقصر الافراد (قوله انما يقال لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو) أي فهو لقصر القلب (قوله لا لمن اعتقد أنهما جاءك جميعا) أي بحيث يكون لقصر الافراد (قوله وفي كلام النحاة الخ) انما جعلوها لقصر الافراد لانهم جعلوها للاستدراك وعرفوه بأنه رفع ما يتوهم من الكلام السابق كما في نحو ما جاء في زيد فيتوهم نفي عمى عمرو أيضا لما بينهما من المشاركة والاصطحاب فيقال لكن عمرو فهذا يدل على أن التوهم الاشتراك في النفي والتعرض من نقل كلام النحاة المعارضة بينه وبين ما قرره قبله لان حاصل ما قرر أولا أن لكن لقصر القلب فقط وحاصل ما نقله عن النحاة أن لكن لقصر الافراد أي نفي الشركة في الاتفاء والذي قرره أولا كلام المفتاح والابحاح وقد يقال في الجواب أن الأول اصطلاح لأهل هذا الفن وحينئذ فلا يتعرض باصطلاح على غيره * واعلم أنه حينما جعلت لكن عند أئمة هذا الفن لقصر القلب علم أنه لا استدراك فيها عندهم لان المخاطب في قصر القلب يستند العكس أو يتردد فيه فليس بين المطوف والمطوف عليه اتصال في اعتقاده (٣٨٣) وهو منشأ التوهم الذي يستدرك عليه بل لكن

ولا استدراك حيث اتقى
ولا اعتقاد أنهما جاءك
بندفع الاشكال الوارد على
قوله تعالى ما كان محمد أباً
أحد من رجالكم ولكن
رسول الله وحاصلاً
الاشكال أن لكن
للاستدراك ونفي الأبوة
ليس بموهم لنفي الرسالة
لعدم الاتصال والعلاقة
بينهما في زعم المخاطب
فكيف يتحقق الاستدراك
وحاصل الجواب أن لكن
لجرد قصر القلب من غير
استدراك فالمشركون لعنة
الله عليهم كانوا يتقدون
فيه الأبوة وقد نفي الرسالة
فقلب اللولى عليهم اعتقادهم
(قوله انما يقال لمن اعتقد
انتفاء الهجى عنهما جميعا)

الأنه لا يقال لنفي الشركة حتى ان نحو ما جاء في زيد لكن عمرو وانما يقال لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو لان اعتقاد أنهما جاءك جميعا وفي كلام النحاة ما يشعر بأنه انما يقال لمن اعتقد انتفاء الهجى عنهما جميعا (أو صرف الحكم) عن محكوم عليه (الى) محكوم عليه (آخر نحو جاء في زيد بل عمرو أو ما جاء في زيد بل عمرو) فان بل للاضراب عن التبوع وصرف الحكم الى التابع ومعنى الاضراب عن التبوع أن يجعل الى الصواب بيان انفراد زيد بالهجى دون عمرو ويسمى هذا قصر افراد ويأتي هذا أيضا ان شاء الله تعالى هنالك وما يستعمل لرد الصواب من حروف العطف لكن فهى في قصر القلب كالألأ أنها تما كسها في الاستعمال فلا لنفي بعد الاثبات كما تقدم في نحو جاء زيد لا عمرو ولكن للاثبات بعد النفي كما جاء زيد لكن عمرو وداعلى من زعم أن زيدا جاءك دون عمرو وأما استعمالها لقصر الافراد فلا فائده في الايجاب فلا يصح أن يقال جاء زيد لكن عمرو بمعنى أن الجاني زيد وحده دون عمرو وداعلى من اعتقد اشتراكهما كما لا يصح في الاثبات لقصر القلب كما تقدم من أنها تملك في الاستعمال لا وأما في السلب ففي كلام النحويين ما يشعر باستعمالها فيه بـ اختصاصها به فيقال ما جاء زيد لكن عمرو لمن اعتقد نفي حجيتهم ما عفا فكأنه يقال زيد ما جاءك كما زعمت وأما عمرو فقد جاء لا كما زعم (أو صرف الحكم) عن محكوم عليه (الى) محكوم عليه (آخر) سواء حكم على الأول بالاثبات (نحو جاء في زيد بل عمرو) قيل لما كانت للاضراب أفادت صرف الحكم الذي هو الهجى عن زيد وأثبتته لعمرو ويكون زيد في حكم المسكوت عنه محتملا للاثبات أو النفي وهذا هو المشهور وقيل يجوز نفي الحكم عن زيد (أو) حكم عليه بالسلب (نحو ما جاء في زيد بل عمرو) فتفيد بل في النفي أيضا صرف الحكم الذي هو نفي الهجى عن زيد يمنع نحو خذ من مالى درهما أو دينارا وانكح هذه الأخت وهذه وفيه نظر سند كره في باب الأمر * واعلم أن لحروف العطف السابقة استعمالات أخرى مذكورة في علم النحو تركناها لئلا نأخذ كره في هذا العلم

أي وحينئذ فهم عندهم لقصر الافراد ليس الا ولا تستعمل لقصر القلب ثم ان الخلاف بين النحويين والبيانين في كون لكن لقصر الافراد أو القلب انما هو في النفي واما كونها لقصر الافراد أو القلب في الاثبات فلا فائده كما قاله في النطق لان المفهوم من كلام النحاة اختصاص لكن العاطفة بالنفي كما أن لا تختص بالاثبات في الخلاصة * وأول لكن نفيًا وانها * والنهي في معنى النفي فتحصل من كلام الشارح أن لا تستعمل للنفي بعد الاثبات لقصر الافراد والقلب واما لكن فتستعمل للاثبات بعد النفي لقصر القلب فقط عند البيانين أو لقصر الافراد فقط عند النحاة ولكن تخالف لافي الاستعمال من حيث ان لا انما تستعمل بعد الاثبات ولكن انما تستعمل بعد النفي ومن حيث ان لا تستعمل لكل واحد من القصرين ولكن انما تستعمل لا تحدهما وتوافقها من جهة أن كلامهما يرد به السامع عن الخطأ الى الصواب (قوله انما يقال لمن اعتقد انتفاء الهجى عنهما جميعا) أي وأما أنه يقال لمن اعتقد أنهما جاءك على أن يكون قصر افراد فلم يقل به أحد وذلك لانه يحصل رد اعتقاد الشركة بالمطوف عليه فذكر الاثبات الذي يدل لكن لغو لكونه معلوما للمخاطب (قوله أو صرف الحكم) أي المحكوم به (قوله فان بل للاضراب عن التبوع) أي للاعراض عنه

أولئك فيه أو التشكيك نحو جاءني زيد وعمرو وأما زيد وعمرو أو أما زيد وعمرو

وقوله وصرف الحكم الخ عطف لازم على ما لزوم (قوله في حكم المسكوت عنه) أي عند الجمهور (قوله خلافاً لغيرهم) هو ابن الحجاج فإنه صرح بذلك في الأمالي كما قال الفناري فقول العلامة السيد معترضاً على الشارح أن هذا لم يوجد في كتبه المشهورة وإنما الموجود فيها موافقة الجمهور فيه نظر ثم إنه على تفسير الاضراب بما قال الجمهور يخرج العطف بيل عن تعريف العطف بأنه تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه لا على ما ذكره ابن الحجاج لأن كلام التتابع والتبوع مقصود بالنسبة وإن كان أحدهما بالاثبات والآخر بالنفي كما في العطف بلا ولكن (قوله في المثبت) أي في العطف بيل في الكلام المثبت ظاهر لأن التبوع فيه إما في حكم المسكوت عنه أو محقق النفي على الخلاف الذي ذكره قبل فاذا قلت جاءني زيد بل عمرو فقد أثبت المحيى وعمرو قطعاً وصيرت زيدا في حكم المسكوت عنه في نفس الأمر فصار مجيئه على الاحتمال هذا عند الجمهور وأما عند ابن الحجاج فقد أثبت المحيى وعمرو تحقيقاً ونفيته عن زيد تحقيقاً وعلى كل حال فيصدق أن الحكم قد صرف (٣٨٤) عن محكوم عليه إلى محكوم عليه آخر (قوله وكذا في النفي) أي وكذا

صرف الحكم في العطف بيل في الكلام النفي ظاهر إن جعلنا الصرف بمعنى نفي الحكم عن التابع والتبوع في حكم المسكوت عنه كما هو قول البرد وقوله أو متحقق الحكم له أي للتبوع كما هو مذهب ابن الحجاج فإن قلت إن ابن الحجاج لم يقل إنه بمعنى تحقق الحكم للتبوع وإنما قال إنه نفي الحكم عنه قطعاً قلت هو وإنما صرح بما ذكر في الإيجاب وحينئذ فيعلم بطريق القياس أن صرف الحكم عن التبوع في النفي جعل الحكم محققاً له (قوله) ويجيئه على الاحتمال) أي على مذهب البرد وقوله أو مجيئه محقق كما هو مذهب

في حكم المسكوت عنه لأن ينفي عنه الحكم قطعاً خلافاً لغيرهم ومعنى صرف الحكم في المثبت ظاهر وكذا في النفي إن جعلناه بمعنى نفي الحكم عن التابع والتبوع في حكم المسكوت عنه أو متحقق الحكم له حتى يكون معنى ما جاءني زيد بدل عمرو وأن عمر لم يحى وعمرو محيى زيد ويجيئه على الاحتمال أو مجيئه محقق كما هو مذهب البرد وإن جعلناه بمعنى ثبوت الحكم للتابع حتى يكون معنى ما جاءني زيد بدل عمرو أن عمر جاء كما هو مذهب الجمهور ففيه اشكال (أو الشك) من التسكيم (أو التشكيك للسامع) أي إيقاعه في الشك

وثبت ذلك النفي لعمرو ويكون زيد في حكم المسكوت عنه أو محقق المحيى على سبيل ما تقدم في الإثبات وهذا مذهب البرد وعليه يجري كلام المصنف وأما على مذهب الجمهور وهو أن مفاد ما جاءني زيد بل عمرو تحقيق المحيى وعمرو مع تقرير نفي زيد أو احتمال نفيه أو ثبوته زيد فلا يصح كلام المصنف في النفي إذ لا صرف للحكم الذي هو النفي لتقريره أو بقاء أمره مجمل مع ثبوت ضده للتابع وهو ظاهر اللهم إلا أن يراد بالحكم المحيى وهو تسمف (أو الشك) أي يكون العطف على السند إليه للشك من التسكيم كقولك حصل لي عشرة أو أثناعشر إذا شككت في الحاصل (أو التشكيك للسامع) أي ويكون لتشكيك التسكيم السامع أي إيقاعه في شك كقولك لمن اعتقد أن ليس له إلا أربع أباتك الريح والحجارة فإن العادة جارية بكل ذلك ويكون أيضاً للإبهام أي إخفاء الواقع عن السامع من غير قصد إلى إيقاعه في شك وشبهة بل مجرد إخفاء الواقع لغرض قطع اللجاج

ما يتعلق بمعاني الحروف لا ما يتعلق بحروف المعاني فإن أحكام الحروف واستعمالاتها من موضوع علم النحو وأيضاً ما ظهر أن تلك الاستعمالات غير فصيحة

ابن الحجاج فقول الشارح كما هو مذهب البرد الأولى أن يقدمه على قوله أو مجيئه محقق (قوله كما هو مذهب الجمهور) ص راجع لقوله وإن جعلناه بمعنى ثبوت الحكم فصار الحاصل أن البرد يقول إن الثاني صرف عنه الحكم ولا بد وأما الأول فيحتمل ثبوت الحكم له ونفيه عنه وأما ابن الحجاج فيقول إن الثاني نفي عنه الحكم قطعاً والأول أثبت له الحكم قطعاً فعلى كلا القولين بل نقلت حكم ما قبلها لما بعدها وأما الجمهور فيقولون إن الثاني ثبت له الحكم تحقيقاً وأما الأول فيحتمل ثبوت الحكم له وانتفاؤه عنه فعلى هذا بل نقلت ضد حكم ما قبلها لما بعدها وصيرت ما قبلها كالمسكوت عنه فلم يكن الحكم حينئذ منصرفاً عن محكوم عليه إلى محكوم عليه آخر وإنما الذي صرف ضد ذلك الحكم هذا حاصل الاشكال الذي أشار له الشارح ويمكن أن يجاب عن هذا الاشكال بأن يقال المراد من صرف الحكم تغيير المحكوم به من حيث نسبته ولا شك أنه هنا نسب المحيى إلى الأول نفيًا ثم صرف أي غير بأن نسب إلى الثاني أثباتاً وجعل الأول في حكم المسكوت عنه (قوله أو التشكيك للسامع) أي وإن كان التسكيم غير شاك (قوله أي إيقاعه في الشك) أي

أول الإبهام كقوله تعالى وإنا أو إياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين أو للإباحة أو للتخيير وهو أن يفيد ثبوت الحكم لأحد الشئيين أو الأشياء بحسب مثلها قولك ليدخل الدار زيد أو عمرو والفرق بينهما واضح فإن الإباحة لا تمنع من الاتيان بهما أو بها جميعا * وأما توسط الفصل بينهما وبين السند

فى أصل الحكم (قوله جاني زيد أو عمرو) هذا المثال صالح للشك والتشكيك لأن التكلم ان كان غير عالم بالجائى منهما فالعطف للشك وان كان عالما بعينه ولكن قصد ايقاع المخاطب فى الشك فى الجائى منهما كان العطف للتشكيك (قوله أو للإبهام) هو اخفاء الحكم عن السامع لغرض كقطع اللجاج والفرق بينه وبين التشكيك أن القصد من الثانى ايقاع المخاطب فى الشك وايقاع الشبهة فى قلبه والقصد من الاول اخفاء الحكم عن السامع وترك التعيين له من غير قصد الى ايقاعه فى الشك وان كان ذلك يحصل له الا انه غير مقصود وفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد والحاصل ان موضوعه لأحد الامرين أو الامور والداعى ليرادها اما شك للتكلم فى الحكم أو تشكيكه للسامع أى ايقاعه فى الشك أو اخفاء الحكم على السامع من غير قصد لايقاعه فى الشك الخ (قوله وإنا أو إياكم) ان حرف توكيد واسمها مدغم فيها وقوله أو إياكم عطف على اسم ان الذى هو مسند اليه فهو محل الشاهد وقوله أو فى ضلال مبين عطف على هدى من عطف المفردات فقد اشتمل الكلام على ابرام فى المسند اليه ما والمسندين معا فكأنه قيل أحدنا ثابت له أحد الامرين الهدى أو الضلال وهما بحث وهو أن السكاكى جعل هذه الآية من قبيل ابداع المخاطبين الحق على وجه لا يثير غضبهم وهو أن يترك تخصيص طائفة بالهدى وطائفة أخرى بالضلال لينظر وافى أنفسهم (٣٨٥) فيؤديهم النظر الصحيح الى أن يعترفوا أنهم هم

السكانتون فى الضلال المبين فالمناسب أن يمثل بهذه الآية للتشكيك للإبهام لان الموصوف بالجهل المركب لا يتأتى منه النظر كالموصوف بالمسلم اليقين كما صرح به فى الموافف وغيره حتى جعل بعضهم الشك من شرائط النظر فلما أراد انجاهم من ورطة الجهل المركب هداهم الى طريق الشك ليتأتى منهم النظر الصحيح الموصل الى الحق (قوله أو للتخيير

(بحوجه فى زيد أو عمرو أو للإبهام نحو وإنا أو إياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين أو للتخيير أو للإباحة نحو ليدخل الدار زيد أو عمرو والفرق بينهما أن فى الإباحة يجوز الجمع بينهما بخلاف التخيير (وأما فصله) أى تعقيب المسند اليه بضمير الفصل وانما جعله من أحوال المسند اليه لانه يقترن به أولا

أول كون المخاطب لا يواجه من التكلم أو كونه يزداد بعدا بالتصريح أو نحو ذلك كقوله تعالى وإنا أو إياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين خبرين مستقلين وأوفيهما للتنوع فى الخبر كان الإبهام فى أو إياكم وكذا فى الكلام جملتان فكأنه يقال وإنا أو إياكم لعلى هدى وإنا أو إياكم لى ضلال مبين والخبران متلازمان وان كانت أوفى الموضوعين لمعنى واحد وانهم من عطف المهرد اشتمل الكلام على ايهام فى المسند اليه وما والمسندين معا فكأنه يقال أحدنا ثابت له أحد الامرين وهذا أشد ايهاما والله أعلم وقد يكون للتخيير كقولك لتسكن لك هذ أو ابتهازوجة وللإباحة كقولك ليدخل الدار زيد أو عمرو والفرق بين التخيير والإباحة أن الاول لا يصح معه الجمع بين المتعاطفين والثانى يصح معه الجمع بينهما (وأما فصله) أى الاتيان بعد المسند اليه بضمير الفصل وانما جعله من أحوال المسند

ص (وأما الفصل فلتخصيصه بالسند) ش المراد فصل المبتدا من الخبر بضمير الفصل وبمحتمل

(٤٩ - شروح التاخييص - أول)

التخيير أو الإباحة وذلك اذا وقع بعد الامر ولذا ينسبون الإباحة والتخيير الى الامر وقد ينسبونهما الى كلمة أو وانما ترك المصنف ذلك لان كلامه فى الخبر (قوله نحو ليدخل الخ) هذا المثال صالح للتخيير والإباحة والفرق بينهما انما هو القرينة فان دل على طلب أحد الامرين فقط كان العطف للتخيير والا فلا إباحة (قوله يجوز الجمع) أى بقرينة خارجية لان مدلول اللفظ ثبوت الحكم لأحدهما مطلقا فان كان الاصل قيمهما النع استفيد التخيير وعدم جواز الجمع والاستفيد الإباحة وجواز الجمع (قوله بخلاف التخيير) أى فلا يجوز فيه الجمع ان قلت ان أو فى آية كفارة اليمين للتخيير مع أنه يجوز الجمع بين تلك المتعاطفات قلت الجمع بينها ان كان على أن الجميع كفارة واحدة فهو ممنوع لانه استظهار على الشارع وان كان الجمع بينها على أن أحدها كفارة والباقي صدقة أو تطوع فهذا لا يرد لانه يقال حينئذ انه جمع أقسام الكفارة فتأمل (قوله أى تعقيب الخ) أشار بذلك الى أن الفصل فى كلام المصنف بمعنى ضمير الفصل لانه المعنى المصدرى وان على حذف مضاف أى ايراد الفصل وانما قال الشارح أى تعقيب الخ ملاحظة للمضاف المقدر فهو بيان لحاصل المعنى (قوله وانما جعله من أحوال المسند اليه) أى حيث ذكره فى مبخذه ولم يجعله من أحوال المسند مع أنه ملاصق لهما ومقترن بهما (قوله لانه يقترن به أولا) أى اقترانا أولا أى قبل ذكر المسند لانه يذكر المسند اليه أولا فيقال زيد ويذكر ضمير الفصل ثانيا فيقال

فلتخصيصه به كقولك ز يدهو المنطلق أو هو أفضل من عمرو أو هو خير منه أو هو يذهب

هو ويذكر المسند لنا فيقال القائم فقد اقترن ضمير الفصل بالمسند إليه أولاً قبل اقترانه بالمسند (قوله ولأنه في المعنى عبارة عنه) فهو في قولك ز يدهو القائم نفس زيد (قوله وفي اللفظ مطابق له) أي في الأفراد والثنية والجمع نحو زيد هو القائم والز يدان هما القائم والز يدون هم القائمون ان قلت انه يترى من مطابقته للاول مطابقته للثاني إذ لا بد من مطابقة الخبر للبتدا قلت لان سلم الازوم لجواز أن يكون الخبر أفضل تفضيل وهو لا يجب مطابقته للبتدا نحو الز يدان هما أفضل من عمرو فقوله وفي اللفظ مطابق له أي باطراد بخلاف المسند فإنه قد لا يطابقه ثم ان مذكوره الشارح من ان ضمير الفعل عبارة عن المسند إليه في المعنى انما يأتي على القول المرجوح من أن ضمير الفصل اسم وله مرجع وأنه يعرب امامبتداً أو بدلا مما قبله والحق أنه حرف جيء به على صورة الاسم وليس بضمير ولا مرجع له وانما يسمى ضميراً على سبيل الاستعارة والعلاقة المشابهة في الصورة كما يأتي من أن المشاكسة الصورية من علاقات الاستعارة وجعلها العمام من علاقات المجاز المرسل ان قلت (٣٨٦) مذكوره الشارح من توجيه كونه من أحوال المسند إليه يعارضه اقترانه بلام

الابتداء في نحو ان زيدا لهو القائم إذا اقترانه به يدل على أنه من أحوال المسند وقائم مقامه قلت دخول اللام عليه لكونه توطئة وتمهيدا للمسند لا لكونه عبارة عنه وقائما مقامه بدليل أن من أعر به أعر به مبتداً أو بدلا مما قبله (قوله فلتخصيصه بالمسند) ربما أو هم كلامه انحصار نكاته في التخصيص المذكور مع أنه قد يكون لغير ذلك كالتمييز بين كون ما بعده خبراً أو نقفاً وكالتأكيد اذا حصل الحصر بغيره كما اذا كانت الجملة معرفة الطرفين فيها ضمير فصل نحو ان الله هو الرزاق فيحمل كلام المصنف على

ولأنه في المعنى عبارة عنه وفي اللفظ مطابق له (فلتخصيصه) أي المسند إليه (بالمسند) يعني قصر المسند على المسند إليه لان معنى قولنا ز يدهو القائم أن القيام مقصور على زيد لا يتجاوز له الى عمرو فالباء في قوله فلتخصيصه بالمسند مثلها في قولهم خصت فلانا بالذكر إليه لانه يقرن به و يابيه وهو في اللفظ مطابق له ولأنه على القول بان له محلاً من الاعراب وان ضمير حقيقة عبارة عن المسند إليه وأما على القول بأنه صورة ضمير ولا محل له فلا يتجه هذا ليقال اقترانه باللام في نحو قولنا ان ز يدهو القائم يدل على أنه من حيز المسند لانه قول دخول اللام عليه لكونه توطئة للمسند لا لكونه عبارة عنه بدليل أن من أعر به أعر به مبتداً ولانه معرفة صورة فلا يناسب الخبر الذي الاصل فيه أن يكون نكرة (فلتخصيصه بالمسند) أي تعقيب المسند إليه بضمير الفصل لتخصيصه أي المسند إليه أن ير يدو أما انيان ضمير الفصل والاصل هو صورة ضمير واقع بين المبتدا والخبر أو ما أصلهما كذلك وهو الذي يسميه السكوفيون عمادا و بهضم يسميه دعامة والبصريون أصلا والمنطقيون رابطة وله أحكام يطول ذكرها وفائدته كما ذكره المصنف افادة اختصاص المسند إليه بالمسند فاذا قلت زيد هو القائم معناه انه لا قائم غيره وقد صرح به الرمحشري عند قوله تعالى وأولئك هم المفلحون واستدل له السهيلي بأنه أتى به في كل موضع ادعى فيه نسبة ذلك المعنى الى غير الله تعالى ولم يوث به حيث لم يدع وذلك في قوله تعالى وأنه هو أضحك وأبكى الى آخر الآيات وذكر نحوه التنوخي غير انه جعل الضمير للتأكيد ولم يذكر الحصر وفيما قاله نظر لقوله تعالى وأنه هو أمات وأحيا مع قوله تعالى وأنه خلق الزوجين الذكر والانثى فالاحياء خلق وان كان الخلق لم ينسب أحداهن الى الله تعالى فقه أتى فيه بضمير الفصل في قوله سبحانه وأنه هو أمات وأحيا على خلاف ما زعمه وان كان الأمانة والاحياء قد نسبا لغير الله تعالى كما تضمنه قول النمرود أنا أحي وأميت فقوله تعالى وأنه خلق الزوجين لم يؤكده بالفصل مع أنه منه ما قاله ليس بصحيح لان هذا الضمير لا يصح اعرابه فصلا لان الفصل لا يقع قبل

أن التخصيص من نكاته (قوله يعني لقصر الخ) لما كانت العبارة توهم أن الباء داخله على المقصور عليه بين الشارح خبر أنها داخله على المقصور من قصر الصفة على الموصوف لان المسند صفة للمسند إليه * واعلم أن دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور هو الغالب في الاستعمال عند الشارح وخالفه السيد فجعل الغالب دخولها على المقصور عليه مع اتفاقهما على جواز الأمرين لغة والنزاع بينهما انما هو في الغالب في الاستعمال اه سم وقوله وخالفه السيد طخ ناقش فيه يس لان الذي في حواشي الكشاف للسيد وحواشيه على المطول موافقته للشارح حيث قال دخول الباء بعد التخصيص على المقصور أكثر في الاستعمال بناء على أن تخصيص شيء بأخر في قوة تمييز الآخر به عن نظائره فاستعمل فيه على طريق المجاز المشهور حتى صار كأنه حقيقة فيه أو على طريق التضمن وان كان التخصيص بحسب مفهومه الاصلى يقتضى دخولها على المقصور عليه فيقال اختص الجود بزيد أي صار الجود مقصورا على زيد بدلا يتجاوز له الى غيره وهذا عرف جيد الا أن الأكثر في الاستعمال دخولها على المقصور كما بين (قوله مثلها في قولهم الخ)

أى ذكرته دون غيره كأنك جعلته من بين الاشخاص مخصا بالذكر أى منفردا به والمعنى ههنا جعل
المسند اليه من بين ما يصح اتصافه بكونه مسندا اليه

بالمسند بمعنى جعل المسند مخصا بالمسند اليه بحيث لا يتعداه الى مسنده آخر كقولنا زيد هو الساعى فى
حاجتك فذكر ضمير الفصل ليفيد أن المسند هو الساعى مخصوص بالمسند اليه وهو زيد بحيث لا يتعداه
الى أن يكون غير زيد ساعيا فالباء دخلت هنا على المقصور لاعلى المقصور عليه ولو كان الاصل دخولها

خبر هو فعل ماض وقد توجد دلالة الفصل على الحصر من مواضع من القرآن منها قوله تعالى فلما
توفيتى كنت أنت الرقيب عليهم لانه لو لم يكن للحصر لما حسن لان الله لم يزل رقيباً عليهم وإنما الذى
حصل بتوفيه انه لم يبق لهم رقيب غير الله تعالى وينبى لهذا ان يتبين اعرابه فصلا ومنها قوله تعالى
لا يستوى أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم الفائزون فانه ذكر لتبيين عدم الاستواء
وذلك لا يحسن الابان يكون الضمير للاختصاص وبهذا تمين اعرابهم هنا فصلا لتأكيدها ولا مبتدأ
ثانيا الا أن يقال فى هذا كله ان الحصر يحصل من تعريف الخبر ومثل فى الايضاح بقولك زيد هو
يقوم وليس بصحيح لانه ليس بفصل لان بده فعلا مضارعا وأما المصنف والبيانون فاتبعوا فيه
الجرجاني فانه ذكر ذلك فى شرح الايضاح والجمهور على خلافه وما يدل على الحصر أيضا قوله
تعالى ان شئت لك هو الابتر وقوله تعالى أم اتخذوا من دونه اولياء فأنه هو الولي لان الانكار فى الآيتين
لا يحصل الا بالحصر **تنبية** فائدة الحصر غير منحصرة فى التخصيص بل يفيد أيضا التأكيدها
كما صرحوا به ويفيد أيضا الدلالة على ان ما بعده خبر لاصفة على خدش فى ذلك محله علم التحولان هذه
الفائدة من حظ النحوى لامن حظ البيانى وهذه الفوائد الثلاث ذكرها الزمخشري عند الكلام على
قوله وأولئك هم المفلحون **تنبية** قال ابن الحاجب فى شرح الفصل ان الفصل ضمير
مؤكد لما قبله وقال فى أماليه ان ضمير الفصل ليس تأكيدها لانه لو كان فاما ان يكون لفظيا أو معنويا
لاجاز أن يكون لفظيا لان اللفظى اعادة اللفظ الأول مثل زيد زيد أو معناه مثل قت أنا والفصل
ليس هو المسند اليه ولا معناه لانه ليس مكتنبا به عن المسند اليه ولا مفسر له ولا جاز أن يكون معنويا
لان المعنوى التأكيدها بالفاظ محصورة كالنفس والعين **قلت** ومقاله من كون الفصل لا يعود
لما قبله حسن دقيق ولا سيما اذا قلنا ان الفصل حرف غير انه قد يخدم فيه أنه يشترط مطابقتها له فى
افراد وتثنية وجمع الا أن يقال حوفظ على المطابقة الصورية وأما قوله انه ليس تأكيدها فغيبه نظر
ولا يسلّم أن التأكيدها منحصرة فيما ذكره لان التأكيدها الذى ذكره هو التوكيد الذى تكلم عليه النحاة
فى باب التابع ولكنه تأكيدها بصلاحي الاصوليين وأهل المهانى وهذا كأن التأكيدها يكون بان واللام
وكانه توهم أن المراد ان الفصل تأكيدها للمسند اليه وليس كذلك بل هو تأكيدها لاجملة كما قدمناه فى
أوائل هذا الشرح وجموع ما ذكرناه وما ذكره ابن الحاجب اتجه اشكال فى قول النحاة ان الفصل
لا يجتمع مع التأكيدها يقال زيد نفسه هو القائم لاننا نقول نفسه تأكيدها للتبديء لاجملة فلم يجتمع
تأكيدها على شىء واحد ثم ما المانع من اجتماع التأكيدها والفصل وأنت تهول بما زيد نفسه عينه
وجاء زيد نفسه ولا حاجة بعد ثبوت كلمتين فى استعمالين الى سماعهما من العرب مجتمعتين ولهذا نقول
جاء زيدون كلمهم أجمعون أكتفون أبعون أبتعون من غير توقف على ورود السماع بها مجتمعة
وهو اعلم أن الفصل اتفق جمهور النحاة على انه حرف لاسم والقائلون بانه اسم اكثرهم على انه لا محل له من
الاعراب والقائلون بان له محل منهم الكسائى قال ان محله باعتبار ما قبله والقراء قال باعتبار ما بعده فما
ذكرناه من أنه تأكيدها للحكم واضح على قول الجمهور انه حرف وأسم ولا موضع له وان قلنا يذهب

أى فى كونها داخلية على
المقصود (قوله أى ذكرته
دون غيره) أى فالذكر
مقصود على فلان (قوله
كأنك الخ) كأن للتحقيق
أى بمعنى أنك جعلته وقوله
من بين الاشخاص متعلق
بمحتمل مقدم عليه (قوله
من بين ما) أى من بين
الافراد التى يصح أى يمكن
عقلا (قوله بكونه مسندا
اليه) أى لذلك المسند
المخصوص

مختصاً بأن يثبت له السند كما يقال في إياك نميد

على المقصور عليه لأن أهل العرف يدخلونها كثيراً على المقصور يقال خصصتك بهذه الحاجة أي جعلتها لاتعمدك إلى غيرك وليس المعنى خصصتك أنت بها فلا تتمدها إلى حاجة أخرى ومن هذا الاستعمال قوله إياك نميد أي نخصك بالعبادة أي نجعل عبادتنا لاتعتمد على غيرك لأنك تختص بها فليس لك من الأحوال والأوصاف غيرها وإذا تقرر ان ما استعمله المصنف موجوداً عرفاً لم يرد أن

السكائي أنه اسم محال أعرابه ما قبله فقد قال ابن مالك في شرح التسهيل أنه يجعله توكيداً لما قبله وأنه باطل والذي أفهمه من هذا القول أنه إنكار لحقيقة الفصل بالكلية وادعى أن ما يسميه غيره فصلاً نوعاً من أنواع التأكيد اللفظي وأنه توكيد للظاهر بالمضمر ولذلك كان باطلاً لأنه لا يجوز تأكيد الظاهر بالمضمر وإذا كان كذلك فلا يرد علينا حينئذ مذهب السكائي لأنه إنكار للفصل ولم يثبت لنا من أثبت الفصل وجعله توكيداً للسند أنه لم يبق الأقول الأقران أن له اعتباراً ما بعده وهو مذهب شاذ لا علينا منه وليس يلزمه من إعطائه اعتباراً ما قبله أن يكون توكيداً له فليست أملاً وأما قول الخطيب في شرح المفتاح أن الفصل توكيد للسند لأنه أعرابه أعراب السند إليه على المختار فليس بصحيح واختياره ذلك لا يرجع إليه فيه **تنبيه** قول المصنف تخصيص أي تخصيص السند إليه بالسند وهذه العبارة هي الصواب وأما قول السكائي في المفتاح تخصيص السند بالسند إليه فهو سهو منه فليست أملاً وقال الخطيب في التبيان الفصل لتخصيص السند بالسند إليه أو عكسه وهو وهم أيضاً والظاهر أنه وجد كلاماً من العبارتين في كلام المصنفين فجمع بينهما توهماً أنهما محبتان لأن يريهما ذكرنا من تخصيص الأول بالثاني بكل حال ويعني بالسند إليه الاسم الجامد وبالسند المشتق تقدم أم تأخر فقوله كيد هو القائم بتخصيص السند إليه وهو قائم وهو السند لأن معناه القائم إلاز يدوقوله قائم هو زيد بتخصيص السند وهو القائم بالسند إليه وهو زيد لأن المخصص أبداً هو الأول والمخصص به هو الآخر لكن القول بأن الصفة هي المبتدأ تقدمت أو تأخرت خلاف قول الجمهور والراجح أن السابق من العرفتين مبتدأ واللاحق خبر **تنبيه** ترتب على عبارة السكائي وهو قوله أن الفصل لتخصيص السند بالسند إليه فساد وهو أن المشايخ ناصر الدين الترمذي وشمس الدين الخطيب وعماد الدين السكائي أوردوا في شروحاتهم للمفتاح سؤالاً وهو أن الفصل إذا كان لتخصيص السند بالسند إليه فهو صفة للسند لا السند إليه لأن تخصيص السند بصفة السند ثم اختلفوا في جوابه فأجاب الترمذي بأن الفصل يقتدرن أولاً بالسند إليه ثم بواسطة اقتراحه به يحصل تخصيص السند به ورد الخطيب هذا الجواب بالانسان لم أن اقتراحه بالسند إليه بحسب المعنى الذي هو التخصيص بل اقتراحه بحسب التخصيص بهما على السواء وإنما يقتدرن بالسند إليه أولاً بحسب اللفظ ولا اعتبار للاقتراح اللفظي وأجاب السكائي بأن فائدة الفصل بالذات موصوفية السند إليه بالسند دون غيره ويلزم منه تخصيص السند بالسند إليه ورد الخطيب بأن فائدة الفصل بحسب اللفظ أن يعلم أن ما بعده خبر وبحسب المعنى تخصيص السند على التقديرين فأنته ترجع بحسب الذات إلى السند وان قوله فائدة الفصل موصوفية السند إليه بالسند ممنوع ولم لا تكون فائدة كون المند بصفة للسند إليه دون غيره اه وأجاب الخطيب المشار إليه بان الفصل عبارة عن السند إليه ومؤكده لأنه في المعنى تكراره وأعرابه أعراب السند إليه على المختار ويدل على أن السند إليه معنى يوجد فيه للسند ولا يوجد في غيره فأن ذلك جعل الفصل من الاعتبار الرجوع إلى السند إليه **قلت** قد بنوا هذا السؤال على ظنهم صحة قول السكائي فائدة الفصل تخصيص السند بالسند إليه وقد ذكرنا أنها فاسدة فلا محل للسؤال بالكلية ولزم منه فساد الإجابة السابقة

(قوله بأن يثبت له السند) أي ذلك السند بخصوصه وحاصله أن ذلك السند بخصوصه يصح عقلاً إسناده إلى أفراد عدة فإذا أسند لواحد وأتى بضمير الفصل كان ذلك السند مقصوراً على هذا السند إليه بخصوصه وقوله بأن يثبت الخ على صيغة العلوم من الثبوت لا على صيغة المجهول من الإثبات لأن الاستفادة من ضمير الفصل هو القصر في الثبوت لا الإثبات والفرق ظاهر اه فنأري

معناه نخصك بالعبادة لانه غيرك (وأما تقديمه) أي تقديم السند اليه (فلكون ذكره أهم)

✳ وأما تقديمه فلكون
ذكره أهم

(قوله معناه نخصك بالعبادة)

أي وليس معناه أنك تختص
بالعبادة ومقصود عليها
فليس لك من الأحوال
والأوصاف غيرها (قوله
وأما تقديمه الخ) المراد
بتقديمه إرادته ابتداء أول
النطق فاندفع اعتراض
المطول بأنه كيف يطلق
التقديم على السند اليه
وقد صرح صاحب
الكشاف بأنه إنما يقال
مقدم أو مؤخر للزال عن
مكانه لا للقرار في مكانه
وحاصل الجواب أن لفظ
التقديم هنا تجوزا والمراد
ما عرفته (قوله فلكون
ذكره أهم) أي فلكون
ذكره أهم من ذكر السند
ومعنى لكون ذكره أهم
أن العناية به أكثر من
العناية بذكر غيره

(١) يوجد في السند
الخ كذا في الأصل
وتحرر هذه العبارة مع
عبارته السابقة اه
(٢) يلتفت عن الخ هكذا
في الأصل ولعل يلتفت
محرف فتأمل كتبه مصححه

العبارة مقالوبة وهو ظاهر والله أعلم ولا يذهب عنك أيضا أن هذه البياحت المذكورة في العطف
والفصل ولو فصلت في النحو تذكر في البيان باعتبار استمالتها لمناسبة الحال والمحافظة عليها في
مقاماتها بالذات لان المقام لا يفيد فيه غيرها أولا غرض ترتب عليها وقد تقدم نحو هذا غير مارة
(وأما تقديمه فلكون ذكره أهم) أي يقدم السند اليه على السند لان ذكر السند اليه أهم والمراد
بالتقديم هنا أن لا يحول عن مرتبته بأن ينطق به أولا لأن له مرتبة التأخير فقدم عنها كالمفعول
باعتبار الفاعل وكثيرا ما يطلق التقديم على المعنى الأول وهو المراد هنا ثم كون الذكر أهم لا يكفي في عالية
التقديم لذاته لان الأهمية بنفسها حكم يقتدر الى علة توجهها اذ الأهمية في الشيء هي الاعتناء به
والاعتناء لا بد له من سبب فلذلك لو قيل هذا أهم من ذلك كان هذا القائل يصد أن يقال له لماذا كان
أهم ومن أي وجه كانوا به أعنى فلذلك فصل أوجه الأهمية على حسب ما رآه كافيا في الحال فقال

فأهامة على فسادم في كلامهم السابق نقود كثيرة منها قول الخطيبي ان الاقتران اللفظي لا أثر له
في جعل الفصل من أحوال السند اليه وليس كما قال بل الاقتران اللفظي بأحد الطرفين اذا كان المعنى
بالنسبة اليهما على السواء يرجح به وير جارح به مع التفاوت في المعنى ألا ترى ان قولك القائم زيد يكون
القائم هو للبدا والسند اليه لسبقه لفظا ثم ان الخطيبي ناقض هذا الكلام في بحثه مع الكاشي
واعترض قول النحاة ان فائدة الفصل بيان ان ما بعده خبر وذلك اعتبار لفظي أيضا ومنها قول الخطيبي
الفصل عبارة عن السند اليه ومؤكده وتكراره واعرابه اعرابه كل ذلك ممنوع (قوله ويدل على
أن السند اليه معنى (١) يوجد في السند ولا يوجد في غيره معارض بأن يقال هو معنى يوجد في السند
اليه ولا يوجد في غيره كما فعل هو في جواب الكاشي سواء بسواء واذا تقرر فساد هذا السؤال وجوابه
فلنذكر نحن السؤال على التحقيق بالعكس عما ذكره ونقول الأولى أن يجعل الفصل من الاعتبارات
الراجعة الى السند اليه أو الى السند أو الى الاسناد ولا شك أن هذا يلتفت (٢) عن أن تأكيد
الفصل للجملة أو لفرد فقتضى ما سبق أن يقال للفصل ثلاث فوائد التأكيد والتخصيص وان
ما بعده خبر فان نظرا للفائدة الأولى فلا أولى أن يجعل من اعتبارات الاسناد لانه توكيد للحكم كما جعل
التأكيد بأن من اعتباراته ودخوله في وسط الكلام لانه في ذلك كما أن لام الابتداء تدخل بين السند
اليه والسند والتأكيد بهما من اعتبارات الاسناد كما سبق وان نظرنا الى فائدة التخصيص فلا أولى أن
يجعل من اعتبارات السند اليه لان الفصل تخصيص السند اليه بالسند فالفصل مخصص بالسند
والسند اليه مخصص بالفتح والسند مخصص به فأثر الفصل معنى يتعدى منه الى السند اليه ويصير قائما
بالسند اليه فعمل أن نسبته الى السند اليه أولى ولما كان الصنف وغيره من أهل هذا العلم إنما عولوا على
أن فائدة الفصل التخصيص ولم يعولوا على التأكيد جعلوا من أحوال السند اليه وان نظرنا الى الفائدة
الثالثة وهي ان ما بعده ليس تابعا صح أن يجعل من أحوال السند اليه لانه يسرع إعطائه خبره وضح
أن يجعل من أحوال السند لانه يبين خبره ص (وأما تقديمه فلكون ذكره أهم الخ) ش تقديم
السند اليه يكون لاحد أمور * الأول أنه الأصل ولا مقتضى للدول عنه قلت * يريد التقديم
المعنى فان السند اليه محكوم عليه والمحكوم عليه متقدم في الذهن على المحكوم به وان أراد التقديم
اللفظي فذلك يختلف فان الأصل في السند اليه التقديم ان كانت الجملة اسمية والتأخير ان كانت
فعلية الا اذا قلنا ان الفاعل فرع والمبتدأ أصل فانه حينئذ أصله التقديم فاذا ذكره المصنف لا يأتى على
القول بأن الفاعل أصل * الثاني أن يتمكن الخبر من ذهن السامع لان في المبتدأ تشويقا اليه كقول

(قوله ولا يكفي في التقديم) أي في بيان نكتة التقديم مجرد الخ أي لا يكفي صاحب علم المعاني أن يقتصر في بيان نكتة التقديم على الاهتمام بحيث يقول قدم المسند اليه مثلا للاهتمام بل ينبغي أن يبين سببه ليعلم المتمم الكاسب للإبلاغ الجهات المتبرة عند البلاغ للمتضمنة للاهتمام والا فيكفي أن يقال في التقديم الواقع من البليغ أنه للاهتمام إذ لا خفاء في أن مادعا للاهتمام أمر معتبر في البلاغة (قوله وبأي سبب) العطف تفسيري (قوله فلذا فصله) أي بينه والضمير لوجه الاهتمام وسببه (قوله اما لانه) أي وثبتت الأهمية لذكره اما لكون تقديمه الأصل أي الراجح في نظر اوضاع وقوله اما لانه أي تقديم المسند اليه بمعنى اللفظ وقوله لانه محكوم عليه أي المسند اليه بمعنى المعنى ففي كلامه استخدام (قوله ولا بد من تحققه قبل الحكم) اعترض بأنه ان أريد وقوع النسبة أولا ووقوعها فهو مسبق بتحقق المسند اليه والمسند معا في (٣٩٠) الذهن ضرورة أن النسبة لاتعمل الا بعد تعقلها لكن لا يلزم من ذلك

ما هو المطلوب أعنى تقديم المسند اليه على المسند وان أريد بالحكم المحكوم به فلا نسلم أنه لا بد من تحقق المحكوم عليه في الذهن قبل المحكوم به لانه يمكن تعقل المحكوم به قبل تعقل المحكوم عليه نعم لو كان المحكوم عليه هو الذات والمحموم به الوصف كان الأولى أن يلاحظ قبل المحكوم به وأما أنه يجب فلا هذا اذا أريد بتحقيقه قبل الحكم تحققه في التعقل وان أريد بتحقيقه في الخارج فلا نزاع فيه اذا كان المحكوم عليه من الموجودات الخارجية الا أن ترتيب الالفاظ لتأدية المعاني بحسب ترتيب تلك المعاني في التعقل لا في

ولا يكفي في التقديم مجرد ذكر الاهتمام بل لا بد أن يبين أن الاهتمام من أي جهة وبأي سبب فلذا فصله بقوله (اما لانه) أي تقديم المسند اليه (الأصل) لانه محكوم عليه ولا بد من تحققه قبل الحكم فقصدا أن يكون في الذكر أيضا مقدا

(اما لانه) أي تقديم المسند اليه (الأصل) من جهة المعنى وفي الخارج بمعنى أن المسند اليه المحكوم عليه من شأنه أن يكون ذاتا خارجية ولا يضر خروجها عن ذلك في بعض الصور كالتضاييا الذهنية والمحموم به من شأنه أن يكون وصفًا من شأن الذات العروضة التفرقة قبل الوصف العارض ولا يضر الخروج أيضا عن هذا الأصل في بعض الصور كالأوصاف الملازمة وأما حملها على أن تعقل الذات المحكوم عليه سابق عن تعقل الحكم فلا يصح إذ لا يسلم تقدم المسند اليه على السند في التعقل لان تعقل الذات من حيث هي لا يجب سبقه على تعقل الوصف من حيث هو فلا يوجب ذلك تقدم أحدهما على الآخر والتعقل من حيث الحكم هما فيه سواء لان النسبة الحكمية تتوقف عليهما معا فلا يوجب ذلك تقدم أحدهما على الآخر واذا كان الأصل تقديم المسند اليه على المسند لينبه بالتقديم الذي ذكرى على التقديم المعنوي فالمحافظة على ما يوافق الأصل تقتضي أهمية الذكر ولكن الجري على الأصل انما هو عند اتفاه سبب العدول لان معنى الاصلة هنا كون الشيء متمسك به عند اتفاه جميع العوارض

المعري والذي حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد قال البطليوسى في شرح سقط الزيد معناه مقصوده الانسان والحيرة الواقعة فيه من قبيل اتصال النفس بالجسم اذ النفس جوهرية والجسم عرضي فلذلك يدمم الجسم الحياة اذا فارقت النفس والحيرة الواقعة في نياطها به وقيل معناه ان الله خلق طائرا في بلاد الهند اسمه فقنس يضرب به النثل في البياض وله منقار طويل وهو حسن الالوان يعيش ألف سنة ثم يلهمه الله الموت فيجمع الحطب حواله ويضرب بجناحيه الحطب فتخرج نار فيشتعل فيحترق فيخلق الله من رماده بدمدة مثله وهذا القول الثاني لغير البطليوسى وقيل أراد آدم صلى الله عليه وسلم وقيل أراد ناقة صالح وقيل عصاموسى صلى الله عليه وسلم ومثل ذلك السكاكى بقولك صديقك الفاعل الصانع صدوق تريد بالفاعل الصانع معناه من صفات

الخارج وأجيب بأنه يصح أن يراد بالتحقق قبل الحكم التقديم في التعقل ويراد بالحكم المحكوم به ويراد بالوجوب المأخوذ من قوله لا بد بالوجوب الاستحسانى وهو الأولوية لالحقيقى ولا شك أن تعقل الذات قبل الوصف هو المناسب وان أمكن العكس وأن ترتيب اللفظ على ترتيب المعنى أمر لا تفرق فصح التعليل به لتقديم المسند اليه وحاصله أن المسند اليه لما كان محكوما عليه كان السند مطلوباً لأجله فالأولى أن يلاحظ قبله ويصح أن يراد بالتحقق المذكور التقدم في الوجود الخارجى والوجوب حينئذ حقيقى ومختص بالموجودات الخارجية وترتيب اللفظ هنا على ما في الخارج ترتيب له على ما في الذهن لان ما في الخارج مدلول ما في الذهن وما في الذهن مدلول اللفظ لان اللفظ يدل على ما في الذهن وما في الذهن يدل على ما في الخارج

ولا مقتضى للعدول عنه واما ليمكن الخبر في ذهن السامع لان في المبتدأ نشو يقاليه

(قوله ولا مقتضى للعدول عنه) أي والحال انه ليس هناك نكتة تقتضى العدول عن ذلك الاصل املو وجدت نكتة من نكات التأخير فلا يقدم لان الاصل نكتة ضعيفة يرجح غيرها عليها بمجرد همام ان (٣٩١) هذه الجملة حال من المصدر المنسبك من أن

ومع مولها والتقدير لكونه
الاصل في حال عدم
المقتضى للعدول عنه قبل
ولا يصح أن تكون حالا
من خبر أن وهو الاصل
لما يلزم عليه من عمل أن
في الحال لآن العامل في
الحال هو العامل في صاحبها
وانه عامل ضعيف لانه عامل
معنوي وفيه نظر لأن
العامل المعنوي اما يمتنع
عمله في الحال مؤخر الامتدح
فل في الخلاصة

وعامل ضمن معنى الفعل لا
حروفه وخبره يعمل
فالخبر جواز ذلك الوجه
أضاً ويصح أن تكون
الجملة عطفاً على خبر ان
وهو الاصل (قوله فان
مرتبة العامل التقدم على
المعمول) أي لانه لما أثر
فيه رجع جانبه عليه
بالتقديم ولان العامل
علة في المعمول والملة
مقدمة على المعمول (قوله
لان في المبتدأ نشو يقا
اليه) أي لما مع من الوصف
الموجب لذلك أو الصلة
كذلك كقوله حارت في
المثال والحاصل أن في
قوله حارت البرية نشو يقا
لنفس الى علم الخبر فذا

(ولا مقتضى للعدول عنه) أي عن ذلك الاصل إذ لو كان أمر يقتضى العدول عنه فلا يقدم كما في الفاعل
فان مرتبة العامل التقدم على المعمول (واما ليمكن الخبر في ذهن السامع لان في المبتدأ نشو يقاليه) أي
الى الخبر (كقوله

كما تقدم ولهذا قال (ولا مقتضى للعدول عنه) أي عن ذلك الاصل الذي هو التقديم كأن يكون المسند
اليه مبتدأ كقولنا زيد قائم وأما لو كان المسند اليه فاعلاً لوجب تأخيره عن الفاعل أو ما يجرى
مجراه لوجب تقديم العامل عن المعمول وكذا اذا استوجب المسند التقديم لكونه له الصدر كما في زيد
وكيف عمرو فان قلت أما كون المسند استفهاماً فقد يتجه كونه مقتضياً للعدول لان الغرض مما فيه
الاستفهام نفس المستفهم عنه فمادل عليه فهو بالتقدم أحق وأما كونه فعلاً فتعليل اقتضائه العدول
بكونه عاملاً لتعليل باعتبار اصطلاحى لاسبق فان العرب لا يدركون أن موجب تقديم الفعل على
الفاعل كونه عاملاً والتعليل في هذا الباب يجب أن يكون مما يعتبره البلاء بالسابقة فان غيرهم
لا يعتبر شيئاً الا بالتعميم فكيف يصح جعله علة للعدول عن التقديم قلت الامر كذلك لكن قولهم
يتقدم لكونه عاملاً رمزاً وشارة الى ان العرب استعملوه كذلك ونزلوه منزلة تقديم العامل الحسى على
المعمول في وجوب تقدمه عليه وانهم اعتبروه كالسبب في إيجاد ما بعده لم ينكب الا لأجل الفعل
المقصود تسليطه عليه ونسبته له ولهذا يقال الاخبار في الجملة الفعلية الا هم في الفعل وما بعده لم يؤت
به الا بسببه فصار السبب الذي عندهم كالسبب الحسى تأمل (واما ليمكن الخبر في ذهن السامع)
أي تتحقق أهمية تقديم المسند اليه لان في ذلك التقديم ما يوجب تمكن الخبر في ذهن السامع لاشتمال
المسند اليه على تطويل ما بحيث يوجب التشويق الى الخبر والحاصل بعد التشويق ألد وأمكن في النفس
وهنا معنى قوله (لأن في) تقديم (المبتدأ نشو يقاليه) أي الى الخبر لما مع من الوصف الموجب لذلك
(كقوله) أي المعرى بان أمر الاله واختلاف لنا * س فداع الى ضلال وهادى

مدح تذكر لا ترى بهذا اللفظ فانه يستعمل غالباً في الذم كما أشار اليه الزمخشري فلا يرد على السكاكى
فساد هذا المثال نعم قد يقال ان التشويق هنا انما حصل للمبتدأ من ذكر الصفات فل السكاكى
ان التشويق الى الخبر انما حصل من كون المبتدأ موصولاً وهو واضح لان الصلة وهي حبرة البرية فيه
شوقت اليه فاستدعت موصولاً يجرى عليه والمصنف جعل في الايضاح هذا القول خلاف الاولى
وفيه نظر ولم يرد السكاكى حصر التشويق في كون المبتدأ موصولاً بل كونه موصولاً يقتضى ذكر صلة
تشويق النفس بها الى المسند * الثالث أن يقصد تعجيل المسرة ان كان في ذكر المسند اليه تتناول نحو
سعد في دارك أو المساءة ان كان فيه ما قد يتطير به مثل السفاح في دار صديقك وان شئت فقل السفاح في
دار عدوك للتفاؤل وسعد في دار عدوك للتطير والسفاح لقب عبد الله بن محمد أول خلفاء بني العباس
يقال سفحت دمه أي سفكته وقول المصنف تعجيل المسرة أحسن من قول المفتح لانه يتفاهل به لان
التعجيل هو المناسب للتقديم لا التفاؤل لانه يحصل بالآخره أيضاً * الرابع ايها ان المسند اليه منك على
ذكر فلا يعزب عن خاطر كقولك ان الله في هذا الخاءس ايها أنك تستأذ بك ذكره فلا تقدم غيره عليه (قوله
واما: نحو ذلك) قال المصنف في الايضاح قال السكاكى واما لان كونه متصفاً بالخبر هو المطلوب لان نفس

قيل حيوان تمكن في النفس لان الحاصل بعد الطلب أعز من المساق الاتمب وقد يقال ان كون المبتدأ مشوقاً للخبر انما يندعوى الى التقديم
لا لكونه أهم اه أطول

كقوله

والذي حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد

وهذا أولى من جعله شاهدا لكون المسند اليه موصولا كما فعل السكاكي

(قوله حارت البرية فيه) أي في أنه يناد أو لا يناد أي (٣٩٢) اختلفت فيه البرية فأطلق الملتزم وأراد الا لازم لان الحيرة في الشيء

والذي حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد

يعنى تحيرت الخلائق في المعاد الجسماني والنشور الذي ليس بنفساني

(والذي حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد)

فكون المسند اليه موصوفا بحيرة البرية فيه بوجوب الاشتياق الى أن الخبر عنه ماهو وقوله حيوان مستحدث من جماد خبر مسوق به بالتشويق اليه فيتمكن في ذهن السامع والحال قد اقتضى مزيد اهتمام بتمكينه في أذهان السامعين ليحترز المحترز عن الضلال فيه ويزداد المهتدي فيه هدى ولكونه أمرا عجيبي في نفسه تفزع النفوس الى التهمم بتصوره والايقاف عليه والمراد باستحداث الحيوان من الجماد البعث والمعاد للاجسام الحيوانية يوم القيامة ويدل عليه قوله بان أمر الاله الخ مع ما تقدم وتأخر عنه وقيل المراد بالحيوان المذكور تعبان موسى على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام وقيل نافقة صالح وقيل آدم عليه السلام وقيل طائر بالهندي يمش طويلا فاذا انتهى أجله دخل عشا ونفخ فيه فتحدث في العشا أصوات مطربة فيحترق العشا بنار تحدث حينئذو يحترق ذلك الطائر في العشا حتى يصير رمادا ثم يخاق الله تعالى من ذلك الرماد ذلك الطائر مرة أخرى ثم اذا انتهى أجله فعل مثل ما فعل أولا وهلم جرا والاحتمالات غير الاولى ضعيفة وحيرة البرية إما بمعنى الاضطراب والاختلاف لان الحيرة في الشيء يلزمها الاختلاف في بعض الصور فيكون من اطلاق الملتزم على الا لازم واما بمعنى أن مذهب الهادي يحتاج فيه الى دفع الشبهة وكذا مذهب الضال ودفع الشبهة لا يتخلو غالبا عن حيرة فيكون اطلاق الحيرة واردا على أصله فكأنه قال والذي وقع فيه تحيرا أولا ولم يقع استقرار على حاله الا بعد دفع الشبهة معاد حيوان الخ (قوله حيوان) أي معاد حيوان وقوله مستحدث من جماد أراد به النطقة بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان وان انفصل عنه أو أن المراد مستحدث من جماد باعتبار أصله وهي طينة آدم بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان ولا منفصل عنه أو المراد بالحيوان الاجسام الخارجة من القبور وهي مستحدثه من جماد وهو التراب الذي تنبت منه (قوله في المعاد الجسماني) أي في العود المتعلق بالاجسام وكذا بالارواح (قوله والنشور) أي انتشار الخلق من قبورهم وتفرقهم في الذهاب الى المحشر وقوله الذي ليس بنفساني أي الذي ليس متعلقا بالنفس فقط بل متعلق بالنفس أي الروح والجسم معا

يلزمها الاختلاف فاندفع ما يقال ان الفريق للقاتل بالبعث جازم به والبعث المنكر له جازم به مدمه واذا كان كل من أهل المذهبين جازما بمذهبه فأين الحيرة أو يقال ان الاختلاف من المجموع من حيث هو مجموع أثر حيرته وان كان كل واحد جازما بمذهبه أو يقال ان مذهب الهادي لما كان يحتاج الى دفع الشبهة وكذا مذهب الضال ودفع الشبهة لا يتخلو غالبا عن حيرة فيكون اطلاق الحيرة واردا على أصله فكأنه قال والذي وقع فيه تحيرا أولا ولم يقع استقرار على حاله الا بعد دفع الشبهة معاد حيوان الخ (قوله حيوان) أي معاد حيوان وقوله مستحدث من جماد أراد به النطقة بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان وان انفصل عنه أو أن المراد مستحدث من جماد باعتبار أصله وهي طينة آدم بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان ولا منفصل عنه أو المراد بالحيوان الاجسام الخارجة من القبور وهي مستحدثه من

أنه

جماد وهو التراب الذي تنبت منه (قوله في المعاد الجسماني) أي في العود المتعلق بالاجسام وكذا

بالارواح (قوله والنشور) أي انتشار الخلق من قبورهم وتفرقهم في الذهاب الى المحشر وقوله الذي ليس بنفساني أي الذي ليس متعلقا بالنفس فقط بل متعلق بالنفس أي الروح والجسم معا

(قوله بدليل ما قبله الخ) أي أن المراد بالحيوان المستحدث من جماد بنو آدم والذي تحبث البرية فيه معاده ونشوره بدليل ما قبله وليس المراد بالحيوان المستحدث من جماد تحبث البرية فيه ناقة صالح أو ثعبان موسى كما قال بعضهم فإن الأولى مستحدثة من الصخرة والثاني مستحدث من العصا وقد اختلف فيهما الناس فقيل ذلك ضلال وسحر وقيل أمر حق ومعجزة لصالح وموسى وقال بعضهم المراد به طائر بالهند يقال له الفقس يضرب به المثل في البياض له منقار طويل فيه ثلثمائة وستون ثقبه على عدد أيام السنة إذا صوت يخرج من كل واحد منها صوت حسن يبيش أفسنة وإذا انتهى أجله وألمحه الله ذلك دخل عشه ونفخ فيه فيحدث في العش أصوات مطربة فيحترق العش بنار تحدث حينئذ ويحترق ذلك الطائر في العش حتى يصير مادام مخلوق الله من ذلك الرماد بعد ثلاثة أيام ذلك الطائر مرة أخرى ثم إذا انتهى أجله فعل مثل ما فعل أولاهم جرا لکن أنت خبير بأن هذا البيت وحده لا يبدل لما ادعاه من أن المراد بالحيوان المستحدث من جماد بنو آدم وأن الذي تحبث فيه البرية معاده لصدة ناقة صالح وعصا موسى نعم أبيات القصيدة من أولها تدل على ذلك فالأولى أن يقول بدليل السياق وذلك لأن هذا البيت الذي ذكره المصنف لابي العلاء المرعى من قصيدة يرثي بها قتيبا حنفييا ومطلعا:

غير مجدي ملتي واعتقادي * نوح ناك ولا ترنم شادي

وشبه صوت النعي اذا قبس بصوت البشير في كل ناد

أبكت نلكم الحمامة أم غننت على فرع غصنها المياد

صاح هذني قبورنا عملا الرح

ب فأين القبور من عهد عاد

خفف الوطء ما ظن أديم ال

أرض إلا من ههنا لاجساد

وقبيح بناوان قدم العم

دهو ان الآباء والاجساد

سرين اسطعت في الهواء

رويذا

لاختيالا على رفات العباد

رب لحد قد صار لحد أمرا

ضاحك من نزاحم الاضداد

(١) وهي طويلة ومنها ما

يدل على كون المرثي فقيها حنفييا وهو قوله

بدليل ما قبله بان أمر الاله واختاف الناس فداع الى ضلال وهادي
يعنى بعضهم يقول بالمعادو بعضهم لا يقول به (واما لتعجيل المسرة أو المساء للتفاؤل)

(واما لتعجيل المسرة أو المساء) أي يحصل الاهتمام بتقديم المسند اليه لما في تقديمه من تعجيل
المسرة أو تعجيل المساء وذلك (١) ما فيه من (التفاؤل) فيفيد تقديمه تعجيل المسرة للسامع

أنه إذا علم صدور المسند في الجملة ولكن لم يعلم المسند اليه قدم المسند اليه ولهذا قيل لانفس الخبر فان الخبر
معلوم الوقوع وإنما قصد ايقاعه على شخص خاص قال السكاكي أيضا يقدم لانه يفيد زيادة تخصيص
كقوله

متى تهز زني قطن تجدهم * سيوفاني عوانتهم سيوف

جلوس في مجالسهم رزان * وان ضيف ألم فهم وخفوف

والحنوف جمع خاف بمعنى خفيف ورزان جمع رزين فان المعنى هم خفوف قال المصنف في مطابقة
الشاهد لا تخصيص نظر لما سيأتي من أن ذلك مشروط بكون الخبر فعليا فان قلت الفعل أعم من الفعل

(٥٠ - شروح التنخيص - أول)

وفقيها أفكاره شدن للنعمان مالم يشده شعر زياد

فسياق القصيدة في رثاء شخص مات بعد أن يكون المراد بالحيوان غير الآدميين وبين أن الذي وقعت الحيرة فيه معاد ومجد بمعنى
مغن ونافع والشادي من الشدو وهو رفع الصوت (قوله بان أمر الاله) أي ظهر بالادلة بالنسبة بان دعى الى الهدى (قوله وهاد)
عطف على داع (قوله بعضهم يقول بالمعاد) أي وهو الهادي كما يدل عليه قوله بان أمر الاله حيث جعل الحشر من أمر الله وقوله بعده
واللييب اللييب من ايس يفتر بان مصيره للفساد (٢)

أي فساد الزواج وعدم المعاد (قوله لتعجيل المسرة) أي السرور لانه يحصل بسمع اللفظ المشعر بالسرور سرور وكذا يقال فيما بعده

(١) الى أن قال تمب كلها الحياة فما أعجب الامن راغب في ازدياد

ان حزنا في ساعة الموت أضعاف سرور في ساعة الميلاد

(٢) قوله بان مصيره هكذا في الاصل ولا يستقيم الوزن بذلك ولا المعنى والمعروف الموجود في معاهد التنخيص بكون مصيره للفساد
بتدوين لفظ كون ورفع مصيره على الابتداء كتبه مصححه

أو التطير نحو سعد في دارك والسفاح في دار صديقك وأما الإيهام أنه لا يزول عن خاطر أو أنه يستلذ فهو إلى الذكر أقرب وإما نحو ذلك (قوله علة لتعجيل المسرة) أي إنما عجلت المسرة للسامع لاجل أن يتفاهل ويتفاهل مع المساءة له لاجل أن يتطير وذلك لان السامع إنما يتفاهل أو يتطير بأول ما يفتتح به الكلام فإن كان يشعر بالمسرة تغافل به أي تبادر لفهمه حصول الخبر وان كان يشعر بالمساءة تطير به أي تبادر لفهمه حصول الشر (قوله سعد في دارك) المراد به العلم والالتميز الابتداء به لانه نكرة بلا مسوغ والشاهد فيه أنه قدم للسند إليه لكون ذكره أهم لاجل تعجيل المسرة لا للمسرة اذهى حاصله مع التأخير وإنما عجلت المسرة لاجل تفاعل السامع أي تبادر حصول الخبر لفهمه بخلاف السفاح في دار صديقك فإن التقديم فيه لتعجيل المساءة وعجلت المساءة لاجل تطير السامع وهو أن يتبادر إلى فهمه حصول الشر والمراد بالسفاح هنا ما الوصف وهو سفاح الدماء أو العلم وهو في الاصل لقب لأول خليفة من بني العباس (قوله وأما الإيهام الخ) أي وأما لاجل أن يوقع التسكيم (٣٩٤) في وهم السامع أنه لا يزول عن خاطر حتى ان الذهن اذا التفت لخبر عنه

لم يجد أولى منه أي والشأن أن لا يزول عن خاطر يقدم أولاً في الذكر عن غيره والمراد بالخاطر القلب لا ما خطر وحل فيه وهو الهاجس فهو مجاز مرسل من اطلاق اسم الحال واردة المحل فاذا قيل الحبيب جاءه قدم المسند إليه فيه لايهام أنه لا يزول عن الخاطر وإنما عبر بالإيهام لان عدم زواله عن خاطر أمر غير ممكن بحسب العادة لأنه يزول في بعض الأوقات كوقت النوم (قوله أو أنه يستلذ به) أي ايهام الاستلذذ به والمراد باللذة اللذة الحسية ولذا عبر بالإيهام إشارة إلى عدم تحقق ذلك (قوله اظهار تعظيمه) نحو رجل فاضل

علة لتعجيل المسرة (أو التطير) علة لتعجيل المساءة (نحو سعد في دارك) لتعجيل المسرة (والسفاح في دار صديقك) لتعجيل المساءة (وأما الإيهام أنه) أي المسند إليه (لا يزول عن خاطر) لكونه مطلوباً (أو أنه يستلذ به) لكونه محبوباً (وأما نحو ذلك) مثل اظهار تعظيمه أو تحقيره

(أو) لما فيه من (التطير) فيفيد تقديمه تعجيل المساءة ولجل هاتين الافادتين كان لذكر المسند إليه المفيد لاحداهما مزيد اهتمام فالأول وهو ما فيه تعجيل المسرة للسامع لاجل التفاعل (نحو سعد في دارك) ولا يخفى ما في لفظ سعد من التفاعل (و) الثاني وهو ما فيه تعجيل المساءة لتطير نحو (السفاح في دار صديقك) ولا يخفى أيضاً ما في لفظ السفاح الدال على سفع الدماء من التطير لاشعاره باقتل والاهلاك (وأما الإيهام أنه لا يزول عن خاطر) أي يحصل الاهتمام بتقديم المسند إليه لما في التقديم من إيهام أنه لا يزول عن خاطر حتى ان الذهن اذا التفت لخبر عنه لم يجد أولى منه فهو بالنسبة إلى خاطر كالألزم بالنسبة إلى اللزوم وذلك لكونه مطلوباً والمطوب لا يفارق تصور ذهن كقولك العدو أولى ما يسر بقتله أو لا تفعل عن أمره وإنما قال لإيهام لان عدم زواله عن خاطر أمر غير ممكن عادة وإنما الحاصل إيهام عدم الزوال ويدل على عدم الزوال على وجه الإيهام كون المذكور مطلوباً مرغوباً لان المرغوب من شأنه لا يزول عن التصور (أو) إيهام (أنه يستلذ به) لكونه محبوباً كقولك ليسى أشهى ذكر (١) من كل كما ولهذا يكرر اسم الحبيب للدلالة على كرهه ويخبر عنه بالانداذة فيقال ليلي ألد في ذكرها من العسل وليس هذا تكرار مع ما قبله إذ ليس كل مطلوب محبوباً (وأما نحو ذلك) أي يحصل

فستكلم عليه ان شاء الله قال وقوله هم خفوف تفسير للشيء باعادة لفظه (قلت) إنما أريد تفسير معنى لكن على كل تقدير ما قاله السكاكي فيه نظر لانه ان أفاد ذلك ففائدته تخصيص لازية تخصيص وقد جوز بعضهم في كلام السكاكي أنه يريد تخصيص المسند بالمسند إليه لا تخصيص المسند إليه بالمسند معناه لن يكونوا الا خفافاً ويقرب به زيادة التخصيص لأن الخفة لازمة مع ما قبله قيل خفوا دل على

نفي

عندي وقوله أو تحقيره نحو رجل جاهل عندك واعترض بأن هذا الغرض الذي هو اظهار التعظيم

أو التحقير يحصل مع التأخير وليس خاصاً بالتقديم لحصول كل منهما بالوصف اذ لو حذف الوصف لم يستفد شيء منها أصلاً قدم المسند إليه أو آخر فلا دخل للتقديم في شيء من ذلك وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي مثل تعجيل اظهار تعظيمه الخ ولا شك أن تعجيل اظهار خاص بالتقديم هذا محصل ما في الفنارى وتبعه يس وسم وفي عبد الحكيم قوله مثل اظهار تعظيمه أي التعظيم المسفاد من جوهر لفظ المسند إليه نحو أبو الفضل أو من الاضافة نحو ابن السلطان حاضر أو بوصفه نحو رجل فاضل فالتعظيم حاصل بلفظ المسند إليه لكونه مشمرابه واظهاره يحصل بتقديمه لانه يدل على أن الكلام سبق له نفسه وكذا الحال في التحقير اذا كان المسند إليه لفظاً مشتملاً على التحقير فيكون تقديمه لاظهاره ولذا اذا دلت لفظ اظهار ولم يقل لتعظيمه أو تحقيره اه وبهذا نعلم أنه لا حاجة لما

(١) من كل كما كذا في النسخ وانظر معنى التركيب وحرر اه كتبه مصححه

قال السكاكي وإنما لان كونه متصفا بالخبر يكون هو المطلوب لانفس الخبر كما اذا قيل لك كيف الزاهد فتقول الزاهد يشرب ويطرب
واما لانه يفيد زيادة تخصيص كقوله

متى تهز بنى قطن تجدهم * سيوفا في عواتقهم سيوف
جالوس في مجالسهم رزان * وان ضيف ألم فهم خفوف

والمرادهم خفوف وفيه نظر لان قوله لانفس الخبر يشعر بتحويل أن يكون المطلوب بالجملة الخبرية نفس الخبر وهو باطل لان نفس الخبر
تصور لا تصديق والمطلوب بها إنما يكون تصديقا وان أراد بذلك وقوع الخبر مطلقا فغير صحيح أيضا لما سيأتي أن العبارة عن مثله لا يتعرض
فيها الى ما هو مسند اليه كقولك وقع القيام ثم في مطابقة الشاهد الذي أنشده للتخصيص نظرا لما سيأتي أن ذلك مشروط بكون الخبر فعليا
وقوله والمرادهم خفوف تفسير لا شيء باعادة لفظه وقد يقدم المسند اليه ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي

قاله أو باب الحواشي من التكمات السابق (قوله أو ما أشبه ذلك) أي كالاحتراز عن أن يحصل في قلب السامع غير المحكوم عليه
كقولنا زيد قائم ادلوقيل قائم ز يدفر بما تخيل من أول وهلة أن المراد بالقائم غير زيد والغرض نفي ذلك التخيل لانه مظنة الغفلة عن
تحقيق المراد (قوله قال عبد القاهر) قدر الفعل اشارة الى أن عبد القاهر فاعل لفعل محذوف وفيه أن هذا ليس من المواضع التي
يحذف فيها الفعل فالاولى جعله مبتدأ والخبر محذوف كما عمل في الطول (٣٩٥) حيث قال عبد القاهر أو ردكلاما حاصلها ما أشار

اليه الصنف بقوله (قوله
وقد يقدم الخ) هذا مقابل
للاهتمام المذكور سابقا
في المتن لأنه من جملة نكاته
(قوله بالخبر الفعلي) أي
بنفي الخبر الفعلي فهو على
حذف مضاف بدليل قوله
ان ولي الخ وأيضا المقصور
على المسند اليه المقدم في
المثال الذي ذكره نفي القول
وأما الفعل الذي هو القول
فهو ثابت لغيره فالحاصل
أن المسند اليه مخصص
بنفي الخبر الفعلي والمخصص
بالخبر الفعلي إنما هو غير
المسند اليه فلا بد من
تقدير ما في آخر الكلام كما

أو ما أشبه ذلك قال (عبد القاهر وقديقدم) المسند اليه (ليفيد) التقديم (تخصيصه بالخبر الفعلي) أي
قصر الخبر الفعلي عليه (ان ولي) المسند اليه (حرف النفي) أي وقع بعدها بلا فصل

الاهتمام بذكر المسند اليه له حوز ذلك فيجب تقديمه كتهجيل اظهار تعظيمه نحو جمل فاضل عندنا أو
تحقيره كرجل جاهل عندك وانما قلنا تهجيل لان اظهار التعظيم والتحقير حاصل بالتأخير أيضا والمختص
بالقديم تهجيل الاظهار أو شبه ذلك كالاحتراز عن أن يحصل في قلبه تخيل غير المحكوم عليه كقولنا زيد
قائم ادلوقيل قائم ز يدفر بما تخيل من أول وهلة أن المراد بالقائم غير زيد والغرض نفي ذلك التخيل لانه
مظنة الغفلة عن تحقيق المراد قال الشيخ (عبد القاهر) في كتابه دلائل الاعجاز (وقد يقدم) المسند
اليه (ليفيد) ذلك التقديم (تخصيصه) أي تخصيص المسند اليه (بالخبر الفعلي) يعني بنفيه
بمعنى افادة أن نفي الفعل مخصوص بالمسند اليه على الوجه الذي أثبتته المحاطب ان أثبتته عاما أفاد النفي
تخصيص المسند اليه بنفي الفعل الثابت عاما فيقتضي ثبوت ذلك الفعل للغير عاما فيثبت تخصيص
المسند اليه بالسلب والغير بالاثبات على الوجه المدعى (١) وان أثبتته خاصا ويدل على أن المراد التخصيص
بالسلب قوله (ان ولي) المسند اليه (حرف النفي) أي وقع المسند اليه بعد حرف النفي بلا فصل
نفي الرزاة فلما قدم المسند اليه تأكد ذلك الاختصاص وذكرا السكاكي من أسباب التقديم أن يكون
ضمير شأن أو تصدق وتركه الصنف لانه يدخل في ارادة التشويق ص (عبد القاهر وقديقدم ليفيد
تخصيصه بالخبر الفعلي الخ) ش عبد القاهر الجرجاني قال قديقدم المسند اليه ليفيد تخصيصه بالخبر

فلنا وفي أوله بأن يقال ليفيد التقديم تخصيص غير بالخبر الفعلي اللهم إلا أن يراد بالخبر الاخبار أعني مضمون الجملة لا خبر البتة ولا شك
أن مضمون الجملة في المثال نفي القول وحينئذ فلا حاجة لحذف المضاف أو يقال مراده بالمسند اليه غير انه كور لانه مسند اليه في الكلام
ضمنا إذ كل كلام اشتمل على الجهر كان مشتتة لاعلى اثنين من المسند اليه أحدهما ضمني والآخر مصرح به لانه يشتمل على حكمين
ايجابي وسلبي ولكل منهما مسند اليه والمراد بالخبر الفعلي ما في أوله فعل وكان فاعله ضمير المسند اليه لا المتضمن لمعنى الفعل لتصريحه
بأن الصفة المشبهة في قوله تعالى وما أنت علينا بعز يز ليست خبرا فعليا قاله الفهرى وفي الاطول ان المشتقات كلها مشتركة في سبب
اعادة التخصيص كما في قوله تعالى وما أنت علينا بعز يز وما هم منها ؛ يخرجين فعدم العزة في الاولي مختص بالمسند اليه ثابتة لغيره وكذا
نفي الخروج في الثانية مختص بالمسند اليه وهو الكفار والخروج منها ثابت لغيرهم (قوله أي قصر الخبر الفعلي عليه) أي قابلية داخلية
على المقصور (قوله أي وقع بعدها) أنت الضمير العائد على حرف النفي نظرا الى أنه أداة أو كلمة (قوله بلا فصل) ليس قيداهنا
وإنما أتى به لاعتباره في حقيقة الولى اصطلاحا وان لم يعتبر في حقيقة الولى لانه لمتعم الفاصل فلا يضر الفصل ببعض العمولات
مثلا نحو ما زيد ناصر بت وما في الدار أنا جلست وكقولك ما ان أنقلت ز يدف هذا كله مما لا يفيد التخصيص ولهذا لم يجعل الشارح

(١) وان أثبتته خاصا هكذا في الاصل ولعل في الكلام سقطا فخر كتبه مصححه

كقولك ما أنا قلت هذا أي لم أفله مع أنه مقول فأفاد نفي الفعل عنك وثبوته لغيرك فلا تقول ذلك إلا في شيء ثبت أنه مقول وأنت تريد نفي كونه قائلاً له ومنه قول الشاعر
 وما أنا أسقمت جسمي به * ولا أنا أضمرت في القلب ناراً
 إذ المعنى أن هذا السقم الموجود والضرر الثابت ما أنا جالها فالقصد إلى نفي كونه فاعلاً لها لا إلى نفيها

صورة الفصل المذكور من جملة الصور الداخلة تحت قوله الآتي وإلا كما استقف عليه كذا قررره شيخنا العدوي (قوله ما قلت هذا) أي فأنا مبتدأ وقلت خبر وقدم السند إليه في هذا الكلام لاجل إفادة اختصاصه بانتفاء هذا القول عنه أي أن انتفاء هذا القول مقصور على وثابت لغيري وهذا الغير الذي ثبت له ذلك القول ليس كل غير بل غير مخصوص وهو من توهم المخاطب شركته معك أو انفرادك به دونك كما قال الشارح (قوله مع (٣٩٦) أنه مقول لغيري) فيه أن المخاطب قد ينسب الفعل إلى المتكلم من غير تعرض

(نحو ما أنا قلت هذا أي لم أفله مع أنه مقول لغيري) فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المتكلم وثبوته لغيره على الوجه الذي نفى عنه من العموم أو الخصوص ولا يلزم ثبوته لجميع من سواك
 بينهما لأن أصل الولى الاتصال وذلك (نحو ما أنا قلت هذا) فم هذا كلام مع من يعتقد أن هذا القول صدر منك فقط أو منك مع غيرك إن سلمت له ثبوت أصل القول وخطأته في كون الفاعل أنت فقط إذا اعتقد التخصيص فيكون قصر قاب أو أنت مع المشارك إذا اعتقد المشاركة فيكون قصر أفراد فالمراد نفي الفاعل عن القائلية بالوحدة أو بالمشاركة على حسب اعتقاد المخاطب دون نفي أصل القول فتقول ما أنا قلت هذا القول (أي لم أفله) أنا دون غيري إذا ادعى المخاطب الانفراد أو لم أفله مشاركال لغيري إذا ادعى المشاركة (مع أنه مقول لغيري) أي لم أفله كما تزعم أيها المخاطب على الوجهين ولكنه مقول لغيري دوني فاختصت بالنفي فالاول قصر قلب والثاني قصر أفراد ولا يلزم من هذا ثبوته لكل من سواك بل يكفي في اختصاص النفي عند الثبوت للغير أن يكون على حسب اعتقاد المخاطب إن اعتقد أن الغير المشارك أو المنفرد أنت عنه بالفعل معين كان الاثبات لمعين أو غير معين كان الاثباته فقد تحقق بهذا الفعل وذلك قسماً * أحدهما أن يكون مثبتاً وقد منها هذه الحالة وإن أخرها المصنف لان عليهما تبنى حالة النفي فيكون نفي ما على قول الجرجاني إما أن يكون السند إليه معرفة أو نكرة فإن كان معرفة فالأمر أن يكون السند أيضاً مثبتاً أو منفياً إن كان مثبتاً فقسماً الأول أن يراد به التخصيص نحو أنا قلت وأنا سميت في حاجتك معناه ما قام الأنا وما سمى في حاجتك لغيري فهو يدل على نسبة الفعل إليه بالمنطوق ونفيه عن غيره بالمفهوم وقد يستدل لهذا بقوله تعالى بل أتممهم حديثكم ففرحون فإن ما قبلها من قوله تعالى أتممهم بالاضراب يقتضى أن المراد بل أتمم لغيركم فإن المقصود من الآية الكريمة أنما هو نفي فرح صلي الله عليه وسلم بالهدية لاثبات الفرحة لهم بهديتهم فليتأمل وهذا قد أتى رداً على من زعم مشاركته غيره فيه ويؤكده حينئذ بنحو وحيدى أوقف وقد أتى رداً على من زعم انفراد غيره به ويؤكده حينئذ بلا غيري غير أن التقديم في الأول حصل به الرد والتقديم في الثاني حصل الرد بغيره فكان رد عليه وزاد هذا ظاهر عبارة المصنف ويحتمل أن يقال إن كان التخصيص إنما يحصل من الرد فالأمر أن يكون التخصيص في الأولى والصورة الثانية لا تخصيص فيها لحصول الرد بدونه وعلى الأول قال المصنف إنما اختص كل بوجه من التأكيد لأن جدوى التأكيد

لغيره فيقول لما المتكلم ما أنا فعلت لنفي ما زعمه المخاطب فكيف يكون التقديم مفيداً لثبوت الفعل للغير مع أن ذلك الغير ليس ملاحظاً أصلاً كذا بحث السيد الصفوى وقد يقال ما في المتن هو الأصل وقد يخالف لقريئة كذا أجاب بعضهم لكن قد يقال مقتضى قول الشارح في المطول ولا يقال هذا الكلام أعنى ما أنا قلت هذا إلا في شيء ثبت عند المخاطب أنه مقول لغيرك وأنت تريد نفي كونك القائل فقط لأن نفي القول مطلقاً لا نزاع فيه بل في قائله أن هذا البحث لا يرد وأن المخاطب إذا نسب الفعل إلى المتكلم من غير تعرض لغيره لا يقول له ما أنا فعلت بل أنا ما فعلت فتأمل (قوله فالتقديم يفيد أي بالمنطوق وقوله وثبوته أي

ويفيد بالمفهوم ثبوته (قوله على الوجه الخ) متعلق بقوله وثبوته وقوله الذي نفي أي الفعل وقوله عنه أي عن المتكلم وكان الواجب أن يزيد قوله عليه بعد عنه بأن يقول على الوجه الذي نفى عنه عليه لأن عائذ الموصول أو موصوف الموصول إذا كان مجروراً بالاحذف لا يشترط منها أن يكون الموصول أو موصوفه مجروراً بما جاز العائد وأن يتحد متعلقهما معنى أولفظاً ومعنى ولم يتحدها متعلقاً لان متعلق أحدهما ثبوت ومتعلق الآخر نفي كما هو ظاهر فتأمل (قوله من العموم أو الخصوص) بيان الوجه فإذا كان النفي عاماً وخصوصاً كان الثبوت كذلك ومثال العموم قولك ما أنا رأيت أحداً فإن الذي نفى عن السند إليه رؤية كل أحد والذي أثبت لغيره رؤية كل أحد ولا شك أن كل أحد عام ومثال الخصوص ما أنا قلت هذا فقد نفى عن السند إليه قول هذا بخصوصه وأثبت لغيره قول ذلك بخصوصه فالعموم والنظر للعمول (قوله ولا يلزم الخ) لما كان قوله وثبوته لغيره بهم

اماطة

ولهذا لا يقال ما أنقلت ولا أحد غيري لمناقضة منطوق الثاني مفهوم الأول بل يقال ما قلت أنا ولا أحد غيري ولا يقال ما أنارت أحد من الناس

أن المراد كل غير دفع ذلك التوهم بقوله ولا يلزم الخ (قوله لان التخصيص انما هو بالنسبة الى من توهم الخ) أى لان التخصيص المستفاد من المثال المذكور انما هو بالنسبة الى من توهم الخ فهو قصر اضافي لا بالنسبة لجميع الناس حتى يكون حقيقة واقعة الى من توهم الخ أى فيكون قصر افراد وقوله أو انفرادك به أى فيكون قصر قلب ثم ان هذا (٣٩٧) يشمل المتردد كما في قصر التعيين لان المتردد

يجوز الانفراد والشركة فهو يتوهم ذلك وحينئذ فلا يرد على هذا الحصر أعنى قول الشارح لان التخصيص انما الخ قصر التعيين بأن يقال التخصيص

لان التخصيص انما هو بالنسبة الى من توهم الخطاب اشتراكا معه أو انفرادك به دونه (ولهذا) أى ولان التقديم يفيد التخصيص ونفى الحكم عن المذكور مع ثبوته لاغير (لم يصح ما أنقلت) هذا (ولا غيري) لان مفهوم ما أنقلت ثبوت قائلية هذا القول لاغير المتكلم ومنطوق لاغيري نفيها عنه وهما متناقضان (ولما أنارت أحد) لانه يقتضى أن يكون انسان غير المتكلم قدر أى كل أحد من الناس لانه قد نفى عن المتكلم الرؤية

أضيا يكون بالنسبة للمتردد ولا حاجة للاعتذار الواقع من الفنارى عن عدم التعرض له بقلته بالنسبة الى مقابليه وعدم ظهور خطأ الخطاب فيه قاله يس وقوله انما هو بالنسبة لمن توهم الخطاب اشتراكا معه أى بالنسبة لمن وقع في وهم الخطاب أى فى ذهنه اشتراكا معه فشمّل الاعتقاد والظن وهو الطرف الراجح والوهم وهو الطرف

أن الاختصاص المصرح به اختصاص بالنفى وفي ضمنه اختصاص الغير بالاثبات (ولهذا) أى ولان التقديم مع موالاة النفي يفيد التخصيص بمعنى نفى الحكم عن المذكور وثبوتها لاغير على وجه العموم أو الخصوص (لم يصح) أن يقال (ما أنقلت هذا ولا غيري) لان فى ضمن ما أنقلت هذا أن الغير قاله لي تحقق الاختصاص بالنفى والتصريح بأن الغير لم يقله ينافيه اذ لا يختص السند اليه بالنفى حينئذ (ولا) صح (ما أنارت أحد) لان أحد انكرة فى سياق النفي فهو فى قوة ما أنارت زيد أو عمر أو خالد الخ واختصاص السند اليه بسلب الرؤية المتعلقة بجميع الأفراد يقتضى أن ثم من رأى جميع الأفراد وثبت اختصاص السند اليه بالسلب لان الفعل فى هذا الباب يسلب كما أثبتته الخطاب ان عاما فعام وان خاصا خاصا لكن هذه المادة غير صحيحة فى نفسها وهو أن يكون ثم من رأى كل أحد فاستعمال هذا اللفظ لنفيها عن بعض الناس وإثباتها لبعض فاسد ولو قيل ما أنارت زيد أو عمر أو خالد لاقضاه أن ثم من رأى كل رجل ولو مثل المصنف بقولنا ما أنارت كل أحد كان أصح لان الصيغة الأولى فى إفادتها هذا المعنى نوع خفاء حتى وقع فيها الغلط لكثير من الناس وذلك لانهم سواوا بين ما تقدم فيه السند اليه على حرف السلب وما تأخر وجملا أو قول القائل أنا ما رأيت أحد كقوله ما أنا رأيت أحد وليس كذلك بل الأول خطاب مع من اعتقد أن غيرك فقط ما رأيت أحد وقصدت الرد عليه

المرجوح وليس كلام الشارح قاصرا على الوهم كذا قرر شيخنا العدوى (قوله ولان التقديم يفيد التخصيص) أى ولأجل افادة التقديم التخصيص (قوله ونفى الحكم) عطف تفسير على قوله التخصيص (قوله مع ثبوتها لاغير) أى على الوجه

اماطة الشبهة الواقعة فى قلب السامع وكانت الشبهة فى الثانية أن الفعل صدر من غيرك فناسب أن يقال لا غيري وكانت فى الأولى أنه صدر منك ومن غيرك ومعناه لم تفعله وحدك فناسب أن يقال وحدي لان التأكيد مما يدل على المقصود بالمطابقة لا بالالتزام ومنه قوله تعالى لا تعلمهم نحن نعلمهم أى لا يعلمهم الا نحن به القسم الثانى أن يراد به تقوية الحكم نحو هو يعطى الجزيل لا يريد أن غيره ليس كذلك بل أن يقوى فى ذهن السامع أنه يفعل ذلك وعلل الصنف تقوية الحكم بأن المبتدأ من حيث كونه مبتدأ يستدعى أن يسند اليه شئ فاذا جاء بعده ما يصلح أن يسند اليه صرفه الى نفسه فينعتق بينهما حكم ورمعاستمر ذلك أو يتبين فساده كقولك زيد قام أبوه فان زيد يصرف الى نفسه قبل أن يسمع قوله أبوه فلا شك أن المبتدأ يصرف ما بعده الى نفسه ثم اذا كان فيه ضمير صرف ذلك الضمير اليه تانيا

الذى نفى عن المتكلم فلا بد من اعتبار هذا فى العلة لتوقف انتاج عدم صحة التالين الآخرين على ذلك (قوله لم يصح) أى اذا قصد التخصيص وأما اذا قصد الاخبار بمجرد عموم النفي صح ذلك وكان قوله ولا غيري قرينة على ذلك (قوله ولما أنارت أحد) أى لا يصح هذا المثال أيضا بناء على ما يتبادر منه وهو الاستمراق الحقيقى وان أمكن تخصيصه بحمل النكرة الواقعة فى سياق النفى على الاستمراق العرفى بأن يحمل الاحد على الاحد الذى يمكن رؤيته (قوله قد رأى كل أحد من الناس) أى وهو باطل وقوله لانه أى المتكلم وقوله قد نفى عن المتكلم اظهار فى محل الاضمار أى قد نفى عن نفسه

ولما أناضرت الازيدا بل يقال مارأيت أو مارأيت أنا أحدا من الناس وماضرت أو ماضرت أنا الازيدا لان المنفى في الأول الرئية الواقعة على كل واحد من الناس وفي الثاني الضرب الواقع على كل واحد منهم سوى زيد وقد سبق أن ما يفيد التقديم ثبوته لغير المذكور هو مانفى عن المذكور فيكون الأول مقتضيا لان انسا ناغير المتكلم فقرأ أى كل الناس والثاني مقتضيا لان انسا ناغير المتكلم قد ضرب من عدا زيدا

(قوله على وجه العموم) متعلق بنفى لا بالرؤية كما يدل عليه قول الشارح سابقا فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور وثبوته لغيره على الوجه الذى نفى عنه من العموم أو الخصوص وقوله في المفعول صفة للعموم أى لان الرؤية نفاها المتكلم عن نفسه على جهة العموم الكائن في المفعول لان الكثرة في سياق النفى نعم (قوله ليتحقق الخ) علة لقوله فيجب أن يثبت لغيره على وجه العموم واعتراض على هذا التعليل بأن تحقق تخصيص المتكلم بهذا (٣٩٨) الذى لا يتوقف على الثبوت لغيره على وجه العموم بل يوجد مع ثبوت

على وجه العموم في المفعول فيجب أن يثبت لغيره على وجه العموم في المفعول ليتحقق تخصيص المتكلم بهذا النفى (ولما أناضرت الازيدا) لانه يقتضى أن يكون انسان غيرك قد ضرب كل أحد سوى زيد باختصاصك بأنك لم تر ولو واحدا ويتحقق ذلك بأن الغير دونك رأى ولو واحدا والثاني خطاب مع من اعتقد أنك فقط رأيت كل أحد فسلته أصل الفعل وخطأته في الفاعل وبينت أنه غيرك بمعنى أن الذى رأى كل أحد غيرك هذا فى قصر القلب فيها ومثله يحىء فى قصر الافراد فيها ووجه افادة ما أنا رأيت أحدا ما ذكر أنه فى قوة ما أنا رأيت زيدا ولا عمرا ولا خالدا ولا يكرأ الى آخرها كما تقدم وبهذا يعلم أن صيغة النفى لا يجب أن يتسلط النفى فيها على صيغة الاثبات وقد تبين الفرق بين العبارتين وأن مفاد الأولى وهى ما أنا رأيت فيها السلب الاختصاص بالسلب العام ويكفى فى ذلك الاختصاص الثبوت فى الجملة للغير وأن مفاد الثانية الاختصاص بالسلب المتعلق بالثبوت العام أو الخاص ولا يكفى فيه الاثبات ذلك العام بعمومه أو ذلك الخاص بخصوصه لغير المختص بالنفى والشاهد على الفرق استعمال البلغاء هكذا حرر هذا المحل والحق أن افادة الاختصاص بالسلب المتعلق بالاثبات العام انما يتبادر بحكاية صيغة الاثبات كأن يقال ما أنا رأيت كل أحد وأما ما رأيت أحدا فافادته ما ذكر بعيد عن الطبع ولو تقول بما ذكر لان القضية فيه من باب السكاية ويكفى فى نقضها الموجب للاختصاص بالسلب ثبوت جزئية بأن يرى الغير البعض نعم لو تطلعت الرؤية بالكل المجموع لم ينقض فيها المختص الاثبات المجموع لصيرورته كالفرد الواحد فتأمل (ولا صرح أيضا) ما أناضرت الازيدا لان الاستثناء يقتضى أن قبله مقدر اعاما فيكون معنى الكلام ما أنا رأيت أحدا الازيدا وهى فى قوة ما أنا رأيت عمرا ولا خالدا بمعنى أنه قوى الدلالة على صرفه اليه وحاصله أن الضمير يعين ما كان ظاهرا وما يدل على افادة التأكيد أن هذا يأتى فيما سبق فيه انكار نحو أن يقول الرجل ليس لى علم بهذا فتقول أنت نعم أن الأمر كذلك وعليه قوله تعالى وية ولون على الله الكذب وهم يعلمون وفيما اعترض فيه شك نحو أن يقال كأنك لاتعلم ما صنع فلان فتقول أنا أعلم وفى تكذيب مدع نحو واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وهو من الأول وكثيرا ما يستعمل ذلك فى الوعد والوعيد والمدح والافتخار وقد علم من ذلك أن كل واحد من قسمي الاختصاص والتأكيد غير متميز عن الآخر ابما يقتضيه الحال وسياق

رؤية غيره ولو كان ذلك الغير واحدا فقط وذلك لان قولك ما أنا رأيت أحدا سلب كل معنى نفي الرؤية الواقعة لكل فرد من أفراد الناس يفيد عموم النفى وتخصيصه بالمتكلم يقتضى أن يكون غيره ليس ملتبسا بهذه الصفة أى انتفاء الرؤية لكل فرد وهذا لا يقتضى أن يكون قد رأى كل أحد بل يكفى فيه أن يكون رأى واحدا لان السلب السكلى يرتفع بالايجاب الجزئى وحينئذ فيصح هذا المثال أعنى ما أنا رأيت أحدا فالتعليل المذكور يقتضى صحته مع أن المراد عدم صحته فالخاصل أن التعليل المذكور منتج لخلاف المطلوب وأجيب بأن التركيب المفيد لتخصيص المتكلم بالنفى انما يقال فى

اصطلاح البلغاء لمن اعتقد وقوع الفاعل على الوجه الذى وقع عليه النفى من العموم أو الخصوص الكلام

وأخطأ فى تعيين الفاعل كما يشهد بذلك وق والسليقة السليمة فمنع ذلك بأن يقال يمكن أن يقال لمن اعتقد رؤية غير المتكلم لبعض الأحاد لكفاية ذلك فى تحقق اختصاص المتكلم بهذا النفى غير ناهض وتحصل أن هذا المثال وهو ما أنا رأيت أحدا ان قيل جوابا لشخص اعتقد وقوع رؤيتك لكل أحد غير صحيح باعتبار استعمال البلغاء لان التركيب المفيد لتخصيص المتكلم بالنفى انما يقال فى عرفهم لمن اعتقد وقوع الفعل على الوجه الذى وقع عليه النفى من العموم أو الخصوص واخطأ فى تعيين فاعله وان قيل جوابا لمن اعتقد رؤيتك لبعض الأحاد مخطئا فى وقوع هذه الرؤية منك فهو صحيح (قوله ولما أناضرت الازيدا) أى لان هذا يفيد بمنطوقه أن نفى الضرب لكل أحد غير زيد مقصور على المتكلم ويفيد بمفهومه أن يكون انسان غيره ضرب كل أحد غير زيد وهو باطل لعدم

منهم وكلاهما محال وعلل الشيخ عبدالقادر والسكاكي امتناع الثاني بأن نقض النفي بالاية يقتضى أن يكون القائل له قد ضرب زيداً وإيلاء الضمير حرف النفي يقتضى أن لا يكون ضربه وذلك تناقض وفيه نظر لانا لانهم أن إيلاء الضمير حرف النفي يقتضى ذلك فان قيل الاستثناء الذي فيه مفرغ وذلك يقتضى أن لا يكون ضرب أحد من الناس وذلك يستلزم أن لا يكون ضرب زيداً قلنا ان لزم ذلك فليس للتقديم لجر يانه في غير صورة التقديم أيضا كقولنا مضرب الازيدا (٣٩٩) هذا اذا ولي السند اليه حرف النفي والا فان

كان معرفة كقولك أنا فملت كان القصد الى الفاعل وينقسم قسمين * أحد هما ما يفيد تخصيصه بالسند للرد على من زعم انفراد غيره به أو مشاركته فيه كقولك انا كتبت في معنى فلان وأنا سمعت في حاجته

تأتي ذلك (قوله لان المستثنى منه) أي في هذا المثال (قوله مقدر عام الخ) أي فلو كان المستثنى منه يقدر خاصا صح الكلام كافي نحو ما ناقرات الا الفاتحة فانه يفيد أن انسا با غيره قرأ كل سورة الا الفاتحة وهذا صحيح (قوله على وجه الحصر) أي كما هذا لان ما والا يفيد ان الحصر (قوله بأن لا يكون الخ) بقى ما اذا كان حرف النفي مقدما الا أنه مفصول من السند اليه وهو داخل تحت قوله والا بالنظر لقوله أولاً أي وقع بعدها بلا فصل فكان على الشارح زيادة ذلك وقد يجاب بأن مراد الشارح

لان المستثنى منه مقدر عام وكل ما نفيته عن المذكور على وجه الحصر يجب ثبوته لغيره تحقيقا لمعنى الحصر ان عام اتمام وان خاصا لخاص وفي هذا المقام مباحث نفيسة وشحنها بالشرح (والا) وان لم يل للسند اليه حرف النفي بأن لا يكون في الكلام حرف نفي أو يكون حرف النفي متأخرا عن السند اليه (فقد يأتي) التقديم (لتخصيص ردا على من زعم انفراد غيره) أي غير السند اليه المذكور (به) أي بالخبر الفعلي (أو) زعم (مشاركته) أي مشاركة الغير (فيه) أي في الخبر الفعلي (نحو) أنا سمعت في حاجتك) لمن زعم انفراد الغير بالسبي فيكون قصر قلب أو زعم مشاركة لك في السبي فيكون قصر افراد

الى آخر الافراد ما سوى زيد وقد تقدم أن النفي في هذا الباب يسقط على مثبت المسلم للمخاطب ثبوته للغير وانما خاطب في ثبوته للسند اليه على الوجه الذي أتبته من عموم وخصوص فثبت على هذا التقدير هورأيت كل أحد الا زيدا وعليه تسلط النفي وهذا المعنى فاسد في نفسه على وجه الحصر لان المعنى حينئذ أنا اختصت بسلب الرؤية التامة بكل أحد الا زيدا وغيري اختص ثبوت رؤية كل أحد الا زيدا كما زعمت من أنه لم يزل لان الفعل هنا مسلم عموما أو خصوصا وانما نفي الفاعل عن الاتصاف به فقط ولهذا الوكيل ما أنا قرأت سورة الا الفاتحة صح لان غايته أن ثم من قرأ كل سورة الا الفاتحة وهو صحيح فلي تأمل (والا) يل للسند اليه المقدم على الفعل حرف نفي وهو صادق بأن لا يكون في الكلام حرف نفي أصلا أو يكون ولكنه متأخرا عن السند اليه (فقد يأتي) تقديم السند اليه على الفعل الذي هو السند (لتخصيص) أي لتخصيص مضمون الفعل بالسند اليه (ردا على من زعم انفراد غيره) أي غير السند اليه (به) أي مضمون ذلك الخبر الفعلي (أو) ردا على من زعم (مشاركته) أي مشاركة الغير للسند اليه (فيه) أي في مضمون الخبر الفعلي ويسمى الرد على الثاني به قصر افراد وذلك (نحو) أنا سمعت في حاجتك) بمعنى أنا اختصت بالسبي في حاجتك فان كان خطابا مع من زعم أن الغير هو الساعي دونك

الكلام * القسم الثاني من قسمي السند اليه مثبت المعرفة أن يكون السند منقيا نحو أنت لا تكذب فانه أبلغ لنفي الكذب من قولك لا تكذب ومن قولك لا تكذب أنت لانه تأكيد المحكوم عليه لا الحكم وعليه قوله تعالى والذين هم بربهم لا يشركون فان فيه من التأكيد ما ليس في والذين لا يشركون بربهم أو والذين بربهم لا يشركون وقوله تعالى فهم لا يتساءلون وهذا يفيد التأكيد والتقوية قطعا وهل يفيد التخصيص عند الشيخ فيه ما سياتي وقولهم في مثل هذا تخصيصه بالخبر الفعلي لا يقال عليه انما حصل تخصيصه بنفي الخبر الفعلي لان السند منقيا فانا نقول القيام الخبر به مثلا قد يخبر بنفيه وقد يخبر باثباته وكلاهما خبر فعلي * القسم الثاني من قسمي السند اليه أن يكون نكرة نحو رجل جاءني وهو للتخصيص عند الشيخ وذلك على حالين احدهما أن يراد به تخصيص الجنس كما اذا كان المخاطب عرف أنه قد أتاك آت وهو لا يدري جنسه فتقول رجل جاءني لا امرأته والثانية أن يراد به تخصيص واحد من الجنس بأن يكون عرف أنه من جنس الرجال ولا يدري وحدته فتقول

فيما تقدم بالتفصيل بدم الفصل تفسير مفهوم الولي في الاصطلاح لا تفسير المراد إذ المراد بقوله سابقا ان ولي السند اليه حرف النفي وقع بعدها كان بينهما فاصل أولا ولذا أسقط هذا القسم هنا وقد تقدم ذلك وقوله والا شرط جزاؤه قوله فقد يأتي الخ ومجموع الشرط والجزاء معطوف على مجموع قوله وقد تقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي ان ولي حرف النفي (قوله) قد يأتي للتخصيص أي ويلزمه التقوي وان كان غير مقصود وغير ملحوظ (قوله ردا) مفعول لأجله عاملة يأتي أو التخصيص (قوله فيكون) أي التخصيص قصر قلب

ولذلك اذا أردت التأكيـد قلت للزاعم في الوجه الأول أنا كتبت في معنى فلان لاغيرى ونحو ذلك في الوجه الثاني أنا كتبت في معنى فلان وحدى فان قلت أنا قلت كذا وحدى في قوة أنا فعلته لاغيرى فلم اخص كل منهما بوجه من التأكيـد دون وجه قلت لان جدوى التأكيـد لما كانت اماطة شبيهة خالجت قلب السامع وكانت في الأول أن الفعل صدر من غيرك وفي الثاني أنه صدر منك بشركة الغير أكدت وأمطت الشبهة في الاول بقولك لاغيرى وفي الثاني بقولك وحدى لانه محزه ولو عكست أحلت ومن البين في ذلك اللثل أن معنى بضب أنا حرشته وعليه قوله تعالى ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لانهم نحن نعلمهم أى لا يعلمهم الا نحن ولا يطلع على أسرارهم غيرنا لاطناهم الكفر في سوادوات قلوبهم * الثاني ما لا يفيد الا تقوى الحكم وتقريره في ذهن السامع وتمكنه

(قوله ويؤكد) أى السند اليه (قوله على تقدير كونه) أى يكون التخصيص (قوله بنحو لاغيرى) أى بلاغيرى ونحو وليس المراد بمثل لاغيرى ولا يؤكد بلاغيرى أو يقال بنحو (٤٠٠) لاغيرى كل لفظ دل صراحة على نفي صدور الفعل عن الغير في مجرد

(ويؤكد على الاول) أى على تقدير كونه ردها على من زعم انفراد الغير (بنحو لاغيرى) مثل لا يزيد ولا عمرو ولا من سواى لانه الدال صريحاً على نفي شبهة أن الفعل صدر عن الغير (و) يؤكد (على الثاني) أى على تقدير كونه دال على من زعم المشاركة (بنحو وحدى) مثل منفرداً ومتوحداً وغير مشارك لانه الدال صريحاً على ازالة شبهة اشتراك الغير في الفعل والتأكيـد إنما يكون لدفع شبهة خالجت قلب السامع (وقديأتى لتقوى الحكم) وتقريره في ذهن السامع دون التخصيص

كان قصر قلب وان كان خطاباً مع من زعم أن الغير مشارك لك فى الهمى كان قصر افراد (ويؤكد على) التقدير (الاول) وهو أن يكون الكلام للرد على من زعم انفراد الغير بالسمى دونك (بنحو لاغيرى) ولا سواى ولا يزيد ولا عمرو ولا من تزعم ونحو ذلك لأنه دال بالمطابقة على نفي الحكم عن الغير الذى جعل مستقلاً به دونك والدلالة على نفي الاعتقاد بالمطابقة أنفى للشبهة وأدفع لظن الفاسد الخارج للقلب (و) يؤكد (على) التقدير (الثاني) وهو أن يكون الخطاب للرد على من زعم مشاركة الغير للسند اليه فى الحكم (بنحو وحدى) ومنفرداً وغير مشارك وليس معنى غيرى ونحو ذلك لأن الانفراد المدلول لما ذكر ينفي الاشتراك التوهم اذ لا واسطة بينهما وما يقتضى نفي المشاركة باللزوم البين أنسب فى الاستعمال لان الغرض نفي الشبهة الخالجة أى الخالجة لقب السامع وما هو فى دفعها أصرح كالانفراد أولى بالتأكيـد بخلاف ما لو قيل فى الاول وحدى وفى الثاني لاغيرى ولو كان ذلك يفيد ما ذكر فليس كما ذكر فى الصراحة (وقديأتى) تقديمه (لتقوى الحكم) هو مقابل قوله قديأتى للتخصيص ومعنى تقوى الحكم تقرير نسبة الفعل الذى هو الخبر فى ذهن السامع وتحقيقها فيه دفماً لتوهم كون

رجل جاءنى أى لارجلان ثم اذا وقع للسند فى هذا القسم منفيما كان كوقوعه منفيما فى القسم قبله * القسم الثاني من القسمة الاولى أن يكون للسند اليه قدولى حرف النفي نحو ما أتقلت هذا وهو القسم الاول فى كلام المصنف أى لم أفله مع أنه مقول فأفاد نفي ان فعل عنك وثبوتها لغيرك فلا تقول ذلك الا فى شىء ثبت أنه مقول وتر يد نفي كونك قائلاً له ومنه فى اسم الفاعل قوله تعالى وما أنت علينا بعزير وفى الفعل قول النبي صلى الله عليه وسلم ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم وقال النبي

النحو عن المائة فيكون من قبيل المجاز المرسل وعلاقته الاطلاق فيصير متناً ولا لغيرى ولا سواى. ولاز يد ولا عمرو (قوله مثل لاز يد الخ) بيان لنحو لاغيرى (قوله لانه) أى بنحو لاغيرى وهذا علة لقوله ويؤكد وقوله الدال صريحاً أى وان كان وحدى يدل عليه التزاما وقوله على نفي شبهة الخ أى والشبهة تدفع بالصریح (قوله شبهة أن الفعل الخ) الاضافة بيانية أى على نفي شبهة هى أن الفصل صدر عن الغير كما يظن مخاطب أو المراد بالشبهة الظن وعلى هذا فالمراد بالنفي الاتفاء (قوله لانه) أى لان وحدى وقوله الدال صريحاً أى وان كان لاغيرى يدل عليه

التزاما (قوله على ازالة) أى على نفي (قوله والتأكيـد انما يكون لدفع شبهة خالجت) أى خالطت قلب السامع أى والغرض دفعها وما هو فى دفعها أصرح أولى بأن يكون تأكيـداً بخلاف ما لو قيل فى الاول وحدى وفى الثاني لاغيرى فانه وان كان يفيد ما ذكر باللزوم لكنه ليس كما ذكر فى الصراحة (قوله والتأكيـد انما يكون الخ) هذا من تنمة التعليل وهو راجع لهذا التعليل ولذى قبله أعنى قوله لانه الدال صراحة على نفي شبهة أن الفعل صدر عن الغير ويحتمل أنه حذفه من الاول لدلالة هذا الثانى عليه (قوله وقديأتى لتقوى الحكم) أى ولا يلزمه التخصيص وأشار بقوله وتقريره أى تثبيته الى أن المراد بالتقوى التقوية

كقولك هو يعطى الجزيل لآثر يبدأن غيره لا يعطى الجزيل ولأن تعرض بانسان ولكن تر يدأن تقرر في ذهن السامع وتحقق أنه يفعل اعطاء الجزيل وسبب تقويه هو أن المبتدأ يستدعى أن يتنداليه شيء فاذا جاء بعده ما يصلح أن يستنداليه صرفه الى نفسه فينمقديينهما حكم كان خالياعن ضميره نحو ز يدغلامك أو متضمناه نحو أنا عرفت وأنت عرفت وهو يعرف أوز يدعرف ثم اذا كان متضمنا لضميره صرفه ذلك الضمير اليه ثانيا فيكتسى الحكم قوة وما يدل على أن التقديم يفيد التأييد كيدأن هذا الضرب من الكلام يجيء فيما سبق فيه انكار من منكر نحو أن يقول الرجل ليس لي علم بالذي تقول فتقول أنت تعلم ان الأمر على ما أقول وعليه قوله تعالى و يقولون على الله الكذب وهم يملون لان الكاذب لاسيا في الدين لا يعترف بأنه كاذب فيمتنع أن يعترف بالعلم بأنه كاذب وفيما اعترض فيه شك نحو أن تقول للرجل كأنك لا تعلم ما صنع فلان فيقول أنا أعلم وفي تكذيب مدح كقوله تعالى واذا جاءكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به فان قولهم آمنا دعوى منهم أنهم لم يخرجوا بالكفر كما دخلوا به وفيما يقتضى الدليل أن لا يكون كقوله تعالى والذين تدعون من دون الله لا يخلقون شيئا وهم يخلقون فان مقتضى الدليل أن لا يكون ما يتخذها مخلوقا وفيما يستغرب كقولك ألا تعجب من فلان يدعى العظيم وهو يعيا بالدير وفي الوعد والضمن كقولك للرجل أنا أكفيك أنا أقوم بهذا الأمر لان من شأن من تعده وتضمن له أن يعترضه الشك في انجاز الوعد والوفاء بالضمن فهمون (٤٠١) أخرج شيء الى التأييد وفي المدح والافتخار لان

من شأن المدح أن يمنع السامعين من الشك فيما يمدح به ويبيدهم عن الشبهة وكذلك الفتخار أما المدح فكقول الحماسي هم يفرشون اللبد لكل طمرة * وقول الحماسية * هما يلبسان المجد أحسن لبسة *

وقول الحماسي * فهم يضربون الكباش يبرق بيضه * وأما الافتخار فكقول طرفه * نحن في المشتاة ندعو الجفلى * وما لا يستقيم المعنى فيه الاعلى ماجاء عليه من بناء

(نحو هو يعطى الجزيل) قصدا الى تحقيق أنه يفعل اعطاء الجزيل وسيرد عليك تحقيق معنى التقوى (وكذا اذا كان الفعل منفيا)

النسبة مظنة النفي وكونها مما يرمى به من غير تحقق ولا يلزم من هذا التقوى وجود التخصيص اذ ليس في تحقق النسبة على الوجه المذكور ما يقتضى انتفاء ما عن غير السنداليه وذلك (نحو) قول القائل (هو يعطى الجزيل) بمعنى أن اعطاء الجزيل أمر محقق من السنداليه وانما أفاد مزيد التقرر لان المبتدأ طالب للخبر فاذا ذكر الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم الخبر لما كان فعلا ينصرف لضميره المتضمن له وهو عائد على المبتدأ فيثبت له مرة أخرى فصار الكلام بمثابة أن يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيد الجزيل هذا اذا كان الفعل مثبتا (وكذا اذا كان الفعل منفيا) بحرف مؤخر عن السند

وما أنا أسقمت جسمي به * ولا أنا أضربت في القلب نارا

المعنى انه ليس الجالب للسقم بل غيره جلبه ولذلك لا يصح ما أنا فعلت ولا أحد غيري لمناقضة منطوق الثاني مفهوم الأول ولا يقال ما أنا رأيت أحد من الناس ولا ما أنا ضربت الا زيدا بل يقال ما رأيت أنا أحد من الناس وما ضربت أنا الا زيدا لان المنفي في الأول الرؤي الواقعة على كل واحد وفي الثاني الضرب الواقع على سوى زيد وقد سبق أن ما يفيد التقديم ثبوته لغير المذكور هو ما نفى عن المذكور فيكون الأول مقتضيا لان انسانا غير التكلم قد رأى كل الناس والثاني مقتضيا لان انسانا

(٥١ - شروح التلخيص - أول)

الفعل على الاسم قوله تعالى ان وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين وقوله تعالى وقالوا أساطير الأولين اكنتمها فهى تلى عليه بكرة وأصيلا وقوله تعالى وحشر لسليمان جنوده من الجن والانس والطير فهم يوزعون فانه لا يخفى على من له ذوق انه لوجىء في ذلك بالفعل غير مبنى على الاسم لوجد اللفظ قد نباعن المعنى والمعنى قد زال عن الحال التي ينبغي أن يكون عليها وكذا اذا كان الفعل منفيا

(قوله نحو هو يعطى الجزيل) انما كان التقديم في هذا المثال ونحوه من كل مثال تقدم فيه السنداليه على فعل مسند الى ضميره اسنادا تاما مفيدا للتقوى لان المبتدأ طالب للخبر فاذا كان الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم ينصرف ذلك الفعل للضمير الذي قد تضمنه وهو عائد على المبتدأ فيثبت له مرة أخرى فصار الكلام بمثابة أن يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيد الجزيل هذا حاصل ما أتى للشارح (قوله قصدا) أى يقال ذلك للقصدي تحقيق الخ لا لقصدي غيره لم يفعله ذلك (قوله أنه يفعل اعطاء) فيه أن الاعطاء فعل فكيف يفعل الفعل، وأجيب بأن الفعل الأول عام والثاني خاص و يصح تعلق العام بالخاص وأن الفعل الأول بالمعنى المصدرى والثاني بمعنى الحاصل بالمصدر (قوله وسيرد عليك) أى في مبحث كون السند جملة خبرية (قوله وكذا اذا كان الفعل منفيا) أى بحرف نفي مؤخر عن السند اليه كما هو فرض المسئلة وهو عطف على محذوف أى فقدياً تى لكذا وكذا اذا كان الفعل مثبتا والمشار اليه بكذا

كقولك أنت لا تكذب فإنه أشد لنفي الكذب عنه من قولك لا تكذب

البيان المذكور في أناسيت وفي هو يعطى الجزيل والمعنى وكهذا التمثيل الذي فيه الفعل مثبت التمثيل إذا كان الفعل منفيًا (قوله فقدياً في التقديم الخ) هذا تفسير لمعنى التشبيه في قول المصنف وكذا إن كان الفعل منفيًا لكن قول المصنف وكذا إذا كان منفيًا مستفاد من قوله السابق والالخ لشموله فكان يكفيه هنا ذكر الأمثلة فقط لما إذا كان الفعل منفيًا وله أمثلة كما ذكره من زيادة التوضيح اه سم (قوله نحو أنت ماسميت الخ) مثله أنا ما قلت هذا فالتقديم فيه مفيد للتخصيص فهو مثل ما أنا قلت هذا كما مر نعم يفترقان من جهة أن ما أنا قلته إنما ياتي لمن اعتقد ثبوت القول وأصاب في ذلك ولكنه أخطأ في نسبه للمتكلم أما أفراداً أو على سبيل المشاركة وأما أنا ما قلته فإنه ياتي لمن اعتقد عدم القول وأصاب في ذلك ونسبه لغير المتكلم ولكنه أخطأ في ذلك (قوله قصداً الى تخصيصه بعدم السعي) أي واثبات السعي لغيره (قوله لتقوية الحكم المنفي) الأولى حذف المنفي لأن الحكم المنفي هو الكذب وليس المراد تقوية الكذب المنفي وإنما المراد تقوية نفي الكذب يدل لذلك قول المصنف فإنه أشد لنفي الكذب ولم يقل أشد للكذب المنفي فلو قال لتقوية الحكم وحذف المنفي كان صحيحاً لأن المراد بالحكم (٤٠٢) حينئذ نفي الكذب وكذا لو قال تقوية نفي الحكم لأن المراد بالحكم حينئذ

المحكوم به وهو الكذب الا أن يجاب بأن مراد الشارح المنفي من حيث نفيه فالمحوظ حينئذ نفيه لاداته (قوله فإنه أشد) هذا تعليل لكون أنت لا تكذب مقيداً للتقوى وقوله أشد أي أقوى ثم إن أفضل ليس على بابه لأن لا تكذب ليس فيه شدة لنفي الكذب بل مفيد لنفي الكذب (قوله لمافيه من تكرار الاسناد) أي لأن الفعل في أنت لا تكذب مسند مرتين مرة الى مبتدا ومرة الى الضمير المستتر فهو بمثابة أن يقال أنت لا تكذب أنت

المحكوم به وهو الكذب الا أن يجاب بأن مراد الشارح المنفي من حيث نفيه فالمحوظ حينئذ نفيه لاداته (قوله فإنه أشد) هذا تعليل لكون أنت لا تكذب مقيداً للتقوى وقوله أشد أي أقوى ثم إن أفضل ليس على بابه لأن لا تكذب ليس فيه شدة لنفي الكذب بل مفيد لنفي الكذب (قوله لمافيه من تكرار الاسناد) أي لأن الفعل في أنت لا تكذب مسند مرتين مرة الى مبتدا ومرة الى الضمير المستتر فهو بمثابة أن يقال أنت لا تكذب أنت

المحكوم به وهو الكذب الا أن يجاب بأن مراد الشارح المنفي من حيث نفيه فالمحوظ حينئذ نفيه لاداته (قوله فإنه أشد) هذا تعليل لكون أنت لا تكذب مقيداً للتقوى وقوله أشد أي أقوى ثم إن أفضل ليس على بابه لأن لا تكذب ليس فيه شدة لنفي الكذب بل مفيد لنفي الكذب (قوله لمافيه من تكرار الاسناد) أي لأن الفعل في أنت لا تكذب مسند مرتين مرة الى مبتدا ومرة الى الضمير المستتر فهو بمثابة أن يقال أنت لا تكذب أنت

لا تكذب قال العلامة اليه قولي وقد فهم من بيان علة التقوى أن التخصيص لا يتخلو عن التقوى لأنه مشتمل على

على الاسناد مرتين لكن فرق بين أن يكون الشيء مقصوداً بالذات وأن يكون حاصلًا بالتبع (قوله واقتصر المصنف على مثال التقوى) أي ولم يذكر مثال التخصيص أيضاً مع أن الفعل المنفي يحتاج لمثالين (قوله ليفرع الخ) فديقال أن التفريع المذكور متأت مع ذكر مثال التخصيص أيضاً بأن يذكر مثال التخصيص ثم مثال التقوى ثم يفرع عليه ذلك إلا أن يقال قصد المصنف الاقتصار على احد المثالين اختصاراً لأنه معلوم من أول الكلام ان النفي يأتي لهما فلما دار الأمر بين ذكر أحدهما اقتصر على مثال التقوى ليفرع عليه وحينئذ فقوله الشارح واقتصر الخ معناه واقتصر على مثال التقوى أي ولم يقصر على مثال التخصيص وليس معناه ولم يذكرهما جميعاً باني شيء آخر وهو انه قديقال ان هذا المثال الذي ذكره المصنف مثال للأمرين لصلاحيته لذلك لكن المصنف اقتصر فيه على بيان التقوى حيث قال فإنه أشد لأجل أن يفرع عليه الفرق بين التقوى وتأكيد المسند اليه لأنه محل اشتباه باعتبار ان كلا فيه دلالة على عدم الكذب ومحتوى على ضمير المخاطب مرتين وترك بيان حال الآخر وهو التخصيص لظهوره اذا علمت ذلك فقوله الشارح واقتصر الخ أي انه لم يبين التمثيل الا بالتقوى باعتبار قوله فإنه أشد الخ وليس المراد انه لم يورد مثال التخصيص لمعامات أن المثال المذكور صالح لهما

وكذا من قولك لا تكذب أنت لانه تأ كيد المحكوم عليه لا الحكم وعليه قوله تعالى والذين هم برهم لا يشركون فانه يفيد من التأ كيد في نفي الاشراك عنهم ما لا يفيد قولنا والذين لا يشركون برهم ولا قولنا والذين برهم لا يشركون وكذا قوله تعالى لقد حق القول على أكثرهم فهم لا يؤمنون وقوله تعالى فعميت عليهم الأنبياء يومئذ فهم لا يتساءلون وقوله تعالى ان شر الدواب عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون هذا كله اذا بنى الفعل على معرف فان بنى على منكر أفاد ذلك تخصيص الجنس أو الواحد بالفعل

قرره شيخنا العدوى (قوله وكذا من لا تكذب أنت) أي وكذا هو أي أنت لا تكذب أشد في نفي الكذب من لا تكذب أنت (قوله مع ان فيه) أي في لا تكذب أنت تأ كيدا أي للسند اليه (قوله أولان لفظ لا تكذب أنت لتأ كيد الخ) أي باعتبار اشتباهه على أنت وحينئذ فالاحتمال الاول أولى (قوله بأنه ضمير المخاطب) متعلق بتأ كيد وضمير أنه للمحكوم عليه أي بسبب أن المحكوم عليه ضمير المخاطب (قوله لعدم تكرر الاسناد) أي الموجب لتأ كيد الحكم وتأ كيد الحكم أقوى من تأ كيد المحكوم عليه والفرق بين الأمرين أن تأ كيد الحكم المفيد للتعقوى أن يكون الاسناد مكررا بخلاف تأ كيد المحكوم عليه (٤٠٣) فان الاسناد فيه واحد وقائده دفع توهم تجوز أو غلط أو نسيان أو لو قيل

(وكذا من لا تكذب أنت) يعنى انه أشد لنفي الكذب من لا تكذب أنت مع ان فيه تأ كيدا (لانه) أي لان لفظ أنت أولان لفظ لا تكذب أنت (لتأ كيد المحكوم عليه) بأنه ضمير المخاطب تحقيقا وليس الاسناد اليه على سبيل السهو أو التجوز أو النسيان (لا) لتأ كيد (الحكم) لعدم تكرر الاسناد هذا الذى ذكر من أن التقديم للتخصيص نارة وللتقوى أخرى ان بنى الفعل على معرف (وان بنى) الفعل (على منكر أفاد) التقديم (تخصيص الجنس أو الواحد به) أي بالفعل

للمحكوم عليه كما أشار الى ذلك بقوله (وكذا) أي وكذا أن أنت لا تكذب أشد لنفي الكذب من لا تكذب فهو أيضا أشد لنفي الكذب (من) قول القائل (لا تكذب أنت) وانما كان أشد منه مع ان فيه التأ كيد في الجملة (لانه) أي لان مفيد التأ كيد وهو لفظ أنت من لا تكذب أنت انما سبق (لتأ كيد المحكوم عليه) وتقريره حتى لا يتوهم أنه غير ضمير المخاطب وانما أسند الحكم للضمير تجوزا أو سهوا أو نسيانا (لا) لتأ كيد (الحكم) لعدم اشتباهه على تكرر الاسناد على الوجه السابق وانما فيه تقرير السند اليه لئلا يتوهم أن المحكوم عليه غير وليس فيه التعرض للنسبة التي هي الحكم الا مرة واحدة وقد فهم من بيان علة التقوى أن التخصيص لا يجوز عن التقوى لانه مشتمل على الاسناد مرتين لكن فرق بين أن يكون الشيء مقصودا بالذات وأن يكون حاصل بالتبع وهذا التفصيل وهو أن ما لم يتقدم فيه حرف النفي على السند اليه نارة يفيد التقديم فيه التخصيص ونارة يفيد التقوى بحسب قصد التكلم انما هو اذا بنى الفعل على معرف مضرا كان أو مظهرا (وان بنى) الفعل (على منكر) أي أخبر به عن منكر (أفاد) التقديم حينئذ (تخصيص الجنس) بالخبر الفعلي دون الجنس المقابل للجنس المسند اليه (أو) أفاد تخصيص (الواحد) من ذلك الجنس (به) أي بالخبر الفعلي دون اثنين أو

على كل واحد من الناس وفيه نظر لان نفي رؤية كل الناس جزئى لا كلى لانه سلب عموم لماسياقى ولما تقر في المنطق من ان ليس كل من أسوار السالبة الجزئية ويمكن الجواب بان هذا مشاحة في العبارة

أوغلط أو نسيان أو لو قيل لا تكذب لربما توهم أنه تجوز في الاسناد للضمير المخاطب وأن المعنى الحقيقي لا يكذب أي فلان الغائب فأتى بقوله أنت أي لا غيرك (قوله هذا الخ) إشارة الى تعيين ما عطف عليه قوله وان بنى (قوله الذى ذكر) أي فى قوله وقد يقدم الخ (قوله من أن التقديم للتخصيص) أي نصا أو احتمالا ليوافق ارجاع اسم الإشارة الى ما قبل قوله والا أيضا كما يدل عليه عبارته فى الايضاح أفاده عبد الحكيم فاندفع ما قيل كان الاولى للشارح أن يقول من أن التقديم للتخصيص جزما وللتخصيص نارة وللتقوى أخرى (قوله

ان بنى الفعل على معرف) أي ان كان المسند اليه معرفة سواء كان اسما ظاهرا أو ضميرا (قوله وان بنى على منكر أفاد الخ) أي سواء ولى المنكر حرف النفي أولا (قوله تخصيص الجنس) أراد به الجنس اللغوى وهو ما دل على متعدد فيشمل النوع والصفة (قوله أو الواحد) أو مائة خلو فتجوز الجمع كما اذا كان المخاطب جازما بمحصل المجيء ولم يعلم هل الجائى من جنس الرجال أو النساء وعلى تقدير كونه من جنس الرجال هل هو واحدا أو أكثر فيقال رجل جاءنى أي لامرأة ولارجلان أي أن المجئى مقصور على الواحد من ذلك الجنس ثم ان قول المصنف أو الواحد مراده به العدد المعين من اطلاق الخاص واردة العام أو هو من باب الاكتفاء والاصل أو الواحد أو الاثنين أو الأكثر واقتصر على الواحد لانه أقل ما توجد فيه الحقيقة ويفهم غيره بطريق القياسة فاندفع قول بعضهم انظر لم سكت عن الاثنين والجمع (قوله نحو رجل جاءنى) المجوز لوقوع النكرة مبتدا كونها فاعلا فى المعنى لان المعنى ما جاءنى الرجل وكان على المصنف أن يزيد ما رجع جاءنى ورجل ما جاءنى على ما تقدم فى المعرفة

كقولك رجل جاءني أي لامرأة أو لرجلان وذلك لأن أصل النكرة أن تكون لواحد من الجنس فيقع القصد بها تارة إلى الجنس فقط كما إذا كان المخاطب بهذا الكلام قد عرف أن قد أتاك آت ولم يدرك جنسه أرجل هو أم امرأة أو اعتقد أنه امرأة وتارة إلى الوحدة فقط كما إذا عرف أن قد أتاك من هو من جنس الرجال ولم يدرك أرجل هو أم رجلان أو اعتقد أنه رجلان

(قوله نحو رجل جاءني أي لامرأة) أي أن المحبي مقصور على هذا الجنس دون هذا الجنس الآخر وكون الذي جاء واحداً أو أكثر ليس منظوره (قوله فيكون تخصيص جنس) أراد به الصنف فلا يقال إن الرجل والمرأة كل منهما ليس جنسا بل صنفاً من النوع أو المراد الجنس اللغوي وهو ما دل على كثيرين (قوله وذلك) أي وبين ذلك الاختصاص (قوله حامل لمعنيين) أي محتمل لهما ومشعر بهما عند استعماله في المصادقات سواء قلنا أنه موضوع للحقيقة أو لفرد منها مبهم فإذا كان اسم الجنس مفرداً كان فيه الجنسية والوحدة أو مثني ففيه الائنيّة والجنس أوجهما ففيه الجمعية والجنس وحيث كان حاملهما وحكم عليه بفعل على وجه تخصيصه به فيجوز أن ينصرف التخصيص إلى الجنسية فيكون (٤٠٤) ما انتفى عنه الفعل هو الجنس المقابل للمحكوم عليه فيقال في المفرد رجل جاءني

(نحو رجل جاءني أي لامرأة) فيكون تخصيص جنس (أو لرجلان) فيكون تخصيص واحد وذلك أن اسم الجنس حامل لمعنيين الجنسية والعدد المعين أعني الواحد إن كان مفرداً والاثنين إن كان مثني والزائد عليه إن كان جمعا

ثلاثة من ذلك الجنس وذلك (نحو رجل جاءني أي لامرأة) حيث يقصد التكلم إن الجائي من جنس الرجال لا من جنس النساء فيكون من تخصيص الجنس (أو) نحو رجل جاءني (لرجلان) حيث يفصح إن الجائي واحد من جنس الرجال لا اثنان منه فيكون من تخصيص الوحدة وإنما صح التخصيصان فيما فيه البناء على منكر لان اسم الجنس مشعر بمعنيين عند استعماله في المصادقات سواء قلنا أنه موضوع للحقيقة أو لفرد مبهم منها الجنسية والعدد فإن كان مفرداً ففيه الجنسية والوحدة أو مثني ففيه الائنيّة والجنس أوجهما ففيه الجمعية والجنس فإذا حكم عليه على وجه تخصيص الفعل به فقد ينصرف التخصيص إلى الجنسية فيكون ما انتفى عنه الفعل هي الجنسية المقابلة للمحكوم عليها فيقال في المفرد رجل جاءني أي لامرأة وفي المثني رجلمان جا آني أي لامرأتان وفي الجمع رجال جاءوني أي لانساء إذا كان اعتقاد المخاطب إن الجائي من جنس المرأة فقط فيكون التخصيص قصر قلب أو هو مع جنس الرجل فيكون قصر أفراد وقد ينصرف إلى العدد فيقال في المفرد رجل جاءني أي لانسائين أو رجلمان جا آني أي لواحد ولا جماعة أو رجال جاءوني أي لواحد ولا اثنان إذا كان اعتقاد المخاطب عدة مخصصة دون غيرها والواقع بخلافه ويجرى فيه قصر القلب والأفراد على حسب الاعتقاد كما تقدم إلا أن ظاهر عبارة المصنف أن الفعل متى بني على منكر تعين فيه التخصيص والذي يشعر به كما

وأنما أراد أن النبي بالاول الرؤية الواقعة على أحد وعمل الشيخ عبدالقاهر والسكاكي امتناع الثاني بأن نقض النبي بالا يقتضي أن يكون القائل قد ضرب زيدا وإيلاء الضمير حرف النفي يقتضي أن لا يكون قد ضرب به وهو تناقض قال المصنف وفيه نظر لأن إيلاء الضمير لا يقتضي ذلك فإن قيل الاستثناء

أي لامرأة وفي المثني رجلمان جا آني أي لامرأتان وفي الجمع رجال جاءوني أي لانساء إذا كان اعتقاد المخاطب أن الجائي من جنس المرأة فقط فيكون التخصيص قصر قلب أو هو من جنس الرجل والمرأة فيكون قصر أفراد ويجوز أن ينصرف إلى العدد فيقال في المفرد رجل جاءني أي لا اثنان ولا جمع أو رجلمان جا آني أي لا واحد ولا جماعة أو رجال جاءوني أي لا واحد ولا اثنان إذا كان اعتقاد المخاطب عدة مخصصة دون غيرها والواقع بخلافه ويجرى فيه قصر القلب والأفراد على حسب الاعتقاد كما

الذي

وأنما قيدنا بقولنا عند استعماله في المصادقات لأن إفادة النسك للمعدداً بما هي عند

ذلك الاستعمال وأنما عند استعماله في الحقيقة بناء على وضع النسك لها فلا يتأتى تخصيص العدد فإن قلت أنه متى استعمل في المصادقات لم يخل عن إفادة العدد وحينئذ فالخصر إن الجنسى والعددي لا يفتقان وظاهر المصنف افتراقهما قلت فرق بين أن يكون الشيء مقصوداً وبين أن يكون موجوداً من غير قصد فالخصر الجنسى وإن كان لا يتخلو عن العدد بهذا الاعتبار لكن المقصود بالذات الأشعار بالتخصيص الجنسى للرد على المخاطب والتخصيص العددي موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس (قوله أعني) أي بالعدد المعين الواحد من الجنس أي من أفراد وجهه الواحد عدداً باعتبار العرف وإن كان لا يقال له عدد عند الحساب (قوله إن كان) أي اسم الجنس مفرداً (قوله والاثنين) أي فإنه عدد معين كما أن الواحد كذلك وأما الجمع فإنه معين باعتبار أنه لا يتناول الواحد والاثنين فتعيينه إضافي والا فالجمع لا يدل على عدد معين لانه لانه لا نهاية له (قوله والزائد عليه) أي على الاثنين وأفراد الضمير لتأويلهما بالعدد

(قوله فأصل النكرة الخ) الفاء فاء الفصيحة أي إذا أردت تحقيق المقام فتقول لك أصل النكرة الخ وليست تفرعية إذ لم يتقدم ما يفرع عليه وهذا لأن غاية ما يفيد الأول أن اسم الجنس متحمل لمعينين يصح أن يراد منه هذا وأن يراد منه هذا وكون أحدهما الأصل لم يعلم كذا فقرر شيخنا العدوي وقوله فأصل النكرة أي اسم الجنس المنكر المفرد وقوله أن تكون لواحد من الجنس أي أن تستعمل في واحد ملحوظ فيه الجنس بحيث تكون دالة على الأمرين الواحد والجنس وإن كانت موضوعة للمفهوم (قوله وقد يقصد به) أي بالنكرة المفردة وذكر باعتبار أنها اسم جنس وقوله الجنس فقط أي ولا يقصد الواحد فاعلم به كقولك رجل جاءني لمن كان عالماً بأن الجاني واحد ولم يعلم هل هو من جنس الرجال أو النساء (قوله وقد يقصد به الواحد) أي من غير أن يقصد به الجنس لاعلم به كقولك رجل جاءني لمن كان عالماً بأن الجاني من جنس الرجال وشك هل هو واحد أو أكثر وقد يقصد به الجنس والواحد كما لو كان المخاطب عالماً بحصول المجيء لكن لا يعلم هل الجاني من جنس الرجال أو النساء وهل هو واحد أو أكثر فاذا (ع . ق) قيل له رجل جاءني كان المعنى الجاني واحداً من هذا الجنس لا امرأة ولا رجلاً (قوله والذي يشعر به كلام الشيخ في دلائل الإعجاز أنه لا فرق بين المعرفة والنكرة في أن البناء عليه قد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى (ووافقه) أي عبد القاهر (السكاكي على ذلك) أي على أن التقديم يفيد التخصيص لكن خالفه

فأصل النكرة المفردة أن تكون لواحد من الجنس وقد يقصد به الجنس فقط وقد يقصد به الواحد فقد والذي يشعر به كلام الشيخ في دلائل الإعجاز أنه لا فرق بين المعرفة والنكرة في أن البناء عليه قد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى (ووافقه) أي عبد القاهر (السكاكي على ذلك) أي على أن التقديم يفيد التخصيص لكن خالفه

فأصل النكرة المفردة أن تكون لواحد من الجنس وقد يقصد به الجنس فقط وقد يقصد به الواحد فقد والذي يشعر به كلام الشيخ في دلائل الإعجاز صحة جريان التقوى فيه كالمعرفة وقد علم من هذا التقرير أن العبارة الشاملة المراد أن يقال بدل الواحد العدد وقيدنا بقولنا عند استعماله في الماصدقات لأن إفادة المنكر للعدد عند ذلك الاستعمال وأما عند الاستعمال في الحقيقة بناء على وضع المنكر لها فلا يتصور تخصيص العدد فإن قلت متى استعمل في الماصدقات لم يخل عن إفادة العدد فمتى قوبل بمستعمل في المصدوق لقضاء حق القصر يفيد القصر باعتبار العدد وظاهر العبارة أن الحصر أعني الجنسي والعددي يفترقان قلت فرق بين أن يكون الشيء مقصوداً وبين أن يكون موجوداً فالقصر الجنسي ولو كان لا يتناول عن العددي بذلك الاستعمال لكن المقصود بالذات الأشعار بالتخصيص الجنسي للرد على المخاطب والتخصيص العددي موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس وقد تقدم مثل هذا فليتأمل (ووافقه) أي الشيخ عبد القاهر (السكاكي على ذلك) أي على أن التقديم يفيد الاختصاص لكن خالفه في معنى

الذي فيه مفرغ وذلك يقتضي أن لا يكون ضرباً أحداً من الناس قلنا إن لم يكن ذلك فليس للتقديم لجره في غير صورة التقديم أيضاً كقولك ما ضربت الأزيد (قلت) المنع الذي قاله المصنف أولاً واضح لأن إيلاء الضمير إنما يقتضي نفى ما عدا المستثنى وقوله بعد ذلك فإن قيل كلام ساقط وقوله بعد ذلك إن لم يكن لأدري ما أراد به وكيف يفيد تفرغ الاستثناء عدم ثبوت الحكم للمستثنى ص (ووافقه) السكاكي الخ) ش فصل السكاكي في المسند إليه المتقدم فقال أما إن يكون لا يجوز تقديره في الأصل فاعلامه وخراف في المعنى لا اللفظ ثم قدم مثل زيد قام فإنه لا يجوز أن يقدر فاعلام في المعنى فقط إن

هذا الجنس لا امرأة ولا رجلاً (قوله والذي يشعر الخ) هذا اعتراض على المصنف حيث اقتضى صنيعة أن الفعل متى نبى على منكر تمسين فيه التخصيص ولا يجزى فيه التقوى مع أن الذي يشعر به كلام الشيخ صحة جريان التقوى فيه كالمعرفة فاذا قيل رجل جاءني فالعنى أنه جاء ولا بد وهذا لا ينافي أن المرأة جاءت أيضاً إذ ليس المقصد بالتخصيص فالمصنف قد نسب للشيخ عبد القاهر شيئاً لم يقل به صراحة ولم يشعر به كلامه لكن محل إفادة تقديم المنكر للتخصيص أو التقوى أن يقصد بالمنكر الجنس أو الواحد أما إن لم يقصد بشيء منهم ما بان

حمل التنوين على التعظيم والتهميل وغير ذلك لم يفد التقوى ولا التخصيص بالوصف المستفاد من التنكير المصحح للابتداء أي لأنك إذا جعلت التنوين في رجل للتعظيم فهو المقصود بالجنس ولا الواحد (قوله في أن البناء عليه) أي في أن بناء الفعل على المسند إليه معرفة أو منكرة قد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى وحاصل مذهبه التعويل على حرف النفي وأنه إن تقدم على المسند إليه أفاد التقديم التخصيص سواء كان المسند إليه نكرة نحو ما رجل قال هذا أو معرفة ظاهرة نحو ما زيد قال هذا أو ضميراً عموماً نأقلت هذا وإن لم يتقدم حرف النفي بان لم يكن أصلاً وكان وتأخر فتارة يفيد التقديم التخصيص وتارة يفيد التقوى من غير فرق بين نكرة ومعرفة ظاهرة أو مضمرة فصور الاحتمال عنده ست وصور تعين التخصيص ثلاث فالجملة تسعة فقول الشارح في أن البناء عليه قد يكون للتخصيص الخ لا ينافي ما قلناه لأن قد وصدق مع تعين بعض الأقسام للتخصيص (قوله أي على أن التقديم يفيد التخصيص) إنما يقل والتقوى لأن التخصيص محل النزاع بينهما وأما التقوى فموجود في جميع صور التقديم وأن كان غير ملحوظ في بعضها

(قوله في شرائط) هي ثلاثة الاول جواز تأخير المسند اليه على أنه فاعل في المعنى فقط والثاني تقدير كونه كان. وثالثا في الاصل فقسم لافادة الاختصاص والثالث أن لا يمنع من التخصيص مانع فهذا الشروط لا يقول بها عبد القاهر اذا مدار عنده على تقدم حرف النفي فتى تقدم حرف النفي على المسند اليه كان التقديم للتخصيص (قوله وتفاصيل) هي ترجع الى ثلاثة ما يكون للتقوى فقط وما يكون للتخصيص فقط وما يمتثلهما وقد أشار اليها الشارح بقوله ومذهب السكاكي الخ وفيه أن عبد القاهر يقول بالتفصيل الثاني والثالث لفاعل المراد أنه خالفه في مجموعها أو في بعضها أي أن السكاكي قال بتفصيل لم يقل بها كما عابده القاهر (قوله فان مذهب الشيخ الخ) حاصل مذهبه على ما ذكره الشارح ان المسند اليه اما نكرة واما معرفة ظاهرة أو ضمير فهذه ثلاث وفي كل منها اما أن يتقدم على المسند اليه حرف النفي أو لا بأن لم يكن حرف نفي أصلا أو تأخر فالجمله تسعة فتى تقدم حرف النفي على المسند اليه كان التقديم مفيدا للتخصيص كان المسند اليه نكرة أو معرفة ظاهرة أو مضمرة وان لم يكن نفي أصلا أو كان ولكن تأخر عن المسند اليه كان نكرة أو معرفة ظاهرة أو مضمرة فتارة يكون للتخصيص وتارة يكون للتقوى فصور الاحتمال ست هذا حاصل مذهبه اذا علمت هذا تعلم أن قول الشارح بضمرا كان الاسم أو مظهر امعرا أو منكر اراجع لما قبل الا ولما بعدها على ما ذكره الشارح سابقا في قوله والذي يشعر به كلام الشيخ وقوله مثبتا كان الفعل أو منفيا اراجع لما بعد الا فقط (قوله وان كان نكرة فهو) أي التقديم للتخصيص جزما أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أو لم يكن نفي أصلا فوافق السكاكي عبد القاهر في صورة من هذه الثلاثة وهي ما اذا تقدم حرف النفي وخالفه فيما اذا تأخر أو لم يكن نفي لانهم ما عند عبد القاهر من صور (٤٠٦) الاحتمال وانما كان تقديم المنكر يفيد التخصيص عند السكاكي في

الاحوال الثلاثة لوجود الشرطين الآتين في كلام المصنف في كل منكر (قوله فان كان مظهرا) أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أو لم يكن نفي وهو مخالف لعبد القاهر في هذه الصور الثلاثة لان الاولى عنده من صور التخصيص جزما والاخيرتين عنده من صور الاحتمال وانما كان تقديم المعرفة الظاهرة

في شرائط وتفصيل فان مذهب الشيخ أنه ان ولي حرف النفي فهو للتخصيص قطعا والافقد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى مضمرا كان الاسم أو مظهرا معرفا أو منكر مثبتا كان الفعل أو منفيا ومذهب السكاكي أنه ان كان نكرة فهو للتخصيص ان لم يمنع منها مانع وان كان معرفة فان كان مظهرا فليس الا للتقوى وان كان مضمرا

التخصيص وفي جواز التقوى فان الشيخ عبد القاهر معنى التخصيص عنده هو تقديم حرف النفي من غير تفرقة بين معرف ومنكر ولا بين مظهره وضمروه وغير ما تقدم فيه حرف النفي يجوز فيه التقوى والتخصيص والسكاكي معنى التخصيص عنده هو كون المسند اليه يجوز تأخيره على أنه فاعل معنى مع تقدير انه قدم عن تأخير مع شرط ان لا يمنع من التخصيص مانع استعماله أو عطل ان كان المسند

لو كان مؤخرا لانه لو تأخر لكان فاعلا لفظا فهذا لا يفيد الاختصاص ﴿ قلت ﴾ وقد تقدم عن السكاكي في الكلام على ذكر المسند خلاف هذا وكذا صرح المختمرى أنه يفيد الاختصاص ذكره

في

عند السكاكي للتقوى فقط لانتفاء أحد الشرطين الآتين بعدوه جواز تقدير كونه مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط (قوله وان كان مضمرا) أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أو لم يكن نفي فقد وافق عبد القاهر فيما اذا تأخر حرف النفي أو لم يكن وخالفه فيما اذا تقدم لانه عنده للتخصيص من غير احتمال فصار الحاصل أن صور موافقة الشيخين ثلاثة الاولى ما راجل قال هذا فانه يفيد التخصيص جزما عند الشيخ لتقدم حرف النفي وعند السكاكي لتسكير المسند اليه وثانيتها وثالثتها أنما قلت هذا وأنقلت هذا فانه محتمل للتخصيص والتقوى عندهما لوقوع المسند اليه ضميرا ولم يسبق نفي وصورا خلافا لهما السنة الباقية * احداها الضمير الواقع بعد النفي نحو ما أنقلت هذا فالتقديم فيه متعين للتخصيص عند الشيخ لتقدم النفي محتمل عند السكاكي لكون المسند اليه ضميرا * ثانيتها الاسم الظاهر المعرفة الواقع بعد النفي نحو ما يزيد قال هذا فهو متعين للتخصيص عند الشيخ ومتعين للتقوى عند السكاكي * ثالثتها النكرة الواقعة قبل النفي نحو راجل ما قال هذا فهو متعين للتخصيص عند السكاكي محتمل عند الشيخ * رابعها الاسم الظاهر الواقع قبل النفي نحو راجل ما قال هذا فهو محتمل عند الشيخ متعين للتقوى عند السكاكي * خامستها النكرة الواقعة في الاثبات نحو راجل ما قال هذا فهو متعين للتخصيص عند السكاكي ومحتمل عند الشيخ * سادستها المعرفة المظهرة الواقعة في الاثبات نحو راجل ما قال هذا متعين للتقوى عند السكاكي ومحتمل عند الشيخ وعلم من هذا أنه ليس عند الشيخ قسم يتعين فيه التقوى بل حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى والتخصيص وشرطه في الاول تقدم النفي فقط وحاصل مذهب السكاكي التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى والى ما يجوز فيه الامران وشرطه في الاول جواز تأخير المسند اليه على أنه فاعل في المعنى فقط مقدر التقديم عن تأخير مع كون النكرة خالية من المانع الذي يمنع من التخصيص

في افادة التقديم الاختصاص أمرين * أحدهما أن يجوز تقدير كونه في الأصل مؤخرًا بان يكون فاعلا في المنى فقط كقولك أنا قمت فانه يجوز أن تقدراصله قمت أنا على ان أنا تأكيد للفاعل الذي هو التاء في قمت فقدم أنا وجعل مبتدأ * وتأنهما أن يقدر كونه كذلك فان اتفنى الثاني دون الأول كالمثال المذكور اذا أجرى على الظاهر وهو أن يقدر الكلام من الأصل مبنيًا على المبتدأ والخبر ولم يقدر تقديم وتأخير أو اتفنى الأول بأن يكون المبتدأ اسما ظاهرا

(قوله فقد يكون للتقوى الخ) نحو أن اعرفت فانه يجوز أن يقدر ذلك الضمير (٧٠٤) مؤخرًا على أنه تأكيد وهو فاعل في المنى ثم ان

قدر كون أنا مؤخرًا في الأصل ثم قدم كان التقديم مفيدا للتخصيص وان لم يقدر فيه ذلك بالفعل كان التقديم مفيدا لتقوى الاسناد لتكرره فالحاصل أن التقديم في أنا عرفت مفيد لتقوى عند انتفاء الشرط الثاني ومفيد للتخصيص عند وجوده مع الشرط الأول الا لازم له (قوله من غير تفرقة الخ) راجع للتفاصيل الثلاثة قبله (قوله والى هذا أشار بقوله الخ) أي فأشار الى أنه ان كان المسند اليه نكرة كان التقديم مفيدا للتخصيص ان لم يمنع من التخصيص مانع بقوله واستثنى المنكر وبقوله وشرطه اذا لم يمنع منه مانع وأشار الى أنه ان كان معرفة مظهرة فتقديمها ليس الا للتقوى بقوله بخلاف المعرفة لانها اذا تأخرت كانت فاعلا لفظا وأشار الى أنه اذا كان مضمرا فقد يكون للتقوى بقوله والا فلا يفيد الا التقوى وأشار

فقد يكون للتقوى وقد يكون للتخصيص من غير تفرقة بين ما يلي حرف النفي وغيره والى هذا أشار بقوله (الا أنه) أي السكاكي (قال التقديم يفيد الاختصاص ان جاز تقدير كونه) أي المسند اليه (في الأصل مؤخرًا على أنه فاعل معنى فقط) لالفاظا (نحو أن قمت) فانه يجوز أن يقدر أن أصله قمت أنا فيكون أنا فاعلا معنى تأكيدا للفظا (وقدر) عطف على جاز يعني أن افادة التخصيص مشروطة بشرطين أحدهما جواز التقديم والآخر أن يعتبر ذلك

اليه منكرا وأما غيره فلا يستعمل مقدا الا حيث لا يمنع مانع من التخصيص فاذا اتفنى هذا الوجه وجب التقوى فليس عنده ما يجوز فيه ارادة التقوى والتخصيص فقد تبين بهذا أن الشيخ حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى والتخصيص وشرط في الأول تقديم النفي فقط والسكاكي حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجب فيه التقوى وشرط في الأول كون المسند اليه فاعلا معنى فقد رتب التقديم عن تأخير مع كون النكرة بالمانع قال السكاكي خالف الشيخ في التفصيل وفي شروط تحقيق طرفي ذلك التفصيل والى هذا أشار بقوله (الا أنه قال) أي السكاكي (التقديم) لاسناد اليه عن الخبر الفعلي (يفيد الاختصاص) أي اختصاص المسند اليه بذلك الخبر الفعلي (ان جاز تقدير كونه) أي المسند اليه (في الأصل مؤخرًا على أنه فاعل معنى فقط) لالفاظا بمعنى أنه اذا قدر مؤخرًا لا يكون فاعلا في الاصطلاح بل تأكيدا كما اذا كان ضميرا منفصلا والفعل متصل بمرادفه فهو فاعل من جهة المنى لان مدلوله هو مدلول مرادفه وذلك (نحو أنا قمت) فانه يجوز أن يقدر أن أصله قمت أنا وعليه يكون أنافعا لمن جهة المنى لانه مرادف للفاعل وهو التاء لكنه في الاصطلاح تأكيد لفاعل والسرفى افادة هذا التقديم للاختصاص ان تأخير الضمير في نحو هذا الكلام مصحح للعطف والمطف يقتضى المشاركة والتقديم ينفي صحة المشاركة التي تحصل بالعطف ونفي المشاركة تخصيص ولا يخفى أن هذه ملححة تحسبانية لا تحقيقية فان المنفى بالتخصيص هو الاشتراك في الاعتقاد أو هو الانفراد بالحكم في الاعتقاد لا الاشتراك الذي يوجب العطف والا اختص التصر بالافراد تأمله (وقدر) معطوف على قوله جاز بمعنى ان افادة التخصيص تنوقف على شيئين أحدهما جواز تقديره مؤخرًا على أنه فاعل معنى والآخر حصول ذلك التقدير من التسكام ومتى لم يجز التقدير أوجاز وغفل التسكام عن التقدير لم يفيد التخصيص بل يفيد التقوى والى هذا أشار بقوله

في قوله تعالى الله يبسط الرزق في سورة الرعد وفي قوله تعالى الله نزل أحسن الحديث كتابا يتشابها مناني * الثاني يجوز أن يكون فاعلا في المنى لو تأخر ولكن لا يقدره كذلك أي لا يعتد ذلك كقولك أنا قمت اذا قدرت أنا مبتدأ في موضعه ولم يكن مؤخرًا فهذا لا يفيد الاختصاص * الثالث أن يجتمع الأمران بأن يجوز ويعتد ذلك كقولك أنا قمت معتقدا أن أنا كان تأكيدا للفاعل وقد متنى استثنى السكاكي من

الى أنه ان كان مضمرا فقد يكون تقديمه للتخصيص بقوله ان جاز تقدير كونه في الأصل الخ (قوله لالفاظا) وذلك بأن يكون توكيذا للفاعل الاصطلاحى أو بدلا منه فانه اذا كان كذلك كان فاعلا في المنى لافي الالفاظ (قوله فيكون أنافعا لمنى) أي لانه مرادف للفاعل الاصطلاحى (قوله وقدر) أي وقدر أنه كان مؤخرًا في الأصل ثم قدم لاجل افادة الاختصاص ويلى السامع أن المنسكام قدر ذلك بالقرائن ثم انه لا يستغنى بهذا الشرط عما قبله ولا العكس لانه لا يلزم من جواز التأخير تقديره بالفعل ولا من التقدير بالفعل ان يكون جائز التأخير لان المحال يقدر (قوله أحدهما جواز التقدير) أي تقديره مؤخرًا

فانه لا يفيد الا تقوى الحكم واستثنى المنكر كما في نحو رجل جاءني بأن قدر أصله جاءني رجل لاعلى أن رجل فاعل جاءني بل على انه يدل من الفاعل الذي هو الضمير المستتر في جاءني

(قوله أي يقدر انه كان في الاصل مؤخرا) ! يقبل على أنه فاعل معنى فقط لعلمه مما مر (قوله سواء جاز تقدير التأخير) أي على انه فاعل معنى فقط وهذا مفهوم الشرط الثاني وقوله ولم يقدر أي ولم يلاحظ التقدير (قوله أولم يجوز تقدير التأخير) أي وان قدر مؤخرا بالفعل جهلا بالقواعد وهذا مفهوم الشرط الأول فهو لف ونشر مشوش (قوله لما سئد كره) أي عند قوله بخلاف المعرف من أنه يكون اذا أخر فاعلا لفظا لامعنى فيلزم على كون أصل زيد قام قام زيد تقديم الفاعل اللفظي وهو لا يجوز (قوله ولما كان مقتضى هذا الكلام) أعنى قوله والافلا يفيد الا تقوى الحكم فانه يدل على أن ما لا يجوز تقديره مؤخر على أنه فاعل في المعنى أما ما يفيد تقديمه التقوى وهذا صادق بالمنكر مثل رجل جاءني اذا لا يمكن تقديره مؤخرا على أنه فاعل معنى لانك اذا قلت جاءني رجل كان رجل فاعلا لفظا مثل قام زيد حينئذ فقطضاه أن يكون تقديمه للتقوى فقط (٨٠٨) لالتخصيص فأخرجه من ذلك الحكم (قوله أن لا يكون نحو رجل جاءني)

أي يقدر أنه كان في الاصل مؤخرا (والا) أي وان لم يوجد الشرطان (فلا يفيد) التقويم (الا تقوى الحكم) سواء (جاز) تقدير التأخير (كأمر) في نحو: ناقت (ولم يقدر أولم يجوز) تقدير التأخير أصلا (نحو زيد قام) فانه لا يجوز أن يقدر أن أصله قام زيد بتقديم لما سئد كره ولما كان مقتضى هذا الكلام أن لا يكون نحو رجل جاءني مفيدا للتخصيص لانه اذا أخر فهو فاعل لفظا لامعنى استثناء السكاكي وأخرجه من هذا الحكم بأن جملة في الاصل مؤخر على أنه فاعل معنى لالفاظ بأن يكون بدلا من الضمير الذي هو فاعل لفظا وهذا معنى قوله (واستثنى) السكاكي (المنكر)

(والا) (١) يجوز تقديره مؤخر على أنه فاعل معنى أوجاز ولم يحصل ذلك التقدير قصدا أو غفلة (فلا يفيد) التقويم حينئذ (الا تقوى الحكم) كما مر من اشتباهه على الاسناد مرتين فالتقوى متى اتقى أحد الامرين متعين (سواء جاز) تقدير التأخير على أنه فاعل معنى (كأمر) في نحو: ناقت (الا أنه لم يقدر) ذلك التأخير (أولم يجوز) تقدير التأخير على أنه فاعل أصلا (نحو زيد قام) فانه لا يجوز أن يقدر أن أصله قام زيد وسبب ذلك ثم ان مقتضى هذا الكلام ان نحو رجل جاءني لا يفيد التخصيص لان السبب عند السكاكي على هذا هو تقدير التقديم عن الفاعلية المعنوية ورجل في رجل جاءني لو قدر تأخيره جاء فاعلا لفظا مع أنه لا يسلم جواز تقدير تأخيره أصلا كما في زيد قام فاعل السكاكي حيث اقتضى الاستعمال عنده كون المنكر مفيدا للتخصيص الامناع واقتضى التعليل كونه لغير تخصيص جملة منخرطا في سلك الفاعل المعنوي بتمحل والى هذا أشار المصنف بقوله (واستثنى المنكر) أي أخرج المبتدأ النكرة الذي أسند اليه الفعل عن حكم ما لو أخر كان فاعلا لفظا لان الحكم فيه وجوب تحقق القسم الأول ما اذا كان المسند اليه نكرة نحو رجل جاءني فقال لا يفيد الاختصاص وان كان لا يمكن تقديره عند التأخير فاعلاما ويوافق بل لو تأخر كان فاعلا لفظيا فقال يفيد لا على تقدير كونه كان فاعلا بل على تقدير انه بدل من الضمير في قام كقوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا وان لم يقدر مثل

أي أن لا يكون التقديم في نحو رجل جاءني مفيدا للتخصيص ففي الكلام حذف والمراد بنحو رجل جاءني كل منكر اذا أخر كان فاعلا لفظا لامعنى (قوله فهو فاعل لفظا) أي ومعنى وقوله لامعنى أي فقط فاندفع ما يقال انه يلزم من كونه فاعلا في اللفظ أن يكون فاعلا في المعنى فلا وجه لذلك النفي (قوله وأخرجه من هذا الحكم) عطف تفسير على قوله استثناء اشارة الى أن المراد بالاستثناء المعنى التقوى والمراد بالحكم القاعدة من اطلاق الجزء على الكل وهي كل ما لا يجوز تأخيره على أنه فاعل معنى لم يقد تقديمه التخصيص

كذا قرر ويصح أن يراد بالحكم امتناع التخصيص حيث لم يجوز تقدير كونه في الاصل مؤخر على أنه فاعل معنى فقط ذلك و يقدر ذلك اه سم واذا خرج المنكر من هذا الحكم كان تقديمه مفيدا للتخصيص (قوله بأن جعله) أي بسبب أن جعله وهو متعلق بأخرجه (قوله على أنه فاعل معنى) أي فقط (قوله بأن يكون بدلا الخ) أي ولا شك أن البدل من الفاعل فاعل في المعنى فقط فان قلت على جعل المنكر بدلا من الضمير الواقع فـ : يلزم عود الضمير على متأخر لفظا ورتبة وذلك ممنوع قلت أجازوا ذلك في مواضع منها البدل كزره خالدا (قوله واستثنى السكاكي المنكر) أي استثناء من قوله ان لم يوجد الشرطان فلا يفيد التقديم الا التقوى وأورد عليه أن الاستثناء فرع الدخول وهذا المستثنى غير داخل في المستثنى منه أعنى قوله والافلا يفيد الا التقوى لان المستثنى منه المذكور لم يوجد فيه الشرطان بخلاف هذا فقد وجد فيه على ما قرره السكاكي لانه اذا أخر كان فاعلامعنى عنده لانه بدل من الضمير وحينئذ فلا وجه للتعبير بالاستثناء وأجيب بأن التعبير بالاستثناء نظرا لظاهر من أن الفعل عند التأخير للنكرة يكون مسندا للظاهر لا للضمير وان كان في الحقيقة ليس استثناء أصلا اذا النكرة موجود فيها الشرطان (١) قوله ولا يجوز هكذا في النسخ والمناسبات والايحتمالات لا يخفى اه مصححه

ذلك

كما قيل في قوله تعالى وأسرروا النجوى الذين ظلموا ان الذين ظلموا بدلوا من الواو في أسر وأفرق بينه وبين العرف بأنه لو لم يقدر ذلك فيه اتنى تخصيصه اذ لا سبب لتخصيصه سواء ولو اتنى في تخصيصه لم يقع مبتدأ بخلاف العرف لوجود شرط الابتداء فيه وهو التعريف

غاية الامر أنه تأويل ثم ان المراد بالنكر الذي استثناه السكاكى المنكر الذي لا يفيد الحكم عليه حال تنكيره وهو الخالى عن مسوغ للإبتداء به لانه يحتاج الى اعتبار التخصيص وأما المنكر الذي يصح الحكم عليه بدون اعتبار التقديم والتأخير نحو بقرة تكلمت وكوكب انقض الساعة ووجوه يومئذ ناضرة فلا حاجة لاعتبار التخصيص فيه بالتقديم والتأخير ولا بغيره (قوله فجعله من باب وأسرروا النجوى الخ) أى فجعله من باب الذين ظلموا في قوله تعالى وأسرروا النجوى الذين ظلموا أى أنه جعله مثله في أنه بدل من الضمير (قوله على القول بالابدال الخ) أى أنه جعله مثله على أحد الأقوال في اعراب الآية (٤٩٥ ع) وهو أن اسرر بدل من الواو وأعلى القول بأن الذين ظلموا مبتدأ وأسرروا

الذين ظلموا مبتدأ وأسرروا خبر مقدم وكذا على جعل الذين فاعلا والواو في أسر واحرف زيد ليؤذن من أول وهلة أن الفاعل جمع وكذا على جعل الذين خبر مبتدأ محذوف أى هم أو نصباً على الذم فلا يكون المنكر مثل وأسروا النجوى الذين ظلموا (قوله وأسرروا) أى المنكر من هذا الباب أى باب وأسروا النجوى بتقدير كونه مؤخرافى الاصل على أنه بدل فقدم لافادة الاختصاص (قوله لتسلا يتنى التخصيص) المراد به ما به يصح وقوع النكرة مبتدأ بدليل ما سبقت له الشارح عن السكاكى أنه قال انما تركب ذلك الوجه البعيد عن المنكر لنوات شرط الابتداء بالنكرة وبدليل رد المصنف فيما

جعله من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا) أى على القول (بالابدال من الضمير) يعنى قدر أن أصل رجل جاءنى جاءنى رجل على أن رجل ليس بفاعل بل هو بدل من الضمير في جاءنى كما ذكر في قوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا أن الواو فاعل والذين ظلموا بدل منه وانما جعله من هذا الباب (لثلايتنى التخصيص اذ لا سبب له) أى للتخصيص (سواء) أى سوى تقدير كونه مؤخرافى الاصل على أنه فاعل معنى ولولا أنه مخصص لما صح وقوعه مبتدأ (بخلاف العرف) فانه يجوز وقوعه مبتدأ

التقوى فقط والحكم فى المنكر وجوب تحقق التخصيص بالتقديم (ف) لذلك (جعله) أى المنكر المسند اليه فعل (من باب) ما يرب مؤخرافى على أنه فاعل معنى فقط لانه لا يتحقق الفرق بينه وبين ما يفيد التقوى وذلك كقوله تعالى (وأسرروا النجوى الذين ظلموا) فان فيه أعراب فقيل الذين ظلموا مبتدأ وأسروا النجوى خبر وقيل فاعل أسرروا والواو علامة الجمعية فالذين ظلموا على هذا فاعل لفظاً وقيل بدل من الضمير موضع حاله فيكون على هذا القول فاعل معنى لانه لا يتحقق وعلى اعراب هذا القول الاخير يقع الحاق المنكر به على أنه فاعل معنى فقط وهذا معنى قوله أى على القول (بالابدال) أى ابدال الذين ظلموا (من الضمير) فى وأسروا وانما جعل المبتدأ النكرة الذى أسند اليه فعل من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا على القول بابدال الذين ظلموا من الضمير (لثلايتنى التخصيص) عن الكلام الذى ابتدئ فيه بالنكرة مخبراً عنها بفعل لانه لو لم يكن كذلك اتنى عنه التخصيص (اذ لا سبب له) أى للتخصيص (سواء) أى سوى تقدير التقديم عن تأخير كان فيه فاعل معنى لانه لا يتحقق التخصيص لانه منه فوجب مراعاة موجه الذى هو تقدير التقديم المذكور لانه لا وجه للابتداء بالنكرة فى نحو ذلك التركيب الا ذلك التخصيص المتوقف على تقدير كونه مؤخرافى على أنه فاعل معنى (بخلاف العرف) الخبر عنه بالفعل فانه يجوز وقوعه مبتدأ من غير رعاية التخصيص المتوقف على ذلك الوجه البعيد الذى هو تقدير كونه مؤخرافى على أنه فاعل معنى باجرانه على طريق وأسروا النجوى الذين ظلموا كما تقدم فلزم

ذلك فى المعرفة نحو زيد قام لعدم اللوجب لانه فى رجل قام اضطر الى تقديره متأخراً ليفيد الاختصاص ليكون مسوغاً للابتداء بالنكرة وفى زيد قام لاحاجة لذلك فلوقدره لكان تقديره الا دليل عليه قلت قد جوز أن يقدر فى أنا قلتم التأخير مع كونه لا دليل عليه ثم ما ذكره يؤدى الى جواز الابتداء بالنكرة فى

(٥٢ - شروح التلخيص - أول) يأتي اتقاء التخصيص على تقدير عدم الجمل من الباب المذكور لحصول التخصيص بعد هذا التقدير كالتعظيم والتحقير والتقليل والتكثير فتأمل (قوله ولولا أنه) أى رجل جاءنى مخصص لما صح وقوعه مبتدأ أى فالسكاكى مضطر الى التخصيص فى المنكر لاجل صحة الابتداء به ولا يتأتى له التخصيص الا بجعله من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا لأن يجعله من ذلك الباب يحصل الشرطان المصطلان للتخصيص هذا حاصله وقد يقل المراد بالتخصيص المسوغ للابتداء بالنكرة تقليل الافراد والشيوع لا بمعنى اثبات الحكم للذكور ونفيه عن غيره الذى كلاً منافيه فقد التبس عليه الحال اه تقرر شيخنا المدوى (قوله بخلاف العرف) ظاهر المصنف أنه سبباً سواء ولا يعمل لهذا الكلام اذ لا شيوع فيه حتى يخصص ولهذا حاول الشارح تصحيح عبارة المصنف بجمل قوله بخلاف العرف مخرجاً من محذوف معلوم من الكلام السابق

(قوله من غير اعتبار التخصيص) أي لانه لا شيوع في المرف حتى يخص بل هو معين معلوم (قوله فلزم ارتكاب هذا الوجه البعيد) أي وهو جعل الضمير فاعل الفعل ثم ابدال الظاهر منه فإنه قليل في كلامهم قال عبد الحكيم وأورد على الشارح أن ابدال الظاهر من الضمير الواقع فاعلا واقع في القرآن بلا ضرورة كما في وأسر والنجوى فكيف يكون بعيدا والجواب أن هذا الوجه غير متعين في كلام الله لجواز وجوده آخر لا شبهة فيها قد علمتها كذا قال سم وأيضاً الضمير في الآية بارز لا تناسب معه على أنه لا ضرر في هذا الالباس لأنه في أمر غير محقق اذ البديلة مقدره (قوله فان قيل الخ) هذا السؤال مع جوابه يوجد في بعض النسخ وحاصله أن مقتضى كون النسكرة يقدر تأخيرها على أنها بدل من الضمير أنها اذا أخرت بالفعل وكانت مشتاة أو جمعا يجب ابراز ذلك الضمير في الفعل لان ضميرى التنثية والجمع يجب ابرازهما مع أن الاستعمال بخلافه اذ قولك جاءني رجلان أو رجلا أفصح من جا آني رجلان وجاءوني رجال والحاصل أن مقتضى كون رجلان جا آني يقدر أن أصله التأخير على أنه بدل أن يجب ابراز في حالة التأخير كما برز في حالة التقديم باتفاق مع أن ابراز في حالة التأخير (٤١٥) مخالف للاستعمال في الفصيح سواء جعلت الالف فاعلا أو حرفا فالاعلى التنثية

وحاصل الجواب أنه ليس مراد السكاكي أن المرفوع في قولك جاءني رجل بدل لافعال حتى يلزمه وجوب ابراز في جا آني رجلان وجاءوني رجال وجهل رجلان ورجل بدلين بل مراده أنه يقدر في قولك رجل جاءني أن الاصل جاءني رجل على أن رجلا بدل لافعال ولا يلزم من تقديره ذلك في رجل جاءني القول بالبدلية بالفعل في جاءني رجل الذي أخرفه المنكر لفظا ومعنى حتى يلزم القول بالبدلية بالفعل ووجوب ابراز في جا آني رجلان وجاءوني رجال أيضا والحاصل أن الذي قاله السكاكي أنه في صورة تقديم المنكر يقدر أن المنكر مؤخر في

من غير اعتبار التخصيص فلزم ارتكاب هذا الوجه البعيد في المنكر دون المرف فان قيل فيلزمه ابراز الضمير في مثل جا آني رجلان وجاءوني رجال والاستعمال بخلافه قلنا ليس مراده أن المرفوع في قولنا جاءني رجل بدل لافعال فإنه مما لا يقول به عاقل فضلا عن فاضل بل المراد أن في مثل قولنا رجل جاءني يقدر أن الاصل جاءني رجل على أن رجلا بدل لافعال في مثل رجلان جاءوني يقدر أن الاصل جاءوني رجال فليتأمل

رعاية ذلك الوجه البعيد في المنكر ليصح الابتداء بدون المرف صحة الابتداء بدون ذلك ومعنى جعل المنكر من هذا الباب أن قول القائل رجل جاءني مثلا يقدر فيه أن الاصل جاءني في رجل على أن رجلا فاعل معنى بجعله بدلا من الضمير المقدر استتاره في جاء كما أن الذين ظلموا على ذلك القول بدل من الضمير في أسروا وهو فاعل معنى لكونه بدلا من الفاعل الحقيقي ثم يجب أن يعلم أن مراده أن هذا التركيب أي رجل جاءني بعد وجوده على هيئته يقدر أن الاصل فيه كون رجل مؤخرا على أنه فاعل معنى كما تقدر المستحيلات لأنه يقع مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط اذ القائل بأن رجلا في نحو جاءني رجل فاعل معنى والالزم ابراز الضمير في نحو رجلان جاء ورجل جاء وعند التأخير بأن يقال جا آني رجلان وجاءوني رجال ولا قائل بوجوب ابراز الاعلى لفظا كوني البراغيت وهذا التقدير ولو اتبني به ما يتوهم من جواز وقوع تأخير على أنه فاعل معنى فقط لكن رده على أن التخصيص ان كان يستفاد بتقدير المحال الذي لا يوجد أصلا فلا مانع من اعتباره في المرف عند عرض مقام ارادة التخصيص والتفريق بين المنكر والمرف بأن المنكر يفترق في الابتداء به الى هذا التقدير المفيد للتخصيص لا يوجب منع التقدير في المرف لان المحوج في الحقيقة الى ذلك التقدير في المنكر انما هو كون القام مقام جميع الاحوال وما الدليل على جواز رجل جاءني من غير قرينة ثم يأتي عن السكاكي في الكلام على هل الاستفهامية ما يقتضى القول بالتخصيص في مثله وان كان لا ابتداء بالنسكرة مسوغ وهو الاستفهام

ص

الاصل وأنه فاعل معنى فقط بدل لفظا في مثل رجل جاءني يقدر الاصل جاءني

رجل على أن رجلا بدل لافعال وفي رجلان جا آني جا آني رجلان كذلك وفي رجال جاءوني وجاءوني رجال كذلك كل ذلك على سبيل الاعتبار والتقدير ولا يلزم من ذلك القول بالبدلية بالفعل فيما أخرفه المنكر لفظا ومعنى بل هو عند التأخير بالفعل فاعل حقيقة وحينئذ فلا يلزم ابراز ضمير التنثية والجمع عند التأخير (قوله فيلزمه) أي السكاكي أو الوجه البعيد والمرفع عليه محذوف أي حيث جعل النسكرة بدلا من الضمير على تقدير تأخيرها فيلزمه ابراز الضمير أي استمرار ابرازه عند التأخير بالفعل في مثل الخ (قوله بدل) أي حقيقة (قوله لافعال) أي بل هو فاعل لان نفي النفي اثبات (قوله فانه) أي القول بالبدلية بالفعل عند التأخير (قوله فضلا عن فاضل) أي اتبني قول العاقل به زيادة عن نفي قول الفاضل (قوله يقدر أن الاصل الخ) أي فهذه الاصالة تقديرية كما يقدر المحال وحينئذ ولا يلزم منها وقوع تأخير على أنه فاعل معنى فقط بل بدل لفظا (قوله يقدر أن الاصل جاءوني رجال) أي ولا يلزم من كونه يقدر أن الاصل ذلك عند التقديم أنه يقال ذلك عند التأخير بل يقال جاءني رجلان على أن رجلا فاعل (قوله فليتأمل) انما

ثم قال وشرطه أن لا يمنع من التخصيص مانع كقولنا رجل جاءني أي لامرأة ولا رجلا دون قولهم شرأهرداناب أما على التقدير الأول فلا ممتنع أن يراد للمهر شر لا خير وأما على الثاني فلكونه نايبا عن مكان استعماله

قال ذلك لانه مجرد اعتبار لانه بالفعل اه نوبى (قوله ثم قال السكا كى الخ) ثم هنا للترتيب في الذكر والاخبار أى ثم بعد ما تقدم عن السكا كى أخبرك بأن السكا كى قال الخ وليست للترتيب الزمانى وأن القول الثانى بعد الأول فى الزمان لان قول السكا كى اذا لم يمنع مانع متصل ببيان التخصيص والاستثناء اه عبد الحكيم (قوله من هذا الباب) أى اب وأسروا النجوى وقوله واعتبار التقديم الخ من عطف السبب على السبب (قوله أن لا يمنع الخ) هذا توطئة لبيان اتقاء (٤١١) التخصيص فى قولهم شرأهرداناب وبيان وجه

التوفيق والا فكون التخصيص مشروطا بعدم المانع منه أمر جلى لا يحتاج لبيان (قوله مانع) هو اتقاء فائدة القصر من رد اعتقاد المخاطب فى قيد التخصيص مشروطا بعدم المانع منه أمر جلى لا يحتاج لبيان (قوله مانع) هو اتقاء فائدة القصر من رد اعتقاد المخاطب فى قيد الحكم مع تسليم أصله اه أطول (قوله كقولك رجل جاءني) أى فانه ليس فيه مانع من التخصيص فهو مثل للنفى (قوله شرأهرداناب) المهر يرسوت السكا كى عند عجزه عن دفع ما يؤذيه أى شر جعل السكا كى ذا التاب مهرا أى مصوتا ومفزعا (قوله لان للمهر) أى الأمر المفرع للسكا كى والموجب لتصويته لا يكون الاشران حصول الخبر للسكا كى لا يهره ولا يفزعه، واذا كان كذلك فلا يتوهم أحد أن الأهرار يكون بالخبر حتى يرد عليه بالحصران نفى الشيء عن الشيء فرع عن إمكان ثبوته له هذا حاصل كلامه وفيه نظر لان التخصيص

(ثم قال) السكا كى (وشرطه) أى وشرط كون المنكر من هذا الباب واعتبار التقديم والتأخير فيه (أن لا يمنع من التخصيص مانع كقولك رجل جاءني على مامر) أن معناه رجل جاءني لامرأة أولا رجلا (دون قولهم شرأهرداناب) فان فيه مانعا من التخصيص (أما على التقدير الأول) يعنى تخصيص الجنس (فلا ممتنع أن يراد للمهر شر لا خير) لان المهر لا يكون الاشرا (وأما على) التقدير (الثانى) يعنى تخصيص الواحد (فلنبوه عن مظان استعماله) أى لنبو تخصيص الواحد عن مواضع استعمال هذا

الابتداء المفيد للتخصيص والعرف والنعك فيه سواء فليتأمل * ثم لما اقتضى جعل المنكر عند الابتداء به منحرفا فى سلك ما يكون مقدما عن الفاعلية المعنوية كون كل منكر مخبر عنه بالفعل للتخصيص وعند السكا كى أن بعض الجزئيات منه خارجة عن ذلك لما منع أشار الى تقييد السكا كى بنفى للمانع بقوله (ثم قال) أى السكا كى (وشرطه) أى وشرط كون المنكر المسند اليه الفعل مقدر التقديم عن الأخير الذى يكون على أنه فاعل معنى لافادة التخصيص (أن لا يمنع من التخصيص مانع) من معنى الكلام فى مقام استعماله مثلا والام يرتكب فيه ذلك الوجه البعيد لان الموجه له قصد التخصيص المصحح للابتداء على ما تقرر فيه من البحث وذلك (كقولك رجل جاءني على مامر) من أنه يجوز أن يكون تخصيص الجنس فيكون معناه رجل جاءني لامرأة أو الافراد فيكون معناه رجل جاءني لارجلان مثلا فهذا المثال ونحوه لا مانع فيه من التخصيص (دون قولهم شرأهرداناب) فان فيه مانعا من التخصيص (أما) المانع من التخصيص (على التقدير الأول) وهو اعادة تخصيص الجنس (و) لان اتقا فائده لا يه من كل عاقل فلا يردده أحد (لا ممتنع أن يراد للمهر) أى الحامل للسكا كى وهو ذوالتاب على المهر (شر لا خير) اذ من المعلوم أنه لا يهره الا الشر دون الخير والحصر لا يكون اذ فيما يمكن فيه الانكار دون المعلوم لكل أحد وفيه نظر لان التخصيص قد يكون فى المنزل منزلة المجهول وقد يكون مجرد التأكيد (وأما) المانع (على) التقدير (الثانى) مقام استعماله اذ لا يستعمل هذا الكلام فى مقام تخصيص الوحدة (لنبوه) أى لارتفاع تخصيص الوحدة وبعده (عن مظان استعماله) أى عن مواضع استعمال هذا الكلام فانه لو استعمل فيه كان معناه المهر شر واحد لاشران فيكون كلاما مقتضيا للتراخي فى اتخاذ الحذر من مهر السكا كى حيث كان شر او احدا الاثرين وهذا الكلام أصله أن يستعمل للاخذ بالحزم فى الحذر والتهيب للحفاظ فلا يستعمل فى معنى

ص (ثم قال وشرطه أن لا يمنع من التخصيص مانع الخ) ش شرط السكا كى فى افادته التخصيص أن لا يمنع مانع مثل جاءني رجل فان منع مانع لم يجز مثاله قولهم شرأهرداناب لا يمكن أن يكون للتخصيص

قد يكون فى المنزل منزلة المجهول وقد يكون مجرد التوكيد فاخصاص الشر بالمهر وان كان معلوما لكل أحد فيجوز أن ينزل منزلة المجهول ويستعمل فيه القصر وأنه استعمل فيه على سبيل التأكيد أو لفظة المخاطب عن كون المهر لا يكون الاشران بل يحتتمل عنده أن يكون خيرا أيضا وقد يجاب بأن الأصل فى التخصيص أن يكون فيما يمكن فيه الانكار واستعماله فيما ذكر خلاف الأصل فيه تأمل ان قلت كون المهر لا يكون الاشرا انما يقتضى عدم الاحتياج للتخصيص لا امتناعه كما ادعاه المصنفات الا لازم وان كان عدم الاحتياج فقط الآن ما لا يحتاج له تمتنع عند البلغاء الذين كلامهم موضوع الفن (قوله فلنبوه) أى هذا التقدير عن مظان أى موارد استعماله

واذ قد صرح الأئمة بتخصيصه حيث تأولوه بما أهدأنا ب الاشر فالوجه تفضيح شأن الشر بتسكيره كما سبق هذا كلامه وهو مخالف لما ذكره الشيخ عبدالقاهر لان ظاهر كلام الشيخ فيما يليه حرف النفي القطع بأنه يفيد التخصيص مضرا كان أو مظهرا معرفا أو منكرا من غير شرط لكنه لم يمثل الا بالضمير وكلام السكاكي صريح في أنه لا يفيد الا اذا كان مضرا أو منكرا بشرط تقدير التأخير في الأصل فنحو ما يزاد في مقام يفيد التخصيص على اطلاق قول الشيخ ولا يفيد على قول السكاكي ونحو ما أنا قلت يفيد على قول الشيخ مطلقا وعلى قول السكاكي بشرط وظاهر كلام الشيخ أن المعرف اذا لم يقع بعد النفي وخبره مثبت أو منفي فديفيد الاختصاص مضرا كان أو مظهرا لكنه لم يمثل الا بالضمير وكلام السكاكي صريح في أنه لا يفيد الا بالضمير فنحو ما يزاد في مقام يفيد الاختصاص على اطلاق قول الشيخ ولا يفيد عند السكاكي

(قوله لانه لا يقصد الخ) وذلك لان هذا الكلام (٤١٣) انما قيل في مقام الحث على شدة الحرمة لدفع هذا الشر والتحريض على قوة

الكلام لانه لا يقصد به أن المهر شر لا شران وهذا ظاهر (واذ قد صرح الأئمة بتخصيصه حيث تأولوه بما أهدأنا ب الاشر فالوجه) أى وجه الجمع بين قولهم بتخصيصه وقولنا بالمانع من التخصيص (تفطیح شأن الشر بتسكيره) أى جعل التسكير للتعظيم والتحويل ليكون المعنى شر عظيم فطیح أهدأنا ب الاشر حقير فيكون تخصيصا نوعيا

شر لا شرين ولو كان هذا المعنى مما يمكن أن يبطل لكن ليس مما يمكن أن يقصد لان الفرض جنس الشر الصادق بالقليل والكثير لا افراده والا كان ذكر الفرد الواحد متراعا الحذر كما ذكرنا وهو ظاهر هذا اذا أر بدهريرة مخصوصة وهى هريرة تكون عند رؤية الكلب ما يعاديه على قرب ساحة أربابه وتكون مقدمة لنباحه وأما اذا أر بدالهريرة التى هى صوته لبرد أصابه واذا ية نالته عند عجزه عن دفاعها كما قيل ان ذلك معناها لانه لم بأنها شر باعتبار الكلب أمر ضرورى فيكون المانع حينئذ كما تقدم في الوجه الأول وقد تقدم ما فيه وعلى كلا الاحتمالين فهو كلام يضرب مثلا لوجود دليل الشر ثم قال السكاكي (واذ قد صرح الأئمة) أى ولاجل أن أئمة البيان صرحوا (بتخصيصه) أى بإفادته التخصيص (حيث تأولوه) أى بينوا مفاده (قوله) أى قوله من معناه (ما أهدأنا ب الاشر) فلا بد من ابداء وجه يقع به الجمع بين حكمنا بامتناع تخصيص الجنس والفرد فيه وحكمهم بوجود التخصيص بالتأويل السابق (والوجه) في ذلك (تفطیح شأن الشر) أى جعل شأن الشر مدلولا على فظاعته وشناعته (بتسكيره) لان التسكير يفيد التعظيم والتحويل فاذا كان المراد وصف الشر بالعظمة كان التقدير شر عظيم أهدأنا ب الاشر حقير فيكون في هذا الكلام التخصيص النوعى المستفاد من الوجه الصحيح لا ابتداء

لان التخصيص اما للفرد أو للجنس لا جائز أن يكون للجنس لانه يصير تقديره ما أهدأنا ب الاشر فيكون فيه نفي الاشارة عن الخبر وذلك لا فائدة فيه فانه لا يصح أن ينفي الشيء عن الشيء حتى يصح اتصافه به ولا جائز أن يكون للواحد لانه يصير المعنى ما أهدأنا ب الاشر واحدا وذلك غير مقصود غير أن الأئمة قالوا ان التقديم في شر أهدأنا ب للاختصاص فليجمع بين الكلامين بأن يقال المراد نوع غريب من أنواع

الاعتناء بدفعه لعظمه وكون للمهر شر لا شرين مما يوجب تساهل المخاطب في دفعه وقلة الاعتناء وحينئذ فلا يصلح قصده من ذلك الكلام (قوله واذا قد صرح الأئمة الخ) الظرف متعلق بمحذوف أى ولزم طلب وجه للتخصيص وقت تصريح الأئمة الخ حيث تأولوه أى لانهم تأولوه أى شر أهدأنا ب أى فسروه (قوله بما أهدأنا ب الاشر) أى ولا شك أن ما والا يفيد ان الاختصاص (قوله فالوجه) يجوز أن تكون الفاء للتفريع على متعلق الظرف الذى قدرناه أو انه أجرى اذ جرى ان لمراقفته اياه في الحركة والسكون وعدد الحروف فأدخل

الشر

في جوابه كما قالوا في قوله تعالى واذا لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون ومحصل ما في

للقام أن السكاكي ذكر أن في شر أهدأنا ب مانعا من التخصيص والنحويون تأولوا هذا الكلام بما أهدأنا ب الاشر ولا شك أن ما والا يفيد ان الاختصاص بين الكلامين تناقض فأشار المصنف الى الجمع بين الكلامين بأن التخصيص الذى نفاه السكاكي تخصيص الجنس أو الفرد وما قاله النحاة تخصيص النوع فلا منافاة لعدم توارد النفي والایجاب على شيء واحد (قوله أى وجه الجمع الخ) في الحقيقة الوجه المطلوب انما هو لفائدة المثال التخصيص وان كان يلزم ذلك الجمع بين الكلامين قررره شيخنا العدوى (قوله وقولنا بالمانع من التخصيص) أى قول السكاكي ذلك لان قوله واذا قد صرح الخ من كلامه (قوله بتسكيره) أى بسبب تسكيره أى ان تفطیح شأن الشر وتظيمه جاء من تسكيره أى من جعل تسكيره للتعظيم (قوله ليكون المعنى شر عظيم الخ) أى فيصح قولهم ما أهدأنا ب الاشر أى الاشر فطیح أى عظيم لا شر حقير لان التقييد بالوصف نفي للحكم عماءه كما هو طريقة بعض الأصوليين (قوله فيكون تخصيصا نوعيا) أى ليكون المخصص نوعا من الشر لا الجنس ولا الواحد

ثم فيما احتج به لمأذهب إليه نظر إذا الفاعل وتأ كيد سواه في امتناع التقديم مادام الفاعل فاعلا والتأ كيداً كيدا

(قوله) ولما كان من تخصيص الخ (أي إنما كان يمنع من تخصيص الجنس أو الواحد وحينئذ فلانفاة بين قول السكاكي أن فيه مانعا من التخصيص وبين كلام القوم المفيد أن فيه تخصيصا لأن كل واحد ناظر لجهة فالقوم ناظرون للتخصيص النوعي وهو الصحيح للابتداء وهو غير متوقف على تقدير التقديم من تأخير والسكاكي ناظر لتخصيص الجنس والفرد اللذين لا سبيل لهما الاقتدير كون للسند إليه مؤخرا في الأصل ثم قدم قال العلامة البيهقي ولا يخفى ما في هذا الكلام من التحكم حيث أترجم تقدير التأخير في الأصل في تخصيص الجنس والفرد دون النوع فإن اعتبار تقدير الوصف ليتحقق جواز (١٣٤) الابتداء مع التخصيص النوعي هو المعنى عن

تقدير التقديم فيه وتجوز الابتداء فيها يمكن بتقدير الوصف أو الموصوف بأن يكون المعنى في الأفراد مثلا رجل واحد جاءني وفي الجنس مثلا واحد من جنس الرجال جاءني (قوله) أي فيما ذهب إليه السكاكي أي من دعواه أن التقديم لا يفيد التخصيص إلا إذا كان ذلك المقدم يجوز تقديره مؤخرا في الأصل على أنه فاعل معنى فقط وقدر بالفعل كونه في الأصل مؤخرا ومن أن رجل جاءني لا سبب للتخصيص فيه سوى تقدير كونه مؤخرا في الأصل ومن انشاء تخصيص الجنس في شرأه زاناب (قوله) إذا الفاعل اللفظي أي كافي زيد قام وهذا رد لقوله التقديم يفيد الاختصاص أن جاز الخ فإنه يفهم منه أنه يجوز تقديم الفاعل المعنوي دون اللفظي (قوله)

والمانع إنما كان من تخصيص الجنس أو الواحد (وفيه) أي فيما ذهب إليه السكاكي (نظر إذا الفاعل اللفظي والمعنوي) كالتأ كيد والبدل (سواء في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما) أي مادام الفاعل فاعلا والتابع تابعا بل امتناع تقديم التابع أولى

من غير حاجة إلى تكلف تقدير التقديم والمانع إنما كان من تخصيص الجنس والفرد اللذين لا سبيل إليهما إلا بتقدير التقديم ولا يخفى ما في هذا الكلام من التحكم في التزام تقدير التقديم فيهما دون النوعي فإن اعتبار تقدير الوصف ليتحقق جواز الابتداء مع التخصيص الوصفي هو المعنى عن تقدير التقديم في النوعي دونهما فتجوز الابتداء يمكن بتقدير الوصف أو الموصوف فيهما أيضا بأن يكون المعنى في الأفراد مثلا رجل واحد جاءني وفي الجنس مثلا واحد من جنس الرجال جاءني وسيا في ما يستلزم هذا المعنى في كلام المصنف ومع ذلك فلا يفيد ما ذكر توفيقا بين كلام السكاكي والأئمة فإن حاصل كلامه بيان تخصيص يسوغ به الابتداء وعلى تقدير وجود معنى الحصر فيه فمن مفهوم الوصف الذي يكون مع التقديم والتأخير أيضا وكلام الأئمة صريح في أن تخصيصه تخصيص التقديم المطابق للحصر بما والا كما ذكر السكاكي حكاية عنهم فتأمل (وفيه) أي فيما ذهب إليه السكاكي (نظر إذا المعامل اللفظي والمعنوي سواء) أي متساويان (في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما) فإن الفاعل المعنوي هو ما يكون تأ كيدا أو بدلا عند التأخير فيكون تابعا والتابع مادام تابعا كالفاعل مادام فاعلا بل امتناع التابع مادام تابعا أولى لأن المراد بالتقديم هنا التقديم على العامل وتقديم الفاعل إنما فيه التقديم على العامل فقط وتقديم التابع فيه التقديم على المتبوع وعلى العامل في المتبوع الذي هو في الحقيقة عامل في التابع فإن

الشرأه زاناب فيصح حينئذ ويمثل بعد هذا المثال لما قام معه مانع يمنع من الاختصاص اللفظي أو خارجي ص (وفيه نظر) شئ كل ما سبق هو من كلام السكاكي وقد تضمن كلامه مخالفة عبد القاهر فإن ظاهر كلام عبد القاهر فيما يلي حرف النفي الاختصاص بكل حال بخلاف السكاكي فإنه يقتضي أنه لا يفيد الاضرار مقدر التأخير أو منكره فنحو ما يرد في تقديم التخصيص عند الشيخ لا عند السكاكي ونحو ما أنماقت يفيد مطلقا على قول عبد القاهر وبشرط التقديم على رأي السكاكي فظاهر كلام الشيخ أن المعروف إذا لم يقع بعد النفي وخبره مثبت أو منفي قد يفيد الاختصاص مضمرا كان أم مظهرا لكنه لم يمثل إلا بالمضمر وكلام السكاكي مصرح بأنه لا يفيد الاضرار فنحو ما يرد في تقديم التخصيص عند الشيخ لا عنده هنا كلام المصنف (قلت) وفيه نظر أما قوله ظاهر كلام الشيخ فيما يلي حرف النفي الاختصاص بكل حال فصحيح ثم يحتمل أن يصلح للتخصيص بلا قيد لأنه موضوع للتخصيص حتى إذا استعمل في

كالتأ كيد والبدل) مثال للمعنوي فالتأ كيدا في أنماقت والبدل كافي في رجل جاءني (قوله) سواء في امتناع التقديم أي على العامل (قوله) أولى) أي من امتناع تقديم الفاعل ووجه الأولوية أنه إذا قدم التابع بدون المتبوع الذي هو الفاعل فقد تقدم على متبوعه وعلى ما يمنع تقديم متبوعه عليه وهو الفعل فلما امتناع جهتان بخلاف ما إذا قدم الفاعل فله جهة واحدة وهو تقديمه على عامله ولأن التابع لا يجوز تقديمه اتفاقا مادام تابعا بخلاف الفاعل فقد أجاز بعض الكوفيين تقديمه ولأن الفاعل إذا فسخ عن الفاعلية وقدم يخلفه ضميره بخلاف التابع إذا قدم فإنه لا يخلفه شيء واحترز المصنف بقوله ما بقيا على حالهما عما إذا فسحا ولم يبق على حالهما فإنه لا امتناع في تقديمهما

فتجوز تقديم التأكي دون الفاعل تحمك ظاهر

(قوله فتجوز تقديم الخ) أي فتجوز السكا كي تقديم المعنوي مع بقاءه على التابعة دون اللفظي مع بقاءه على الفاعلية تحمك هنا ما يقتضيه التفرع وكان الأولى للمصنف أن يقول فامتناع تقديم الفاعل اللفظي دون المعنوي تحمك ليناسب قوله سواء في امتناع التقديم اذا مدعى استواءهما في الامتناع ولو قال (ع ١٤) سواء في تجوز الفسخ فتجوز الخ لكان مناسباً أيضاً وتوضيح ذلك أنه وخذ

(فتجوز تقديم المعنوي دون اللفظي تحمك) وكذا تجوز الفسخ في التابع دون الفاعل تحمك لان امتناع تقديم الفاعل انما هو عند كونه فاعلاً والا فلا امتناع في أن يقال في نحو زيد قام انه كان في الاصل قام زيد فقدم زيد

كان أولى بالمنع فذاك وان لم يكن أولى فهما متساويان في المنع (فتجوز تقديم المعنوي دون اللفظي تحمك) أي حكمه بلاموجب وترجيح بلا مرجح وهو محمول وان أراد أن التركيبية بر فيه أن الاصل التأخير فرضاً لا وقوعاً فلان مانع من اعتباره في اللفظي أيضاً هذا اذا كان يقدم على أن يبقى على اعرابه مؤخراً ككونه بدلاً أو توكيداً ويكون معنى تقديم الفاعل تقديمه فاعلاً وان أراد أن التليج يجوز تقديمه

غيره كان مجازاً كما يشعر به قوله قد استعمله للتقليل لباو يحتمل أن يريد أنه حقيقة في التخصيص حيث ورد وأما ما يشعر به فعدم اللزوم فهو عائد الى التقديم لا الى افادة الاختصاص معناه أنه قد يقدم وقد لا يقدم واذا قدم كان تقديمه مفيد للاختصاص أبدأ المجازاً وهذا أظهر ويشهد له ما سياتي وقوله ان ظاهر كلام الشيخ أن المعروف الموثب هو خبره قديفيد الاختصاص وقديفيد التقوية صحيح ثم يحتمل أن يريد أن ذلك يستعمل تارة للاختصاص وأخرى للتقوية مطلقاً؛ يحتمل وهو ظاهر كلامه أنه ان قصد الرد على من زعم انفراد غيره أو مشاركته كان للاختصاص جزماً والا كان للتقوية جزماً وقوله ان ظاهر كلام عبد القاهر في المعرفة الموثب اذا كان خبره منفياً أنه قديفيد الاختصاص فيه نظر لان الشيخ قال في الموثب هو خبره انه قديفيد الاختصاص وقديفيد التقوية ثم قول وكذا اذا كان الفعل منفياً مثل أنت لا تكذب فإنه أشد لنفي الكذب من قولك لا تكذب ومن قولك لا تكذب أنت لانه لتأكيده المحكوم عليه لا الحكم وعليه قوله تعالى والذين هم برهم لا يشركون اه فهو كالصريح في أن قوله وكذا الخبر النفي يعود الى أنه يقدم للتقوية لانه يكون كالمثبت فتارة للاختصاص وتارة للتقوية وان كان الذي يظهر من جهة المعنى أنه لافرق وأما ما نقله المصنف عن السكا كي ففيه أيضاً نظر فان السكا كي لا ينفى الاختصاص عن نحو زيد قام بل يعده ويقول الغالب عليه ارادة التقوية فقط والطبي تبع المصنف فنقل عن السكا كي أن هذا لا يحتمل التخصيص أصلاً ذكره في سورة الرد وكذلك في جانب النفي أطاق أنه اذاولى المسند اليه حرف النفي أفاد التخصيص ولم يفرق بين معرفة ونسكرة ولا بين مضمهر ومظهر وان كان انما مثل بالضمير كما فعل الجرجاني غير أن الفرق الذي فرقه بين الظاهر والضمير والمعرفة والنسكرة يقتضى هذا الفرق فذلك تكلم المصنف معه فأورد عليه أن الفاعل اللفظي والمعنوي سواء في امتناع التقديم كما يمنع زيد قام على أن يكون زيد فاعلاً بمنع أن قدمت على أن يكون أنا تأكيدهما مادام افا لاوتاً كيداً تمنع التقديم فان خرجا من ذلك جاز تقديم كل منهما فتجوز تقديم أحدهما دون الآخر ترجيح من غير مرجح (قلت) للسكا كي أن يفرق بأن الفاعل المعنوي اذا قدم لا يبقى الفعل بلا فاعل ولا يتبع عن حاله بخلاف زيد قام اذا قدم بقى الفعل بلا فاعل فاحتاج الى ضمير

من قول السكا كي ان جاز تأخيره في الأصل على أنه فاعل معنى فقط جواز تقديم الفاعل المعنوي وهو التابع ويؤخذ من قول المصنف على لسان السكا كي أولم يجوز كما في زيد قام امتناع تقديم الفاعل اللفظي فيقال له الفاعل المعنوي واللفظي سيان في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما وسيان في جوازه ان فسحنا ولم ببقيا على حالهما فالحكم بجواز تقديم المعنوي و بامتناع تقديم اللفظي هذا تحمك (قوله تحمك) أي بل فيه ترجيح الرجوح على ما أفاده الشارح بقوله فلا امتناع الخ (قوله وكذا تجوز الفسخ في التابع) أي عن التابعة وقوله دون الفاعل أي عن الفاعلية وهذا رد لما يقال جواباً عن السكا كي وحاصله أنه انما جاز تقديم الفاعل المعنوي لان المعنوي لو أخر كان تابعا بدلاً أو تأكيدهم والتابع يجوز فسحه عن التبعية فلذا قدم

وأجيب

كما في جرد قטיפه وأخلاق ثياب والمؤمن العائذات الطير فان الاصل قفايفة جرداء أي

مجردة بمعنى بالية أو سلحاء لا وير فيها وثياب أخلاق والمؤمن الطير العائذات فقدمت العفة الى موصوفها وأضيفت اليه بخلاف الفاعل اللفظي فإنه لا يجوز فسحه عن الفاعلية فلم يقدم وحاصل الرد أن تجوز الفسخ في التابع دون الفاعل اللفظي تحمك بل كل منهما يجوز فيه الفسخ والتقديم لان الفاعلية غير لازمة لذات الفاعل كالتبعية (قوله والا فلا امتناع) أي والا نقل ان امتناع تقديم الفاعل انما هو عند كونه فاعلاً بل قلنا بالمنع مطلقاً فلا يصح لانه لا امتناع في أن يقال الخ

(قوله وجعل مبتدأ) أي وجعل ضميره فاعلا بدله وهذا مثال لتقديم الفاعل بعد انسلاخه عن الفاعلية وقوله كما يقال الخ مثال لما اذا قدم التابع بعد انسلاخه عن التبعية (قوله وامتناع تقديم الخ) هذا رد لما يقال جوابا عن السكاكي وحاصل ذلك الجواب قولكم ان تجوز التقديم في المعنوي دون الفاعل اللفظي تحكم ممنوع لان التابع يجوز تقديمه باقيا على تبعيته بل هو واقع كافي قوله

ألا يا نخلة من ذات عرق * عليك ورحمة الله السلام

فان قوله ورحمة الله عطف على اللام فقد قدم التابع على المتبوع باقيا على تبعيته في العطف فيقاس عليه التوكيد والبدل اذ لا فرق بخلاف الفاعل اللفظي فلا يجوز تقديمه على أنه فاعل فالقول بالتحكم مردود وحاصل ما أشار له الشارح من رد هذا الجواب أن النحاة أجمعوا على امتناع تقديم التابع مادام تابعي الاختيار ومواقع في هذا البيت فهو ضرورة وحينئذ فمنع امتناع تقديم التابع مادام تابعي مكابرة أي عناد ودعوى بلا دليل (قوله الا في العطف في ضرورة الشعر) أي كما في البيت السابق نبي أنه قد قدم التوكيد أيضا للضرورة كقوله

بنيت بها قبل المحاق بليلة * فكان محاقا كما ذلك الشعر

فان كاه توكيد للشهر وقد قدم عليه ولمل الشارح أسقط ذلك لاحتمال التأويل في ذلك البيت بعد ثبوت كونه مما يستشهد به بجعل كاه تأكيدا للضمير المستتر في كان المائد على الشهر وهو وان لم يتقدم له ذكر كراكن (٤١٥) يدل عليه قوله قبل المحاق فقد تقدم مرجعه

حكما وقوله ذلك الشهر

بدل من ذلك الضمير وتفسير

له وانما فلنا بعد ثبوت الخ

لان هذا البيت من جملة

أبيات تنسب للعالي هجوا

في امرأة عجوز تزوجها

غارة لها رأها عملة ثم

انكشفت سوانها بعد

التزوج وهو غير عربي

وأولها

عجوز نمت أن تكون فتية

وقد يبس الجنبان واحد وب

الظهر

تروح الى المطار تبنى شبابها

وهل يصلح المطار ما أفسد

الدهر

وجعل مبتدأ كما يقال في جرد قطيفة ان جردا كان في الاصل صفة فقدم وجعل مضافا وامتناع تقديم التابع حال كونه تابعا ما أجمع عليه النحاة الا في العطف في ضرورة الشعر فمنع هذا مكابرة والقول بأنه في حالة تقديم الفاعل ليجمع مبتدأ يلزم خلو الفعل عن الفاعل وهو محال

مفسوخ التابعية بأن يصير مبتدأ فتجوز الفصح فيه دون تجوز في الفاعل بأن يكون هو حال التقديم مبتدأ لا تابعا كما كان حال التأخير تحكم أيضا اذ لا مانع من أن يدعى أن أصل زيد قام زيد فقدم فصار مبتدأ كما قيل في سحق عمامة أن أصل سحق النعتية فقدم فصار مضافا مبتدأ أو غيره وانما قلنا بالاولوية في المنع في التابع لان ثبوت انقضاء الاجماع على منع تقديم التابع غير المطوف محقق ولم يحقق ثبوته في الفاعل لان الكوفيين صرحوا بجوازه كذا قيل لكن يجب تقييده بتقدم التابع حتى على عامل المتبوع وأما بدون التقديم على العامل بل على المتبوع فقط فقد حكي في البدل والتأكيد كما وقع في المطف ضرورة فتدبره ومن اقتصر لترجيح المنع في تقديم الفاعل على المنع في تقديم التابع بأن التقديم في الفاعل عن الفعل ملازم لخلو الفعل حالة التقديم عن الضمير وهو محال بخلاف التابع فليس في تقديمه الخلو عما يستحيل الخلو عنه كما في تقديم الفاعل لا عبرة باعتباره المحض وتقديره للمفروض لان الاعتبارات الوهمية المحضة لا تجرى في الاحكام

وأجيب عنه بأن الفاعل المعنوي له جهتان جهة التبعية وجهة الفاعلية المعنوية فيقدم باعتبار احدي الجهتين دون الاخرى وفيه نظر لان الفاعل اللفظي له جهتان فاعلية معنوية ولفظية فقدم باحداهما

وما غرتي الا الحضاب بكفها * وكحل بعينها وأوابها الصفر

بنيت بها قبل المحاق الخ في شيء آخر وهو أن أبا حيان ذكر في الارشاف أن بدل البعض والاشتال يتقدمان نحو أكلت ثلثه الرغيف وأعجبتني حسنه زيد لكن الاحسن الاضافة نحو أكلت ثلث الرغيف وأعجبتني حسن زيد وهذا وارد على الشارح اللهم الا أن يكون الشارح لا يعلم ذلك أو أن الاجماع الذي ذكره الشارح كافي المطول في التقديم على المتبوع والعامل جميعا وهو مما يقل به أحد في السعة لا في التوكيد ولا في البدل وأما تقديمها على المتبوع فقد حكي فالخاصل أن قول الشارح مما أجمع عليه النحاة يجب أن يقيد بما اذا تقدم التابع على كل من المتبوع وعامله وأما التقديم على المتبوع فقط دون عامله فقد حكي في البدل والتوكيد وهو غير عربي (قوله والقول بأنه الخ) أي والقول في نفي التحكيم بأنه الخ وهذا رد الجواب عن التحكم من طرف السكاكي وحاصل ذلك الجواب أن قولكم تجوز التقديم في المعنوي دون اللفظي تحكم ممنوع وذلك لان المعنوي في الاصل تابع وتقديم التابع ليجمع مبتدأ لا يلزم عليه محذور اذ غاية ما يلزم عليه خلو المتبوع من تابع وهذا لا ضرر فيه فلذا قيل بجواز تقديمه بخلاف الفاعل اللفظي فان تقديمه ليجمع مبتدأ يلزم عليه خلو الفعل من الفاعل في اللحظة التي وقع فيها التحويل وهو محال ويلزم عليه أيضا الاخلال بالجملة وخروجها عن كونها جملة فلذا قيل بامتناع تقديمه بفرق بين الأمرين وحينئذ فلا تحكم

ثم لانسم انتفاء التخصيص في صورة النكر لولا تقدير أنه كان في الاصل مؤخرا فقدم لجواز حصول التخصيص فيها بالتهويل كما ذكر وغير التهويل

(قوله بخلاف الخلو عن التابع) أي فليس محالا (قوله فاسد) خبر القول أي ان هذا القول باعتبار ما ضمنه من الفرق فاسد لان هذا الخلو غير محال حتى يحسن الفرق اه سم وعلى هذا فقوله الشارح لان هذا أي الفسخ من كونه فاعلا في الاصل ومبتدأ الآن الا لازم عليه الخلو المذكور اعتبار محض أي اعتبار وهي محض لا بحسب الواقع وحينئذ فلا يضر ذلك الخلو لانه ليس أمرا تحقيقيا والمضر انما هو خلو الفعل عن الفاعل في التركيب اللفظي و يحتمل وهو المتبادر ان هذا القول فاسد باعتبار ما ضمنه من الفرق وذلك لان خلو الفعل عن الفاعل حالة التحويل اعتبار محض غير لازم اذ يمكن ان دفاعه باعتبار ان الضمير مقارن لاعتبار الفسخ فلم يخل الفعل عن فاعل في لحظة من اللحظات وحينئذ فلا فرق بين التابع وبين الفاعل اللفظي في جواز الفسخ فيها (قوله ثم لانسم الخ) عطف على مدخول اذ بحسب المعنى كأنه قيل وفيه نظر اذ لانسم جواز تقديم الفاعل المضمون ثم لانسم انتفاء الخ كذا في الفترى وهذا منع لقول السكاكي للثلاثة في التخصيص اذ لا سببه سواء (قوله لولا تقدير التقديم) الاولى لولا تقدير التأخير اذ المقدر التأخير لا التقديم والجواب أن المراد بالتقديم ما هو متبادر منه وهو (١٦٤ ع) ما يكون في الاصل مؤخرا ثم قدم ولا شك أن فرض هذا التقديم انما هو لفرض التأخير

بخلاف الخلو عن التابع فاسد لان هذا اعتبار محض (ثم لانسم انتفاء التخصيص) في نحو رجل جاءني (لولا تقدير التقديم لحصوله) أي التخصيص (بغيره) أي بغير تقدير التقديم كما ذكره السكاكي من التهويل وغيره كالتحقير والتكثير والتقليل والسكاكي وان لم يصرح بأن لا سبب للتخصيص سواء لكن لزم ذلك من كلامه حيث قال انما يرتكب ذلك الوجه البعيد عند النكر العربية المبنية على القواعد المستقرائية اللفظية دون الاعتبارات الوهمية فيدعى أن امتناع خلو الفعل عن الفاعل انما هو عند التركيب اللفظي والخلو في هذه الحالة غير لازم لان عند التقدير الوهمي فانه لا يناسب الاحكام على انا لانسم الخلو لحظة مابل في لحظة التحويل يحصل وجود الضمير كما في لحظة وجود الممكن عند انتفاء عدمه ان كنا تنزل لهذه الاعتبارات فلا يرجع على مثل هذا المقال (ثم لانسم انتفاء التخصيص) الموقوف على جواز الابتداء عند السكاكي في نحو رجل جاءني (لولا تقدير التقديم) عن رتبة الفاعلية المنوية حتى يرتكب ذلك الوجه البعيد في الابتداء بالنكرة وانما انسد (لحصوله) أي حصول التخصيص (بغيره) أي بغير تقدير التقديم عن الفاعلية المنوية (كما ذكره) السكاكي في بيان وجه دون الاخرى ثم قال المصنف ثم لانسم انتفاء التخصيص اولا تقدير التقديم أي في رجل قام لجواز أن يكون المسوغ للابتداء بالنكرة التقوية كما ذكره السكاكي في شرأه رذانا بعلني رأيه قلت وجوابه

أفاده عبد الحكيم (قوله لولا تقدير التقديم) جواب لولا محذوف دل عليه ما قبله أي لولا تقدير التقديم لاتنى التخصيص (قوله لحصوله بغيره) سند للنع ولا يخفى أن سند النع انما يؤتى به بنحو لجواز كذا ولا يجزم فيه بشئ والاصار المانع مدعيا ولزم النصب (قوله كما ذكره السكاكي) أي في كتابه في قوله شرأه رذانا بعلني رأيه من التهويل بيان للتفسير

أي وحيث كان التخصيص يحصل بهذه الأمور كما يحصل بتقدير التقديم فيجوز أن يقال ان رجل جاءني فيه تخصيص باعتبار التهويل أي التعظيم أو التحقير لا باعتبار التقديم وحينئذ فقول بانتفاء التخصيص فيه لولا اعتبار التقديم لا يسلم وقد يجاب بأن مراد السكاكي بقوله لولا اعتبار التقديم فيه لاتنى عنه التخصيص تخصيص مخصوص لا يحصل بدون اعتبار التقديم وهو تخصيص الجنس أي رجل لامرأة أو الواحد أي لرجلان والتخصيص بهذا المعنى يتوقف على هذا الاعتبار البعيد ولا يحصل بغيره كتقدير النوعية أو التعظيم أو التحقير أو غير ذلك ان قيل هذا الجواب يناهيه ما تقدم من أن الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء بالنكرة فانه يدل دلالة ظاهرة على أن المراد مطلق التخصيص لان صحة الابتداء لاتتوقف على تخصيص الجنس أو الواحد بل على التخصيص بوجه ما ولو بتقدير النوعية أو غيرهما فالجواب أن المراد من قوله فيما تقدم الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء أي مع كون الغرض والمطلوب تخصيص الجنس أو الواحد وهو يتوقف على ذلك الاعتبار لعدم حصول المطلوب مع مطلق التخصيص اه سم (قوله سواء) أي سوى تقدير التقديم (قوله لكن لزم ذلك من كلامه) أي فقوله المصنف فيما سبق نقلا عن السكاكي اذ لا سبب له سواء باعتبار ما لزم من كلام السكاكي وليس نقولا عليه بما لم يقل وهذا الإشارة لجواب اعتراض على المصنف يعلم تقريره مما قلناه (قوله حيث قال) أي لانه قال (قوله انما يرتكب ذلك الوجه البعيد) أي تقدير كونه مؤخرا في الاصل على أنه فاعل معنى ثم قدم

(قوله لغوات شرط الابتداء) أي بالنكرة وذلك الشرط هو التخصيص أي لغواته عند عدم ارتكاب هذا الوجه البعيد فان هذا يفهم منه أنه لا سبب للتخصيص في المنكر سواء علم بما قاله هنا وبما قاله الشارح عنه سابقا من أن التخصيص يكون بغيره أنه قد وقع في كلام السكاكي تناقض لكن باعتبار الجواب السابق عنه يندفع ذلك التناقض (قوله ومن العجائب) من هنا إلى قوله فافهم يوجد في بعض النسخ دون بعض ولعله في الأصل حاشية لا من أصل الشارح اهـ يس (قوله ومن العجائب الخ) لا يخفى أن الذي من العجائب هو زعم بعضهم أنه عند السكاكي بدل الخ لأن السكاكي إنما ارتكب ذلك الوجه البعيد لئلا يكون مبتدأ (٤١٧) نكرة محضة وقد يجاب بأن قوله وبعضهم يقرأ بأنه مبتدأ حيث قال إنما ارتكبت ذلك الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ

بالنصب عطفًا على السكاكي ويجعل الذي من العجائب هو المجموع والحاصل أن ذلك البعض يقول ان المنكر في مثل رجل جاء في بدل مقدم عند السكاكي لامبتدأ والجملة فعلية مع أنه عند السكاكي مبتدأ والجملة اسمية لان السكاكي نفسه قال إنما ارتكبت هذا الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة فقد نسب هذا القائل للسكاكي شيئًا لم يقل به (قوله نكرة محضة) أي خالية عن السوغ (قوله) ويتمسك في ذلك) أي ويستدل على ذلك القول (قوله من كلام السكاكي) صفة لتلويحات أي يتمسك بإشارات من كلام السكاكي بعيدة من جهاتها قوله ان جاز تقدير كونه مؤخرافي الأصل على أنه فاعل معنى

لغوات شرط الابتداء ومن العجائب أن السكاكي إنما ارتكب في مثل رجل جاء في ذلك الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة و بعضهم يزعم أنه عند السكاكي بدل مقدم لامبتدأ وأن الجملة فعلية لاسمية ويتمسك في ذلك بتلويحات بعيدة من كلام السكاكي وبما وقع من السهو للشارح العلامة في مثل زيد قام وعمرو قعد أن الرفع يحتمل أن يكون فاعلًا مقدما أو بدلا مقدما ولا يلتفت إلى تصریحاتهم بامتناع تقديم التوابع

الخصوص في قولهم شرأهرا ذاناب من التهويل والتفطير ومثله التحقير والتكثير والتقليل فاذا كان التخصيص يحصل بتقدير الوصف ليصير التخصيص نوعيا ويكفي في صحة الابتداء بمثله يتصور في تخصيص الجنس والواحد كما تقدم في كفي ذلك عن ارتكاب ذلك الوجه البعيد في المنكر ثم ان ارتكاب التخصيص بالوجه المذكور ان لم يحمل عليه الا التوصل للابتداء بالنكرة فمعلوم بالضرورة امكانه بوجود فائدة ما ولو لم تكن من طريق التخصيص أصلا ومع ذلك فالنكرة اعتبار زائد على أصل المراد يجب في مقامه بعد صفة الابتداء الذي هو أصل المراد وعلى تقدير تسليم كون المقام قد يقتضى ابتداء بالنكرة مفتقرا الى وسيلة بالخصوص فهو أمر جزئي لا تجب رعايته دائما ومع ذلك فطاق الخصوص يحصل بلا تقدير التقديم كما ذكرنا ثم ليت شعري لو افتقر الى الابتداء بالنكرة مع حصر الوسيلة اليه في التخصيص المحصري فلا شيء أوقف على تقدير التقديم عن الفاعلية المعنوية حتى يرتكب فيه ما ذكر فان من جملة ما يحصل به تقدير العطف ولذلك كان من العجائب أن السكاكي ارتكب ذلك الوجه البعيد للابتداء بالنكرة وأعجب من هذا أن بعضهم بعد تصریح السكاكي بما يؤخذ من كلامه أن لا سبب للتخصيص سوى تقدير التقديم والتخصيص يفتقر اليه للابتداء بالنكرة يفهم مذهب السكاكي في محور رجل جاء في على أن رجلا بدل مقدم لامبتدأ وأن الجملة فعلية قدم فيها البديل ويتمسك في ذلك بإشارات بعيدة على ما ذكر من كلام السكاكي وبما وقع من السهو للشارح المفتاح في نظير هذا من الكلام الذي تقدم فيه العرف مخبر عنه فالفعل كز يد قام وعمرو قعد (١) فانه فيه احتمال كون زيد وعمرو بدلا مقدما والمبديل منه ضمير مستتر في الفعل كما أبدل من واو وأب والنجوى ولم

ان ارادة الاهتمام لانظر د كما أنه ليس في كل صفة يتأتى القطع للمدح كانص عليه سبويه

(٥٣ - شروح التلخيص - أول) فقط وقد رفق ذلك البعض في هذا الكلام إشارة الى أن الرفع بدل وأن الجملة فعلية ووجه البعد أن هذا الكلام إنما يفهم أنه أمر تقديري لأنه بدل حقيقة مقدم (قوله وبما وقع) أي ويتمسك بما وقع أمران ذلك البعض تمسك بالتلويحات البعيدة و بسهوا للشارح العلامة وترك تصریح السكاكي بقوله لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة فانه تصریح في كون المقدم مبتدأ وأن الجملة اسمية والمراد بالشارح العلامة القطب الشيرازي شارح المفتاح ومحل التمسك قوله أو بدلا مقدما (قوله أن الرفع) أي من أن الرفع وهو بيان لما وقع (قوله يحتمل أن يكون فاعلًا مقدما) قد وقع هذا الكلام من الشارح العلامة على وجه السهو فلا يعارض قوله الآتي ان الفاعل هو الذي لا يتقدم بوجه (قوله ولا يلتفت) أي ذلك الزاعم وهذا عطف على قوله يزعم أي يزعم ويتمسك بما ذكر ولا يلتفت الخ (١) قوله فانه فيه احتمال الخ المناسب فانه طرق فيه احتمال الخ كما يظهر كتبه مصححه

(قوله حتى قال الخ) غاية في السهو والسهو في هذا من حيث تفرقه بين الفاعل والتابع وتحويله الفسخ في الثاني دون الأول فهذا أيضا سهو ويحتمل أن يكون غاية في نصريحتهم فيكون محل الاستشهاد قوله وأما على طريقة الفسخ الخ (قوله) وأما التوابع الخ) هو من جملة كلام الشارح العلامة (قوله فافهم) من كلام شارحنا أشار به للتناقض الواقع بين كلامي العلامة حيث قال أولا يحتمل أن يكون فاعلا مقدما وقال ثانيا ان الفاعل هو الذي لا يتقدم بوجه وحيث قال أولا بدلا مقدما وقال ثانيا وأما على طريقة الفسخ فيمتنع تقديمهما فتأمل ومن المعلوم أن غاية الشيء إما أعظم منه أو أدنى وهنا أعظم أي أنه سها حتى أنه قال هذه المقالة الشنيعة وهي أن الفاعل لا يتقدم بوجه ما ولا شك أن هذا الكلام سهو منه ومخالف للصواب والصواب أن الفاعل مثل التابع قررره شيخنا العدوي (قوله ثم لانسلم الخ) هذا دلما ادعاه السكاكي من انتفاء تخصيص الجنس في شرأهرذئاب

حتى قال الشارح العلامة في هذا المقام ان الفاعل هو الذي لا يتقدم بوجه وأما التوابع فتحتمل التقديم على طريق الفسخ وهو أن يفسخ كونه تابعا و يقدم وأما على طريق الفسخ فيمتنع تقديمها أيضا لاستحالة تقديم التابع على المتبوع من حيث هو تابع فافهم (ثم لانسلم

يلتفت ذلك الفاهم لهذا الخطأ الى تصريح النحويين بمنع تقديم التابع مادام تابعا ولا انتفت الى تصريح الشارح المذكور بنقيض ما طرق من الاحتمال حيث قال تقديم التابع منسوخ التبعية يمكن كافي مجرد قطفة وتقديم الفاعل منسوخا لا يجوز كما لا يجوز بلانسخ وأما تقديم التابع وهو على حاله فلا يجوز قطما لاستحالة تقديم التابع من حيث هو تابع على متبوعه يعني لان الغرض حينئذ كونه تابعا وتقديمه يزيل التبعية ويصير في حكم المتبوع وكون الشيء تابعا في حكم المتبوع بالتقديم متدافعا وقد علمت ما في قول الشارح يمتنع تقديم الفاعل منسوخا دون التابع من التحكم فلي تأمل (ثم لانسلم

ثم قال المصنف ولانسلم أنه يمتنع أن يقال المهر شر لاخير وأجيب عنه بأن نسبة الاهرار الى الخير اذا استتمت مجاز فنيه عنه كذلك وفيه نظر وقد ظهر بما ذكرناه أن للسند اليه أقسام أحدها نكرة وليت حرف النفي فيفيد الاختصاص عند الجميع بكل حال الثاني ضمير ولي حرف النفي فيفيد الاختصاص دائما عن الجرجاني والمصنف ويشترط تقديره مؤخر عند السكاكي الثالث اسم ظاهر ولي حرف النفي فيفيد الاختصاص دائما عند الجرجاني ولا يفيد أبدا عند السكاكي على ما نقله المصنف الرابع مثبت مضمرة والمسندي غير منفي فيفيد الاختصاص تارة والتقوية أخرى عند الجميع الخامس مثبت نكرة فيفيد الاختصاص دائما عند الجرجاني والسكاكي والمصنف السادس معرفة وهو اسم ظاهر مثبت والمسندي غير منفي فلا يفيد دائما الا التقوية عند السكاكي وعند الجرجاني والمصنف يفيد تارة دون أخرى السابع أن يكون مثبتا ظاهرا معرفة والمسندي منفي فلا يفيد عندهما الا التقوية على مقتضى ما فهمنا عنه وعلى ما فهمه المصنف يكون عنده للتخصيص تارة والتقوية أخرى الثامن مثبت والخبر منفي فلا يفيد الا التقوية عند الجرجاني على ظاهر عبارة التاميز المنقولة عنه وعلى ظاهر عبارة الايضاح يفيد عنده التخصيص تارة والتقوية أخرى وعند السكاكي يفيد التخصيص تارة والتقوية أخرى التاسع مثبت نكرة والخبر منفي فيفيد التخصيص عند السكاكي وعند عبيد القاهر فلنرجع حينئذ الى عبارة المصنف فقوله عبد القاهر أي عبد القاهر قائل قد يقدم أي السند اليه ليفيد تقديمه تخصيصه أو تخصيص المسند اليه بالسند وقوله بالخبر الذي يدخل فيه الخبر الذي هو فعل مثل أنا قلت أو صفة مثل وما أنت علينا بعزيز وإنما أدخلنا الصفة لان الخبر اذا كان وصفا صدق عليه أنه فعل لانه يعمل عمل الفعل فان قلت قد قال المصنف فيما سبق ان ذلك مشروط بكون الخبر فعليا ورد به على قول السكاكي أنه للتخصيص في فهم خفوف قلت ذلك وهم بلاشكال ويكفي في تغليطه أنه مثل ههنا بقوله تعالى وما أنت علينا بعزيز وسيأتى في عبارة المصنف وقوله ان ولي حرف النفي فيفيد يخرج ما اذا لم يل فإنه قد يفيد التخصيص وقد لا يفيد كاسيأتى ودخل في اطلاقه المسند اليه نكرة كان أم معرفة بيرا أم ظاهر اسواء كان المسند منفيا أم مثبتا وان لم يمثل الا بالضمير (قوله نحو ما أنقلت هذا أي لم أقله مع أنه مقول) الأحسن التمثيل بقوله عليه الصلاة والسلام ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم ولك أن تقول أنا قلت يقتضي مجموع أمرين اثبات القول منه ونفيه عن غيره والنفي اذا ورد على مجموع الشيئين كان أعم من نفيهما معا ونفي كل منهما فقط فمن أين دل ما أنقلت على نفي قوله واثبات قول غيره ومدلول قوله ما أنا قلت ليس مختصا بالقول وذلك صادق بقوله وقول غيره وبعدم قول واحد منهما

وبقول



وبقول غيره فقط فمن أين تعين الثالث (قوله ولهذا لم يصح ما أنقلت ولا غيري) لقائل أن يقول ما الذي يمنع ذلك وإنما منعه فرع هذه الدعوى ولو سلمنا أنه يدل على قول غيره فـ المانع من أن يصرح بخلاف المفهوم فيصح هذا التركيب كما أن قولك لا تضرب رجلاً جاهلاً اقتضى بالمفهوم اختصاص ذلك بالجاهل ويصح أن يصرح بخلافه فيقول لا تضرب عالماً ولا جاهلاً فهذا التعليل لا يصح والذي يظهر في تعاليه بعد تسليم أن ما أنقلت معناه أنا مختص بعدم القول أن قولك ولا غيري تقديره ولا غيري قال فيناقض منطوق ما قبله فإن معنى ما غيري قال اختصاص غيره بعدم القول وهو يناقض اختصاصه بالقول الذي هو دليل الموقوف عليه وإنما قلنا ذلك لأن الاتيان بلاقي مثله يفيد الحكم على كل فرد فإذا أثبت الاختصاص في كل منهما تناقضا كل ذلك على رأي الجرجاني الذهاب إلى أن نحو زيد قال يفيد الاختصاص وبهذا يعلم أنه لا فرق في الامتناع بين ما أنقلت ولا غيري وما أنقلت ولا زيد ويعلم أيضاً أنه لا يمتنع أن تقول ما أنقلت وزيد فإن المعنى حينئذ أنا وزيد مختصان بعدم القول وأما ما أنقلت وغيري فلو جعلنا المراد أنا وغيري مختصان بعدم القول لزال الاختصاص (قوله ولا ما أنارت أحدا) قد تقدم الاعتراض عليه فيه (قوله والا) أي وإن لم يكن حرف النفي مع المسند إليه فهو منقسم إلى قسمين فهل منعه أنه متى ولى المسند إليه حرف النفي كان للتخصيص مطلقاً (قوله رد على من زعم انفرد غيره به أو مشاركته) فيه نظر فينبغي أن يكون للتخصيص حيث قصد الرد على مدعى المشاركة والتقوية حيث قصد الرد على مدعى انفرد غيره إلا أن يقصد البالغة في اثباته بالتخصيص الادعائي وقوله وقد يأتي لتقوى الحكم نحو أنت لا تكذب فإنه أبلغ من لا تكذب ومن لا تكذب أنت فإن التأكيدي للمحكوم عليه لا الحكم والتأكيدي أنت لا تكذب لا يحكم هذا يدل على أنه حيث جعله للتقوية لا يقدر فيه تقديم ولا تأخيراً كما صنع السكاكي وهذا يقتضى أن الفعل المثبت فيما نحن فيه لا يكون إلا للتخصيص كما إذا كان المسند إليه منفيًا مثل ما أنقلت لأنه جعل احتمال التقديم للتخصيص والتقوية مشروطاً بكون المسند إليه منفيًا وهذا ما قدمت الوعد به عند ذكر الاحتمالين في ذلك هذا ظاهر العبارة لكنه قال في الايضاح إن عبارة الشيخ تقتضى أنه لا فرق بين نفي المسند واثباته وقوله وإن نفي الفعل على منكر أفاد أي أفاد ذلك البناء أو ذلك التقديم ثم يحتمل أن يكون التقدير وإن لم يدل حرف النفي فهو على قسمين تعريف وتنكير ويحتمل أن يقدر أن ولى حرف النفي وكان مبنيًا على معرفة فيكون معطوفًا أو أولي فإنه يقتضى أنه متى ولى المسند إليه حرف النفي كان للتخصيص بكل حال كما نقله عنه في الايضاح والأفان كان نكرة فكذلك والأفان كان المسند منفيًا فالتقوية والأفان فيحتمل وقوله أفاد تخصص الجنس أو الواحد يعني إن له حالتين ويتعين المقصود منهما بسؤال أو غيره (قوله ووافق السكاكي إلا أنه الخ) قد تقدم الكلام على أنه ليس كذلك ثم إذا مشينا على ما نقله عنه فالسكاكي لا يفرق بين تقدم النفي وتأخره بخلاف عبد القاهر فقد خالفه بنهر ما ذكر (قوله إن جاز تقدير كونه في الأصل مؤخرًا فاعلامه فقط) أي لا لفظاً فخرج بذلك ما لو تأخر لكان فاعلاً لفظاً مثل زيد قام أو لا يكون فاعلاً لفظاً ولا معنى مثل زيد قام أبوه وخرج به بدلاً آخر أنا قلت غير ممنوى التأخير نعم خرج من كلامه أن قولك أنا قام غلامي لا يفيد اختصاصاً لأنه لو تأخر لما كان فاعلاً معنويًا وفيه نظر والظاهر أنه يفيد وكذلك أنت قام غلامك وهو قام غلامه (قوله وقدر) أي إن جاز كونه فاعلاً وقدره والأى إن فقد شرط منهما فليس للاختصاص عنده جاز كونه كما مر في أنا قلت أم لم يجز نحو زيد قام وقوله من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا هذا أحد الأقوال في الآية الكريمة ويعزى لسبويه وبالمراد والثاني للاختصاص أنه فاعل والواو علامة على لغة أكلوني البراغيث الثالث أن أسروا خبر والذين مبتدأ ويعزى للسكاكي الرابع أنه فاعل فعل محذوف أي يقول الذين ظلموا قاله النحاس الخامس لابي البقاء

امتناع أن يراد المهر شر لاخير قال الشيخ عبدالقاهر انما قدم شر لان المراد أن يعلم أن الذي أهرذانا هو من جنس الشر لان جنس الخير فجرى مجرى أن تقول رجل جاءني تريد أنه رجل لانه قول العلماء انه انما صلح لانه بمعنى ماهر ذانا الاشر بيان ذلك وهذا صريح في خلاف ما ذكره ثم قال السكاكي ويقرب من قبيل هو عرف

(قوله كيف وقد قال الخ) أي كيف يكون ممنوعا والحال أن الشيخ الخ (قوله لامن جنس الخير) أي فقد نفى الاهرار عن الخير فيفيد ثبوت الاهرار له ولكن الحق مع السكاكي لان الحصر لا يكون الا للرد على متروهم لان الشيء انما ينفي اذا توهم ثبوته ومعلوم أن السكاكي اذا حصل له الخير لا يحصل منه اهرار فلا يتوهم (٢٠) ثبوت الاهرار منه وحينئذ فيصبح الحصر وقول بعضهم ان من عادة الكلب

امتناع أن يراد المهر شر لاخير كيف وقد قال الشيخ عبدالقاهر قدم شر لان المعنى ان الذي اهره من جنس الشر لامن جنس الخير (ثم قال) السكاكي (ويقرب من) قبيل (هو قامز يدقائم

امتناع أن يراد المهر شر لاخير) الذي هو تخصيص الجنس فان الشيخ عبدالقاهر وهو قدوة الفن صرح بذلك فقال ان المعنى ان المهر من جنس الشر لامن جنس الخير وذلك لان هذا الكلام اذا استعمل على ظاهره فلان منع عقلا ولا نقلا أن يكون الخطاب معتقدا لكون المهر خيرا باعتبار غير السكاكي فيقال له المهر شر لاخير أو ينزل منزلة الجاهل ويقصد مجرد التأكيد كما في سائر الاخبار بالمعالم لغرض سوى التزييل وان استعمل مضمورا بامثلا فيجوز أن يجهل الخطاب وبتقدم انتفاء الشر فيما قام دليله فيضرب له هذا الكلام مثلا وهو ظاهر (ثم قال السكاكي) بعد تقرير التقوى في نحو هو قام لمافيه من الاسناد مرتين (ويقرب من) قول القائل (هو قام) الوصف الخبر به عن مبتدأ نحو (ز يدقائم

ان الذين مبتدأ خبره هل هذا المعنى يقولون هل هذا هذاهذ عبارة الشيخ أبي حيان وفيه نظر لان هذا عبارة عن حذف الخبر وابقاء معموله لاعتنا جعل هل هذا خبرا السادس أنه فاعل فعل مشتق مما سبق التقدير أسرها الذين ظاهروا السابع أنه خبر مبتدأ محذوف أي هم الذين الثامن أنه منصوب على التسم قاله الزجاج التاسع انه منصوب على اضمار أعني العاشر أنه مجرور نعمتا للناس من قوله تعالى اقترب للناس قاله الفراء وكثير من هذه التخارج يج تأني في قوله تعالى ثم عموا ووصموا كثير منهم (قوله واستثنى المنكر) أي قال انه يفيد الاختصاص واستثناءه من كون ما ليس بفاعل معنوي مفيد الاختصاص فنحو رجل قام ليس بفاعل معنوي فقط ادلوا آخر لكان فاعلا لفظيا لامعنويا ومع ذلك أفاد الاختصاص عنده وعدم كونه فاعلا معنويا فقط اما لكونه فاعلا لفظيا مثل رجل قام واما لانه لا يكون فاعلا لفظيا ولا معنى مثل رجل قام أبوه فلا يرد عليه فيه ما أوردناه عليه في القسم الاول نعم يرد عليه أن يقال هو يقول ان الاختصاص في رجل قام لانه يقدره مؤخرًا بدلا فهو فاعل معنوي فقط فلا يصح الاستثناء (قوله) لثلا ينتفى التخصيص اذ لا سبب له سواه) قد تقدم ما يرد عليه (قوله وشرطه) أي شرط افادة التقديم الاختصاص (أن لا يمنع مانع) عليه مؤاخذه لفظية لان عدم المانع ليس شرطا كما هو مقرر في علم الجدل (قوله لامتناع أن يراد المهر شر) تقدم ما عليه وقوله ثم لان سلم انتفاء التخصيص لولا تقدير التقديم أي في المنكر والمضمر وغيرهما وقوله لحصوله بغيره كما ذكره أي من التهويل (قوله ويقرب من هو قامز يدقائم

أن يهدون أهله ويذب عنهم من يقصدهم بسوء فالهري حينئذ لا جمل الخير اعني ايقاظ أهله مردود لان المتبادر من قولهم شر أهرذانا كون الشر بالنسبة الى ذلك السكاكي فيكون الخير أيضا معتبرا بالنسبة اليه لا الى غيره كذا قرر شيخنا العدوي وفي عبدالحكيم التحقيق أن صحة الفصر وعدمها مبنية على معنى المهر ير فان كان معناه التباح الغير المعتاد فلا صحة له اذ من المعلوم عند العرب أنه من أمارات وقوع الشر وان كان معناه مطلق الصوت كما في مقدمة الزمخشري فهو قد يكون لخير وقد يكون لشر فيصح القصر (قوله ثم قال الخ) عطف على قال الاول أو الثاني وكلمة ثم للترتيب في الذكر والاخبار والمعنى بعدما أخبرتك عن قول السكاكي

في

التقديم يفيد الاختصاص بشرطين أخبرك عن قوله ويقرب الخ فلا يرد أن

حديث القرب في المفتاح مقدم على حديث الاختصاص فلا وجه لكلمة ثم كذا فيس وفي عبدالحكيم ان ثم في جميع تلك المواضع لمجرد الترتيب في الذكر والتدرج في مدارج الارتقاء ولا يلزم أن يكون الثاني بعد الاول في الزمان بل ربما يكون مقدما كما في قوله

إن من ساد ثم ساد أبوه * ثم قد ساد قبل ذلك جده

فلا يرد أن قوله ويقرب الخ مقدم على بيان التخصيص في كلام السكاكي وأما ما قيل ان ثم للترتيب في الاخبار فلا يقبله الطبع السليم اذ لا فائدة في ذلك

في اعتبار تقوى الحكم زيد عارف وإنما قلت يقرب دون أن أقول نظيره لأنه لما لم يتفاوت في التكلم والحطاب والغيبة في أنا عارف وأنت عارف وهو عارف أشبه الحال في الضمير

(قوله في التقوى) إنما اقتصر عليه ولم يقل والتخصيص لفقد شرطه عنده في هذا المثال ونحوه وهو جواز تقدير كونه في الأصل مؤخرًا على أنه فاعل معنى فقط لأنه لو أخرت عين كونه مبتدأ عند من يشترط في رفع الوصف الاسم الظاهر الاعتداء وفاعلا لفظا عند من لم يشترط الاعتداء فهو نظير قوله زيد قام ومثله لا يفيد إلا التقوى كما تقدم وحاصل ما أراده بقوله ويقرب الخ أن هو قام فيه تقوم غير شبهة وزيد قائم فيه تقوم شبهة عدمه فيكون قريبًا منه في أفادة التقوى ولو قال ويقرب من زيد قام زيد قائم لم يحتج إلى قوله في التقوى لأن زيد قام لا يشمل إلا التقوى بخلاف هو قام فإنه محتمل للتخصيص إن لوحظ أنه كان مؤخرًا في الأصل على أنه تأكيدي للضمير المستتر ومحتمل للتقوى إن لم يقدر مؤخرًا فإن قلت لم قال من هو قام ولم يقل من زيد قام مع أنه المناسب لفظًا وهو ظاهر ومعنى لأنه نص في التقوى عنده باعتبار القرب إليه أولى من اعتبار القرب إلى ما هو محتمل للتخصيص أيضًا لأنه (٤٢١). يوهوم إن زيد قام محتمل للتخصيص قلت إنما

قال ذلك لأن المذكور في كلام السكاكي يقرب بيان التقوى في الضمير المتقدم أفاده عبد الحكيم (قوله مثل قام) صفة لمصدر محذوف أي تضمننا مثل تضمن قام له (قوله فبه) أي فبسبب تضمنه للضمير وقوله يحصل للحكم تقوى لتكرار الإسناد لأن القيام مسند مرتين مرة لزيد ومرة للضمير (قوله وشبهه) في قوة التعليل لأحد الأمرين الذين تضمنهما قوله ويقرب وهو انحطاطه في التقوى عن هو قام كما أن قوله لتضمنه تعليل للأمر الآخر وهو أن فيه شيئًا من

في التقوى لتضمنه) أي لتضمن قائم (الضمير) مثل قام فيه يحصل للحكم تقوى (وشبهه) أي شبه السكاكي مثل قائم التضمن للضمير (بالحالي عنه) أي عن الضمير (من جهة عدم تغيره في التكلم والحطاب والغيبة) نحو أنا قائم وأنت قائم وهو قائم كما لا يتغير الحالي عن الضمير نحو أنا رجل وأنت رجل وهو رجل وبهذا الاعتبار قال يقرب ولم يقل نظيره وفي بعض النسخ وشبهه بلفظ الاسم

في التقوى) أي في تقوى الحكم لما اشتمل على ضمير المبتدأ وقد أسند إليه ففيه الإسناد مرتين قال السكاكي وإنما قلت يقرب ولم أقل هو كونه في التقوى لأنه يشبه الحالي عن الضمير في أنه إذا أخبر به في التكلم والحطاب والغيبة لا يختلف فيقال أنا قائم وهو قائم وأنت قائم كأننا رجل وأنت رجل وهو رجل والفعل يختلف في إسناده إلى الضمير مع هذه الأحوال فلتحملة الضمير ثبت فيه مطلق التقوى كالفعل حالة الأخبار لما فيه من الإسناد مرتين ولشبهه بالحالي في أداء كقرب من الفعل ولم يلحق درجته وهذا معنى قوله (تضمنه الضمير وشبهه بالحالي عنه من جهة عدم تغيره في التكلم والحطاب والغيبة) فقوله وشبهه مجرور بالهطف على مدخول اللام ليفيد على عدم بلوغه درجة الفعل في التقوى كما قررنا في بعض النسخ وشبهه بشد الباء مفتوحة بصيغة الماضي وهو استئناف لبيان ما ذكر

في التقوى) يعني أن اسم الفاعل قريب من الفعل وهذا ما قدمنا الإشارة له ومعنى كلامه أن السكاكي قال ويقرب زيد قائم من هو قام في التقوى لأن المبتدأ بوضعه يستدعي الخبر والضمير بصرفه وهذا الفاعل موجود في الخبر وقال ولم أقل مثله لأنه يشبه الحالي من الضمير من جهة أنه لا يتغير بالتكلم والحطاب والغيبة فصارت التقوية الحاصلة بالضمير الذي يصرفه للمبتدأ ضعيفة لعدم ظهورها تقول زيد عارف وأنت عارف

التقوى هذا على ضبط شبهه بصيغة الماضي كما هو ظاهر الشارح أما على ضبطه بصيغة الاسم فقوله وشبهه الخ تعليل لأحد الأمرين السابقين لافي قوة التعليل له (قوله مثل قائم) أي قائم وأمثاله (قوله بالحالي عنه) أي بالاسم الجامد الذي لا يتحمل ضمير البتة (قوله من جهة عدم تغيره) الضمير لقائم (قوله وبهذا الاعتبار) أي وهو شبهه بالحالي قال ويقرب وحاصله أن قائم التضمن للضمير له جهران جهة يشبهها الفعل وهي جهة تحمله للضمير وجهة يشبهها الاسم الجامد وهي عدم تغيره في الحالات الثلاثة فكانه لا ضمير فيه فبالجهة الأولى قرب من هو قام في تقوى الحكم والثانية بعد عنه فلم يكن نظيره فلاجل هذا جعله قريبًا ولم يجعله نظيرًا (قوله وفي بعض النسخ وشبهه بلفظ الاسم الخ) أنت خير بأن هذا اللفظ لا يختلف حاله الرسمي على التقديرين فلا معنى لنسبة أحدهما لبعض النسخ والمعروف عند المصنفين في مثل هذا أن يقال قوله وشبهه محتمل أن يكون بصيغة الفعل الماضي وأن يكون بلفظ الاسم اهيس وقد يقال مراد الشارح وفي بعض النسخ وشبهه مضبوط بالتم بلفظ الاسم وحينئذ فلا اعتراض على الشارح كذا قرر شيخنا المددوي (قوله بلفظ الاسم) أي بفتح الشين المعجمة والباء الموحدة مصدر مضاف لفاعله بمعنى المائلة لا بكسر الشين وسكون الباء كما توهمه بعضهم لأنه بهذا الضبط بمعنى مثل وهو لا يتعدى بالباء

ولذلك لم يحكم على عارف بأنه جملة ولا عموم لمعاملتها في البناء حيث أعرب في نحو رجل عارف رجلا عارفا رجل عارف وأبعده في حكم الافراد نحو زيد عارف أبوه يعني أتبع عارف عرف في الافراد اذا أسند الى الظاهر مفردا كان أو مثنى أو جموعا ثم قال وما يفيد التخصيص ما يحكيه علت كمنته عن قوم شبيب عليه السلام وما أنت علينا بعزيز أي العزيز علينا شبيب رهطك لأنك لست لكونهم من أهل ديننا ولذلك قل عليه السلام في جوابهم أرهطى أعز عليكم من الله أي من نبي الله ولو كان معناه معنى ما عزت علينا لم يكن مطابقا وفيه نظر لأن قوله وما أنت علينا بعزيز من باب أنا عارف لا من باب أنا عرفت والتسك بالجوواب ليس بشيء لجواز أن يكون عليه السلام فهم كون رهطه أعز عليهم من قلوبهم ولولا رهطك لرجعتك وقال الزمخشري دل ايلاء ضميره حرفه النفي على أن الكلام في الفاعل لا في الفعل كأنه قيل وما أنت علينا بعزيز بل رهطك هم الاعزة علينا وفيه نظر لأننا لنسلم ان ايلاء الضمير حرف النفي اذا لم يكن الخبر فعليا

(قوله مجرورا) أي لا منصوبا على أنه مفعول معه لأنه مقصور على السماع عند سيبويه وهذا وجه التعسف الذي ذكره في المطول كما أفاده الفري ورده العلامة عبد الحكيم بأن ابن مالك ذكر في التسهيل وكذا غيره أن المفعول معه قياسي فلا يظهر أن يكون هذا وجه التعسف ووجه التعسف المذكور (٤٢٢) بأمور كلها قابلة للاخذ من مذكورة في حاشية العلامة المذكور (قوله وليس

مجرورا عطف على تضمينه يعني أن قوله يقرب مشعر بأن فيه شيئا من التقوى وليس مثل التقوى في زيد قام فالاول لتضمنه الضمير والثاني لشبهه بالخالي عن الضمير (ولهذا) أي ولشبهه بالخالي عن الضمير (لم يحكم بأنه) أي مثل قائم مع الضمير وكذا مع فاعله الظاهر أيضا (جملة ولا عموم) قائم مع الضمير (معاملتها) أي معاملة الجملة (في البناء) حيث أعرب

(ولهذا) أي ولاجل شبهه بالخالي عن الضمير (لم يحكم بأنه) أي قائم وشبهه (جملة) مع الضمير في نحو زيد قائم ولا مع الظاهر في نحو زيد قائم أبوه الخالف رافع الظاهر برفع الضمير ليكون الباب واحدا ولو كان رافع الظاهر يشبه الفعل في عدم النفي في أحوال الخطاب والتسك والغيبة السكائسة في المسند اليه وأما الحكم عليه بأنه مرفوع جملة ولو كان معر بانه نفسه فيما اذا كان صلة لال أو وقع موقع ما أغنى عن الخبر فلو وقع في ذلك ونحوه موقع ما طلبه للفعل والجملة أشد لانه في الاصل صلة والاصل فيها الجملة وشبهها فهو فعل في صورة الاسم لسكراهية دخول ماصورته مختصة بالاسم على صورة الفعل والفعل مع الفاعل جملة تامة وفي الثاني في موضع يحسن السكوت عليه مع فاعله بخلاف ما اذا أخبر به مع فاعله الظاهر أو الضمير فهو في محل المفرد (ولا عموم معاملة في البناء) أي ولهذا أيضا يعامل معاملة في البناء بل أعرب كجزء الجملة لا كمنفسها ووصف الجملة بالبناء لا يخلو عن تسامح قائمها

(قوله ولهذا) أي ولعدم ظهور الضمير فيه لم يحكم عليه بأنه جملة وان كان له فاعل ولا عموم معاملة الجملة في البناء يعني أن الجمل من شأنها أن تكون مبنية لا يظهر فيها اعراب وهذا يظهر فيه فتقول جاءني رجل

مثل التقوى) أي وليس ذلك الشيء الذي فيه من التقوى مثل الخ (قوله فالاول) أي فالتقوى الذي فيه لاجل تضمنه الضمير فتضمن الضمير علة الاول (قوله والثاني) أي كون التقوى الذي فيه ليس مثل التقوى في هو قام لاجل شبهه بالاسم الجامد الخالي عن الضمير كرجل فالشبه بالجامد علة لثاني (قوله وكذا مع فاعله الظاهر أيضا) أي نحو زيد قائم أبوه فقائم أبوه ليس جملة ولا معاملة معاملة واعترض على الشارح في جملة هذا في حيز التعليل بقوله

ولهذا مع أن هذا التعليل لا يتأتى فيه بل اسم الفاعل اذا رفع الظاهر كان كالفعل في لبن كلامهما لا يتفاوت عارف

عند الاسناد للظاهر وانما وجه الحكم على قائم مع فاعله الظاهر بالافراد حملاه على المسند للضمير كما أوضح ذلك في المطول والحاصل أن قائم اذا رفع الضمير حكموا له مع فاعله بالافراد لشبهه بالخالي من جهة عدم تفرده في الخطاب والغيبة واذا رفع اسما ظاهرا حكموا عليه بالافراد حملاه على ما اذا رفع ضميرا ولم ينظر والكونه كالفعل لا يتفاوت عند الاسناد للظاهر حتى يكون مع فاعله جملة ويستثنى من كون الاسم المشتق مع فاعله غير جملة صورتان وهما ما اذا وقع مبتدأ له فاعل سدمسدا الخبر نحو أقام الزيدان أو وقع صلة للوصول نحو جاء القائم أبوه لانه يقدر بالفعل كذا ذكر السيد في شرح المفتاح وفي يس ان المقرر في النحو أن صلة ال شبه جملة لاجل فتأمل (قوله ولا عموم قائم مع الضمير) أي وكذا مع فاعله الظاهر ففيه حذف من الثاني دلالة الاول (قوله في البناء) فيه نظر لان الجملة من حيث هي لا تستحق اعرابا ولا بناء وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالبناء البناء الاصطلاحى بل عدم ظهور اعراب متبوعها عليها أي انه لم يعامل معاملة الجملة في عدم ظهور اعراب المتبوع عليها بل هذا ثبت له ظهور اعراب التبوع عليه دون الجملة فلم يثبت لها ذلك وهذا الاينافي أن الجملة قد تكون معرفة بخلاف في الاعراب والبناء عنها انما هو بالنظر للفظها

في مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم

لا توصف اصطلاحاً من حيث هي باعراب ولا بناء نعم في محل ما يرب أو يبنى ولكن النصد ان أصل الفعل البناء لتضمنه في الاصل النسبة التامة مع فاعله فصار في غاية الافتقار والارتباط بفاعله فيبنى في الاصل لان الافتقار من أسباب البناء بخلاف المشتق ففيه شبه بالخالي عن هذه النسبة وبهذا يندفع ما يتوهم من أن الجملة الجامدة الجزأين هي في الثبوت كما دما فيه مشتق فكيف يحكم بأن المشتق أقوى في التأكد لان المراد أن طلبه لما نسب له أقوى كالفعل بخلاف الجامد فهو مستقل والباء كيد للوجود في جملة من جهة كون معناه وصفا ذاتيا أو لازما في الأصل للخبر عنه لا من جهة كونه وضع

عارف ورأيت رجلا عارفا ومررت برجل عارف ولأنه لو كان جملة لوقع صلة لكنه لا يقع الارتفاع مبتدأ قبله **قلت** وذلك أن تقول لم يظهر الاعراب في جامد رجل عارف في مجموع اسم الفاعل وفاعله ومجموعهما هو الذي يشبه الجملة بل في عارف فقط وعارف هو لم يظهر فيه اعراب فلا أولى أن يقال لو كان جملة لما تغير جزؤه فان الجمل لا يتغير جزؤه ما بدخول العامل عليه قال ابن الحاجب في أماليه لم يختلفوا في ان اسم الفاعل واسم المفعول والصفة للشبهة مع الضمير ليست بجمل لأن من أحدهما ان الجملة هي التي تستقل بالافادة وهذه ليست كذلك الثاني أن وضعها أن تفيد معنى في ذات تقدم ذكرها فإذا استعملت مبتدأ خرجت عن وضعها ولذلك لما خرج بعضها عن هذا المعنى وجعل المعنى الفعل بشرط سبق ما يكون كالعوض عما كان يستحقه من الاعتماد أو كالدال على اخراجه عن وضعه الاصلى جاز أن يكون مع مرفوعه جملة مثل أقام زيد والذين يخالفون في زيد ضارب غلامه ويجهلون ضارب غلامه جملة فليسوا يخالفون في الذي ذكرناه بل الخلاف في أنه هل ثبت ان ضارب غلامه مثل ضارب الزيدان أو لا فمن جوز ما خرج الصفة عن موضوعها الاصلى واستعملها استعمال الفعل اه * واعلم ان السكاكي يريد ان اسم الفاعل يقرب من الفعل في افادة التقوية التي هي أعم من التخصيص والصفة بوجهه أنه انما يفيد التقوية فذلك نقل عن السكاكي ما اعترض عليه فيها أنها أذكره مينا ما فيه قال المصنف حاكيا عن السكاكي وما يفيد التخصيص ما يحكيه تعالى عن قوم شعيب عليه الصلاة والسلام وما أنت علينا بعزير أي العزير علينا رهطك لأنك ولذلك قال عليه السلام أرهطى أعز عليكم من الله أي من نبي الله ولو كان المراد ما عززت علينا لم يكن مطابقا قال المصنف وفيه نظر لان قوله ما أنت علينا بعزير من باب أنا عارف لمن باب أنا عرفت **قلت** وهذا هو الذي يريد السكاكي وباب أنا عارف وأنا عرفت شيء واحد وقدم صرح السكاكي في فصل القصر بافادة أنا عارف لا حصر قال والحمد لله الجواب ليس بشيء لجواز أن يكون فهم كون رهطه أعز عليهم من قولهم ولولا رهطك لرجعتك قال وقال الزخشرى دل ايلاء ضميره حرف النفي على ان الكلام في الفاعل لاني الفعل كانه قال وما أنت علينا بعزير بل رهطك هم الأعزة علينا وفيه نظر لاننا نسلم ان ايلاء الضمير حرف النفي اذا لم يكن الخبر فعليا يفيد الحصر **قلت** والخبر هنا فعلى لان الفعل أعم من الفاعل واسم الفاعل كما سبق وانما يريد الزخشرى ايلاء الضمير حرف النفي مع كون المسند فعليا نعم في النفس وقفة من أن السكاكي اشترط في افادة الاختصاص أن يكون فاعلا معنويا لالفظيا بتقدير التأخير وما أنا عارف لوناخ فيه الضمير لكان فاعلا لظلالا لا يصير وضعه ما عارف أنا وهو فاعل لفظي الآن يقال يمر به حينئذ مبتدأ وخبره والبتدأ فاعل معنوي لكن كيف يقال حينئذ انه كان وخبره ثم قدم والفرض أن تقديمه الآن هو الاصل لانا أعز بناه مبتدأ ثم بتقدير تأخيره في قولنا ما عارف أنا متأخر عن محله فاذا قلنا ما أنا عارف فليس ذلك تقديمه بل وضعه الشيء في محله وتقدير تأخيره على خلاف الاصل بخلاف الفاعل المعنوي المؤكد مثل قمت أنا فإنه بتقدير تأخيره يكون واقعا في

عليكم من الله فلنا قال السكاكي معناه من نبي الله فهو على حذف المضاف وأجود منه ما قال الزخشرى وهو ان تهاونهم به وهو نبي الله تهاون بالله حين عز عليهم رهطه دونه كان رهطه أعز عليهم من الله ألا ترى الى قوله تعالى من يطع الرسول فقد أطاع الله ويجوز أن يقال لاشك أن همزة الاستفهام هنا ليست على بابها بل هي للانكار للتوبيخ فيكون معنى قوله أرهطى أعز عليكم من الله انكار أن يكون ما منهم من رجه رهطه لا تنسأ به اليهم دون الله تعالى مع انتسأ به اليه أيضا أي أرهطى أعز عليكم من الله حتى كان امتناعكم من رجمي بسبب انتسأ به اليهم بأنهم رهطى ولم يكن بسبب انتسأ به اليه تعالى يأتي رسوله والله أعلم

(قوله في مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم) أي فان الوصف قد أعرب مع تحمله للضمير في هذه الاحوال أي أجرى عليه اعراب المتبوع لفظا ولو قيل رجل قائم ورجلا قائم ورجل قائم لكات تلك الجملة الواقعة صفة مبنية بمعنى أنه لم يجر عليها اعراب المتبوع لفظا بل محلا

وما يري تقديمه كاللازم لفظ مثل اذا استعمل كناية من غير ترمىض كما في قولنا منك لا يبخل ونحوه مما لا يراد بلفظ مثل غير ما اضيف اليه ولكن ار يدان من كان على الصفة التي هو عليها كان من مقتضى القياس وموجب العرف أن يفعل ما ذكر أو أن لا يفعل ولكون المعنى هذا قال الشاعر
 ولم أقل منك أعني به * سواك يافردا بلا مشبه
 وعليه قوله منك يبنى الحزن عن صوبه * ويسترد الدمع عن غربه * وكذا قول القبعثري للحجاج لما توعدده بقوله
 لأحملك على الأدهم مثل الأبري يحمل على الأدهم والأشبه أي من كان على هذه الصفة من السلطان وبسطة اليد ولم يقصد أن يحمل أحدا مثله وكذلك حكم غير اذا سلك به هذا السلك فقبل غيري يفعل ذلك على معنى أني لأفعله فقط

(قوله وما يري) على صيغة التكلم البني للفاعل أو الغائب البني للجهول كذا في الأطول وفيه أيضا أن قوله وما يري تقديمه كاللازم الخ هذا الحكم لا ينبغي أن يخص بلفظ مثل وغير ولا بالكناية بل يجري في المجاز أيضا فيرى تقديم المسند اليه في أنت تقدم رجلا وتؤخر أخرى كاللازم لكونه أعون على المراد وهو اراد (٤٣٤) الحكم على وجه أبلغ إذا المجاز أبلغ من الحقيقة (قوله كاللازم) حال من

(وما يري تقديمه) أي ومن المسند اليه الذي يري تقديمه على المسند (كاللازم لفظ مثل وغير) اذا استعملا على سبيل الكناية (في نحو منك لا يبخل وغيرك لا يوجد
 طالبا للنسب اليه المشتق أقوى منه في هذا المعنى لشبهه بالفعل فالجماد الثبوت فيه من جهة المدلول فهو خارج عن افادة التقوية باعانة وضع اللفظ والتأكيدي في المشتق باعانة دلالة اللفظ لانفس مدلوله بذاته كما في الجماد فليتأمل (وما) أي ومن المسند اليه الذي (يرى تقديمه) على المسند من غير قصد ارادة التخصيص حال كون ذلك التقديم (كاللازم لفظ مثل و) لفظ (غير) اذا استعمل اللفظان على سبيل الكناية في اثبات الحكم وذلك في (نحو) قولك (منك لا يبخل وغيرك لا يوجد) حيث يقصد ان مثلك الكائن على أخص وصفك لا يتصف بالبخل من غير ارادة مثل معين فيلزم انصافك بنفي البخل لان لازم المدل لازم للمثاله فيكون مثلك لا يبخل كناية عن اثبات حكم نفي محله لان وضع الضمير المؤكد التأخير عن المؤكد فلينظر في ذلك * تنبيه * قال الزمخشري في قوله تعالى وما هم بخارجين من النار هم هنا بمنزلة تها في قول الشاعر * وهم يفرشون اللبد كل طمرة * في دلالة على قوة أمرهم لا على الاختصاص اه وهي دسيسة اعتزال لانه لو جعلها هنا للاختصاص لزمه تخصيص عدم خروج الكفار فيلزم خروج أصحاب الكبائر من المسلمين ككذب أهل السنة والزمخشري أكثر الناس أخذنا بالاختصاص في مثل هذا وغيره من قواعد البيانين فاذا عارضه الاعتزال فرع من قواعدهم اليه (قوله وما يري تقديمه كاللازم الخ) يريد أنه اذا استعملت كلمة مثل كناية من غير ترمىض كقولك منك لا يبخل ونحوه مما يراد فيه بلفظ مثل غير افادة الحكم لضاف اليه وما يريد أن مقتضى القياس ان من كان بهذه الصفة التي هو عليها يكون غير فاعل لهذا الفعل وعليه قول الشاعر ولم أقل منك أعني به * سواك يافردا بلا مشبه وكذلك حكم غير اذا سلك بها هذا السلك فتقول غيري يفعل ذلك أي لأفعله فقط

تقديم أي حالة كون ذلك التقديم مماثلا للتقديم اللازم في القياس كتقديم لازم الصدارة فتقديم هذا ليس بلازم في القياس بل مثله من حيث انه لازم في الاستعمال ولذا لم يقل لازما وقال كاللازم والحاصل انه انما لم يقل وما يري تقديمه لازما لفظ مثل وغير اذا استعمل على سبيل الكناية اشارة الى أن القواعد لا تقتضى وجوب التقديم ولكن اتفق اتفقا مهما لم يستعمل في الكناية الا مقدمين فأشبهها ما اقتضت القواعد تقديمه حتى لو استعمل بخلافه عند قصد الكناية بأن قيل لا يبخل منك ولا يوجد غيرك كان

كلاما منسوبا ظمما ولو اقتضت القواعد جوازه (قوله لفظ مثل وغير) خصهما بالذكور لانهما المستعملان في كلامهم والقياس يقتضى أن يكون ما هو بمعناها كالمثال والمغاير والشبيه والنظير كذلك قاله عبد الحكيم وكذلك الاضافة للكاف ليست قيدا بل كذلك مثلي أو مثله وغيري وغيره كذا قرر شيخنا العدوي (قوله على سبيل الكناية) أي من اطلاق اسم الملزوم و ارادة اللازم و بيان ذلك انك اذا قلت منك لا يبخل فقد نفيت البخل عن كل مماثل للمخاطب أي عن كل من كان متصفا بصفاته والمخاطب من هذا العام لانه متصف بتلك الصفات فيلزم أنه لا يبخل للزوم حكم الخاص لحكم العام فقد أطلق اسم الملزوم وهو نفي البخل عن المماثل وأريد اللازم وهو نفيه عن المخاطب وكذا اذا قيل غيرك لا يوجد لانه اذا نفي الجود عن الغير على وجه العموم في الغير انحصر الجود فيه لان الجود صفة وجودية لا بد لها من محل تقوم به ومحلها اما المخاطب أو غيره وقد نفي قيامها بكل فرد غير المخاطب فيلزم قيامها به فقد استعمل اللفظ في المعنى الموضوع له وهو نفي الجود عن كل مغاير وأريد لازمه وهو اثبات الجود للمخاطب (قوله منك لا يبخل الخ) يجوز لو قوع مثل وغير مبتدأ تخصيصهما بالاضافة وان لم يتعرفا بها لتوغلها

من غير ارادة التعر يض بانسان وعليه قوله * غيرى بأكثر هذا الناس بنخدع * فانه معلوم أنه لم يرد أن يمرض بواحد هناك فيصه بأنه ينخدع بل أراد أنه ليس ممن ينخدع وكذا قول أبي تمام وغيرى بأكل العروف سحتا * ويشجب عنده بيض الياى فانه لم يرد أن يمرض بشاعر سواه فيزعم أن الذى قرف به عند المدوخ من أنه هجاه كان من ذلك الشاعر لانه بل أراد أن ينى عن نفسه أن يكون ممن يكفر النعمة ويلوم لا غير واستعمال مثل وغير هكذا مركز في الطبايع واذا تصفحت الكلام وجدتهما يقدمان أبدا على الفعل اذا نحي بهما نحو ما ذكرناه ولا يستقيم المعنى فيهما اذ لم يقدمما والسرف في ذلك أن تقديمهما يفيد تقوى الحكم كما سبق تقريره وسيأتى أن المطلوب بالكنية في مثل قنوانا مثلك لا يبخل وغيرك لا يوجد هو الحكم

في الابهام قاله الفترى (قوله بمعنى أنت لا تبخل) وأنت تجودى ونشر مرتب (قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب) أى من غير ارادة التعر يض بغير المخاطب وهذا حال من نحو المضاف الى المثاليين ولفظ من زائد في الاثبات لتضمنه اللغوي لانه في قوة لامع ارادة تعريض بغير المخاطب ومفهوم كلامه أنه لو أراد التعر يض بأن أريد بالمثل ولغير انسان معين لم يكن تقديمه كاللازم وذلك لان التقديم انما كان كاللازم عند تركب الكنية لكونه أعون على اثبات الحكم بالطريق الأبلغ وهو طريق الكنية واذا أريد التعر يض فلا كنية (قوله بأن يراد بالمثل) تصوير للتفى وهو ارادة التعر يض فاذا قلت مثلك (٤٢٥) لا يبخل مریدا من المثل شخصاً معيناً جواداً

مماثلة للمخاطب أو قلت غيرك لا يوجد مریداً بالغير بخيلاً آخر معيناً كان الكلام من قبيل التعر يض لامن قبيل الكنية لانه يلزم من نفي بخل شخص معين مماثلة للمخاطب نفي بخله ولا يلزم من نفي الجود عن واحد معين ثبوت الجود للمخاطب لانه يتحقق في شخص آخر مماير لذلك المعين والمخاطب ثم ان جعل هذا تعريضاً فيه نظر اذ لا تعريض في الكلام المذكور بذلك الانسان بل الكلام موجه نحوه

بمعنى أنت لا تبخل وأنت تجود من غير ارادة تعريض بغير المخاطب) بأن يراد بالمثل والغير انسان آخر مماثلة للمخاطب أو غير مماثل بل المراد نفي البخل عنه على طريق الكنية لانه اذا نفي عن كمن كان على صفته البخل عن المخاطب (بمعنى أنت لا تبخل) ويقصدان من انصف بغيرتك على وجه العموم من غير تعيين لغير معين لا يتصف بالجود واذا اتى الجود عن المنصف بغيرتك والجود لا بد من محل لوجوده لزم انصافك أيها المخاطب به فيكون غيرك لا يوجد كنية عن اثبات حكم الجود للمخاطب ويكون بمعنى (أنت تجود) وكون التركيبين للكنية التي هي على ما سيحجى أن يعبر بالضرورة ويراد به اللازم مع صحة ارادة ذلك اللازم وقد تبين معناهما على ما قررنا انما ذلك اذا أريد بلفظ المثل والغير مطلق المماثل والغير في الجملة أى من انصف بأحدهما مطلقاً (من غير ارادة تعريض) انسان معين (غير المخاطب) وأما اذا أريد التعر يض أى الاشارة بالاجمال اللفظي الى مثل معين كقولك لمن قال لك من أعطاك هذا الفرس مثلك أعطانيه مریداً جواداً مثلك وألى غير معين كقوله * غيرى جنى وأنا المعاقب فيكم * فان مراده غير معيناً لم يكن تقديم لفظ المثل والغير حينئذ لازماً إذ ليس من غير ارادة التعر يض بانسان وعليه قول المتنبي * غيرى بأكثر هذا الناس بنخدع * لم يرد ان يمرض بواحد يصفه بأنه ينخدع بل أراد انه ليس ممن ينخدع واستعمال غير ومثل هكذا قال المصنف انه مركز في الطبايع ويقدمان أبدا على الفعل اذا قصد هذا والسرف فيه أن تقديمهما يفيد تقوى الحكم

(٥٤ - شروح التلخيص - أول) بطريق الاستقامة دون الامالة الى عرض وجانب وانما يكون التركيب من

قبيل التعر يض اذا قصد وصف المخاطب بالبخل وأما على ما ذكره الشارح من ارادة واحد معين بالمثل والغير فالتركيب ليس كنية ولا تعريضاً واجباً بأنه ليس المراد بالتعريض الاصطلاحى الآتى في الكنية وهو الاشارة الى معنى يفهم من عرض الكلام وجانبه بل المراد بالتعريض اللغوى وهو الاشارة على وجه الاجمال والابهام وعدم التصريح ولا شك أنك لم تصرح بالمعرض به بل أجملته وأهمته وبهذا الجواب اندفع أيضاً ما يقال التعر يض من قبيل الكنية فيلزم أن يكون الكلام كنية وغير كنية وهو باطل وأجيب عنه أيضاً بأن التعر يض لا يلزم أن يكون نوعاً من الكنية بل هو أعم من ذلك إذ قد يكون كنية ومجازاً وحقيقة (قوله انسان آخر) أى معين وقوله مماثلة للمخاطب راجع لقوله بالمثل (قوله أو غير مماثل) بالاضافة راجع لقوله والغير (قوله بل المراد) أى بقولك مثلك لا يبخل وغيرك لا يوجد وقوله نفي البخل عنه أى عن المخاطب وهذا اضرب على قوله من غير ارادة تعريض الخ وقوله على طريق الكنية لم يجعل على طريق المجاز من ذكر اللزوم و ارادة اللازم لجواز ارادة المعنى الحقيقي أيضاً (قوله لانه اذا نفي الخ) هذا توجيه للكنية فيه وبيان للزوم المحقق لها وقوله لانه أى البخل وقوله عن كمن كان على صفته أى عن كل من كان على صفة المخاطب لان معنى مثلك لا يبخل من كان على الصفات التي أنت عليها لا يبخل والمخاطب من هذا العام لانه متصف بتلك الصفات فيلزم أنه لا يبخل لان الحكم على العام

وان الكناية أبلغ من التصريح فيما قصد بها فكان تقديمها أعون للمعنى الذى جلب الأجله

ينسحب على كل فرد من أفرادها (قوله من غير قصد الى مائل) أى بخلاف ما إذا أريد بالمثل معين أى انسان آخر غير المخاطب لا يقال التعليق بالمشق يؤذن بعلية المشق منه والمشتق منه موجود فى الخطاب فيلزم أنه لا يبخل لانا نقول الحكم على العموم من غير ملاحظة مائل معين يفهم منه فى العرف عليه الوصف وهو المائل بخلاف ما إذا أريد بالمثل معين أى انسان آخر غير الخطاب ولم يرد العموم فلا يفهم عرفاً منه عليه الوصف فلا يلزم فيه أن يكون الخطاب لا يبخل لان الفرض حينئذ مجرد التعبير عن ذلك المئين كما يظهر ذلك لصاحب الذوق السليم اه سم (قوله واثبات الجود) عطف على نفي البخل لاعلى قوله نفيه عنه أى والمراد من غيرك لا يجوز اثبات الجود للخطاب بسبب نفيه الخ وهذا توجيهه (٤٣٦) للكناية فى التركيب الثانى و بيان للزوم المحقق لها وقوله من غيره أى عن

كل مفاير له بخلاف ما إذا أريد به معين فانه لا يلزم انحصار الجود فى الخطاب لانه يتحقق فى شخص آخر غير الخطاب وقوله مع اقتضائه محلاً من جملة الدليل ووجه الاقتضاء أن الجود صفة موجودة فى الخارج وكل ما هو كذلك فلا بد له من موصوف أى محل يقوم به ثم انه ليس له الا محلان الخطاب والغير فاذا اتقى عن الغير تعين أن يقوم بالخطاب (قوله فى مثل هذه الصورة) كان الظاهر أن يقول هاتين الصورتين كما لا يخفى إذ المتبادر من كلامه أن قوله مثلك لا يبخل وغيرك لا يجوز تركيب واحد وكلام القوم صريح فى أنهما تركيبان (قوله أعون على المراد بهما) الباء بمعنى من ان قات ان

من غير قصد الى مائل لزم نفيه عنه واثبات الجود له بنفيه عن غيره مع اقتضائه محلاً يقوم به وانما يرى التقديم فى مثل هذه الصورة كاللازم (لكونه) أى التقديم (أعون على المراد بهما) أى بهذين التركيبين لان الفرض منهما اثبات الحكم بطريق الكناية التى هى أبلغ والتقديم

الكلام على طريق الكناية بل على طريق الحقيقة وبهذا يعلم أن ليس المراد بالتعريض هنا التعريض الآتى الذى هو من أنواع الكناية أو المجاز أو الحقيقة بل المراد التعبير عن الشيء بطريق الاجمال الموجود فى أصل لفظ مثل وغير ولهذا فسرنا التعريض بقولنا الاشارة بالاجمال الخ فلا يرد أن يقال التعريض من الكناية وأول الكلام يدل على أن الاعتبار الثانى ليس فيه كناية وأخره بحق التعريض الذى هو من الكناية ولم يفهمه بعضهم كذلك احتاج الى تكلف الجواب بما تبرأ منه كلام المصنف وانما كان التقديم كاللازم اذا سبق الكلام على وجه الكناية (لكونه) أى ذلك التقديم (أعون) أى أشد اعانة (على المراد بهما) أى بالتركيبين الموجود فيهما لفظ مثل ولفظ غير وذلك لانه لما كان الفرض منهما اثبات الحكم بطريق الكناية التى هى أبلغ من الحقيقة لان فيها الانتقال من اللزوم الى اللازم فان ثبت الحكم بها كاثبات الدعوى بالدليل على ما يأتى فى ان شاء الله تعالى كان التقديم الذى فيه تقوية الحكم مؤكداً لذلك الاثبات البلىغى فهو أعون على التقرر والتثبيت على وجه التأكيد الحاصل بطريق الكناية وانما قال كاللازم ولم يقل لازم مع أنه لم يسمع التأخير اذا أريد بالتركيبين معنى الكناية اشارة الى أن القواعد لا تقتضى وجوب التقديم ولكن اتفق عدم الاستعمال الا مع التقديم فأشبهه

وما ذكرناه من اشتراط التقديم يعلم عدم صحة التأويل عليه فى قوله تعالى ليس كنهه شيء ويعلم منه فساد قول الطبيعى فى قول الشاعر * فمن مثل ما فى الكأس عيني نسكب * انه من هذا الباب * واعلم أنه يقع فى عبارة كثير أن مثلك لا يفعل معناه أنت لا تفعل وفيه تسامح والتحقق أن مثل فى هذا لا يراد بها الذات بل حقيقة انشئ ليكون نقيضاً عن الذات بطريق برهاني كسائر الكنانيات ثم لا يشترط على هذا أن يكون ذلك الذات المدوحة مثل فى الخارج حصل الذى عنه بل هو من باب التخجيل الذى يأتى فى الاستعارة وقوله ولم أقل مثلك أعنى به سواك لا ينافى ما قلناه من معناه لم أعنى افادة الحكم على سواك بل عنيت افادة الحكم عليك مرئداً للاستعمال فى سواك وهذا المعنى انما ينجلي لك اذا تأملت ما ستراه فى باب الكناية فان قلت انما يكون مثلك لا يفعل كذا نفياله عن الخطاب بطريق برهاني أن

التأخير لا اعانة فيه على المراد لان التقوى الذى يحصل به الاعانة على المراد انما يأتى بالتقديم وحينئذ فلا وجه للتعبير بأعون لو قلت أفضل ليس على بابه أى لكونه معيناً وقوله لان الفرض على لكونه معيناً (قوله اثبات الحكم) أعنى الجود واداء البخل عن الخطاب وفى هذا اشارة الى أنهما من الكناية المطلوب بها نسبة لا المطلوب بها صفة ولا نسبة بل كان المطلوب بها نفس الوصف ومثال المطلوب بها صفة قولك طويل النجاد فان المطلوب بها طول القامة ومثال المطلوب بها صفة وغير نسبة قولك حتى مستوى الزامة يعرض الاظفار فى الكناية عن الانسان فانه غير نسبة وغير صفة (قوله أبلغ) أى من التصريح لانها من باب دعوى الشيء ببيته إذ وجود اللزوم دليل على وجود اللازم فقولك فلان كثير المراد فى قوة قولك فلان كريم لانه كثير المراد وكذلك هنا قولك غيرك لا يجوز فى قوة أنت تجود لان غيرك لا يجوز فالحاصل أن التصريح من التركيبين اثبات الحكم على وجه أبلغ

(قوله لا فادته التقوى) علة لقوله أعون مقدمة عليه أى والتقديم معين على ذلك لا فادته للتقوى وإنما كان معينه لانه من ناحيته لان الكناية تفيد اثبات الحكم بطريقين أبلغ وكذلك التقرير (قوله على ذلك) أى على اثبات الحكم بالطريق الأبلغ (قوله أنه كان مقتضى القياس الخ) أى وذلك لان المطلوب وهو اثبات الجود للخاطب وانتفاء البخل عنه يحصل بالكناية وهى حاصلة مع التأخير كالتقدم فكان مقتضى القياس أنه يجوز التأخير لحصول المقصود معه (قوله الا على التقديم) أى فأشبهه ما اقتضت القواعد تقديمه حتى لو استعمل غير مقدم عند قصد الكناية بأن قيل لا يبخل مثلك ولا يوجد غيرك كان كلاما منبوذا طبعا وان اقتضت القواعد جوازه (قوله قيل وقد يقدم الخ) قائله ابن مالك وجماعة وأنما ضعفه المصنف حيث عبر بصيغة التمرىض وهو قيل للبحث فى دليله والا فالحكم مسلم كما بأتى (قوله وقد يقدم) الواو من جملة المحكى وهى إما اللطف على ما قبله فى كلام (٤٢٧) القائل أولا لاستئناف وما قيل انه معطوف على مقول قول عبد القاهر

على مقول قول عبد القاهر عطف تلقين كما يقال سأ كرمك فتقول وزيدا أى قل وزيدا فليس بشيء اذ لا معنى لتلقين القائل للشيخ هذا الكلام وأيضا لا يطرده فى قول عبد القاهر وقد يقدم ليفيد تخصيصه فانه لا يمكن أن يكون فيه لطف التلقين (قوله المسور بكل) فيه ميل لمذهب الناطقة القائلين الموضوع هو المضاف اليه لفظه كل وأما هى فهى دالة على كمية الافراد والا فالنحاة يجعلون كل هى المسند اليه وقوله المسور بكل أى أو ما يجرى مجراه فى افادة العموم لجميع الافراد كأل الاستغرافية ولفظ جميع وإنما اشترط أن يكون مقرونا بكل لانه لو لم يكن كذلك لم يجب تقديمه

لا فادته التقوى أعون على ذلك وليس معنى قوله كالألزام أنه قديم قدم وقد لا يقدم بل المراد أنه كان مقتضى القياس أن يجوز التأخير لكن لم يرد الاستعمال الا على التقديم نص عليه فى دلائل الاعجاز (قيل وقد يقدم) المسند اليه المسور بكل على المسند المقرون بحرف النفي

ما اقتضت القواعد تقديمه كالمحذور بالا حتى لو استعملت خلافه عند قصد الكناية وقلت لا يبخل مثلك ولا يوجد غيرك كان كما قال الشيخ عبد القاهر كلاما منبوذا طبعا ولو اقتضت القواعد جوازه (قيل وقد يقدم) المسند اليه اذا كان غير جزئى وسور بالسور الكلى على المسند المقرون بحرف

لو كانت المماثلة تستدعى التساوى فى الصفات الذاتية وغيرها من الأفعال فان اتفاق الشخصين بالذاتيات لا يستلزم اتحاد أفعالهما قلت ليس المراد بالمثل هنا المصطلح عليه فى العلوم العقلية بل المراد من هو على مثل حاله فى الصفات المناسبة لما سبق الكلام له ولا نقول معناه من هو مثلك فى كل شيء لان لفظ مثل لا يستدعى الشباهة من كل وجه كما سياتى تحقيقه فى علم البيان (تنبيه) بقى من الكلام على تقديم الاختصاص فوائده نذكرها عند الكلام على تقديم المفعول ان شاء الله تعالى ص (قيل وقد يقدم الخ) ش ذهب كثير من أهل هذا العلم الى أن تقديم المسند اليه قد يكون لافادة العموم فقوله قديم قدم لانه يعنى لان التقديم دليل على العموم نحو كل انسان لم يقم فانه يفيد نفي الحكم عن كل واحد بخلاف لم يقم كل انسان فانه يفيد نفي الحكم عن جملة الأفراد أى عن مجموعها لانه كل فرد أى لا ينفى عنها عن كل فرد وإنما يعنى المجموع وهو يصدق بنفى فرد واحد أما الدليل على أن كل انسان لم يقم معناه كل واحد فهو أن قولنا انسان لم يقم مهملة لانه غير مسورة وهى موجبة معدولة المحمول والموجبة المعدولة المحمول المهملة فى قوة السالبة الجزئية المستلزمة نفي الحكم عن الجملة دون كل فرد أى لا تدل على نفي الحكم عن كل فرد لأنها تدل على عدمه واذا كانت دالة على النفي عن الجملة كانت فى قوة الجزئية لان معناها ليس كل انسان بقائم فلو كانت كل انسان لم يقم لا يفيد نفي الحكم عن الجملة لكانت لانا كيد فيلزم ترجيح التأكيدي على التأسيس وأما الثانى فلان قولنا لم يقم انسان وهى سالبة مهملة فى قوة سالبة كاية وهى لاشئ من الانسان بقائم وهى تقتضى نفي الحكم عن كل فرد فلو كان

نحو زيد لم يقم ولم يقم زيد لعدم فوات العموم اذ لا عموم فيه وكذلك اذ لم يكن المسند مقرونا بحرف النفي لم يجب تقديمه نحو كل انسان قام وقام كل انسان لعدم فوات العموم فيه بالتقديم والتأخير لحصوله مطلقا قدم المسند اليه أو أخر و بقى شرط ثالث وهو أن يكون المسند اليه بحيث لو أخر كان فاعلا بخلاف قولك كل انسان لم يقم أبوه فانه لو أخر كل انسان بأن قيل لم يقم أبوك انسان لم يكن فاعلا لفظيا لأخذ المسند فاعله فلا يجب التقديم فى تلك الحالة لعدم فوات العموم لان العموم حاصل على كل حال سواء قدم المسند اليه أو أخر بقى شئ آخر وهو أن الكلام فى بيان أحوال المسند اليه مطلقا وحينئذ فمن أين أخذ الشارح تقييده بما ذكر وقد يقال أخذ الشارح ذلك من قرينة السياق وفى كلام بعضهم أن الضمير فى قول المصنف وقديم قدم ان جعل راجعا للمسند اليه فى الجملة كانت كلمة قد لتقليل لان هذا التركيب قليل بالنسبة لغيره وان جعل الضمير راجعا للمسند اليه المقيد بما قاله الشارح بقرينة سياق الكلام كانت للتحقيق

لانه دال على العموم كما
تقول كل انسان لم يقم

(لانه) أى التقديم (دال على العموم) أى على نفي الحكم عن كل فرد (نحو كل انسان لم يقم)

النفي (لانه) أى التقديم على الوجه المذكور (دال على العموم) أى على عموم السلب وشمول النفي لكل فرد من أفراد الموضوع والمقام يقتضى ذلك (نحو كل انسان لم يقم) فان تقديم كل انسان على لم يقم يفيد سلب القيام عن كل فرد فرد وذلك معنى عموم السلب

دخول كل يجعل الحكم على كل فرد لزم أن يكون للتأكيدي فليجعل كل لنفي الحكم عن جملة الأفراد ليفيد فائدة تأسيسية ههنا مضمون ما نقله المصنف وهو من كلام بدر الدين بن مالك ولم يمنع المصنف شيئا من هذا الحكم بل نازع في صحة التعليل فقال وفيه نظر وذكرا أمورا أحدها أن النفي عن الجملة في قولنا انسان لم يقم إنما أفاده الاسناد الى انسان فاذا أضيف اليه كل انقلب الاسناد اليها فزال ذلك فيكون النفي الوارد على الأفراد مستفادا من كل لامن الانسان لانه حينئذ غير الاسناد اليه والنفي عن كل فرد المستفاد من لم يقم انسان إنما كان من الاسناد الى انسان فاذا دخلت كل وجعلت دالة على كل فرد كانت دلالتها حينئذ تأسيسية لزوال الاسناد الى انسان حينئذ فيكون تأسيسا فيه معنى على التقديرين وأجيب بأن السند اليه في انسان لم يقم وفي لم يقم انسان هو الانسان وكذلك السند اليه في كل انسان لم يقم وفي لم يقم كل انسان إنما اختلف التعبير فكل انسان لم يقم اذا كان معناه جملة الأفراد كان تأكيديا لانه عبر بكل عن انسان وهذا تأكيدي لان التأكيدي ان يعبر بلفظ عن شيء بمباراة تقتضى التقوية **﴿قلت﴾** وهذا يبنى على أن السند اليه في الكلية هو المضاف أو المضاف اليه وقد ذكر جماعة من المنطقيين أنه المضاف اليه وهو انسان لا كل فان قلنا بذلك فواضح لان الاسناد الى انسان في لم يقم كل انسان باقى المعنى فلو استمر العموم لكانت كل تأكيديا وان لم نقل به وهو الحق وقد حققناه في شرح مختصر ابن الحاجب والذي قاله المحيب لاشك أنه مراد هذا القائل فيكون لم يقم كل انسان اذا جعلنا النفي عن الأفراد تأكيديا باعتبار أنه عبر عنه بلفظ مؤكد كان يمكن أن يعبر عنه بغيره لكن لان السند إلى التأسيس باللفظ غير المؤكد خبير من التأسيس باللفظ المؤكد لان ما ذكره المحيب ينحل الى أنه صيغة تأسيس تأكيدية حينئذ يصح اعتراض المصنف الثاني أن لم يقم انسان اذا اقتضى النفي عن كل فرد فقد اقتضى النفي عن جملة الأفراد فاذا دخلت عليه كل فهي للتأكيدي أيضا وأجيب عنه بأن دلالة لم يقم انسان على عدم قيام الجملة بالالتزام ودلالة لم يقم كل انسان على نفيه عن الجملة بالمنطوق **﴿قلت﴾** لمن ينازع ابن مالك ويدعى أن لم يقم كل رجل للنفي عن كل فرد فردا يمنع أن دلالة لم يقم كل انسان على نفي القيام عن الجملة بالمنطوق بل دل على نفي القيام عن كل فرد فردا بصير كما أنك قلت لم يقم كل فرد فردا هو أيضا عموم سلب ويزم منه نفيه عن الجملة بالالتزام أيضا فاستويا ثم ان ابن مالك قدم أن كل انسان لم يقم لو لم يكن للعموم لكان تأكيديا لان انسانا يقيد نفي الحكم عن الجملة باعتبار استزامه له فقد تضمن هذا الكلام أن كل انسان لم يقم لو لم يكن دالا على الافراد وكانت دلالاته إنما هي على المجموع لكانت دلالاته على الجملة مطابقة ودلالة انسان لم يقم على نفي الحكم عن الجملة التزاما وجعل الأول تأكيدي والثاني فكذلك هنا يزم أن يكون لم يقم كل انسان تأكيديا بالنسبة الى لم يقم انسان وان كان نفي الحكم عن الجملة في الأول مطابقة وفي الثاني التزاما **﴿الثالث﴾** أن قوله ان لم يقم انسان في قوة السالبة الكلية لا يصح لانه اذا دعى كل فرد فرد كانت سائبة كلية لاقوتها وأجيب عنه بأن اصطلاح المنطقيين أن السالبة الكلية ما كان مسورا بلاشئ ونحوه لا كل قضية يكون السلب فيها عاما لكن ذهب كثير من الأصوليين الى أن عموم النكرة في سياق النفي معناه أن المنفي فيها مطلق الحقيقة فاستلزم نفي الافراد فيحسن على هذا أن

(قوله لانه دال على العموم) أى على عموم النفي وشموله يعنى أن المسند اليه اذا كان مستوفيا للشروط المذكورة وكان المتكلم قصده في تلك الحالة افادة العموم فانه يجب عليه أن يقدم المسند اليه لأجل أن يفيد الكلام قصده اذا لو أخر لم يطابق مقصوده لانه لم يفد العموم حينئذ فالغرض من قول المصنف لانه دال الخ بيان للحال التي لأجلها ارتكب التقديم لاستدلال عقلي اذ هذا أمر نقلى والواجب اثباته بالنقل ولبعض الأفاضل قول المصنف لانه دال الخ أى من دلالة المقتضى بالفتح على المقتضى بالكسر فهى غاية مترتبة على التقديم وان أريد الدلالة على قصد العموم كان علة باعثة (قوله أى على نفي الحكم) أى المحكوم به وقوله عن كل فرد أى من أفراد ما أضيف اليه كل (قوله نحو كل انسان لم يقم) أى كل فرد اتصف بعدم القيام ومحكوم عليه به ولا يقال الضمير في لم يقم عائد على كل انسان فيكون العموم واقفا في حيز النفي فيكون هذا التركيب من سلب العموم لانا نقول مراعاة الاسم الظاهر أولى من مراعاة الضمير أنه لم يتحقق عموم السلب أصلا ولا قائل بذلك

يقال

مراعاة الاسم الظاهر أولى من مراعاة الضمير أنه لم يتحقق عموم السلب أصلا ولا قائل بذلك

فيقدم لبيدني القيام عن كل واحد من الناس لان الموجبة المعدولة المهمة في قوة السالبة الجزئية المستلزمة نفي الحكم عن جملة الافراد دون كل واحد منها فاذا سورت بكل وجب أن تكون لافادة العموم لاننا كيدني الحكم عن جملة الافراد لان التأسيس خير من التأكيد ولو لم تقدم فقلت لم يعم كل انسان كان نفيا للقيام عن جملة الافراد دون كل واحد منها لان السالبة المهمة في قوة السالبة السالبة المقضية سلب الحكم عن كل فرد لورود موضعها في سياق النفي فاذا سورت بكل وجب أن تكون لافادة نفي الحكم عن جملة الافراد لئلا يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس

(قوله فانه يفيد نفي القيام عن كل واحد) الجار والمجرور متعلق بنفي لبالقيام أي فانه يفيد أن انتفاء القيام ثابت لكل واحد وانما قلنا ذلك لان الحكم في عموم السلب يلاحظ مطلقا وأن متعلق النفي فيه الافراد (قوله بخلاف مالو آخر) مازائدة كما في قوله تعالى مثل ما أنكم تنطقون ولو شرطية جزاؤها قوله فانه يفيد نفي الحكم الخان جاز وقوع الجملة الاسمية جوا للو كما في المعنى ومحدوف ان لم يجز كما في الرضى أي لم يدل على العموم وقوله فانه تعليل له وانما لم يقل بخلاف التأخير تنصيصا على بيان مخالفة التقديم والتأخير (قوله فانه يفيد نفي الحكم) أي المحكوم به كالقيام في المثال وقوله عن جملة الافراد أي عن الافراد المجرمة أي التي لم تفصل ولم تعين بكونها كلا أو بعضا بل أقيت على شمولها للامرين (قوله لاعن كل فرد) أي فقط فلا ينافي أن رفع الايجاب السلكي يصدق بالنفي عن كل فرد كما سيأتي وايضا المقام أن تقول ان عموم السلب وسلب العموم النظر فيهما انما هو للافراد للجملة أعني الهيئة الاجتماعية وانما الفرق بينهما من جهة كون كل فرد متعلقا للنفي أو متعلقا للنفي فان كان الاول فهو عموم (٤٢٩) السلب وان كان الثاني فهو سلب العموم فاذا قلت كل انسان لم يعم فعناه القيام انتفى عن كل فرد من أفراد الانسان فالقيام ملحوظ على وجه الاجمال والنفي تعلق بالافراد بعد تعلقه بالقيام وارتباطه به واذا قلت لم يعم كل انسان فعناه ان قيام كل انسان انتفى فالقيام ليس ملحوظا على وجه الاجمال بل ملحوظ تعلقه بكل فرد ثم ان انتفاء قيام الكل يتحقق بعدم حصوله من بعض دون بعض وبعدم حصوله من كل واحد لانه رفع للايجاب

فانه يفيد نفي القيام عن كل واحد من أفراد الانسان (بخلاف مالو آخر نحو لم يعم كل انسان فانه يفيد نفي الحكم عن جملة الافراد لاعن كل فرد) فالتقديم يفيد عموم السلب وشمول النفي والتأخير لا يفيد الاسلب العموم ونفي الشمول (وذلك) أي كون التقديم مقيدا للعموم دون التأخير (لئلا يلزم ترجيح التأكيد) وهو أن يكون لفظ كل انقرب للمعنى الحاصل قبله (على التأسيس) وهو أن يكون

(بخلاف مالو آخر) المسند اليه في هذا التركيب (نحو) قولك (لم يعم كل انسان فانه) أي التأخير فيه (يفيد نفي الحكم) الذي هو القيام (عن جملة الافراد) أي عن مجموعها الصادق بالسلب عن البعض وهو المحقق فيحمل عليه معنى التركيب نفر يقابن التقديم والتأخير فيكون المعنى السلب عن البعض (لا عن كل فرد) كما في التقديم فيتركب ذلك التأخير ليفيد السلب عن البعض اذا اقتضاء المقام وقوله وقد يقدم ان أعيد الضمير على المسند اليه المعين في المثال بدليل قوله بخلاف مالو آخر كانت قد للتحقيق وان أعيد على المسند اليه في الجملة فهي للتقليل لان هذا التركيب باعتبار غيره قليل وانما كان التقديم فيما ذكر لعموم السلب وشمول النفي والتأخير لسلب العموم ونفي شمول النفي فقط أي لبيان أن هذا النفي لم يعم جميع الافراد ولا شملها جميعا بل البعض (لئلا يلزم) لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير بأن يكون مفاد الاول نفي الشمول ومفاد الثاني شمول النفي (ترجيح التأكيد على التأسيس) ومعلوم يقال لم يعم انسان ليس سالبة كناية لالفاظا ومعنى وليس عامنا بالوضع بل استلزم العموم بخلاف كل وقد

السلكي ورفعه يتحقق بكل من السلب السلكي والجزئي وأيما كان يتحقق السلب الجزئي ولذا تراهم يقولون ان سلب العموم من قبيل السلب الجزئي لانه هو المحقق اذا علمت ما ذكرناه ظهر لك أن قول المصنف فانه يفيد نفي الحكم عن جملة الافراد عن فيه بمعنى على أي يفيد أن الحكم على جميع الافراد انتفى والمراد بالجملة الافراد الجملة التي لم تعين بكونها كلا أو بعضا الهيئة الاجتماعية فتأمل (قوله يفيد عموم السلب) أي نفي الحكم عن كل فرد (قوله وشمول النفي) تفسير لما قبله لان العموم معناه الشمول والسلب معناه النفي (قوله لا يفيد الاسلب العموم) انما أتى بأداة الحصر في الثاني دون الاول لان عموم السلب يستلزم سلب العموم لان عموم السلب من قبيل السلب السلكي وسلب العموم من قبيل السلب الجزئي والسلب السلكي مستلزم لسلب الجزئي لان انتفاء الحكم عن كل فرد يستلزم انتفاءه عن بعض الافراد فلذا لم يأت فيه بأداة الحصر لثلاثة تضي أن التقديم انما يفيد عموم السلب دون سلب العموم مع أنه لازم له بخلاف سلب العموم فانه لا يستلزم عموم السلب لاحتمال الثبوت لبعض الافراد فلذا أتى فيه بأداة الحصر وما قلناه من أن سلب العموم لا يستلزم عموم السلب لانما في ما مر من أن سلب العموم يتحقق عند عدم حصول المحكوم به من بعض وعند عدم حصوله من كل فرد كما هو ظاهر فتأمل (قوله وذلك) أي وانما كان ذلك أي تقديم المسند اليه السور بكل على المسند المقرون بحرف النفي مفيدا لعموم السلب وتأخيره عنه مفيدا لسلب العموم ولم يعكس الامر لاجل أن ينتفى لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس الحاصل عند

انعكاس المفاد وحاصل ما ذكره المصنف من الدليل أن تقول لو لم يكن التقديم مفيد العموم النفي والتأخير مفيد النفي العموم بل كان الامر بالعكس للزم ترجيح التأكيدي على التأسيسي لكن اللازم باطل لان التأسيس خير من التأكيدي لان حمل الكلام على الافادة خير من حمله على الاعادة فاللزم منه فقوله الشارح مع أن التأسيس الخ اشارة للاستثنائية وقوله وبيان لزوم الجزئيات للازمة والشرطية وحاصله أن تقديم المسند اليه المنكر بدون كل نحو انسان لم يقم لسلب العموم ونفي الشمول وتأخير نحو لم يقم انسان لعموم السلب وشمول النفي فبعد دخول كل يجب أن يعكس هذا لتكون كل للتأسيس الراجح لالتأكيدي الرجوح فان قلت افادة التقديم لعموم النفي وافادة التأخير لسلب العموم أمر لغوي (٤٣٠) والامور اللغوية انما تثبت بالسمع لا بالاستدلال فقوله ذلك القائل للابن بل لا دليل

باطل لا يفيد شيئاً أوجب بأن ذلك القائل متمسك في أصل دعواه أن المسند اليه المسور بكل تقديمه يفيد عموم السلب وتأخير السلب لعموم السلب واستعمال البلغاء لذلك والاستعمال دليل اللغة وأما قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيدي الخ فهو بيان للسبب الباعث على هذه الطريق وللناسبة بين التقديم والعموم وبين التأخير وسلب العموم (قوله لافادة معنى جديد) أي لم يكن حاصل قبله (قوله لان الافادة خير من الاعادة) فيه نظر لان الاعادة قد تكون متعينة فيما اذا اقتضى الحال التأكيد كما اذا كان المخاطب منكراً وليس معه ما يزيل انكاره فانه يجب التأكيد والاعادة واجيب بأن كون الافادة خيراً من الاعادة بالنظر

لافادة معنى جديد مع أن التأسيس راجح لان الافادة خير من الاعادة وبيان لزوم ترجيح التأكيدي على التأسيس أما في صورة التقديم فلان قولنا انسان لم يقم

أن التأسيس الذي هو انشاء معنى لم يكن حاصل قبل أرجح من التأكيد الذي هو افادة ما قد حصل وانما يرجح التأسيس على التأكيدي حيث يتحملها المقام وأما ان عين المقام أحدهما عين لأجل المقام لاندائه والكلام في الترجيح الذاتي واللفظ الذي هو معروض افادة التأكيدي والتأسيس هنا لفظ كل لا يقال حينئذ يقال أصل استعماله للتأكيدي فيرجح فيه خصوصاً لأننا نقول التأسيس لذاته أرجح على كل حال فلا يقاومه استعمال لفظ كل حيث لا مانع من التأسيس فالتأسيس أرجح جزماً لان الافادة خير من الاعادة والانشاء في طريق الاخبار خير من ارتكاب سبيل التكرار وهذا التوجيه من هذا القائل لبيان السر بعد تحقق الاستعمال والافالفة لانتبت بالاستدلال العقلي وبيان اللزوم في التقديم أن قولنا انسان لم يقم مهملة موجبة معدولة أما اهمالها فظاهر لان المراد من الموضوع مصدوقه لاحقيته حتى تكون ذهنية كقولنا الانسان نوع واذا كان المراد المصادقات في الجملة من غير أن يوجد سور يدل على كيتها كانت مهملة من السور الدال على الكمية وأما عدولها فلأن المحمول اقترن بحرف السلب والرابطة قبله اذ لا يمكن تقديرها بعدل لشدة ارتباطها بالفعل فكانت معدولة المحمول واذا كانت كذلك كان معناها السلب عن جملة الافراد من غير تعرض لكيتها ولا

تقرر بما ذكرناه أن الاعتراضين الاولين على ابن مالك صحيحان لكن قد يقال ان لم يقم كل انسان وان كان نفيه عن الجملة تأكيدياً لما دل عليه لم يقم انسان من نفي الجملة فهو تأسيس باعتبار أنه أزال ما دل عليه لم يقم انسان من نفي التقييم عن الافراد لان لم يقم كل انسان لم يتعرض للحكم على الافراد بنفي ولا اثبات ويرد على هذه القاعدة مع ذلك أمور منها أن قوله ان المهملة للمعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية ممنوع لان الحكم في المهملة ان كان على الطبيعة كما ذهب اليه بعضهم فالمهملة ليست في قوة الجزئية ولا يلزم التأكيدي لان مدلول انسان لم يقم الطبيعة من حيث هي ومدلول كل انسان لم يقم الافراد وان كان الحكم في المهملة على الافراد كما ذهب اليه بعضهم فقد يقال ليست في قوة الجزئية لانه ان أراد أن معنى المسند اليه فيها واحد فممنوع لان المسند اليه في السالبة الجزئية (١) مثل كل انسان قام يحتمل نفي

الحكم

للقالب أو بالنظر لنفس الامر وقطع النظر عن المقامات والعارض اذا الاصل عدم الاعتداد بالعارض

فان قلت ما ذكره من أن الافادة خير من الاعادة معارض بأن استعمال كل في التأكيدي كثر فالحمل عليه راجح قلت كثرة استعمالها في التوكيد ممنوع لان استعمالها فيه مشروط باضافتها للضمير وعدم تجردها عن العوامل اللفظية اه عبد الحكيم (قوله وبيان لزوم ترجيح الخ) أي لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير بأن كان مفاد التقديم نفي العموم والشمول ومفاد التأخير شمول النفي وبيان مبتدأ خبره محذوف أي نذكره لك أو ظاهر (قوله أما في صورة التقديم الخ) أي أما لزوم الترجيح المذكور في صورة التقديم لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير (قوله فلان قولنا انسان لم يقم) أي في المثال الأول قبل دخول كل

(١) قوله مثل كل الخ هكذا في الاصل وفي الكلام خلل ظاهر فخره كتبه مصححه

(قوله موجبة موهلة) كلاهما يقتضى أنه يتمين فيها ذلك ولا يصح أن تكون سالبة وليس كذلك بل يصح فيها ذلك ان قدرت الرابطة بد حرف السلب على حذف قولهم في الانسان ليس يكاتب انما موجبة معدولة ان قدرت الرابطة قبل حرف السلب وجعلت حرف السلب جزءا من المحمول وسالبة ان قدرت الرابطة بد حرف السلب فتكون مفيدة لسلب الربط وأجيب بأن الرابطة لا يصح تقديرها هنا بد حرف السلب لان لم شديدة الاتصال بالفعل فلا يجوز الفصل بينهما فتمين أن تكون موجبة معدولة (قوله لان حرف السلب وقع جزءا من المحمول) أى فهمى موجبة معدولة المحمول وهذا الذى ذكره الشارح وجه لفظي للفرق بين المدولة والسالبة لكنه جبر في لم يتم انسان أيضا مع أنه سالبة على ما سيأتى والتحقيق أن الحكم ان كان بسلب الربط فهمى سالبة وان كان بربط السلب فهمى معدولة فالهكوم به في انسان لم يتم ثبوت عدم القيام الى الفاعل فهمى معدولة وفي لم يتم انسان سلب ثبوت القيام عن الانسان فهمى سالبة انظر عبد الحكيم (قوله مع أن الحكم النسخ) هذا تنمة الدليل على أنها مهمة ولولم يذكره لوردت الطبيعية كالانسان نوع فانه لم يذكر فيها ما يدل على كمية الافراد لكن

(٤٣١)

الانسان من الافراد بل الحكم فيها على الطبيعة ومحمل الفرق بينهما أن المهمة يذكر فيها ما يدل على كمية الافراد مع كون الحكم فيها على الماصدق أى الافراد وأما الطبيعية فهمى وان كان لم يذكر فيها ما يدل على كمية الافراد لكن ليس الحكم فيها على الماصدق بل على الطبيعة (قوله واذا كان انسان لم يتم النسخ) مرتبط بقوله فلان قولنا انسان لم يتم موجبة مهمة (قوله يجب أن يكون معناه نفى القيام عن جملة الافراد) أى عن الافراد جملة وانتقاء

موجبة مهمة أما الايجاب فلا نه حكم فيها بثبوت عدم القيام لانسان لان نفى القيام عنه لان حرف السلب وقع جزءا من المحمول واما الالتمال فلا نه لم يذكر فيها ما يدل على كمية افراد الموضوع مع أن الحكم فيها ماصدق عليه الانسان واذا كان انسان لم يتم موجبة مهمة يجب أن يكون معناه نفى القيام عن جملة الافراد لان كل فرد (لان الموجبة المهمة المدولة المحمول

لجزئيتها والمحقق منها السلب عن البعض كالجزئية ففادها مفاد الجزئية والى هذا أشار بقوله (لان الموجبة المهمة) من السور (المعدولة المحمول) كما في قولنا انسان لم يتم بخلاف معدولة الموضوع كقولنا الاقائم قاعد فلا يبحث لنا عنها لانها في الحكم الموجبة الحقيقية ففاد كل منهما كفاده فيها

الحكم عن بعض الافراد وهه تطلق التمول أعم من الالتمال والمجموعى أو من المجموعى والمسند اليه في المهمة يحتمل كل واحد والبعض دون البعض فحينئذ كل انسان يحتمل كل فرد والمجموع وانسان لم يتم يحتمل البعض ويحتمل الافراد ولا يحتمل المجموع فقد است كل احتمال النفي عن المجموع فقد صارت للتأسيس وان لم تكن عامة في كل فرد فرد (قلت) وفيه نظر لان انسان لم يتم أفاد الحكم على المجموع أيضا فان قال انه بالالتمال قلنا فكل انسان لم يتم أفاده باللفظ ونقل الدلالة عن الالتمال الى موضوع اللفظ تأكيد كما سبق * ومنها أن قوله دلالة كل رجل لم يتم على العموم كما كان لأن التأسيس خبير من التأكيد فلا يكون ذلك موضع كل وهو بهيد والذي يظهر أن كلالدالة على ذلك بالوضع * ومنها أن ما ذكره وينتقض بقولك ما انسان الاقائم فانه لنفى كل فرد ولو فات ما كل انسان الاقائم كان كذلك لنفى كل فرد كما سيأتى * ومنها أن هذا ان مشى لم فى النكرة لا يمشى في المعرفة مثل كل ذلك لم يكن فان تقديره المذكور لم يكن وهو عام يفيد كل فرد دون كل فهمى للتأكيد أيضا

قيام الجملة يصدق بعدم حصوله من بعض وبعدم حصوله من كل وأيا ما كان يصدق انتفاء القيام عن البعض فهو المحقق فقول الشارح لان كل فرد أى فقط فلا ينفى قوله الآتى أعم من أن يكون جميع الافراد أو بعضها ثم ان الأول أن يقول يجب أن يكون معناها ثبوت نفى القيام عن جملة الافراد ليوافق ما تقدم له سابقا حيث قول حكم فيها بثبوت عدم القيام والافتنى القيام عن جملة الافراد ليس معنى الوجبة المهمة المدولة المحمول نعم هو لازم لمعناها الذى هو ثبوت عدم القيام بل جملة الافراد لانه يلزم من ثبوت عدم القيام انتفاؤه وأجيب بأن فى الكلام حذف زائد أى يجب أن يكون محصل معناها أو المراد يجب أن يكون معناها أى الالتمال لا لاطاقى واختار التعبير بذلك لظهور لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس على هذا البيان أفاده عبد الحكيم (قوله لان الموجبة النسخ) علة لازوم ترجيح التأكيد على التأسيس لان تكاس المفاد بالتقديم لكن بالوسائط التى ذكرها الشارح (قوله لان الموجبة المهمة) أى وهى التى تشتمل على ما يفيد كون الهكوم عليه بعض الافراد أو كلها وقوله المدولة المحمول أى التى جعل حرف النفى جزءا من محمولها كقولنا انسان لم يتم

(قوله في قوة السالبة الجزئية) أي وهي التي ذكر فيها ما يدل على أن السلب عن البعض نحو لم يقم بعض الانسان (قوله عند وجود الموضوع) دفع بهذا ما يقال ان السالبة الجزئية أعم من الموجبة المعدولة المهمة لأنها تصدق عند وجود موضوعها في الخارج وعند عدمه بخلاف الموجبة المهمة فإنها لا تصدق الا عند وجوده وحينئذ فكيف تكون في قوتها وحاصل الدفع أن المراد أنها في قوة السالبة عند وجود موضوع السالبة كما في هذه التي مثل بها المصنف وهذا لا ينافي أنها عند عدمه لا تكون في قوتها بل أعم (قوله بمعنى أنهما متلازمان) أي أن معنى كون الموجبة المهمة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية أنهما متلازمان في الصدق أي التحقق فكما تحقق معنى أحدهما تحقق معنى الأخرى ثم ان ما ذكره الشارح من تلازمهما في الصدق بيان للواقع والافيكني في بروت المدعى احتلزام الموجبة المعدولة للسالبة الجزئية فقط (قوله نحو لم يقم بعض الانسان) مثال للسالبة الجزئية فعناها سلب القيام عن بعض أفراد الانسان وهذا المعنى يصدق عند انتفاء القيام عن بعض الأفراد دون بعض وعند انتفائه عن كل فرد (قوله لانه قد حكم في المهمة بنفي القيام) الاولي أن يقول بثبوت عدم القيام لما تقدم من أن الحكم فيها بثبوت نفي القيام لا بنفي القيام ويمكن أن يجاب بأن المراد بالنفي الانتفاء أي حكم فيها بانتفاء القيام (٤٣٢) على أن النفي مصدر المبني للفعول وانتفاء القيام عبارة عن ثبوت عدمه أو أن الباء في قوله

بنفي ليست داخلية على المحكوم به بل المعنى حكم فيها بطريق نفي القيام فالحكم من حيث هو عام للنفي والاثبات أي أنه تحقق في ضمن هذا النفي الحكم الذي هو ثبوت عدم القيام أفاد ذلك العلامة الفناري (قوله عما صدق عليه الانسان) أي عن الأفراد التي يصدق أي يحمل عليها الانسان حمل مواطأة (قوله أعم من أن يكون) أي ذلك المصادق (قوله وأياما كان الخ) ما زائدة وكان تامة والتنوين

في قوة السالبة الجزئية) عند وجود الموضوع نحو لم يقم بعض الانسان بمعنى أنهما متلازمان في الصدق لانه قد حكم في المهمة بنفي القيام عما صدق عليه الانسان أعم من أن يكون جميع الافراد أو بعضها وأياما كان يصدق نفي القيام عن البعض وكما صدق نفي القيام عن البعض صدق نفيه عما صدق عليه الانسان في الجملة فهي في قوة السالبة الجزئية (المستلزما نفي الحكم عن الجملة) لان صدق السالبة الجزئية الوجودية الموضوع إما بنفي الحكم عن كل فرد أو نفيه عن البعض مع ثبوته للبعض

(في قوة السالبة الجزئية) أي المعدولة المذكورة في قوة السالبة الجزئية (المستلزما نفي الحكم عن الجملة) قطعا وذلك لان مفهوم الجزئية السالبة سلب الحكم عن بعض الافراد كقولنا ليس بعض الانسان بقائم وهذا المعنى يصدق عند انتفاء الحكم عن بعض الافراد دون بعض وعند انتفائه عن كل فرد وأياما كان يصدق النفي عن جملة الافراد أي عن مجموعها على طريق السلب المساط على الاثبات الكلي

﴿تنبيه﴾ اذا عرفت ذلك فاعلم ان ما قدمناه من الفرق بين سلب العموم في لم يقم كل رجل وعموم السلب في كل رجل لم يقم حق لا اشكال فيه واختلف في الاستدلال عليه على أقوال أحدها ما قدمناه مساذ كره المصنف وقد علمت ما فيه الثاني ان النفي متوجه الى الشمول دون أصل الفعل وهو قريب من الاول الثالث قول النبي صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن فان معناه لم يكن واحدهما وكذلك قول أبي النجم قد أصبحت أم الخيار تدعى * على ذنبا كله لم أصنع

وسبب

عوض عن المضاف اليه أي وأى حال ثبت وهو كون المصادق المنفي عنه القيام لجميع الافراد أو بعضها يصدق الخ الا أنه على التقدير الاول يكون بالتضمن وعلى الثاني يكون بالمطابقة وقوله يصدق نفي القيام عن البعض أي وهو مدلول السالبة الجزئية فظهر من هذا ملازمة السالبة الجزئية للمهمة (قوله وكما صدق الخ) بيان للملازمة المهمة للسالبة الجزئية فقوله نفي القيام عن البعض أي الذي هو مدلول السالبة الجزئية أي كذا تحقق ذلك المدلول وقوله يصدق نفيه عما صدق عليه الانسان أي الذي هو مدلول الموجبة المهمة المعدولة المحمول وكأنه قال صدقت أي تحققت الموجبة المهمة المعدولة المحمول وقوله في الجملة أي جملا من غير تعرض لكيفية أو بعضية (قوله فهي في قوة الخ) نفي على الدليل بشقيه أي فظهر من هذا البيان أن الموجبة المهمة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية بمعنى أنهما متلازمان في التحقق (قوله المستلزما) صفة للسالبة الجزئية وقوله عن الجملة عن معنى على متعلقة بالحكم والمراد بالجملة الافراد مجعلة بقطع النظر عن كليتها وبصفتها أي المستلزما لكون المحكوم به على جملة الافراد منفيا وأن عن على حالها صلة للنفي أي المستلزما لكون المحكوم به منتفيا عن جميع الافراد فاستلزامها لذلك على طريق رفع الایجاب الكلي كما يشير له تقرير الشارح وليس المراد أنها تستلزم نفي الحكم عن الهيئة الاجتماعية لأنها قد تتحقق من غير النفي عن الهيئة الاجتماعية أترى الى قولك بعض الرجال لا يحمل الصخرة العظيمة فإنها سالبة جزئية صادقة ولا تستلزم نفي الحمل عن الهيئة الاجتماعية قررره شيخنا العدوي (قوله لان صدق الخ) دليل لقول المصنف المستلزما نفي الحكم الخ

(قوله عن جملة الافراد) أى عن الافراد الجملة بقطع النظر عن كائنها وبضيتها (قوله دون كل فرد) أى دون النفي عن كل فرد (قوله) واذا كان انسان لم يرقم الخ) مرتبط بقوله سابقا واذا كان انسان لم يرقم موجبة مهملة يجب ان يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد لاعن كل فرد (قوله معناه نفي القيام) الأولى أن يقول ثبوت عدم القيام (٤٣٣) عن الافراد جملة الا ان يقال في الكلام حذف

مصاف أى محصيل معناه أو المراد معناه اللازمى لا المطابق اذ هو ثبوت عدم القيام ويلزمه نفي القيام (قوله فيجب ان يحمل الخ) قد يقال ان الضمير الراجع الى النكرة نكرة كما صرح به الرضى وحينئذ فالضمير الذى فى انسان لم يرقم فى المعنى نكرة واقعة فى سياق النفي فتكون مفيدة لمعوم السلب فلو كان الكلام به مدخول كل له لزم ترجيح التأكيد على التأسيس وأجيب بان عموم الضمير يستلزم مخالفة الراجع للرجوع وحينئذ فلا يكون ذلك الضمير عاما نحو هذا رجل لم يرقم شيئا فالضمير فى يعلم عائد على الرجل السابق وليس الضمير فى يعلم معنى كل رجل أفاده السلامة عند الحكيم (قوله وأما فى صورة التأخير) أى وأما بيان لزوم ترجيح التأكيد لو عكس المقاد بالتأخير والتقديم فى صورة التأخير (قوله لاسور فيها) تفهيم لقوله مهملة (قوله المقضية للنفي عن كل فرد) انما عبر هنا بالمقضية وفيها مر بالمستلزمة لان السالبة

وأما كان يلزمها نفي الحكم عن جملة الافراد (دون كل فرد) لجواز ان يكون منفيا عن البعض ثابتا للبعض واذا كان انسان لم يرقم بدون كل معناه نفي القيام عن جملة الافراد لاعن كل فرد فلو كان به مدخول كل أيضا معناه كذلك كان كل لتأكيد المعنى الأول فيجب أن يحمل على نفي الحكم عن كل فرد ليكون كل لتأسيس معنى آخر ترجيحاً للتأسيس على التأكيد وأما فى صورة التأخير فلان قولاً لم يرقم انسان سالبة مهملة لاسور فيها (والسالبة المهملة فى قوة السالبة الكلية المقضية للنفي عن كل فرد) نحو لاشئ من الانسان بقائم. لما كان هذا مخالفاً لما عندهم من أن المهملة فى قوة الجزئية

وأما قال المستلزمة لان مفهوم النفي عن البعض الذى هو مفاد السالبة الجزئية خلاف مفهوم النفي عن الجملة وأما قلنا فى تفسير عن جملة الافراد أى عن مجموعها الخ احتراماً مما يكون على طريق تسليط النفي على حكم المجموع كقولنا كل أهل البلد لا يحملون الصخرة فليس من السلب عن الجملة الذى يكون فى قوة الجزئية بل هو فى حكم الشخصية ولا يعتبر فيها كلية ولا جزئية ولو كانت الشخصية فى حكم الكلية من وجه آخر وقد تبين فى غير هذا المثل واذا تحقق ان النفي فى الجزئية مستلزم للنفي عن الجملة وقد علم فيما مر ان المهملة حاصلها ثبوت السلب لما صدق عليه الموضوع الوجود لان الموجبة مطلقاً تقتضى وجود الموضوع فمعد وجود هذا الموضوع كما فى هذا المثال تلازمان أعنى الجزئية السالبة والموجبة المهملة المدولة المحمول لانه كما صدق السلب عن البعض الذى هو مفاد الجزئية السالبة صدق ثبوت السلب للمدوق فى الجملة الذى هو مفاد المهملة وكما صدق ثبوت السلب للمدوق فى الجملة صدق السلب عن البعض وأما تكون السالبة الجزئية أعم اذا لم يرض وجود الموضوع اصدقها فى عدم الموضوع دون الموجبة المدولة لانها فى اصطلاح الحكماء تقتضى وجود الموضوع فيتحقق بهذا أن الموجبة المهملة المدولة المحمول كقولنا انسان لم يرقم لسالب عن الجملة لاعن كل فرد فيعدورود كل على موضوعها يجب أن يفيد الكلام النفي عن كل فرد لاعن الجملة فيكون لفظ كل مفيداً للمعنى مجددي فيكون تأسيساً لاولئك الكلام به دور وده للنفي عن الجملة كان لفظ كل مفيداً للمعنى الحاصل قبلها فيكون تأكيداً أو التأسيس خير من التأكيد لان الافادة خير من الاعادة كما تقدم هذا وجه لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس ان لم يند تقديم كل فى هذا التركيب عموم السلب وأما وجه لزومه ان لم يند فى التأخير سلب العموم ونفي الشمول لأن قولاً لم يرقم انسان مهملة سالبة اما سلبها فظاهرة لان حرف السلب متقدم عن الموضوع فلا عدول فيها حتى تكون موجبة وأما هالها فلعدم وجود السور الدال على كمية الافراد مع كون الموضوع كلياً واذا كانت هذه القضية مهملة سالبة (والسالبة المهملة فى قوة السالبة الكلية المقضية للنفي عن كل فرد) فقولنا لم يرقم انسان

وسبب ذلك ان الحكم على كل فرد وقيل سببه فى الحديث أن السؤال عن أحد الأمرين اطلب التعيين بعد ثبوت أحدهما بخوابه بالتعيين أو بنفى كل منهما وبأن ذال الذين قال قد كان بعض ذلك والموجبة الجزئية نقيض السالبة الكلية وفى البيت أن الشاعر عدل عن التنبؤ الفصحح الى الرفع الذى هو ضرورة عند سيبويه وغيره مع عدم الضرورة وليس هذا الا لذلك هذا ما ذكره والتحقيق فى ذلك ما ذكره الوالد فى تصنيفه فى أحكام كل وهما نأذ كرهه ملخصاً قال لا بد من تقديم مقدمة وهو أن قولنا لم يرقم على

(٥٥ - شروح التلخيص - أول) الجزئية تحتل نفي الحكم عن كل فرد وتحتل نفيه عن بعض وثبونه لبعض وعلى كل تقديره وتستلزم نفي الحكم عن جملة الافراد فاشار بلفظ الاستلزام الى هذا بخلاف السالبة الكلية فانها تقتضى بهر محمات نفي الحكم عن كل فرد فلذا عبر فى جانبها بالمقضية الشعر بالصراحة بخلاف الاستلزام (قولنا ولما كان هذا) أى الحكم بان السالبة المهملة

في قوة السالبة السكبية وقوله مخالف لما عندهم أي لما اتقرر عندهم وقوله من أن الخيبان لما عندهم وهذا اشارة الى وجه تحليل هذا الحكم بقوله لورود موضوعها في سياق النفي وعدم تحليل كون الموجبة المهمة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية (قوله بينه) أي ذلك الحكم بقوله الخ أي فيكون هذا محضاً (٤٣٤) لقولهم المهمة السالبة في قوة الجزئية فاعندهم من أن المهمة السالبة

في قوة الجزئية إنما هو في غير ما موضعها في سياق النفي وهو نكرة غير مصدرية بكل وهذا صادق بصور ثلاث ماذا كان موضوعها معرفة نحو الانسان لم يقم أو نكرة ولم يتقدمه نفي نحو انسان لم يقم أو تقدمه نفي ولكن كانت النكرة مصدرية بكل نحو لم يقم كل انسان فالمهمة السالبة في هذه الصور في قوة الجزئية وأما لو كان موضوعها نكرة غير مصدرية بكل واقعا في سياق النفي فانهما تكون في قوة السالبة السكبية نحو لم يقم انسان (قوله لورود موضوعها في سياق النفي حال كونه نكرة غير مصدرية بلفظ كل) أي وكل نكرة كذلك فهي مفيدة لعموم النفي وأشار الشارح بقوله حال كونه نكرة الخ إلى أن حكم المصنف بأن ورود أو الموضوع في حيز النفي يفيد عموم السلب مقيد بقيدتين أن يكون الموضوع نكرة وأن لا يصدر بلفظ كل والا كان مقيدا لسلب العموم (قوله فانه يفيد) أي

بينه بقوله (لورود موضوعها) أي موضوع المهمة (في سياق النفي) حال كونه نكرة غير مصدرية بلفظ كل فانه يفيد نفي الحكم عن كل فرد وإذا كان لم يقم انسان بدون كل معناه ان القيام عن كل فرد ولو كان بعد دخول كل أيضا كذلك كان كل اتنا كيد المعنى الأول فيجب أن يحمل على نفي القيام عن جملة الافراد لتكون كل لتأسيس معنى آخر وذلك لان لفظ كل في هذا المقام لا يفيد الا أحد هذين المعنيين فعند اتقاء أحدهما ثبت الآخر ضرورة

التي هي مهمة سالبة في قوة لاشي من الانسان بقائم التي هي سالبة كلية وقال في الجزئية المستلزمة وفي هذه المقضية لان الجزئية مفهوما كما تقدم مخالف لمفهوم النفي عن الجملة لكن معناها يصدق بالسلب عن كل فرد عن البعض دون البعض والنفي عن الجملة لازم للصادق فيها والسالبة الكلية لا معنى لها الا للنفي عن كل فرد فهو مقتضاها ومدلولها ولما كان هذا هو كون المهمة في قوة السلب عن كل فرد مخالفا لما اتقرر من أن المهمة تحتل الحكم على الجميع أو على البعض بين ما رجعت به الى كونها كلية وان تسميتها مهمة تجوز باعتبار عدم وجود السور الذي هو لفظ كل مثلا بقوله (لورود موضوعها) أي إنما قادت حكما كليا لورود الموضوع السكبي فيها (في سياق النفي) والنكرة في سياق النفي نعم وبهذا يعلم أنها سالبة كلية لانا لا نفي بالسور الا ما يفيد العموم سواء كان تقديمها أو تأخرا أو غير ذلك وان تسميتها مهمة تجوز ولكن يجب تقييد النكرة المفيدة في سياق النفي للعموم بغير مل مضافة الى النكرة كقولنا لم يقم انسان وأما ان كانت كل مضافة الى النكرة كقولنا لم يقم كل انسان كانت لسلب العموم واذا كانت المهمة السالبة التي هي قولنا مثلا لم يقم انسان مفيدة للنفي عن كل فرد بدون لفظ كل فعند ورود لفظ كل يجب أن يكون الكلام لنفي العموم ونفي الشمول فيكون للنفي عن الجملة اذا لو كان للنفي عن كل فرد كانت لفظه كل لنا كيد معنى حصل قبل ورودها فيكون تأكيدها لما اتقرر بخلاف ماذا كان الكلام مع كل للنفي عن الجملة دون كل فرد فهو لافادة معنى لم يحصل فيكون تأسيسا وهو أرحح والحاصل ان المهمة عند تقديم الموضوع الكلي عن النفي إنما فيها السلب عن الجملة وعند تأخيرها إنما فيها السلب عن كل فرد وعند ورود لفظ كل فيها يجب أن يجد في كل من التقديم والتأخير معنى الآخر قبل ورود كل والا كانت فيها تأكيدها لما حصل فيلزم ترجيح التأكيدها على التأسيس فيها وإنما عدل عند قصد التأسيس فيما فيه عموم النفي الى نفي العموم وفيما فيه نفي العموم الى نفي النفي مع كل لا يتجاوز من أحدهما فعند اتقاء أحدهما يلزم ثبوت الآخر وذلك لان النفي ان اعتبر مساطعا على مفاد كل كان

زيد بالقيام وهي موجبة محصلة وقولنا زيد ليس بقائم حكم عليه بعدم القيام وهي موجبة معدولة ويشترط في التسمين وجود موضوعها وقولنا ليس زيد بقائم سالبة محصلة وليس معناها الحكم على زيد بعدم القيام والا لساوت الموجبة المعدولة ولكن معناها سلب ما حكمت به في الموجبة المحصلة ولذلك تصدق مع وجود الموضوع وعدمه والسالبة المحصلة تقيض الموجبة المحصلة وأعم من الموجبة المعدولة ومدلول السالبة المحصلة تقيض مدلول الموجبة المحصلة اذا اتقرر ذلك جئنا لقرضا فقلنا لم يقم كل انسان

النكرة في سياق النفي أو الموضوع النكرة في سياق النفي (قوله وذلك) أي وجوب الحمل على نفي القيام عن جملة الافراد سالبة ليكون كل للتأسيس ثابت لان لفظ كل الخ ودفع الشارح بهذا ما يقال انه لا يلزم من نفي أحد هذين المعنيين ثبوت المعنى الآخر لجواز أن يثبت معنى آخر غيرهما عند دخول كل وحاصل الدفع أنه لم يوجد في هذا المقام معنى آخر غير هذين حيث اتفق أحدهما بدخول كل ثبت الآخر معها (قوله في هذا المقام) أي مقام دخولها على المسند اليه المنكر مقدما أو مؤخرا والحال أن المسند مقرون بحرف النفي وقوله هذين المعنيين أي نفي القيام عن كل فرد ونفيه عن جملة الافراد

وفيه نظر لان النفي عن جملة الافراد في الصورة الاولى اعنى الموجبة للمعدولة المهمة كقولنا انسان لم يقم وعن كل فرد في الصورة الثانية اعنى السالبة المهمة كقولنا لم يقم انسان انما افاده الاسناد الى انسان فاذا اضيف كل الى انسان وحوّل الاسناد اليه فافاد في الصورة الاولى نفي الحكم عن جملة الافراد وفي الثانية نفيه عن كل فرد منها كان كل تأسيساً كيدا لان التأسيس كيد لفظاً فيد تقوية ما يفيد لفظ آخر وما نحن فيه ليس كذلك

(قوله ان التقديم) أي للاسناد اليه المنكر نحو انسان لم يقم وقوله لسلب العموم أي للسلب الجزئي (قوله التأخير) أي للاسناد اليه المنكر نحو لم يقم انسان وقوله لعموم السلب أي للسلب السلكي (قوله وفيه نظر) (٤٣٥) أي فيما قاله ذلك القائل نظر من حيث الدليل

اعنى قوله لئلا يلزم ترجيح التأسيس على التأسيس فالمنصف لم يمنع شيئاً من الحكم الذي ادعاه ذلك القائل وانما نازع في صحة دليله ولذا رجع بعضهم ضمير فيه لقوله لئلا يلزم الخ وحاصل ما ذكره المنصف

ثلاث منوعات الاول مشترك بين الصورة الاولى والثانية وهذا المنع قد أبطله الشارح وأما المنعان الآخران فخاصان بالصورة الثانية (قوله يعني الخ) عبر بالعناية في الموضوعين لكون المنصف لم يعبر فيما سبق بعنوان الصورة الاولى والصورة الثانية خفي المراد منهما وأنه أتى بالعناية هنالان الصورة الاولى في كلام المنصف محتملة لهما مع كل وبدونها والمراد الثاني فلذا قال يعني وكذا يقال فيما بعده (قوله الى ما اضيف اليه كل) أي في التركيب الآخر الذي لم

والحاصل أن التقديم بدون كل لسلب العموم ونفي الشمول والتأخير لعموم السلب وشمول النفي فبمد دخول كل يجب أن يعكس هذا ليكون كل للتأسيس الراجع دون التأسيس المرجوح وفيه نظر لان النفي عن الجملة في الصورة الاولى) يعني الموجبة المهمة للمعدولة المحمول نحو انسان لم يقم (وعن كل فرد في الصورة الثانية) يعني السالبة المهمة نحو لم يقم انسان (انما افاده الاسناد الى ما اضيف اليه كل) وهو لفظ انسان (وقد زال ذلك) الاسناد المفيد لهذا المعنى (بالاسناد اليها) أي الى كل لان انسان صار مضافاً اليه فلم يبق مسنداً اليه (فيكون) أي على تقدير أن يكون الاسناد الى كل أيضاً مفيداً للمعنى الحاصل من الاسناد الى انسان يكون كل (تأسيساً لا كيدا) لان التأسيس كيد

الكلام لسلب العموم وان اعتبر كل مسلطاً على السلب كان لعموم السلب والقيدان لا بد من تسليم أحدهما على الآخر لوجودهما في حكم واحد (وفيه نظر) أي وفيما ذهب اليه هذا القائل من توجيه افادة تقديم كل وتأخير لحد المعنيين نظر وبه يعلم أن المنصف لم يعترض الحكم وانما اعترض التعليل على ما سيظهر في كلامه ووجه النظر أن بعد تسليم ان المهمة الموجبة للمعدولة كقولنا انسان لم يقم تفيد النفي عن الجملة والسالبة المهمة كقولنا لم يقم انسان تفيد النفي عن كل فرد نقول لا يلزم من افادة الاسناد الى كل للمعنى الاول في الاولى والمعنى الثاني في الثانية كون كل تأسيساً كيداً عند وروده في الجملتين فيلزم ترجيح التأسيس كيداً على التأسيس وذلك (لان النفي عن الجملة في الصورة الاولى) وهي الموجبة المهمة للمعدولة المحمول التي هي نحو انسان لم يقم (د) النفي (عن كل فرد في) الصورة الثانية) وهي السالبة المهمة التي هي نحو لم يقم انسان (انما افاده) أي انما افاد النفي المذكور في صورتين قبل ورود كل (الاسناد الى ما اضيف اليه كل) وهو في المثالين لفظ انسان (وقد زال ذلك الاسناد) الكائن الى ما اضيف اليه كل المفيد للمعنى المذكور في صورتين (بالاسناد اليها) أي زال الاسناد الى ما اضيف اليه كل بالاسناد الى كل ونذا زال (ف) حينئذ (يكون) افادة المعنى باسناد آخر لا بالاسناد الاول ولو كان المعنى المتأخر واحداً والتأسيس كيداً لفظاً فاد تحقق ما افاده لفظ آخر موجود معه في اسناد واحد ولم تكن كل مفيدة بهذا الوجه فلا يكون تأسيساً كيداً بل يكون تأسيساً (تأسيساً) لانه افاد معنى باسناد آخر فليس فيه الا ترجيح أحد التأسيسين على الآخر لا ترجيح التأسيس كيداً على التأسيس وهذا المنع متجه ان أريد بالتأسيس كيداً

سالبة محصلة معناها نقيض للمعنى الموجبة المحصلة وهي فام كل انسان حكم على كل فرد بالقيام فيكون المحكوم به في السالبة المحصلة نقيض قيام كل فرد ونقيض السلكي جزئي فيكون مدلوله سلب القيام عن

يؤت فيه بكل (قوله وقد زال ذلك بالاسناد اليها) الضمير عائد على كل وأشبه لكون المراد اللفظة أولتاً ويلها بالكامة أو الاداة أي وشرط التوكيد أن يكون الاسناد واحداً وما هنا اسنادان لان قولنا انسان لم يقم غير كل انسان لم يقم واعترض بأن هذا الرد لا يناسب قواعد المنطقيين لان الموضوع عندهم ما اضيف اليه كل ولفظ كل سور فقط وحينئذ فليس هنا اسنادان وعليه فتكون كل تأسيساً كيداً ان حمل الكلام على المعنى الاول قبل دخولها أو تأسيساً ان حمل على خلافه لان الاسناد واحد وقد يجاب بأن المنصف بنى كلامه في النظر على اصطلاح النحو بين لكن أنت خير بأن المستدل بنى كلامه على اصطلاح المناطقة ألا ترى لما تقدم في صدر البحث من قوله قد يقدم المسند اليه المقرون بكل قرره شيخنا العلامة المدوي (قوله لان التأسيس كيد) أي الاصطلاحى حذف الصفة للعلم بها

ولئن سلمنا أنه يسمى توكيدا فنقولنا ليقم انسان اذا كان مفيدا للنفي عن كل فرد كان مفيدا للنفي عن جملة الافراد لاجل ان يكون كل في ليقم كل انسان اذا جعل مفيدا للنفي عن جملة الافراد توكيدا لتأسيسا كما قال في كل انسان ليقم فلا يلزم من جملة للنفي عن كل فرد ترجيح التأسيس على التأسيس ثم جملة فنقولنا ليقم انسان سالبة مهمة في قوة سالبة كلية مع القول بمعوم موضوعه والورود نكرة في سياق النفي خطأ

(قوله لفظ يفيد تقوية ما يفيد لفظ آخر) أي في تركيب واحد واسناد واحد كجاء القوم كأنهم فلفظ كأنهم يفيد تقوية ما يفيد القوم وما هنالك كذلك (قوله وهذا) أي لفظ كل ليس كذلك (قوله لان هذا المعنى) أي وهو النفي عن كل فرد في الصورة الثانية والنفي عن الجملة في الصورة الاولى وقوله حينئذ أي حين (٤٣٦) حول الاسناد الى لفظ كل (قوله وحاصل هذا الكلام) أي النظر اننا لنسلم

لفظ يفيد تقوية ما يفيد لفظ آخر وهذا ليس كذلك لان هذا المعنى حينئذ إنما أفاده الاسناد الى لفظ كل لا شيء آخر حتى يكون كل توكيدا له وحاصل هذا الكلام اننا لنسلم انه لو حمل الكلام بعد كل على المعنى الذي حمل عليه قبل كل كان كل لتأكيده ولا يخفى أن هذا إنما يصح على تقدير أن يراد التأكيده الاصطلاحى أما لو أريد بذلك أن يكون كل لافادة معنى كان حاصله بدونه فاندفاع المنع ظاهر وحينئذ يتوجه ما أشار اليه بقوله (ولان) الصورة (الثانية) بمعنى السالبة المهمة نحو ليقم انسان (اذا أفادت النفي عن كل فرد فقد أفادت النفي عن الجملة فاذا حملت) كل (على الثاني) أي على افادة النفي عن جملة الافراد حتى يكون معنى ليقم كل انسان نفي القيام عن الجملة لا عن كل فرد (لا يكون) كل (تأسيسا) بل توكيدا لان هذا المعنى كان حاصله بدونه وحينئذ فلو جعلنا ليقم كل انسان لمعوم السلب مثل ليقم انسان لم يلزم ترجيح التأسيس على التأسيس أصلا بل إنما يلزم ترجيح أحد التاكيدين على الآخر ما ذكر وهو الاصطلاحى بان يكون لفظ أفاد تحقق ما أفاده لفظ آخرى اسنادا واحدا وان اريد بالتأكيده لفظ لوسقط عن التركيب أفاد الكلام الاسناد الى غيره ما يفيد به الاسناد اليه فلا يتصور كون الاسناد الى كل تأسيسا لانه لو سقط وأسند الى ما ضيفت اليه أفاد الكلام ذلك المعنى بهينه فلا تكون التأسيسا بهذا الاعتبار ولكن حينئذ يتوجه ما أشار اليه بقوله (ولان) الصورة (الثانية) وهى السالبة المهمة نحو ليقم انسان (اذا أفادت النفي عن كل فرد) لورود موضوعها نكرة في سياق النفي على ما تقدم (فقد أفادت النفي عن الجملة) أي عن المجموع الذى إنما تحقق فيه النفي عن البعض وذلك لان السلب عن كل فرد متضمن للسلب عن البعض (فاذا حملت) كل (على) المعنى (الثانى) وهو النفي عن الجملة الصادق بالبعض فكان معنى ليقم كل انسان نفي القيام عن الجملة الذى تحقق فيه النفي عن البعض لان نفي القيام عن كل فرد (لا يكون) كل في هذا الحمل (تأسيسا) لان

بعضهم ولذلك يقول المنطقيون ليس كل انسان بقائم سالبة جزئية وقولنا كل انسان لم يقم موجبة معدولة معناها الحكم بعدم القيام على كل فرد وقد تقرر ان مدلول كل انسان كل فرد فيكون معناها الحكم بعدم القيام على كل فرد ولا يمارض هذا قول المنطقيين كون انسان ليس بقائم سالبة جزئية لانهم إنما قالوا ذلك من اعتقادهم من كل المجموع ونحن قد أثبتنا ان مدلولها عند العرب الافراد الحكم بالنفي على كل الافراد فها هو الفرق بين كل ذلك لم يكن ولم يكن كل ذلك واستقام به كلام اللغويين والنحويين وكلام المنطقيين وظهران العرب أدركت بقولها السليمة وطباعها الصحيحة ما تنب فيه اليونان دهرهم بل زادوا عليه في تحريراته لائل كل والحمد لله الذى وفقنا لفهم ذلك اه كلامه وقد أردف

انه لو حمل الخ أى لانه ليس هناك لفظان في تركيب واحد أكد أحدهما الآخر بل الموجود اسنادان اسناد الى كل واسناد الى انسان فلا تأكيده حتى يلزم ترجيحه على التأسيس (قوله ولا يخفى أن هذا) أى المنع المشار له يقول المصنف وفيه نظر (قوله أما لو أريد بذلك) أى بالتوكيد (قوله كان حاصله بدونه) أى سواء كان الاسناد واحدا أو متعددا (قوله فاندفاع المنع) أى الذى هو حاصل تنظير المصنف (قوله وحينئذ) أى وحين اذ كان المنع المذكور مندقفا (قوله يتوجه) أى عليه ما أشار اليه بقوله أى فقط دون لبحث السابق فحط الفائدة ذلك المخدوف وهو قولنا فقط (قوله فقد أفادت) أى لزم افادتها النفي عن الجملة الصادق بالنفي عن كل فرد والنفي عن بعض الافراد ووجه اللزوم أن الحاصل

يستلزم العام (قوله فاذا حملت كل) أى بعد دخولها (قوله حتى يكون) أى بحيث يكون خفي ذلك للتفريع (قوله بل تأكيده) أى لانه المنفاد بطريق اللزوم (قوله لان هذا المعنى) أى نفي القيام عن الجملة (قوله كان حاصله بدونه) أى بدون كل (قوله وحينئذ) أى وحين إذ كان هذا المعنى وهو النفي عن الجملة حاصله بدون كل (قوله لم يلزم ترجيح التأسيس على التأسيس) أى كما ادعاه صاحب القيل السابق (قوله إذ لا تأسيس أصلا) لان لفظ كل لتأكيده على كل حال (قوله بل إنما يلزم ترجيح أحد التاكيدين) أى وهما تأكيده النفي عن كل فرد وتأكيده النفي عن الجملة وحاصله انه اذا كان كل من النفي عن كل فرد والنفي عن الجملة مفادا قبل دخول

كل فيبعد دخول كل نكون لتأ كيدسواء كانت للنفي عن كل فرد أو عن جملة الأفراد فان جعلناها للنفي عن كل فرد وهو عموم السلب
 لزم ترجيح أحد التا كيدين وهوتا كيدالنفي عن كل فرد على التا كيد الآخر وهوالنفي عن جملة الأفراد وان جعلناها للنفي عن جملة
 الأفراد وهو سلب العموم لزم ترجيح أحد التا كيدين وهوالنفي عن جملة الأفراد على التا كيد الآخر وهوالنفي عن كل فرد وحينئذ فلا يصح
 قول المستدل أنه يجب أن يحمل على النفي عن الجملة لانه لو حمل على النفي عن كل فرد لزم عليه ترجيح التا كيد على التأسيس اذ لا تأسيس
 أصلا (قوله وما يقال) أي من طرف ابن مالك جوابا عن اعتراض المصنف عليه وحاصل اعتراض المصنف اننا لنسلم أنه لو حمل كل على الثاني
 وهوالنفي عن الجملة يكون تأسيسا بل هوتا كيد وحاصل ذلك الجواب ان لم

(٤٣٧)

يقم انسان مدلوله المطابق نفي الحكم عن كل فرد وأما
 النفي عن الجملة فهو لازم له لان السلب الكلي يستلزم
 رفع الإيجاب الكلي فلو قلنا
 مدلوله بهد كل النفي عن
 الجملة كان مدلوله مطابقا
 فالنفي عن الجملة بهد كل
 مدلول مطابق والتزامي
 قبلها وحينئذ فلا يكون
 حمل لم يقم كل انسان على
 نفي الجملة تا كيدالعدم اتحاد
 الداليتين (قوله اذ لو اشترط
 الخ) حاصل ذلك الرد أن
 اشترط اتحاد الداليتين في
 التا كيد وان نفع هنالك
 يعكس عليه ماسبق فلم يكن
 حاملا للمادة الشبهة بالكلية
 وتوضيحه أن ذلك القائل
 يقول ان انسان لم يقم لنفي
 الحكم عن الجملة فاذا دخلت
 كل يجب أن تكون لنفي
 الحكم عن كل فرد ولا تجعل
 لنفي الحكم عن الجملة مثل
 انسان لم يقم اذ لو جعل مثله
 لزم ترجيح التا كيد على
 التأسيس فلو كان هذا

وما يقال ان دلالة لم يقم انسان على النفي عن الجملة بطريق الالتزام ودلالة لم يقم كل انسان عليه بطريق
 للمطابقة فلا يكون تا كيدا ففيه نظر اذ لو اشترط في التا كيد اتحاد الداليتين لم يكن كل انسان لم يقم
 على تقدير كونه لنفي الحكم عن الجملة تا كيدا لان دلالة انسان لم يقم على هذا المعنى التزام

التأسيس يعني به اللفظ الذي لو سقط عن الجملة لم يبق فيها ما يفيد معناه ولا شك أن كلا على تقدير افادته
 النفي عن الجملة في هذه الصورة الثانية لو سقط أهدا ما أضيفت اليه النفي عن الجملة ضمنا أيضا فيكون
 كل تا كيدا على كل حال فلا يكون في الحمل المذكور ترجيح تأسيس على تا كيد كما قال ذلك القائل بل
 ترجيح تا كيد على تا كيد لان كلا ان أفادت النفي عن كل فرد فقد سحقت افادته بدونها صراحة لكون
 للسند اليه نكرة في سياق النفي فتكون تا كيدا وان أفادت النفي عن الجملة فقد سحقت افادته بدونها
 ضمنا لان النفي عن كل فرد فيه النفي عن الجملة فتكون تا كيدا أيضا ولا يخرجها عن التا كيد كون
 الافادة فيما اذ لم تكن كل ضمنية وفيما اذا كانت مطابقة لان حاصله اختلاف الداليتين ولو اعتبر ذلك
 في تحقق التأسيس ونفي التا كيد كان كل انسان لم يقم اذا حمل على النفي عن الجملة تأسيسا بالنسبة الى قولنا
 انسان لم يقم المفيد لنفي عن الجملة كهو أيضا لان وجه الدلالة مختلف لان الأول فيه تحقق النفي عن
 الجملة صريحا والثاني مدلوله النفي عمادتي عليه انسان صريحا مستلزما للنفي عن الجملة
 فعليه يكون كل انسان لم يقم على تقدير دلالة على النفي عن الجملة تأسيسا لاختلاف الداليتين
 ولا يقول به ذلك القائل وأنت خبير بأن المنع الأول الردود يتم الصورتين والمنع الثاني يختص بالثانية
 ولقائل أن يقول ليس هنا تأكيد على كل حال وإنما هنا المدلول عن الطناب وتطويل الى
 إيجاز اذ ليس هنا الاجملة واحدة يستفاد منها بدون كل ما يستفاد منها فإذا أتى بهامع كل كانت
 تطويلا أو بدونها كانت إيجازا والمعنى واحد وليس هنا لفظان يؤكد أحدهما الآخر لافرادا ولا
 تركيبا ولو تصور في مثل هذا تا كيد كان كل تطويل تا كيدا ولا يقول به أحد فليس هنا اسناد قبل كل
 زالها ولا كان تغيرها معها فجاءت مؤكدة وهذا يتأيد به الرد الأول بل يعني عنه نعم عند المنطقيين أن
 للسند اليه هو ما أضيفت اليه كل وعلى كل حال فليس هنا اسنادان وعليه تكون كل إما تا كيدا أو
 تأسيسا لان الاسناد واحد فليتا مل ثم أشار الى بحث آخر وهو ضعيف في توجيه هذا القائل فقال

فذلك بفوائد تنطق بما نحن فيه وغالب ما سأذكره في هذه المسألة هو من كلامه ذلك

القائل يشترط في التا كيد اتحاد الداليتين لو ورد عليه أن انسان لم يقم معناه المطابق ثبوت النفي عن انسان ما أي عن بعض مبهم ويلزمه
 النفي عن الجملة فدلالة انسان لم يقم على نفي الحكم عن الجملة بطريق الالتزام فعلى فرض لو جعلنا كل انسان لم يقم لنفي الحكم عن الجملة
 لم يلزم ترجيح التا كيد على التأسيس لان دلالة كل انسان لم يقم على هذا المعنى وهوالنفي عن الجملة بالمطابقة لا بالالتزام فيلزمه أن يكون
 ليس هذا من باب التوكيد مع أن هذا القائل جعله من باب التوكيد فدل هذا على أن ذلك القائل لا يشترط في التا كيد اتحاد الداليتين (قوله لم
 يكن الخ) أي وقد جعل فيما سبق تا كيدا فهذا الجواب وان نفعه هنا لا ينفعه فيما تقدم (قوله لنفي الحكم) أي لثبوت نفي الحكم عن الجملة
 (قوله على هنا للنفي) أي النفي عن الجملة وقوله التزام أي لان مدلوله المطابق ثبوت النفي عن انسان ما ويلزمه النفي عن الجملة

لان النكرة في سياق النفي اذا كانت للعموم كانت القضية التي جعلت هي موضوعها سالبة كلية فكيف تكون سالبة مهمة ولو قال لو لم يكن الكلام الشتم على كامة كل مفيد الخلاف ما يفيد الخالي عنها لم يكن في الايمان بها فائدة ثبت مطلوبه في الصورة الثانية دون الأولى لجواز أن يقال فائدته فيها الدلالة على نفي الحكم عن جملة الافراد بالمطابقة واعلم أن ما ذكره هذا القائل من كون كل في النفي مفيدة للعموم تارة وغير مفيدة أخرى مشهور وقد تعرض له الشيخ عبد القاهر وغيره قال الشيخ كامة كل في النفي ان أدخلت في حيزه

(قوله ولان النكرة الخ) هذه مناقشة لفظية مع صاحب القيل في التسمية فقط واعترض عليه بمخالفة اصطلاح القوم وللناقشة واردة على قوله لان السالبة المهمة في قوة السالبة لورود موضوعها الخ وحاصله أن النكرة المنفية اذا عمت كانت القضية المحتوية عليها سالبة كلية لامهمة فتسمية ذلك القائل لها مهمة لا يصح فحط للتع تسمية الصورة الثانية سالبة مهمة فقوله كما ذكره هذا القائل راجع للنفي (قوله لانه قد بين فيها) أي في القضية التي وقع موضوعها نكرة منفية عامة وقوله من الافراد أي من أفراد الموضوع أي وكل قضية كذلك فهي سالبة كلية لامهمة (٤٣٨) (قوله والبيان) أي بيان أن الحكم مسلوب عن كل فرد وقوله لا بد له من

(ولان النكرة المنفية اذا عمت كان قولنا لم يتم انسان سالبة كلية لامهمة) كما ذكره هذا القائل لانه قد بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من الافراد والبيان لا بد له من مبين ولا محالة ههنا شيء يدل على أن الحكم فيها على كلية افراد الموضوع ولانني بالسور سوى هذا وحينئذ يندفع ما قيل سماها مهمة باعتبار عدم السور وقال (عبد القاهر ان كانت) كلمة (كل داخلة في حيز النفي

(ولان النكرة المنفية اذا عمت) بسبب ورودها في سياق النفي فلا مانع من التعميم مع قرينة ارادته (كان قولنا لم يتم انسان) الذي سماه ذلك القائل سالبة مهمة (سالبة كلية) لعموم حكم السلب فيها (لا سالبة مهمة) كما سماها ذلك القائل وذلك لان المهمة في الاصطلاح ما تحتمل التعميم والتبعض والحقق فيها التبعض وعليها تحمل في المعقول ولهذا يقال للمهمة في قوة الجزئية وهذا القائل بين بما ذكر من ورود موضوعها في سياق النفي عمومها ومتى وجد ما أفاد العموم ولو قرينة حال كان ذلك للفيدسور العموم اذ لا يختص بلفظ مخصوص اتفاقا فلا ينفعه الجواب بأن تسميتها مهمة باعتبار علم وجود السور المخصوص فيها اذ لا يختص السور بشيء بل كل ما أفاده العموم ولو كان غير مفيد دائما فهو سور وأنت خير بأن هذا بحث في التسمية ويجوز التجوز فيه كما أشرنا اليه فيما تقدم فهذا البحث لفظي لا معنوي فليست أمثل ثم أشار الى كلام عبد القاهر في تقرير مفاد كل مع النفي وهو يشمل ما تقدم ويتضمن محتمه حكما ولو بحث تعليلا فقال (عبد القاهر) أي قال عبد القاهر (ان كانت) لفظه (كل داخلة) أي موجودة (في حيز النفي) وذلك

ص (وقال عبد القاهر الخ) ش هذا الكلام المنقول عن عبد القاهر موافق في الحكم لما قاله ابن مالك الا أنه مخالفه في الاستدلال وانما أخره المصنف ليتبين أنه انما رد فيما تقدم الدليل ولم يرد للدلول ثم في كلام عبد القاهر تحرير وهو أن كل ان كانت في حيز النفي بأن أخرت عن أداة النفي كانت لنفي الشمول للنفي كل فرد مثل قوله

مبين بصيغة اسم الفاعل وقوله ولا محالة أي وقطعا ههنا شيء يدل الخ أي وهو وقوع النكرة في حيز النفي وقوله سوى هذا أي سوى الشيء الدال على كمية الافراد لخصوص لاشيء ولا واحد مثلا في السلب الكلي بل المراد بالسور ما يشمل قرينة الحال ووقوع النكرة في حيز النفي وقول بعض الناطقة ان السور هو اللفظ الدال على كمية الافراد فهو إما تعريف للسور اللفظي أو مراده اللفظ ناذ كور وما يقوم مقامه (قوله وحينئذ) أي وحين اذ أردنا بالسور ما يدل على كمية الافراد وان لم يكن لفظا يندفع ما قيل اعتذارا عن صاحب

القيل في تسميتها مهمة وحاصله أن قول المترض وهو المصنف هذه القضية أعني لم يتم انسان قد بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من أفراد الموضوع وكل ما هو كذلك فهي سالبة كلية لامهمة كبراه ممنوعة الا ناسم أن ما بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل فرد من أفراد الموضوع سالبة كلية بل لا تكون كذلك الا اذا كان فيها لفظ يدل على ذلك ولم يوجد هنا لفظ دال على ذلك فتسميتها مهمة لعدم السور وجاصل دفع ذلك الاعتراض أننا لانسلم أن القضية التي بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من أفراد الموضوع لا تكون سالبة كلية الا اذا وجد لفظ يدل على ذلك لان للوجود في كتب القوم أن المهمة هي التي يكون موضوعها كيا وقد أهل فيها بيان كمية أفراد الموضوع أي لم يبين فيها أن الايجاب أو السلب لكل أفراد الموضوع أو بعضها والكلية هي التي بين فيها أن الحكم على كل أفراد الموضوع سواء كان البيان بلفظ دال على ذلك أو بغيره كوقوع النكرة في سياق النفي (قوله وقال عبد القاهر) عطف على قوله قيل وقد تقدم ان قلت ما ذكره الشيخ عبد القاهر هو عين ما ذكره

بأن قدم عليها لفظا كقول أبي الطيب * ما كل ما يمتنى المرء يدركه * وقول الآخر * ما كل رأى الفتي يدعو إلى رشد

صاحب القيل السابق وحينئذ في إعادة قلته فائدة ذلك الإشارة إلى أن ما ذكره صاحب القيل السابق حق وأن الباطل دليله وأنه لا يترتب من بطلان الدليل بطلان المدلول. كذا أجيب وفي ذلك الجواب نظر لأن هذا معلوم من تخصيص الدليل بالاعتراض على أنه يمكن التنبيه على ذلك بصيغة مختصرة بأن يقول واليه ذهب عبد القاهر أو هو صحيح فالجواب بأن ما ذكره الشيخ مخالف لما ذكره صاحب القيل لأن تقديم النفي على كل كافي لم يعم كل إنسان يفيد النفي عن الجملة عند صاحب القيل وهو صادق بالنفي عن كل فرد وبالنفي عن البعض فقط ويفيد النفي عن بعض الأفراد والثبوت للبعض الآخر عند الشيخ كما أتى في بينهما العموم والخصوص فلا يرد السؤال من أصله على أن في كلام الشيخ عبد القاهر تعميمات وتفصيلات وأمثلة ليست في كلام صاحب القيل السابق إذ كلام صاحب القيل السابق فيما إذا كانت كل مسندا إليها وكلام الشيخ عبد القاهر أعم من ذلك كما ستقف عليه فلو سلم عدم المخالفة كان في إعادة هذه الفوائد الآتية (قوله بأن أخرت) أي لفظا أو رتبة وقد مثل المصنف للثاني (٤٣٩) فيما يأتي بقوله كل الدراهم لم آخذ (قوله أولا) أي بأن كانت

معمولة لا ابتداء (قوله ما كل الخ) يتحمل أن تكون ما حجازية وأن تكون تميمية فعلى الأول تكون كل معمولة لا أداة النفي لا على الثاني لأنها عليه معمولة لعاملها وهو الابتداء وهاتان صورتان أعني ماذا كانت معمولة لأداة النفي أو غير معمولة وعلى كل حال الخبر فعلى (قوله تجرى الرياح الخ) هذا دليل على ما دعاه في الشطر الأول وذلك لأن كون أرباب السفن يشتهون جريان الرياح لسمتهم مع السلامة معلوم ووجهات الرياح مخالفة لشهوتهم بالجريان لما فيه عظيم

بأن أخرت عن أداته سواء كانت معمولة لأداة النفي أولا وسواء كان الخبر فعلا (نحو) ما كل ما يمتنى المرء يدركه * تجرى الرياح بما لا تشتهي السفن أو غير فعل نحو قولك ما كل متعنى المرء حاصل (أو معمولة للفعل النفي) الظاهر أنه عطف على داخلة وليس بسديد لأن الدخول في حيز النفي شامل لذلك

(بأن أخرت) لفظا أو حكما (عن أداته) أي أداة النفي وتشمل أداة النفي ما يصح عملها في كل كمال الحجازية وما لا يصح كمال وان وسواء حينئذ كانت مبتدأ وخبرها فعل (نحو) قوله (ما كل ما يمتنى المرء يدركه) * تجرى الرياح بما لا تشتهي السفن أو كانت مبتدأ وخبرها اسم كقوله ما كل ما يمتنى المرء حاصل بالرفع والنصب على أعماله أو هو المضافان قيل الشطر الثاني في البيت دليل على ما دعاه في الأول فان كون أرباب السفن يشتهون جريان الرياح لسمتهم مع السلامة معلوم ووجهات الرياح مخالفة لشهوتهم بجريانها لما فيه عظيم فلم يشتهوهم فلم يدركوا جميع ما يشتهون ولكن ما معنى قوله تجرى الرياح بما لا يشتهون فان المقدران جريانها مخالف لشهوتهم لان جريانها يأتي بشيء مخالف لشهوتهم قلت المراد أنها تجرى مع الحالة التي تخالف شهوتهم وهي كونها ذاهبة بهم إلى عكس المراد فيهم (أو) كانت كل (معمولة للفعل النفي) بأداة من أدوات النفي ويشمل عمل الفعل عمله في ما على أنها فاعل أو مفعول مقدم أو مؤخر عن الأداة أو تؤكد لاحدهما لان العامل في المؤكد عامل في التأكيدي على أنها غير ذلك ككونها مجرورة أو ظرفا تأتي أمثلة بعض هذه الأقسام

ما كل ما يمتنى المرء يدركه * تجرى الرياح بما لا تشتهي السفن هذا على تقدير رواية الرفع وقد جوز فيه ابن جني النصب على ضمير فعل على شريطة التفسير فعلى هذا يكون من القسم الآخر وستسلكم عليه إن شاء الله تعالى وكذلك إذا كانت معمولة للفعل النفي ولك أن

أو مشقتهم فلم يدركوا ما يشتهون إلا أن قوله تجرى الخ يفيد أن جريانها آت بشيء مخالف لشهوتهم مع أن المراد أن جريانها قد يكون مخالفا لشهوتهم الجريان مع السلامة وحينئذ فلا معنى لقوله تجرى الرياح بما لا تشتهي السفن قلت المراد أنها تجرى مع الحالة التي تخالف شهوتهم وهي كونها ذاهبة بهم إلى عكس المراد فالباء بمعنى مع وما واقعة على حالة ثم إن اسناد الشهوة للسفن مجاز على أي أهل السفن * واعلم أن قوله تجرى الخ قضية مهمة في قوة الجزئية فندفع ما يقال إن هذا من باب عموم السلب وهو مخالف لما يفيد قوله ما كل الخ فلا يصح أن يكون دليلا فأنامل (قوله حاصل) بالنصب على أن ما حجازية ويصح الرفع على أنها تميمية والخبر على كل حال اسم فها تان صورتان أعني ماذا كانت كل معمولة لأداة النفي أو غير معمولة والخبر فيهما اسم (قوله أو معمولة للفعل) أي أو الوصف بدليل ما يأتي (قوله الظاهر) أي التبادر وإنما كان هذا متبادرا لانه عطف صفة على مثلها (قوله وليس بسديد) أي لما فيه من عطف الخاص على العام بأو وهو ممنوع (قوله لان الدخول في حيز النفي شامل لذلك) أي ولا يضر في شموله لذلك تفسيره بقوله بأن أخرت عن أداته والحال أن المعمولة للفعل فتكون متقدمة على الفعل وعلى الثاني لما تقدم أن المراد بالتأخير ما يشمل التأخير الحكمي أي الرتبة

وقولنا مجاء القوم كلهم ومجاه كل القوم ولم آخذ كل الدراهم كما ولم آخذ كل الدراهم أو تقديرا بأن قدمت على الفعل للنفي وأعمل فيها لان العامل يرتبه التقدم على الممول كقولك كل الدراهم لم آخذ

(قوله وكذا لو عطفها الخ) أى ليس بسديد أيضا (قوله بمعنى أوجلت معمولة) بمحتمل أن نلرأدان معمولة بمعنى جعلت معمولة فهو اسم يشبه الفعل معطوف على فعله ويحتمل أن جعلت المقدر هو المظوف حذف وبقى معمولة وهو الذى صرح به فى الطول مقتضرا عليه لكن رد على هذا الثانى أن فيه فسادا آخر وذلك لان حذف العامل المظوف وابقاء معمولة من خواص الواو كما فى قول الشاعر * علفتها بنا وما باردا * كما ذكره فى الخلاصة بقوله وهى انفردت به بطف عامل النع (قوله شامله) أى لان تأخيرها عن أداة النفي صادق بأن تكون معمولة للفعل النفي أولا والاول نحو ما (٤٤٥) أخذت كل الدراهم والثانى نحو ما كل متمنى للره حاصل (قوله اللهم الخ)

وكذا لو عطفها على آخرت بمعنى أوجعت معمولة لان التأخير عن أداة النفي أيضا شامله اللهم الآن يخص التأخير بما اذا لم تدخل الاداة على فعل عادل فى كل على ما يشتر به للثال وللعمول أهم من أن يكون فاعلا أو مفعولا أو نأ كيدا لاحدهما أو غير ذلك (نحو مجاء القوم كلهم) فى تأ كيد الفاعل (أو مجاء كل القوم) فى الفاعل وقدم التأ كيد على الفاعل لان كلا أصل فيه (أولم آخذ كل الدراهم) فى المفعول المتأخر (أو كل الدراهم لم آخذ) فى المفعول المتقدم وكذا لم آخذ الدراهم كلها أو الدراهم كلها لم آخذ

فى كلام للنصف ونحن نمثل بالباقي معمولة على هذا التقرير معطوف على قوله داخلة ويحتمل أن يكون على تقدير فعل محذوف معطوف على قوله آخرت والتقدير أوجعت معمولة للفعل وعلى كل تقدير ففى الكلام تداخل مع مافى الوجه الثانى من النكاف فى عطف عادل محذوف مع بقاء معمولة وإنما قلنا فيه التداخل لان المراد كما قررنا التأخير لفظا أو حكا وكونها معمولة لا يخرج عنها وأما حمل الكلام الاول على مالا يكون فيه الفعل عاملا بشهادة المثال السابق فان الفعل فيه ليس عاملا فى كل أو على ما يكون فيه التأخير لفظا فمما للتداخل فغير سديد لان المثال لا يخص والتأخير الحكيم حكمه حكم اللفظى ولو اندفع التداخل بما ذكر لم يرتد داخل أبدا لامكان اندفاعه بمثل ذلك التأويل فاما كونها معمولة للفعل النفي مع كونها تأ كيدا للفاعل (فبحر) قولك (مجاهة فى القوم كلهم) أما كونها فاعلا فكقولك (مجاهة فى كل القوم) أما كونها مفعولا فكقولك (لم آخذ كل الدراهم أو) قولك (كل الدراهم لم آخذ) الاول فى المفعول المؤخر والثانى فى التقديم وأما كونها تأ كيدا لأحد للمفعولين فكقولك لم آخذ الدراهم كلها أو الدراهم كلها لم آخذ وأما كونها مجرورا أو ظرفا فكقولك ما مرت بكل القوم أو ما مرت كل اليوم وقدم تمثيل تأ كيد الفاعل لان الاصل فى لفظ كل ورودها لتأ كيد مع كون الفاعل عمدة وممثل بل ليتأتى التقديم عندهم معها كل ولا بخلاف ما

تقول اذا كانت معمولة للفعل كانت فى حيز النفي فلا ينبغي أن يجعل قسبا رأسه وكونها معمولة إما على جهة الفاعلية نحو مجاء كل القوم وعبد القاهر. ثله بمجاهة القوم كلهم وفيه نظر لان كلا ليست معمولة

أى وعلى هذا يصح عطفه على كل من داخلة وأخرت (قوله بما اذا لم تدخل الاداة على فعل عادل فى كل على ما يشتر به للثال وللعمول أهم من أن يكون فاعلا أو مفعولا أو نأ كيدا لاحدهما أو غير ذلك (نحو مجاء القوم كلهم) فى تأ كيد الفاعل (أو مجاء كل القوم) فى الفاعل وقدم التأ كيد على الفاعل لان كلا أصل فيه (أولم آخذ كل الدراهم) فى المفعول المتأخر (أو كل الدراهم لم آخذ) فى المفعول المتقدم وكذا لم آخذ الدراهم كلها أو الدراهم كلها لم آخذ

معمولة للفعل النفي هذا على تقدير عطف معمولة على آخرت والمعنى على تقدير عطفها على داخلة ان كانت كل داخلة فى حيز النفي بأن أخرت عن أداة النفي الغير الداخلة على الفعل العامل فيها أو كانت معمولة للفعل النفي واذا خص التأخير فقد خص الدخول لانه تصوير للدخول (قول أو نأ كيدا) أى لان العامل فى المتبوع عامل فى التابع الا فى البديل (قوله أو غير ذلك) أى ككونها مجرورة أو ظرفا نحو ما مرت بكل القوم أو ما مرت كل اليوم (قوله وقدم التأ كيد) أى قسم المصنف المثال

الذى فيه كل تو كيد على المثال الذى فيه كل فاعلا مع أن المناسب لتقديم المثال الذى وقعت فيه كل فاعلا لان الكلام فى تمثيل كون كل معمولة والفاعل اللفظى عمل الفعل فيه أظهر من عمله فى التأ كيد (قوله لان كلا أصل فيه) أى فى التأ كيد لافعال وهدا لا ينافى أن الفاعل أصل فى نفسه وان غير كس من أدوات التأ كيد أصول فيه أيضا فاندفع ما يقال ان ظاهره يقتضى أن كلا أصل فى التأ كيد وان غيرها كاجمعين فرع عنها وليس كذلك (قوله أو كل الدراهم لم آخذ) هذا ونحوه لا ينافى قوله السابق بأن أخرت عن أداته بناء على قول الشارح السابق اللهم الخ لانه حينئذ يكون مثلا لقول المصنف أو معمولة وأما على البناء على غير هذا التوجيه فالمراد التأخير الرتبى لا اللفظى (قوله وكذا لم آخذ الخ) أشار الى أن المصنف ترك مثالى التأ كيد اعتمادا على فهمهما ما سبق

الفعل

توجه النفي الى الشمول خاصة دون أصل الفعل وأقاد الكلام ثبوته لبعض أو تعلقه ببعض

(قوله توجه الخ) جواب الشرط في قوله ان كانت داخلة الخ فقول الشارح في جميع الخ حل معنى لاجل اعراب (قوله وأقاد ثبوت الفعل) أي ثبوت مدلوله وكذا قوله أو الوصف نحو ما كل الدراهم مأخوذة في الكلام توسع باقاة الدال مقام المدلول فانه في ما يقال ان أراد بالفعل الفعل المصطلح عليه فلا ثبوت له الا على طريق التجوز وان أراد به الحديث فلا حاجة لقوله أو الوصف ثم ان اقادة ثبوت الفعل بطريق مفهوم المخالفة وهو المبرر عنه بدليل الخطاب في كلام الشارح الآتي ولو قال المصنف وأقاد ثبوت الحكم بدل قوله الفعل أو الوصف لكان أولى ليشمل ما اذا كان الخبر اسما جامدا نحو ما كل سوداء تمره وما كل بيضاء شحمة لان تمره وشحمة يصدق على كل انه محكوم به ولا يصدق عليه أنه فعل أو وصف (قوله في المعنى فاعلا) أي سواء كانت فاعلا في اللفظ أيضا أو لبيان ان كانت توكيدا في اللفظ للفاعل (قوله وأقاد تعلقه الخ) اطلاق الثبوت على نسبة الفعل (٤٤١) أو الوصف للفاعل والتعلق على نسبة أحدهما

للمفعول اصطلاح شائع كما في ابن يعقوب (قوله ان كانت كبل في المعنى مفعولا الخ) أي سواء كانت مفعولا في اللفظ أيضا أو لا بأن كانت توكيدا للمفعول وقوله أو الوصف نحو ما أنا أخذ كل الدراهم (قوله وذلك) أي ثبوت الفعل أو الوصف وتعلقهما ببعض بدليل الخطاب أي مفهوم المخالفة مثلا ماجاء القوم كاهم منطوقه نفي المحي عن الكل فيفهم منه ثبوت مجيء البعض بطريق مفهوم المخالفة (قوله والحق ان هذا الحكم) أعني توجه النفي للشمول وثبوت الفعل أو الوصف لبعض عند وقوع كل في حيز النفي (قوله لا كلي) أي لانه قد يتوجه النفي عند وقوع كل في حيزه الى

ففي جميع هذه الصور (توجه النفي الى الشمول خاصة) لالي أصل الفعل (وأقاد) الكلام (ثبوت الفعل أو الوصف لبعض) مما أضيف اليه كدل ان كانت كل في المعنى فاعلا للفعل أو الوصف المذكور في الكلام (أو) أقاد (تعلقه) أي تعلق الفعل أو الوصف (به) أي ببعض مما أضيف اليه كل ان كانت في المعنى مفعولا للفعل أو الوصف وذلك بدليل الخطاب وشهادة الذوق والاستعمال والحق ان هذا الحكم أكثرى لا كلي بدليل قوله تعالى والله لا يجب

(توجه النفي) جواب لان أي ان كانت كل على الوجه السابق توجه النفي (الى الشمول خاصة) بمعنى ان النفي هو شمول الفعل لكل ما ينتسب له وليس النفي أصل الفعل بل يفيد الكلام حينئذ ثبوته لبعض وسلبه عن البعض والى هذا أشار بقوله (وأقاد) الكلام الذي فيه الفعل أو الوصف مع كل (ثبوت) ذلك (الفعل أو) ذلك (الوصف لبعض) مما أضيف اليه كل كما أقاد أيضا سلبه عن بعض مما أضيف له ضرورة ان الكلام مشتمل على سلب الشمول (أو أقاد) الكلام (تعلقه) أي تعلق ما تقدم من الفعل أو الوصف (به) أي ببعض مما أضيف اليه كل كما أقاد أيضا سلبه عن بعضه أما افادته ثبوت الفعل أو الوصف ففيها اذا كانت كل فاعلا معني أولفظا للفعل أو الوصف كقولك في الفاعل اللفظي لها ما حصل كل التمني أو ما حصل كل التمني وفي العنوي لهما ما كل التمني يحصل أو ما كل التمني حاصل وأما

للفعل المنفي بالاصالة بل النسيبة وهي هنالكتا كيد والذي أقاد نفي الشمول هو النفي عن القوم أو كان على جهة المفعولية مثل لم أخذ كل الدراهم وعلى ما مثل به عبد القاهر في الفاعل ينبغي ان يقول هنالم أخذ الدراهم كلها قلت وذكره الفعل ليس للتقييد بل الوصف كذلك تقول است أخذ كل الدراهم ليس القائم كل الرجال والمراد الفعل الذي عمل فيه سواء كان متقدما أم متأخرا وقدم مثله قوله كل الدراهم لم أخذ وفيه نظر لما سذكه في آخر الكلام فليراجع وقوله لنفي الشمول أي لنفي المجموع وقوله خاصة أي لا لكل واحد (قوله وأقاد ثبوت الفعل أو الوصف) ليشمل لم أخذ واست أخذ وهو إشارة لما قلناه من أن الوصف كان فعل وقوله لبعض أي أقاد الكلام ثبوت الفعل لبعض الشمولين في جهة الفاعلية نحو لم يرق كل الرجال أثبت قيام بعضهم (قوله أو تعلقه به) أي في جهة المفعولية نحو لم أضرب

(٥٦ - شرح التلخيص - أول)

الفعل ويكون القصد نفيه عن كل فرد بدليل الخ وقد يقال

ان كلام الشيخ عبد القاهر مبنى على أصل الوضع واقادة هذه الآيات لشمول النفي ليس من أصل الوضع وانما هو بواسطة القرائن والأدلة الخارجية وهي تحريم الاختيال وتحريم الكفر وتحريم اطاعة الحلاف المهين فالآيات مصروفة عن الظاهر بهذه الأدلة الخارجية لان محل العمل بمفهوم المخالفة مالم يمارضه معارض حتى انه لو لم يلاحظ الدليل كان مفادا سلب العموم على أنه قد يقال ان هذه الآيات لا دلالة فيها على أن وقوع كل في حيز النفي قد يفيد نفي الفعل عن كل فرد لجواز أن يعتبر فيها دخول كل بعد النفي لا قبله فيكون قيدها في النفي لا في النفي فيكون من شمول النفي لان القيده اذا لوحظ بعد النفي كان قيدها في النفي فيكون النفي نفيها قيدها لان نفي قيد فتأمل اه سم

وان أخرجت من غيرته بأن قدمت عليه لفظا ولم تكن معمولة للفعل النفي توجه النفي الى أصل الفعل وعم ما أضيف اليه كل كقول النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له ذواليدنين أقصرت الصلاة

(قوله كل مختال) أى متكبر معجب وقوله فخور أى كثير الفخر على الناس بغير حق (قوله كل كفار) أى جاحد بتحريم الزنا وقوله أئيم أى كثير الأثم كذا فى الفري (قوله كل حلاف) أى كثير الحلاف فى الحق والباطل وقوله مهين أى قليل الرأى والتمييز أو حقيبه عند الناس لأجل كذبه كذا فى الفري (٤٤٢) وأورد الشارح هذه الآية وان لم تكن من قبيل النفي الذى الكلام فيه إشارة الى أن

كل مختال فخور والله لا يجب كل كفار أئيم ولا تطع كل حلاف مهين (وإلا) أى وان لم تكن داخلية فى حيز النفي بأن قدمت على النفي لفظا ولم تقع معمولة للفعل النفي (عم) النفي كل فرد مما أضيف اليه كل وأفادنى أصل الفعل عن كل فرد (كقول النبي عليه الصلاة والسلام لما قاله ذواليدنين) اسم رجل من الصحابة (أقصرت الصلاة)

واقادته تعلق الفعل أو الوصف ففما اذا كانت كل مفعولا لفظا أو معنى لهما كقولك فى المفعول اللفظى لهما ما يدرك الانسان كل المني أو ما الانسان مدرك كل المني وفى المعنوى لهما ما كل ما يمتنى المرء يدركه أو ما كل ما يمتنى الانسان مدركه واطلاق الثبوت على نسبة أحدهما للفاعل والتعلق على نسبته للمفعول اصطلاح شائع والدليل على افادة الكلام بالوجه السابق الثبوت والتعلق للبعض وسلبهما عن البعض موارد الاستعمال ودليل الخطاب وهو المسمى بمفهوم المخالفة فانك اذا قلت ما يدرك الانسان المني كله كان مفهومه أنه يدرك بعضه والذوق شاهد صدق أيضا فى ذلك ولكن الحق كما قيل أن الحكم أكثرى لا كلى فقد وردت كل التى فى حيز النفي لشمول النفي كقوله تعالى والله لا يجب كل مختال فخور والله لا يجب كل كفار أئيم ولا تطع كل حلاف مهين فان المراد قطعانى محبة كل كفار وكل مختال لاننى محبة البعض واثباتها للبعض وكذا المراد فى لا تطع كل حلاف نهى عن اطاعة كل فرد فرد من أفراد الحلاف المهين لانهى عن اطاعة البعض واثبات لاطاعة البعض والنهى هنا كالنفي وما يقال من أن الحكم كلى منع من ارادة معناه فى هذه الجمل مانع شرعى أو منع تقديره دخول كل بعد التسلط على أصل الفعل فكان مدلول كل وهو العموم قيدها فى النفي الحاصل فأفاد نفيها مقيدا بأنه عام فكان من باب النفي المقيد بالعموم لامن باب سلب قيده العموم الذى هو أصل مدلول كل بعد النفي فغير سديد لان حاصل الأول ابداء الدليل على عدم صحة ارادة البعض ولا يمنع ذلك ارادة خلاف الأصل بذلك التركيب المحكوم عليه بأنه أبدأ يفيد البعض وحاصل الثانى ابداء علة ارادة العموم بالتركيب ولا يقتضى ذلك أن التركيب الأول الذى نحن بصدد بيان ما يراد منه لا يصبح أبدا الا للبعض تأمل (والا) تكن كل فى حيز النفي بأن قدمت على النفي ولم تكن معمولة للفعل المنفى (عم) النفي كل فرد من أفراد ما أضيفت له كل فتكون القضية التى فيها سالبة كلية (كقول النبي صلى الله عليه وسلم لما) أى حين (قال) له (ذو اليدنين) وهو رجل من الصحابة سمي بذلك لطول يديه (أقصرت) بضم الصاد (الصلاة) فاعل قصرت

كل رجل أفاد تعلق الضرب ببعضهم وكذلك فى الوصف مثل ليس القائم كل رجل لست الضارب كل أحد (قلت) وإفادة ذلك الثبوت للبعض فيه نظر وان ثبت ذلك فهو بمفهوم الصفة لامن نفس موضوع اللفظ (قوله وإلا عم) أى ان لم يكن كل فى حيز النفي عم الافراد كقوله صلى الله عليه وسلم

النهى كالنفي فى الحكم السابق (قوله بأن قدمت على النفي الخ) فيه إشارة الى أن النفي المستفاد من لفظه والا متوجه الى القيد أعنى الدخول فى حيز النفي فيفيد وجود النفي فى الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد أن انتفاء الدخول فى حيز النفي قد يكون بانتفاء النفي من الكلام أصلا فلا يصح حينئذ بقاء قوله عم النفي على اطلاقه (قوله ولم تقع معمولة الخ) فيدبه ليخرج كل الدارهم لم أخذ فانها مقدمة على النفي لكنها معمولة للفعل المنفى ولوزاد ورتبة بعد قوله لفظا لاستغنى عن قوله ولم تقع الخ تأمل (قوله اسم رجل الخ) المراد بالاسم اللقب أى انه لقب لرجل من الصحابة اسمه الحزباق أو العرابض بن عمرو وهو بكسر الحاء فى الأول والعين فى الثانى وانما لقب بذى اليدنين لطول كان فى يديه وقيل لانه

كان أضبط أى يعمل بكتا يديه على السواء (قوله أقصرت الصلاة) أى الظهر أو العصر كما فى رواية مسلم والبخارى والقول كل بأنها إحدى العشاءين وهم نشأ من لفظ الحديث حيث وقع فيه إحدى صلاتى العشاء والمراد إحدى صلاتى وقت العشاء وهو من الزوال للغروب ولفظ الحديث من رواية أبى هريرة صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتى العشاء فى الحضر وسلم من ركعتين فقام ذواليدنين وقال أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فقال كل ذلك لم يكن فقال ذواليدنين بعض ذلك قد كان فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على القوم وفيهم أبو بكر وعمر فقال أحق ما يقوله ذواليدنين فقالا نعم فقام عليه الصلاة والسلام وآم الصلاة ثم سجد سجدتين للسهو

أم نسبت يارسول الله كل ذلك لم يكن أي لم يكن واحدا منهما لا القصر ولا النسيان

(قوله بالرفع) أي بالانصب يجعل أقصرت كأكرمت فاعله ضمير النبي (قوله فاعل) أي لانايب فاعل يجعل أقصرت مبنيًا للجھول وانما أتى بهذا الضبط دفعا لما يتوهم أن الصلاة مفعول أقصرت بجعله كأكرمت لمناسبته لقوله أم نسبت أو نأب فاعل يجعل أقصرت مبنيًا للمفعول إذ هذا لم يثبت عند الشارح رواية (قوله كل ذلك لم يكن) فيه دلائل على أن من قال ناسيا لم أفعال وكان قد فعله أنه نكير كاذب لان كلام الناسي ليس بصدق ولا كذب قاله الكرماني ان قيل لاجاز أن يكون المراد كل ذلك لم يكن في نفس الأمر لانه يلزم الكذب في حقه عليه الصلاة والسلام لان بعضه قد كان في نفس الأمر والكذب عليه لا يجوز وان أريد في ظني لم يصح رد ذي الیدین عليه بقوله بل بعض ذلك قد كان وذلك لانه لا اطلاع له على ما في ظن النبي حتى يقول له بعض ذلك قد كان في ظنك فتعين أن المراد بل بعض ذلك قد كان في نفس الأمر واذا كان المراد ذلك فلا يحسن أن يكون كلام ذي الیدین رد القوله كل ذلك لم يكن في ظني لعدم اتحاد المحمول لان المحمول المنفي في كلام النبي السكون في ظنه والمحمول المثبت في كلام ذي الیدین (٣٤٣) السكون في نفس الأمر واذا لم يتحد المحمول

فلا تناقض فلا يصح الرد وأجيب بأن المراد كل ذلك لم يكن في نفس الأمر بحسب ظني فبين ذوا الیدین أن الظن لم يطابق نفس الأمر واعترض بأن ظن الخطأ نقص ولا يجوز عليه عليه الصلاة والسلام وأجيب بأن ظن الخطأ وكذلك النسيان انما يكونان نقضا في حقه اذا كانا بسبب اشتغال القلب بأمور الدنيا وانما اذا كانا من الله لا أجل تبيين الأحكام لازمة فلا يكونان نقضا والى هذا يشير قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث اني لا أنسى ولكن أنسى لأن أي ليس من طبعي النسيان كما هو طبع من

بالرفع فاعل أقصرت (أم نسبت يارسول الله كل ذلك لم يكن) هذا قول النبي عليه الصلاة والسلام والمعنى لم يقع واحدا من القصر والنسيان على سبيل شمول النفي وعمومه لوجهين أحدهما أن جواب أم اما بتعيين أحد الأمرين أو بنفيهما جميعا مخطة للاستفهم لا بنفي الجمع بينهما لانه عارف بأن الكائن أحدهما والثاني ما روي أنه لما قال النبي عليه الصلاة والسلام كل ذلك لم يكن قال له ذوا الیدین بعض ذلك قد كان ومعلوم أن الثبوت للبعض انما ينافي النفي عن كل فرد

(أم نسبت) يارسول الله (كل ذلك لم يكن) فقوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن لما كانت كل فيه خارقة عن حيز النفي أفاد نفي النسيان والقصر معا فهو في قوة أن يقال لاشئ من ذلك بواقع كما ورد في بعض الطرق لم أنس ولم تقصر ويدل على أن المراد عموم السلب زيادة على هذا الوجه الوارد أن السائل انما يسأل عن التعيين بعد اعتقاده ثبوت أحد الأمرين المراد بينهما في السؤال فالجواب المطابق لسؤاله تعيين أحد الأمرين ولم يوجد في الحديث أو نفي كل من الأمرين تخطة للاستفهم وهو الموجود في الحديث وأما حملها على أن المجموع لم يقع بل وقع أحدهما من غير تعيين فيقتضى كون الجواب لم يفد السائل إذ لم يدل على زائد على ما عنده وكذا يدل على أن المراد العموم قول ذي الیدین بل بعض ذلك وقع لانه فهم عموم النفي لكلا الأمرين فلذلك قال بعض ذلك وقع وهذا عربي يفهم مدلول الخطاب كما هو فتحقق بما ذكر أن الحديث لعموم السلب كل ذلك لم يكن وقد تقدم الكلام عليه ويستثنى من كلامه صورة يتقدم فيها كل وهو سلب عموم سنعد لها فرعا **تنبيه** اذا قلت اتفنى كل رجل أو كل رجل منتف أو نقيت كل رجل فعموم النفي حاصل ويكون النفي لسكل واحد لانه متوجه على معنى كل وهو كل واحد لا الاستفراق والاستفراق الذي أفادته كل شمول المحكوم به لما أضيفت اليه كل فاذا قلت رجل قائم فالقيام مستغرق لسكل فرد

لا يتحافظ بشغل الفكر بأمور الدنيا ولكن أنسى بشغل الفكر بالله لا شرع قرر ذلك شيخنا العلامة العدوي عليه سعائب الرحمة والرضوان (قوله هذا قول النبي الخ) هذا ايضا فان كونه قوله عليه الصلاة والسلام معلوم من قوله كقول النبي الخ (قوله لوجهين) علة لسكون المعنى لم يقع واحدا من القصر والنسيان وبما يدل على هذا المعنى أيضا ما ورد في بعض الطرق لم أنس ولم تقصر وخبر ما فسرته بالوارد (قوله أو بنفيهما جميعا) أي وليس في جوابه صلى الله عليه وسلم تعيين لأحد الأمرين فلزم أن مراده نفي كل منهما (قوله تخطة للاستفهم) أي في اعتقاده الثبوت لأحدهما (قوله لا ينفي الجمع بينهما لانه) أي المستفهم عارف أي معتقد بثبوت أحدهما واذا كان كذلك فلا يصح أن يجاب به لأنه لم يفده فائدة والحاصل أنه اذا قيل أز يدقام أم عمرو فانه يجاب بتعيين أحدهما بأن يقال قام عمرو أو بنفي كل منهما بأن يقال لم يقم واحدا منهما ولا يجاب بنفي الجمع بأن يقال لم يقوما معا بل القائم أحدهما لأن هذا الجواب لا يفيد السائل شيئا لأنه عالم أن أحدهما قائم ولا يعلم عنه فكذلك هنا لا يصح أن يكون مراد النبي لم يقع جميعا أي بل الواقع أحدهما لأنه لا يصلح جوابا (قوله أن الثبوت للبعض) أي الذي هو موجبة جزئية وقوله انما ينافي أي يناقض النفي عن كل فرد أي الذي هو السالبة السكوية

وقول أبي النجم قد أصبحت أم الحيار تدعى (٤٤٤) * على ذنبا كله لم أصنع ثم قال وعلة ذلك أنك اذا بدأت بكل كنت قد بنيت

لا النفي عن المجموع (وعليه) أى على عموم النفي عن كل فرد (قوله) أى قول أبي النجم
(قد أصبحت أم الحيار تدعى * على ذنبا كله لم أصنع)

وهذا الحديث الشريف ورد فيه اشكال وهو أنه قال صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول ذو اليمين فلما تحقق أنه وقع بعض ذلك وهو خلاف القصر كمل صلاته فسجد بعد السلام فلزم بحسب الظاهر أن قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يقع حيث دل على عموم السلب لم يطابق ما في نفس الأمر وهذا الاشكال لا يرد على مذهب من يجوز الخلف في القول الذي ليس من باب ابلاغ الوحي وهو مذهب غير مرضى وأما على مذهب من لا يجوز الخلف في القول ولو سهوا فقد أجيب بأن النسيان النفي بهذه الكلية هو النسيان الذي نفاه عن نفسه صلى الله عليه وسلم في غير هذا الموطن حيث قال انى لا أنسى ولكن أنسى لأسن أى ليس من طبعى النسيان كما كان من طبع من لا يتحافظ بشغل الفكر بأمر الدنيا ولكن أنسى بشغل الفكر بالله تعالى لأسن فالكلام حينئذ صدق والنسيان النفي هو الذى دل عليه ظاهر كلام السائل وهو النسيان المعتاد الحاصل بشغل القلب بأمر الدنيا أو النفي لفظ النسيان تأديبا والمثبت بقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول السائل هو الممكن ثبوته الذى لا ينافيه كلام السائل وهو النسيان الطبيعى المعتاد (١) أو النفي لفظ النسيان تأديبا فكأنه على هذا يقول لم يقع منى ما هو ظاهر لفظك من النسيان الطبيعى الدنيوى أو من لفظ النسيان المنافى للادب وقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول ذو اليمين رجوع للحقيقة وهو وجود مطلق النسيان الذى يكون بالتنسية الصحيحة في حقه صلى الله عليه وسلم أو رجوع الى المعنى وترك سوء الادب اللفظى المنهى عنه ليرتب على المعنى ما شرع فيه ونسب الرجوع اليه الى ذى اليمين لان لفظه ولو نهى عن ظاهره يقبل حمله على المراد بأن يكون التقدير أم نسيت بالتنسية فيكون قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يقع زجرا عن الظاهر وقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول رجوع للمعنى الممكن وجوده في النفس الأمر الذى لا ينافيه كلام السائل كالمنافاة بحسب الباطن والتأويل فتأمله وأجيب أيضا بأن نفي النسيان باعتبار الاعتقاد أى في ظنى لا نسيان ولا قصر فطابق الظن في القصر دون النسيان وهذا ولو نفي الخلف في القول ولكن يقتضى جواز الخلف في الظن ويقضى ذلك الى جواز الخلف في الاخبار الظنية والصواب التنزيه لل مقام الأ عظم عن كل ذلك فالوجه الجواب الاول وقد أجيب بغير هذا مما هو مذكور في محله (وعليه) أى وعلى افادة التقديم عموم النفي (قوله) أى أبو النجم
(قد أصبحت أم الحيار تدعى * على ذنبا كله لم أصنع)

فقوله كله مرفوع بالابتداء وعدل عن نصبه بقوله لم أصنع ليخرج عن حيز النفي فيفيد عموم السلب

فالمحكوم به مستغرق أى اسم فاعل ومدلول كل مستغرق أى اسم مفعول وسواء كان المحكوم به اثباتا أم نفيًا كالايجاب المعدول محموله ومن هنا كان كل ذلك لم يكن للعموم لأن معناه انتفى كل ذلك فالنفي محكوم به على كل فرد فمع جميع أفرادها وفي قولك لم يتم كل رجل دخل النفي على قام كل رجل وقام هو المسند وكل رجل مسند اليه فقبل دخول النفي دل قام على شمول القيام فجاء النفي لسلب الشمول فزال استغراق المحكوم به وهو القيام كأنك قلت استغراق كل فرد لم يوجد * تنبيه * علم مما سبق التفصيل بين أن تكون كل معمولة للنفي أولا فلا يقال كله لم أصنع بالرفع أو كله لم أصنعه بالضمير فهو سواء في استغراق كل فرد ولو نصب على الاشتغال فيكذلك قال الوالد أنك بنيت الكلام على كل وحكمت بالنفي عليها لأن لم أصنعه في معنى تركته كأنك قلت تركت كله لم أصنعه فان قدرت منصوبًا بتركت متقدمة على كله أو متأخرة أو بلم أصنع متأخرة محذوفة أو لام أصنع المنطوق فهو عموم سلب وان قدرته

النفي عليه وسلطت الكلية على النفي وأعملتها فيه واعمال معنى الكلية في النفي يقتضى أن لا يشذبه عن النفي فاعرفه هذا لفظه وفيه نظر وقيل انما كان التقديم مفيد للعموم دون التأخير لان صورة التقديم تفهم سلب لحوق المحمول للموضوع وصورة التأخير تفهم سلب الحكم من غير تعرض للمحمول بسلب أو اثبات وفيه نظر أيضا لاقتضائه أن لا تكون ليس في نحو قولنا ليس كل انسان كاتبنا مفيدة لنفي كاتب هذا ان حمل كلامه على

(قوله لا النفي عن المجموع) أى عن الهيئة الاجتماعية الذى هو سلب جزئى وحينئذ فدو اليمين انما قال للنبي بل بعض ذلك قد كان لعلمه أن النبي صلى الله عليه وسلم مراده نفي كل واحد من الامرين فلو كان ليس مراد النبي نفي كل فرد لم يصح أن يكون قول ذى اليمين بل بعض ذلك قد كان رداله وما يقال انه يمكن أن مراد النبي النفي عن المجموع ونفي المجموع صادق بنفي كل واحد ونفي أحد الامرين مع ثبوت الآخرون ذا اليمين قد أخطأ في فهمه مراد النبي عليه السلام ففهم أنه أراد نفي كل فرد فلذا قال بعض ذلك قد كان الدال عليه أنه عليه السلام أراد نفي كل فرد فهو بعيد غاية البعد

معمولا

معمولا

(١) قوله والنفي لفظ النسيان تأديبا هذه الجملة مكررة مع صدر العبارة كما ترى كتبه مصححه

رفع كله على معنى لم أصنع شيئا مما ندع عليه من الذنوب

فمعناه لم أصنع شيئا مما ندع عليه على أم الخيار وليس المراد قطعا نفي بعض الذنوب وانبات البعض وأبو النجم عري فصيح يستدل باستعماله ولكن يرد كما قيل على هذا أن عدوله إلى الرفع لا يتعين أن يكون لكونه

معمولا للم أصنع متقدمة فهو سلب عموم ولذلك يقدر ترك كلمة أصنعه فلان صبت ولم تأت بضمير فقد علم مما سبق أنه إذا وقعت معمولة تفيد سلب العموم فمقتضى ذلك الاطلاق أنها هنا لسبب العموم فقط كقولك لم أصنع كله لانه ان كان معمولا لفعل سابق فعاملة متقدمة ولانطوق به فلم أصنع في قوة التقدم لانه عامل لكن في كتاب سيبويه عند ذكر كلمة لم أصنع أن قال وهذا ضعيف أى حذف الضمير وهو بمنزلة نفي غير الشعر لان النصب لا يكسر البيت ولا يخل به ترك اضمار الهاء كأنه قال كاه غير مصنوع اه وهو يقتضى أنه لا فرق بين الرفع والنصب في التقدير كاه غير مصنوع ويلزم منه أن النصب أيضا يفيد عموم السلب فيبعد كل البعد حمل كلام سيبويه على أنه فهم السلب العموم وقد اختار الودحة ما قاله سيبويه وحمله على ظاهره وعلله بأن اللفظ اذا ابتدئ بكل ومعناها كل فرد فعاملها المتأخر في معنى الخبر عنها لان السامع اذا سمع المعمول تشوق الى عاملة تشوق سامع المتبدا الى الخبر فكان كلمة لم أصنع منصوبا ومرفوعا سواء في المعنى * (فرع) اذا قلت صنع كل فرد مستف أولم يكن لم يدل على نفي كل صنع بل على نفي الصنع المستغرق لانه المعمول على كل قبل دخول السلب فافهم ذلك فانه قد يخفى ويظن أنه لأجل تقدم كل على النفي يحصل عموم السلب وذلك انما يكون اذا كان مدلولها محكوما عليه بالنفي والحكم بالنفي على محمولها لا على موضوعها غير أن الصيغة محتملة لذلك وغيره * (فرع) النهى كالنفي فلان ضرب كل رجل معناه لا تضرب المجموع ولذلك قالوا وقال والله لا كيت كل رجل انما يحث بكلامهم كاهم فلو كل واحد لم يحث وهذا وان لم يكن نهيا فهو في حكمه فان قلت قوله تعالى ولا تقتلوا النفس وقوله تعالى ولا تقتلوا اولادكم ثبت الحكم فيه لكل فرد قلت بقرينة أو بعمل الاداة والاضافة للجنس فان قلت ما صنع في قوله تعالى والله لا يحب كل محتال فخور ونحوه من قوله تعالى ان الله لا يحب كل خوان كفور وقوله تعالى ان الله لا يحب من كان محتالا فخورا وقوله تعالى ولا تطع كل حلاف مهين قلت السلب عن المجموع أعم من السلب عن كل فرد فقد يدل دليل من خارج على عموم السلب خلافا لعبد القاهر * (فرع) هذه الاحكام السابقة لا تختص بها كل بل غيرها من صيغ العموم كذلك في الغالب فنظير كل انسان لم يقيم الرجال لم يقوموا في النبي وان الانسان لفي خسرة في الانبات ومن قام فأكرمته ونظير لم يقيم كل انسان لم يقيم الرجال ولم يقيم من في الدار أو الرجل مراد به العموم وان كانت كل أدل على التفصيل من غيرها وقد حققنا هذا الموضوع في شرح مختصر ابن الحاجب أمالم يقيم انسان فلا يقال تأخرت فيه صيغة العموم وهي النكرة عن النبي لان النبي هو صيغة عموم النكرة فليتأمل * (فرع) ما ذكرناه لا تختص بصيغ العموم بل كل ما دل على متعدد أو مفرد ذي أجزاء كذلك فاذا قلت مارأيت رجلا أو مارأيت رجلين أو ماأ كات رغيفا أو مارأيت زيدا وعمرا كل ذلك سلب للمجموع لا لكل واحد بخلاف ما لو تقدم السلب * (فرع) ما قدمناه من أنه اذا تقدم النبي على كل لا يفيد الاستغراق هو فيما دل على ينتقض النبي بالافان انتقض قبل المحمول فالاستغراق باق كقوله تعالى ان كل من في السموات والارض الا آتى الرحمن عبدا فهو وعموم السلب وسببه أن النفي للمحمول وما بعد الا لا يسلط النفي عليه لانه مثبت وهو في المفرغ مسند لما قبلها وهو كل فرد كما كان قبيل دخول النفي والاستثناء وعلى قياس هذا ما كل أحد الا قائم وما كل ذلك الا يكون وكذلك لو كان ما بعد الا منفيا مثل ما كل رجل لم يقيم وان وقعت الابد المحمول كانت لسلب العموم مثل ما كل انسان قائم

سلب لحوقه لكل فرد اندفع هذا الاعتراض لكن كان مصادرة على المطلوب واعلم أن العتد في المطلوب الحديث وشعر أي النجم وما نقلناه عن الشيخ عبد القاهر وغيره لبيان السبب وثبوت المطلوب لا يتوقف عليه والاحتجاج بالخبر من وجهين أحدهما أن السؤال بأمر عن احد الامرين لطلب التعيين بعد ثبوت أحدهما عند التسكك على الاجسام فإجابته إما بالتعيين أو بنفي كل واحد منهما وثانيهما ما روى أنه لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك

(قوله برفع كله) أي على أن مبتدأ خبره جملة لم أصنع والرابط محذوف لا يقال ان في الرفع تهئية العامل للعمل ثم قطعه وقد صرح في الفسنى وغيره بمنع زيد ضربت لذلك لأننا نقول المسئلة ذات خلاف فقد نقل الشارح في مطوله عن سيبويه أن قول الشاعر ثلاث كلهن قتلت عمدا برفع كلهن يدل على جواز التركيب المذكور أفاده الفسنى (قوله من الذنوب) أشار بذلك الى أن ذنبا نكرة عامة بقرينة المقام وان كانت واقعة في سياق

الانبات أو أن ذنبا اسم جنس يقع على القليل والكثير فهو هنا بمعنى ذنوب بقرينة المقام

لم يكن قال له ذو اليبدين بعض ذلك قد كان (٤٤٦) والايجاب الجزئي نقيضه السلب الكلي وبقول أبي النجم ما أشار اليه الشيخ

ولافادة هذا للمعنى عدل عن النصب المستغنى عن الاضرار الى الرفع المفتقر اليه أى لم أصنمه

هو للمفيد لعموم السلب فقط بل يجوز أن يكون عدوله الى الرفع لعدم صحة نصب كل مضافة للضمير الا وهي تأكيذا لا يقال رأيت كاسم على الصحيح وعلى هذا يجوز أن يكون النصب مفيدا للعموم كالرفع

الاي الدار * (فرع) قد علم حكم كل مع النفي فاحكمهما مع الشرط والذي يظهر أن تقدم كل على الشرط كتقدمها على النفي فيكون الشرط عاما لسلك فرد فاذا قلت كل رجل ان قام فاضرب به وكل عبد لي ان حج فهو حرف من حج منهم عتق فلو تقدم الشرط فقلت ان حج كل عبد من عبدي فهم أحرار لا يعتق أحد منهم حتى يحج جميعهم ولو قال ان حج كل عبده فهو حرف من حج منهم عتق ومن هذا الباب قوله تعالى وان روا كل آية لا يؤمنوا بها (تنبيه) يتلخص في هذا الفصل أسئلة الاول قوله لانه أى التقديم دال على العموم يقتضى أنه ليس بالوضع فينشذ لا عمومى في قولنا قام كل رجل والامر بخلافه * الثانى قوله للابلزيم ترجيح التأكيدي على التأسيس يقتضى أيضا ان العموم انما عدلنا به هذا المرجح لا بالوضع وهو خلاف اجماعهم على أن كل عامة * الثالث قوله للابلزيم ترجيح التأكيدي على التأسيس قلنا سلمنا أن التأسيس راجح على التأكيدي حيث التأكيدي ليس فيه معنى زائد وأما التأسيس بصفة مؤكدة فهو خير من التأسيس دونها مثل ان زيد قائم فهو خير وأبلغ من زيد قائم والواقع هنا من التأكيدي هو هذا النوع لاذك * الرابع أن ما ذكره وينتقض بكل المضافة له رفعة مثل كل ذلك لم يكن فدخل كل حينئذ يكون كدمه لان المعنى بذلك المذكور وكذلك كل الرجال قائمون لكن له أن يقول لا يلزم من تعذر التأسيس في محل تعذره في غيره * الخامس قوله ان السالبة الجزئية تستلزم نفي الحكم عن الجملة بخدش فيه قولنا بعض الانسان لا يحمل الصخرة العظيمة فانه صادق ولا يلزم منه نفي الحكم عن كل فرد فرد لانه يصدق بل كلهم لكن مراده بالجملة بالجملة باعتبار كل فرد فرد لا بالجملة باعتبار تجزى الفعل وهذه الاشكالات على كلام ابن مالك * السادس قول المصنف ان لم يقم انسان اذا أفاد النفي عن كل فرد فقد أفاد النفي عن الجملة يعنى فيكون لم يقم كل انسان تأكيديا أيضا فنقول عليه ان سلمنا ذلك فلم يقم كل انسان أفاد رفع الدلالة على كل فرد وهذه فائدة تأسيسية ولا نسلم أن اللفظ اذا أفاد تأسيسا تأكيديا لا يكون خيرا من المفيد تأسيسا فقط وهذا كقولك أكرم الرجال الطوال لا يقال رفع الدلالة ليس فائدة لانه نقول قد يكون في رفع الدلالة على الافراد فائدة إما لانه يدل على قيام البعض بالمفهوم أو غير ذلك من الفوائد وهذا على رأى عبد القاهر أوضح لانه يرى أن لم يقم كل انسان يدل على قيام البعض * السابع قوله ان السالبة الكلية مقضية لنفي الحكم عن كل فرد قد يمنع ويقال انها اقتضت نفي الحقيقة من حيث هي واستلزم ذلك نفي الحكم عن كل واحد وعن الجملة وقد صرح جماعة بذلك في أصول الفقه كما قدمناه وحينئذ فلا يكون كل تأكيديا بل دللت على معنى آخر وهو نفي الحقيقة المستلزم لنفي الافراد وهذا وارد على المصنف وعلى ابن مالك * الثامن قوله ان النكرة المنفية سالبة كاية لا يصح لانه خارج عن اصطلاح القوم بل هي في حكمها * التاسع قول ابن مالك والمصنف وعبد القاهر انه اذا تقدم النفي كانت لسلب العموم يدخل فيه ما اذا انتقص النفي نحو ما كل رجل الا قائم وهو عموم سلب كما سبق * العاشر تمثله بما جاء القوم كاهم ليس بجيد لان كلهم هنا لا مسند ولا مستند اليه بل تأكيدي ولكن سلب العموم هنيئا في الالف واللام في القوم * الحادى عشر في كل الدراهم لم آخذ عموم سلب فيه نظر لانه انما يكون ذلك اذا كان معمولا لفعل محذوف قبله فان كان معمولا لفعل محذوف بعده أو لهذا الفعل المذكور فمقتضى كلام سيبويه انه لعموم السلب كما سبق * الثانى عشر انه يستثنى لو قلت صنع كل ذنب لم يكن كان عموم سلب وان كانت كل متقدمة * الثالث عشر على قول عبد القاهر ان

عبد القاهر وهو أن الشاعر فصيح والقصيح الشائع في مثل قوله نصب كل وليس فيما يكسر له وزا ووسياق كلامه أنه لم يأت بشيء مما ادعت عليه هذه المرأة فلو كان النصب مفيدا لذلك والرفع غير مفيد لم يعدل عن النصب الى الرفع من غير ضرورة وما يجب التنبه له في فصل التقديم

(قوله) ولافادة هذا للمعنى (الخ) عملة لقوله عدل مقدمة عليه وقد ورد بأن عدوله الى الرفع لا يتمين أن يكون لافادة عموم السلب بل يجوز أن يكون عدوله الى الرفع لعدم صحة نصب لفظ كل اذ لو نصبها لكانت مفعولا وهو ممنوع لان لفظه كل اذا أضيفت الى الضمير لم تستعمل في كلامهم الا تأكيديا أو مبتدأ ولا تقع فاعلا ولا مفعولا ولا مجرورة فلا يقال جاءني كاسم ولا ضربت كاسم ولا مررت بكاسم وقد يجب أن ما ذكر من أنها اذا كانت مضافة للضمير لا تقع مفعولا محمول على الاكثر الغالب وليس يكفى في المعنى جواز وقوعها مفعولا بقلة بدليل قوله

فيصدر عنها كلها وهو ناهل * واذا لم يكن الحكم المذكور كليا بل جازا ان يكون مفعولا كان عدول الشاعر عن

النصب الى الرفع انما هو لافادة المعنى المذكور الذى هو عموم السلب لان النصب لا يفيد وانما يفيد سلب العموم لم

وقد يخرج المسند على خلافه فيوضع المضمرة موضع المظهر كقولهم ابتداء من غير جرى ذكر لفظاً أو قرينة حال نعم رجلاً زيد وبس رجلاً عمرو وكان نعم الرجل وبس الرجل

إيراد الكلام مكيفاً بكيفية ماسواء كان ذلك الأمر الداعي ثابتاً في الواقع أو كان ثبوته بالنظر لما عند التكلم وظاهر الحال هو الأمر الداعي إلى إيراد الكلام مكيفاً بكيفية مخصوصة بشرط أن يكون ذلك الأمر ثابتاً في الواقع فقط فلمن هذا أن ظاهر الحال أخص من الحال وحينئذ فيكون مقتضى ظاهر الحال أخص (٤٤٨) من مقتضى الحال فكل مقتضى ظاهر حال مقتضى حال ولا

ينعكس الاجزياً واعتراض على المصنف في تأكيده هنا بكل مقتضى كون كل فرد مما تقدم مقتضى لظاهر الحال مع أن من جملة ما تقدم ما ليس مقتضى ظاهر حال كتوجيه الخطاب لغير الميّن وكتنزيل غير المنكر منزلة المنكر وعكسه وأجيب بأن هذا الذي تقدم إنما هو في الاسناد الخبري والكلام في المسند اليه ولم يتقدم تخريجه على خلاف مقتضى الظاهر فلا تسامح في التأكيده كما قيل وفيه أنه تقدم فيه توجيه الخطاب لغير معين وهذا خلاف مقتضى الظاهر (قوله وقد يخرج الكلام) أي وقد يورد الكلام ملتبساً بخلافه مقتضى ظاهر الحال وأتى بكلمة قد مع المضارع إشارة لقلّة ذلك بالنسبة لمقابله (قوله لاقتضاء الحال إياه) أي لاقتضاء باطن الحال إياه لمروض اعتبار آخر أظف من ذلك

(وقد يخرج الكلام على خلافه) أي على خلاف مقتضى الظاهر لاقتضاء الحال إياه (فيوضع المضمرة موضع المظهر كقولهم نعم رجلاً) زيد (مكان نعم الرجل) فإن مقتضى الظاهر في هذا المقام هو الاظهار دون الاضمار لعدم تقدم ذكر المسند اليه وعدم قرينة تدل عليه

حال فإفراد اسم الإشارة خلاف مقتضى الظاهر لان المتقدم متمدد والدول عن صيغة البعد وهي ذلك إلى صيغة القرب وهو هذا للإيماء إلى أن مقتضى الظاهر قريب ثم لا يخفى ما في التأكيد بكل مقتضى لكون كل فرد مما تقدم مقتضى الظاهر من التسامح لان من جملة ما تقدم ما ليس من مقتضى الظاهر ككون الخطاب لغير معين وكتنزيل المنكر كغيره وغير ذلك ومقتضى الظاهر أخص من مقتضى الحال فإن كل مقتضى ظاهر مقتضى الحال ولا ينعكس الاجزياً لان مقتضيات الأحوال مقتضى باطن الحال وإلى ذلك أشار بقوله (وقد يخرج الكلام) أي يجري (على خلافه) أي خلاف الظاهر لاقتضاء الحال لذلك الخلاف لمروض اعتبار آخر أظف من ذلك الظاهر (فيوضع المضمرة) بسبب ذلك (موضع المظهر) ومعلوم أن الأصل وضع كل من المضمرة والمظهر مكانه (كقولهم نعم رجلاً) فإن فاعل نعم ضمير مفسر برجل ولم يتقدم له معاد ولادت القرينة عليه حتى يكون جارياً على أصله من مقتضى الظاهر فهذا الكلام وضعه (مكان) أي موضع (نعم الرجل) ومقتضى هذا أن معنى الضمير في نعم رجلاً هو معنى المظهر في نعم الرجل وقد اختلف في اللام في الرجل هل هي للإشارة إلى المعهود ذهناً في ضمن فرد ما مبهم الوجود على حدها في ادخل السوق حيث لا عهد خارجي فيكون معنى قولهم اللام في فاعل نعم للجنس أن فيها الإشارة إلى الجنس المعهود في الجملة لكن في ضمن فرد ما ويؤيد هذا بيانه بخصوص معين وبالثنى والمجموع أو هي للإشارة إلى الجنس لقصد المبالغة في المدح لكون المخصوص هو الجنس الجامع لجميع الأفراد وعليه يجب عن تخصيصه بمعنى أن المانع من التخصيص بمعنى إرادة الجنس حقيقة لإرادته ادعاء الذي هو القصد هنا وعن تخصيصه بالثنى والمجموع إن المراد جنس الثنّى وجنس المجموع الا الجنس المفرد وعلى الاول يكون المعنى أن المدح وفرد من أفراد الجنس المعهود في الذهن وعلى الثاني يكون المعنى أن المدح هو الجنس المعهود في الذهن الجامع لجميع الأفراد مبالغة وذكر المخصوص فيهما من البيان بمدالاهام المناسب لوضع باب نعم لان القصد منه المدح والتم العام من غير تخصيص بخصلة معينة وإنما التزم تفسير الضمير بشكرة في قولهم نعم رجلاً مع كونه للتمتع

وقد يخرج الكلام على خلافه فيوضع المضمرة موضع المظهر (الح) ش أي ما ذكرناه من هذه الأمور هو الجاري على مقتضى الظاهر أي مقتضى القياس الوضعي وقد يخرج المسند اليه على خلافه فيوضع المضمرة موضع المظهر والمراد بموضع المظهر أن يتقدم ما يعود عليه كقولهم نعم رجلاً زيد فإن نعم ضميراً

الظاهر (قوله كقولهم) أي الغرض ابتداء من غير جرى ذكر المسند اليه لفظاً أو تقدير (قوله نعم رجلاً) وكان مكان (نعم الرجل) أي ونعم رجلين مكان نعم الرجلان ونعم رجلاً مكان نعم الرجل (قوله وعدم قرينة تدل عليه) أي بخصوصه وفيه إشارة إلى أن الموجب للاضمار أحد أمرين إما تقدم المرجع أو قرينة تدل عليه فإذا فقد كان مقتضى الظاهر الاتيان بالاسم الظاهر لا بالضمير فمقام نعم الرجل مقام أظهار لعدم وجود الأمرين اللذين يقتضيان الاضمار فإذا قلت نعم رجلاً زيد باضمار المسند اليه كان الكلام مخرباً على خلاف مقتضى الظاهر لمروض اعتبار آخر أظف من ذلك الظاهر وهو حصول الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب للمدح والتم العامين أي من غير تعيين خصلة

(قوله عائداً متعلق بمعروف في الذهن) أي إلى شيء متعقل في الذهن مبهم باعتبار الوجود فهو بمعنى شيء صادق بأن يكون رجلاً أو أكثر أو امرأة أو أكثر فإذا أتى برجل مثلاً الذي هو تمييز ونفسه علم جنس ذلك المتعقل دون شخصه فما زال الابهام حاصلاً في الجملة فإذا ذكر المخصوص بعد ذلك تعين شخصه وإنما اعتبر في ذلك المتعقل كونه مبهم لأجل أن يحصل الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب أعني باب نعم وقوله عائداً متعلق الخ في كلام غير واحد من النحاة كالذي يبيّن أنه عائداً على التمييز وعليه فيكون التمييز مفسراً بلا واسطة وعلى كلام الشارح يكون تفسيراً له بواسطة تفسيره لمرجمه (قوله معروف في الذهن) أي لافي الخارج وهذا أحد قولين في الضمير والقول الثاني أنه للجنس والقولان مبنيان على القولين في أول من قولنا نعم الرجل فواقع فاعلاً نعم الحال محل الضمير فقيل إنها للمعروف قيل إنها للجنس واعتراض القول بأن الضمير للجنس بثلاثة أشياء الأول أن الجنس لا بهام فيه فلا يناسب تمييزه الثاني أن الجنس لا يثنى ولا يجمع مع أنه يقال نعم الرجلان زيدان ونعم الرجال (٤٤٩) زيدون الثالث أنه يخص بمن كزيد مثلاً وهو

وهذا الضمير عائداً إلى متعقل معروف في الذهن والتزم تفسيره بنكرة ليعلم جنس المتعقل وإنما يكون هذا من وضع الضمير موضع الظاهر (في أحد القولين) أي قول من يجعل المخصوص خبره مبتدأ محذوف وأما من يجعله مبتدأ ونعم رجلاً خبره

ذهنا المشار إليه بالألف واللام لان النكرة كافية في الأشعار بمعوم الجنسية المفيد للمدح الذي لا يتخصص بمخلة وكلاهما إذا فاد العرض فلزائد عليه ملغى لکن ما نقرر من أن نعم رجلا زيد مثلاً موضع فيه الضمير موضع الظاهر بما يتحقق (في أحد القولين) وهو القول بأن المخصوص خبر مبتدأ محذوف وأما القول الآخر وهو القول بأن المخصوص مبتدأ والخبر جملة نعم رجلا فيحتمل أن يكون الضمير عنى هذا القول في نعم عائداً على المخصوص فيكون الضمير في محله فيجوز الكلام على مقتضى الظاهر ولكن على هذا الاحتمال وهو كون الضمير عائداً على المخصوص يلزم تنزيهه ان كان مثنى كنعما رجلين زيدان وجمعه ان كان جمعا كنعمة وارجال زيدون ولم يرد الامفردا ويحجب عن هذا بأن فعل هذا الباب لجموده وعدم تصرفه حتى ادعت فيه الاسمية الجامدة له خواص فيحتمل أن يكون من خواص أفراد الضمير وهو ظاهر وإنما قلنا يحتمل لا يمكن أن يدعى على هذا القول أيضا ان الضمير عائداً على متعقل ذهنا هو معنى اسم الجنس ويكون الربط بين الجملة والمخصوص حاصلا بكون ذلك المتعقل صادقا على المخصوص فيكون الكلام جاريا على خلاف مقتضى الظاهر أيضا لکن عليه يكون من باب جعل الضمير المائد على ضمير معين مكان المائد على معين لامن باب وضع الضمير موضع الظاهر فليتهم

وكان أصله نعم الرجل وزيد خبر مبتدأ أي هوزيداً ومبتدأ محذوف خبره أي زيد هو أما إذا قلنا زيد مبتدأ ونعم الرجل خبره فليس من هذا الباب لان الضمير يعود على متقدم في الرتبة وهذا الذي ذكره هو مثال فان كل ضمير يعود على متأخر في اللفظ والرتبة كذلك مثل ضرب غلامه زيداً إذا جازناه وكالمجرور برب

غير الجنس وأجيب بأن من جعلها للجنس أراد الجنس الادعائي للاحقية وحينئذ فالابهام موجود كافي للمعروف الذهني وضح تفسيره بمعين وأما نعم الرجلان ونعم الرجال فالمراد به جنس الثنية وجنس الجمع فلا اشكال لانه ثنى أولاً وجمع ثم عرف بلام الجنس (قوله والتزم تفسيره بنكرة) أي لا بمرقة وما في صحيح مسام من حديث جابر من أن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه وساق الحديث الى أن قال ثم يجيء أحدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال فيدنيه منه ويقول نعم أنت فيخرج

(٥٧ - شروح التلخيص - أول)

ذلك الحديث على أن يكون فاعل نعم ضمير استترافيهما بزيادة بنكرة محذوفة يدل عليها السياق أي نعم فانتا أو نعم شيطانا أو أنت هو المخصوص بالمدح (قوله ليعلم جنس المتعقل) أي فقط دون شخصه فيحصل الابهام فإذا أتى بالمخصوص بعد ذلك تعين شخصه وذلك لان النكرة إنما تفيد بيان الجنس ولا تفيد التعيين الشخصي بخلاف للمعرفة فان بها يعلم شخص المتعقل كما يعلم جنسه فيفوت الابهام ثم التعيين كذا قيل وتاء له (قوله وإنما يكون هذا) أي نعم رجلا (قوله في أحد القولين) أي للشهورين فلا ينافي أن هناك قولاً آخر وهو جعل المخصوص مبتدأ خبره محذوف (قوله أي قول الخ) تفسيراً لحد القولين للاقولين (قوله أي قول من يجعل الخ) أي وكذا على قول من يجعله مبتدأ خبره محذوف والتقدير زيد المدح في المخصوص أقوال ثلاثة في اعرابه (قوله خبره مبتدأ محذوف) أي لانها تقدم ذكر الفاعل مبهما قدر سؤال عنه من هو فأجيب بقوله هوزيد

وقولهم هو زيد عالم وهي عمرو وشجاع مكان الشأن زيد العالم والقصة عمرو وشجاع

(قوله فيحتمل عنده أن يكون الخ) أي وعليه فلا يكون نمر جلاز يد من هذا الباب أعني باب وضع الضمر موضع للظهر أي ويحتمل أن يكون الضمير عائدا إلى التعلل الذهني لاعلى زيد البتدا وعليه فيكون من هذا الباب كذا قيل وفيه نظر إذ هو على هذا الاحتمال إنما يكون من باب وضع الضمير المبهم العائد على غير معين مكان الضمير العائد على معين لا من باب وضع الضمير موضع للظهر كذا قال يس وفي الأطول ما يوافقه فان قلت على هذا الاحتمال أين الرابط الذي يربط الجملة الواقعة خبرا بالبتدا قلت الرابط العموم الذي في الضمير الشامل للبتدا كما في صورة الفاعل المظهر فكأنه قيل زيد نعم هو أي مطلق شيء الذي زيد من جملته فزيد كمرتين أولا بخصوصه وثانيا من حيث دخوله في جملة مرجع الضمير (قوله ويكون التزام اليج) جواب عما يقال اذا كان الضمير عائدا على المخصوص فيلزم تشبيه الضمير وجمعه اذا كان المخصوص مني أو مجموعا مع انه ليس كذلك (قوله حيث لم يقل نعم) أي في قولك نهما رجلين زيدان وقوله ونعموا أي في قولك نهما رجلا زيدون (٤٥٠) (قوله لسكونه من الافعال الجامدة) المشابهة للاسماء الجامدة فهي ضعيفة واذا

كانت كذلك فلا تتحمل بارزا ثلاثيقلها ويرد على هذا التعليل ان ليس من الافعال الجامدة مع أنه يجب مطابقة الضمير المتصل بها لمرجعه فتأمل (قوله مكان الشأن أو القصة) لف ونشر مرتب يعني كقولهم هو مكان الشأن وهي مكان القصة فهو راجع الى الشأن المقول وهي راجعة للقصة المقولة يفسرهما الجملة بعد لان القصة والشأن هو مضمون الجملة بعدهما فقول المصنف مكان الخ يشير الى ان التذكير باعتبار

فيحتمل عنده أن يكون الضمير عائدا إلى المخصوص وهو متقدم تقديرا ويكون التزام افراد الضمير حيث لم يقل نعموا ونعموا من خواص هذا الباب لسكونه من الافعال الجامدة (وقولهم هو أو هي زيد عالم مكان الشأن أو القصة) فالاضار فيه أيضا خلاف مقتضى الظاهر لعدم التقدم واعلم أن الاستعمال على أن ضمير الشأن إنما يؤتى اذا كان في الكلام مؤنث غير فضلة فقوله هي زيد عالم

(و) كقولهم) أيضا في موضع الضمير موضع الظاهر (هي أو هو زيد عالم مكان الشأن أو القصة) زيد عالم أو موضع هو مكان الشأن في قولهم هو زيد عالم فوارد وأما وضع هي مكان القصة في قول المصنف هي زيد عالم فهو بالقياس على قولهم هي هندة ليدحة وانها بنت ربيعة جميعا لان الضمير عائدا على القصة في المثالين لاعلى التوثيق فقيس عليها هي زيد عالم لان مفاد الضمير فيه قصة كهما وإنما قلنا قياس لان تأنيث الضمير فيما يراد به القصة مخصوص عند العرب بما فيه مؤنث غير فضلة وغير شبيه بالفضلة كالمثالين وخصوه بذلك للشبابة اللفظية لسكونه عائدا عليها كما ذكرنا واحترزنا عن غير الفضلة والشبيه بهما من نحو قولهم هو زيد بنى غرفة وهو القرآن كان معجزا لان معجزا شبيه بالفضلة لنسبه فلا يؤتى الضمير فيهما ثم أشار الى الوجه الذي يقتضيه للقام اقامة المضمرة مقام الظاهر فقال وانما يوضع ضمير

وكالمعمول لأول المتنازعين وكما اذا بدل من المفسر أو جعل خبره وقوله هو أو هي زيد عالم يرد ضمير الشأن مثل قل هو الله أحد أصله الشأن الله أحد وقوله أو هي زيد عالم صحيح على رأي البصريين أما الكوفيون فعندهم ان تذكير هذا الضمير لازم ووافقهم ابن مالك واستثنى ما ذكروه مؤنث أو مذكر شبيه به مؤنث

أو

الشأن والتأنيث باعتبار القصة فان قلت كيف يصح هو زيد عالم مثلا مع

انه لا رابط في الجملة الواقعة خبرا قلت الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشأن لا يحتاج لرابط لان فائدة الرابط أن يربط الخبر بالبتدا لان الجملة من حيث هي جملة مستقلة بالافادة فالزم يوجد فيها رابط لم تربط بالبتدا والجملة المفسرة لضمير الشأن عين للبتدا فهي في حكم المفرد فلا تحتاج لرابط فاللهي الشأن أي الحديث هذا اللفظ وكذا لا يحتاج لرابط في كل جملة تكون عين للبتدا نحو قولي زيد منطلق (قوله لعدم التقديم) أي لعدم التقديم للسند اليه يقتضى ايراده اسما ظاهرا فايراد ضميرا مخالف لمقتضى الظاهر الا أن الحال يقتضيه لمرور اعتبار الابهام ثم التفسير (قوله واعلم الخ) قصد الشارح بهذا الاعتراض على قول المصنف وقولهم هو أو هي زيد عالم المقتضى استعمال هي زيد عالم (قوله على أن الخ) متعلق بمحذوف أي جار على أن ضمير الشأن إنما يؤتى الخ وفيه إشارة الى أن ضمير الشأن والقصة واحد في المعنى وانما اصطلاحا على أن الجملة المفسرة للضمير اذا كان فيهما مؤنث غير فضلة ولا شبيها بالفضلة فان الضمير يؤنث ويقال له ضمير القصة والاذكر ويقال له ضمير الشأن (قوله اذا كان في الكلام) أي في الجملة المفسرة للضمير (قوله غير فضلة) أي ولا شبيها بالفضلة وذلك كقولك هي هندة ليدحة فانها لا تسمى الابصار وانما أنت الضمير لتصد المطابقة اللفظية لان مفسره ذلك التوثيق لما عرفت أن مرجعه القصة المقولة ففسره الجملة بتمامها واحترز بالفضلة والشبيه بها من نحو وانها بنت ربيعة وهو القرآن معجزا لان معجزا شبيه بالفضلة لنسبه فلا يؤتى الضمير فيهما بل يقال ان في المثالين وانما اشترط كون التوثيق غير فضلة ولا شبيها بها لان الضمير مقصود مهم فلا تراعى مطابقتها

ليتمكن في ذهن السامع ما يقببه فإذن السامع متى لم يفهم من الضمير معنى بقى منتظر المعنى الكلام كيف تكون فيتمكن للسموع بعده في ذهنه فضل تمكن وهو السر في التزام تقديم ضمير الشأن أو الفصحة قال الله تعالى قل هو الله أحد وقال انه لا يخلع الكافرون وقال فانها لا تسمى الأبصار

للفضلات (قوله مجرد قياس) أي قياس على قولهم هي هذه ليحجة بجامع عود الضمير في كل إلى الفصحة مجرد عن الاستعمال والسماع وحينئذ فلا يصح قول المصنف وقولهم الخ المقتضى أن ذلك مسموع (قوله في البابين) (٤٥١) • أي باب نعم و باب ضمير الشأن (قوله

ليتمكن ما يقببه في ذهن السامع) ان قلت هذا التمكن الحاصل في ضمير الشأن يحصل بقولك الشأن زيد عالم من غير التزام خلاف اظاهر فلا يختص الاضمار بالتشويق قلت هذا ممنوع اذا السامع متى سمع الاسم المظهر فهم منه مدلوله ولو اجابا لاجل اختلاف الضمير الغائب فانه لا يفهم منه الا أن له مرجعا في ذهن المتكلم وأمان ذلك المرجح ما هو فلا يفهم من نفس ذلك الضمير بحسب الوضع فلم يشتد الابهام في الاسم المظهر مثل الضمير وحينئذ فلم يتحقق فيه التشويق ثم ان ما عللوا به التمكن من الانتظار والتشويق انما يتحقق عند وقوع مهلة بين ذكر الضمير ومفسره مثلا ولا يقل بأن مفسر الاضمار قبل الذكر يتوقف على السكوت بعد ذكر الضمير و به يعلم ان هذه ملح وطرف تجب مراعاتها

مجرد قياس ثم علل وضع المضمير موضع المظهر في البابين بقوله (ليتمكن ما يقببه) أي يقبب الضمير أي يجيء على عقبه (في ذهن السامع لانه) أي السامع (اذا لم يفهم منه) أي من الضمير (معنى انتظره) أي انتظر السامع ما يقبب الضمير ليفهم منه معنى فيتمكن به ووروده فضل تمكن لان الحصول بعد الطلب أعز من المناسق بلانطب ولا يخفى أن هذا لا يحسن في باب نعم لان السامع

الغيبية مكان المظهر (ليتمكن ما يقببه) أي ليتمكن ما يجيء على عقب الضمير (في ذهن السامع) وانما اقتضى الاضمار قبل الذكر التمكن (لانه) أي لان السامع (اذا لم يفهم منه) أي من الضمير (معنى) لكونه ضمير غيبية لم يتقدم له معاد (انتظره) أي انتظر السامع ما يقبب الضمير وهو ما يعين المراد منه فاذا جاء بعد الانتظار والتشويق كان أوقع في النفس وذلك لان حصول العلم به التشويق فيه لذة العلم ودفع ألم الشوق واللذة المشتملة على دفع الألم أحلى من مجرد اللذة الحاصلة بدونها وهذا ظاهر في ضمير الشأن مثلا وأما باب نعم فلم يتجه فيه ما ذكر لان السامع ما لم يسمع المفسر لا يعتقد أن ثم ضميرا ينتظره مفسرا واقتضاء الفعل عند سماعه لفاعل ينتظر لو أوجب انتظارا يوجب التمكن لم يختص بباب نعم ولا بالضمير وما يقال من أن القرينة قد تبدل على ان ثم ضميرا ينتظره معاد غير مستقيم لان القرينة ان ذات على مادته وبذلك علم أن ثم ضميرا فهو مقتضى الظاهر والام لم تتحقق دلالتها وانما اختص الاضمار بالتشويق لشدة ابهامه بخلاف نحو الشأن كذا فقد فهم منه مدلوله ولو جليا فلم يشتد فيه الابهام كما في الضمير فلم يتحقق التشويق ثم ان ما عللوا به التمكن من الانتظار والتشويق انما يتحقق عند وقوع مهلة بين ذكر الضمير ومفسره مثلا ولا يقل بأن مفسر الاضمار قبل الذكر يتوقف على السكوت بعد ذكر الضمير و به يعلم ان هذه ملح وطرف تجب مراعاتها ولو لم تحصل بالفعل و بما يؤخذ من ذلك أن ما راعيه البليغ يكفي فيه تخيل وجوده وعلى كل حال فلا بد من كون المفسر ماله خيرا اذا تمكن في النفس أفاد فلا يجرى هذا الاعتبار في نحو نعم ذابا بالطائر ولا في نحو هو الذباب يطير فان قيل هذا التمكن كيف كان غرض مطابقا لمقتضى الحال وهل هو من الأغراض الراجعة الى المتكلم أو السامع أو الابهام قلت قد يكون في حفظ مفسر الضمير أو تعظيمه صلاح للمتكلم أو للخطاب أو لكليهما فيكون المقام مقام التمكن فافهم * ثم أشار الى عكس ما تقدم فقال

أو فعل بعلامة تأنيث فيرجح تأنيثه باعتبار الفصحة على نذكره باعتبار الشأن والمقصود من ذلك أن يتمكن من ذهن السامع ما يقبب الضمير لانه بالضمير يتهيأ له ويتشوق ويقال في معنى ذلك الحاصل بعد الطلب أعز من المناسق بلانطب وسيا تى مثله في باب التشبيه

ولو لم تحصل بالفعل و يؤخذ من هذا أن ما راعيه البليغ يكفي تخيل وجوده (قوله أي يجيء على عقبه) انما عبر بهلى ولم يقل أي يجيء عقبه لاشعار على بشدة الصوق لانه اشهر بالاستعلاء والتمكن و بيان ذلك أن عقب حال جرها بهلى ليستظر قابل اسم بمعنى الآخر والطرف فالعنى على آخره وطرفه فيفيد على اتصال المتعاقبين والتصاقهما وأنه لا فاصل بينهما بخلاف لو تركها فانه وان أشعر بالصوق لكن لا يشهر بشدته (قوله فضل تمكن) أي تمكنا فاضلا أي زائدا (قوله لان الحصول) أي لان ذا الحصول أو الحاصل (قوله أعز من المناسق بلانطب) وجه الأعزية أن فيه أمرين لذة العلم ولذة دفع ألم التشويق بخلاف المناسق بلانطب فان فيه الأول فقط ولا شك أن اللذة المشتملة على دفع الألم أحلى من اللذة الموجودة بدونها (قوله ان هذا) أي التعليل وقوله في باب نعم أي وكذا في ضمير الشأن المستتر نحو كان زيد قائم

وقديعكس في موضع المظهر موضع الضمر فان كان المظهر اسم اشارة فذلك إمالة الكمال العناية بتمييزه لاختصاصه بحكم بديع كقوله

(قوله مالم يسمع المفسر) أي ان السامع مدة عدم سماعه المفسر لم يعلم أن فيه ضميرا لانه قبل سماعه للمفسر يجوز أن الفاعل اسم ظاهر يأتي به المتكلم بعد ذلك فاذا سمع التمييز علم جنس الضمير فلا يتشوق ولا ينتظر لشيء لانه حصلت له معرفة جنس الضمير ابتداء (قوله فلا يتحقق فيه التشوق الخ) أي وحينئذ فتعليل وضع الضمر موضع المظهر في باب نعم بما ذكره من البيان غير سديد وقد يجاب بأن مراد المصنف ليتهمكن في ذهن السامع ما يعقبه بعد المالم بالضمير والعلم بالضمير لا ينحصر في سماع المفسر لجواز أن يعلم بالقرينة وأمله لذلك لم يقل الشارح لا يصح في باب نعم كذا في عبد الحكيم (قوله فللكمال العناية) أي فلاجل افادة أن المتكلم اعتنى بتمييز المسند اليه اعتناء كاملا حيث أبرزه في معرض المحسوس (قوله لاختصاصه) أي وإنما يعنى المتكلم اعتناء كاملا بتمييزه لاختصاصه أي لاختصاص مدلوله أي لسكون مدلوله مختصا في العبارة بحكم أي بأمر محكوم به عليه بديع أي عجيب (قوله كقوله) أي قول أحمد بن يحيى بن اسحق الراوندي بفتح الواو نسبة الى راوند بفتح الواو قرية من قرى ساسان قريبة من أصهان والأكثر على أنه كان زنديقا فقد كان يعلم اليهود الحيل والشبه انفق أنه أخذ منهم ألف دينار وألف لهم كتابا رد فيه على القرآن وسماه الدامغ للقرآن وقيل انه كان من الأولياء أهل الدلال على الله وان ما نقل عنه من تعليم (٤٥٢) اليهود والشبه وغير ذلك لم يصح كما قال الفري وقيل البيت المذكور

مالم يسمع المفسر لم يعلم أن فيه ضميرا فلا يتحقق فيه التشوق والانتظار (وقديعكس) وضع الضمر موضع المظهر أي بوضع المظهر الذي وضع موضع الضمر (فان كان) المظهر الذي وضع موضع الضمر (اسم اشارة فللكمال العناية بتمييزه) أي تمييز المسند اليه (لاختصاصه بحكم بديع كقوله كم عاقل عاقل)

(وقديعكس) ما تقدم وهو وضع الضمر موضع المظهر وعكسه هو أن يوضع المظهر موضع الضمر (فان كان) ذلك المظهر الذي وضع موضع الضمر (اسم اشارة) فيكون وضعه موضع الضمر (لكمال العناية بتمييزه) أي يكون اسم اشارة لان المتكلم في غاية الاعتناء بتمييز المسند اليه واسم الاشارة يفيد ذلك التمييز وإنما كان المتكلم في غاية الاعتناء بتمييزه (لاختصاصه) أي المسند اليه (بحكم بديع) أي عجيب فيقتضى الحال تمييزه لان السليقة السليمة تتسارع الى تمييز العجيب الحكم فيكون الجواب بذلك مناسباً للراحة من التشوق اليه ما هو وذلك (كقوله) أي ابن الراوندي (كم) (١) عاقل عاقل) ووصف العاقل بالعاقل ليفيد كماله فان تكرار اللفظ لتعدد الوصفية يفيد ذلك وله في الجوامد

ص (وقديعكس الخ) ش أي قدي بوضع الظاهر موضع الضمر فان كان ذلك الظاهر اسم اشارة فقائده كمال العناية في ترك مقتضى الظاهر الى غيره ومنه قول ابن الراوندي

سبحان من وضع الأشياء موضعها * وفرق العز والاذلال تفرقا

سبحان من وضع الأشياء موضعها
وفرق العز والاذلال تفرقا
ومن قبيل كلام ابن الراوندي قول بعضهم أعطيتني ورقا لم تعطني ورقا
قل لي بلا ورق ما تنفع الحكم
فخذ من العلم شطرا واعطني ورقا
ولا تنكسني الى من جوده عدم

ولما قال هذا القائل ما ذكر سمع هاتفا يقول له لو كنت ذا حكم لم تعترض حكما * عدلا خيرا له في خلقه قسم
وقدر العلامة عبد الرحمن عضد الملة والدين على ابن الراوندي بقوله

كم عاقل قد كان ذا عسر * وجاهل جاهل قد كان ذا يسر
تخير الناس في هذا فقلت لهم * هذا الذي أوجب الايمان بالقدر
كم من قوى قوى في قلبه * مهذب الرأي عنه الرزق منحرف
كم من ضعيف ضعيف في قلبه * كأنه من خليج البحر يعرف
هذا دليل على أن الاله له * في الخلق سر خفي ليس ينكشف

ولبعضهم في هذا المعنى
كم عالم يسكن بيتا بالكرا * وجاهل له قصور وقرى لما قرأت قوله سبحانه * نحن قسمنا بينهم زال المرأ (قوله كم عاقل الخ) كم خبرية مبتدأ وعاقل المضاف اليها يميز لها وعاقل الثاني نعت للاول بمعنى كامل العقل لان تكرار اللفظ لقصد الوصفية يفيد الكمال ولو في الجوامد كمررت برجل ورجل أي كامل في الرجولية والخبر جملة أعيت

(١) قول ابن يعقوب كم عاقل في بعض النسخ زيادة من بين كم وعاقل وكذلك في وكم جاهل الآتي والمعنى مستقيم عليهما ككتبه مصححه

كم عاقل عاقل أعيت مذاهبه * وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا هذا الذي ترك الاوهام حائرة * وصير العالم النحرير زنديقا

(قوله هو وصف) أي وليس تأكيداً لفظياً كما يسبق الى الوهم اذ لا محل للتأكد هنا لانه انما يكون له دفع توهم سهو أو تجوز ولا يتأتى شيء من ذلك هنا ثم ان مغايرته للوصف بحمل الابهام المستفاد من التنكير على السكمال وكأنه قيل كم عاقل كامل العقل (قوله أي أعيت) أشار بذلك الا انه يستعمل متعدياً وقوله وأعجزته عطف تفسير أي انه لم ينل منها الا قليلاً وقوله أو أعيت عليه أشار بذلك الى انه يستعمل أيضاً لازماً فهو هنا محتمل لان يكون متعدياً ولازماً (قوله وضعبت) تفسير لما قبله (قوله وجاهل جاهل) أي وجاهل كامل الجهل وفي ايقاعه جاهل جاهل مقابل عاقل مع أن للمقابل للمعاقل حقيقة الجنون والمقابل للجاهل العالم اشارة الى أن العقل بلا علم كالدم وأن الجهل يثرمه الجنون فالعاقل ينبغي له أن يتحل بالعلم ويحترز عن الجهل لئلا يتعطل عقله والجاهل مجنون لتباعده عن اكتساب الكمالات فاندفع ما يقال كان الاولي أن يقول في الاول كم عالم أو يقول في الثاني ومجنون مجنون (٤٥٣) (قوله هذا) أي الحكم السابق وهو كون العاقل محروماً والجاهل مرزوقاً

محروماً والجاهل مرزوقاً (قوله ترك) أي صير لان ترك اذا تعدى لمفعولين كان بمعنى صير كما في التسهيل (قوله الاوهام) أي العقول أي أهل العقول فسمى المحل باسم الحال فيه وحذف الضاف وانما لم يـبر بالعقول للاشارة الى أن الحيرة في ذلك انما تقع للعقل من طريق الوهم أي بسبب غلبة القضايا الوهمية على العقل لا من طريق العقل من حيث هو عقل تأمل اه يس (قوله حائرة) أي متحيرة في ثبوت الصانع ونفيه لان مقتضى المناسبة العقلية أن الصانع الحكيم يرزق ذات التدبير والعقل دون العكس

هو وصف عاقل الاول بمعنى كامل العقل متناهية فيه (أعيت) أي أعيتته وأعجزته أو أعيت عليه وصعبت (مذاهبه) أي طرق معاشه (وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا هذا الذي ترك الاوهام حائرة * وصير العالم النحرير) أي المتقن من نحر الامور علماً أنقها (زنديقاً) كافر انافيا للصانع العدل الحكيم فقوله هذا اشارة الى حكم سابق غير محسوس وهو كون العاقل محروماً والجاهل مرزوقاً فكان القياس فيه الاضمار فعدل الى اسم الاشارة

كما يقال مررت برجل رجل أي كامل في الرجولية (أعيت مذاهبه) أي أعيتته طرق معاشه فلا ينال منها الا قليلاً أو أعيت عليه مذاهبه فلا تاتي به بخير فأعيت يستعمل متعدياً ولازماً (و) كم (جاهل جاهل تلقاه مرزوقاً) الوصف الثاني للكمال كما تقدم وكم فيهما التنكير ولما كان هذا الحكم وهو وجدان كامل العقل محروماً وكامل الجهل مرزوقاً محتصاً بحكم بدعي عبر عنه باسم الاشارة للكمال العناية بتمييزه ولو كان المقام مقام التعبير عنه بالضمير لتقدمه فقال (هذا) الحكم السابق وهو وجدان العاقل محروماً والجاهل مرزوقاً هو (الذي ترك الاوهام) أي العقول وعبر عنها بالاوهام لان تحير العقل من غلبة القضايا الوهمية عليه (حائرة) اذ لم تفهم السر في ذلك لان مقتضى المناسبة ادراك ذي التدبير والعقل المراد دون العكس (و) هذا الذي (صير العالم النحرير) أي المتقن للامور من نحر العلوم أنقها وعبر عن الاتقان بالنحر الذي فيه ازهاق النفس وتطهير المنحور من الفضلات لان اتقان السلم فيه التطهير من الشكوك والشبهات (زنديقاً) أي كافر انافيا للصانع العدل الحكيم فإنا ذلك العالم لو وجد كان من

كم عاقل عاقل أعيت مذاهبه * وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا هذا الذي ترك الاوهام حائرة * وصير العالم النحرير زنديقا

ان قلت اذا كان هذا الامر يصير الاوهام ذات حيرة فعناية أمر العالم أن يتحير فمن أين يصيره زنديقا أي جازماً بنفي الصانع قلت الزندقة لا تتوقف على الجزم بنفي الصانع بل تحصل بالتردد فيه اللازم لذلك التحير غالباً (قوله وصير العالم الخ) قيل أراد بالعالم زنديقا نفسه وقد أخطأ في الاول وأصاب في الثاني وأما في الاول فلأن مقتضى كونه عالماً أن لا يعترض عليه تعالى فانه العليم بما تخفى على العباد التصرف في ملكه بما يريد ولانه لو كان عالماً نحريراً ما اعترض على الله بذلك وغفل عن كون الرزق حسياً ومعنوياً وأن الثاني أفضل لان رزق العلوم والمعارف والحكم وأما في الثاني فلانه زنديق ملحد اه وفيه أن هذا بيده قوله سبحانه من وضع الاشياء موضعها الخ فانه يقتضى أنه غير زنديق فقله أراد غيره (قوله من نحر الامور علماً) تمييز محمول عن المفعول والاصل نحر علم الامور أي أنقته ففعل به كما فعل بقوله تعالى وفجرنا الارض عيوناً ثم ان النحر في الاصل هو الدكاة عى وجه مخصوص فتفسيره بالاتقان مجاز علاقته المشابهة في ازالة ما به الضر فان الذبح يزيل الدماء والرطوبات التي في الحيوان والاتقان يزيل الشكوك والشبهات (قوله نافيا للصانع) فإنا لو كان له وجود لما كان الامر كذلك وكان على الشارح أن يزيد ومنكر الآخرة لقول القاموس الزنديق هو من لا يؤمن بالآخرة والرؤية واعل الشارح اقتصر على ما ذكره وترك انكار الآخرة لانه يأنزم من نفي الصانع انكار الآخرة (قوله اشارة الى حكم سابق) أي الى أمر محكوم عليه سابق (قوله فكان القياس فيه الاضمار) أي بأن يقال همامثلاً وانما كان القياس الاضمار لتقدم ذكره مع كونه غير محسوس

وإما للتهكم بالسامع كما إذا كان فاقد البصر أو لم يكن ثم مشار إليه أصلا

والإشارة بحقيقة في المحسوس (قوله لكمال العناية الخ) أي لفائدة الاعتناء الكامل بتمييزه حيث أبرزه في معرض المحسوس (قوله ان هذا الشيء) أي الذي هو كون العالم محروما والجاهل مرزوقا (قوله وهو جعل الخ) الضمير للحكم العجيب وفيه إشارة إلى أن المراد بترك الاوهام حائرة جعلها كذلك (قوله فالحكم البديع هو الذي أثبت) أي وهو جعل الاوهام حائرة وأشار بذلك لرد قول بعضهم ان الحكم البديع هو كون العاقل محروما والجاهل (٤٥٤) مرزوقا بمعنى اختصاص المسند اليه بحكم بديع على هذا القول كونه

لكمال العناية بتمييزه ليرى السامعين ان هذا الشيء المتميز للمتميز هو الذي له الحكم العجيب وهو جعل الاوهام حائرة والعالم النحرير زنديقا فالحكم البديع هو الذي أثبت للمسند اليه المعبر عنه باسم الإشارة (أو التهكم) عطف على كمال العناية (بالسامع كما إذا كان) السامع (فاقد البصر)

حكمته رزق العاقل لما يترتب على رزقه من المصالح دون الجاهل فالحكم البديع الذي اختص به المشار اليه وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا هو تركه الاوهام حائرة وتصويره العالم النحرير زنديقا وأما عمله على أن الحكم البديع هو كون الجاهل مرزوقا والعاقل محروما واختصاص المسند اليه بكونه عبارة عنه فهو تعسف لانه كاختصاص الشيء بنفسه والتبادر من الحكم خلافه ولذلك جزم بأن الحكم البديع هو ترك الاوهام حائرة وتصويره العالم النحرير زنديقا أما كون المشار اليه بترك الاوهام حائرة فهو ظاهر وتخييرها في عظمة الصانع الحكيم وخفاء حكمته عن العقول حتى لم ينفع في استفادة أرزاقه عقل لبيب ولا حيلة أريب ولا أدرك الفواص في فهم الحكم التفريق بين الخلاق يوجد بعيد ولا قريب وأما تصويره العالم النحرير زنديقا كما ذكرنا فالأمر ولو حصل التوفيق بالعكس فان كون العالم محروما والجاهل مرزوقا مما يدل على وجود الصانع العدل الحكيم وأنه لا ينفع العقل في أمره ولا يضر الجهل في فضله فتسمية هذا القائل العالم الزنديق نحريرا غلط في حكمه وحيد في علمه والله الموفق بمنه وكرمه اذ لا ينبغي النحرير بالحكمة عن الصانع بما ذكر وانما يتصور النفي من الناظر في بادي الشبهة على ما قررنا أولا ولا يكون حينئذ نحريرا والحاصل أنه ما يدل على ثبوت الصانع ما ذكر ومن أثبتته يثبت حكيمًا تامًا وانما أفاد اسم الإشارة ما ذكر لان الإشارة به في الاصل إلى محسوس ففي التعبير به عنه اظهاره في صورة المحسوس فكأنه يقول هذا المتعين الذي صار كالمحسوس يشار اليه هو المختص بهذا الحكم البديع فليفهم (أو التهكم) هو معطوف على كمال العناية (بالسامع) أي يكون وضع اسم الإشارة موضع المضمحل كمال العناية ولتهكم بالسامع (كما إذا كان) السامع (فاقد البصر) فيقال له مثلا استهزاء به وتهكما بأمره عند قوله مثلا من ضر بنى هذا ضار بك مكان هوز يد مثلا لان المقام مقام الضمير لتقدم معاده لما تقدم السؤال وسواء كان ثم مشار إليه حسا أو لم يكن أصلا فيقال له ذلك مشيرا للخلاء مثلا وانما قلنا معطوف على كمال العناية لثلاثتهم عطفه على قوله لاختصاصه فيتوهم ان التهكم علة لكمال العناية وأنه متى أريد التهكم فلا بد من كمال العناية كما اقتضاه كلام المفتاح اذ من المعلوم ان التهكم يحصل اسم الإشارة من غير شرط كمال العناية ولو كان يزداد التهكم بازدياد كمال العناية بتمييزه أكمل

فان أصله هو أي ما تقدم ذكره من اعياء مذاهب العاقل ورزق الجاهل (قوله واما لارادة التهكم بالسامع) أي الاستهزاء به وأصل التهكم قلب كما إذا كان السامع أعمى أو ضعيف البصر فتشير إلى شيء موضع الاضهار تهكما به أو لا يكون ثم مشار إليه

عبارة عنه ومعنى كون هذا الحكم بديعا انه ضد ما كان ينبغي وهذا نصف لانه يلزم عليه اختصاص الشيء بنفسه فالحق ما قاله الشارح من اختلاف المسند اليه المعبر عنه باسم الإشارة والحكم البديع المختص به فالسند اليه هو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا والحكم البديع المختص به أي الثابت له جعل الاوهام حائرة والعالم زنديقا (قوله عطف على كمال العناية) أي لا على قوله لاختصاصه لافادته أن التهكم بمن لا بصر له يقتضى كمال العناية بتمييز المسند اليه كإن اختصاصه بحكم بديع يقتضى ذلك مع أن التهكم بمن لا بصر له انما يقتضى إيراد المسند اليه اسم إشارة سواء قصد كمال العناية بالتمييز أولا قال عبد الحكيم وفيه تعريض بصاحب المفتاح حيث جعل التهكم داخلا تحت كمال العناية مقابلا للاختصاص بالحكم

أو

البديع فانه قال اذا كملت العناية بتمييزه امالانه اختصاص بحكم بديع عجيب الشأن وامالانه قصد التهكم بالسامع (قوله كما إذا كان السامع النخ) كما لو قال لك الأعمى من ضر بنى فقلت له هذا ضر بك فكان مقتضى الظاهر ان يقال له هوز يد لتقدم المرجع في السؤال لكنه عدل عن مقتضى الظاهر وأتى بالاسم الظاهر محل الضمير قصدا لتهكم والاستهزاء به حيث عبرت له بما هو موضوع للمحسوس بحاسة البصر فنزله منزلة البصير تهكما به

واما النداء على كمال بلاذته بأنه لا يدرك غير المحسوس بالبصر أو على كمال فطاطته بأن غير المحسوس بالبصر عنده كالمحسوس عنده غيره
واما ادعاء أنه كمال ظهوره حتى كأنه محسوس بالبصر

(قوله أولا يكون الخ) هذا مقابل لحدوفه والأصل سواء كان ثم مشار اليه محسوس أولم يكن ثم مشار اليه أصلا أي محسوس فالمنفي المشار اليه المحسوس لا المشار اليه مطلقا كما اذا قال لك الأعمى من ضربني فقلت له هذا ضربك مشيرا للخلاء مثلا استهزاء به مكان هوزيد لتقدم المرجع في السؤال كذا قرر بعض الأشياخ وقرر شيخنا العدوي أن قوله أولا يكون مقابل لقوله فاقد البصر أي أولم يكن فاقد البصر لبيكن لم يكن ثم مشار اليه أصلا يعني محسوس كما اذا قال لك البصير من ضربني فقلت هذا ضربك مشيرا لا مرعدي كالحلاء وإنما كان التعبير باسم الإشارة مفيدا للتهكم والاستهزاء لان الإشارة الى الأمر الهمي بما يشار به الى المحسوس بما يدل على عدم الاعتناء بذلك الشخص وقد علم من هذا أن كون المشار اليه غير حاضر حسا لا يمنع من كون اللقاع مقام الضمير لتقدم المرجع في السؤال وبهذا اندفع ما يقال اذا لم يكن ثم مشار اليه أصلا لم يكن هناك مرجع للضمير فلا (٤٥٥) يكون المقام للضمير لتوقفه على المرجع فلا يصح جعل ذلك من وضع الظاهر

جعل ذلك من وضع الظاهر موضع الضمير (قوله أصلا) تمييزا عن اسم كان أي أولا يكون أصل المشار اليه ثمة (قوله أي النداء) عطف على التهكم أي يوضع اسم الإشارة موضع الضمير لأجل النداء أي الاعلام والتنبيه على بلاذته السامع وذلك لان في اسم الإشارة الذي أصله أن يكون محسوسا إيماء الى أن السامع لا يدرك الا المحسوس فاذا قال قائل من عالم البلد مثلا فقل له ذلك زيد كان ذلك القول مكان هوزيد لان المحل للضمير لتقدم المرجع فالإيمان باسم الإشارة خلاف مقتضى الظاهر وعدل لذلك الخلاف إيماء

أولا يكون ثم مشار اليه أصلا (أو النداء على كمال بلاذته) أي بلاذته السامع بأنه لا يدرك غير المحسوس (أو) على كمال فطاطته) بأن غير المحسوس عنده بمنزلة المحسوس (أو ادعاء كمال ظهوره) أي ظهور المسند اليه

تمييز ولا يضر في وضع اسم الإشارة موضع الضمير تخالف الخبر في الجملتين اذ ليس من شرط الوضع المذكور صحة بقاء خبر الضمير كما هو وقد علم بما قررناه أن كون المشار اليه غير حاضر حسا لا يمنع من كون المقام مقام الاضمار وقد يمتثل له أيضا بأن يقول لك الأعمى على وجه التقرير أتشهد أن زيدا ضربني فتقول على وجه التهكم نعم ذلك الذي تراه في ذلك الجانب ضاربك مكان قولك نعم هو ضاربك وقد اتحد الخبر في الجملتين في هذا المثال فليفهم (أو النداء) أي ويوضع اسم الإشارة مكان الضمير للنداء أي للبيان (والتنبيه على كمال بلاذته) أي السامع لان في اسم الإشارة الذي أصله أن يكون محسوسا إيماء الى أن السامع لا يدرك الا المحسوس فاذا قال مثلا من عالم البلد فيقال له ذلك زيد مكان هوزيد للإشارة الى كمال البلاذته (أو) النداء أي التنبيه (على كمال فطاطته) أي السامع فيستعمل اسم الإشارة الذي أصله المحسوس في المعنى الفامض إيماء الى أن السامع لذكائه صارت العقولات لديه كالمحسوسات ولهذا تجد المدرس بعد تقريره مسألة غامضة يقول وهذا عند فلان ظاهر مدحا لفلان وتعرضا بغيره مكان وهو ظاهر (أو ادعاء كمال ظهوره) أي يوضع اسم الإشارة مكان الضمير في باب المسند اليه لادعاء كمال الظهور عند السامع أو التمسك ولو لم يكن ظاهرا في نفسه ومنه قول القائل عند الجدال وتقرير مسألة أنكراها الخصم وهذه ظاهرة أو مسلمة مكان وهي ظاهرة أو

أو الاعلام بكال بلاذته أو فطاطته كما سبق أي لانه لا يدرك غير المحسوس أولانه من فطنته تكون الأشياء بالنسبة اليه كالمحسوسة فيشار لها أو ادعاء انه كمال الظهور فلا يخفى ومنه من غير باب المسند اليه قول عبدالله بن الدمينه

الى كمال بلاذته ذلك السائل (قوله أو على كمال فطاطته) أي السامع وحاصله أن التمسك يستعمل اسم الإشارة الذي أصله المحسوس في المعنى الفامض الخفي إيماء الى أن السامع لذكائه صارت العقولات عنده كالمحسوسات وذلك كقول المدرس بعد تقرير مسألة غامضة وهذه عند فلان ظاهرة مدحاه وتعرضا بغيره فكان مقتضى الظاهر أن يقال وهي ظاهرة عند فلان لتقدم المرجع لكنه عدل عن مقتضى الظاهر لخلافه للتنبيه على كمال فطانت ذلك السامع وأن العقولات صارت عنده كالمحسوس (قوله أو ادعاء كمال ظهوره) أي يوضع اسم الإشارة مكان الضمير في باب المسند اليه لادعاء كمال الظهور عند التمسك حتى كأنه محسوس بالبصر ولو لم يكن ظاهرا في نفسه ومن ذلك قول القائل عند الجدال وتقرير مسألة أنكراها الخصم هذه ظاهرة أو مسلمة فكان مقتضى الظاهر أن يقال وهي ظاهرة لكنه عدل الى خلاف مقتضى الظاهر ادعاء كمال الظهور

(قوله وعليه) خبر مقدم وتعاليت مبتدأ مؤخر وقوله من غير هذا الباب حال من تعاليت (قوله تعاليت الخ) هو من كلام عبد الله بن دمنة من قصيدة مطلعها

قنى قبل وشك البين يا ابنه مالاك * ولا تحرمينى نظرة من جمالك

وبعد هذا البيت المذكور تعاليت الخ وبعده

فان ساءنى ذكر الكلى بمساءة * فقدمرنى أتى خطرت ببالك

ووشك البين قرب التفرق والخطاب للحبوبة (قوله أى أظهرت العلة) أى لان التفاعل يستعمل فى اظهار المالم يكن كتمارج أى أظهر العرج ولم يكن به عرج (قوله أى أحزن) لما طبعت عليه من التوجع لتوهم علتك وان كان التوهم فاسدا (قوله لامن شجا العظم) هو بالفتح وانما لم يكن أشجى هنا مأخوذاً منه لعدم المناسبة (قوله نشب فى حلقة) بكسر الشين أى وقف العظم فى حلقة (قوله وما بك علة حال من التاء فى تعاليت مؤكدة لان المراد وما بك علة فى الواقع ولا شك انه يفهم من التعاليت عدم العلة فى الواقع (قوله ترديدن قتلى) أى باظهار العلة وهى حال من

(٤٥٦)

التاء فى تعاليت أيضا أو بدل اشتغال من تعاليت أو استئناف وكان

(وعليه) أى على موضع اسم الاشارة موضع الضمير لادعاء كمال الظهور (من غير هذا الباب) أى باب السنداليه (تعاليت) أى أظهرت العلة والمرض (كى أشجى) أى أحزن من شجى بالكسر أى صار حزينا لامن شجا العظم بمعنى نشب فى حلقة (وما بك علة ترديدن قتلى قد ظفرت بذلك) أى يقتلى كان مقتضى الظاهر أن يقول به لانه ليس بمحسوس فعدل الى ذلك اشارة الى أن قتله قد ظهر ظهور المحسوس (وان كان) المظهر الذى وضع موضع المضمرة (غيره) أى غير اسم الاشارة (فليز يادة التحكين)

مسلمة ادعاء كمال الظهور (وعليه) أى وعلى استعمال اسم الاشارة مكان الضمير لادعاء كمال الظهور (من غير هذا الباب) وهو باب السنداليه قوله (تعاليت) أى أظهرت العلة والمرض لان التفاعل يستعمل فى اظهار المالم يكن كتمارج اذا أظهر العرج ولم يكن (كى أشجى) أى لا حزن بسبب علتك لما طبعت عليه من التوجع لتوهم وجهك وهو من شجى بكسر الجيم أى حزن لامن شجاء أى أحزنه أو شجاء به لظم نشب فى حلقة بفتح الجيم فهما إذ لا يناسب أحدهما هنا (وما بك علة) فى نفس الأمر (ترديدن) باظهار العلة (قتلى قد ظفرت بذلك) المراد وهو قتلى ومعلوم ان المحل محل اضمار لنقدم المعاد فالأصل قد ظفرت به وعدل الى اسم الاشارة لادعاء ظهور القتل وانه فى غاية الوضوح بحيث لا يشك فيه ويحتمل أن يكون مع ذلك أشار به الى بعد قتله عن غيرها وظفرت به هى واضحاح بعده فى نفسه عن غيرها وانما صح ترتيب قتله على اظهار العلة مع جزم المقتول بانتفائها لانه يدعى بموته بتوهم العلة ولو كان التوهم فاسدا بل يتصورها فكيف به لو حققت العلة وهذا من الظرافة بمكان (قوله كان مقتضى الظاهر أن يقول به لانه) أى القتل ليس بمحسوس أى وأصل الاشارة أن تكون لمحسوس وقوله لانه ليس بمحسوس أى

تعاليت كى أشجى وما بك علة * ترديدن قتلى قد ظفرت بذلك

وقد قلت للعواد كيف ترونه * فقالوا قتيلا قلت أسرها لك

فمقتضى الظاهر أن يقول قد ظفرت به ص (وان كان غيره فليز يادة التحكين الخ) ش أى ان كان

الظاهر أن يقول أردت الا أنه عبر بالمضارع ارادة لحكاية الحال الماضية (قوله قد ظفرت بذلك) مستأنف استئنافا بيانيا جوابا عما يقال قد ظفرت بذلك المراد وهو قتلك أولا فأجاب بقوله قد ظفرت بذلك وانما صح ترتيب قتله على اظهار العلة مع جزم المقتول بانتفائها لانه يدعى بموته بتوهم العلة ولو كان التوهم فاسدا بل يتصورها فكيف به لو حققت العلة وهذا من الظرافة بمكان (قوله كان مقتضى الظاهر أن يقول به لانه) أى القتل ليس بمحسوس أى وأصل الاشارة أن تكون لمحسوس وقوله لانه ليس بمحسوس أى

ولكونه متقدما والحاصل أن المحل للضمير لنقدم المرجع ولكون القتل غير محسوس (قوله فعدل الى ذلك) بكسر الكاف أى الى لفظ ذلك (قوله اشارة الى أن قتله قد ظهر ظهور المحسوس) اعترض بأنه كان الأولى أن يقول قد ظهر كمال الظهور المحسوس لاجل أن يطابق قول المصنف أو ادعاء كمال ظهوره ورد بأنه لا حاجة لذلك لان كمال ظهور المعانى كالقتل أن يكون كالمحسوس فظهورها ظهور المحسوس كمال فى ظهورها غاية الأمر أن هذا الكمال الذى هو ظهور المحسوس له مراتب متفاوتة وليس فى قوله أو ادعاء كمال ظهوره أعلى مراتب الكمال بل خاصه اعتبار نفس الكمال الصادق بكل مرتبة من مراتبه (قوله اشارة الى ان قتله الخ) أى ويحتمل أن يكون أماعدا الى لفظ ذلك اشارة الى بعد القتل لانه كمال شجاعته يبعد عن قتله كل أحد وهى قد ظفرت به بمجرد التعاليت (قوله أى غير اسم الاشارة) أى بأن كان علما أو معرفا بأل أو بالاضافة (قوله فليز يادة التحكين) أى فوضع ذلك المظهر موضع المضمرة يكون ليز يادة التحكين

وإما نحو ذلك وإن كان لا يظهر غير اسم الإشارة فالعذر إليه عن الأضمر أما زيادة التمكن كقوله تعالى قل هو الله أحد الصمد ونظيره من غيره قوله وبالحق أنزلناه وبالحق نزل وقوله فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم فأزلفنا على الذين ظلموا وقول الشاعر * إن تسألوا الحق نعط الحق سائله * بدل نمطكم آياه

(قوله أي جعل المسند إليه متمكنا عند السامع) لم يقل أي جعل المسند إليه زائدا في التمكن عند السامع إشارة إلى أن إضافة زيادة التمكن بيانية أي زيادة هي التمكن أي قوة الحصول في ذهن السامع وبيان ذلك أن المسند إليه يفيد فهم معناه في الجملة وكونه مظهرا في موضع الأضمر يفيد زيادة على ذلك وهي التمكن وهذا وجه تسمية التمكن زيادة ووجه إفادة الظاهر التمكن دون الأضمر أن الأضمر لا يتخلو عن إبهام في الدلالة بخلاف الظاهر لاسيما ما يقطع الاشتراك من أصله كالعالم فإذا ألقى السامع ما لا إبهام فيه تمكن من ذهنه أولان الظاهر لما وقع في غير موقعه كان كحدث شيء غير متوقع فآثر في النفس تأثيرا بليغا (٥٧) وتمكن منها زيادة تمكن أولان في الأظهار

من العظمة والتعظيم ما ليس في الضمير واعلم أن المقام الذي يقتضي التمكن هو كون الغرض من الخطاب تعظيم المسند إليه وإفراجه بالحكم ولا شك أن ما لا يتخلل بالفهم والتعيين يناسب ذلك بخلاف ما قد يتخلل بذلك فلا يناسب التعظيم والأفراد (قوله الله الصمد) عرف المسند لإفادة الحصر المطلوب ولعلم مخاطبين بصمدية ونكر أحد لعدم علمهم بأحديته أه فزرى ولم يوث بالنعطف بين الجملتين لكمال الأزواج بين الجملتين فان الثانية كالتمتة للأولى (قوله ويقصد في الحوائج) تفسيره لاقبله (قوله لم يقل هو الصمد) أي مع أنه مقتضى الظاهر لتقدم المرجع (قوله لزيادة التمكن)

أي جعل المسند إليه متمكنا عند السامع (نحو قول هو الله أحد الصمد) أي الذي يصمد إليه ويقصد في الحوائج لم يقل هو الصمد لزيادة التمكن (ونظيره) أي نظير قل هو الله أحد الصمد في وضع المظهر موضع الأضمر لزيادة التمكن (من غيره) أي من غير باب المسند إليه (وبالحق) أي بالحكمة المقتضية للأزوال (أنزلناه) أي القرآن (وبالحق نزل) حيث لم يقل وبه نزل

هي التمكن أي جعل المسند إليه متمكنا في ذهن السامع أو تكون في أصلها لأن الأضمر لا يتخلو من تمكن معناه في ذهن السامع في الجملة والمظهر أقوى في التمكن وعلى الأول يكون تسمية التمكن زيادة لأن المسند إليه في الجملة يفيد فهم معناه وكونه مظهرا في موضع الأضمر يفيد زيادة على ذلك وهي ذلك التمكن واسم الإشارة ولو كان مفيدا للتمكن أيضا إنما ينبغي أن يذكر من أسرار ما يختص به ككمال العناية كما تقدم ثم إن هذا أمر جلي لأنه يقال ما وجه إفادة الظاهر دون الأضمر تمكينا وما مقام التمكن أما الأول فبيانه أن الأضمر لا يتخلو عن إبهام في الدلالة بخلاف الظاهر لاسيما ما يقطع الاشتراك في أصله كالعالم وأما الثاني فكأن يكون الغرض من الخطاب تعظيم المسند إليه وإفراجه بالحكم فيكون المقام مقام التمكن لأن ما قد يتخلل بالفهم والتعيين لا يناسب التعظيم والأفراد وذلك كافي المثال وهو المشار إليه بقوله (نحو قل هو الله أحد الصمد) فان الغرض اعتقاد عظمة المسند إليه وإفراجه بالصمدية فاقضى المقام الأظهار بدلا عن الأضمار الذي هو الأصل في قوله الله الصمد إذ لو قيل هو الصمد كان في الأضمار إبهام ما والمظهر أدل على التمكن لاسيما وهو علم والتمكن يناسب التعظيم والأفراد بالصمدية كما بينا فليفهم (ونظيره) أي ومثل قل هو الله أحد الصمد في كون الأظهار فيه في موضع الأضمر لزيادة التمكن لاقتضاء المقام آياه ولكن ذلك النظير (من غيره) أي من غير باب المسند إليه قوله تعالى (وبالحق) أي وبالأمرا الثابت المحقق وهو الحكمة المقتضية للأزوال من هداية الحق وتحقيق حجة السعادة والشقاوة (أنزلناه) أي القرآن وبالحق وبذلك الحكمة (نزل) فمقتضى الظاهر الظاهر غير اسم الإشارة فيؤتى به بدلا عن الضمير لزيادة التمكن أي التقرير والتشبيث حتى يكون مستحضرا لا يزول عن البال نحو قول هو الله أحد الصمد في إعادة لفظ الجلالة هذا المعنى ونظيره من

(٥٨ - شرح التلخيص - أول) أي لأنه لو قال هو الصمد لكان فيها استحضر للذات بالضمير لكن لم يكن فيه تمكن وتقرر لان في الضمير إبهاما ما بخلاف المظهر فانه أدل على التمكن لاسيما إذا كان عالما لأنه قاطع للاشتراك من أصله أي والتمكن يناسب التعظيم والأفراد بالصمدية اللذين هما الغرض من هذا الخطاب (قوله ونظيره) مبتدأ وقوله وبالحق خبر وقوله من غيره حال منه أي حال كون تلك الآية من غيره وهي حال مؤكدة إذ كونها من غيره معلوم من كونها نظيرا (قوله أي بالحكمة المقتضية الخ) وهي هداية الخلق لكل خير وصلاح معاشهم ومعادهم وسمى هذه الحكمة حقا لأنها أمر ثابت محقق (قوله أنزلناه) أي أردنا أنزله (قوله حيث لم يقل وبه نزل) أي مع أنه مقتضى الظاهر لتقدم المرجع وكون هذا من قبيل وضع الظاهر موضع المضمرة إذا كان المراد من الحقين معنى واحدا كما يدل عليه قاعدة إعادة المرفع معرفة وأن المعنى وما أردنا أنزل القرآن الامقرونا بالحكمة المقتضية لأنزله

واما لادخال الروح في ضمير السامع وتربية المهابة واما التقوية فداعى المأمور مثالها قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمر كبكذا

وما نزل الامتسبا بالحكمة أي الهداية لكل خير ولما كان ارادة الانزال امتسبا بالحق لاستتزام مصاحبة الحق في النزول لجواز أن يعرض خال حال النزول أكد بذكره بالحق نزل وتقدر الجار والمجرور في الموضوعين لافادة الحصر أما اذا كان المراد منهما معنيين فلا يكون مما نحن بصدده أعنى وضع الظاهر موضع الضمير لعدم تقدم الرجوع وذلك كما لو حمل الحق الثاني على الأوامر والنواهي كما قيل والمعنى وأنزلنا القرآن ملتسبا بالحق أي الحكمة المقتضية لانزاله بالأوامر والنواهي نزل أو أريد به جبريل عليه السلام كما قيل أيضا قيل انه لاحاجة لهذا الاشتراط لانه اذا اختلف معناهما كان القياس الاتيان بالضمير أيضا ليكون من باب الاستخدام ورد بأن هذا الاستخدام خلاف الظاهر فلا يكون من وضع الضمير موضع الظاهر والكلام فيه (قوله أو ادخال الروح) بفتح الراء الخوف وأما بالضم فهو القلب فلو قل بدل في ضمير (٤٥٨) في روع لكان أحسن لما فيه من الجنس المحرف (قوله ضمير السامع) أي في قلبه

(أو ادخال الروح) عطف على زيادة التمكين (في ضمير السامع وتربية المهابة) عنده هذا كالتأكيد لادخال الروح (أو تقوية داعى المأمور مثالها) أي مثال التقوية وادخال الروح مع التربية (قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمر كبكذا)

أن يقال وبه نزل فمدل عنه الى الظاهر لزيادة التمكين لان المقام مقام تقرير حركة الانزال لثلاث يغفل عن كون نزوله لما وردا لتوهم نزوله لغيرها بسبب كونه من غير الله تعالى كما هو مذهب الكافر وهذا ظاهر ان أريد بالحق في الجملة معنى واحدا كما هو ظاهر من تعريفه في الموضوعين وأما ان أريد بالثاني خلاف الاول كأن يراد بالاول اقامة الحجته والثاني الأوامر والنواهي والمواظم مثلا فالكلام على مقتضى الظاهر لان وضع الضمير حينئذ موضع الثاني لا يصح الاعلى طريق الاستخدام وهو خلاف الاصل فافهم (أو ادخال الروح) هو معطوف على زيادة التمكين أي يكون وضع ظاهر غير اسم الإشارة موضع مضمير لقصدا دخال الروح أي الخوف (في ضمير السامع وتربية المهابة) أي تجديدا لاجلال الروح أي الخوف من الشيء يستتزم لاجلاله فتر بيته من ادخال الروح ولو كان ظاهر الاول ابتداءه والثاني دوامه ولقرب الاول من الثاني عطفه عليه بالواو فهو كعطف الماهل فيكون كالتأكيد للاول (أو تقوية داعى المأمور) على امتثال الأمر ولما كانت تقوية داعى المأمور قد توجد من غير ادخال الروح كما يوجد ادخال الروح بدون التقوية كأن يكون الغرض ادخال الروح للارهاب وكسر القلب مثلا كما قد يجتمعان عطفهما بأو (مثالها) أي مثال اجتماع التقوية وادخال الروح الصادق بالتربية (قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمر كبكذا) فان مقتضى الظاهر أنا أمر كبكذا لان المقام للتكلم ومعلوم أن

غير المسند اليه وبالحق أنزلناه وبالحق نزل ان كان الحق الثاني هو الحق الاول وقد وثق بالظاهر لادخال الروح في ضمير السامع وتربية المهابة أو تقوية داعية المأمور ومثالها قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمر كبكذا والاصل أنا أمر كبكذا (قوله ومن غيره) أي غير المسند اليه على وضع الظاهر موضع الضمير لتقوية داعية المأمور للروح فاذا عزمت فتوكل على الله أي على وقول المصنف ومثالها بعد أن عطف تربية المهابة

فأطلق الحل وأراد المحل (قوله وتربية المهابة) أي زيادتها وأما عطف بالواو المفيدة للاجتماع بين الأمرين اشارة الى قوة ذلك الداعى والباعث وذلك لان الخوف خشية لحوق الضرر كالحالة التي تحصل للانسان من مخاطبة الملوك والمهابة التعميم والاجلال القلبى الناشئ من الخوف كالحالة التي تكون في قلوب الناظرين للملوك والسلطين والجمع بينهما أبلغ في انقصود (قوله هذا كالتأكيد) أي لان خشية لحوق الضرر من شيء يلزمها اجلاله وتعميمه في القلب فهو من عطف اللازم وهو بمنزلة التأكيد لانه يدل على المنزوم ولذا قال الشارح كالتأكيد ولم يقل تأكيد

كذا قيل وفي جعل العطف من عطف اللازم على المنزوم نظر لان المعطوف

التربية للمهابة وتربية المهابة غير لازمة لادخال الخوف اما اللازم نفس المهابة تأمل (قوله أو تقوية داعى المأمور) لما كانت تقوية الداعى قد توجد من غير ادخال الروح عطف بأو وازافة داعى للمأمور من اضافة اسم الفاعل لمفعوله أي تقوية بما يكون داعيا لمن أمرته بشيء الى الامتثال والاتيان به وذلك الداعى حالة نفسانية تقوم بالمأمور كظن الانتقام منه عند مخالفته فذات الخليفة مثلا فتقتضى الداعى المذكور والتعبير عنها بأمر المؤمنين الدال على السلطة والتمسك من فعل المسكروه بالمأمور يقوى ذلك الداعى كذا قرر بعضهم وقرر شيخنا العلامة العبدوى أن المراد بالداعى نفس الأمر وحينئذ فالمراد بتقويته كون تلك الذات قوية متصفة بالصفات العظيمة أي أن الاسم الظاهر غير اسم الإشارة قد يوضع موضع الضمير لاجل الدلالة على قوة الذات الآمرة للشخص المأمور بشيء (قوله أمير المؤمنين بأمر كبكذا) أي فاستناد الأمر الى لفظ أمير المؤمنين دون الضمير الذي هو أن موجب لدخول الخوف في قلب السامع لدلالة لفظ الامير على السلطان والقهر يشعر بالخوف منه وأنه يهلك العاصي بقوته وموجب لزيادة المهابة الحاصلة من رؤيته ومشافهته

بالواو

وعليه من غيره فاذا عزم فتوكل على الله وما للاستعفاف كقوله * إلهي عبدك العاصي أنا كما * واما نحو ذلك

وموجب لتقوية داعي للمأمور فذات الخليفة تقتضي حالة نفسانية تدعو المأمور على الامتنال والتعبير عنها بأمر المؤمنين الدال على السلاطة والبطش بالمأمور لو خالف يقوى ذلك الداعي هذا على أن المراد بالداعي حالة نفسانية وأما على أن المراد بالداعي نفس الأمر فنقول ان لفظ أمير المؤمنين يدل على قوة ذلك الداعي أي الأمر وأنه ذات عظيمة لانصافها بذلك الوصف الدال على القوة بخلاف أنا أمر - فإنه لا يدل على أن تلك الذات الأمرة عظيمة (قوله مكان أنا أمرك) أي الذي هو مقتضى الظاهر لان المقام للتسكّم (قوله لتقوية داعي المأمور) أي دون ادخال الروح وذلك لان التعبير بالتوكل لا يناسب الروح من الطمأن اليه وأيضاً لو كان المراد أن الآية من قبيل تقوية الداعي وادخال الروح لقال المصنف وعليهما والحاصل أن افراد ضمير عليه ورجوعه (٢٥٩) لأحد المذكورات مع كون سياق الآية لترغيب في التوكل

مناسب لتقوية داعي للمأمور
دون ادخال الروح (قوله
فاذا عزم) أي بعد
المشاورة وظهور الأمر (قوله
لم يقل على) أي مع أن المقام
يقتضيه لان المقام مقام
تسكّم (قوله لما في لفظ الله
الخ) حاصله أن الذات
العلية تقتضي الداعي أي
تقتضي حالة نفسانية قائمة
بالتي داعيته على امتثاله
الأمر بالتوكل والاصناف
المدلول عليها بافظ الجلالة
تقوى ذلك الداعي أو تقول
التي مأمور بالتوكل والداعي
له على ذلك هو الذات العلية
وقد عبر عن تلك الذات
بالاسم الظاهر الدال على
قوة تلك الذات وعظمتها
لان لفظ الجلالة موضوع
للذات الموصوفة بالقدرة
وسائر الكالات بخلاف
ضمير التسكّم فإنه لا يدل على
قوة الذات المدلول عليها
لانه موضوع لكل متكّم
(قوله العطف) بفتح العين

مكان أنا أمرك (وعليه) أي على وضع المظهر موضع المضمّر لتقوية داعي المأمور (من غيره) أي
من غير باب المسند اليه (فاذا عزم فتوكل على الله) لم يقل على لما في لفظ الله من تقوية الداعي الى
التوكل لدلالته على ذات موصوفة بالاصناف الكاملة من القدرة الباهرة وغيرها (أو الاستعفاف)
أي طلب العطف والرحمة (كقوله * إلهي عبدك العاصي أنا كما) * مقرا بالذنوب وقد دعا كما *

استناد الأمر الى لفظ أمير المؤمنين دون الضمير الذي هو أنما موجب لتقوية الداعي على الامتنال ولا يدخل
الروح حيث دل لفظ الأمير على السلطان والمهرفيشمر بالخوف منه وأنه يهلك العاصي بقوته والداعي
الى الامتنال موجود في كل دال على الذات الامامية ولفظ الأمير يتقوى به ذلك الداعي (وعليه) أي وعلى
وضع المظهر الذي هو غير اسم الاشارة موضع المضمّر لكن لتقوية داعي المأمور على الامتنال فقط دون
ادخال الروح حال كون ذلك المظهر (من غيره) أي من غير باب المسند اليه قوله تعالى (فاذا عزم
فتوكل على الله) ومقتضى الظاهر أن يقال فتوكل على لان المقام للتسكّم فعديل عن ضمير المتكّم الى
المظهر وهو لفظ الجلالة لمسافيه من تقوية الداعي على امتثال أمر التوكل لمسافيه من الاعلام بمدلوله الذي
هو الذات الموصوفة بأوصاف الالهية الكاملة من القدرة والارادة وغيرها والتوكل على من هو
كذلك يجب وانما قلنا دون ادخال الروح لان الاطمئنان بالتوكل لا يناسبه الروح من الطمأن اليه (أو
الاستعفاف) عطف على قوله لزيادة التمكن أي ويوضع المظهر غير اسم الاشارة موضع المضمّر
للاستعفاف وهو طلب العطف أي الرحمة (كقوله * إلهي عبدك العاصي أنا كما) أي أتى باب توبتك
وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك وأتى باب سؤالك حال كونه (مقرا) أي معترفاً بالذنوب) وأنه
لا حجة له ولا عذر في ارتكابها (وقد دعا كما) أي سألتك غفرانها وبعده * فان ترحم فأنت لذلك
أهل * وان تطرد فن رحم سوا كما * وسكن رحم التأخر لضرورة الوزن معاملة للوصل معاملة
الوقف ومقتضى الظاهر أن يقال أنا أنتك عاصيا ونحوه وعديل الى الظاهر الذي هو لفظ العبد لما في

بالواو وتقوية الداعية بأودليل أنه يروهم أن الروح والمهابة واحد وليس كذلك بل الروح والفرع والمهابة
الاجلال قال أهابك إجلالا وما بك قدرة * على ولكن ملعين حبيبا
وقد يقصد به الاستعفاف كقوله

إلهي عبدك العاصي أنا كما * مقرا بالذنوب وقد دعا كما
فان تفر فأنت لذلك أهل * وان تطرد فن رحم سوا كما

والرحمة عطف تفسير (قوله أنا كما) أي أتى باب توبتك وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك أو أتى باب سؤالك (قوله مقرا) حال من
فاعل أنا كما أي حال كونه معترفاً بالذنوب ولا عذر له في ارتكابها (قوله وقد دعا كما) أي سألتك غفرانها وبعدها البيت

فان تفر فأنت لذلك أهل * وان تطرد فن رحم سوا كما

وهذا البيت الثاني موجود في بعض النسخ وقوله فأنت لذلك أي الغفران المفهوم من الفعل وقوله فن رحم من استفهامية مبتدأ
وجملة يرحم خبر وتسكين الفعل للوقف المقدر اجراء للوصل مجرى الوقف على حذفاءة الحسن ولا تخن نستكبر بالسكون في الوصل أو أنه

لم يقل أنا لما في لفظ عبدك من التخصع

الاشعار بالعبودية المنسوبة لربوبية المسؤول من ترقب الرحمة واستحقاق العطف والشفقة من الموصوف بالربوبية لأن من حق السيد عند تخضع العبد المنسوب له ورجوعه أن يتعطف عليه

أصله أنا أنبتك ولقائل أن يقول في هذا المثال وكثير مما سبق بل في هذا الباب كما هلا جعل ذلك من باب التجريد فلا يكون الظاهر موضوعا لموضع للضمير فان معنى الضمير هو المجرى منه ومعنى الظاهر المجرى وهما مختلفان قطعا بقي على المصنف من أسباب هذا القسم أن يقصد التوصل بالظاهر الى الوصف نحو فآمنوا بالله ورسوله النبي الأسمى بعد قوله اني رسول الله أو تعظيم الأمر مثل أولم يروا كيف يبدأ الله الخلق ثم يعيده ان ذلك على الله يسير قل سيروا في الارض فانظروا كيف بدأ الخلق أو التنبيه على العلية قال تعالى فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا ومنه ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لان شفاعته من اسمه الرسول من الله بمكان ﴿تنبيه﴾ ر بما كان وضع الظاهر بغير لفظ الاول مثل ما يورد الذين الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خير من ربكم والله يختص برحمته من يشاء لان ازال الخير مناسب للربوبية وأعاد بلفظ الله لان تخصيص الناس بالخير دون غيرهم مناسب للالهية ﴿تنبيه﴾ أنكر بعض البيانيين أن يكون قوله تعالى قل اللهم مالك الملك من وضع الظاهر موضع المضمرة وقد قدمنا الكلام فيه عند الكلام على تعريف المسند اليه فليراجع ﴿فائدة﴾ تتعاقب بوضع الظاهر موضع المضمرة مثل عنها والى رحمة الله وأجاب فأجبت ذكر السؤال والجواب بنصيحة. أما السؤال وهو نظم الشيخ العلامة صلاح الدين الصفدي

فهو
أسيدنا قاضي القضاة ومن اذا * بدا وجهه استحباله القميران
ومن كفه يوم التمدى وبراغه * على طرسه بحمران يلتقيان
ومن ان دجت في المشكلات مسائل * جلاها بفكر دائم اللعان
رأيت كتاب الله أكبر معجز * لأفضل من يهدى به الثقلان
ومن جملة الاعجاز كون اختصاره * بإيجاز أنفاظ وبسط معاني
ولكنني في الكهف أبصرت آية * بها الفكر في طول الزمان عناني
وما هي الاستطما أهلها فقد * ترى استطماهم مثله يبيان
فما الحكمة الفراء في وضع ظاهر * مكان ضمير ان ذاك لسان
فأرشد على عادات فضلك حيرتي * فمالي بها عند البيان يدان

وأما الجواب فهو الحمد لله قوله استطما أهلها متعين واجب ولا يجوز مكانه استطماهم لان استطما صفة لقرية في محل خفض جارية على غير من هي له كقولك أتيت أهل قرية مستطما أهلها لو حذف أهلها هنا جعلت مكانه ضميرا لم يجز فكذلك هذا لا يسوغ من جهة العربية شيء غير ذلك اذا جعلت استطما صفة لقرية وجعله صفة لقرية سائغ عربي لا ترده الصناعة ولا المعنى بل أقول ان المعنى عليه أما كون الصناعة لا ترده فلانه ليس فيه الاوصاف نكرة بجملة كما توصف سائر النكرات بسائر الجمل والتركيب محتمل لثلاثة أعراب أحدها هذا والثاني أن تكون الجملة في محل نصب صفة لاهل والثالث أن تكون الجملة جواب اذا والاعراب الممكنة منحصرة في الثلاثة لارابع لها وعلى الثاني والثالث يصح أن يقال استطماهم وعلى الاول لا يصح لما قدمناه فن لم يتأمل الآية كما تأملناها ظن ان الظاهر وقع موضع المضمرة أو نحو ذلك وغاب عنه القصد ونحن بحمد الله وفقنا الله للقصد ولحنا تعين الاعراب الاول من جهة معنى الآية ومقصودها وان الثاني والثالث وان احتملها التركيب

سكنه لا وزن لما ذكرنا في كتب النحو أنه يقدر رفع الحرف الصحيح للضرورة كقوله

فاليوم أشرب غير مستحقب
أعما من الله ولا واغل
وسوا كما ظرف نصب على الحال أي كأننا مكانك في الرحمة (قوله لم يقل أنا أي أنا العاصي أنبتك على أن العاصي بدل من ضمير المتكلم كما هو مذهب الاخفش والجمهور بأبون ابدال الظاهر من ضمير المتكلم والمخاطب مستدلين بأنه يلزم أنقصية البدل عن المبدل منه وهو لا يجوز ورد عليهم بجواز ابدال المعرفة باللام من ضمير الغائب بالاجماع مع كون المعرفة باللام أنقص من الضمير مطلقا وعلى كلامهم فيقال ان مقتضى الظاهر في البيت أنا أنبتك عاصيا وعبارة الشارح هنا توافق كلام من المذهبين

بعبان عن مفرها أما الثالث وهو كون الجملة جواب اذا فلانه تصير الجملة الشرطية معناها الاخبار باستطاعتهما عند اتیانهما وأن ذلك تمام معنى الكلام ويجل مقام موسى والخضر عليهما السلام عن تجرب يدقدهما وأن يكون معظمه أو هو طلب طعمة أو شيء من الامور الدنيوية بل كان القصد ما أراد ربك أن يبلغ اليتيمان أشدهما ويستخرجها كنزها رحمة من ربك واطهار تلك العجائب لموسى عليه السلام فجوابه اذا قوله قال لوشئت الى تمام الآية وأما الثاني وهو كونه صفة لأهل في محل نصب فلا تصير الضاية الى شرح حال الاهل من حيث هم هم ولا يكون للقرية أثر في ذلك ونحن نجد بقية الكلام مشيرا الى القرية نفسها الأثرى الى قوله فوجد فيها ولم يقل عندهم وأن الجدار الذي قصد اصلاحه وحفظه وحفظ ما تحتها جزء من قرية مذموم أهلها وقد تقدم منهم سوء صنيع من الالباء عن حق الضيف مع طلبه وللبقاع تأثير في الطباع فكانت هذه القرية حقيقة بالافساد والاضاعة فقوبلت بالاصلاح لجراد الطاعة فلم يقصد الا العمل الصالح ولا مؤاخذه بفعل الاهل الذين منهم غادو رايح فلذلك قلت ان الجملة تبين من جهة للذي جعلها صفة لقرية ويجب معها الاظهار دون الاضمار وينضاف الى ذلك من الفوائد ان الاهل الثاني يحتمل أن يكونوا هم الاول أو غيرهم أو منهم ومن غيرهم والغالب أن من أتى قرية لا يجد جملة أهلها دفعه بل يقع بصره أولا على بعضهم ثم قد يستقرتهم فلعل هذين العبدین الصالحين لما أنبأها قدر الله لها ما يظهر من حسن صنيعه استقرأ جميع أهلها على التدرج ليتبين به كمال رحمته وعدم مؤاخذه بسوء صنيع بعض عباده ولو أعاد الضمير فقال استطعماهم نعين أن يكون المراد الاولين لا غير فأنى بالظاهر اشعارا بتأكيدهم العموم فيه وأنهما لم يتركا أحدا من أهلها حتى استطعماهم وأنى ومع ذلك قابلهم بأحسن الجزاء فانظر هذه المعاني والاسرار كيف غابت عن كثير من المفسرين واحتجبت تحت الاستار حتى ادعى بعضهم ان ذلك تأكيدهم وادعى بعضهم غير ذلك وترك كثير التعرض لذلك رأسا وبلغنى عن شخص أنه قال ان اجتماع الضميرين في كلمة واحدة مستثقل فلذلك لم يقل استطعماهم وهذا شئ لم يقله أحد من النحاة ذواله دلائل والقرآن والكلام الفصيح يمتلى بخلافه وقد قال تعالى في بقية الآية يضيئونها وقال تعالى في خاتمتها وقال تعالى حتى اذا جا آتاني قراءة الحرمين وابن عامر وألف موضع هكذا وهذا القول ايس بشئ وليس هو قول حتى يحكى وانما ما قيل نهت عن رده ومن تمام الكلام في ذلك أن استطعما اذا جعل جوابا فهو متأخر عن الاتيان واذا جعل صفة احتمل أن يكون اتفق قبل الاتيان هذه المرة وذكر تعريفها وتنبئها على أنه لم يحملها على عدم الاتيان لقصد الخبر وقوله فوجد معطوف على أنبأ * وكتبته في ليلة الثلاثاء ثالث ذي القعدة سنة خمسين وسبعمائة يدمشق ثم بعد ذلك استحضرت آية أخرى وهي قوله تعالى اناهلكوا أهل هذه القرية ان أهلها كانوا ظالمين وان كانت هذه جملتين ووضع الظاهر موضع الضمير انما يحتاج الى الاعتذار عنه اذا كان في جملة واحدة ولكن سئل عن سبب الاظهار هنا والاضمار في مثل قوله تعالى الى فرعون ومثله انهم كانوا قوما فاسقين وخطرت في الجواب أنه لما كان المراد من مدائن لوط اهلاك القرى صرح في اللوذين بذكر القرية التي يحل بها الهلاك كأنها كسبت الظلم منهم واستحقت الاهلاك معهم ولما كان المراد من قوم فرعون اهلاكم بصفاتهم حيث كانوا ولم يهلك بلدهم أنى بالضمير العائد على ذواتهم من حيث هي لا تختص بمكان ولا يدخل معها مكان وقد قلت

لأسرار آيات الكتاب معاني * تدق فلا تبدو لسجل معاني
وفيها لمرناض لبيب عجائب * سنى برقها يعنوله القمران
اذا بارق منها لقلبي قد بدا * هممت قرير العين بالطيران
سرورا وإبهاجا وصولا على الملا * كأن على هام السماء مكاني

(قوله واستحقاق الرحمة) عطف مسبب على سبب وكذا قوله وترقب الشفقة وهو بمعنى الاستعطف المذكور في المتن وانما زاد الشارح التخصيص واستحقاق الرحمة لبيان سبب الاستعطف بلفظ العبد فظهر توافق كلاهما في المصنف والشارح (قوله أعني نقل الخ) هذا التفسير مصرح به في كلام السكاكي ولولا أنه لا يمكن جعل الشارح اليه مطلق النقل دفعا للتسامح الآتي فالشارح نقل عبارة السكاكي وتفسيره ولذلك أعني ولم يقل يعني وأفاد بهذا التفسير أن الإشارة لما يفهم (٤٦٣) ضمنا من أراد قوله تعالى فتوكل على الله وقوله به إلهي عبدك العاصي أنا كما

واستحقاق الرحمة وترقب الشفقة قال (السكاكي هذا) أعني نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة (غير مختص بالمسند اليه ولا) النقل مطلقا مختص (بهذا القدر) أي

ومقام السؤال يقتضي كل ما يوجب العطف ثم لما كان من جملة ما يقوم الظاهر مقامه ضمير التكلم كما تقدم في الامثلة ويسمى التكلم اصطلاحا بحكاية والظاهر من باب الغيبة ونقل الكلام من التكلم الذي هو الحكاية الى الظاهر الذي هو من قبيل الغيبة يسمى التفاتا وكان الالتفات لا يختص بالنقل عن الحكاية الى الغيبة فقط بل نقله من كل من الخطاب أو الغيبة أو التكلم الى الآخر يسمى التفاتا أشار الى ذلك حاكيا له عن السكاكي لينبه على ما خالف فيه السكاكي المشهور في ذلك فقال قال (السكاكي هذا) الإشارة الى مدلول الامثلة من نقل الكلام عن الحكاية التي هي التكلم الى الظاهر الذي هو من معنى الغيبة (غير مختص بالمسند اليه) أي نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة لا يختص بالمسند اليه كما تقدم في قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمرك بكذا وقوله به إلهي عبدك العاصي أنا كما كتب بل بحري في غيره كالمجروح كما تقدم في قوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله وبهذا يعلم أن قوله غير مختص بالمسند اليه غير محتاج اليه في هذا المقام لان قوله تعالى فتوكل على الله من نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة من غير باب المسند وقد تقدم فلا يحتاج الى إعادة ما يدل عليه (ولأيهذا القدر) الذي هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة

وهاتيك منها قد أبحث كما ترى * فنكرا لمن أولى بديع بيان
وان حياتي في عوج أبحر * من العلم في قلبي تمد لساني
وكم من كناس في حماسي مخدر * الي أن أرى أهلا ذكي جنان
فيضداد مني ما يطيق اقتناصه * وليس له بالشاردات يدان
منساي سليم الذهن ريض ارتوى * بكل علوم الخلق ذو ليمان
فذاك الذي يرجي لا يوضح مشكل * ويقصد للتحرير عند عيان
وكم لي في الآيات حسن تدبر * به الله ذو الفضل العظيم جاني
بجاه رسول الله قد نلت كل ما * أتى وسياي دائما بأمان
فصلى عليه الله ماذر شارق * وسلم مادامت له السلوان

اه كلام الوالد من خطه نقله ص (السكاكي هذا غير مختص بالمسند اليه ولا بهذا القدر الخ)

مثالا لوضع الظاهر موضع المضمرة فانه يتضمن نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة (قوله عن الحكاية) أي التكلم لان التكلم يحكي عن نفسه (قوله الى الغيبة) أي الاستفادة من الاسم الظاهر لانه عندهم من قبيل الغيبة (قوله غير مختص بالمسند اليه) أي بل تارة يكون في المسند اليه كما مر في قوله به إلهي عبدك العاصي أنا كما وفي قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمرك بكذا وأنا أمرك بكذا وتارة يكون ذلك النقل في غير المسند اليه كما مر في قوله فتوكل على الله مكان فتوكل على فهذا كما من الالتفات عند السكاكي * واعلم أن قوله غير مختص بالمسند اليه غير محتاج له لافي كلام المصنف ولا في كلام السكاكي لانه قد علم بما سبق

في التمثيل عدم الاختصاص نعم لو عبر فناء التفرغ كان ظاهرا هكذا اعترض أرباب الحواشي وأجاب العلامة ش عبد الحكيم بأن المفهوم صريحا مما تقدم في كلام المصنف والسكاكي عدم اختصاص وضع الظاهر موضع المضمرة بالمسند اليه لعدم اختصاص نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة وان كان ذلك مفهوما من ضمنا والنصرح بما علم ضمنا ليس من التكرار (قوله ولا بهذا القدر) ظاهره أن المعنى وليس النقل من الحكاية الى الغيبة مختصا بأن يكون من الحكاية الى الغيبة ولا يخفى فساده لاستزامه سلب اختصاص الشيء بنفسه لان محصله أن النقل المذكور لا يختص بنفسه بل يوجد في غيره ومحال أن توجد نفس الشيء في غيره وهذا حاصل التسامح الذي في العبارة وحاصل الجواب الذي أشار له الشارح بقوله ولا النقل مطلقا أنا مجرد النقل الأول عن قيده أي أن النقل حال كونه مطلقا عن التقييد يكون من التكلم الى الغيبة غير مختص بهذا القدر أعني النقل من التكلم الى الغيبة بل يكون النقل في غيره ككونه من الخطاب الى التكلم أو الغيبة أو من الغيبة الى التكلم أو الخطاب أو من التكلم الى الخطاب (قوله ولا النقل مطلقا) أي عن التقييد

بل التسكّم والحطاب والغبية مطلقا ينقل كل واحد منها الى الآخر و يسمى هذا النقل التفاتا عند علماء المعاني

بكونه من الحكاية الى الغيبة وان كان التقييد ظاهر العبارة ويدل على هذا المراد قول المصنف بل كل من التسكّم الخ (قوله بأن يكون الخ) هذا تفسير لهذا القدر (قوله ولا تخلو العبارة) أي عبارة للمصنف عن تسامح أي قبل التأويل والسابق وأما بعده فلا (قوله أي سواء كان الخ) لا يكره على تفسير الاطلاق بما ذكره قوله بعد عند علماء المعاني لانه من جملة مقول السكاكي بحسب زعمه وفهمه عن علماء المعاني (قوله واردا في الكلام) أي بأن عبر به أولا كافي الأمثلة الآتية وقوله أو كان الخ أي كافي الأمثلة التي مضت (قوله ستة) أي وان ضربت هذه الستة في الحالتين وهما أن يكون قد أورد كل منهما في الكلام (٤٦٣) ثم عدل عنه أولم يورد لكن كان مقتضى

الظاهر ابراده صارت اثني عشر قسما فان ضربتها في السند اليه وغيره صارت أربعة وعشرين (قوله) حاصلة من ضرب الثلاثة في الاثنين) أي من نقل كل واحد من الثلاثة الى الآخرين فالثلاثة هي التسكّم والحطاب والغبية والاثنان ما بقي من الثلاثة بعد اعتبار أخذ واحد منها منقولاً الى غيره (قوله) بحسب ما علم من مذهبه (أي من أنه لا يشترط تقدم التعبير ولا اختصاصه بالسند اليه وان كان عدم الاختصاص به على مذهب الجمهور أيضا) قوله بالنظر الى الأمثلة) لانه مثل بالسند اليه وغيره ماسبقه تعبير ومالا فقوله بالنظر الى الأمثلة متعلق بعلم وفي بعض النسخ وبالظرف عطف على بحسب أي بحسب ما علم من مذهبه أنه لا يشترط

بأن يكون عن الحكاية الى الغيبة ولا تخلو العبارة عن تسامح (بل كل من التسكّم والحطاب والغبية مطلقا) أي سواء كان في السند اليه أو غيره وسواء كان كل منها واردا في الكلام أو كان مقتضى الظاهر ابراده (ينقل الى الآخر) فتصير الاقسام ستة حاصلة من ضرب الثلاثة في الاثنين ولفظ مطلقا ليس في عبارة السكاكي لكنه مراده بحسب ما علم من مذهبه في الالتفات بالنظر الى الأمثلة (و يسمى هذا النقل عند علماء المعاني التفاتا)

والظاهر عطفه على قوله بالسند اليه فيكون التقدير ان نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة غير مختص بهذا القدر الذي هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة لان هذا هو القدر المتقدم فيكون مدلول الكلام أن هذا النقل لا يختص بنفسه بل يوجد في غيره ولا معنى له ولهذا وجب أن يحمل على معنى أن النقل في الجملة لا يختص بهذا القدر الذي هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة بل يكون النقل في غيره كنقله من الحطاب الى التسكّم أو الغيبة لئلا يفتقر الى التسكّم أو الحطاب أو من التسكّم الى الحطاب ولهذا كان في الكلام تسامح حيث ضمن العطف ما هو كالاستئناف ويدل على هذا ما أشار اليه بقوله (بل كل من التسكّم والحطاب والغبية مطلقا ينقل الى الآخر) فالاقسام المتصورة ههنا ستة من ضرب ثلاثة في اثنين لان كلا من الثلاثة ينقل للاثنين المتباينين له اذ لا يصح نقل كل لنفسه والمراد بالاطلاق أن النقل يجري في الثلاثة في باب المسند اليه وفي غيره وأنه يعتبر حيث مضى التعبير بأحد الثلاثة ثم عبر بالآخر وحيث اقتضى المقام ذلك الاحد ولولم يعبر به ثم عبر بالآخر ولا يخفك أن ادخال المعنى الأول في الاطلاق غير محتاج اليه بعد قوله غير مختص بالسند اليه ولكن أعمالا محتاج اليه بالنسبة الى نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة ولا يقال كلام السكاكي ليس فيه التصريح بهذا الاطلاق فكيف حكاه المصنف عنه لانه علم من مذهبه اعتبار معناه فصح نسبه اليه (و يسمى هذا النقل) بجميع أقسامه (عند علماء المعاني التفاتا) أخذ من التفات الانسان يمينا و شمالا والاكس فان قلت لا شيء وجه خصص تسميته ش الاشارة بقوله هذا إما الى نقل الكلام عن ضمير التسكّم الى اسم ظاهر كما سبق في قول الخليفة أمير المؤمنين بأمرك بكذا أو الى كل واحد من التسكّم والحطاب والغبية مطلقا أي سواء كان مسندا اليه أم غيره وسواء كان من متكلم أم غيره و يسمى هذا النقل التفاتا قال ابن الاثير في كثر البلاغة و يسمى

تقدم التعبير والنظر الى الأمثلة حيث مثل بالسند اليه وغيره وبما تقدمه التعبير وما لم يتقدمه فيكون الاطلاق مأخوذا من مجموع الأمرين ما علم من مذهبه والأمثلة (قوله و يسمى هذا النقل) أي نقل الكلام من كل واحد من الثلاثة الى غيره مطلقا التفاتا (قوله عند علماء المعاني) اعترض بأن فائدة الالتفات كإيا في أنه يورث الكلام ظرافة وحسن نظرية أي تجديد وابتداع فيصفي اليه لظرافته وابتداعه ولا يكون الكلام بذلك مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون البحث عنه من علم المعاني بل من علم البديع وحيث قد قالوا يسميه بهذا الاسم أهل البديع لا أهل المعاني وأجيب بأنه من مباحث علم المعاني باعتبار اقتضاء المقام لفائدته من طلب مز يد الاصفاء لكون الكلام سؤالاً أو مدحا أو إقامة حجة أو غير ذلك ومن مباحث علم البديع من جهة كونه يورث الكلام ظرافة فسميته بذلك النقل بالالتفات عند علماء المعاني لاتنافي تسميته بذلك أيضا عند غيرهم

كقول ربيعة بن مفرود

فالتفت كما ترى حيث لم يقل وأخلفتني وقوله

بانت سعاد فأمسى القلب معمودا * وأخافتك ابنة الحر للواعيدا

تذكرت والذكرى تهيجك زينا * وأصبح باقى وصلها قد تقضبا

فالتفت في البينين

وحل بفلج فالأبأرأهنا * وشطت حلت غمرة فثقبنا

(قوله مأخوذ) أى منقول من التفت الانسان الخ أى ان لفظ التفت نقل من التفت الانسان من يمينه الى يساره الى التعبير عن معنى بطريق بعد التعبير عنه بطريق آخر (قوله وبالعكس) فيه نظر لانه يقتضى أن الالتفات الحسى لا بد فيه من تحويل بدنه عن الحالة الأصلية الى جهة يمينه ثم الى جهة يساره وأن الالتفات الاصطلاحى لا بد فيه من انتقالين ولا يتحقق ذلك الا بثلاث تعبيرات مع أنه يكتفى فى الأول بحويل واحد (٤٦٤) وفى الثانى انتقال واحد فالأولى أن يقول أو بالعكس ويجب أن التواو بمعنى

مأخوذ من التفت الانسان من يمينه الى شماله وبالعكس (كقوله) أى قول امرى القيس (تطاول ليلك) خطبا بنفسه التفتاوه مقتضى الظاهر ليلى (بالأتمد) بفتح الهمزة وضم اليم اسم موضع

بعلماء المعاني مع أن عد الالتفات من البديع أقرب لان حاصل ما فيه على ما يأتى أنه يفيد الكلام ظرافة وحسن نظرية في معنى اليه لظرافته وابتداعه ولا يكون الكلام بمطابقة المقتضى الحال فلا يكون من علم المعاني فضلا عن كونه يختص بهم فيسمونه بدون أهل البديع قلت أما كونه من الاحوال التى تذكر فى علم المعاني فصحيح كما اذا اقتضى المقام فأنته من طلب مزيد الاصفاء لكون الكلام سؤالا أو مدحا أو اقامة حجة أو غير ذلك فهو من هذا الوجه من علم المعاني ومن جهة كونه شينا ظر بفاستبدعا يكون من علم البديع وكثيرا ما يوجد فى المعاني مثل هذا فليفهم وأما تخصيص علماء المعاني بالتسمية فلا حرج فيه والله أعلم وذلك (كقوله) يعنى امرى القيس (تطاول ليلك) بفتح الكاف خطبا بنفسه ومقتضى الظاهر ليلى لان المقام للتسكيم فعدل عنه الى الخطاب وقد تقدم أن من الالتفات عند السكاكى أن يكون المقام لاحد الطرق الثلاثة فيعدل عنه الى غيره ولو لم يقدم التعبير بغير المذكور فهذا الشاهد يطابق مذهب السكاكى وقوله (بالأتمد) بفتح الهمزة وضم اليم اسم مكان وتامة * ونام الخلى ولم ترقده ولا شك ان ما ذهب اليه السكاكى من عدم اشتراط تقدم تعبير آخر يتحقق فيه معنى الالتفات من جهة التسكيم لانه النفت من مقتضى المقام الى غير ذلك لكن الفائدة المذكورة على وجه العموم للالتفات وهى أن الكلام اذا نقل من أسلوب الى غيره كان أكثر ايقاظا للاصفاء اليه لا يظهر فيما اذا لم يتقدم تعبير آخر فان التعبير الأول يرد غالبا قبل ارتقاب ما يصح للمقام فلا يتحقق تجديد ما لا يرتقب فليتأمل

شجاعة العرب اه ومنهم من يجعل الالتفات نقل الكلام من حالة الى أخرى مطلقا وجعل منه ابن النفيس فى طريق الفصاحة التعبير عن المضارع بالماضى وعكسه وجعل غيره منه الانتقال من خطاب الواحد والاثنتين أو الجمع لغيره وهو أقرب شىء للالتفات المشهور لمشابهته له فى الانتقال من أحد أساليب ثلاثة لآخر وفى انقسامه الى ستة أقسام وسنفرده بالذكر وفسر السكاكى الالتفات بنقل واحد من التسكيم والخطاب والغيبة الى الآخر يعنى أنه التعبير بأحدى هذه الطرق عما عبر به أو كان

أو (قوله قول امرى القيس) أى فى مرثية أبيه (قوله خطبا بنفسه) أى لذاته وشخصه فليس الخطاب على حقيقته ان لم يرد بالخطاب من يفاخره بل أراد ذاته أى فهو بكسر الكاف لان الشائع فى خطاب النفس التأنيث ويصح الفتح نظرا لكون النفس شخصا أو بمعنى الكروب ألا ترى الى قوله ولم ترقده بالتذكير وقوله التفتاوى على جهة الالتفات أى ان لم يحمل تجريدا والالم يكن التفتاؤا زمينى التجريد على المغايرة والالتفات على اتحاد المعنى هذا هو التحقيق خلافا لمن قال لامناظة بينهما (قوله ومقتضى الظاهر ليلى) أى لان المقام مقام تكام وحكاية عن نفسه (قوله بالأتمد) وبعده

ونام الخلى ولم ترقده وبات وبانت له ليلة * كناية ذى العائر الأترمد وذلك من نبأ جاني * وخبرته عن أنى الأسود من واعلم أن فى هذه الأبيات التفتين بانفاق فى بات لعدوله الى الغيبة بعد الخطاب وفى جاني لعدوله بعدها الى التسكيم وأما قوله تطاول ليلك فالسكاكى يجعله التفتا من التسكيم للخطاب ان لم يكن تجريدا وما الجمهور فيتمين عندهم أن يكون تجريدا اذ لم يقع قبله التعبير بطريق التسكيم وقوله تطاول ليلك كناية عن السهر وقوله وبات تامة بمعنى أقام ليلا ونزل به نام أولم يتم فلا ينفى لم ترقده وبات اما ناقصة وله خبرها أو تامة وله حال وعطف بات على بات من عطف البيان على البيان من حيث اللفظ ومن عطف المقيد على المطلق من حيث المعنى والخلى هو الخالى عن الهم والحزن والعائر بمهلة وهمزة قذى العين ومن لا ابتداء الغاية أو للتعليل والنبأ خبر فيه فائدة عظيمة متضمنة لعلم أو ظن فهو أخص من مطلق الخبر

وللشهور عند الجمهور أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق آخر منها

(قوله وللشهور الخ) هذا من كلام المصنف مقابل لقول السكاكي ويسمى الخ (قوله أي عن ذلك المعنى) هذا صريح في أنه لا بد من اتحاد معنى الطريقين والراد الاتحاد في المصدق فيدخل فيه نحو أنازيد ويحتاج إلى إخراجها بالقياس الذي ذكره الشارح (قوله ويرقبه) أي ينتظره عطف على قوله يقتضيه من عطف اللازم على الملزوم وقوله بشرط أن يكون على خلاف ما يقتضيه الظاهر أي ظاهر الكلام أي ولو كان موافقا للظاهر المقام كما في قوله تعالى وما يدريك لعله يزكي فإنه خطاب موافق لظاهر المقام الذي هو مقام الخطاب لكنه مخالف لظاهر الكلام لأنه عبر عنه أولا بالنسبة في قوله تعالى عيسى وتولى أن جاءه الأعمى على خلاف مقتضى ظاهر المقام لأن مقتضاه الخطاب في الموضوعين فالعبر بالخطاب المناسب للمقام بالإصالة التفات لأنه مخالف لظاهر السوق وذلك ظاهر والسرفي العدول عن الخطاب إلى الغيبة أو لا تنظيم النبي صلى الله عليه وسلم لما فيه من التلطف في مقام العتاب (٤٦٥) بالعدول عن المواجهة في الخطاب (قوله ولا بد

من هذا القيد) أي وهو

قوله بشرط أن يكون الخ

وأما تركه المصنف لفهمه

من المقام لأن كلامه في

إخراج الكلام على خلاف

مقتضى الظاهر اه سم

(قوله ليخرج مثل قولنا

أنازيد وأنت عمرو) أي

لأنه وإن كان يصدق على

كل منهما أنه قد عبر فيه عن

معنى وهو الذات بطريق

الغيبة بعد التعبير عنه

بطريق آخر وهو التكلم

في الأول والخطاب في الثاني

الآن التعبير الثاني يقتضيه

ظاهر الكلام ويرقبه

السامع لأن المتكلم إذا

قال أنا وأنت رقب السامع

أن يأتي بعده باسم ظاهر

خبر عنه لأن الأخبار عن

الضهير إنما يكون بالاسم

الظاهر فالأخبار بالاسم

(والمشهور) عند الجمهور (أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من) الطرق (الثلاثة) (التكلم والخطاب والغيبة) (بعد التعبير عنه) أي عن ذلك المعنى (بآخر منها) أي بطريق آخر من الطرق الثلاثة بشرط أن يكون التعبير الثاني على خلاف ما يقتضيه الظاهر ويرقبه السامع ولا بد من هذا القيد ليخرج مثل قولنا أنازيد وأنت عمرو * نحن اللذون صبوحوا الصبا * وقوله تعالى

(والمشهور) عند علماء البيان خلاف ذهب السكاكي وهو (ان الالتفات) عندهم (هو التعبير عن معنى) من المعاني (بطريق من) الطرق (الثلاثة) وهي التكلم والخطاب والغيبة (بعد التعبير عنه) أي الالتفات هو التعبير عن معنى بعد التعبير عن ذلك المعنى نفسه (بطريق (آخر منها) أي من تلك الطرق الثلاثة كان يعبر عنه أولا بالنسبة ثم يعبر عنه ثانيا بالخطاب كما يأتي في الأمثلة ولكنه لا يكفي في تحقق الالتفات مجرد تعبير مخالف لتعبير آخر عن المعنى لأن ذلك قد يكون على حساب ما يناسب سوق الكلام فلا يكون من الالتفات في شيء بل لا بد بعد مخالفة التعبير الثاني للأول مع اتحاد المعنى من كون الثاني جاريا على خلاف ظاهر سوق التكلم بأن يكون على خلاف ما يرتقبه السامع فيخرج عن معنى الالتفات ما جرى على ظاهر ما ينبغي في سوق الكلام مثل قولنا أنازيد وأنت عمرو فان الأخبار بالظاهر ولو كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام فلم يجر على خلاف ما يرتقبه السامع لصحة الأخبار بالظاهر عن المضمرة مطلقا فلا يكون

من مقتضى الظاهر أنه يعبر عنه بغيره والمشهور ان الالتفات التعبير عن معنى بالـ سدى الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق أخرى وهو أخص من الأول لأن نحو قول الخليفة أمير المؤمنين بأمر بكذا التفات عند السكاكي دون غيره وقول السكاكي خلاف الظاهر أعم من أن تكون مخالفة الظاهر للفظية لا معنوية كقوله تعالى واقه الذي أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه فان سقناه على وفق الظاهر معنى لأنه جاء على الأصل وعلى خلاف الظاهر لفظا لأن لفظ الجلالة للغيبة أو تكون مخالفة للظاهر معنوية لالفظية مثل أمير المؤمنين بأمر بكذا أو معنوية والفظية مثل انا أعطيناك الكون فصل لربك وانحر

(٥٩ - شروح التلخيص - أول) الظاهر وإن كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب الأنا جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام (قوله ونحن اللذون الخ) أي فقد انتقل من ضمير التكلم وهو نحن إلى الغيبة وهو اللذون الأنا يقتضيه الظاهر لأن الأخبار بالظاهر وإن كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام فلم يجر على خلاف ما يرتقبه السامع فلو لهذا الشرط لحكم بأن هذا التفات وقوله صبوحوا جار على مقتضى الظاهر لأن اللذون اسم غيبة فأنطبق له الغيبة والظاهر أن الصباحان صريح مجزئ معنى صبوحا كيدامن صبوحه إذا أنه صباحا ويجوز أن يراد الاتيان المطلق بقرينة الصباح فنصبه في الوجهين على الظرفية ويحتمل أن يكون الصباحان مفعولا مطلقا لصبحوا من قبيل أنبت نباتا وتبتل ثيابا ومفعول صبوحوا محذوف أي صبوحوم وتعام البيت * يوم النخيل غارة ملحاحا * والنخيل بضم النون وبالحاء المعجمة موضع بالشام والغارة اسم مصدر نصب على التعليل أي لأجل الغارة والملحاح صيغة متباعدة من الإلحاح اه فترى

(قوله وإياك نستعين) أي فانه وان عبر عن للمنى وهو الالتفات العلية بطريق الخطاب بعد التعبير عنها بأخر وهو الغيبة في قوله مالك الا
أن هذا التعبير على مقتضى الظاهر لان الالتفات حصل أولاً بقوله إياك نعبد والثاني وهو وإياك نستعين أتى على أسلوبه كما قال الشارح
(قوله فان الالتفات انما هو في إياك نعبد) أي لانه انتقل من التعبير عن معنى بالغبية وهو مالك يوم الدين الى الخطاب في قوله إياك نعبد وأما
قوله وإياك نستعين فليس فيه الالتفات لانه (٤٦٦) انتقال من خطاب وهو إياك نعبد الى خطاب آخر وهو وإياك نستعين في كل

وإياك نستعين واهدنا وأنتمت فان الالتفات انما هو في إياك نعبد والباقي جار على أسلوبه ومن زعم أن في
مثل يأبها الذين آمنوا التفاتاً والقياس آمنت فقدمها على ما يشهد به كتب النحو

من الالتفات ولو صدق عليه ان التعبير الثاني صادق على معنى عبر عنه بطريق آخر قبله ولكن في الحاجة
الى زيادة قيد كونه على خلاف ظاهر سوق الكلام لاخراج هذا المثال نظر كما قيل لان المراد بالمحمول
المفهوم وبالموضوع المصدق فلم يعبر بانثاني في هذه القضية عن نفس ما عبر عنه بالاول فلم يصدق عليه
حد الالتفات حتى يحتاج لاخراجه بالقيد وكان المقيد ينظر الى اتحاد المصدق وكذا يخرج عن معنى
الالتفات نحو قوله اللذون صبغوا الصباحة فان اعادة الضمير من الصلة على الموصول لكونه اسما
ظاهرا الأصل فيه أن يكون بطريق الغيبة ولو عبر عن مصدوقه أولاً بطريق التكلم وهذا هو المقرر
في قواعد النحو ولهذا كان قول القائل ان في مثل يأبها الذين آمنوا التفاتاً وان الأصل يأبها الذين
آمنت سهواً بينا لان كون المقام للتكلم بعد النداء كافي قول القائل ياز يقدم انما هو في غير الصلة التي يتم
بها الموصول لان ما يعود من الصلة الى الموصول كما تقدم من باب الغيبة ويخرج أيضاً عن معنى
الالتفات قوله تعالى وإياك نستعين واهدنا وأنتمت لانه وقع الالتفات قبله في قوله تعالى إياك نعبد
فجرى ما بعده على ما يرتقبه السامع لكونه على أسلوب ما قبله وبحث هذا أيضاً بان البعدية ان حذت
على الاصلية لم يحتج الى هذا القيد لاخراج ما ذكر لان الموجود فيه بعبدية الانفصال فلا يصدق عليه
بهذا الاعتبار أنه عبر عن معنى بعد التعبير عنه بمعنى آخر لان البعدية الأصل فيها الاتصال ولم يوجد ولا
يخفى ضعف هذا البحث وقولنا في هذا القيد خلاف ظاهر سوق الكلام اشارة الى أن التعبير الثاني يكون
التفاتاً متى خالف ما يرتقبه السامع ولو كان موافقاً لأصل ظاهر المقام كما في قوله تعالى وما يدريك لعله
يزكي فانه خطاب موافق لأصل ظاهر المقام الذي هو مقام الخطاب لكنه مخالف لظاهر الكلام لانه
عبر عنه أولاً بالغبية في قوله تعالى عبس وتولى أن جاءه الأعمى على خلاف مقتضى الحال فناسب اجراؤه
على مقتضى الغيبة فالتعبير بالخطاب المناسب للقيام بالاصالة التفاتاً لانه مخالف لظاهر سوق الكلام
وذلك ظاهر والسرفى المدول عن الخطاب الى الغيبة أولاً تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم لما فيه من

والسكاكى لم يصرح بما أراده بقوله خلاف الظاهر هل يريد بحسب اللفظ أو المعنى لكن دلنا على ان
ذلك مراده جعله في أبيات امرى القيس التي ستأتى ثلاث التفاتات لكن مخالفة الظاهر في المعنى لاني
اللفظ شرط كونها التفاتاً ان لا يوافق لفظاً سابقاً فان وافقه فليس التفاتاً خاصه ان الالتفات عند
السكاكى اتيان الكلام على أسلوب مخالف لأسلوب سابق مطابقاً أو لم يسبقه غيره والمعنى يقتضى
خلافه وقد قسموا الالتفات الى ستة أقسام الاول الالتفات من التكلم الى الخطاب ومثله بقوله تعالى
ومالى لأعبد الذى فطرنى واليه ترجعون الأصل واليه أرجع فالتفت من التكلم الى الخطاب فالتفت وقبه

واحد من قوله وإياك
نستعين واهدنا وأنتمت
اذا نظرت له مع قوله مالك
يوم الدين يصدق عليه
أنه انتقال من طريق الى
طريق آخر لكنه ليس على
خلاف مقتضى الظاهر
بل جار على مقتضى الظاهر
لانه لما التفت للخطاب صار
الاسلوب له فهو خارج
بهذا القيد وان دخل في
كلام المصنف (قوله
والباقي جار على أسلوبه)
أى على طريقة إياك نعبد
وان صدق عليه أنه تعبير
عن معنى بطريق بعد
التعبير عنه بطريق آخر
لكن ليس على خلاف
مقتضى الظاهر لانه لما
التفت للخطاب صار
الاسلوب له (قوله التفاتاً)
أى لان الذين هو المنادى
في الحقيقة فهو مخاطب
والمناسب له أنتمت (قوله
على ما يشهد به كتب النحو)
أى من أن عائد الموصول
قياسه أن يكون بلفظ
الغبية لان الموصول اسم
ظاهر فهو من قبيل الغيبة

وان عرض له الخطاب بسبب النداء وحينئذ فآمنوا جار على مقتضى الظاهر كما ان حق الكلام بعد تمام المنادى أن يكون
بطريق الخطاب نحو ياز يقدم ويأبها الذين آمنوا إذ اقمتم الى الصلاة وأما قبل تمامه فحقه الغيبة والصله متممة للمنادى الذى هو الموصول
فهى كالجزم منه فلا يراعى في الكلام حكم الخطاب العارض بالنداء الا بعد تمامه ولا يرد قول الشاعر وهو سيدنا على :

أنا الذى سمعتنى أمى حيندره * أكلكم بالسيف كيل السندره

لانه قبيح كافي المطول لكن في المعنى في بحث الأشياء التي تحتاج الى رابط أن نحو أنت الذى فطنت مقبس لكنه قليل اه لكن مقبسته

وهذا أخص من تفسير السكا كي لانه أراد بالنقل أن يعبر بطريق من هذه الطرق عما عبر عنه بغيره أو كان مقتضى الظاهر أن يعبر عنه بغيره منها فكل التفتات عندهم التفتات عنده من غير عكس مثال الالتفات من التكلم الى الخطاب قوله تعالى وما لي لأعبد الذي فطرني واليه ترجعون

على هذا القول لاني كونه خلاف مقتضى الظاهر لان قناته تفيد كونه خلافه (قوله أخص منه) أي من نفسه (قوله لان النقل عنده) أي المسمى بالالتفات (قوله من غير عكس) أي لغوي بحيث يقال كل التفتات عند السكا كي (٤٦٧) التفتات عند الجمهور والمراد من غير عكس لغوي عكسا صحيحا وما عكسه

(وهذا) أي الالتفات بتفسير الجمهور (أخص منه) بتفسير السكا كي لان النقل عنده أعم من أن يكون قد عبر عنه بطريق من الطرق ثم بطريق آخر أو يكون مقتضى الظاهر أن يعبر عنه بطريق فترك وعدل الى طريق آخر فيتحقق الالتفات بتعبير واحد وعند الجمهور مخصوص بالأول حتى لا يتحقق الالتفات بتعبير واحد فكل التفتات عندهم التفتات عنده من غير عكس كما في تناول ليلك (مثال الالتفات من التكلم الى الخطاب وما لي لأعبد الذي فطرني واليه ترجعون) ومقتضى الظاهر أرجع والتحقيق

التلطف في مقام العتاب والمدول عن المواجهة في الخطاب (وهذا) التفسير الجاري على مذهب الجمهور للالتفات (أخص) من تفسير السكا كي لانه شرطوا تقدم التعبير وهو لم يشترط كما يفيد ما تقدم الا اقتضاء الظاهر خلافه فيصدق عنده بالتعبير الواحد حيث يكون مقتضى الظاهر خلافه كما في قوله طحا بك قلب ولا يصدق عند الجمهور الا في التعبيرين فكل التفتات عندهم التفتات عند السكا كي ولا ينعكس الاجزئيا وهو ظاهر ثم شرع في أمثلة الأقسام الستة المتصورة في الانتقال من أحد الطرق الثلاثة الى الطريقين المتباينين له وبدأ بمثال النقل من التكلم الى غيره ثم بمثال النقل من الخطاب الى غيره ثم بمثال النقل من الغيبة الى غيره على حسب ما تقتضيه الاعرفية في مقامات الضمير فقال (مثال الالتفات) أي النقل (من التكلم الى الخطاب) قوله تعالى حكاية عن حبيب النجار في موعظة قومه في الايمان (وما لي لأعبد الذي فطرني) أي ما لكم لانه يدون الذي فطركم أي خلقكم فنسب (١) انكار ترك العبادة الى نفسه ثم ايضا مخاطبين واشارة الى أنه لا ير يدلم الامير بدلفه وان ما يلزمهم من انكار ترك العبادة يلزمه في جملتهم على تقدير تركه لها وهو من اللطافة في الخطاب ولما عدل عن الخطاب المرص به لاجل هذا الى التكلم ناسب اجراء الكلام على طريق التكلم فيقول واليه أرجع ليكون الكلام جاريا على نسق واحد فلما عدل الى الخطاب فقال (واليه ترجعون) كان التفاتا على المذهبين في آخره والتفاتا على مذهب السكا كي في أوله واذا اعتبر هذا التحقيق وهو أن المراد بقوله وما لي لأعبد ما لكم لانه يدون تحقق أن هنا خطابا عبر عنه أولا بطريق وثانيا بآخر فتحقق الالتفات فلا يرد ما يقال من أنه لا التفتات هنا لان المراد ثانيا مخاطبين والمراد أولا التكلم فليس هاتمعي واحد عبر عنه بطريقين لا يقال فالخطاب على هذا التحقيق جار على أصله فلا التفتات لانا نقول الالتفات لا ينافيه موافقة للقام وانما تنافيه موافقة ظاهر سوق الكلام كما تقدم ولا يقال المراد بالأول قطعا التكلم والخطاب انما أراد بطريق التعريض الثابت بالزوم فلم يصدق وجود تعبيرين عن معنى

نظر لجواز أن يكون أراد بقوله ترجعون مخاطبين ولم يرد نفسه ويؤيده ضمير الجمع ولو أراد نفسه اقال يرجع وعلى قول السكا كي يحتمل أن يكون المراد وما لكم والثاني في ترجعون لان وما لي مخالف للظاهر معنى وترجعون مخالف للظاهر انما وقد قدمنا أن مخالفة الظاهر بأيهما كان التفتات واعلم أنه سيأتي

لغوي عكسا صحيحا وما عكسه عكسا منطقيا وهو بعض الالتفات عند السكا كي التفتات عند الجمهور فهو صحيح (قوله وما لي لأعبد الخ) هذا حكاية عن حبيب النجار موعظة قومه لتركهم الايمان (قوله ومقتضى الظاهر أرجع) حاصله أن الشارح ذكر قولين في تقرير الالتفات في هذه الآية الأولى منهما أن الضميرين للتكلم وليكنه عبرثانيا عن الذات للتكلم بضمير مخاطبين ففيه التفتات ومقتضى الظاهر أرجع وحاصل القول الثاني أن الضميرين للمخاطبين فكان مقتضى الظاهر أن يقال وما لكم لانه يدون الذي فطركم واليه ترجعون فعدل عن مقتضى الظاهر في الأول وأوقع ضمير التكلم موقع ضمير الخطاب ثم عبر بعد ضمير التكلم بضمير الخطاب فقد أخذ المبرر عنه

واختلفت العبارة فغيرا ولا بطريق التكلم ثم عبر ثانيا بطريق الخطاب وهذا التفتات وهذا القول هو التحقيق كما قال الشارح وذلك لان قوله وما لي لأعبد الخ تعريض بالمخاطبين لان المقصود وعظهم وزجرهم على عدم الايمان فهم المقصودون بالذات من ذلك القول وعلى هذا التحقيق ففي قوله وما لي التفتات على مذهب السكا كي فقط لانه تعبير على خلاف مقتضى الظاهر وفي قوله واليه ترجعون التفتات على المذهبين كذا قيل ولا وجه للتخصيص بالسكا كي بل في قوله وما لي التفتات عند الجمهور أيضا اذ قد سبق طريق الخطاب في قوله انبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم اجرا واما على خلاف التحقيق ففي الكلام التفتات واحدا على المذهبين في قوله واليه ترجعون

(١) قول ابن يعقوب فنسب انكار وقوله بده من انكار هكذا في النسخ ولا حاجة الى لفظ انكار في الموضعين

ومن التكلم الى الغيبة قوله تعالى إنا أعطيناك الكوثر فصل ربك وانحر ومن الخطاب الى التكلم قول علقمة بن عبدة

طحا بك قلب في الحيطان طروب * بعيد الشباب عصر حان مسيب

(قوله أن المراد مالكم لا تمبدون) أي لان التكلم حبيب التجار وهو من المؤمنين فالعبادة حاصلة منه بالفعل لأنه أقام نفسه مقام مخاطبين فنسب ترك العبادة الى نفسه نعيضا بالمخاطبين اشارة الى أنه لا يريد لهم الاماير بد لنفسه وأن ما يلزمهم في ترك العبادة يلزمه في جملتهم على تقدير تركه لها وهو من اللاطفة في الخطاب فالفائدة المختصة بموقع هذا الالتفات التعريض والاعلام بأن المراد المخاطبون من أول الكلام ثم ان كون الكلام من باب التعريض بالمخاطبين لا ينافي الالتفات اذ لا يشترط فيه التعبير بالمطابقة بل يصح بالزوم أيضا كما في التعريض والتعريض عند المصنف والشارح إما مجاز أو كناية وهما مجاز لا ممتنع ارادة الموضوع له فيكون اللفظ مستعملا في غير ما وضع له فيكون المبرعنه في الأسلوبين واحدا منهم على ما حققه العلامة السيد من أن المعنى التعريض من مستنبطات التركيب واللفظ ليس بمستعمل فيه بل اللفظ بالنسبة الى المعنى (٤٦٨) المستعمل فيه إما حقيقة أو مجاز أو كناية يراد أن اللفظ ليس مستعملا في

المخاطبين فلا يكون المعنى المبرع عنه في الأسلوبين واحدا فلا التفات أفاده عبد الحكيم (قوله إنا أعطيناك الكوثر) أي الخير الكثير أو نهرها في الجنة يسمى بالكوثر (قوله إنا أعطيناك تكلم وقوله لربك غيبة لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة كما مروفا فائدة الالتفات في الآية أن في لفظ الرب حشا على فعل المأمور به لان من يريك يستحق العبادة وفيه ازالة الاحتمال أيضا لان قوله إنا أعطيناك الكوثر ليس صريحا في افادة الاعطاء من الله وأيضا كلمة إنا تحتل الجمع كما تحتل

أن المراد مالكم لا تمبدون لكن لما عبر عنهم بطريق التكلم كان مقتضى ظاهر السوق اجراء باقي الكلام على ذلك الطريق فعدل عنه الى طريق الخطاب فيكون التفاتنا على المذهبين (و) مثال الالتفات من التكلم (الى الغيبة إنا أعطيناك الكوثر فصل ربك وانحر) ومقتضى الظاهر لنا (و) مثال الالتفات (من الخطاب الى التكلم) قول الشاعر (طحا) أي ذهب (بك قلب في الحسان طروب) ومعنى طروب في الحسان واحدا باعتبار المطابقة لانا نقول المقصود الأهم الخطاب والتكلم وسيأتي وليس من شرط الالتفات وجود التعبير بالمطابقة بل بالزوم أيضا فليفهم (و) مثال الالتفات من التكلم أيضا (الى الغيبة) قوله تعالى (إنا أعطيناك الكوثر) أي الخير الكثير أو نهرها في الجنة يسمى الكوثر وهو من الخير الكثير (فصل ربك وانحر) قوله إنا أعطيناك تكلم وقوله لربك غيبة لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة فهو التفات الى غيبة والأصل فصل لنا (و) مثال الالتفات (من الخطاب الى التكلم) قول الشاعر (طحا) أي ذهب (بك قلب في الحسان طروب) أي ذهب بك القلب الموصوف بأن له طربا أي نشاطا وفرحان في طلب وصال الحسان وفي مرادة الظاهر جهن ومعنى ذهب القلب به أنه غيبه وأتلفه عن غير طلب الحسان والكاف ضمير الخطاب وأراد به نفسه وفيه التفات على مذهب السكاكي لان المقام على كون الآية المذكورة فيها التفات سؤال وجواب عند الكلام على أدوات الشرط الثاني التفات من التكلم الى الغيبة كقوله تعالى إنا أعطيناك الكوثر فصل ربك وانحر كذا قالوه قلت وفيه نظر سأذكره في آخر الكلام الثالث التفات من الخطاب الى التكلم ومنه قول علقمة بن عبدة الشاعر صاحب امرئ القيس المعروف بلقمة الفحل وليس عبدة بفتح الباء غيره طحا بك قلب في الحسان طروب * بعيد الشباب عصر حان مشيب

الواحد المعظم نفسه فلما التف بقلبه فصل ربك زال هذان الاحتمالان اه فنار (قوله قول الشاعر) تكلفني هو علقمة بن عبدة المعجلى من قصيدة يدح بها الحرث بن جبلة الفسائي وكان أمراخاه فسافر اليه يطلب فكه وبعديتين

منعمة ما استطاع كلامها * على بابها من أن تزار رقيب
إذا غاب عنها البعل تمش سره * وترضى اياك البعل حين يؤوب
فان تسألوني بالنساء فإني * خير بأدواء النساء طيب
إذا شاب رأس المرء أو قل ماله * فليس له في ودهن نصيب

(قوله أي ذهب بك) الباء لاتعدية على حد ذهب يزيد أي آذبك وأتلفك قلب طروب في طلب الحسان والكاف مفتوحة وان كانت لخطاب النفس باعتبار أن نفسه مخاطبة ذاته وشخصه ومقتضى الظاهر أن يقول طحا بك قلب في الغيبة عند السكاكي وفي الأطول جواز فتح الكاف وكسرهما

تكلفني ليلي وقد شط ولها * وعادت عواد بيننا وخطوب

(قوله أنه طر با في طلب الحسان) أي في طلب وصالحين وأشار الشاعر بذلك إلى أن قوله في الحسان متعلق بطروب وأن في الكلام حذف مضاف لا متعلق بطرحا حينئذ فتقديم المفعول لإفادة الحصر وقوله طروب صفة لقلب والطرب خفة تعمرى الانسان لشدة سرورا وحزن أي أذهبنى وألتفتني قلب موصوف بأن له طربا ونشاطا في طلب (٤٦٩) وصال الحسان دون غيرهن (قوله ونشاطا في

مرادوتهن) عطف تفسير على ما قبله فنشاطا تفسير لطر با تفسير مرادوقوله في مرادوتهن أي مطالبتهن بالوصال تفسير لقوله في طلب الحسان (قوله بعيد الشباب) ظرف لطر وب أو لما حيا (قوله بالقرب) أي للدلالة على أن زمان اذهابه أو طرب قلبه قريب من زمان ذهاب شبابه (قوله أي حين ولي الخ) فيه نظر لان قوله حين ولي يقتضى أن الشباب ذهب بالمره وقوله وكاد يتصرم أي ينقطع يقتضى أنه بقى منه بقية وأن المراد بقول الشاعر بعيد الشباب بعيد معظمه ففيه تناف وأجيب بأن قوله حين ولي بيان لظاهر المعنى وقوله وكاد يتصرم بيان للمراد فيكون قد جعل بعيد الأكثر بعيدا لكهوا وزل ذهاب الغالب منزلة ذهاب الجميع والقرينة على ذلك قوله عصر حان مشيب وهذا إنما يحتاج له اذا اعتبر أن الشباب والمشيب متصلان بلا فصل بزمن الكهولة وجعله من المشيب كما ذهب

أن له طربا في طلب الحسان ونشاطا في مرادوتهن (بعيد الشباب) تصغير بعدد للقرب أي حين والشباب وكاد يتصرم (عصر) ظرف مضاف إلى الجملة الفعلية أعنى قوله (حان) أي قرب (مشيب بكافني ليلي) فيه التفتت من الخطاب في بك إلى التكلم ومقتضى الظاهر يكافئك وفاعل يكافئي ضمير القلب

للتكلم والاصل أن يقال طحاني (بعيد الشباب عصر حان مشيب) بعيد تصغير بعد وهو متعلق بطرحا وقوله عصر بدل منه وانما صغره للإشارة إلى أن ذلك الوقت قريب من عنوان الشباب والمحقق أن ذلك الوقت أدرك أو أواخر الشباب فالمراد بعديّة العنقوان وقرب انصرام الشباب وبدل عليه قوله عصر حان أي قرب المشيب وهذا المعنى ظاهر في معنى البيت ان جعلت الكهولة من المشيب والا فالبعديّة حقيقة ويكون المراد بالظرف الكهولة وتصغيره لاداء القرب من الشباب ولما عبر بضمير الخطاب عن التكلم ناسب أن يساق الكلام بطريق الخطاب إلى آخره ولما عدل عنه إلى التكلم في قوله (يكافئي) ذلك القلب (ليلى) والاصل أن يقول يكافئك كان التفتت على الذهبين وقوله ليلى مفعول بكاف أي يلزم من طلب وصلها ورى تكلفني بالفوقانية والفاعل هو ليلى فيكون المفعول محذوف أي تكلفني شدا نذ فرأها ومجتمعا على هذا أن يكون الخطاب للقلب أي تكافئي يا قلب فيكون التفتت آخر من الغيبة التي هي مقتضى القلب لانه ظاهر وهو من قبيل الغيبة إلى الخطاب وعلى كل من كون الفاعل ليلى (١) أو مفعوله يكون

تكلفني ليلي وقد شط ولها * وعادت عواد بيننا وخطوب

فالتفت في قوله تكافئي عن قوله بك من الخطاب إلى التكلم وهذا ما خالف فيه الظاهر لفظا لا معنى وفي هذين عند السكاكي التفتان أحدهما بك لخالفته الظاهر معنى والثاني تكلفني لخالفته لفظا قلت وقد قيل أن الرواية بكافني بالياء والضمير للقلب وليلى مفعول فلا التفتت في تاء التكلم لان الظاهر أن يكافئي حينئذ صفة لقلب ويكون من تمام الجملة الأولى والتفتت لا يكون الا في جملتين مستقلتين كما سيأتي ويجوز أن يكون بالتاء ويخطب قلبه ففي تكافئي حينئذ التفتان أحدهما في تاء الخطاب لا تقال له عن أسلوب الغيبة السابق في قوله قلب والثاني في ياء التكلم المنتقل إليها عن بك الرابع من الخطاب إلى الغيبة كقوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم فقد التفتت عن كنتم إلى جرين بهم وفيه خروج عن الظاهر لفظا ومعنى الخامس من الغيبة إلى الخطاب كقوله تعالى مالك يوم الدين اياك نمجد فقد التفتت عن الغيبة وهي مالك إلى الخطاب وهو اياك نمجد وفي اياك خروج عن الظاهر لفظا ومعنى وعلى قول السكاكي يكون فيه التفتان وستكلم عليه السادس من الغيبة إلى التكلم كقوله تعالى والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابه فسقناه وفي التمثيل به نظر لما سيأتي وفي فسقناه خروج عن الظاهر لفظا لا معنى وقد وقعت التفتات في قول امرئ القيس

تطاول ليلىك بالأمد * ونام الخلى ولم ترقد ويات ويات له ليلة * كليله ذى العائر الارمد

إليه بعض أهل اللغة وأما على تقدير الفصل بذلك وجعله واسطة كما هو مذهب الجمهور فلا يحتاج إلى هذا الاعتبار بل يحمل الكلام على المتبادر منه وهو أن المراد بعيد الشباب زمان ذهابه بالمره وتصمره بالكيلة وزمن هذه البعديّة هو زمن الكهولة ولا ينافيه قوله عصر حان مشيب لان زمن الكهولة قريب من زمن المشيب وعلى هذا فقول الشاعر وكاد يتصرم غير ظاهر فالاولى حذفه فتأمل (قوله عصر) بمعنى زمان أو حين بدل من قوله بعيد (قوله إلى التكلم) أي لان ياء يكافئي للتكلم فالتفتت من الجرور الذي في بك إلى المفعول

(١) أو مفعوله هكذا في النسخ والاحسن في العبارة وعلى كل من كون ليلى فاعلا أو مفعولا الخ كشيء مصححه

الذي في يكافئ (قوله وليلى مفعوله الثاني) أي بتقدير الباء والمفعول الاول الياء وانما قلنا بتقدير الباء لان كلف لا يتعدى للمفعول الثاني بنفسه بل بالياء يقال كلفت زيدا بكذا والى تقديرها يشير قول الشارح والمعنى بطالبي الخ كما أنه يشير الى أن الكلام حذف مضاف وأن التكليف على هذا المعنى بمعنى الطلب فإفعا على غير باها (قوله وروي نكافئ) أي وعليه فالالتفات حاصل أيضا من الخطاب الى التكلم اذ مقتضى الظاهر تكافئ ليلي وعلى هذه الرواية فالتكليف بمعنى التحميل (قوله والمفعول محذوف) أي المفعول الثاني وأما الاول فهو الياء وقد يقال حيث كان تكافئ مسندا لليلى فالانسان يكون بين تكافئ وشط تنازع في وليها ويكون المعنى تكافئ ليلي أي حبها المفرط وليها وقد شط وليها ولا حذف (قوله أي شدايد فراقها) أي أنها تحمله الشدايد المترتبة على فراقها (قوله أو على أنه خطاب للقلب) أي والمفعول على هذا أيضا ليلي أي وصل ليلي والتكليف على هذا الثالث بمعنى الطلب (قوله فيكون التفاتا آخر) أي غير المقرر أو لا فيكون في البيت (٧٠م) على هذا الاحتمال الاخير التفاتان وقوله من النية الى الخطاب أي

وليلي مفعوله الثاني والمعنى بطالبي القلب بوصل ليلي وروي نكافئ بالياء الفوقانية على انه مسند الى ليلي والمفعول محذوف أي شدايد فراقها أي على أنه خطاب للقلب فيكون التفاتا آخر من النية الى الخطاب (وقد شط) أي بعد (وليها) أي قربها (وعادت عواد بيننا وخطوب) قال المرزوقي عادت يجوز أن يكون فاعلت من العادة

قوله (وقد شط) حالا أي والحال ان ليلي قد شط أي بعد (وليها) أي قربها لعوائق أوجبت بعدئيل وصلها حسا ومعنى وبين وجه البعد بقوله (وعادت) يحتمل أن يكون فاعلت من العداوة أو من عاد يعود (عواد) أي شدايد وعوائق حائلة (بيننا وخطوب) أي وأمور عظيمة وعلى الاحتمال الاول يكون المعنى عادتنا عواد أي صيرتنا العوادى الحائلة بيننا أعداء وقابلتنا تلك الخطوب بالمنع وعلى الثاني يكون المعنى رجعت العوادى التي تحول بيننا الى ما كانت عليه أو لامن الحيلولة

وذلك من نيا جاءني * وخبرته عن أبي الاسود

ف قيل فيه ثلاث التفاتات في كل بيت واحد وهذا ظاهر على قول السكاكي فان قلت ينبغي أن يكون فيه على قوله أكثر من ذلك لان في ولم ترد التفاتان في الاول التفاتان قلت قد قدمنا أن مجيئه على خلاف الظاهر معنى اذا كان واقفا للظاهر لفظا لا يبرهنه رد عليه أنه يمكن أن يقال ان في الثالث التفاتين أحدهما في ذلك والثاني في خبرته فيكون في الابيات الثلاثة أربع التفاتات ولم أقل والآخر في جاءني لماسيأتي ولأجل توهم هذا السؤال ذهب بعض الناس الى أن في الابيات سبع التفاتات ليلك وترقدو بات وله وذلك وجاءني وخبرته وقيل أر بعوهي ليلك وذلك وجاءني وخبرته وأما على رأى المصنف فلا التفات في البيت الاول وفي الثاني التفاتة واحدة فتعين أن يكون في الثالث التفاتان ف قيل هما في قوله جاءني أحدهما باعتبار انتقاله عن الغيبة والثاني باعتبار انتقاله عن الخطاب وفيه نظر لان الالتفات إنما يعتبر بالنسبة الى الاسلوب الذي يليه وقيل أحدهما في قوله ذلك والآخر في قوله جاءني قال المصنف وهذا أقرب قلت يفسده أن أر بلب هذا العلم شرطوا أن يكون الالتفات في جملتين

لانه عبر أولا عن القلب بطريق النية حيث عبر عنه بالاسم الظاهر وثانيا بطريق الخطاب حيث عبر بتكافئ أي أنت يا قلب وهذا غير الالتفات السابق من الخطاب في بك الى التكلم في يكلفني وهذا تفرغ على قوله أو على أنه خطاب للقلب والحاصل أنه على رواية يكلفني بالياء التحتية ليس فيه الالتفات واحد عند الجمهور والسكاكي من الخطاب الى التكلم وكذا على رواية تكلفني بالياء الفوقية ان جعل الفاعل ليلي وأمان جعل الفاعل ضمير القلب كان فيه التفاتان باتفاق الجمهور والسكاكي أحدهما في الكاف في بك مع ياء

ولا

التكلم في تكافئ ثانيهما في قلب مع فاعل تكلفني المقدر بأن يتألف وفي

البيت التفات غير ما ذكر عند السكاكي على كل الاحتمالات في قوله طحا بك فان مقتضى الظاهر طحا في قلب أي أذهني وأفساني قلب بوصف بأن له طر باو نشاط وفرحاني طلب وصال الحسان وانما يجعل الخطاب في طحا بك للحبيبة أعني ليلي أي ذهب بك قلب حتى يكون في قوله يكافئ التفات من الخطاب الى الغيبة لانه مخالف للاستعمال الشائع وهو طحا به قلبه قاله الفزري (قوله قد شط وليها) جملة حالية من ليلي سواء كانت فاعلا أو مفعولا ليكافئ وقوله وليها أي أيام وليها (قوله أي قربها) أي أيام القرب منها أي وقد صارت أيام القرب من وصال ليلي بعيدة لامرور أوجبت ذلك وبين أسباب البعد بقوله وعادت الخ (قوله عواد) جمع عادية وهي ما يصرفك عن الشيء ويشغلك عنه كما في القاموس (قوله وخطوب) جمع خطب وهو الامر العظيم وعطف الخطوب على العوادى مرادف لان العوادى والصوراف والخطوب ألفاظ مترادفة معناها واحد وهو ما ذكر (قوله أن يكون فاعلت) أي بوزنها في الاصل فأصل عادت عادت تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفا ثم حذفت الالف لالتقاء الساكنين فافعل محذوف اللام فوزنه الآن فاعلت (قوله من العادة)

ومن الخطاب الى الغيبة قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجري بهم ومن الغيبة الى التكلم قوله تعالى والله الذي أرسل الرياح فتنبه
سحبا فاستقناه ومن التيبة الى الخطاب قوله تعالى مالك يوم الدين اياك نعبد وقول عبد الله بن عذبة

مان ترالسيد زيدا في نفوسهم * كما يراه بنو كوز ومرهوب

ان تسألوا الحق تعطى الحق سائله * والدرع محففة والسيف مقروب

وأما قول امرئ القيس تطاول ليك بالأمد * ونام الخيل ولم ترقد . وبات وبات له ليلة * كليله ذى العائر الارمد

وذلك من نبأ جاني * وخبرته عن أبي الاسود

فقال الزخشي في ثلاث التفاتات وهذا ظاهر على تفسير السكاكي لان على تفسيره في كل بيت التفاتة لا يقال الالتفات عنده من
خلاف مقتضى الظاهر فلا يكون في البيت الثالث التفات لوروده على مقتضى الظاهر لأننا نمنع انحصار الالتفات عنده في خلاف
المقتضى لما تقدم وأما على المشهور فلا التفات في البيت الاول وفي الثاني (٢٧١) التفاتة واحدة فيتمين ان يكون في الثالث

التفاتان فقبل مما في قوله
جاني احدها باعتبار
الانتقال من الخطاب في
البيت الاول والاخرى
باعتبار الانتقال من الغيبة
في الثاني وفيه نظر لان
الانتقال انما يكون من

كأن الصورف والخطوب صارت تعاديه ويجوز أن يكون من عاد يعود أي عادت عواد وعوائق
كانت تحول بيننا الى ما كانت عليه قبل (و) مثال الالتفات من الخطاب (الى الغيبة) قوله تعالى (حتى
اذا كنتم في الفلك وجري بهم) والقياس بكم (و) مثال الالتفات (من الغيبة الى التكلم) قوله تعالى
(والله الذي أرسل الرياح فتنبه سحبا فاستقناه) ومقتضى الظاهر فساقه أي ساق الله ذلك السحاب
وأجراه (الى بلد) ميت (و) مثال الالتفات من الغيبة (الى الخطاب) قوله تعالى (مالك يوم الدين اياك
نعبد) ومقتضى الظاهر اياه

شيء حاصل ملتبس به واذ
قد حصل الانتقال من
الخطاب في البيت الاول
الى الغيبة في الثاني لم يبق
الخطاب حاصلًا ملتبسًا به
فيكون الانتقال الى التكلم
في الثالث من الغيبة وحدها
لامنها ومن الخطاب جميعا
فلم يكن في البيت الثالث الا
التفاتة واحدة وقيل
احدها في قوله وذلك
لانه التفات من الغيبة الى
الخطاب والثانية في قوله
جاني لأنه التفات من

(و) مثال الالتفات من الخطاب (الى الغيبة) قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجري بهم) فقد عبر
بطريق الخطاب في قوله كنتم ثم بطريق الغيبة في قوله بهم ففيه الالتفات على المذهبين (و) مثال
الالتفات (من الغيبة الى التكلم) قوله تعالى (والله الذي أرسل الرياح فتنبه سحبا فاستقناه) فقد عبر أولاً
باسم الجلالة موصوفاً بالموصول وعاد عليه ضمير الغيبة فكان الاصل أن يساق الكلام على طريق
الغيبة فيقال فساقه أي فساق الله ذلك السحاب الى بلد ميت فأجراه ثم عدل عنها الى التكلم فقال
فستقناه فكان التفاتاً على المذهبين (و) مثال الالتفات من الغيبة (الى الخطاب) قوله تعالى (مالك يوم
الدين اياك نعبد) فقوله مالك يوم الدين وصف بظاهر وهو من قبيل الغيبة والموصوف ظاهر أيضاً
فانقضى الظاهر وسوف الكلام على طريق الغيبة ثم عدل الى الخطاب في قوله اياك نعبد ومقتضى
الظاهر أن يقال إياه نميد فكان التفاتاً على المذهبين أيضاً ثم أشار الى السر العام لاستعمال الالتفات

ولا يكون في جملة واحدة وانما قلنا انه يلزم الالتفات في جملة واحدة لان جاءني ان كان خبر ذلك فواضح
والافهم معمول لما قبله وقد بردها بأنه لا مفر من الالتفات في جملة واحدة لان ذلك خطاب وجاني
تكلم فلزم الالتفات في جملة واحدة بكل حال وستسكلم على جواز الالتفات في جملة واحدة فان قلت هل
يجوز أن يكون الالتفات الثالث في قوله عن أبي الاسود فانه يعني أباه فالتفت عن التكلم الى الغيبة

الخطاب الى التكلم وهذا أقرب ﴿ واعلم ان الالتفات من محاسن الكلام

أي مأخوذ من المعادة التي هي مفاعلة من الجانبين (قره كأن الصورف والخطوب) تفسير لعودي والمراد بها العوائق وقوله
تعاديه هذا لا يفيد المفاعلة الآن يقال تركها من جانب القائل لظهورها منه والاصل تعاديه وهو يعاديه فتحقت المفاعلة من الجانبين
والعنى على هذا الاحتمال عادت عواد أي صارت العوادى الحائلة بيننا وبينها أعداء لنا فتمنعنا من الوصول اليها (قوله ويجوز أن يكون
من عاد) أي مأخوذاً من مصدر عاد بمعنى رجع وهو العود بمعنى الرجوع وعلى هذا فلا حذف فيه ووزنه فعلت وأصله عودت تحركت
الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفاً فالالف منقلبة عن واو هي عين السكامة (قوله أي عادت عواد) أي رجعت العوادى التي تحول بيننا
الى ما كانت عليه أولاً من الحيلولة فقول الشارح الى ما كانت تغلق بقوله عادت وقوله قبل أي من الحيلولة بيننا (قوله والقياس الخ)
تفسيره تارة بقوله ومقتضى الظاهر وتارة بقوله والقياس تغلق (قوله مالك يوم الدين) هو وصفت ظاهر وهو من قبيل

ووجه حسنه على ما ذكر الزمخشري هو أن الكلام اذا نقل من أسلوب الى أسلوب كان ذلك أحسن نظرية

الغيبية وللوصف ظاهر أيضا (قوله أي وجه حسن الالتفات) أي في أي تركيب كان وأشار الشارح بتقدير حسن إلى أن في كلام للمصنف حذف مضاف ثم قوله ووجه مرتبب بمحذوف والاصل والالتفات حسن ووجه حسنه أن الكلام الخ (قوله اذا نقل) أي حول من طريق كالغيبية إلى طريق آخر كالحطاب وهذه الفائدة في غاية الظهور بالنسبة للنقل الحقيقي كما هو مذهب الجمهور وكذا في النقل التقديرى كما هو مذهب السكاكي لان السامع (٤٧٢) اذا سمع خلاف ما يترقبه من الاسلوب حصلت له زيادة نشاط ووفور

(ووجهه) أي وجه حسن الالتفات (أن الكلام اذا نقل من أسلوب الى أسلوب كان) ذلك الكلام (أحسن نظرية) أي تجديدا واحدا نامن طريت الثوب

في جميع مواقفه فقال (ووجهه) أي وجه حسن الالتفات (أن الكلام اذا نقل) أي حول (من أسلوب) أي طريق (الى أي أسلوب) كان ينقل من طريق التكلم إلى الحطاب مثلا (كان) أي ذلك الكلام (أحسن نظرية) مصدر طريت الثوب بالياء أي أتيت به جديدا أو طرأت بالهمزة أي أحدثت فالجمع بينهما بمادة الياء خلاف النقل

قلت لأن أبا الأسود علم وأيضا أبو الأسود لم يقع موقع ياء التكلم في قوله أي بل موقع الاسم المضاف إليها وهو أبوالحسن أن يجعل الالتفات الثاني في ذلك والثالث في خبرته ص (ووجهه ان الكلام اذا نقل من أسلوب الى أسلوب الخ) ش أي ووجه الالتفات ان الكلام اذا نقل من أسلوب لآخر كان أحسن نظرية أي أشهى للقلب لان لذات النفوس في التنقلات لما جبلت عليه من الضجرو يكون ذلك أكثر اصغاء وقال في المثل السائر في قول الزمخشري ان الالتفات يحصل به الفرار من الملل لا يصح لأن الكلام الحسن لا يمل ورده صاحب الفلك الدائر بأن المستاذ قد يمل لكثرة خبره بما اختص مواقفه أي مواضع وقوعه بل طائف كافي الفاتحة فان العبد اذا ذكر الله تعالى وحمده ثم ذكر صفاته التي كل صفة منها تبهت على شدة الاقبال والحطاب يجرد من نفسه حاملا لا يقدر على دفعه فيخاطب من هذه صفاته مستعينا على قضاء مهماته وقد ذكر في الالتفات في اياك لطائف غيرها (نبيه) اعلم أي لم أر من أوضح العبارة عن حقيقة الالتفات ور بما توهم قوم أنه لفظي ور بما أشكل التمييز بين حقيقته وحقيقة التجربة بدو حقيقة وضع الظاهر موضع الضمر وعكسه ثم في كونه حقيقة أو مجازا فالكلام في أربعة أمور الأول في كشف الغطاء عن حقيقته اعلم أي الالتفات نقل الكلام من أسلوب لغيره كاسبق وهو نقل معنوي لللفظي فقط وشروطه أن يكون الضمير في المنتقل اليه عائدا في نفس الأمر إلى الملتفت عنه يحترز عن مثل أكرم زيد أو أحسن اليه فضمير أنت الذي هو فاعل أكرم غير الضمير في اليه وليس التفاتا وانما قلت في نفس الأمر لانه بطريق الادعاء يعود لغيره حينئذ اذا كان الضمير الاول في محله باعتبار الواقع في نفس الأمر فقلت اني أخاطبك فأجب الحطاب كنت أعدت الضمير في الحطاب وهو ضمير غيبية على نفسك وليس ذلك وضعا ضمير الغائب موضع ضمير المتكلم بل جردت منك مثل نفسك وأمرته بأن يجيبه ضمير الغيبية واقع موقعه وكذلك ومالي لأعبد الذي فطرني واليه ترجعون جرد من نفسه حقيقة مثلها وخاطبها وفي قوله طحا بك على رأى السكاكي جرد من نفسه حقيقة مثلها وخاطبها بالضمير واقع في محله فهو التفات وتجرد على رأى غيره هو تجرد فقط وفي قوله تكلفني التفات على القولين ولا نقول انه أعاد الضمير على غير الاول فيلزم أن يكون الضميران وهما الكاف والياء لشيثين بل أعاده

رغبة في الاصغاء الى الكلام الا أن هذه الفائدة التي ذكرت للالتفات لا تنطبق على مادة يكون المخاطب فيها حضرة الباري جل وبلا كما في اياك نعبد لتزهمه عن النشاط والابقاظ والاصغاء فلو ذكر المصنف فائدة غير هذه تصلح حتى بالنسبة في حقه تعالى لكان أحسن وقد يقال المراد أن الكلام الالتفاتي أينا وقع صالح لان يراد به هذه الفائدة بالنظر لنفسه مع قطع النظر عن العوارض الخارجية ككون المخاطب به المولى سبحانه أو غيره (قوله أحسن نظرية) النظرية بالهمز الاحداث من طرأ عليهم أمر اذا حدثت وبالياء الشئة التحتية التجديد من طريت الثوب اذا عملت به ما يجعله طريا كأنه جديد اذا علمت ذلك فجمع الشارح بين التجديد والاحداث في مادة الياء حيث قال أي تجديدا واحدا نامن طريت

الثوب خلاف النقل كذا اعترض وهو ظاهر على النسخة التي فيها الواو في قوله واحدا نامن في بعض النسخ أو واحدا نامن على يا وهذه ظاهرة لان المراد من النظرية التجديد ان قرئت بالياء أو الاحداث ان قرئت بالهمز لكن قواه بعد ذلك من طريت الثوب راجع لقوله تجديدا وهو ما قبل أو فقط ولو قال من طريت الثوب أو من طرأ عليهم لكان ذلك أظهر هذا محصل ما ذكره أرباب الحواشي وفي عبد الحكيم ان قوله تجديدا بيان للغي اللغوي وقوله واحدا نامن المراد فان احداث هيئة أخرى لازم لتجديد الثوب ولم يذكر

لنشاط السامع وأكثر ايقاظا للاصغاء اليه من اجرائه على أسلوب واحد وقد تختص مواقع بلطائف كافي سورة الفاتحة فان العبد اذا افتتح حمد مولاه الحقيقي بالحمد عن قلب حاضر ونفس ذاكرة لما هو فيه بقوله الحمد لله الدال على اختصاصه بالحمد وأنه حقيق به

الشارح هنا أخذ من طراً بالهمز بمعنى ورد لان بناء النظرية من طراً مجرد قياس غير مذكور في الكتب المشهورة من اللغة (قوله لنشاط السامع) اللام للتعليل أي كان ذلك الكلام الذي فيه النقل المذكور أحسن نظرية لأجل نشاط السامع أي تحريك سروره وحاصله أن الكلام عند النقل من طريق إلى أخرى أحسن تجديداً مما ليس فيه نقل وان كان في إيراد كل كلام تجديداً لما يسمع وإنما كان أحسن تجديداً لأجل نشاط السامع أي تحريك سروره (قوله وكان (٤٧٣) أكثر ايقاظاً) أي وكان أكثر الكلام تنبيهاً (قوله للاصغاء) أي

لأجل الاصغاء أي الاستماع اليه وهذه العلة أعنى الاصغاء مغايرة للعلة الأولى أعنى النشاط في المفهوم لكنهما متلازمان لان النشاط للكلام يلزمه الاصغاء اليه (قوله لان لكل جديد الخ) علة للعلة أي وإنما كان السامع يحصل له نشاط واصغاء للكلام عند النقل المذكور لان الخ (قوله على الاطلاق) أي في كل موضع سواء كان في الفاتحة أو غيرها (قوله وقد تختص الخ) قد للتحقيق وتختص بصيغة المجهول أو المعلوم لانه يستعمل لازماً ومتعمداً بقال اختصه فاختص أفاده عبد الحكيم وقوله مواقع أي مواقع الالتفات أي المواضع التي يقع ويوجد فيها الالتفات واختصاص

(لنشاط السامع) كان (أكثر ايقاظاً للاصغاء اليه) أي إلى ذلك الكلام لان لكل جديد لذة وهذا وجه حسن الالتفات على الاطلاق (وقد تختص مواقع بلطائف) غير هذا الوجه العام (كافي) سورة (الفاتحة) فان العبد اذا ذكر الحقيقي بالحمد عن قلب حاضر (لنشاط السامع) أي استحسانه للكلام واللام بالالتعمدية منطلقة بالنظرية أي يكون الكلام في إيجاد النشاط وتجديده أحسن مما ليس فيه ذلك النقل ولو كان في إيجاد كل كلام تجديداً في الجملة للسامع والنشاط له واما للتعليل أي يكون الكلام عند النقل أحسن تجديداً مما ليس فيه النقل ولو كان في إيجاد كل كلام تجديداً يسمع وإنما كان أحسن تجديداً من أجل أن النقل فيه نشاط السامع بخلاف غيره (و) كان ذلك الكلام (أكثر ايقاظاً) أي تنبيهاً (للاصغاء) أي الاستماع (اليه) أي إلى ذلك الكلام ومعلوم أن النشاط للكلام يلزمه الاصغاء اليه فتجديد النشاط يلزمه الايقاظ في العبارة تطويلها وإنما كان في نقل الكلام تجديداً والنشاط وكثرة الايقاظ لما علم من ولوع النفس بكل جديد وتلذذها بكل طرى وهذا الوجه عام في كل الالتفات وهو ظاهر على مذهب الجمهور وقد تقدم أن وجوده على مذهب السكاكي فيما لا يتقدم فيه التعبير ضعيف لعدم لزوم ارتقاب التعبير بأسلوب مخصوص ثم هذا الوجه في توجيه الكلام لمن يصح في حقه الايقاظ والنشاط واضح وأما من لا يصح في حقه ما ذكر كافي حق الباري تعالى فالالتفات بالنسبة اليه لا يلزم هذا الوجه كإظهار الرغبة لقبول الكلام وألوجه آخر فافهم وذكر الالتفات في علم المعاني صحيح لان المقام قد يقتضى كثرة الاصغاء إلى الكلام واستحسانه فيتوصل إلى ذلك بالالتفات فان أريد مجرد تحسين الكلام من غير مراعاة المطابقة كان من البديع وقد تقدم نحو هذا ثم أشار إلى أن الالتفات قد يكون فيه مع هذا الوجه لطائف أخرى فقال (وقد تختص مواقع) أي قد تختص بعض مواضع الالتفات (بلطائف) أي محاسن ودقائق أخرى زيادة على هذا الوجه لانه يوجد في غيرها وجمع اللطائف باعتبار تعدد المواضع لأن المراد أن كل موضع يختص فله لطائف عديدة غير ذلك الوجه فالكلام على وجه التوزيع فليفهم (كافي) أي كاللطيفة (في) سورة (الفاتحة) فان العبد اذا تلا سورة الفاتحة لقصداً لتعبدها والدعاء فيها إذ ذلك هو المقصود من زولها (ذكر) في أولها (الحقيق) أي الجدير (بالحمد عن قلب حاضر) فلا محالة على الأول مدعي أنه غير الثاني فان الحقيقة المجرده هي باعتبار الحقيقة عين المجرده عنها وباعتبار التجريد غيرها فذلك الذي جرده في قوله بك هو في نفس الأمر نفسه فالتفت له بهذا الاعتبار وبهذا علمنا أن

(٦٠ - شروح التلخيص - أول) مواقع كناية عن اختصاصه هو كما يشير اليه كلام الشارح في المطول (قوله بلطائف) أي بمحاسن ودقائق وجمع اللطائف باعتبار تعدد المواضع فهو من مقابلة الجمع بالجمع فتقتضى القسمة على الأحاد أي أن بعض المواضع التي يقع فيها الالتفات تارة تختص بلطيفة زائدة على اللطيفة السابقة وتلك اللطيفة الزائدة تختلف باختلاف المواضع وليس المراد أن كل موضع يقع فيه جملة من اللطائف ولا أن كل موضع يقع فيه لطيفة زائدة والا لا يجب ذلك أن لا يكتفي في الالتفات بالسكينة العامة كذا قيل لكن قد يقال أي مانع من أن يكون لكل موضع نكتة تختص به ونكتة تعمه وغيره ثم إن الباء في قوله بلطائف داخلية على المقصور (قوله كافي سورة) أي كالاتفات التي الخ أو كاللطيفة التي في سورة الخ (قوله اذا ذكر الحقيقي بالحمد) أي اذا ذكر المستحق للحمده وهو الله بقوله الحمد لله وأخذ الحقيقي من اعتبار كون اللام في قوله للاستحقاق (قوله عن قلب) أي ذكرنا شاعن قلب لا ذكرنا مجرد اللسان

وجده من نفسه لا محالة محركا لا لاقبال عليه فاذا انتقل على نحو الافتتاح الى قوله رب العالمين الدال على انه مالك للعالمين لا يخرج منهم شيء عن ملكوته ويربو بيته قوي ذلك المحرك ثم اذا انتقل الى قوله الرحمن الرحيم الدال على انه منعم بأنواع النعم جلالها ودقاتها تضاعفت قوة ذلك المحرك ثم اذا انتقل الى خاتمة هذه الصفات العظام وهي قوله مالك يوم الدين الدال على انه مالك للأمر كله يوم الجزاء تناهت قوته

(قوله بمجرد ذلك العبد الخ) استبدل من اسم الاشارة وقوله من نفسه ظرف لغو متعلق بيجد أو مستقر حال من قوله محركا الذي هو صفة لمحذوف أي معنى محركا للاقبال كائن ذلك المحرك من نفسه (قوله وكلا أجرى عليه) أي على المستحق للحمد أي وكلا وصف بصفة من تلك الصفات العظام التي هي قوله رب العالمين الخ وإنما كانت تلك الصفات عظاما لافادة الاولى أنه التولي لتربيته جميع العالمين وتديبر أمورهم ولا فادة الثانية أنه النعم بجميع النعم الدنيوية والأخروية ولا فادة الثالثة أنه مالك جميع الأمور في يوم الجزاء (قوله إلى أن يؤول) أي إلى أن ينتهي الأمر أي أمرا جراه (٤٧٤) الصفات وأمر العبد وحاله ولو قال حتى يؤول الخ لكان أولى وذلك

يجد ذلك العبد (من نفسه محركا للاقبال عليه) أي على ذلك الحقيقي بالحمد (وكلا أجرى عليه صفة من تلك الصفات العظام قوي ذلك المحرك إلى أن يؤول الأمر إلى خاتمتها) أي خاتمة تلك الصفات يعني مالك يوم الدين (المفيدة أنه) أي ذلك الحقيقي بالحمد (مالك الأمر كله يوم الجزاء) لأنه أضيف مالك إلى يوم الدين على طريق الاتساع والمعنى على الظرفية أي مالك في يوم الدين والمفعول محذوف

(يجد ذلك العبد (من قلبه) معنى (محركا للاقبال عليه) أي على ذلك الحقيقي بالحمد وإنما قال الحقيقي بالحمد لأن اللام في لله للاستحقاق (وكلا أجرى عليه) أي على ذلك الحقيقي بالحمد (صفة من تلك الصفات العظام) المفيدة ولها أنه التولي لتديبر جميع العالمين ورعايها أنها النعم بجميع النعم الدنيوية والأخروية وأنه مالك جميع الأمور في يوم الجزاء (قوي ذلك المحرك) مع تلك الصفة الجרה (إلى أن يؤول الأمر) في اجراء تلك الصفات (إلى خاتمتها) أي خاتمة تلك الصفات يعني قوله تعالى مالك يوم الدين (المفيدة أنه) أي ذلك الحقيقي بالحمد (مالك الأمر كله في يوم الجزاء) وقد تقدم في ضمن ذكر الصفات ذكر معنى هذه الخاتمة وإنما أفادت ملك الأمور كلها لأن مفعول مالك محذوف والحذف مما يفيد العموم وليس يوم الدين مفعولا بل هو ظرف أضيف إليه الوصف على وجه التوسع وتزييل الظرف بمنزلة المفعول كقولك صيام النهار أحسن من أكل اللذائف وإنما قلنا على وجه التوسع لان الاضافة إلى الظرف المحض بأن يبقى على حاله ينحل بالمبالغة التي هي أبلغ من اعتبار الحقيقة وقولنا ان الحذف مما يفيد العموم فيه توسع والا فالعموم من عموم المقدر للدلول للقرينة نعم يفيد الاجاز فليفهم وضح وصف المعرفة بمالك مضافا لان

الانتفات في بك على رأى السكاكى أوضح من الانتفات الذي في تكلفنى على قولها لان في بك خروجا عن ضمير التكلم الى شىء لا وجود له بالكيفية وفي تكلفنى خروج عن الحقيقة المجردة الى الحقيقة الجزئية فخرجها فهو عدول الى الاصل وبك عدول الى الفرع والعدول الى الفرع أبلغ من العدول الى الاصل وقوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم جرد فيه من المخاطبين مثلهم وعاد الضمير عليهم فهو تجر يد وانتفات

لان تضاعف المحرك إنما حصل من اجراء الصفات واجراؤها تدريجي لكونه حاصل بالقرءة فالتضاعف تدريجي لا دفعي وحتى تدل على التدرج يدون الى أفاده السيرامي (قوله أي خاتمة تلك الصفات الخ) اعترض بأنه ان أراد الصفة المنعوية فلا أمر ظاهر وان أراد الصفة النحوية فلا يتم بالنظر لملك يوم الدين لانه بدل من لفظ الجلالة ولا يصح جعله صفة لان مالك وصف عامل فلا يعرف بالاضافة فلا يكون نعنا للمعرفة وأجيب بأن المراد من ذلك الوصف الثبوت والاستمرار كالصفة المشبهة بالحدوث وحينئذ فيتعرف بالاضافة لان

فالضميران

الصفة المشبهة عند المحققين تعرف بالاضافة فيصح نعم للمعرفة بها (قوله على طريق الاتساع) متعلق

بمحذوف أي وجمل اليوم ملوكا على طريق الاتساع أي التوسعة في الظرف فاتهم وسعوه فجوزوا فيه ما لم يحز في غيره حيث نزلوه منزلة المفعول به في قوله بي ويوما شهدناه سلبا و عامرا بي أو المراد بالاتساع الجاز العقلي وهو هنا واقع في النسبة الاضافية حيث أضيف اسم الفاعل الى الظرف وحقه أن يضاف للمفعول به لكان بين الظرف والمفعول به ملاسبة نزل الظرف منزلة فظهر ذلك من هذا أن الاضافة على معنى اللام وإنما لم تجعل حقيقية على معنى في كضرب اليوم لأجل تحصيل غرض المبالغة لان قولك فلان مالك الدهر وصاحب الزمان أبلغ من قولك مالك في الدهر وصاحب في الزمان ان قلت حيث جعلت الاضافة بمعنى اللام فلم تحمل حقيقة قلت أجابوا عن ذلك بأن اليوم أمر اعتباري لانه عبارة عن مقارنة متجدد وهو لم يتجدد معلوم ازالة للايهام والامور الاعتبارية لاتعلق بها قدرة المولى فلا يكون اليوم ملوكا بل ما يقع فيه أفاده شيخنا العدوي (قوله والمعنى) أي الحقيقي على الظرفية خاصة لان التوسع في مجرد حذف في (قوله والمفعول محذوف) أي وهو الذي قدره المصنف بقوله الأمر كله

وأوجب الإقبال عليه وخطابه بتخصيصه بنهاية الخضوع والاستعانة في المهمات وكأني قوله تعالى ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لم يقل واستغفرت لهم وعدل عنه إلى طريق الالتفات تفخياً لشأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونظماً للاستغفاره وتبها على أن شفاعته من اسمه الرسول من الله بمكان وذكر السكاكي لالتفات امرئ القيس في الآيات الثلاثة على تفسيره وجوهاً أحدها أن يكون قصدته ويرى الخطب واستغفاره فيه في التفاتة الأول على أن نفسه وقت ورود ذلك النبأ عليها ولحق وله التشكي فأقامها مقام المصاب الذي لا ينسب إلى بعض النسب إلا بتفجع للملوك له وتحزيمهم عليه وخطبها بتطاول ليلك نسبية أو على أنها لفظاً شأن النبأ أبدت قلقاً شديداً ولم تنصبر فعل الملوك فشك في أنها نفسه فأقامها مقام مكرؤوب وخطبها بذلك نسبية وفي الثاني على أنه صادق في التحزن خاطب أولاً وفي الثالث على أنه يريد نفسه أو نبه في الأول على أن النبأ لشدة تركه حائراً فما ظنن معه لمتقضى الحال جرى على لسانه ما كان ألفه من الخطاب الدائر في مجاري أمور الكبار أمراً ونهياً وفي الثاني على أنه بمد الصدمة الأولى أفاق شيئاً فلم يجد النفس معه فبني الكلام على القيبة وفي الثالث على ما سبق أو نبه في الأول على أنها حين لم تثبت ولم تنبصر غاظه ذلك فأقامها مقام المستحق للعتاب فخطبها على سبيل التوبيخ والتعير بذلك وفي الثاني على أن الحاصل على الخطاب والعتاب لما كان هو الغيظ والغضب وسكت عنه الغضب بالعتاب الأول ولى عنها الوجه وهو يمدم قائلاً (٤٧٥) وبات وباتله وفي الثالث على ما سبق

هذا كلامه ولا يخفى على النصف ما فيه من التعسف (قوله دلالة على التعميم) إما علة لحذف المفعول أي حذف المفعول دلالة على التعميم لانه يتوسل بالاطلاق في المقام الخطابي إلى العموم لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح كما يأتي وأورد عليه أنه لو قال مالك الأمر كله لحصلت الدلالة على التعميم وأجيب بالمنع مستنداً باحتمال حمل الأمر

دلالة على التعميم (حينئذ يوجب) ذلك المحرك لتناهيه في القوة (الإقبال عليه) أي إقبال العبد على ذلك الحقيقي بالحمد (والخطاب بتخصيصه بنهاية الخضوع والاستعانة في المهمات) فالباقي بتخصيصه متعلق بالخطاب يقال خاطبته بالدعاء إذا دعوت له مواجهة وغاية الخضوع هو معنى العبادة وعموم المهمات مستفاد من حذف مفعول نستعين والتخصيص مستفاد من تقديم المفعول

إضافة الوصف إلى الظرف معنوية أولان الوصف للثبوت لا للتجدد وهو ظاهر (حينئذ) أي حين انتهى العبد في أجرائه تلك الصفات العظام على الحقيقي بالحمد عن قلب حاضر إلى خاتمها المفيدة ما ذكر أي في حين ما ذكر (يوجب) ذلك المحرك لتناهيه في القوة (الإقبال عليه) أي الإقبال من العبد على ذلك الحقيقي بالحمد (و) يوجب (الخطاب) أي خطاب العبد ذلك الحقيقي بالحمد (بتخصيصه) متعلق بالخطاب وقوله (بنهاية الخضوع) متعلق بالتخصيص وغاية الخضوع هي العبادة والباء فهما للتعدية يقال خاطبته بكذا إذا كلمته به مواجهة (و) يوجب الخطاب بتخصيصه (بالاستعانة في) جميع (المهمات) وذلك في قوله إياك نعبد وإياك نستعين فمن تقديم النصب فهما استفيد فالضميران في نفس الأمر شيء واحد وبالادعاء لشئيين وقوله تعالى والله الذي أرسل الرياح في لفظ

على المعهود والتأ كيد بكل بالنسبة لذلك المعهود ولو سلم فالمراد دلالة على التعميم مع الاختصار وإما علة لقوله أضيف على طريق الاتساع لانه إذا جعل الزمان مما وقع عليه الملك أفاد شمول الملك لكل ما فيه بالدلالة العقلية بحيث لا يقبل التخصيص بخلاف ما إذا قيل مالك الأمر كله في يوم الدين (قوله حينئذ) أي حين إفادة الخاتمة أنه مالك الأمر كله في يوم الجزاء أو حين ازدياد قوة المحرك (قوله والخطاب) أي ويوجب ذلك المحرك أن يخاطب العبد ذلك الحقيقي بالحمد بما يدل على تخصيصه بنهاية الخضوع (قوله والاستعانة) أي وخطابه بما يدل على تخصيصه بالاستعانة وأورد على التخصيص أن الاستعانة كثيراً ما تقع بغيره تعالى وأجيب بأوجه أحدها أن الحصر اضافي بالنسبة للأضنام ونحوها والثاني أن المراد بالاستعانة طلب تحصيل الأسباب وتيسيرها وكل من التيسير والتحصيل مختص به سبحانه وتعالى والثالث أن المقصود بالاستعانة امتناؤه تعالى وإن حصلت بالغير ضرورة حتى إن قولهم يا فلان أعني بمنزلة يا الله أعني بواسطة فلان وأما الاستعانة بأسماؤه تعالى في قولهم باسم الله على تقدير الباء للاستعانة فاما أنه استعانة به تعالى لان كل حكم ورد على لفظ فهو وارد على مدلوله واما أنها استعانة تبرك لأنها استعانة يقصد بها تحصيل الأسباب وقول المصنف في المهمات التقييد بذلك للاهتمام لا للاحتراز عن غيرها إذ لا فرق (قوله متعلق بالخطاب) أي كما أن الباء في بقية متعلق بالتخصيص (قوله يقال الخ) قصده بذلك الاستدلال على كون الخطاب يتمدى بالباء (قوله وغاية الخضوع الخ) أي وحينئذ فالمنع يوجب ذلك المحرك أن يخاطب العبد ذلك الحقيقي بالحمد بما يدل على تخصيصه بأن العبادة هي غاية الخضوع والتذلل له لا لغيره وبأن الاستعانة في جميع المهمات منه لا من غيره (قوله هو معنى العبادة) الإضافة بيانية (قوله من حذف مفعول نستعين) أي حذف مفعوله الثاني

(قوله فاللطيفة المختص بها الخ) أي فاللطيفة الداعية للاتفات في هذا للوقع وهو الفاعحة التنبية على أن العبد إذا أخذ في قراءة الفاعحة يجب أن تكون قراءته الخ أي بتأ كد عليه ذلك (قوله أن فيه تنبيهها) أي من الله تعالى وقوله يجب أن تكون قراءته على وجه أي مشتملة على وجه وهو حضور القلب والتفاته لمستحق الحمد لأجل أن يمد من نفسه ذلك المهرك هذا حاصل كلام الشارح وفيه أن للأخذ من كلام المتن أن اللطيفة الداعية للاتفات في (٤٧٦) هذا القائم قوة المهرك الحاصلة من اجراء الصفات عليه لا تنبيه على أن

فواللطيفة المختص بها موقع هذا الاتفات هي أن فيه تنبيهها على أن العبد إذا أخذ في القراءة يجب أن تكون قراءته على وجه يمد من نفسه ذلك المهرك ولما انجز الكلام إلى خلاف مقتضى الظاهر أورد عدة أقسام، نه وان لم تكن من مباحث المسند إليه فقال

التخصيص ومن حذف مفعول الاستعانة استفيد التعميم مع قرينة المعجز في كل مهم مع الحاجة إليه وقدرة المسؤول عليه مع نهاية كرمه ويحتمل أن يكون للمسند إليه حسن العبادة بقرينة تقارنهما فاللطيفة المختص بها هذا المحل كون الاتفات الذي يحصل من العبد وهو القلبي وأما اللفظي فلا سبيل له إلى تحريكه فلا دخل للمبدف فيه أوجبه عند اللفظي قوة المهرك الحاصلة بالحضور وذلك مطلوب لأن الأدب في الخطاب مع الحضور لامع العفلة ويحتمل أن تكون اللطيفة كون الخطاب بالتخصيص لتنزله منزلة الإشارة إلى محسوس مشعرا بأن موجه كون الخطاب بتلك الأوصاف العظام وتمييزه بها غاية التمييز وأنه ينبغي أن لا يزول عن خاطر والشهود لأجل ذلك وعلى أن اللطيفة أحد الأمرين يبقى كلام المتن على ظاهره فلا يحتاج إلى جعل اللطيفة فيه هي أن فيه تنبيهها على أن العبد إذا أخذ في القراءة ينبغي أن يكون على وجه يقع منه ذلك المهرك وهو الحضور لأن المقصود التفات العبد حال القراءة الخاصة به وهو حينئذ لا يقصد تنبيهها على أنه ينبغي أن تكون القراءة على الوجه المخصوص ولا يطلب منه ذلك بل المطلوب منه نفس الحضور لا التنبيه على أنه ينبغي أن يحضر وهذا إذا روعي الاتفات من العبد التالي كما قررنا وأما أن روعي من المنزل للصورة فلا تكون اللطيفة ما ذكر لعدم صحة المهرك في جانبه وعدم صحة الاتفات إلى التخصيص بغاية الخضوع وعليه فإيقاع صورة الاتفات بعد اجراء الأوصاف للتنبيه

الجلالة منه على رأى السكاكى التفات وتجريد على رأى غيره تجريد فقط وقوله تعالى فسقناه التفات على رأيهما لأنه عائد على الله تعالى حقيقة والكلام فيه كالسلام في تكافئ ليلى وقوله تعالى الحمد لله التفات على رأى السكاكى وتجريد واياك التفات لا تجريد على بحث فيه وسياق بقية الكلام عليه إن شاء الله تعالى * الثاني في الفرق بين التجريد والاتفات وقد علمنا سابق أن بينهما عمومًا وخصوصًا من وجه فيوجد التجريد دون الاتفات كقولك رأيت منه أسداً ومثل تطاول ليلك على رأى الجمهور والاتفات دون التجريد بد نحو تكافئ ليلى ونحو فسقناه والتفات وتجريد نحو فصل ربك ولا واحداً منهما كغالب القرآن * الثالث في وضع الظاهر موضع الضمير وعكسه بالنسبة إلى الاتفات فعند السكاكى قد يجتمع وضع الظاهر موضع الضمير مع الاتفات في نحو والله الذى أرسل الرياح وأمير المؤمنين يأمر بكذا وقد ينفرد الاتفات نحو تطاول ليلك وليس فيه وضع الظاهر موضع ضمير بل وضع ضمير موضع ضمير وقد ينفرد وضع الظاهر عن الاتفات كقوله تعالى إن أبانا لفي ضلال مبين فإن أصله أنه تقدم في قوله أحب إلى أئبنا وأما وضع الضمير موضع الظاهر فينفرد عن الاتفات في نحو نعم رجال يدور به رجالان الضمير والظاهر كلاهما على أسلوب القبية وينفرد الاتفات عنه كثيرا نحو اياك نعبد ونحو * وبات وبات له ليلة * ويحتمل أن في نحو قول الخليفة نعم الرجل أمير المؤمنين وأما على رأى السكاكى توضع الظاهر موضع الضمير والاتفات قد يجتمعان مثل فصل ربك وقد ينفرد

القارىء ينبغي أن تكون قراءته كذلك وذكر العلامة عبد الحكيم أن الشارح أشار بقوله فاللطيفة الخ إلى أن ما ذكره ناصف قاصر لأن حاصله أن اجراء تلك الصفات موجب لوجود المهرك الذى يوجب أن يخاطب العبد ذلك الحقيق ولا تفهم نكتة الخطاب الذى وقع في كلامه تعالى فلا بد من ضم مقدمة وهي أن العبد مأمور بقراءة الفاعحة فيه تنبيه على أن العبد ينبغي أن تكون قراءته بحيث يجد ذلك المهرك لتكون قراءته بالخطاب واقعة موقعها (قوله ولما انجز الخ) أشار الشارح بذلك إلى أن قول المصنف ومن خلاف الخ كلام استطرادى ذكر في غير محله لمناسبة وذلك لأن كلامه كان أولاً في أحوال المسند إليه على مقتضى الظاهر وانجز الكلام على خلاف مقتضى الظاهر في المسند إليه فأورد عدة أقسام منه وان لم تكن من المسند إليه (قوله أورد عدة أقسام) هي ثلاثة تاتي

الاتفات

المخاطب بغير ما ينزق والتعبير عن المستقبل بلفظ الماضى والقلب وأما قوله أو السائل

الخ فهو من جملة تاتي المخاطب فمطغفه عليه من عطف الخاص على العام (قوله وان لم تكن من مباحث المسند إليه) أي ولذا قال ومن خلاف المقتضى ولم يقل منه وفي تعبيره بمن إشارة إلى أن أقسامه لا تنحصر فيما ذكره فان الهجاز والسكناية أيضاً من خلافه

على أن العبد ينبغي له أن يكون منه الحضور ليقيم الالتفات القلبي مطابقا للفظي لان ذلك هو الادب وذلك ظاهر فتأمل في هذا اللقاه فانه من السهل للمتعمق الابتوفيق الله تعالى * ولما انجز الكلام في أحوال السند اليه الى بيان حال ذكره على خلاف مقتضى الظاهر ذكر من خلاف مقتضى الظاهر في الجملة أقساما وان لم تكن من مباحث السند اليه فقال

الالتفات وهو التائب مثل اياك نعبد وقد ينفرد وضع الظاهر مثل الحمد لله ونحوه والله الذي أرسل الرياح ووضع للضمر موضع الظاهر لا يجتمع مع الالتفات لان الالتفات لا بد فيه من ضمير سابق يلتفت عنه ومع ذلك فلا موقع للظاهر ولكن ينفرد وضع الضمر في نعم رجلا زيد وينفرد الالتفات في غير ذلك * الرابع في أن الالتفات حقيقة أو مجاز اذا تأملت ما سبق علمت أنه حقيقة حيث كان معه تجريد وحيث لم يكن فستتكم ان شاء الله على كون التجريد حقيقة أو لافي موضعه واذا تأملت ما حققتاه وعرضت لك فيه وقفة فراجع ما ذكره السكاكي من أسباب الالتفات في آيات امرى القيس يتضح لك ما قلناه وقد صرح في أثناء كلامه بلفظ التجريد وصرح الخطيبي في باب التجريد أن الالتفات تجريد والتحقيق ما تقدم من التفصيل * (تنبيه) قالوا لا يكون الالتفات الا في جملتين وقد صرح بذلك الزمخشري في أوائل تفسيره والظاهر أنهم انما يريدون بالجملتين الكلامين المستقلين حتى يمتنع الالتفات بين الشرط وجوابه مثلا وكلام البيانين في إيجاز الحذف وغيره يبين أنهم انما يريدون بالجملة الكلام للمستقل بنفسه فاما قول الشاعر

أنت الهلال الذي كنت مرة * سمعنا به والارحى الغلب

فليس منه لأن الضميرين أحدهما على اللفظ والآخر على المعنى وشيخنا أبو حيان توهم أن ذلك من الالتفات لانه لم يحقق معنى الالتفات وظن أنه أمر لفظي وكذلك ظن ان منه قراءة من قرأ اياك يعبد بآياه مضمومة في يعبد وليس منه والظاهر أنها مبنية على جواز أن أقام بالقياس على جواز أن ارجل قام ولا يصح هذا القياس لأن شرط ذلك أن يتقدم ما لفظه لفظ النية من موصول أو موصوف نعم قد ظفرت في القرآن الكريم بمواضع قد يقال ان الالتفات فيها وقع في كلام واحد وان لم يكن من جزأى الجملة منها قوله تعالى والذين كفروا بآيات الله ولقائه أولئك يمسوا من رحمتي ومنها قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمهارسولا يتلو عليهم آياتنا ومنها قوله تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي بقوله انا أحللتناك التقدير ان وهبت امرأة نفسها للنبي أحللتناها لك وجملتا الشرط والجزاء كلام واحد فان قلت قد وقع الالتفات أيضا بين الشرط والجواب في قول كثير

أسبئي بنا وأحسني لاملومة * لعلنا ولا مقلية ان قلت

قال الجوهري خاطبتهم غاب قلت لانسلم أن هذه التفتات بلروعي فيه لفظ مقلية جاء على النية كقولك أنت رجل قام وأنت مقلية قلت كما تقدم في قوله * أنت الهلال الذي كنت مرة * سمعنا به وقول الجوهري انه خاطبها ثم غاب يمكن حمله على ما قلناه ولئن سلمنا أنه التفتات فنقول ليس قوله لاملومة جواب الشرط بل دليله على مذهب البصريين ولا يمتنع اختلاف الجواب ودليله في الخطاب والنية ولو امتنع ذلك أو قلنا انه جواب على مذهب الكوفيين فالجواب أن الالتفات وقع بقوله لاملومة والتقدير لاهي ملومة ومنها قوله تعالى ويوم نحشرهم وما يسبدون من دون الله فيقول ومنها قوله تعالى إننا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا لتؤمنوا بالله ورسوله بل فيه التفتان أحدهما بين أرسلنا والجملة والثاني بين الكاف في أرسلناك ورسوله وكل منهما في كلام واحد ومنها قوله تعالى ساقى في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله ومنها فمن تمك منهم فان جهنم جزاؤكم جزوا

الزحشري فيه أن يكون ضمير جزاؤكم يعود على التابعين قال على طريق الالتفات وهو ينافي ما تقدم عنه وعن غيره ومنها قوله تعالى واتقوا يوما يرجعون على قراءة الباء قال الزحشري على طريقة الالتفات وهو أيضا ينافي ما تقدم ثم كان الزحشري مستغنيا عن ادعاء الالتفات بأن يعيد الضمير في ترجعون الى نفس الناس فلا يكون التفاتا ومنها ما قاله التنوخي في (١) الاقصى القرى بان الواو في وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا واول الحال يلزمه وقوع الالتفات في كلام واحد ومنها ما قاله لأعبد الذي فطرنى واليه ترجعون لان فطرنى وترجعون كلام واحد فان كان القائل أن الالتفات لا يكون في جملة واحدة يعنى به جملة طرفاها مفردان ريجوز وقوعه بين جملتين لهما محل واحد معمولتين لشيء واحد أو بين جملة ومتعلقهما ينتقض كلامه بشي مما سبق (تنبيه) قوله تعالى الحمد لله وقوله اياك نعبد اتفقوا على أنه التفات واحد وفيه نظر لان الزحشري ومن تبعه على أن الالتفات خلاف الظاهر مطلقا يلزمهم انه ان كان التقدير قولوا الحمد لله ففيه التفاتان أعنى في الكلام للمأمور بقوله أحدهما في لفظ الجلالة فان الله تعالى حاضر فأصله الحمد لك والثاني اياك لحيثه على خلاف الأسلوب السابق وان لم يقدر قولوا كان في الحمد لله التفات عن التكلم الى الغيبة فان الله سبحانه حمد نفسه ولا يكون في اياك نعبد التفات لان قولوا مقدره معها قطعا وأحد الامرين لازم للزحشري والسكاكي إما ان يكون في الآية التفاتان أولا يكون فيها التفات بالسكاية هذا ان فرغنا على رأى السكاكي وهو مقتضى كلام الزحشري لأنه جعل في آيات امرى القيس ثلاثا وان فرغنا على رأى الجمهور ولم نقدر قولوا الحمد لله فلا التفات لانا نقدر قولوا اياك نعبد وان قدرنا قولوا قبل الحمد لله كان فيه التفات واحد في اياك وبطل قول الزحشري ان في آيات امرى القيس ثلاث التفاتات (تنبيه) ما تقدم يقتضى أن اسلوب الغيبة لا فرق فيه بين أن يكون فيه ضمير غائب أولا بدليل تمثيلهم كما سبق بقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فقد جمعوا لفظ الجلالة لمتفاعله وهذا كثير في كلامهم وفيه نظر ينبغى أن يتصل بين أن يكون الاسم الظاهر مشتملا على ضمير غائب أولا فان كان مشتملا على ضمير مستتر أو كان في الكلام ضمير غائب فيكون ذلك أسلوب غيبة والنقل عنه أو اليه التفاتا وان كان في الكلام اسم ظاهر لا ضمير فيه فأين أسلوب الغيبة ونسبة الاسم الجامد الى التكلم والمخاطب والغائب على السواء وانما ينتدر اللهن من قول الشخص عن نفسه أو مخاطبه فعل زيد الى أنه غير التكلم والمخاطب لغلبة الاستعمال ولان العدول عن الضمير الصريح في تكلم أو خطاب الى الاسم الجامد قد ينة ارادة الغيبة فان الاعلام وضعها انما كان للتمييز والذي يحتاج للتمييز غالبا هو الغائب فان ضميره لا يستقل لاحتياجه الى تفسير وأما عدول ضمير الغيبة على العلم فلاستقباح أن يقول الشخص عن نفسه زيد فعلت لمسا فيه من التنافر ولذلك لم تمنع رعاية المعنى في جملة أخرى فيقول للشخص عن نفسه زيد قام وقمت رعاية المعنى لا الالتفات فليس تمييز التكلم عن نفسه أو مخاطبه بالعلم الاوضع الظاهر موضع المضمرة غير أن هذه اصطلاحات لا مشاحة فيها (تنبيه) ذكر التنوخي في الاقصى القريب وكذلك ابن الاثير في كثر البلاغة وابن النفيس في طزريق الفصاحة نوعا غريبا من الالتفات وهو بناء الفعل للمفعول بعد خطاب فاعله أو تكلمه فيكون التفات عنه كقوله تعالى غير المصوب عليهم بعد نعمت فان المعنى غير الذى غضب عليهم وفيه نظر ونحن اذا كنا نوقفنا في ان الانتقال الى الاسم الجامد التفات فهذا أولى لأن الفاعل في المصوب مثلا لم يذكر بالكلية فكيف يقال انتقلنا اليه على سبيل الالتفات وان صح ذلك فعلى رأى السكاكي يلزمه أن تكون جميع الافعال المبنية للمفعول في التفاتات (تنبيه) توهم بعضهم أن في نحو قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اركعوا التفاتا وليس كذلك لانه اذا أراد التفات اركعوا عن آمنوا لم يصح لأن الصلة تأتي ضميرها غائبا وان كان المراد المخاطب لم يصح لانها لفظا ومعنى كما تقول

(١) هكذا في الأصل
والذى في كشف الظنون
أقصى القرب في صناعة
الادب للشيخ زين الدين
محمد بن محمد التنوخي
كتبه مصححه

* ومن خلاف القنضى ماسماه السكاكى الاسلوب الحكيم وهو تلقى الخطاب بغير ما يترقب بحمل كلامه على خلاف مراده تنبها على أنه الاولى بالقصد والسائل بغير ما يترقب تنزيل سؤاله منزلة غيره تنبها على أنه الاولى بحمله أو المهم له أما الاول فكقول القبىثرى للحجاج لما قال له متوعدا بالقيده

(قوله تلقى الخطاب) بفتح الطاء فيه وفيما بعده أى تلقى التكلم بالكلام الثانى الخطاب به وهو التكلم بالكلام الاول والتلقى المواجهة يقال تلقاه بكذا وواجهه به (قوله بغير ما يترقب الخطاب) أى بغير ما ينتظره الخطاب من التكلم (قوله والباء فى بغير الخ) دفع بهذا يقال ان فى كلام الصنف تعلق حرفى جرم تحدى اللفظ والمعنى بامل واحد وهو ممنوع وحاصل ذلك الدفع أنها مختلفان فى المعنى فلا اعتراض وتوقش هذا الجواب بأنه ان أراد التعدية العامة وهى ابدال معنى الساملى الى العمول فهذا لا يعنى مستقلا وان أرادها الخاصة فهى غير موجودة هنا لأن شرطها أن يكون مجرورا مفعولا به فى (٢٧٩) المعنى والتلقى إنما يتعدى لواحد ولا يتعدى لثانى

لا بنفسه ولا بالحرف وأجيب بأنه ضمن التلقى معنى المواجهة وهو يتعدى لثانى بالحرف (قوله على خلاف مراده) فراد الحجاج وهو الخطاب بالادهم القيد وخلافه هو الفرس الادهم (قوله تنبها) أى من ذلك التكلم (قوله ذلك الغير) ألهمه الذى كرى أى على أن ذلك الغير الذى هو خلاف مراده ولو عبر به كان أوضح لأنه العنوان المذكور فى العلل وان لم يشترط فى العهد الذى كرى اتحاد العنوان وإنما حملنا الغير على خلاف مراده ولم نحمله على غير ما يترقبه الخطاب كما هو التبادر ليوافق قول الشارح فيما بعد فنبه على أن الحمل على الفرس الادهم هو الاولى بأن يقصده الامير دلالاته

(ومن خلاف القنضى) أى مقتضى الظاهر (تلقى الخطاب) من اضافة المصدر الى المفعول أى تلقى التكلم الخطاب (بغير ما يترقب) الخطاب والباء فى بغير للتعدية وفى (يحمل كلامه) للسببية أى انما تلقاه بغير ما يترقب بسبب أنه حمل كلامه أى الكلام الصادر عن الخطاب (على خلاف مراده) أى مراد الخطاب وانما حمل كلامه على خلاف مراده (تنبها) للخطاب (على أنه) أى ذلك الغير هو (الاولى بالقصد) والارادة (كقول القبىثرى للحجاج وقد قال) أى الحجاج (له) أى للقبىثرى حال كون الحجاج (متوعدا إياه)

(ومن خلاف القنضى) أى مقتضى الظاهر (تلقى الخطاب) هو من اضافة المصدر الى المفعول أى ومن خلاف مقتضى الظاهر تلقى التكلم الخطاب (بغير ما يترقبه) ذلك الخطاب من ذلك التكلم يقال تلقاه بكذا اذا واجهه به (ب) سبب (حمل كلامه) أى كلام ذلك الخطاب (على خلاف مراده) أى مراد ذلك الخطاب فالباء فى بغير وبحمل متعلقان بالتلقى والاولى للتعدية والثانية للسببية كما يفهم من التقرير وانما يحمل التكلم كلام الخطاب على خلاف مراده فيتلقاه بغير ما يترقب حيث يراعى مقتضى الحال (تنبها) من ذلك التكلم لذلك الخطاب (على أنه) أى على أن ذلك الغير الذى لا يترقبه الخطاب من التكلم هو (الاولى بالقصد) أى ذلك الغير هو اولى أن يقصد ويراد دون ما يترقب وذلك (كقول القبىثرى للحجاج وقد قاله) أى والحال أن الحجاج قال للقبىثرى (متوعدا إياه) أى حال كون الحجاج متوعدا

أنت الذى قام وأنت الذى قتت وان أراد التفات اركعوا عن الذين فان الذين أسلوب غيبية والمنادى أسلوب غيبية لم يصح لان المنادى مخاطب فى المعنى فان الاقبال عليه بالنداء كذ كرضميره ولهذا يجوز أن تقول ياقيم كلهم وهذا قريب مما توهمه شيخنا أبو حبان فى قوله * أنت الهلالى الذى كنت مرة * سمعنا به (تنبيه) مما هو قريب من الالتفات وليس منه اذ ليس فيه انتقال من أحد الاساليب الثلاثة لغيره الانتقال من أحد اساليب ثلاثة وهى التثنية والجمع والافراد الى الآخر وأقسامه كالالتفات ستة من أساليب لأسلوب وسياقى الكلام عليه ان شاء الله تعالى ص (ومن خلاف القنضى تلقى الخطاب الخ) ش هذا هو الذى سماه السكاكى الأسلوب الحكيم وسماه الشيخ عبد القاهر مغالطة

على أن التنبه على كونه اولى بالقصد هو الحمل على الفرس الادهم الذى هو خلاف مراد الحجاج وهو مغاير لغير ما يترقبه كما يفهم من جعل الشارح حمل الكلام على خلاف المراد سببا لتلقى الخطاب بغير ما يترقب فتأمل (قوله والارادة) عطف تفسير (قوله متوعدا إياه) أى لان القبىثرى كان جالسا فى بستان مع جماعة من اخوانه فى زمن الحصرم أى العنب الاخضر فذكر بعضهم الحجاج فقال القبىثرى اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقنى من دمه فبلغ ذلك الحجاج فقال له أنت قلت ذلك فقال نعم ولكن أردت العنب الحصرم ولم أردك فقال له لأحملك على الأدهم فقال القبىثرى مثل الامير يحمل على الأدهم والاشهب فقال له الحجاج ويملك انه لحديد فقال ان يكن حديدا خير من أن يكون بليدا حمل الحديد أيضا على خلاف مراده فان الحجاج أراد بالحديد المعدن المعروف بخملة القبىثرى على ذى الحدة فقال الحجاج لأعوانه احموه فلما حملوه قال سبحان الذى سخرننا هذا الآية فقال اطرحوه على الارض فلما طرحوه قال منها خلقناكم وفيها نعيدكم فصمغ عنه الحجاج فقد سحر الحجاج بهذا الاسلوب حتى تجاوز عن جرمته وأحسن اليه على ما قيل والقبىثرى كان

لا حملك على الأدهم مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب فإنه أبرز وعيده في معرض الوعد وأراه بألطف وجه

من رؤساء العرب وفصحاءهم وكان من جملة الخوارج الذين خرجوا على سيدنا على كرم الله وجهه وقوله إنما أردت الغنم المحصرم أي والمراد بنسو يوجهه استوازه و بقطع عنقه قطعه وبدمه الحمر المتخذ منه (قوله لا حملك على الأدهم) ان قلت كان للناسب لفرض الحجاج أن يقول لا حملن الأدهم عليك لان القيد (٤٨٠) يوضع على الرجل لا العكس قلت هذا الاستعمال والتعدي أمر وحي

(لأحملك على الأدهم) يعني القيد هذا موقول قول الحجاج (مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب) هذه قول قول القمبغري فأبرز وعيد الحجاج في معرض الوعد وتلقاه بغير ما يتقرب بأن حمل الأدهم في كلامه على الفرس الأدهم أي الذي غلب سواده حتى ذهب البياض

للقمبغري (لأحملك على الأدهم) يعني الحجاج في هذا القول بالأدهم القيد الذي هو الحديد (مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب) هذا قول القمبغري كما أن ما قبله قول الحجاج فالقمبغري أبرز وعيد الحجاج بالحمل على الأدهم الذي هو القيد في معرض الوعد بالحمل على الأدهم الذي هو الفرس وتلقاه في ذلك بغير ما يتقرب بسبب حمل الأدهم في كلامه على الفرس الأدهم وهو الذي غلب سواده حتى ذهب بياضه وكذلك الحمل بما يناسبه من ذكر الأشهب وهو الفرس الذي غلب بياضه حتى ذهب سواده وترك مراد الحجاج بالأدهم وهو القيد تنبيهاً على أن الحمل على الفرس الأدهم هو الأولي أن يقصده مثل

وهو من خلاف اقتضى بالفتح أي مقتضى الظاهر وهو قسبان * الأول تلقى مخاطب بالكسر بغير ما يرتقب وذلك يكون يحمل كلامه على خلاف مراده تنبيهاً على أنه الأولي بالقصد اليه وإنما قلنا بكسر الطاء ليعود الضمير في كلامه إليه لأنه لا يصدق عليه قبل تلقيه لما يتوقع أنه مخاطب بالفتح حقيقة كقول القمبغري للحجاج وقد قال له الحجاج متوعداً بالقتل لأحملك على الأدهم مثل الأمير من حمل على الأدهم والأشهب فأراد الحجاج أن يقيدته فتلقاه القمبغري بغير ما يتقربه من فهمه التوعد بألطف وجه مشيراً إلى أن من كان مثله من السلطنة إنما يناسبه أن يجود بأن يحمل على الأدهم والأشهب من الخيل ويكون جديراً بأن يصفد بضم الياء أي يعطى لأن يصفد بفتحها أي يشدو يوثق وكذا قوله حين قال له في الثانية أنه حديد قال لأن يكون حديداً خبر من أن يكون بليداً وهذا القسم قريب أو هو من تجاهل العارف بزيادة إشارة إلى سقر أي مخاطب وهو قريب من القول بالموجب وسبأ تيان في السديع والقيد يسمى أدهم سمي بذلك لسواده قال * أوعدني بالسجن والأدهم * وقال جرير

هو القين وابن القين لاقين مثله * لقطع الساحي أو لجدل الأدهم

قال ابن سيده كسر وه تكسير الأسماء وان كان في الأصل صفة لأنه غلب عليه الاسم ومن هذا قوله

أنت تشككي عندي مزاوله القرى * وقد رأيت الضيفان ينحون منزلي

فقلت كافي ما سمعت كلامها * هم الضيف جدي في قراهم وعجلي

كذا جعله المصنف منه وفيه نظر (تنبيه) صفد بمعنى أوثق وأصفد بمعنى أعطى خلاف الغالب فان الغالب استعمال الرباعي والخماسي في الشر والثدي في الخير إما جزماً وعلى راجح ومرجوح مثل وعدني الخير وأعدني الشر وشفي وأشفي كذا على قول وقوي البناء إذا اشتد وأقوى إذا انهدم وخفرت الرجل أجرته وأخفرت تركته وكسب واكتسب قال الله سبحانه وتعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وحمل واحتمل قال

يقال حمل على الأدهم أي قيد به ولو سلم فليكن من قبيل القلب كما ستعرفه أو أنه شبه القيد بمركوب بجامع التمكن في كل على طريقة الاستعارة بالكناية وأثبت الحمل تخييل هذا وقرر شيخنا العلامة العدوي أن معنى قوله لا حملك الخ لا حملك على القيد أي إلى أن تصير مقيداً به فعلى بمعنى إلى ولا قلب ولا شيء وهذا غير الوجه الأول (قوله يعني القيد) أي يعني الحجاج في هذا القول بالأدهم القيد الحديد (قوله وعيد الحجاج) أي بالحمل على الأدهم الذي هو القيد الحديد (قوله في معرض الوعد) أي في صورة الوعد بالحمل على الأدهم الذي هو الفرس (قوله وتلقاه) أي وواجهه بغير ما يتقرب يجوز أن يفسر ما يتقربه الحجاج بوقوع العقوبة به كما في سم والأظهر أن المراد بما يتقربه الكلام الدال على العفو وترك العقوبة به لان الذي يتقربه الحجاج مراجعته في الحمل على القيد

أعلنت

الحديد والمراد بغيره الكلام الدال على مدح الأمير (قوله بأن حمل الأدهم) الباء للسببية (قوله

الذي غلب سواده الخ) أي أنه يولد وفيه شعرات بيض ثم يكثر الشعر الأسود حتى يغلب على الأبيض ويذهب الأبيض بالمرّة بأن ينقلب البياض سواداً ولا مانع من ذلك كما أن السواد ينقلب بياضاً في مثل الشعر ويحتمل أن المراد ويذهب البياض في رأي العين وبإدب الرأي اقتلته

أن من كان على صفته في السلطان وبسطة اليد جدير أن يصفداً أن يصفد وكذا قوله لما قال له في الثانية انه حديد لأن يكون حديداً خير من أن يكون بلداً وعن سلوك هذه الطريقة في جواب المخاطب عبر من قال مفتخراً

أنت تشككي عندي مزاوله القرى * وقد رأت الضيفان ينحون منزلي
فقلت كأتى ما سمعت كلامها * هم الضيف جدي في قراهم وعجلى

وسماه الشيخ عبد القاهر مغالطة

(قوله وضم اليه الأشهب) أي قرينة على أن مراده هو بالأدھم الذي يحمله عليه الفرس لا القيد (قوله أي الغلبة) أشار إلى أن المراد بالسلطان السلطنة (قوله أي الكرم) تفسير لبسطة اليد فالمراد ببسطة اليد سعتها أي الكرم وقوله والمال والنعمة عطف على السلطان لأن بقية التفسير وذكر النعمة بعد المال من ذكر العالم به بالخاص (قوله من أصفد) أي مأخوذ من أصفد وكذا ما بعده فأصفد يدل على الخبر لأنه من الصفد بالتحريك وهو الاعطاء بخلاف صفد فإنه يدل على (٤٨١) الشر لأنه من الصفاد بالكسر وهو ما

يرتق به وهذا عكس وعد وأوعد والنكته في ذلك أن صفد للقيد وهو ضيق فناسب أن تقلل حروفه الدالة عليه وأصفد للاعطاء المطلق المطلوب فيه الكثرة فناسب فيه كثرة الحروف ووعد للخبر والخبر سهل مقبول لأن نفس فناسب قل حروفه وخفة لفظه وأوعد للشر وهو صعب شاق على النفوس فناسب ثقل لفظه بكثرة حروفه (قوله أو السائل) الفرق بين تاتى السائل وتلقى المخاطب أن تاتى السائل مبنى على السؤال بخلاف تاتى المخاطب (قوله بغير ما يتطلب) في الصحاح التطلب هو الطلب مرة بعد أخرى فالأولى بغير

وضم اليه الإشبته أي الذي غلب بياضه ومراد الحجاج إنما هو القيد فنبه على أن الحمل على الفرس الأدهم هو الأولى بأن يقصده الأمير (أي من كان مثل الأمير في السلطان) أي الغلبة (وبسطة اليد) أي الكرم والمال والنعمة (جدير بأن يصفد) أي يعطى من أصفده (لا أن يصفد) أي يقيد من صفده (أو السائل) عطف على المخاطب أي تاتى السائل (بغير ما يتطلب بتزيل سؤاله منزلة غيره) أي غير ذلك السؤال (تنبيها) للسائل (على أنه) أي ذلك الغير (هو الأولى بحاله أو المهم له

الحجاج) (أي من كان مثل الأمير في السلطان) أي القوة والغلبة (وبسطة اليد) أي وسعة النعمة والكرم والمال (جدير) أي خفيق (بأن يصفد) أي يعطى مأخوذ من أصفده بقطع الهمزة أعطاء (لأن يصفد) من صفده ثلاثياً أي قيده (أو) تلتقى (السائل بغير ما يتطلب) فالسائل معطوف على المخاطب وأما تاتى السائل بغير ما يتطلب (بتزيل سؤاله منزلة غيره) أي منزلة غير سؤاله وذلك بأن يجاب بغير سؤاله (تنبيها) من المحيب للسائل (على أنه) أي على أن ذلك الغير المحجب به هو (الأولى بحاله) أي هو الأنسب أن يكون عنده للمسؤول عنه (أو) تنبيهاً على أنه (المهم له) فهو أولى بالسؤال عنه وكونه هو المهم يستلزم كونه أولى بحاله دون العكس لأن الشيء قديكون أولى بالحال على تقدير التوجه لطلبه أو غيره ولا يكون في نفسه من جملة المهمات التي يتأكد طلبها ثم مثل الأول بقوله

أعلمت يوم عكاظ حين لقيتني * تحت المعجاج فما شققت غباري

أنا أقدمنا خطبتنا بيننا * فحملت برة واحتملت فجار

وأمطر في الشر وأمطرنا عليهم مطرا ومطر في الخبر قال ابن سيده الثلاثي للأدھم وجاء على العكس ترب إذا افتقر وأرب إذا استغنى على قول وجبسته عن حاجته واحتبست الفرس في سبيل الله وقط إذا جار وأقسط إذا عدل ص (أو السائل الخ) ش القسم الثاني من هذا الباب تاتى السائل بغير ما يتطلب وذلك بتزيل سؤاله منزلة غيره تنبيهاً على أنه الأولى بحاله أو المهم وعندى أن هذا من القسم

(٦١ - شروح التلخيص - أول) ما يطلب لأن ذلك التلقى لا يختص بمن يبالغ في الطلب وكأنه عبر به لاجل حسن

الازدواج بين تطلب ورتقب فرجح رعاية جانب اللفظ على جانب المعنى وأنه عبر به إشارة لزيد الشوق الحاصل عند السائل فكان ذلك السائل لزيد الشوق الحاصل عنده كالمطالب للجواب مرة بعد أخرى بقي شيء آخر وهو أن الجواب يجب أن يكون مطابقاً للسؤال وإذا أجب السائل بغير ما يتطلب لم يكن الجواب مطابقاً للسؤال وأجيب بأن السؤال ضربان جدلي وتعليمي والأول يجب أن يطابقه جوابه والثاني يبني المحيب فيه جوابه على الأمر اللائق بحال السائل كالمطبيب يبني علاجه على حال المريض دون سؤاله فتجوز الخالفة فيه والسؤال عن الأهل والنفقة من هذا القبيل لأنه من المسلمين للنبي (قوله تنبيها) أي من المحيب للسائل (قوله أي ذلك الغير) أي غير سؤاله فالضخيم راجع لغير الأول وقوله الأولى بحاله إما لعدم أهليته لجواب ما يسأله أو لعدم الفائدة فيه بالنسبة إليه (قوله أو المهم له) الأولى الأهم له لأن السائل له سؤالان أحدهما مسأل عنه ولم يجب عنه والآخر ما لم يسأل عنه وأجابه المحيب عنه وكل من السؤالين للسائل اهتمام به لسكن اهتمامه بالأول أقوى فإذا أجب عنه بغير ما يتطلب علم أن الأولى أن يكون الأهم عنده هو

* وأما الثاني فكقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي موافقت للناس والحج قالوا ما بالهلال يبدو دقيقا مثل الحيط ثم يزداد قليلا قليلا حتى يمتلئ ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ

الثاني لا الأول الذي سأله عنه وانما يستفاد هذا المعنى من التعبير بالأهمل وعطف المهم على ما قبله من عطف اللزوم على اللازم لان كونه هو المهم يستلزم كونه أولى أى أنسب بحاله دون العكس لان الشيء قد يكون أولى بالحال على تقدير التوجه اطلبه أولا ولا يكون في نفسه من جملة المهمات التي يتأكد طلبها (قوله كقوله تعالى يسألونك عن الأهلة) مثال للتنبيه على أنه الأولى بدليل قوله في شرحه للتنبيه على أنه الأولى والالتيق الخ والآية الآتية أى يسألونك ماذا ينفقون الخ مثال للتنبيه على أنه الأهم بدليل قوله في شرحه تنبها على أن المهم في كلامه نشر على ترتيب اللف (قوله سألو عن سبب اختلاف الخ) المراد بالجمع ما فوق الواحد فقد روي أن معاذ بن جبل وربيعة بن غم الانصاري قالا يا رسول الله ما بالهلال يبدو دقيقا مثل الحيط ثم يزداد حتى يمتلئ ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ وهذا بظاهره سؤال عن السبب وقد أجيبوا ببيان (٤٨٢) الثمرة والحكمة المترتبة على ذلك في قوله هي موافقت الخ وذلك لان

كقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي موافقت للناس والحج) سألو عن سبب اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه فأجيبوا

(كقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي موافقت للناس والحج) سألو عن سبب اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه فقد روي أن معاذ بن جبل وربيعة بن غم الانصاري قالا يا رسول الله ما بالهلال يبدو دقيقا مثل الحيط ثم يزداد حتى يمتلئ ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ وهذا بظاهره سؤال عن السبب وقد أجيبوا ببيان الغرض أى الفائدة المآلية في ذلك في قوله قل هي موافقت للناس والحج وهو أن ذلك الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فيتميز كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك اثنا عشر شهرا هي مجموع العام ويمتاز كل واحد عن الآخر باسمه وخاصته فيتميز به الوقت للحج والايام ووقت الحرت والآجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذي هو أن القمر جرم أسود مظلم ونوره مستفاد من نور الشمس فاذا سامت القمر الشمس لم يظهر فيه شيء من نور الشمس وذا انحرف القمر عن الشمس قابل شيء من طرف نصف الدائرة كالقوس نور الشمس فيبدو فيه نورها ولذلك يرى دقيقا منعظا كالقوس ثم كلما ازداد البعد ازدادت المقابلة فيعظم النور حتى يقابلها جميع نصف الدائرة فيرى النور فيها جميعا ثم اذا أخذ القمر في القرب من الشمس في سيره في فلك البروج كان الانتقاص بمقدار الزيادة حتى يسامتها فيضمحل جميعا ثم لا يزال كذلك تدبير الحكيم الخبير وأنما يجابوا بذلك لعدم تعلق الغرض به مع أن تعلم الاحاطة به فيه تكاف اذ هو من أسرار علم الهيئة والاطلاع الأول الآن فيه سؤال اقهر وأخص من هذا الوجه وأعم باعتبار أنه ليس فيه حمل الكلام على غير ظاهره فهو بهذا الاعتبار أجدر بأن يمثل له لا الذي قبله بقوله أنت تشتكي البيتين وحاصله يرجع الى العدول عن الجواب الى غيره وذلك كقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي موافقت للناس والحج لما قالوا ما بال

الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فيتميز به كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك اثنا عشر شهرا هي مجموع العام ويمتاز كل واحد عن الآخر باسمه وخاصته فيتميز به الوقت للحج والايام ووقت الحرت والآجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذي هو أن القمر جرم أسود مظلم ونوره مستفاد من نور الشمس فاذا سامت القمر الشمس لم يظهر فيه شيء من نورها الخ لولا ان الأرض بينهما فاذا انحرف القمر عن الشمس قابل شيء منها فيبدو فيه نورها ولذا يرى دقيقا منعظا كالقوس ثم كلما ازداد البعد من السامته ازدادت المقابلة

الهلال

فيعظم النور ثم اذا أخذ القمر في القرب من الشمس في سيره كان الانتقاص بمقدار الزيادة حتى يسامتها فيضمحل جميعا (قوله سألو عن سبب اختلاف القمر) أى عن السبب القاعلى في اختلافه ان قلت لم يحتمل السؤال الواقع منهم على أن المسؤول عنه فيه السبب القاعلى ولم يكن الكلام من تلق السائل بغير ما يتطلب قلت ان تصدبرهم السؤال بما بال يدل على أن المسؤول عنه السبب القاعلى لانها إنما تستعمل في السؤال عن ذلك لافي السؤال عن السبب القاعلى كذا ذكر بعض أرباب الحواشي وعبارة عبد الحكيم اعلم أن ما يسأل بها عن الجنس فالمسؤول عنه هي حقيقة أمر الهلال وشأنه وهو اختلاف تنسكلاته النورية ثم عوده لما كان عليه وذلك الأمر المسؤول عن حقيقته يحتمل أن يكون غائبه وحكمته وأن يكون سببه وعلته فسبب النزول لاختصاصه بأحدهما وكذا لفظ القرآن اذ يجوز أن يقدر ما سبب اختلاف الأهلة وأن يقدر ما حكمة اختلاف الأهلة فاخترنا صاحب الكشاف والراغب والقاضى أنه سؤال عن الحكمة كما يدل عليه الجواب اخراجا للكلام على مقتضى الظاهر لانه الأصل واختار السكاكى أنه سؤال عن السبب لما أن الحكمة ظاهرة لاستحقاق السؤال عنها والجواب من الأسلوب الحكيم اه ويرد على السكاكى أنه حيث كانت الحكمة ظاهرة لاستحقاق السؤال عنها والجواب لم يكن الأولى بحال السائلين السؤال عن الحكمة فكيف علل العدول الى الجواب بالحكمة بالتنبيه

وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فلولو الدين والاقربين واليتامى والسالكين وابن السبيل سألوا عن بيان ما ينفقون فأجيبوا ببيان للمصرف

على أن السؤال عنها أولى بحالهم (قوله ببيان الغرض) أى الغاية والفائدة المآلية والحكمة المترتبة على ذلك فاندفع ما يقال ان كبر القمر وصفه وزيادة نوره وتقصانه من أفعال الله وهي لا تامل بالاغراض عندنا وحاصل الجواب أن الشارح شبه الحكمة بالغرض باعتبار أن كلا منهما مترتب على طرف الفعل وأطلق عليها اسمه على جهة الاستعارة وقوله ببيان الغرض أى لا يبين السبب والاقيل مثل ما تقدم (قوله معالم) أى علامات وقوله بوقت أى يمين الناس الخ (قوله ومحال الدينون) أى زمن حالها (قوله وغير ذلك) أى كددة الحمل والحيض والنفاس والعدة (قوله وذلك) أى اجابتهم ببيان الغرض والحكمة لا يبين السبب الفاعلى للتنبيه الخ (قوله عن ذلك) أى عن الغرض والحكمة المترتبة على ذلك الاختلاف (قوله لانهم ليسوا (٤٨٣) الخ) فيه أن السائل بعض الصحابة وهم لذلك هم

يطلبون على ذلك ويدفع هذا بقول الشارح بسهولة أى أنهم ليسوا عن يطلعون على ذلك بسهولة أى لعدم تحصيل الآلات لانها ليست موجودة عندهم لانقص

بيان الغرض من هذا الاختلاف وهو أن الأهلّة بحسب ذلك الاختلاف معالم بوقتها الناس أمورهم من المزارع والتاجر ومحال الدينون والصوم وغير ذلك ومعالم الحج يعرف بها وقته وذلك للتنبيه على أن الأولى والابتن بحالهم أن يسألوا عن ذلك لانهم ليسوا عن يطلعون بسهولة على دقائق علم الهيئة ولا يتعلق لهم به غرض (وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فلولو الدين والاقربين واليتامى والسالكين وابن السبيل) سألوا عن بيان ما ينفقون فأجيبوا ببيان انصارف تنبئها على أن إليهم هو السؤال عنها لان النفقة لا يعتد بها

عليه بسهولة وهو الاطلاع بالوحي ليس الا لالانبياء وليسوا من أهل النبوة فعدل الى الجواب بالغرض تنبئها على أن الأولى بحالهم أن يكون عندهم هذا الغرض وهذه الفائدة لأن يسألوا عن السبب في نفس الامر وهذا بناء على أن المسئول عنه هو السبب للوجوب للوقوع وهو السبب الفاعلى ولو كان الفعل هنا عايدا وأما ان حمل على أن المسئول عنه إنما هو السبب الغرضى والفائدة لم يكن الكلام من تلقى السائل بغير ما يتطلب وهو ظاهر فليفهم ثم مثل للثاني بقوله (وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون) فهذا يدل على أن المسئول عنه هو نفس النفق والسؤال يحتمل أن يكون عن مقدار النفق أو عن جنسه أو عن كليهما فكان اللطابق على هذا أن يقال أنفقوا كذا وكذا من كذا وكذا وما كان مما لا يخفى أن كل خير ينفق منه وأن كل ما ينفق منه مقبول قل أو كثر أجيبوا ببيان المصرف في قوله تعالى (قل ما أنفقتم من خير فلولو الدين والاقربين واليتامى والسالكين وابن السبيل) تنبئها على أن الاله هو السؤال عن المصرف لان النفقة اذا أخطأت محالها يعتد بها كذا ذكرها ولكن يرد هنا

الهلال يبدو دقيقا ثم يزايد حتى يستوى ثم ينقص حتى يعود كما بدأ وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فلولو الدين والاقربين والآية والسبب في هذا تنبيه السائل على أنه كان الاخرى به أو الاله أن يسأل عما وقع الجواب عنه وقد ورد عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه جاء عمرو بن الجموح وهو شيخ كبير له مال عظيم فقال ماذا تنفق من أموالنا وأين تضعها فنزلت فعلى هذا ليست هذه الآية مما نحن

فقال ماذا تنفق من أموالنا وأين تضعها فنزلت هذه الآية فلا تكون الآية من تلقى السائل بغير ما يتطلب بل من قبيل الجواب عن البعض وهو المصرف صراحة وعن البعض الآخر ضمنا لان في ذكر الخبر اشارة الى أن كل مال نافع ينفق منه (قوله عن بيان ما ينفقون) يحتمل أن المراد عن بيان مقداره ويحتمل أن المراد عن جنس ما ينفقون ويحتمل أن المراد عن كليهما (قوله فأجيبوا ببيان المصارف) أى لا يبين المنفق ولو أنهم أجيبوا ببيانها فليل أنفقوا مقدار كذا وكذا أو أنفقوا من كذا وكذا أو مقدار كذا وكذا من كذا وكذا (قوله لان النفقة لا يعتد بها الخ) اعترض بأنه ان كان المراد بالنفقة صدقة الفرض أشكل ذكر الوالدين لانه تجب نفقتهم ولا يجوز دفعها لمن تجب النفقة عليه وان حملا على من لا تجب نفقتهم فيه بعد له موم اللفظ وعموم الخطاب وقد يجب أن المراد بهما من لا تجب نفقتهم واللفظ وان كان عاما لكنه مخصص بالقواعد الشرعية وان كان المراد بالنفقة صدقة النفل أشكل نفي الاعتداد اذ هي معتد بها مطلقا الا أن تحمل الصدقة على صدقة النفل ويراد نفي كمال الاعتداد

ومنه التعبير عن المستقبل بلفظ المضى تنبيها على تحقق وقوعه وأن ما هو للوقوع كالواقع كقوله تعالى ويوم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله وقوله ويوم نسير الجبال وترى الأرض بارزة وحشرناهم فلم نغادر منهم أحدا وقوله تعالى ونادى أصحاب النار وقوله تعالى ونادى أصحاب الاعراف جعل المتوقع الذي لا بد من وقوعه بمنزلة الواقع وعن حسان أن ابنه عبد الرحمن سمعه زنبور وهو طفل فجاء اليه يبكي فقال له يا بني مالك قال أسعني طوير كأنه ملتفت في بردى حبرة فضمه الى صدره وقال يا بني قد قلت الشعر

(قوله إلا أن تقع موقعها) أي لا يمتد بها في جميع الاوقات الا وقت وقوعها في موقعها أي في محلها بأن صرفت مصارفها فهو استثناء مفرغ في الظرف فاذا وقعت موقعها كانت معدا بها قليلة كانت أو كثيرة واذا لم تقع في موقعها فلا يمتد بها ولو كانت كثيرة بخلاف المنفق فإنه معتد به اذا وقع في محله سواء كان (٤٨٤) قليلا أو كثيرا غاية الامر أنه اذا دفع دون الواجب عليه في صدقة الفرض

لا تبرأ ذمته مطلقا بل بما دفعه ويبقى الباقي في ذمته مع اجزاء ما دفع قطعا (قوله التعبير عن المستقبل) أي وكذا عكس هذا وهو أن يعبر عن المعنى الماضي بلفظ المضارع احضارا

لا تبرأ ذمته مطلقا بل بما دفعه ويبقى الباقي في ذمته مع اجزاء ما دفع قطعا (قوله التعبير عن المستقبل) أي وكذا عكس هذا وهو أن يعبر عن المعنى الماضي بلفظ المضارع احضارا لادورة العجيبة واشارة الى تجدد شيا فشيئا كقوله تعالى والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابا أي فأنارت وقوله تعالى واتبعوا ماتلوا الشياطين أي ما تلت تم ان التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي وعكسه يحتمل أن يكون من المجاز المرسل والملاقة بينهما من التضاد لان الضد أقرب خطورا بالبال عند ذكر ضده فبينهما شبه المجاورة لتقارنهما غالبا في الخيال لكن هذا الاحتمال لا يفيد المبالغة

الآن تقع موقعها (ومنه) أي من خلاف مقتضى الظاهر (التعبير عن المعنى) (المستقبل بلفظ الماضي تنبيها على تحقق وقوعه نحو ويوم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض) أن يقال ان كان السؤال عن صدقة التطوع فليس لها مصرف اذا أخطأه لم تقبل لان في كل ذي كبد رطبة أجر فكيف يقال هذا بيان مصرفها اللهم إلا أن يراد مصرفها على وجه الكمال وان كان عن صدقة الفرض فجنس المنفق منه ومقدار المنفق أ كيد فيهما اذ لا يجزى أقل الواجب منهما كما لا تجزى من غير جنس ما وجبت فيه مع أن مصارفها لا تختص بما ذكره والوالدان بما ذكرنا قد لا تجزى فيهما الوجوب الفقة عليهما نعم مصارف الفرض أهم من مقدار المنفق لان كل ما أنفق ما وجبت منه أجزاء عن قدره والباقي متعلق بالذمة فتأمل وهذا كله اذا كان السؤال عما ذكر فقط وأما ان كان السؤال عن المنفق وعن مصرفه معا كما قيل ان عمرو بن الجوح سأل ماذا ينفق وأين المنفق فيه فنزلت الآية فليست من تلق السائل بغير ما يتطلب من الجواب عن البعض صراحة وهو المصرف وعن البعض الآخر ضمنا لان في ذكر الحيراشارة الى أن كل مال نافع ينفق منه وهذا يعلم أن التناهي على الاحتمال الاول باعتبار المصريح به وأن التضمني مطابق في فهم (ومنه) أي ومن خلاف مقتضى الظاهر (التعبير عن المعنى) (المستقبل بلفظ الماضي تنبيها على تحقق وقوعه) لان لفظ المضى مشعر بتحقيق الوقوع وذلك كقوله تعالى (ويوم ينفخ في الصور ففرع من في السموات ومن في الأرض) فالفرع يقع في المستقبل وعبر عنه بصيغة المضى كما رأيت تنبيها على التحقق والاصل في فرع من في

فيه لان السائل لم يتلق بغير ما يتطلب بل أجيب عن بعض ما سأل عنه ومن ذلك أجوبة موسى عليه الصلاة والسلام لفرعون قال فرعون وما رب العالمين قال رب السموات والأرض الى آخرها وآية الالهة مثال ما كان السؤال فيه وقع عما لا حاجة لهم اليه مع ترك ما هم محتاجون له اشارة الى أنه كان من حقهم أن يسألوا عن مواقيت الحج لاعتبار كبر الهلال وصفه اذ لا فائدة تحته وآية الانفاق مثال لما سألوا عنه وكان مهما إلا أن غيره أهم منه كذا قاله وفيه نظير (ومنه التعبير عن المستقبل الخ) ش من خلاف المقتضى التعبير عن المستقبل بلفظ الفعل الماضي كقوله تعالى ويوم ينفخ في الصور المقصودة وهي الاشارة بتحقيق الوقوع وأن هذا المستقبل كالمضى لان المجاز المرسل لما كانت الدلالة فيه انتقالية لم يكن فيه ابلغية وانما هو كدعوى الشيء ببيئة على ما يأتي ويحتمل أن يكون من مجاز التشبيه ووجه التشبه بتحقيق الوقوع في كل منهما بالنسبة للتعبير عن المعنى الاستقبالي بالمضى وأما وجه الشبه في عكسه فهو كون كل نصب العين مشاهدا وهو في الماضي أظهر لبروزه الى الوجود وهذا الاحتمال يفيد المبالغة السابقة فقول المصنف تنبيها الخ يشير الى أن التعبير عن المستقبل بالمضى على وجه الاستعارة بسبب تشبيه المستقبل بالمضى في تحقق الوقوع وهذا وان كان من وظيفة البيان لكن من حيث ان الداعي اليه التنبيه المذكور من وظيفة علم المعاني ولا يخفى أن الاستعارة في الفعل بتعبئة استعارة المصدر كما هو مشهور ان فوات ان مصدر الماضي والمستقبل واحد فكون الاستعارة تبعية يؤدي الى تشبيه الشيء بنفسه فلنا يختلف المصدر بالتقيد بالماضي والاستقبال لكن لا يخفى أن هذا استعارة في المشتق باعتبار الهيئة ولم يذكره القوم في مباحث الاستعارة لكن قواعدهم لا تأباه

ففرع

المقصودة وهي الاشارة بتحقيق الوقوع وأن هذا المستقبل كالمضى لان المجاز المرسل لما كانت الدلالة فيه

انتقالية لم يكن فيه ابلغية وانما هو كدعوى الشيء ببيئة على ما يأتي ويحتمل أن يكون من مجاز التشبيه ووجه التشبه بتحقيق الوقوع في كل منهما بالنسبة للتعبير عن المعنى الاستقبالي بالمضى وأما وجه الشبه في عكسه فهو كون كل نصب العين مشاهدا وهو في الماضي أظهر لبروزه الى الوجود وهذا الاحتمال يفيد المبالغة السابقة فقول المصنف تنبيها الخ يشير الى أن التعبير عن المستقبل بالمضى على وجه الاستعارة بسبب تشبيه المستقبل بالمضى في تحقق الوقوع وهذا وان كان من وظيفة البيان لكن من حيث ان الداعي اليه التنبيه المذكور من وظيفة علم المعاني ولا يخفى أن الاستعارة في الفعل بتعبئة استعارة المصدر كما هو مشهور ان فوات ان مصدر الماضي والمستقبل واحد فكون الاستعارة تبعية يؤدي الى تشبيه الشيء بنفسه فلنا يختلف المصدر بالتقيد بالماضي والاستقبال لكن لا يخفى أن هذا استعارة في المشتق باعتبار الهيئة ولم يذكره القوم في مباحث الاستعارة لكن قواعدهم لا تأباه

والتعبير عنه باسم الفاعل كقوله تعالى وان الدين لواقع وكذا اسم المفعول كقوله تعالى ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود

(قوله بمعنى يصق) أى فالصق معنى يقع في المستقبل وعبر عنه بالماضى تنبيها على تحقق وقوعه ثم ان قول الشارح معنى الخ بناء على ما وقع في نسخ التن ويوم ينفخ في الصور فصق لسكن نظم التنزيل ففزع والموضع الذى فيه فصق نظم ونفخ في الصور فصق والشاهد موجود في كل من الآيتين وذلك لان كلامنا الفزع والصق معنى استقبالى عبر عنه بصيغة الماضى على خلاف مقتضى الظاهر تنبيها على تحقق وقوعه لان الماضى يشعر بتحقق الوقوع فقد ظهر لك أن ما فى المتن مخالف لنظم القرآن قال الفهرى وقد يقال ان مراد المصنف مجرد التمثيل لاعلى أنه من القرآن ولذا لم يقل نحو قوله تعالى (قوله (٤٨٥) ومثله التعبير الخ) المثلية من حيث التعبير عن الفتح

المستقبل بغيره لا بالماضى وبهذا يعلم حكمه فصلهما عما قبلهما كذا فى عروس الافراح وفى بعض الحواشى أن فصاها عما قبلها لما فيها من الاشكال الذى ذكره الشارح وانما فصل الثانى عن الاول بلفظ نحو اشارة الى اختلاف معنى الوصفين فى الآيتين (قوله وان الدين لواقع) أى وان الجزء لخاص فقد عبر باسم الفاعل وهو لفظ واقع مكان يقع لان وقوع الدين أى الجزء استقبالى هذا ان أريد الجزء الاخرى وهو ما يحصل فى يوم القيامة وأما ان أريد الدينوى أمكن كون التعبير على أصله قيل ان التمثيل الآيه غير مستقيم لان فيها التعبير باسم الفاعل المقرون بالام الابتداء عن الحال ولا م الابتداء تلخص المضارع المقدر هنا للحال لان المعنى على تقدير يقع وأجيب بأن لام الابتداء هنا فى الآية لجرد التأكيدي كما أشار الشارح بقوله مكان يقع فهى هنا كهيى فى قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم وايسر لتأكيدي وتلخيص المضارع للحال وان كانت تفيد ما حسب أصلها أفاده عبد الحكيم (قوله فيكون كل منهما الخ) تفرغ على قوله قد يكون بمعنى الاستقبال أى واذا كان يأتي بمعنى الاستقبال يكون الخ (قوله وارد على حسب الخ) أى وحينئذ جعل المصنف التعبير عن المعنى الاستقبالى باسمى الفاعل والمفعول على خلاف مقتضى لظاهر لا يسم (قوله والجواب الخ) هذا جواب بالمنع لقوله فيكون كل منهما الخ وحاصله أنا لان لم أنه اذا استعمل أحدهما بمعنى الاستقبال على خلاف أصل الوضع يكون واقعا وموقعا بل هو واقع على خلاف مقتضى الظاهر

بمعنى يصق (ومثله) التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل كقوله تعالى (وان الدين لواقع) مكان يقع (ونحوه) التعبير عن المستقبل بلفظ اسم المفعول كقوله تعالى (ذلك يوم مجموع له الناس) مكان يجمع وهنابحث وهو أن كلامنا اسمى الفاعل والمفعول قد يكون بمعنى الاستقبال وان لم يكن ذلك بحسب أصل الوضع فيكون كل منهما ههنا واقعا فى موقعه واردا على حسب مقتضى الظاهر والجواب أن كلا منهما

السموات ومن فى الارض وكذا عكس هذا وهو أن يعبر عن الضى بلفظ المضارع احضار الصورة أو اشارة لتجدده شيئا فشيئا كقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا وقوله تعالى وانبعثوا ماتلو الشياطين أى ماتلت ثم التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى يحتتمل أن يكون من المجاز المرسل والعلاقة ما بينهما من التضاد والصد أقرب خطورا بالبال فيبينها شبه المجاورة لتقارنها غالبا فى الخيال وعليه فتنتفى المبالغة المقصودة وهى الاشعار بتحقق الوقوع وأن هذا المستقبل كالماضى لان المجاز المرسل ليس فيه الأباغية كون التعبير فيه لما كانت الدلالة فيه انتقالية صار كدعوى الشيء بدليله على ما سيأتى ويحتتمل أن يكون من مجاز التشبيه ووجه الشبه تحقق الوقوع فى كل منهما وهو فى الضى أظهر لبروزه الى الوجود فيفيد المبالغة السابقة لسكن المجهود فى الفعل أن استعارته تبعية فيكون التشبيه فى المصدر وهو فى الماضى والمستقبل واحد فيتحد الشبه والشبهه ويمكن أن يجاب بأن المصدرين الواقع التشبيه فيهما مصدر مقيد بالوقوع فى الضى ومصدر مقيد بالوقوع فى المستقبل وتكون التبعية فى مجرد التعبير بالفعل فيكون الزمان والحصول داخلين فى التشبيهه أو يدعى أن الاستعارة التحقيقية تجرى فى الافعال ولا تجرى فى الاصطلاح فتأمل فى هذا المقام (ومثله) أى ومثل التعبير عن المستقبل بلفظ الضى فى كونه تعبيراً عن المستقبل بلفظ غيره التعبير باسم الفاعل عن المستقبل وذلك كقوله تعالى (وان الدين لواقع) فقد عبر باسم الفاعل وهو لفظ واقع مكان يقع لان وقوع الدين أى الجزء استقبالى ان أريد الجزء الاخرى وان أريد الدينوى أمكن كون التعبير على أصله (ونحوه) أى ونحو ما تقدم فى كونه تعبيراً عن المستقبل بلفظ غيره التعبير عن المستقبل بلفظ اسم المفعول كقوله تعالى (ذلك يوم مجموع له الناس) فقد عبر بمجموع مكان يجمع لان الجمع استقبالى ولما كان الاصل أى الحقيقة فى اسم

وفزع من فى السموات الآية وفى نسخ التلخيص فصق وهو من طغيان القلم وفى آية الزمر ونفخ فى الصور فصق وكذلك ويوم تسير الجبال وترى الارض بارزة وحشرناهم وقوله تعالى ونادى أصحاب الاعراف

(قوله حقيقة فيما) أى فى زمن تحقق فيه وقوع الوصف وهو الحال اتفاقا والماضى عند بعضهم واعتراض هذا الجواب بأنه يفيد أن كلام من اسمى الفاعل والمفعول مدلوله الزمان (٤٨٦) ولا قائل بذلك وأجيب بأن فى الكلام حذف والاصل حقيقة فى ذات

حقيقة فيما تحقق فيه وقوع الوصف وقد استعمل ههنا فيما يتحقق مجازا نبيها على تحقق وقوعه (ومنه) أى من خلاف مقتضى الظاهر (القلب) وهو أن يحمل أحد أجزاء الكلام

الفاعل واسم المفعول اطلاقهما على ما تحقق فيه الحدث إما حالا اتفاقا واما ضياء على المشهور واطلاقهما على ما لم يتحقق فيه الحدث مجازا كان التعبير بهما عن الحدث المستقبل خلاف مقتضى الظاهر لانهما مجاز فيه ولو كانا استعمالان فيه أيضا ولا يلزم من كونهما حقيقة فيما تحقق فيه الحدث دخول الزمان فى مفهومهما لان الزمان لازم الحضور أو المضى عند التحقيق لانفسه فيندفع ما يقال من أن كونهما حقيقة فى الحال أو المضى يقتضى دلالتهما على زمان معين هو الحال أو المضى وذلك لاننا نقول مدلولهما حدث متحقق فقط كما قررنا الزمان ولولزمه الزمان نعم يلزم على هذا أن كل تعبير مجازى يكون من خلاف مقتضى الظاهر اذ لا فرق وهم لا يقولون به ومثل هذا يلزم فى التعبير عن المستقبل بالماضى فليتأمل (ومنه) أى ومن خلاف مقتضى الظاهر (القلب) وهو أن يحمل أحد أجزاء الكلام مكان الآخر

ودخل عبدالرحمن بن حسان عليه وقد لسه زبور وهو طعل فقال وهو يسكن لسمنى طوير كأنه ملتف فى بردى حبرة فضمه الى صدره وقال يابنى قد قلت الشعر * واعلم أن ما ورد من ذلك على قسمين تارة يجعل المتوقع فيه كالواقع فيؤتى بالأمر المستقبل بصيغة الفعل الماضى مراد به الماضى تزيلا للواقع منزلة ما وقع فلا يكون تعبيرا عن المستقبل بلفظ الماضى بل يكون فيه جعل المستقبل ماضيا ومنه قوله تعالى أتى أمر الله فلا تستعجلوه ونادى أصحاب الجنة ونحوه فاما أن يريد نأى أنت مقدماته فيكون التجوز حصل فى الفعل باعتبار الحدث لا باعتبار الزمان واما أن يريد بالادعاء أن الايمان المستقبل وقع فى الماضى وهو أبلغ من الأول وتارة يعبر عن المستقبل بالماضى مراد به المستقبل فهو مجاز لفظى وحصل التجوز فى هيئة الفعل من غير أن تكون أردت وقوعه فى الماضى وذلك احتمال مرجوح فى نحو ونادى وان كان مشهورا فان المعنى على الأول أمكن وأنصح ويتعين للقسم الثانى نحو يوم ينفخ فى الصور ففزع لا يمكن إيراد به الماضى لمدافاة ينفخ الذى هو مستقبل فى الواقع فى الإرادة ويحتمل أن يراد أنهم لم يبادر بهم النفخ بالصق كأن صمهم ماض عن زمن النفع على سبيل المبالغة ونظير الآية الكريمة قوله تعالى وترى الظالمين لمارأوا العذاب يقولون فى مثل هذا النوع يكون فائدة التعبير بالماضى الإشارة الى استحضار التحقق وأنه من شأنه لتحقيقه أن تعبر عنه بالماضى وان لم ترد معناه والقسم الاول مجاز وهذا القسم ليس فيه مجاز الامن جهة اللفظ فقط (قوله ومثله) أى ومثل التعبير عن المستقبل بغير لفظه اسم الفاعل واسم المفعول باعتبار المستقبل كقوله تعالى وان الدين اواقع وقوله تعالى ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود فان اسم الفاعل ليس حقيقة للاستقبال فهو من خلاف المقتضى (قلت) وهذا ليس مثل ما سبق فان فيه التعبير عن المستقبل بما يدل على الحال لا بما هو للمضى فيحمل كلام المصنف على أنه مثله فى التعبير عن المستقبل بخبره لا بالماضى فان اسم الفاعل حقيقة فى الحال اتفاقا مجاز فى الماضى على الصحيح والقسمان السابقان فى الفعل يأتيان فى اسم الفاعل وقد يقصد به الاستقبال وقد يقصد به وقوع الفعل فى الحال أو فى الماضى ص (ومنه القلب نحو عرضت الناقة على الحوض (الح) ش اعلم أنه لا بد من تقديم مقدمتين احدهما أن القلب تارة نبنى به قلبا لفظيا فقط وتارة

متصفة بوصف واقع فى زمان تحقق فيه وقوع ذلك الوصف وهو الحال أو هو والماضى فقوله بعد وقد استعمل ههنا فيما لم يتحقق الخ لا بد فيه أيضا من تقدير والاصل وقد استعمل ههنا فى ذات متصفة بوصف واقع فيما أى فى زمان لم يتحقق أى لم يحصل وهو المستقبل والاصل أن معنى قولهم اسم الفاعل حقيقة فى الحال أى فى الذات المتصفة بالحدث الحاصل بالفضل فى الحال وقولهم مجاز فى الاستقبال أى فى الذات المتصفة بالحدث الغير الحاصل بالفعل بل سيحصل بعد ذلك فاذا كان الحدث متحققا حاصل بالفعل كان الوصف حقيقة لا لأن الزمان حاضر بل لان الحدث متحقق وان لزم حضور الزمان وفرق بين الزمن المعبر فى المفهوم واللازم للمفهوم واذ لم يكن الحدث حاصل بالفعل كان الوصف مجازا الا لكون الزمان مستقبلا بل لعدم تحقق الحدث وعدم حصوله بالفعل فى الحال فظهر من هذا أن اسمى الفاعل

معنويا

والمفعول انما وضعا معا وقع فى الحال والماضى لأفهما موضوعا له مع الحال والماضى وشتان ما بين

الامرين وحينئذ فلا يتقص تعريف الاسم والفعل طردا ومنه (قوله مجازا الح) أى والمجاز خلاف مقتضى الظاهر هذا مراده وفيه أنه يقتضى أن كل نجاز خلاف مقتضى الظاهر وهو لا يسم بل قد يكون المجاز مقتضى الظاهر اذا اقتضاه المقام كذا بحث أرباب الجواشئ

وفي عبد الحكيم نقل عن الشارح في شرحه على المفتاح أن كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر لان مقتضى الظاهر أن يعبر عن كل معنى بما وضع له (قوله مكان الآخر والآخر مكانه) أي مع اثبات حكم كل للأخر لا بمجرد تبديل المكان كما في عكس القضية وذلك كما في المثال فان الناقة والحوض اشتركا في حكم وهو مطلق العرض الأنا الحكم الثابت للحوض هو العرض بلا واسطة حرف الجر فيكون معروضا والحكم الثابت للناقة هو العرض بلا واسطة حرف الجر فتكون معروضا عليها. فقلب ذلك وأثبت لكل حكم الآخر فصار ما كان حكمه العرض بلا واسطة حكمه العرض بالواسطة وبالعكس وخرج بقولنا (٤٨٧) مع اثبات حكم كل للأخر بعض أفراد العكس

المستوى وقولنا في الدار زيد وضرب عمراز يد الأنا أنه لم يثبت حكم كل للأخر بل كل منهما باق على حكمه واما هذا من باب التقديم والتأخير وخرج أيضا ضرب عمرو بالبناء للمفعول لانه وان جعل للمفعول حكم الفاعل وجعل في مكانه لسكن لم يجعل للفاعل حكم المفعول ولم يجعل في مكانه قال ابن جماعة وانظر هل القلب حقيقة أو مجاز أو كناية وهل هو من مباحث المعاني أو البديع أو يفرق بين اللفظي منه والمعنوي اه والظاهر أنه من الحقيقة لان كل كلمة مستعملة فيما وضعت له ولم يرد من التركيب شيء آخر غير ما يراد من الكلمات نعم بما يدعى أنه من قبيل المجاز العقلي وأنه من مباحث المعاني والبديع باعتبارين مختلفين كما يأتي (قوله مكان عرضت الخ) أي لان العروض عليه يجب أن يكون ذا شعور

مكان الآخر والآخر مكانه (نحو عرضت الناقة على الحوض) مكان عرضت الحوض على الناقة

والآخر مكان ذلك الأحد على وجه يثبت حكم كل منهما للأخر وهو قيمان ما يكون موجه تصحيح حكم لفظي ولولا ذلك الحكم اللفظي لم يدع القلب لان المعنى يصح به الكلام على ظاهره كأن يكون ما هو في موضع البتة انكرة وما هو في موضع الخبر معرفة كقوله لا يملك موقفك الوداعا فإنه لو نكر الوداع صح المعنى على ظاهره ولما عرفه وهو في موضع الخبر ونكر موقفك منكم وهو في موضع البتة جعل من باب القلب لتصحيح مقتضى الأصل من تعريف الأول وتنكير الثاني فيكون المعنى على أن الأصل الاخبار بالاول عن الثاني فالتقدير ولا يكن موقف الوداع موقفا منك وما يكون موجه تصحيح المعنى واجراءه على صحة (نحو) قولهم (عرضت الناقة على الحوض) وأدخلت القلنسوة الرأس وأدخلت الخاتم الأصبع والأصل عرضت الحوض على الناقة وأدخلت الرأس القلنسوة والأصبع الخاتم أما الاول فلان العروض عليه هو الذي يكون له ميل لتناول العروض وأما ما بعده فلان الظرف هو المدخول والمظروف هو الداخل والسبب في جريان نحو هذا القلب أن الأصل أن يجاء بالمعروض الى المعروض عليه وأن ينقل المظروف الى الظرف وهما نقل الظرف وهو القلنسوة والخاتم الى المظروف وهو الرأس والأصبع ويجيء بالمعروض عليه وهو الناقة الى المعروض وهو الحوض فاعتبر ذلك فنزل أحدهما منزلة الآخر وقولنا على وجه يثبت حكم كل منهما للأخر ليخرج به نحو في الدار زيد وضرب عمراز يد بتقديم المفعول فان كلا ولو جعل في محل الآخر باق على حكمه ويدخل في هذا القلب العكس المستوي عند المناطقة وذلك عند تحقق أن القصد الى الاخبار بالأصل

معنويا مثال الاول قطع الثوب المسبار تعني به أن الثوب مفعول وترفعه والمسبار فاعل وتنصبه وكل منهما باق على ما هو له من فاعلية ومفعولية ومثال الثاني قطع الثوب المسبار تريد أن الثوب هو لمبادرته بالقطع كأنه هو الذي قطع المسبار فهذا قلب معنوي لانك تخيلت الفعل واقعا من الثوب على المسبار وأسندت له على سبيل المجاز وكذلك اذا قلت الأسد كز يد تارة تقصد أن زيد ماشبهه والأسد مشبه به واما أدخلت كاف التشبيه على المشبه قلبا لفظيا ان صح هذا التركيب لهذا المعنى وتارة تريد أن تجعل الأسد مشبهيا للمعنى فيكون قلبا معنويا المقدمه النازية أن القلب تارة يكون بين الفاعل والمفعول مثل قطع الثوب المسبار وتارة بين المفعولين مثل جعلت الحزف طينا وتارة يكون بين البتة والخبر مثل الأسد كز يد وتارة بين مفعول صريح وغيره مثل عرضت الناقة على الحوض وأدخلت القلنسوة في رأسي وتارة بين الشرط وجوابه كما سيأتي في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستمذ

واختيار لا جل أن يعيل للمعروض أو يحجم عنه والسبب في هذا القلب هو أن المتأد أن يؤتى بالمعروض للمعروض عليه وهما لما كانت الناقة يؤتى بها للحوض والحوض باق في محله نزل كل واحد منهما منزلة الآخر فجعلت الناقة كأنها معروضة والحوض كأنه معروض عليه ومن نظر هذا قولهم أدخلت الخاتم في الأصبع والقلنسوة في الرأس فانه مكان أدخلت الأصبع في الخاتم والرأس في القلنسوة وذلك لان المدخل هو الأصبع والرأس فالظرف هو المدخول فيه والمظروف هو الداخل والسبب في ذلك القلب أن العادة أن الظرف ينقل الى الظرف وهنا نقل الظرف وهو الخاتم والقلنسوة الى المظروف وهو الرأس والأصبع فنزل أحدهما منزلة الآخر

ورده مطلقا قوم وقبله مطا قوم منهم السكاكى والحق أنه ان تضمن اعتبار الطيفاقبل

(قوله أظهرته عليها) على معنى الادم أى أظهرته (٢٨٨) لها معنى أرى فيها ياء (قوله مطلقا) أى سواء تضمن اعتبار الطيفاقولا (قوله

أى أظهرته عليها لتشرق (وقبله) أى القلب (السكاكى مطلقا) وقال انه مما يورث الكلام ملاحه (ورده غيره) أى غير السكاكى (مطلقا) لانه عكس الطلوب وتقيض المقصود (والحق أنه ان تضمن اعتبارا لطيفا) غير الملاحه التى أورشها نفس القلب (قبل كقوله ومهمه) أى مفازة (مغبرة) أى مملوءة بالغبرة (أرجاؤه) أى أطرافه ونواحيه جمع الرجامه قصورا (كان لون أرضه سماؤه) على حذف المضاف (أى لونها) يعنى لون السماء فالمصراع الأخير من باب القلب والمعنى كأن لون سمانه لغبرتها لون أرضه والاعتبار اللطيف هو المبالغة فى وصف لون السماء بالغبرة حتى كأنه صار بحيث يشبهه بلون الارض فى ذلك

(و) هذا القلب (قبله السكاكى مطلقا) لانه فب المراد مما يحوج الى التنبيه للأصل وذلك يورث الكلام ملاحه فان قصد بها المطابقة كان من فن المعانى وإلا صح أن يعد من فن آخر ولذلك يوجد هذا القلب فى التشبيه المعكوس وهو من مبادئ علم البيان وفى علم البدع والسرقات الشعرية على ما يأتى إن شاء الله تعالى وظاهره قبله عند السكاكى ولو أروهم خلاف المراد كقوله

ثم انصرفت وقد أصبت ولم أصب * جذع البصيرة قارح الاقدام
يقال فلان جذع اذا كان حديث السن وقارح اذا كان قديما فخرع البصيرة هى كون القائل لم يجرب الامور وقروح الاقدام كونه مقدما إقدام أهل العقل والسن القديم والقائل يمكن انصافه بالأمرين وهو عكس المراد لان المقصود وصفه ببصيرة القارح وإقدام الجذع لان ذلك هو المدح ولذلك يتمدح بإقدام الغرور أى المجرب فالأصل على هذا أن يقال ثم انصرفت قارح البصيرة جذع الاقدام والحال أنى أصبت أى جرحت ولم أرح فهور قلب يوهم خلاف المراد ويحتمل أن يكون جذع البصيرة وقارح الاقدام متعلقين بقوله ولم أصب بمعنى لم أوجد فيه يكون الكلام على ظاهره أى لم أوجد موصوفاً بجذوع البصيرة وقروح الاقدام بل وجدت بالعكس (ورده) أى القلب (غيره) أى غير السكاكى (مطلقا) أى سواء تضمن اعتبارا لطيفا زائدا على مجرد ملاحه القلب المحوج للتنبه أولم يتضمنها أوهم خلاف المراد أم لان الكلام انما وضع لإفادة ما يصح لإفادة ما لا يصح (والحق) أى المختار عندنا (أنه) أى القلب (ان تضمن اعتبارا لطيفا) زائدا على مجرد ملاحه القلب العامة (قبل) وذلك (كقوله ومهمه) أى ورب مهمه أى مفازة (مغبرة) أى مملوءة بالغبرة (أرجاؤه) أى أطرافها ونواحيها والارجاء جمع رجا بالقصر (كأن لون أرضه وسماؤه) فقد شبه لون أرض اللهم بلون

بالله وغير ذلك اذا تقرر هذا فنقول حكي النحاة فى أقوال أحدها ان ذلك يجوز فى الكلام والشعر انصاعا لفهم المعنى كقوله تعالى ما ان مفاحه لتنوء بالعصبة المعنى لتنوء العصبة بها وكقوله تعالى وحرما عليه المراضع من قبل وكقولهم عرضت الناقة على الحوض وأدخلت الفلنسة فى رأسى وقول الشاعر

كانت فريضة ماتقول كما * كان الزناء فريضة الرجم

واليه ذهب أبو عبيدة وأجازه أبو على فى قوله تعالى فعميت عليهم أى (١) فعميت عليها الثانى أنه لا يجوز لمجرد الضرورة الثالث أنه لا يجوز الا للضرورة وتضمن الكلام معنى يصح معه القلب الرابع أنه لا يجوز فى غير القرآن ولا يجوز أن يحمل القرآن عليه هذا ما ذكره النحاة وأما اللبانيون فقد قال للصفان السكاكى قبله مطلقا ورده غيره مطلقا والحق أنه ان تضمن اعتبارا لطيفا قبل كقوله ومهمه مغبرة أرجاؤه * كأن لون أرضه وسماؤه

انه مما يورث الكلام ملاحه أى لان قلب الكلام مما يحوج الى التنبيه للأصل وذلك مما يورث الكلام ملاحه ثم انه ان قصد به المطابقة لمقتضى الحال كان من مباحث فن المعانى وإلا صح أن يعد من فن آخر ولذلك يوجد هذا القلب فى التشبيه المعكوس وهو من مبادئ علم البيان وفى علم البدع (قوله ورده غيره) أى وحمل ما ورد من ذلك على التقديم والتأخير (قوله كقوله) أى رؤى به بن العجاج (قوله ومهمه) أى ورب مهمه (قوله أى مفازة) هى الارض التى لاماء فيها ولا نبت سميت مفازة فإثلا بأن السالك فيها يفوز بمقصوده أو بالنجاة من المهالك والا فهى مهلكة (قوله بالغبرة) بفتح الغين أى التراب (قوله جمع الرجا) المناسب للجمع أن يقول جمع رجا وقوله مقصورا أى بمعنى الناحية وأما الرجا بالمد فهو تعلق القلب بمغروب يحصل فى المستقبل مع الاخذ فى الأسباب (قوله على حذف المضاف) أى لانه لامناسبة بين لون الارض

وذات السماء حتى يشبهها فلتشبهه بمحدوف هو لون السماء (قوله والاعتبار اللطيف) أى الزائد على لطافة مجرد القلب (قوله حتى كأنه) أى لون السماء صار بحيث أى متلبسا بحاله هى كونه يشبهه بلون الارض فى ذلك أى فى الغبرة (قوله أى فعميت عليها) هكذا فى الأصل وفى العبارة خلل ولعل المناسب أى فعموا عنها كما هو ظاهر كتبه مصححه

والإرداء الأول فكقول رؤية ومهمه مغبرة أرجاؤه * كان لون أرضه ساؤه . أى كان لون سمائه لغبرتها لون أرضه فعكس التشبيه للبالغة ونحوه قول أبي تمام يصف قلم للمدوح لهاب الأفاعى القاتلات لمابه * وأرى الجنى اشتارته أيد عواسيل وأما الثانى فكقول القطاى كاطينت بالفدن السياع * وقول حسان * يكون مزاجها غسل وماء * وقول عروة بن الورد فديت بنفسه نفسى ومالى * وقول الآخر * ولايك موقف منك الوداع

(قوله مع أن الأرض) أى لون الأرض وقوله أصل فيه أى فى ذلك التشبيه فحقه أن يجعل مشبها به ولون السماء مشبها بأن يقال كأن لون سمائه لون أرضه واعتراض بأن هذا لا ينبغي إجراء الخلاف فيه لأن قلب التشبيه متفق عليه كيف وقد ورد فى القرآن إنما البيع مثل الربا والأصل إنما الربا مثل البيع قلب مبالغة فالأولى للصنف أن يمثل بقول الشاعر

(١) رأين شيخا قد تحنى صلبه * يمشى فيقصس أويكب فيعثر

أراد أو يعثر فيكعب والقصس خروج الصدر ودخول الظهر ضد الحلب والاكب السقوط على الوجه والمثرة الذلة أى رأت القوائى شيخا منحنيا قد صار أحب اذا مشى يتكلف مشية الأقصس خوف السقوط أو يعثر فيكعب فى القلب تخجيل انه من غاية ضعفه يسقط على وجهه قبل عناره ومن القلب للتضمن لاعتبار لطيف قوله تعالى ويوم يعرض الذين كفروا على النار فالأصل ويوم تعرض النار على الذين كفروا لما مر من أن المروض عليه لا بد أن يكون له ادراك يميل به الى المروض ووجه الاعتبار اللطيف فى الآية الاشارة الى أن الكفار مقهورون فكأنهم لا اختيار لهم والنار متصرفه فيهم وهم كالمتاع (٤٨٩) الذى يتصرف فيه من يعرض عليه (قوله أى

وان لم يتضمن اعتبارا لطيفا) أى زائدا على مجرد لطافة القلب (قوله يعتد بها) أشار بذلك الى أن الملاحة التى يوجبها القلب غير معتد بها على هذا القول (قوله كقول) أى قول القطاى عمرو بن سليم التعلبي من قصيدة يمدح بها زفر بن حارث السكلاى وقد كان أسيراه فأطلقه وأعطاه ماله وزاده مائة من الابل ومطلع القصيدة

مع أن الأرض أصل فيه (والا) أى وان لم يتضمن اعتبارا لطيفا (رد) لانه عدول عن مقتضى الظاهر من غير نكته يعتد بها (كقوله) فلما أن جرى سمن عليها (كاطينت بالفدن) أى القصر (السياع) سمائه أى جوهه والأصل كأن كون سمائه لون أرضه لان الأرض هى الأصل فى التبرة فهو المشبه به وقد تضمن هذا التشبيه للقلوب اعتبارا لطيفا زائدا على لطافة مجرد القلب وهو الأشعار بكثرة التبرة فى سمائه حتى صار هو الذى ينبغي أن يكون مشبها به فيكون أصلا والأرض هو المشبه فيكون هو الفرع (والا) أى وان لم يتضمن ذلك القلب اعتبارا لطيفا (رد) ولم يقبل لانه عكس المراد وعدول عن الظاهر بلانكته يعتد بها وذلك (كقوله) وهو يصف الناقة بالسمن (فلما أن جرى سمن عليها) كما طينت بالفدن (السياع) فقد شبه الناقة فى سمنها بالفدن وهو القصر اللطين بالسياع وهو الطين المراد أنه بالغ فى الغبار حتى صار لون الأرض كلون السماء من شدة الغبار وكان الأصل كأن لون سمائه أرضه وان لم يتضمن فلا كقوله وهو القطاى فلما أن جرى سمن عليها * كاطينت بالفدن السياع

(٦٢ - شروح التاخيص - أول)

قنى وافدى أسبرك ان قوبى * وقومك لا أرى لهم اجتمعا ومنها أ كفرا بعدد الموت عنى * و بعد عطائك المائة الرناع والالف من ضباعا للإطلاق وهو مرخم ضباعة اسم بنت صغيرة للمدوح (قوله فلما أن جرى) أن زائدة وحري بمعنى ظهر وفى الكلام استغارة بالكناية حيث شبه السمن بالماء الجارى وأثبت له شيئا من خواصه وهو الجرى وقوله سمن بكسر السين وفتح الهم ضد المزال وما فى قوله كاطينت مصدرية وجواب لما فى البيت الواقع بعده وهو أمرت بها الرجال لياخذوها * ونحن نظن أن لن نستطاع وقوله لياخذوها أى لجل الانتقال والضمير فى قوله عليها وفى ياخذوها للناقة فان بعض أبيات القصيدة صريح فى أنه يصف ناقته وهو قوله فلما أن مضت نثنان عنها * وضارت حقة تملو الجذاعا عرفنا ما يرى البصراء فيها * فألينا عليها أن تباعا وقلنا مهلوا لتنتيها * لسكى تزداد للسعر اطلاعا فلما أن جرى سمن عليها * كاطينت بالفدن السياع وبما ذكر تعلم أن قول بعضهم ان قصد الشاعر وصف جفنة مملوءة بالزبد للدهن وان قوله سمن بفتح السين وسكون الهم غلط فاحش أقادته الفناى (قوله السياع) بفتح السين وكسرهما

(١) قوله رأين شيخا لعله ورأين بالواو ليتوافق المصرعان ويكونان الكامل وليحمر كتبه مصححه

وقد ظهر من هذا أن قوله تعالى وكمن قرية أهلكتنا فجاءها بأسنا ليس وارد على القلب إذ ليس في تقدير القلب فيه اعتبار لطيف وكذا قوله تعالى ثم نادى وكذا قوله تعالى اذهب بكنا في هذا فألقه اليهم ثم تول عنهم فانظر ماذا يرجعون فأصل الاول أردنا اهلا كما جاءها بأسنا أي اهلا كنا وأصل الثاني ثم أزداد النون من محمد صلى الله عليه وسلم فتدلى فتعلق عليه في الهواء ومعنى الثالث تنح عنهم إلى مكان قريب تتواري فيه ليكون ما يقولونه بمسمع منك فانظر ماذا يرجعون فيقال انه دخل عليها من كوة فألقى الكتاب إليها وتواري في الكوة وأما قول خدائش * ونشقي الرماح بالضيافة الحجر * فقد ذكره سوى القلب وجهان أحدهما أن يجعل شقاء الرماح بهم استعارة عن كسرها بطعنهم بها والثاني أن يجعل (٤٩٠) نفس طعنهم شقاء لها تحقيرا لشأنهم وأنهم ليسوا أهلا لأن

يطعنوا بها كما يقال شقى الخبز بحسم فلان اذا لم يكن أهلا للبس وقيل في قول قطري بن الفجاءة : ثم انصرفت وقد أصبت ولم أصب جذع البصرة قارح الاقدام

أي الطين بالطين والمعنى كما طينت الفدن بالسياع يقال طينت السطح والبيت ولقائل أن يقول انه يتضمن من المبالغة في وصف الناقة بالسمن ما لا يتضمنه قوله طينت الفدن بالسياع لايهامه أن السياع قد بلغ من العظم والكثرة الى أن صار

بالطين فصار متينا أملس لاحفرة فيه ولا تصف وقد عكس فجعل المطين هو السياع وهو الطين والمطين به هو الفدن وهو القصر ولم يتضمن مبالغة كما في المصراع الثاني في البيت الأول لكن يمكن تحقيق المبالغة ههنا أيضا فان جعل الطين هو المطين بالقدن يقتضى النهاية والمبالغة في كثرة الطين حتى كأنه

يصف ناقته بالسمن والقدن التصحر والسياع الطين بالطين أصله كما طينت بالسياع الفدن فليس في القلب معنى لطيف و يروى بظنت كذا رأيت في الصحاح للجوهري وحلية المحاضرة للحاتمي والتوسعة لابن السكيت وجعله قلبا وفيه نظر لانه يجوز أن يريد أنه جعل القصر بطانة للطين لانه داخله فلا قلب وكل ما كان ظهارة لغيره كان الغير بطانة له وبعد أن كتبت ذلك رأيت في حلية المحاضرة أن الأصمعي قال ليس هذا قلبا إنما يريد (١) أن الحافر كالحيل ومنه أن يخرج من اليد والرجل قلت والذي يظهر أن الخلاف ان كان في القلب اللفظي فهذا يتعلق بالنحاة لا بالبيانين والظاهر حينئذ أنه ضرورة بل لا ينبغي حكاية الخلاف فيه بل لا تكاد تجد له دليلا لانه ما من محل يدعى فيه ذلك الاجاز أن يكون القلب فيه معنويا وان كان الخلاف في القلب المعنوي فينبغي القطع بحوازه ولا شبهة لمنعه ومن منع المجاز مع العلاقة الواضحة الامن شذ وظاهر كلام النحاة جريان قولين بالمنع والجواز مطلقين وأن القول الثالث السابق مفصل بين اللفظي فيمتنع والمعنوي فيجوز والظاهر أنه لا تحقيق له وأن الخلاف منزل على حالتين وكذلك الأقوال التي حكاها المصنف فيها نظر فانه لا يكاد أحد يمنع ذلك مطلقا وكيف ينكر قلب التشبيه وقد جزم به المصنف كما سياتي وقد وقع في قوله تعالى أقمن يخلق كمن لا يخلق وقوله تعالى ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا وقوله تعالى لستن كأحد من النساء ان تقين وقال ابن السكيت في قوله تعالى خلق الانسان من عجل معناه خلق العجل من الانسان ثم في صحيح البخاري في قوله تعالى قذا قرأت القرآن فاستعذان المعنى اذا استمذت فأقرأ وقوله تعالى أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وسيا في الكلام على هذه الآية الكريمة في باب قلب التشبيه من علم البيان (تنبيه) قوله تعالى و يوم بعرض الذين كفروا على النار جعله الزمخشري من القلب مثل عرض الناقة على الحوض وأنكره شيخنا أبو حيان وقال لا ينبغي حمل القرآن على القلب إذ الصحيح أنه ضرورة واذا كان المعنى محيحا دونه فما الحمل عليه وليس في قولهم ضت الناقة على الحوض ما يدل على القلب لان عرض الناقة على الحوض والحوض على

(قوله أي الطين بالطين) أي المخلوط بالطين وهذا المعنى الذي ذكره الشارح هو ما في الصحاح وفي الأساس أن السياع بالكسر ما يطين به أعنى الآلة وأما المتع فهو الطين (قوله والمعنى الخ) أي المراد فيكون الغرض تشبيه الناقة في سمنها بالقدن وهو القصر المطين بالسياع أي الطين المخلوط بالطين حتى صار متينا أملس لاحفرة فيه ولا هن وقد قلب الكلام ولم يتضمن هذا القلب مبالغة كما تضمنها في قوله كأن لون أرضه سواؤه (قوله يقال طينت السطح والبيت) أي أصلته

وسويته بالطين (قوله انه) أي القلب في هذا البيت (قوله لايهامه) أي القلب ان السياع الخ لا يقال هذا الاعتبار لاحسن فيه فلا الناقة اعتداده وذلك لان كثرة طين القصر لا لطف في الوصف به لاننا نقول هو وان لم يكن فيه لطف في نفسه لكن فيه لطف بالنسبة للقصد المترتب عليه وهو افاضة المبالغة في وصف الناقة بالسمن كما أشار الى ذلك الشارح بقوله انه يتضمن من المبالغة الخ وبيان ذلك أن القلب يدل على عظم السياع وكثرته حتى صار كأنه الأصل وسمن الناقة مشبه بالسياع فيدل القلب حينئذ على عظم السمن حتى صار الشحم لكثيرته بالنسبة للأصل من العظم وغيره كأنه الأصل (١) ان الحافر كالحيل في العبارة تحريفا فلنحذر كتب مصححه

وإنه من باب القلب على أن لم أصب بمعنى لم أجرح أي قارح البصيرة جذع الاقدام كما يقال إقدام غرور أي مجرب وأجيب عنه بأن لم أصب بمعنى لم ألف أي لم ألف بهذه الصفة بل وجدت بخلافها جذع الاقدام قارح البصيرة على أن قوله جذع البصيرة قارح الاقدام حال من الضمير المستتر في لم أصب فيكون متعلقا بقرب مذكور ويؤيد هذا الوجه قوله قبله

لا يركن أحد الى الاحجام * يوم الوغى متخوفا لحمام
فلقد أراي للرماح دريئة * من عن يميني مرة وأماي

حتى خضبت بما تحدر من دمي * أكناف سرجي أو عنان لجي (٤٩١) فان الحضاب بما تحدر

من دمه دليل على أنه جرح
وأيضا غوى كلامه أن
مراده أن يدل على أنه جرح
ولم يمت اعلاما أن الاقدام
غير علة للحمام وحثا على
الشجاعة وبغض الفرار
(قوله بمنزلة الاصل) في يدل
على عظم سبها المنسبه
باطنين حتى صار السحج
لكثرة بالنسبة للاصل من
العظم وغيره كأنه الاصل
واعلم أن هذا اليراد الذي
ذكره الشارح لا يرد على
المصنف الاعلى ما ذكره
الشارح تبعا لمصاح من
أن السباع هو الطين
المخلوط بالطين وأما على ما
ذكره الزمخشري في الاساس
من أن السباع بالكسر
الآلة التي يطين بها فلا يرد
ولا يتأتى أن يكون في القلب
المذكور معنى لطيف
فيحتمل أن يكون المصنف
جرحى على مافى الاساس
وحيث ذفلا اعتراض عليه
تأمل * (خاتمة) قد أهمل

بمنزلة الاصل والقدن بالنسبة اليه كالسياع بالنسبة الى القدن

الاصل والقدن هو الفرع واذا كان المشبه به في هذه المنزلة من المبالغة انجرت المبالغة الى الناقه حيث
شبهت بقصر مطين بالسياع العظيم الذي بلغ في قوته بمنزلة القدن وهو ظاهر فليتهم

الناقه صحيحان قلت لم ينفرد الزمخشري بجعل عرض الناقه على الحوض مقابلا بل ذكره الجوهري
وغيره وحكمته ان العروض ليس له اختيار والاختيار انما هو للعروض عليه فانه قديبل وقديرد
فعرض الحوض على الناقه لا قلب فيه لانها قد تقبله وقد تردده وعرضها عليه مقابول لفظا وعرض
الكفار على النار كما قال ابن عباس رضي الله عنهما وهو الذي يظهر ليس بمقابول لفظ المعنى الذي أشرنا
اليه وهو أن الكفار مهوورون فكأنهم لا اختيار لهم والنار متصرفه فيهم وهم كالتناع الذي يتصرف
فيه من يعرض عليه كما قالوا عرضت الجارية على البيع وعرضت القاتل على السيف والجاني على
السوط فالنار لما كانت هي المتصرفه في العود قيل عرضت العود على النار وهذا الذي قلناه غير ما قاله
شيخنا وغير ما قاله الزمخشري وحاصله ان الذي في الآيه قلب معنوي ولا شذوذ فيه والذي في عرضت
الناقه قلب لفظي وهو شاذ والحق ما قلناه ان شاء الله تعالى على أن ابن السكيت قال في كتاب التوسعة
في كلام العرب تقول عرضت الحوض على الناقه وانما هو عرضت الناقه على الحوض وهذا يقتضى
ان عرضت الناقه على الحوض غير مقابول وان العبارة المشهوره عكس كلام العرب فقد خالف غيره
نقلا ومعنى **﴿تنبيه﴾** قال الحفاجي في سر الفصاحة ان قوله تعالى ما إن مفاتيحه لتنوء بالعصبة ليس من
القلب في شيء والمراد والله تعالى أعلم ان المفاتيح تنوء بالعصبة أي تيمها وتقلعها عن الفراء وغيره قال وكذلك
وانه لخب الخير لشديد ليس المراد أن حبه لا خير لشديد بل انه لخب المال لشديد والشدة البخل وانه
لا قلب في قول أبي الطيب

وعذات أهل العشق حتى ذفته * فمجبت كيف يموت من لا يعشق

ليس معناه عجبت كيف لا يموت من يعشق بل معناه كيف النية غير العشق أي الامر الذي تقرر في
النفوس أنه أعلى مراتب الشدة هو الموت ولما ذقت العشق وعرفت شدته عجبت كيف يكون هذا
الصعب المتفق على شدته غير العشق وكيف يجوز أن لا يم غلبة حتى تكون منايا الناس كلهم به وقال
أيضا في قول أبي الطيب الذي سنتكلم عليه في علم البيان * نحن قوم ملجئ في زى ناس * انه استعارة
كما قال غيره وابن جنى حمله على القلب وان المعنى نحن قوم من الانس في زى الجن **﴿تنبيه﴾** أهمل

المصنف أمورا كثيرة من خلاف مقتضى الظاهر منها الاتقال من خطاب الواحد والاثنين أو الجمع لخطاب الآخر نحو قوله تعالى قالوا
أجئتنا لثقتنا عما وجدنا عليه آباءنا ونحن لسما الكبرياء في الارض بأبها النبي اذا طلقتهم النساء فمن بكيا موسى وأوحينا الى موسى
وأخيه أن تبوا لقومكما بمصر بيوتا واجعلوا بيوتكم قبلة وأقيموا الصلاة و بشر المؤمنين يا معشر الجن والإنس ان استطعتم الى قوله
فبأى آلام بكما تكذبان ووجه حسن هذه الاقسام ما ذكر في الالتفات لانها قريبة منه ومنها التعبير بواحد من الفرد والمثنى والجمع
وللراد الآخر وهذا بخلاف الاول لان الاول فيه استعمال كل في معناه وفي هذا استعماله في غير معناه نحو * اذا ما القارظ
العزى آبا * وانما هما القارظان وقفانك وألقياي جهنم وحنانك وأخواته

المصنف أمورا كثيرة من اتيان الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كل منها يصلح أن يكون من أبواب المعاني اذا اعتبرت فيه نكتة لطيفة * منها انتقال الكلام من خطاب الواحد أو الاثنين أو الجمع لخطاب الآخر ذكره التنوخي وابن الاثير وهو ستة أقسام: الاول الانتقال من خطاب الواحد لخطاب الاثنين نحو قوله تعالى قالوا أجنثنا لثقتنا عما وجدنا عليه آباءنا وتكون لكما الكبرياء في الارض الثاني الانتقال من خطاب الواحد الى الجمع كقوله تعالى يا أيها النبي اذا طلقتم النساء الثالث من الاثنين الى الواحد كقوله تعالى قال فمن بكيا موسى الرابع من الاثنين الى الجمع كقوله تعالى وأوحينا الى موسى وأخيه أن تبوءا لقومك بمصر بيوتنا واجعلوا بيوتكم قبلة الخامس من الجمع الى الواحد نحو وأقيموا الصلاة وبشر المؤمنين السادس من الجمع الى التثنية نحو قوله تعالى يا معشر الجن والانس إن استعظمت الى قوله تعالى فبأي آلاء ربك تكذبان ووجه ما سبق في الالتفات وهذا القسم قريب من الالتفات لأن فيه الانتقال من أحد اساليب ثلاثة الى آخر وأقسامه كالالتفات ستة وليس التفاتان لان الالتفات الانتقال من أحد الاساليب الثلاثة السابقة وهي التكلم والخطاب والتمية الى غيره * ومنها التعبير بواحد من المفرد والمثنى والجمع والمراد الآخر والفرق بين هذا والذي قبله أن الاول لم يعبر فيه بمفرد عن جمع أو تثنية ولا عكسه بل استعمل كل في معناه ثم اتقل عنه لغيره وما نحن فيه يعبر فيه بأحد الاساليب الثلاثة وأرى غيره وهو أقسام الاول التعبير بالمفرد واردة التثنية وجعل منه الحاتمي في حلية المحاضرة قول الاعشى فرجى الخير وانتظري يا باني * اذا ما القارظ المنزى آبا

وانما قارظان من عذرة وانما قالوا كذلك لانهما صارا كالشيئين اللذين لا ينفى أحدهما عن الآخر فانهما يعبر عنهما بصيغة المفرد إما في المسند كقولهم عيناه حسنة أو في المسند اليه كقولهم عينه حسنتان وجعلوا من هذا الباب * قد سالم الحيات منه القديما * على رفع الحيات أي القدمين على أحد الاعراب ومنه:

ومية أجمل الثقلين جيدا * وسالفة وأحسنه فذالا

وقد ورد ذلك بين الشيبين وان لم يكن بينهما شدة اتصال مثل قوله:

ولكن هما ابن الاربعين تتابعت * أنا بنيه مردى حروب على بعد

أنشده الفارسي مع انه كان يمكن أن يقول ابنا وذهب ابن مالك الى أن ذلك ينقاس ومنعه غيره ووجهه الاشارة الى أن الشيبين امتزجا وصارا كالشيء الواحد. الثاني التعبير بالمفرد واردة الجمع ووجه ما سبق أنشد الحاتمي: وذيان قد زلت بأقدامها النعل * وجعل منه استعمال من الموصولة لجمع ويوافقه قول ابن مالك انها في اللفظ مفرد مذكر وفيه نظر والظاهر أن لفظها ليس فيه افراد ولا جمع فلا يصح وصفه بواحد منهما قال وأنشدوا:

كلوا في بعض بطونكم تعفوا * فان زمانكم زمن خميص

ومنه وان الذي حانت ببلج دماؤهم * هم القوم كل القوم يا أم خالد

على أحد الاقوال. الثالث التعبير بالمثنى عن المفرد ووجهه ارادة التأكيد بتقسيم الشيء الى شيئين وتسمية كل منهما باسمه والاشعار باردة تكرر الفعل وان الفعلين امتزجا وصار أحدهما حضورا للآخر وجمالها منه:

أطعمت العراق ورافديه * فزاريا أحزيد القميص

يريد رافده لان العراق ليس فيه الرافد واحدا وأنشد الحاتمي:

عشية سال المربدان كلاهما * عجاجة موت بالسيوف الصوارم

وهو غريب لنا كيدته بكلاهما ومنه قول الحجاج يا حرمي اضر باعنقه ومنه قفانك ومنه القياقي

جهنم على أحد الأقوال الثلاثة ومنه

فان تزجراني يا ابن عفان أنزجر * وان تتركاني أحم عرضا ممنعا
الرابع التعبير بالثنى عن الجمع وجعل النحاة منه حنايك وأخواته الخامس التعبير بالجمع عن
المفرد مثل قولهم شابت مفارقة وقول امرئ القيس

يزل الغلام الخف عن صهواته * ويلوى بأثواب العذيف المثقل

ومنه ومثلك معجبة بالشبا * ب صال البعير باجياها

ومنه على قول قال رب ارجعون السادس التعبير بالجمع عن التثنية ووجهه ما سبق الا أنه يجوز ان
تكون قصدت المبالغة بتقسيم كل من الشئين الى أشياء أو أن تكون قصدت المبالغة في أحدهما
بتقسيمه دون الآخر لان الجمع يحصل بثلاثة ومنه المناكب والمرافق والحواجب وانما هما متكبان
وينقاس منه كل شئين بينهما تواصل مثل ان تتونا الى الله فقد صغت قلوبكما وجعل على التعبير بالجمع
عن التثنية انما معكم مستمعون واد تسور والحراب وقد ذهبت طائفة من الناس الى أن الجمع يطلق على
الانثى حقيقة بل وقيل على الواحد ولا نفرع عليهما وغالب ما سبق من الشواهد يمكن تأويله بما
لا يكاد يخفى ومنها نذ كبر المؤنث وعكسه فالاول لتفخيمه كقوله تعالى فمن جاءه موعظة من ربه لذلك
يجوز تدكير كل مؤنث مجازي ومنه لا أرض أبقل ابقاها * لانه أراد تفخيم الارض فعبر عنها
بما يعبر به عن المكان وبذلك ينحلي لك أنه لا شدوذ في هذا اليت لانه انما يكون شاذا اذا أريد بالضمير
المؤنث ويعود عليه ضمير الغائب مذكرا على الصحيح خلافا لابن كيسان في المؤنث المجازي أما اذا
تجوز بالمؤنث المجازي عن مذكرا فانه يعود عليه ضمير الغائب مذكرا فليتأمل والثاني لارادة تسمية
كل جزء منه باسمه كما سبق ومنه جاءته كتابي فاحتقرها اشارة الى أنه جاءه منه كتاب في معنى الكتب
المتعددة والنحاة يقولون أنه على ارادة الحقيقة وقد يقال أحد اللفظين المترادفين كيف يراد بالآخر
انما يراد المعنى سواء كان المعنى لفظا مثل لفظ الكامة أو غير لفظ مثل زيد نعم فديعطي أحد اللفظين
حكم اللفظ الآخر وعلى ذلك تحمل قولهم أنه على معنى الصحيفة والاعمى الصحيفة هو غير معنى
الكتاب وعلى هذا المعنى تحمل هذا الباب الواسع في العربية وهو اعطاء احدى الكلمتين حكم الأخرى
فليتأمل ذلك فانه حسن دقيق. ومنها في الاخص والمراد في الاعم وعكسه ولو فتحنا هذا الباب اطال

ولكن ذكرنا ما أشار اليه أهل هذا العلم **تنبيه** * لملك تقول غالب ما سبق

أو كما من أنواع المجاز ومحل علم البيان كما سيأتي فالجواب أن الامر كذلك

ولكن جرت عادة أكثرهم بذكر هذه الأنواع في هذا العلم

فتبعناهم وتداخل علم البيان وعلم

المعاني كثير والله تعالى

أعلم

تم الجزء الاول ويليه الجزء الثاني وأوله أحوال المسند

﴿ فهرست الجزء الأول من شروح التلخيص ﴾

صفحة	صفحة
٢٤٨ أقسام المجاز العقلي	٢ خطبة الكتاب
٢٧٢ أحوال للسند الي	٦٥ للقدمة
٢٧٣ مبحث حذفه	٧٠ مبحث الفصاحة والبلاغة
٢٨٢ مبحث ذكره	٧٥ تعريف الفصاحة في المفرد
٢٨٧ مبحث أمر يفه	٩٥ تعريف الفصاحة في الكلام
٣٤٧ مبحث تنكيره	١١٧ تعريف الفصاحة في المتكلم
٣٦٠ مبحث وصفه	١٢٢ تعريف البلاغة في الكلام
٣٦٧ مبحث توكيده	١٤٢ تعريف البلاغة في المتكلم
٣٧٣ مبحث بيانه	١٥١ الفن الأول علم المعاني
٣٧٤ مبحث الابدال منه	١٦٣ مبحث الخبر والانشاء
٣٧٨ مبحث العطف	١٧٣ تنبيه على تفسير الصدق والكذب
٣٨٥ مبحث فصله	١٩٠ أحوال الاسناد الخبري
٣٨٩ مبحث تقديمه	٢٢٤ تقسيم الاسناد الى حقيقة عقلية ومجاز عقلي
٤٤٧ مبحث تأخيره	٢٢٥ تعريف الحقيقة العقلية
	٢٣١ تعريف المجاز العقلي

﴿ تمت ﴾